

اصح الكتب بعد كتاب الله تعالى تحت اديو السماء

# صحيح البخاري

للإمام محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله  
رحمة واسعة

مع حواشي

المحافظ الشيخ المحدث حسد علي إسماعيل نقوي رحمه الله  
ومع حواشي الإمام السندي

تراجم ابواب البخاري

للشيخ المحدث شاه ولي الله الدهلوي رحمه الله  
رحمة واسعة

الجزء الأول



مکتبہ رحمانیہ

اقرا سنٹر عرفی سٹریٹ، اردو بازار، لاہور  
فون: 042-7224228-7355743



قَالَ اللهُ تَعَالَى

قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لِكُذُوبِكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ

قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُؤْمِنُ أَحَدٌ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِلْبَيْعَةِ نِيَّةً

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَنَا لَطَبْعِ هَذَا الْكِتَابِ الْمُسْتَجَابِ

# صَيِّحُ الْبُخَارِيِّ

الجزء الاول

وَوَفَّقَنَا لَسَوْجِدِ جَمِيلٍ فِي آدَاءِ حَقُوقِهِ مِنْ صِحَّةِ الْكِتَابَةِ وَالطَّبَاعَةِ وَالتَّحْقِيقِ وَالتَّذْيِيقِ وَالتَّصْلُوحِ وَالسَّلَامِ عَلَى نَبِيِّهِ الْمُخْتَارِ الَّذِي قَدْ أُعْطِيَ جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَوَفَّقَ اتِّبَاعَهُ الْمُخْتَارِينَ لِجَمْعِ أَحَادِيثِهِ الْمُبَارَكَةِ مِنْهُمْ

فَخَدَّ بِنُورِ سَمْعِهِ الْبُخَارِيَّ رَحِمَهُ اللهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً

الَّذِي جَمَعَهَا وَأَحْسَنَ فِي جَمْعِهَا حَتَّى اتَّفَقَ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ الْأَرْضُ بِأَنَّ تَصْنِيفَهُ الْمُتَيْنِ هُوَ صَاحِبُ الْكُتُبِ بَعْدَ كِتَابِ اللهِ تَعَالَى تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ، وَأَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى تَوْثِيقِهِ وَأَمَانَتِهِ وَصَبْطِهِ وَصِيَابَتِهِ فَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى آلِهِ وَوَفَّقَنَا لَطَبْعِهِ الصَّحِيحِ مَعَ

## حواشي

المحافظ الشيخ الحديث أحمد علي السهاري رحمة الله واسعة ومع حواشي الأمام أبي الحسن السندي رحمة الله واسعة والشهيرة القبيلة بسين العلماء الصالحين والتبع العارفين، وأنا صحتنا ممتنة وحواشيه وفق الشيخ الصحاح.

وقد بدلت جهداً بليغاً وصرفاً كثيراً في تصحيحه وتذقيقه ثم الحقائق حل اللغات وفق كل صفحة لكي يسهل على الطالب المطالعة عليه، ثم الحققنا مع مقدمته المجلد الأول كتاباً

## تراجم أبواب البخاري

للشيخ الحديث الشاه ولي الله الدهلوي رحمة الله واسعة لكي يصل الطالب الى مراد البخاري من تراجمه لأنه قيل: فقه البخاري في التراجم وقد كتبت كلام العلماء فيها.

## والإهداء لخصم الزائد

والميزة الخاصة لهذه الطبعة بأننا جعلنا حواشي كل صفحة وفق مثنىه لاسيما حاشية السندي لكي يسهل على الطالب الحصول عليها، وذكرنا أسماء الرجال مع تراجمهم وقد أضفنا ترقيم الأحاديث والأبواب لأول مرة فنشكر الله سبحانه وتعالى على هذه الطبع القدير بالذكر ونصلي ونسلم على حبيبه الجدير بالذكر وعلى آله وصحبه أجمعين.

خادم العلم والعلماء العبد الفقير الى ربه عز وجل مقبول الرحمن. عفا الله عنه

مكتب رحمانى



اقرأ سنتر غزني سترپ. اردو بازار لاهور  
فون: 042-7224228-7355743



## جملہ حقوق کتابت بحق ناشر محفوظ ہیں

احباب مکتبہ رحمانیہ تشنگان علوم نبویہ کی خدمت میں ذخیرہ محدث کی ایک ایسی کتاب پیش کر رہے ہیں جسے اصح الکتب بعد کتاب اللہ تحت ادیم السماء کا اعزاز حاصل ہے اس نسخے کو منصفہ شہود پر لانے میں ہم ان علماء طلبہ کی دعاؤں کے محتاج ہے جو روز و شب ہمیں مشغول رہے ہمیں اُمید ہے کہ وہ ماضی کی طرح مستقبل میں بھی ہمیں اپنی دعاؤں میں یاد رکھیں گے۔

چنانچہ اپنے کرم فرماؤں کے شدید اصرار پر ادارے نے فیصلہ کیا کہ بخاری شریف کو ایک تہ انداز سے زیور کتابت سے مرصع کیا جائے۔ تاکہ تشنگان علوم نبویہ کو ایک ایسا تحفہ پیش کیا جائے جو ان کیلئے اس کتاب کے مطالعے کو آسان اور سہل بنا دے۔ چنانچہ بخاری شریف کے اس نسخے کی کتابت کشمیر نسخوں کو سامنے رکھ کر کی گئی ہے پھر عینۃ العلماء کی زیر نگرانی اس کی پروف ریڈنگ کروائی گئی تاکہ اشاعت کے دوران حفاظت کے پہلو کو خوب سامنے رکھا جائے صحت و تحسین کے ساتھ ساتھ اس نسخے کی اہم خصوصیات یہ ہیں۔

۱۔ کتاب کے آغاز میں مولانا احمد علی سہارنپوری رحمہ اللہ کا علمی مقدمہ لگایا گیا ہے جس میں ۲۷ فصلوں میں مختلف موضوعات کو زیر بحث لایا گیا ہے۔  
۲۔ مقدمے کے بعد حضرت شاہ ولی اللہ محدث دہلوی کے قلم مبارک سے نکلی ہوئی تراجم بخاری کی تشریحاً جو ایک رسالے کی صورت میں زینتِ نسخہ بنایا گیا ہے۔

۳۔ حضرت مولانا احمد سہارنپوری کے حواشی کا اضافہ کیا گیا ہے۔

۴۔ امام ابوالحسن السندی کے حواشی بھی دُج کیے گئے ہیں۔

۵۔ ہر صفحے پر آئیو الے مشکل الفاظ کے حل کیلئے حل لغات ترتیب دی گئی ہیں۔

۶۔ ہر صفحے پر جن رجال حدیث کا تذکرہ آ رہا ہے ان کے تراجم کا ذکر کیا گیا ہے۔

۷۔ متن اور حواشی میں تمیز کے لیے ایسا خط استعمال کیا گیا ہے کہ جس سے واضح فرق ہو جاتا ہے۔

۸۔ ہر صفحے سے متعلقہ حواشی کو اسی صفحے پر ذکر کیا گیا ہے تاکہ طالب علم کو مطالعہ میں کسی قسم کی دشواری اور دقت کا سامنا نہ ہو۔

۹۔ اس نسخے میں آحاد اور ابواب پر نمبر لگا دیئے گئے ہیں۔

۱۰۔ جلد دوم کے شروع میں بعض الناس فی دفع الوسواس نامی رسالے کو آراستہ کیا گیا ہے تاکہ دوران مطالعہ طالب علم ان مقامات سے

بھر پور فائدہ اٹھا سکے۔ تک عشرۃ کاملہ

اللہ کے فضل و کرم سے ہم نے اپنی طاقت اور بساط کے مطابق کتاب کی تصحیح میں حتی الامکان اپنی سی خدمت سرانجام دی ہے، تاہم انسان خطا کا پتلا ہے چنانچہ ہم علمائے دین متین، طلبہ علم دین کی

### استدعا

خدمت میں انتہائی عاجزانہ طور پر درخواست کرتے ہیں کہ انہیں جہاں کہیں کوئی غلطی دکھائی دے اسے ہم تک ضرور پہنچائیں آپ کی یہ اطلاع ہمارے لیے انتہائی مسرت کا باعث ہوگی، ہم پر احسان عظیم ہوگا اور اس غلطی کا جلد از جلد سدباب کیا جائے گا۔ آپ کی معزز آراء کی بدولت ہی ہم اشتادین کچھ سا تھ ساتھ حفاظت دین کا فریضہ سرانجام دینے کے قابل ہوں گے۔

أَحْبَابِ مَكْتَبِهِ رَحْمَانِيَه







شبيب واصبغ بن الفرج وسعيد بن عيسى وسعيد بن كثير بن غفير ويحيى بن عبد الله بن بكير واقراهم وبأبجزيرة احمد بن عبد الملك الحراني واحمد بن يزيد الحراني وعمر بن خلف واسماعيل بن عبد الله الرقي واقراهم قال الحاكم ابو عبد الله فقد رحل البخاري رحمه الله تعالى الى هذه البلاد المذكورة في طلب العلم واقام في كل مدينة منها على مشافهتها قال وانما سميت من كل ناحية جماعة من المتقدمين ليبتدل به على عالي اسناده وباللغة التوفيق وروينا عن الخطيب البغدادي رحمه الله تعالى قال رحل البخاري رحمه الله تعالى الى محدثي الامصار وكتب بخراسان والجبال ومدن العراق كلها وبالجزاز والشام ومصر وورد بغداد فعات وروينا من جهات عن جعفر بن محمد القطان قال سمعت البخاري يقول كتبت عن الف شيخ من العلماء وزيادة وليس عندي حديث الا اذكر اسناده واما الاخذون عن البخاري فاكثروا ان تخصصوا واشهد من ان يذكروا وقد روينا عن الفربري قال سمع الصحيح من البخاري تسعون الف رجل فما بقي احديرويه غيره وقد روي عنه خلافا غير ذلك ومن روي عنه من الائمة الاعلام ابو الحسين مسلم بن الحجاج صاحب الصحيح وابوعيسى الترمذي وابوعبد الرحمن النسائي وابوحاتم وابوزرعة الرازيان وابواسحق ابراهيم بن اسحق الحرابي الامام وصالح بن محمد بن جزرة الحافظ وابوبكر بن خزيمة ويحيى بن محمد بن صالح بن عبد الله مطين وكل هؤلاء ائمة حفاظ واخرون من الحفاظ وغيرهم انتهى وفي التيسير قال البخاري رحمه الله تعالى خرجت كتاب الصحيح من زهاء ستمائة الف حديث وما وضعت فيه حديثا الا وصلت ركعتين ولما قرىم بعد اذ جاءه اصحاب الحديث وارادوا امتحانه فععدوا الي مائة حديث فقبلوا متونها واسانيدها ودفعوها الي عشرة رجال وامروهم ان يلقوها اليه فان تنذب رجل منهم فسأله عن حديث منها فقال لا اعرف فسأله عن اخر فقال لا اعرف حتى فرغ من العشرة فكان حاله معه كذلك الى تمام العشرة والبخاري لا يزيدهم على قوله لا اعرفه فاما العلماء فعرفوا بانكاره انه عارف واما غيرهم فلم يدركوا ذلك فلما فرغوا التفت البخاري الى الاول منهم فقال اما حديثك الاول فهو كذا ولما الثاني فكذا على النسق الى اخر العشرة فرد كل متن الى اسناده الي قيته ثم فعل بالباقيين مثل ذلك فاقر الناس له بالحفاظ واذعوال بالفضل انتهى وللبخاري مصنفات غير الصحيح كادب المفرد وفتح اليبين في الصلوة وقراءة خلف الامام وبراء الوالدين والتاريخ الكبير والوسط والصغير وخلق افعال العباد وكتاب الضعفاء والجامع الكبير والمسند الكبير وكتاب الاثرية وكتاب الهبة واسألني الصحابة وكتاب العليل وكتاب الوحدان وكتاب المسوط وغير ذلك وروى عنه انه قال رويت الحديث عن الف وثمان مائة محدث وروى عنه خلق كثير قيل روى عنه مائة الف محدث هذا نبذة من شمائله وصفاته قال النووي في التهذيب ومناقبه لا تستقصى مخروجا عن ان تخصصي وهي منقسمة الى حفظ ودارية واجتهاد في التحصيل ورواية ونسك وافادة وورع وزهادة وتحقيق التقان وعرفان واحوال وكرامات وغيرها من المكرمات رضي الله عنه وارضاه وجمع بيدي وبينه وبجميع احبائنا في دار كرامته مع من اصطفاها وجزاه عنى وعن سائر المسامين اكل الجزاء وحباة من فضله ابلغ الحباة .:

**الفصل الثاني في احوال الجامع الصحيح** اما اسمه فتمناه مؤلفه رحمه الله تعالى الجامع المسند الصحيح المختصر من امور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه واياته واما محلها فهو اول مصنف صنفت في الصحيح المجرد واتفق العلماء على ان اصم الكتب المصنفة صحيحا البخاري ومسلم واتفق الجمهور على ان صحيح البخاري صحيحا صحيحا واكثرهما فوائد قال الحافظ ابو على نيسابوري وبعض علماء المغرب صحيح مسلم اصم وانكر العلماء ذلك عليهم والضراب ترجيح صحيح البخاري وقال النسائي اجد هذه الكتب كتاب البخاري واجمعت الامة على صحة هذين الكتابين ووجوب العمل باحاديثهما واما سبب تصنيفه فكيفية تأليفه فقال البخاري رحمه الله تعالى كنت عند اسحق بن راهويه فقال لنا بعض اصحابنا لوجعت كتابا مختصرا في الصحيح لسن رسول الله صلى الله عليه وسلم فوعدت ذلك في قلبي واخذت في جمع هذا الكتاب وروى من جهات عن البخاري قال صنفت كتاب الصحيح لست عشر سنة خرجت من ستمائة الف حديث وجعلت حجة بيدي وبين الله وروى عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام وكأني واقف بين يديه ويدي مرفوعة اذني عن فم بعض المغترين فقال انت تدب عن الكذب فهو الذي حكمتني على اخراج الصحيح وروى عنه قال ما دخلت في كتاب لجامع الا ما صممت وتركت كثيرا من الصحاح لحال الظول وروى عن الفربري قال البخاري ما وضعت في كتاب الصحيح حديثا الا اغتسلت قبل ذلك وصلت ركعتين وروى عن عبد القدر وس بن همام قال سمعت عدة من المشائخ يقولون رحل البخاري تراجمه جامع بين قبر النبي صلى الله عليه وسلم ومنبره وكان يصلي لكل ترجمة ركعتين وقال اخرون منهم ابو الفضل محمد بن طاهر المقداسي صنّفه بخارا وقيل بمكة وقيل بالبصرة وكل هذا صحيح ومعناه انه كان يضيف فيه في كل بلد من هذه البلدان فانه بقي في تصنيفه ست عشرة سنة قال الحاكم حدثنا ابو عمرو واسماعيل ثنا ابو عبد الله محمد بن علي قال سمعت البخاري يقول اقمتم بالبصرة خمس سنين معي كتيبت اصنف واهج في كل سنة وارجع من مكة الى البصرة قال البخاري وانا ارجوان يبارك الله تعالى للمسلمين في هذا المصنفات وجملة ما في صحيح البخاري من الاحاديث المسندة سبعة الاف ثمانتان وخمسة وسبعون حديثا بالاحاديث المكررة ومجذوف المكررة نحو اربعة الاف كذا ذكر النووي في التهذيب والحافظ ابن حجر في مقدمة فتح الباري قال الحافظ ابن حجر في الفصل الثاني في مقدمة فتح الباري قال الحافظ ابو الفضل بن طاهر فيما قرأت على الثقة ابي الفرج بن حمد ان يونس بن ابراهيم بن عبد القوي اخبره عن ابي الحسن بن المقبري عن ابي المعتمر المبارك بن احمد عن شرط البخاري ان يخرج الحديث المتفق على ثقة نقلت الى الصحابي المشهور من غير اختلاف بين الثقات الاثبات ويكون اسناده متصلا غير مقطوع وان كان راويا فحسن واللام يمكن الاراء ولحد وصح الطريق اليه كفي قال وما ادعاه الحاكم ابو عبد الله ان شرط البخاري ومسلم ان يكون الصحابي راويا فضاغدا ثم يكون للناجعي المشهور راويا ثقتان الى اخر كلامه فمنتقض بانها اخرج احاديث جماعة من الصحابة ليس لهم الاراء واحدا انتهى والشرط الذي ذكره الحاكم وان كان منتقضا في حق بعض الصحابة الذين اخرج لهم فانه معتبر في حق من بعدهم فليس في الكتاب حديث احد من رواه ليس له الاراء واحدا قط وقال الحافظ ابو بكر الحازمي رحمه الله تعالى هذا الذي قاله الحاكم قول من لم ينجع الغوص في حيايا الصحيح ولو استقرأ الكتاب حق استقراءه لوجد جملة من الكتاب ناقضة دعواه ثم قال ما حاصله ان شرط الصحيح ان يكون اسناده متصلا وان يكون راوية مسلما صادقا غير مدلس ولا مختلط متصفا بصفات العدالة ضابطا متمفظا سليم الذهن قليل الوهم سليم الاعتقاد قال ومذهب من يخرج الصحيح ان يعتبر حال الراوي في مشائخ العدل فبعضهم حديثه ثابت صحيح وبعضهم حديثه مدخول قال وهذا باب فيه غموض وطريقة ايضا معرفة طبقات الرواة عن راوي الاصل ومراتب مداركهم فلنوضح ذلك بمثال وهوان تعلم ان اصحاب الزهري مثلا على خمس طبقات ولكل طبقة منها مزيد على التي تليها فمن كان في الطبقة الاولى فهو الغاية في الصحة وهو مقصد البخاري والطبقة الثانية شاركت الاولى في التثبت الا ان الاولى جمعت من الحفظ والالتقان ومن طول الملازمة للزهري حتى كان فيهم من يزل في السفر ويلازمه في الحضرة والطبقة الثانية لم تلازم الزهري الامة يسيرة فلم يارس حديثه فكانوا في الاثقان دون الاولى وهم شرط مسلم ثم مثل الطبقة الاولى بيونس بن يزيد وعقيل بن خالد الابلي ومالك بن انس وسفيان بن عيينة وشعيب بن ابي حمزة والثانية بالاوزاعي والبيهقي بن سعد وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر وابن ابي ذئب قال والطبقة الثالثة نحو جعفر بن برقان وسفيان بن حسين واسحق بن يحيى الكلبى والرابعة نحو زمعة



ابن صالح ومعاوية بن يحيى الصدفي والمثنى بن الصباح والخامسة نحو عبد القدوس بن حبيب والحكم بن عبد الله الايلي ومحمد بن سعيد المصلوب  
فاما الطبقة الاولى فهم شرط البخارى وقد يخرج من حديث اهل الطبقة الثانية ما يعتمد من غير استيعاب واما مسلم فيخرج احاديث الطبقتين  
على سبيل الاستيعاب ويخرج احاديث الطبقة الثالثة على الغوالي يصنع البخارى في الثانية واما الرابعة والخامسة فلا يعرجان عليهما قلت والثاني يخرج  
البخارى حديث الطبقة الثانية تعليقا واما اخرج اليبير من حديث الطبقة الثالثة ايضا وهذا المثال الذي ذكره هو في حق الكثيرين فيقاس على هذا الصحاح  
نافع واصحاب الاعمش واصحاب قتادة وغيرهم فاما غير الكثيرين فانما اعتمد الشيوخان في تخرجهما احاديثهم على الثقة والعدالة وقلة الخطأ لكن منهم من قوى  
الاعتماد عليه فاجرا ما تفرّد به يحيى بن سعيد الانصارى منهم من لم يقو الاعتماد عليه فاجرا له ما شاركه فيه غيره وهو الاكثر.

الفصل الثالث في ما يتعلق بالتراجم ومنه يعلم وجه كثرة نسخ البخارى روى عبد الرزاق البخارى انه قال قلت للبخارى جميع الاحاديث التي اوردتها في مصنفائك  
هل تحفظها فقال لا يخفى على شيء منها فاني قد صنفت ثلث مرات وكانه اراد بالترار التبييض واصل كثرة نسخ البخارى من هذه الجهة ورواية انه جعل تراجم  
في الروضة الشريفة محمولة على نقلها من المسودة الى البياض كذا قيل ويمكن حمله على حقيقة قال الشيخ الحافظ ابن حجر العسقلاني في مقدمة الفتح قد تفرّغ له  
الترجم فيه الصحة وانه لا يؤد فيه الحديث صحيحا هذا اصل موضوعه وهو مستفاد من تسميته اياه الجامع الصحيح المستند من حديث رسول الله صلى الله عليه  
وسننه وايامه ومما نقلناه عنه من رواية الائمة عنه صريحا ثم رأى ان لا يخلو من الفوائد الفقهية والنكت الحكيمة فاستخرج بفهمه من المتن معاني  
كثيرة فرقها في ابواب الكتاب بحسب تناسبها واعتنى فيه بآيات الاحكام فانزعه منها الدلالات البديعة وسلك في الاشارة الى تفسيرها السبيل الواسعة قال  
الشيخ محي الدين ليس مقصود البخارى الاقتصار على الاحاديث فقط بل مرادة الاستنباط منها والاستدلال لاجلها ولهذا المعنى اخل كثيرا من الابواب  
عن اسناد الحديث واقصر فيه على قوله في فلان عن النبي صلى الله عليه وسلم واتخذ ذلك وقد يدكر المتن بخير اسناد وقد يورد معلقا وانا يفعل هذا لانه اراد  
الاحتجاج للسئلة التي ترجم لها و اشار الى الحديث لانه كان معلوما وقد يكون مما تقدم وربما يقع في كثير من ابوابه الاحاديث الكثيرة وفي بعضها  
ما فيه الحديث واحد وفي بعضها ما فيه الاية من كتاب الله تعالى وفي بعضها لا شيء فيه البتة وقد ادعى بعضهم انه صنع ذلك عمدا وغرضه ان  
يبين انه لم يثبت عندنا حديث بشرطه في المعنى الذي ترجم عليه ومن ثم وقع في بعض نسخ الكتاب ضم باب لم يذكر فيه حديث الى حديث لم يذكر  
فيه باب فاشكل فهمه على الناظر فيه وقد اوضح السبب في ذلك الامام ابو الوليد الباجي المالكى في مقدمة كتابه في اسماء رجال البخارى فقال اخبرني  
الحافظ ابو ذر عبد بن احمد المروزي قال ثنا الحافظ ابو اسحق ابراهيم بن احمد المستملى قال استنخت كتاب البخارى من اصله الذي كان عند صاحبه  
محمد بن يوسف الفريدي فرأيت فيه اشياء لم تتم واشياء مبيضة منها تراجم لم يثبت بعدها شيئا ومنها احاديث لم يترجم لها فأضفنا بعض ذلك الى  
بعض قال ابو الوليد الباجي وقما يدل على صحة هذا القول ان رواية ابى اسحق المستملى رواية ابى محمد السرخسي ورواية ابى الهيثم الكشميري ورواية ابى  
زيد المروزي مختلفة بالتقديم والتأخير مع انهم استنسخوا من اصل واحد فاما ذلك فيما قدر كل واحد منهما ما كان في طرة او رقعاء مضافة انه من موضع ما  
فأضاف اليه وبيّن ذلك انك تجد ترجمتين واكثر من ذلك متصلة ليس بينهما احاديث قال الباجي واما اوردت هذا الماعنى به اهل بلدنا من طلب معنى جمع  
بين الترجمة والحديث الذي يليها وتكلفهم في ذلك من تعسف التأويل والايسوغ انتهى قلت وهذه قاعدة حسنة يفرض اليها حيث يتعسر وجه الجمع  
بين الترجمة والحديث وهي مواضع قليلة جدا ثم ظهر لي ان البخارى مع ذلك فيما يورده من تراجم الابواب ان وجد حديثا يناسب ذلك الباب ولو على  
وجه نحفي ووافق شرطه اوردته بالصيغة التي جعلها مصطلحة لموضوع كتابه وهي حدثنا او ما قام مقام ذلك والعنونة بشرطها عنده وان لم يجد فيها  
الحديث لا يوافق شرطه مع صلاحية الترجمة كتيه في الباب معاذر للصيغة التي يسوق بها ما هو من شرطه ومن ثم اورد التعليقات وان لم يجد فيه صحيحا  
لا على شرطه ولا على شرط غيره وكان مما يستأنس به ويقدمه قوم على لقياس استعمال لفظ ذلك الحديث او معناه ترجمة باب ثم اورد بعد ذلك اما اية من كتاب الله تعالى  
نشهد له او حديثا يؤيد عموم ما دل عليه ذلك الخبر ولكن كرضابط يشتمل على بيان انواع التراجم فيه وهي ظاهرة وخفية اما الظاهرة فليس ذكرها من غرضنا  
وهي ان يكون الترجمة دالة بالمطابقة لما يورد في مضمونها واما فاندرتها الاعلام بما ورد في ذلك الباب من غير اعتبار مقدار تلك الفائدة كانه يقول هذا الباب  
الذي فيه كيت كيت او باب ذكر الدليل على الحكم الفلاني مثلا وقد يكون الترجمة بلفظ المترجم له او ببضه او بمعناه وهذا في الغالب قديما في من ذلك ما يكون  
في معنى لفظ الترجمة احتمال لاكثر من معنى واحد فيعين احدا لاحتمالين بما يذكر تحتها من الحديث وقد يوجد فيه ما هو بالعكس من ذلك بان يكون الاحتمال  
في الحديث والتعيين في الترجمة والترجمة حينئذ بيان لتأويل ذلك الحديث نابعة مناب قول الفقيه مثلا المراد بهذا الحديث العام بخصوص او بهذا الحديث  
الخاص الخوم اشعارا بالقياس لوجود العلة الجامعة او ان ذلك الخاص المراد به ما هو اعم مما يدل عليه ظاهره بطريق الاعلى او الادنى وياتي في المطلق والمقيد  
نظير ما ذكرنا في العام والخاص وكذا في شرح المشكل وتفسير الغامض وتأويل الظاهر وتفصيل الجمل وهذا الموضوع هو معظم ما يشكك فلهذا اشتهر من قول جمع  
من الفضلاء فقه البخارى في تراجمه واكثر ما يفعل البخارى ذلك اذ لم يجد حديثا على شرطه في الباب ظاهر المعنى في المقصد الذي ترجم به فيستنبط الفقه منه  
وقد يفعل ذلك لغرض تشخيص الاذهان في اظهار مضمره واستخراج حقيقته وكثيرا ما يفعل هذا الاخير حيث يذكر الحديث المفتر لذك في موضع اخر متقدما او متأخرا  
فكانه يحيل عليه يؤمى بالرمز والاشارة اليه وكثيرا ما يترجم بلفظ الاستفهام كقوله باب هل يكون كذا او من قال كذا او نحو ذلك وذلك حيث لا يتجه له الجزم  
باحدا لاحتمالين وغرضه من ذلك بيان هل ثبت ذلك الحكم او لم يثبت فيترجم على الحكم ومراده ما يتفسر بعد من اثباته او نفيه او انه لم يثبت لهما وربما كان  
احدا لاحتمالين اظهر وغرضه ان يبقى للنظر محالا ونبه ان هناك احتمالا وتعارضاً يوجب التوقف حيث يعتقد ان فيه اجمالا او يكون المذهب مختلفا في الاستدلال  
به وكثيرا ما يترجم بامر ظاهر قليل الجدوى لكنه اذا حققه المتأمل اجدى كقوله باب قول الرجل ما صلينا فانه اشار به الى الرد على من كره ذلك ومنه قوله باب  
قول الرجل فانتن الصلوة و اشار بذلك الى الرد على من كره اطلاق هذا اللفظ وكثيرا ما يترجم بامر يختص ببعض الوقائع لا يظهر في بادي الرأي كقوله باب استياد  
الامام بمضرة رعيت ذلك ان الاستياد قد يظن انه من افعال المهنة فلعل متوهما يتوهم ان اخفاءه اولى مراعاة للسرورة فلما وقع في الحديث انه صلى الله عليه وسلم  
استاك بمضرة الناس دل على انه من باب التطبيق لا من الباب الاخرى على ذلك ابن دقيق العيد وكثيرا ما يترجم بلفظ يؤمى الى معنى حديث لم يصح على شرطه  
او ياتي بلفظ الحديث الذي لم يصح على شرطه صريحا في الترجمة ويورد في الباب مما يؤدي معناه تارة بامر ظاهر وتارة بامر خفي من ذلك قوله باب الامراء من قرش  
وهذا اللفظ حديث يروي عن علي رضي الله عنه وليس على شرط البخارى واورده فيه حديث لا يزال وال من قرش ومنها قوله باب اثنان فما قوم جماعة وهذا حديث  
يروى عن ابى موسى الاشعري رضي الله عنه وليس على شرط البخارى واورده فيه فاونا واقيا ويؤمن كما احد كما وربما اكتف احيا باللفظ الترجمة التي لم يصح على شرطه  
واورد معها اثرا واية فكانه يقول لم يصح في الباب شيء على شرطه وللغفلة عن هذه المقاصد الدقيقة اعتقد من لم يعين النظر انه ترك الكتاب بلا تبيين من



تأمل ظفره من جد وجد انتهي ما في مقدمة الفتح ويناسبه ما افاده الشيخ الاجل قدوة المحدثين ولي الله بن عبد الرحيم في مقدمة شرحه على تراجم البخاري عبارته جملة تراجم ابوابه تنقسم اقساماً منها انه يترجم بحديث مرفوع ليس على شرطه. ويذكر في الباب حديثاً شاهداً له على شرطه ومنها انه يترجم بحديث مرفوع ليس على شرطه لمسألة استنبطها من الحديث بخوم الاستنباط من نصه او اشارته او عمومها او ايماناً او فحواً ومنها انه يترجم هذا ذهب اليه ذاهب قليل يذكر في الباب ما يدل عليه بخوم الدلالة او يكون شاهداً له في الجملة من غير قطع بترجيح ذلك المذهب فيقول باب من قال كذا ومنها انه يترجم مسألة اختلف فيها الاحاديث فيتأني بتلك الاحاديث على اختلافها ليقرب الى الفقيه من بعد امرها مثاله باب خروج النساء الى البراز جمع فيه حديثين مختلفين ومنها انه قد يتعارض الادلة ويكون عند البخاري وجه تطبيق بينهما يجعل كل واحد على محمل فيترجم بذلك المحمل اشارة الى التطبيق مثاله باب خوف المؤمن ان يجبط عمله وما يجذر من الاصرار على التقاتل العصيان ذكر فيه حديث سبب السلم فسوق وقتاله كثر ومنها انه قد يجمع في باب واحد احاديث كثيرة كل واحد منها يدل على الترجمة ثم يظهره في حديث واحد فائدة اخرى سوى الفائدة المترجم عليها فيعلم على ذلك الحديث بعلامة الباب وليس غرضه ان الباب الاول قد انقضى بما فيه وجاء الباب الاخر برأسه ولكن قوله باب هنالك بمنزلة ما يكتب اهل العلم على الفائدة المهمة لفظ تنبيه او لفظ فائدة او لفظ قف مثاله قوله في كتاب بدء الخلق باب قول الله تعالى وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ ثُمَّ قَالَ بَعْدَ اسْطِرْبَابِ خَيْرِ مَالِ الْمُسْلِمِ عِنْدَكُمْ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَاخْرَجَ هَذَا الْحَدِيثَ بِسَنَدِهِ ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ وَالْفَخْرُ الْخَيْلَاءُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ ثُمَّ وَثَمَ مَا لَيْسَ مِنْ ذِكْرِ الْغَنَمِ فَكَانَ عِلْمٌ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ بَأَنَّهُ مَعَ دُخُولِهِ فِي الْبَابِ فِيهِ فَاذًا أُخْرِيَ مِنْ مَنْقِبَةِ الْغَنَمِ وَمِنْهَا أَنَّهُ قَدْ يَكْتُبُ لَفْظَ بَابِ مَكَانِ قَوْلِ الْمُحَدِّثِينَ وَبِهَذَا السَّنَادِ وَذَلِكَ حَيْثُ جَاءَ حَدِيثَانِ بِاسْنَادٍ وَاحِدٍ كَمَا يَكْتُبُ حَيْثُ جَاءَ حَدِيثٌ وَاحِدٌ بِاسْنَادَيْنِ مِثَالُهُ بَابُ ذِكْرِ الْمَلَأُكَةِ اطال فيه الكلام حتى اخرج حديث الملائكة يتعاقبون ملائكة بالليل وملائكة بالنهار برواية شعيب عن ابي الزناد عن العرج عن ابي هريرة ثم كتب باب اذا قال احدكم امين والملائكة في السماء امين فوافقت احداهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه ثم اخرج حديث ان الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة ثم وثم ما ليس فيه ذكر امين الا بعد كثير قال الاستيعلى في موضع الباب وبهذا الاسناد كانه يشير الى ان لفظ باب علامة لقوله بهذا الاسناد ومنها انه قد يترجم بذهب بعض الناس وبما كاد يذهب اليه بعضهم او بحديث لم يثبت عنده ثم يأتي بحديث يستدل به على خلاف ذلك المذهب والحديث اما بعمومه او غير ذلك ومنها انه يذهب في كثير من التراجم الى طريقة اهل السير في استنباطهم خصوصيات الوقائع والاحوال من اشارات طرق الحديث وربما يتجنب الفقيه من ذلك لعدم ممارسته بهذا الفن ولكن اهل السير لهم اعتناء شديد بمعرفة تلك الخصوصيات ومنها انه يقصد التمرن على ذكر الحديث وفق المسألة المطلوبة ويهدى طالب الحديث الى هذا النوع مثاله باب ذكر الصوائغ باب ذكر الخياط وقد فرق البخاري في تراجم الابواب علماً كثيراً من شرح غريب القرآن وذكر اثار الصحابة والتابعين والاحاديث المتعلقة وفيه يذكر حديثاً لا يدل هو بنفسه على الترجمة اصلاً لكن له طرقاً وبعض طرقه يدل عليها اشارة او عموماً وقد اشار بذكر الحديث الى ان فيه اصلاً صحيحاً يتأكد به ذلك الطريق ومثل هذا لا ينتفع به الا المهرة من اهل الحديث وكثيراً ما يترجم لامر ظاهر قليل الجدوى لكنه اذا تحققه متأمل اجدى كقوله باب قول الرجل ما صلينا فانه اشار الى الرد على من كره ذلك قلت واكثر ذلك تعقبات وتنبكات على عبدالرزاق وابن ابي شيبة في تراجم مصنفيهما او شواهد الاثار يرويان عن الصحابة والتابعين في مصنفيهما ومثل هذا لا ينتفع به الا من مارس الكتابين واطلع على ما فيهما وكثيراً ما يخرج الاداب المفهومة بالقول من الكتاب والسنة بخوم الاستدلال والعادات الكائنة في زمانه عليه السلام ومثل هذا لا يدرك حسنه الا من مارس كتب الاداب واجال عقله في ميدان اداب قومه ثم طلب لها اصلاً من السنة وكثيراً ما يأتي بشواهد الحديث من الآيات وبشواهد الآية من الاحاديث تظاهراً او لتعيين بعض المحتملات دون البعض فيكون المراد بهذا العام الخصوص او بهذا الخاص العموم ونحو ذلك ومثل هذا لا يدرك الا يفهم ثاقب وقلب حاضر انتهى .

**الفصل الرابع في شرح رموز النسب لهذا الصحيح وعلاماتها العلامة للقريري . ف . وللكشميهني . هـ . وللحمودي . وللمستملى . س .**  
 ولا بن عساكر . عس . وكريمة بنت احمد بن محمد بن حاتم المروزي . مه . والسرخسي . خس . ولاصيلي . ص . وللقاسبي . ق . وللمروزي . مر .  
 ولابي ذر . ذ . ولشيخ ابن حجر . شج . ولابي الوقت . قت . ولنسفي . سف . ولصغاني . صغ . وعلامة الاكثر . ك . ولا بن السكن . س .  
 كن . ولا بن احمد الجرجاني . جا . ولا بن شبويه . بو .

**الفصل الخامس في بيان حدثنا واخبرنا وانبأنا وغيرها** قال العيني في شرحه على الصحيح قال القاضي عياض لا خلاف انه يجوز في السماع من لفظ الشيخ ان يقول السامع فيه حدثنا واخبرنا وانبأنا وسمعته يقول وقال لنا فلان وذكر لنا فلان انتهى قال النووي كان من مذهب مسلم رحمه الله الفرق بين حدثنا واخبرنا ان حدثنا لا يجوز اطلاقه الا لسمعه من لفظ الشيخ خاصة واخبرنا لما قرئ على الشيخ وهذا الفرق هو مذهب الشافعي واصحابه وجمهور اهل العلم بالمشرق قال محمد بن الحسن الجوهري المصري وهو مذهب اكثر اصحاب الحديث الذين لا يخصصهم احد ورؤى هذا المذهب ايضاً عن ابن جريج والاوزاعي وابن وهب قلت وهو مذهب النسائي وصار هو الشائخ الغالب على اهل الحديث وذهب جماعات الى انه يجوز ان يقول فيما قرئ على الشيخ حدثنا واخبرنا وهو مذهب الزهري ومالك وسفيان بن عيينة ويحيى بن سعيد القطان واخريين من المتقدمين وهو مذهب البخاري وجماعة من المحدثين وهو مذهب معظم الحجازيين والكوفيين وذهب طائفة الى انه لا يجوز اطلاق حدثنا ولا اخبرنا في القراءة وهو مذهب ابن المبارك ويحيى بن يحيى واحمد بن حنبل والمشهور عن النسائي والله اعلم وقال النووي في موضع اخر جرت العادة بالاختصار على الرمز في حدثنا واخبرنا واستمر الاصطلاح عليه من قديم الاعصار الى زماننا واشتهر ذلك بحيث لا يخفى فيكتبون من حدثنا ثنا وهي الناء والنون والالف وربما حذف الناء ويكتبون من اخبرنا انا ولا يحسن زيادة الباء قبلنا واذا كان للحديث اسناد ان او اكثر كتبوا عند الانتقال من اسناد الى اسناد وهي حاء مهملة مفردة والمختار انهما مأخوذة من التحول لتحوله من اسناد الى اسناد وانه يقول القاري اذا انتهى اليها صحح ويستمر في قراءة ما بعدها وقيل إنها من حال بين الشيئين اذا حجز لكونها حالت بين الاسنادين وانه لا يلفظ عند الانتهاء اليها بشيء وليس من الرواية وقيل انها رمز الى قوله الحديث وان اهل المغرب كلهم يقولون اذا وصلوا اليها الحديث وقد كتب جماعة من الحفاظ موضعها صحح فيشعربانها رمز صحح وحسنت ههنا كتابته ثلاثاً يوم انه سقط متن الاسناد الاول ثم هذه الحاء توجد في كتب المتأخرين كثيراً وهي كثيرة في صحيح مسلم قليلة في صحيح البخاري وجرت عادة اهل الحديث بحذف قال نحوه فيما بين رجال الاسناد في الخط وينبغي للقاري ان يلفظ بها واذا كان في الكتاب قرئ على فلان اخبرك فلان فليقل القاري قرئ على فلان قيل له اخبرك فلان واذا كان فيه قرئ على فلان اخبرنا فلان فليقل قرئ على فلان قيل له قلت اخبرنا فلان واذا تكررت كلمة قال كقوله حدثنا صالح قال قال الشعبي فانهم يحذفون احد هما في الخط فيلفظ بهما القاري فلوترك القاري لفظة قال في هذا كله فقد اخطأ والسماع صحيح للعلم بالمقصود ويكون هذا من الحذف للدلالة الحال عليه قال النووي

في موضع اخر ان لفظ الابن اذا وقع بين العلمين ويكون صفة للاول يقرأ العلم الاول بلا تنوين وايضاً اذا كان كذلك فرسم خطه ان يكتب بن بدون الالف في اوله الا ان يقع في اول السطر فيكتب هنا وفي باقي المواضع بالالف :

**الفصل السادس في الاسناد المعنعن** قال النووي هو فلان عن فلان قال بعض العلماء هو مرسل والصحيح الذي عليه العمل وقال الجماهير من اصحاب الحديث والفقهاء والاصول انه متصل بشرط ان يكون المعنعن غير مدلس وبشرط امكان لقاء من اضيفت العنونة اليهم بعضهم بعضاً وفي اشتراط اللقاء وطول الصحبة ومعرفة الراوية عنه خلاف منهم من لم يشترط شيئاً من ذلك وهو مذاهب مسلم ومنهم من شرط ثبوت اللقاء وحده وهو مذهب علي بن المديني والبخاري والي بكر بن الصيرفي الشافعي والمحققين وهو الصحيح ومنهم من شرط طول الصحبة وهو قول ابى المظفر السمعاني الفقيه الشافعي ومنهم من شرط ان يكون معروفاً بالرواية عنه وبه قال ابو عمرو المقرئ اما اذا قال حدثنا الزهري ان ابن المسيب قال كذا او حدثنا بكر بن اوفيل او ذكر اوردى او نحو ذلك فقال الامام احمد بن حنبل وجماعة لا يلحق ذلك بعن بل يكون منقطعاً حتى يتبين السماع وقال الجماهير هو كعن محمول على سماع بالشرط المتقدم وهذا هو الصحيح :

**الفصل السابع في بيان طبقات رواة البخاري** جملة من حدث عنه البخاري في صحبه خمس طبقات الاولى لم يقع حديثهم الا كما وقع من طريقه اليهم منهم محمد بن عبد الله الانصاري حدث عنه عن حميد عن انس ومنهم مكى بن ابراهيم وابوعاصم النبيل حدث عنه عن يزيد بن ابى عبيد عن سلمة بن الاكوع ومنهم عبيد الله بن موسى حدث عنه عن معروف عن ابى الطفيل عن علي وحدث عنه عن هشام بن عروة واسماعيل بن ابى خالد وهما تابعيان ومنهم ابونعيم حدث عنه عن الاعمش والاعمش تابعي ومنهم علي بن عياش حدث عنه عن جرير بن عثمان عن عبد الله بن بشر الصحابي هؤلاء واشباههم الطبقة الاولى وكانت البخاري سمع مالكا والثوري وشعبة وغيرهم فانهم حدثوا عن هؤلاء وطبقتهم الثانية من مشايخه قوم حدثوا عن ائمة حدثوا عن التابعين وهم شيوخه الذين روى عنهم عن ابن جريج ومالك وابن ابى ذئب وابن عيينة بالجاز وشعيب الاوزاعي وطبقتهما بالشام والثوري وشعبة وحماد وابى عوانة وهام بالعراق والليث ويعقوب بن عبد الرحمن بمصر وفي هذه الطبقة كثرة الثالثة قوم حدثوا عن قوم ادرك زمانهم وامكنت لقيهم لكنه لم يسمع منهم كيزيد بن هارون وعبد الرزاق الرابعة قوم في طبقتهم حدث عنهم عن مشايخه كابى حاتم محمد بن ادريس الرازي حدث عنه في صحبه ولم ينسبه عن يحيى بن صالح الخامسة قوم حدث عنهم وهم اصغر منه في الاسناد والسنن والوفاء والمعرفة منهم عبد الله بن حماد الاملى وحسين القباني وغيرها ولا بد من الوقوف على هذا الان من المعرفة له يظن ان البخاري اذا حدث عن مكى عن يزيد بن ابى عبيد عن سلمة ثم حدث في موضع اخر عن بكر بن مضر عن عمر بن الحارث عن بكير بن عبد الله بن الاشيم عن يزيد بن ابى عبيد عن سلمة ان الاسناد الاول سقط منه شيء وانما يحدث في موضع عالياً وفي موضع نازل فقد حدث في مواضع كثيرة جداً عن رجل عن مالك وفي موضع عن عبد الله بن محمد المسندي عن معوية بن عمرو عن ابى اسحق الفزاري عن مالك وحدث في مواضع عن رجل عن شعبة وحدث في مواضع عن ثلثة عن شعبة منها حديثه عن حماد بن حميد عن عبيد الله بن معاذ عن ابيه عن شعبة وحدث في مواضع عن رجل عن الثوري وحدث في مواضع عن ثلثة عنه فحدث عن احمد بن عمر عن ابى النضر عن عبيد الله الاشجعي عن الثوري واعجب من هذا كله ان عبد الله بن المبارك اصغر من مالك وسفيان وشعبة ومتأخر الوفاة وحدث البخاري عن جماعة من اصحابه عنه وتأخرت وفاتهم ثم حدث عن سعيد بن مزوان عن محمد بن عبد العزيز بن ابي رزمة عن ابى صالح سلموية عن عبد الله بن المبارك فقص على هذا امثاله وقد حدث البخاري عن قوم خارج الصحيح وحدث عن رجل عنهم في الصحيح منهم احمد بن منيع وداود بن رشيد وحدث عن قوم في الصحيح وحدث عن آخرين عنهم منهم ابونعيم وابوعاصم والانصاري واحمد بن صالح واحمد بن حنبل ويحيى بن معين فاذا رأيت مثل هذا فاصله ما ذكرنا وقد روى عن البخاري لا يكون الحديث محذورا حتى يكتب عن من هو فوقه وعن هو مثله وعن هو دونه هذا كله من العيني :

**الفصل الثامن في الجواب اجمالاً عن الطعن في الرواية** قال الحافظ ابن حجر يبغي لكل منصف ان يعلم ان تخريج صاحب الصحيح لاى راو كان مقتض لعدالة عندة وصحة ضبطه وعدم غفلته ولا سيما ما انضاف الى ذلك من اطلاق جمهور الائمة على تسمية الكتابين بالصحيحين وهذا معنى لم يحصل لغير من خرج عنه في الصحيحين فهو فلية طباق الجمهور على تعديل من ذكر فيها هنا اذا اخرج له في الاصول فاما ان اخرج له في التابغات والشوهد والتعليق فهذا يتفاوت درجات من اخرج له في الضبط وغيره مع حصول اسم الصديق لهم وحينئذ اذا وجدنا لغيره في احد منهم طعناً فذلك الطعن مقابل للتعديل لهذا الامام فلا يقبل الامين السبب مفتقراً بقادح يقدر في عدالة هذا الراوى وفي ضبطه مطلقاً او في ضبط الخبر بعينه لان الاسباب الحاملة للائمة على الجرح متفاوتة منها ما يقدر ومنها ما لا يقدر وقد كان الشيخ ابوالحسن المقدسى يقول في الرجل الذي يخرج عنه في الصحيح هذا اجاز القنطرة يعنى بذلك انه لا يلتفت الى ما قيل فيه قال الشيخ ابوالفتح القشيري في مختصره وهكذا اعتقد وبه نقول ولا يخرج عنه الاجحة ظاهرة وبيان شاف يزيد في غلبة الظن على المعنى الذي قد مناه من اتفاق الناس بعد الشيخين على تسمية كتابيهما بالصحيحين ومن لوازم ذلك تعديل روايتهم فقلت فلا يقبل الطعن في احد منهم الا بقادح واضم لان اسباب الجرح مختلفة ومدارها ههنا على خمسة اشياء البداعة والمخالفة والغلط او جهالة الحال او دعوى الانقطاع في السند بان يدعى في الراوى انه كان يدلس او يرسل فاما جهالة الحال فمدفوعة عن جميع من اخرج لهم في الصحيح لان شرط الصحيح ان يكون راويه معروفاً بالعدالة فمن زعم ان احداً منهم مجهول العدالة فكانه نازع المصنف في دعواه انه معروف ولا شك ان المدعى لمعرفته مقدم على من يدعى عدم معرفته لما مع المثبت من زيادة العلم ومع ذلك فلا تجوز في رجال الصحيح احداً ممن يسوغ اطلاق اسم الجهالة عليه اصلاً واما الغلط فتارة يكثر من الراوى وتارة يقل فحيث يوصف بكونه كثير الغلط نظرياً اخرج له ان وجد مروياً عندة او عند غيره من روايه غير هذا الموصوف بالغلط علم ان المعتمد اصل الحديث لا خصوص هذا الطريق وان لم يوجد الا من طريقه فهذا اقادح يوجب التوقف عن الحكم بصحة ما هذا سبيل ليس في الصحيح بمسألة الله من ذلك شيء وحيث يوصف بقلة الغلط كما يقال سئى الحفظ اوله او هام اوله متأكبر وغير ذلك عن عبارات والحكم فيه بالحكم في الذي قبله الا ان الرواية عن هؤلاء في المتابعات اكثر منها عند المصنف من الرواية عن اولئك واما المخالفة وينشأ عنها الشذوذ والنعارة فاذا روى الضابط او الصديق شيئاً فرواه من هو حافظ منه او اكثر عدداً بخلاف ما روى بحيث يتعذر الجمع على قواعدها الحديثين فهذا اشاذ وقد يشتمل المخالفة او يضعف الحفظ فيعلم على ما يخالفه فيه بكونه منكر وهذا ليس في الصحيح سوى نزويديسبحان الله واما دعوى الانقطاع فمدفوعة عن اخرج لهم البخاري لما علم من شرطه ومع ذلك فحكم من ذكر من رجاله بتدليس او ارسال ان تيسر احاديثهم الموجودة عندة بالنعنة فان وجد التصريح بالسماع فيها اندفع الاعتراض



وأما البدعة فالموصوف بها إما أن يكون ممن يكفر بها أو يفسق فالمكفر بها لا بد أن يكون ذلك التكفير متفقاً عليه من قواعد جميع الأمة كما في غلاة الروافض من دعوى بعضهم حلول الالهية في علي رضي الله عنه أو في غيره أو الأيمان برجوعه الى الدنيا قبل يوم القيامة أو غير ذلك وليس في الصحيح من حديث هؤلاء شئ البتة والمفسق هما كبدع الخوارج والروافض الذين لا يغفلون ذلك الغلو وغيره لانه من الطوائف الخالفين لاصول السنة خلافاً ظاهراً لكنه مستند الى تأويل ظاهر شائع فقد اختلف اهل السنة في قبول حديث من هذا سبيله اذا كان معروفاً بالتحذير من الكذب مشهوراً بالسلامة من عوام المروءة موصوفاً بالديانة والعبادة فقبله يقبل مطلقاً وقيل يرد مطلقاً والثالث التفصيل بين ان يكون داعية لبدعة او غير داعية فيقبل غير الداعية ويرد حديث الداعية وهذا المذهب هو العدل وصار اليه طوائف من الائمة وادعى ابن حبان اهل النقل عليه لكن في دعوى ذلك نظر ثم اختلف القائلون بهذا التفصيل فبعضهم اطلق ذلك وبعضهم مراد تفصيلاً فقال ان اشتملت رواية غير الداعية على ما يشيد بدعته ويزينه ويحسنه فلا يقبل وان لم يشتمل فيقبل وطرده بعضهم هذا التفصيل بعينه في عكسه حتى الداعية فقال ان اشتملت روايته على ما يرد به بدعته قبل الاقلا وعلى هذا اذا اشتملت رواية المبتدع سواء كانت داعية ام لم تكن على ما لا تعلق له بسبب عته اصلاً هل يقبل مطلقاً او يرد مطلقاً مال ابو الفتح القشيري الى تفصيل الخرفيه فقال ان وافقه غيره فلا يلتفت اليه اجماع البدعته واطفاء لئانه وان لم يوافق احد ولم يوجد ذلك الحديث الا عندنا مع ما وصفنا من صدقه وتحذره عن الكذب واشتهاره بالتمدين وعدم تعلق ذلك الحديث بدعته فينبغي ان يقدم مصححة تقديم ذلك الحديث ونشر تلك السنة على مصححة اهانتها واطفاء بدعته والله اعلم واعلم انه قد وقع من جماعة الطعن في جماعة بسبب اختلافهم في العقائد فينبغي التنبيه لذلك وعدم الاعتداد به الاصحى وكذا عاب جماعة من الورعين جماعة دخلوا في امر الدنيا فضعفوه لذلك ولا اثر لذلك الضعيف مع الصدق والضبط والله الموفق وابد ذلك كله عن الاعتبار بضعيف من ضعف بعض الرواة بما يكون الحمل فيه على غيره والتعامل بين الاقران واشد من ذلك تضعيف من هو وثوق منه او على قدر او اعرف بالحديث فكل هذا لا يعتبر به هذا ما ذكره الحافظ ابن حجر في مقدمة فتح الباري في اول الفصل التاسع ثم سرد اسماء من طعن فيهم من رواية الصحيح واجاب عن الاعتراضات عليهم لكن لما كان بناء هذه الفصول على الاختصار تركنا التفصيل ورأينا ان نذكر على سبيل التمثيل من رواية الصحيح المجرحين عمران بن حطان ومروان بن الحكم فننقل ما حكاها الحافظ من الاعتراض عليهما وما اجاب به عنه عبارته عمران بن حطان السدوسي الشاعر المشهور كان يرى رأى الخوارج قال ابو العباس المبرد كان عمران راس القعدية من الصفرية وخطيبهم وشاعرهم انتهى والفقديّة قوم من الخوارج كانوا يقولون بقولهم ولا يرون بالخروج بل يزبونون وكان عمران داعية الى مذهبه وهو الذي رثى عبدالرحمن بن محمد قاتل علي رضي الله عنه وقد وثقه العجلي قال قتادة كان لا يتم في الحديث وقال ابوداؤد ليس في اهل الاهواء اصح حديثاً من الخوارج ثم ذكر عمران هذا وغيره وقال يعقوب بن شيبة ادرك جماعة من الصحابة وصار في اخر امره الى ان رأى الخوارج وقال لعقيلي حدث عن عائشة ولم يبين سماعه منها قلت لم يخرج البخاري سوى حديث واحد من رواية يحيى بن ابي كثير عنه قال سألت عائشة عن الحريز فقالت ائت ابن عباس فسأله فقالت ائت ابن عمر فسأله فقال حدثني جعفر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما يلبس الحريز في الدنيا من لاخلاق له في الآخرة انتهى وهذا الحديث انما أخرجه البخاري في المتابعات فلم يحدث عنه طرق غير هذه من رواية عمر وغيره وقد رواه مسلم من طريق اخر عن ابن عمر نحوه ورأيت بعض الائمة يزعم ان البخاري انما اخرج له ما حمل عنه قبل ان يرى رأى الخوارج وليس ذلك الاعتذار بقوى لان يحيى بن ابي كثير انما سمع منه بالائمة في حال هروبه من الحجاج وكان الحجاج يطلبه ليقبله لرأيه وقصته في ذلك مشهورة مبسوطه في الكامل للمبرد وفي غيره على ان ابا زكريا الموصلي حكى في تاريخ الموصل عن غيره ان عمران هذا رجع في اخر عمره عن رأى الخوارج فان صم ذلك كان عدواً حديداً والافلا يضمر التخريج عن هذا سبيله في المتابعات والله اعلم مروان بن الحكم بن ابي العاص بن امية ابن عم عثمان بن عفان يقال له رؤية فان ثبتت فلا يعرج على من تكلم فيه وقد قال عروة بن الزبير كان مروان لا يتم في الحديث وقد روى عنه سهل بن سعد الساعدي الصحابي اعتماداً على صدقه وانما هو لا به رمي طلحة يوم الجمل بسهم فقتله ثم شتمه السيف في طلب الخلافة حتى جرى ماجرى فاما قتل طلحة فكان متاولاً فيه كما قرره الاسمعيلى وغيره واما ما بعد ذلك فانما حمل عنه سهل بن سعد عروة وعلى بن الحسن وابوبكر بن عبدالرحمن بن الحارث وهؤلاء اخرج البخاري احاديثهم عنه في صحيحه لما كان اميراً عندهم بالمدينة قبل ان يبدؤ منه في الخلاف على ابن الزبير ما بدأ والله اعلم وقد اعتمد مالك على حديثه ورأيه والباقون سوى مسلم انتهى ما في مقدمة فتح الباري وقال ابن عبدالبر روى عنه جماعة من التابعين وروى عنه من الصحابة سهل بن سعد فيما ذكر صالح بن كيسان وعبدالرحمن بن اسحق عن ابن شهاب عن سهل بن سعد عن مروان عن زيد بن ثابت في قول الله عز وجل لا يتولى القاعدون من المؤمنين الآية ورواه مجمر عن قبيصة بن ذؤيب عن زيد بن ثابت ومن روى عنه من التابعين عروة بن الزبير وعلى بن الحسين قال عروة كان مروان لا يتم في الحديث انتهى

**الفصل التاسع في ضبط الاسماء المتكررة المختلفة في الصحيحين ابي كنه بضم الهمزة وفتح الباء الموحدة وتشديد الباء اخر الحرف الا ابي الحمزة فانه بهمزة ممدودة مفتوحة ثم باء مكسورة ثم ياء مخففة لانه كان لا ياكله وقيل لا ياكل ما ذبح لصنم البراءة كله بتخفيف الراء الا ابا معشر البزاز ابا العالية البراءة بتشديد وكه ممدود وقيل ان المخفف يجوز قصره حكاة النوى والبراءة هو الذى يبرى العود يزيد كله بالمشناة من تحت الزاى الثلاثة بريد بن عبدالله بن ابي بردة يروى غالباً عن ابي بردة بضم الباء الموحدة وبالراء والثانى محمد بن عروة بن البرندة موحدة وراء مكسورتين وقيل بفتحها ثم نون والثالث على بن هاشم بن البريد موحدة مفتوحة ثم راء مكسورة ثم مشناة تحت يسار كله بالبلاء اخر الحرف والسين المهملة الا محمد بن بشار شيخنا فموحدة ثم معجمة وفيها سيار بن سلامة وسيار بن ابي سيار مهملة ثم مشناة بشمركه موحدة ثم شين معجمة الا اربعة فبالضم ثم مهملة عبدالله بن بسر الصحابي وبسر بن سعيد وبسر بن عبدالله الحضرمي وبسر بن محجن وقيل هذا بالهمزة كالاول بشير كله بفتح الموحدة وكسر المعجمة الا اثنين فبالضم وفتح الشين هما بشير بن كعب وبشير بن يسار والثالثا بضم المشناة وفتح المهملة وهو يسير بن عمرو ويقال اسيرورابعا بضم النون وفتح المهملة قطن بن سيار ثمانية كله بالحاء المهملة والثلاثة الاجارية بن قدامة ويزيد بن جارية فبالهمزة المشناة من تحت ولم يذكر غيرهما ابن الصلاح وذكر الجياني عمرو بن ابي سفيان بن اسيد ابن جارية الثقفي حليف بنى زهرة قال حديثه مخرج في الصحيحين والاسود بن العلاء بن جارية حديثه في مسلم جكرير كله بالجيم وراء مكسورة الا حريز بن عثمان و ابا حريز بن عبدالله بن الحسين الراوى عن عكرمة فبالحاء والزاى اخرها يقاربه حدير بالحاء والدال والدعمران والد زيار وزياد حارز كله بالحاء المهملة الا ابا معاوية محمد بن خازم فبالهمزة كذا اقتصر عليه ابن الصلاح وتبعه النوى واهلا بشير بن ابي خازم الامام الواسطي اخر جاله ومحمد بن بشر العبد كناية ابا حازم بالمهملة قال ابو على الجياني والمحموظ انه بالهمزة كذا الكناه ابواسامة في روايته عنه قاله الدارقطني حبيب كله بفتح المهملة الا حبيب بن عدى خبيب ابن عبدالرحمن وهو حبيب غير منسوب عن حفص بن عاصم وخبيبا كنية ابن الزبير بضم المعجمة حبان كله بالفتح والمشناة الاحبان بن منقذ والد اسم بن حبان**

وجد محمد بن يحيى بن حبان وجد حبان بن واسم بن حبان والاحبان بن هلال منسوباً وغير منسوب عن شعبة وهيب وهام وغيرهم فبالمرحمة وفتح الحاء والاحبان بن العرفة وحبان بن عطية وحبان بن موسى منسوباً وغير منسوب عن عبدالله هو ابن المبارك فبكر الحاء وبالمرحمة وذكر الجيا في احمد بن سنان بن اسد بن حبان روى له البخاري في الحج ومسلم في الفضائل واهله ابن الصلاح والنوفى خراش كله بالحاء المعجمة الا والد يربى فيها لمهمله حزام بالزاي في قرين وبالراء في الانصار وفي المختلف والمتلف لابن حبيب في جذام حرام بن جذام وفي تميم بن مهران حرام بن كعب وفي خزاة حرام بن حشيشة بن كعب ابن سلول بن كعب وفي عذرة حرام بن صنعة واما حزام بالزاي فجماعة في غير قرين منهم حزام بن هشام الخزازي وحزام بن ربيعة تشاعرو عروة بن حزام الشاعر الحدوي حصين كله بضم الحاء وفتح الصاد المهملة الا ابا حصين عثمان بن عاصم فبالفتحة و كسر الصاد والا ابا ساسان حصين فبالضم وضاد معجمة حكيم كله بفتح الحاء وكسر الكاف الاحكيم بن عبدالله ورزق بن حكيم فبالضم وفتح الكاف رياح كله بالمرحمة الا زياد بن رياح عن ابي هريرة في اشرط الساعة فبالثناة عند الاكثرين وقال البخاري بالوجهين بالثناة والمرحمة وذكر ابو علي الجيا في محمد بن ابي بكر بن عوف بن رياح التقيف سمع اسما وعنه مالك روى له ورياض بن عبيدة من ولد عمر بن عبد الوهاب الرياسي روى له مسلم ورياض في نسب عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقيل بالمرحمة زييد بضم الزاي هو ابن الحارث ليس فيها غيرة واما زييد بن الصلت فبعدها زاي بياء اخر الحرف مكررة وهو في الموطأ الزبير بضم الزاي لا عبد الرحمن ابن الزبير الذي تزوج امرأة رافة فبالفتح وكسر الباء زياد كله بالياء اخر الحرف الا ابا الزناد فبالنون سأل كله بالالف ويقاربه سلم بن زبير بفتح الزاي سلم ابن قتيبة وسلم بن ابي الذبال سلم بن عبد الرحمن بحد فها سليمان كله بالضم الا ابن حيان فبالفتح شريح كله بالمعجمة والحاء المهمله الا ابن يونس بن النعمان احمد بن ابي سريح فبالهملة والجيم سلمة بفتح اللام الا عمرو بن سلمة امام قومه وبني سلمة القبيلة من الانصار فبكرها وفي عبد الحاق بن سلمة وجهان سليمان كله بالياء الاسلامان الفارسي ابن عامر والاغر وعبد الرحمن بن سالم فبحد فها وابو حازم الاشجعي ابوجاء مولى ابي قلابة كل منهما اسم سلمان بغير ياء ولكنه ذكر بالكنية سلام كله بالثناة لا عبد الله بن سلام الصحابي محمد بن سلام شيخ البخاري بالتخفيف وشد جماعة شيخ البخاري وادعى صاحب المطالع ان الاكثر عليه واخطأ نعم المشد محمد بن سلام بن السكن البيكندي الصغير وهو من اقرانه وفي غير الصحيحين جماعة بالتخفيف شيبان كله بالثنين المعجمة ثم الياء اخر الحروف ثم الباء موحدة ويقاربه سنان بن ابي سنان وابن ربيعة و احمد بن سنان بن سنان بن سلمة وابوسنان ضرار بن مرة بالمهمله والنون عباد كله بالفتح والتشديد لا قيس بن عباد فبالضم والتخفيف عبادا كله بالضم الا محمد بن عباد شيخ البخاري فبالفتح عبادا كله باسكان الباء الا عامر بن عباد وبجالة بن عباد ففيها الفتح والاسكان والفتح اشهر وعند بعض رواة مسلم عامر بن عبد بلاهء ولا يصح عبيد كله بضم العين عبيدة كله بالضم الا السلماني وابن سفيان وابن حميد عامر بن عبيدة فبالفتح وذكر الجيا في عامر بن عبيدة قاضي البصرة ذكره البخاري في كتاب الاحكام عقيل كله بالفتح الا عقيل بن خالد الايلي ويأتي كثيرا عن الزهري غير منسوب ولا يحيى بن عقيل بن عقيل للقبيلة فبالضم عمارة كله بضم العين واقد كله بالفتح يسيرة بفتح الياء اخر الحروف والسين المهمله وهو يسيرة بن صفوان شيخ البخاري واما يسيرة بنت صفوان فليس ذكرها في الصحيحين الا سباب الايلي كله بفتح المهملة وسكون الياء اخر الحروف نسبة الى ايلة قرية من قري مصر ولا يرو شيان بن فروخ الا بلى بضم الهزة والمرحمة شيخ مسلم لانه لم يقع في صحيح مسلم منسوباً وهو نسبة الى ايلة مدينة قديمة وهي مدينة كوردجلة وكانت المسطة والمدينة العامرة قبل ان تحتط البصرة البصري كله بالياء الموحدة المفتوحة والمكسورة نسبة الى بصرة مثلثة الباء الامالك بن اوس بن الحدائق النصري وعبد الواحد النصري وسالم مولى النضرين فبالنون البرازين بنين معجمتين محمد بن الصباح وغيره الخلف بن هشام البرازي والحسن بن الصباح فاخرها راء مهمله ذكرها ابن الصلاح واهل يحيى بن محمد بن السكن بن حبيب وبشر بن ثابت فاخرها مهمله ايضا فالاول حدث عنه البخاري في صدقة الفطرو الدعوات والثاني استشهد به في صلوة الجمعة الثوري كله بالثلثة الا ابا يعلى محمد بن الصلت الثوري بفتح الثناة من فوق وتشديدا او المفتوحة وبالزاي ذكره البخاري الجبري بضم الجيم وفتح الراء الا يحيى بن بشر الحريري شيخنا على ما ذكره ابن الصلاح ولم يعلم له المزي الاعلاقة مسلم فقط فبالحاء المهمله المفتوحة وعاد بن الصلاح من الاول ثلثة ثم قال هذا ما فهمنا بالجيم المضمومة واهل رابعا وهو عباس بن فروخ روى له مسلم في الاستسقاء وخامسا وهو ابان بن تغلب روى له مسلم ايضا الحارثي كله بالحاء بالثلثة ويقاربه سعدا بخاري بالجيم وبعدها لراء ياء مشددة نسبة الى البخاري مرقى السفن بساحل المدينة الحرامى كله بالحاء والزاي وقوله في صحيح مسلم في حديث ابي اليسر كان لي على فلان الحرامى قيل بالزاي بالراء وقيل الجزامى بالجيم والذال المعجمة الحرامى بالمهملتين في الصحيحين جماعة منهم جابر بن عبدالله السلمى في الانصار بفتح اللام وحكى كرها وفي بنى سليم بضمها وفتح اللام الهدى في كله باسكان الميم ودال مهمله قال الجيا في ابواحمد بن المرزبان سموية الهمداني بفتح الميم والذال معجمة يقال ان البخاري حدث عنه في الشروط هذا كله من العيني :

**الفصل العاشر في بيان نسب بعض شيوخ البخاري** اعلم ان كل ما كان في البخاري انا محمد انا عبدالله فهو ابن مقاتل المرزوي عن ابن المبارك وما كان انا محمد عن اهل العراق كابي معوية وعبيدة ويزيد بن هرون والفرزاي فهو ابن سلام البيكندي وما كان فيه عبدالله غير منسوب فهو عبدالله ابن محمد الجعفي المستد مولى محمد بن اسمعيل بخاري ما كان انا يحيى غير منسوب فهو ابن موسى الجعفي واسحق غير منسوب هو ابن راهويه فافهم كذا في العيني :

**الفصل الحادي عشر في بيان فائدة لفظ هو او يحيى الزائد بعد اسم الراوي** قال النوفى في مقدمة شرحه على صحيح مسلم ليس للراوي ان يزيد في نسب غير شيخه ولا صفة على ما سمعه من شيخه لئلا يكون كاذبا على شيخه فان اراد تحريفه وايضا حذره وزوال اللبس المتطرق اليه لمشابهة غيره فطريقه ان يقول قال حدثني فلان يعني ابن فلان او الفلاني او هو ابن فلان او نحو ذلك فهذا جائز حسن قد استعمله الائمة وقد اكثر البخاري مسلم منه في الصحيحين غاية الاكثر وهذا الفصل نفيس يعظم الانتفاع به فان من لا يعانى هذا الفن قد يتوهم ان قوله يعني وقوله هو زيادة لاحاجة اليها وان الاولى حذرها وهذا جهل قبيح والله اعلم انتهى :

**الفصل الثاني عشر في بيان ان الرواية بالاسانيد المتصلة في زمانها ليس المقصود بها اثبات ما يروى قال النووي** قال الشيخ ابو عمرو عثمان بن الصلاح رحمه الله اعلم ان الرواية بالاسانيد المتصلة ليس المقصود بها في عصرنا وكثير من الاعصار قبله اثبات ما يروى اذ لا يتخلو اسناد منها عن شيخ لا يدي ما يرويه ولا يضبط في كتابه ضبطا يصلح لان يعتمد عليه في ثبوته واما المقصود بقاء سلسلة الاسناد التي خصت بها هذه الامة زادها الله كرامة واذا كان كذلك فسيبيل من اراد الاحتجاج بحديث من صحيح مسلم واشباهه ان ينقله من اصل به مقابل على يدي ثقتين باصول صحيحة متعددة مرئية بروايات متنوعة ليحصل له بذلك مع اشتهار هذه الكتب وبعدها عن ان تقصد بالتبديل التحريف الثقة بصحة ما اتفقت عليه تلك الاصول فقد تكثر تلك الاصول المقابلة كثيرة تنزل منزلة التواتر ومنزلة الاستفاضة هذا كلام الشيخ وهذا الذي قاله محمول على الاستحباب في الاستظهار والا فلا يشترط تعداد الاصول والروايات فان الاصل الصحيح المعتبر يكفي وتكفي المقابلة انتهى :



الفصل الثالث عشر في معرفة الصحابي والتابعي وهذا الفصل مما يتأكد لاغتناء به وتمس الحاجة اليه وفيه يعرف المتصل من المرسل فاما الصحابي فكل مسلم رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو لحظة هذا هو الصحيح في حده وهو مذهب احمد بن حنبل وابي عبد الله البخاري في صحيحه والمحدثين كافة وذهب اكثر اصحاب الفقه والاصول الى انه من طالت صحبته له صلى الله عليه وسلم قال القاضي الامام ابو بكر بن الطيب الباقلا في اختلاف بين اهل اللغة ان الصحابي مشتق من الصحبة جار على كل من صحب غيره قليلا او كثيرا يقال صحبته شهرا ويوما وساعة قال هذا يوجب في حكم اللغة اجراء هذا على من صحب النبي صلى الله عليه وسلم ولو ساعة هذا هو الاصل قال مع هذا فقد تقرر للأمة عرف في انهم لا يستعملونه الا فيمن كثرت صحبته اتصل لقاءه ولا يجري ذلك على من لقي المرء ساعة ومشي معه خطوات وسمع منه حديثا فوجب ان لا يجري في الاستعمال الاعلى من هذا حاله هذا كلام القاضي الجع على امامته وجلالته وفيه تقرير للمذهبين ويستدل به على ترجيح مذهب المحدثين فان هذا الامام قد نقل عن اهل اللغة ان الاسم تناول صحبة ساعة واكثر اهل الحديث قد نقلوا الاستعمال في الشرع والحرف على وفق اللغة فوجب المصير اليه والله اعلم واما التابعي ويقال فيه التابع فهو من لقي الصحابي وقيل من صحبه كالتالي في الصحابي والاكتفاء هنا بحرف اللقاء اولي نظرا الى مقتضى اللفظين كذا في النوى .

الفصل الرابع عشر في معرفة الحديث الصحيح وبيان اقسامه وبيان الحسن الضعيف وانواعها قال النووي قال العلماء الحديث ثلثة اقسام صحيح وحسن وضعيف ولكل قسم انواع فاما الصحيح فهو ما اتصل بسنداه بالعدل الضابطين من غير شذوذ ولا علة فهذا متفق على انه صحيح وان اختلف بعض هذه الشروط فضيه خلاف وتفصيل وقال احمد بن محمد بن ابراهيم بن الخطاب لخطابي الفقيه الشافعي المتقن الحديث عند اهل ثلثة اقسام صحيح وحسن وسقيم فالصحيح ما اتصل بسنده وعدلت نقلته والحسن ما عرف مخرجه واشتهر رجاله وعليه مدار اكثر الحديث وهو الذي نقله اكثر العلماء ويستعمله عامة الفقهاء والسقيم على طبقات شريها الموضوع ثم المقلوب ثم المجهول وقال الحاكم ابو عبد الله النيسابوري في كتابه المدخل الى كتاب الاكلیل الصحيح من الحديث عشرة اقسام خمسة متفق عليه وخمسة مختلف فيها فالاول من المتفق عليه اختيار البخاري مسلم وهو الدرجة الاولى من الصحيح وهو ان لا يذكر الاماراه صحابي مشهور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم له راويان ثقتان فاكثر ثم يروي عنه تابع مشهور بالرواية عن الصحابة له ايضا راويان ثقتان فاكثر ثم يروي عنه من اتباع الاتباع المتقن المشهور على ذلك الشرط ثم كذلك قال الحاكم والحديث المروية بهذه الشريطة لا يبلغ عددها عشرة الاف حديث القسم الثاني مثل الاول لكن ليس لروايته من الصحابي الا روا واحد القسم الثالث مثل لاول الا ان روايته من التابعين ليس الا راو واحد القسم الرابع الاحاديث الافراد والغرائب التي رواها الثقات العدل القسم الخامس احاديث جماعة من الائمة عن اباؤهم عن اجدادهم ولم يتواتر الرواية عن اباؤهم عن اجدادهم بما الا عنهم كصيفة عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده واياس بن معوية بن قررة عن ابيه عن جده واجدادهم صحابيون واحفادهم ثقات قال الحاكم فهذه الاقسام الخمسة فخرجة في كتب الائمة يحتج بها وان لم يخرج منها في الصحيحين حديث يعنى غير القسم الاول قال الخمسة المختلف فيها المرسل احاديث المدلسين اذ لم يذكر اسماءهم وما اسنداه ثقة وارسله جماعة من الثقات وروايات الثقات غير الحفاظ العارفين وروايات المبتدعة اذا كانوا صادقين فهذا اخر كلام الحاكم وقال ابو على الغساني الجبالي الناقلون سبع طبقات ثلث مقبولة وثلث متروكة والسابعة مختلف فيها فالاولى ائمة الحديث وحفاظه وهم الحجة على من خالفهم ويقبل افرادهم الثانية دونهم في الحفظ والضبط لحقهم في بعض روايتهم وهم غلط والغالب على حديثهم الصحة ويصح ما هو فيه من رواية الاولى وهم لاحقون بهم الثالثة جفت الى مذهب من الهواة غير غالية ولادعية وصح حديثها وثبت صدقها وقل وهما فهذه الطبقات احتمل اهل الحديث الرواية عنهم وعلى هذه الطبقات يدور نقل الحديث وثلث طبقات اسقطهم اهل المعرفة الاولى من وهم بالكذب وضع الحديث الثانية من غلب عليهم الوهم والغلط الثالثة طائفة غلت في البدعة ودعت اليها وحزفت الروايات وزادت فيها ليحتجوا بها والرابعة قوم مجهولون الفرد وروايات لم يتابعوا عليها فقبلهم قوم وفقهم اخرون هذا كلام الغساني فاما قوله ان اهل البدع والهواة الذين لا يدعون اليها ولا يخولون فيها يقبلون بلا خلاف فليس كما قال بل فيهم خلاف وكذلك في الدعاة خلاف مشهور واما قوله في المجهولين خلاف فهو كما قال وقد اخذ الحاكم بهذا النوع من المختلف فيه ثم المجهول اقسام مجهول العدالة ظاهرا وباطنا ومجهولها باطنا مع وجوها ظاهرا وهو المستور ومجهول العين فاما الاول فالجهول على انه لا يحتج به واما الاخران فاحتج بهما كثيرون من المحققين واما قول الحاكم ان من لم يرو عنه الا راو واحد فليس هو من شرط البخاري مسلم فردود غلط الائمة فيه باخراجها حديث المسيب بن حزن والدا سعيد بن المسيب وفاة ابي طالب لم يرو عنه غير ابنه سعيد وباجراجه البخاري حديث عمرو بن تغلب اني لاعطى الرجل والذي ادع احب الى لم يرو عنه غير الحسن وحديث قيس بن ابي حازم عن مرداس الاسلمي يذهب الصالحون لم يرو عنه غير قيس وباجراجه مسلم حديث رافع بن عمرو الغفاري لم يرو عنه غير عبد الله بن الصامت وحديث ربيعة بن كعب الاسلمي لم يرو عنه غير ابي سلمة والنظائر في الصحيحين لهذا كثيرة والله اعلم هذا ما يتعلق بالصحيح واما الحسن فقد تقدم قول الخطابي رحمه الله تعالى انه ما عرف مخرجه واشتهر رجاله وقال ابو عيسى الترمذي الحسن ما ليس في اسناده من يهتم وليس بشاذوروي من غير وجه وضبط الشيم ابو عمرو بن الصلاح الحسن فقال هو قسما كان احدهما الذي لا يخلو اسناده من مستور لم يتحقق اهليته وليس كثير الخطأ فيما يروي ولا ظهر منه تعمد الكذب ولا سبب اخر مفسق ويكون متن الحديث قد عرف بان يروي مثله او نحوه من وجه اخر القسم الثاني ان يكون راويه من المشهورين بالصدق والامانة ولم يبلغ درجة رجال الصحيح لقصوره عنهم في الحفظ والانتقان الا انه مرتفع عن حال من يعد تفرقة منكر اقال وعلى القسم الاول ينزل كلام الترمذي وعلى الثاني كلام الخطابي فاقصر كل واحد منهما على قسم راه خفيا ولا يد في القسمين من سلامته من الشذوذ والعلة ثم الحسن وان كان دون الصحيح فهو كالصحيح في جواز الاحتجاج به والله اعلم واما الضعيف فهو ما لم يوجد فيه شروط الصحة ولا شروط الحسن واما انواعه فكثيرة منها الموضوع والشاذ والمنكرو والمعلل والمضطرب وغير ذلك ولهذه الانواع حدود واحكام وتقريبات معرفة عند اهل هذه الصنعة .

الفصل الخامس عشر في الفاظ يتداولها اهل الحديث المرفوع ما اضيف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة لا يقع مطلقة على غيره سواء كان متصلا او منقطعاً واما الموقوف فما اضيف الى الصحابي قولاه او فعلا او نحوه متصلا كان او منقطعاً ويستعمل في غيره مقيداً فيقال حديث كذا وقفه فلان على عطاء مثلاً واما المقطوع فهو الموقوف على التابعي قولاه او فعلا متصلا كان او منقطعاً واما المنقطع فهو ما لم يتصل اسناده على اى وجه كان انقطاعه فان كان الساقط رجلين فاكثر سمي ايضا معصلاً يفتح الضاد الجمة واما المرسل فهو عند الفقهاء واصحاب الاصول والخطيب الحافظ ابي بكر البغدادي جماعة من المحدثين ما انقطع اسناده على اى وجه كان انقطاعه فهو عندهم محتى المنقطع وقال جماعة من المحدثين او اكثرهم لا يسمي مرسل الا ما اخبر فيه التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم مذهب الشافعي والمحدثين او جمهورهم وجماعة من الفقهاء انه لا يحتج بالمرسل مذهب مالك وابي حنيفة واحمد

وأكثر الفقهاء أنه يحتج به وهذا لما شافعي أنه إذا انضم إلى المرسل ما يعضده احتج به وذلك بأن يروى أيضاً مسنداً أو مرسل من طريق أخرى أو يعجل به بعض الصحابة أو أكثر العلماء وأما مرسل الصحابي وهو روايته ما لم يدركه أو يحضره كقول عائشة رضي الله عنها أول ما بدئني به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة فمذهب الشافعي والمجاهير أنه يحتج به وقال الأستاذ الامام أبو اسحق الاسفرائني الشافعي أنه لا يحتج به الا ان يقول انه لا يروى الا عن صحابي والصواب الاول هكذا في النوى :

**الفصل السادس عشر** اذا قال الصحابي كنا نقول او نفعل او يقولون او يفعلون كذا وكذا لا نرى او لا يرون بأساً بكذا الاختلاف فيه فقال الامام ابو بكر الاسمعي لا يكون مرفوعاً وهو موقوف وقال الجمهور من المحدثين واصحاب الفقه والاصول ان لم يضافه الى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فليس مرفوع بل هو موقوف وأن اضافه فقال كنا نفعل في حياة النبي صلى الله عليه وسلم اوفى وقته او هوفينا اوفى اظهرنا او نحو ذلك فهو مرفوع وهذا هو المذهب الصحيح الظاهر فانه اذا فعل في زمنه صلى الله عليه وسلم فالظاهر اطلاعه عليه وتقريره اياه صلى الله عليه وسلم وذلك مرفوع وقال الخرون ان كان ذلك الفعل مما لا يخفى غالباً كان مرفوعاً والا كان موقوفاً وبهذا قطع الشيخ ابو اسحق الشيرازي الشافعي والله اعلم واما اذا قال الصحابي امرنا بكذا او نهينا عن كذا او من السنة كذا فكله مرفوع على المذهب الصحيح الذي قاله المجاهير من اصحاب الفتوى وقيل موقوف واما اذا قال التابعي من السنة كذا فالصحيح انه موقوف وقال بعض اصحابنا الشافعيين انه مرفوع مرسل واما اذا قيل عند ذكر الصحابي يرفعه او يخبئه او يبلغه به او يرويه فكله مرفوع متصل بلا خلاف واما اذا قال التابعي كانوا يفعلون فلا يدل على فعل جميع الامة بل على البعض فلا حجة فيه الا ان يصرح بنقله عن اهل الاجماع فيكون نقلاً للاجماع وفي ثبوته بخبر الواحد خلاف كذا في النوى :

**الفصل السابع عشر في الفرق بين الاعتبار والمتابعة والشاهد** قد أكثر البخاري من ذكر المتابعة فاذا روى حماد مثلاً حديثاً عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نظرنا هل تابعه ثقة فرواه عن ايوب فان لم نجد ثقة غير ايوب عن ابن سيرين والافتحة غير ابن سيرين عن ابي هريرة والافصحابي غير ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فاي ذلك وجد علم ان له اصلاً يرجع اليه والا فلا فهذا النظر هو الاعتبار واما المتابعة فان يرويه عن ايوب غير حماد وعن ابن سيرين غير ايوب او عن ابي هريرة غير ابن سيرين او عن النبي صلى الله عليه وسلم غير ابي هريرة فكل نوع من هذه يسمى متابعة واما الشاهد فان يروى حديثاً اخر بمعناه ويسمى المتابعة شاهداً ولا ينكس فاذا قالوا في مثل هذا اتفرد به ابو هريرة وابن سيرين او ايوب او حماد كان مشعراً بانتهاء وجوه المتابعات ويدخل في المتابعة والاستشهاد رواية بعض الضعفاء وفي الصحيح جماعة منهم ذكر وفي المتابعات والشواهد ولا يصح لذلك كل ضعيف ولهذا يقول الدارقطني وغيره فلان يعتبر به وفلان لا يعتبر به مثال المتابع والشاهد حديث سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما انه عليه السلام قال لو اخذواها بما قد بخوة فانتفعوا به ورواه ابن جريم عن عمرو بن عطاء بن الدباغ تابع عمراً أسامة بن زيد فرواه عن عطاء عن ابن عباس انه عليه السلام قال لا نزعتم جلدنا فبختموه فانتفعتم به وشاهد حديث عبد الرحمن بن وعله عن ابن عباس رفعه ايماء هاب دبح فقد ظهر البخاري قدياً في المتابعة ظاهر كقوله في مثل هذه تابعه مالك عن ايوب اي تابع مالك حماد فرواه عن ايوب كرواية حماد فالصحيح في تابعه يعود الى حماد وتارة يقول تابعه مالك ولا يزيد فيحتاج اذن الى معرفة طيفقات الرواة ومراتبهم هكذا في العيني

**الفصل الثامن عشر في بيان مثله ونحوه** قال النوى اذا روى الشيخ الحديث باسناد ثم اتبعه اسناد اخر فقال عند انتهاء هذا الاسناد مثله او نحوه فاراد السامع ان يروي المتن بالاسناد الثاني مقتصر عليه فالظاهر منعه وهو قول شعبة وقال سفين الثوري يجوز بشرط ان يكون الشيخ الحديث ضابطاً متحفظاً ميمزاً بين الالفاظ وقال يحيى بن معين يجوز ذلك في قوله مثله ولا يجوز في نحوه قال الخطيب البغدادي وهذا الذي قاله ابن معين بناء على منع الرواية بالمعنى فاما على جوازها فلا فرق وكان جماعة من العلماء يجتاطون في مثل هذا فاذا اردوا رواية مثل هذا اورد احداهم الاسناد الثاني ثم يقول مثل حديث قبله منته كذا ثم يسوقه واخيراً الخطيب هذا ولا شك في حسنة :

**الفصل التاسع عشر في بيان ما اورد البخاري بخير اسناد قال العيني** قد أكثر البخاري من الاحاديث واقوال الصحابة وغيرهم بخير اسناد فان كان بصيغة جزم كقال وروى ونحوها فهو حكم منه بصحته وما كان بصيغة التمريض كروى ونحوه فليس فيه حكم بصحته ولكن ليس هو واهياً اذ لو كان واهياً لما ادخله في صحيحه فان قلت قد قال ما ادخلت في الجامع الا ما صح يحدس فيه ذكر ما كان بصيغة التمريض قلت معناه ما ذكرت فيه مسنداً الا ما صح وقال القرطبي لا يعلق في كتابه الا ما كان مسنداً لكنه لم يسنده ليفرق بين ما كان على شرطه في اصل كتابه وبين ما ليس كذلك :

**الفصل العشرون في بيان الكتب التي استتمت منها في حل مطالب كشاف ما ربه** فمن شروح البخاري فتح الباري ومقدمة فتح الباري للمجاظ ابن جحر العسقلاني وعمدة القاري لابي محمد بن احمد العيني وارشاد الساري للقسطلاني والكواكب الدراري للكرماني والخير الجاري للشيخ يعقوب البستاني والتتقيم للشيخ بد الدين الزركشي والتوشيح للشيخ جلال الدين السيوطي والعتمانى وفيض الباري واعلم اني وجدت حواشي في المنقول عنه مرفوعة في خاتمتها صورة قد نقلناها فيما رأينا حاجتها فغالب ظني انها علامة للداودي للشارح الداودي ومن شروح المسلم عن نووي ومن شروح المشكوة للكاشف عن حقائق السنن للطبي والمرفقات لعلي القاري واللمعات للشيخ عبد الحق الدهلوي واشعة اللغات ايضا له وشاحشية سيد جمال الدين الحديث ومن كتب الحديث شامع الاصول وتيسير الوصول ويحيى مسلم والترمذي وابدوداد والسائي وابن ماجه وموطأ مالك وشرح المستوي وموطأ محمد وشرحه للقاري وكتاب الآثار ومخاني الآثار للطحاوي ومشكل الآثار له ومن لغات الحديث مجمع البحار للشيخ محمد طاهر الفطنى وهو مع كونه من كتب اللغة شرح واف للصحاح الستة بل غيرها ايضا والتهامية لابن الاثير والدر الثمير للسيوطي والمشارك للقاضي عياض ومن كتب اللغة القاموس والصرح ومن كتب اسماء الرجال التقريب وتهذيب الاسماء للنوى والكاشف للذهبي والمغنى في ضبط حركات الاسماء ومن كتب اصول الحديث شرح النخبة وجاهر الاصول وغير ذلك ومن كتب الفقه الدر المختار وشرحه والهداية وفتح القدير للشيخ ابن الهمام والكفاية وشرح الوقاية والكذب والكافي والبحر الرائق والاستباه والنظار ومن كتب اصول الفقه الشاشي والحسامي والتوضيح ومن التفاسير البيضاوي والمجلايين ومخالم التنزيل والمظهرى من كتب الخو الكافية وشرح الكافية للسلا عبد الرحمن الجاهي ومن كتب السير سيرة الحلبي والاستيعاب وتاريخ ابن حبان وغير ذلك واما العلامات التي عبرنا بها عن الكتب التيكثر استخراجها فلفتح الباري ف اوفتح وجمدة القاري ف اوعيني وللاشاد الساري للقسطلاني قس او قسطلاني وللكواكب الدراري ك او كرماني وللخير الجاري شرح او خير وللتتقيم تن وللتوشيح تو وحيث ما ترى علامتين او علامات مجتمعة فهو اشارة الى ان هذا التعليق مأخوذ او منقطع كله من كل واحد مما هنا علامته او بعضه من بعضها وحيث ما ترى علامتين او علامات مجتمعة فهو اشارة الى ان هذا التعليق ليس بعين عبارة المرقوم علامته بل تصرف فيها ما بنحو من حذف او اختصار او تقديم او تاخير او غيرها وتماماً يناسبه شرح اشارات تراها ان العبارة ليست بعين عبارة المرقوم علامته بل تصرف فيها ما بنحو من حذف او اختصار او تقديم او تاخير او غيرها وتماماً يناسبه شرح اشارات تراها



في المتن فاعلم اناسمنا على بعض الكلمات بصورة خف ليتبين ان الكلمة ههنا مخففة لامشدة و رسمنا في بعض المواضع على الجار او على الظرف بصورة ص  
وعلى كلمة قبله ايضاً بهذه الصورة ليعلم ان اللاحق موصل بالسابق وجعلنا على بعض الكلمات صورة عطف وعلى كلمة قبله ايضاً بهذه الصيغة  
ليظهر ان الثاني معطوف على الاول وربما تجد صورة صم مكتوباً بين كلمتين او على كلمة بخط خفي مائل الى فوق فالمراد منه اننا وجدنا النسب من ههنا مختلفة  
بزيادة ونقصان بحيث كان في بعضها لفظ زائد بين كلمتين لكن عامتها بالاقصار عليهما من غير فصل بينهما او بالعكس او ما كان الكثرة في جانب بل كانت النسب  
متساوية في الجانبين لكن شهدت الشروح لزيادة او نقصان فلما تروى عندنا من زيادة او نقصان بنحو ما ذكرنا كتبنا بصورة صم ان تروى الزيادة فعليها والا فبين  
الكلمتين اللتين وجدت الزيادة بينهما لكيلا يتوهم من لم يتيسر له النظر الا في نسخة مخالفة لاكثر اخواتها ولم يمس الشرح ان شيئاً سقط من  
هذا الموضع او زاد :

**الفصل الحادي والعشرون** في بيان اصطلاحات يستعملونها في ضبط الاسماء قال صاحب المغني في مقدمة المغني اعلم انهم يجزئون  
عن باء ذات نقطة تحت بموحدة وعن تاء ذات نقطتين فوق بمثناة فوق وعن ياء ذات نقطتين تحت بمثناة تحت او تحتية وعن ثاء ذات ثلث  
نقط بمثلثة وعن الخاء والذال والشين والضاد والغين ذوات النقط بمجمعة وعن الحائية عنها بمهملة ويعبر عن البقية بالصورة ويعبر عن الراء همزة  
بعد الالف وعن الزاي المعجمة بمثناة تحت بعد همزة والبقية متميزة بالاسم والخفة عدم التشديد لا الاسكان وقد يعبر عنها بالسكون والشدّة واذا سمعت  
زيد ابراي فياء فذال بالعطف بالفاء فكل الحروف متصلة وبالواو اعم وحيث يقال بفتح لام وميم اشتركا فيهما بخلاف بفتح لام وميم او شدة ميم  
**الفصل الثاني والعشرون** في بيان موضوع علم الحديث ومبادئه ومسائله قال العيني في مقدمة شرحه على البخاري لكل علم موضوع ومبادئ  
ومسائل فالعنوان ما يبحث في ذلك العلم عن اعراضه الذاتية والمبادئ هي الاشياء التي يتبنى عليها العلم وهي اما تصورات او تصديقات  
فالتصورات حدود اشياء تستعمل في ذلك العلم والتصديقات هي المقدمات التي منها يؤلف قياسات العلم والمسائل هي التي يشتمل العلم عليها  
فموضوع علم الحديث هو ذات رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث انه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومبادئه هي ما يتوقف عليه المباحث وهو احوال الحديث  
وصفاته ومسائله هي الاشياء المقصودة منه وقد قيل لافرق بين المقدمات والمبادئ وقيل المقدمات اعم من المبادئ لان المبادئ ما يتوقف عليه  
دلائل المسائل بلا وسط والمقدمة ما يتوقف عليه المسائل او المبادئ بوسط او بلا وسط وقيل المبادئ ما يبرهن بها وهي المقدمات والمسائل ما يبرهن  
عليها والموضوعات ما يبرهن فيها قلت وجه المحصر ان ما لا يد للعلم ان كان مقصوداً او منتهى فهو المسائل وغير المقصود ان كان متعلق المسائل فهو  
الموضوع والافني المبادئ وهي حدة وفائدته واستمداة اما حدة فهو علم يعرف به اقوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وافعاله واحواله واما  
فائدة فهي الفوز بسعادة الدارين واما استمداة فمن اقوال الرسول واحواله اما اقواله فهو الكلام العربي فمن لم يعرف الكلام العربي بجهلته فهو مجزل  
عن هذا العلم وهي كونه حقيقة ومجازاً وكناية وصريحاً و عاماً و خاصاً ومطلقاً ومقيداً ومغذوفاً ومضمراً ومنطوقاً ومفهوماً واقتضاءً وشارةً وعبارةً  
ودلالةً وتنبهها وايماءً ونحو ذلك مع كونه على قانون العربية الذي بينه النجاة بتفصيله وعلى قواعد استعمال العرب وهو العبر بعلم اللغة واما افعالها  
فهي الامور الصادرة عنه التي امرنا بتابعه فيها ما لم يكن طبعاً او خاصة انتهى :

**الفصل الثالث والعشرون** في رواية الحديث بالمعنى اذا اراد رواية الحديث بالمعنى فان لم يكن خبيراً بالالفاظ ومقاصدها عالماً بما يختل معانيها  
لم يجزله الرواية بالمعنى بل خلاف بين اهل العلم بل يتعين اللفظ وان كان عالماً بذلك فقالت طائفة من اصحاب الحديث والفقه والاصول لا يجوز  
مطلقاً وجوزه بعضهم في غير حديث النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجوز فيه وقال جمهور السلف والخلف من الطوائف المذكورة يجوز في الجميع اذا جزم بان  
ادى المعنى وهذا هو الصواب الذي يقتضيه احوال الصحابة فمن بعدهم رضي الله عنهم في روايتهم القضية الوحيدة بالفاظ مختلفة ثم هذا في الذي  
يتمعه في غير المصنفات اما المصنفات فلا يجوز تعييرها وان كان بالمعنى واما اذا وقع في الرواية او التصنيف غلط لا شك فيه فالصواب الذي قاله الجماهير  
انه يرويه على الصواب ولا يغيره في الكتاب بل ينبه عليه حال الرواية وفي حاشية الكتاب فيقول كذا وقع والصواب كذا :

**الفصل الرابع والعشرون** في حكم تقديم بعض المتن على بعض قال النووي اذا قدم بعض المتن على بعض اختلفوا في جواز بناء على جواز  
الرواية بالمعنى فان جوزناها جازوا والا فلا وينبغي ان يقطع بجوازها ان لم يكن المقدم مرتبطاً بالمؤخر واما اذا قدم المتن على الاسناد او ذكر المتن وبعض  
الاسناد ثم ذكر باقي الاسناد متصل حتى وصله بما ابتدأه فهو حديث متصل والسمع صحيح فلو اراد من سمعه هكذا ان يقدم جميع الاسناد  
فالصحيح الذي قاله بعض المتقدمين القطع بجوازها وقيل فيه خلاف كتقديم بعض المتن على بعض انتهى :

**الفصل الخامس والعشرون** في حكم رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم موضع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وبالعكس قال النووي  
اذا كان في سماعه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاراد ان يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم او عكسه فالصحيح الذي قاله حماد بن سلمة و  
احمد بن حنبل وابوبكر الخطيب انه جائز لانه لا يختلف به هنا معنى وقال الشيخ ابو عمرو بن الصلاح رحمه الله تعالى الظاهر انه لا يجوز ان جازت  
الرواية بالمعنى لاختلافه والتمتاراً قدمته لانه وان كان اصل النبي والرسول مختلفاً فلا اختلاف هنا ولا لبس ولا شك والله اعلم  
انتهى :

**الفصل السادس والعشرون** في اداب الكاتب قال النووي يستحب لكاتبه اذا مر بذكر الله عز وجل ان يكتب عز وجل او تعالى او  
سبحانه وتعالى او تبارك وتعالى او جل ذكره او تبارك اسمه او جلّت عظمته او جلّت قدرته او ما اشبه ذلك وكذلك يكتب عند ذكر النبي  
صلى الله عليه وسلم كما لا رازا لارامز اليها ولا مقتصر الى احدها وكذلك يقول في الصحابي رضي الله عنه فان كان صحابياً ابن صحابي قال رضي الله عنهما  
وكذلك يترضى ويترحم على سائر العلماء والاختيار ويكتب كل هذا وان لم يكن مكتوباً في الاصل الذي ينقل منه فان هذا ليس رواية وانما  
هو دعاء وينبغي للقارى ان يقرأ كل ما ذكرناه وان لم يكن مذكوراً في الاصل الذي يقرأ منه ولا يسأم من تكرار ذلك ومن اغفل هذا حرم  
خير اعظيما وفوت فضلا جسيما انتهى :

**الفصل السابع والعشرون** في بيان الاسناد منى الى المؤلف قرأت أكثر هذا الجاه مع الصحيح للبخاري رحمه الله تعالى على الفاضل الفقيه الاولي  
الشيخ وجيه الدين المحسن الصديقي السهاري نفوري في البلدة السهاري نفور صانها الله تعالى عن الافات والشرو وروى له الاجازة والقراءة عن  
الشيخ العالم الرباني مولانا عبدالحى عن الشيخ الماهر في علم الباطن والظاهر مولانا عبد القادر عن اخيه الشيخ عبد العزيز عن ابيه الشيخ

ولى الله الدهلوى ح ثم قرأت ثانياً بعض الصميم وسمعت بعضه بقراءة الغير على الشيخ المكرم المشتهرين الافاق بالفضل والوفاق مولانا محمد اسحق فى البلدة  
المكرمة مكة المعظمة زادها الله تكريماً وتعظيماً واجازنى به وقال وحصل له الاجازة والقراءة والسماعة من الشيخ الاجل والحبر الاكمل  
الذى فاق بين الاقران بالتميز اعنى الشيخ عبد العزيز وحصل له الاجازة والقراءة والسماعة من والده الشيخ ولى الله بن الشيخ عبد الرحيم الدهلوى  
وقال الشيخ ولى الله اخبرنا الشيخ ابوطاهر محمد بن ابراهيم الكردى المدنى قال اخبرنا والدى الشيخ ابراهيم الكردى المدنى قال قرأت على الشيخ  
احمد الفشاشنى قال اخبرنا احمد بن عبد القادوس ابوالموهب الشناوى قال اخبرنا الشيخ شمس الدين محمد بن احمد بن محمد الرملى عن الشيخ  
احمد زكريا بن محمد ابويحيى الانصارى قال قرأت على الشيخ الحافظ ابى الفضل شهاب الدين احمد بن على بن حجر العسقلانى عن ابراهيم بن  
احمد التتويخى عن ابى العباس احمد بن ابى طالب الحجازى عن السراج الحسين بن المبارك الزبيدى عن الشيخ ابى الوقت عبد الاول بن عيسى بن شعيب  
التجزى الهروى عن شيخ ابى الحسن عبد الرحمن بن مظفر الداؤدى عن ابى محمد عبد الله بن احمد السرخسى عن ابى عبد الله محمد بن يوسف بن  
مظربن صالح بشرى عن مؤلفه ابراهيم بن محمد بن اسماعيل بن ابراهيم البخارى رحمه الله تعالى .  
اللهم اغفر لكانته ولتمنى سعى فيه واهتم بطبعه وهو

خادم العلماء والمشائخ مقبول الرحمن



# رسالة تشرح تراجم ابواب صحيح البخاري

للكاتب الرباني الجامع بين الشريعة والطريقة احمد المعرفي مولانا شاه ولي الله الفقيه المحمد الدهلوي بن مولانا الشيخ عبد الرحيم قدس سره الله عز وجل

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اخرج حديث ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة ثم ما ليس فيه ذكر امين  
 الاجد كثير قال الاسماعيلي في موضع الباب وبهذا الاسناد كانه يشير الى ان  
 لفظة باب علامة لقوله وبهذا الاسناد ومنها انه قد يترجم مذهب بعض  
 الناس وما كاد يذهب اليه بعضهم او يحددهم لم يثبت عندنا ثم يأتي بحديث  
 يستدل به على خلاف ذلك المذهب والحديث اما بحومه او غير ذلك ومنها انه  
 يذهب في كثير من التراجم الى طريقة اهل سير في سننباطهم خصوصيات  
 الوقائع والاحوال من اشارة طرق الحديث وربما يتعجب الفقيه من ذلك  
 لعدم ممارسته لهذا الفن ولكن اهل السير لهم اعتناء شديد بمعرفة تلك  
 الخصوصيات ومنها انه يقصد التمرن على ذكر الحديث وفق المسئلة  
 المطلوبة ويهدى طالب الحديث الى هذا النوع مثاله ذكر الصواعق في باب  
 ذكر الجنات وقد فرق البخاري في تراجم الابواب علما كثيرا من شرح غريب  
 القرآن وذكر اثار الصحابة والاحاديث المتعلقة وقد يذكر حديثا لا يدل هو  
 بنفسه على الترجمة اصلا لكن له طرقا وبعض طرقه يدل عليها اشارة او عموما  
 وقد اشار بذكر الحديث الى ان له اصلا صحيحا يتأكد به ذلك الطريق ومثل  
 هذا لا ينتفع به الا المهرة من اهل الحديث وكثيرا ما يترجم لامر ظاهر قليل  
 الجدي ولكنه اذا تحقق المتأمل اجدي كقوله باب قول الرجل ما صلينا  
 فانه اشار به الى الرد على من كره ذلك قلت واكثر ذلك تعقيات وتكبيئات  
 على عبد الرزاق وابن ابي شيبة في تراجم مصنفهما اذ شواهد الاثار تروى  
 عن الصحابة والتابعين في مصنفهما ومثل هذا لا ينتفع به الا من مارس  
 الكتابين واطلع على ما فيهما وكثيرا ما يستخرج الادب المفهومة بالعقل من  
 الكتاب والسنة بخوض الاستدلال والاعادات الكائنة في زمانه صلى الله  
 عليه وسلم ومثل هذا لا يدرك حسنه الا من مارس كتب الادب اجمال عقده  
 في ميدان ادب قومه ثم طلب لها اصلا من السنة وكثيرا ما يأتي بشواهد  
 الحديث من الآيات ومن شواهد الآية من الاحاديث تظاهروا وتعين بعض  
 الجملات دون البعض فيكون كقول الحديث المراد بهذا العام الخصوص وبهذا  
 الخاص العموم ونحو ذلك ومثل هذا لا يدرك الا بفهم ثابت وقلب حاضر  
 فهذه مقدمة لا بد من حفظها لمن اراد ان يقرأ البخاري ويفهم المحمد الله  
 اولوا وخراب:

المحمد صلى الله عليه وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه السجدين اما بعد فيقول  
 الفقير الى رحمة الله الكريم احمد المدعوب الى الله بن عبد الرحيم كان الله لهما  
 اول ما صنف اهل الحديث في علم الحديث جعلوه مدنا في اربعة فنون فن السنة  
 اعنى الذى يقال له الفقه مثل مؤطا مالك وجامع سفيان وفن التفسير  
 مثل كتاب ابن جرير وفن السير مثل كتاب محمد بن اسحاق وفن الزهد و  
 الرقاق (الرفائق) مثل كتاب ابن المبارك فاراد البخاري رحمة الله ان يجمع  
 الفنون الاربعة في كتاب ويجرده لما حكم له العلماء بالصحة قبل البخاري  
 وفي زمانه ويجرده للحديث المرفوع المسند وما فيه من الاثار وغيرها انما  
 جاء به تبعا لا باصالة ولهذا سمي كتابه بالجامع الصحيح المسند اراد ايضا  
 ان يفرغ جهده في الاستنباط من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ويستنبط من كل حديث مسائل كثيرة جدا وهذا امر لم يسبقه اليه غيره  
 غير انه استحسن ان يفرق الاحاديث في الابواب ويودع في تراجم الابواب  
 سرا الاستنباط وجملة تراجم ابوابه تنقسم اقسامها ومنها انه يترجم بحديث  
 مرفوع ليس على شروطه ويذكر في الباب حديثا شاهدا له على شرطه ومنها  
 انه يترجم بمسئلة استنباطها من الحديث بخوض الاستنباط من نصه او  
 اشارته او عومه او ايمائه او فحواه (ومنها) انه يترجم مذهب ذهب اليه  
 قبل فيذكر في الباب ما يدل عليه بخوض الدلالة شاهدا ويكون له في  
 الجملة ويكون شاهدا له في الجملة من غير قطع بترجم ذلك المذهب  
 فيقول باب من قال كذا (ومنها) انه يترجم بمسئلة اختلف فيها  
 الاحاديث فيأتى بتلك الاحاديث على اختلافها ليقرب الى الفقيه من بعد  
 امرها مثاله باب خروج النساء الى البراز جمع فيه حديثين مختلفين (ومنها)  
 انه قد تعارض الادلة ويكون عند البخاري وجه التطبيق بينهما يحمل كل  
 واحد على محمل فيترجم بذلك المحمل اشارة الى وجه التطبيق مثاله باب  
 خوف المؤمن ان يخطئ عمله وما يحذر من الاصرار على التقاتل والعصيان  
 ذكر فيه حديث سباب المسلم فسوق وقتاله كفر (ومنها) انه قد يجمع في  
 باب احاديث كثيرة كل واحد منها يدل على الترجمة ثم يظهره في حديث  
 واحد فائدة اخرى سوى الفائدة المترجم عليها ويعلم على ذلك الحديث  
 بعلامة الباب وليس غرضه ان الباب الاول قد انقضى بآية وجاء  
 الباب الاخر برأسه ولكن قوله باب هناك بمنزلة ما يكتب اهل العلم على  
 الفائدة المهمة لفظ تنبيه او لفظ فائدة او لفظ قف مثاله قوله في كتاب  
 بدء الخلق باب قول الله تعالى وبث فيها من كل دابة ثم قال بعد اسطر باب  
 خير ما لمسلم غنم يتبعها شحف الجبال واخرج هذا الحديث بسندا ثم  
 ذكر حديث والفخر والخيلاء في اهل الخيل ثم ما ليس فيه ذكر الغنم فكانه  
 اعلم على هذا الحديث بانه مع دخوله في الباب فيه فائدة اخرى مع منقبة  
 للغنم (ومنها) انه قد يكتب لفظة باب مكان قول الحديثين وبهذا الاسناد  
 وذلك حيث جاء حديثان باسناد واحد كما يكتب (ح) حيث جاء حديث  
 باسنادين مثاله باب ذكر الملائكة اطال فيه الكلام حتى اخرج حديث  
 الملائكة يتعاقبون ملائكة بالليل وملائكة بالنهار برواية شبيب عن ابي الزناد  
 عن الاعرج عن ابي هريرة ثم كتب باب اذا قال احدكم امين والملائكة  
 في السماء امين فوافقت احدهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه ثم

بمعناه عندي ان هذا الوحي المتلو  
**باب كيف كان بدء الوحي** المحفوظ يعنى القرآن بعبارة وغير  
 المتلو الذى يقال له الحديث مما هو مذکور على السنن المسلمين كيف بدأ ومن  
 اين جاء ومن اى جهة وقع عندنا وجوابه انه وقع عندنا عن ثقاة  
 العلماء عن الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ابياء الله تعالى اليه  
 وان في الباب احاديث تدل على ان ابياء الله تعالى اليه بهذه الامور امر  
 متواتر بلا شبهة عندنا قوله بدء الوحي من البداية وتخصيصه ان اراد  
 كيف في الترجمة من قبيل ايراد التنبيه في اثناء الباب افادة زيادة فائدة  
 على اصل المقصود من الباب اذ المقصود اثبات اصل الوحي ويمكن ان  
 يقال ان المراد بالوحي الوحي الذى هو نفس الحديث او الكلام وبدء مبدء  
 الذى صد منه وهو الله تعالى فعنى كيف كان بدء الوحي اى كيف كان  
 مبدء ما روى عنه صلى الله عليه وسلم فثبت باحاديث الباب انه كان بالوحي و

توسط الملك فكانه اثبت انا اخذنا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عن جبرئيل عليه السلام وهو عن الله تعالى في هذين الوجهين ينحل ما يورد ههنا من انه ليس في كثير احاديث الباب اثبات كيفية بدء الوحي بل ذكر اصله وانما هو في حديث واحد فتذكر قوله صلصلة الجرس اعلم ان من تعطلت حاسته من حواسه يظهر له في تلك الحاسة ما لا يتميز فيه مثل من تعطلت حاسته البصرية يرى الواناً مختلفة متكررة ومن تعطلت حاسته السمعية يسمع اصواتاً متمزجة مختلفة غير متميزة فقوله مثل صلصلة الجرس عبارة عن تعطل حاسة السمع عن سموعات عالم الشهادة لكي يتفرغ لحفظ ما وحي اليه ويعيه كما هو حقه فتدبر قوله يعالج من التنزيل شدة الخ العلاج في الاصل ما يجده الواجد بعد المس باليد او غيرها من الاعضاء من الملابس والخشونة والحرارة والبرودة ثم استعمل في الوجوه مطلقاً فعنى قوله يجده من التنزيل شدة قوله وكان مما يحرك الخ ومن في هذا الكلام بمعنى رب وقد جاء كثيراً في استعجالهم ويحتمل ان يكون سببية واما مصدرية والضمير للعلاج قوله ما فيها الخ المدة في الاصل الزمان ثم استعمل في الزمان الذي ضرب للمسلم بين الفريقين والمراد ههنا نفس الصلح بطريق المجاز قوله الحرب بيننا وبينه سجالات السجال يجوز ان يكون مصدران من السجال بمعنى المساجلة يعنى المناوبة ويجوز ان يكون جمع سجال بمعنى دلوك رحل ورحال

كتاب الايمان

اضطرب كلام الشراح في بيان غرض القداماء من الحديثين في مسألة الايمان وذلك انهم حكموا بان من صدق بقلبه واقربلسانه ولم يعمل عملاً فهو مؤمن وحكموا بان الاعمال من الايمان فاشكل عليهم ان الكل لا يوجد بدون الجزاء والحق عندى في ذلك ان الايمان ايمانان ايمان اقتياد فقط وتفرغ عليه احكام الدنيا وقد نبيه البخارى عليه في باب اذا لم يكن الاسلام على الحقيقة وايمان حقيقة ومثله كمثل الرجل يقال للرجل الضعيف الخفيف انه رجل من غير مجاز وللرجل الجامع للكاملات الانسانية انه رجل من غير مجاز وكذلك يقال لمن له تصديق وقرار فقط انه مؤمن من جمع معهما العمل الصالح انه مؤمن من غير مجاز وذلك ان الايمان عبارة عن درجة من القرب

باب حب الرسول من الايمان

قوله لا يؤمن اليه من والده وولده الخ تقديم الوالد للاكثرية لان كل احد له اولاد عكس وفي رواية النسائي في حديث ان تقديم الوالد وذلك لمزيد الشفقة ولم يختلف لروايات في ذلك في حديث ابى هريرة ويمكن ان يقال تقديم الوالد الصق واقرب الى كونه صلى الله عليه وسلم احب لانه في حكم الوالد

باب حلاوة الايمان

سلاوة الايمان استلذاذ الطاعات وتحمل المشاق في الدين

باب قوله وهو احد النقباء الخ

النقباء جمع نقيب وهو الناظر على القوم وصنيعهم اعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعرض نفسه على القبائل في كل موسم فبينما هو عند العقبة اذ لقي رهطاً من الخزرج فقالوا لا تجلسون اكلكم قالوا بل فجلسوا فدعاهم الى الله عز وجل عرض عليهم الاسلام وتلى عليهم القرآن فاجابوا فلما انصرفوا الى بلادهم وذكره لقوم فشا امر رسول الله صلى الله عليه وآتى في العام القابل اثنا عشر رجلاً الى الموسم من الانصار احدثهم عبادة بن الصامت فلحقوا رسول الله صلى الله عليه وآتى بالعقبة وهي بيعة العقبة الاولى فبايعوا ثم انصرفوا وخرج في العام القابل الاخر سبعون رجلاً منهم الى الحج فواعدهم رسول الله صلى الله عليه وآتى وسلم بالعقبة اوسط ايام التشريق فأتى رسول الله صلى الله عليه وآتى مع عمه العباس لا غير فتكلم رسول الله صلى الله عليه وآتى داعياً الى امر الله عز وجل الى الاسلام تالياً للقران فاجابناه للايمان فقلنا ابسط يدك بناييك عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وآتى سلم اخرجوا الى منكم اثني عشر نقيباً فخرجنا من كل فرقة نقيباً وكان عبادة نقيب بني عوف فبايعوه وهذه هي بيعة العقبة الثانية قوله فلا تقتلوا اولادكم الخ خص القتل بالاولاد لان فيه مع القتل قطيعة الرحم ولانه كان شائعاً فيهم قوله فمن وفي منكم الخ اي ثبت على ما بايع عليه يقال تخفيف الفاء والتشديد قوله فهو الى الله اي حكمه من الجفوة والفتاى مفوض الى الله تعالى

باب من الدين الفرار من الفتن الخ

لم يقل من الايمان مع ان عقداً كتبت في الايمان لان الدين والايمان عنده واحد كما ان الاسلام والايمان عنده واحد قال الطيبي اصطلحوا على ترادف الايمان الاسلام والدين ولا مشاحة فيه قوله عن ابى سجيده الخ هو مالك بن سنان منسوب الى خذاعة احد جلداده او احدى جداته وهو رضى الله عنه من الانصار قوله مواقع القطر الخ يعنى الاودية والصحارى

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم انا اعلمكم بالله الخ

فان قيل هذا كتاب هذه الترجمة بالايمان (قلت) العلم بالله وكذا المعرفة هو التصديق به والايمان اما التصديق فقط او التصديق مع العمل فالمقصود بيان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد ايماناً منهم وبيان ان الايمان هو وبعضه فعل القلب رد على الكرامية قوله فيغضب حتى يعرف الغضب الخ المراد بالمضارع حكاية الحال الماضية واستحضار تلك الصورة الواقعة فاذا هان الحاضر في بعض النسخ فغضب بلفظ الماضي يجوز في لفظ هذا الباب التنوين الوقف

باب من كره ان يعوفى الكفر الخ

والاضافة الى الجملة وعلى لتقدير من كره مبتدأ وخبره من الايمان اي كراهة من كره من الايمان

باب تفاضل هل الايمان في الاعمال الخ

اي التفاضل الحاصل بسبب الاعمال في التعليل قوله قال هيب الخ ان وهيباً وافق مالك في رواية هذا الحديث لكن جزم بقوله

في الحياة ولم يثبت فيه كما شك مالك وايناروى يدل من غير من الايمان قوله  
 حدثنا اسمعيل بن المشهور بن ابى اوين بن عامر الاصمعي وهو ابن اخت الامام  
 مالك بن انس. قوله صفراء الخ الاصفرار من احسن الوان الرياحين ولهذا سير  
 الناظرين قوله ملتوية اى منعطفة منقلبة وذلك ايضا يزيد الرياحين حسنا.  
**باب الحياء من الايمان** الخ اى يمنع صاحبه عن ارتكاب المعاصى كما يمنع  
 ما يقوم مقامه.

**باب فان تابوا الخ** اى عن الشرك ليوافق الحديث الوارد فيه وهو قوله حتى  
 يتهدوا ان لا اله الا الله قوله وحسابهم على الله اى امو  
 اسرارهم الى الله وانما يحكم بالظاهر.

**باب من قال ان الايمان هو العمل الخ** المراد بالعمل ههنا مجموع عمل اللسان  
 القلب الجوارح والاستدلال عليه مجموع  
 الآيات والاحاديث اويدل كل من القرآن والسنة على بعض الدعوى بحيث يدل  
 الكل قوله مثل هذا اى الفؤاد العظيم فليعمل لعاملون اى فليؤمن الكافرون فاطلق العمل  
 واراد الايمان.

**باب علامات المنافق** قوله اية المنافق ثلاث الخ فان قلت قد توجد هذه  
 الخصال في المسلم راجيب بان المراد نفاق العمل لانفاق الكفر كما ان الايمان يطبق على العمل ايضا  
**باب تطوع قيام رمضان من الايمان الخ** اذ قيل قام تطوعا فحناة قياما  
 ايماننا وقام ليلة القدر ايماننا اى صوما هو الايمان وقيامها هو الايمان فهو مفعول مطلق  
 لحمله عليه وان خالف في المفهوم فطابق الترجمة الحديث.

**باب الدين يسر الخ** قوله تارواوا بشروا الخ اى خذوا العمل القريب من لطف  
 وابشروا بالثواب على العمل وان قل قوله ولن يشاد الدين الاخذة بالشدّة  
 بترك الارتكاز الايسر قوله واستعينوا بالقدوة والروحة وشئ من الدليجة الخ  
 القدوة السير اول النهار والرح السير بعد لزوال والدليجة السير اخر الليل  
 والمعنى استعينوا اى واطبوا على الطاعات في هذه الاوقات.

**باب الصلوة من الايمان** قول الله عزوجل وما كان الله ليضيع  
 ايمانكم يعنى صلواتكم عندا بيت قيل  
 صلوته الى البيت المقدس.

**كتاب العلم**

**باب من سئل علما وهو مشتغل في حديثه الخ** غرض الامام من  
 عقاب الباب على ما استفدنا من شيخنا رحمه الله ان تاخير جواب السؤال لا تمام  
 الحديث ليس من باب كتمان العلم فانه غير داخل تحت قوله عليه السلام من كتم  
 العلم اجم بلجام من نار بل الكتمان عدم الاجابة مطلقا وتاخيرها بشرط فوات وقتها  
**باب من رفع صوته بالعلم الخ** مقصود المؤلف ان كونه عليه السلام ليس  
 بصحاب المراد نفي كونه صغابا في اليهود واللعب لا في افادة العلم والاحكام.

**باب طرح الامام المسئلة على اصحابه الخ** مقصودة ما استفدنا ان هنيه  
 عليه السلام من الاغلوطات اى الكلام الذى لا يفهم منه المقصود مخصوص  
 بموضع لا يتعلق به غرض على اى اذا قصد لعالم امتحان فهم الخاطبين  
 حتى يتكلم مع كل واحد على قدر فهمه فلا بأس به.

**باب ما يذكر في المناولة الخ** اذكر في الترجمة امرين المناولة وكتاب هل العلم  
 بالعلم الى البلدان واثبت بحديثي الباب الامر الثانى فثبت الامر الاول بالطريق الاول فانهم  
**باب من قعد حيث ينتهى به المجلس الخ** قوله فاستجيب الخ يحتل وجهين اما  
 مدحه بانه استجيب من التفوق على الناس ونخطى رقابهم فاستجيب الله منه وجازاه  
 على ذلك بما يليق به اذمه بانه استجيب عن اخذ العلم حق اخذها فجازاه الله على ذلك بما  
**باب قول النبي صلى الله عليه وسلم رب مبلغ اوعى من سامح**  
 قوله حرام كحرمة يومكم هذا الخ فان قلت المراد من الحرمة اى ما يقابل المحل  
 فلا يصح كحرمة يومكم هذا اى ما يقابل الاهانة فلا يناسب ان دماكم حرام قلت

على الاول معناه كحرمة القبائح عندكم في يومكم وعلى الثانى فحرمة لانتهاز لا تقبلها  
**باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولهم بالموعظة والعلم كيلا يتفروا الخ**  
 التخول التمهيد يعنى يعظهم ولا يديهم وعظمتهم وقوله كيلا يتفروا متعلق  
 بالتخول باعتبار جزء مفهومه الاخير.

**باب ما ذكر في ذهاب موسى في البحر الى اخره** مقصود الباب اثبات  
 الراحلة لاجل تحصيل العلم لانها ما كانت معهودة في زمان الصحابة والتابعين  
 ومن تبعهم رضى الله عنهم بل كانوا ياخذون العلم من علماء بلدانهم فلما ذنت  
 الكتب وانتشرت تلك في البلدان ارتحلوا من بلد الى بلد فصارت تلك عادة فيما  
 بينهم فاثبت المؤلف اصلا صحيحا قويا فافهم.

**باب متى يصح سماع الصبي الصغير الخ** الاختلاف في ان اداء الحديث  
 تبليغه لا يعنى الامن العاقل البالغ واما تحمله فيجوز من الصبي بعد ان يانهز  
 الاحتلام واذ اعقل فيزبين الخيروا الثرفا ثبت المؤلف رحمه الله ذلك.

**باب رفع العلم وظهور الجهل الخ** اى ان رفع العلم وظهور الجهل مصيبة من  
 المصائب واثبت بقول ربعة لا ينبغي لصعدا شئ من العلم ان يضع نفسه لى  
 يترك رواية الحديث بالاعتزال عن الناس ونحو ذلك كون رفع العلم وظهور الجهل  
 مصيبة لان قول ربعة لا ينبغي يشعر بانه يورث ظهور الجهل وهو مذموم.

**باب الفتيا وهو واقف على ظهر الدابة او غيرها الخ** انه جائز ثابت  
 الاصل وان كان الاحوط في هذا الزمان جلوس المفتي للافتاء في مكان مع الاطمينان  
 والمشاورة مع الاصحاب ولم يثبت الوقوف على الدابة بحديث الباب لكنه اعتقد  
 في ذلك على ثبوت وقوفه عليه لسلام على الدابة بمعنى في حجة الوداع بطريق اخر  
 فاحفظ هذا التقرير فانه سينفعك في مواضع كثيرة من هذا الكتاب.

**باب من اجاب الفتيا بالاشارة باليد والرأس الخ** اى هو جائز وان  
 كان الاحوط في هذا الزمان خلاف ذلك قوله واذا اتى على قوم فلم عليهم سلم  
 عليهم ثلاثا ظاهرا كرامة اذ العجم لكن المراد ههنا في بعض الاوقات والمعنى ان القوم  
 اذا كانوا كثيرين فاذا دخل عليهم سلم عليهم ثلاثا اى الى الجوانب الثلاث وجهه التراح بتوجهات اخر

**باب الحرص على الحديث اى فضيلته وحسنه** قوله اسعد الناس  
 بشفا عتي الخ اسم التفضيل ههنا اى بمعنى الصفة او هذا الجواب من قبيل اسلوب  
 الحكميم كذا قال شيخنا قدس سره

**باب من سمع شيئا فلم يفهم فراجع حتى يعرفه** قوله قالت فقالت انما  
 ذلك الخ اعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم اشار الى ان الحساب على نوعين واحد هما  
 اللغوى هو الذى وصف في القرآن بكونه يسيرا وثانيمهما العرفى وهو المناقشة والمراد  
 في كلامه صلى الله عليه وسلم هو هذا انما انه صلى الله عليه وسلم ارشادنا في هذا الحديث الى  
 مجتد عظيم من هياكل الاصول فهو طريق الجمع بين المختلفين من الكتاب السنة  
**باب ليبلغ العلم الشاهد الخ** الخ يتعلق هذا الباب بالكتاب من حيث

ان مطلوب الشارع افادة العلم واشاعته قوله صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 معنى صدق وقم ما امر به وقد جاء هذا ايضا في استعمال الهم والظاهر عند ان  
 هذا الاشارة الى تمام الحديث وهو قوله فرب مبلغ اوعى من سامح فافهم.

**باب التمر من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم** قوله فليلم النار معناه  
 انه يستحق ولو سج النار فليلم فيها قوله لكن سمعته الخ اعلم ان الكذب على النبي  
 صلى الله عليه وسلم وان لم يكن من الصحابي لكن في اكنار الرواية مظنة ان يقع  
 شئ من ذلك وما يجب ان يحتز ينبغى ان يحتز عن مظنته ايضا والمكثرون من  
 الصحابة رضى الله عنهم كانوا واثقين بالحفظ والضبط ما موثنين عن قوم الكذب  
 ومع ذلك قصدوا نشر العلم واشاعته فهم مجزيون بنيا لهم الحسنة احسن الجزاء  
 والمقنون (الاقنون) ايضا مجزيون بنيا لهم الحسنة احسن الجزاء ولكل جهة  
 هو مولوها ولناس فيما يعشقون مذاهب قوله من تعد على كذا الخ ففى الاكثر  
 مظنة ان يقع الكذب خطأ فيما يحتز عن تعدا يحتز عن مظنة خطائه قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا مواضع التهم قوله بعضهم ان المنهى كان تسوا  
 باسمي الخ قال بعض العلماء المنهى الجمع بين الاسم والكنية وكان مخصوصا بزبان



حياته صلى الله عليه وسلم واما بعد ذلك فجاثر لا بأس به واخذ ذلك من فعل  
 على رضى الله عنه في ابنه محمد بن الحنفية :-  
**باب كتابة العلم** غرض المؤلف رحمه الله ان كتابة الحديث وان كانت  
 ممنوعة في عهد كليل لا يختلط بالقران غيره اولئلا يتكل الناس على الكتابة من  
 الحفظ ثم شاعت التدوين والتأليف فله اصل في الحديث وقصص الصحابة  
 كعبدالله بن عمرو بن العاص اذ له عليه وشاهدات قوله وفكك الاسير معناه  
 ايضاً العقل فيحتمل ان يكون المراد فكك الاسير الذي كان في ايدي الكفار بان  
 يفدى له الامام من بيت المال ويفكه عن ايديهم قوله الرزية كل لرزية الخ  
 اعلم ان هذا المقام من مزلق الاقدام كما زلت فيه الاعلام وصغت فيه الافهام  
 واني قد تحققت بعد تتبع طرق هذا الحديث يعنى امره صلى الله عليه وسلم بالكتاب  
 ان قول ابن عباس الرزية كل الرزية انما كان بطريق الشبهة مثل سائر شبهاته  
 رضى الله عنها لانه ثبت في الروايات الصحيحة ان كبار الصحابة مثل ابي بكر وعلى  
 وغيرهما كانوا حاضرين ففهموا من امره صلى الله عليه وسلم ان مقصود  
 بالكتابة ليس الاتكيد ما جاء في القران التوثيق به لو كان شيئاً اخر لامرهم  
 ثانياً وثالثاً لانه عليه السلام عاش مقيماً بعد ذلك اياماً ومع ذلك روى انه  
 صلى الله عليه وسلم امر علياً باحضار القرطاس والذات فخاف على فوته بعد ان  
 يذهب فقال يا رسول الله اسمع واعى فبين له رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 احكام الصدقات واخراج الكفار من جزيرة العرب واجازة الوفود بخوما  
 كان يجيزهم والاستيلاء بالانصار خيراً وغير ما بين اكثره قبل ذلك ايضاً  
 فبعد ذلك لم يبق مجال في ان يتمسك بشبهة ابن عباس رضى الله عنهما يقال  
 ما يقال في اختيار الصحابة لانه كان حديث السن مناهز البلوغ والاعتبار بما فيها  
 كبار الصحابة رضى الله عنهم اجمعين :-  
**باب حفظ العلم** قوله ان الناس يقولون الخ اي يقولون في مقام الاستيعاب  
 والاستبعاد لقللة زمان صحبة ابي هريرة بالنسبة الى الآخرين قوله يشبه بطنه الخ  
 هذا يحتمل بعين واحدتها يشبع بطنه اي يحصل ما يشبع بطنه من القوت  
 لانه رضى الله عنه ما كان له مال يتخرجه ولا زرع يشتغل به ويأكل منه فكان يلازم  
 النبي صلى الله عليه وسلم فيحصل قوته وروايتهما يشبع بطنه اي كان يلازمه ما يربيه  
 من المدة ولا يقوم من مجلسه حتى يستوفى حظه منه كقولهم فلان يجدها  
 شبع بطنه ويسا فرشبع بطنه فافهم قوله واما الاخر فلو ثبتته الخ المراد به  
 على الصحيح من اقوال العلماء علم الفتن والواقعات التي وقعت بعد فاته  
 عليه السلام من شهادة عثمان وشهادة الحسين وغير ذلك وكان يخافه في  
 افشائها وتعيين اسماء اصحابها من غلمان بني امية وقتيلهم :-  
**باب الانصاف للعلماء** قوله لا ترجعوا بعدكم كفاراً الخ يحتمل ان يكون معنى  
 قوله لا ترجعوا بعدى كفاراً لا تكونوا على خصمال الكفار فيكون قوله يضرب بعضهم  
 تفسيراً وبياناً له ويحتمل ان يكون المراد لا ترتدوا ومعنى قوله يضرب حينئذ  
 ارتدادكم وتكونوا بهذه الصفة كما كنتم في ايام الجاهلية والكفر :-  
**باب ما يستحب للعالم الخ** قوله من النصب حتى جاوز المكان الخ انما لم يجد  
 موسى ادراك النصب والتعب لكونه الى ذلك المكان مشغولاً بالعبادة الالهية  
 النازلة لتهديبه فلما تجاوز عنه انقطع آثارها فوجد ذلك :-  
**باب من ترك بعض الاحتياطات الخ** قوله معاذ رديفه الجملة حاكية مقدامة  
 على العامل وهو قوله قال اذا بيتكوا (او رم) عليه انه صلى الله عليه وسلم لم يقيد  
 هذا الكلام بقوله حرره الله على لتأريفيده التحريم ولو بعد لعذاب اماناً فليرقى  
 خوف الاتكال وواجيب بانه صلى الله عليه وسلم كان ما موراً بتبليغ القران وكذا  
 الحديث الموحى اليه ان ما اوحى اليه من غير تقييد واطلاق او نحو ذلك وان  
 كان المراد منه ذلك فبالنظر الى الاطلاق المتبادر منه كان خوف الاتكال باقياً :-  
**باب الحياء في العلم** قوله الحياء في العلم وقال مجاهد لا يتعلم العلم الخ  
 ثبت بحديث الباب عدم الحياء في العلم وحسنه ايضاً ثابت بما تقرر في بعض  
 طرق الحديث ان امهات المؤمنين عابن ام سليم لاجل هذا السؤال فنحن

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك :-  
**باب من استخبر فامر غيره بالسؤال الخ** اي هو جائز لتحويل صل الغرض من السؤال  
**كتاب الوضوء**  
 قوله ما جاء في الوضوء وفي قول الله الخ اي ما جاء في تفسيره ونسب الامام الحديث  
 المعلق بالحديث في قوله تعالى فاغسلوا فقط بان المراد منه الغسل مرة :-  
**باب لا تقبل صلاة بغير طهور** قوله نساء او وضوء الخ حصر ابو هريرة  
 الحديث بهذين حصراً ايضاً بالنسبة الى ما زعم السائل ادخاله في الحديث من  
 توهم خروج الشيء وكون غير النماء والضراط مما خرج من السبيلين حدثاً ناقضاً  
 للوضوء كان معلوماً للسائل ظاهراً عند ثابتاً بنص القران فافهم :-  
**باب فضل الوضوء والغسل المجليين من اثار الوضوء** اي باب هذا  
 القول ومن ههنا سببية :-  
**باب التخفيف في الوضوء** قوله ثم حدثنا به سفيان الخ روى سفيان حديث  
 الباب عن عمر مرتين مرة مجللاً مختصراً ومرة مفصلاً والمثبت لتوجه الباب ليس الا  
 الثاني وكان ضم الاجمال عليه لرؤية علي بن عبد الله عن سفيان كذلك فاذهب لا  
 تغفل قوله وسمعت عبيد بن عمير الخ اي قال عمر بن الخطاب ما يقوله الناس حق  
 لاني سمعت عبيد بن عمير يقول رؤياً الانبياء وحى فيجب ان لا ينام قلوبهم  
 ليحيا ما اوحى اليهم كما قال من قال واجاد في المقال :-  
 لا تنكر الوحي من رؤيا فان له قلباً اذا نامت العينان لم تليتم  
**باب اسباب الوضوء الخ** الاسباب الاكمال وهو في الوضوء على الاقام الاستيعاب  
 وهو فرض والتثليل واطالة الغرة والتجليل والانتقاء اي ازالة الدن بالذك  
 وهذه سنن ومستحبات واداب  
**باب غسل الوجه باليدين الخ** يعني ان الاولى في غسل الوجه ذلك بان  
 يغرف غرفة واحدة باليمنى ويضيف اليسرى اليها من غير ان يغرف بها :-  
**باب التسمية على كل حال وعند لوقاع الخ** لما لم يكن الحديث الذي روى  
 في باب التسمية قبل الوضوء من قوله عليه السلام من لم يسم على الوضوء له على  
 شرط المؤلف لكون بعض من رواه نساء مستورة الحال اثبت سنينة التسمية للوضوء  
 بالحديث الذي اورد في هذا الباب لدلالته على استحباب تسمية الله عند لوقاع  
 الذي هو اجزاء الاحوال عن ذكر الله ففي الوضوء بالطريق الاولى :-  
**باب ما يقول عند الخلاء** قوله من الخبث والخبائث الخ الصحيح في الرواية  
 الخبث بضم الموحدة جمع خبيث والخبائث جمع خبيثة والمراد ذكور الشياطين  
 وانا ثمهم واختلف العلماء في انه متى يقول ذلك والصحيح انه يقول قبل الدخول  
 ومعنى اذا دخل اذا ادان يدخل :-  
**باب قوله لا يستقبل القبلة بغائط الخ** في هذه المسئلة القول معارض  
 للفعل فاشارة المؤلف بضم الاستثناء الى الترجمة الى وجه الجمع بان القول في  
 الصحراء والفعل في الابنية والدور كما هو مذهب الشافعي :-  
**باب من تبرز على لبنتين الخ** اي هو جائز قوله كان يقول الخ كانه لم يصله  
 نبيه صلى الله عليه وسلم بطريق صحيح ولهذا كان ينكر عليه يمكن ان يكون المراد ابطال  
 الاطلاق يعنى ان الناس لا يفرقون بين البين والصحراء بثبوته كما هو مذهب  
 الشافعي ويكون غرضه ان النبي تنزيه قوله وقال لعلي الخ قاله رضى الله عنه  
 في تمة كلامه مع داسح بن حبان حين صلى في المسجد وانصرف بعد الصلاة الى  
 يساره فقال له اصببت في ذلك والناس يزعمون انه كان ينصرف الى العينين ابداً  
 وكان في بقية كلامه مع داسح ذلك تعليماً له هذه المسئلة حتى لا يفعل ما لا يفعل  
 في صلواتهم من اللصوق بالارض في السجود :-  
**باب من حمل معه الماء لظهوره الخ** قوله وقال ابو الدرداء الخ اي ليس فيكم  
 عبد الله بن مسعود الذي كان يلازم الرسول صلى الله عليه وسلم ويحمل عليه طهوراً وسأته :-  
**باب حمل العنزة الخ** قوله تابعه النص الخ او الخ المتابعة في حديث الباب لان  
 في اكثر طرق هذا الحديث لم يذكر حمل العنزة الا في رواية محمد بن جعفر عن  
 شعبة وتابع محمد بن جعفر عن شعبة النص وشاذان في رواية حمل العنزة فقوى

له هذا البيت من قصيدة البردة للشيخ شرف الدين البوصيري رحمه الله 12

الامام هذه الرواية بايراد المتابعة المذكورة دفعا لتوهم من عسى ان يتوهم  
تفرح به فافهم

**باب الاستنجاء بروث** قوله حدثنا ابو نعيم حدثنا زهير عن ابي اسحاق

استدرك الترمذي على البخاري في مواضع ومن جعلها هذا الموضع وهو ان  
البخاري يروي عن ابي نعيم عن زهير عن ابي اسحاق قال اي قال ابو اسحاق السبيعي  
ليس ابو عبيدة ذكره اي ابو عبيدة بن عبد الله بن مسعود ولكن عبد الرحمن فيكون  
الحديث متصلا ولا يشوبه شبهة الا لقطع ذلك لانه لم يثبت رواية ابي عبيدة  
عن ابيه بلا واسطة: هذا تقرير كلام البخاري اما استدراك الترمذي في اتصاله  
ان اسرائيل الذي هو اشهر اصحاب ابي اسحق واثقه روى هذا الحديث عن  
ابي اسحق عن ابي عبيدة وروايته ارحم من رواية زهير فلا يكون الحديث على شرط البخاري  
لكونه منقطعاً واقول ان معنى قوله قال ليس ابو عبيدة ذكره اي ليس ابو عبيدة  
ذكره فقط بل عبد الرحمن بن الاسود ايضا ذكره في الحديث وان كان منقطعاً عن  
طريق ابي عبيدة لكنه متصل من طريق عبد الرحمن فلاننا قض بين روايتي  
زهير واسرائيل ولا استدراك كما توهمه الترمذي وايضا قول ضمير قال يجوز ان  
يرجع الى زهير اي قال زهير ليس ابو اسحاق ذكرا يا عبيدة بل ذكرا يا عبد الرحمن  
ابن الاسود ويكون في الواقع سمع ابو اسحاق من كل واحد منهما فلا استدراك  
ايضا على ان كون اسرائيل اشهر اصحاب ابي اسحق واثقههم واكثرهم رواية  
عنه لا تقتضي ان يكون جميع ما رواه راجحا على ما رواه غيره فتدبر

**باب الوضوء ثلاثا ثلاثا** قوله لولا آية ما حدثتكموه الا انه صلى الله عليه

لانه خاف ان لو سمع الناس بمثل هذه البشارة اجترءوا على المعاصي فاولوا بغير الله  
لنا بهذا العمل اليسير ولن فعل ما نشاء وقال مالك في توجيه مثل هذا الكلام من  
عثمان انه قال ذلك لانه خاف ان الناس يستبعدونه فلا يقبلونه فيقعون في  
الانكار ويكذبون عثمان في رواية الحديث ويا ثمون لكن الآية التي قرأها  
عروة لا تلتصق بهذا التوجيه بل الآية التي اوتىها عثمان على هذا التوجيه  
قوله ان الحنات يذهب السيئات فعنى الكلام ان الحديث يؤيده النص  
من القرآن فلم يمكن لكم انكاره وان استبعدتموه مني ولولا هذه الآية لما  
حدثتكموه فاعن طعنكم في الدين وانكاركم الحديث فافهم هذا المقام فانه ما ازل  
فيه اذ قام الشراح فخطوا كثيرا والله الهادي واليه الرشاد

**باب غسل الاعقاب** قصد بالباب الاول الرد على من زعم ان وظيفة الرجلين

المسح دون الغسل وقصد بهذا الباب اثبات وجوب الاستيعاب اعضاء الوضوء  
وذكر الاعقاب لكونه مذكورا في الحديث فافهم ذلك فانه قد عجز بعض الشراح  
عن الفرق بين الباين واتي بتوجيهات لا يليق ذكرها وقولها وكان ابن  
سيرين الخ يفيدا لفرق الذي قررناه فتدبر

**باب غسل الرجلين في النعلين** هذا يحتمل معنيين واحدها ان يكون

في النعلين متعلقا بغسل اي غسل الرجلين كائنين فيما غير منزع عنهما  
وهذا جائز اذا وصل الماء الى تمام القدمين روثا نهما ان يكون ظرفا مستقرا  
اي لا يمس الرجلان حال كونهما في النعلين كما يمسحان في الخفين بل يغسلان  
والصحيح هو هذا المعنى كما يشهد به قصة ابن عمر

**باب التيمم في الوضوء والغسل** ثبت باول حديثي الباب التيمم في

غسل الميت وغسل الميت اما هو لتشيبهه بالحي في النظافة وان يكون اخره كاوله  
فثبت التيمم في غسل الحي بالطريق الاول لكونه الاصل فافهم

**باب التماس الوضوء** قيل في هذا المقام ان الحديث الذي اخرج

المؤلف في هذا الباب ليس له تعلق قوي بترجمة الباب بل هو اعلق بابا معجزة  
صلى الله عليه وسلم ولو كان مذهب البخاري في هذه المسئلة مثل مذهب الشافعي  
رحم الله من ان التماس الماء واجب احرص الوضوء فاثبت هذا المطلب  
بهذا الحديث ايضا بعيدا لانه حكاية فعله وليس فيه امر بالالتماس  
وقال التمسوا الماء: وعندى ان مقصود البخاري ان عادة اصحابه كان ذلك  
وانهم كانوا يلمسون الماء ويتفحصون عنه ويفتشون في مواضعه وكانوا

لا يكتفون بعدم حضور الماء في جواز التيمم و اظهار المعجزة ايضا انما هو لتكثر

**باب الماء الذي يغسل به شعر الانسان** مذهب المؤلف في هذا

المسئلة مثل مذهب ابي حنيفة رحم الله تعالى من ان شعر الادمي طاهر الماء  
الذي يغسل فيه ايضا طاهر خلافا للشافعي رحم الله واثبت بحديثي الباب ذلك  
بالدلالة الالاتزامية وقوله وكان عطاء ايضا يفيدة وعطف على الترجمة السابقة  
قوله سورة الكلاب ومهرها في المسجد اي وباب سورة الكلاب ومذهب البخاري في ذلك  
مثل مذهب مالك من ان سورة الكلاب ليس بخمس وامر الشارح بغسل الاناء سبعا  
بعد ولو غر الكلب وازاحة الماء تعبدى ليس مبنيا على النجاسة فاشار في الباب  
الى ان هذا الحديث محمول على التعبد لانه ثبت بالاحاديث عدم نجاسة  
سورة الكلب وطريق الجمع ان يقال ان الامر بالغسل سبعا تعبدى

**باب من لم ير الوضوء الا من المخرجين** المقصود بالباب مركب من اليمين

والاول وجوب الوضوء مما اخرج من السبيلين مع عموم ما اخرج المعتاد وغير  
المتعاد والمخصوص في القرآن وغير المخصوص فيه الثابت بالحديث زيادة عليه  
والثاني عدم وجوب الوضوء عن غير ما اخرج فاثبت ببعض ما ذكر في الباب الاول  
وبعض اخر الثاني والثالث في هذا المقام يطبقون مذهب المؤلف رحم الله على  
مذهب الشافعي رحم الله ويقولون معنى ترجمة الباب من لم ير الوضوء من الخارج  
الاجم اخروج من المخرجين حتى يكون من الذكر ومن النساء اللذان هانما قضان  
عند الشافعي باقيين في النواقض عنده ايضا لكن التحقيق في هذا الباب ان  
مذهب البخاري في هذه المسئلة وراء مذهب الشافعي وكلامه على ظاهره لا يكون  
عنده في مس الذكر ومن النساء وضوء ويديل على ذلك قوله وقال جابر بن  
عبد الله اذا ضحك الخ فتامل واثبت ببعض ما ذكر من الآثار في تعاليق الباب  
الجزء الثاني من المدعى قوله فقال رجل اعجبني الخ ثبت به عموم ما اخرج للبول او  
الغائط وغيرها من المعتاد فساء او شرط ازيادة على الكتاب واما عموم ما اخرج  
للخارج الغير المعتاد فثابت بقوله في تعليق الباب وقال عطاء قوله يتوضأ  
كما يتوضأ للصلاة الخ هذه المسئلة كانت مختلفة فيما بين الصحابة فبعضهم كان  
يقول بوجوب الغسل في الاكسال وبعضهم بوجوب الوضوء وكان هذا مذهب  
عثمان رضي الله عنه وجمهور الفقهاء على ان هذا الحديث منسوخ ويجوز لغسل  
في الاكسال قوله حدثنا شعبة ولم ينقل عندنا ويجوز عن شعبة الوضوء الخ  
واقصر على لفظ فعلك فقط وهذا الشارة الى كونه منسوخا

**باب قراءة القرآن بعد الحمد** استدلال المؤلف بحديث الباب على

جواز القراءة للحمد باعتبار انه صلى الله عليه وسلم استيقظ بعد نوم طويل ومضى  
عليه فان طويل فالغالب الاكثر في مثل هذا التخلل حدث من يرحم او غيره وليس  
هذا استدلالا بنقض النوم كما وهم فافهم

**باب مسح الرأس كله** اي وظيفة الرأس مسح كله كما هو مذهب مالك قوله

لقوله تعالى قال ظاهر هذه الآية يستفاد منه مسح كل الرأس قوله يمسح على  
رأسها ولم يقل على بعض رأسها مع ان المقام مقام بيان الفرائض فتعلق قول  
ابن المسيب بالباب انها لم يجر ذكر المسح فيه ولا تعلق له بخصوص الترجمة ومثل  
ذلك في تعاليق البخاري كثير

**باب اذا دخل رجله هاتاهرتان** اي باب شرط المسح على الخفين

ان يكون ادخل رجله وهما طاهرتان  
باب من لم يتوضأ من لحم الشاة الخ الحديث الذي اخرجه المؤلف  
في هذا الباب لا يدل الا على عدم التوضي بعد كل لحم الشاة ولم يعقد بالباب  
هذا الحديث بباب عدم التوضي مما مسته النار كما فعله مالك وغيره من المحدثين  
لانه لا يدخل فيه عدم التوضي بعد كل لحم الابل والحديث لا يدل على ذلك بل  
الثابت بالحديث الاخر من جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالوضوء بعد كل  
لحم الابل والحكمة ابقاء لزوم التوضي بعد كل لحم الابل زمانا ثم نسخ ان

اهل المدينة كانوا اذا اخذوا من اليهود حرمة الابل وكانوا عليها وكانت طبا لغيرهم  
اعتادت بها فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم باكل لحمها وابقى حكم الوضوء بعلا كما  
الى زمان استيناسا بهم ودفعا للوحشة عنهم حتى يقبلوا الاحكام بالتدريج

**باب من مضمض من السويق** هذا الباب من قبيل الباب في الباب لانه  
يشتمل على ما عقده الباب السابق مع فائدة اخرى وههناك لانه ثبت بهذا الباب  
عدم التوضي من اكل السويق الذي عقده الباب السابق واستحباب المضمضة الذي  
علم منه فائدة اخرى وهو حمل الوضوء الوارد في السويق وسائر ما سمت النار على  
غسل الفم واليدين فاحفظ هذا التقرير فانه ينفك في مواضع من البخارى  
اكثر الشراح في امثال هذا المقام قد خبطوا كثيرا

**باب الوضوء من النور** استدلال المؤلف رحمه الله بظاهر الحديث فانه  
صلى الله عليه وسلم لما علل قوله فليز قد بقوله فان احكم مع قرب التعليقات  
لصبرورته محدثا الى الذهن علم ان الحدث لا يتحقق بالنعسة والاماتة التليل  
الذي هو اقرب ذاهبا الى ما علل به النبي صلى الله عليه وسلم وامثال هذه الاستدلال  
للمؤلف كثيرة فاحفظ فانه ينفك قوله فاذا غسل احدكم الخ فانه يدل على وقوع  
النعسة في عين الصلاة ولم يحكم النبي صلى الله عليه وسلم بفسادها بالامر بالوقوف لعله اخرى  
**باب الوضوء من غير حدث** اي انه ثابت بطريق الاستحباب ليس بواجب  
وباعتباره تضمن ترجمة الباب في الوجوب يظهر مناسبة ثاني حديثي الباب به انما قل  
**باب من الكباثران لا يستتر من البول** اي ان لا يتحفظ ويراد هذا الباب  
في كتاب الوضوء لمناسبة ان البول من موجباته وكما ادرج المؤلف المسائل  
المتعلقة بالخلافة في كتاب الوضوء لم يفرد له بابا على حدة قوله وما يعذبان في  
كبير ثم قال بلى الخ لهذا الكلام ثلاثة معان الاول ما يعذبان في كبير من المعاصي  
ثم ادعى اليه صلى الله عليه وسلم كونه كبيرا تركه عند بعض الاشخاص ثم قال بلى اي  
يعذبان في كبير اي تركه عند البعض الاخر والثاني ما يعذبان في كبير اي تركه ثم  
قال بلى اي يعذبان في كبير المعاصي والثالث ما يعذبان في كبير من المعاصي  
ادعى اليه صلى الله عليه وسلم كونه كبيرا فقال بلى اي هو كبير في المعصية وميل البخارى  
الى هذه المعاني ومع ذلك الكبير في قوله وما يعذبان في كبير يمكن ان يكون على  
الاحتمال لكن الثاني معين نظرا الى قصد المؤلف فان مقصوده اثبات كونه من  
الكبائر المعاصي الكبيرة المصطلحة

**باب ما جاء في غسل البول** اي حكم بول الانسان الغسل لانه نجس و  
مذهبه في هذه المسئلة مثل مذهب الشافعي ان مطلق البول ليس نجس بل  
بول الادمي والحيوان الغير المأكول لحمه واما بول ما يؤكل لحمه فطاهر وقد يوجد  
بعدها هذا الباب باب اخر وليس في كثير من النسخ والصحيح عدمه قوله  
لا يستتر من بوله وقع في بعض الروايات لا يستتر في وفي بعضها لا يستتر  
فحمل البخارى رحمه الله قوله لا يستتر على معنى لا يتحفظ ولا يتوق تجوز التوافق  
سائر الروايات واستدل على نجاسة بول الانسان دون غيره قوله اذا تبرأ  
لحاجته الخ التبرز وان كان في متفاهم العرف يحمل على لغاظ لكن الصحيح  
لما حكى فعله وهو الذهاب الى الفضاء والذهاب اليه قد يكون للبول ايضا فانظر  
الى هذا العموم استدلال البخارى بالحديث على ثبوت الغسل من البول مثل هذا  
الاستدلال كثير شائع عند المؤلف كما نهناك مرارا

**باب ترك النبي صلى الله عليه وسلم والناس الاعرابي** غرض لباب انه  
اذا قبل امران متعارضان في كليهما مفسدة اختيار هو منهما وقد كان في بول  
الاعرابي مفسدة تجنس المسجد وفي النهي عنه تنوير البول حرم البول عليه و  
تضرره به اي تضرر فكان الاهون عند ذلك تركه حتى يفرغ لان تجنس المسجد  
امر قد فرغ عنه فلا يفيد النهي طالما الا اضرار الاعرابي واهلا كاياة  
**باب صب الماء على البول في المسجد** غرضه من هذا الباب اثبات  
الطهارة اما بصب الماء على البول في المسجد كما هو مذهب الشافعي رحمه الله  
وانه لا حاجة الى حضن المسجد ونقل التراب واما باسالة الماء من الارض اذا  
لم تكن رنوخة كما هو مذهب ابي حنيفة رحمه الله

**باب بول الصبيان** غرضه ان التطهير من بول الصبيان يحصل باتباع  
الماء لنضه ولا حاجة الى الغسل كما هو مذهب الشافعي رحمه الله  
**باب البول قائما وقاعدا** اي هو جائز اثبت بالحديث الاول والثاني  
بالطريق الاولى وهكذا اقرره الشراح وعندى ان غرض المؤلف من عقدا لثبات  
ليس الا اثبات جواز البول قائما ايضا فانه قال يجوز البول قائما ايضا ولا ينحصر  
جوازه في القعود فقط

**باب البول عند صاحبه** الغرض من عقدا لثبات ان ما نقل عنه صلى الله  
عليه وسلم انه كان اذا تبرأ بعد في المذهب مخصوص بالغائط لا تكشاف العورتين  
كلا الجنابيين واما عند البول فيجوز ان يبول مستترا بالغائط وصاحبه خفيه  
**باب البول عند سبابة قوم** قصد المؤلف اثبات ان البول على سبابة  
قوم غير محتاج الى الاستئذان منهم لان سبابة القوم غالبا يكون محلا للنجاس  
فلا ضرر لهم بذلك

**باب غسل الدم** قوله قال اي هشام قال اي عروة ثم توضئى وهذه  
الجملة تحتل الاسال بان يروى عروة عن النبي صلى الله عليه وسلم ويجعل الاتصال  
بان تكون الرواية عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم

**باب ابوال ايل** غرضه اثبات طهارة ابوال الذباب المأكولة لحمها كما هو  
مذهب الشافعي رحمه الله ومحمد بن الحسن رحمه الله وفيه ما فيه قوله قال ابو قلابة  
قال ذلك حين استشاره عمر بن عبد العزيز في القصاص بعد القسامة هل هو  
جائز وقال بعضهم لا متمسكا بحديث لا يحل دم امرئ مسلم الا باحد ثلاث  
وقال بعضهم يجوز متمسكا بهذا الحديث فردة ابو قلابة وقال هذا ليس بخارجا عن  
احدى الثلاث وتام القصة سيحى في الكتاب في باب القسامة

**باب ما يقع من النجاسة في الماء والسمن** غرض المؤلف من عقدها  
الباب اثبات ان الماء وان كان ذو قلتين لا يتنجس بوقوع النجاسة فيه الا ان  
يتغير طعمه او ريحه كما هو المشهور من مذهب مالك رحمه الله وقوله في تعليق الباب  
قال حماد لاباس بريش الميتة اي ان وقع في الماء لا ينجسه فهو موافق لمذهب  
ابي حنيفة لانه ليس في حكم الميتة ويستفاد منه بادنى تأمل ان مدار طهارة الماء  
على عدم تغير طعمه او ريحه لانهما لما حكموا بعدم تنجس الماء بوقوع جزء الميتة  
الذي هو الريش بعد الاجماع على نجاسة الميتة علم ان مدار ذلك على الطعم  
والريح قوله عرف مسك الخ مناسبتها بترجمة الباب من حيث انه يدل على  
طهارة المسك فلو وقع في السمن او الماء لم ينجس

**باب البول في الماء الدائم** لما ثبت في الباب السابق عدم تنجس الماء  
قليلا كان او كثيرا ما لم يتغير طعمه او ريحه فقصد بعقد هذا الباب ان قوله  
عليه وسلم لا يبولن احدكم ليس لاجل ان البول فيه يقتضى تخيره بل لانه متى  
بال واحد بال اخر ثم اخر وهكذا الى ان يجزى الى النتن والفساد قوله باسناد الخ  
انما قال باسناد دون ان يوصل هذه الجملة في الاسناد المذكور في هذا الحديث  
لكون الاحوط ذلك في مثل هذا المقام وذلك لان شيخه ابا اليمان عن شعيب  
عن ابي الزناد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة قد ذكر في اولها الاسناد ثم بعد ذلك  
اورد فيها الاحاديث رواه للاختصار بقوله وباسنادة قال كذا وكذا فلاحتميا ط في  
ذلك هو ان يقول باسنادة ذكر كذا الا ان يسرد له الاسناد المذكور اوله لانه يحتمل  
**باب اذا القي على ظهر المصلى قد الخ** غرض المؤلف من عقدا لثبات ان  
عروض الاشياء التي تمنع انعقاد الصلوة ابتداء في اثباتها لا تفسد الصلوة قوله  
البصاق والغائط الخ اي لا يتنجس الثوب بهما بل هما طاهران وفي الاستدلال  
بتعليق الباب نظر لان الراوى هذه القصة ابو سهل (ابو سهيل) وهو كان كافرا  
في وقت التحمل وفي الاخذ اختلاف العلماء

**باب غسل المرأة اباها الدم الخ** غرض الباب اثبات جواز التوضي من  
يد الغير وللبيعض فيه خلاف وحديث الباب مرسل الصحابي لان سهلا كان  
صغيرا ما شهد احدا ومرسل الصحابي مقبول يعمل به  
**باب دفع السواك الى الاكبر الخ** مقصوده من هذا الباب اثبات فضيلة السواك

ان يكون له اسناد وادراك الاسناد ومش هذا الكثير في هذا الكتاب والمؤلف فيه اهتمام تام



ووجه دلالة الحديث انه كان من عادة صلى الله عليه وسلم اذا اتى بشئ يبرأ به عليه  
 من كان صغير السن من الحضار و اذا اهدى اليه شئ ذو خطر ان يعطيه الكبير  
 منهم و اعطى السواك اولا نظرا الى الظاهر الصغير فليل له كبر منهم ففهم منه  
 فضيلة السواك و كونه ذا خطر عند الله قوله و قال عفان و رده بطريق التحليق  
 لانه ليس بشيخ المؤلف اعتمادا على كثرة الرواية عن عفان قوله قال ابو عبد الله  
 اختصه بالغرصة منه ان ما وقع في رواية نعيم من اسقاط لفظ اراي ليس بناء  
 على انه كان خارج النام بل هو مختصر مسقط فيه كلمة اراي اختصارا  
**باب فضل من بات على الوضوء** قوله قال لا اله الا الله صلى الله عليه وسلم ذلك  
 اشارة الى ان الفاظ الادعية يجب مراعاة خصوصياتها ولا يبدل لفظ بلفظ  
 وان كان مترادفين او متشابهين وفيه اسرار ليس هذا موضع ذكرها  
**باب غسل الرجل مع امرأته** اي انه جائز وفيه خلاف البعض  
**باب الغسل بالصاع و نحوه** اثلث احاديث الباب لم يذكر فيه قد الصاع  
 ووجه الاستدلال به ثبوت ذكره في بطريق اخر قوله الغسل فيه مرة اي هو جائز  
 ثابت و الاستدلال بمحدث الباب نظرا الى الظاهر لان الراوي لما قال افاض على  
 جسده لم يقيد بثلاث او غيره علم من ظاهره انه افاض مرة واحدة و مثل هذا في  
 استدلاله كثير شائع

**باب من بدأ بالحلاب الخ** الحلاب بالماء المهمله قيل له معنيان (الاول)  
 الحلاب بمعنى المحلوب في البذور اي المخرج من عصارة و كان العرب يتعملون  
 محلوب بعض البذور في ابدانهم قبل الاغتسال كما يستعملون الطيب قبل ذلك  
 و ميل المؤلف الى هذا المعنى بقريته انضمام قوله او الطيب اليه و الثاني ان  
 يكون الحلاب بمعنى الأنية التي يحلب فيها لبن الابل و حديث الباب اخرجه  
 البعض بهذا المعنى ايضا فيكون معنى قوله دعابشئ نحو الحلاب اي امران  
 يقرب اليه ذلك الاناء المملوء من الماء ليغتسل منه و قال بعضهم الحلاب  
 بالجميم بمعنى ماء الورد و العرب يتعملون الطيب ماء الورد قبل الاغتسال و  
 يقع منه اثره في ابدانهم بعد الاغتسال ايضا و هو ايضا محتمل الكتاب  
**باب المضمضة و الاستنشاق** يعني انهما مطلوبان في الشرع اما على  
 سبيل الوجوب و اما على وجه السنية

**باب هل يدخل الجنب يده** غرض الباب جواز ادخال الجنب يده  
 في الاناء قبل الغسل اذا لم يكن على يده قدر غير الجنابة مع سنية الغسل لان  
 الحديث الاول من الباب ثبت منه بطريق الدلالة على جواز الادخال قبل الغسل  
 و الحديث الثاني ظاهر في الغسل فطريق الجمع بينهما ان يحتمل الاول على الجواز  
 و الثاني على السنية و اما ثبوت الادخال قبل الغسل بالحديث الاول بطريق  
 الدلالة فلان قول عائشة رضي الله عنها تختلف ايدينا يدل على قوم الغسالة  
 في الاناء طاهرا فلما لم يتنجس الماء لسقوط غسالة الجنب فيه و لم يجتز منه  
 فالظاهر انه لا يجب الاحتراز من ادخال اليد فيه ايضا قبل الغسل اذا لا شئ  
 غير الجنابة في اليد فتأمل

**باب تفريق الغسل** اي التفريق في افعال الغسل و الوضوء اشارة الى جواز  
 خلافا لمن اشترط الموالاة كما هو المشهور من مذهب مالك رحم الله ثبت بحديث  
 الباب التفريق بين افعال الوضوء اعني غسل الرجلين و بقية الاعضاء فثبت  
 في الغسل ايضا بالمقاسة اذ لفرق بينهما في الاركان و الاداب اما هو المشهور  
 و ايضا لا قائل بالفصل و لذا ضم قوله و الوضوء في الترجمة الى الغسل لان الثابت  
 بالحديث ليس الا التفريق في الوضوء

**باب اذا جامع ثم عاد الخ** مقصود اثبات جواز ذلك مع سنية ان يتوضأ  
 بين الجماعين و ذلك ثابت بالاحاديث الأخر

**باب غسل المذي** غرض الباب ما ذهب اليه بعض العلماء من ان المني  
 يطهر بالفرك مخصوص به و ليس في المذي الا الغسل ايضا لا يجب فيه الاغتسال  
 بل الوضوء فقط و محتمل ان يكون غرض الباب ان جواز الاكتفاء على استعمال  
 الرجاء ليس الا في الخارج المعتاد اعني البول و العائط و اما في غيره فيجب استعمال الماء و الغسل

**باب من تطيب ثم اغتسل** غرضه من الباب انه لو لم يبايع في ذلك و غيره  
 عند الاغتسال حتى لا يذهب عنه اثر الطيب الذي كان قد استعمله قبل  
 فلا بأس بل هو جائز ثابت الاصل

**باب من توضأ في الجنابة ثم غسل ساثر جسده** غرض الباب ان اعادة  
 غسل ساثر اعضاء الوضوء غير لازم و الاستدلال بظاهر الحديث

**باب اذا ذكر في المسجد انه جنب الخ** من الذكرة بالضم و غرض الباب ان  
 التيمم لمرة في المسجد لا رادة الخروج منه غير لازم بل اللازم الخروج كما هو

**باب نقض اليدين من الغسل الخ** اي انه جائز و عندي ان غرضه اثبات  
 طهارة الغسالة اذ النقص لا يخلو عن اصابة الرشاش باليد فتأمل

**باب من اغتسل عريان الخ** اي انه جائز و الاولى الستر في ذلك الوقت ايضا  
 قوله الله احق ان يستحي منه الخ يمكن حمله على الخلو مطلقا سواء كانت فيها

حاجة الى كشف العورة كما في الاغتسال او لا يمكن حمله على حالة لم تدع حاجة  
 الى الاكتشاف فيها فالستر و غيره في الخلو مساو ليس لاحدهما ترجيح على الأخر و  
 ميل المؤلف الى الاول فافهم

**باب التستر في الغسل** اي انه واجب

**باب اذا احتلمت المرأة** اي فطيمها المغسل اذا رأت الماء

**باب عرق الجنب** قوله قال سبحان الله ان المؤمن لا يتنجس براء من مثل  
 هذا الكلام في عرف اهل اللسان انه لا يتنجس نجاسة تمنع مصاحبة و ملازمة  
 و اصابة العرق منه بمجرد الجنابة ما لم يتعلق بجسده شئ من النجاسة الحقيقية  
 و يستفاد من حديث الباب طهارة عرق الجنب ايضا لانه صلى الله عليه وسلم لما  
 قال المؤمن لا يتنجس و لم يجتنب من الملاقاة و المصافحة و الغالب ان  
 لا يجنوا انسان من عرق في يده علم منه حكمه صلى الله عليه وسلم بطهارة عرقه و مثل  
 هذا الاستدلال كثير في البخاري كما مر غير مرة

**باب اذا التقي الختانان** اي فالغسل عند ذلك احوط اجتهادا و مذهب  
 المؤلف في هذه المسئلة هذا كما سيصرح به

**باب غسل ما يصيب من فرج المرأة** اي انه لازم حين الاكسال و  
 عدم الامناء عقدا لباب في ذلك بخلاف البعض فيه قوله و يغسل ذكره الخ

كانت الصياغة مختلفين في انه هل يجب الاغتسال في صورة الاكسال او الوضوء  
 ثم انعقد الاجماع على وجوب الغسل عند ذلك و كون هذا الحديث منسوخا  
 قوله فسألت عن ذلك الخ هذا من مقالة زيد بن خالد الجهني قوله و ذلك الخ  
 اي الاحوط من حيث الاجتهاد عند المؤلف هو الغسل الذي عقدا لباب لسابق  
 لاجله و ذكر الباب اللاحق انما هو لحض الاحاطة بمجانب ثم ترجيح الراجح

**كتاب الحيض**

**باب كيف كان بدء الحيض الخ** انه شئ كتبه الله على بنات ادم تغذية  
 لاجتهن خلافا لبعضهم فانهم قالوا كان اول ما ارسل الحيض على نساء بني اسرائيل  
 ابتلاء لهم بالتشديدات التي كانت عندهم في الحيض قوله اكثر اى اشمل و اكثر  
 قوة او اكثر روية او اكثر وقوع الحيض على تقديرة

**باب الامر بالنفساء اذا نفسن** اي الامر باداء مناسك الحج الا الطواف  
 قوله لا ترى الا الحج الخ اي لانظن الا الحج و اما كانوا يظنون انه لان اهل الجاهلية كانوا  
 لا يجوزون العمرة في اشهر الحج فلما لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يحج بعد لم يبين  
 لهم جواز الاعتقاد في اشهر الحج ثم بعد ذلك ظهر لهم انه صلى الله عليه وسلم  
 جوز العمرة في اشهر الحج و فيه دليل على الاخذ بالاستصحاب في بعض المواضع

**باب من سمي النفاس حيضا الخ** حاصل ما اراده البخاري رحمه الله ان يطلق  
 الحيض على النفاس و النفاس على الحيض شائما بين العرب فكانت ثابتة من الاحكام  
 للحيض ثابتا للنفاس ايضا فلم يصح الشارح بالتفصيل في النفاس هذا  
 غرضه من حيث القصة فتدبر و تشكر

**باب مباشرة الخائض** يعني انها جائزة فيما فوق الازار و اما فيما تحت  
 الازار فلا يجوز خلافا لبعض العلماء فانهم يجوزون ذلك مع التوق عن الفرج

وموضع الدم قوله واياكم يملك اربعة الظاهر من هذا الكلام ان مذهب عائشة رضي الله عنها كراهة الباشرة لغير التوثق بنفسه :

**باب تقصير الحائض المنيأ** | اورد تعليقات الباب لادنى ملايسة كما لا يخفى ومثل هذا كثير عند المؤلف قوله فيكبرون بتكبيرهم الخ فاذا جاز التكبير في العيد جاز في الحج بالطريق الاوئى قوله وقال ابن عباس اخبرنى في هذا دليل على ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يذكر الله على كل احيائه حتى في المكاتب الى الكفار الذين هم مانعون عن ذكر الله ففي المسلمين بالطريق الاوئى قوله وقال الله تعالى هذا بمنزلة المقدمة الثانية للدليل يعنى ان الذم مجازم الجنابة مع انه لا يجوز يذن ذكر الله وحكم الجنابة والحيض سواء بالاجماع :

**باب الاستحاضة** | قوله ذلك عرق قيل معناه انه ليس دم الرحم حتى يوجب ترك الصلاة والصوم بل هو دم العرق فان قيل وقد تقرر عند الاطباء ان دم الاستحاضة ينفض من الرحم ايضا فما معنى قوله اما ذلك عرق قلت معناه انما ذلك وجع ومرض فيه واطلاق العرق والردة المرض والوجع لان اجتماع الدم وفساده فيه فهو غالباً يكون مسبباً للوجع والمرض فعلى هذا المخالفة بين الحديث وبين ما قاله الاطباء على ان الاطباء ايضا معترفون بان اكثر الامراض بل جلها انما يكون من سوء مزاج في العروق :

**باب اعتكاف المستحاضة** | اى انه جائز ثابت اصلا قوله ماء العصف الخ يعنى انهارته بتقريب من التقاريب فتذكرت الواقعة وقالت كان هذا الخ :

**باب هل تصلى المرأة الخ** | غرض الباب اثبات جواز ذلك لمكان اعتياد النساء قبل الاسلام بتبديل الثياب بعدا نقطاع الحيض وكن يرين ذلك واجبا قوله فصعته بظفرها اى ثم غسلته ولم يذكر هذا اختصارا وادعاء على لظاهر :

**باب الطيب للمرأة عند غسلها الخ** | يعنى انه سنة قوله من كست اظفار الخ في هذا اللفظ مران ظفار و اظفار فعلى الاول نسبة الى الموضع وعلى الثانى جمع ظفرو المراد العود الطيب الذى يكون على شكل الظفر :

**باب غسل الحيض** | يعنى انه واجب ثابت ومناسبة الحديث بالترجمة قول الانصارى كيف اغتسل يدل على ان اصل الغسل مسلم الثبوت والسؤال انما هو عن كيفية :

**باب نقض المرأة شعرها الخ** | يعنى هل هو واجب ام لا والظاهر من الحديث الوجوب وانما سقط عن المرأة في غسل الجنابة لكثرة الابتلاء ولزوم المخرج قوله وانقضى رأسك الخ قيل هذا الامر بناء على عادة النساء في غسل الحيض من نقض الشعر وليس هذا ايجاباً عليهن كاعتياد النساء اليوم بذلك بالايج والصمخ قوله ولم يكن الخ ظاهر كلام هشام ان ذلك لم يكن قرآنا :

**باب قوله تعالى مخلقة وغير مخلقة** | غرضه تفسير هذا اللفظ من القرآن وايراد في كتاب الحيض لادنى مناسبة كما لا يخفى :

**باب كيف تهمل الحائض بالحج والعمرة** | قال الشارح القسطلانى في معناه ليس المراد بالكيفية الصفة بل بيان صحة اهلال الحائض وعدى انه على لظاهر والغرض اثبات صفة الاهلال اذا اهلت الحائض وهى ان يكون اهلالها مقرونا بالغسل ان كان ذلك الغسل في اثناء الحيض غسل عائشة رضي الله عنها يحتمل ذلك

**باب لا تقضى الحائض الصلاة الخ** | معناه ان الحائض تترك الصلاة ولا تقضيها وتعليق الباب للجزء الاول فلما قال القسطلانى ان ترك الصلاة يستلزم عدم قضائها لان الشارع امر بتركها والمأمور بتركها لا يجب فعله فلا يجب قضائها لاحاجة اليه على انه منقضى بالصوم فتأمل قوله العجزى احداثا الخ قيل لى تقضى احداثا ويحتمل ان يكون الاستفهام للاستبعاد والتعجب اى يكفي احداثا صلاة ايام الطهر فقط ام ينبغى ان تقضى صلاة ايام الحيض ايضا :

**باب من اتخذ ثيابا للحيض الخ** | الاستدلال بحديث الباب موقوف على ان يحتمل قول ام سلمة رضي الله عنها فاخذت ثيابا حيضتى على لثياب التى يلبسها الانسان دون الخرق التى تحتشى بها الحائض عند ظهور دم الحيض فيحتمل ذلك ايضا

ذلك تصدقت فيه والاية دالة على ان قولها مقبول فيه وجميع تعاليق الباب دالة على انه ليس في الحيض تجديد وانما هو مفوض الى قول المرأة لكن فيما يمكن قوله ولكن دعى الصلاة هذا هو محل المناسبة بالترجمة فانه دليل على انه فوض الامر الى فاطمة :

**باب الصفرة والكدة في غير ايام الحيض** | يعنى انها ليستا من الحيض ولا تمنعان الصلاة والصوم وبعض الفقهاء عددهما من الحيض :

**باب عرق الاستحاضة** | قوله فكانت تغسل الخ هذا اما كانت بسبب عادتها واما للنظور وبهذا التوفيق يطبق بين حديث فاطمة وام حبيبة :

**باب الصلاة على النساء** | اى صلاة الجنابة عليها قوله وسنها بالجر عطف على الصلاة على النساء اى باب طريقة الصلاة عليها من انه يقوم الراحم عند وسطها وهذا المطلق المرأة وقيد النساء اتفاقا وهذا مذهب الشافعى رحمه الله في سنية القيام يقوم الراحم للرجل جزاء رأسه وللمرأة عند وسطها :

**كتاب التيمم**

**باب اذا لم يجد ماء ولا ترابا** | اى حكمه ان يصلى بغير وضوء ولا تيمم لاعادة عليه وهذا هو مذهب المؤلف واثبته بظاهر الحديث لانه صلى الله عليه وسلم لما شك القوم اليه ما امرهم باعادة الصلاة الا ان فقد ان التراب للقوم المذكورين كان حكما لعدم شريعة التيمم بعد وههنا فقدان حقيقى وهو في حكم الحكى في جواز الصلاة وعدم لزوم الاعادة فافهم :

**باب هل ينفخ في يديه الخ** | اى يستحب ذلك اذا تعلق بالاعضاء ترابا كثيرا كثر من المثلثة

**باب التيمم للوجه والكفين** | مذهب المؤلف في هذه المسئلة مثل ما يقوله اصحاب الظواهر وبعض المجتهدين من ان التيمم للوجه والكفين فقط ولا يلزم المسح الى المرفقين خلافا للجمهور وهم يقولون ان قوله انما يكفيه الخ حصر اضنا فى بالنسبة الى لى التمرغ فقط وليس معناه اثبات الضربة الواحدة ومسح الكفين فقط بدليل ما اوردته فى الصحيح مرفوعا انه صلى الله عليه وسلم ضرب ضربتين لصلواتهما للوجه والاخرى لليدين الى المرفقين :

**باب الصعيد الطيب الخ** | غرضه من عقد البلباثبات ان التراب له حكم الماء عند عدم وجدانه فاذا تيمم يصلى به ما شاء من الفرائض والنوافل ما لم يحدث كما هو حكم الماء وهذا مذهب ابى حنيفة رحمه الله تعالى خلافا للشافعى وغيره من الائمة وتحمل الاستشهاد فى حديث الباب قوله صلى الله عليه وسلم عليك بالصعيد فانه يكفيك لان الظاهر المتبادر من الكفاية ان يكون له حكم الماء والا كانت الكفاية ناقصة مع ان المطلق ينصرف الى الكامل فتأمل :

**باب التيمم ضربية** | غرضه اثبات ما يقوله بعض العلماء خلافا للجمهور فانه يجب عندهم ضربتان ويحملون الحديث على ما قلنا سابقا فتذكر قوله او ظهر مثاله كلمة او اما بمعنى الواو واشك من الراوى فكان اقتضارا على ذكر البعض ون البعض

**باب حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله الخ** | هذا الباب لا ترجمته له ولا يوجد فى السهم الصحيحة وهو الصحيح فمناسبة حديث الباب بترجمة الباب السابق باعتبار ان قوله عليه السلام عليك بالصعيد فانه يكفيك كما انه عام بالنسبة الى انواع الصعيد كذلك له عموم بالنسبة الى كيفية التيمم فيحتمل ان يكون بضرية او ضربتين فتأمل :

**كتاب الصلاة**

**باب كيف فرضت الصلاة فى الاسراء** | اقول حديث الباب من حيث افادته انها فرضت اول ليلة الاسراء خمسين ثم تقدر الامر على الخمس يثبت كيفية من كيفية قوله وقال ابن عباس المناسبة مع ترجمته الباب باعتبار ان فرضية الصلاة كانت فى اول الاسلام حتى بلغت فى اقص مراتب الاشهار وشاعت فى بعيد لا قطار قوله على يمينه اسودة الخ اسوة جمح سواد كازمنة جمع زمان ومن عادة الناظر اذا ابصر الصور والاشخاص من بعيد ولم يميز صورة عن صورة ان يكون مبصرة شئ مثل السواد وقد تقرر فى علم المناظرة وهذا كناية عن عدم تميزه صلى الله عليه وسلم بين تفاصيل صوره والنكتة فى ذلك ان ابصار

ذرية آدم كان ابصاراً اجالياً والحق في كشف الاجمال ان يكشف على الاجمال :-  
**باب وجوب الصلاة في الثياب** قوله ومن صلى ملتفتاً غرضه الاشارة  
الى حديث الامر بالاستحباب لمن صلى في ثوب واحد لانه يدل على ان وجوب  
اصل الصلاة مسلم ثابت في الشرع حيث لم يتعرض الالبان الكيفيات من  
الالتخاف والاشتمال والتوشيح وغيرها وقس على هذا قوله ويذكر عن سلمة بن  
الوكوع قوله ومن صلى في الثوب الذي احتاج في هذا الباب الى هذا النوع  
من الاستدلال بالاياماء الاشارات الخفية لانه لم يرد فيه نص يدل عليه  
**باب اذا صلى في الثوب الواحد فليجعل على عاتقه** اي هو متجب  
قوله فليخالف بين طرفيه فان قلت ما مناسبة هذا الحديث بترجمة الباب  
قلت وجه دلالة على الترجمة ان المخالفة بين طرفي الثوب سبب لوقوع شئ منه على  
عاتقه غالباً :-  
**باب اذا كان الثوب ضيقاً** اي ينبغي حينئذ ان يتزبره ولا يلتحف لانه  
سبب لاكتشاف العورة وان لم يكن فيتكلف بشغل المصلي عن صلاته ومع  
ذلك يجوز العقد على الاعناق ايضاً :-  
**باب الصلاة في القميص** يجوز الصلوة في ثوب واحد من هذه  
الثياب والاولى الجمع في اثنين منها لمن وسع الله له وجواز الصلاة في  
التبان فقط يوافق مذهب مالك لان التبان انما يستر نصف الفخذ لا كلها  
قوله حدثنا عاصم بن علي قال حدثنا ابن ابي ذئب عن ابي ذئب عن ابي ذئب عن  
من حيث جواز الصلاة في الثياب الغير المخيطة ايضاً مع كون اهل الثوب اجداً  
**باب الصلاة بغير سداء** اي هو جائز :-  
**باب ما يذكر في الفخذ هل هو عورة ام لا** المذاهب فيه مختلفة فعد  
الشافعي وابي حنيفة رحمهما الله الفخذ عورة وانما الخلاف بينهما في الركبة والسرو وعد  
مالك رحمهما الله الفخذ ليس بعورة والاحاديث في هذا الباب متعارضة والقوة من  
حيث الرواية لما ذهب اليه مالك قلت وجه الجمع بين تلك الاحاديث ان  
الفخذ ليس بعورة بالنسبة الى خاصة الرجل ومحام اسراره اعني الذين هم كثير  
الدخول عليه شديد التردد اليه واما بالنسبة الى العامة ومن يزور الرجل  
غياً فانه عورة يدل على هذا التطبيق حديث دخول عثمان على النبي صلى الله  
عليه وسلم وسترة فخذة مع كشفه اياه عند ابي بكر وعمر واما ما ذهب اليه مالك  
رحمهما الله من انه يجوز للعملة والجمالين واما لهم الاقتصار على مادون الفخذ  
في الصلاة فلا شبهة في صحته عندنا لما روي من طرق كثيرة حتى حصل العلم  
الضروري ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكلفهم ولا امثالهم بسترة الفخذ الى الركبة  
في الصلاة وههنا قاعدة وهي ان النبي صلى الله عليه وسلم قد بين لها وجهين من  
الصلاة صلاة المحنين وصلاة عامة المؤمنين وكمن اشياء قد جوزها في  
الثانية ونهى عنها في الاولى واذا انت حفظت هذه القاعدة سهل عليك اكثر  
المواضع المتناقضة في باب الصلاة قوله وقال زيد بن ثابت في نظر لانه  
لدلالة فيه على ان فخذة صلى الله عليه وسلم كان منكشفاً ولو سلم انكشافه فلا سلم  
انه كان ذلك باختياره عليه السلام حتى يكون دليلاً على جوازه اللهم الا ان يقال  
المصنف رحمه الله اعتمد على ظاهر الحال وعلى انه صلى الله عليه وسلم كان نبياً وهو  
في حالة الاختيار ودمه مصون عما لا ينبغي جريانه عليه صلى الله عليه وسلم لو  
سلم فكان ينبغي ان يبنه عليه بعد تلك الحالة كما بنه عليه بعد ما وقع منه مرة  
فتأمل قوله فلما دخل القرية في هذا الحديث تقديم وتأخير لان دخول  
صلى الله عليه وسلم القرية وخروج القوم الى اعماهم كان قبل اجراء النبي صلى الله  
عليه وسلم ركوبه في الزقاق وسكها :-  
**باب في كم تصلي المرأة من الثياب** عقد باب بهذا العنوان لحديث  
ام سلمة الوارد في هذا الباب انها قالت تصلي المرأة في خمار وقيصم اشاسرا  
بقوله وقال كان عكوفة الخ الى ان المطلوب لذاته في ثياب المرأة ليس الاستر  
جميع الجسد ما خلا الوجه والقدمين وقول ام سلمة تصلي في خمار وقيصم ليس الا  
لانها استران جميع جسدها ولو حصل ذلك بثوب واحد كفى ايضاً :-

**باب اذا صلى في ثوب له اعلام الخ** اي لا تفسد صلاته ولكن تركه اولى  
**باب ان صلى في ثوب مصلب اذ فيه تصاوير هل تفسد صلاته الخ**  
يعنى لا تفسد صلاته لكنه مكروه :-  
**باب من صلى في فروج حريم** قيل اول من لبسه فرعون قوله ثم نزل  
اي لا تفسد صلاته لكنه مكروه لانه صلى الله عليه وسلم لم يعد الصلاة ولكن نزع  
كالكاره له صريح في الكراهية :-  
**باب الصلاة في الثوب الاحمر الخ** اي هي جائزة بلا كراهية ان كان الاحمر  
غير مصفراً :-  
**باب الصلاة في السطوح والمنبر** غرضه من عقد هذا الباب ان  
ما ورد في الحديث وجعلت لي الارض مسجداً وطهوراً الا يقتضى لزوم الصلاة  
على الارض بل يجوز على غير ذلك كالمنبر والخشب والسطوح ايضاً اذا كان طاهر  
**باب اذا اصاب ثوب المصلي امرأته اذا سجد** يعني لا بأس به  
ولا تدخل في لمس النساء حتى تفسد صلاته :-  
**باب الصلاة على الحصى الخ** اعني انها جائزة ومناسبة تعليق الباب  
مع الترجمة باعتبار ان المقصود من اثبات جواز الصلاة على الحصى نفي لزوم  
الصلاة على التراب الذي يمكن ان يتوهم من قوله عليه السلام جعلت لي الارض  
مسجداً وطهوراً وقوله عفرو وجهك وقوله لا فلم تترب :- تترب وترب وترب  
قوله باب الصلاة على الحصى الا ان يراد لفظ الحصى لكونه واقفاً في الحديث  
وقس على ذلك ايضاً قوله (باب الصلاة على القرش) :-  
**باب السجود على الثوب** اي هو جائز وحديث الباب محمول عند الشافعي  
على ما اذا كان منفصلاً عن المصلي او متصلاً غير متحرك بحركته لانه لم  
يجز السجدة على الثوب المتصل الذي يتحرك بحركة المصلي وعندنا الحنفية  
جائز مع الكراهة وما قال القسطلاني من ان السجدة على كور العامة جائز  
بلا كراهة عندنا الحنفية وذلك لانه امر مذهب ابي حنيفة رحمه الله مقابلاً  
لمذهب مالك رحمه الله وهو الكراهة فهو اخطأ في نقل المذهب بل الكراهة  
عندنا الحنفية ايضاً ثابتة بلا رتباب :-  
**باب الصلاة في الخفاف** غرضه من اثبات جواز الصلاة في الخفاف  
دفع ما على ان يستبعد من جواز الصلاة فيها لكون خفافهم مثل النعال حيث  
كانوا يمشون فيها في الطريق والاسواق :-  
**باب اذا لم يتم السجود** نقل عن الفريري ان بعض اوراق الكتاب كان  
غير ملتصق بالكتاب فوق الخطأ من بعض السخا في الحاق تلك الاوراق  
فالحقها في غير الموضع الذي اراد المصنف الحاقها فيه في نفسه وهذا الباب  
في هذا المقام من هذا القبيل وكذا الابواب الاليتية لانها في الحقيقة من ابواب  
صفة الصلاة فاحفظ :-  
**باب فضل استقبال القبلة** ثبت بحديث الباب فضله لانه عليه السلام  
جعل الاستقبال خصلة واحدة من الخصال المميزة بين المسلم وغيره الفارقة  
بينهما :-  
**باب ما جاء في القبلة ومن لم ير الاعادة على من سها الخ** ظاهر هذه  
الترجمة الاشارة الى ما ذهب اليه ابو حنيفة رضي الله عنه من ان المصلي  
لو اخطأ في تحري القبلة في ليلة ظلماء وصلى الى غير القبلة فصلاته جائزة  
وليس عليه ان يعيد خلافاً للشافعي رحمه الله والاستدلال بفعله عليه السلام من  
حيث انه عليه السلام اقبل على الناس بوجهه وانصرف من القبلة ومع ذلك بقي  
على صلاته ولم يستأنف فتأمل والحديث الاول من الباب ناظر الى الجزء الاول  
من الترجمة وهو قوله ما جاء في القبلة اي ما جاء في صورة القبلة قبل نزول  
آية واتخذوا من مقام ابراهيم مصلي اي اجعلوا مقام ابراهيم بينكم وبين  
الكعبة في صلاتكم فهذه الآية دالة على كون الكعبة قبلة والاحاديث الاخر  
ناظرة الى الجزء الثاني من الترجمة فافهم :-  
**باب حرك البصاق باليد الخ** من ههنا شرع المؤلف في بيان احكام المسجد



يتعلق بها خصائص استقبال القبلة واحكامها قوله ولكن عن ياراه هذا  
محمول على غير المسجد بقريته قوله عليه سلام ماسأى في البزاق في المسجد  
خطيئة وكفارتها دفنها

**باب حك المخاط بالخصي** غرض المؤلف من عقد هذا الباب ان  
ما ذهب اليه بعض العلماء من ان المخاط نجس وتمسكوا بهذا الحديث حيث  
قالوا ان حكمه عليه السلام كان للتطهير لا للتنظيف محتمل الحديث ويجعل ان  
يكون غرضه ابطال ذلك المذهب ومثل ذلك يفعل المؤلف في كتابه هذا  
كثيرا ويرايد تعليق الباب لاجل هذه المناسبة وههنا توجيه اخر مطرد في  
اكثر المواضع وهو ايجاد التوجيهات عندي وهو انه من داب المصنف ان  
يورد حديثا واحدا متعدد الطرق مرارا متعددة ويعقد كل ترجمته بلفظ اخر  
واقم ذلك الحديث ومقصوده ليس الاكثر طرق الحديث كما وقع في هذا المقام

**باب هل يقال مسجد بني فلان** انما اهتم المصنف باثبات ذلك لان  
كون المسجد مملوكة لله غير مملوكة لاحد يوههم ان لا يجوز اضافتها الى احد  
فقد فح هذا الوهم اثبت انه يجوز الاضافة لعلاقة ما من البناء او التولية  
او القرب مثلا

**باب القسمة وتعليق القنوت في المسجد** قوله وقال ابراهيم الخ  
اكتفى في هذا الباب بايراد الحديث المعلق لانه سيد كرفي موضع اخر الذي  
يتعلق هذا الحديث به تعلقا شديدا وانما قلنا انه معلق لان ابراهيم بن  
طهمان ليس من شيوخ المؤلف ومثل هذا يفعل المؤلف كثيرا

**باب من دعي لطعام في المسجد** غرضه من عقد هذا الباب جواز الكلام  
المباح في المسجد وذلك لدفع ما عسى ان يتوهم من عدم جوازها لانه مبني للطاعة  
ولما ورد في الحديث عن النبي من كلامه الدنيا في المسجد

**باب اذا دخل بيتا يصلي حيث شاء** اي هو مخير يصلي في اي  
مكان بعد الاستئذان للدخول وحصول الاذن او يصلي حيث امره ان يصلي  
ان لا يكون ذلك مقرونا بالتحبس المنهي عنه قوله حدثنا عبد الله بن مسلمة  
قيل هذا الحديث لا يقتضي ان يصلي حيث شاء وانما يقتضي انه يصلي حيث  
امرقت في بعض طرق الحديث اشارة الى ان عتبان فوض الامر اليه صلى الله  
عليه وسلم في تخصيص المكان فلوصلي حيث شاء جاز لكن رد الامر اليه تبرعا  
والله اعلم

**باب التيمن** اي هو مستحب  
**باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية** اي هو جائز ولو صلى  
في المقابر فالصلوة فيها مكروهة ومع ذلك فلا اعادة عليه

**باب من صلى وقدامه تنورا** غرض المؤلف من عقد هذا الباب  
دفع توهم من توهم انه لا يجوز صلاة الرجل وقدامه تنورا للتشبيه بالبحس  
هذا وفي استدلال المصنف نوع خفاء لا يخفى وتوجيهه ان كون النار قدام  
المصلي لو كان غير مرضي عند الله ومفسد الصلاة لما اساغ ذلك في حق  
حبيبه وبنيه ولما احضرها الله تعالى قدام نبيه عليه الصلاة والسلام

**باب نوم المرأة في المسجد** اي هو جائز وان كان احتمال ورود الطمث  
لكن المذهب ان المرأة اذا حاضت في المسجد خرجت عند ذلك ولا يحرم  
عليها النوم ابتداء

**باب نوم الرجال في المسجد** اي هو جائز مع احتمال الاحتلام قوله  
كان اصحاب الصفة فقراء المناسبة هذا القول بعنوان الترجمة باعتبار عكس  
قوله كان اصحاب الصفة فانه يفيد كون بعض الفقراء اصحاب الصفة وكانوا  
من سكان المسجد النبوي كانوا يتأمنون فيه ويمكن ان يقال ان قوله كانوا  
فقراء يستلزم اللزوم العادي لكونهم ساكنين في المسجد اذ المتكلم لهم ساكن  
مملوكة ولم تكن لهم معرفة تصح البيوتة عند غير رسول الله صلى الله عليه وسلم

**باب ذكر البيع والشراء على المنبر** غرضه اثبات جواز التكلم بالايجاب  
والقبول للبيع في المسجد بلا احضار المبيع فيه كونه مثل التكلم كسائر الكلمات

المباحة في المساجد لكن في دلالة الحديث المخرج في الباب على ذلك نوع خفاء  
لانه صلى الله عليه سلم ذكر البيع والشراء في المسجد لا فادة حكم شرعي في افاة  
علمية ليست مما نحن فيه لكن خص المؤلف رحمه الله نظرا الى صح ذكر البيع  
والشراء جاء منه صلى الله عليه وسلم والايجاب والقبول بلا احضار المبيع ليس الا  
ذكر البيع والشراء فيه فيجوز وان كان ذكره عليه السلام من وجه وهذا من  
وجه اخر ومثل هذا الاستدلال كثير في البخاري كما مر غير مرة

**باب تحريم تجارة الخمر في المسجد** لما كان حرمة الربا لكونه عقدا  
متضمنا للفسدة ووجد النبي صلى الله عليه وسلم تجارة الخمر مشاركة للربا به عقب  
لذلك قراءة الآيات المذكورة بتحريم تجارة الخمر والسئلة الفقهية المستنبطة  
للمؤلف من هذا الباب جواز ذكر البيع والشراء في المسجد على ما ذكرنا سابقا

**باب الاسير والغريم يربط في المسجد** دلالة حديث الباب على جواز  
ذلك ظاهرة والحديث الذي في الباب الثاني لهذا الباب اظهر في ذلك ولهذا  
ينبغي ان يقال انه باب في الباب على نحو ما مر سابقا في مواضع عديدة وبهذا يخجل  
ما يشكل في عقد المؤلف ذلك الباب بباب الاغتسال اذا اسلم انه يناسب يراة  
في كتاب الغسل لاههنا فليتناهل

**باب ادخال البعير في المسجد** اي هو جائز اذا وجد سبب داع اليه و  
ركوبه صلى الله عليه وسلم في الطواف كان في عمرة القضاء وسبب ذلك خوفه  
عليه السلام من الشركين ان يكيدوا كيدا ولم يتمكنوا منه بسبب ركوبه عليه السلام

**باب حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا معاذا الخ** هذا الباب وقع بلا  
ترجمة ومناسبة حديثه مع الابواب السابقة باعتبار ان خذرج الرجلين من  
الصحابة كان بعد تخذ ثمانا عن النبي صلى الله عليه وسلم ليلا في المسجد فيستنبط منه  
جواز التكلم والتحدث في المسجد

**باب الخوخة والممر في المسجد** قوله عن ابي سعيد الخدري الذي يفهم  
من الحديث انه صلى الله عليه وسلم بنى قوله ان امن الناس على بكاء ابي  
بكر وهذه الرواية مخصوصة بخصوص ابي سعيد وقد جاء عن كثير من الصحابة  
انه صلى الله عليه وسلم خطب لهذا الخطبة مستقلة ودلائلها على الاستخلاف ظاهرة  
ولا يخفى على من له طبع سليم

**باب رفع الصوت في المساجد** اي هو مكروه ولا ينبغي ان يقع من  
المتقي والحديث الاول من الباب بحسب الظاهر حديث موقوف مثل هذا  
عند المؤلف له حكم المرفوع لما ذكر فيه لفظ مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد  
خالف مسلم في امثال هذا الحديث قريبا من ثلاثمائة حديث ولم يحكم برفع تلك  
الاحاديث

**باب الاستلقاء في المسجد** اثبت في الباب جواز الامر بالاستلقاء ووضع  
الرجل على الرجل الذي نهي عنه في حديث اخر فاما ان يقال ان هذا ناسخ للنهي  
او يقال ان النبي محمول على ما اذا كان الاارضيقا يخاف فيه انكشاف العورة

**باب الصلاة في مسجد السوق** انما اهتم المؤلف باثبات جواز هذا لما مر انفا  
والمراد بمسجد السوق المكان الذي يعده اهل السوق لان يصلوا فيه غير مسجد الحجة  
الذي له حكم المسجد الى ابد الابد قوله وصلى ابن عون الخ قال القسطلاني  
والله اعلم مناسبة هذا التعليق المسئلة وما اورد عليه انه لترجمة الباب اقول  
ان المناسبة باعتبار انه يدل على ان ابن عون صلى في مسجد وراء المسجد ما اورد  
عليه انه صلى ابن عون في ميته ليس بشئ لان صلواته كان من حيث كونه مسجدا  
ولهذا القدر من المناسبة او من المؤلف تعليقات الابواب بل بادنى من ذلك

**باب تشبيك الاصابع** غرضه اثبات جواز ذلك دفعا لما عسى ان يتوهم من  
نهيهم عليه السلام التشبيك في الصلاة والمدور للصلاة كراهة ذلك في جميع الاحيان

**باب سترة الامام** لما فرغ من احكام المسجد شرع في احكام السترة وغرض  
المؤلف من عقد هذا الباب ان سترة الامام كاف للقوم فمع سترة الامام لوم للمار  
بين يدي القوم لا ياتهم بذلك والاشارة الى ان ما قاله الشافعي رحمه الله في معنى قول  
ابن عباس يصلي بالناس بمعنى الى غير جدار الى غير سترة ليس على ما ينبغي بل

معناه الى غير جدار يكون هو سترة وان كانت العنزة او العكازة سترة له لانه ثبت من تتبع احواله صلى الله عليه في صلته في الصحراء انه ما صلى الا والعنزة تكون بين يديه فلذلك استشكل استكمال ابن عباس بذلك لان عدم انكار احد له يجوز لكون صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سترة وسترة القوم سترة الامام بل الظاهر هو هذا فافهم ويمكن قد جاء توجيه قول الشافعي رحمه الله الى غير سترة مرادة الى غير سترة جدار دون مطلق السترة فلا مخالفة بين ما قاله الشافعي في معناه وبين ما قاله الآخرون :

**باب قدركم ينبغي ان يكون بين يدي المصلي الخ** غرضه من اثبات ذلك ان لا يتجاوز المصلي عن هذا القدر لثلاثي يقضى الى تضييق الطريق على الناس والموضع الذي يكون من القدم الى موضع الجبهة وثبت انه كان بين موضع قياه صلى الله عليه وسلم وبين الجدار ثلاثة اذرع فاذا كان كذلك فتقريباً يبقى بين مصلاة اى موضع سجودة وبين الجدار ممر الشاة :

**باب السترة بمكة** عقد الباب لهذا اردنا ما قاله البعض من انه لا تصنع السترة اذ صلى في المسجد الحرام لثلاثي يضييق على الناس وكلهم هناك مشغولون بالطاعات من الصلاة والطواف وغيرها :

**باب الصلاة بين السواري في غير جماعة** اى هي جائزة والكراهة ليس الا في الصلاة بين السواري في الجماعة :

**باب حدثنا ابراهيم بن المنذر الخ** هذا الباب لا ترجمته له فهو كفضل الباب الاول من انه شرع لمقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بين العمودين لانه يفهم منه انه صلى الله عليه وسلم بين العمودين وكان بينه وبين الجدار الذي قبل وجهه قريبا من ثلاثة اذرع :

**باب الصلاة الى السريين** قوله قالت اعد لتمونا الخ قالت رضى الله عنها ذلك حين وقعت المناظرة بينها وبين من قال يقطع المرأة والكلب الحمار صلاة المصلي :  
**باب من قال لا يقطع الصلاة شئ** قوله حدثني مسلم الخ ثبت بالحديث الاول من الباب كون المرأة غير قاطعة للصلاة والكلب الحمار مسكوت عنهما والحديث الثاني مثبت للترجمة بتمامها وغرض المؤلف من عقد هذه الابواب الى اخر الكتاب الاشارة الى ان المرأة غير قاطعة للصلاة :

## كتاب مواقيت الصلاة

**باب مواقيت الصلاة** انما عقبه باب مواقيت الصلاة لان المراد بكتاب مواقيت الصلاة كتابها مطلقا وبابها المواقيت من حيث انها شرعت بالوحى ام بالاجتهاد فتأمل قوله اعلم ما تحدث الخ يعنى انك متكلم بامر عظيم وهو انه جاء جبرئيل بهذا اليه عليه السلام فاعلمه وحققه وهو كذلك قوله ولقد حدثتني عائشة الخ يستنبط منه ان صلواته صلى الله عليه وسلم كانت بعد المثل لان الحجرات في ذلك الوقت كانت حيطاتها غير مرتفعة كثيرا الارتفاع والصحن ايضا غير متسع وفي مثل تلك الحجرات لا يظهر الشمس على الحيطان الا بعد المثل وادرج المؤلف في كتاب مواقيت الصلاة ابوابا دالة على فضائل الصلاة :

**باب في تضييع الصلاة عن وقتها** اى في التشديد فيه والنهي عنه قوله قال اى عليه لصلاة والسلام :

**باب تأخير الظهر الى العصر** غرضه من عقد هذا الباب الاشارة الى توجيه الحديث وصرفه عن الظاهر اعنى جمعه عليه السلام من غير عذر في الحضرة بانه كان فعله ذلك جمعا في الصورة بتأخير الظهر الى وقت العصر اذ انها في اخر جزء من وقتها متصلا باول وقت العصر وليعلم ان ما وقع في الحديث من قوله صلى بالمدينة وهم من الراوى لانه روى ان ذلك كان في تبوك وقال الراوى في بيان تلك القصة انه صلى الله عليه وسلم جمع من غير سفر اى من غير سير لانهم كانوا نازلين فروى الآخرون هذا الحديث بالمعنى فهو من قول الراوى اى في حضر وعبرا عن ذلك بقوله بالمدينة والا كان ذلك في سفر فاحفظ واعترض على هذا التوجيه بعض الفضلاء بانه ياباه ما وقع في جامع الترمذي من قول ابن عباس حين سئل عن هذا الابدان لا يخرج امته فانه يدل صريحا على

ان المقصود بهذا الفعل دفع الحرج وكان ذلك في غير عذر من السفر وامثاله والام يمكن دفعا للحرج واجيب عنه بان قول ابن عباس انما يقتضى دفع الحرج مطلقا لا دفع الحرج المخصوص كما هو مبني قواعد الاصول دفع الحرج مطلقا يتحقق بالجمع في حالة النزول فانه صلى الله عليه وسلم لو اكتفى بالجمع في حالة السردون النزول فكان له مساع لكن اراد دفع الحرج عن امته فجمع في حالة النزول وهذا التقرير لا يرتاب فيه من له معرفة بعلم الاصول ولكن تبقى ههنا نظر قوى وهو ان مثل هذا الوهم الذي له مفاصد سيطرة الفساد ومن الزلات الثقات واهل النظر والحفظ واليقظ مع عدم وقوف التابعين والتبعية واحباب الاصول والجوامع عليه بعيد جدا والا لا ترفع الامان عن اكثر الاحاديث فتأمل :

**باب من ادرك ركعة من العصر** غرضه من عقد هذا الباب الاشارة الى ان المصلي لو صلى العصر بحيث تقع منه ركعة قبل الغروب والثانية بعده جازت صلواته ولا حاجة الى القضاء وسبب الاهتمام بذلك ما تقرر عند الشافعي رحمه الله من انقسام اوقات العصر الى اربعة وقت الاستحباب وهو ان يصلى بعد صيرورة الظل مثل ذى الظل سوى في الزوال متصلا وقت الجواز مع فضيلة ما هو ان يؤخر الى مثلين وقت الجواز المجرى وهو من المثليين الى ان يصفر الشمس ووقت الضرورة وهو بعد اصفرار الشمس والمصلي يا تأخر بتأخير الصلاة الى وقت الضرورة عنى المؤلف ان المصلي لو وقعت بعض صلواته في وقت الضرورة يخرج عن عهدة الصلاة وان كان التأخر في التأخير قوله انما يقرأكم فيما سلف قبلكم الخ استشكل هذا بان بقاء هذه الامة بحسب الخارج ازيد بالنسبة الى بقاء تلك الامة فكيف يصدق هذا المثل لان مقتضاها ان يكون الامر بالعكس الجواب ذكر الوقت المجرى كونه معيارا بالنسبة الى اخرهم مع كون علمهم كثيرا :

**باب وقت المغرب** قوله قال عطاء الخ مناسبة التعليق بترجمة الباب باعتبار انه يدل على ان اخر وقت المغرب متصل باول وقت العشاء لان الجمع في الحضرة محمول عند المؤلف على الجمع في الصورة ولو كان بعد المرض :

**باب من كره ان يقال للمغرب العشاء** الحكمة في نهيه عليه السلام عن ذلك الاحتراز عن ان يقع في القرآن العشاء واخلال لفهم المقصود حينما وقع في القرآن لفظ العشاء اذ لو استعمل العشاء في المغرب ايضا وشاع ذلك فيما بينهم لوقع الالتباس في لفظ العشاء الواقع في القرآن وتبادر الوهم فيه الى المغرب ايضا فيقع العشاء شديدا الا ترى ان الظهر والعصر اذا استعمل لفظ كل واحد منهما موضح الاخر فاذا ذكر الظهر مثلا في كلام وحكم عليه بحكم لوقوع الانجاء في ذلك الكلام ولو بعد حين قوله صلى الله عليه وسلم سبعا جميعا الخ هذا يدل ايضا على ان اخر المغرب متصل باول وقت العشاء لان فعله صلى الله عليه وسلم هذا انما كان في الحضرة بقريية قوله صلى ثمانيا جميعا لان غالب عمله عليه السلام في السفر ان يصلى صلاة الظهر والعصر اربعا كل واحد منهما ثمانين ثمانين ولا يجوز ان يعمل على الجمع الحقيقي لانه ما قال به من اهل السنة والجماعة في الحضرة من غير عذر :

**باب فضل العشاء** قوله من اهل الارض غيركم الظاهر ان مرادة عليه السلام ان الصلاة في هذا الوقت مخصوص بهذه الامة ويحتمل ان يكون معناه انكم مخصوصون بهذا الانتظار لانه كان في اول الاسلام ولم يكن يصلى الصلاة الا في مواضع عديدة وذلك ايضا في اول الوقت بعد غيبوبة الشفق والانسب بترجمة الباب هو الاول كما لا يخفى على من له طبع سليم :

**باب من لم يكره الصلاة الا بعد العصر** يعنى يجوز الصلاة وقت الاستواء ونصف النهار ولا يحكم بعدم الجواز الا فيما قبل الطلوع والغروب فله اصل كما قال به مالك مطلقا والشافعي في يوم الجمعة :

**باب ما يصلى بعد العصر** غرضه من عقد هذا الباب الاشارة الى توجيه ما روى عن عائشة رضى الله عنها من انه لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدع الركعتين بعد العصر بانه كان ذلك قضاء لراتبة الظهر ومعنى قولها ما تركهما ترك نسخ بل كان عليه السلام اذا فاتت راتبة الظهر او راتبة صلاة اخرى صلاحها

بعده لعصر لكن هذا التوجيه لا تمشي في الخرا حديث الباب فتأمل :  
**باب من نسي صلاة** مقصود الباب عدم وجوب الترتيب بين الوقتية والفوات على خلاف ما ذهب اليه ابو حنيفة رحمه الله :  
**باب ما يكره من السمر بعد العشاء** قوله السمر من السمر الخ اي مشتق وهذا اشارة الى تفسير هذا اللفظ من القرآن :

**باب السمر مع الضيف والاهل** في هذا الحديث تقديم وتأخير لان اكله رضي الله عنه وحنثه في يمينه ينبغي ان يذكر قبل قوله فشعرا وصارت اكثر وما وقع في الحديث من قوله تعشى ابوبكر عند النبي صلى الله عليه وسلم فنقير الكلام ان يقال ان قول الراوي ثم لبث حتى صليت العشاء تفصيل لما سبق من قوله تعشى ابوبكر رضي الله عنه :

**كتاب الاذان**

**باب بدء الاذان** قوله ذكره النار والنا قوس الخ اختصار والمفضل انهم قالوا لو اتخذنا ناسا قوسا فقال ذلك للنصارى فقالوا لو اتخذنا ناسا فقال لك اليهود فقالوا لو اتخذنا ناسا فقال ذلك للمجوس فارى عبد الله بن زيد في منامه الاذان فعرضه على النبي صلى الله عليه وسلم فامر بلالا بالاذان :

**باب فضل التأذين** قوله ادبر الشيطان له ضراط الخ لعل الحكمة في هرب الشيطان عند الاذان دون الصلوة انه شعار الاسلام يحبه فيه بذكر الله ويصير به الردار الاسلام :

**باب الكلام في الاذان** يعني ان الكلام لا يقطم الاذان كما يقطم الصلاة فان اتفق الكلام في عجله لا يجاد :

**باب من قال ليؤذن في السفر** قيد في السفر اتفاقا وغرضه من عقد الباب نفى لزوم اجتماع المؤذنين في الاذان كما هو معمول اهل الحرمين :

**باب هل يتبجح المؤذن** فاه ههنا وههنا الخ غرضه اثبات ان الاذان غير ملحق بالصلوة في الاحكام ولا يشترط فيه الاستقبال وبهذا يتحقق المناسبة بين الترجمة والاثار الواردة فيه :

**باب متى يقوم الناس اذاروا الامام الخ** اظهرت اويلات هذه الترجمة ان يقال ان قوله اذاروا الامام جواب من يعنى يقومون اذاروا الامام عند الامامة (الاقامة) :

**باب هل يخرج من المسجد لعله** لعل غرضه الاشارة الى استثناء حالة الضرورة من نهي الخروج عن المسجد بعد ما اذن فيه :

**باب اذا قال الامام مكلمكم حتى ارجع الخ** اي ينبغي ان ينتظره ولا يقيموا مقامه اما ما اعرد ولا يتفرقوا من مواضعهم :

**باب قول الرجل للنبي صلى الله عليه وسلم ما صليتنا** الاهتمام بانثاء ذلك لاجل ما ذهب اليه بعض العلماء من كراهة التكلم بمثل فاتت الصلاة او ما صليتنا كما سبق مثل ذلك لكن لو استدال على ذلك بقول النبي صلى الله عليه وسلم ما صليتها لكان انسبا له عليه السلام صرح بلفظ ما صليت بل هو حاصل كلامه صلى الله عنه :

**باب وجوب صلاة الجماعة** مذهب الشافعي في هذا الباب ان الجماعة فرض بالكفاية وسنة مؤكدة لكل واحد على العين ويحتمل ان يكون مقصود البتة هو هذا استدال بقول الحسن على وجوب الجماعة لانه امر بترك اطاعة الامر اذا امرت بترك الجماعة والحال ان اطاعتها واجبة الا في معصية فعلم من ذلك ان ترك الجماعة معصية لا نظام فيها الامر :

**باب فضل صلاة الفجر في الجماعة** هذا الباب باب في الباب فلا اشكال في ربط الحديثين الاخيرين فيه مع الترجمة فتدبر :

**باب فضل من عدل الى المسجد** قوله فلا صلاة الا المكتوبة اشارة الى رد ما ذهب اليه الحنفية من استثناء سنة الفجر من ذلك :

**باب جد المريض ان يشهد الجماعة** الجد ههنا من الجودة يعني باب فضل تكلف المريض ومناسبة الحديث الثاني من الباب مع الترجمة باعتبار تمام القصة المخرجة في مواضع اخرى :

**باب هل يصلي الامام بمن حضر الخ** مقصوده انه يترك الجماعة و الخطبة بعذر المطر وهل يصلي بالجماعة ويخطب بمن حضر ولو كان وقتيلا قوله انها عزيمة الخ هذا القول يحتمل معنيين احدهما ان تلك الكلمة سنة امرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وثانيهما ان الجماعة عزيمة اي واجبة يأتون بها الناس ويخرجون في الخطر ما لم يرخص لهم بالصلوة في الرحال :

**باب اذا حضر الطعام واقامت الصلاة** الاحاديث في هذا الباب متعارضة والتطبيق بينهما ان البداية بالعشاء اولى في صورة فساد الطعام بتأخر اكله او اضطراب الجوع او نحو ذلك واذ الم يكن من هذه الامور شئ فالبدية بالصلوة اولى فكل حديث دأثر معمول على محله و اشار المؤلف ايضا بيراد البتة والاحق بهذا الباب الى تعارض الدلة في هذا الباب طريق الجمع ما ذكرناه انفا :

**باب من صلى بالناس وهو لا يريد الا ان يعلمهم** مقصوده من عقد هذا الباب انه ليست هذه الصلاة صلاة السرائي بل فيه ثواب للصلوة للصلي مع ثواب التعليم ايضا :

**باب اهل العلم والفضل حق بالامامة** قوله مروا ابا بكر الخ استدال المؤلف بامامة ابي بكر رضي الله عنه على فضله فحاصل الاستدال ان افضلية ابي بكر رضي الله عنه معلومة لنا قطعاً بالاحاديث المواترة المعنى و علمنا منه هذه المسئلة في الامامة وقال بعضهم ان هذه الامامة هي الدالة على افضليته ولا يخفى انه حينئذ يلزم الضر في الاستدلال :

**باب من قام الى جنب الامام لعله الخ** اي هو جائز لوجوه مثل كون الامام ضعيفا لا يسمع الناس صوته من بعيد فيقوم واحدا الى جنبه يسمع الناس تكبير الامام وغير ذلك :

**باب من دخل ليؤم الناس فجاء الامام الاول الخ** يعني جاء الامام الذي كان استخلف هذا الامام فتأخر الاول اي الذي كان اولاً في بداية الصلاة جازت الصلاة الاولى اي ما صلى من الصلاة لا يحتاج الى اعادته :

**باب اذا استوا في القراءة الخ** الحديث الذي هو نص في هذه الترجمة اوردته مسلم وغيره من ابي مسعود الانصاري ولم يلتفت اليه المؤلف فكانه ما وجدناه على شرطه :

**باب اذا زار الامام قوما فامهم** غرضه من هذا الباب اثبات جواز ذلك دفعا لتوهم عدم الجواز اصلا سواء اذن رب الدار او لا متمسكا بقوله عليه السلام لا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه اي في منزله ولا يجلس على تكريمته الا باذنه وقال ان الاستثناء متصل بالحكم الاخر فقط كما هو مذکور في جامع الترمذي :

**باب انما جعل الامام ليؤتم به** وصلى النبي صلى الله عليه وسلم الخ اشار بيراد هذا القول في تعاليق الباب الى نسخ هذا القدر من الحكم اخير فعله عليه السلام حين صلى بنفسه قاعدا وصلى القوم قياما وامرهم بذلك والمؤلف رحمه الله قدم في الباب الحديث الناسخ واخر المنسوخ ولو عكس لكان احسن ترتيبا :

**باب متى يجحد من خلف الامام** قوله وهو غير كذب الخ المراد منه انه غير ولهم في الحديث بل ضابط حسن يضبط وهذا هو المراد في كل موضع يقال في حق الصحابي مثل ذلك وذلك لان كلهم مقبولون وامرونون عن حقيقة الكذب لا مجال فيهم لتوهم الكذب :

**باب اثم من رفع رأسه قبل الامام** قوله صورته صورة حمار هذا وعيد والظاهر منه تحققه في الدنيا ولا ينافي في ذلك عدم تحققه في الخارج لان معنى الكلام انه فعل فعلا يستوجب ذلك ومع ذلك لو تخلف تلك المفضحة عن فاعل ذلك الفعل بفضل الله تعالى فلاضير في الاستيجاب :

**باب امامة العبد الخ** غرض المؤلف اثبات جوازها وبه قال الشافعي ذكرها ابو حنيفة رحمه الله وقراءة الامام من المصحف مفسدة للصلوة عند ابو حنيفة ولا بأس بها عند الشافعية فظاهرها روى عن عائشة تخليقا يؤيد مذهبه والحنفية ياء ولونه يقولون معنى يؤمها من المصحف انه كان ينظر في المصحف

ويصلى قريب ذلك معارضى الله عنه وانما نقصان في صلاة الامام  
**باب اذا المنيو الامام ان يؤمر الخ** المراد ان صيرورة الامام اماماً للقوم  
لا يحتاج الى ان يوجد منه نية ذلك قبل الصلاة  
**باب اذا طول الامام الخ** مراده ان الاقتداء بالامام لا يصير لانما  
بالشروع معه بل له ان يترك الاقتداء ويصلى منفرداً  
**باب تخفيف الامام في القيام الخ** اشار بترجمة الباب الى تأويله قوله  
فليجوز اي فليجوز في القرلة وتكثير الايراد والذكار وليتم الركوع والجمود  
بقربنة ماسياً في باب اخر انه صلى الله عليه وسلم كان اشد تخفيفاً للصلاة في تمام  
**باب من شك امامه الخ** يعني انه ليس داخل في حد الغيبة والتعير  
**باب الرجل ياتر بالامام ويأتى الناس بالماهوم الخ** يحتمل معنيين  
احدهما ياتر بالامام ويأتى الناس بالماوم يعني انهم يعمون منه التكبير  
ويكون الامام في الحقيقة لكل واحد وثانيهما ياتونه حقيقة وذهب المؤلف  
الى كلا الاحتمالين في امامته عليه السلام لابي بكر وامامة ابي بكر للقوم وما قال به  
احد من كونه صلى الله عليه وسلم مقتدياً بابي بكر فاحتمال ثالث لم يقل به المؤلف  
**باب اذا قام الرجل عن يسار الامام الخ** قوله صليت مع النبي صلى الله  
عليه وسلم ذات ليلة فمقت عن يساره الخ هذا الحديث قد اخرج في المؤلف في  
مواضع ويستنبط منه في كل موضع ما يتعلق بذلك الموضوع من الاحكام  
الدينية وقد اكثر مثله في كتابه هذا وهو مما يدل على قوة اجتهاد المؤلف فانه  
استنبط كل جزئ من الحديث مع قلة الصحيح منه ومطلب هذا المقام  
يتعلق بمسئلة الجماعة فان سنة القيام اذا كان الماوم فرداً واحداً ان يقوم  
عن يمين امامه ومع ذلك لو قام عن يساره لم تفسد صلاته  
**باب صلاة الليل الخ** ذكره في الباب ههنا ليس من حيث صلاة الليل لان له  
موضعاً اخر وراه هذا التوضيح بل هو من قبيل الباب في الباب لبيان كيفية  
الجماعة في صلاة الليل مع زيادة فائدة وعندى ان المؤلف انما اورد هذا الباب  
في هذا المقام لافادة جواز الجماعة في النوافل على خلاف ما ذهب اليه الحنفية  
وذلك لان صلاة التراويح لم تكن في ذلك الوقت من المؤككات بل كانت  
كسائر النوافل والسنن فلما جوز رسول الله صلى الله عليه وسلم الجماعة فيها علم  
منه تجوزها في كل نفل وان كان الافضل اداؤها في البيوت منفردة  
عن شبهة الرياء  
**باب ايجاب التكبير الخ** شرع المؤلف من ههنا في بيان صفة الصلاة  
واستشكل الاسماء على رحمة الله ايراد المؤلف الحديث الاول من هذا الباب بوجهين  
احدهما خلوه عن ذكر التكبير وثانيهما ان ما ذكرناه في بعض طرق الحديث  
من قوله عليه السلام واذا كبر فكبروا فليس ايضاً يدل على ان تكبيرة الافتتاح امدا  
اركان الصلاة والمقصود من عقد هذا الباب هو هذا قول اما الجواب عن  
الاول فهو ان المؤلف اشار بعقد الباب الى ان اسقاط لفظ اذا كبر فكبروا وهم  
والصحيح ما رواه الآخرون عن انس رضي الله عنه مع زيادة واذا كبر فكبروا وعن  
الثاني بان قوله واذا كبر فكبروا وان لم يدل بمنطوقه على وجوب التكبيرين  
تكبير الامام لكن له دلالة بطريق الاقتضاء على ان صفة الصلاة هو هذا  
هذا القدر يكفي شاهداً على مطلوبية التكبير وقد فصل الاحاديث الاخرين  
تكبيرة الافتتاح وغيرها من التكبيرات فنذب الى بعضها وادرج بعضها فلا يرد  
يدل على نفي تسليم على وجوب التكبيرات مع انه لم يقل به احد فتأمل  
**باب رفع اليدين في التكبيرة الاولى الخ** يعني ان السنة ان يرفع اليدين  
مقارناً بتكبيرة الافتتاح بلا تقديم وتأخير  
**باب رفع اليدين اذا كبروا واذ ارفع الخ** هذا الرفع ما وصى به الشافعي  
رحمه الله اما اصحاب الشافعي فقد حفظوا وصيته وقاوانه لما وصل اليهم هذا الحديث  
**باب رفع البصر الى الامام الخ** عقد هذا الباب لفاقر ان الاولى ان  
ينظر المصلي في صلاته الى موضع سجدة ومع ذلك لورأى الى امامه ولم ينظر  
الى ذلك الموضوع لم تفسد عليه صلاته والحديث المعلق مناسبتة بترجمة

الباب باعتبار انه يدل على انه صلى الله عليه وسلم نظر قلبه في صلاته ولم  
ينظر الى موضع سجدة فيقاس عليه الماوم اذا نظر الى امامه وقد مر غير  
مرة ان البخاري ربما يعقد الترجمة لامر خاص من بين العام مع ان مراده  
اثبات ذلك العام وذلك لتعيين صورة من بين صورة المحتملة كما قلنا ههنا فان مراده رحمه الله  
نفي لزوم النظر الى موضع السجدة وهو عام ومن صورة المحتملة اختيار صورة خاصة هي حالة النظر الى  
وتصدي الاثباتها مع ان الغرض اثبات العام فاحفظ هذا التحقيق فانه مما يفتك في مواضع شتى من  
هذا الكتاب والله اعلم بالصواب قوله اني رأيت الجنة الخ ليس في هذا الحديث ذكر رفع البصر  
الى الامام اصلاً فمناسبته مع الترجمة باعتبار ان قوله عليه السلام لقد رأيت الخ  
يدل على نظره عليه السلام الى جانب قدامه فيقاس عليه حال الماوم ايضاً و  
باعتبار ان المقصود بالترجمة نفي وجوب النظر الى موضع السجدة وقد حصل اما  
تخصيص الرفع الى الامام فكان تصويره  
**باب رفع البصر الى السماء الخ** غرضه اثبات كراهته في الصلاة الآلتفات  
على ثلاثة اقسام بمؤخر العين وهو ان يدبر عينه فيرى مؤخرها وموقها ما عن  
يمينه وما عن شماله من غير ان يدبر عينه او يولي عنقه وبالجمله وهو ان يدبر  
المنه ولا يولي العنق وبالغنى هو اي اذ الوى عنقه فالاول لا بأس به وقد فعله  
رسول الله صلى الله عليه وسلم غير مرة والثاني محرم لا تبطل به الصلاة والثالث  
تبطل به الصلاة فاحفظ  
**باب وجوب القراءة للامام والماوم الخ** قوله وما يجهر فيها الخ اي وجوب  
القراءة فيما يجهر فيها وما يخافت فيها وفيه خلاف بعض الصحابة ومنهم ابن  
عباس رضي الله عنهما في بعض الروايات عنه حيث قالوا لا قراءة على الماوم فيما  
يخافت فيه بل يسكت قائماً  
**باب جهرا لمام والناس بالتأمين الخ** انت تعلم ان ما وقع في حديث  
الباب من قوله واذا قال الائمة لا يدل على ترجمة الباب ظاهراً ولهذا استدل  
بهذا الحديث من قال بان التأمين للماوم دون الامام وقال الشافعي رحمه الله  
معناه انه اذا قال الامام هذا اللفظ فاستعد والتأمين فانه هو ايضاً يقول  
ذلك ويستحسن لكم ان توافقوه في زمانه وكان المؤلف اشار بعقد الترجمة الى ان الحد  
محمول على هذا المعنى ومثله لا يستنكر من البخاري  
**باب اتمام التكبير في الركوع الخ** المراد بالاقام الاتيان به من غير ان يجهد  
كما شاع ذلك في امارة بني امية وسبب اهتمام المؤلف بعقد الابواب في بيان اتمام  
التكبيرات في الركوع والسجدة والجلسة هو انها من بني امية في ذلك كما يدل عليه التاريخ  
**باب وضع الاكف على الركب الخ** اي بيان كيفيةه وغرض المؤلف من ذلك نفي  
التطبيق بين اليدين ووضعهما بين الفخذين كما قال به بعض الصحابة اولاهم  
عبدالله بن مسعود رضي الله عنه  
**باب حد اتمام الركوع الخ** قوله وكان ركوع النبي صلى الله عليه وسلم وسجدة الخ  
المكث في اركان الصلاة عند الشافعي على ثلاثه انواع احدها المكث في القيام  
والثلاثة وينبغي ان يكون طويلاً قدر ما يعتد به ويقال انه مشغول بشئ مهم  
وثانيها المكث في الركوع والسجدة وينبغي ان يكون دون الاول ويميز عن مجرد  
الانتقال بتوقف فظن الراي انه متوقف وثالثها المكث في القومة وبين السجدين  
وينبغي ان يكون خفيفاً جداً بحيث لا يميز عن مجرد الانتقال ومعنى هذا الحديث  
قريب من تقريرة  
**باب القنوت الخ** هذا الباب قد وجد في كثير من النسخ غير مترجم ووجد بعضها  
باب القنوت وعلى كلا التقديرين فمناسبته بما سبق باعتبار ان ما ذكر في الحديث  
يدل على قراءة القنوت بعد سماع الله لمن حمده فهو ايضاً ذكر فيها بعد لركوع في القنوت  
كما كان سماع الله لمن حمده ايضاً ذكر فيها  
**باب الطمانينة حين يرفع رأسه الخ** قوله قال ابو حنيفة الخ في ذيل حديث  
طويل بين فيه صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومناسبة هذا التعليق  
مع الترجمة باعتبار حصول الاستواء بحيث يعود كل فقار مكانه ولو بعد السجدة وذلك  
لان الجلسة بين السجدين والقومة متساوية الاقدام في اكثر الاحكام



**باب يهوى بالتكبير الخ** غرضه من هذا العقدان التكبير ينبغي ان يكون مقارنا للهوى من غير تقديم وتأخير قوله وقال نافع كان ابن عمر الخ مناسبة هذا التعليق مع الترجمة باعتبار انه ايضا يفيد اثبات كيفية من كيفيات الذهاب الى السجدة قوله قال سفيان جاء به معمر هكذا الخ اي قال سفيان لتلميذه علي بن عبد الله هكذا روى عندك معمر عن الزهري مثل الذي رويت عندك عنه يعني ولك الحمد مع الواو فقال له علي نعم ثم قال سفيان حفظ معمر رواية الزهري ولم يقع له وهم في هذا الحديث كما وقع لبعض الرواة عن الزهري في رواية لك الحمد بلا واو وانما قال الزهري ولك الحمد مع الواو وقول سفيان وحفظت من شقة الامين فلما خرجنا من عند الزهري الخ اشار الى وهم ابن جريح في رواية فحش ساقه الامين فافهم هذا المقام فانه من مزال الاقدام .

**باب اذا لم يتم الركوع الخ** اي بترك الطمانينة فيه فصلاته غير جائزة وعليه الاعادة عند الشافعي رحمه الله ونافق بترك الواجب عند ابي حنيفة رحمه الله والمؤلف ساق الكلام على وجه يحتمل المذهبين وهو يفعل مثل ذلك ايضا في المسائل المختلفة فيها بين الائمة من غير تعيين مذهب فاحفظ .

**باب يبيد ضبعيه** قوله مالك ابن بحينة الخ ينبغي ان ينون مالك ويكتب الابن بالالف وذلك لان بحينة اسم ام عبد الله وهي امرأة مالك .

**باب السجود على سبعة اعظم** قوله ولا ثوبا الخ واختلف في الانف فقيل هو داخل في الجبهة وقيل هو ستة وهو الاصم .

**باب السجود على الانف الخ** المقصود بهذا الباب بيان تاكد السجود على الانف ايضا لان النبي صلى الله عليه وسلم اهتم به لم يتركه في حالة الحج اعنى الطبق ولولم يكن متأكدا لتركه في مثل هذه الحالة .

**باب عقد الشياطين** يعني ان ذلك مكروه من غير ضرورة لسابق من قوله عليه السلام امرت ان لا أكف ثوبا ولا شعرا قوله ومن ضم اليه الخ ترجمته الباب اشارة الى ان حالة الضرورة مستثناة عن الكراهة .

**باب لا يكف شعرا الخ** اي لا يصلي الصلاة بهذه الهيئة لان المتعجب ان يصلي الرجل في الهيئة المعتادة المستحسنة عنده وهيئة كف الشعر محسنة وشده على الرأس هيئة غير معتادة للحرب بل عادتهم ارسال الشعر ههنا اسرار دقيقة تضيق عنها مطلق النطق والبيان .

**باب في الملك بين السجدين** قوله كان يقعد في الثالثة الخ اشارة الى جلة الاستراحة التي قال الشافعي رحمه الله بنيتها وهي في الصلاة الرباعية في موضعين عند القيام الى الثانية وعند القيام الى الرابعة اي قبل الشروع فيها ومعنى قوله في الثالث اي في اخرها فالمراد بكلا اللفظين هو المعنى الواحد ولا اختلاف الا في التعبير .

**باب من استوى قاعد الخ** المقصود من الباب اصابة اثبات جلسة الاستراحة وهي التي تكون في الوتر اي ما بعد الركعة الاولى او بعد الثالث .

**باب كيف يعقد على الارض** السنة عند الشافعي رحمه الله ان يقوم معتقدا على الارض خلافا للحنفية .

**كتاب الجمعة**

**باب فرض الجمعة الخ** اثبت فرضية الجمعة بالاية بطريق الایماء قوله فهذا نأ الله له الخ قال الشراح في توجيهه ما قالوا وعدى نظرا الى ما صم في التوراة ان السبت عينه كان مفروضا عليهم انه ليس معناه انهم اخطأوا في تحريمهم واختيار اليهود السبت والنصارى يوم الاحد بل معناه ان الله قد قرر لعباده ان يكون في كل اسبوع يوم موضوع لطاعة الله تبارك وتعالى وذلك اليوم كان مجلا غير معين وتعيين ذلك اليوم كان موكولا في عناية الله تعالى الى علومهم الاستعدادية واستعداداتهم الطبيعية فلما كانت اليهود معتادين بتعظيم السبت وما لو فبن به وكان عندهم علم بان الله تعالى قد ابتدأ خلقه في هذا اليوم وسرى ذلك العلم في قلوب عوامهم وخواصهم تعين ذلك

المجمل في حقهم في السبت وفرض عليهم ذلك وكذلك البيان في النصارى واهتدت امة محمد صلى الله عليه وسلم بتعيينه في يوم الجمعة التي هي زمان تخلية الله تعالى عباده فناكوا فضيلة لم يبلغها اليهود والنصارى فكونهم ملومين على هذا مثل ما تلام المرأة بمحضها على نقصان بينها وان كان ذلك غير داخل تحت عملها وكسها بل ناشئا عن استعدادها الطبيعي فهذا التحقيق قد وافق الحديث مثبت في التوراة فتأمل .

**باب فضل الغسل يوم الجمعة الخ** دلالة حديث الباب على الترجمة لا نكار عمر رضي الله عنه اشدا لا نكاره على تاركه فيه لانه لو لم تكن له فضيلة لما انكر مثل ذلك قوله غسل يوم الجمعة واجب الخ بهذا اللفظ ثبت الجزء الثاني من الترجمة اعني انه ليس على الصبيان جمعة وذلك للزوم الغسل مع فرضية الجمعة ولما لم يذكر محمله ثبت عدم الوجوب على النساء والصبيان .

**باب يلبس احسن ما يجد الخ** اي من الشياخ يوم الجمعة ودلالة الحديث على الترجمة لان عمر لما قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم لو اشتريت هذا فلبست يوم الجمعة الخ ما انكره بل قرره وانما امتنع عليه لسلام من اشترتها لعله اخرى هي كونها من الحرير والحرير الثوب المخطط ويكون من الحرير والغبراء فعلى الاولى مكسور الغاء والثانية مفتوحة مفتوح العين في كليهما وفتح العين في هذا الوزن مخصوص بهذين اللفظين وليس غيرها فعلا يكون عينها كتمركا بل ساكنا ابدا .

**باب الجمعة في القرى او المدن الخ** وهو مذهب الشافعي يجمع عندها في المدن والقرى ايضا اذ وجد هناك اربعون رجلا يقيمون خلافا للحنفية حيث يشترطون المصر له قاض وامير يقيم الحد ووجه دلالة الحديث على ذلك باعتبار ان جواتي كانت قرية من اعمال البحرين قوله حدثني بشر بن محمد الخ قد استنبط المؤلف من هذا الحديث اعني قوله الامام راع ومسئول عن عبيته ان يجمع الامير مع رعيتة ولو كانوا معددين في قرية لان اقامة الجمعة حق من الله تعالى على الامام والامة فلولا يقيمها ليسل عنه والآيلة في ناحية المصر وكان استفسار نريق لاقامة الجمعة حين كونه في بعض قرى الولاية مع جماعة قليلة من السوان ساكني تلك القرية فكتب اليه الزهري انه يلزم عليه اقامة الجمعة

**باب هل علي من لم يشهد لجمعة غسل الخ** اختلف العلماء في غسل يوم الجمعة هل هو للصلاة ام لليوم ويتفرع على هذا الاختلاف فروع كثيرة كما يظهر من كتب الفقه والاحاديث في هذه المسئلة ناظرة الى كلا الاحتمالين لان تعليق ابن عمر رضي الله عنهما والحديث الاول من الباب صريحان في ان الغسل للصلاة والاحاديث الاخرى ظاهرة في انه لليوم وكذا قال الشافعي رحمه الله ان سنية الغسل لليوم لكن ينبغي تقريبه من الصلاة والصلاة به بلا تغخل حدث عملا بجميع الاحاديث الواردة في الباب .

**باب من اين يوتي الجمعة الخ** قوله وكان انس في قصرة احيانا الخ اي احيانا ياتي الى البصرة ويجمع و احيانا لا ياتي اليها ولا يجمع وهذا اصريح في عدم الوجوب في هذا البعد .

**باب وقت الجمعة اذا زالت الشمس** وبه قال اكثر الائمة خلافا للاحمد رحمه الله في بعض اقواله حيث جوزا قامة قبل الزوال ودلالة الحديث على الترجمة لان الرواح يطلق على الذهاب في ما بعد الزوال .

**باب لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة الخ** قد فرم التفريق بين الاثنين ويهين احدهما نخط الرقاب والثاني الجلوس بين الاثنين الذين هما اخوان او صديقان وايقاع الوحشة بينهما بهذا الفعل .

**باب المؤذن الواحد يوم الجمعة** يعني ما صار معمول الناس الارن في الحرمين وغيرها من ان يؤذن يوم الجمعة وفي سائر الايام المؤذنون مجتمعين را فعين اصواتهم ما كان ذلك على عهد علي عليه السلام بل كان يؤذن هناك مؤذن واحد اما ما صار معمول الناس بعد من البدعات الحسنة واصله ما خوذ من امره صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن زيد بن عبد ربه ان يلقي على بلال فنادى كل منهما بصوته رافعا فاحفظ .

**كتاب العيدين**

**باب الحراب والدمار يوم الجمعة** | أي اللعب بهما واللعب بها في الجملة  
مباح في يوم العيد بهذا الحديث وقد استحسن بعض العلماء ذلك اظهار الشوكة  
المسلمين وقوتهم واشتغالاً بأعداد آلات الحرب وقد كنت في بعض القصبات  
فخرج قهرمان تلك القصبه يوم العيد في فوارس له واجادوا الرمي بالنبل والرمي  
بالبنادق فاستحسنت ذلك وقلت هو مستحب لليلة التي ذكرت سابقاً قوله سنة  
العيدين الخ السنة ههنا بمعنى الاستئنان يعني باب استئنان العيدين لاهل الاسلام  
وما يباح لاجلها مما يخاطر في سائر الايام :

**باب الاكل يوم النحر** | دلالة الحديث على الباب باعتبار ان الامامة نقل  
ان يدوم الشاة يوم العيد ثم يوكل منها بعد الطبخ قبل الصلاة باعتبار ان الناس  
لم يأكلوا الى ان قال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وقد قرر النبي صلى الله عليه وسلم  
فعلم هذا قوله فلا ادري الخ ظاهر هذا الكلام ان تلك الجمدة لم تكن جذعة  
بل كانت عنقاً وهو دون الجذعة وانما سماه جذعة لظلم جثته فالعنه انها  
كانت عنقاً جثته كجثة الجذعة ويؤيد ذلك ما وقع في الحديث الاق عنقاً لنا جذعة

**باب الخروج الى المصلى بغير منبر** | يعني ما كان في زمانه عليه السلام هو الخروج  
الى المصلى بلا منبر واما ما شاع بعد ذلك في زمان بني امية من حمل المنابر الائمة  
الى المصلى في يوم العيد فهو امر محدث واستدل المؤلف على ذلك بظاهر لفظ  
الحديث اعني قوله ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس لانه لو كان هناك منبر لقال  
فيرتقى المنبر ومع ذلك فقد ورد في بعض الطرق انه عليه السلام خطب يوم العيد  
على رجله فلعل ذلك ليس على شرط المؤلف ولهذا المبرور والكفى على ظاهر الحديث

**باب المشي والركوب الى العيد** | قد استشكل ثبوت جواز الركوب من احاديث  
الباب ولعله جاء في بعض الروايات والا فلا حاجة لاثبات ذلك بحديث الباب  
وقد نقل الشارح القسطلاني وبهها لاثبات جواز الركوب بعد وهو الاستدلال  
من لفظ وهو يتكأ على بلال فحل بعيد من اراد الاطلاع عليه فيرجع اليه  
**باب الخطبة بعد العيد** | يعني ان سنة النبي صلى الله عليه وسلم ومعمل الخلفاء  
الراشدين ذلك وما وقع من التخيير اعني تقديم الخطبة على الصلاة قياساً على  
الجمعة فهو بدعة صدرت من مروان :

**باب العلم بالمصلى** | اعلم انه ثبت في الروايات الصحيحة انه ما كان له  
صلى الله عليه وسلم علم في مصلاة ومعنى قول ابن عباس حتى اتى العلم الذي الخ  
حتى اتى الموضع الذي قد ينصب العلم فيه في زماننا هذا عند دار كثير من الصلوات  
وقال رضي الله عنه لتخصيصاً وتعييناً لموضع صلواته صلى الله عليه وسلم ولما كان ظاهر  
لفظ الحديث يحتمل ان يكون في زمانه عليه السلام بنى المؤلف عقداً للباب عليه  
والأظهر عندي ان غرضه رحمة الله اثبات ان نصب العلم جائز في المصلى هو  
ثبت بتقرير ابن عباس رضي الله عنهما ايضاً فانه ذكره بلا انكار عليه فتأمل :

**باب النحر والذبح يوم النحر بالمصلى** | يعني انه هو السنة واما ما يفتله  
الناس في زماننا هذا من النحر والذبح في دورهم ومنازلهم بعد الرجوع من المصلى  
فهو امر محدث وصدر عنهم قهراً وتكاسلاً :

**باب اذا فاتته العيد يصلي ركعتين** | هذا هو مذهب الشافعي ان الرجل  
اذا فاتته الصلاة مع الامام صلى ركعتين حتى يدرك فضيلة صلاة العيد ان  
فاتته فضيلة الجماعة مع الامام واما عندا الحنفية فلا قضاء لصلاة العيد عنهم  
ولو فاتته مع الامام فاتته رأساً واستدل المؤلف رحمه الله على ترجمته الباب بقول  
النبي صلى الله عليه وسلم ههنا عيدنا اهل الاسلام فان اضاقة العيد الى جميع اهل الاسلام  
يدل بظاهرها على انه لا اختصاص له ببعض بل هو عيد لكل فينبغي ان  
يصيب كلام من اهل الاسلام حظ من الطاعة الخاصة بذلك اليوم وقس  
الاستدلال بالحديث الاق فان قوله فانها ايام عيد من دون تقييد بالرجال  
والمصلين بالجماعة يدل على ذلك وايضاً يشعربان التعيد حق اليوم فمن شهد  
ذلك اليوم سواء كان امرأة او صبياً او بدياً او قروياً تعيد فتدبر فان الشراح  
قد استشكلوا هذا المقام وتخييرت فيه الافهام وتبادرت الالهام والله هو

**باب الاستماع في الخطبة** | قد اثبت بحديث الباب ان ملائكتهم يسمعون  
الخطبة فان يسمع الناس بالطريق الاولي لان الناس مكفون بالعبادات :  
**باب اذا رأى الامام رجلاً الخ** | اي على الامام ان يامر ان لم يره يصلي  
الركعتين وهذا على خلاف ما قال به الحنفية من انه اذا اصعد الامام المنبر فلا صلاة  
ولا كلام :

**باب من جاء والامام يخطب** | حاصل هذا الباب ان على من جاء في  
هذا الوقت ان يصلي ركعتين وحاصل الباب السابق ان على الامام امره بما  
وكان شغله بالخطبة يمنعه عن الاشتغال بالامور الاجنبية فانهم ان الفرق  
واضح فلا يتوهم التكرار :

**باب الانصات يوم الجمعة** | عقد المؤلف الباب السابق لاستماع الخطبة  
وهذا الباب للانصات وقت الخطبة اذ لا تلازم بينهما لان من يكون بعيداً عن الامام  
لا يجب الاستماع عليه وانما يجب الانصات :

**باب اذا نفر الناس عن الامام** | قد فر قوله وتركه قائماً جمهور المفسرين  
بقيامه في الخطبة فناسبة الحديث مع الترجمة باعتبار ان خطبة الجمعة لها  
حكم الصلاة فلما اتم عليه السلام خطبته مع خروجه عن المسجد كان هذا  
حكم الصلاة ايضاً واما اذا فر لقيامه في الصلاة فلا اشكال وهذا الحديث  
حجة على الشافعي رحمه الله حيث شرط لانعقاد الجمعة حضوراً ربعين رجلاً  
ومن ههنا شرط مالك حضوراً ثلثي عشر رجلاً فانهم :

**باب الصلاة بعد الجمعة وقبلها** | قوله حديثاً عبد الله بن يوسف قال اخبرنا  
مالك الخ هذا الحديث ساكت عن اثبات راتبة قبل الجمعة وقال القسطلاني  
انه يعلم راتبة قبل الجمعة من حديث الباب بالقياس على راتبة الظهر  
انتفى والمؤلف الكنتفى على حديث الباب لان راتبة قبل الجمعة قد علم  
سنيهاً سابقاً صريحاً من حديث جابر رضي الله عنه انه دخل رجل يوم  
الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب الخ  
**كتاب صلاة الخوف وقول الله تعالى اذا ضربتم الخ**

حملت الحنفية هذه الاية على السقوط قيد الخوف عندهم اتفاقاً والشافعي حملها  
حملها على الظاهر جرى المؤلف على ذلك وهو الظاهر من سياق كلامه :

**باب صلاة الخوف رجلاً او ركباناً** | قوله قال حدثني ابني قال حدثنا ابن  
جبريم الخ اعلم ان ابن جبريم في كتابه حدث عن موسى بن عقبة عن نافع عن  
ابن عمر نحو من قوله فاق قول مجاهد واحال حديث ابن عمر عليه الاحوط  
عند المحدثين في امثال ذلك ان يرد امثال ما روى المؤلف دون ان يقولوا عن  
ابن عمر كذا لانه يحتمل ان يكون بين ما روى مجاهد ما روى ابن عمر تفاوت  
في اللفظ ومعنى اذا اختلطوا اي اختلطوا في الجرب واما لفظ قياًماً فقد قيل  
وقم سهواً من رواة البخاري والافقي حديث ابن عمر ليس الا اذا اختلطوا فانما  
الصلاة بالايام اذا اختلطوا فليفعلا كذا والكلام ههنا مختصر :

**باب يحرس بعضهم بعضاً الخ** | هذه الصورة مختصة بما اذا كان العدو في  
جانب القبلة :

**باب الصلاة عند مناهضة الحصون الخ** | اي يجوز الصلاة بالايام  
عند ذلك ان لم يقدر على الصلاة بالركوع والسجود ولا يكفي التكبير فقط  
عند ما يقدر على ذلك ايضاً بل يؤخرونها ويقضونها قوله قال انس الخ اعلم  
ان في معنى قول انس وجهان احدهما انه رضي الله عن سرته تلك الصلاة  
التي صلاها بعد الوقت لحصول فضيلة اخرى اتم واعظم من الجهاد  
بسبب فوترها والثاني ان يكون بدأ الكلام منه رضي الله على سبيل التأسف  
يعني ما يسن في تلك الصلاة الفاتحة عن وقتها الدنيا وما فيها :

**باب صلاة الطلوع المطلوب الخ** | اي الذي يطلب العدو ويعد عقيه او يطيل  
العدو ويأتي عقبه ان ادركته الصلاة يصلي بالايام ان لم يقدر على الركوع والسجود  
**باب التكبير والغسل بالصبح الخ** | وذلك فيما اذا كان الاختيار للمسلمين في  
شروع الحرب لئلا يقتضى الحرب الى فوت الصلاة واما حالة الاضطراب فالامر فيها سواء

العزیز العالم:

### باب ما جاء في الوتر

باب ساعات الوتر الخ قد قيل ان ساعته اول الليل لمن كان له عند كما كان لابي هريرة من كونه مشغولا بحفظ احاديثه عليه السلام واخر الليل الى طلوع الفجر والصبح وما وقع في حديث الباب من قول عائشة رضي الله عنها كل الليل او تر الخ فتقريره بوجهين احدهما ان يكون معناه انتهى وتره اى او تر في اخر عمره وقت السحر واستدام على ذلك الى ان ارتحل الى عالم القديس وكان ذلك اخر افعاله عليه السلام واما قبل ذلك فكان وتره مترودا في ساعات الليل كلها وهي تسعة كما تقرر والثاني انه انتهى امتداد وقت الوتر الى السحر وما تجاوز وقته عن ذلك فتدبر:

باب الوتر على الدابة يعنى يجوز الوتر على الدابة خلافا لمن يقول بوجوده فانه لا يجوز الوتر على الدابة بناء على ان ذلك مخصوص بالنوافل وقول ابن عمر رضي الله عنهما صريح في جواز الوتر على الدابة وما استدلال به محمد رحمه الله على وجوب الوتر من جانب ابي حنيفة رضي الله عنه من ابي بن عمر كان ينزل عن الدابة لاداء الوتر وهو دليل الوجوب لانه لو لم يكن واجبا لما نزل بل اداها على الدابة كسائر النوافل ففيه ان هذا الاستدلال لا يصح على قواعد الاصول والعرف العام ايضا فان فعل ابن عمر رضي الله عنهما لا يدل على الوجوب اصلا لان فعله ذلك لا يلزم ان يكون لاعتماد عدم جواز الاثر على الدابة حتى يدل على الوجوب بل يجوز ان يكون فعله اختيار الاولى ولا شبهة في ان النزول عن الدابة لاداء النوافل ايضا اولى كيف وقوله في هذا الحديث صريح في ان النزول غير لازم فتدبر:

باب القنوت قبل الركوع وبعدة هذا الباب في الاصل من متعلق ابواب صلاة الفجر لان الاحاديث الواردة انما تدل على القنوت فيها وايراد ههنا باعتبار ان بعض العلماء قال بالقنوت في الوتر ثم المذاهب في القنوت مختلفة فعند ابي حنيفة رحمه الله ليس في الفجر قنوت اصلا وعند مالك فيه قنوت لكنه قبل الركوع فعنى قنوت النبي صلى الله عليه وسلم بعد الركوع لبيرا اى قنوت زمانا يسيرا او اياما معدودة ثم كان قنوته عليه السلام اى كلمات يسيرة قليلة غير طويلة لكنه يناهيه الحديث الاول فافهم:

باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم انما اورد هذا الباب في كتاب الاستسقاء لمناسبت فانه كما شرع الدعاء بطلب المطر عند التقط نفعاً للمسلمين كذلك شرع الدعاء على الكفار بحبس المطر عليهم لان جوارحهم قوله قد هلكوا فادع الله لهم الخ تمام القصة انه عليه السلام كان قد ادعاهم فمطرا فلم يهتدوا بذلك الى الاسلام بل ازدادوا كفرا وعنادا ثم دعاه النبي صلى الله عليه وسلم لهم بالاستسقاء كان اظهار للمجزرة وانما دعا للحجة عليهم لاشفقت عليهم قوله قال الله تعالى فان رقب يوم تاتي السماء الخ هذه الآية قد تلاها ابن مسعود عقب هذا الحديث اشارة الى ان الدخان الموعود وهو الذي كان الناس يبصرون ذلك في الجوع عند التقط وقد وقع ذلك وليس المراد الدخان الواقع قبيل القيامة والبطشة ايضا قد وقعت كذلك يوم بدر والزام وقع يوم بدر وكذا اية الروم اعنى قوله ان غلبت الروم الخ وهذا كله توجيه ابن مسعود واما جمهور المفسرين فقد ذهبوا الى مسالك اخرى طول ذكرها:

باب الدعاء اذا قطعت السبل الخ اى كما ان الدعاء بطلب المطر الذي هو من رحمة الله مشروع عند تقطه وحبسه كذلك الدعاء مشروع عند كثرة وطغيانه لرفع مضرتة عن العباد:

باب ما قيل ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يجول رداءه في الاستسقاء الخ يعنى له ايضا اصل وكل من التجول وعدمه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم باب اذا استشفع المشركون بالمسلمين الخ اى فيصحبهم المسلمون ويتشفون لهم لما وقع في حديث الباب من قوله فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم قصة مكة حرسها الله لكن زيادة قوله فسقوا الغيث فاطبقت عليهم سباعا وشكا الناس

كثرة المطر ما ثبت في هذا الحديث من الاسناد وانما ثبت من الطريق الاخر الى قوله فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فامطروا بخلاف قصة المدينة من طريق انس فانها بما ثبتا ثابتة بطرق متعددة كما سيظهر في الكتاب كانه وقع وهم وخط في هذا الطريق والله اعلم:

باب الدعاء اذا كثرت المطر الخ كان غرضه حصر الدعاء عند كثرة المطر في هذه الالفاظ وامثالها وذلك لان المطر رحمة من الله تعالى فطلب اسماكه مطلقا ليس بمناسب بل المناسب لاستجلاب منفعه واستدقاع مضارته وهو معنى قوله عليه السلام اللهم حوالينا ولا علينا:

باب رفع الامام يده في الاستسقاء المقصود من هذه الترجمة اثبات انه الى ما يرفع به الامام يديه والمقصود من الترجمة السابقة اصل الرفع فلا تكرار قوله من دعائه الخ معناه لا يرفع يده المثابة لامطلقا:

باب من تمطر في المطر الخ اى اخذ المطر على جسده وهذه سنة عند الشافعي رحمه الله وقال بعض اذا مطر اول مطر:

باب اذا هبت الريح الخ فمن السنة ان تظهر عليه امارات الخوف ويبادر الى الاستعاذة من نزول العذاب الى ان يمطر كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك عند الغيم:

باب ما قيل في الزلازل الخ حتى يكثر فيكم الماء الخ غاية اخرى لقيام الساعة وترك فيه حرف العطف للاشارة الى استقلالها في الغاية:

### باب ما جاء في سجود القرآن وسنتها

باب ما جاء في سجود القرآن وسنتها سجود القرآن سنة عند الكل الاعتدالي حنيفة رحمه الله فانها واجبة عنده في عدتها الا ان عند الشافعي في سورة الحج واحدة وفي ص واحدة وعند مالك رحمه الله اربعة عشر سجدة والثلاثة التي في المفصل منها غير مؤكدة عنده والباقي مؤكدة ولذا اشتهر بين الناس ان السجدة عند احدى عشرة وقال احمد ان السجدة في القرآن خمسة عشر قوله قرأ النبي صلى الله عليه وسلم النجم بمكة الخ ذكر المفسرون في هذه القصة انه جرى على لسانه من قبل الشيطان الكلمات المشهورة وهي تلك الغرائب العلى وان شفا عنهن لترتجى فلذلك سجدا لمشركون معه حيث زعموا انه لا اختلاف بعد ذلك بيننا وبينه لانه يثني على الهتنا لكن اصل لهذه القصة عند المحدثين بل الحق ان هذه الكلمات ما جرت على لسانه عليه السلام والقصة موضوعة كما قال لذهبي وغيره من المحدثين وكيف يظن مثل هذا يا اكرم الرسل خيرا الخ لوقات انه تسلط عليه الشيطان حاشا جنبه عن نسبة امثال هذه الواهيات ثم حاشا هذا وقد قال الله تعالى في حق عامة الصالحين ان عبادي ليس لك عليهم سلطان - فاناد فنيه بكل لوجه فما ظنك سيد البشر والشفيع المشفع يوم المحشر الذي اقسم الله بعمره فقال لعمر ك يا حبيبي بل الحق ان المشركين انما سجدوا والعلبة جلالة وجبروته عليه السلام وسماع المواعظ العقلية في القرآن فاضطروا الى السجود ولم يبق اختيارهم في ايدى بهم وكيف يستبعد ذلك وقد قال الله تعالى كلما اضاء لهم مشوا فيه وقال وحجوا وابها واستيقنتها انفسهم ظلما وعلوا:

باب سجود المشركين مع المسلمين قوله وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والانس استدلال المؤلف على عدم اشتراط الوضوء لسجدة التلاوة بسجود المشركين مع كونهم على غير وضوء وعدم تهيئه عليه السلام لهم عن ذلك لا يخلو عن اشكال لجواز ان يكون الوضوء شروطا للسجدة لكنه عليه السلام لم يهتمهم عن ذلك لكونهم متعنتين غير مطيعين فلما امرهم بالوضوء لم يجع فيهم لانه يجوز السجود بخير الوضوء:

باب من سجد بسجود القاري الخ المذاهب في هذه المسئلة مختلفة فعند ابي حنيفة رضي الله عنه يجب على السامع سواء سجد لقاري ام لا وسواء يصغى اليه قصدا او وقع في اذنه اتفاقا وقال بعض العلماء انما يسجد السامع الذي يقصد الاستماع حين يسجد التالي دون غيره:

**باب من رأى ان الله تعالى لم يوجب الجود** قوله ما لهذا غداً  
 توضيح انه رضى الله عنه مر على قاص تلى في اثناء قصصه اية الجود فلم  
 يجود سلمان فقيل له في ذلك فقال ما لهذا غداً نأى ما كان قصداً من الغداً  
 تلك الآية حتى نجد بل كنا عابرين فوقعت السجدة في اذاننا اتفاقاً وليس  
 هذا سجدة وكان مذهبه رضى الله عنه ذلك ومناسبة هذا التعليق مع ترجمته  
 الباب ضعيفة جداً كما لا يخفى .

**باب ما جاء في التقصير وكه يقيم حتى يقصر الخ** اعلم ان السافر  
 اذا ورد على بلدة او قرية فلا تخلوا ما ان ينوي الإقامة او لا فان نوى الإقامة  
 فقال الشافعي يجب ان ينوي إقامة اربعة ايام كوامل حتى يتم وقال ابو حنيفة  
 رضى الله عنه يجب ان ينوي إقامة خمسة عشر حتى يصم له الاقام وان نوى  
 اقل من ذلك قصر واما قول ابن عباس اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 تسعة عشر يقصر فهو قصة عام الفقم واجاب الشافعي عنه انه عليه السلام  
 لم يكن نادياً للإقامة في تلك الايام بل كان متردداً الى امره واذن ان اطعوا  
 رجع الى المدينة وان ابوا اعترافهم فلم يكن فيما نحن فيه واما ما وقع في الحديث  
 الثاني من الباب من قوله اقامت عشر فهو قصة حجة الوداع واجاب عنه  
 الشافعي بان قوله ذلك ورد على سبيل المسامحة لان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم قدم مكة صبيحة الرابع من ذي الحجة ثم خرج يوم التروية الى منى  
 يوم عرفة الى عرفات فقام بمكة اربعة ايام كوامل ووجه المسامحة  
 انه عدل ايام منى ويوم عرفات في ايام مكة جعلها مكاناً واحداً فكان كلها  
 مكة ولهذا قال اقامتها عشر اوان لم ينو الإقامة فقال اكثر العلماء انه  
 يقصر وان اقام شهر ابل سنين لفعل ابن عمر حين اقام بأذربيجان ستة  
 اشهر يقصر وقال بعضهم بل يتم بعد مضي ثمانية عشر يوماً وقال بعضهم مضي  
 تسعة عشر يوماً واخذ ذلك من قصة الفقم على اختلاف الروايات .

**باب الصلاة بمسئ** قوله عن عبيد الله بن عمر قال صليت مع النبي  
 صلى الله عليه وسلم بمسئ ركعتين واني بكر وعمر الخ اعلم انه ليس لسائى مكة  
 حرسها الله ان يقصر واما مسئ وانا قصر النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر  
 عثمان رضي الله عنهم صدر من خلافة لانهم كانوا مسافرين غير ساكني مكة وقال  
 مالك ساكن مكة ايضاً يقصر بمسئ وهذا الحكم عنده مخصوص بهذا الموضع  
 فقط واما في المواضع الأخر فيشترط عنده قصد مسيرة اربعة ايام كما يشترط  
 عند الشافعي وسائر الأئمة واما اتمام عثمان رضى الله عنه فقيل كان ذلك  
 بوجهين احدهما ان اعرابياً لما رآه يصلي ركعتين زعم ان المفروض في  
 الحضر والسفر هو الركعتان فذهب الى قومه واخبرهم بان رأيت الخليفة  
 يصلي ركعتين فصلا ركعتين فاختلوا ذلك وصلوا في سنهم تلك الركعتين فبلغ ذلك  
 الى عثمان فاتم الصلاة لاجل ذلك لان مذهبه رضى الله عنه ان القصر  
 في السفر اولى وان اتم جاز كما هو مذهب عائشة رضى الله عنها واكثر التابعين  
 والائمة بعده فعمل بالجماعة وترك الاولى لهذه المسئلة التي هي تفضي  
 الى تحريف الدين وحق ذلك عثمان رضى الله عنه كيف وقد قيل ترك  
 الخير الكثير لاجل الشر القليل خير كثير وثانيهما ان مذهبه رضى الله عنه  
 ان الرجل اذا تزوج في مواضع متعددة يتم فيها وكان اخذ المسكن في  
 مكة وتزوج هناك فلذلك كان يتم الصلاة في منى والله اعلم .

**باب صلاة التطوع على الحمار** عقد الباب لذلك بعد عقد الصلاة  
 التطوع على الدابة اما لبيان الاسانيد المتكررة للحديث في هذا الباب  
 فايراد لفظ الحمار في الترجمة لكونه وارداً في الحديث كما هو من داب المؤلف في  
 هذا الكتاب واما لزيادة اهتمام بذلك لان الحمار بعيد من الرحمة قريب من  
 الشيطان على ان يتوهم فيه انه لا يجوز النافلة عليه لكن في هذا الاستدلال  
 مناقشة لان المذكرة بين اس وبين السائل ما وقعت الا في استقبال القبلة  
 فقال رضى الله عنه في جوابه اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى النافلة

راكباً الى غير القبلة ولم يذكر في هذه المذكرة بانه ينبغي عن جواز النافلة  
 على الحمار حتى يستفاد منه ذلك الا ان يقال ان قول انس رضى الله عنه لولا  
 اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله بحسب الظاهر اشارة الى جميع ما كان  
 في تلك الصلاة من الخصوصيات اعني الصلوة على الحمار وعدم استقبال القبلة  
 وغير ذلك بظاهرة ومثل ذلك من الاستدلال كثير في هذا الكتاب فلا تنكره  
 قوله لولا اني رأيت الخ نازعه الاسماعيلي وقال ليس في الحديث ما يدل على  
 انه صلى الله عليه وسلم صلى على الحمار قلت صلى انس على الحمار ثم قال لولا اني  
 رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله لم افعله فهذا لا يخلو اما ان يكون  
 انس رآه يصلي على حمار وراه على رايه غير الحمار وتحقق عنده انه لا فارق  
 بينهما وبين الحمار وعلى كل وجه ثبت عنه صحة الصلاة على الحمار والله اعلم

**باب ترك القيام للمريض** حدثنا ابو نعيم الذي امره  
 اولا في هذا الباب يدل صريحاً على الترجمة واما الحديث الثاني اعني حديث  
 محمد بن كثير فليس له دلالة ظاهرة على ما يناسب الترجمة واما امره ههنا  
 اشارة الى ان الرواة اختلفوا على سفيان فانو نعيم يروى عنه انه صلى الله  
 عليه وسلم اشتكى ولم يقم ليلة اوليلتين فقالت امرأة من قرش اباط عليه  
 ومحمد بن كثير يروى عنه من غير ذكر قوله اشتكى ولم يقم ليلة اوليلتين  
 والحال ان هذه الزيادة ايضاً داخله في تلك القصة ولو حمل رواية محمد  
 ابن كثير ايضاً على ذلك يصح الاستدلال به فتدبر وتأمل .

**باب نام عند السحر** قوله اذا سمع الصارخ الخ استدلال المؤلف بقول  
 عائشة رضى الله عنها على ترجمة الباب استدلال بعض محملاته وهذا من  
 دابه يفعل كثيراً في كتابه وذلك لان الصارخ على ما قيل يصرخ اولاً عند  
 انتصاف الليل وثانياً اذا بقي ربع الليل وثالثاً عند طلوع الصبح المعترض  
 وههنا يحتمل الآخر ايضاً كما يحتمل الاول فيدل على انه صلى الله عليه وسلم  
 كان ينام حينما بعد فراغه من صلاة الليل ويقال ان معنى الاستدلال على  
 ما يقوم غالباً من صرخ الصوارخ في العرف وانه الاخير .

**باب قيام النبي صلى الله عليه وسلم بالليل في رمضان** يعنى ان  
 قيامه صلى الله عليه وسلم في رمضان وغيره كان سواء ولم يكن في رمضان زيادة  
 وهو مذهب احمد في احدى الروايتين عنه قوله ثم يصلي اربعاً الخ معناه يصلي  
 اربعاً بتسليمتين واما قالت يصلي اربعاً لانه صلى الله عليه وسلم ما كان يستترجيمها  
 بل كان الشفعة الثانية متصلة بالاولى وان كان يستترجيم بين الشفعتين زماناً ثم يشرع في  
 الشفعة الثالثة فها فاة هذا الحديث بين ما سيحكي من قوله عليه السلام صلاة الليل مشئ مشئ

**باب فضل الصلاة عند الطهور بالليل** قوله فاني سمعت دق  
 نعليك الخ قد اعترض علينا حين الدرس في هذا الحديث بما استشكله السلف  
 ايضاً من انه ما معنى تقدم الليل بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 مع انه صلى الله عليه وسلم افضل الانبياء وافضل الخلائق كلهم اجمعين فلا يجوز  
 ان يكون احد افضل منه بنوع فضيلة فأجبت ان المنام عبارة عن تمثل صورة  
 خيالية اى صورة كانت في خيالات الانسانية فخرجات كثيرة من الصور اذا توجه  
 الى بعضها قصداً وبالذات غاب عند البعض الأخر حتى انه ربما لا يلتفت بغتة  
 وهذا كما اذا تخيل في خيالك انه سلطان جالس على العرش وعلى رأسك التاج  
 وبين يديك صفوف الفتيان وبيدك المحل والعقد تدبر الحرب وتقسّم الملك  
 وانت في هذه الحالة لا تلتفت الى نفسك ولا تراها مذلة خاشعة كواحدة  
 من انفس الناس فان كنت تراها نكص خيالك على عقبه وتبرأ مما استعمله  
 فيه وهذا كله مما يشهد به الرجوع الى الوجدان اذا تمهد هذا فنقول ان النبي  
 صلى الله عليه وسلم رأى نفسه الشريفة الكريمة المقدسة في ذلك المنام احداً من  
 عامة المؤمنين فعند ذلك لم يلتفت الى صفة النبوة وكونه افضل الخلائق  
 اجمعين ولم يتمثل صورته الخيالية عنده ففي هذه المرتبة لا استمالة بتقويم  
 بلال بسبب هذا العمل عليه صلى الله عليه وسلم فتأمل .



**باب فضل من تعار من الليل فصلي** | قوله كان اثنين اتيا في الخ رؤية ابن عمر الاستبرق في المنام كان مرة والملكين كان مرة أخرى وهما جمع بين القصتين وأعلم رحمك الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قد استنبط من منام ابن عمر رضي الله عنهما استحباب الاشتغال رضي الله عنهما لصلاة الليل أما وجه استنباطه عليه السلام ذلك من المنام الثاني فظاهر عن البيان لانه وقعه له تخويف في ذلك المنام فهو يدل في الجملة على ان فيه نوع قصور بالنسبة الى العبادة وما كان الا في السهولة في صلاة الليل لانه ما كان يدع غيرها من الفروض والسنن والستحيات وكان النبي صلى الله عليه وسلم مطالعا على احواله وأما وجه دلالة الرؤيا الاول على ما ذكرنا فلان طيران الاستبرق به رضي الله عنهما الى مكان اراد من الجنة يدل ايضا على نوع قصور في العبادة حتى لا يصل الى مكان يريد من الجنة الا باعانة الاستبرق قوله في الليلة السابعة الخ فان قيل هذا لا يطابق قوله عليه السلام اري رؤياكم قد تواطت في العشر الاواخر لانهم اغاروا في الليلة السابعة فكان ينبغي ان يقول عليه السلام في جوارهم اري رؤياكم قد تواطت في السابعة فمن كان مقرها فليقرها في السابعة قلنا ان في هذه القصة اختصارا والافضل للصحة قدراها في العشر الاولى والاخرى ايضا سوى الليلة السابعة فلا اشكال

**باب ما جاء في التطوع مشي مشي الخ** | السنة عندنا شافعي رحم الله في نوافل المويين ان يكون مشي مشي وعندنا في حنيفة رحم الله ان يكون اربعا رابعا فيما وقال صاحبها بالتفصيل ففي الليل مشي مشي وفي النهار اربع اربع وادوية المؤلف تعليق الباب ان التطوع في النهار مشي مشي لان تطوع الليل قد علم كونه مشي مشي من قوله عليه السلام صلاة الليل مشي مشي

**باب من لم يطوع بعد المكتوبة** | قوله قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانيا جميعا الخ قد مر تحقيق هذا الحديث سابقا فلا حاجة الى الاعادة

**باب فضل الصلاة في مسجد مكة** | قوله لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد الخ قد مر الغزالي الكلام بصحة الاستثناء هكذا لا تشد الرحال الى مسجد الا الى ثلاثة مساجد حتى يبقى شدة الرحال لزيارة القبور مسكوتا عنه غير ان تحت النبي صلى الله عليه وآله في هذا الاعتراض لان هيبه عليه السلام عن شدة الرحال انما هو لسد الذريعة كيلا يتخذ الناس كل مسجد كل مكان من الامكنة متبرا يعظمونه كتعظيم مسجد الله الحرام والمسجد النبوي والبيت المقدس كما كانوا يفعلون في الجاهلية وهذا الايتان في تقدير الاستثنى منه خاصا بل يجب ان يترك الكلام على عمومته وصحة الاستثناء يمكن على تقدير عمومته ايضا بان يقال لا تشد الرحال الى مكان من الامكنة المعظمة بين الناس من المقابر والمساجد الا الى هذه الثلاثة المعظمة فتأمل وأما اتيانه عليه السلام في مسجد قباء كل سبت فانما كان ملاقات الانصار الذين كانوا يسكنون فيها لانهم كانوا بعيدين عنه صلى الله عليه وسلم ما يصلون كل يوم اليه وجلسه عليه السلام في المسجد التحصيل لقاء كل واحد واحد منهم واتباع ابن عمر رضي الله عنهما في ذلك له عليه السلام لما شاء من الاتيام في السنن الزوائد

**باب فضل ما بين القبر والمنبر** | ثبت بالحديث فضيلة ما بين البيت ومنبره عليه السلام لانه دفن في بيته عليه السلام قوله ما بين بيتي وبين منبري معنى هذا الكلام ان الاعمال والطاعات في هذا المكان متفاضلة متكاملة يفضى الى روضة من رياض الجنة وكذا معنى قوله ومنبري على حوضي وقيل الكلام مجرى على ظاهره وهو مذهب مالك لكن الاول اولى

**باب من سمي قوماً أو سلم في الصلاة الخ** | يعني ان السلام على مواجئة رجل يفسد الصلاة لكن اذا كان على غير مواجئة كما يكون قولنا في الصلاة السلام عليك ايها النبي فليس يقاطع للصلاة

**باب اذا قيل للمصلي تقدم الخ** | استنباط المؤلف مستصعب عند الشراخ غاية الصعوبة لاحتمال امر النساء قبل شروعهن في الصلاة وتخل عندها ان اداها البخاري ان يستدل بكلا احتماليه على الحكم وهذا في كتابه كثير هو من هذا القبيل

**باب من لم يتشهد في سجدة السهو الخ** | وهو قول الشافعي وغيره من الائمة خلافا لابي حنيفة رحم الله وذهب ابي حنيفة رحم الله ان الكلام مفسد للصلاة ولو كان باسيا وقالت الحنفية ان قوله عليه السلام ان في الصلاة لشغلا ناسخ لحديث ذي اليبدين واعترض عليه بان قوله عليه السلام ان في الصلاة لشغلا كان في مكة وقصة ذي اليبدين مدنية فكيف يصح القول بالسهم وتكلم الطحاوي في ذي اليبدين انه رجل من الصحابة اسمه خرباق استشهد ببدا فلا يكون قصته مدنية واجيب عنه بان من اسمه خرباق وقتل ببدا رجل لقبه ذو الشمالين وتسميته بذى اليبدين وهم من ابن شهاب

**كتاب الحج**

قوله قيل لو هب الخ قائل هذا القول كان يميل الى مذهب الارجاء فاجابه وهب بن منبه بان الاعمال داخله في الايمان او شرط له ومجود قول لا اله الا الله بلا عمل لا ينفع ولا يمتنع بحديث الباب بحمله على معنى انه لم يشرك بالله في اخر عهده وقال لا اله الا الله ثم مات قريبا من ذلك

**باب الدخول على الميت الخ** | قوله فطار لنا عثمان بن مظعون الخ يعني وقع في حصتها ان يسكن في منزلنا. قوله والله ما ادري وان رسول الله ما يفعل بي الخ ان هذا الكلام منه صلى الله عليه وسلم قبل نزول ليغفر لك الله الآية واما ان يراد ما يفعل بي في مراتب الجنة ودرجاتها ولا قطع في اي مرتبة اكون انا

**باب الرجل ينعي الى اهل الميت الخ** | قوله حدثنا اسمعيل الخ ووجه مناسبة هذا الحديث في ترجمة الباب باعتبار ان المراد بالاهل الاخوان مطلقا اذ يقال ذكر الاهل لمجرد تصوير صورة صالحه والمقصود اثبات جواز النعي مطلقا والنهي الذي ورد محمول على النعي على عادة الجاهلية

**باب الكفن في القميص الخ** | الكفوف الذي ضم جانباه بالحياط والغرض من الباب اثبات جواز التكفين بكليهما قوله انابين خيرتين الخ استشكل هذا القول لان قوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم صريح في المنع عن الاستغفار با وكذا وجهه وابلغه والنبي صلى الله عليه وسلم اعرف بما في القرآن فما معنى قوله عليه السلام انابين خيرتين والتحقق عندي في حل هذا القول منه صلى الله عليه وسلم انه من باب تلقى الخطاب المتكلم بغيره ارادة لكونه مرغوبا له رجاء لاستجابة ذلك عند المتكلم وهذا التصم في الكلام من صنائع البلاغة المقررة في موضعه فتدبر

**باب زيارة القبور** | في المسئلة اختلاف فقال بعض العلماء ان الرخصة التي جاءت بعد النبي عنها شاملة للرجال والنساء وقال بعضهم مختصة بعد بالرجال ولا يجوز للنساء زيارة القبور وميل البخاري الى المعنى الاول وغرضه من الباب ايراد الدليل لجوازها للنساء ايضا وذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم هناك عن البكاء دون الحضور عند القبور والله اعلم بحقائق الامور

**باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يجذب الميت ببكاء اهله** | غرض من هذا الباب الجمع بين ما روي عمر بن الخطاب وابنه رضي الله عنهما وبين ما نأقضت به عائشة رضي الله عنها على طبق ما حكى عن الشافعي رضي الله عنه من وجه الجمع بينهما قوله فقال ابن عباس قد كان عمر يقول الخ اشار هذا القول الى ان رواية ابن عمر على الاطلاق مخالفة لما رواه عمر رضي الله عنه فانه رواه بلفظ البعض

**باب من جلس عند المصيبة الخ** | يعني ان ذلك جائز

**باب حمل الرجال الجنائزة الخ** | دلالة لفظ الحديث اعني قولنا احتملها الرجال على الترجمة غير ظاهرة اذ يجوز ان يكون ذكر الرجال على طريق تصوير صورة صالحه لاداء المقصود وهو بيان حال الميت في الصلاح والطاهر لكن ما سبق في الابواب السابقة من ان النساء ممنوعات عن اتباع الجنائز يدل على ذلك دلالة ظاهرة وكان المؤلف اعتمد عليه في هذا الباب

**باب سنة الصلاة على الجنائزة الخ** | لما لم يوجد على اشتراط الوضوء

لصلاة الجنائز وقراءة فاتحة فيها وغير ذلك مما هو في شروط الصلاة نص ظاهر استدلال المؤلف على هذه الامور بما ذكر في الباب وهذا هو مذهب الشافعي رحمه الله في صلاة الجنائز خلافا لابي حنيفة رحمه الله قوله وقال حميد بن هلال في حكاية انه ما علمنا للاذن الذي تعارفه الناس وهو انهم لا يرجعون الا بعد حصول اذن من بعض اولياء الميت اصلاب هو امر لا اصل له من النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة رضي الله عنهم .

**باب من احب الدفن في الارض المقدسة او نحوها** غرضه ان نقل الميت من موضع الى موضع لا يجوز مطلقا الا اذا قصد الدفن في الارض من الاراضي المقدسة وعند الحنفية يجوز مطلقا قوله ارسل ملك الموت الى موسى في هذا الحديث انه كيف صك موسى عليه السلام ملك الموت مع انه جاء في الحديث من كره لقاء الله كره لقاءه واجيب بانه يجوز ان لا يعرف موسى عليه السلام انه ملك الموت وهذا الجواب عندي ليس بشئ بل الحق انه عليه السلام انما فعل ذلك يعلمه بانه ملك والواقعة صومرة مثالية نخوف اسباب الموت فطلب من الله ان يمهله حتى يفتح بيت المقدس وما كان ذلك منه كراهة لموته .

**باب الصلاة على الشهيد** فيه اختلاف الفقهاء فقال الشافعي للصلاة على الشهيد خلافا لابي حنيفة رحمه الله وانما عقد المؤلف الباب للاشارة الى ان الدلائل في هذا الباب متعارضة فمن مثبت ومن ناف ومن دابه الاشارة الى تعارض ادلة المسئلة ايضا وعقد الباب لمجرد ذلك كما لا يخفى على متتبع كتابه حتى التتبع .

**باب ما جاء في عذاب القبر** قوله قالت انما قال النبي صلى الله عليه واله كان هذا شبهة وقعت لعائشة رضي الله عنها انه كيف يصم خطابه صلى الله عليه وسلم للعوفي مع ان الله تعالى قال انك لا تسمع الموتى وذلك مذهب بعض العلماء .

**باب ما يقال في اولاد المسلمين** قوله لم يبلغ الحنث الا يعني انهم في الجنة فان قوله لم يبلغوا الحنث اي الذنب يدل على ان الصغار والصغائر لا ذنب لهم واذ لم يكن لهم ذنب فلا يدخلون النار فيكونون في الجنة اذ لا واسطة بينهما على الاصم وما قيل في اولاد المشركين وما ورد من الاحاديث في هذا الباب يدل على التوقف في شأنهم وهو مذهب بعض العلماء .

**باب هوت الفجأة** غرضه انه لا قبحة في ذلك الموت لانه عليه السلام وانكره موتهما بغتة .

**باب ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم** قوله كئاني عروة الغرض من بيان هذا اثبات لقاء هلال مع عروة قوله لا ازي به الخ اي لا ينبغي لي ان يزكيتي الناس بعدي بكوني مدفونة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وان يميزوني من بين الازواج بهذه الصفة لانه مفض الى العجب وانما قالت ذلك هضمًا لنفسها رضي الله عنها .

## باب وجوب الزكاة

**باب وجوب الزكاة** قوله بحث معاذ الى اليمن الخ استدلال الحنفية بحديث معاذ على ان الكفار غير مكلفين بالفردم لانه عليه السلام امره بان الناس ان اطاعوا في التهادتين بعد ذلك يامرهم بالصلاة وغيرها من الفردم واجيب عنه بان هذا الترتيب في حرج البيان بالنظر الى الاهم فالاهم كيف ولو كان مفاد الترتيب ما فهموه لكان التكليف بالزكاة بعد قبولهم فرضية الصلاة وما لم يقبلوا فرضيتها كانوا غير مكلفين بالزكاة وهذا مما لا يقول به احد قوله ما له ماله الخ يعني كان ذلك في اثناء سفرة وسيرة عليه السلام في الطريق فاوقفه السائل على الطريق لاجل هذا السؤال فاستعجب القائل وقال ماله حبس رسول الله صلى الله عليه وسلم على الطريق وقوله صلى الله عليه وسلم ارب ماله يحتمل وجهين اما ان يكون لفظه مالتكبير اي حاجته واما ان يكون ارب مبتدأ محذوف واخبره ولفظ ماله زجرًا منه صلى الله عليه وسلم للقائل له يعني ما قوله ماله قوله تقاتل الناس وقد قال الخ القصة في هذا الحديث مختصرة واصلاها انه رضي الله عنه قال ذلك حين اراد ابو بكر الصديق رضي الله عنه

مقاتلة قوم منحوا الزكاة ولم يعطوها فاما ما كان منح زكاهم على انكار فرضية الزكاة فم كافرون بالارتداد فسيبهم القتل كانوا اولون تاويل فاسدًا في النصوص والآيات بحيث لا يكون عذر الهم في اباحة قتلهم .

**باب ما ادى زكاته الخ** هذه المسئلة كانت مختلفة فيما بين ابي ذر وسائر الصحابة فاورد كان يفهم من قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة الخ ان الواجب انفاق كلها ومن ادخر شيئًا منها فهو داخل تحت الوعيد بخلاف سائر الصحابة فان مذهبهم ان بعد انفاق القدر الواجب اعنى ربع العشر في التقدين لو ادخر الباقي فليس يكنزوا وعده عليه بالعقاب وبشره بالعذاب وهذا هو الحق الذي انعقد عليه الاجماع واما ما ذهب اليه ابو ذر رضي الله عنه فتمهية نشأت من حمل قوله تعالى على انفاق الكل قوله ليس فيما دون خمسة اواق هذا القول يدل على ان من المال لا يجب فيه الزكاة ومناسبتة مع الترجمة ظاهرة . قوله قال ابن عمر من كرهها الخ هذا المحمول على البقية في الرتبة لان نزول الزكاة كان قبل ان ينزل قوله تعالى والذين يكنزون الخ كما يفهم عنه تتبع التفسير

**باب فضل صدقة الشحيح الصحيح الخ** اي بيان فضيلتها والشح الخ والمراد بالشحيح ههنا المحتاج الى المال . قوله عن عائشة ان بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم دلالة الحديث على فضيلة الصدقة في الصحة والشح ظاهرة لان زينب رضي الله عنها لما كانت صدقاتها كثيرة في الصحة والشح اسرعت في الحق برسول الله صلى الله عليه وسلم واي نعمة اعظم من لقاء المحبوب للمحب المحجور في الدين يجوز قوله انما كانت طول يدها الصدقة الخ اي علم بعد ان كانت زينب اسرع لمحوها به صلى الله عليه وسلم ان مراده صلى الله عليه وسلم من طول اليد كثرة الصدقات قوله وكانت اسرعت لمحوها الخ القصة في الحديث مختصرة والمراد ما ذكرنا واخذ الحديث يوم ظهيرة ان اول من ماتت من امهات المؤمنين بعد وفاته صلى الله عليه وسلم و ليس كذلك فتأمل ولا تعجل في هذا المقام فانه من مزلق الاقدام .

**باب الصدقة باليمين الخ** المراد بعقد هذا الباب اثبات افضلية ان يباشر المتصدق فعل الصدقة بنفسه من ان يوكل اخر بقربية الباب اللاحق فلا يخفى لمناسبة الحديث الثاني من الباب مع الترجمة فتأمل جدا .

**باب قول الله عز وجل فاما من اعطى الخ** اشارة الى توجيه الآية بان قوله تعالى فيسره لليسرى محمول على اليسر الدنيوي ايضا وهو ايضا محتمل الآية .

**باب قدركم يعطى من الزكاة** قوله قالت بعثت الى نبيبة الانصارية الخ بعثها اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم والقصة ههنا مختصرة .

**باب العرض في الزكاة** ما اثبت في الترجمة فهو مذهب ابي حنيفة رحمه الله في باب الزكاة واستدلال المؤلف بقول النبي صلى الله عليه وسلم واما عاذا الخ استكمال ببعض محتملاته بان يقال معناه انه اشترى بمال الزكاة الادراع والاعباد فوقعها في سبيل الله فقد سقطت زكاته واما لو حمل الكلام على معان اخر فلا يدل على الترجمة

**باب لا يجمع بين متفرق الخ** مذهب الشافعي ان الصدقة على التلاوة ولا عبرة للملاك وقال ابو حنيفة العبرة بالملاك دون التلاوة فمعنى قوله لا يجمع بين متفرق الخ عند الشافعي انه لا يجمع المتصدق بين المتفرق حتى يبلغ المجموع قدر النصاب ويأخذ منه الزكاة ولا يفرق بين مجتمع حتى تتكرر الوظيفة كما ان يكون ثمانون شاة مجتمعها يأخذ منه شاة واحدة ولا ينصف منها حتى يأخذ من كل اربعين شاة وعند الحنفية انه اذا كان لشخصين غنمًا لكل واحد منهما دون النصاب كثلثين والمجموع من نصيبهما نصابًا فلا يجمع المصدق حتى يأخذ منه الصدقة بل يتركها ولا يفرق المصدق بين مجتمع يعنى اذا كان لشخص واحد ثمانين شاة اربعين في موضع واربعين في موضع اخر فلا يعتبر لهما نصابين ولا يأخذ منهما شاتين بل يأخذ شاة واحدة لان الملك واحد .

**باب كاة الابل** قوله من وراء البحار الخ اي من وراء البلاد والبحر بمعنى البلدة .

**باب من بلغت عدة صدقة بنت مخاض** قوله ان انسأ حدته الخ ظاهر حديث الباب موافق لما قال به ابو حنيفة رحمه الله من جواز الاستدلال

في وظيفة الزكاة وحمل ابو حنيفة رحمه الله قول ابي بكر ويجعل معها شاتين ان  
استيرتاه على التقويم خلافا للشافعي رحمه الله فانه لا يجعله على التقويم بل  
يقول انه اذا لم يجد الوظيفة المفروضة في المال فالواجب هو ما ذكر في الحديث  
بخصوصها :-

**باب اخذ العناق في الصدقة** | مذهب الجمهور في هذا الباب ان لا يؤخذ في  
الصدقة الا الجذعة واستنبط المؤلف من حديث الباب جواز دفع العناق ايضا  
وفيه ما لا يخفى :-

**باب خرص القم** | يجوز عندنا لثانعي رحمه الله بناء اخذ الصدقة على الخرص  
خلافا لابي حنيفة رحمه الله قوله هجرهم الخ اي ما عين من المال عليها :-

**باب العشر فيما سقى من ماء السماء الخ** | ما وقع في هذا الباب من قوله قال ابو  
عبدالله هذا تفسير الاول بيه تقديم وقع من الناسخين في الكتاب والصولب  
ان قوله قال ابو عبد الله موافق لجزء الباب للاحق اعني باب ليس فيما دون  
خمس اوسق صدقة وقوله هذا اشارة الى حديث ذلك الباب اعني حديث  
ابي سعيد :-

**باب ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة** | قال الحنفية يجبا لصدقة  
فيما دون خمسة اوسق اخذ العموم فيما سقت السماء فرد البخاري على هذا :-

**باب من باع ثمنا الخ** | يعني انه يجوز اذا باع بعد بدو صلاحها وان يؤخذ من  
عشرة ودلالة احاديث الباب على ذلك باعتبار انه عليه السلام اجاز بيع الثارب  
ما يبد وصلاحها ولو لم يجز اخذ الزكاة من عشرة لما اجاز ذلك ولم يجوز بيعها  
حتى يؤخذ الصدقة منها لاضاعة الصدقة حينئذ :-

**كتاب الحج**

**باب قول الله عز وجل يا توك رجالا الخ** | استدال بعض العلماء على اولوية  
الذهاب الى الحج را جلا بتقديم قوله يا توك رجالا وغرض المؤلف بقريية ايراد  
الحديث الدال على ركوبه صلى الله عليه وسلم في الباب اشارة الى ما ذهب اليه الجمهور  
من مساواة المشي والركوب والمراد من يا توك رجالا يا توك يا ابراهيم لولم يجز  
الراحلة لامضاء الوعد من الله تعالى بذلك :-

**باب الحج على الرجل الخ** | غرضه اثبات اولوية الركوب على الرجل كما كان عادته  
صلى الله عليه وسلم وللركوب سوى هذا الطريق طريقان اخران وهما حملان اليوم  
وهما الشغدف والشبري فهما ايضا جائزان لكن الاولى الرجل :-

**باب فضل الحج المبرور** | اما معنى المقبول او بمعنى المبرور به بطريق الحذف  
والايصال اعني الذي يبريه بان لا يرفث فيه ولا يفسق :-

**باب ذات عرق لاهل لعرق** | قوله هذا ان المراد الخ المراد بهما البصرة  
والكوفة والمراد فتم موضعها وذلك لان البصرة والكوفة لم تكونا من البلاد  
القديمة الموجزة بل كانت ما بعد الفتح وكان هناك من البلاد القديمة مدائن :-

**باب قول النبي صلى الله عليه وسلم العقيق وادمبارك** | قوله وقل عمرة  
في حجة معناه اهل بهذين النسكين على خلاف ما اعتاد به اهل الجاهلية من عمرة  
تجويز الاعتقاد في شهر الحج وقيل معناه الصلاة في هذا الوادي ثوابه ثواب حجة وعمرة

**باب التلبية اذا انحدر في الوادي** | قوله اما موسى القصبة مختصرة و  
تمامها انه صلى الله عليه وسلم قال اني رايت موسى في المنام فكاني انظر اليه اذا انحدر  
في الوادي يلي و ابن عباس سمع هذا دون الاول :-

**باب اذا حاضت المرأة بعد ما افاضت** | قوله وقال مسد قلت لابي  
معناه ان بعضهم روى على موضع لا والصحيح رواية ودر اية لا :-

**باب واذا اصاب الحلال فاهدي للمحرم** | قوله وهو قائل السقيا الخ قيل  
معناه الغفاري قال اقصد والسقيا فقائل من القول وقيل معناه انه يريد  
لصلاة بالسقيا :-

**باب ليس السلاح للمحرم** | قوله لا يدخل مكة سلاحا استنبط  
البخاري من هذا الحديث جواز لبس السلاح لانه لو كان ترك اللبس من  
حكم الاحرام ما احتاجوا الى اشتراط ذلك :-

**كتاب الصوم**

**باب فضل الصوم** | قوله ولا يجهل الخ الجهل ضد الخلم كما هو في الاكثر ضد العلم :-  
**باب الريان للصائم الخ** | قوله من ابواب الجنة الخ اي باب من ابوابها كما  
في الاق من الحديث على من دعي من تلك الابواب ومعناه من باب احد  
من تلك الابواب :-

**باب صيام ايام البيض الخ** | ثبت حديث الترجمة في السنن ليس  
على شرط البخاري فاستخرج له حديثا على شرط يشهد له كذا للزركشي :-

**كتاب البيوع**

**باب شراء الابل الهيم او الاجرب الخ** | قوله ويحك ابن عمر الخ الوجه  
الموافق لمذهب الفقهاء في هذا الحديث ان ابن عمر كان له ردهة الابل بحكم  
العيب وكان له امساكها فتروى في امره فرأى مرضها هينا وخاف عداها فغزم  
على ردها لاجل العدي ثم تذكر حديث لا عدوى فامسك عن الرد :-

**باب التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء** | يعني اذا كان الشئ حراما  
على الرجال والنساء جميعا كرهت التجارة فيه بخلاف الحرير فانه ليس حراما  
الا على الرجال واستدل بحديث ان اصحاب الصور يحدون فان الشئ  
اذا عمت حرمة حرمت صناعته وكذا التجارة فيه :-

**باب ما يذكر في منع الطعام والحركة** | ان قلت ليس احاديث  
الباب ذكر الحكرة قلت اراد ان منع الطعام لا بأس به الامن علة خارجية  
كعدم الفيض ونحوه من الحكرة كانه يقول ما يذكر في بيع الطعام وما  
يمنعه من الحكرة ونحوها :-

**باب بيع المزايدة** | قال الاسماعيلي ليس في هذا الحديث شئ من المزادة  
اقول استدال البخاري على جواز المزايدة بهذا الحديث اقتضاء كانه يقول  
كان الذي دبره مفسدا محتجا وبيع المفا ليس لا تكون الا بالمزايدة وايضا  
قال النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى انه لا يهتدى لامر تولى البيع من قبله كما  
يتولى الولى عقود الصبي فلوزاد احد من احد كانت الغبطة ظاهرة فلم  
ينبر النبي صلى الله عليه وسلم الا البيع :-

**باب العبد الزاني الخ** | قوله اذا زنت ولم تحصن وقال الخطابي ذكر  
الاحصان فيه غريب مشكل جدا اقول حاصل السؤال ان الله تعالى ذكر  
الاماء المحصنات في قوله فاذا احصن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما  
على المحصنات من العذاب وبقي حكم الاماء التي لم تحصن غير مبين ما اذا  
حكهن فبين النبي صلى الله عليه وسلم انها تجلد ان ذكر الاحصان ليس للاختلاف  
كما بين في بيان قصر السفر ان الخوف ليس شرطا احترازيا :-

**باب النهي عن تلقي الركبان** | قوله عباس بن الوليد الخ انما اتى بهذا  
الحديث في هذا الباب اشارة الى مسألة حديثية في حديث ابن عباس  
المذكور سابقا وهي انه اختلف في هذا الحديث على معر فعبدا لواحد عن معر  
يذكر لا تلقوا الركبان وعبد لا على من معر لا يذكره فاعلم ان ذكر الاختلاف  
من مهمات مسائل الحديث والبخاري يعتنى به في هذا الكتاب كثيرا :-

**باب بيع العبد الحيوان بالحيوان الخ** | قوله فصارت الى دحية الكلبي ثم  
صارت الى النبي صلى الله عليه وسلم اشير الى رواية مسلم ان صفية وقعت سهم  
دحية الكلبي فاشترها النبي صلى الله عليه وسلم بسبعة ارس :-

**باب المدبر** | هذا الباب داخل في الباب الذي قبله :-  
**باب من باع مال المفلس او المعدم** | قد ثبت انه كان عليه دين فدفع  
اليه ثمنه وقال اقض دينك وهذا وجه الترجمة :-

**كتاب الشروط**

**باب الشروط في الطلاق الخ** | هذا اعم من ان يكون الطلاق مشروطا  
بشئ او بشئ اخر مشروطا بطلاق فهو مطابقة الاثر والحديث كليهما للترجمة  
**باب الشروط مع الناس بالقول** | قوله كانت الاولى نسيان المسئلة  
الاولى فيها النسيان والثانية اشترط فيها موسى والثالثة عمد فيها الى ختم الشرط

### باب ما قيل في قتال الروم

قوله مغفور لهم تمسك بعض الناس بهذا الحديث في نجات يزيد لانه كان من جملة هذا الجيش الثاني بل كان رأسهم ورئيسهم على ما يشهد به التواريخ والصحيح انه لا يثبت بهذا الحديث الاكونه مغفورا له ما تقدم من ذنبه على هذه الغزوة لان الجهاد من الكفارات وشان الكفارات ازالة اثار الذنوب السابقة عليها لا الواقعة بعدها نعم لو كان مع هذا الكلام انه مغفور له الى يوم القيمة يدل على نجاته واذا ليس فليس بل امره مفوض الى الله تعالى فيما ارتكبه من القبائح بعد هذه الغزوة من قتل الحسين عليه السلام وتخريب المدينة والاصرار على شرب الخمر ان شاء عفا عنه وان شاء عذبه كما هو مطرد في حق سائر العصاة على ان الاحاديث الواردة في شان من استخف بالعترة الطاهرة والملحد في الحرم والمبدل للسنة تبقى مخصصات لهذا العموم لو فرض شموله لجميع الذنوب :

**باب السير وحده** قوله كان يحكي يقول انا اسمع الخ معنى هذا الكلام ان محمد بن المشي قال كان يحكي يقول في هذا الحديث لفظا وانا اسمع فكانت عبارة الحديث سئل اسامة بن زيد وانا اسمع فقط عن لفظ انا اسمع فلم يكتب في اصلي :

### باب ذكر قحطان

في هذه المطالب التي ترجم البخاري لها ولم يهتدوا الى مقصده فيها والذي وفق هذا العبد الضعيف بفهمه ان البخاري عمد ههنا الى قصص ابطال الكلام محمد بن اسحاق فيها في سيرته فان قام لكل منهما شاهدا من الاحاديث الصحيحة على شرطه فذكر ابن اسحاق قصة استيلاء الجيش على اليمن من حرف ابي البخاري لها شاهدا وهو ذكر قحطان في الحديث الصحيح وذكر حلف الفضول وغيرها من معاد اتمم فيما بينهم فاشار اليه البخاري بقوله باب ما ينهى من دعوى الجاهلية وذكر قصة تسلط خزاعة على مكة بعدما اخرجوا ابا البخاري لها بشاهدا وهو ذكر عمر بن لحي و تسببيه السوائب وذكر قصة حفر عبد المطلب الزمزم فاتي لها بشاهدا هو حديث اسلام ابي ذر وشربه من زمزم فانه يدل على ان زمزم كان موجزا في اول مبعث النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الدارمي قبل ذكر مبعث النبي صلى الله عليه وسلم جهل العرب واخرج قصة رجل ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم انه قتل ابني في الجاهلية فاتي البخاري لها بشاهدا وهو قوله تعالى قد عجز الذين قتلوا اولادهم وذكر ابن اسحاق نسيه صلى الله عليه وسلم الى سيدنا اسمعيل وروي عن مالك انه كره رفع النسب الى ما فوق الاسلام فانصر البخاري لابن اسحق وذكر ابن اسحاق في ميلاد النبي صلى الله عليه وسلم قصة الفيل واستيلاء الجيش على اليمن فلم يجد البخاري لها شاهدا واتي قوله تعالى الم تركيف فعل ربك باصحاب الفيل وذكر الحبشة في الحديث خطابه بنى ارفدة - هذا ما لا روى واللعلم عند الله :

**باب مناقب ابي بن كعب** قوله حدثنا شعبة الخ الهمني الحق عز وجل في هذا الحديث ان وجه تخصيص ابي بالقراءة عليه هو ان الله تعالى قد روى سابق علمه ان يكون ابي سيد القراء وينتهي اليه سلسلة الامر في قراءة القرآن فامر به صلى الله عليه وسلم ان يقرء عليه ليعرف بذلك ويعلم طريق قراءته صلى الله عليه وسلم احسن ما يكون ووجه تخصيص سورة لم يكن ان فيها آية جامعة يمكن ان يستنبط منها جميع احكام الملة الحنيفية وهي قوله وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين خفاء الآية فانها يشير الى ان النبي صلى الله عليه وسلم كاشرك واهمال الصلوة والزكاة وهذه الآية كافية لمن كان عالما بالملة الحنيفية يومئذ في معرفة اكثر الاحكام والله اعلم :

كتاب التفسير

**سورة حم الزخرف** قوله وقيله يارب الخ اقول وعندي معناه رب قيل الرسول يارب فالوا وهي التي تكون بمعنى رب وحينئذ لا حاجة الى معطوف عليه

### باب الترغيب في النكاح بقول الله عز وجل فانكحوا الخ فان قلت

الامر في قوله فانكحوا للاباحة فمن اين فهم البخاري الترغيب قلت فهمه من سق الكلام بيانه ان الله تعالى اشار عند صورة العدل الى نكاح النساء وعند نحو عدم العدل في ذلك الى نكاح الواحدة او التسرى فنيه بذلك على ان النكاح امرهم في صورة العدل في ذلك :

**باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من استطاع البائة الخ** فهم البخاري ان معنى البائة الخ الخ والشروط يفيد عدم الحكم عند عدمه فمن لا بائة له في النكاح لا يتزوج وعلى هذا فقول من لم يستطع فعليه بالصوم معناه من لم يستطع التزوج :

**باب البناء بالتهار بغير مركب ولا نيران** كان اهل الجاهلية يوقدون النار بين يدي العروس كذا في الفتم والقسطاني :

### كتاب الطلاق

**باب الشقاق وهل يشتر بالخلع الخ** قال الزركشي توقف الطفاضي في تبويب البخاري رباب الشقاق الخ ودر باب لا يكون بيع الامة طلاقا وقال ليس فيما اورد من الحديث ما يقتضيه الباب قلت غرضه انه يلزم دفع الشقاق بين الزوجين اما بصلح كما في قصة سودة او خلع كما في قصة امرأة بانت وبمخ الزوج عما يؤذيها كما في قصة علي رضي الله عنه فذكر البخاري ان عائشة اشترت بريرة فلو كان بيعها وشراؤها طلاقا لم يكن لتخيير النبي صلى الله عليه وسلم اياها وجه :

### باب الموصولة

قوله يعني لعن النبي صلى الله عليه وسلم الخ قال في فتم الباري لم يتجه لي هذا التفسير الا ان كان المراد لعن الله تعالى على لسان نبيه قلت توجيه هذا التفسير والله اعلم ان قوله صلى الله عليه لعن الله الواشمة الى اخره يحتمل معنيين احدهما ان يكون خبرا عن الله تعالى انه لعن كذا وكذا وثانيهما انه دعاء منه صلى الله عليه وسلم على من فعل ذلك فالتفسير نفس المعنى الاخير :

**باب الانبساط الى الناس الخ** قوله عن عائشة قالت كنت لعب بالبنات الخ قال القسطاني استدال بحديث عائشة كنت لعب بالبنات على جواشر اتخاذ اللعبة من اجل لعب البنات بهن وخص ذلك من عموم النهي عن اتخاذ الصور به جزم القاضى عياض ونقله عن الجمهور وانهم اجازوا بيع لعب البنات ليدريهن في صغرهن على امر بيوتهن واولادهن انتهى وتكلف بعضهم في رد ذلك فقال المراد بالبنات الجوارى من الامميات وهو مردود برواية فيها فرس ذات جناح وقيل لانها كانت صورة شجرة وهو مردود بتلك الرواية والصحيح ان البنات ليست محرمة كما قاله عياض :

**باب علامة الحنفية الخ** قال الزركشي وجه مطابقة الاحاديث لماب علامة الحب غير ظاهرا قلت هذه الترجمة محل محل التفسير للحديث فاذا ان حب النبي صلى الله عليه يعرف بالاتباع كانه قال علامة الحنفية الله التيام لقوله تعالى :

### كتاب الرقاق

بكر الرازي جمع رقيق وهو الذي فيه رقة وهو ضد القسوة سميت هذه الاحاديث بهلان فيها من الوعظ ما يحدث في القلب رقة :

### باب اذا حنت ناسيا في الايمان الخ

جمع البخاري في هذا الباب احاديث بعضها يدل على ان الناسى والجاهل لا يواخذان بما فعلوا ومن قضيتها ان لا تجب الكفارة وبعضها يدل على انهما يواخذان ببعض فعلهما ومنها الحديث الاول فان قوله ما لم يجعل مفهومه ان ما عمل لا يتجاوز عنه ومنها الحديث



الأخرفانه لم يعذر الجاهل فيه

باب ان حلف ان لا يشرب نبيذ | قوله حدثنا علي بن ابي بصير ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يشرب نبيذ الا ان حلف ان لا يشرب نبيذ الا ان حلف ان لا يشرب نبيذ الا ان حلف ان لا يشرب نبيذ

كتاب التعمير

باب عمود الفسطاة تحت وسادته | اشكر هذه الترجمة الى حديث اخرجه احمد بسند صحيح عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم اننا كنا نرى عمود الكباث احتمل من تحت رأسي فاتبعته بصري فاذا هو قد عمد به الى الشام لعل تاويله استقرار الملك في الشام بعد انقضاء خلافة النبوة والله اعلم

كتاب الفتن

باب لا ياتي زمان الا الذي بعده شرمه | استشكل هذا الاطلاق بمثل زمن عمر بن عبد العزيز بعد زمن الحجاج فاجيب بحمله على الاكثر الاغلب وعلى تفصيل مجموع العصر وعصر الحجاج كان فيه الصواب وانقرضوا في زمان عمر بن عبد العزيز

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الفتن من قبل المشرق | كانه اشار الى ارتداد اهل نجد بعده عليه السلام ثم ما كان من اهل العراق في ايام علي بن ابي طالب

كتاب الاحكام

باب الامراء من قريش | قوله لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان يحتمل ان يكون المراد بقاء الامر في قريش ولو في بعض الاقطار فلم يزال طائفة من اولاد الحسن ملوكا في البلاد اليمنية وغيرها الى الان ويحتمل ان يكون هذا الخبر بمعنى الامر يعني يجب ان يولوا امرهم رجلا من قريش

كتاب الرد على الجهمية

قول الله ويحذركم الله نفسه | باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا شخص اغير من الله | كان البخاري اشار الى ان النفس والشخص والاحد وقع عنده بمعنى واحد

باب قول الله كل يوم هو في شأن | وصف القرآن بالحدثية لقرب العهد بالله كما وصف الله تعالى بانه كل يوم هو في شأن وحدث الله لا يشبه حدث المخلوقين قوله ان حدثه لا يشبه اي حدث الاحكام لا يتغير ذاته واصفاته الحقيقية | باب قول الله عز وجل لا تحركه لسانك | فالقرآن يتمركه شفاته ذلك كتاويل قوله صلى الله عليه وسلم كما ان الله تعالى يتمرك العبد سفته لا يدخله الحديث فكذلك القرآن باب قول الله تعالى واسر واقولكم واوجروا به | فالقرآن يجهر

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم رجل اتاه الله القرآن فهو يقوم به قوله الا في اثنين رجل اتاه الله القرآن فهو يتلوه | فالقرآن يوتي الله العبد اياه وهو متلو يقوم العبد به

باب قول الله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك | فالقرآن بلغه النبي صلى الله عليه وسلم بلسانه

باب قول الله قل فاتوا بسورة | قوله ثم اوتيمم القرآن فعملتم به | فكلام الله معول به متلو وهو عمل من الاعمال

باب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وروايته عن ربه | قوله يرويه عن ربه | فكلام الله تعالى مردى مذكور بلسان النبي صلى الله عليه وسلم قوله قال فرجع فيها | فالقراءة يدخل فيها الترجيح وهو من صفاتها

باب ما يجوز من تفسير التوراة | قوله ان هرقل دعا ترجمانه ثم دعا بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم | فكلام مفسر مترجم

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الماهر بالقرآن مع الكرام البررة وزيتوا القرآن باصواتكم | قوله يعني حسن الصوت بالقرآن يجهر به بالقرآن مصوت به مجهر متلو باللسان

باب فاقرأوا ما تيسر من القرآن | قوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

كذلك انزلت | فالقراءة منسوبة الى العباد مختلفة باختلافهم

باب قول الله ولقد يسرنا القرآن | فالقرآن مهدي قراءة وميسر كما لا يخفى

باب قول الله عز وجل بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ | والطوبى لكتاب مسطور | قال قتادة مكتوب يسطرون بخطون | وكلام الله مكتوب

باب قول الله والله خلقكم وما تعلمون | انا كل شئ خلقناه بقدر | الله خالق اعمال العباد والقراءة عمل من اعماله ويرد عليه اجواما خلقت فانه يدل على ان الخلق ينسب الى العباد والجواب انه منسوب اليهم بمعنى غير منسوب اليهم بمعنى اخر مثله قوله صلى الله عليه وسلم انا حملتكم وقوله في الكهان ليسوا بشئ

باب قول الله عز وجل بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ | والطوبى لكتاب مسطور | قال قتادة مكتوب يسطرون بخطون | وكلام الله مكتوب

ترجمة المصنف رحمه الله ملخصة من بعض الكتب

هو مولانا ومقتلانا احمد بن عبد الرحيم المعروف بشاها ولي الله ابن جيل الدين الشهيد بن معظم بن منصور الملقب بقطب الدين العمري الخنفي النقشبندى الدهلوى وينتمى لسبه بثلاثين واسطة الى سيدنا عمر الفاروق رضى الله عنه وهو افضل علماء المتأخرين وسيد المفسرين وسند المحدثين كان ولادته في الهند ببلدة الدهلى عند طلوع الشمس نهارا يوم الاربعاء في ربيع شوال المكرم سنة اربع عشرة ومائة بعد لالاف من هجرة سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم جلس في المدرسة في خمس سنين واقام الصلاة في سبع سنين صام في هذه السنة وفي اخر هذه السنة ختم القرآن واخذ في الفارسية وفي السنة العاشرة شرع شرح الكافية لمولانا عبد الرحمن الجامى رحمه الله وفي اربع عشرة سنة تزوج له ابوة واخذ البيعة من ابيه سنة خمس عشرة واشتغل في الطريقة الصوفية الكرام خصوصا في النقشبندية وفرغ من جميع العلوم المتأولة والفنون المتعارفة ومن التصوف والحقائق وشرح رباعيات الجامى ومقدمة شرح المعاني ونقد النصوص والعارف والرسائل النقشبندية وغيرها وفي سنة سبع عشرة توفي ابوه بعد اعطاء الاجازة في البيعة والارشاد ودعاه في حقه وقال مكررا كلمة ربه كيدى رحمهما الله واشتغل في التدريس بعد وفاة ابيه قريبا من اثنى عشرة سنة في العلوم العقلية والنقلية ولما طالع كتب المذاهب الاربعة وكتب اصول الفقه والحديث من متمسكاهم استقر طرز تصانيفه وتدرسيه على داب الفقهاء والمحدثين وسافر الى الحرمين الشريفين زادهما الله شرفا وتعظيما في سنة ثلاث واربعين ومائة بعد الالف واقام هناك برهة من الزمان وقرأ وروى من العلماء الكبار والمحدثين لعظام الحديث العلوم منهم الشيخ ابوطاهر محمد بن ابراهيم الكردى المدنى وغيره من المشائخ الكرام واستفاض من علماء الحرمين الشريفين وفضلائهم وكان الشيخ ابوطاهر رحمه الله حاوى جمع فرق الصوفية فلبس الخرقه الجامعة منه واخذ جميع الاجازات وتخرج مرتين ورجع بعد اداء الحج ونزل في الدهلى سنة خمس واربعين ومائة بعد لالاف وصار صاحب التصانيف الكثيرة والتاليف العديدة كلها نافع جدا ومفيد للناس افادة تامة ليس له نظير مثل حجة الله بالغة : وازالة الخفاء عن خلافة الخلفاء : والمصنفى الشرح الفارسي للوطا : والمسوى الشرح العربي للوطا : وقبوض الحرمين : والدر الثمين : وانتباهه في سلاسل اولياء الله : وآنسان العين في مشائخ الحرمين : وقوز الكبير في اصول التفسير : وعقد الجيد في احكام الاجتهاد والتقليد : وقول الجميل : وتخير الكثير : وهمعات : والطاق القدس : ومقالة وضية في النصيحة والوصية : والانصاف في بيان سبب الاختلاف : وسرور المحزون : والمحات : وسطعات والمقدمة السنية في انتصار الفرقة السنية : وقم الرحمن ترجمة الفارسي للقرآن وآنفاس العارفين : وشفاء القلوب : وقم الخبير بما لا بد من حفظه في علم التفسير وقررة العينين في تفصيل الشيخين : والبدور البازغة : ودهراوين ورسائل تفهيمات الالهية وغيرها توفي سنة ست وسبعين ومائة بعد لالاف في الدهلى ودفن هناك : قبره يزار ويشترك فالصلى الله اولوا اخر

وتأويله ويخالفه وهذا من صفاته

## خاتمة الطب

نحمد الله على الأثره : ونصلي ونسلم على خاتمة أنبيائه . اعلوا اخواني رحمتنا الله واياكم ان كتاب شرح تراجم ابواب صحيح البخارى تبصرة للعلماء : وتذكرة للطلبة ومحول عليه في الدرس قد طبعت مرارا في الامصار واثم طبعت في مطبعة دائرة المعارف النظامية ببلدة حيدرآباد الدكن : في عهد مظفر المالك نظام الملك اصفىاه مير محبوب على خان بهادر في سنة ١٣٣٠هـ وكانت نسخة صحيحة في غاية الصحة فنقلناه ههنا ليكون فائدة لاهل العلم كافة لانه يكون هذا الكتاب قبل ذلك مع الاساتذة فقط : وسعيت في صحته بمجهود لا مزيد عليه :

تأديم العلماء والمشايخ حاجي مقبول الرحمن

# فهرس للمجلد الأول من صحيح البخاري

باب كيف كان بدء الوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

## كتاب الايمان

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٦٤	باب حب الدين الى الله الخنيفة	٦٢	باب الحياء من الايمان	٦١	باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس
//	باب الصلوة من الايمان	//	باب فان تأبوا واقاموا الصلوة واتوا الزكوة	٦٢	باب امور الايمان
//	باب حسن اسلام المرء	//	باب من قال ان الايمان هو العمل	//	باب المسلمون مسلم المسلمون من لسانه ويده
//	باب حب الدين الى الله ادومه	//	باب اذ لم يكن الاسلام على الحقيقة وكان الخ	//	باب اى الاسلام افضل
٦٨	باب زيادة الايمان ونقصانه	٦٥	باب افشاء السلام من الاسلام	//	باب اطعام الطعام من الاسلام
//	باب الزكوة من الاسلام	//	كفران العشير وكفر دون كفر	//	باب من الايمان ان يجب الاخيه ما يجب لنفسه
//	باب اتباع الجنائز من الايمان	//	باب المعاصي من امر الجاهلية	//	باب حب الرسول صلى الله عليه وسلم من الايمان
٦٩	باب خوف المؤمن من ان يحبط عمله	٦٦	باب ظلم دون ظلم	//	باب حلاوة الايمان
//	باب سوال جبرئيل النبي عن الايمان	//	باب علامة المنافق	٦٣	باب علامة الايمان حب الانصار
//	والاسلام وغيرهما	//	باب قيام ليلة القدر من الايمان	//	باب من الدين الفرار من الفتن
٦٠	باب فضل من استبرأ لدينه	//	باب الجهاد من الايمان	//	باب قول النبي صلى الله عليه وسلم انا علمكم بالله
//	باب اداء الخمس من الايمان	//	باب تطوع قيام رمضان من الايمان	//	باب من كره ان يعود في الكفر كما يكره
//	باب ما جاء ان الاعمال بالنية والحسنة	٦٤	باب صوم رمضان احتسابا من الايمان	//	ان يلقي في النار
٤١	باب قول النبي صلى الله عليه وسلم	//	باب الدين يسر وقول النبي صلى الله عليه وسلم	٦٣	باب تفاضل اهل الايمان في الاعمال

## كتاب العلم

٤٩	باب من سمع شيئاً فراجع حتى يعرفه	٤٥	باب متى يصح سماع الصغير	٤١	باب فضل العلم
٨٠	باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب	//	باب الخروج في طلب العلم	//	باب من سئل علماً وهو مشغول في حديثه
//	باب اثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم	٤٦	باب فضل من علم وعلم	//	باب من رفع صوته بالعلم
٨١	باب كتابة العلم	//	باب رفع العلم وظهور الجهل	//	باب قول المحدث حدثنا واخبرنا
٨٢	باب العلم والعظة بالليل	//	باب فضل العلم	٤٢	باب طرح الامام المسألة على اصحابه
//	باب السمر بالعلم	//	باب الفتيا وهو واقف على الدابة وغيرها	//	ليختبر ما عندهم
//	باب حفظ العلم	٤٤	باب من اجاب الفتيا باشارة اليد والراس	//	باب القراءة والعرض على المحدث
٨٣	باب الانصات للعلماء	//	باب تحريض النبي وقد عبد القيس	٤٣	باب ما يذكر في المناولة وكتاب اهل العلم
//	باب ما يستحب للعالم اذا سئل اى الناس اعلم	//	على حفاظة الايمان	//	باب من تعدد حيث ينتهي به المجلس
٨٣	باب من سأل وهو قائم عالماً جالساً	//	باب الرحلة في المسألة النازلة	//	باب قول النبي صلى الله عليه وسلم رب مبلغ اوعى من سامع
//	باب السؤال والفتيا عند رمي الجمار	٤٨	باب التناوب في العلم	٤٢	باب العلم قبل القول والعمل
//	باب قول الله تعالى وما آوتيتهم من	//	باب الغضب في الموعظة والتعليم اذا راوا يكره	//	باب ما كان النبي يتوكلهم بالموعظة والعلم
//	العلم الا قليلا	//	باب من برك على كتيبه عند الامام والمحدث	//	باب من جعل لاهل العلم اياماً معلومة
//	باب من ترك بعض الاختيار خوفاً ان يقصر	٤٩	باب من اعاد الحديث ثلاثاً ليفهم	//	باب من يرد الله به خيراً يفقهه
//	باب من خص بالعلم قوماً دون قوم	//	باب تعليم الرجل امته واهله	//	باب الفهم في العلم
٨٥	باب الحياء في العلم	//	باب عظة الامام النساء وتعليمهن	٤٥	باب الاغتباط في العلم والحكمة
//	باب من استعجبى فامر غيره بالسؤال	//	باب المحرص على الحديث	//	باب ما ذكر في ذهاب موسى في البحر
//	باب ذكر العلم والفتيا في المسجد	//	باب كيف يقبض العلم	//	الى الغضر عليهما السلام
٨٦	باب من اجاب السائل باكثر مما سأل	//	باب هل يجعل للنساء يوماً على حدة في العلم	//	باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم علمنا الكتاب

## كتاب الوضوء

٨٤	باب غسل الوجه باليد من مغزق وواحدة	٨٦	باب لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن	٨٦	باب ما جاء في قول الله تعالى اقمتم الى الصلوة
//	باب التسمية على كل حال عند الوضوء	//	باب التخفيف في الوضوء	//	باب لا تقبل صلوة بغير طهور
//	باب ما يقول عند الخلاء	//	باب اسباغ الوضوء	//	باب فضل الوضوء والغسل المجنون من آثار الوضوء

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
4٤	باب ما جاء في غسل البول	91	باب اذا شرب الكلب في الواناء	87	باب وضع الماء عند الخلاء
4٥	باب ترك النبي الناس الاعرابي حتى فرغ من بوله	92	باب من لم يرد الوضوء الا من المخرجين	88	باب لا يستقبل القبلة بغائط او بول الخ
4٦	باب صب الماء على البول في المسجد	93	باب غسل الرجل يوضئ صاحبه	89	باب من تبرز على لبنتين
4٧	باب بول الصبيان	94	باب قراءة القرآن بعد الحدث وغيره	90	باب خروج النساء الى البراز
48	باب البول قائماً وقاعداً	95	باب من لم يتوضأ الا من الغشي المثقل	91	باب التبرز في البيوت
49	باب البول عند صاحبه والتستر بالحائط	96	باب مسح الراس كله	92	باب الاستنجاء بالماء
50	باب البول عند سباطة قوم	97	باب غسل الرجلين الى الكعبين	93	باب من حمل معه الماء لظهوره
51	باب غسل الدم	98	باب استعمال فضل وضوء الناس	94	باب حمل العنزة مع الماء في الاستنجاء
52	باب غسل المني وفركه وغسل ما يصيب من المرأة	99	باب من مضمض واستنشق من غرقة واحدة	95	باب النهي عن الاستنجاء باليمين
53	باب اذا غسل الجنابة او غيرها فلم يذهب اشارة	100	باب مسح الراس مرة	96	باب لا يمسك ذكره بيمينه اذا بول
54	باب ابوال ابل والذواب والغنم ومرا بجزها	101	باب وضوء الرجل مع امرأته فضل للمرأة	97	باب الاستنجاء بالحجارة
55	باب ما يقع من نجاسات في السمن والماء	102	باب صلب النبي صلعم وضوءه على المغني عليه	98	باب لا يستنجى بروث
56	باب البول في الماء الدائم	103	باب الفسل والوضوء والمخضب والقدر	99	باب الرضوء مرة مرة
57	باب اذا التقى على ظهر المصلي قذر او جيفة	104	باب الرضوء من التور	100	باب الرضوء مرتين مرتين
58	باب البراق والمخاط في الثوب	105	باب مسح على الخفين	101	باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً
59	باب لا يجوز الوضوء بالنبيذ	106	باب اذا دخل رجله وهما طاهرتان	102	باب الاستنثار في الوضوء
60	باب غسل المرأة اباها الدم عن وجهه	107	باب من لم يتوضأ من السويق والسويق	103	باب الاستنجاء روتراً
61	باب السواك	108	باب هل يضمض من اللبن	104	باب غسل الرجلين لا يمسح على القدمين
62	باب دفع السواك الى الاكبر	109	باب الرضوء من النوم ومن لم ير من التعسة الخ	105	باب المضمضة في الوضوء
63	باب فضل من بات على الوضوء	110	باب الرضوء من غير حدث	106	باب غسل الاعقاب
			باب من الكبائر ان لا يستتر من بوله	107	باب غسل الرجلين في النعلين ولا يمسح على النعلين
				108	باب التيمم في الوضوء والغسل
				109	باب التماس الوضوء اذا حانت الصلاة
				110	باب الماء الذي يغسل به شعر الانسان

## كتاب الغسل

103	باب من بدأ بشق راسه الايمن والغسل	101	باب الرضوء قبل الغسل	101	باب الرضوء قبل الغسل
104	باب من اغتسل عرياناً	102	باب تفريق الغسل والوضوء	102	باب غسل الرجل مع امرأته
105	باب التستر في الغسل عن الناس	103	باب اذا جاء مع ثمر عاد	103	باب الغسل بالصاع ونحوه
106	باب اذا احتلمت المرأة	104	باب غسل المذى والوضوء منه	104	باب من افاض على راسه ثلاثاً
107	باب عرق الجنب وان المسلم لا يجس	105	باب من تطيب ثم اغتسل وبقي اثر الطيب	105	باب الغسل مرة واحدة
108	باب الجنب يخرج ويشق السويق وغيره	106	باب تخليل الشعر	106	باب من بدأ بالحلاب او الطيب عند الغسل
109	باب كينونة الجنب في البيت اذا توضأ	107	باب من توضأ في الجنابة ثم غسل ساثر جسده الخ	107	باب المضمضة والاستنشاق في الجنابة
110	باب نوم الجنب	108	باب اذا ذكر في المسجد انه جنب يخرج كما هو ولا يتيهم	108	باب مسح اليد بالتراب لتكون التقى
	باب الجنب يتوضأ ثم ينام	109	باب نفض اليدين من الغسل عن الجنابة	109	باب هل يدخل الجنب يده في الواناء قبل ان يغسلها الخ
	باب اذا التقى الختانان			110	باب من افزع بيمينه على شماله
	باب غسل ما يصيب من رطوبة فروج المرأة				

## كتاب الحيض

108	باب نفض المرأة شعرها عند غسل الحيض	104	باب غسل دم الحيض باب الاستحاضة	104	باب كيف كان بدأ الحيض وقول النبي الخ
109	باب قول الله عز وجل مخلقة وغير مخلقة	105	باب اعتكاف الاستحاضة	105	باب غسل الحائض راس زوجها وترجميله
110	باب كيف تهل الحائض بالحج والعمرة	106	باب هل تصلى المرأة في ثوب حاضت فيه	106	باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض
	باب اقبال الحيض وادباره	107	باب الطيب للمرأة عند غسلها من الحيض	107	باب ما من سمي النفاس حيضاً
	باب لا تقضى الحائض الصلوة	108	باب ذلك المرأة نفسها اذا تطهرت من الحيض	108	باب مباحة شرة الحائض
	باب النوم مع الحائض وهي في ثيابها	109	باب غسل الحيض	109	باب ترك الحائض الصوم
	باب من اتخذ ثياب الحيض سواك الطاهر	110	باب امتشاط المرأة عند غسلها من الحيض	110	باب تقضى الحائض المناسك كلها الا الطواف



صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
١١١	باب المرأة تحيض بعد الافاضة	١١١	ثلاث حيض الخ	١١١	باب شهود الحائض العيدين و
١١٢	باب اذارات المستحاضة الطهر	١١٢	باب الصفرة والكدرة في غير ايام الحيض	١١٢	دعوة المسلمين
١١٢	باب الصلوة على النساء وسنتها	١١٢	باب عرق الاستحاضة	١١٢	باب اذا حاضت في شهر
<b>كتاب التيمم</b>					
١١٣	يكفيه من الماء	١١٣	باب هل ينفخ في يده	١١٢	باب اذا لم يجد ماء ولا تراباً
١١٣	باب اذا خاف الجنب عن نفسه المرض والموت الخ	١١٣	باب التيمم للوجه والكفين	١١٣	باب التيمم في الحضرة اذا لم يجد
١١٣	باب التيمم ضرباً	١١٣	باب الصعيد الطيب وضوء المسلم	١١٣	الماء وخاف فوت الصلوة
<b>كتاب الصلوة</b>					
١٣١	باب ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد	١٢٥	باب ليزق عن يسارة او تحت قدمه اليسرى	١١٥	باب كيف فرصت الصلوة
١٣١	باب التقاضى والملازمة في المسجد	١٢٥	باب كفارة البزاق في المسجد	١١٥	باب وجوب الصلوة والثياب وقول الله عز وجل
١٣٢	باب كنس المسجد والتقاط الخرق والقذى الخ	١٢٥	باب دفن النخامة في المسجد	١١٤	باب عقد الاذان على القفا في الصلوة
١٣٢	باب تحريم تجارة الخمر في المسجد	١٢٥	باب اذا بدرة البزاق فليأخذ بطرف ثوبه	١١٤	باب الصلوة في الثوب الواحد ملتصقاً به
١٣٢	باب الخدم للمسجد	١٢٥	باب عظة الامام الناس في تمام الصلوة	١١٤	باب اذا صلى في الثوب الواحد فليجعل على عاتقيه
١٣٢	باب الاسير والغريم يربط في المسجد	١٢٥	باب هل يقال مسجد بني فلان	١١٤	باب اذا كان الثوب ضيقاً
١٣٢	باب الاغتسال اذا اسلم وربط	١٢٥	باب القسمة وتعليق القوت في المسجد	١١٨	باب الصلوة في الجبة الشامية
١٣٢	باب الاسير ايضاً في المسجد	١٢٥	باب من دعا لطعام في المسجد ومن اجاب منه	١١٨	باب كراهية التعري في الصلوة وغيرها
١٣٣	باب الخيمة في المسجد للمرضى وغيرهم	١٢٥	باب القضاء واللعان في المسجد	١١٨	باب الصلوة في القيمص والسراويل
١٣٣	باب ادخال البعير في المسجد للعلّة	١٢٥	باب اذا دخل بيتاً صلى حيث شاء وحيث أمر	١١٨	والتبان الخ
١٣٣	باب	١٢٥	باب المساجد في البيوت	١١٨	باب ما يسترون العورة
١٣٣	باب الخوخة والمهر في المسجد	١٢٥	باب التيمن في دخول المسجد وغيرها	١١٩	باب الصلوة بغير رداء
١٣٣	باب الابواب والغلق للكعبة والمساجد	١٢٥	باب هل ينش قبر ومشركي الجاهلية الخ	١١٩	باب ما يذكر في الفخذ
١٣٣	باب دخول المشرك في المسجد	١٢٥	باب الصلوة في مراض الغنم	١١٩	باب في كم تصلى المرأة من الثياب
١٣٣	باب رفع الصوت في المسجد	١٢٥	باب الصلوة في مواضع الابل	١١٩	باب اذا صلى في ثوب له اعلام ونظر العلماء
١٣٣	باب المحلق والجلوس في المسجد	١٢٥	باب من صلى وقدمه تنورا وتاراً وشئ الخ	١٢٠	باب ان صلى في ثوب مصلب او تصاوير الخ
١٣٣	باب الاستلقاء في المسجد ومد الرجل	١٢٥	باب كراهية الصلوة في المقابر	١٢٠	باب من صلى في فروج حريز ثم نزعها
١٣٣	باب المسجد يكون في الطريق من غير راحة الخ	١٢٥	باب الصلوة في موضع الخسف والعذاب	١٢٠	باب في الثوب الاحمر
١٣٥	باب الصلاة في مسجد السوق	١٢٥	باب الصلوة في البيعة	١٢٠	باب الصلوة في السطوح والمنابر والخشب
١٣٥	باب تشبيك الاصابع في المسجد وغيرها	١٢٥	باب	١٢١	باب اذا اصاب ثوب المصلي امرأته اذا سجد
١٣٥	باب المساجد التي على طرق المدينة	١٢٥	باب قول النبي جعلت لي الارض مسجداً	١٢١	باب الصلوة على الحصير
١٣٥	والمواضع التي الخ	١٢٥	وطهوراً	١٢١	باب الصلوة على الخمرة
١٣٥	باب سترة الامام سترة من خلقه	١٢٥	باب نوم المرأة في المسجد	١٢١	باب الصلوة على الفراش
١٣٥	باب قدر كم ينبغي ان يكون بيت المصلي والسترة	١٢٥	باب نوم الرجال في المسجد	١٢١	باب السجود على الثوب في شدة الحر
١٣٥	باب الصلوة الى الحربة	١٢٥	باب الصلوة اذا قدم من سفر	١٢١	باب الصلوة في النعال
١٣٥	باب الصلوة الى العنزة	١٢٥	باب اذا دخل احد المسجد فليركم	١٢١	باب الصلوة في الخفاف
١٣٥	باب السترة بمكة وغيرها	١٢٥	ركعتين	١٢٢	باب اذا لم يتم السجود
١٣٥	باب الصلوة الى الاسطوانة	١٢٥	باب الحدث في المسجد	١٢٢	باب يدي ضبعيه ويجأ في جنبه في السجود
١٣٥	باب الصلوة بين السور في غير جماعة	١٢٥	باب بنيان المسجد	١٢٢	باب فضل استقبال القبلة
١٣٥	باب	١٢٥	باب التعاون في بناء المسجد	١٢٢	باب قبلة اهل المدينة واهل الشام والمشرق
١٣٥	باب الصلوة الى الراحلة والبعير	١٢٥	باب الاستعانة بالتجار والصنائع في اعياد المنبر الخ	١٢٣	باب قوله عز وجل واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى
١٣٥	الشجر والرحل	١٢٥	باب من بنى مسجداً	١٢٣	باب الترجه نحو القبلة حيث كان
١٣٥	باب الصلوة الى السير	١٢٥	باب يأخذ بتصول النيل اذا مر في المسجد	١٢٣	باب ما جاء في القبلة ومن لم ير الاعادة الخ
١٣٥	باب ليرد المصلي من مريين يديه	١٣١	باب المرور في المسجد	١٢٣	باب حك البزاق باليد من المسجد
١٣٥	باب اثم البار بين يدي المصلي	١٣١	باب الشعر في المسجد	١٢٣	باب حك الخاط بالخصي من المسجد
١٣٥	باب استقبال الرجل للرجل وهو يصلي	١٣١	باب اصحاب الحرب في المسجد	١٢٣	باب لا يصبق عن يمينه في الصلوة

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
١٣٩	باب هل يغمر الرجل امرأته عند السجود لكي يسجد	١٣٩	باب اذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة	١٣٩	باب الصلوة خلف النائم
١٤٠	باب المرأة تطرح عن المصلي شيئاً من الأذى	١٣٠	باب اذا صلى الى فراش فيه حائض	١٣٠	باب التطوع خلف المرأة
					باب من قال لا يقطع الصلوة شيء

## كتاب مواقيت الصلوة

١٣٩	باب الصلوة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس	١٣١	باب فضل صلوة العصر	١٣١	باب مواقيت الصلوة
١٤٠	باب لا تقصر الصلوة قبل غروب الشمس	١٣١	باب من ادرك ركعة من العصر قبل الغروب	١٣١	باب قول الله تعالى منيبين اليه واتقوا الآية
١٥٠	باب من لم يركع الصلوة الا بعد العصر والفجر	١٣٢	باب وقت المغرب	١٣١	باب البيعة على اقام الصلوة
	باب ما يصلى بعد العصر من الفوائت ونحوها	١٣٢	باب من كره ان يقال للمغرب العشاء	١٣١	باب الصلوة كفاية
	باب التكبير بالصلوة في يوم غيم	١٣٢	باب ذكر العشاء والعتمة	١٣٢	باب فضل الصلوة لوقتها
	باب الاذان بعد ذهاب الوقت	١٣٢	باب وقت الوشاء اذا اجتمع الناس	١٣٢	باب الصلوات الخمس كفاية الخ
١٥١	باب من صلى بالناس جماعة بعد ذهاب الوقت	١٣٢	باب فضل العشاء	١٣٢	باب في تضييع الصلوة عن وقتها
	باب من نسي صلوة فليصل اذا ذكرها	١٣٢	باب ما يكره من النوم قبل العشاء	١٣٢	باب المصلي يتأخر ربه عز وجل
	باب قضاء الصلوات الاولى فالاولى	١٣٢	باب النوم قبل العشاء لمن غلب	١٣٢	باب الابدال بالظهر في شدة الحر
	باب ما يكره من السمر بعد العشاء	١٣٢	باب وقت العشاء الى نصف الليل	١٣٢	باب الابدال بالظهر في السفر
	باب السمر في الفقه والخير بعد العشاء	١٣٢	باب فضل صلوة الفجر والحديث	١٣٢	باب وقت الظهر عند الزوال
١٥٢	باب السمر مع الاهل والضييف	١٣٢	باب وقت الفجر	١٣٢	باب تأخير الظهر الى العصر وقت العصر
		١٣٥	باب من ادرك من الفجر ركعة	١٣٥	باب اثم من فاتته العصر
		١٣٥	باب من ادرك من الصلوة ركعة	١٣٥	باب اثم من ترك العصر

## كتاب الاذان

١٤٣	باب انها جعل الامام ليؤتم به	١٥٢	باب الامام تعرض له الحاجة بعد الاقامة	١٥٢	باب بدء الاذان الخ
١٤٣	باب متى يسجد من خلف الامام	١٥٢	باب الكلام اذا قيمت الصلوة	١٥٢	باب الاذان مثني مثني
	باب اثم من رفع راسه قبل الامام	١٥٢	باب وجوب صلاة الجماعة	١٥٢	باب الاقامة واحدة الاذقت الصلوة
١٤٥	باب امامة العبد والمولى	١٥٢	باب فضل صلوة الجماعة	١٥٢	باب فضل التآذين
	باب اذا لم يتم الامام واتم من خلفه	١٥٨	باب فضل صلوة الفجر في جماعة	١٥٢	باب رفع الصوت بالنداء
	باب امامة المفتون والمبتدع	١٥٨	باب فضل التهجير الى الظهر	١٥٢	باب ما يحقن بالاذان من الدماء
١٤٦	باب يقوم عن يمين الامام بخدائه	١٥٨	باب احتساب الآثار	١٥٢	باب ما يقول اذا سمع المنادي
	باب اذا قام الرجل عن يسار الامام فخله الامام الى يمينه	١٥٨	باب فضل صلوة العشاء في الجماعة	١٥٢	باب الدعاء عند النداء
	باب اذا لم ينو الامام ان يؤتم ثم جاء قوم فامهم	١٥٩	باب اثنتان فما فوقها جماعة	١٥٢	باب الاستهام في الاذان
	باب اذا طول الامام وكان للرجل حاجة فخرج وصلى	١٥٩	باب من جلس في المسجد ينتظر الصلوة	١٥٢	باب الكلام في الاذان
	باب تخفيف الامام في القيام واتمام الركوع والسجود	١٥٩	باب فضل من خرج الى المسجد ومن راح	١٥٢	باب اذان الاعشى اذا كان له من يخبره
	باب اذا صلى لنفسه فليطول ماشاء	١٥٩	باب اذا قيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة	١٥٥	باب الاذان بعد الفجر
	باب من شك امامه اذا طول	١٥٩	باب حد الرخص ان يشهد الجماعة	١٥٥	باب الاذان قبل الفجر
١٤٦	باب الايجاز في الصلوة واكملها	١٥٩	باب الرخصة في المطر والعللة ان يصلي في حله	١٥٥	باب كرم بين الاذان والاقامة
	باب من اخف الصلوة عند بقاء الصبي	١٥٩	باب هل يصلى الامام بمن حضر وهل يخطب	١٥٥	باب من انتظر الاقامة
	باب اذا صلى ثم ام قوماً	١٥٩	باب اذا حضر الطعام واقامت الصلوة	١٥٥	باب بين كل اذنين صلوة
	باب من اسمع الناس تكبير الامام	١٥٩	باب اذا دعى الامام الى الصلوة ويبيده ما ياكل	١٥٥	باب من قال ليؤذن في السفر مؤذن واحد
١٤٨	باب الرجل ياتم بالامام وياتم الناس	١٥٩	باب من كان في حاجة اهله فاقامت الصلوة فخرج	١٥٥	باب الاذان للمساكين اذا كانوا جماعة
	باب بالامام	١٥٩	باب من صلى بالناس وهو لا يريد الا ان يعلمهم صلوة النبي صلى الله عليه وسلم	١٥٦	باب هل يتبع المؤذن فاه ههنا وههنا الخ
	باب هل ياخذ الامام اذا شك بقول الناس	١٥٩	باب من قام الى جنب الامام لعللة	١٥٦	باب قول الرجل فانتنا الصلوة
	باب اذا بكى الامام في الصلوة	١٥٩	باب من دخل ليؤتم الناس فجاء الامام الاول	١٥٦	باب ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا
	باب تسوية الصفوف عند الاقامة وبعدها	١٥٩	باب اذا استوا في القراءة فليؤتمهم اكبرهم	١٥٦	باب متى يقوم للناس اذا راوا الامام
١٤٩	باب اقبال الامام على الناس عند تسوية الصفوف	١٥٩	باب اذا اراد الامام قوماً فامهم	١٥٦	باب لا يقوم الى الصلوة مستعجل الخ
		١٥٩		١٥٦	باب هل يخرج من المسجد لعللة
		١٥٩		١٥٦	باب اذا قال الامام وكانكم حتى يرجع انتظروه
		١٥٩		١٥٦	باب قول الرجل ما صلينا

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
١٨٢	باب عقد الثياب وشدها ومن ضم اليه ثوبه	١٤٥	باب القراءة في الفجر	١٩٩	باب الصف الاول
///	باب لا يكف شعرا	١٤٦	باب الجهر بقراءة صلوة الفجر	///	باب اقامة الصف من تمام الصلوة
///	باب لا يكف ثوبه في الصلوة	///	باب الجمع بين السورتين في ركعة	///	باب اثم من لم يتم الصفوف
١٨٣	باب التسييم والدعاء في السجود	١٤٤	باب يقرأ في الاخيرين بفتح الكتاب	///	باب الزايق المنكب بالمنكب والقدم بالقدم
///	باب المكث بين السجودتين	///	باب من خافت القراءة في الظهر والعصر	///	باب اذا قام الرجل عن يسار الامم وحوله الامم
///	باب لا يفتش ذراعيه في السجود	///	باب اذا سمع الامام الاية	///	باب المرأة وحدها تكون صفا
///	باب من استوى قاعه في وتر من صلوته	///	باب يطول في الركعة الاولى	///	باب ميمنة المسجد والامام
///	ثم نهض	///	باب جهرا الامم بالتامين	١٤٠	باب اذا كان بين الامام وبين القوم
///	باب كيف يعتمد على الارض اذا قام من الركعة	///	باب فضل التامين	///	حائط -
١٨٣	باب يكبر وهو نهض من السجودتين	١٤٨	باب جهرا المأموم بالتامين	///	باب صلوة الليل
///	باب سنة الجلوس في التشهد	///	باب اذا ركع دون الصف	///	باب ايجاب التكبير وافتتاح الصلوة
///	باب من لم ير التشهد الاول واجبا	///	باب اتمام التكبير في الركوع	١٤١	باب رفع اليدين في التكبير الاولى
///	باب التشهد في الاولى	///	باب اتمام التكبير في السجود	///	باب رفع اليدين اذا كبر واذا ركع
١٨٥	باب التشهد في الاخيرة	///	باب التكبير اذا قام من السجود	///	باب الى اين رفع يديه
///	باب الدعاء قبل السلام	///	باب وضع الكف على الركب في الركوع	///	باب رفع اليدين اذا قام من الركعتين
///	باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد	///	باب اذا لم يتم الركوع	///	باب وضع اليمنى على اليسرى في الصلوة
///	باب من لم يسمع جهته وانفحتر صلي	١٤٩	باب استواء الظهر في الركوع	///	باب الغشوع في الصلوة
١٨٦	باب التسليم	///	باب حد اتمه الركوع والاعتدال فيه	١٤٢	باب ما يقدر بعد التكبير
///	باب يسلم حين يسلم الامام	///	باب امر النبي صلى الله عليه وسلم الذي لا يتم ركوعه بالاعادة	///	باب
///	باب من لم يرد السلام على الامام	///	باب الدعاء في الركوع	١٤٣	باب رفع البصر الى الامام في الصلوة
///	باب الذكر بعد الصلوة	///	باب ما يقول الامم ومن خلفها اذا رفع راسه	///	باب رفع البصر الى السماء في الصلوة
١٨٤	باب يستقبل الامام الناس اذا سلم	///	باب فضل اللهم ربنا ولك الحمد	///	باب الالتفات في الصلوة
///	باب مكث الامام في صلاة بعد السلام	///	باب القنوت	///	باب هل يلتفت لصريته
١٨٨	باب من صلى بالناس فذكر حاجته فخطأ هم	///	باب الطائفة حين يرفع راسه من الركوع	///	باب وجوب القراءة للامام والمأموم
///	باب الافتتاح الانصراف عن اليمين والشمال	١٨٠	باب يهوى بالتكبير حين يسجد	///	في الصلوات كلها
///	باب ما جاء في الثور التي والبصل	///	باب فضل السجود	١٤٥	باب القراءة في الظهر
١٨٩	باب وضوء الصبيان ومتم يجب عليهم الغسل	///	باب يبدى ضبعيه ويجأ في السجود	///	باب القراءة في العصر
١٩٠	باب خروج النساء الى المساجد بالليل	///	باب يستقبل باطراف رجليه القبلة	///	باب القراءة في المغرب
///	باب صلوة النساء نطف الرجال	١٨١	باب اذا لم يتم سجودة	///	باب الجهر في المغرب
١٩١	باب سرعة انصراف النساء من الصبح	///	باب السجود على سبعة اعظم	///	باب الجهر في العشاء
///	باب استئذان المرأة زوجها بالخروج الى المسجد	١٨٢	باب السجود على الونف	///	باب القراءة في العشاء
///			باب السجود على الونف في الطين	///	باب يطول في الاخيرين

## كتاب الجمعة

١٩٤	باب الخطبة قلنا	١٩١	باب فرض الجمعة لقول الله تعالى اذا نودي	١٩١	باب فرض الجمعة لقول الله تعالى اذا نودي
///	باب استقبال الناس الامام اذا خطب	///	باب الرخصة ان لم يحضر الجمعة في البطر	///	باب فضل الغسل يوم الجمعة وهل
///	باب من قال في الخطبة بعد الشاء اما بعد	///	باب من اين توفى الجمعة وعلى من يجب	///	على الصبي شهود يوم الجمعة
١٩٨	باب القعدة بين الخطبتين يوم الجمعة	///	باب وقت الجمعة اذا زالت الشمس	///	باب الطيب للجمعة
///	باب الاستماع الى الخطبة	١٩٥	باب اذا اشتد الحر يوم الجمعة	///	باب فضل الجمعة
١٩٩	باب اذا راى الامام رجلا جاء وهو يخطب	///	باب المشى الى الجمعة	١٩٢	باب
///	باب من جاء والامام يخطب على ركعتين	///	باب لا يفرق بين الاثنين يوم الجمعة	///	باب الدهن للجمعة
///	باب رفع اليدين في الخطبة	١٩٦	باب لا يقيم الرجل احاه يوم الجمعة يقعد مكانه	///	باب ما يلبس احسن ما يجد
///	باب الاستسقاء في الخطبة يوم الجمعة	///	باب الاذان يوم الجمعة	///	باب السواك يوم الجمعة
///	باب الانصاف يوم الجمعة والامام يخطب	///	باب المؤذن الواحد يوم الجمعة	١٩٣	باب من تسوك بسواك غيره
///	باب الساعة التي في يوم الجمعة	///	باب يجيب الامام على المنبر اذا سمع النداء	///	باب ما يقرأ في صلوة الفجر يوم الجمعة
٢٠٠	باب اذا نفر الناس عن الامام في صلوة	///	باب الجلوس على المنبر عند التاذين	///	باب الجمعة في القرى والمدن
///	باب الجمعة	///	باب التاذين عند الخطبة	///	
///	باب الصلوة بعد الجمعة وقبلها	///	باب الخطبة على المنبر	///	
///	باب قول الله تعالى فاذا قضيت الصلوة	///		///	
///	باب القائلة بعد الجمعة	///		///	

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
<b>ابواب صلوة الخوف</b>					
٢٠٠	باب التكبير والغسل بالصبر والصلوة	٢٠١	باب صلوة الخوف رجالا وركبا	٢٠٠	باب صلوة الخوف رجالا وركبا
٢٠١	عند الاغارة	٢٠١	باب يجرس بعضهم بعضا في صلوة الخوف	٢٠١	باب يجرس بعضهم بعضا في صلوة الخوف
<b>كتاب العيدين</b>					
٢٠٢	باب التبرك للعيد	٢٠٢	باب ما جاء في العيدين والتجمل فيهما	٢٠٢	باب ما جاء في العيدين والتجمل فيهما
٢٠٣	باب فضل العمل في أيام التشريق	٢٠٣	باب الحجاب والدق يوم العيد	٢٠٣	باب الحجاب والدق يوم العيد
٢٠٤	باب التكبير أيام منى واذا غدا الى عرفة	٢٠٤	باب سنة العيدين لاهل الاسلام	٢٠٤	باب سنة العيدين لاهل الاسلام
٢٠٥	باب الصلوة الى الحرية يوم العيد	٢٠٥	باب الاكل يوم الفطر قبل الخروج	٢٠٥	باب الاكل يوم الفطر قبل الخروج
٢٠٦	باب حمل العنزة والحرية بين يدي الامام	٢٠٦	باب الاكل يوم النحر	٢٠٦	باب الاكل يوم النحر
٢٠٧	باب خروج النساء والحديث الى المصلى	٢٠٧	باب الخروج الى المصلى بغير منبر	٢٠٧	باب الخروج الى المصلى بغير منبر
٢٠٨	باب خروج الصبيان الى المصلى	٢٠٨	باب المشي والركوب الى العيد بغير اذان	٢٠٨	باب المشي والركوب الى العيد بغير اذان
٢٠٩	باب استقبال الامام الناس في خطبة العيد	٢٠٩	باب الخطبة بعد العيد	٢٠٩	باب الخطبة بعد العيد
٢١٠	باب العيد	٢١٠	باب ما يكره من حمل السلاح في العيد والحرم	٢١٠	باب ما يكره من حمل السلاح في العيد والحرم
<b>ابواب الوتر</b>					
٢٠٨	اهله بالوتر	٢٠٨	باب ما جاء في الوتر	٢٠٨	باب ما جاء في الوتر
٢٠٩	باب يجعل اخر صلوته وتر	٢٠٩	باب ساعات الوتر	٢٠٩	باب ساعات الوتر
٢١٠	باب الوتر في السفر	٢١٠	باب ايقاظ النبي صلى الله عليه وسلم	٢١٠	باب ايقاظ النبي صلى الله عليه وسلم
٢١١	باب القنوت قبل الركوع	٢١١	باب يجرس بعضهم بعضا في صلوة الخوف	٢١١	باب يجرس بعضهم بعضا في صلوة الخوف
٢١٢	وبعد	٢١٢	باب ما يكره من حمل السلاح في العيد والحرم	٢١٢	باب ما يكره من حمل السلاح في العيد والحرم
<b>ابواب الاستسقاء</b>					
٢١٠	باب ما قيل ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحول	٢١٠	باب الاستسقاء وخروج النبي صلى الله عليه وسلم	٢١٠	باب الاستسقاء وخروج النبي صلى الله عليه وسلم
٢١١	رداءة في الاستسقاء	٢١١	باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اجعلها	٢١١	باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اجعلها
٢١٢	باب اذا استشفعوا الى الامام ليستسقى لهم	٢١٢	سنين كسنى يوسف	٢١٢	سنين كسنى يوسف
٢١٣	باب اذا استشفع المشركون بالمسلمين	٢١٣	باب سوال الناس الامام الاستسقاء اذا نزل	٢١٣	باب سوال الناس الامام الاستسقاء اذا نزل
٢١٤	عند القحط	٢١٤	باب تحويل الرداء في الاستسقاء	٢١٤	باب تحويل الرداء في الاستسقاء
٢١٥	باب الدعاء اذا كثرت المطر حوالينا ولا علينا	٢١٥	باب انتقام الرب من خلقه بالقحط	٢١٥	باب انتقام الرب من خلقه بالقحط
٢١٦	باب الدعاء في الاستسقاء قائما	٢١٦	باب الاستسقاء في المسجد الجامع	٢١٦	باب الاستسقاء في المسجد الجامع
٢١٧	باب الجهر بالقراءة في الاستسقاء	٢١٧	باب الاستسقاء في خطبة الجمعة	٢١٧	باب الاستسقاء في خطبة الجمعة
٢١٨	باب كيف حول النبي ظهوره الى الناس	٢١٨	باب الاستسقاء على المنبر	٢١٨	باب الاستسقاء على المنبر
٢١٩	باب صلوة الاستسقاء ركعتين	٢١٩	باب من اكتفى بصلوة الجمعة في الاستسقاء	٢١٩	باب من اكتفى بصلوة الجمعة في الاستسقاء
٢٢٠	باب الاستسقاء في المصلى	٢٢٠	باب الدعاء اذا انقطعت السبل من كثرة المطر	٢٢٠	باب الدعاء اذا انقطعت السبل من كثرة المطر
<b>ابواب الكسوف</b>					
٢١٤	باب طول السجود في الكسوف	٢١٤	باب صلوة في كسوف الشمس	٢١٤	باب صلوة في كسوف الشمس
٢١٥	باب صلوة الكسوف جماعة	٢١٥	باب الصدقة في الكسوف	٢١٥	باب الصدقة في الكسوف
٢١٦	باب صلوة النساء مع الرجال في الكسوف	٢١٦	باب النداء بصلوة جامعة في الكسوف	٢١٦	باب النداء بصلوة جامعة في الكسوف
٢١٧	باب من احب العتاقة في كسوف الشمس	٢١٧	باب خطبة الامام في الكسوف	٢١٧	باب خطبة الامام في الكسوف
٢١٨	باب صلوة الكسوف في المسجد	٢١٨	باب هل يقول كسفت الشمس او خسفت	٢١٨	باب هل يقول كسفت الشمس او خسفت
٢١٩	باب لا تنكس الشمس لهوت احد لالحياته	٢١٩	باب قول النبي يخوف الله عباده بالكسوف	٢١٩	باب قول النبي يخوف الله عباده بالكسوف
٢٢٠	باب الذكر في الكسوف	٢٢٠	باب التعوذ من عذاب القبر في الكسوف	٢٢٠	باب التعوذ من عذاب القبر في الكسوف
<b>ابواب ما جاء في سجود القران وسنتها</b>					
٢٢٠	باب سجدة النجم	٢٢٠	باب سجدة تنزيل السجدة	٢٢٠	باب سجدة تنزيل السجدة
٢٢١	باب من قرأ السجدة ولم يسجد	٢٢١	باب سجدة من	٢٢١	باب سجدة من



صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
221	باب من قرأ السجدة في الصلاة فسجد بها	221	باب ازدحام الناس اذا قرأوا السجدة	221	باب سجدة اذا السماء انشقت
222	باب من لم يجد موضعاً للسجود من الزحام	222	باب من رأى ان الله عز وجل لم يوجب السجود	222	باب من سجد لسجود القارئ

## ابواب تقصير الصلوة

225	باب يؤخر الظهر الى العصر اذا التحل	221	باب الايام على الدابة	221	باب ما جاء في التقصير وكم يقيم حتى يقصر
226	باب اذا التحل بعد ما زلغ الشمس	222	باب ينزل للمكتوبة	222	باب الصلوة بمنى
227	باب صلوة القاعد	223	باب صلوة التطوع على الحمار	223	باب كما قام النبي صلى الله عليه وسلم في حجته
228	باب صلوة القاعد بالايام	224	باب من لم يتطوع في السفر	224	باب في كم تقصر الصلوة
229	باب اذا لم يطبق قاعد اصلى على جنب	225	باب من تطوع في السفر في غير دبر الصلوات	225	باب يقصر اذا اخرج من موضعه
230	باب اذا صلى قاعد ثم وجد خفة تم ما بقي	226	باب الجمع في السفرين المغرب والعشاء	226	باب يصلى المغرب ثلاثاً في السفر
		227	باب هل يؤذن او يقيم اذا جمع بين	227	باب صلوة التطوع على الدواب

## كتاب التهجيد

238	باب من رجع القهقرى في صلوته	226	باب من تحدث بعد الركعتين ولم يضطجح	226	باب التهجيد بالليل وقر الله تعالى من الليل
239	باب اذا دعت الامر ولداها في الصلوة	227	باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى	227	باب فضل قيام الليل
240	باب مسح المحصى في الصلوة	228	باب الحد يث بعد ركعتي الفجر	228	باب طول السجود في قيام الليل
241	باب بسط الثوب في الصلوة للسجود	229	باب تعاهد ركعتي الفجر ومن سماها تطوعاً	229	باب ترك القيام للمريض
242	باب ما يجوز من العمل في الصلوة	230	باب ما يقرأ في ركعتي الفجر	230	باب تحريض النبي على قيام الليل والنوافل
243	باب اذا نفلت الدابة في الصلوة	231	باب التطوع بعد المكتوبة	231	باب قيام النبي صلعم الليل حتى تورق قدماه
244	باب ما يجوز من البصاق والتفريق في الصلوة	232	باب من لم يتطوع بعد المكتوبة	232	باب من نام عند السحر
245	باب من صفق جاهلاً من الرجال في صلوته	233	باب صلوة الضحى في السفر	233	باب من تسحر فلم ييم حتى صلى الصبح
246	باب اذا قيل للمصلي تقداً وانتظر	234	باب من لم يصل الضحى وراه واسعاً	234	باب طول الصلوة في قيام الليل
247	باب لا يرد السلام في الصلوة	235	باب صلوة الضحى في الحضر	235	باب كيف صلوة الليل وكيف كان النبي يصلي
248	باب رفع الايدي في الصلوة لا يريه	236	باب الركعتين قبل الظهر	236	باب قيام النبي بالليل ونومه وما نسخ من
249	باب الخصر في الصلوة	237	باب الصلوة قبل المغرب	237	قيام الليل
250	باب يفكر الرجل الشيء في الصلوة	238	باب صلوة النوافل جماعة	238	باب عقد الشيطان على قافية الرأس اذا لم يصل
251	باب ما جاء في السهو اذا قام من ركعتي الفريضة	239	باب فضل الصلوة في مسجد مكة والمدينة	239	باب اذا نام ولم يصل بال الشيطان في اذنه
252	باب اذا صلى خمساً	240	باب مسجد قبا	240	باب الدعاء والصلوة من اخر الليل
253	باب اذا سلم في ركعتين او في ثلاث	241	باب من اتى مسجد قبا كل سبت	241	باب من نام اول الليل واحيى اخره
254	باب فسجد سجدة تين	242	باب اتيان مسجد قبا ركباً ومشياً	242	باب قيام النبي بالليل في رمضان وغيره
255	باب من لم يتشهد في سجدتي السهو	243	باب فضل ما بين القبر والمنبر	243	باب فضل الطهور بالليل والنهار
256	باب يكبر في سجدتي السهو	244	باب مسجد بيت المقدس	244	باب ما يكره من التشديد في العبادة
257	باب اذا لم يدركم صلى ثلاثاً واربعاً	245	باب استعانة اليد في الصلوة	245	باب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه
258	باب سجد سجدة تين	246	باب ما ينهى من الكلام في الصلوة	246	باب فضل من تعار من الليل فصلى
259	باب السهو في الفرض والتطوع	247	باب ما يجوز من التسبيح والمحمد في الصلوة	247	باب الهداومة على ركعتي الفجر
260	باب اذا كلم وهو يصلي فاشار بيده واستمع	248	باب من سمى قوماً او سلم في الصلوة	248	باب الضجعة على الشق الايمن بعد ركعتي الفجر
261	باب الاشارة في الصلوة	249	باب التصفيق للنساء	249	

## كتاب الجنائز

233	باب مواضع الوضوء من الميت	233	باب فضل من مات له ولد فاحسب	233	باب ما جاء في الجنائز
234	باب هل تكفن المرأة في ازار الرجل	234	باب قول الرجل للمرأة عند القبر اصبري	234	باب الدعاء بآيات الجنائز
235	باب يجعل الكافور في الاخير	235	باب غسل الميت ووضوءه بالماء والسدر	235	باب الدخول على الميت بعد الموت
236	باب نقض شعر المرأة	236	باب ما يستحب ان يغسل وترا	236	باب الرجل ينهى الى اهل الميت بنفسه
237	باب كيف الاشارة للميت	237	باب يبيد أبيضاً من الميت	237	باب الاذن بالجنائز

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٣٤	باب هل يجعل شعر المرأة ثلاثة قرون	باب قول النبي صلعم انابك لمحزونون	باب قول النبي صلعم انابك لمحزونون	باب هل يجعل شعر المرأة ثلاثة قرون	
٢٣٥	باب يلقى شعر المرأة خلفها ثلاثة قرون	باب البكاء عند المرض	باب البكاء عند المرض	باب يلقى شعر المرأة خلفها ثلاثة قرون	
٢٣٦	باب الثياب البيض للكفن	باب ما ينهى عن النوح والبكاء	باب ما ينهى عن النوح والبكاء	باب الثياب البيض للكفن	
٢٣٧	باب الكفن في ثوبين	باب القيام للجنائز	باب القيام للجنائز	باب الكفن في ثوبين	
٢٣٨	باب المحنوط للميت	باب متى يقعد اذا قام للجنائز	باب متى يقعد اذا قام للجنائز	باب المحنوط للميت	
٢٣٩	باب كيف يكفن المحرم	باب متى تبع جنازة فلا يقعد حتى توضع	باب متى تبع جنازة فلا يقعد حتى توضع	باب كيف يكفن المحرم	
٢٤٠	باب الكفن في القميص الذي يكف اوليكف	باب من قام لجنائز يهودى	باب من قام لجنائز يهودى	باب الكفن في القميص الذي يكف اوليكف	
٢٤١	باب الكفن بخير قميص	باب حمل الرجال الجنائز دون النساء	باب حمل الرجال الجنائز دون النساء	باب الكفن بخير قميص	
٢٤٢	باب الكفن بلا عمامة	باب السرعة بالجنائز	باب السرعة بالجنائز	باب الكفن بلا عمامة	
٢٤٣	باب الكفن من جميع المال	باب قول الميت وهو على الجنائز قد موفى	باب قول الميت وهو على الجنائز قد موفى	باب الكفن من جميع المال	
٢٤٤	باب اذا لم يوجد الا ثوب واحد	باب من صف صفتين او ثلاثة على الجنائز	باب من صف صفتين او ثلاثة على الجنائز	باب اذا لم يوجد الا ثوب واحد	
٢٤٥	باب اذا المرء وجد الا ثوب واحد	باب الصفوف على الجنائز	باب الصفوف على الجنائز	باب اذا المرء وجد الا ثوب واحد	
٢٤٦	باب اذا المرء وجد الا ثوب واحد	باب صفوف الصبيان مع الرجال على الجنائز	باب صفوف الصبيان مع الرجال على الجنائز	باب اذا المرء وجد الا ثوب واحد	
٢٤٧	باب من استعد الكفن في زين النبي صلعم	باب سنة الصلوة على الجنائز	باب سنة الصلوة على الجنائز	باب من استعد الكفن في زين النبي صلعم	
٢٤٨	باب اتباع النساء الجنائز	باب فضل اتباع الجنائز	باب فضل اتباع الجنائز	باب اتباع النساء الجنائز	
٢٤٩	باب احداث المرأة على غير زوجها	باب من انظر حتى يدفن	باب من انظر حتى يدفن	باب احداث المرأة على غير زوجها	
٢٥٠	باب زيارة القبور	باب صلوة الصبيان مع الناس على الجنائز	باب صلوة الصبيان مع الناس على الجنائز	باب زيارة القبور	
٢٥١	باب قول النبي يعذب بلبيت بعن بكاء اوليكف	باب الصلوة على الجنائز بالصلى والمسجد	باب الصلوة على الجنائز بالصلى والمسجد	باب قول النبي يعذب بلبيت بعن بكاء اوليكف	
٢٥٢	باب ما يكره من النياحة على الميت	باب ما يكره من انحاء المسجد على القبور	باب ما يكره من انحاء المسجد على القبور	باب ما يكره من النياحة على الميت	
٢٥٣	باب ما يكره من النياحة على الميت	باب الصلوة على النساء	باب الصلوة على النساء	باب ما يكره من النياحة على الميت	
٢٥٤	باب ليس منا من شق الجيوب	باب ابن يقوم من المرأة والرجل	باب ابن يقوم من المرأة والرجل	باب ليس منا من شق الجيوب	
٢٥٥	باب رثاء النبي صلعم سعد بن خولة	باب التكبير على الجنائز اربعاً	باب التكبير على الجنائز اربعاً	باب رثاء النبي صلعم سعد بن خولة	
٢٥٦	باب ما ينهى من الحلق عند المصيبة	باب قراءة فاتحة الكتاب على الجنائز	باب قراءة فاتحة الكتاب على الجنائز	باب ما ينهى من الحلق عند المصيبة	
٢٥٧	باب ليس منا من ضرب الخدود	باب الصلوة على القبر بعد ما يدفن	باب الصلوة على القبر بعد ما يدفن	باب ليس منا من ضرب الخدود	
٢٥٨	باب ما ينهى من الويل ودعوى الجاهلية عند المصيبة	باب الميت يسمع خفق النعال	باب الميت يسمع خفق النعال	باب ما ينهى من الويل ودعوى الجاهلية عند المصيبة	
٢٥٩	باب من جلس عند المصيبة يعرفه الحزن	باب من احب الدفن في الارض المقدسة	باب من احب الدفن في الارض المقدسة	باب من جلس عند المصيبة يعرفه الحزن	
٢٦٠	باب من لم يظهر حزنه عند المصيبة	باب الدفن بالليل	باب الدفن بالليل	باب من لم يظهر حزنه عند المصيبة	
٢٦١	باب الصبر عند الصدمة الاولى	باب بناء المسجد على القبر	باب بناء المسجد على القبر	باب الصبر عند الصدمة الاولى	
٢٦٢		باب من يدخل قبر المرأة	باب من يدخل قبر المرأة		

## كتاب الزكاة

٢٦٢	باب وجوب الزكاة وقول الله عز وجل	باب اذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر	باب اذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر	باب وجوب الزكاة وقول الله عز وجل
٢٦٣	باب البيعة على ايتاء الزكاة	باب الصدقة باليمين	باب الصدقة باليمين	باب البيعة على ايتاء الزكاة
٢٦٤	باب اثم ما نكح الزكاة وقول الله تعالى والذين	باب من امر بخادمه بالصدقة ولم ينهه عن نفسه	باب من امر بخادمه بالصدقة ولم ينهه عن نفسه	باب اثم ما نكح الزكاة وقول الله تعالى والذين
٢٦٥	باب ما ادى زكوة فليس بكنز	باب لا صدقة الا عن ظهر غنى	باب لا صدقة الا عن ظهر غنى	باب ما ادى زكوة فليس بكنز
٢٦٦	باب انفاق المال في حقه	باب المتان بما اعطى	باب المتان بما اعطى	باب انفاق المال في حقه
٢٦٧	باب الرياء في الصدقة	باب من احب تبجيل الصدقة من يومها	باب من احب تبجيل الصدقة من يومها	باب الرياء في الصدقة
٢٦٨	باب لا يقبل الله صدقة من غلول	باب التعريض على الصدقة والشفاعاة فيها	باب التعريض على الصدقة والشفاعاة فيها	باب لا يقبل الله صدقة من غلول
٢٦٩	باب الصدقة من كسب طيب	باب الصدقة فيما استطاع	باب الصدقة فيما استطاع	باب الصدقة من كسب طيب
٢٧٠	باب الصدقة قبل الرد	باب الصدقة تكفر الخطيئة	باب الصدقة تكفر الخطيئة	باب الصدقة قبل الرد
٢٧١	باب اتقوا النار ولو بشق تمره	باب من تصدق في الشرك ثم اسلم	باب من تصدق في الشرك ثم اسلم	باب اتقوا النار ولو بشق تمره
٢٧٢	باب فضل صدقة الشحيح الصحيح	باب اجر الخادم اذا تصدق بامر صاحبه	باب اجر الخادم اذا تصدق بامر صاحبه	باب فضل صدقة الشحيح الصحيح
٢٧٣	باب	باب اجر المرأة اذا تصدقت وطعمت	باب اجر المرأة اذا تصدقت وطعمت	باب
٢٧٤	باب صدقة العلانية وقوله الذين	باب قول الله عز وجل فاما من اعطى وتقى	باب قول الله عز وجل فاما من اعطى وتقى	باب صدقة العلانية وقوله الذين
٢٧٥	ينفقون اموالهم	باب صدق	باب صدق	ينفقون اموالهم
٢٧٦	باب صدقة السر	باب مثل التصدق والبخيل	باب مثل التصدق والبخيل	باب صدقة السر
٢٧٧	باب اذا تصدق على غنى وهو لا يعلم	باب صدقة الكسب والتجارة	باب صدقة الكسب والتجارة	باب اذا تصدق على غنى وهو لا يعلم
٢٧٨				
٢٧٩	باب على كل مسلم صدقة فهو لم يجد			باب على كل مسلم صدقة فهو لم يجد
٢٨٠	باب قدر كم يعطى من الزكاة والصدقة			باب قدر كم يعطى من الزكاة والصدقة
٢٨١	باب زكاة الورق			باب زكاة الورق
٢٨٢	باب العرض في الزكاة			باب العرض في الزكاة
٢٨٣	باب لا يجمع بين متفرق ولا يفرق			باب لا يجمع بين متفرق ولا يفرق
٢٨٤	باب بين مجتمع			باب بين مجتمع
٢٨٥	باب ما كان من خيلين فانما يتراجمان			باب ما كان من خيلين فانما يتراجمان
٢٨٦	باب زكاة الابل			باب زكاة الابل
٢٨٧	باب من بلغت عنده صدقة بنت مخاض			باب من بلغت عنده صدقة بنت مخاض
٢٨٨	باب زكاة الغنم			باب زكاة الغنم
٢٨٩	باب لا يؤخذ في الصدقة هرمه ولا			باب لا يؤخذ في الصدقة هرمه ولا
٢٩٠	ذات عوار ولا تيس			ذات عوار ولا تيس
٢٩١	باب اخذ العناق في الصدقة			باب اخذ العناق في الصدقة
٢٩٢	باب لا تؤخذ كرام اموال الناس في الصدقة			باب لا تؤخذ كرام اموال الناس في الصدقة
٢٩٣	باب ليس فيما دون خمس ذود صدقة			باب ليس فيما دون خمس ذود صدقة
٢٩٤	باب زكاة البقر			باب زكاة البقر

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
287	باب استعمال اهل الصدقة والبايتا لابتداء السبل	289	باب اخذ صدقة التمر عند صرام النخل	289	باب الزكوة على الاقارب
288	باب فرض صدقة الفطر	288	باب ما يشترى صدقته	288	باب ليس على المسلم في فرسه صدقة
288	باب صدقة الفطر على العبد وغيره	288	باب ما يذكر في الصدقة للنبي صلى الله عليه وسلم	288	باب ليس على المسلم في عيد صدقة
288	باب صدقة الفطر صاع من شعير	288	باب الصدقة على موالى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم	288	باب الصدقة على اليتيم
288	باب صدقة الفطر صاع من طعام	288	باب الصدقة على موالى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم	288	باب الزكوة على الزوج واليتام في الحجر
288	باب صدقة الفطر صاع من تمر	288	باب اذا تحولت الصدقة	288	باب قول الله تعالى وفي الرقاب الغايبين الآية
288	باب صاع من زبيب	288	باب اخذ الصدقة من الاغنياء وترد	288	باب الاستعفاف عن المسئلة
288	باب الصدقة قبل العيد	288	باب في الفقراء	288	باب من اعطاه الله شيئاً من غير مسئلة
288	باب صدقة الفطر على الحر والمملوك	288	باب صلوة الامام ودعائه لصاحب الصدقة	288	باب من سأل الناس تكثراً
288	باب صدقة الفطر على الصغير والكبير	288	باب ما يستخرج من الحجر	288	باب قول الله تعالى لا يستلون الناس الحافا
		288	باب في الركاز الخمس	288	باب خرس التمر
		288	باب قول الله تعالى والعاقلين عليها	288	باب العشر فيما يسقى من ماء السماء للاء الجاهلي
				288	باب ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة

## كتاب المسك

289	باب التلبية اذا التحد في الوادي	289	باب وجوب الحج وفضله وقول الله تعالى
290	باب كيف تمهل الحائض والنفساء	289	ونله على الناس
290	باب من اهل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم	289	باب قول الله تعالى يا توك رجلا وعلى من
290	باب قول الله تعالى الحج اشهره معلومات	289	باب الحج على الرجل
290	باب التمتع والاقران والافراد بالحج	289	باب فضل الحج المبرور
290	باب من لبى بالحج وسماه	289	باب فرض مواقيت الحج والعمرة
290	باب التمتع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم	289	باب قول الله تعالى وتزود واقان خير الزاد التقوى
290	باب قول الله عز وجل ان لم يكن اهلها حاضري	289	باب مهل اهل مكة للحج والعمرة
290	باب الاغتسال عند دخول مكة	289	باب ميقات اهل المدينة
290	باب دخول مكة نهراً او ليلاً	289	باب مهل اهل الشام
290	باب من اين يدخل مكة	289	باب مهل اهل نجد
290	باب من اين يخرج من مكة	289	باب مهل من كان دون المواقيت
290	باب فضل مكة وبنائها	289	باب مهل اهل اليمن
290	باب فضل الحرم	289	باب ذات عرق لاهل العراق
290	باب توريث دور مكة وبيعها وشراؤها	289	باب الصلوة بذى الحليفة
290	باب نزول النبي صلى الله عليه وسلم مكة	289	باب خروج النبي صلى الله عليه وسلم على طريق الشجرة
290	باب قول الله تعالى واذ قال ابراهيم رب اجعل لى	289	باب قول النبي صلى الله عليه وسلم وادمي ارك
290	باب قول الله تعالى اجعل الله الكعبة البيت الحرام	289	باب غسل الخلق ثلاث مرات
290	باب كسوة الكعبة	289	باب الطيب عند الاحرام وما يلبس
290	باب هدم الكعبة	289	باب من اهل ملبدا
290	باب ما ذكر في الحجر الاسود	289	باب الاهلال عند مسجد ذى الحليفة
290	باب غلاق البيت ويصلى في نواحي البيت شاء	289	باب نالا يلبس المحرم من الثياب
290	باب الصلاة في الكعبة	289	باب الركوب والارتداد في الحج
290	باب من لم يدخل الكعبة	289	باب ما يلبس المحرم من الثياب والاردية
290	باب من كبر في نواحي الكعبة	289	والازر
290	باب كيف كان بدء الرمل	289	باب من بات بذى الحليفة حتى اصبح
290	باب استلام الحجر الاسود حين يقدم مكة	289	باب رفع الصوت بالاهلال
290	باب الرمل في الحج والعمرة	289	باب التلبية
290	باب استلام الركن بالمحجن	289	باب التمجيد والتسبيح والتكبير قبل
290	باب من لم يستلم الركنين اليمايين	289	الاهلال عند الركوب
290	باب تقبيل الحجر	289	باب من اهل حين استوت به راحلته
290	باب من اشار الى الركن اذا اتى عليه	289	باب الاهلال مستقبل القبلة

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٣٢٢	باب رمي الجمار من بطن الوادي	٣١٢	باب الجلال للبدن	٣١٢	باب النزول بين عرفة وجمع
٣٢٣	باب رمي الجمار بسبع حصيات	٣١٣	باب من اشترى هديه من الطريق وقلدها	٣١٣	باب امر النبي صلعم بالسكينة عند الافاضة
٣١٨	باب من رمى جمرة العقبة وجعل البيت	٣١٤	باب ذبح الرجل البقر عن نسائه	٣١٤	باب الجمع بين الصلوتين بالمزدلفة
٣١٩	عن يسارة	٣١٤	باب النحر في منح النبي صلى الله عليه وسلم بمضى	٣١٤	باب من جمع بينهما ولم يتطوع
٣١٩	باب يكتر مع كل حصاة	٣١٤	باب من نحر بيده	٣١٤	باب من اذن واقام لكل واحد منهما
٣١٩	باب من رمى جمرة العقبة ولم يقف	٣١٤	باب نحر الابل المقيدة	٣١٤	باب من قدم ضعفة اهله ليليل
٣١٩	باب اذا رمى الجمرتين يقوم مستقبل	٣١٤	باب نحر البدن قائمة	٣١٤	باب متى يصلى الفجر يجمع
٣١٩	القبلة	٣١٥	باب لا يعطى الجزاء من الهدى شيئاً	٣١٥	باب متى يدفع من جمع
٣١٩	باب رفع اليدين عند الجمرتين	٣١٥	باب يتصدق بجلود الهدى	٣١٥	باب التلبية والتكبير غداة النحر حين
٣١٩	باب الدعاء عند الجمرتين	٣١٥	باب يتصدق بجلال البدن	٣١٥	يرمي جمرة العقبة
٣٢٢	باب الطيب بعد رمي الجمار والحلق	٣١٥	باب واذا بدأ بالابواهم مكان البيت	٣١٥	باب فمن تمتع بالعمرة الى الحج الاية
٣٢٠	قبيل الافاضة	٣١٥	باب الذبح قبل الحلق	٣١٥	باب ركوب البدن لقوله تعالى والبدن جعلت
٣٢٠	باب طواف الوداع	٣١٥	باب من لبس راسه عند الاحرام وحلق	٣١٥	باب من ساق البدن معه
٣٢٠	باب اذا حاضت المرأة بعد ما افاضت	٣١٥	باب الحلق والتقشير عند الاحلال	٣١٥	باب من اشترى الهدى من الطريق
٣٢٥	باب من صلى العصر يوم النفر لا يوطئ	٣٢١	باب تقصير المتمتع بعد العمرة	٣١٥	باب من اشعر وقلده بذى الحليفة ثم احرم
٣٢٥	باب المحصب	٣٢١	باب الزيارة يوم النحر	٣١٥	باب قتل القلائد للبدن والبقر
٣٢٥	باب النزول بذى طوى قبل ان	٣١٤	باب اذا رمى بعد ما اسنى	٣١٤	باب اشعار البدن
٣٢٥	يدخل مكة	٣١٤	باب الفتيا على الدابة عند الجمرة	٣١٤	باب من قلد القلائد بيده
٣٢٥	باب من نزل بذى طوى اذ ارجع من مكة	٣٢٢	باب الخطبة ايام منى	٣١٤	باب تقليد الغنم
٣٢٥	باب التجارة ايام الموسم والبيع	٣٢٢	باب هل يبئ اصحاب السقاية او غيرهم بمكة	٣١٤	باب القلائد من العهن
٣٢٤	باب الادلاج من المحصب	٣٢٢	باب رمي الجمار	٣١٤	باب تقليد النعل

## كتاب العمرة

٣٢٥	باب لا يعضد شجر الحرم	٣٢٤	باب ان احصر تم	٣٢٤	باب وجوب العمرة وفضلها
٣٢٤	باب لا ينفر صيد الحرم	٣٢٤	باب اذا احصر المعتمر	٣٢٤	باب من اعتمر قبل الحج
٣٢٤	باب لا يحل القتال بمكة	٣٢٤	باب الاحصار في الحج	٣٢٤	باب كما اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم
٣٢٤	باب الحجامة للمحرم	٣٢٤	باب النحر قبل الحلق في الحصر	٣٢٤	باب عمرة في رمضان
٣٢٤	باب تزويج المحرم	٣٢٤	باب من قال ليس على المحصر يدل	٣٢٤	باب العمرة ليلة الحصة وغيرها
٣٢٤	باب ما ينهى من الطيب للمحرم والمحرمة	٣٢٤	باب قول الله تعالى فمن كان منكم مريضا	٣٢٤	باب عمرة التنعيم
٣٢٤	باب الاغتسال للمحرم	٣٢٨	او به اذى	٣٢٨	باب الاعتمار بعد الحج بغير هدى
٣٢٤	باب لبس الخفين للمحرم اذا لم يجد النعلين	٣٢٨	باب قول الله تعالى او صدقة وهي اطعام	٣٢٨	باب اجر العمرة على قدر النصب
٣٢٤	باب اذا لم يجد الا زار فليلبس السراويل	٣٢٨	سنة الاية	٣٢٨	باب المعتمر اذا طاف طواف العمرة ثم خرج
٣٢٤	باب لبس السلاح للمحرم	٣٢٨	باب الاطعام في الفدية نصف صاع	٣٢٨	باب يفعل في العمرة ما يفعل في الحج
٣٢٨	باب دخول الحرم ومكة بغير احرام	٣٢٩	باب النسك شاة	٣٢٩	باب متى يحل المعتمر
٣٢٨	باب اذا احرم جأهلا وعليه قميص	٣٣٠	باب قول الله عز وجل فلا رث	٣٣٠	باب ما يقول اذا ارجع من الحج او العمرة او الغزو
٣٢٨	باب المحرم يموت بعرفة	٣٣٠	باب قول الله تعالى ولا فسوق ولا جمل	٣٣٠	باب استقبال الحاج القاديين
٣٢٨	باب سنة المحرم اذا مات	٣٣٠	باب جزاء الصيد ونحوه وقول الله تعالى	٣٣٠	باب القدوم بالقعدة
٣٢٨	باب الحج والذرع عن الميت	٣٣٠	لا تقتلوا الصيد	٣٣٠	باب الدخول بالمشى
٣٢٨	باب الحج عن من لا يستطيع الثبوت على الرحلة	٣٣٠	باب واذا صاد الحلال فاهدى للمحرم الصيد	٣٣٠	باب لا يطرق اهله اذا بلغ المدينة
٣٢٩	باب حج المرأة عن الرجل	٣٣٠	باب اذا طأ المحرم من صيد افصحوا	٣٣٠	باب من اسرع ناقته اذا بلغ المدينة
٣٢٩	باب حج الصبيان	٣٣٠	باب لا يعين المحرم الحلال في قتل الصيد	٣٣٠	باب قول الله تعالى واتوا البيوت من ابوابها
٣٢٩	باب حج النساء	٣٣٠	باب لا يشير المحرم الى الصيد	٣٣٠	باب السفر قطعة من العذاب
٣٣٠	باب من نذر المشى الى الكعبة	٣٣٠	باب اذا هدى للمحرم جأهلا وحشيا لم يقبل	٣٣٠	باب المسافر اذا جد به السير تعجل واهله
		٣٣١	باب ما يقتل المحرم من الدواب	٣٣١	باب المحصر وجزاء الصيد وقوله تعالى

## فضائل المدينة

٣٣١	باب فضل المدينة وانها تنفى الناس	٣٣١	باب فضل المدينة وانها تنفى الناس	٣٣١	باب حرم المدينة
-----	----------------------------------	-----	----------------------------------	-----	-----------------



صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٢٢	باب المدينة تنفى الخبث	٢٢٢	باب اثم من كاد اهل المدينة	٢٢٢	باب لا تبقى المدينة
٢٢٢	باب	٢٢٢	باب اطام المدينة	٢٢٢	باب من رغب عن المدينة
٢٢٢	باب كراهة النبي صلعم ان تعدى المدينة	٢٢٢	باب لا يدخل الدجال المدينة	٢٢٢	باب الايمان يارزالي المدينة
<b>كتاب الصوم</b>					
٣٥٩	باب صوم يوم الفطر	٣٢٣	باب الصوم في السفر والافطار	٣٢٣	باب وجوب صوم رمضان
٣٥٢	باب صوم يوم النحر	٣٢٣	باب اذا صام اياماً من رمضان ثم سافر	٣٢٣	باب فضل الصوم
٣٥٢	باب صيام ايام التشريق	٣٢٣	باب	٣٢٣	باب الصوم كفارة
٣٥٢	باب صيام يوم عاشوراء	٣٢٣	باب قول النبي لمن ظل عليه واشتد الحر	٣٢٣	باب الريان للصائمين
٣٥٢	باب فضل من قام رمضان	٣٢٣	باب لم يعب اصحاب النبي بعضهم بعضاً	٣٢٣	باب هل يقال رمضان او شهر رمضان
٣٥٢	باب فضل ليلة القدر وقول الله	٣٢٣	باب في الصوم	٣٢٣	باب رؤية الهلال
٣٥٢	انا انزلناه	٣٢٣	باب من افطر في السفر ليراه الناس	٣٢٣	باب من صام رمضان ايماً ناءوا احتساباً
٣٥٢	باب التمسوا ليلة القدر في السبع	٣٢٣	باب وعلى الذين يطيقونه فدية	٣٢٣	باب اجود ما كان النبي صلعم يكون في رمضان
٣٥٢	الاواخر	٣٢٣	باب متى يقضى قضاء رمضان	٣٢٣	باب من لم يدع قول الزور والعمل به والفساد
٣٥٢	باب تحرى ليلة القدر في الوتر	٣٢٣	باب الخائض ترك الصوم والصلوة	٣٢٣	باب هل يقول اني صائم اذا شتم
٣٥٢	باب رفع معرفة ليلة القدر لتلاحي	٣٢٣	باب من مات وعليه صوم	٣٢٣	باب الصوم لمن عاف على نفسه العزوبة
٣٥٢	الناس	٣٢٣	باب متى يحل فطر الصائم	٣٢٣	باب قول النبي صلعم اذا رايتم الهلال فصوموا
٣٥٢	باب العمل في العشر الاواخر من رمضان	٣٢٣	باب يفطر بما تيسر بالماء وغيره	٣٢٣	باب شهر اعيد لا ينقصان
٣٥٢	باب الاعتكاف في العشر الاواخر	٣٢٣	باب تعجيل الافطار	٣٢٣	باب قول النبي صلعم لا تكتب ولا تحسب
٣٥٢	باب الخائض ترك الصوم والصلوة	٣٢٣	باب اذا افطر في رمضان ثم طلعت الشمس	٣٢٣	باب لا يتقدم رمضان بصوم يوم او يومين
٣٥٢	باب المعتكف لا يدخل البيت الا للحاجة	٣٢٣	باب صوم الصبيان	٣٢٣	باب قول الله احل لكم ليلة الصيام الرفث
٣٥٢	باب غسل المعتكف	٣٢٣	باب الصوم لمن قال ليس في الليل صياماً	٣٢٣	باب قول الله وكلوا واشربوا ولا تسرفوا
٣٥٢	باب الاعتكاف ليلاً	٣٢٣	باب التكيف لمن اكثر الصوم	٣٢٣	باب قول النبي لا يتعمدون سحوركم اذان بلال
٣٥٢	باب اعتكاف النساء	٣٢٣	باب من اقسام علي اخيه ليفطر في التطوع	٣٢٣	باب تعجيل السحور
٣٥٢	باب الاخبية في المسجد	٣٢٣	باب صوم شعبان	٣٢٣	باب قدركم بين السحور وصلوة الفجر
٣٥٢	باب هل يخرج المعتكف نحو اتجاهه	٣٢٣	باب ما يذكر من صوم النبي وافطارة	٣٢٣	باب بركة السحور من غير ايجاب
٣٥٢	باب الاعتكاف وخروج النبي صلعم	٣٢٣	باب حق الضيف في الصوم	٣٢٣	باب اذا نوى بالنها صوماً
٣٥٢	صبيحة عشرين	٣٢٣	باب حق الجسم في الصوم	٣٢٣	باب الصائم يصوم جنباً
٣٥٢	باب اعتكاف المستحاضة	٣٢٣	باب صوم الدهر	٣٢٣	باب المباشرة للصائم
٣٥٢	باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه	٣٢٣	باب حق الاهل في الصوم	٣٢٣	باب القبلة للصائم
٣٥٢	باب هل يدرك المعتكف عن نفسه	٣٢٣	باب صوم يوم وافطار يوم	٣٢٣	باب اغتسال الصائم
٣٥٢	باب من خرج من اعتكافه عند الصبح	٣٢٣	باب صوم داود عليه السلام	٣٢٣	باب الصائم اذا اكل او شرب ناسياً
٣٥٢	باب الاعتكاف في شوال	٣٢٣	باب صيام البيض ثلث عشرة	٣٢٣	باب السواك الرطب واليابس للصائم
٣٥٢	باب من لم ير على المعتكف صوماً	٣٢٣	باب من زار قوماً فلم يفطر عندهم	٣٢٣	باب قول النبي اذا توضأ فليستنشق
٣٥٢	باب اذا نذر في الجاهلية ان يعتكف	٣٢٣	باب الصوم من اخر الشهر	٣٢٣	باب اذا جامع في رمضان
٣٥٢	باب الاعتكاف في العشر الاوسط	٣٢٣	باب صوم يوم الجمعة	٣٢٣	باب اذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء
٣٥٢	باب من اراد ان يعتكف ثم بدله ان يخرج	٣٢٣	باب هل يخص شيئاً من الايام	٣٢٣	باب الجامع في رمضان هل يطعم اهله من الكفارة
٣٥٢	باب المعتكف يدخل راسه البيت للغسل	٣٢٣	باب صوم يوم عرفة	٣٢٣	باب الحجامة والفقء للصائم
<b>كتاب البيوع</b>					
٣٤٢	باب كسب الرجل وعمله بيده	٣٢٤	باب التجارة في البر وغيره	٣٢٤	باب ما جاء في قول الله فاذا قضيت الصلاة
٣٤٢	باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع	٣٢٤	باب الخروج في التجارة	٣٢٤	باب الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات
٣٤٢	باب من انظر مرسلاً	٣٢٤	باب التجارة في البحر	٣٢٤	باب تفسير المشبهات
٣٤٢	باب من انظر معسلاً	٣٢٤	باب قول الله تعالى واذا رايتم تجارة اولهوا الآية	٣٢٤	باب ما يتنزه من الشبهات
٣٤٢	باب اذا بين البيعان ولم يكتبوا نصحاً	٣٢٤	باب قول الله تعالى انفقوا من طيبات ما كسبتم	٣٢٤	باب من لم يدرك الوساوس ونحوها من الشبهات
٣٤٢	باب بيع الخلط من التمر	٣٢٤	باب من احب البسط في الرزق	٣٢٤	باب قول الله واذا رايتم تجارة اولهوا
٣٤٢	باب ما قيل في العام والجزار	٣٢٤	باب شري النبي صلعم بالسيئة	٣٢٤	باب من لم يبال من حيث كسب الكمال

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٣٨٤	باب بيع المزابنة	٣٤٣	باب ما يستحب من الكيل		باب ما يمتنع الكذب والكتمان في البيع
٣٨٤	باب بيع الثمر على رؤس النخل		باب بركة صاع النبي صلعم ومده		باب قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا الربا
	باب تفسير العرايا		باب ما يذكر في بيع الطعام والحركة		باب اكل الربوا وشهده وكاتبه
	باب بيع الثمار قبل ان يبد وصلاحها	٣٨١	باب بيع الطعام قبل ان يقبض		باب موكل الربوا يقول الله يا ايها الذين امنوا
٣٨٨	باب بيع النخل قبل ان يبد وصلاحها		باب من رأى اذا اشترى طعاما جزافا		باب يحنق الله الربوا ويرى الصدقات
	باب اذا باع الثمار قبل ان يبد وصلاحها		باب اذا اشترى متاعا او دابة فوضعه	٣٤٢	باب ما يكره من الخلف في البيع
	باب شري الطعام الى اجل		عند البائع		باب ما قيل في الصواع
	باب ان ولد بيع تمر بتمر خيره منه		باب لا يبيع على بيع اخيه ولا يسوم		باب ذكر القين والحداد
٣٨٩	باب قبض من باع نخلا قد ابرت		على سوم اخيه		باب الخياط
	باب بيع الزرع بالطعام كيلا		باب بيع المزابنة		باب التساج
	باب بيع النخل باصله	٣٨٢	باب النجش ومن قال لا يجوز ذلك البيع	٣٤٥	باب النجار
	باب بيع النخاضرة		باب بيع الغر ورجل الحبله		باب شري الامام الحوائج بنفسه
	باب بيع الجمار واكله		باب بيع الملامسة		باب شري الدواب والحمير
	باب من اجري امر الامصار على ما يتعارفون		باب بيع المنايذة	٣٤٦	باب الاسواق التي كانت في الجاهلية
٣٩٠	باب بيع الشريك من شريكه		باب النول للبائع ان لا يجعل الا ليل والبقر		باب شري الايل الهميم والاجرب الخ
	باب بيع الارض والدر والعروض	٣٨٣	باب ان شاء ردة المصراة		باب بيع السلاح في الفتنة وغيرها
	مُشاعا		باب بيع العبد الزاني		باب في العطاء وبيع المسك
	باب اذا اشترى شيئا لغيره بغير اذنه		باب الشري والبيع مع النساء		باب ذكر الحجام
٣٩١	باب الشري والبيع من المشركين		باب هل يبيع حاضر لباد بغير اجر		باب التجارة فيما يكره لبسه للرجال
	باب شري المملوك من الحر	٣٨٣	باب من كره ان يبيع حاضر لباد باجر		والنساء
٣٩٢	باب جلود الميتة قبل ان تدبغ		باب لا يشترى حاضر لباد بالسمسرة	٣٤٤	باب صاحب السلعة احق بالسوم
	باب قتل الخنزير		باب النبي عن تلقي الركبان		باب كم يجوز الخيار
	باب لا يذاب شحم الميتة ولا يباع ودكه		باب منتهى التلقي		باب اذا لم يوقت الخيار هل يجوز البيع
	باب بيع التصاوير التي ليس فيها روح		باب اذا اشترط في البيع شروطا وتحل		باب البيعان بالخيار ما لم يتفرقا
	باب تحريم التجارة في الخمر	٣٨٥	باب بيع التمر بالتمر		باب اذا اخير احدهما صاحبه بعد البيع
	باب اثم من باع حرا		باب بيع الزبيب بالزبيب والطعام بالطعام		فقد وجب البيع
٣٩٣	باب امر النبي اليهود ببيع ارضيهم		باب بيع الشعير بالشعير		باب اذا كان البائع بالخيار هل يجوز البيع
	باب بيع العبد بالعبد الحيوان بالحيوان		باب بيع الذهب بالذهب	٣٤٨	باب اذا اشترى شيئا فوهب من ساعته
	باب بيع الرقيق بآب		باب بيع الفضة بالفضة		باب ما يكره من الخداع في البيع
	باب هل يسافر بالجماعة قبل ان يستبرأها	٣٨٦	باب بيع الدينار بالدينار نساء		باب ما ذكر في الاسواق
٣٩٣	باب بيع الميتة والاصنام		باب بيع الورق بالذهب نسيئة	٣٤٩	باب كراهية الصخب في السوق
	باب ثمن الكلب		باب بيع الذهب بالورق يد ابيد		باب الكيل على البائع والمعطي

## كتاب السلم

٣٩٤	باب الشفعة فيما لم يقسم الخ	٣٩٣	باب الكفيل في السلم		باب السلم في كيل معلوم
	باب عرض الشفعة على صاحبيها		باب الرهن في السلم		باب السلم في وزن معلوم
	قيل البيع		باب السلم الى اجل معلوم	٣٩٥	باب السلم الى من ليس عنده اصل
	باب اي الجوار اقرب		باب السلم الى ان تنتج الناقة		باب السلم في النخل

## كتاب الاجارة

٣٩٠	باب اجار السمسرة	٣٩٤	باب الاجارة الى نصف النهار		باب استيجار الرجل الصالح
	باب هل يواجر الرجل نفسه من مشرك الخ		باب الاجارة الى صلاة العصر		باب رعي الغنم على قرار ريط
	باب ما يعطى في الرقية على احياء		باب اثم من منع اجرا لاجير		باب استيجار المشركين عند الضرورة
	العرب الخ		باب الاجارة من العصر الى الليل		باب اذا استاجر اجيرا ليحل له الخ
	باب ضريبة العبد وتعاهد ضرب الاماء	٣٩٩	باب من استاجر اجيرا فترك اجرة		باب الاجير في الغزو
٣٠١	باب خراج الحجام		فعمل فيه الخ	٣٩٨	باب من استاجر اجيرا فبين له الاجل
	باب من كلم موالي العبد ان يخففوا عنه الخ		باب من اجر نفسه ليحل على ظهروه الخ		باب اذا استاجر اجيرا على ان يقدم حائط الخ

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٣٠٢	باب اذا احال على فليس له رد باب اذا احال دين الميت على رجل جاز	٣٠١	باب اذا استأجر ارضاً فمات احدها باب في الحوالة وهل يرجع في الحوالة	٣٠١	باب ما جاء في كسب البغي والاماء باب عسب الفحل
<b>كتاب الكفالة</b>					
٣٠٣	باب جوار اب بكر الصديق في عهد النبي صلى الله عليه وسلم	٣٠٢	باب قول الله والذين عاهدت ايمانكم الآية باب من تكفل عن ميت ديناً	٣٠٢	باب الكفالة في القرض والديون بالايدات وغيرها
<b>كتاب الوكالة</b>					
٣٠٤	باب الوكالة في الوقف ونفقاته باب الوكالة في الحدود باب الوكالة في اليمين وتعاهداتها باب اذا قال الرجل لوكيله ضعه حيث اراك الله باب وكالة الامين في الخزانة ونحوها	٣٠٤	باب اذا وهب شيئاً لوكيل او شفيع قوم جاز باب اذا وكل رجلاً ان يعطي شيئاً باب وكالة المرأة الامام في النكاح باب اذا وكل رجلاً فترك الوكيل شيئاً باب اذا باع الوكيل شيئاً فسد انبيعه مردود	٣٠٤	باب اذا وكل المسلم حروبياً في دار الحرب باب الوكالة في الصرف والميزان باب اذا بع المرعى او الوكيل شاة تموت باب وكالة الشاهد والغائب جائز باب الوكالة في قضاء الديون
<b>ابواب الحرق والمزارعة وما جاء فيه</b>					
٣٠٩	باب المزارعة بالشرط ونحوه باب اذا قال رب الارض اترك ما اترك الله باب ما كان من اصحاب النبي يواسى بعضهم باب كراء الارض بالذهب والفضة باب ما جاء في القرس	٣٠٩	باب المزارعة بالشرط ونحوه باب اذا الم بشرط السنين في المزارعة باب المزارعة مع اليهود باب ما يكره من الشروط في المزارعة باب اذا زرع بمال قوماً بغير اذنه باب اوقاف اصحاب النبي صلعم وارض الخراج باب من احب ارضاً موتاً	٣٠٩	باب فضل الزرع والغرس اذا اكل منه باب ما يحذر من عواقب الاشتغال باب اقتناء الكلب للحرب باب استعمال البقر للحراثة باب اذا قال اكفني مؤنة النخل او غيره باب قطع الشجر والنخل باب
<b>كتاب المساقات</b>					
٣١٨	باب شرب الناس والدواب من الانهار باب بيع الحطب والكلاء باب القطائع باب كتابة القطائع باب حلب الابل على الماء باب الرجل يكون له مهر وشرب وحائط	٣١٨	باب سكر الانهار باب شرب الاعلى قبل الاسفل باب شرب الاعلى الى الكعبين باب فضل سقي الماء باب من راعى ان صاحب المحوض والقربة باب لاحى الا لله ورسوله	٣١٨	باب في الشرب وقول الله عز وجل وجعلنا باب من قال ان صاحب الماء احق بالماء باب من حفر بئراً في ملكه لم يضمن باب الخصومة في البئر والقضاء فيها باب اثم من منح ابن السبيل من الماء
<b>كتاب في الاستقراض واداء الديون والحج والتفليس</b>					
٣٢٢	البيع والقرض باب من اخرا الغريم الى الغدا ونحوه باب من باع مال المفلس او المعدم باب اذا اقرضه الى اجل مسمى باب الشقاعة في وضع الدين باب ما ينهى عن اضاءة المال باب العبد راع في مال سيده	٣٢٢	باب اذا اقرض دون حقه او حمله فهو جائز باب اذا قام او جازفه في الدين فهو جائز باب من استعاد من الدين باب الصلوة على من ترك ديناً باب مطل الغني ظلم باب لصاحب الحق مقال باب اذا وجد ماله عند مفلس في	٣٢٢	باب من اشترى بالدين وليس عند ثمنه باب من اخذ اموال الناس يريد اداها باب اداء الديون وقول الله تعالى ان الله يامر باب استقراض الابل باب حسن التقاضي باب هل يعطى اكره من سنه باب حسن القضاء
<b>في النخصومات</b>					
٣٢٤	باب الربط والحبس في الحرم باب في الملازمة باب التقاضي	٣٢٤	باب اخراج اهل المعاصم والنخصوم من البيوت باب دعوى الوصي للميت باب التوثيق ممن تخشى معرفته	٣٢٤	باب ما يذكر في الاشخاص والنخصومة باب من رد امر لسفيه والضعيف العقل باب كلام النخصوم بعضهم في بعض
<b>كتاب اللقطة</b>					
٣٢٤	باب ضالة الغنم	٣٢٤	باب ضالة الابل	٣٢٤	باب اذا اخبر برب اللقطة بالعلامة دفع اليه

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٢٩	باب هل يأخذ اللقطة ولا يدعيها تصحيح حتى	٢٢٨	باب كيف تعرف لقطة اهل مكة	٢٢٤	باب اذا لم يوجد صاحب اللقطة بعد ستة
//	باب من عرف اللقطة ولم يدعيها السلطان	//	باب لا تحلب ماشية احد بغير اذن	//	باب اذا وجد خشبته في البحر او سوطا او نعرة
//	باب	//	باب اذا جاء صاحب اللقطة بعد ستة رها عليه	//	باب اذا وجد تمررة في الطريق

## ابواب المظالم والقصاص

//	باب امانة الاذى	//	باب اذا اذن له او حلله له ولم يبين كم هو	٢٢٩	باب المظالم والغصب
٢٢٣	باب الغرفة والعلية المشرفة وغير المشرفة	//	باب اثم من ظلم شيئا من الارض	//	باب قصاص المظالم
٢٢٥	باب من عقل بغيره على البلاط او باب المسجد	٢٢٢	باب اذا اذن انسان لآخر شيئا جاز	٢٢٠	باب قول الله تعالى الا لعنة الله على الظالمين
//	باب الوقوف والبول عند سباطة قوم	//	باب قول الله وهو الد الخصام	//	باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلبه
٢٢٦	باب من اخذ الغصن ما يوذى الناس في الطريق	//	باب اثم من خاصم في باطل وهو يعلمه	//	باب اعم اعناك ظالما او مظلوما
//	باب اذا اختلفوا في الطريق البيداء	//	باب اذا خاصم فجر	//	باب نصر المظلوم
//	باب النهي بغير اذن صاحبه	//	باب قصاص المظالم وجد مال ظالمه	//	باب الانتصار من الظالم
//	باب كسر الصليب وقتل الخنزير	٢٢٣	باب ما جاء في السقائف	٢٢١	باب عقوب المظلوم
//	باب هل تكسر الدنان التي فيها الخمر	//	باب لا يمنع جار جاره ان يغر خشب في جداره	//	باب الظلم ظلمات يوم القيمة
٢٢٤	باب من قتل دون ماله	//	باب صب الخمر في الطريق	//	باب الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم
//	باب اذا كسر قسعة او شيئا لغيره	//	باب اذنية الدور والجلوس فيها	//	باب من كانت له مظلمة عند الرجل فحلها
//	باب اذا هدم حائط فليبين مثله	//	باب الا يار على الطريق اذا لم يتاذرهما	//	باب اذا حلله من ظلمه فلا رجوع فيه

## باب الشركة

//	باب قسمة الغنم والعدل فيها	//	باب شركة اليتيم واهل الميراث	٢٢٨	باب ما كان من خليطين فتم ما يتولجان بينهما
//	باب الشركة في الطعام وغيرها	٢٢٠	باب الشركة في الارضين وغيرها	//	باب قسمة الغنم
//	باب الشركة في الرقيق	//	باب اذا قسم الشركاء الدور وغيرها اشفعة	٢٢٩	باب القران في التميرين الشركاء
٢٢١	باب الاشتراك في الهدى والبدن	//	باب الاشتراك في الذهب والفضة	//	باب تقويم الاشياء بين الشركاء بقيمة عدل
//	باب من عدل عشرة من الغنم بجوز	//	باب مشاركة الذمي والمشركون في المزارعة	//	باب هل يفرق والقسمة والاستهام فيه

## باب الرهن في الحضر

//	باب اذا اختلف الراهن والمرهون	//	باب الرهن مركوب ومحلوب	//	باب من رهن درعه
//	ونحوه	//	باب الرهن عند اليهود وغيرهم	٢٢٢	باب رهن السلاح

## في العرفه وقول الله تعالى فك رقبته او اطعامه

//	اخوانكم فاطمهم	//	باب بيع المدير	٢٢٣	باب اي الرقاب افضل
//	باب العبد اذا احسن عبادته ربه ونهر سيده	//	باب بيع الولاة وهبته	//	باب ما يستحب من العتاقة في الكسوف
//	باب كراهية التطاول على الرقيق	//	باب اذا اسر احوال الرجل او عهده هل يفادي	//	باب اذا اعتق عبد ابين اثنين
٢٢٨	باب اذا اتاه خادمه بطعامه	//	باب عتق الشرك	٢٢٢	باب اذا اعتق نصيبا في عبد وليس له مال
//	باب العبد راع في مال سيده	٢٢٦	باب من ملك من العرب رقيقا	//	باب الخطا والنسيان في العتاقة
//	باب اذا ضرب العبد فليجتنب الوجه	٢٢٤	باب فضل من ادب جاريته وعلماها	//	باب اذا قاتل لعبد هره لله ونوى العتق
//		//	باب قول النبي صلى الله عليه وسلم العبيد	٢٢٥	باب ام الولد

## كتاب المكاتب

٢٥٠	باب بيع المكاتب اذ رضى	//	باب استعانة المكاتب وسواله	٢٢٩	باب المكاتب ونجومه في كل سنة نجم
//	باب اذا قال المكاتب اشترني	//	الناس	//	باب ما يجوز من شروط المكاتب

## كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها

//	باب المكافاة في الهبة	٢٥٢	باب قبول الهدية	٢٥١	باب القليل من الهبة
//	باب الهبة للولد	//	باب من اهدى الى صاحبه وتحوى بعض نسائه	//	باب من استوهب من اصحابه شيئا
٢٥٢	باب الا شهادة في الهبة	٢٥٣	باب ما لا يرد من الهدية	//	باب من استسقى
//	باب هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها	//	باب من روى الهبة الغائبة جائزة	//	باب قبول هدية الصيد



صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٥٤	باب ما قيل في العمري والرقبي	٢٥٥	باب الهبة المقبوضة وغير المقبوضة	٢٥٥	باب هبة المرأة لغير زوجها
٢٦٠	باب من استعار من الناس الفرس والدابة وطيرها	٢٥٦	باب ما يكره لغيره من الهدايا	٢٥٦	باب هبة يهدى له هدية وعنده جلاسة
٢٥٨	باب الاستعارة للعروس عند البناء	٢٥٦	باب قبول الهدية من المشركين	٢٥٦	باب اذ اذهب هبة او وعد ثمن مات
٢٥٩	باب فضل النسيئة	٢٥٩	باب الهدية للمشركين وقول الله لا تأكلوا أموالهم	٢٥٦	باب كيف يقبض العبد والمتاع
٢٦١	باب اذا قال خدمتك هذه الجارية	٢٥٩	باب الهدية للمشركين وقول الله لا تأكلوا أموالهم	٢٥٦	باب اذ اذهب هبة قبضها الاخر ولم يقل قبلت
	باب اذا حمل جلا على فرس فهو كالعمرى		باب لا يحمل لاحد ان يرجع في هبته		باب اذ اذهب ديناً على رجل
					باب هبة الواحد للجماعة

## كتاب الشهادات

٢٦١	باب يحلف المدعى عليه حيثما وجبت عليه اليمين	٢٦١	باب شهادة الاماء والبيد	٢٦١	باب ما جاء في البيعة على المدعى
٢٦٦	باب اذا تسارع قوم في اليمين	٢٦١	باب تعديل النساء بعضهم بعضاً	٢٦١	باب اذا عدل رجل احداً فقال انعام الاخير
٢٦٨	باب قول الله ان الذين يشتركون	٢٦٢	باب ما يكره من الاطناب في المدعى	٢٦٢	باب اذا شهد شاهدان وشهود بشي
٢٦٩	باب كيف يستحلف	٢٦٢	باب يلوغ الصبيان وشهادتهم	٢٦٢	باب الشهادة العادلة قول الله واشهدوا
٢٦٩	باب من اقام البيعة بعد اليمين	٢٦٣	باب سؤال الحاكم المدعى هل لك بيعة	٢٦٣	باب تعديل كحري يجوز
٢٦٩	باب من امر بانجاز الوعد	٢٦٣	باب اليمين على المدعى عليه في الاموال والحدود	٢٦٣	باب شهادة القاذف والسارق والزاني
٢٦٩	باب لا يسأل اهل الشرك عن الشهادة	٢٦٣	باب اذا ادعى او قد غلته ان يلتصق البيعة	٢٦٣	باب لا يشهد على شهادة جوراً الا شهد
٢٦٩	باب القرعة في المشكلات	٢٦٣	باب اليمين بعد العصر	٢٦٣	باب ما قيل في شهادة الزوج
					باب شهادة الاعشى وامرقة ونكاحه
					باب شهادة النساء وقوله تعالى فان لم يكونا

## كتاب الصلح

٢٦٥	باب فضل الاصلاح بين الناس	٢٦٣	باب كيف يكتب هذا ما صلح فلان بن فلان	٢٦٣	باب ما جاء في الاصلاح بين الناس
٢٦٥	باب اذا اشار الامام بالصلح فابى حكم عليه	٢٦٣	باب الصلح مع المشركين	٢٦٣	باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس
٢٦٥	باب الصلح بين الغرماء واصحاب الميراث	٢٦٣	باب قول النبي ابى هذا سيد ولعل الله	٢٦٣	باب قول الامام لا صحابه اذهبوا بنا نصلح
٢٦٥	باب الصلح بالدين والعين	٢٦٣	باب هل يشير الامام بالصلح	٢٦٣	باب قول الله ان يصالحا بينهما صلحا الاية

## كتاب الشروط

٢٨١	باب اذا اشتراط في المزارعة	٢٦٨	باب ما لا يجوز من الشروط في النكاح	٢٦٨	باب ما يجوز من الشروط في الاسلام
٢٨٥	باب الشروط في الجهاد والمصلحة مع اهل الحرب	٢٦٨	باب ما لا يجوز من شروط المكاتب اذا رضى بالبيع	٢٦٨	باب اذا باع غنماً قد ابترت
٢٨٥	باب الشروط في القرض	٢٦٨	باب الشروط في الطلاق	٢٦٨	باب الشروط في البيع
٢٨٥	باب المكاتب وما لا يحل من الشروط	٢٦٨	باب الشروط في النكاح	٢٦٨	باب اذا اشتراط البائع ظهور الداية
٢٨٥	باب ما لا يجوز من الاشتراط والثنيا في الاقرار	٢٦٨	باب الشروط مع الناس بالقول	٢٦٨	باب الشروط في المعاملة
٢٨٥	باب الشروط في الوقف	٢٦٨	باب الشروط في الولاة	٢٦٨	باب الشروط في المهر عند عقد النكاح
					باب الشروط في المزارعة

## كتاب الوصايا

٢٩٠	باب ما يستحب لمن توفي في امة	٢٨٤	باب اذ وقف او وصى لا قاربه	٢٨٤	باب ان يترك ورثة اغنياء خير
٢٩٢	باب الاشهاد في الوقف والصدقة والوصية	٢٨٤	باب هل ينتفع الواقف بوقفه	٢٨٤	باب الوصية بالثلث
٢٩٢	باب قول الله واتوا اليكمي اموالهم	٢٨٤	باب اذ وقف شيئاً فلم يدفعه الى غيره	٢٨٤	باب قول الموصي لوصيه تعاهد ولدى
٢٩٢	باب قول الله واتوا اليكمي	٢٨٤	باب اذا قال دارى صدقة لله ولم يبين للفقراء	٢٨٤	باب اذا اوصى المريض براسه اشارة بينة
٢٩٢	باب قول الله ان الذين ياكلون الاية	٢٨٤	باب اذا قال ارضى او يستأني صدقة لله عن	٢٨٤	باب لا وصية لوارث
٢٩٢	باب قول الله ويسئلونك عن اليتيمى الاية	٢٨٤	باب اذا تصدق او وقف بعض ماله او بعض رقيقه	٢٨٤	باب الصدقة عند الموت
٢٩٢	باب استخدام اليتيمى في السفر والحضر	٢٨٤	باب من تصدق الى وكيله ثم رد الوكيل اليه	٢٨٤	باب قول الله من بعد وصية يوصى بها او دين
					باب تاويل قوله من بعد وصية

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٩٥	باب اذا قال الواقف لا نطلب منه الا الى الله الخ	٢٩٣	باب وقف الارض للمسجد	باب اذا وقف ارضاً ولم يبين الحدود	
//	باب قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا شهادة الخ	//	باب وقف الدواب والكرام والعروض الخ	باب اذا وقف جماعة ارضاً مشاعاً فهو جائز	
//	باب قضاء الوصي ديون الميت بغير	٢٩٢	باب نفقة القيم للوقف	باب الوقف كيف يكتب	
//	محضر من الورثة	//	باب اذا وقف ارضاً او يديراً واشتراط الخ	باب الوقف للفقير والغنى والضيف	
<b>كتاب الجهاد</b>					
باب المجن ومن تنرس بترس صاحبه	باب هل يبعث الطليعة وحده	٢٩٥	باب فضل الجهاد والسير الخ	باب فضل الجهاد والسير الخ	
باب الدرق	باب سفر الاثني	٢٩٦	باب افضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه ماله الخ	باب افضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه ماله الخ	
باب الحمائل وتعليق السيف بالعنق	باب الخيل معقود في نواصيها الخير الخ	//	باب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء	باب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء	
باب ما جاء في حلية السيوف	يوم القيمة	٢٩٤	باب درجات المجاهدين في سبيل الله	باب درجات المجاهدين في سبيل الله	
باب من علق سيفه بالشجر في السفر	باب الجهاد ما مضى مع البر والفاجر	//	باب القدوة والروحة في سبيل الله	باب القدوة والروحة في سبيل الله	
عند القائلة	باب من احتبس فرساً في سبيل الله	٢٩٨	باب الحور العين وصفتهن	باب الحور العين وصفتهن	
باب لبس البيضة	باب اسم الفرس والحمار	//	باب تمنى الشهادة	باب تمنى الشهادة	
باب من لم يركس السلام عند الموت	باب ما يدكر من شؤم الفرس	//	باب فضل من يصرع في سبيل الله فمات الخ	باب فضل من يصرع في سبيل الله فمات الخ	
باب تفرق الناس عز الامم عند القائلة الخ	باب الخيل لثلاثة وقول الله والخيل	//	باب من ينكب او يطعن في سبيل الله	باب من ينكب او يطعن في سبيل الله	
باب ما قيل في الرماح	والبغال الآية	٢٩٩	باب من يجرح في سبيل الله	باب من يجرح في سبيل الله	
باب ما قيل في درع النبي صلعم والقيص الخ	باب من ضرب دابة غيره في الغزو	//	باب قول الله عز وجل قل هل ترصوننا الآية	باب قول الله عز وجل قل هل ترصوننا الآية	
باب الجبة في السفر والحرب	باب الركوب على دابة صعبة والتجولة الخ	//	باب قول الله من المؤمنين رجال صدقوا الآية	باب قول الله من المؤمنين رجال صدقوا الآية	
باب الحرير في الحرب	باب سهام الفرس	٥٠٠	باب عمل صالح قيل القتال	باب عمل صالح قيل القتال	
باب ما يدكر في السكين	باب من قاد دابة غيره في الحرب	//	باب من اتاه سهم غرب فقتله	باب من اتاه سهم غرب فقتله	
باب ما قيل في قتال الروم	باب الركاب والغرز للدابة	//	باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا	باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا	
باب قتال اليهود	باب ركوب الفرس العري	//	باب من اغبرت قدماه في سبيل الله الخ	باب من اغبرت قدماه في سبيل الله الخ	
باب قتال الترك	باب الفرس القطوف	//	باب مسم الفخار عن الراس في السبيل	باب مسم الفخار عن الراس في السبيل	
باب قتال الذين ينتعلون الشعر	باب السبق بين الخيل	٥٠١	باب الغسل بعد الحرب والغبار	باب الغسل بعد الحرب والغبار	
باب من صف اصحابه عند الهزيمة الخ	باب اضرار الخيل للسبق	//	باب فضل قول الله ولا تحسبن الذين قتلوا الآية	باب فضل قول الله ولا تحسبن الذين قتلوا الآية	
باب الدعاء على المشركين بالهزيمة	باب غاية السبق للخيل المضمرة	//	باب ظل الملائكة على الشهيد	باب ظل الملائكة على الشهيد	
والنزلة	باب تاذة النبي صلى الله عليه وسلم	//	باب تمنى المجاهد ان يرجع الى الدنيا	باب تمنى المجاهد ان يرجع الى الدنيا	
باب هل يرشد المسلم اهل الكتاب الخ	باب بغلة النبي صلى الله عليه وسلم البيضاء	//	باب الجنة تحت بارقة السيوف	باب الجنة تحت بارقة السيوف	
باب الدعاء للبشر كين بالهدى ليتألفهم	باب جهاد النساء	//	باب من طلب الولد للجهاد	باب من طلب الولد للجهاد	
باب دعوة اليهود والنصارى وعلى ما يقالتون الخ	باب غزوة المرأة في البحر	٥٠٢	باب الشهادة في الحرب والجبن	باب الشهادة في الحرب والجبن	
باب دعاء النبي الى الاسلام والنبوة الخ	باب حمل الرجل امرأته في الغزو الخ	//	باب ما يتعوذ من الجبن	باب ما يتعوذ من الجبن	
باب من اراد غزوة فوري بغيرها الخ	باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال	//	باب من حدث بشهادة في الحرب	باب من حدث بشهادة في الحرب	
باب الخروج بعد الظهر	باب حمل النساء القرب الى الناس في الغزو	//	باب وجوب التغير وما يجب من الجهاد والنية	باب وجوب التغير وما يجب من الجهاد والنية	
باب الخروج في رمضان	باب ملاوة النساء الجرحى في الغزو	//	باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيسد بعد يقتل	باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيسد بعد يقتل	
باب التوديع عند السفر	باب رد النساء الجرحى والقتلى	٥٠٣	باب من اختار الغزو على الصوم	باب من اختار الغزو على الصوم	
باب السمع والطاعة للامام ما لم يامر بمعصيته	باب نزع السهم من البدن	//	باب الشهادة سبع سوى القتل	باب الشهادة سبع سوى القتل	
باب يقاتل من وراء الامام ويتقى به	باب الحراسة في الغزو في سبيل الله	//	باب قول الله لا يستوى القاعدون الآية	باب قول الله لا يستوى القاعدون الآية	
باب البيعة في الحرب على ان لا يفروا	باب فضل الخدمة في الغزو	//	باب الصبر عند القتال	باب الصبر عند القتال	
باب عزم الامام على الناس فيما يطيقون	باب فضل من حمل متاع صاحبه في السفر	٥٠٤	باب التعريف على القتال وقول الله حرض	باب التعريف على القتال وقول الله حرض	
باب كان النبي اذا لم يقاتل اول النهار	باب فضل رباط يوم في سبيل الله	//	المؤمنين الآية	المؤمنين الآية	
اخرا القتال	باب من غزا بصبي للخدمة	//	باب حفر الخندق	باب حفر الخندق	
باب استيذان الرجال الامام	باب ركوب البحر	//	باب من حبسه العذر عن الغزو	باب من حبسه العذر عن الغزو	
باب من غزا وهو حديث عهد بعرضه	باب من استعان بالضعفاء والصالحين الخ	//	باب فضل الصوم في سبيل الله	باب فضل الصوم في سبيل الله	
باب من اختار الغزو بعد البتاء	باب لا يقول فلان شهيد	//	باب فضل النفقة في سبيل الله	باب فضل النفقة في سبيل الله	
باب مبادرة الامام عند الفرع	باب التحريض على الرمي وقول الله اعدوا	٥٠٥	باب فضل من جهز غزياً او خلفه بخير	باب فضل من جهز غزياً او خلفه بخير	
	لهم الآية	//	باب التخطع عند القتال	باب التخطع عند القتال	
	باب اللهو بالحرب ونحوها	٥٠٦	باب فضل الطليعة	باب فضل الطليعة	

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٥٢٢	باب الطعام عند القدوم	٥٢٣	باب الكذب في الحرب	٥٢٢	باب السرعة والركض في الفرع
٥٢٣	باب فرض الخمس	٥٢٣	باب الفتك بأهل الحرب	٥٢٥	باب الخروج في الفرع وحده
٥٢٥	باب اداء الخمس من الدين	٥٢٤	باب ما يجوز من الاحتياك والمخدر مع من تخشى معرفته	٥٢٥	باب الجعائل والجمالون في السبيل
٥٢٤	باب نفقة نساء النبي بعد وفاته	٥٢٤	باب الرجز في الحرب ورفع الصوت الخ	٥٢٤	باب الوجير
٥٢٨	باب ما جاء في بيوت أزواج النبي الخ	٥٢٤	باب من لا يثبت على الخيل	٥٢٤	باب ما قيل في لواء النبي ص الله عليه وسلم
٥٢٩	باب ما ذكر من درع النبي وعصاه سيفه الخ	٥٢٤	باب دواعي الجرح بأحراق الحصيد غسل المرأة الخ	٥٢٤	باب قول النبي نصرت بالرعب مسيرة شهر
٥٢٩	باب الدليل على ان الخمس لنوائب رسول الله	٥٢٥	باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب الخ	٥٢٤	باب حمل الزاد في الغزو وقول الله وتزودوا الآية
٥٥٠	باب قول الله فان الله خبسه وللرسول	٥٢٥	باب اذ فرغوا بالليل	٥٢٤	باب حمل الزاد على الرقاب
٥٥١	باب قول النبي صلتم احلت لكم الغنائم	٥٢٥	باب من رأى العدو وفنادى يا على صوته الخ	٥٢٤	باب ارداد المرأة خلف اخيها
٥٥١	باب الغنيمة لمن شهد الواقعة	٥٢٦	باب من قال خذها وانابن فلان	٥٢٤	باب الارتداد في الغزو والحج
٥٥١	باب من قاتل للغنم هل ينقص من اجرة	٥٢٦	باب اذ انزل العدو وعلى حكم رجل	٥٢٤	باب الردف على الحمار
٥٥١	باب قسمة الايام ما يقدم عليه يخبأ لئلا يحفره	٥٢٦	باب قتل الاسير وقتل الصبر	٥٢٤	باب من اخذ بالركاب ونحوه
٥٥١	باب كيف قسم النبي قريظة والنضير الخ	٥٢٦	باب هل يستأسر الرجل من لم يستأسر الخ	٥٢٤	باب كراهية السقر بالمصاحف في ارض العدو
٥٥١	باب بركة الغازي في قاله حيا وميتا الخ	٥٢٦	باب فكك الاسير	٥٢٤	باب التكبير عند الحرب
٥٥٢	باب اذ بعث الامام رسولا في حاجة الخ	٥٢٦	باب قداء المشركين	٥٢٨	باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير
٥٥٢	باب ومن الدليل على ان الخمس لنوائب المسلمين الخ	٥٢٦	باب الجرحي اذ دخل الاسلام بغير امان	٥٢٨	باب التسيير اذ هبط واديا
٥٥٢	باب ما من النبي على الاسارى من غير ان يخمس	٥٢٨	باب يقا تل عن اهل الذمة ولا يسترقون	٥٢٨	باب التكبير اذ اعلا شرفا
٥٥٥	باب من لم يخمس الوصايا	٥٢٨	باب هل يستشفع لاهل الذمة ومعاملتهم	٥٢٨	باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة
٥٥٦	باب ما كان النبي يعطي المؤلفه قلوبهم الخ	٥٢٩	باب جوائز الوفاء	٥٢٨	باب السير وحده
٥٥٤	باب ما يصيب من الطعام في ارض الحرب	٥٢٩	باب التجميل للوفد	٥٢٩	باب السرعة في السير
٥٥٩	باب الجزية والمواذعة مع اهل الذمة والحرب	٥٢٩	باب كيف يعرض الاسلام على الصبي	٥٢٩	باب اذ حمل على فرس فراهها تباع
٥٥٩	باب اذ اذاع الامام تلك القرية هل يكون ذلك لبقيتهم	٥٢٩	باب قول النبي لليهود اسلموا تسلموا	٥٢٩	باب الجهاد يا ذن الاربين
٥٦٠	باب الوصاية بأهل ذمة رسول الله	٥٢٩	باب اذ اسلم قوم في دار الحرب ولهم مال الخ	٥٢٩	باب ما قيل في الجرح ونحوه في اعتناق الابل
٥٦٠	باب ما قطع النبي من البحرين ما وعد من آل البحرين الخ	٥٢٩	باب كتابة الامام الناس	٥٢٩	باب من اكتب في جيش فخرجت امرأته حاجة الخ
٥٦١	باب اثم من قتل معاهدا بخير جرم	٥٣٠	باب ان الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر	٥٣٠	باب الجاسوس
٥٦١	باب اخراج اليهود من جزيرة العرب	٥٣٠	باب من تأمر في الحرب من غير امره الخ	٥٣٠	باب الكسوة للاسارى
٥٦١	باب اذ اغدر المشركون بالمسلمين هل يعفى عنهم	٥٣٠	باب العون بالمدد	٥٣٠	باب فضل من اسلم على يديه رجل
٥٦١	باب دعاء الامام على من نكث عهدا	٥٣١	باب من غلب العدو وقام على عرضهم ثلثا	٥٣٠	باب الاسارى في السلاسل
٥٦١	باب امان النساء وجوارهن	٥٣١	باب من قسم الغنيمة في غزوة وسفرة	٥٣١	باب فضل من اسلم من اهل الكتابين
٥٦٢	باب ذمة المسلمين جوارهم واحرة يسرى ما ادناهم	٥٣١	باب اذ اغنم المشركون مال المسلم وجدة المسلم	٥٣١	باب اهل الدار يبيتون فيصاب الولدان الخ
٥٦٢	باب اذ قالوا صبأنا ولم يحسنوا اسلمنا	٥٣١	باب من تكلم بكفارسية والوطانة الخ	٥٣١	باب قتل الصبيان في الحرب
٥٦٢	باب المواذعة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره	٥٣١	باب القلول	٥٣١	باب قتل النساء في الحرب
٥٦٢	باب فضل الوفاء بالعهد	٥٣٢	باب القليل من القلول	٥٣١	باب لا يعذب بعذاب الله
٥٦٢	باب هل يعفى عن الذمى اذ اسحر	٥٣٢	باب ما يكره من ذبح الابل والغنم	٥٣١	باب فاتامتا بعد واما فداء الخ
٥٦٣	باب ما يحدث من القدر	٥٣٢	باب البشارة في الفتوح	٥٣٢	باب هل للاسيان يقتل او يخدع الذين اسروا
٥٦٣	باب كيف ينبت الى اهل العهد	٥٣٢	باب ما يعطى البشير	٥٣٢	باب اذ احرق المشرك المسلم هل يحرق
٥٦٣	باب اثم من عاهد ثم غدر	٥٣٢	باب لاهجرة بعد الفتح	٥٣٢	باب اسرورة
٥٦٣	باب	٥٣٣	باب اذ اضطر الرجل الى النظر في شعور	٥٣٢	باب اذ احرق المشرك المسلم هل يحرق
٥٦٣	باب المصالحة على ثلاثة ايام او وقت معلوم	٥٣٣	باب اهل الذمة	٥٣٣	باب حرق الدور والخيول
٥٦٣	باب المواذعة من غير وقت وقول النبي الخ	٥٣٣	باب استقبال الغزاة	٥٣٣	باب قتل النائم المشرك
٥٦٣	باب طرح جيف المشركين في البئر ولا يؤخذ الخ	٥٣٣	باب ما يقول اذ رجع من الغزو	٥٣٣	باب لا تتبشروا لقاء العدو
٥٦٣	باب اثم الغادر للبر والفاجر	٥٣٣	باب الصلوة اذ قدم من سفر	٥٣٣	باب الحرب حذرة

## كتاب بدء الخلق

٥٦٤	باب ما جاء في قول الله وهو الذي يبدأ الخلق الآية	٥٦٥	خلق سبع اذية	٥٦٥	باب ما جاء في قول الله وهو الذي يبدأ الخلق الآية
٥٦٤	باب ما جاء في قوله تعالى وهو الذي ارسل الريام الخ	٥٦٤	باب في النجوم	٥٦٤	باب ما جاء في سبع ارضين وقول الله الذي

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٥٨٢	باب قول الله ويث فيها من كل دابة	٥٨١	باب صفة النار وانها مخلوقة	٥٨٤	باب ذكر الملائكة
٥٨٢	باب خير قال المسلم غتم الخ	٥٨٢	باب صفة ابليس وجنوده	٥٨٤	باب اذا قال احدكم امين والملائكة في السماء الخ
٥٨٢	باب خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحج	٥٨٢	باب ذكر الجن وثوابهم وعقابهم	٥٨٤	باب ما جاء في صفة الجنة وانها مخلوقة
٥٨٢	باب اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغسه الخ	٥٨٢	باب قوله تعالى واذا صرفنا اليك نفرا من الجن الوية	٥٨٤	باب صفة ابواب الجنة

## كتاب الانبياء

٦٠٠	باب احب الصلوة الى الله صلوة داود الصيلة الخ	٥٨٥	باب واذا ذكر في الكتاب موسى انه كان مخالصا الالوية	٥٨٥	باب خلق ادم وذريته
٦٠٠	باب واذا ذكر عبدنا داود ذا الوريد انه اواب الوية	٥٨٤	باب قول الله وهل اشك حديث موسى	٥٨٤	باب الارواح جنود مجتدة
٦٠٨	باب قول الله وهبنا لداود سليمان نعم العبد انه اواب	٥٨٤	اذ راى تارا الوية	٥٨٤	باب قول الله ولقد ارسلنا نوحا الى قومه
٦٠٩	باب قول الله ولقد اتينا لقمان الحكمة الوية	٥٨٨	باب وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم ايمانه الوية	٥٨٨	باب وان اليا س لمن المرسلين
٦٠٩	باب قول الله واضرب لهم مثلا اصحاب القرية الوية	٥٨٩	باب قول الله وهل اشك حديث موسى وكلم الله موسى تكليما	٥٨٩	باب ذكر ادريس عليه السلام
٦١٠	باب قوله ذكر حمة ترك عبدة زكريا الوية	٥٨٩	باب قول الله وطعدنا موسى ثلثين ليلة الوية	٥٨٩	باب قول الله والى عاد اخاهم هود الخ
٦١٠	باب قوله واذا ذكر في الكتاب مريم اذا انتبذت الوية	٥٩٠	باب طوفان من السيل	٥٩٠	باب قصة ياجوج وماجوج
٦١٠	باب واذا قالت الملائكة يامرير ان الله اصطفك الوية	٥٩١	باب حديث الخضر مع موسى عليهما السلام	٥٩٠	باب قول الله ويسئلونك عن ذوالقنبر الوية
٦١٠	باب قوله واذا قالت الملائكة يامريرات	٥٩٣	باب قوله يعكفون على اصنامهم	٥٩١	باب قول الله واتخذ الله ابراهيم خليلا
٦١٠	باب قوله يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم	٥٩٤	باب واذا قال موسى لقومه ان الله يامركم ان تذبحوا الوية	٥٩٣	باب يزفون التسلان في المشى
٦١١	باب قول الله واذا ذكر في الكتاب مريم اذا انتبذت من اهلها	٥٩٤	باب وفاة موسى صلى الله عليه وسلم وذكر بعد	٥٩٤	باب قول الله ونبههم عن ضيف ابراهيم الوية
٦١٣	باب نزول عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم	٥٩٤	باب قوله ان قارون كان من قوم موسى الوية	٥٩٤	باب قول الله تعالى واذا ذكر في الكتاب اسمعيل الوية
٦١٣	باب ما ذكر عن بني اسرائيل	٥٩٨	باب قوله ان قارون كان من قوم موسى الوية	٥٩٤	باب قصة اسحق بن ابراهيم بالنبي صلعم
٦١٣	باب حديث ابرص واقرع واعنى	٥٩٨	باب قوله ان قارون كان من قوم موسى الوية	٥٩٤	باب قوله تعالى ام كنتم شهداء افحضر يعقوب الوية
٦١٤	باب قول الله ام حسبت ان اصحاب الكهف الوية	٥٩٨	باب قوله ان قارون كان من قوم موسى الوية	٥٩٤	باب ولوطا اذ قال لقومه اتأتون الفاحشة الوية
٦١٤	باب حديث الغار	٥٩٨	باب قوله ان قارون كان من قوم موسى الوية	٥٩٤	باب قوله فلما جاء آل لوط المرسلون الوية
		٥٩٨	باب قوله ان قارون كان من قوم موسى الوية	٥٩٤	باب قول الله والى ثمود اخاهم صالحا الوية
		٥٩٨	باب قوله ان قارون كان من قوم موسى الوية	٥٩٤	باب قول الله لقد كان في يوسف واخوته ايات للسائلين
		٥٩٨	باب قوله ان قارون كان من قوم موسى الوية	٥٩٤	باب قول الله وايوب اذا نادى ربه الوية

## كتاب المناقب

٦٢٢	باب مناقب المهاجرين وفضلهم	٦١٤	باب من احب ان لا يسب نسيه	٦١٤	باب مناقب قرينش
٦٢٥	باب قول النبي سد والابواب الية ابى بكر	٦٢٢	باب ما جاء في اسماء رسول الله وقول الله	٦٢٢	باب نزل القرآن بلسان قرينش
٦٢٥	باب فضل ابى بكر بعد النبي صلى الله عليه وسلم	٦٢٢	باب ما كان محمد الوية	٦٢٢	باب نسبة اليمن الى اسمعيل عليه السلام
٦٢٥	باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا خليلا	٦٢٢	باب خاتم النبيين صلى الله عليه وسلم	٦٢٢	باب مناقب النبي صلى الله عليه وسلم
٦٢٥	باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه	٦٢٢	باب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم	٦٢٢	باب كنية النبي صلى الله عليه وسلم
٦٢٥	باب مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه	٦٢٢	باب كنية النبي صلى الله عليه وسلم	٦٢٢	باب مناقب النبي صلى الله عليه وسلم
٦٢٥	باب قصة البيعة والاتفاق على عثمان رضي الله عنه	٦٢٢	باب مناقب النبي صلى الله عليه وسلم	٦٢٢	باب مناقب النبي صلى الله عليه وسلم
٦٢٥	باب مناقب علي بن ابى طالب رضي الله عنه	٦٢٢	باب مناقب النبي صلى الله عليه وسلم	٦٢٢	باب مناقب النبي صلى الله عليه وسلم
٦٢٥	باب مناقب جعفر بن ابى طالب رضي الله عنه	٦٢٢	باب مناقب النبي صلى الله عليه وسلم	٦٢٢	باب مناقب النبي صلى الله عليه وسلم
٦٢٥	باب مناقب عبد المطلب رضي الله عنه	٦٢٢	باب مناقب النبي صلى الله عليه وسلم	٦٢٢	باب مناقب النبي صلى الله عليه وسلم
٦٢٥	باب مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم	٦٢٢	باب مناقب النبي صلى الله عليه وسلم	٦٢٢	باب مناقب النبي صلى الله عليه وسلم
٦٢٥	باب مناقب الزبير بن العوام رضي الله عنه	٦٢٢	باب مناقب النبي صلى الله عليه وسلم	٦٢٢	باب مناقب النبي صلى الله عليه وسلم



صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٦٥٩	باب مناقب عبد الله بن مسعود	٦٥٩	باب ذكر طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه	٦٥٩	باب مناقب سعد بن ابى وقاص الزهري رضي الله عنه
٦٦٠	باب مناقب فاطمة رضي الله عنها	٦٦٠	باب فضل عائشة رضي الله عنها	٦٦٠	باب مناقب زيد بن حارثة مولى النبي صلى الله عليه وسلم
٦٦١	باب مناقب الانصار والذين تبوءوا الدار الاية	٦٦١	باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت من الانصار	٦٦١	باب مناقب عبد الله بن عمر رضي الله عنه
٦٦٢	باب مناقب ابن كعب رضي الله عنه	٦٦٢	باب اخاء النبي بين المهاجرين والانصار	٦٦٢	باب مناقب عمارة بن عبد الله بن الجراح
٦٦٣	باب مناقب زيد بن ثابت رضي الله عنه	٦٦٣	باب حب الانصار	٦٦٣	باب مناقب الحسن الحسين رضي الله عنهما
٦٦٤	باب مناقب ابى طلحة رضي الله عنه	٦٦٤	باب اتباع الانصار	٦٦٤	باب مناقب بلال بن رباح مولى ابى بكر
٦٦٥	باب مناقب عبد الله بن سلام	٦٦٥	باب فضل دور الانصار	٦٦٥	باب مناقب ابن عباس رضي الله عنه
٦٦٦	باب تزويج النبي صلعم خديجة وفضلها	٦٦٦	باب قول النبي للانصار انتم احب الناس	٦٦٦	باب مناقب خالد بن الوليد رضي الله عنه
٦٦٧	باب ذكر جدير بن عبد الله الجعفي	٦٦٧	باب اتباع الانصار	٦٦٧	باب مناقب سالم مولى ابى حذيفة
٦٦٨	باب ذكر حذيفة بن اليمان العبسي	٦٦٨	باب قول النبي للانصار اصابوا حتى الحج		
٦٦٩	باب ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة	٦٦٩	باب دعاء النبي صلعم للانصار والمهاجرة		
٦٧٠	باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل				

## باب بني ان الكعبة

٦٧١	باب هجرة الحبشة	٦٧١	باب القسامة ايام الجاهلية
٦٧٢	باب موت النجاشي	٦٧٢	القسامة في الجاهلية
٦٧٣	باب تقاسم المشركين على النبي صلى الله عليه وسلم	٦٧٣	باب مبعث النبي صلى الله عليه وسلم
٦٧٤	باب عليه وسلم	٦٧٤	باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه من المشركين بمكة
٦٧٥	باب قصة ابى طالب	٦٧٥	باب اسلام ابى بكر الصديق
٦٧٦	باب حديث الاسراء وقول الله سبحانه الذي الوية	٦٧٦	باب اسلام سعد رضي الله عنه
٦٧٧	باب المعراج	٦٧٧	باب ذكر الجحش وقول الله تعالى قل اوحى الى الاية
٦٧٨	باب وفود الانصار الى النبي صلى الله عليه وسلم بمكة	٦٧٨	باب اسلام ابى ذر رضي الله عنه
٦٧٩	باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم عائشة وقدمه المدينة	٦٧٩	باب اسلام سعيد بن زيد
٦٨٠	باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم	٦٨٠	باب اسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه
٦٨١		٦٨١	باب انشاق القمر

## تتم بالخير







نحوه حدثنا بشر بن محمد قال حدثنا عبد الله قال اخبرنا يونس ومعه نحوه عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اجود الناس وكان اجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبرئيل وكان يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن فلرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اجود بالخير من الریح المرسله حدثنا ابو الجار الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن مسعود ان عبد الله بن عباس اخبره ان ابا سفيان بن حرب اخبره ان هرقل ارسل اليه في ركب من قریش وكانوا يتجأ بالاشام في الهدية التي كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما ذاقها ابا سفيان وكفار قریش فاقوه وهم بايلياء فدعاهم في مجلسه وحوله عطاء الروم دعاهم بترجمانه فقال ايكم اقرب نسبا بهذا الرجل الذي يزعم انه نبي قال ابو سفيان فقلت انا اقربهم نسبا فقال ادنوه مني وقربوا اصحابه فاجعلوا عند ظهره ثم قال لترجمانه قل لهم اني سائل هذا عن هذا الرجل فان كذبت فوالله لولا الحياء من ان ياتروا على كذبها لكذبت عنه ثم قال اول ما سألني عنه ان قال كيف نسبه فيكم قلت هو فينا ذونسب قال فهل هذا القول منكم احد قط قبله قلت لا قال فهل كان من اباؤه من ملكي قلت لا قال فاشرف الناس اتبعوا ام ضعفا وهم قلت بل ضعفا وهم قال ايزيدون ام ينقصون قلت بل ايزيدون قال فهل يريد احد منهم سخطه لدينه بعد ان يدخل فيه قلت لا قال فهل كنتم تتهمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال قلت لا قال فهل يغدر قلت لا ونحن منه في مدة لا ندرى ما هو فاعل فيها قال ولم تملكى كلمة ادخل فيها شيئا غير هذه الكلمة قال فهل قاتلتموه قلت نعم قال فكيف كان قتلكم اياه قلت المحرب بيننا وبينه سجال ينال منا ونال منه قال ماذا امركم قلت يقول اعبدوا الله وحده ولا تشركوا به شيئا واتركوا ما يقول اباؤكم ويامرنا بالصلوة والصدق والعفاف والصلة فقال للترجمان قل له سألتك عن نسبه فذكرت انه فيكم ذونسب وكذلك الرسل تبعث في نسب قومها وسألتك هل قال احد منكم هذا القول فذكرت ان لا قلت لو كان احد قال هذا القول قبله لقلت رجل يا تسى يقول قيل قبله وسألتك هل كان من اباؤه من ملك فذكرت ان لا فقلت فلو كان من اباؤه من ملك قلت رجل يطلب ملك ابيه وسألتك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال فذكرت ان لا فقد اعرف انه لم يكن ليذالكذب على الناس ويكذب على الله وسألتك اشرف الناس اتبعوه ام ضعفا وهم فذكرت ان ضعفا وهم اتبعوه وهم اتباع الحق وبذلك حسب الغالب ولا فقد كان فيهم الاشراف كاهدي وغيره ام ينقصون فذكرت انهم ايزيدون وكذلك امر الايمان حتى يتم وسألتك ايزيدون ام ينقصون بعد ان يدخل فيه

عليه  
قلت  
قلت  
قلت  
قلت

٥٤ قوله وهم بايلياء اي هرقل وجماعته كذا في القسطلاني وايلياء سميت بيت المقدس وغير لغات اشهر كسر الهزة واللام ١٢ جبر جاري ٥٥ قوله ثم دعا هم اي دعا هم اولابان امر باحضارهم من موضع الذي كانوا فيه فلما حضروا استأذن لهم وسمعتي قوله ثم دعا هم ١٢ يعني قوله سجال بكسر الهمزة ومع سجل وهو اللواكيز اي نوبة لنوبة لشبه الحمار بين المستقين يستقي بذا ولواو ذاك دلوا ١٢ ٥٦ قوله وهم اتباع الرسل وذلك لان الاشراف ياتون من تقدم منهم والضعفاء لا ياتون فيسرعون الى الانقياد واتباع الحق وبذلك حسب الغالب ولا فقد كان فيهم الاشراف كاهدي وغيره بذا في ادخل البعثة والافنقى الاواخر لا يستكفون بل يتفخرون ١٢ ارك

اسماء الرجال بشر بن محمد الروزي السخستاني مات ٢٢٣ عبيد الله بن عبد الله بن مسعود واحدا الفقهاء السبعة المدنية التي ابواليمان الحكم بن نافع المعنى ابهراني مولى امرأة من بهراء شعيب بن ابي حمزة بن ابي الهيثم والزاوي دينا القريشي ابا سفيان ابن حرب بتثنية السين يكنى ابا حفصه اسمته محمدا بالمهبط ثم المبعوث ١٣ قسطلاني

حل اللغات هرقل بكسر الهمزة وفتح الراء وهو المشهور وغير معروف فاذ تجمعه و اسم ملك كان في الرزم ملك احدى وثلاثين سنة وفي ملكه مات النبي صلى الله عليه وسلم ولحقه كان قهرا كان كسرى لقب ملك فارس وفرعون لقب ملك مصر ما يشهد بالالام من المنفعة بجموده المدة معناه باهم مدني معين كردن يقال ماذا الغرض ان اذا اتفقا على اجل معين ايلياء اسم بيت المقدس واسم اللغات وافصمها كسر الهزة واللام بسخطه روى لفتح السين ومعناها الايام التي لم تكن من الامكان وفي نوبة من التمكن والمعنى لم يحصل القعدة سجال جمع سجل يعني اللواكيز اي نوبة لنوبة لشبه الحمار بين المستقين يستقي بذا ولواو ذاك دلوا ١٢ ..... يا تسى افتعال من الاسوة اي يقتدى وفي رواية تراسي وهو تفعل من الاسوة والمعنى واحد

٥٥ الدرس القارة على مرتبة وقدرة عليه ومعناه انها يتساويان او يتشركان معا ١٤

٥٥ قوله رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح اللام لا لام الابتداء زيد لتأكيد والمرسله بفتح السين يعني هو اجود منها في عموم النبي ولفظ الجبر شامل لجميع انواعه بحسب اختلاف حاجات الناس وكان صلى الله عليه وسلم يجرى على كل واحد منهم بما يريد غلظة كرماني وفي الجاردي ومناجزة الحديث للمقام اعني بيان بدا الوحي في الاشارة الى ان ابتداء الوحي كما قالوا كان في رمضان وسئل ومعه فضيلة الصوم فيه بذا شكر الشريعة العظيمة انتهى كذا في الجبري وقال فكان جبرئيل عليه السلام يتعاهده في كل سنة فيصعد على ظهره فيلقي عليه ليل كان العام الذي توفي فيه عاشر ربيع الثامن وكان بذا من احكام الوحي والباب في الوحي انتهى ١٢ ٥٦ قوله هرقل بكسر الهمزة وفتح الراء على المشهور وعلى جماعة اسكان الراء وكسر اللغات كخرفت منها الجوهري ولم يذكر القرائن غير ذلك ما جاب الموعود وهو ام لم يغير معروف للعلية والجمية ملك احدى وثلاثين سنة فحقى ملكه مات النبي عليه السلام ولحقه قصر كان كل من ملك القفرس يقال ركسرى اما وجه مناسبه ذكره في الحديث في هذا الباب هو ان مشتمل على ذكر جملة من اوصاف مندوحي اسم والباب في كيفية بدا الوحي وايضا فان قصته هرقل مشتملة كيفية حال النبي عليه السلام في ابتداء الامور ايضا فان الآية المكتوبة في هرقل والاية التي صدر بها الباب مشتملة على ان الله تعالى اودى الى الانبياء عليهم السلام باقامة الدين واعلان كلمة التوحيد بظهور ذلك بال ١٣ عمدة القاري ٥٧ قوله ارسل اليه في ركب اي ارسل الى ابي سفيان حال كونه كاشفا من جملة الركب وهو ميرهم ولد لرسول اليه ومعناه ارسل اليه في شان الركب وطلبهم اليه ١٤ قوله ما ذاقها ابا سفيان بفتح السين هو فعل ماض من المقابلة يقال ماذا الغرض ان اذا اتفقا على اجل معين ايلياء اسم بيت المقدس وفي حديث جبرئيل عليه السلام وبين قریش سنة ست من الهجرة فان قلت هذا آخر عهد البعثة فيما غير مناسبه لترجمته الباب وهو كيفية بدا الوحي قلت المراد ان كيفية بدا الوحي يعلم من جميع ما في الباب لا من كل حديث من كل حديث مجزوا وفي مناسبه شايء يعلم من هذا الحديث ان في حال ابتداء الوحي كان التابون النبي صلى الله عليه وسلم الضعفاء ولم جبرام ١٥ قوله فاقوه الفاء فيصحة اذ تقدير الكلام ارسل اليه في طلب ايمان الركب اليه فجا الرسول فطلب ايمانهم فاقوه وكوه فقلنا اهرق بصاك الخ فاجرت اي فغضب فاجرت ١٢ عيني هـ

(قوله من الریح المرسله) اي المطلقة للخلافة على طبعها والريح لو ارسلت على طبعها لكانت في غاية الهبوب (قوله ان هرقل ارسل اليه في ركب) لما كان المقصود بالذات من ذكر الوحي هو تحقيق النبوة واتباتها وكان حديث هرقل اوفرت اذ يدعى ذلك المقصود اذ رجه في باب الوحي والله تعالى اعلمه بسندى (قوله لم يكن ليذالكذب على الناس ويكذب على الله) انتهى في لم يكن متوجه الى المجموع لم يكن يجمع بين ترك الكذب على الناس والكذب على الله وذلك لان الكذب على الله هو الغاية القصوى في الكذب فلا يكون الوحي كذابا لو كان الكذب على الله فيمن لا يكون كاذبا على غيره او يمكن ان يكذب على الله مرة واحدة



































رواه  
ما رواه  
الصلوات الخمس  
ادخل  
النبي صلى الله عليه وسلم  
فلا تجرد  
نفسه  
الصلوة  
نصوم  
تأخذ  
فقسما  
فقال

وانبأنا وسمعت واحدا وقال ابن مسعود حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق وقال شقيق عن عبد الله سمعت  
 النبي صلى الله عليه وسلم كلمة كذا وقال حذيفة حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين وقال ابو العالية عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 فيما يروى عن ربه وقال انس عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربه وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربه تبارك و  
 تعلى حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم حدث ثوني ما هي قال فوقع الناس في شجر البوادي قال عبد الله فوقع في نفسي  
 انها النخلة فاستحييت ثم قالوا حديثنا ما هي يا رسول الله قال هي النخلة يا ايها الناس طرحت الامم المسألة على اصحابه ليختبر ما عندهم من  
 العلم حدثنا خالد بن محمد قال ثنا سليمان بن بلال قال ثنا عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من  
 الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم حدث ثوني ما هي قال فوقع الناس في شجر البوادي قال عبد الله فوقع في نفسي انها النخلة  
 فاستحييت ثم قالوا حديثنا يا رسول الله ما هي قال هي النخلة يا ايها القراء والعرض على المحدث ورأى الحسن والثوري ومالك القراءة  
 جائزة واحتم بعضهم في القراءة على العالم مجديت ضمام بن ثعلبة انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان نضلى الصلوة قال نعم  
 قال فهذه قراءة على النبي صلى الله عليه وسلم اخبر ضمام قومه بذلك فجازوه واحتم مالك بالصك يقرأ على القوم فيقولون اشهدنا فلان و  
 يقرأ على المقبري فيقول القاري اقرني فلان حدثنا محمد بن سلام قال ثنا محمد بن الحسن الواسطي عن عوف عن الحسن قال يا اس  
 بالقراءة على العالم وحدثنا عبيد الله بن موسى عن سفين قال اذا قرأ على المحدث فلا بأس ان يقول حدثني قال وسمعت  
 ابا عاصم يقول عن مالك وسفين القراءة على العالم وقراءته سواء حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث عن سعيد هو  
 المقبري عن شريك بن عبد الله بن ابي نمران سمع انس بن مالك يقول بينما نحن جلوس مع النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد دخل  
 رجل على جمل فاناخه في المسجد ثم عقلة ثم قال لهما ايكم عهد والنبي صلى الله عليه وسلم متكى بين ظهرانيهم فقلنا هذه الرجل لا يرض  
 المتكى فقال له الرجل يا ابن عبد المطلب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قد اجبتك فقال له الرجل اني سألتك فمشد عليك في المسألة  
 فلا تجد علي في نفسك فقال سل عما بدا لك فقال اسألك بربك ورب من قبلك الله ارسلك الى الناس كلهم فقال اللهم نعم فقال  
 انشدك بالله الله امرك ان تظلي الصلوات الخمس في اليوم والليلة قال اللهم نعم فقال انشدك بالله الله امرك ان تصوم هذا الشهر  
 من السنة قال اللهم نعم قال انشدك بالله الله امرك ان تأخذ هذه الصدقة من اغنيا بنا فتقسمها على فقرا بنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم  
 اللهم نعم فقال الرجل امنت بما جئت به وانا رسول من ورائي من قومي وانا ضمام بن ثعلبة اخو بني سعد بن بكر رواه موسى وعلى بن  
 عبد الحميد عن سليمان عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث قال ثنا سليمان بن المغيرة

له قوله مثل المسلم لابي ذر ياكسر والسكون ولا يصلي وكريمة بفتحين والبعث واحد وان بركتها كبرك اسلم  
 اي لانها توكل من بين تطلع الى ان يبس ثم بعد ذلك تنفع بجمع اجزاها حتى النوى في العلف والليف  
 في الجبال ١٢ توشح له قوله فوقع اي ذهب افكارهم في اشياء البادية فيبذل كل منهم فخر بزوج  
 ١٢ توشح له قوله ان يقول اي القاري كما عازان يقول اخبرني فوشعرايان لا تقاوت بين قري  
 واخبرني وبين ان يقرأ على الشيخ او يقرأ الشيخ وفي الفريباري ثم احدثت انما علم تفصيلا آخر من سمع  
 وعده من لفظنا الشيخ قال عدني ومن سمع مع غيره قال حدثنا من قرأ بنفسه على الشيخ قال اخبرني ومن سمع  
 بقراءة غيره سمع وكذا خصوا الانبار بالاجازة التي شافها الشيخ من بجزه وكل هذا مستحسن وليس بواجب عندنا  
 له قوله رواه موسى اي روى هذا الحديث موسى بن اسمعيل ابوسلمة المنقري التبوذكي شيخ البخاري  
 وهو بروي هذا الحديث عن سليمان بن المغيرة ابوسعيد القيسي البصري واخرجه ابو عوانة في صحيحه موصولا وكذا ابن  
 مندة في الايمان فان قلت لم يعلق البخاري ولم يخرجه موصولا قلت قال الكرماني في كتابه ان يكون البخاري يروي  
 عن شيخه موسى بالواسطة فيكون تعليقا فائدة ذكره الاستشاد وتلقينه ما تقدم يعني قال ابن حجر في فتح الباري  
 انها معلقة البخاري لان لم يخرجه شيخه سليمان بن المغيرة اي شيخ موسى بن اسمعيل الذي هو شيخ البخاري قال  
 العيني كيف يقول لم يخرجه وقد روي له حديثا في باب يرد المصلي من بين يديه قال احمد بن حنبل فيه ثبت  
 ثبت ثمة ثمة وقال ابن سعد ثمة ثبت وقال شعبة سيد اهل البصرة وقال ابو داود الطيالسي كان من زياد

حديجا تكلم بها المؤمنون سيما درجات علماءكم وتماه التحقيق يقتضي بسط ليس هذا موضعه (قوله يا ب قول المحدث حدثنا واخبارنا وانبا) اي هل لهذا القول ونحوه اصل بان ورد  
 في كلامه صلى الله تعالى عليه وسلم وكلام اصحابه ام لا وقيل مراد هذه اللفاظ بمعنى واحد ام لا وانما خبر بان ما ذكره في الباب لا يدل على ذلك الوبتكلف ولعله لا يتم وعلى ما ذكرنا  
 فذكر قول ابن عيينة استطردى والله تعلى اعلم قوله واحتم مالك بالصك يقرأ على القوم فيقولون اشهدنا فلان ظاهره ان المقري يقرأ بالصك على الشهود فيسوغ لهم الشهادة بذلك ولو ناسب  
 المقصود فانه من باب قراءة الاصل على الفروع ولا كلام فيه وانما الكلام في قراءة الفروع على الاصل فالوجه ان يقال المراد يقرأ رجل من الشهود او غيره على قوم فيهم المقري فيقول المقري نعم فيقول  
 بعض القوم وكذا القاري مثله اشهدنا فلان المقول الذي هو من جملة القوم المقروء عليهم فصار المقروء اعليه وصحت الشهادة عليه بذلك فاذا صحت الشهادة عليه بذلك صحت  
 الرواية عنه بذلك بالاولى او المعنى يقرأ عند القوم على رجل فيقول القوم اشهدنا فلان المقروء عليه ومال المعنى واحد وانما الفرق بتقدير الكلام وعلى الوجهين فهذا دليل على صحة  
 الرواية بالقراءة على الشيخ لمن يقرأ ومن حضره وهو المطلوب في الترجمة لا خصوص صحة الرواية للقارئ فقط بل هو من حضره عند القراءة على الشيخ سواء والله تعالى اعلم  
 (قوله استلك بريك ورب من قبلك الخ) قال ذلك لزيادة التوثيق والتشبيث كما يؤولي بالنا كيد ذلك ويقع ذلك في اميرهم يشانه ولم يقل ذلك لاثبات النبوة بالخلف فان الخلف لا يثبت في  
 ثبوتها ومعجزاته صلى الله تعالى عليه وسلم كانت مشهورة معلومة وهي ثابتة بتلك المعجزات والا قرب ان الرجل كان مؤمنا بها وقوله امنت اخبارا ويحتمل انه امن حينئذ وقوله  
 امنت انشاء وعلى الاول فالاول استتمها في قوله الله بالمد كما في قوله تعالى الله اذن لكم لزيادة التحقيق والتشبيث على حقيقته لان حقيقته تقتضي الجهل بالمستفهم والوجه ان يقول ان

الناس ١٢ له قوله موسى قال الضعافي في الماشي هذا الحديث ساقط من الشيخ كلها الا في نسخة  
 التي قرأت على الفربري صاحب البخاري وعليها خطه ١٢ فتح البخاري اسماء الرجال  
 عبد الله بن يوسف النخعي الليث بن سعد المصري سعيد بن ابي سبيد المقري علي بن  
 عبد الحميد بن مصعب المعنى نسبة الى من بن مالك هو موصول عن الزبدي موسى بن اسمعيل التبوذكي  
 سليمان بن المغيرة القيسي مولا هم ابوسعيد البصري ١٢  
 حل اللغات المصدوق هو الذي يذكر عنده الصدوق البوادي جمع البادية  
 اناخه الا ناخه اعدا البعير يقول نخ نخ عقله اي شدد كتيبه فان العقل يعني المنع وانما سمي  
 ذلك الجوز المحرق عقلا لانه يشد الانسان في قوائمه ولا يطلقه لكي يفعل ما يشاء انشدك الشهد وسكونه وان  
 من نهر تاج المصادر ١٢ للعه مناسبتة بالهاب في قوله فحدثني وفي قوله حدثنا  
 يارسول الله ١٢ اع ١٢ اذ اذ به الردي من لا يثبت الا بالاسمع من الفاظ الشيخ دون ما يقرأ عليه ١٢ اع  
 ع اي في نسخة النقل الا ان ما استناب القراءة على الشيخ ١٢ ع اي سمعت او المراد من انشاء  
 الاجابة ١٢ ك من نهر اي سألتك الشهد ١٢ للمع ويجوز كسر من وتووين رسول من لم تأت به  
 الرواية ١٢ ف

قال ثنا ثابت عن انس قال نهينا في القران ان نسأل النبي صلى الله عليه وسلم وكان يجيبنا ان يجي الرجل من اهل الياضية العاقل فيسأله ونحن نسمع فجاء رجل من اهل البادية فقال اتانا رسولك فاخبرنا انك ترعنا ان الله عزوجل ارسلك قال صدق فقال فمن خلق السماء قال الله عزوجل قال فمن خلق الارض والجبال قال الله عزوجل قال فمن جعل فيها المنافع قال الله عزوجل قال فيالذي خلق السماء وخلق الارض ونصب الجبال وجعل فيها المنافع الله ارسلك قال نعم قال زعم رسولك ان علينا خمس صلوات وركعتي اموالنا قال صدق قال بالذي ارسلك الله بهذا قال نعم قال زعم رسولك ان علينا صوم شهر في سنتنا قال صدق قال فيالذي ارسلك الله امرتك بهذا قال نعم قال زعم رسولك ان علينا حج البيت من استطاع اليه سبيلا قال صدق قال فيالذي ارسلك الله امرتك بهذا قال نعم قال فوالذي بعثك بالحق لا زيد عليهم شيئا ولا انقص فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان صدق لي دخل الجنة باب ما يذكر في المناولة وكتاب اهل العلم بالعلم الى البلدان وقال انس نسيت عثمان المصاحف فبعث بها الى الافاق ورأى عبد الله بن عمر ويحيى ابن سعيد ومالك ذلك جائزا واحتم بعض اهل الجاهلية في المناولة بحديث النبي صلى الله عليه وسلم حيث كتب لامير السرية كتابا وقال لا تقراه حتى تبلغ مكان كذا وكذا فلما بلغ ذلك المكان قرأه على الناس واخبرهم بامر النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن مسعود ان عبد الله بن عباس اخبرنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه رجلا وامر ان يدفعه الى عظيم البحرين فدفعه الى كسرى فلما قرأ مرقاة فحسب ان ابن المسيب قال فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل مرقاة حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن قال ثنا عبد الله قال اخبرنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك قال كتب النبي صلى الله عليه وسلم كتابا واو اراد ان يكتب فقيل له انهم لا يقرءون كتابا الا محتوما فاتخذ خاتما من فضة نقشه محمد رسول الله كافي انظر الى بياضه في يده فقلت لقتادة من قال نقشه محمد رسول الله قال انس باب من قعدا حيث ينتهي به المجلس ومن رأى فرجة في الحلقة فجلس فيها حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة ان ابا مرة مولى عقيل بن ابي طالب اخبره عن ابي واقد الليثي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس في المسجد والناس معه اذا قبل ثلثة نفر فاقبل اثنين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهب واحدا قال فوقفا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما احدهما فرأى فرجة في الحلقة فجلس فيها واما الاخر فجلس خلفهم واما الثالث فادبر ذاهبا فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا اخبركم عن نفر الثلثة اما احدهم قاوى الى الله فاواة الله واما الاخر فاعرض فاعرض الله عنه باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من سابع حدثنا مسدد قال حدثنا بشر قال حدثنا ابن عون عن ابن سيرين عن عبد الرحمن

٣٣٥  
٣٣٦  
٣٣٧

الحديث ان السبعة الجالوس على موضع الحلقة وللداخل ان يجلس حيث يشي الى المجلس ولا يراهم ان لم يجد فرجة وان الاعراض عن مجلس العلم مذموم اي بلا عند ضرورة انتهى مختصرا ١٢  
**اسماء الرجال**  
 المؤلف في فضائل القرآن راي عبد الله بن عمر بن الخطاب او هو عمر بن الخطاب وبالاول جزء الكافي وغيره وهو موثق صحيح نسخ البخاري وبالثاني قال الحافظ ابن جرير بن عيسى هو الانصاري مالك بن عبد الله ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف صالح هو ابن كيسان المدني ابو محمد مؤيد ولد لعمر بن عبد العزيز بن شهاب عمر بن مسلم الا هري محمد بن مقاتل المرزى عبد الله بن المبارك المرزى شيعته بن الحجاج البوسطام الشكفي قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي باب من قعد حيث ينتهي به المجلس اسمعيل هو ابن ابي اويس الصبي مالك بن انس الامام المدني اسحق بن عبد الله ابن ابي طلحة الانصاري البخاري ابن اخي انس لامر القاسم ابنة اسمعيل بن زيد المدني ابني واقد اسمعيل بن مالك او ابن عوف باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ..... مسدد هو ابن مسدد بن بشر بن المفضل بن لاحق ابن عون بن عبد الله بن الربان البصري ابن سيرين محمد الانصاري ابو بكر بن ابي عمرة ومات سنة عبد الرحمن بن ابي بكر بن الحارث الشكفي البصري ١٣  
**حل اللغات الزعر** من سمع كفتن ونقل كردن كسرى معرب فسرو لقب ملك الفارس والذي كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم يروى من هرز بن نوثير وان خاتما اسم لالة الختم والختم مر كردن القرحة بالضم كشادكي فاوى مجرد من ضرب معناه الضم فاوى من باب الافعال معناه ضم مبدل صيغة المفعول من التبليغ اي من يبلغه الحديث ١٤  
**ه** هذا صدر منه مباينة في القبول ١٥ ا ف بلد بين البصرة وعمان ١٦ ع ١٧  
 النذر بن سادى ١٨ ف ل ه هو يروى من هرز بن نوثير وان ١٩ ك ل ه اي كل نوع من التفريق ١٢  
 فيه اشارة على وثوق الرواية ١٣

١٤ قوله لي عن الجنة لانه انى با عليه وليس فيه ان الا انى يرايد لا يكون مطلقا ١٥ قوله المناولة وهي على نوعين احدهما الظنونة بالاجابة كما ان يرفع الشيخ الكتاب الى الطالب اصل سماعه مشكلا ويقول هذا سماعى من فلان او هذا تصنيفى واجزت لك رواية عنى وهذه حالة حمل السماع عند مالك والزهري ويحيى بن سعيد الانصاري يجوز اطلاق حديثنا واخرنا فيها والصحيح انهما عن درجة وغيره اكثر الائمة والآخر ان اوله المجردة عن الاجازة بان ينادله اصل السماع والابن قول لاجزت لك الرواية عنى وهذه لا يجوز الرواية بها على الصحيح ومراد البخاري القسم الاول ١٦ ع ١٧ قوله وكتب اهل العلم اعلم ان المكاتبه من ابن كنيثب الشيباني الى الطالب شيئا من حديثه وهي ايضا نوعان احدها المقرونة بالاجازة واما الثانية فالصحيح المشهور فيها انها يجوز الرواية بها بان يقول كتب الى فلان قال حديثنا بكذا وقال بعضهم يجوز حديثنا واخرنا فيها اما المناولة والمكاتبه المقرونة بالاجازة فقد سوسى البخاري ينادى راجع قوم المناولة عليها فنقول المشافهة بها بالاذن دون المكاتبه وقد جوز جماعة من القدر ما اطلقوا الاجازة فيها والاولى ما عليه المحققون من اشتراط ذلك ١٨ عمدة القارى وكذا في فتح البارى ١٩ قوله عثمان هو بطون من حديث طويل يأتى في فضائل القرآن الشاهد الثاني ٢٠ ه قوله كل منزى اي كل نوع من التفريق نقل ان ابنه شيرويه مرقى بطون لم يلبث بعد قتله الا سنة اشهر يقال يروى لما اليقين بالملك فتح خزانه الادوية وكتب على حقيقته اسم الدواء فباع ليعلم وكان ابنه موليا بذلك فلما قتل اباه فتح الخزانه فزوى الحق فتناول مناقات من ذلك اسم فادبر عنهم الاقبال ومالت عنهم الذرولة واقبلت عليهم نحو خمسة حتى انقضوا في عهد عمر بن نويرة سعد بن ابى وقاص روى الى العراق ٢١ ك ه قوله فاما فيها لغات المشهور منها اربعة فتح التاء وكسر با و خاتما وخيتام والجمع الخواتم ونحتمت اذا لم يسه ٢٢ ع ٢٣ قوله فاوى الى الله بالضم فاوى بالضم اي بالضم او انضم الى مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدى اجازة بان ضم الى رحمة ورضوانه ٢٤ قوله فاشيى اي ترك المزاومة حيا من النبي صلى الله عليه وسلم ومن الحاضر ومن قال ابن جرير الشيباني من الذهاب عن المجلس كما نقله رقيقه الثالث ففي حديث انس عندى لم ومضى الثاني قليلا ثم جاء فجلس وقوله فاشيى الله منه اي رحمة ولم يبق فيه وقوله فاعرض الزيدى سخط عليه فاطلاق الاستيلاء والاعراض على الله من باب المشاكلة كذا في التوسيع وكفى الكرماني فان قلت ما وجه مناسية الباب بكتابه قلت من جهة ان المراد باللفظة معلقة العلم وفى حقيقة تقتضى ان الرجل كان وقت الاستفهام مغيرا عما بالنسبة فافهم قوله باب من قعد حيث ينتهي به المجلس ضميريه لمن قعد او حيث اذ لم يهدرج الضمير الى الطرف في الجملة المضاف اليها اي حيث يتم المجلس بذلك القاعدى يقع فى اخره ومنتهاه اذ المجلس يتم ويتوهمى بمن قعد فى اخره ويمكن جعل الباء للتعدية اي يقع حيث يبلغه المجلس ويقضى المجلس جلوسه فيه ارسدى قوله اذ قبل الخ قيل كلمة لاذى امثاله للمفاجاة وجبها للمفاجاة في جواب بينا كثيرا وقيل زائدة والوجهان ذكرهما فى القاموس قلت والزيادة اقرب ههنا اذا قبل فنقول مجلس النبي صلى الله عليه وسلم ليس مما بعد من الامور الغريبة حتى يحسن ادخالها الفجائية عليه والله تعالى اعلم قوله فاوى الى الله

امننت كان انشاء ان يستدل بحقيقة الاستفهام اذا الامل هو الابقاء على حقيقة كونه و حقيقة تقتضى ان الرجل كان وقت الاستفهام مغيرا عما بالنسبة فافهم قوله باب من قعد حيث ينتهي به المجلس ضميريه لمن قعد او حيث اذ لم يهدرج الضمير الى الطرف في الجملة المضاف اليها اي حيث يتم المجلس بذلك القاعدى يقع فى اخره ومنتهاه اذ المجلس يتم ويتوهمى بمن قعد فى اخره ويمكن جعل الباء للتعدية اي يقع حيث يبلغه المجلس ويقضى المجلس جلوسه فيه ارسدى قوله اذ قبل الخ قيل كلمة لاذى امثاله للمفاجاة وجبها للمفاجاة في جواب بينا كثيرا وقيل زائدة والوجهان ذكرهما فى القاموس قلت والزيادة اقرب ههنا اذا قبل فنقول مجلس النبي صلى الله عليه وسلم ليس مما بعد من الامور الغريبة حتى يحسن ادخالها الفجائية عليه والله تعالى اعلم قوله فاوى الى الله

















مَسَدٌ قَالَ ثَنَا ابُو عَوَانَةَ عَنْ ابِي بَشِيرٍ عَنْ يُوْسُفَ بْنِ مَاهِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ تَخَلَّفَ رَسُوْلُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ سَأَفْرَتَاكَ فَاذْكُرْنَا  
 وَقَدْ اَرَهَقْنَا الصَّلَاةَ صَلَاةَ الْعَصْرِ وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ فِجْعَلْنَا نَسْمُرُ عَلٰى اِرْحُلْنَا فَنَادَى بِاَعْلٰى صَوْتِهِ وَيْلٌ لِّلْاَعْقَابِ مِنَ النَّارِ مَرَّتَيْنِ اَوْ ثَلَاثًا **بَاب**  
 تَعْلِيمِ الرَّجُلِ امْتَهُ وَاَهْلَهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ هُوَيْنٌ سَلَامٌ قَالَ اَنَا الْحَارِثِيُّ نَا صَالِحُ بْنُ حَبَّانٍ قَالَ عَامِرُ الشَّعْبِيِّ حَدَّثَنِي ابُو يُوْرُوْدَةَ عَنْ اَبِيهِ قَالَ قَالَ  
 رَسُوْلُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةٌ لَّهُمْ اَجْرَانِ رَجُلٌ مِّنْ اَهْلِ الْكِتَابِ اَمِنَ بِبَيْتِهِ وَاَمِنَ بِمُحَمَّدٍ وَالْعَبْدُ الْمَمْلُوْكُ اِذَا اَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلِيْهِ رَجُلٌ  
 كَانَتْ عِنْدَهُ اِمَةٌ يَطَّأُهَا فَاذْبَحُهَا فَاحْسَنُ تَادِيَتِهَا وَعَلِمُهَا فَاحْسَنُ تَعْلِيمِهَا ثُمَّ اعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا فَذَلِكَ اَجْرَانِ ثُمَّ قَالَ عَامِرٌ اَعْطَيْنَا كَمَا بَغِيْرَ شَيْءٍ قَدْ كَانَ  
 يَرْكَبُ فَيَاذُوْنَهَا اِلَى الْمَدِيْنَةِ **بَاب** عِظَةِ الْاِمَامِ النِّسَاءِ وَتَعْلِيمِهَا **حَدَّثَنَا** سُلَيْمٌ بْنُ حَرْبٍ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ اَيُّوبَ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ  
 اَبِي رِيَّاحٍ قَالَ سَمِعْتُ اِبْنَ عَبَّاسٍ قَالَ اَشْهَدُ عَلٰى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَوْ قَالَ عَطَاءُ اَشْهَدُ عَلٰى اِبْنِ عَبَّاسٍ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ وَمَعَهُ بِلَالٌ  
 فَظَنُّ اَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ النِّسَاءُ فَوَعظَهُنَّ وَاَمْرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ فَجَعَلَتِ الْمَرْءَةُ تُلْقِي الْقُرْطَ وَالْحَاتِمَ وَبِلَالٌ يَأْخُذُ فِي طَرْفِ ثَوْبِهِ وَقَالَ اِسْمَاعِيْلُ عَزِيزُ يُوْبَ  
 عَنْ عَطَاءِ قَالَ اِبْنُ عَبَّاسٍ اَشْهَدُ عَلٰى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَاب** اِلْحْرَاصِ عَلٰى الْحَدِيثِ **حَدَّثَنَا** عَبْدِ الْعَزِيْزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمٌ  
 عَنْ عَمْرِو بْنِ اَبِي عَمْرٍو عَنْ سَعِيْدِ بْنِ اِبِي سَعِيْدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ اَنَّهُ قَالَ قِيْلَ يَا رَسُوْلَ اللَّهِ مَنْ اَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ  
 رَسُوْلُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا اَبَا هُرَيْرَةَ اَنَّ لِي سَأَلْتَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ اَحَدًا اَوَّلَ مِنْكَ لِمَا رَأَيْتَ مِنْ حِرْصِكَ عَلٰى الْحَدِيثِ اَسْعَدَ النَّاسَ  
 بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ لَا اِلٰهَ اِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ اَوْ نَفْسِهِ **بَاب** كَيْفَ يُقْبَضُ الْعِلْمُ وَكَيْفَ يَنْتَقِلُ مِنْ عَبْدِ الْعَزِيْزِ اِلَى اَبِي بَكْرٍ مِنْ حَرَمِ  
 اَنْظُرَ مَا كَانَ مِنْ حَدِيثِ رَسُوْلِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَالْكُتُبُ فَانِي خِفْتُ دُرُوسَ الْعِلْمِ ذَهَابَ الْعُلَمَاءِ وَلَا يُقْبَلُ اِلَّا الْحَدِيثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِيَقْشُوا  
 الْعِلْمَ وَيَجْلِسُوا حَتَّى يُعْلَمَ مَنْ لَا يَعْلَمُ فَاَنْ الْعِلْمَ لَا يَهْلِكُ حَتَّى يَكُوْنَ سَمًّا **حَدَّثَنَا** الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ  
 اِبْنِ دِيْنَارٍ بِذَلِكَ يَعْنِي حَدِيثَ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيْزِ اِلَى قَوْلِهِ ذَهَابَ الْعُلَمَاءُ **حَدَّثَنَا** اِسْمَاعِيْلُ بْنُ اَبِي اُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ  
 عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ اِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ اَنْتَزَاعًا اَوْ يَنْزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ وَلَكِنْ  
 يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى اِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ تَخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جَمَّهَا لَا فُسُوْلًا فَاَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوْا وَاصْطَلُّوْا قَالَ الْفَرَجِيُّ نَا عَتَّاسٌ قَالَ  
 ثَنَا قَتِيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيْرٌ عَنْ هِشَامِ غَوْهٍ **بَاب** هَلْ يَجْعَلُ لِلنِّسَاءِ يَوْمَ عَلِيَّ حِدَّةً فِي الْعِلْمِ **حَدَّثَنَا** اَدَمُ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنِي اِبْرَاهِيْمُ  
 قَالَ سَمِعْتُ اَبَا مَالِكٍ ذَكَوْنَ يَحْدِثُ عَنْ اَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ النَّسَاءُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَلْبِنَا عَلَيْكَ الرَّجَالُ فَاجْعَلْ لَنَا يَوْمًا مِنْ نَفْسِكَ  
 فَوَعَدَهُنَّ يَوْمًا لَيَقْبِرْنَ فِيهَا فَوَعظَهُنَّ وَاَمْرَهُنَّ فَمَا قَالَ لِهِنَّ مَا مَنَكُنَّ اَمْرًا تَقْدِمُ ثَلَاثَةً مِنْ وُلْدِهَا اَلَا كَانَ لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ فَقَالَتْ اِمْرَاةٌ  
 وَاثْنَيْنِ فَقَالَ وَاثْنَيْنِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْاَصْبَهَانِيِّ عَنْ ذَكَوْنَ عَنْ اَبِي سَعِيْدٍ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهَذَا وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْاَصْبَهَانِيِّ قَالَ سَمِعْتُ اَبَا حَازِمٍ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ ثَلَاثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوْا الْحَيْثُ **بَاب** مَنْ سَمِعَ شَيْئًا

اراهقنا الصلوة صلوة العصر  
 محمد بن سالم فقد اخذ  
 لم يبق عالما  
 رؤساء  
 يوشا  
 قال  
 فاعدت  
 من امرأة  
 هجر  
 اثنين  
 هلنا  
 الخدي  
 وقال

قوله ثلاثة لهم اجران الظاهر المراد بهم  
 اجران على كل عمل لان لهم اجرين على العملين اذ ثبتوا اجرين على علمين لا يختص باحد دون احد نعم يمكن لهؤلاء ان يكون لهم اجران على كل واحد من هذين العملين اولهم اجران  
 على كل عمل من جميع اعمالهم والله تعالى اعلم قوله ثم قال عمار اعطينا كما كان مراد تعريف قديم الحديث ليحفظه علماء وعملوا ولا يضعه قوله فجعلت المرأة تلقى الخ يمكن  
 انها تصدقت من مالها او من مال زوجها بعلمه لحضوره والاول اقرب والله تعالى اعلم قوله احد اول منك لفظ اول اما بالرفع على انه صفة احد وقيل بدل وهو بعيد ولما بالنصب  
 فقيل على انه ظرف ويمتنع تعلق منك به وقيل على انه مفعول لظننت ولا يظهر له معنى وقيل على انه حال وهو الوجه قوله خالصا من قلبه اما ان يحمل الخالص على ما هو  
 فوق الاخلاص المتعبر في مطلق الايمان او تعتبر الاوسعية بالنسبة للاشاعة العامة للشاملة للكفرة الا انه يلزم من ثلثان الكافر سعيد بشفا عته والقول بان الكافر سعيد بعيد الا ان  
 يقال ما كرمه هذا القول الاضمتا وهو غير بعيد وانما البعدان يقال الكافر سعيد بشفا عته صريح او يجرد اسعد عن معنى التفضيل ويعتبر بمعنى اصل الفعل لكن استعمال اسعد

قوله من سميع شيئا

له قوله من اهل الكتاب قال القسطلاني في التوراة  
 والنجيل والانجيل فقط على القول بان النصرانية ناسية لليهودية انتهى قال النبي اختلفوا في انهم هم الذين  
 بقوا على ما بعثت به نبيهم من غير تبدل وتحريف او اجراؤه على عمومهم ١٣ قوله فلما اجران يجوز  
 لفظ الكلام لا ايتام به - فتح الباري وايضا في فتح الباري ان مطابقة الحديث للترجمة في الامم بالنسبة وفي  
 الابل بالقياس اذا الاعتار بالابل الحارثي لتعليم خراف الشرس رسول الله كمن الاعتار بالاماء انتهى ١٣  
 قوله بغير شئ اي بغير اقدار مال منك على جهة الاجرة والافلا شئ اعظم من الاجر الاخرى الذي هو  
 ثواب التعليم وقوله قد كان يركب اي يرسل فيما دونها اي فيما هو ابون منها كذا في الكرماني وفتح الباري  
 ١٣ قوله فاقبته - فيه اشارة الى ان ابتداء تدوين الحديث كان في ايام ابن عبد العزيز ١٣ ع  
 قوله لا يقبل - مني من القبول وهو بضم التخييم وسكون الام وفي بعض النسخ بالرفع على ان  
 لانافيه وفي بعضها بفتح الفوقية على الخطاب كذا في القسطلاني قوله احدثت اي لا يقبل الا الحديث  
 الصحيح الذي يرويه الثقات وليفتشوا من الافشاء وهو الاشاعة ويجوز فيه تسكين الام كما هو في بعض  
 الروايات ويجلسوا الصيغة الامرن الجلوس لامن الاجلاس ورويا بالتحية والفوقية حتى يعلم على صيغة  
 الجبول من التعليم وفي رواية على صيغة العلوم من العلم اي يكون جلوسهم لتعليم الجاهل بذلك الحديث  
 لا يسلك بصيغة العلوم من مزب حتى يكون سراي لا يوضح العلم حتى يصير مغفيا بالكتان فينبغي افشائه  
 واشاعة كذا في الخبر الجاري ١٣ قوله ولكن يقبض العلم يقبض العلماء هذا هو موضع الترجمة كذا في  
 المعنى قوله حتى اذ لم يبق عالم وجه التوفيق بين هذا الحديث وبين من يراد امره قائمه على امر الله حتى ياتي

امر الله وامر الله ان هذا بعد اتيان امر الله ان لم يفر اتيان الامر باتيان القيمة وعدم بقاد العلماء انما هو في بعض  
 المواضع فيكون محولا على التخصيص جمعا بين الادلة ١٣ كرماني كره قوله لم يبلغوا الحديث اي الاثم  
 المعنى انهم ما تقابل بلوغهم التكليف فلم يكتب عليهم الاثام ١٣ بين اسماء الرجال مسدود بن مسدود  
 ابو عوانة ابو بشر جعفر بن اياس عبد الله بن عمرو بن العاص باب تعليم الرجل  
 الحماري عبد الرحمن بن محمد بن زياد صالح بن حبان نسبة الى ابيه العاص وهو صالح بن صالح بن  
 مسلم بن حبان ابو مروة بن ابي موسى الاشعري باب عظة الامام شعبة بن الجراح اليوب  
 استخفاني باب الحرص على الحديث سليمان بن بلال ابو محمد النبي باب كيف يقبض العلم  
 مالك بن انس الامام باب يجعل الزاوم بن ابي اياس شعبة بن الجراح ابن الهمداني  
 عبد الرحمن بن عبد الله الكوفي ابى سعيد الخدري سعيد بن مالك ١٣ نس محمد بن بشار العدي البجلي  
 عند لقب محمد بن جعفر البصري شعبة بن الجراح العنكي وكوان ابو صلح السمان الزيات ابا حازم  
 هو سلمان الاشعري باب من سميع شيئا ١٣ حل اللغات

ارهقنا اخرنا القرط ما يلحق في الاذن من العمل للدروس  
 نايد يشدن كما يقبل مني من القبول وهو بضم الياء وسكون الام وقال بعضهم نفى لاني فرغوا الام  
 وفي بعض النسخ بفتح الفوقية على الخطاب وليفتشوا امرن الافشاء وهو الاشاعة حتى يعلم جمهور من  
 التعليم وقال بعضهم معروف من المجر وانتراعا اي محومان الصدور الحديث بكسر الهمزة ١٣





مَقْعَدًا مِنَ النَّارِ حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ ثنا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابْنِ هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَسَمَّوْا بِأَسْمِي وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي وَمَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقْدًا رَأَى فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَمَثَلُ فِي صُورَتِي وَمَنْ كَذَّبَ عَلَيَّ مُتَعَدًّا فَلَيْتَبَوَّأَ مَقْعَدًا مِنَ النَّارِ يَا بَنِي كِتَابَةِ الْعِلْمِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ أَنَا وَكَيْعُ عَنْ سَفِينٍ عَنْ مَطْرِقٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ جُحَيْفَةَ قَالَ قُلْتُ لَعَلِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَلْ عِنْدَكُمْ كِتَابٌ قَالَ لَا أَلَا كِتَابَ اللَّهِ وَفَهْمًا عَطِيَّةً رَجُلٌ مُسْلِمٌ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ قَالَ الْعَقْلُ وَفَكَكَ الْإِسِيرُ وَبُقِيتُ مَسْلَمًا بِكَافِرٍ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دَكَيْنٍ قَالَ ثنا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ ابْنِ هُرَيْرَةَ أَنَّ خُرَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ عَامَ فِمْ مَكَّةَ بِقَتِيلٍ مِنْهُمْ قَتَلُوهُ فَأَخْبَرَنَا ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَبَّرَ رَأْسَهُ فَخَطَبَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْقَتْلَ وَالْفِيلَ قَالَ فَجَمَّ وَاجْعَلُوهُ عَلَى الشُّكِّ كَذَا قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ الْقَتْلَ وَالْفِيلَ وَغَيْرَهُ يَقُولُ الْفِيلُ وَسُلْطَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ الْأَوَانِمَا لَمْ يَحِلَّ لِأَحَدٍ تَبْلُغَ وَلَا تَحِلَّ لِحَدِّ بَعْدَ الْأَوَانِمَا كَلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارِ الْأَوَانِمَا سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ لَا يَحْتَلِي شَوْكُهَا وَلَا يُعْضِدُ شَجَرُهَا وَلَا تَلْتَقُطُ سَاعِطَتُهَا إِلَّا لِمَنْشِدٍ فَمَنْ قَتَلَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرِينَ أَمَّا مَنْ يُعَقَّلُ وَأَمَّا مَنْ يَقَادُهُ الْقَتِيلُ فَمَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ أَكْتُبْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ أَكْتُبْ لِي فَإِنْ قَرِئَ إِلَّا دُخِرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا نَجَعَلُهُ فِي بَيْتِنَا وَقُبُورِنَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا إِذْ خَرَّ الْأَوَانِمَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ ثنا سَفِينٌ قَالَ ثنا عَمْرُو بْنُ وَقَالَتْ أَخْبَرَنِي وَهَبُ بْنُ مُتَيْبٍ عَنْ أَخِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ مَا مِنْ أَحْصَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدٌ أَكْثَرَ جِدًّا بِشَاعْنِهِ مِنَ الْأَمَّا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَاتَهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ تَابِعَهُ مَعْرُوفٌ عَنْ هَامِدٍ عَنْ ابْنِ هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَجْبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَا أَشَدَّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعَهُ قَالَ أَتَوْنِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ قَالَ عَمْرُو بْنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ الْوَجْعُ وَعَدْنَا كِتَابَ اللَّهِ حَسْبُنَا فَخْتَلَفُوا

تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي وَنَظَرُوا فِي عَيْنِي وَأَنْ لَا يَقْتُلَ إِلَّا اللَّهُ حَسْبُكَ عَنْ مَكَّةَ الْقَتْلَ وَالْفِيلَ كَذَا قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ وَاجْعَلُوهُ عَلَى الشُّكِّ الْقَتْلَ وَالْفِيلَ وَغَيْرَهُ يَقُولُ اللَّهُ وَسُلْطَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ

تعالى تبياناً لكل شئ ولما قال عرضاً علينا كتاب الله وظهر لنا لغة اخرى ان الاول ان يكتب لما فيه من اقتتال امره وما يشتمه من زيادة الايضاح ودل امره صلعم قوماً على ان امره الاول كان على الاختيار اي دون الوجوب ولما عاش صلعم بعد ذلك ايما اولم يعاد ولما هم بذلك ولو كان واجباً لم يتركوا لاختلافهم لانه لم يترك التبليغ لما لغة من خالف وقد عد هذا من موافقة عمره واختلف في ملأه بالكتاب فقبل كان اوله ان يكتب كتاباً يرض فيه على الاحكام ليرفع الاختلاف وقيل بل ادا ان رض على اسامى التفاد بعدة حتى لا يقع بينهم الاختلاف قاله سفيان بن عيينة ويؤيده ما رواه سلم انه صلعم قال في اوله مره وهو عند عائشة اذ لي اباك واخاك حتى اكتب كتاباً فانى اعاف ان يتنى متين ويقول قائل ويأى الله والاولون الا ابا بكر فتح البدرى

**اسماء الرجال**

ابن حصين بلغ الحارث بن عثمان ما سمع الكوفي باب كتاب العلم محمد بن سلام الهيكندى وكبح هو ابن الجراح بن طبع الكوفي مطرف بن طريف الملقب بالشعبي هو عامر بن شراجل البوعرواني حفيفة وهب بن عبد الله السواني شيبان هو ابن عبد الرحمن النخعي البصرى علي بن عبد الله المدينى الامام سفيان بن عيينة عمرو بن دينار المكي الجهمي وهب بن منبه بن كامل بن سبيح بن اخيه جهم بن همام بن منبه اياهم ابرهة بن عبد الرحمن بن معز تابعه اي تابع وهب بن منبه بن روايه لهذا الحديث عن همام معمر هو ابن راشد يحيى بن سليمان بن يحيى الجعفي المكي بن وهب بن عبد الله البصرى يونس بن يزيد اليربوعي ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عبيد الله بن عبد الله بن جبره اصدا لفقاد السبئية ابن عباس بن عبد الله حل اللغات لانكنا اروسه بوجهه من الجبره عنى الكناية وايضا من التفعيل وايضا من الافتعال والمعنى واحد لا يخفى لا يقطع لا يعضد لا يقطع لا يقطع لا يقطع بناء للفعول الاذخر بكر الهزرة والى ١٢٤ لى الشورى لوان عيينة ١٣ لى ابن ابي كير الطائى لولا ١٣

له قوله كتنوا اي من الكناية ومن التفعيل ومن التعليل ومن الاتصال بن على اختلاف النسخ كذا في الجمع وفي الجمع اشتغافه من قائل مع اوله نسخ من قائل بل مع مطلقاً من قائل ان لفته او الجمع بين اسم وكينيه ومع علم التسمي باسم محرر ابرهة سب اسم وكره ماك التسمي باسم الملائكة والجموع على جواز التسمي باسمه الانبياء غير عمر ١٢٤ لى ١٣ قوله من رأى في المراد من المصنوعه محمول على ظاهره ولكن يرى كل من يرى على حسب مرتبه وعالته غير جارى ويجوز بيان الوافى في ص في كتاب التسمي انشاء الله تعالى ١٣ قوله بل عندكم اهل البيت النبوى اوله ليعلم التعظيم كتاب اي مكتوب محكم يربط الله صلعم دون غيره من امر علم النبوى كمنه عم الشيعه قال على ما كاتب عندنا الكتاب الله بالرفع بدل من المستثنى منه واوهم بالرفع اعطيه بعينه الجول وفتح الياء رمل مسلم من حوى الكلام ويبدل من باطن المعانى التى هي غير الظاهر من نصر و مراتب الناس في ذلك متفاوتة وليم من جواز استئذان العالم من القرآن بغيره الم يكن مقولاً عن المستشرقين اذا وافق اصول الشريعة ١٣ قسطاني ١٣ قوله العقل اي الدية المراد احكامها وكذلك المراد من قوله فاك الامير محرر والترطب في تخليصه ١٣ قوله القتل بالقات والنفوقية وقال انكر ما يميل على ان روى والتفك ايضا بالقات والقات وفسه بسفك الدم ولروجه ان ساعدته الرواية ١٣ عني ١٣ قوله او الفيل اي الذى ازل الله على اصحابه طير ابا بيل ترسيم بجماعة عين وحلوا الى بطن الوادى قرعين من مكة ١٣ قوله ولا يقطع على بناء مجول ساكطتها بالرفع من اسقوط والمراد بها اللقطة المنشرة اي الجمع المتطابها المان اراد انشاها اي قرينها ١٣ ع قوله فوئجر النظرين المراد ان اهل بافضل النظر من وفه بها بقوله لمان يعقل من العقل وهو الدية ولما ان يقاد اهل القتل بالقات اي يقتل ١٣ قوله عليه الوجع اي فيشق عليه اطراف الكتاب قال القرطبي اتونى امر وكان حقران يبادر لئلا مثال من ظهر لمره مع ط لفته ان ليس على الوجوب وان من باب الارشاد فلهوا ان يكلفوه من ذلك ما يشق عليه في تلك الحال مع استحضارهم قوله تعالى ما فرط في الكتاب من شئ وقوله

كتاب الخطاب لاهل البيت والمراد هل عندكم علم مخصوص بكم مكتوب اوله خصكم النبي صلى الله تعالى وسلم به كما يقول الشيعه وقوله قال لاى ليس عندنا علم مطلقاً مكتوباً او غيره والكتاب لله تعالى او فهم اى علم هو شرههم واجتهادها وما في هذه الصحيفة فقوله فهم على حذف المضاق والاستثناء متصل من مطلق العلم وكل ما ذكره من كتابه تعالى وغيره علم بعضه مكتوب بعضه لا يمكن اجراء الكلام على ظاهره اى هل عندكم علم مكتوب فقال لاى ليس عندنا علم مكتوب الا كتاب الله تعالى او ان فهم ويلزم على هذا انه كتب بعض انكار فهمه واجتهاده واراد بالفهم تلك الاثر المكتوب وعلى الوجهين فحاصل الجواب نفى الخصوص بانه ليس عندهم الا ما عند غيرهم من كتاب الله تعالى وما في الصحيفة و ان الله تعالى يخص بالفهم من يشاء و ذلك ليس تخصيصاً من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والله تعالى اعلم (قوله فهو غير النظرين) اى وليه مخير بين النظرين يخارجهما شاء وقوله اما ان يعقل على بناء المفعول اى يؤوى دية القتل وقوله واما ان يقادى يمكن اهل القتل من قائله ليقتلوه او سدى (قوله الاما كان من عبد الله بن عمرو) ان اراد بكلمة ما الوصولة المكتبة مثلاً لىكون استثناء منقطعاً بمعنى لكن واستثناء مفرد من مفرد ولا معنى لقولنا ليس احد اكر حريثاً او الكتابة التى كانت صادرة من عبد الله اذا الاستثناء سواء كان متصلاً او منقطعاً اذا كان استثناء مفرد من مفرد ولا بد من الاتحاد في الحكم وهو ههنا غير مناسب اذ لو توصف الكتابة بانها اكر حريثاً ثابلاً استثناء جملة من جملة يعنى الاستثناء لا كما يقال ما نفع الاضربى لكن ضرراً والتقدير ههنا الا ما كان من عبد الله وهو الكتابة لم يكن منى فالتحيز حذف والجملة استثناء اى لكن ما فعلت ما فعله عبد الله وان اراد بالوصول احداً ورجل مثلاً كان الاستثناء متصلاً وعلى هذا تكون كان تامة ويكون من عبد الله بيكنا اى الواحد او رجلاً تحقق هو عبد الله ويجوز ان يجعل كلمة ما عبارة عن الاحاديث ويكون الاستثناء متصلاً نظر الى المعنى اذ حاصل المعنى ما كان احاديث احداً كثر الاحاديث حصل جمعها من عبد الله والله تعالى اعلم (قوله اتونى بكتاب) لعل المراد به ما يكتب فيه ويقوله اكتب لكم كتاباً ما يكتب وذلك اى بالظهر قيل انما كان هذا الامر من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واختيار الاصحاح فهدى الله عمر لمراده ومنه من احضار الكتاب وخفى ذلك على ابن عباس وعلى هذا فينبغي عد هذا في جملة موافقة عمر ربه اهل قلت يابى عنه قوله لا تضلوا بعده لانه جواب ثان لا امر فنعنا ه انكم لا تضلون بعد الكتاب استتمه وكتبت لكم ولا يخفى ان الاخبار يمثل هذا الخبر ليجرد الاختيار بل في موضع يكون ترك احضار الكتاب اولى واصوب من احضاره من قبيل الكذب الواضح الذى نزه كلامه صلى الله تعالى عليه وسلم عنه فلا بد ههنا من اعتنا زآخر وحاصل ما ذكرنا من الاعتراف ان امرتوا ما كان امر عزيمة واجباب حتى لا يجوز مراجعته وبصير



الناس يقولون اكثر ابو هريرة ولولا ايتان في كتاب الله ما حدثت حديثا ثم يتلو ان الذين يكدون ما انزلنا من البينات والهدى الى قوله الرحيم  
 ان اخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفاق بالاسواق وان اخواننا من الانصار كان يشغلهم العلف في اموالهم ان ابا هريرة كان يلزم رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يشبع بطنه ويحضر ما لا يحضرون ويحفظ ما لا يحفظون <sup>١١٨</sup> <sup>١١٩</sup> <sup>١٢٠</sup> <sup>١٢١</sup> <sup>١٢٢</sup> <sup>١٢٣</sup> <sup>١٢٤</sup> <sup>١٢٥</sup> <sup>١٢٦</sup> <sup>١٢٧</sup> <sup>١٢٨</sup> <sup>١٢٩</sup> <sup>١٣٠</sup> <sup>١٣١</sup> <sup>١٣٢</sup> <sup>١٣٣</sup> <sup>١٣٤</sup> <sup>١٣٥</sup> <sup>١٣٦</sup> <sup>١٣٧</sup> <sup>١٣٨</sup> <sup>١٣٩</sup> <sup>١٤٠</sup> <sup>١٤١</sup> <sup>١٤٢</sup> <sup>١٤٣</sup> <sup>١٤٤</sup> <sup>١٤٥</sup> <sup>١٤٦</sup> <sup>١٤٧</sup> <sup>١٤٨</sup> <sup>١٤٩</sup> <sup>١٥٠</sup> <sup>١٥١</sup> <sup>١٥٢</sup> <sup>١٥٣</sup> <sup>١٥٤</sup> <sup>١٥٥</sup> <sup>١٥٦</sup> <sup>١٥٧</sup> <sup>١٥٨</sup> <sup>١٥٩</sup> <sup>١٦٠</sup> <sup>١٦١</sup> <sup>١٦٢</sup> <sup>١٦٣</sup> <sup>١٦٤</sup> <sup>١٦٥</sup> <sup>١٦٦</sup> <sup>١٦٧</sup> <sup>١٦٨</sup> <sup>١٦٩</sup> <sup>١٧٠</sup> <sup>١٧١</sup> <sup>١٧٢</sup> <sup>١٧٣</sup> <sup>١٧٤</sup> <sup>١٧٥</sup> <sup>١٧٦</sup> <sup>١٧٧</sup> <sup>١٧٨</sup> <sup>١٧٩</sup> <sup>١٨٠</sup> <sup>١٨١</sup> <sup>١٨٢</sup> <sup>١٨٣</sup> <sup>١٨٤</sup> <sup>١٨٥</sup> <sup>١٨٦</sup> <sup>١٨٧</sup> <sup>١٨٨</sup> <sup>١٨٩</sup> <sup>١٩٠</sup> <sup>١٩١</sup> <sup>١٩٢</sup> <sup>١٩٣</sup> <sup>١٩٤</sup> <sup>١٩٥</sup> <sup>١٩٦</sup> <sup>١٩٧</sup> <sup>١٩٨</sup> <sup>١٩٩</sup> <sup>٢٠٠</sup> <sup>٢٠١</sup> <sup>٢٠٢</sup> <sup>٢٠٣</sup> <sup>٢٠٤</sup> <sup>٢٠٥</sup> <sup>٢٠٦</sup> <sup>٢٠٧</sup> <sup>٢٠٨</sup> <sup>٢٠٩</sup> <sup>٢١٠</sup> <sup>٢١١</sup> <sup>٢١٢</sup> <sup>٢١٣</sup> <sup>٢١٤</sup> <sup>٢١٥</sup> <sup>٢١٦</sup> <sup>٢١٧</sup> <sup>٢١٨</sup> <sup>٢١٩</sup> <sup>٢٢٠</sup> <sup>٢٢١</sup> <sup>٢٢٢</sup> <sup>٢٢٣</sup> <sup>٢٢٤</sup> <sup>٢٢٥</sup> <sup>٢٢٦</sup> <sup>٢٢٧</sup> <sup>٢٢٨</sup> <sup>٢٢٩</sup> <sup>٢٣٠</sup> <sup>٢٣١</sup> <sup>٢٣٢</sup> <sup>٢٣٣</sup> <sup>٢٣٤</sup> <sup>٢٣٥</sup> <sup>٢٣٦</sup> <sup>٢٣٧</sup> <sup>٢٣٨</sup> <sup>٢٣٩</sup> <sup>٢٤٠</sup> <sup>٢٤١</sup> <sup>٢٤٢</sup> <sup>٢٤٣</sup> <sup>٢٤٤</sup> <sup>٢٤٥</sup> <sup>٢٤٦</sup> <sup>٢٤٧</sup> <sup>٢٤٨</sup> <sup>٢٤٩</sup> <sup>٢٥٠</sup> <sup>٢٥١</sup> <sup>٢٥٢</sup> <sup>٢٥٣</sup> <sup>٢٥٤</sup> <sup>٢٥٥</sup> <sup>٢٥٦</sup> <sup>٢٥٧</sup> <sup>٢٥٨</sup> <sup>٢٥٩</sup> <sup>٢٦٠</sup> <sup>٢٦١</sup> <sup>٢٦٢</sup> <sup>٢٦٣</sup> <sup>٢٦٤</sup> <sup>٢٦٥</sup> <sup>٢٦٦</sup> <sup>٢٦٧</sup> <sup>٢٦٨</sup> <sup>٢٦٩</sup> <sup>٢٧٠</sup> <sup>٢٧١</sup> <sup>٢٧٢</sup> <sup>٢٧٣</sup> <sup>٢٧٤</sup> <sup>٢٧٥</sup> <sup>٢٧٦</sup> <sup>٢٧٧</sup> <sup>٢٧٨</sup> <sup>٢٧٩</sup> <sup>٢٨٠</sup> <sup>٢٨١</sup> <sup>٢٨٢</sup> <sup>٢٨٣</sup> <sup>٢٨٤</sup> <sup>٢٨٥</sup> <sup>٢٨٦</sup> <sup>٢٨٧</sup> <sup>٢٨٨</sup> <sup>٢٨٩</sup> <sup>٢٩٠</sup> <sup>٢٩١</sup> <sup>٢٩٢</sup> <sup>٢٩٣</sup> <sup>٢٩٤</sup> <sup>٢٩٥</sup> <sup>٢٩٦</sup> <sup>٢٩٧</sup> <sup>٢٩٨</sup> <sup>٢٩٩</sup> <sup>٣٠٠</sup> <sup>٣٠١</sup> <sup>٣٠٢</sup> <sup>٣٠٣</sup> <sup>٣٠٤</sup> <sup>٣٠٥</sup> <sup>٣٠٦</sup> <sup>٣٠٧</sup> <sup>٣٠٨</sup> <sup>٣٠٩</sup> <sup>٣١٠</sup> <sup>٣١١</sup> <sup>٣١٢</sup> <sup>٣١٣</sup> <sup>٣١٤</sup> <sup>٣١٥</sup> <sup>٣١٦</sup> <sup>٣١٧</sup> <sup>٣١٨</sup> <sup>٣١٩</sup> <sup>٣٢٠</sup> <sup>٣٢١</sup> <sup>٣٢٢</sup> <sup>٣٢٣</sup> <sup>٣٢٤</sup> <sup>٣٢٥</sup> <sup>٣٢٦</sup> <sup>٣٢٧</sup> <sup>٣٢٨</sup> <sup>٣٢٩</sup> <sup>٣٣٠</sup> <sup>٣٣١</sup> <sup>٣٣٢</sup> <sup>٣٣٣</sup> <sup>٣٣٤</sup> <sup>٣٣٥</sup> <sup>٣٣٦</sup> <sup>٣٣٧</sup> <sup>٣٣٨</sup> <sup>٣٣٩</sup> <sup>٣٤٠</sup> <sup>٣٤١</sup> <sup>٣٤٢</sup> <sup>٣٤٣</sup> <sup>٣٤٤</sup> <sup>٣٤٥</sup> <sup>٣٤٦</sup> <sup>٣٤٧</sup> <sup>٣٤٨</sup> <sup>٣٤٩</sup> <sup>٣٥٠</sup> <sup>٣٥١</sup> <sup>٣٥٢</sup> <sup>٣٥٣</sup> <sup>٣٥٤</sup> <sup>٣٥٥</sup> <sup>٣٥٦</sup> <sup>٣٥٧</sup> <sup>٣٥٨</sup> <sup>٣٥٩</sup> <sup>٣٦٠</sup> <sup>٣٦١</sup> <sup>٣٦٢</sup> <sup>٣٦٣</sup> <sup>٣٦٤</sup> <sup>٣٦٥</sup> <sup>٣٦٦</sup> <sup>٣٦٧</sup> <sup>٣٦٨</sup> <sup>٣٦٩</sup> <sup>٣٧٠</sup> <sup>٣٧١</sup> <sup>٣٧٢</sup> <sup>٣٧٣</sup> <sup>٣٧٤</sup> <sup>٣٧٥</sup> <sup>٣٧٦</sup> <sup>٣٧٧</sup> <sup>٣٧٨</sup> <sup>٣٧٩</sup> <sup>٣٨٠</sup> <sup>٣٨١</sup> <sup>٣٨٢</sup> <sup>٣٨٣</sup> <sup>٣٨٤</sup> <sup>٣٨٥</sup> <sup>٣٨٦</sup> <sup>٣٨٧</sup> <sup>٣٨٨</sup> <sup>٣٨٩</sup> <sup>٣٩٠</sup> <sup>٣٩١</sup> <sup>٣٩٢</sup> <sup>٣٩٣</sup> <sup>٣٩٤</sup> <sup>٣٩٥</sup> <sup>٣٩٦</sup> <sup>٣٩٧</sup> <sup>٣٩٨</sup> <sup>٣٩٩</sup> <sup>٤٠٠</sup> <sup>٤٠١</sup> <sup>٤٠٢</sup> <sup>٤٠٣</sup> <sup>٤٠٤</sup> <sup>٤٠٥</sup> <sup>٤٠٦</sup> <sup>٤٠٧</sup> <sup>٤٠٨</sup> <sup>٤٠٩</sup> <sup>٤١٠</sup> <sup>٤١١</sup> <sup>٤١٢</sup> <sup>٤١٣</sup> <sup>٤١٤</sup> <sup>٤١٥</sup> <sup>٤١٦</sup> <sup>٤١٧</sup> <sup>٤١٨</sup> <sup>٤١٩</sup> <sup>٤٢٠</sup> <sup>٤٢١</sup> <sup>٤٢٢</sup> <sup>٤٢٣</sup> <sup>٤٢٤</sup> <sup>٤٢٥</sup> <sup>٤٢٦</sup> <sup>٤٢٧</sup> <sup>٤٢٨</sup> <sup>٤٢٩</sup> <sup>٤٣٠</sup> <sup>٤٣١</sup> <sup>٤٣٢</sup> <sup>٤٣٣</sup> <sup>٤٣٤</sup> <sup>٤٣٥</sup> <sup>٤٣٦</sup> <sup>٤٣٧</sup> <sup>٤٣٨</sup> <sup>٤٣٩</sup> <sup>٤٤٠</sup> <sup>٤٤١</sup> <sup>٤٤٢</sup> <sup>٤٤٣</sup> <sup>٤٤٤</sup> <sup>٤٤٥</sup> <sup>٤٤٦</sup> <sup>٤٤٧</sup> <sup>٤٤٨</sup> <sup>٤٤٩</sup> <sup>٤٥٠</sup> <sup>٤٥١</sup> <sup>٤٥٢</sup> <sup>٤٥٣</sup> <sup>٤٥٤</sup> <sup>٤٥٥</sup> <sup>٤٥٦</sup> <sup>٤٥٧</sup> <sup>٤٥٨</sup> <sup>٤٥٩</sup> <sup>٤٦٠</sup> <sup>٤٦١</sup> <sup>٤٦٢</sup> <sup>٤٦٣</sup> <sup>٤٦٤</sup> <sup>٤٦٥</sup> <sup>٤٦٦</sup> <sup>٤٦٧</sup> <sup>٤٦٨</sup> <sup>٤٦٩</sup> <sup>٤٧٠</sup> <sup>٤٧١</sup> <sup>٤٧٢</sup> <sup>٤٧٣</sup> <sup>٤٧٤</sup> <sup>٤٧٥</sup> <sup>٤٧٦</sup> <sup>٤٧٧</sup> <sup>٤٧٨</sup> <sup>٤٧٩</sup> <sup>٤٨٠</sup> <sup>٤٨١</sup> <sup>٤٨٢</sup> <sup>٤٨٣</sup> <sup>٤٨٤</sup> <sup>٤٨٥</sup> <sup>٤٨٦</sup> <sup>٤٨٧</sup> <sup>٤٨٨</sup> <sup>٤٨٩</sup> <sup>٤٩٠</sup> <sup>٤٩١</sup> <sup>٤٩٢</sup> <sup>٤٩٣</sup> <sup>٤٩٤</sup> <sup>٤٩٥</sup> <sup>٤٩٦</sup> <sup>٤٩٧</sup> <sup>٤٩٨</sup> <sup>٤٩٩</sup> <sup>٥٠٠</sup> <sup>٥٠١</sup> <sup>٥٠٢</sup> <sup>٥٠٣</sup> <sup>٥٠٤</sup> <sup>٥٠٥</sup> <sup>٥٠٦</sup> <sup>٥٠٧</sup> <sup>٥٠٨</sup> <sup>٥٠٩</sup> <sup>٥١٠</sup> <sup>٥١١</sup> <sup>٥١٢</sup> <sup>٥١٣</sup> <sup>٥١٤</sup> <sup>٥١٥</sup> <sup>٥١٦</sup> <sup>٥١٧</sup> <sup>٥١٨</sup> <sup>٥١٩</sup> <sup>٥٢٠</sup> <sup>٥٢١</sup> <sup>٥٢٢</sup> <sup>٥٢٣</sup> <sup>٥٢٤</sup> <sup>٥٢٥</sup> <sup>٥٢٦</sup> <sup>٥٢٧</sup> <sup>٥٢٨</sup> <sup>٥٢٩</sup> <sup>٥٣٠</sup> <sup>٥٣١</sup> <sup>٥٣٢</sup> <sup>٥٣٣</sup> <sup>٥٣٤</sup> <sup>٥٣٥</sup> <sup>٥٣٦</sup> <sup>٥٣٧</sup> <sup>٥٣٨</sup> <sup>٥٣٩</sup> <sup>٥٤٠</sup> <sup>٥٤١</sup> <sup>٥٤٢</sup> <sup>٥٤٣</sup> <sup>٥٤٤</sup> <sup>٥٤٥</sup> <sup>٥٤٦</sup> <sup>٥٤٧</sup> <sup>٥٤٨</sup> <sup>٥٤٩</sup> <sup>٥٥٠</sup> <sup>٥٥١</sup> <sup>٥٥٢</sup> <sup>٥٥٣</sup> <sup>٥٥٤</sup> <sup>٥٥٥</sup> <sup>٥٥٦</sup> <sup>٥٥٧</sup> <sup>٥٥٨</sup> <sup>٥٥٩</sup> <sup>٥٦٠</sup> <sup>٥٦١</sup> <sup>٥٦٢</sup> <sup>٥٦٣</sup> <sup>٥٦٤</sup> <sup>٥٦٥</sup> <sup>٥٦٦</sup> <sup>٥٦٧</sup> <sup>٥٦٨</sup> <sup>٥٦٩</sup> <sup>٥٧٠</sup> <sup>٥٧١</sup> <sup>٥٧٢</sup> <sup>٥٧٣</sup> <sup>٥٧٤</sup> <sup>٥٧٥</sup> <sup>٥٧٦</sup> <sup>٥٧٧</sup> <sup>٥٧٨</sup> <sup>٥٧٩</sup> <sup>٥٨٠</sup> <sup>٥٨١</sup> <sup>٥٨٢</sup> <sup>٥٨٣</sup> <sup>٥٨٤</sup> <sup>٥٨٥</sup> <sup>٥٨٦</sup> <sup>٥٨٧</sup> <sup>٥٨٨</sup> <sup>٥٨٩</sup> <sup>٥٩٠</sup> <sup>٥٩١</sup> <sup>٥٩٢</sup> <sup>٥٩٣</sup> <sup>٥٩٤</sup> <sup>٥٩٥</sup> <sup>٥٩٦</sup> <sup>٥٩٧</sup> <sup>٥٩٨</sup> <sup>٥٩٩</sup> <sup>٦٠٠</sup> <sup>٦٠١</sup> <sup>٦٠٢</sup> <sup>٦٠٣</sup> <sup>٦٠٤</sup> <sup>٦٠٥</sup> <sup>٦٠٦</sup> <sup>٦٠٧</sup> <sup>٦٠٨</sup> <sup>٦٠٩</sup> <sup>٦١٠</sup> <sup>٦١١</sup> <sup>٦١٢</sup> <sup>٦١٣</sup> <sup>٦١٤</sup> <sup>٦١٥</sup> <sup>٦١٦</sup> <sup>٦١٧</sup> <sup>٦١٨</sup> <sup>٦١٩</sup> <sup>٦٢٠</sup> <sup>٦٢١</sup> <sup>٦٢٢</sup> <sup>٦٢٣</sup> <sup>٦٢٤</sup> <sup>٦٢٥</sup> <sup>٦٢٦</sup> <sup>٦٢٧</sup> <sup>٦٢٨</sup> <sup>٦٢٩</sup> <sup>٦٣٠</sup> <sup>٦٣١</sup> <sup>٦٣٢</sup> <sup>٦٣٣</sup> <sup>٦٣٤</sup> <sup>٦٣٥</sup> <sup>٦٣٦</sup> <sup>٦٣٧</sup> <sup>٦٣٨</sup> <sup>٦٣٩</sup> <sup>٦٤٠</sup> <sup>٦٤١</sup> <sup>٦٤٢</sup> <sup>٦٤٣</sup> <sup>٦٤٤</sup> <sup>٦٤٥</sup> <sup>٦٤٦</sup> <sup>٦٤٧</sup> <sup>٦٤٨</sup> <sup>٦٤٩</sup> <sup>٦٥٠</sup> <sup>٦٥١</sup> <sup>٦٥٢</sup> <sup>٦٥٣</sup> <sup>٦٥٤</sup> <sup>٦٥٥</sup> <sup>٦٥٦</sup> <sup>٦٥٧</sup> <sup>٦٥٨</sup> <sup>٦٥٩</sup> <sup>٦٦٠</sup> <sup>٦٦١</sup> <sup>٦٦٢</sup> <sup>٦٦٣</sup> <sup>٦٦٤</sup> <sup>٦٦٥</sup> <sup>٦٦٦</sup> <sup>٦٦٧</sup> <sup>٦٦٨</sup> <sup>٦٦٩</sup> <sup>٦٧٠</sup> <sup>٦٧١</sup> <sup>٦٧٢</sup> <sup>٦٧٣</sup> <sup>٦٧٤</sup> <sup>٦٧٥</sup> <sup>٦٧٦</sup> <sup>٦٧٧</sup> <sup>٦٧٨</sup> <sup>٦٧٩</sup> <sup>٦٨٠</sup> <sup>٦٨١</sup> <sup>٦٨٢</sup> <sup>٦٨٣</sup> <sup>٦٨٤</sup> <sup>٦٨٥</sup> <sup>٦٨٦</sup> <sup>٦٨٧</sup> <sup>٦٨٨</sup> <sup>٦٨٩</sup> <sup>٦٩٠</sup> <sup>٦٩١</sup> <sup>٦٩٢</sup> <sup>٦٩٣</sup> <sup>٦٩٤</sup> <sup>٦٩٥</sup> <sup>٦٩٦</sup> <sup>٦٩٧</sup> <sup>٦٩٨</sup> <sup>٦٩٩</sup> <sup>٧٠٠</sup> <sup>٧٠١</sup> <sup>٧٠٢</sup> <sup>٧٠٣</sup> <sup>٧٠٤</sup> <sup>٧٠٥</sup> <sup>٧٠٦</sup> <sup>٧٠٧</sup> <sup>٧٠٨</sup> <sup>٧٠٩</sup> <sup>٧١٠</sup> <sup>٧١١</sup> <sup>٧١٢</sup> <sup>٧١٣</sup> <sup>٧١٤</sup> <sup>٧١٥</sup> <sup>٧١٦</sup> <sup>٧١٧</sup> <sup>٧١٨</sup> <sup>٧١٩</sup> <sup>٧٢٠</sup> <sup>٧٢١</sup> <sup>٧٢٢</sup> <sup>٧٢٣</sup> <sup>٧٢٤</sup> <sup>٧٢٥</sup> <sup>٧٢٦</sup> <sup>٧٢٧</sup> <sup>٧٢٨</sup> <sup>٧٢٩</sup> <sup>٧٣٠</sup> <sup>٧٣١</sup> <sup>٧٣٢</sup> <sup>٧٣٣</sup> <sup>٧٣٤</sup> <sup>٧٣٥</sup> <sup>٧٣٦</sup> <sup>٧٣٧</sup> <sup>٧٣٨</sup> <sup>٧٣٩</sup> <sup>٧٤٠</sup> <sup>٧٤١</sup> <sup>٧٤٢</sup> <sup>٧٤٣</sup> <sup>٧٤٤</sup> <sup>٧٤٥</sup> <sup>٧٤٦</sup> <sup>٧٤٧</sup> <sup>٧٤٨</sup> <sup>٧٤٩</sup> <sup>٧٥٠</sup> <sup>٧٥١</sup> <sup>٧٥٢</sup> <sup>٧٥٣</sup> <sup>٧٥٤</sup> <sup>٧٥٥</sup> <sup>٧٥٦</sup> <sup>٧٥٧</sup> <sup>٧٥٨</sup> <sup>٧٥٩</sup> <sup>٧٦٠</sup> <sup>٧٦١</sup> <sup>٧٦٢</sup> <sup>٧٦٣</sup> <sup>٧٦٤</sup> <sup>٧٦٥</sup> <sup>٧٦٦</sup> <sup>٧٦٧</sup> <sup>٧٦٨</sup> <sup>٧٦٩</sup> <sup>٧٧٠</sup> <sup>٧٧١</sup> <sup>٧٧٢</sup> <sup>٧٧٣</sup> <sup>٧٧٤</sup> <sup>٧٧٥</sup> <sup>٧٧٦</sup> <sup>٧٧٧</sup> <sup>٧٧٨</sup> <sup>٧٧٩</sup> <sup>٧٨٠</sup> <sup>٧٨١</sup> <sup>٧٨٢</sup> <sup>٧٨٣</sup> <sup>٧٨٤</sup> <sup>٧٨٥</sup> <sup>٧٨٦</sup> <sup>٧٨٧</sup> <sup>٧٨٨</sup> <sup>٧٨٩</sup> <sup>٧٩٠</sup> <sup>٧٩١</sup> <sup>٧٩٢</sup> <sup>٧٩٣</sup> <sup>٧٩٤</sup> <sup>٧٩٥</sup> <sup>٧٩٦</sup> <sup>٧٩٧</sup> <sup>٧٩٨</sup> <sup>٧٩٩</sup> <sup>٨٠٠</sup> <sup>٨٠١</sup> <sup>٨٠٢</sup> <sup>٨٠٣</sup> <sup>٨٠٤</sup> <sup>٨٠٥</sup> <sup>٨٠٦</sup> <sup>٨٠٧</sup> <sup>٨٠٨</sup> <sup>٨٠٩</sup> <sup>٨١٠</sup> <sup>٨١١</sup> <sup>٨١٢</sup> <sup>٨١٣</sup> <sup>٨١٤</sup> <sup>٨١٥</sup> <sup>٨١٦</sup> <sup>٨١٧</sup> <sup>٨١٨</sup> <sup>٨١٩</sup> <sup>٨٢٠</sup> <sup>٨٢١</sup> <sup>٨٢٢</sup> <sup>٨٢٣</sup> <sup>٨٢٤</sup> <sup>٨٢٥</sup> <sup>٨٢٦</sup> <sup>٨٢٧</sup> <sup>٨٢٨</sup> <sup>٨٢٩</sup> <sup>٨٣٠</sup> <sup>٨٣١</sup> <sup>٨٣٢</sup> <sup>٨٣٣</sup> <sup>٨٣٤</sup> <sup>٨٣٥</sup> <sup>٨٣٦</sup> <sup>٨٣٧</sup> <sup>٨٣٨</sup> <sup>٨٣٩</sup> <sup>٨٤٠</sup> <sup>٨٤١</sup> <sup>٨٤٢</sup> <sup>٨٤٣</sup> <sup>٨٤٤</sup> <sup>٨٤٥</sup> <sup>٨٤٦</sup> <sup>٨٤٧</sup> <sup>٨٤٨</sup> <sup>٨٤٩</sup> <sup>٨٥٠</sup> <sup>٨٥١</sup> <sup>٨٥٢</sup> <sup>٨٥٣</sup> <sup>٨٥٤</sup> <sup>٨٥٥</sup> <sup>٨٥٦</sup> <sup>٨٥٧</sup> <sup>٨٥٨</sup> <sup>٨٥٩</sup> <sup>٨٦٠</sup> <sup>٨٦١</sup> <sup>٨٦٢</sup> <sup>٨٦٣</sup> <sup>٨٦٤</sup> <sup>٨٦٥</sup> <sup>٨٦٦</sup> <sup>٨٦٧</sup> <sup>٨٦٨</sup> <sup>٨٦٩</sup> <sup>٨٧٠</sup> <sup>٨٧١</sup> <sup>٨٧٢</sup> <sup>٨٧٣</sup> <sup>٨٧٤</sup> <sup>٨٧٥</sup> <sup>٨٧٦</sup> <sup>٨٧٧</sup> <sup>٨٧٨</sup> <sup>٨٧٩</sup> <sup>٨٨٠</sup> <sup>٨٨١</sup> <sup>٨٨٢</sup> <sup>٨٨٣</sup> <sup>٨٨٤</sup> <sup>٨٨٥</sup> <sup>٨٨٦</sup> <sup>٨٨٧</sup> <sup>٨٨٨</sup> <sup>٨٨٩</sup> <sup>٨٩٠</sup> <sup>٨٩١</sup> <sup>٨٩٢</sup> <sup>٨٩٣</sup> <sup>٨٩٤</sup> <sup>٨٩٥</sup> <sup>٨٩٦</sup> <sup>٨٩٧</sup> <sup>٨٩٨</sup> <sup>٨٩٩</sup> <sup>٩٠٠</sup> <sup>٩٠١</sup> <sup>٩٠٢</sup> <sup>٩٠٣</sup> <sup>٩٠٤</sup> <sup>٩٠٥</sup> <sup>٩٠٦</sup> <sup>٩٠٧</sup> <sup>٩٠٨</sup> <sup>٩٠٩</sup> <sup>٩١٠</sup> <sup>٩١١</sup> <sup>٩١٢</sup> <sup>٩١٣</sup> <sup>٩١٤</sup> <sup>٩١٥</sup> <sup>٩١٦</sup> <sup>٩١٧</sup> <sup>٩١٨</sup> <sup>٩١٩</sup> <sup>٩٢٠</sup> <sup>٩٢١</sup> <sup>٩٢٢</sup> <sup>٩٢٣</sup> <sup>٩٢٤</sup> <sup>٩٢٥</sup> <sup>٩٢٦</sup> <sup>٩٢٧</sup> <sup>٩٢٨</sup> <sup>٩٢٩</sup> <sup>٩٣٠</sup> <sup>٩٣١</sup> <sup>٩٣٢</sup> <sup>٩٣٣</sup> <sup>٩٣٤</sup> <sup>٩٣٥</sup> <sup>٩٣٦</sup> <sup>٩٣٧</sup> <sup>٩٣٨</sup> <sup>٩٣٩</sup> <sup>٩٤٠</sup> <sup>٩٤١</sup> <sup>٩٤٢</sup> <sup>٩٤٣</sup> <sup>٩٤٤</sup> <sup>٩٤٥</sup> <sup>٩٤٦</sup> <sup>٩٤٧</sup> <sup>٩٤٨</sup> <sup>٩٤٩</sup> <sup>٩٥٠</sup> <sup>٩٥١</sup> <sup>٩٥٢</sup> <sup>٩٥٣</sup> <sup>٩٥٤</sup> <sup>٩٥٥</sup> <sup>٩٥٦</sup> <sup>٩٥٧</sup> <sup>٩٥٨</sup> <sup>٩٥٩</sup> <sup>٩٦٠</sup> <sup>٩٦١</sup> <sup>٩٦٢</sup> <sup>٩٦٣</sup> <sup>٩٦٤</sup> <sup>٩٦٥</sup> <sup>٩٦٦</sup> <sup>٩٦٧</sup> <sup>٩٦٨</sup> <sup>٩٦٩</sup> <sup>٩٧٠</sup> <sup>٩٧١</sup> <sup>٩٧٢</sup> <sup>٩٧٣</sup> <sup>٩٧٤</sup> <sup>٩٧٥</sup> <sup>٩٧٦</sup> <sup>٩٧٧</sup> <sup>٩٧٨</sup> <sup>٩٧٩</sup> <sup>٩٨٠</sup> <sup>٩٨١</sup> <sup>٩٨٢</sup> <sup>٩٨٣</sup> <sup>٩٨٤</sup> <sup>٩٨٥</sup> <sup>٩٨٦</sup> <sup>٩٨٧</sup> <sup>٩٨٨</sup> <sup>٩٨٩</sup> <sup>٩٩٠</sup> <sup>٩٩١</sup> <sup>٩٩٢</sup> <sup>٩٩٣</sup> <sup>٩٩٤</sup> <sup>٩٩٥</sup> <sup>٩٩٦</sup> <sup>٩٩٧</sup> <sup>٩٩٨</sup> <sup>٩٩٩</sup> <sup>١٠٠٠</sup> <sup>١٠٠١</sup> <sup>١٠٠٢</sup> <sup>١٠٠٣</sup> <sup>١٠٠٤</sup> <sup>١٠٠٥</sup> <sup>١٠٠٦</sup> <sup>١٠٠٧</sup> <sup>١٠٠٨</sup> <sup>١٠٠٩</sup> <sup>١٠١٠</sup> <sup>١٠١١</sup> <sup>١٠١٢</sup> <sup>١٠١٣</sup> <sup>١٠١٤</sup> <sup>١٠١٥</sup> <sup>١٠١٦</sup> <sup>١٠١٧</sup> <sup>١٠١٨</sup> <sup>١٠١٩</sup> <sup>١٠٢٠</sup> <sup>١٠٢١</sup> <sup>١٠٢٢</sup> <sup>١٠٢٣</sup> <sup>١٠٢٤</sup> <sup>١٠٢٥</sup> <sup>١٠٢٦</sup> <sup>١٠٢٧</sup> <sup>١٠٢٨</sup> <sup>١٠٢٩</sup> <sup>١٠٣٠</sup> <sup>١٠٣١</sup> <sup>١٠٣٢</sup> <sup>١٠٣٣</sup> <sup>١٠٣٤</sup> <sup>١٠٣٥</sup> <sup>١٠٣٦</sup> <sup>١٠٣٧</sup> <sup>١٠٣٨</sup> <sup>١٠٣٩</sup> <sup>١٠٤٠</sup> <sup>١٠٤١</sup> <sup>١٠٤٢</sup> <sup>١٠٤٣</sup> <sup>١٠٤٤</sup> <sup>١٠٤٥</sup> <sup>١٠٤٦</sup> <sup>١٠٤٧</sup> <sup>١٠٤٨</sup> <sup>١٠٤٩</sup> <sup>١٠٥٠</sup> <sup>١٠٥١</sup> <sup>١٠٥٢</sup> <sup>١٠٥٣</sup> <sup>١٠٥٤</sup> <sup>١٠٥٥</sup> <sup>١٠٥٦</sup> <sup>١٠٥٧</sup> <sup>١٠٥٨</sup> <sup>١٠٥٩</sup> <sup>١٠٦٠</sup> <sup>١٠٦١</sup> <sup>١٠٦٢</sup> <sup>١٠٦٣</sup> <sup>١٠٦٤</sup> <sup>١٠٦٥</sup> <sup>١٠٦٦</sup> <sup>١٠٦٧</sup> <sup>١٠٦٨</sup> <sup>١٠٦٩</sup> <sup>١٠٧٠</sup> <sup>١٠٧١</sup> <sup>١٠٧٢</sup> <sup>١٠٧٣</sup> <sup>١٠٧٤</sup> <sup>١٠٧٥</sup> <sup>١٠٧٦</sup> <sup>١٠٧٧</sup> <sup>١٠٧٨</sup> <sup>١٠٧٩</sup> <sup>١٠٨٠</sup> <sup>١٠٨١</sup> <sup>١٠٨٢</sup> <sup>١٠٨٣</sup> <sup>١٠٨٤</sup> <sup>١٠٨٥</sup> <sup>١٠٨٦</sup> <sup>١٠٨٧</sup> <sup>١٠٨٨</sup> <sup>١٠٨٩</sup> <sup>١٠٩٠</sup> <sup>١٠٩١</sup> <sup>١٠٩٢</sup> <sup>١٠٩٣</sup> <sup>١٠٩٤</sup> <sup>١٠٩٥</sup> <sup>١٠٩٦</sup> <sup>١٠٩٧</sup> <sup>١٠٩٨</sup> <sup>١٠٩٩</sup> <sup>١١٠٠</sup> <sup>١١٠١</sup> <sup>١١٠٢</sup> <sup>١١٠٣</sup> <sup>١١٠٤</sup> <sup>١١٠٥</sup> <sup>١١٠٦</sup> <sup>١١٠٧</sup> <sup>١١٠٨</sup> <sup>١١٠</sup>













لَبْنَتَيْنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا بَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ حَبَّانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّكَ قَالَ لَأَقْبُرَنَّ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَأَسْعِدُ بِهِ عَمْرًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ <sup>١٣٥</sup> <sup>١٣٦</sup> <sup>١٣٧</sup> <sup>١٣٨</sup> <sup>١٣٩</sup> <sup>١٤٠</sup> <sup>١٤١</sup> <sup>١٤٢</sup> <sup>١٤٣</sup> <sup>١٤٤</sup> <sup>١٤٥</sup> <sup>١٤٦</sup> <sup>١٤٧</sup> <sup>١٤٨</sup> <sup>١٤٩</sup> <sup>١٥٠</sup> <sup>١٥١</sup> <sup>١٥٢</sup> <sup>١٥٣</sup> <sup>١٥٤</sup> <sup>١٥٥</sup> <sup>١٥٦</sup> <sup>١٥٧</sup> <sup>١٥٨</sup> <sup>١٥٩</sup> <sup>١٦٠</sup> <sup>١٦١</sup> <sup>١٦٢</sup> <sup>١٦٣</sup> <sup>١٦٤</sup> <sup>١٦٥</sup> <sup>١٦٦</sup> <sup>١٦٧</sup> <sup>١٦٨</sup> <sup>١٦٩</sup> <sup>١٧٠</sup> <sup>١٧١</sup> <sup>١٧٢</sup> <sup>١٧٣</sup> <sup>١٧٤</sup> <sup>١٧٥</sup> <sup>١٧٦</sup> <sup>١٧٧</sup> <sup>١٧٨</sup> <sup>١٧٩</sup> <sup>١٨٠</sup> <sup>١٨١</sup> <sup>١٨٢</sup> <sup>١٨٣</sup> <sup>١٨٤</sup> <sup>١٨٥</sup> <sup>١٨٦</sup> <sup>١٨٧</sup> <sup>١٨٨</sup> <sup>١٨٩</sup> <sup>١٩٠</sup> <sup>١٩١</sup> <sup>١٩٢</sup> <sup>١٩٣</sup> <sup>١٩٤</sup> <sup>١٩٥</sup> <sup>١٩٦</sup> <sup>١٩٧</sup> <sup>١٩٨</sup> <sup>١٩٩</sup> <sup>٢٠٠</sup> <sup>٢٠١</sup> <sup>٢٠٢</sup> <sup>٢٠٣</sup> <sup>٢٠٤</sup> <sup>٢٠٥</sup> <sup>٢٠٦</sup> <sup>٢٠٧</sup> <sup>٢٠٨</sup> <sup>٢٠٩</sup> <sup>٢١٠</sup> <sup>٢١١</sup> <sup>٢١٢</sup> <sup>٢١٣</sup> <sup>٢١٤</sup> <sup>٢١٥</sup> <sup>٢١٦</sup> <sup>٢١٧</sup> <sup>٢١٨</sup> <sup>٢١٩</sup> <sup>٢٢٠</sup> <sup>٢٢١</sup> <sup>٢٢٢</sup> <sup>٢٢٣</sup> <sup>٢٢٤</sup> <sup>٢٢٥</sup> <sup>٢٢٦</sup> <sup>٢٢٧</sup> <sup>٢٢٨</sup> <sup>٢٢٩</sup> <sup>٢٣٠</sup> <sup>٢٣١</sup> <sup>٢٣٢</sup> <sup>٢٣٣</sup> <sup>٢٣٤</sup> <sup>٢٣٥</sup> <sup>٢٣٦</sup> <sup>٢٣٧</sup> <sup>٢٣٨</sup> <sup>٢٣٩</sup> <sup>٢٤٠</sup> <sup>٢٤١</sup> <sup>٢٤٢</sup> <sup>٢٤٣</sup> <sup>٢٤٤</sup> <sup>٢٤٥</sup> <sup>٢٤٦</sup> <sup>٢٤٧</sup> <sup>٢٤٨</sup> <sup>٢٤٩</sup> <sup>٢٥٠</sup> <sup>٢٥١</sup> <sup>٢٥٢</sup> <sup>٢٥٣</sup> <sup>٢٥٤</sup> <sup>٢٥٥</sup> <sup>٢٥٦</sup> <sup>٢٥٧</sup> <sup>٢٥٨</sup> <sup>٢٥٩</sup> <sup>٢٦٠</sup> <sup>٢٦١</sup> <sup>٢٦٢</sup> <sup>٢٦٣</sup> <sup>٢٦٤</sup> <sup>٢٦٥</sup> <sup>٢٦٦</sup> <sup>٢٦٧</sup> <sup>٢٦٨</sup> <sup>٢٦٩</sup> <sup>٢٧٠</sup> <sup>٢٧١</sup> <sup>٢٧٢</sup> <sup>٢٧٣</sup> <sup>٢٧٤</sup> <sup>٢٧٥</sup> <sup>٢٧٦</sup> <sup>٢٧٧</sup> <sup>٢٧٨</sup> <sup>٢٧٩</sup> <sup>٢٨٠</sup> <sup>٢٨١</sup> <sup>٢٨٢</sup> <sup>٢٨٣</sup> <sup>٢٨٤</sup> <sup>٢٨٥</sup> <sup>٢٨٦</sup> <sup>٢٨٧</sup> <sup>٢٨٨</sup> <sup>٢٨٩</sup> <sup>٢٩٠</sup> <sup>٢٩١</sup> <sup>٢٩٢</sup> <sup>٢٩٣</sup> <sup>٢٩٤</sup> <sup>٢٩٥</sup> <sup>٢٩٦</sup> <sup>٢٩٧</sup> <sup>٢٩٨</sup> <sup>٢٩٩</sup> <sup>٣٠٠</sup> <sup>٣٠١</sup> <sup>٣٠٢</sup> <sup>٣٠٣</sup> <sup>٣٠٤</sup> <sup>٣٠٥</sup> <sup>٣٠٦</sup> <sup>٣٠٧</sup> <sup>٣٠٨</sup> <sup>٣٠٩</sup> <sup>٣١٠</sup> <sup>٣١١</sup> <sup>٣١٢</sup> <sup>٣١٣</sup> <sup>٣١٤</sup> <sup>٣١٥</sup> <sup>٣١٦</sup> <sup>٣١٧</sup> <sup>٣١٨</sup> <sup>٣١٩</sup> <sup>٣٢٠</sup> <sup>٣٢١</sup> <sup>٣٢٢</sup> <sup>٣٢٣</sup> <sup>٣٢٤</sup> <sup>٣٢٥</sup> <sup>٣٢٦</sup> <sup>٣٢٧</sup> <sup>٣٢٨</sup> <sup>٣٢٩</sup> <sup>٣٣٠</sup> <sup>٣٣١</sup> <sup>٣٣٢</sup> <sup>٣٣٣</sup> <sup>٣٣٤</sup> <sup>٣٣٥</sup> <sup>٣٣٦</sup> <sup>٣٣٧</sup> <sup>٣٣٨</sup> <sup>٣٣٩</sup> <sup>٣٤٠</sup> <sup>٣٤١</sup> <sup>٣٤٢</sup> <sup>٣٤٣</sup> <sup>٣٤٤</sup> <sup>٣٤٥</sup> <sup>٣٤٦</sup> <sup>٣٤٧</sup> <sup>٣٤٨</sup> <sup>٣٤٩</sup> <sup>٣٥٠</sup> <sup>٣٥١</sup> <sup>٣٥٢</sup> <sup>٣٥٣</sup> <sup>٣٥٤</sup> <sup>٣٥٥</sup> <sup>٣٥٦</sup> <sup>٣٥٧</sup> <sup>٣٥٨</sup> <sup>٣٥٩</sup> <sup>٣٦٠</sup> <sup>٣٦١</sup> <sup>٣٦٢</sup> <sup>٣٦٣</sup> <sup>٣٦٤</sup> <sup>٣٦٥</sup> <sup>٣٦٦</sup> <sup>٣٦٧</sup> <sup>٣٦٨</sup> <sup>٣٦٩</sup> <sup>٣٧٠</sup> <sup>٣٧١</sup> <sup>٣٧٢</sup> <sup>٣٧٣</sup> <sup>٣٧٤</sup> <sup>٣٧٥</sup> <sup>٣٧٦</sup> <sup>٣٧٧</sup> <sup>٣٧٨</sup> <sup>٣٧٩</sup> <sup>٣٨٠</sup> <sup>٣٨١</sup> <sup>٣٨٢</sup> <sup>٣٨٣</sup> <sup>٣٨٤</sup> <sup>٣٨٥</sup> <sup>٣٨٦</sup> <sup>٣٨٧</sup> <sup>٣٨٨</sup> <sup>٣٨٩</sup> <sup>٣٩٠</sup> <sup>٣٩١</sup> <sup>٣٩٢</sup> <sup>٣٩٣</sup> <sup>٣٩٤</sup> <sup>٣٩٥</sup> <sup>٣٩٦</sup> <sup>٣٩٧</sup> <sup>٣٩٨</sup> <sup>٣٩٩</sup> <sup>٤٠٠</sup> <sup>٤٠١</sup> <sup>٤٠٢</sup> <sup>٤٠٣</sup> <sup>٤٠٤</sup> <sup>٤٠٥</sup> <sup>٤٠٦</sup> <sup>٤٠٧</sup> <sup>٤٠٨</sup> <sup>٤٠٩</sup> <sup>٤١٠</sup> <sup>٤١١</sup> <sup>٤١٢</sup> <sup>٤١٣</sup> <sup>٤١٤</sup> <sup>٤١٥</sup> <sup>٤١٦</sup> <sup>٤١٧</sup> <sup>٤١٨</sup> <sup>٤١٩</sup> <sup>٤٢٠</sup> <sup>٤٢١</sup> <sup>٤٢٢</sup> <sup>٤٢٣</sup> <sup>٤٢٤</sup> <sup>٤٢٥</sup> <sup>٤٢٦</sup> <sup>٤٢٧</sup> <sup>٤٢٨</sup> <sup>٤٢٩</sup> <sup>٤٣٠</sup> <sup>٤٣١</sup> <sup>٤٣٢</sup> <sup>٤٣٣</sup> <sup>٤٣٤</sup> <sup>٤٣٥</sup> <sup>٤٣٦</sup> <sup>٤٣٧</sup> <sup>٤٣٨</sup> <sup>٤٣٩</sup> <sup>٤٤٠</sup> <sup>٤٤١</sup> <sup>٤٤٢</sup> <sup>٤٤٣</sup> <sup>٤٤٤</sup> <sup>٤٤٥</sup> <sup>٤٤٦</sup> <sup>٤٤٧</sup> <sup>٤٤٨</sup> <sup>٤٤٩</sup> <sup>٤٥٠</sup> <sup>٤٥١</sup> <sup>٤٥٢</sup> <sup>٤٥٣</sup> <sup>٤٥٤</sup> <sup>٤٥٥</sup> <sup>٤٥٦</sup> <sup>٤٥٧</sup> <sup>٤٥٨</sup> <sup>٤٥٩</sup> <sup>٤٦٠</sup> <sup>٤٦١</sup> <sup>٤٦٢</sup> <sup>٤٦٣</sup> <sup>٤٦٤</sup> <sup>٤٦٥</sup> <sup>٤٦٦</sup> <sup>٤٦٧</sup> <sup>٤٦٨</sup> <sup>٤٦٩</sup> <sup>٤٧٠</sup> <sup>٤٧١</sup> <sup>٤٧٢</sup> <sup>٤٧٣</sup> <sup>٤٧٤</sup> <sup>٤٧٥</sup> <sup>٤٧٦</sup> <sup>٤٧٧</sup> <sup>٤٧٨</sup> <sup>٤٧٩</sup> <sup>٤٨٠</sup> <sup>٤٨١</sup> <sup>٤٨٢</sup> <sup>٤٨٣</sup> <sup>٤٨٤</sup> <sup>٤٨٥</sup> <sup>٤٨٦</sup> <sup>٤٨٧</sup> <sup>٤٨٨</sup> <sup>٤٨٩</sup> <sup>٤٩٠</sup> <sup>٤٩١</sup> <sup>٤٩٢</sup> <sup>٤٩٣</sup> <sup>٤٩٤</sup> <sup>٤٩٥</sup> <sup>٤٩٦</sup> <sup>٤٩٧</sup> <sup>٤٩٨</sup> <sup>٤٩٩</sup> <sup>٥٠٠</sup> <sup>٥٠١</sup> <sup>٥٠٢</sup> <sup>٥٠٣</sup> <sup>٥٠٤</sup> <sup>٥٠٥</sup> <sup>٥٠٦</sup> <sup>٥٠٧</sup> <sup>٥٠٨</sup> <sup>٥٠٩</sup> <sup>٥١٠</sup> <sup>٥١١</sup> <sup>٥١٢</sup> <sup>٥١٣</sup> <sup>٥١٤</sup> <sup>٥١٥</sup> <sup>٥١٦</sup> <sup>٥١٧</sup> <sup>٥١٨</sup> <sup>٥١٩</sup> <sup>٥٢٠</sup> <sup>٥٢١</sup> <sup>٥٢٢</sup> <sup>٥٢٣</sup> <sup>٥٢٤</sup> <sup>٥٢٥</sup> <sup>٥٢٦</sup> <sup>٥٢٧</sup> <sup>٥٢٨</sup> <sup>٥٢٩</sup> <sup>٥٣٠</sup> <sup>٥٣١</sup> <sup>٥٣٢</sup> <sup>٥٣٣</sup> <sup>٥٣٤</sup> <sup>٥٣٥</sup> <sup>٥٣٦</sup> <sup>٥٣٧</sup> <sup>٥٣٨</sup> <sup>٥٣٩</sup> <sup>٥٤٠</sup> <sup>٥٤١</sup> <sup>٥٤٢</sup> <sup>٥٤٣</sup> <sup>٥٤٤</sup> <sup>٥٤٥</sup> <sup>٥٤٦</sup> <sup>٥٤٧</sup> <sup>٥٤٨</sup> <sup>٥٤٩</sup> <sup>٥٥٠</sup> <sup>٥٥١</sup> <sup>٥٥٢</sup> <sup>٥٥٣</sup> <sup>٥٥٤</sup> <sup>٥٥٥</sup> <sup>٥٥٦</sup> <sup>٥٥٧</sup> <sup>٥٥٨</sup> <sup>٥٥٩</sup> <sup>٥٦٠</sup> <sup>٥٦١</sup> <sup>٥٦٢</sup> <sup>٥٦٣</sup> <sup>٥٦٤</sup> <sup>٥٦٥</sup> <sup>٥٦٦</sup> <sup>٥٦٧</sup> <sup>٥٦٨</sup> <sup>٥٦٩</sup> <sup>٥٧٠</sup> <sup>٥٧١</sup> <sup>٥٧٢</sup> <sup>٥٧٣</sup> <sup>٥٧٤</sup> <sup>٥٧٥</sup> <sup>٥٧٦</sup> <sup>٥٧٧</sup> <sup>٥٧٨</sup> <sup>٥٧٩</sup> <sup>٥٨٠</sup> <sup>٥٨١</sup> <sup>٥٨٢</sup> <sup>٥٨٣</sup> <sup>٥٨٤</sup> <sup>٥٨٥</sup> <sup>٥٨٦</sup> <sup>٥٨٧</sup> <sup>٥٨٨</sup> <sup>٥٨٩</sup> <sup>٥٩٠</sup> <sup>٥٩١</sup> <sup>٥٩٢</sup> <sup>٥٩٣</sup> <sup>٥٩٤</sup> <sup>٥٩٥</sup> <sup>٥٩٦</sup> <sup>٥٩٧</sup> <sup>٥٩٨</sup> <sup>٥٩٩</sup> <sup>٦٠٠</sup> <sup>٦٠١</sup> <sup>٦٠٢</sup> <sup>٦٠٣</sup> <sup>٦٠٤</sup> <sup>٦٠٥</sup> <sup>٦٠٦</sup> <sup>٦٠٧</sup> <sup>٦٠٨</sup> <sup>٦٠٩</sup> <sup>٦١٠</sup> <sup>٦١١</sup> <sup>٦١٢</sup> <sup>٦١٣</sup> <sup>٦١٤</sup> <sup>٦١٥</sup> <sup>٦١٦</sup> <sup>٦١٧</sup> <sup>٦١٨</sup> <sup>٦١٩</sup> <sup>٦٢٠</sup> <sup>٦٢١</sup> <sup>٦٢٢</sup> <sup>٦٢٣</sup> <sup>٦٢٤</sup> <sup>٦٢٥</sup> <sup>٦٢٦</sup> <sup>٦٢٧</sup> <sup>٦٢٨</sup> <sup>٦٢٩</sup> <sup>٦٣٠</sup> <sup>٦٣١</sup> <sup>٦٣٢</sup> <sup>٦٣٣</sup> <sup>٦٣٤</sup> <sup>٦٣٥</sup> <sup>٦٣٦</sup> <sup>٦٣٧</sup> <sup>٦٣٨</sup> <sup>٦٣٩</sup> <sup>٦٤٠</sup> <sup>٦٤١</sup> <sup>٦٤٢</sup> <sup>٦٤٣</sup> <sup>٦٤٤</sup> <sup>٦٤٥</sup> <sup>٦٤٦</sup> <sup>٦٤٧</sup> <sup>٦٤٨</sup> <sup>٦٤٩</sup> <sup>٦٥٠</sup> <sup>٦٥١</sup> <sup>٦٥٢</sup> <sup>٦٥٣</sup> <sup>٦٥٤</sup> <sup>٦٥٥</sup> <sup>٦٥٦</sup> <sup>٦٥٧</sup> <sup>٦٥٨</sup> <sup>٦٥٩</sup> <sup>٦٦٠</sup> <sup>٦٦١</sup> <sup>٦٦٢</sup> <sup>٦٦٣</sup> <sup>٦٦٤</sup> <sup>٦٦٥</sup> <sup>٦٦٦</sup> <sup>٦٦٧</sup> <sup>٦٦٨</sup> <sup>٦٦٩</sup> <sup>٦٧٠</sup> <sup>٦٧١</sup> <sup>٦٧٢</sup> <sup>٦٧٣</sup> <sup>٦٧٤</sup> <sup>٦٧٥</sup> <sup>٦٧٦</sup> <sup>٦٧٧</sup> <sup>٦٧٨</sup> <sup>٦٧٩</sup> <sup>٦٨٠</sup> <sup>٦٨١</sup> <sup>٦٨٢</sup> <sup>٦٨٣</sup> <sup>٦٨٤</sup> <sup>٦٨٥</sup> <sup>٦٨٦</sup> <sup>٦٨٧</sup> <sup>٦٨٨</sup> <sup>٦٨٩</sup> <sup>٦٩٠</sup> <sup>٦٩١</sup> <sup>٦٩٢</sup> <sup>٦٩٣</sup> <sup>٦٩٤</sup> <sup>٦٩٥</sup> <sup>٦٩٦</sup> <sup>٦٩٧</sup> <sup>٦٩٨</sup> <sup>٦٩٩</sup> <sup>٧٠٠</sup> <sup>٧٠١</sup> <sup>٧٠٢</sup> <sup>٧٠٣</sup> <sup>٧٠٤</sup> <sup>٧٠٥</sup> <sup>٧٠٦</sup> <sup>٧٠٧</sup> <sup>٧٠٨</sup> <sup>٧٠٩</sup> <sup>٧١٠</sup> <sup>٧١١</sup> <sup>٧١٢</sup> <sup>٧١٣</sup> <sup>٧١٤</sup> <sup>٧١٥</sup> <sup>٧١٦</sup> <sup>٧١٧</sup> <sup>٧١٨</sup> <sup>٧١٩</sup> <sup>٧٢٠</sup> <sup>٧٢١</sup> <sup>٧٢٢</sup> <sup>٧٢٣</sup> <sup>٧٢٤</sup> <sup>٧٢٥</sup> <sup>٧٢٦</sup> <sup>٧٢٧</sup> <sup>٧٢٨</sup> <sup>٧٢٩</sup> <sup>٧٣٠</sup> <sup>٧٣١</sup> <sup>٧٣٢</sup> <sup>٧٣٣</sup> <sup>٧٣٤</sup> <sup>٧٣٥</sup> <sup>٧٣٦</sup> <sup>٧٣٧</sup> <sup>٧٣٨</sup> <sup>٧٣٩</sup> <sup>٧٤٠</sup> <sup>٧٤١</sup> <sup>٧٤٢</sup> <sup>٧٤٣</sup> <sup>٧٤٤</sup> <sup>٧٤٥</sup> <sup>٧٤٦</sup> <sup>٧٤٧</sup> <sup>٧٤٨</sup> <sup>٧٤٩</sup> <sup>٧٥٠</sup> <sup>٧٥١</sup> <sup>٧٥٢</sup> <sup>٧٥٣</sup> <sup>٧٥٤</sup> <sup>٧٥٥</sup> <sup>٧٥٦</sup> <sup>٧٥٧</sup> <sup>٧٥٨</sup> <sup>٧٥٩</sup> <sup>٧٦٠</sup> <sup>٧٦١</sup> <sup>٧٦٢</sup> <sup>٧٦٣</sup> <sup>٧٦٤</sup> <sup>٧٦٥</sup> <sup>٧٦٦</sup> <sup>٧٦٧</sup> <sup>٧٦٨</sup> <sup>٧٦٩</sup> <sup>٧٧٠</sup> <sup>٧٧١</sup> <sup>٧٧٢</sup> <sup>٧٧٣</sup> <sup>٧٧٤</sup> <sup>٧٧٥</sup> <sup>٧٧٦</sup> <sup>٧٧٧</sup> <sup>٧٧٨</sup> <sup>٧٧٩</sup> <sup>٧٨٠</sup> <sup>٧٨١</sup> <sup>٧٨٢</sup> <sup>٧٨٣</sup> <sup>٧٨٤</sup> <sup>٧٨٥</sup> <sup>٧٨٦</sup> <sup>٧٨٧</sup> <sup>٧٨٨</sup> <sup>٧٨٩</sup> <sup>٧٩٠</sup> <sup>٧٩١</sup> <sup>٧٩٢</sup> <sup>٧٩٣</sup> <sup>٧٩٤</sup> <sup>٧٩٥</sup> <sup>٧٩٦</sup> <sup>٧٩٧</sup> <sup>٧٩٨</sup> <sup>٧٩٩</sup> <sup>٨٠٠</sup> <sup>٨٠١</sup> <sup>٨٠٢</sup> <sup>٨٠٣</sup> <sup>٨٠٤</sup> <sup>٨٠٥</sup> <sup>٨٠٦</sup> <sup>٨٠٧</sup> <sup>٨٠٨</sup> <sup>٨٠٩</sup> <sup>٨١٠</sup> <sup>٨١١</sup> <sup>٨١٢</sup> <sup>٨١٣</sup> <sup>٨١٤</sup> <sup>٨١٥</sup> <sup>٨١٦</sup> <sup>٨١٧</sup> <sup>٨١٨</sup> <sup>٨١٩</sup> <sup>٨٢٠</sup> <sup>٨٢١</sup> <sup>٨٢٢</sup> <sup>٨٢٣</sup> <sup>٨٢٤</sup> <sup>٨٢٥</sup> <sup>٨٢٦</sup> <sup>٨٢٧</sup> <sup>٨٢٨</sup> <sup>٨٢٩</sup> <sup>٨٣٠</sup> <sup>٨٣١</sup> <sup>٨٣٢</sup> <sup>٨٣٣</sup> <sup>٨٣٤</sup> <sup>٨٣٥</sup> <sup>٨٣٦</sup> <sup>٨٣٧</sup> <sup>٨٣٨</sup> <sup>٨٣٩</sup> <sup>٨٤٠</sup> <sup>٨٤١</sup> <sup>٨٤٢</sup> <sup>٨٤٣</sup> <sup>٨٤٤</sup> <sup>٨٤٥</sup> <sup>٨٤٦</sup> <sup>٨٤٧</sup> <sup>٨٤٨</sup> <sup>٨٤٩</sup> <sup>٨٥٠</sup> <sup>٨٥١</sup> <sup>٨٥٢</sup> <sup>٨٥٣</sup> <sup>٨٥٤</sup> <sup>٨٥٥</sup> <sup>٨٥٦</sup> <sup>٨٥٧</sup> <sup>٨٥٨</sup> <sup>٨٥٩</sup> <sup>٨٦٠</sup> <sup>٨٦١</sup> <sup>٨٦٢</sup> <sup>٨٦٣</sup> <sup>٨٦٤</sup> <sup>٨٦٥</sup> <sup>٨٦٦</sup> <sup>٨٦٧</sup> <sup>٨٦٨</sup> <sup>٨٦٩</sup> <sup>٨٧٠</sup> <sup>٨٧١</sup> <sup>٨٧٢</sup> <sup>٨٧٣</sup> <sup>٨٧٤</sup> <sup>٨٧٥</sup> <sup>٨٧٦</sup> <sup>٨٧٧</sup> <sup>٨٧٨</sup> <sup>٨٧٩</sup> <sup>٨٨٠</sup> <sup>٨٨١</sup> <sup>٨٨٢</sup> <sup>٨٨٣</sup> <sup>٨٨٤</sup> <sup>٨٨٥</sup> <sup>٨٨٦</sup> <sup>٨٨٧</sup> <sup>٨٨٨</sup> <sup>٨٨٩</sup> <sup>٨٩٠</sup> <sup>٨٩١</sup> <sup>٨٩٢</sup> <sup>٨٩٣</sup> <sup>٨٩٤</sup> <sup>٨٩٥</sup> <sup>٨٩٦</sup> <sup>٨٩٧</sup> <sup>٨٩٨</sup> <sup>٨٩٩</sup> <sup>٩٠٠</sup> <sup>٩٠١</sup> <sup>٩٠٢</sup> <sup>٩٠٣</sup> <sup>٩٠٤</sup> <sup>٩٠٥</sup> <sup>٩٠٦</sup> <sup>٩٠٧</sup> <sup>٩٠٨</sup> <sup>٩٠٩</sup> <sup>٩١٠</sup> <sup>٩١١</sup> <sup>٩١٢</sup> <sup>٩١٣</sup> <sup>٩١٤</sup> <sup>٩١٥</sup> <sup>٩١٦</sup> <sup>٩١٧</sup> <sup>٩١٨</sup> <sup>٩١٩</sup> <sup>٩٢٠</sup> <sup>٩٢١</sup> <sup>٩٢٢</sup> <sup>٩٢٣</sup> <sup>٩٢٤</sup> <sup>٩٢٥</sup> <sup>٩٢٦</sup> <sup>٩٢٧</sup> <sup>٩٢٨</sup> <sup>٩٢٩</sup> <sup>٩٣٠</sup> <sup>٩٣١</sup> <sup>٩٣٢</sup> <sup>٩٣٣</sup> <sup>٩٣٤</sup> <sup>٩٣٥</sup> <sup>٩٣٦</sup> <sup>٩٣٧</sup> <sup>٩٣٨</sup> <sup>٩٣٩</sup> <sup>٩٤٠</sup> <sup>٩٤١</sup> <sup>٩٤٢</sup> <sup>٩٤٣</sup> <sup>٩٤٤</sup> <sup>٩٤٥</sup> <sup>٩٤٦</sup> <sup>٩٤٧</sup> <sup>٩٤٨</sup> <sup>٩٤٩</sup> <sup>٩٥٠</sup> <sup>٩٥١</sup> <sup>٩٥٢</sup> <sup>٩٥٣</sup> <sup>٩٥٤</sup> <sup>٩٥٥</sup> <sup>٩٥٦</sup> <sup>٩٥٧</sup> <sup>٩٥٨</sup> <sup>٩٥٩</sup> <sup>٩٦٠</sup> <sup>٩٦١</sup> <sup>٩٦٢</sup> <sup>٩٦٣</sup> <sup>٩٦٤</sup> <sup>٩٦٥</sup> <sup>٩٦٦</sup> <sup>٩٦٧</sup> <sup>٩٦٨</sup> <sup>٩٦٩</sup> <sup>٩٧٠</sup> <sup>٩٧١</sup> <sup>٩٧٢</sup> <sup>٩٧٣</sup> <sup>٩٧٤</sup> <sup>٩٧٥</sup> <sup>٩٧٦</sup> <sup>٩٧٧</sup> <sup>٩٧٨</sup> <sup>٩٧٩</sup> <sup>٩٨٠</sup> <sup>٩٨١</sup> <sup>٩٨٢</sup> <sup>٩٨٣</sup> <sup>٩٨٤</sup> <sup>٩٨٥</sup> <sup>٩٨٦</sup> <sup>٩٨٧</sup> <sup>٩٨٨</sup> <sup>٩٨٩</sup> <sup>٩٩٠</sup> <sup>٩٩١</sup> <sup>٩٩٢</sup> <sup>٩٩٣</sup> <sup>٩٩٤</sup> <sup>٩٩٥</sup> <sup>٩٩٦</sup> <sup>٩٩٧</sup> <sup>٩٩٨</sup> <sup>٩٩٩</sup> <sup>١٠٠٠</sup> <sup>١٠٠١</sup> <sup>١٠٠٢</sup> <sup>١٠٠٣</sup> <sup>١٠٠٤</sup> <sup>١٠٠٥</sup> <sup>١٠٠٦</sup> <sup>١٠٠٧</sup> <sup>١٠٠٨</sup> <sup>١٠٠٩</sup> <sup>١٠١٠</sup> <sup>١٠١١</sup> <sup>١٠١٢</sup> <sup>١٠١٣</sup> <sup>١٠١٤</sup> <sup>١٠١٥</sup> <sup>١٠١٦</sup> <sup>١٠١٧</sup> <sup>١٠١٨</sup> <sup>١٠١٩</sup> <sup>١٠٢٠</sup> <sup>١٠٢١</sup> <sup>١٠٢٢</sup> <sup>١٠٢٣</sup> <sup>١٠٢٤</sup> <sup>١٠٢٥</sup> <sup>١٠٢٦</sup> <sup>١٠٢٧</sup> <sup>١٠٢٨</sup> <sup>١٠٢٩</sup> <sup>١٠٣٠</sup> <sup>١٠٣١</sup> <sup>١٠٣٢</sup> <sup>١٠٣٣</sup> <sup>١٠٣٤</sup> <sup>١٠٣٥</sup> <sup>١٠٣٦</sup> <sup>١٠٣٧</sup> <sup>١٠٣٨</sup> <sup>١٠٣٩</sup> <sup>١٠٤٠</sup> <sup>١٠٤١</sup> <sup>١٠٤٢</sup> <sup>١٠٤٣</sup> <sup>١٠٤٤</sup> <sup>١٠٤٥</sup> <sup>١٠٤٦</sup> <sup>١٠٤٧</sup> <sup>١٠٤٨</sup> <sup>١٠٤٩</sup> <sup>١٠٥٠</sup> <sup>١٠٥١</sup> <sup>١٠٥٢</sup> <sup>١٠٥٣</sup> <sup>١٠٥٤</sup> <sup>١٠٥٥</sup> <sup>١٠٥٦</sup> <sup>١٠٥٧</sup> <sup>١٠٥٨</sup> <sup>١٠٥٩</sup> <sup>١٠٦٠</sup> <sup>١٠٦١</sup> <sup>١٠٦٢</sup> <sup>١٠٦٣</sup> <sup>١٠٦٤</sup> <sup>١٠٦٥</sup> <sup>١٠٦٦</sup> <sup>١٠٦٧</sup> <sup>١٠٦٨</sup> <sup>١٠٦٩</sup> <sup>١٠٧٠</sup> <sup>١٠٧١</sup> <sup>١٠٧٢</sup> <sup>١٠٧٣</sup> <sup>١٠٧٤</sup> <sup>١٠٧٥</sup> <sup>١٠٧٦</sup> <sup>١٠٧٧</sup> <sup>١٠٧٨</sup> <sup>١٠٧٩</sup> <sup>١٠٨٠</sup> <sup>١٠٨١</sup> <sup>١٠٨٢</sup> <sup>١٠٨٣</sup> <sup>١٠٨٤</sup> <sup>١٠٨٥</sup> <sup>١٠٨٦</sup> <sup>١٠٨٧</sup> <sup>١٠٨٨</sup> <sup>١٠٨٩</sup> <sup>١٠٩٠</sup> <sup>١٠٩١</sup> <sup>١٠٩٢</sup> <sup>١٠٩٣</sup> <sup>١٠٩٤</sup> <sup>١٠٩٥</sup> <sup>١٠٩٦</sup> <sup>١٠٩٧</sup> <sup>١٠٩٨</sup> <sup>١٠٩٩</sup> <sup>١١٠٠</sup> <sup>١١٠١</sup> <sup>١١٠٢</sup> <sup>١١٠٣</sup> <sup>١١٠٤</sup> <sup>١١٠٥</sup> <sup>١١٠٦</sup> <sup>١١٠٧</sup> <sup>١١٠٨</sup> <sup>١١٠٩</sup> <sup>١١١٠</sup> <sup>١١١١</sup> <sup>١١١٢</sup> <sup>١١١٣</sup> <sup>١١١٤</sup> <sup>١١١٥</sup> <sup>١١١٦</sup> <sup>١١١٧</sup> <sup>١١١٨</sup> <sup>١١١٩</sup> <sup>١١٢٠</sup> <sup>١١٢١</sup> <sup>١١٢٢</sup> <sup>١١٢٣</sup> <sup>١١٢٤</sup>













اوقبله بقليل او بعدة بقليل استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس يسبح النومة عن وجهه بيده ثم قرأ العشر الايات الخواتم من سورة  
 ال عمران ثم قام الى شئ معلقه فتوضأ منها فاحسن وضوءه ثم قام يصلي قال ابن عباس فقامت فصنعت مثل ما صنعت ثم ذهبت  
 فقامت الى جنبه فوضع يده اليمنى على راسي واخذ باذني اليمنى يفتلها فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم  
 ركعتين ثم اوتر ثم اضجع حوائه المؤذن فقامه فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلي الصبح باب من لم يتوضأ الا من الغشي المتكفل  
 حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن هشام بن عروة عن امرأته فاطمة عن جدتها أسماء بنت ابي بكر انها قالت اتيت عائشة زوج النبي  
 صلى الله عليه وسلم حين خسفت الشمس فاذا الناس قيام يصلون فاذا هي قائمة تصلي فقلت ما للناس فاشارت بيدها نحو السماء وقالت سبحان  
 الله فقلت اية فاشارت ان نعم فقامت حتى تجلاني الغشي وجعلت فوق راسي ماء فخلمنا انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حمد الله و  
 اتى عليه ثم قال ما من شئ كنت لمارك الا قد رأيته في مقامى هذا حتى الجنة والنار ولقد اوحى الى انكم تقفون في القبور مثل اوقرباء من فنتة  
 الدجال لا ادري اى ذلك قالت اسماء يوتى احدكم فيقال له ما علمك بهذا الرجل فاما المؤمن والموقن لا ادري اى ذلك قالت اسماء فيقول هو  
 محمد رسول الله جاءنا بالبينات والهدى فاجبنا وامننا واتبعنا فيقتل ندمنا كما فقد علمنا ان كنت لمؤمننا واما المنافق او المرتاب لا ادري اى ذلك  
 قالت اسماء فيقول لا ادري سمعت الناس يقولون شيئا فقلت باب مسح الرأس كله لقوله تعالى وامنوا بربهم ووسموا وقال ابن المسيب  
 المرأة بمنزلة الرجل يسبح على راسها وسئل مالك الجزى ان يسبح بعض راسه فاحتج بحديث عبد الله بن زيد حدثنا عبد الله بن  
 يوسف قال اننا مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه ان رجلا قال لعبد الله بن زيد وهو جده عمرو بن يحيى تستطيع ان تريني كيف كان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فقال عبد الله بن زيد نعم فدعا بماء فافرع على يده فغسل يده مرتين ثم مضمض واستنشق ثم غسل  
 وجهه ثلاثا ثم غسل يديه مرتين الى المرفقين ثم مسح راسه بيديه فاقبل بهما وادبر يدها بمقدم راسه حتى ذهب بهما الى قفاه ثم  
 ردها الى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجليه باب غسل الرجلين الى الكعبين حدثنا موسى قال ناوهيب عن عمرو بن ابيه شهدته  
 عمرو بن ابي حسن سأل عبد الله بن زيد عن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فحدثني عن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فاكفا على يديه  
 من التورف غسل يديه ثلاثا ثم ادخل يده في التورف مضمض واستنشق واستنشق ثلث غرقات ثم ادخل يده فغسل وجهه ثلاثا ثم ادخل  
 يده فغسل يديه مرتين الى المرفقين ثم ادخل يده فمسح راسه فاقبل بهما وادبر يده واحدة ثم غسل رجليه الى الكعبين  
 باب استعمال فضل وضوء الناس وامر جريون عبد الله اهله ان يتوضؤوا بفضله سواكه حدثنا ادم قال ثنا شعبان قال ثنا الحكم قال

يجعل  
 اى  
 رتبة  
 في  
 القبر  
 مثله  
 في  
 الراس  
 واستنشق  
 الى  
 العرق  
 رسول  
 الله  
 يديه  
 يديه

العيني هـ رخ قول بفضل سواكه وفي بعض طرق كان جريون يتناك ويغس رأس سواكه في المار ويقول لاهله توضأوا  
 بفضل لايدي به بأسا وبه الرواية مبينة للمراد وقد استشكل ايراد الباري لاني في هذا الباب العقود لطهارة الماء  
 المستعمل واجب بان يثبت ان السواك مطهرة للضم فاذا غاطها بالماء حصل الوضوء بذلك الماء كان فيه استعمال  
 المستعمل في الطهارة ١٢ فتح الباري

**اسماء الرجال**  
 باب من لم يتوضأ استعمل وما لك تقدا الآن هشام هو ابن  
 عروة بن زبير امرأته فاطمة بنت المنذر بن زبير باب مسح الرأس كله وقال ابن المسيب سعيد  
 وصله ابن ابي شيبة عبد الله بن يوسف النخعي مالك امام دار الهجرة عمرو بن يحيى بن عماره بن ابي  
 حسن رجلا هو عمرو بن ابي حسن جده عمرو بن يحيى المازني باب غسل الرجلين الى الكعبين موسى بن يعقوب  
 التبوذكي ومسيب مصفر ابن خالد ابا يحيى عمرو بن يحيى بن عماره بن ابي الحسن المازني عمرو بن ابي حسن  
 اخا عماره ومسيب بن يحيى بن عماره باب استعمال فضل وضوء آدم بن ابي اسحاق شعيب بن ابي الجراح حكم  
 بفتح الحاء ابن عبيدة مصفر التابى اهدا كلام الكوفي ١٢ قس تن

**حل اللغات**  
 المتكفل من الغشي ما يطل الواس بالكلية والغشي بفتح الغين وكسر الشين مع شدة تحمته بعد ما يمتنع  
 الغشاة وهي الغطاء واصل مرض داغى وهو طرف من الاعضاء اخفت منه تقفون الافئتان  
 الا ابتداء جزى روى من الافعال ومن ضرب ايضا والغشي في الجميع يعني توضؤ بفتح الراء وسكون الواو يعني  
 اطست وقيل هو قبح كبير وقيل انما يصغر من صفرا وج

**له** قول الامن الغشي المتكفل الغشي بفتح الغين وسكون الشين  
 وروى ايضا بكسر الشين وتشديد الياء والمتكفل بلفظ اسم الفاعل من الاكفال والمعنى من لم يتوضأ من الغشي  
 الا الغشي المتكفل وبزاد من يتكفل وجوب الوضوء من الغشي المتكفل وغير المتكفل ومثله يسمى فقرا فزاد كذا في  
 التوضيح ١٢ **له** قوله الغشي بفتح الغين وسكون الشين المتكفل وكسر الشين وشدة تحمته بمعنى الغشاة  
 وهي الغطاء واصل مرض يحصل لظهور الشيام في المرء وهو طرف من الاعضاء اخفت منه كذا في الجمع وغيره وقيل  
 العيني والمثابة لترجمة في قولنا في الغشي لانه لو كان متكفلا لكان متكفلا من الغشاة والاصل على انه لم يكن متكفلا  
 انها كانت تصب الماء على راسها ليحول الغشي ويهد ذلك على ان حواسها كانت حاضرة انشئ كذا في الخبر الجارى ١٢  
**له** قوله حتى الجنة والنار يجوز فيها الرفع والنصب والجر كما الرفع فعلى ان يكون حتى ابتداء الجنة  
 يكون مرفوعا على انه مبتدأ محذوف الخبر تقديره حتى الجنة مرتبة والنار عطف عليه وانما النصب فعلى ان يكون حتى  
 عاطفة عطف الجنة على الخبر المنصوب في رتبة وانما الرفع فعلى ان يكون حتى جارة ١٢ **له** قولان رجلا  
 هو عمرو بن ابي حسن جده عمرو بن يحيى كذا في القسطلاني والمراد بالجد بهما الخوخة بن ابي الحسن على الجمال انه تم  
 ابيه وضوءه كما سياتي في الاخير جارى **له** قوله واستنشق اى اخبر المار من الانف بهما ما تديه  
 او بغيرها بعد اخراج الاذى ومعنى استنشق ادخل الماء في الانف بان جذبه بربح ١٢ **له** جمع الجارح  
 قوله ثلث غرقات قال الكرماني يكمل انها كانت المضمضة ثلثا والاستنشاق ثلثا او كانت الثلث لها هذا  
 هو الظاهر فقلت الظاهر هو الاول لان في لانه ثبت فيما رواه الرضوي وغيره انه مضمض ثلثا واستنشق ثلثا ١٢  
**له** قوله فضل وضوء هو بفتح الواو والمراد بالفضل ما بقي من المار بعد التوضؤ الذي يتقاطر به كذا في

رجل (ال) حاصل استدلاله با حاديث الباب ان ما وروى من الحديث في الاحاديث الصحاح كله من قبيل الخارج من السيليين تحقيقا او مظنة ففي حديث عثمان اولى سعيد الحديث  
 هو الخارج مظنة من حيث ان الجماع ويخروج عن خروج مذى وفي الاحاديث الباقية هو الخارج تحقيقا واما غير الخارج من السيليين فما صح فيه حديث فلا يصح القول بكونه ناقضا وهو  
 المطلوب والله تعالى اعلم ومعنى قول ابي هريرة الصوت اى ما هو من جنسه في الخروج من احد السيليين والله تعالى اعلم اه سندي (قوله ثم قرأ العشر الايات) قيل هذا محل الاستدلال  
 وليس بمستقيم لانه صلى الله تعالى عليه وسلم غير ناقض للوضوء وكونه توضؤا بعدة لا يبدل على قيام الحديث حين القراءة اذ يجوز حصول الحديث بعدة او حصول الوضوء بلا  
 حديث قيل محل الاستدلال صنع ابن عباس ولا يخفى انه كان صغيرا غير مكلف والكلام في افعال المكلفين والله تعالى اعلم قوله لقوله تعالى وامنوا بربهم ووسموا (مبني على ان  
 الرأس اسم الكل كالوجه وقوله الباء تدل على ان المراد به البعض منقوض بقوله تعالى في التيمم فامسحوا بوجوهكم فلو عبرة به واما الاستدلال بالحديث فغير تام لانه  
 استدلال بمجرد الفعل الذي لم يثبت دوامه ولو ثبت الدوام لم يدل على الافتراض فكيف بدونه ولو كان له دلالة على الافتراض لكان الفعل مخصوصية الاقبال والوارث  
 فرضا ولو قائل به اه سندي (قوله باب استعمال فضل وضوء الناس) اراد به ما يعمر الباقى في الظرف بعد الفراغ والمتقاطر من الاعضاء وهو الماء المستعمل قيل مراده الرد على الخفية  
 في الماء المستعمل لكن ما ذكره من الحديث لا يدل على طهارة المستعمل عينا فضلا عن طهريته اذ فضل الوضوء في الحديث ظاهر فيما بقي بعد الفراغ في الوضوء فهو وان كان  
 ظاهرا في المستعمل لكن يحتمل ان يفسر بفضل الوضوء الباقى في الظرف واما حديث ابي موسى فلم يكن هناك وضوءا صلا بل هو استعمال في اعضاء الوضوء لا على وجه التوضؤ نعم  
 ان ثبت ان المستعمل طاهر فيمكن اثبات جواز استعماله بقوله تعالى فلم تجدوا ماء فتيمموا غصبا فامسحوا بوجوهكم والاعضاء التي هي قيدا للطهارة في الآية



سمعت ابا جحيفة يقول خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم بالهاجرة فاتي بوضوء فتوضأ فجعل الناس يأخذون من فضل وضوئه فيتمسكون به فغسل النبي صلى الله عليه وسلم الظهر ركعتين والعصر ركعتين وبين يديه عذرة وقال ابو موسى دع النبي صلى الله عليه وسلم بقدر فيه ماء فغسل يديه ووجهه فيه وفتح فيه ثم قال لها من يامنه وافرغ على وجوهكم او نحو كما حدثنا علي بن عبد الله قال ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال ثنا ابى عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني محمود بن الربيع وهو الذي حج رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهه وهو غلام من بيدهم وقال عروة عن المسور وغيره يصدق كل واحد منهما صاحبه واذا توضأ النبي صلى الله عليه وسلم كادوا يقتتلون على وضوئه باب حدثنا عبد الرحمن بن يونس قال حدثنا حاتم بن اسمعيل عن الجعد قال سمعت السائب بن يزيد يقول ذهبت بي خالتي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان ابن اخي وقع فمسح برأسه ودعا بالبركة ثم توضأ فشربت من وضوئه ثم قدمت خلف ظهره فنظرت الى خاتمة النبوة بين كفيه مثل زرة الحجة باب من مضمض واستنشق من غرفة واحدة حدثنا مسدد قال ثنا خالد بن عبد الله قال ثنا عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبد الله بن زيد انه فرغ من الاناء على يديه فغسلهما ثم غسل اومضمض واستنشق من كفة واحدة ففعل ذلك ثلثا فغسل يديه الى المرفقين مرتين مرتين ومسح برأسه ما قبل وما ادبر وغسل رجله الى الكعبين ثم قال هكذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثنا اسلم بن بن حارب قال ثنا وهيب قال ثنا عمرو بن يحيى عن ابيه قال شهدنا عمرو بن ابي حسن سأل عبد الله بن زيد عن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فذاعا بتور من ماء فتوضأ لهم فكفاه على يديه فغسلهما ثلثا ثم ادخل يده في الاناء فمضمض واستنشق واستنثر ثلثا بثلاث غرفات من ماء ثم ادخل يده في الاناء فغسل وجهه ثلثا ثم ادخل يده في الاناء فغسل يديه الى المرفقين مرتين مرتين ثم ادخل يده في الاناء فمسح برأسه ما قبل وما ادبر ثم ادخل يده في الاناء فغسل رجله الى الكعبين ثم قال حدثنا موسى قال حدثنا وهيب وقال مسهر برأسه مرة باب وضوء الرجل مع امرأته وفضل وضوء المرأة وتوضأ عمر رضوان الله عنه بالحييم ومن بيت نصرانية حدثنا عبد الله بن يوسف قال ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر انه قال كان الرجال والنساء يتوضئون في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم جميعا باب صت النبي صلى الله عليه وسلم وضوءه على المغشى عليه حدثنا ابو الوليد قال ثنا عبد بن محمد بن النكدي قال سمعت جابرا يقول جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودي وانا مريض لا اعقل فتوضأ وصبت على من وضوءه فعقلت فقلت يا رسول الله لمن الميراث انما يرثني كلاله فنزلت اية الفرائض باب الغسل والوضوء في الخضب والقدر والخشب و الحجارة حدثنا عبد الله بن منير سمع عبد الله بن بكر قال ثنا حميد بن اسحق قال حضرت الصلوة فقامت من كان قريب الدار الى اهله وبقي

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عبد الله كانا بالجند وقع زيدي من خلف عروة مشقة فذاعا ففعلت فقلت يا رسول الله لمن الميراث انما يرثني كلاله فنزلت اية الفرائض باب الغسل والوضوء في الخضب والقدر والخشب و الحجارة حدثنا عبد الله بن منير سمع عبد الله بن بكر قال ثنا حميد بن اسحق قال حضرت الصلوة فقامت من كان قريب الدار الى اهله وبقي

وكذلك انا بالحجارة ١٢ يعني اسماء الرجال ابا جحيفة بالتصغير وهب بن عبد الله السواني التميمي التميمي  
 ١٣ يعني وقال ابو موسى عبد الله بن قيس الاشجعي مما اخرج المؤلف في المغازي نقل بن عبد الله الديلمي  
 امة الامة يعقوب هو القرشي المدني الازهري المتوفى سنة ١٢٥ هـ صالح بن كيسان ابن شهاب الزهري حمود بن الربيع كلبس  
 وقال عروة بن الزبير عن العوام ما وصله المؤلف في كتاب الشوط باب المسورين من حرمه الازهر  
 عبد الرحمن البغدادي مات في سنة ١٢٣ هـ حاتم الكوفي مات في سنة ١٢٩ هـ جعد بن عطاء بن الجهم والاشعث بن الجهم بالتصغير  
 وهو المشهور بن عبد الرحمن المدني الكندي السائب الكندي مات في سنة ١٢٩ هـ لم تسم باب من مضمض  
 الخ مسعود بن مسهر خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الواسطي الواشلي الواشلي مات في سنة ١٢٩ هـ بن يحيى اللذان  
 الانصاري عبد الله بن زيد الانصاري ١٢٩ قس تق باب مسح الرأس مرة سلم بن حرب الواشلي  
 البصري وهيب بن اعين الواشلي خالد بن العجلان الباهلي عمرو بن يحيى بن عمارة بن ابي الحسن المساذني  
 الذي موسى هو ابن اسيليل التيمي وهيب هو ابن خالد المذكور انفا باب دنوه الرجل مع امرأته  
 عبد الله بن يوسف القيس مالک الامام المدني تافع مولى ابن عمر الذي باب صب النبي صلعم  
 وضوءه الواشلي هشام بن عبد الملك الطياسي شعيب هو ابن الجهم الحنكلي محمد بن المنكدر بن عبد الله  
 ابن الصديري بالتصغير التيمي اللذان مات في سنة ١٣٣ هـ حاتم هو ابن عبد الله الانصاري باب الغسل والوضوء في  
 الخضب عبد الله بن منير السهمي اللذان مات في سنة ١٣٣ هـ عبد الله بن بكر بن ابي اسحق البصري مات في سنة ١٣٥ هـ محمد بن  
 العلدي البكري الباهلي الكوفي ١٣٣ محل اللغات نحو كما انور جمع الخ وهو الصدوق في كتاب اللغات  
 وفي بعض الروايات بكسر اللغات والتون على ما ذكروه في الصفح ومعناه وجع ذر بكسر الراء بعد هاء في مهله  
 مشددة هو واحد اذ دار القميص الجحلة بالمد المبهلة المفتوحة بعد هاء الجهم مفتوحة هو بيت كالبقرة بن الزبير  
 بالنياب والسود من كراتي كفة اى غرفة كفة من باب فتح اى المار الحميم المار المسخن كلاله اختلفت  
 الاقوال في تفسير كلاله اصحابا ما ادم والواو والواو الخضب اسم آفة من الخضب وهو الماء الذي يغسل فيه  
 الثياب وقد يطلق على الماء صغيرا كان او كبيرا القدر اكثر يكون من الخشب الخشب روى في فتح القدر ومنها  
 وسكون الشين وعل كلاله التقدير بن هو جمع خشبة ١٣

١٤ قوله ومع فيه اى صب ما يتناول من الماء ليقيه في الاناء ومطابقته  
 من حيث ان صلى الله عليه وسلم لما غسل يديه ووجهه في القدر صارا الماء مستعملا وكذا ظهره والامام بشيرة واخره  
 ١٥ قوله وقع بلفظ الماضي بمعنى وقع في الرض وفي بعضها وقع بكسر اللغات وياتي التوضؤ بمعنى وقع  
 بالجهم المكسور والتنوين وهو اى بالجهم رواية كريمة وعليه اكثر من كذا في الجيز الجاهلي واليعنى ١٥ قوله  
 ذر الجحلة بكسر الراء اى المشددة واحد اذ دار القميص والجحلة بالمد المبهلة المفتوحة واحدة جمال العروس  
 وهو بيت كالبقرة بن الزبير بالنياب والاسرة والسود لها معنى وانذار كبر هذا هو المشهور الذي قاله المسور  
 ١٦ قوله مسح برأسه قال الكرماني فان قلت ان دلالة الحديث على الترتيب قلت الملاقاة قوله مسح برأسه  
 حيث لم يتبين مرتين ولا مرات فان قلت كان الاولى ان يذكر في هذه الترتيب رواية موسى عن وهيب اذ صرح  
 فيها بظاهرة قلت نعم لانه لا يخلو من دلالة الحديث كمن يتبرون السياق لفضل موسى ما كان سماه كلامه  
 لبيان كون المسح مرة وان كان والا عليه ثلثات ساق سليمان فادساق الكلام لانه الفرض انتهى كلام الكرماني ١٦ -  
 ١٧ قوله بالجهم ومن بيت نصرانية حال اليعنى في رواية كريمة بالجهم من بيت نصرانية بمخف الاو وهو نحو  
 صحيح لاننا انما نستحق ان انتهى وفي الكرماني فان قلت ما وجه مناسبتة بالترتيب قلت غرض اليعنى في هذا  
 ان يكتب ليس مختصرا في ذكر متون الاعاديث بل يريد بالافادة اعلم من ذلك ولهذا يذكر آثار الصبي ونسب اوى  
 السلف واقول العلماء وماني اللغات وغيره فاقصد بهنبا بيان التوضؤ بالمد الذي مسته ان لا يتسكن بهنبا  
 بل اكرهتم ودعا القول مجاهد بالمد الذي من بيت نصرانية رواه من قال بان الوضوء بسود مكره وكما كان هذا  
 الاثر الذي هو مناسب لترجمة الباب من فعل عروة ذكر الامم الاول ايضا وان لم يكن مناسب لان شراهما في كونها  
 من فعل كثير اللغات ويحتمل ان يكون هذا قهيرة واحدة اى توضع من بيت نصرانية من مادميم ويكون المقطوع  
 ذكرا استعمال سور المرأة نصرانية وذكر الجهم انما هو لبيان الواقع فيكون مناسب لترجمة ظاهرة انتهى ١٧  
 ١٨ قوله جعها اى من انار واحد كما ورد في بعض الروايات والاعاديث بغير بعضها وبينها مناسب  
 الترجمة كذا ينع من اليعنى ١٨ قوله الخضب بكسر الخيم وسكون الخاء وفتح الصاد المتجمين واخره موحدة  
 الاناء الذي يغسل فيها الثياب وقد يطلق على الاناء صغرا وكبر والقدر اكثر يكون من الخشب الخضب  
 والحجارة ليس من عطف العام على الخاص فقط بل بين هذين وهذين عموم وجسوس من وجع ١٨ الخشب  
 قوله والخشب بفتح الخاء العجمية جمع خشبة وكذلك الخشب بفتح الخاء وسكون الشين ومراده اناء الخشب

فمنوع والله تعالى اعلم (قول وتوضأ عمر بالحييم الخ) ذكرنا في غير هذا الذي بعده استطردوا واما المطلوب الاستدلال بالحديث المرفوع ووجهه ان العادة قاضية في وضوء الجماعة  
 من انا واحد بان يسبق بعضهم بعضا بالفراغ فلو كان فراغ المرأة قبل الرجل مفسد الماء على الرجل لما منكنت من الوضوء معهم والحاصل ان مقتضى العادة في مثله ان  
 يتوضأ بعض من فضل بعض كما اوضحناه وهكذا القدر يكتفي بالطلب فاتحة الاستدلال وانكشف الاشكال والله تعالى اعلم بالكمال له سئل



قوم فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بخضب من حجارة فيه ماء فصغر الخضب ان يبسط فيه كفه فتوصا القوم كلهم قلنا كم كنتم قال ثمانين  
 وزيادة حدثنا محمد بن العلاء قال ثنا ابو اسامة عن يري عن ابى بردة عن ابى موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا بقدر فيه ماء فغسل  
 يديه ووجهه فيه وخرج فيه حدثنا احمد بن يونس قال ثنا عبد العزيز بن ابى سلمة قال ثنا عمرو بن يحيى عن ابىه عن عبد الله  
 ابن زيد قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرجه الى ماء في تور من صفر فتوصا فغسل وجهه ثلاثا ويديه مرتين مرتين ومسح برأسه  
 فاقبل به وادبر وغسل رجله **حدثنا ابو اليمان** قال ان اشعيب عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عائشة  
 قالت لثأفل النبي صلى الله عليه وسلم واشتد به وجحة استادن از واجه في ان يبرص في بيتي فاذت له فخرج النبي صلى الله عليه وسلم بين رجلين  
 تخط رجلاه في الارض بين عباس ورجل اخر قال عبيد الله فاخبرت عبد الله بن عباس فقال اتدري من الرجل الاخر قلت لا قال هو  
 علي بن ابى طالب وكانت عائشة تحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بعد ما دخل بيته واشتد وجعه هر يقوا على من سبع قرب لم تحلل  
 او كيتهم لعلي اعهد الى الناس واجلس في مخضب لحفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ثم طفقنا نصب عليه تلك حتى طفق يشير اليها ان  
 قد فعلت ثم خرج الى الناس باب الوضوء من التور **حدثنا خالد بن محمد** قال ثنا سليمان قال حدثني عمرو بن يحيى عن ابىه قال كان  
 عبي يكثر من الوضوء فقال لعبد الله بن زيد اخبرني كيف رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوصا فدعا بتور من ماء فكفأ على يديه فغسلها ثلاث  
 مرات ثم ادخل يده في التور فمضمض واستنثر ثلاث مرات من غرفة واحدة ثم ادخل يده فاغترف بهما فغسل وجهه ثلاث مرات ثم غسل  
 يديه الى المرفقين مرتين مرتين ثم اخذ بيديه ماء فمسح رأسه فادبر بيديه واقبل ثم غسل رجله فقال هكذا رأيت النبي صلى الله  
 عليه وسلم يتوصا **حدثنا مسدد** قال ثنا احمد عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا با ناء من ماء فأتى بقدر فيه شيء من ماء  
 فوضع اصابعه فيه قال انس فجعلت انظر الى الماء ينبع من بين اصابعه قال انس فخرت من توصا ما بين السبعين الى الثمانين **باب**  
**الوضوء بالمد** **حدثنا ابو يعين** قال ثنا مسدد قال حدثني ابن جبر قال سمعت انس يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يغسل او كان يغتسل لاصبع  
 الى خمسة امداد ويتوصا بالمد **باب المسح على الخفين** **حدثنا اصيبغ بن الفرج** عن ابن وهب قال حدثني عمرو قال حدثني ابو النضر  
 عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمر عن سعد بن ابى وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم ان مسح على الخفين وان عبد الله بن  
 عمر سأل عمر عن ذلك فقال نعم اذا حدثت شيئا سعدت عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا تسأل عنه غيره وقال موسى بن عتبة اخبرني  
 ابو النضر ان ابى سلمة اخبره ان سعدا قال فقال عمر لعبد الله فحوه **حدثنا عمرو بن خالد** الخزازي قال ثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن  
 سعد بن ابراهيم عن نافع بن جابر عن عروة بن المغيرة عن ابىه المغيرة بن شعبة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه خرج الى حجة

رسول الله اتانا وغسل نخط بيدهما نيقوا رسول الله وراى يديه يديه يديه وقال رسول الله رسول الله المغيرة بن شعبة عن ابىه عن

والاخبار فيه مستوفية قال ابو عبيد بن عمير ما قلت باسح حتى جهاني في مثل صوته انار ومن اخاف الكفر على لم  
 ير المسح على الخفين لان الآثار التي جادت في جز التواتر وقال ابو يوسف جرحه بخروج الكتاب به لغيره  
 انسى كلام ابن الهمام وفي الحديث لا يشكره الا البتدع العقال وقال الحسن البصري ادركت سبعين من الصحابة  
 كلهم يرى المسح على الخفين ولذا زاراه ابو حنيفة من شرائك السنة والجماعة فقال نحن نفضل الشيطان ونحب  
 الخفين ونرى المسح على الخفين وحديث المغيرة كان غزوة تبوك فسقط قول من يقول ان آية الوضوء منية  
 والمسح فمخوخ بما لان المائدة نزلت قبل غزوة تبوك ويدل عليه حديث جبر بن راعي النبي صلى الله عليه وسلم على  
 الخفين وهو اسلم بعد المائدة وكان القوم يجيبهم ذلك انتهى ١٢ **حدثنا مسدد** قال ثنا عمرو بن  
 المقدبران سعدا حدثنا ابى سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين ١٢  
**اسماء الرجال** ابى اسامة بن جهماد بن اسامة الكوفي يريد بعم الموعدة ابن عبد الله بروى عن جده  
 ابى بردة مامر بن ابى موسى الاشعري ابى موسى هو عبد الله بن قيس الاشعري احمد بن يونس نسبة  
 لجده وابوه عبد الله بن عبد العزيز هو ابن الماجنون المدني عمرو بن يحيى بن ابي يحيى بن عمارة عن عبد الله  
 ابن زيد ومرو في الصفة الى ابىه ابو اليمان الحكم بن نافع شبيب هو ابن ابى حمزة الزهري محمد بن مسلم باب  
 الوضوء التور خالد بن محمد العلواني ابى سليمان بن بلال عمرو بن يحيى بن قيس الاشعري عن عمرو بن ابى  
 حسن مسدد بن سرمد حماد بن زيد لا حماد بن سلمة ثابت بن البناني انس بن مالك باب الوضوء  
 بالماء الوضوء الفضل بن دكين مسدد بن ابى كرام بكر الكاف مات ١٥٥ ابن جبر عبد الله بن عبد الله بن  
 جبر بن عتيك انس بن مالك باب المسح على الخفين اصيبغ ابو عبد الله القرشي ابن وهيب  
 المعري صاحب مالك اسمعيل بن عمرو بن الحارث ابو اليمان ابو النظر كنية سالم بن ابى امية القرشي المدني  
 ابى لم عبد الله بن عبد الرحمن بن نوف الزهري حل اللغات تنقل من باب كرم المعنى اشتمت مرهه يوض تقييل من  
 المرض يقال مرضت تمرهه اذا امتت على الرمل في مرضه تفقر احواله وتدر تحت خط اي يوتر برطله اللرض  
 او كيتهم جمع الكواد وهو ما يشبهه في القرية اعمد بن مسيح والعمد الوضوء جرحه بهملات الاولى مفتوحة  
 بعد باسكون وهو الاء الواسع القرم قريب المقعر ومثل اللبس من الماء كثيرا المد بعن اليم وتشد يد اللال مل  
 وتثلث عن اهل الجوزور طان عن اهل العراق الصاع هو كليل يسح الوجة امداد الخزازي نسبة الى حران بلدة  
 قد يتر بين وجلة والقرات ١٢ **حدثنا** لان حماد بن سلمة لم يسح مره مسدد ١٢ قس

**له** قوله في تور من صفر بعم صاد وسكون فاد وكسر الصاد لغزوه من الناس  
 تهل من الادنى الحكم وقيل ما مضى من كذا في الجمع وفي الكرماني وكان مناسب ان يذكر هذا الحديث في الباب  
 لذى بعده اي باب الوضوء من التور قلت لعل ايراده في هذا الباب من جهة ان ذلك التور كان على شكل القدر  
 اذن من جهة اجز الان الصفرة من النوع الامجاد انتهى ١٣ **له** قوله لم تحلل بصيغة الجوز او كيتهم جمع وكادو  
 هو ما يشبهه في القرية وحل ذلك اشارة الى كونها ملوثة وقيل اشارة الى صفاء ما شامها عن من لطف الايدي  
 والقرب انما تولى وتحل على ذكر الله فاشترط ليكون قد جمع بركة الذكر في شدةها وعلها حاو في عددا السبع بركة لان  
 له ودعوا كثيرا في كثير من امور الشريعة ولان الله تعالى خلق كثير من مخلوقاته سبعا ١٢ من الجنى وك **له**  
 قوله امدن باب علم اي اوصى اليهم عدت اليه او صيته ١٤ **له** قوله الى الناس فضلى بهم وخطبهم على  
 ما ياتي في نشر الله تعالى ١٢ **له** قوله الوضوء في نسخة ضبط بفتح الوجود في حاشيته اي يسرف من الماء  
 ١٢ غير جاري **له** قوله غزوة والحسن ان جمع بينهما ثلث مرات كل مرة من غزوة واحدة ١٣ **له** قوله  
 رجواح بهملات الاولى مفتوحة بعد باسكون اي تسح القم وقال الخزازي الرجواح الاء الواسع القرم القريب  
 المقعر ومثل اللبس للماء كثيرا فواصل على نظم المعجزة قلت وهذه تشبه بالست وبهذه نظر مناسية الحديث  
 لمرجوة ١٢ فتح الباري **له** قوله فحوت بتقدم الاى على الراء وهو الخرم والتقدير ١٤ **له**  
 قوله الى الثمانين فان قلت روى انس في باب الغسل والوضوء في الخضب انهم كانوا ثمانين وزيادة ويروى  
 في باب طمانات النبوة ثمانية ثمان وثلاثة ثمان وثلاثة ثمان وسبعون ويروى ليعنا جابر بن عبد الله ثمة  
 كن خمس عشرة مائة فاجاب الجمع بينهما قلت هي قضايها متقدمة في مواطن مختلفة فان قلت ابن ذكر التور في  
 هذا الاسناد واليناسب الترجمة قلت قال ابو جبرى التور هو الاء الاء الذي يشرب منه وهو صادق على القدر  
 الرجواح ١٢ كرماني **له** قوله بالماء بالضم والنشد يد وهو رطل وثلث عند اهل الجوزور طان عند اصل  
 العراق وقوله بالصاع هو الذي يكال به وهو رطل بعدد وقوله الى خمسة امداد بيان لناينة ما صلا ان لم يتقص عن الرية  
 امداد ولم يزد على خمسة قال النووى اجمع المسكون على ان الماء الذي يجرى في الغسل غير مقدر بل كفى فيه  
 القليل والكثير اذا وجد شرط الغسل والمستحب ان لا يتقص في الغسل عن صاع وفي الوضوء عن مدوا في الحديث  
 معتبر على التقريب لا على التمديد قال السيوطي في التوضيح وقد روى مسلم عن عائشة رجا انما يغسل ميسا  
 من اماره وهو الفرق وهو ثلثة اضع ١٢ **له** قوله باب المسح على الخفين قال ابن الهمام في فتح القدير













الذي لا يجزي ثم يغتسل فيه **باب** اذا التقى على ظهر المصلى قذر او خيفة لم تفسد عليه صلاته قال وكان ابن عمر اذا راى في ثوبه دما وهو يصلي وضعه ومضى في صلاته وقال ابن المسيب والشعبي اذا صلى وفي ثوبه دم او حنابة او غير القبلة او تيمم فصلي ثم ادرك الماء في وقته لا يعيد **حدثنا** عبدان قال اخبرني ابي عن شعبة عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون ان عبد الله قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجدا قال وحدثني احمد بن عثمان قال حدثنا شريح بن مسلمة قال حدثنا ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي اسحق قال حدثني عمرو بن ميمون ان عبد الله بن مسعود حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي عند البيت وابوجهل واصحاب له جلوس اذ قال بعضهم لبعض ايكم يعجب بسلامه وبيني فلان فيضعه على ظهر محمد اذ سجد فانبعث اشقي القوم فجاء به فنظر حتى اذا سجد النبي صلى الله عليه وسلم وضعه على ظهره بين كتفيه وانا انظر لا اعنى شيئا لو كانت لي منعة قال فخلوا ويضحكون ويحجل بعضهم على بعض رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجدا يرفع رأسه حتى جاءته فاطمة فطرحته عن ظهره فرفح رأسه ثم قال اللهم عليك بقريش ثلاث مرات فشق ذلك عليهم اذ دعاهم قال وكانوا يرون ان الدعوة في ذلك البلد مستجابة ثم سمي اللهم عليك بابي جهل و عليك بعنبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعقبة بن ابي معيط وعد السابغ فلم يحفظه فوالذي نفسي بيده لقد رأيت الذين عد رسول الله صلى الله عليه وسلم في القلب **قليت** بدر **باب** البزاق والخاط ونحوه في التوب وقال عروة عن المشور ومروان خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة فذكر الحديث وما تحم النبي صلى الله عليه وسلم غمامة الاروق في كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلة **حدثنا** محمد بن يوسف قال ثنا سفين عن حميد عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم في ثوبه قال ابو عبد الله طوله ابن ابي مريم قال انا يحيى بن ايوب قال حدثني حميد قال سمعت انس عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يجوز الوضوء بالنيذ ولا بالمسك وكرهه الحسن وابوالعالية وقال عطاء التيمم احب الي من الوضوء بالنيذ واللبن **حدثنا** علي بن عبد الله قال ثنا سفين قال عن الزهري عن ابي سلمة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل شراب اسكر فهو حرام **باب** غسل المرأة ابها الدم غن وجهه وقال ابو العالية استسوا على رجلي فانه امر بوضوء **حدثنا** محمد بن يوسف قال ثنا سفين بن عيينة عن ابي حازم سمع سهل بن سعد الساعدي وسأله الناس وما بيني وبينك احد باي شيء دوى جرح النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما بقي احد اعلم به مني كان علي يحيى يترسه فيه ماء وفاطمة تغسل عن وجهه الدم فاخذ حصيرا فاحرق فحشي به جرحه **باب** السواك وقال ابن عباس بت عند النبي صلى الله عليه وسلم فاستن **حدثنا** ابو النعمان قال ثنا احمد بن زيد عن غيلان بن جوير عن ابي بردة عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله

والذي لا يجزي ثم يغتسل فيه  
باب اذا التقى على ظهر المصلى  
قذر او خيفة لم تفسد عليه  
صلاته قال وكان ابن عمر  
اذا راى في ثوبه دما وهو  
يصلي وضعه ومضى في صلاته  
وقال ابن المسيب والشعبي  
اذا صلى وفي ثوبه دم او  
حنابة او غير القبلة او  
تيمم فصلي ثم ادرك الماء  
في وقته لا يعيد  
حدثنا عبدان قال اخبرني  
ابي عن شعبة عن ابي اسحق  
عن عمرو بن ميمون ان عبد  
الله قال بينا رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ساجدا  
قال وحدثني احمد بن  
عثمان قال حدثنا شريح  
بن مسلمة قال حدثنا  
ابراهيم بن يوسف عن ابيه  
عن ابي اسحق قال حدثني  
عمرو بن ميمون ان عبد  
الله بن مسعود حدثه ان  
النبي صلى الله عليه وسلم  
كان يصلي عند البيت  
وابوجهل واصحاب له  
جلوس اذ قال بعضهم  
لبعضهم ايكم يعجب  
بسلامه وبيني فلان  
فيضعه على ظهر محمد  
اذ سجد فانبعث اشقي  
القوم فجاء به فنظر  
حتى اذا سجد النبي  
صلى الله عليه وسلم  
وضعه على ظهره  
بين كتفيه وانا انظر  
لا اعنى شيئا لو كانت  
لي منعة قال فخلوا  
ويضحكون ويحجل  
بعضهم على بعض  
رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ساجدا  
يرفع رأسه حتى  
جاءته فاطمة  
فطرحته عن ظهره  
فرفح رأسه ثم قال  
للهم عليك بقريش  
ثلاث مرات فشق ذلك  
عليهم اذ دعاهم  
قال وكانوا يرون  
ان الدعوة في ذلك  
البلد مستجابة  
ثم سمي اللهم عليك  
بابي جهل و عليك  
بعنبة بن ربيعة  
وشيبة بن ربيعة  
والوليد بن عتبة  
وامية بن خلف  
وعقبة بن ابي  
معيط وعد السابغ  
فلم يحفظه فوالذي  
نفسى بيده لقد  
رأيت الذين عد رسول  
الله صلى الله عليه  
وسلم في القلب  
قليت بدر  
باب البزاق  
والخاط ونحوه  
في التوب وقال  
عروة عن المشور  
ومروان خرج رسول  
الله صلى الله عليه  
وسلم من المدينة  
فذكر الحديث  
وما تحم النبي  
صلى الله عليه وسلم  
غمامة الاروق  
في كف رجل منهم  
فذلك بها وجهه  
وجلة حدثنا  
محمد بن يوسف  
قال ثنا سفين  
عن حميد عن  
انس قال قال  
النبي صلى الله  
عليه وسلم لا  
يجوز الوضوء  
بالنيذ ولا  
بالمسك وكرهه  
الحسن وابو  
العالية وقال  
عطاء التيمم  
احب الي من  
الوضوء  
بالنيذ واللبن  
حدثنا علي  
بن عبد الله  
قال ثنا سفين  
قال عن الزهري  
عن ابي سلمة  
عن عائشة  
عن النبي صلى  
الله عليه وسلم  
قال كل شراب  
اسكر فهو  
حرام  
باب غسل  
المرأة ابها  
الدم غن  
وجهه وقال  
ابو العالية  
استسوا على  
رجلي فانه  
امر بوضوء  
حدثنا محمد  
بن يوسف  
قال ثنا سفين  
بن عيينة  
عن ابي حازم  
سمع سهل بن  
سعد الساعدي  
وسأله الناس  
وما بيني  
وبينك احد  
باي شيء  
دوى جرح  
النبي صلى  
الله عليه  
وسلم فقال  
ما بقي احد  
اعلم به  
مني كان  
علي يحيى  
يترسه فيه  
ماء وفاطمة  
تغسل عن  
وجهه الدم  
فاخذ  
حصيرا  
فاحرق  
فحشي به  
جرحه  
باب  
السواك  
وقال ابن  
عباس بت  
عند النبي  
صلى الله  
عليه وسلم  
فاستن  
حدثنا  
ابو النعمان  
قال ثنا  
احمد بن  
زيد عن  
غيلان بن  
جوير عن  
ابي بردة  
عن ابيه  
قال اتيت  
النبي صلى  
الله عليه  
وسلم

صلى ولم يسمع لانه خرج الى الطائف طفلا لا يعقل حين نفي النبي صلى الله عليه وسلم اباه الحكم اليها لانه كان يشفي سره وكان  
اسلامه يوم فتح مكة فان قلت مروان لم يسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كان بالمدية فكيف روايته قلت رواية المشور  
الاصل لكن ضم اليه مروان للثقة والتاكيد يعني قوله ابو عبد الله بن شريح المؤلف ان ذكر الحديث  
مطبوع في باب حك البزاق من المسجد له قوله قال ابو العالية هذا التعليل وصله عبد الزقاق عن عمر  
عن عاصم قال دخلنا على ابي العلاء وهو يوجه ثوبه فلما بقيت احدى وجبهته قال استسوا على هذه فانسا  
مريضة وكانت بها جرحه قال النبي وفي الفتح ان الترجمة معقودة لبيان ازالة البجاسة ونحوها وهذا يظهر  
مناسبة اثر ابي العلاء له قوله دوى بحدت احدى الواوين في الخط لا دوى في بعضها بلواوين  
كع خ ت  
اسماء الرجال **باب** وكان ابن عمر وصلى ابن  
ابن شعبة في مصنفه وقال ابن المسيب هو سعيد والشعبي هو عامر بن شراجل مما وصله عبد الزقاق و  
سعيد بن منصور وابن ابي شيبة باسانيد متفرقة عبدان هو عبد الله بن عثمان العنكي يروي عن ابيه  
عثمان بن جبلة شعبيته هو ابن الجراح المذكور الى اسحق عرو بن عبد الله السبيعي التميمي عمرو بن  
سيمون الكوفي الاودي ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره احمد بن عثمان بن عكيم الاودي الكوفي  
شريح بن مسلمة التميمي كذا ضبطه الكرماني ابراهيم بن يوسف السبيعي يروي عن ابيه يوسف بن اسحق  
السبيعي ابي اسحق وعمر بن ميمون المذكوران انما **باب** البزاق والخاط ونحوه الخ وقال عروة  
ابن الزبير ان ابي فقيه المدينة مما وصله المؤلف قصة المدينة في الحديث الآتي في الشروط مسطور  
مؤتة الصعالي مروان بن الحكم الاموي محمد الفريابي سفيان الثوري حميد مصفر ابي الطويل انس بن  
مالك **باب** لا يجوز الوضوء بالنيذ وقال عطاء ابن ابي رباح علي بن عبد الله المديني  
سفيان بن عيينة الزهري محمد بن مسلم ابي سلمة عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف **باب**  
غسل المرأة الخ وقال ابو العالية وصله عبد الزقاق محمد بن سلام اليكندي ابي حازم سلمة بن دينار  
الاعرج الخروزمي مات سنة ١٢٤ **باب** السواك الخ وقال ابن عباس مما وصله المؤلف في تفسير  
آل عمران ابو النعمان محمد بن الفضل والمشهور عامر حماد بن زيد بن درهم غيلان المعولي بكر الميم وفتوحها  
الموتى سنة ١٢٤ **حل اللغات**  
قذر بفتح الزال ضد النظافة سلا بفتح السين المهلبة والقصر هي الجلبة التي تكون فيها الولد  
كالشيعة لا دوى يحيل من الاحالة اي ينسب ذلك الفعل بعضهم الى بعض او كان يشب بعضهم  
على بعض مزاجا واستهزاء من كثرة الضحك صوي صريع قليب هو البير الذي لم تطو تخضر ما خرج  
من الانف دوى حذت احدى الواوين من الكتا به لان اللفظ وهو ما يحول من المداواة يتووع  
اي تقيها ١٢٤ المراد ان كون البزاق ونحوه في الثوب لا يلهي المصلي ١٢

قوله لا يجزي ثم يغتسل فيه لان الدم ربما يقال على غير المنطق ١٢ تس له قوله لم تفسد عليه صلاته  
محملة ما اذا لم يعلم بذلك ولو تبادى ويجعل الصفة مطلقا على قول من ذهب الى ان اجتناب الجناس في الصلوة  
ليس بغيره وعلى قول من ذهب الى منع ذلك في الابدان وما يطرأ عليه من المصنف وعليه يترجم صريح  
الصعالي الذي استمر في الصلوة بعد ان سال من الدم برمي من رماه ١٢ فسخ له قوله بسلا جزور فيخ السبين  
المهلبة والقصر هي الجلبة التي يكون فيها الولد كالشيعة لا دوى والظاهر انما ينسب الى الطائفة المرم ونحوه ١٢  
قوله اذا سجد لانه كان جوارا لانه كان فيه ابو الجبل اشده كذا منه ١٢  
قوله وويل بالماء المهلبة من الاحالة اي ينسب بعضهم فعل ذلك الى بعض  
بالاشارة تنكها ويحتمل ان يكون من احال يتقبل اذا وثب على ظهره اية تشب بعضهم على بعض من المرح  
والبطور ويؤيده رواية مسلم ويحتمل ان يكون من كثرة الضحك كوشح وكذا في العيني وقال العيني ان البخاري  
استدل به على ان من حدث في صلاته ما يبع الفقدار با ابتداء لا يهبط صلاته ولو تبادى واجاب الظاهري  
عن هذا بان اكثر العلماء ذهبوا الى ان السلايس وتا ولو اتفق الحديث على ان صلح لم يكن تعبدا فذاك تخويله  
كالتمركز في الصلوة وهي تعيب ثيابهم وابدانهم قبل نزول التحريم فلهذا حرمت لم تجز الصلوة فيها  
واعترض عليه ابن بطال بان لا شك انها كانت بعد نزول قوله تعالى وثيابك فطهر بانها اول ما نزل عليه  
من القرآن قبل كل صلوة ورد عليه بان الفرض وطوبى البدن طاهران والسلايس من ذلك وقال النووي هذا  
ضعيف لان روث ما يبول لم يمس بطا بنزله من الجناس من حيث انما ينفك من الدم في العادة ولا  
ذبيحة خبيرة الاوثان فهو نجس والبول انما يصل الى الله عليه وسلم لم يعلم ما وصل على ظهره فاستمر في سجوده اشقى ابا  
للطامة استنى وفي الكرماني هذا قبل تحريم ذبائح الاوثان وقيل الدم الذي لا ينفك عادة معفو ١٢  
قوله عتبه بالثاء واما ما وقع في مسلم بالقاف وم ١٢ كذا في نس له قوله قليب بدر  
انما العوا في القليب تحقير الشانم وطلا يتاذى الناس برأحتهم لانه دفنوا لان الخرى لا يجب دفنه وكان  
القاتل لاني جمل معا ذبن عمرو بن ملحوم ومعا ذبن مفرا كما في الصحيحين واما عقبة بن ربيعة فقتله  
حزرة او على واما مشيئة بن ربيعة فقتله حمزة ايضا واما الوليد بن عقبة فقتله عميرة بن الحارث  
او على او حمزة او اشتركا واما امية بن خلف فقتله من الانصار من بني مازن وعند  
ابن اسحاق محاذين مفرا وخارجه بن زيد وغيث بن اساف اشتركا في قتله وفي السير حديث  
عبد الرحمن بن عوف ان بلال خرج اليه ومعه نفر من الانصار فقتلوه وكان بدينا فاستخ بالقوا عليه التراب  
حتى غيبه واما عقبة بن ابي معيط فقتله على او عاصم بن ثابت والصحيح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل بعرق فطية واما  
عمارة بن الوليد فقتل لامرأة الجناشي فامر سحر النفع في احليله عقوبة لفتوح وصادم البهائم الى ان  
مات في خلافة عمر بن الخطاب سنة ١٢ تس له قوله عن المشور ومروان بن الحكم ولد علي عمده

بالقائم او ما حولها واستعمال الباقي وعد المسك مقابله في حديث الشهيد فعند التغيير يظهر التغيير والحكام وعند عدمه لا يظهر بل ينبغي ابقاء الاحكام الثابتة اذ عند عدم التغيير هو ذلك الشيء فيبقى حكمه وعند التغيير يمكن ان يعتبر شيئا اخر فيكون له حكم اخر والله تعالى اعلم - اه سندي

عليه وسلم فوجدته يسألك بسواك بيداً يقول أع وأع والسواك في فيه كأنه يهوع <sup>٢٢٦</sup> حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال ثنا جوير عن منصور  
 عن أبي وائل عن حذيفة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل يتوضأ فاه بالسواك <sup>٢٢٧</sup> يأكب دفع السواك الى الأكبر وقال عقان حدثنا  
 صفير بن جويرية عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ارا في أسسوك بسواك فجاء في رجلان احدهما أكبر من الآخر فتأولت السواك  
 الاصغر منهما فقبل لي كبر فذقتها الى الأكبر منها قال ابو عبد الله اخبرني نعيم عن ابن المبارك عن اسامة عن نافع عن ابن عمر <sup>٢٢٨</sup> يأكب  
 فضل من يأت على الوضوء حدثنا محمد بن مقاتل قال انا عبد الله قال انا سفيان عن منصور عن سعد بن عبيدة عن البراء بن عازب  
 قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتيت مضجعا فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الايمن ثم قل اللهم أسلمت وجهي اليك  
 وقوضت امري اليك والجات ظهري اليك ورغبة اليك ولا مرجأ ولا مخرجاً الا اليك اللهم امنت بكتابك الذي انزلت ونبئت  
 الذي ارسلت فان متت من ليلتك فانت على الفطرة واجعلهن اخر ما تتكلم به قال فرددها على النبي صلى الله عليه وسلم فلما بلغت اللهم امنت  
 بكتابك الذي انزلت قلت ورسولك قال لا ونبئت الذي ارسلت: **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**

**كتاب الغسل** <sup>٢٢٩</sup> باب الوضوء قبل الغسل <sup>٢٣٠</sup> حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة زوج  
 النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ثم يدخل اصابعه في الماء  
 فيخلل بها اصول الشعث ثم يصب على رأسه ثلث عرفت بيده ثم يفيض الماء على جلده كله <sup>٢٣١</sup> حدثنا محمد بن يوسف قال ثنا سفيان عن  
 الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وضوءه  
 للصلاة غير رجلية وغسل فرجة وما اصابه من الاذى ثم افاض عليه الماء ثم نحي رجلية فغسلها هذه غسله من الجنابة <sup>٢٣٢</sup> باب غسل  
 الرجل مع امرأته <sup>٢٣٣</sup> حدثنا ادهم بن ابي اسحاق قال ثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم  
 وسلم من انا واحد من قدام <sup>٢٣٤</sup> يقال له الفرق <sup>٢٣٥</sup> باب الغسل بالصابون ونحوه <sup>٢٣٦</sup> حدثنا عبد الله بن محمد قال ثنا عبد الصمد قال ثنا شعبة قال  
 حدثني ابو بكر بن حفص قال سمعت ابا سلمة يقول دخلت انا وخوائس عاتكة على عائشة فسألتها اخوها عن غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فدعت باناء نحو من صاع فاغتسلت وافاضت على رأسها وبيننا وبينها حجاب قال ابو عبد الله وقال يزيد بن هارون وكهز والجدى عشعشة

له قوله يشوص الشوص ذلك الاسنان بالسواك عرضاً وقيل هو الاستياك من  
 السفلى الى العلوى <sup>٢٣٧</sup> قوله قيل لانا قال له جويريل عليه السلام كبرى قدم الاكبر في السن ١٢ ع ٣  
 قوله اخبره اى ذكر حصل الحديث وحذف بعض مقدماته ١٢ ع ٤  
 قوله قال لا ونبئت ذكره في هذا  
 اوجها منها امره ان يجمع بين صفته وبها الرسول والنبي هزجاً وان كان الرسالة تستلزم النبوة ومنها ان العاقبة  
 الاذكار توقيفية في تعيين اللفظ وتقدير الثواب ومنها انه لعل اوى اليه بهذا اللفظ فرأى ان يقف عنده  
 ومنها انه ذكره احترازاً من ارس من غير نبوة كجبريل وغيره من الملائكة لانهم ارس لا انبياء ومنها انه يكتمل  
 ان يكون رده دفعا للشكر لانه في الاولى ونبئت الذي ارسلت ١٢ ع ٥  
 قوله بسم الله الرحمن  
 الرحيم كتاب الغسل قال ابن جرير في الفتح كذا في روايتنا بتقديم البسملة ولا كذا في المفسر والاول ظاهر ووجه اني  
 وعليه اكثر الروايات انه جعل الترجمة قائمة مقام تسمية السورة والاعاديت المذكورة بعد البسملة كالباب مستغنية  
 بالبسملة انتهى ١٢ ع ٦  
 قوله تعالى والفرض بذكر الاليتين بيان ان وجوب الغسل ثابت بالقرآن  
 ١٣ ع ٧  
 قوله غرت بضم الجيم جمع غرزة بضم الياء وهي قدر ما يغرف من الماء بالكعب ١٢ ع ٨  
 قوله وغسل فرجه فيه تقديم وانما جيران غسل الفرج كان قبل الوضوء اذا الوضوء يقتضى الترتيب  
 وقد بين ذلك ابن المبارك عن الثوري عن العاصم في باب الستر في الغسل فذكر اولاً غسل اليدين  
 ثم غسل الفرج ثم مسح يده بالباطن ثم الوضوء غير صلبه وانى بتم الدلالة على الترتيب في جميع ذلك والاعاديت  
 يفسر بعضها بعضاً كذا في فتح الباري والنعني ١٢ ع ٩  
 قوله الفرق بفتح العين قال الثوري وهو الاضغ  
 وقال ابو زيد الانصاري اسكان الراء نزهة وهو لغة فيروم مقدار ثلثة اصوع سنة عشر طلاء عند اهل الجواز  
 فان قلت ودنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يغتسل الرجل بغسل المرأة قلت قال الخطابي اهل العفة  
 بالحديث لم يرفعو طرق اسانيد هذا الحديث ولو ثبت فهو مشوخ ١٢ ع ١٠  
 قوله عبد الله  
 بالعراق وبقية الشافعي وبقية الجواز وقيل هو رطلان وبه اخذ الوجيففة وبقية العراق ١٢ ع ١١  
 قوله وهو الجدي بضم الجيم وشدة اللام نسبة الى جدة التي بسا حل البحر من ناحية مكة ١٢ ع ١٢

**اسماء الرجال**  
 اغواي بكون شبيبة جوير بن عبد الحميد منصور بن المعتز ابي وائل شقيق الحضرى حذيفة بن ابيان  
 باب دفع السواك الى وقال عقان بن مسلم الصغار البصرى الانصاري المتوفى سنة ٢٢٠ هـ وصل

أه آة وضوء واجعلهن من آخر كتاب الغسل بسم الله الرحمن الرحيم رسول الله

٢٢٩

(كتاب الغسل) قوله او جاء احد منكم من الغائط الظاهر  
 ان كلمة او ههنا بمعنى الواو جاءت لمساكلة ما بعده وما قبله والا فالعاقبة خفية جده او هذا انشاء الله تعالى ظهروا التكلفات التي ذكرها كثير من المفسرين والله تعالى اعلم اه  
 سدى قوله اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم دلالة هذا اللفظ على المعية ضعيفة اذ الواو العطف لا تدل على القران واتحاد الاء لا يقتضى اتحاد زمان الاغتسال الا ان  
 تجعل الواو قولها والنبي للمعية والعطف وهو بعيد التاكيد بالمنفصل ويؤيد العطف وهو الاصل في الواو الا ان يقال قد علمون سائر روايات الحديث ان الواقع كان هو المعية  
 فالاستدلال بالنظر اليه وبالنظر الى هذا اللفظ وسجى تلك الروايات فتأمل قوله قالت ميمونة وضعت للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما لغسل فغسل الخ وجه دلالة

قد رصاع حدثنا عبد الله بن محمد قال ثنا يحيى بن ادم قال ثنا زهير بن ابي اسحق قال ثنا ابو جعفر انه كان عند جابر بن عبد الله هو وابوه و  
عنده قوم فساووه عن الغسل فقال يكفيك صاع فقال رجل ما يكفيني فقال جابر كان يكفي من هو اوفى منك شعرا وخيرا منك ثمارا في ثوب حل  
ابو نعيم قال ثنا ابن عيينة عن عمرو بن جابر بن زيد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم وميمونه كانا يغتسلان من اناء واحد قال ابو عبد  
الله كان ابن عيينة يقول اخيرا عن ابن عباس عن ميمونة والصحيح ما روى ابو نعيم قال ثنا ابو نعيم قال ثنا  
زهير بن ابي اسحق قال حدثني سليمان بن صرد قال حدثني جبير بن مطعم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انا فانيض على رأسي ثلثا واشأ  
بيديه كلتيهما حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن محمد بن راشد عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال كان النبي  
صلى الله عليه وسلم يفرغ على رأسه ثلثا حدثنا ابو نعيم قال حدثنا معمر بن يحيى بن مسلم قال حدثني ابو جعفر قال لي جابر اتاني ابن عمك يعرض  
بالحسن بن محمد بن الحنفية قال كيف الغسل من الجنابة فقلت كان النبي صلى الله عليه وسلم ياخذ ثلث الكف فيفيضها على رأسه ثم يفيض على ساكن  
جسده فقال لي الحسن اني رجل كثير الشعر فقلت كان النبي صلى الله عليه وسلم اكثر منك شعرا يا ابى الغيث حدثنا موسى بن اسماعيل  
قال ثنا عبد الواحد عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس قال قالت ميمونة وصعدت للنبي صلى الله عليه وسلم ماء للغسل  
فغسل يديه مرتين او ثلثا ثم افرغ على شماله فغسل مذكرا كثيرا ثم بالارض ثم مضمض واستنشق وغسل وجهه ويديه ثم افاض  
على جسده ثم تحول من مكانه فغسل قدميه ياب من بدأ بالجلاب او الطيب عند الغسل حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا ابو عاصم عن  
حنظلة عن القاسم عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة دعا بشئ نحو الجلاب فاخذ بقله فبدأ بشئ رأسه  
الايمن ثم الايسر فقال بها على وسط رأسه ياب المضمضة والاستنشاق في الجنابة حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال ثنا ابي قال  
حدثنا الاعمش قال حدثنا سالم عن كريب عن ابن عباس قال حدثنا ميمونة قالت صببت للنبي صلى الله عليه وسلم غسلا فافرغ يمينه على  
يساره فغسلها ثم غسل فرجة ثم قال بيده على الارض فسحها بالتراب ثم غسلها ثم مضمض واستنشق ثم غسل وجهه وافاض على  
رأسه ثم نفض فغسل قدميه ثم اتى بيدي ياب لم ينفذ بها ياب مسح اليد بالتراب لتكون النقي حدثنا عبد الله بن الزبير المحمدي  
قال حدثنا سفيان قال حدثنا الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة ان النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل من

ويخبر كلاهما  
مقتدر الحسن  
ثلاثة ويفيضها  
يداه بفيه  
فغسلها  
الارض فمسحها  
بها  
بنفض  
قال ابو عبد الله  
يعني انما  
حدثنا الجعدي

وانما رده لانه يكن انه كان وسما او نحوه انتهى ومن عانتها من النبي صلى الله عليه وسلم كانت له فرقة ويشف  
بها قال الكرماني وقال وقد اختلف اصحابنا في في الوضوء والغسل على خمسة اوجه اظهرها ان المستحب  
تركه والثاني انه مكره والثالث انه مباح والرابع انه مستحب لما فيه من الاحتراز عن الاوساخ والخامس انه  
يكبره في الصيف دون الشتاء ١٣  
اسماء الرجال ابو نعيم افضل بن كريب الكوفي ابن جبير بن يوسف بن عمرو هو ابن دينار  
ابو نعيم وزيد بن ابي اسحق مروان بن سليمان بن مروان بن مطرف الكوفي صحابي محمد بن بشير الجعدي البصري  
عنده هو ابن جعفر البصري شقيقه هو ابن الحجاج العنكي ابو نعيم تقدم معمر بن يحيى بن غياث الميموني في  
اكثر الروايات وبرز حمز المزي وللقاسم معمر بن وازن محمد وبرز به اليكم وبرز النسائي ابو نعيم ياب  
افضل مرة واحدة موسى هو ابو نعيم عبد الواحد بن زياد البصري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي  
سالم هو المذكور قريبا ياب من بدأ بالجلاب محمد بن المثنى العنزي ابو عاصم العنكي بن مخلد حنظلة  
ابن ابي سفيان القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق باب المضمضة ابو عاصم بن حفص بن غياث  
ابن طلحة المثنى الاعمش سليمان بن مهران سالم بن ابي الجعد التميمي كريب مصطوي ابو ابن عباس  
ميمونة ام المؤمنين ياب مسح اليد الميمونة بن عبيدة الاعمش المذكور انفا ١٣  
حل اللغات المذكور مجمع ذكره في خلاص

ثم انما في ثوب من الامامة اي كان بعد الكلام المذكور اما ان وهو في ثوب واحد والغير في امانا الى  
جابر والقائل به ابو جعفر ولما في رسول الله صلى الله عليه وسلم والقائل به جابر والاول هو الثاني ١٣  
قوله اما انما قسيم اما حمزوف وقد ذكر ابو نعيم في المستخرج بسيرة من هذا الوجه واوله عنده ذكره عند  
النبي صلى الله عليه وسلم الغسل من الجنابة فذكره وسلم من طريق ابي الاحوص عن ابي اسحق ثمانية في الغسل  
عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعض القوم اما انا فانا غسل رأسي وكذا فذكر الحديث فهذا هو الغسل المذموم  
١٣ فتح الباري قوله ابن عمك فيه تجوز فانه ابن عم والده علي بن الحسن بن علي بن ابي طالب  
والحنفية كانت زوجة علي بن ابي طالب فماتت زوجه فولدت له حمزا فاشتهر بالنسبة اليها ١٣ فتح  
مذكرة مجمع ذكره في خلاص القياس فراقبته وبين الذكر مقابل الاثني والمراد به الاعضاء المعصومة وهو اليسار  
١٣ فتح الباري قوله بالجلاب قال ابن حجر مطابقة هذا الوجه لم يردت الياب اشكال امر قديما  
وحديثا على جماعة من الامم حتى نسب بعضهم البخاري الى الوهم انتهى وفي الخبر الجعدي الحلاب بكسر الهاء  
وخفة الام انما روي في حلة ناقة وقوله ابو الطيب قال القسطلاني عقد الباب لاعد الامم في فني يذكرها  
وكان ايراد ذلك التفسير على انه لا يطيب قبل الاغتسال بل المار يكفي في ذلك وليس استعمال الطيب قبل  
الاجتسال مثل استعماله قبل الجماع للانشاء ١٣ قوله نحو الحلاب بكسر الهاء وخفة لام انه يصح قد  
طلب ناقة اي كان يشتدي بطلب طرف ويطيب طيب او اذابه اناء الطيب يعني بدانة بطلب طرف  
وتارة بطلب نفس الطيب وروي بشدة لام وميم وهو خطأ ١٣ مجمع البحار قوله لم ينفذ بها قال  
النووي في استحباب ترك التمشف وقال فيه دليل على انه كان مسلم فيشف ولولا ذلك لم تارة بالمنزلة

على المرة ان سياق الحديث يدل على ان مطلوب ميمونة بيان كيفية الغسل بتمامه فلو تعدت مرات لانها تارة كقوله المطلب كما ذكرت مرات غسل اليدين فذكرها مرات  
الافاضة في مثل هذا الموضع دليل على انه كان مرة واحدة ولو يكفي في الاستدلال القول بان الاصل عدم الزيادة لا يحكم بواحدة المرة كما لا يخفى (قوله ياب من بدأ بالجلاب) ظاهر صريح المصنف رحمه الله تعالى يفيد انه حل الحلاب على انه نوع من الطيب  
كان فعبر ان الاصل عدم الزيادة لا يحكم بواحدة المرة كما لا يخفى (قوله ياب من بدأ بالجلاب) ظاهر صريح المصنف رحمه الله تعالى يفيد انه حل الحلاب على انه نوع من الطيب  
على هذا فالتاسب ان يحمل قوله اذا اغتسل من الجنابة على معنى اذا فرغ من الاغتسال وكذا يحمل قوله عند الغسل اي عند الفراغ منه اذا استعمال الطيب قبل الاغتسال غير معهود ولما  
المعهود استعماله بعد لكن الصحيح ان الحلاب نوع من الواناء لماء الاغتسال وقد ذكر كلامهم تطبيق كلام المصنف على هذا الصحيح الوان كلامه اب وما ذكره تكلف والله تعالى اعلم و  
على هذا فهذه الديث تفسير لما في حديث عائشة السابق ثم صب على رأسه ثلاث غرف ولما وجد بيت جابر ياخذ ثلاث الكف وحاصله ان التعدد كان للاستيعاب لا للتكرار فاشيات  
التكرار في الغسل مشكل والاقرب الوحدة كما نص عليه الامام البخاري والله تعالى اعلم اه مستدعي (قوله باب المضمضة والاستنشاق) اي انها من غسل الجنابة اعرض عن كونها واجبين ام لا  
اذ دلالة الحديث الباب على الوجوب ولا على عدمه وقيل الاديان عدم وجودها لان في بعض روايات الحديث ثم توضأ وضوءه للصلاة فدل على انها للوضوء وقوله الوجع اعلم على ان الوضوء في  
غسل الجنابة غير واجب والمضمضة والاستنشاق من توابع الوضوء فاذا سقط الوضوء سقطت توابعه اه ولا يخفى ان لفظ توضأ وضوءه ليس من كلامه صلى الله تعالى عليه وسلم ولو يلزم  
من كلامه ميمونة ايضا ضرورة ان الحديث واحد واختلاف الفاظه انها من الرواية فلا يصح الاستدلال به ولو سلم كونها للوضوء لوجوبها من كونها للغسل ايضا اذ انوى ان يكون الامم من  
والحديث لو يدل على انها نوى لها على انه لا حاجة الى النية عند الحنفية وقوله وقام الجماع على ان الوضوء في غسل الجنابة الخ ان الادان غسل اعضاء الوضوء منها غير واجب فباطل  
وان الادان تقديروا الوضوء مرتبا غير واجب فلا يفيد ثم اظهر من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان ايدانها مواضع الوضوء منها ان ما يتوهم من كون الوضوء ليس بوضوء  
مطلوب من حيث كونه وضوءا بل هو بداية للاغتسال باعضاء الوضوء تشريفا وتكريرا كاليدية بلليا من وعلى هذا فينبغي ان لو يحسن تكرار غسل تلك الاعضاء لاستيعاب الاغسالا

الجناية فغسل فرجة يديه ثم ذلك بها الحائط ثم غسلها ثم توضأ وضوءه للصلاة فلما فرغ من غسله غسل رجليه **باب هل يدخل**  
**الجنب يديه في الماء قبل ان يغسلها** اذا لم يكن على يديه قذر غير الجناية وادخل ابن عمر والبراء بن عازب يديه في الطهور ولم يغسلها ثم توضأ  
ولم يراين عمر وابن عباس بأساً بما يتنضم من غسل الجناية **حدثنا** عبد الله بن مسleme قال **حدثنا** ابي بن حنيفة عن القاسم عن عائشة  
قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد فتختلف ايدينا فيه **حدثنا** مسleme قال **حدثنا** حماد عن هشام عن ابيه عن عائشة  
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجناية غسل يديه **حدثنا** ابو الوليد قال **حدثنا** شعبة عن ابي بكر بن حفص عن عروة عن  
عائشة قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من نجابة وعن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة **حدثنا**  
ابو الوليد قال **حدثنا** شعبة عن عبد الله بن عبد الله بن جبر قال سمعت انس بن مالك يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم والمرأة من نساءه  
يغتسلان من اناء واحد زاد مسلم وهب بن جبر عن شعبة من الجناية **باب** من افرغ يمينه على شماله في الغسل **حدثنا** موسى  
ابن اسمعيل قال **حدثنا** ابو عوانة قال **حدثنا** الامام عن سالم بن ابى الجعد عن كريب مولى ابن عباس عن ميمونة بنت  
الحارث قالت وضعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غسلا وسترته فصبت على يديه فغسلها مرة ومرة اخرى قال سليمان لا ادري اذكر الثالثة ام  
لا ثم افرغ يمينه على شماله فغسل فرجة ثم ذلك يده بالارض او بالحائط ثم تمضمض واستنشق وغسل وجهه ويديه وغسل  
رأسه ثم صب على جسده ثم تيمم فغسل قدميه فماله خرقه فقال بيده هكذا ولم يرد يات تفريق الغسل والوضوء ويذكر عن  
ابن عمر انه غسل قدميه بعد ما جفت وضوءه **حدثنا** محمد بن محبوب قال **حدثنا** عبد الواحد قال **حدثنا** الامام عن سالم بن ابى الجعد  
عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال قالت ميمونة وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم ماء يغتسل به فافرغ على يديه فغسلها مرتين  
او ثلاثا ففرغ يمينه على شماله فغسل مذكرا يده بالارض ثم تمضمض واستنشق ثم غسل وجهه ويديه ثم غسل رأسه  
ثلاثا ثم صب على جسده ثم تيمم من مقامه فغسل قدميه **باب** اذا جامع ثم عاد ومن دار على نساءه في غسل واحد **حدثنا** محمد  
ابن بشير قال **حدثنا** ابن ابي عمير بن سعيد عن شعبة عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه قال ذكرته لعائشة فقالت يرحم الله  
ابا عبد الرحمن كنت اطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيطوف على نساءه ثم يصبر فحراما ينضغ طيبا **حدثنا** محمد بن بشير قال **حدثنا** معاذ بن هشام  
قال **حدثني** ابي عن قتادة قال **حدثنا** انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يفرغ على نساءه في الساعة الواحدة من الليل والنهار وهن احدى  
عشرة قال قلت لانس او كان يطبقه قال كنا نتحدث انه اعطى قوة ثلثين اوقال سعيد عن قتادة ان انس احدثهم تسعة تسعة **باب**  
عليها يديهما احبوا بما يتنضم الجناية بمثلها وهيب ابنة مضمض وغسل لرسول الله مضمض وغسل افرغ عاتوه قال ابو عبد الله

عليها يديهما احبوا بما يتنضم الجناية بمثلها وهيب ابنة مضمض وغسل لرسول الله مضمض وغسل افرغ عاتوه قال ابو عبد الله  
له قوله ثم توضأ اي كل واحد منها وكان البزدي قاس الجنب  
على الحديث والافلم ينعهم بما ذكر كون ابن عمر والبراء بن عازب في الايام ان يقال ان هذا الوضوء كان وضوء الجناية  
بقرينة الترجمة فان الترجمة قد تكون شارة للحديث كذا في الجبر الجارى وقال البزدي في الاثر مطا بق  
للترجمة على الكمال لان الترجمة مفيدة والاثار مطلق **له** قوله بان ينضغ اي ينضغ اي ينضغ اي ينضغ  
في الماء في قال البزدي وجوه مطابقة هذا الاثر في بالتحقق وهو من حيث ان الماء الذي يدخل الجنب  
يده فيه لا يجس اذا كانت ظاهرة فذلك انتشار الماء الذي يغسل به الجنب في اناءه لان في تجسيمه  
مشقة الاثر كيف قال الحسن البصري ومن يملك انتشار الماء فانما الترجمة من رحمة الله ما هو اوسع من  
هذا ثم اعلم ان البخاري اخبر في هذا الباب اربعة احاديث فطابقة الاثر للترجمة قد ذكرناها والشا في  
الاول والثالث والرابع وان لم يذكر فيها غسل اليد ولكنها محمولة على عموم الحديث الثاني وهذا القدر  
كاف للنظايق ولا معنى لتحويل الكلام بدون فائدة كما ذكره ابن بطال وابن الميزب وغيرهما انتهى كلام  
البزدي **له** قوله تختلف والاختلاف لا يكون الا بعد الادخال وهو موضع الترجمة **له**  
قوله غسل يده قال البزدي هذا الحديث مفسر للحديث السابق لان الحديث السابق اختلف الاليدى  
في الايام اربعة بطلاول اليد الطاهرة وبين في هذا اذا اغتسل من الجناية غسل يده يعني اذا اراد الاغتسال  
اي عند خشية ان يكون بها اذى من الجناية وغيره وعند التحقيق بطرانه فلم يكن يغسلها فهذا يقتضى القدر  
بينها انتهى كلامه مختصرا وقال القسطلاني هذا محمول على ما اذا خشى ان يكون على يديه اذى في المطابقة باعتبار  
ما هم من الجبر السلبى اعنى اذا لم يكن على يده قذر **له** قوله ذكرته اي ذكرت قول ابن عمر  
ان اصبح محرا انضغ طيبا وكفى بالغير لانه معلوم عند اهل هذا البيان واسترحت ما شئت اشعارا بان قديري  
فيما قاله في شان النضغ وغسل عن حال رسول الله صلى الله عليه وسلم **له** قوله ينضغ بفتح الياء والضاد المعجمة  
بعد ما جفت اي يفرغ من يمان نضغ وان هذا هو المشهور ومنه بعض بالمد الهلته قال الاستنبطى وكذا

والله تعالى اعلم والوجه في اثبات خروج المضمضة والاستنشاق والدلك عن الغسل الاستدلال بحديث ام سلمة انما يكفك ان تتحى على رأسك ثلاث حثيات ثم تفيضين عليك الماء  
فتطهرين باخرجه مسلم فتأمل بقوله تختلف ايدينا فيه هذا وان دل على ادخال اليد لكن لا يدل على كون الادخال قبل غسل اليد كما لا يخفى وقيل كون الادخال قبل تمام الغسل يكفي  
في المطلوب كون الجناية قبل تمام الغسل باقية اذ لو احتجنا فالادخال قبل غسل اليد وبعد بالانظر الى الجناية سواء فلا يفيد غسل اليد في الجناية وانما يفيد في القدر ان كان فاذ لم  
يكن فلو فائت وفيه نظر لظهور ان الجناية تتخفف ولذلك يؤمر الجنب بالوضوء اذا اطمان ينام على جناحه واراد الاكل ونحوه فتأمل واما حديث غسل يده فهو مبنى على ان غسل اليد  
لوفيد في الجناية فيكون القدر واما الواحد في الاخر فمى راجعة الى حديث تختلف ايدينا والله تعالى اعلم وبالجملة الاستدلال بهذه الاحاديث على المطلوب خفى جدا مستدلى

بها  
١٠٤



النفسالة فذكرت على نسائه رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا بيده

وضع لرسول الله صلى الله عليه وسلم

فذكرت على نسائه رسول الله صلى الله عليه وسلم

حدثنا بيده

عَسَلَ الْمَذَى وَالْوَضُوءُ مِنْهُ حَدَّثَنَا ابْنُ الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا زَائِدٌ عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ كُنْتُ رَجُلًا مَذَى فَأَمَرْتُ رَجُلًا أَنْ يَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَكَانِ ابْنَتِهِ فَسَأَلَ فَقَالَ تَوَضَّأْ وَأَغْسِلْ ذَكَرَكَ **بَابٌ** مِنْ تَطْيِيبِ ثَمَرِ اغْتَسَلِ وَيَقِي إِثْرَ الطَّيِّبِ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا ابُو عَوَانَةَ عَنْ اِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَشِيرِ عَنْ اِبِيهِ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ وَذَكَرْتُ لَهَا قَوْلَ ابْنِ عَمْرٍو أَحِبُّ اَنْ أُصْبِحَ مَحْرُورًا اَنْفَضَ طَيِّبًا فَقَالَتْ عَائِشَةُ اَنَا كَتَبْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَافَ فِي نِسَائِهِ ثُمَّ اَصْبَحَ مَحْرُورًا **حَدَّثَنَا اِبْنُ اِيَّاسَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ اِبْرَاهِيمَ عَنِ اِسْوَدَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانِي اَنْظُرُ اِلَى وَبَيْضِ الطَّيِّبِ فِي مَفْرَقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مَحْرُورٌ **بَابٌ** تَحْلِيلِ الشَّعْرِ حَتَّى اِذَا ظَنَّ اَنَّهُ قَدْ اَرَوَى بِشْرَتَهُ اَفَاضَ عَلَيْهِ **حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ اَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ قَالَ اَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ اِبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ غَسَلَ يَدَيْهِ وَتَوَضَّأَ وَضُوءًا لِلصَّلَاةِ ثُمَّ اغْتَسَلَ ثُمَّ تَخَلَّلَ بِبَيْضِ شَعْرِهِ حَتَّى اِذَا ظَنَّ اَنَّهُ قَدْ اَرَوَى بِشْرَتَهُ اَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ وَقَالَتْ كُنْتُ اغْتَسَلُ اَنَا وَرَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ اَنَاءٍ وَاحِدٍ نَغْرَفُ مِنْهُ جَمِيْعًا **بَابٌ** مِنْ تَوَضُّؤِي الْجَنَابَةَ ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ وَلَمْ يُعِدَّ غَسَلَ مَوَاضِعِ الْوَضُوءِ مِنْهُ مَرَّةً اُخْرَى **حَدَّثَنَا يُوْسُفُ بْنُ عِيْسَى قَالَ اَنَا الْفَضْلُ بْنُ مَوْسَى قَالَ اَنَا اَلْاَعْمَشُ عَنْ سَالِمٍ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ وَضَعَّ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضُوءَ الْجَنَابَةِ فَافْقَأَ يَمِيْنَهُ عَلَى يَسَارِهِ مَرَّتَيْنِ اَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ ثُمَّ ضَرَبَ يَدَيْهِ بِالْاَرْضِ اَوْ الْحَائِطِ مَرَّتَيْنِ اَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ مَضَمُضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ ثُمَّ اَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ ثُمَّ غَسَلَ جَسَدَهُ ثُمَّ تَمَتَّعِي فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ قَالَتْ اَفَاتَيْتُهُ بِخَرْقَةٍ فَلَمْ يَرُدَّهَا فَجَعَلَ يَنْفُضُ بِيَدَيْهِ **بَابٌ** اِذَا ذَكَرْتُ فِي السَّجْدِ اَنَّهُ جُنُبٌ خَرَجَ كَمَا هُوَ لَا يَتَمَتَّعُ **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ ثنا عثمان بن عمرو قال انا يونس عن الزهري عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال اقيمت الصلوة فعدلت الضفوف قبيها فما خرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قام فموصلا ذكر انة جُنُبٌ فقال لنا ما كانكم ثم رجع فاغتسل ثم خرج الينا ورأسه يقطر فكثر فصلينا معه تابعه عبد الاعلى عن معمر عن الزهري ورواه الاوراعى عن الزهري **بَابٌ** نَفْضِ الْيَدَيْنِ مِنْ غَسْلِ الْجَنَابَةِ **حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ لَنَا ابُو حَمْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ اَلْاَعْمَشَ عَنْ سَالِمِ بْنِ اَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَتْ مَيْمُونَةُ وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَسْلًا فَسَرَّتُهُ بِثَوْبٍ وَصَبَّ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهَا ثُمَّ صَبَّ بِيَمِيْنِهِ عَلَى شِمَالِهِ فَغَسَلَ فَرْجَهُ فَضَرَبَ بِيَدِهِ الْاَرْضَ فَسَحَرَهَا ثُمَّ غَسَلَهَا فَمَضَمُضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ ثُمَّ صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ وَافَاضَ عَلَى جَسَدِهِ ثُمَّ تَمَتَّعِي فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ فَنَاولَتْهُ ثَوْبًا فَلَمْ يَأْخُذْهُ فَاَنْطَلَقَ وَهُوَ يَنْفُضُ يَدَيْهِ **بَابٌ** بَدَأُ بِشْرَ رَأْسِهِ الْاَيْمَنِ وَالْقِسْلِ فِي الْاَيْمَنِ **حَدَّثَنَا اِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ وَضُوءِ الْجَنَابَةِ لِلْجَنَابَةِ فَلَمَّا شَمَّاهُ بِيَدِ الْاَيْمَنِ مَقْطَعًا عَائِشَةَ يَنْفُضُ الْمَاءَ بِيَدِهِ يَنْفُضُ يَدَيْهِ يَخْرُجُ مِنَ الْغَسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ **حَدَّثَنَا فَمَضَمُضُ**************

نظيب ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي ابو عوانة الوصاح الشكري آدم هو ابن ابى اياس  
العسقلاني شعيب بن محمد بن الحكم هو ابن عبيدة ابراهيم النخعي باب تحبيل الشعر عبدان هو  
عبد الله بن عثمان المروزي عبد الله هو ابن المبارك المروزي هشام بن عروة بن ابي هريرة بن ابي  
من توفى في الجنابة يوسف بن عيسى بن يعقوب المروزي الفضل بن موسى السبائي الامشش  
سليمان بن مهران سالم بن ابى الجدر ارفع الاشجعي باب اذ اذكر في السجدة عبد الله بن محمد السندي  
عثمان بن عمر بن فارس البصري يونس بن يزيد بن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب  
نفض اليدين عبدان هو عبد الله بن عثمان بن الجوزة بالحاء المهملة والزاي الاعمش ومن بعده تقدم  
ذكرهم في هذه الصفحة باب من بدأ بشق رأسه الجوزة بن يحيى بن صفوان الكوفي ابراهيم هو الخزومي الكوفي  
الحسن بن مسلم بن يثاق المكي اقس وغيره محل اللغات مذى بفتح الهم وسكون الذال وتخفيف الياء  
وهو افسح وهو ما يخرج عند اخلاط الرجل بالمرأة ويبيض بفتح الواو وكسر الباء هو البريق والعمان وقال  
الاسمعيلى ويبيض الطيب ملا لوه وذلك بين قامة للبرق فقط بشرته البشرة طاهر جلد البشراروى  
جعلها ناذكر بمعنى تذكر وهو من الذكر بفتح الذال لاسن الذكر بكسر الذال  
عمه بالفتح وسكون المعجمة وتخفيف الباء وهو افسح ١٢ توبه  
من الذكر بفتح الذال لاسن الذكر بكسر الذال ٦ للعه فيرد دليل على ان النفض لا باس به ١٢ كـ

**له** قوله ويبيض الطيب بفتح الواو وكسر  
الموصدة وسكون التحيته وصاد ملامه وهو البريق والعمان وقال الاسمعيلى ويبيض الطيب ملا لوه وذلك  
لعين قامة للبرق فقط ومطابقة الحديث الاولى للترجمة باعتبار الجزء الاول من الزمزم وهو قوله نظيب  
ثم اغتسل ظاهرا ان طواف النساء كناية عن الجماع ومن لوازمه الاغتسال اما باعتبار الجزء الثاني وهو  
بقدر اثر الطيب فالطابفة فيه من قول عائشة فانما كنت على ابن عمر ظاهرا من تقدمه بفتح طيبا بعد لفظ  
اصح محرما حتى يتم الركعة في النبي ومطابقة الحديث الثاني في وقتها بالجزء الثاني في فقط كذا في العيني ١٢ -  
**له** قوله ثم غسل جسده قال ابن بطال حديث عائشة الذي في الباب قبله البق في الترجمة لان  
غير ثم غسل سائر جسده واما حديث الباب فغير ثم غسل جسده فدخل في عموم مواضع الوضوء فلا يطاق قوله  
ولم يعد غسل مواضع الوضوء واجاب ابن الميربان قرينة الحال والعرف من سياق الكلام تحض اعضاء الوضوء  
وذكر الجسد بعد ذكر اعضاء العينة ليعلم من عرفا بنية الجسد لا جملة لان الاصل عدم التكرار ١٢ عني **له**  
قوله فيسرها به الاكتفاء بالاقامة السابقة فيؤخذ منه التحليل الكثير بين الاقامة والدخول في الصلوة ١٢ تليس  
فتح الباري والعيني **له** قوله فسترته الظاهر انها سترت للغسل وقال القسطلاني غطيت رأسه  
فازاد صلغ الغسل فاخذ الماء فكشف رأسه وص ١٢ قس  
اسماء الرجال باب غسل المذي ابو الوليد هشام بن عبد الملك زائدة بن قدامة  
اشعق الكوفي ابى حصين عثمان بن عامر الكوفي ابى عبد الرحمن عبد الله بن جيب السلمي باب من

قوله ينضح طيبا) كانه اخذ منه كون الغسل ولما اذلا يبقى اثر الطيب على هذا الوجه مع تعدد الاغتسالات واما حديث انس فكانه اخذ منه وحدة الغسل من وحدة الساعة  
اذل ورعليه بغسل جديد لكل واحدة يحتاج الى زمان كثير والله تعالى اعلم اه سدي قوله وذراعيه ثم افاض على رأسه الماء ويعلم منه انه ما غسل الرجلين في الوضوء بل اخرها  
الى اخر الاغتسال وقد جاء ذلك في هذا الحديث صرحا كما تقدم في الكتاب بل ظاهرا هذا الحديث انه مسح الرأس فاخذ منه النصف  
ان غسل اعضاء الوضوء ما كان منه على انه وضوء مستقل مطلوب لذاته وان الاغضاء المغسولة في الوضوء مقصودا عادت في حالة غسل اليد لتتيم  
الوغتسال اذ لو كان على هذا الوجه لكان الظاهر اتمام الوضوء اوله حتى لو احتيج الى تخيير غسل الرجلين بسبب لو اخر الغسل الثاني الذي هو التمام الاغتسال فان تاخيرها يكن  
في المطلوب بل كان غسل اعضاء الوضوء منه على انه بداية للاغتسال باعضاء الوضوء ثم يقرأ وتكريرا لها كالدية بالماء من غير مقصودا عادت عند غسل الجسد وهذا  
ظاهر عند التأمل ويلزم منه ان غسل مواضع الوضوء لا يعاد ثانيا وهذا الذي فهمه البخاري رحمه الله تعالى من هذا الحديث يدق نظر هو الذي يقتضيه الحديث  
اخر ايضا وهو حديث ابيان بيمينها ومواضع الوضوء منها فانه يدل على انه ليس بوضوء مطلوب بل هو بداية للاغتسال والله تعالى اعلم قوله يخرج كما هو اعى  
على الحالة التي هو عليها من الجنابة والوسد اول محمد بن ابى هريرة مبنى على المطلوب الاصل للصعابة من ذكر الالام مع ذكر الاحكام في ضمنها ومجرد ذكر القصاص فانه قليل  
الجدوى فلو كان هناك تيمم لما ترك ابو هريرة ذكره في الحديث فعذ الذكرفي مثل هذا دليل عدم ثبوت انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يتيمم والاصل هو العموم والخصوص  
يحتاج الى دليل لا يقال قد وجد في الباب دليل الخصوص وهو ما رواه الترمذي في فضاكل على وحسنه من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم يا على ليعجل لوحيد يحب في هذا السجد  
غيري وغيرك ونقل في تفسيره ان معنى يجب يستطرقه جنبا لانه حديث ضعيف كما صرح به كثير من الحفاظ والاحكام لا تشبث بمثله والله تعالى اعلم قوله على شقة الالام

نظيب ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي ابو عوانة الوصاح الشكري آدم هو ابن ابى اياس  
العسقلاني شعيب بن محمد بن الحكم هو ابن عبيدة ابراهيم النخعي باب تحبيل الشعر عبدان هو  
عبد الله بن عثمان المروزي عبد الله هو ابن المبارك المروزي هشام بن عروة بن ابي هريرة بن ابي  
من توفى في الجنابة يوسف بن عيسى بن يعقوب المروزي الفضل بن موسى السبائي الامشش  
سليمان بن مهران سالم بن ابى الجدر ارفع الاشجعي باب اذ اذكر في السجدة عبد الله بن محمد السندي  
عثمان بن عمر بن فارس البصري يونس بن يزيد بن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب  
نفض اليدين عبدان هو عبد الله بن عثمان بن الجوزة بالحاء المهملة والزاي الاعمش ومن بعده تقدم  
ذكرهم في هذه الصفحة باب من بدأ بشق رأسه الجوزة بن يحيى بن صفوان الكوفي ابراهيم هو الخزومي الكوفي  
الحسن بن مسلم بن يثاق المكي اقس وغيره محل اللغات مذى بفتح الهم وسكون الذال وتخفيف الياء  
وهو افسح وهو ما يخرج عند اخلاط الرجل بالمرأة ويبيض بفتح الواو وكسر الباء هو البريق والعمان وقال  
الاسمعيلى ويبيض الطيب ملا لوه وذلك بين قامة للبرق فقط بشرته البشرة طاهر جلد البشراروى  
جعلها ناذكر بمعنى تذكر وهو من الذكر بفتح الذال لاسن الذكر بكسر الذال  
عمه بالفتح وسكون المعجمة وتخفيف الباء وهو افسح ١٢ توبه  
من الذكر بفتح الذال لاسن الذكر بكسر الذال ٦ للعه فيرد دليل على ان النفض لا باس به ١٢ كـ







مس المرأة منه ثم يتوضأ ويصلي قال ابو عبد الله الغسل احوط وذلك الاخوانا بيتناه لاختلافهم والماء انقى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَدْنَىٰ مِمَّا يَنْهَىٰ اللَّهُ عَنِ الْمَرْءِ وَالْمَرْءِ بِالْحُكْمِ وَإِذَا نَظَرْتُمْ إِلَىٰ ظُهُورِكُمْ فَاذْكُرُوا أَنَّهُ بَشَرٌ خَلَقَ الْبَشَرَ فَاذْكُرُوا أَنَّكُمْ فَجَاءُوا خُلُقًا أَحْسَنًا وَلَا تُفْرِكُوا أَنَّهُ بِرُءُوسِكُمْ حَتَّىٰ يَظْهَرَ لَكُمْ جُرْحُهَا وَأَنْتُمْ كَالْعَالِيَيْنَ

كتاب الحيض

الحَيْضُ وَقَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا شَيْءٌ كَتَبَ اللَّهُ عَلَىٰ بَنَاتِ آدَمَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ كَانَ أَوَّلُ مَا أُرْسِلَ الْحَيْضُ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَحَدِيثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ حَدِيثًا عَلَىٰ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ ثَنَا سَفِينٌ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ قَالَ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يَقُولُ سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ خَرَجْنَا لِنَرَىٰ إِلَّا الْحَجَّ فَلَمَّا كُنَّا بِبَيْتِ فَحَضَّتْ فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا بِيكِي فَقَالَ مَا لَكَ أَنْفِستِ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَىٰ بَنَاتِ آدَمَ فَاقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ غَيْرَانَ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ قَالَتْ وَضَعِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَقْرِ بِأَبِ عَسَلِ الْحَائِضِ رَأْسَ زَوْجِهَا وَتَرْجِيلَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ أَرَجُلٌ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا حَائِضٌ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَوْسَىٰ قَالَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّهُ سُئِلَ أَخَذَهُ مِنَ الْحَائِضِ أَوْ يَدُ نَوْمِي الْمَرْأَةُ وَهِيَ جُنُبٌ فَقَالَ عُرْوَةُ كُلُّ ذَلِكَ عَلَىٰ هَيْئَةٍ وَكُلُّ ذَلِكَ يَتَّخِذُ مِنِّي وَلَيْسَ عَلَيَّ أَحَدٌ فِي ذَلِكَ بِأَسْ أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ أَنَّهُمَا كَانَتْ تَرَجُلُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ حَائِضٌ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُنُبٌ جَاءَتْ فِي الْمَسْجِدِ يُدْنِي لَهَا رَأْسَهُ وَهِيَ وَخُجْرَتُهَا فَتُرَجِّلُهُ وَهِيَ حَائِضٌ بِأَبِ قَرَاءَةِ الرَّجُلِ فِي حَجْرٍ أَمْرَاتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ وَكَانَ أَبُو وَائِلٍ يُرْسِلُ خَادِمَةً وَهِيَ حَائِضٌ إِلَىٰ أَبِي زُرَّارٍ فَتَأْتِيهِ بِالْمُصَفِّ فَمَسَّكَ بِعَلَاقَتِهِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ الْفَضْلُ بْنُ دَكَيْنٍ سَمِعَ زُهَيْرًا عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهَا أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَكِي فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ ثُمَّ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ بِأَبِ مَنْ سَمِيَ النَّفَاسَ حَيْضًا حَدَّثَنَا الْمَلِكُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ عِيْبِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ زَيْبَ بِنْتَ إِمْسَلَةَ حَدَّثَتْهَا أَنَّ إِمْسَلَةَ حَدَّثَتْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَضْطَجِعَةٌ فِي حَيْضَةٍ أَدْحَفَتْ فَاَنْسَلَتْ فَأَخَذَتْ ثِيَابَ حَيْضَتِي فَقَالَ أَنْفِستِ قُلْتُ نَعَمْ فَدَعَانِي فَأَضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْحَيْضَةِ بِأَبِ مُبَاشَرَةٍ الْحَائِضِ حَدَّثَنَا قَبِيصَةَ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِينٌ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ اغْتَسَلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ آبَاءٍ وَاحِدٍ وَكُلُّنَا جُنُبٌ وَكَانَ يَأْمُرُنِي فَأَتْرُقِي بَاشِرًا فِي وَأَنَا حَائِضٌ وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَهُوَ مَعْتَكِفٌ فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو اسْحَقٍ هُوَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا فَارَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ الْخَيْرَ لِأَخْتِلَافِهِمْ بَدَوُ ٢ بِأَبِ الْأَمْرِ بِالنَّفْسَاءِ إِذَا نَفَسَ نَسَ عَلَىٰ رِجْلَيْ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنْتُ بِالْبَقْرِ ثَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ ذَلِكَ هِينٌ رَأْسَ

الحيض على بن عبد الله بن سفيان هو ابن عيينة بن باب غسل المائض عبد الله بن يوسف القيس مالک الامام المدني ابراهيم بن موسى بن يزيد القيس هشام بن يوسف هو الصناني ابن جرير هو عبد الملك بن عبد العزيز المكي باب قراءة الرجل ابو وائل شقيق بن سلمة الكوفي ابن رزين مسعود بن مالك مولى ابى وائل الكوفي النابى زهير بن معاوية بن فهد بن جعفر منصور بن صفية بن امرئ القيس بن وهب بن عبد الله بن جهمي العبدري باب من سمي النفاس الخ المكي بن ابراهيم هو ابن بشر البجلي هشام هو الاستوائي ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ام سلمة ام المؤمنين بنت ابى امية باب مباشرة المائض قبصته هو ابن عقبة الكوفي سفيان الثوري منصور هو ابن المعتز ابراهيم النخعي الاسود هو ابن يزيد على القرشي الكوفي مات ١٨٩ ابو اسحق هو سليمان بن فيروز التميمي مات ١٢٠ عبد الرحمن بن الاسود بن يزيد النابى مات ١٩٩ والحل اللغات بعلاقته اى بالخط يربط في كيس المصنف تخمينة كساء مرسل لعلمان فانسلت ذببت تخمينة فيباشرة في الباشرة طائفة البشارة بالبشرة ١٣ اشارة بهذا ان الحديث غير منسوخ اى آخر الامرين من الشارع ١٤ له وذكر الائمة ايامه الى ان معظم احكامه مستفاد منها ١٥ قول ابن مسعود وعائشة ١٦ له كسح ايم موضع على نحو سبعة ايمان من مكة ١٣

اسماء الرجال باب كيف كان بدأ

الحيض على بن عبد الله بن سفيان هو ابن عيينة بن باب غسل المائض عبد الله بن يوسف القيس مالک الامام المدني ابراهيم بن موسى بن يزيد القيس هشام بن يوسف هو الصناني ابن جرير هو عبد الملك بن عبد العزيز المكي باب قراءة الرجل ابو وائل شقيق بن سلمة الكوفي ابن رزين مسعود بن مالك مولى ابى وائل الكوفي النابى زهير بن معاوية بن فهد بن جعفر منصور بن صفية بن امرئ القيس بن وهب بن عبد الله بن جهمي العبدري باب من سمي النفاس الخ المكي بن ابراهيم هو ابن بشر البجلي هشام هو الاستوائي ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ام سلمة ام المؤمنين بنت ابى امية باب مباشرة المائض قبصته هو ابن عقبة الكوفي سفيان الثوري منصور هو ابن المعتز ابراهيم النخعي الاسود هو ابن يزيد على القرشي الكوفي مات ١٨٩ ابو اسحق هو سليمان بن فيروز التميمي مات ١٢٠ عبد الرحمن بن الاسود بن يزيد النابى مات ١٩٩ والحل اللغات بعلاقته اى بالخط يربط في كيس المصنف تخمينة كساء مرسل لعلمان فانسلت ذببت تخمينة فيباشرة في الباشرة طائفة البشارة بالبشرة ١٣ اشارة بهذا ان الحديث غير منسوخ اى آخر الامرين من الشارع ١٤ له وذكر الائمة ايامه الى ان معظم احكامه مستفاد منها ١٥ قول ابن مسعود وعائشة ١٦ له كسح ايم موضع على نحو سبعة ايمان من مكة ١٣

له قوله ثم يتوضأ ويصلي قال ابن جرير في الفتح وقد ذهب الجمهور الى ان حديثه الاكتفاء بالوضوء منسوخ وروى ابن ابى شيبه وغيره عن ابن عباس انه حمل حديثه المائض من المائض على صورة مخصوصة ما يقع في النام من رؤية الجماع وهي تاويل مجمع بين الحديثين بلا تعارض ١٣ له قوله اكثر اى غسل لانه يشتمل بنات اسرائيل وغيرهن وفي بعضها كبر بالوضوء قاله الكرماني وقاله العيني وكانه اشارة بهذا الى وجه التوفيق بين الحديثين وهو ان كلام الرسول اكثر قوة وقبولاً من كلام غيره من الصحابة وروى ابراهيم اعظم واجل واكثر ثبوتاً ١٣ له قوله بالبقر ويروى بالبقرة والفرق بينهما كثر وتمرة وعلى تقدير عدم التام يتحمل باكثر من واحدة فيجوز التحية لامرأة تكن في الواجب يحتاج الى الاذن لا النظور ١٣ له قوله بعلاقته كسر الهاء اى الجنب الذي يربطه كيسة ومنا سببه بعد حب عائشة من جهة انه نظر حمل الى نفس العلقاة التي فيها المصنف يحمل الى نفس المؤمن الذي يحفظ لانه حاطق في جوفه وهو موافق لمذهب ابى حنيفة ومنع الجمهور ذلك وفرقوا بان الحمل محل بالتعظيم والاكثار لا يسمي في العرف حملاً ١٣ فتح الباري ٥ له قوله انفسست قال الخطابي اصل هذه الكلمة من النفس وهو الدم الا انهم فرقوا بين بناء الفعل من الحيض والنفس فقالوا في الحيض انفست بفتح النون وفي الولادة بضمها انفست وهذا قول كثير من اهل اللغة لكن صحى البوماء عن الاصمعي قال يقال انفست المرأة في الحيض والولادة بضم النون فيما وقد شئت في روايتنا بالوجهين فتح النون وضمها ١٣ فتح الباري

كتاب الحيض (قوله وحديث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اكثر اى شمل لشمله جميع النوع مثله في حديث انا سيد ولد آدم والمراد بولد آدم نوع الانسان طلقه تعالى اعلم قوله غيران لا تطوفى بالبيت في شرح القسطلاني اى غيران تطوفى فلا تاذىه اى يريد ان المقصود استثناء الطواف من جملة ما يقضى الحاج قلت يمكن انقاء لاعلى معناها على انه استثناء عما يفهمه من الكلام السابق اى ولو فرق بينك وبين الحاج غيران لا تطوفى والظاهر ان المقصود بيان الفرق لا الاستثناء مما يقضى الحاج والوقيل غير الطواف وغير طوافك بالوضوء اذ طوافها ليس مما يقضى الحاج وانما مطلق الطواف الا ان يجعل الاستثناء منقطعاً فيلزم خلاف الاصل من وجهين من جهة زيادة الوهم من جهة انقطاع الاستثناء والله تعالى اعلم ظهر هذا الى يقضى ان لها السعي قبل الطواف وهو خلاف المشهور في المذهب فكان المراد بالطواف هو ما يتبعه والسعي من توابعه وعدم جوازه ليس لون الحيض ما نكح عنه وانما هو لون تقديمه على الطواف بخلافه والله تعالى اعلم قوله وكل ذلك تخدمني قيل رفع على الابتداء ووضب على الظرف قلت والمعنى على الاول كل ما ذكرت من قسمي المرأة تخدمني وعلى الثاني كل ما ذكرت من الحالتين تخدمني امرؤ فاعلى الاول ضمير تخدمني لكل ذلك وعلى الثاني لامرأته والله تعالى اعلم قوله من سمي النفاس حياً الظاهر ان المقصود تسمية الحيض باسم النفاس دون العكس والعبارة المطابقة لهذا المقصود من سمي النفاس فقيل هذه العبارة مقولبة وقيل يجعل على التقدير والتاخير والتقدير من سمي حياً النفاس وقيل سمي بمعنى اطلق اى اطلق باسم النفاس على الحيض قلت والوقر عندى القول بالقلب ولو شك ان القلب من جملة البلاغة اذا تضمن نكتة لطيفة كما هي في اشارة الى ان اطلاق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اسم النفاس ينبغي ان يعتبر اصل تسمية له سلة له حياً هو كالفرد المحتاج الى البيان واما العمل على التقدير والتاخير وكذا الاعتبار سمي بمعنى اطلق فيا تاء تنكير حياً وايضاً للتعارف في اطلاق التسمية بمعنى الاطلاق وهو ان المفعول الثاني للتسمية يكون مطلقاً على المفعول الاول دون العكس كما هي في ذلك على من تتبع مظانه وحاصله ان التسمية مع مفعوليه يجعل عبارة عن الاطلاق وان لفظ سمي يرد به



















عليه وسلم اذا نام لم ترقه حتى يكون هو يستيقظ لانا لا ندري ما يحدث له في نومه فلما استيقظ عمر ورأى ما اصاب الناس وكان رجلا جليداً فكثروا  
 رفع صوته بالتكبير فما زال يكبر ويرفع صوته بالتكبير حتى استيقظ لصوته النبي صلى الله عليه وسلم فلما استيقظ شكوا اليه الذي اصابهم فقال لا يضرك  
 اولاً يضيروا تحلووا فارتحل فسار غير بعيد ثم نزل فدعا بالوضوء فتوضأ وتودى بالصلوة فصلى بالناس فلما انفتل من صلاته اذا هو برجل معتزل  
 يصلي مع القوم قال ما منعك يا فلان ان تصلي مع القوم قال اصابتني جنابة ولا ماء قال عليك بالصعيد فانه يكفيك ثم سار النبي صلى الله عليه وسلم  
 فاشتكى اليه الناس من العطش فنزل فدعا فلاناً كان يسئمه ابوجاء نسيته عوف ودعا علياً فقال اذهبنا فابغينا الماء فانطلقا فتلقياه امرأة بين  
 مزادتين او سيطحتين من ماء على بعير لهما فقال لهما اين الماء قالت عهدى بالماء امس هذه الساعة ونفرتنا خلوقا قال لهما انطلقى اذا قالت الى اين  
 قال الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الذي يقال له الصابي قال هو الذي تعين فاطمة بنت عبد الله صلى الله عليه وسلم وحديثه قال  
 فاستنزلوها عن بعيرها وعا النبي صلى الله عليه وسلم باناء ففرغ فيه من افواه المزادتين او السيطحتين واوكا افواهها واطلق العزالي وتودى في الناس  
 اسقوا واستقوا فسقى من سقى واستقى من شاء وكان اخذ ذلك ان اعطى الذي اصابتته الجنابة انا من ماء قال اذهب فافرغه عليك وهو قائمه  
 تنظروا ما يفعل بما فعلها وايم الله لقد اقلعت عنها وانه ليحتمل البناءا اشدها من مباحين ابتداء فيما فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجتمعوا لها فجمعوا لها من  
 بين عجمه ودقيقة وسويقة حتى جمعوا لها طعما فجلوه في ثوب وحملوها على بعيرها ووضعوا الثوب بين يديها فقال لها تعلمين ما رزينا من  
 ما لك شيئا ولكن الله هو الذي اسقانا فانت اهلها وقد احتسبت عنهم قالوا ما حبسك يا فلانة قالت العجب لقيت رجلا من فذلها بي الى هذا  
 الرجل الذي يقال له الصابي ففعل كذا وكذا فوالله انه لا يستحق الناس بين هذه وهذه وقالت يا صبيها الوسطى والسبابة فرفعتهم الى السماء تعرف  
 السماء والارض اوانه لرسول الله حقا فكان المسلمون بعد يغيرون على من حولها من المشركين ولا يصيبون الصبرم الذي هي منه فقالت يوما  
 لقومها ما اري ان هؤلاء القوم قديرونكم عمدا فهل لكم في الاسلام فاطاعوها فدخلوا في الاسلام قال ابو عبد الله صبا خرج من دين الى غيره  
 وقال ابو العالية الصابيين فرقة من اهل الكذب يقرءون الزبور اصعب اهل باب اذا خاف الجنب على نفسه المرض والموت او خاف العطش  
 تيمم ويذكر ان عمرو بن العاص اجنب في ليلة باردة فتيتم وتلا ولا تقنطوا انفسكم ان الله كان بكم رحما فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم  
 فلم يعترف حدثنا بشر بن خالد قال اخبرنا محمد بن عوف عن شعبة بن سليمان عن ابي ابي قال ابو موسى لعبد الله بن مسعود اذا لم يجد  
 الماء لا يصلي قال عبد الله نعم ان لم يجد الماء شهر الماصل لو رخصت لهم في هذا كان اذا وجد احداهم البرد قال هكذا يعني تيمم وصلى قال  
 قلت فاین قول عمار لعمر قال اني لم اركم قنع بقول عمار حدثنا محمد بن حفص قال ثنا ابي قال قال ثماله اعش قال سمعت شقيق بن سلمة قال  
 كنت عند عبد الله وابي موسى فقال له ابو موسى ايا با عبد الرحمن اذا اجنب فلم يجد ماء كيف يصنع فقال عبد الله لا يصلي حتى يجد

بصوته قال فارتحلوا فقال فقال ونسيه فابغيا فلقينا خلوق الى الذي النبي فافرع من شاء ذلك فانزع ملىة ابتدئ ما تحبوه بويقة فجعلوها وقال لها  
 سقانا وقالوا فاعلموا لها وكان بعد ذلك ما ادرك دينه فتلد فلم يعنفه حدثنا اخبرنا حدثنا لم يجد الماء لا تصلي وكان احدهم عن الماء

اسماء الرجال وقال ابو عبد الله المؤلف وقال ابو العالية رجع بن  
 مهران الرياحي وما وصل ابن ابي تميم في تفسيره باب اذونات الجنب اليزيد كما وصله الدرر لقطي ١٣  
 قسطنطين بيشر بن خالد العسكري الفراءى محمد بن جعفر البصري شعبة بن الجراح العنكي سليمان  
 الاعشى الكوفي ابني واكل شقيق بن سلمة الكوفي ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري عماد بن ابي  
 ياسر بن ابي مروان عن ابيه حفص بن غياث بن طلق الكوفي الاعشى ومن يدهم وادنا ١٣  
 حل اللغات جليدا  
 من الجلادة وهو الصلاة انفتل افوت الضير والعزير يعني واحد فابتغيا الانتقاد الطلب  
 مزادتين بفتح الميم وتخفيف الزاي هي الراوية ويجمع على مزاد ومزايه وسببت مزادة لان يزاد فيها  
 جليداً من غير ما قبله اي كبرن القرية السطحة اي الزادة خلوف جمع الخالف يعني الغائب  
 الصابي بالهمزة هو الذي خرج من دين الى دين عزالي جمع العزلاء وهو الزواد اسفل مجوعة نوع  
 من التمر مازدنيا من سمع يعني النقصان اي ما نقصنا الصوم بكسر الصاد ابيات مجتمعة فلم يعنف  
 اي لم يشدد ولم يبنه قنع اكتفى ١٣  
 مة لانهم لم يتهموا وذلك في جمع العزلاء وهو الزواد اسفل ١٣ مة بهمة  
 قطع من اسقى او وصل المراد اسقوا فجمعهم كالدراب ونحوها ١٣ ف مة بهمة ونحوها اصله ابن الله  
 اسم وضع للقمم ١٣ مة بهمة اي كفت عن ١٣ مة بكسر الميم اي ابيات مجتمعة من الناس ١٣ مة  
 مة يريد ان قوله في سورة يوسف اصب اليهن معناه اهل اليهن ١٣

له قوله تيمم بفتح الميم وتخفيف الزاي الراوية ويجمع على مزاد ومزايه وسببت مزادة لان يزاد فيها  
 آخر من غير ما قبله اي كبرن القرية السطحة بفتح السين وكسر الطاء ١٣ مة بهمة  
 قوله ونفرتنا خلوقا بالنسب قال الكرماني اي كان نفرتنا خلوقا وفي الفتح ان مصوب على الحال السامد  
 الجز وخلوف بضم الصاد جمع خالف اي جنب قال ابن عرفة الخي خلوف اي خرج الرجال ويقبت  
 الساء كذا في العين ١٣ مة قوله الصابي يروي بالهمزة من صبا اذا خرج من دين الى دين وغيره  
 من صبا يصوب اذا مال وقوله هو الذي تعين فيه حسن الادب اذ لو قال لا لغات المقصود او لم يسم اذ في  
 تقرير ذلك ١٣ مة قوله فاستنزلوها قال بعض الشراح انها اخذوها واستجمروا اخذ ما شاء  
 لانها كانت حربية ١٣ مة قوله ففرغ زاد الطبراني والبيهقي من هذا الوجه فخصص في الماراد اعاده  
 في افواه المزادتين وهذه الزيادة تنفع الحكمة في ربط الافواه بعد فتحها والطلاق الافواه هنا من قبيل قوله تعالى  
 فقد صغت قلوبكما اذ ليس بكل مزادة سوى فم واحد وانما حصلت البركة لشاركة بركة المبارك للماء فتح  
 اعلم ان حلف في هذه القصة فحق مسلم عن ابي هريرة انه وقع عند خروجهم من حربة ولابي داود عن ابن مسعود  
 حين اتى النبي صلعم من ابي هريرة وفي مصنف عبد الرزاق ان ذلك كان بطريقين ترك وفي رواية لابي داود  
 وفي غزوة جيش الامار وذهب جماعة الى تعدد وقوع ذلك ليحصل الجمع بين الروايات ١٣ مة قوله  
 مة قوله اسقوا واستقوا لكل منها امر والفرق بينهما ان اسقى لغيره والاستسقاء لنفسه ١٣ مة قوله  
 الصابيين قال البياضاي هم قوم بين النصارى والمجوس وقيل اصل دينهم دين نوح وقيل هم عبدة  
 المشرك وقيل عبدة الكواكب واورده المؤلف ههنا ليعين الفرق بين الصابي المروي في الحديث والصابي  
 النسب لهذه الطائفة كذا في السطواني والتوسيع ١٣

محمد بن ابي بكر التميمي ولا يبدان عن لزوم الترتيب بل ذلك امر موقوف الى ادلة خارجة وانما هو مسوق لرد ما زعمه عمار من ان الجنب يستوعب البدن كله والقصر في قوله انما  
 يكفيك معتبر بالنسبة اليه كما هو القاصد ان القصر يعتبر بالنظر الى زعم المخاطب فالجواب انما يكفيك استعمال الصعيد في عضوين وهما الوجه واليد واسأل الى اليد بالكف  
 ولو حاجة الى استعماله في تمام البدن وعلى هذا يستدل على عدد الضربات وتحدد اليد ولزوم الترتيب او عدمه باذلة اخر كحديث التيمم ضربية للوجه وضربة للذراعين  
 الى المرتين وغير ذلك فانه حديث صحيح كما نص عليه بعض الحفاظ وهو مسوق لمعرفة عدد الضربات وتحديد اليد فيقتد على غير المسوق لذلك والله تعالى اعلم  
 اهستدي



الماء فقال ابو موسى فكيف تصنع بقول عمار حين قال له النبي صلى الله عليه وسلم كان يكفيك قال المترجم لم يقنع بذلك منه فقال ابو موسى قد  
 ومن قول عمار كيف تصنع بهذه الآية فيما درى عبد الله ما يقول فقال انالورخصنا لهم فهذا الاوشك اذا برد على احدهم الماء ان يذعه  
 ويتهمم فقلت لشقيق فانما كرهه عبد الله لهذا فقال نعم يا ابي التيمم ضربه حدثنا محمد بن سلام قال اخبرنا ابو معاوية عن الاعمش عن  
 شقيق قال كنت جالساً مع عبد الله وابي موسى الاشعري فقال له ابو موسى لوان رجلاً اجنب فلم يجد الماء شهراً اماً كان يتيمم ويصلي قال  
 فقال عبد الله لا يتيمم ان كان لم يجد شهراً فقال له ابو موسى فكيف تصنعون بهذا الآية في سورة المائدة فلم يجد واما فتيمة مواصيغاً  
 طيباً فقال عبد الله لو رخص في هذا الهم لا وشكوا اذا برد عليهم الماء ان يتيمموا الصعيدي قلت وانما كرهتم هذا اذا قال نعم فقال ابو موسى الم  
 تسمع قول عمار لعمر بن الخطاب بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة فاجبت فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيدي كما تترغ الدابة فذكرت  
 ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال انما كان يكفيك ان تصنع هكذا وضرب بكفه ضرباً على الارض ثم نفضها ثم مسح بها ظهر كفه بشماله وظهر  
 شماله بكفه ثم مسح بهما وجهه فقال عبد الله اقله ترعمر لم يقنع بقول عمار وما يدعي عن الاعمش عن شقيق قال كنت مع عبد الله وابي  
 موسى فقال ابو موسى الم تسمع قول عمار لعمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثني انا وانت فاجبت فتمكنت بالصعيدي فاتي رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم فاخبرناه فقال انما كان يكفيك هكذا ومسح وجهه وكفيه واحدة يا ابي حدثنا عبد الله قال اخبرنا عوف عن  
 ابي رجاء قال ثنا عمران بن حصين الخزازي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً معتزلاً لم يصل في القوم فقال يا فلان ما منعك ان تصل  
 في القوم فقال يا رسول الله اصابتني جنابة ولا ماء قال عليك بالصعيدي فانه يكفيك

يسمى الله الرحمن الرحيم باب كيف فرضت الصلوة في الاسراء وقال ابن عباس حدثني ابو سفيان بن حرب في حديث هرقل  
 كتاب الصلوة فقال يا مرنان يعني النبي صلى الله عليه وسلم بالصلوة والصدق والحق حديثنا يحيى بن بكير قال ثنا الليث عن  
 يونس عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال كان ابو ذر يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فرج عن سقف بيتي وانا بيكة فانز جبرئيل  
 عليه السلام ففرج صدرى ثم غسله بماء زمزم ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وايماناً فاقرعه في صدرى ثم اطبقه ثم اخذ بيدي  
 ففرج بي الى السماء فلما جئت الى السماء الدنيا قال جبرئيل عليه السلام لخازن السماء افتح قال من هذا اقال هذا جبرئيل قال هل معك احد  
 قال نعم معي محمد فقال ارسل اليه قال نعم فلما افتح علونا السماء الدنيا فاذا رجل قاعد على يمينه اسوددة وعلى يساره اسوددة اذا نظر قبل يمينه فحلكه  
 ما يقوله باب التيمم ضربه محمد بن سلام ما كان بهذه في سورة فان لم تجدوا ماء فامسوا بالصعيدي فاما لهذا قال ولم نضرب بكفه بها قال

هذا الحديث في كتاب الصلوة في باب كيف فرضت الصلوة في الاسراء وهو حديث صحيح في صحيح البخاري

وقع نظره في قوله كيف كان بدأ الوحي المتين قال المتين بل الوحي ان معرزة كهيئة الشئ يستدعي معرفة ذاته  
 قبلها فاشارة الى انما من حيث العزضية ثم الى كيفية فرضتها بحديث الاسراء انتهى ١٣  
 ففرج. بفتح الفاء اي شق فان قيل شق الصدق انما وقع وهو صغير فاجواب ان وقع مرتين الثانية عند الاسراء  
 تجديد للتقوية وادان جرداً وثالثاً عند البعث كذلك بخارج اخرج الياس ١٣  
 من ذهب. قال القسطلاني لا يقال فيه استعمال آية الذهب لانا نقول ان ذلك كان قبل النزول لانه  
 انما وقع بالمرتبة ١٣ فس ١٤ قوله حكى وايماناً بالنصب فيها على التبعيض اي شيئاً يصلح للعبادة  
 الحكمة والايان فاطلاقاً على تسمية الشئ باسم سببه او هو تمثيل ليكشف بالحسوس ما هو معقول كقوله الموت  
 في حياة بيش الالم والحكمة على ما قاله النودي عبارة عن العلم المنصف بالاحكام المشتملة على المعرفة  
 بالله تعالى المصوبة بنفاذ البصيرة وتهديب النفس وتحقيق الحق والعمل به الصدق ابتداء الوحي  
 والاطل وقيل من النبوة وقيل من العلم عن الله تعالى ١٣ فس ١٥ قوله ارسل اليه اي للعروج  
 به وليس السؤال عن اصل رسالته لانه في الملوك ١٢ فس اسماء الرجال باب  
 التيمم ضربه ابو محمد بن سلام البيهقي في يومعاوية محمد بن فارس العزير والاعشى الى آخره تذكر ذكره  
 زاد يركبى هو ابن عميد الطائفي الكوفي وما وصله احمد باب بالتونين بغير ترجمه عيمان هو لقب  
 عبد الله بن عثمان بن عبد الله هو ابن المبارك المروزي عوف بن ابي جميلة الاعرابي البصري الى رجاء  
 عمران بن عثمان العطارى باب كيف فرضت الصلوة صحيحه هو ابن عبد الشاذن بكير الخزومي الليث  
 هو ابن سعد الامام المصري يونس هو ابن يزيد الالى ابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهرى ١٣  
 حل اللغات الاسواء هو سير آخر الليل العفاف الكف عن الحرام وخوار المروة  
 اسوددة هي الاشخاص النسم بفتح النون والسين جمع الشمر وهي الروح ١٣  
 عه هذا طريق آخر وفيه تفرغ محمد بن عثمان الاغش ١٢ فس عه هذا بمنزلة الفصل عن الباب ١٢ ع-  
 سه ولم يدعوا من الباب كونه اوقع في القلب فيما جاذا ١٣ ع.

له قوله لندا اي لاجل هذا المعنى وهو احتمال  
 ان يتيمم المبروكه في المعنى وفي فتح الباري قال المظالي وغيره فيرد دليل على ان غير الله كان يرى ان المراد  
 بالملازمة الجماع فلذا لم يدع دليل ابي موسى والا كان يقول للمراد من الملازمة السماء البشر في  
 ما دون الجماع وجعل التيمم بدلا من الوضوء لا يستلزم جمل بدلا من الغسل انتهى قال المصنف روى البخاري  
 هذا الحديث من رواية سبعة انفس ولم يذكر فيها جواب عمود ذكره مسلم من طريق يحيى بن سعيد والنسائي  
 عن حجاج بن محمد فقال لا تصل بهذا مشهور عن عمر بن الخطاب عليه عهد الله بن سعد بن وقيل ان ابن  
 مسعود رجع عن ذلك فان قلت كيف جاز لعمر ترك الصلوة قلت معناه انه لم يصل بالتيمم لانه كان يتوقع  
 الوصول الى الماء قبل خروج الوقت اذ جعل آية التيمم مختصة بالحدث الاضغروا في اجتهاده الى ان  
 الجنب لا يتيمم انتهى ١٣ قوله بغيره بغيره ويروى بكفه وفيه دليل صريح على ان التيمم ضرب واحد  
 للوجه والكفين جميعا ولكن العامة اجابوا عن هذا الضرب المذكور ان كان للتعليم وليس المراد به بيان جميع ما  
 يحصل به التيمم لان الله تعالى اوجب غسل اليدين الى المرفقين في الوضوء في اول الآية ثم قال في التيمم  
 فامسوا بوجوهكم وايديكم فانظر اهران اليد المطلقة هذا من القيد في الوضوء فانهم ١٤  
 او ظهر شاله بكفه كذا في جميع الروايات بالمشك والابى داود ثم ضرب بشماله على يمينه وبعينه على شماله على  
 الكفين ثم مسح وجهه ١٣ فس قوله بفتح يقول عمار لانه كان حاضرا معني تلك السقرة ولم يذكر  
 القصة اذ تاب في ذلك ١٣ كمانى ١٥ قوله في الاسراء قال العيني واختلفوا في المعراج والاسراء  
 فقيل ان الاسراء كان مرتين مرة برودة من امرأة برودة بغيره يقظة وهو راسل السلف والخلف على ان  
 الاسراء كان بغيره وروحه ولما من مكة الى بيت المقدس فنفس القرآن وكان في السنة الثانية عشرة من النبوة  
 انتهى وفي الكمانى قال الزهري كان بعد يومه خمس سنين وهو الاشارة الى ان خذ بوجه صلت معه  
 بعد فرض الصلوة عليه ولا خلاف انها توفيت قبل الهجرة اما ثلث سنين واما خمس سنين انتهى ١٣  
 قوله العفاف اي الكف عن الحرامات وخوار المروة قال في الفتح من سببه للترجمة ان فيه اشارة الى  
 ان الصلوة فرضت بركة قبل الهجرة وبيان الوقت وان لم يكن من الكيفية حقيقة لكنه من جملة مقدماتها كما

قوله فقال انالورخصنا لهم في هذا الاوشك الخ) كانه اشار الى ان قوله تعالى فلم تجدوا ماء فامسوا بالصعيدي فاما لهذا قال ولم نضرب بكفه بها قال  
 لو على سفر والمرض ليس سببا لعدم وجود الماء بل لعدم القدرة على استعماله بخلاف السفر فانه سبب لعدم الوجود ولعدم القدرة لكون عدم الوجود يوجب عدم القدرة  
 فيراد عدم القدرة لكونه مما يتوجب على المرض والسفر جميعا بخلاف عدم الوجود فاذا اريد ذلك فلو كانت الآية شاملة للحالة الجنابة ايضا لكان شدة البرد سببا للتيمم  
 في حق الجنب لانه مما يتوجب عدم القدرة على استعمال الماء في الاغتسال دون الوضوء وهو بعيد فيلزم ان تكون الآية مخصوصة بالحدث الاضغروا كما هو شأن النزول ولزم  
 منه حمل قوله تعالى اولو مستم النساء على مس البشرية ولو الجماع فخذل منه رضى الله تعالى عنه اقامة للدليل على تخصيص الآية وتبيين المراد بقوله تعالى اولو مستم ومعاوضة  
 الآية بمجرد تخييل كما يتراءى فانه مثله بعيد عن مثله والله تعالى اعلم (كتاب الصلوة لقوله ثم جاء بطست من ذهب) قلت باذنه بل بامر من تعالى فصلا باستعمال الله

واذا نظر قبل شماله بكى فقال مرحباً بالنبى الصالح والابن الصالح قلت لجبرئيل من هذا قال هذا ادم وهذه الاسودة عن يمينه وشماله نسم  
 بنيه فاهل اليمن منهم اهل الجنة والاسودة التي عن شماله اهل النار فاذا نظر عن يمينه صمك واذا نظر قبل شماله بكى حتى عرج بي الى  
 السماء الثانية فقال لخازنها اقمه فقال له خازنها مثل ما قال الاول فقمه قال انس قد كراته وجد في السموات ادم وايريس وموسى وعيسى  
 وبرايم ولم يثبت كيف منازلهم غير انه ذكر انه وجد ادم في السماء الدنيا وبرايم في السماء السادسة قال انس فلما مر جبرئيل عليه السلام  
 بالنبى صلى الله عليه وسلم قال مرحباً بالنبى الصالح والابن الصالح فقلت من هذا قال هذا ايريس ثم مررت بموسى فقال مرحباً بالنبى الصالح  
 والابن الصالح قلت من هذا قال هذا موسى ثم مررت بعيسى فقال مرحباً بالنبى الصالح والابن الصالح قلت من هذا قال هذا عيسى ثم مررت  
 ببرايم فقال مرحباً بالنبى الصالح والابن الصالح قلت من هذا قال هذا ابراهيم قال ابن شهاب فاخبرني ابن حزم ان ابن عباس واباحية  
 الانصاري كانا يقولان قال النبي صلى الله عليه وسلم ثم عرج بي حتى ظهرت لمستوى اسمع فيه صريف الاقلام قال ابن حزم وانس بن مالك قال النبي  
 صلى الله عليه وسلم ففرض الله عز وجل على امتي خمسين صلوة فرجعت بذلك حتى مررت على موسى فقال ما فرض الله لك على امتك قلت  
 فرض خمسين صلوة قال فارجع الى ربك فان امتك لا تطيق افرجعت فوضع شطرها فرجعت الى موسى قلت وضع شطرها فقال راجع ربيك  
 فان امتك لا تطيق ذلك فرجعت فوضع شطرها فرجعت اليه فقال راجع الى ربك فان امتك لا تطيق ذلك فرجعت فقال هي خمس وهي  
 خمسون لا يبدل القول لذي فرجعت الى موسى فقال راجع ربيك فقلت استخيت من ربي ثم انطلق بي حتى اتيت الى السيدة المنتهى غشيتها  
 الوان لا ادري ما هي ثم ادخلت الجنة فاذا فيها حبال اللؤلؤ واذا اربابها المسك حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن صالح بن كيسان عن  
 عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين قالت فرض الله الصلوة حين فرضها ركعتين ركعتين في المحضر والسفر فاقرت صلوة السفر وزيد  
 في صلوة المحضر باب وجوب الصلوة في الشباب وقول الله عز وجل خذوا زينتكم عند كل مسجد ومن صلى ملتحفا في ثوب واحد ويذكر عن  
 سلمة بن الاكوع ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يترى لولبشوكه وفي اسناده نظر ومن صلى في الثوب الذي يجامع فيه ما لم يرفه اذى وامر النبي صلى  
 الله عليه وسلم ان لا يطوف بالبيت عريان حدثنا موسى بن اسمعيل قال ثنا يزيد بن ابراهيم عن محمد بن ابي عتيبة قالت امرنا ان نخرج الحيض  
 يوم العيد وذوات الخدور فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم وتعتزل الحيض عن مصلاتهم قالت امرأة يا رسول الله احدا ناليس

يساره به فقال قال بالابن الصالح والنبى الصالح اخبرني اباحية بنستوى فرض ٢ على ٢ ذلك فرجعت فراجعتي فقلت ارجع الى ربك فرجعت هن

جالس بالحاء المهلة وبالوحدة اي عقود اللؤلؤ قال الكرمان قال البيهقي كذا وقع بجمع رواية البخاري في هذا  
 الموضوع وذكر جماعة منهم وفي الفتح ذكر كثير من الائمة انه تصيف وانما هو جازم بالجم والنون وبعد الالف  
 موحدة ثم ذال مجزما كما وقع عند المصنف في احاديث الانبياء وكذا عند غيره من الائمة والبناء بجمع جنيد  
 معرب كنبه وبى القبة ١٢ كذا في الفتح ١٢ قوله ومن صلى ملتحفا كذا ثبت للمتملى وعلى تقدير ثبوت هذا  
 فلعل نقلت بمديت سلمة العلق بعده كما يظهر من سياقه ١٢ كذا في الفتح ١٢ قوله يترى لولبشوكه اي ريشه  
 جيب قيصه للراوى عورته من يرك ١٢ خ ١٢ قوله يجامع فيه ما لم يرفه اي ريشه الى ماروان الوداود والسائى و  
 محمد بن خزيمه وابن جبان من طريق معاوية الزسال اخبره ام حبيبة بل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يسلى في الثوب يجامع فيه قال قلت نعم اذ لم يرفه اذى وهذا من الاحاديث التي تعنتها تراجم هذا الكتاب بغير  
 صيغة الرواية حتى ولا التعليق ١٢ فتح الباري  
 اسماء الرجال  
 عبد الله القيسى مالك بن انس الامام عروة بن الزبير بن العوام باب وجوب الصلوة ويذكر  
 عن سلمة بن الاكوع ما وصله المؤلف في تاريخه والوداود وابنا خزيمه وجبان من طريق الدراورى عن موسى  
 بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن ابي ربيعة عن سلمة بن الاكوع موسى المقرئ التوزكى يزيد القشيري مات  
 ١٥١ محمد بن سيرين ام عطية نسبية بنت كعب رضى الله عنه ١٢ حل اللغات مستوى هو وضع  
 مشرف لستوى عليه صوت الاقلام العريف صوت القلم حال الكتابة اي صورته حال كون الملائكة  
 ملكت ما شاءت الشكر بتر الشطر جاز بمعنى النصف وبمعنى البعض ايضا سدره بالغا سيرة كسار  
 ملتحفا بالانتماء العطفى تنزدة اي تشد جيب قيصه المراد بقوله عن كل مسجد اي عند صلوة ١٢ ع

ه قوله ولم يثبت من الاثبات  
 اي لم يعين الورد لكل نى ساهمينا غير ما ذكرناه وجد آدم في السماء الدنيا وبرايم في السادسة وفي الصحيحين من  
 حديث الشن مالك بن صعصعة انه وجد في السماء الدنيا آدم وفي الثانية يحيى وعيسى وفي الثالثة يوسف  
 وفي الرابعة ايريس وفي الخامسة هارون وفي السادسة موسى وفي السابعة ابراهيم وبهونى الف رواية انس  
 عن ابى زرارة وجد ابراهيم في السادسة وكذا جاء في صحيح مسلم واجيب بان الاسرار ان كان مرتين فلا اشكال  
 وان كان مرة فيكون اولاه في السادسة السادسة ثم ارتقى معه الى السابعة كذا في البين ١٢ قوله  
 المستوى بفتح اللواوى موضع مشرف يستوى عليه وهو المصدر وقوله صريف الاقلام بفتح الصاد المعجمة اي صوت  
 الاقلام حال الكتابة كانت المشركه كعب الاقفية او ما شاء الله ان يكتب ١٢ قوله قال ابن حزم  
 اي عن شيخه واسم عن ابى ذر كذا يترجم به صاحب الاطراف ويحمل ان يكون مرسل من جهة ابن حزم ومن رواية  
 ابن بلا واسطه وكذا في الخبر البخارى ١٢ قوله فوضع شطرها وفي رواية مالك بن صعصعة فوضع  
 عنى مشرفا وشريكه وفي رواية ثابت فوضع شطرها قال ابن الميز ذكر النظر اثم من كونه وقع دفعة واحدة  
 قلت وكذا العشر فكان وضع العشر في دفعتين والشطر في خمس دفعات او المراد بالشطر في حديث البعض وقد  
 حقت رواية ثابت ان التخصيف كان خمسا خمسا وبه زيادة معتبرة تعيين حل باي الروايات عليها  
 ١٢ فتح الباري ه قوله السدره المنتهى اي الشجرة التي في اعلى السموات وسميت بالمنتهى  
 لان علم الملائكة ينتهى اليها ولم يجاوزها احد الارسل الله صلى الله عليه وسلم ١٢ كرمانى ه قوله

في حقه مباحا بل واجبا فمن قال استعمال الذهب حرام فسؤاله ليس في حمله حتى يحتاج الى جواب والله تعالى اعلم (قوله لم يثبت كيف منازلهم) فلي هذا فينبغي حول  
 ثم في قوله ثم مررت بموسى ونحوه على تراخي اخبار ابى ذر وحكاية كلامه صلى الله تعالى عليه وسلم حتى لو يأتى قوله ولم يثبت كيف منازلهم فتأمل وقد يقال معنى ثم  
 مررت اي انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال كذلك على احتمال اه سدى (قوله فرض الله على امتي خمسين صلوة) كانه تعالى اراد بذلك تشريف نبيه صلى الله تعالى  
 عليه وسلم واظهار فضله حتى يخفف على امته بهما رجعت على الله تعالى عليه وسلم وما قالوا انه لو لبدا للنسخ من البلاغ او من تمكن المكلفين من المنسوخ فذلك فيما  
 يكون المراد به ابتلاءهم والله تعالى اعلم (قوله فقلت استخيت من ربي) هذا يدل على ان ليس المراد بقوله لا يبدل لذي انه لو يمكن التغيير في الصلوات الخمس  
 بالزيادة والنقصان اذ لو كان كذلك لما كان للاعتذار بالواستحياء كبير وجه بل كان الوجه ان يقول ان الصلوات الخمس لو تحتمل التغيير اصلا فينبغي ان يقال  
 المراد بقوله لا يبدل القول ان مساواة الوحدة بعشرة لا تبدل ولا تغير وهذه المساواة هي مضمون قوله وهي خمسون كما لا يخفى وعلى هذا القول المحققة بوجوب  
 الوتر لو يأتى هذا الحديث والله تعالى اعلم (قوله فرض الله الصلوة) اي المختلفة حضرا او سفرا فلا يشك بصلوة المغرب والفجر وقوله فاقرت معناها رجعت بعد  
 نزول القصر في السفر الى الحالة الاولى بحيث كانت مقررة على الحالة الاصلية وما ظهرت الزيادة فيها اصلا فلا يشك بان ظاهر قوله تعالى فليس عليكم جناح ان تقصروا  
 من الصلوة ببعد ان صلوة السفر قصرت بعد ان كانت تامة فكيف يصح القول بانها اقرت والله تعالى اعلم (قوله ومن صلى ملتحفا بثوب واحد) اي فقد اتي بواجب الست وكذا  
 قوله ومن صلى في الثوب الذي يجامع فيه اي فقد اتي بالواجب ومراده كذلك ولما لم يمكن هذا التفصيل مطلوباً بالاشياء بالذليل لم يصرح به في الترجمة بل اتي به بطريق  
 الاشارة والله تعالى اعلم ووجه استدلاله بحديث لا يطوف بالبيت عريان ظاهر من حيث ان الصلوة او فر شوطا وادابا من الطواف فاشترط الست للطواف يدل على

لها جلاب قال لتلبسها صاحبها من جلابها وقال عبد الله بن رجا حدثنا عمران قال ثنا محمد بن سيرين قال حدثنا ام عطية سمعت  
 النبي صلى الله عليه وسلم بهذا باب عقد الازار على القفا في الصلوة وقال ابو حازم عن سهل بن سعد اصلوا مع النبي صلى الله عليه وسلم عاقداً ازارهم  
 على عواتقهم حدثنا احمد بن يونس قال ثنا عاصم بن محمد قال حدثني واقد بن محمد عن محمد بن المنكدر قال صلى جابر في ازار قد عقدت  
 من قبل قفاه وثيابية موضوعة على الشبعب فقال له قائل تصلي في ازار واحد فقال انما صنعت ذلك ليراني احمق مثلك وايتيا كان له ثوبان  
 على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا مطرف ابو مصعب قال ثنا عبد الرحمن بن ابي الموالي عن محمد بن المنكدر قال رأيت جابراً يصلي  
 في ثوب واحد وقال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوبين في الصلوة في الثوب الواحد ملتصقاً به وقال الزهري في حديثه الملتصق  
 المتوشح وهو الخالف بين طرفيه على عاتقيه وهو الاشمال على منكبيه او قالت ام هانئ التحف النبي صلى الله عليه وسلم بثوب له وخالف بين طرفيه  
 على عاتقيه حدثنا عبيد الله بن موسى قال انا هشام بن عروة عن ابيه عن عمر بن ابي سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في ثوب واحد قد  
 خالف بين طرفيه حدثنا محمد بن الشني قال حدثنا يحيى قال ثنا هشام قال حدثني ابي عن عمر بن ابي سلمة انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم  
 يصلي في ثوب واحد في بيت ام سلمة قد اتقى طرفيه على عاتقيه حدثنا اسمعيل بن اسمعيل قال ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه ان عمر  
 ابن ابي سلمة اخبره قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد مشتملاً به في بيت ام سلمة واضعاً طرفيه على عاتقيه حدثنا  
 اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني مالك بن انس عن ابي الثمر مولى عمر بن عبيد الله ان ايامرة مولى ام هانئ بنت ابي طالب اخبرته انه سمع  
 ام هانئ بنت ابي طالب تقول ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتم فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تسدره قالت فسلمت عليه فقال من  
 هذه فقلت انا ام هانئ بنت ابي طالب فقال مرحباً يا ام هانئ فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان ركعات ملتصقاً في ثوب واحد فلما انصرف قلت  
 يا رسول الله زعم ابن ابي انه قاتل رجلاً قد اجرتة فلان بن هبيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اجرتنا من اجرت يا ام هانئ قالت ام  
 هانئ وذلك حتى حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان سائلاً سأل رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم عن الصلوة في ثوب واحد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولئككم ثوبان اذ صلى في الثوب الواحد فيلج على عاتقيه  
 حدثنا ابو عاصم عن مالك عن ابي الزناد عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ صلى في  
 الثوب الواحد ليس على عاتقه شيء حدثنا ابو نعيم قال ثنا شيبان عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة قال سمعت ام ابي سلمة قالت سمعت  
 ابا هريرة يقول اشهد اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى في ثوب واحد فليخالف بين طرفيه يا ابى اذ كان الثوب ضيقاً  
 حل ثنا يحيى بن صالح قال ثنا فليمن بن سليمان عن سعيد بن الحارث قال سألنا جابر بن عبد الله عن الصلوة في الثوب الواحد فقال خرجت  
 مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره فجمعت ليلة لبعض امري فوجدته يصلي وعلى ثوب واحد فاشتملت به وصليت الى جانبه فلما انصرف

قال محمد حدثنا فقال عاقداً قال ذلك هذا النبي الموال واحد قال قلت في ثوب ثم خالف ثنا عن اخبرنا عن عمر النبي مشتملاً النبي قلت  
 يا ام هانئ بنت ابي طالب ذلك النبي الذي عاتقه النبي عاتقه فقال فرغ

المدني محمد بن المنكدر ان ابي المشور جابر بن عبد الله الانصاري مطرف بن عبد الله بن سليمان  
 الاسم المدني باب الصلوة في الثوب الواحد وقال الزهري محمد بن سلم بن شاب ماد ملة ابن ابي  
 شيبان في مصنفه عن وقال ام هانئ وصله المثلث في هذا الباب لكنه لم يقبل فيه وخالف نعم ثبت  
 في مسلم من وجه آخر عن ابي مرة عن ابي قيس ثقيف عبيد الله بن موسى العنسي مولا لام الكوفي هشام  
 يروي عن ابي هريرة عن ابن الزبير عن ابن ابي عمير عن ابي سلمة بن ابي سلمة عن ابي سلمة بن ابي سلمة عن ابي سلمة بن ابي سلمة  
 سعيد القطن هشام ومن بعده مروان بن معاوية بن اسمعيل البجلي الكوفي اليواسمي حماد بن اسامة  
 عبد الله بن يوسف النخعي مالك بن انس الامام ابن شهاب هو الزهري سعيد بن المسيب  
 الخزومي باب اذ صلى في الثوب الواحد اليواسمي حماد بن اسامة بن اسامة بن اسامة  
 عبد الله بن ذكوان عبد الحملي هو ابن هريرة عن ابن ابي عمير عن ابي سلمة بن ابي سلمة عن ابي سلمة بن ابي سلمة  
 انوي باب اذا كان الثوب ضيقاً حل اللغات مشيب كبر عبدان يصم رؤسها ويفرج  
 بين قوائمها موضع عليه الثياب وغيره ١٢

بين قوائمها موضع عليها الثياب وغيره ١٢ فتح  
 الباء وفتح الموحدة وسكون التخييم وبالراء ابن عمرو الخزومي وكانت ام هانئ قبل الاسلام قد اسلمت عام الفتح  
 تحت نكاح هبيرة ولدت لاولاداً منهم هانئ الذي كنيته بروحها الارادتها من هبيرة او ربيها كما ان الابرار  
 فيه يحتمل ان يكون من ام هانئ او من الراوي نسي اسمه فذكره بلفظ فلان ١٢ ك  
 هو هبيرة الاستفهام فان قلت ما المعطوف عليه بالواو قلت مقدمات انت سائل عن مثل هذا الظاهر  
 معناه لا سوال عن مثل هذا الظاهر لثوبين فكلم اذا الاستفهام لانكار كذا في الكرماني وفي الجرماني  
 ويستفاد منه الحكم بخلاف الصلوة في ثوب واحد هو من ذهب الجمهور من العلماء انتهى قال العيني كل ما روي في  
 هذا الباب من منع الصلوة في ثوب واحد فهو محمول على الافضل لا على عدم الجواز وقيل هو محمول على التنبيه لا على  
 الترخيم انتهى ١٢  
 اسماء الرجال وقال عبد الله بن رجا وما وصله  
 الطبراني في الكبير باب عقد الازار وقال ابو حازم سلمة بن دينار الاعرج الزاهري المدني وما وصله  
 المؤلف في باب الثوب اذا كان فيهما محمد بن يونس نسبة الى جده شريته برواها لوالده عبد الله  
 مات ٢٢٤ عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه واقدر القرشي العدوي

اشترطه للصلوة بالاولى ووجه استدلاله بحديث الباب ان الستر لما كان مطلوباً للحضور المصلي الذي هو من مقدامات الصلوة فكونه مطلوباً للصلوة بالاولى لكن قد  
 يقال هذا الستر ليس للصلوة بل للاحتجاب عن الرجال حتى يطلب للحض والله تعالى اعلم اه سندی (قوله وهو الخالف) اي المتوشح الخالف (قوله بين طرفيه) اي  
 طرفي الثوب (قوله على عاتقيه) اي واضعاً ملتصقاً ايها على عاتقيه من غير عقد للطرفين على القفا وموضوعين على عاتقيه وبه حصل الفرق بين القسم الاول وهذا القسم  
 من كيفيات اللباس وهذا القسم لو يمكن الاعتدال تساع الثوب والاول يطلب عند ضيقه وقوله وهو الاشمال اي الخلف بين الطرفين هو الاشمال بالثوب واضعاً طرفيه  
 على منكبيه اراد بذلك الكمال او الحق لا يشبه هذا القسم بالقسم الاول والله تعالى اعلم (قوله اولئككم ثوبان) فيه اشارة الى ظهور جواب المسئلة بالنتيجة عن احوال المصلين  
 فالوجه للسؤال عن مثله واقية اشارة الى ان من لا يجد الا ثوباً واحداً فيصلي فيه لا ينبغي حمل جواز الصلوة له في الثوب الواحد على الخصوص به للضرورة اذ الوصل في الاحكام  
 هو العموم والخصوص لو ثبت بلا دليل فاذا ثبت جواز الصلوة في ثوب واحد لشخص اوفى حال والوصل هو الجواز لكل وفي جميع الاحوال الواو اذ دل الدليل على خلافة فهو

قال ما الشري يا جابر فاخبرته بما جئني فلما فرغت قال ما هذا الا شتم الذي رأيت قلت كان ثوبيا قال فان كان واسعاً فالتحف به وان كان ضيقاً  
 قاتز به حدثنا مسدد قال ثنا يحيى عن سيفين قال حدثني ابو حازم عن سهل قال كان رجال يصلون مع النبي صلى الله عليه وآله عاقدي  
 ازرهم على اعناقهم كهياتة الصبيان ويقال للنساء لا ترفعن رؤسكن حتى يستوي الرجال جلوساً باب الصلوة في الجبة الشامية وقال الحسن  
 في الثياب يتسبها الجوس لم يرها بأساً وقال معمر رأيت الزهري يلبس من ثياب اليمن ما يصيغ بالبول وصلى على بن ابي طالب في توحيد مقصود  
 حدثنا يحيى قال ثنا ابو معاوية عن ادمش عن مسلم عن مسروق عن مغيرة بن شعبه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وآله في سفر فقال  
 يا مغيرة خذ الادوة فاخذتها فانطلق رسول الله صلى الله عليه وآله حتى تواري عني ففقت حاجته وعليه جبة شامية فذهب ليخرج يدها من كبرها  
 فصاقت فآخريه يدها من اسفلها فصبت عليه فتوضأ وتوضأ للصلاة ومسح على خفيه ثم صلى باب كراهية التعري في الصلوة وغيرها  
 حدثنا مطر بن الفضل قال ثنا زكريا بن اسحق قال ثنا عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله يحدث ان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم كان ينقل معهم الحجارة للكعبة وعليه ازاره فقال له العباس عمه يا ابن اخي لو حلفت ازارك فجعلت على منكبيك دون الحجارة قال  
 فجعلته على منكبيه فسقط مغشياً عليه فبارأى بعد ذلك عرياناً باب الصلوة في القميص والسر اويل والثبان والقباء حدثنا  
 سليمان بن حرب قال ثنا ابن زبير عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله فساله عن الصلوة في الثوب لو  
 فقال او كلكم يجد ثوبين ثم سأل رجل عن ثوب فقال اذا وضع الله فآو سوجامه رجل عليه ثياباً صلى رجل في ازار ورداء في ازار وقميص في  
 ازار وقبأ في سراويل ورداء في سراويل وقبأ في ثبان وقبأ في ثبان وقميص في سراويل وقبأ في ثبان وقبأ في ثبان ورداء في ثبان  
 عاصم بن علي قال حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال سأل رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ما يلبس المحرم  
 فقال لا يلبس القميص ولا السراويل ولا البرنس ولا ثوباً مائة زعفران ولا ورس فمن لم يجد النعلين فليلبس الخفين وليقطعهما  
 حتى يكونا اسفل من الكعبين وعن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله مثله باب ما يستأمن العورة حدثنا قتيبة بن سعيد قال  
 ثنا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي سعيد الخدري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله عن اشتمال  
 الصماء وان يحنى الرجل في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء حدثنا قبيصة بن عتبة قال حدثنا سفين عن ابي الزناد عن الاعرج  
 عن ابي هريرة قال نهى النبي صلى الله عليه وآله عن بيعتين عن اللباس والنباذ وان يشتمل الصماء وان يحنى الرجل في ثوب واحد حدثنا

ثوب حدثنا وقال المجوسي عن المغيرة قال وقضى ازار فجعلته فقال قال الزعفران يكون حدثنا ليث بن سعد

ما قية عليها ويحتوي ثوب او نحوه او بيده اع ١٢ قوله اللباس والنباذ بهما بكسر مصدران من فاعل  
 قال العيني وقال اصحابنا الملامسة والمناذرة والقار الحجر كانت بيوعاً في الجاهلية وكان الرجلان يتسامان بالبيع  
 فاذا اتى المشتري عليه حصة او نذره بالبيع الى المشتري اولمسه المشتري لزم البيع وقد نفي الشارع عن ذلك  
 اسماء الرجال عيسى بن صالح الوحاظي فليح بن سليمان البوسيني المدني سعيد  
 ابن الحارث النضاري مسدد هو ابن مسدد الاسدي شيخه هو ابن سعيد القطان سفيان التوري  
 لابن عيينة سئل بن سعد الساعدي باب الصلوة في الجبة الشامية قال الحسن البصري وملا ابو يعقوب  
 قال معمر هو ابن راشد واصل عبد الرزاق شيخه هو ابن موسى البوزكري البجلي ابو معاوية محمد بن حازم ابو  
 ابن شيبان الاعمش سليمان بن مهران سلم هو ابن صبيح او هو ابن عمران مسروق هو ابن الاجدع  
 الهلالي باب كراهية التعري مطر بن الفضل المروزي روح بن عباد الشيبسي زكريا بن اسحق المكي  
 باب الصلوة في القميص سليمان بن حرب الواحشي حماد بن زيد بن درهم الواسطي اليبوسي هو  
 السعدي في محمد هو ابن سيرين عاصم بن علي بن عاصم الواسطي ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن الزهري  
 محمد بن مسلم بن شهاب سلم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه باب ما يستأمن  
 قتيبة الشافعي ابني الليث بن سعد الامام ابن شهاب الزهري قبيصة بن عتبة بن محمد بن  
 سفيان السوائي ابو عامر الكوفي سفيان التوري ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن  
 ابن هريرة حل اللغات السكوي يعقوب بن مقصور هو السير بالليل والمقصود الاستسقاء  
 بسبب جيبه في غير الوقت المتعارف ان يرد به اي اجعله ازاراً الجبة الشامية الجبة يعقوب بن مقصور  
 التي تلبس والشامية نسبة الى الشام غير مقصود اي عديم ليل توادي غاب الثبان يعقوب بن  
 وتشديد الباء سراويل صغير طول قدر ثوب العورة الغليظة فقط يلبسها الاصحاب المنيعة والحرة  
 البونسي يعقوب بن مهران والوزن وسكون الراء كل ثوب ما سمره او قطنه سوية وراس نبت اصفر اشتمال  
 الصماء هو ابن عيسى الرجل يتوبه ولا يرفع منه جانيا ويشد على يديه ورجليه المناذرة والقباء وهو  
 ان يتخطى ثوب واحد ليس عليه غيره فيرفع من احد جانبيه فيضعه على منكبيه فتكشف عورته يحنى هو ان يلبس  
 الرجل على الصلوة ويصحب ساقيه ويحتوي عليه ثوب او نحوه او بيده اللباس والنباذ مصدران للملامسة  
 والمناذرة كانتا بيعتين في الجاهلية اذ لم يمس المشتري المبيع او نذره بالبيع الى المشتري فكان قد تم البيع مع الشارع  
 يعقوب بن مقصور السير بالليل وهو استسقاء من سبب سره ١٢ ١٣ اي لبناء الكعبة ١٣  
 وهذا لانه اذا تحرك هو او ثوبه فمشيد وعورته كذا في الجمع وهو موضع الترحمة ١٣

١٤ قوله ما هذا اشتمال استسقاء انكاري ووقع في مسلم التفرغ بسبب الانكار وهو ان  
 الثوب كان ضيقاً واختلف بين طرفيه وتواضع اي انحنى عليه كانه عند الخفة بين طرفي الثوب لم يمس سائر  
 فانحنى ليستر فاعلم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بان محل ذلك ما اذا كان الثوب واسعاً فاما اذا كان ضيقاً فانه  
 يبرزه ان يبرزه لان المقصد الاصل من العورة وهو يحصل بالانزاد ولا يحتاج الى التوقص للمعاير لا اعتدال  
 الما صوريه كذا في فتح الباري ١٣ ١٤ قوله جلوساً اما جمع جالس كالكوع جمع راجع واما مصدر من جالس  
 وعلى كل حال انتصابه على المال وانما من رفع رؤسهن قبل جلوس الرجال خشية ان يلحن شيئاً من عورات  
 الرجال عند الرفع منه ١٣ عني ١٤ قوله في الجبة يعقوب بن مقصور في قوله في الثياب والشامية  
 نسبة الى الشام والمراد بالجبة الشامية التي تشبه الكفارة واما ذكره بلفظ الشامية مرارة لفظ الحديث وكان هذا  
 في عزة جموك والشام اذ كان كانت دار كفر واما لول بن لادن الباب معقود وجوز الصلوة في الثياب التي  
 تشبه الكفارة لم يتحقق في سنة ١٢ عني ١٤ قوله بالبول اي بعد ما غسل المراد البول الماكول وهو ظاهر  
 عند الزهري والمناسبة باعتبار ان الملبوس فيه سنة ١٣ غير جاري ١٥ قوله غير مقصود والظاهر ان ثوب  
 كان مشوياً للكفارة بغيره في الباب ١٢ عني ١٤ قوله فله اي فعل النبي صلى الله عليه وآله كذا في الخبر الجباري  
 قال العيني ومطابقاً للترجم من حيث عموم قوله فما راى بعد ذلك لانها يتناول ما قبل النبوة وما بعدها وحالة  
 الصلوة وغيره ١٣ ١٤ قوله والثبان يعقوب بن مقصور في قوله في الثياب والشامية  
 الغليظة فقط يكون للملايين ١٣ ١٤ قوله اذا وضع الله فآو سوجامه جازعاً عن الضرورة ويتراد عليه عند  
 الوضوء وقوله جمع رجل على صيغة الماصن والمراد منه الامراي يجمع رجل عند الوضوء من ثوبين او ثوبين على  
 التفصيل المذكور الذي هله عن النبي صلى الله عليه وآله صلى الله عليه وسلم الى آخره اي يصل رجل كذا في الخبر الجباري  
 واليعقوب والكرمان ١٣ ١٤ قوله عن نافع يعقوب بن مقصور عن النبي صلى الله عليه وآله صلى الله عليه وسلم على ما هو المتعارف عندنا في لفظ ابن حجر  
 كذا في الخبر الجباري وقال الكرماني قوله عن نافع يعقوب بن مقصور عن النبي صلى الله عليه وآله صلى الله عليه وسلم ان يكون عطفاً على سالم فيكون  
 متصلاً انتهى ونسبة الحديث للترجمة من حيث انه يستفاد منه جواز الصلوة في غير القميص والسراويل فيكون  
 المقصود من الترجمة عدم انحصار الصلوة فيها كذا في فتح الباري ١٣ ١٥ قوله عن اشتمال الصماء هو ان  
 يحنى الرجل ثوبه ولا يرفع منه جانيا ويشد على يديه ورجليه المناذرة كلها كالمسح التي ليس فيها خرق ولا صدق  
 ويقول الفقهاء هو ان يتخطى ثوب واحد ليس عليه غيره فيرفع من احد جانبيه فيضعه على منكبيه فتكشف عورته ويكره  
 على الاول لانه يرفع من دفع بعض الوام او غيره فيتعذر عليه ويكره على الثاني ان يتكشف  
 بعض عورته والا يكره وهو مملوء وجمع البحار ١٤ قوله ان يحنى هو ان يلبس على الثوب ويصحب

هذا الجواب ببيان لثابتة ان الاصل في احكام الشرع هو العموم والله تعالى اعلم اه مستدعي (قوله باب الصلوة في القميص) اي وجوده اعمد ما اهل تصح في القميص وتصح عند







ونظر الى علمها **حدثنا** احمد بن يونس قال انا ابراهيم بن سعد قال **حدثنا** ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في حبيصة لها **علم** فنظر الى **علمها** نظرة فلما انصرف قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم واتوني بانجابتيه ابي جهم فانها الهنتني انفاع صلوتي وقال هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قال النبي صلى الله عليه وسلم كنت انظر الى علمها وانا في الصلاة فاخاف ان يفتنني **باب** ان صلى في ثوب مصلب او تصاوير هل تفسد صلاته وما ينهى من ذلك **حدثنا** ابو محمد عبد الله بن عمرو وقال ثنا عبد الوارث قال نا عبد العزيز بن صهيب عن انس قال كان قوام لعائشة سارت به جانب بيتها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اميطي عنا قرايك هذا فانه لا تزال تصاويرك تعرض في صلاتي **باب** من صلى في قروح حري ثم نزعها **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال نا الليث عن يزيد عن ابي الخير عن عقبه بن عامر قال اهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم قروح حري فلبسه فصلى فيه ثم انصرف فنزعته نزعاً شديداً كالكاره له وقال لا ينبغي هذا للمتقين **باب** في الثوب المصير **حدثنا** محمد بن عروة قال **حدثني** عمر بن ابي زائدة عن عوف بن ابي جحفة عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة حمراء من ادم ورايت بلا اأخذ وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ورايت الناس يبديون ذلك الوضوء فمن اصاب منه شيئاً تسمم به ومن لم يصب منه شيئاً اأخذ من بلل يد صاحبه ثم رايت بلا اأخذ هاترة له فركها وخرج النبي صلى الله عليه وسلم في حلة حمراء مشتمراً صلى الى العنزة بالناس ركعتين ورايت الناس والدواب يمرون من بين يدي العنزة **باب** الصلوة في الشطوح والمنبر والخشب قال ابو عبد الله ولم ير الحسن باسان يصلي على الجند والقناطر وان جرى تحتها بول او فوقها او امامها اذا كان بينه وبينها شجرة وصلى ابو هريرة على ظهر المسجد بصلوة الامام وصلى ابن عمر على النبي **حدثنا** علي بن عبد الله قال نا سفين قال نا ابو حازم قال سألوا سهل بن سعد من اى شئ المنبر فقال ما بقى في الناس **علم** به منى هو من ائبل الغاية عمله فلان مولى فلانة لرسول صلى الله عليه وسلم وقام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم حين عمل ووضع فاستقبل القبلة كذب وقام الناس خلفه فقرأ وركع ركعتين فخلق الله خلقه ثم رفع رأسه ثم رجع المهقري فسجد على الارض ثم عاد على المنبر ثم قرأ ثم ركع ثم رفع رأسه ثم رجع المهقري حتى سجد بالارض فهذه اشانته قال ابو عبد الله قال على بن عبد الله سألني احمد بن حنبل عن هذا الحديث قال وانما اردت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اعلى من الناس فلا بأس ان يكون الامام اعلى من الناس هذا الحديث قال فقالت فان سفين بن عيينة كان يسأل عن هذا كثيرا فاسمع منه قال لا **حدثنا** محمد بن عبد الرحيم قال نا يزيد بن هارون قال انا حميد الطويل عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

علمه ثنا عن قالت يفتني عن عن مالك تصاوير بن جيب بن جيب هو ابن جيب ذلك الجند والقناطر على سقف بالناس من الناس رقى فذكر وكبر الى المهقري المديني فقال فانما ولا قلت ان

**اسماء الرجال** ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهري ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عروة هو ابن الزبير ابي جهم عامر بن حفص العدوي القرشي المدني اسلم يوم الفتح **باب** ان صلى في ثوب مصلب ابو عبد الوارث بن سعيد التوزي **باب** من صلى في قروح حري عبد الله بن يوسف التميمي الليث هو ابن سعد المصري يزيد بن ابي جيب ابي الخير مرثد بن عبد الله البزري عقيته بن عامر البزري **باب** في الثوب الاحمر محمد بن عروة البرزاسي عمر بن ابي زائدة الكوفي عوف بن ابي جحفة وهو بن عبد الله السواني الكوفي **باب** الصلوة في الشطوح الجند على المنبر سفين بن عيينة ابو حازم سلم بن دينار سسل الساعدي

**حل اللغات** ابجائية بفتح الهزرة وسكون النون وكسر الموحدة قبل الجيم وكسر النون الثاني وشدة التثنية ويجوز كسر الهزرة وفتح الموحدة وخفة التثنية وهي كسائية غليظة لا علم له وقيل الصواب ان يفتح الى موضع يقال له ابجان كذا في فتح الباري والغير الجارى ثم ان ارسال الحذيفة الى ابي جهم كاعطاء الخليل لعروض الشدة عند وقيل ان اليوم ابراهيم صلى الله عليه وسلم فربما علمه واستبدل بها نظائرا ذى قلبه بالارد ١٣ ر

**له** قوله حمراء قال في الفتح يشير ذلك الى الجواز والاختلاف في ذلك مع الحذيفة فانهم قالوا لوكبره وتادوا لواحد من الباب بانها كانت من بردودها بخطوط حمراء **له** قوله الخشب بفتح الخاء وضم السين جمع الخشبية **له** قوله الجند بفتح الجيم وضمها وسكون ياء وهي فتحها الماء الجادة من شدة البرود ١٢ مجمع البحار **له** قوله من ائبل الغاية بفتح الهزرة وسكون الهمزة وشجر وهو نوع من الطرقات والغاية بالمعجزة وخفة الموحدة اللاحقة وهي ايضا اسم موضع في الجواز قال النووي موضع معروف بالمدنية كذا في الكرماني قال البجلي وفي الجامع كل شجر يثقت فمؤنابة وفي الحكم الغاية الاجرة التي طالت ولها اطراف مرتفعة بامتعة وقال ابو حنيفة هي اجرة القصب انتهى ١٣ **له** قوله فلان بالفتحة لان منصرف لانه كان يه في علم المذكور اختلاف فلانة فانما غير منصرف لانما كانا عن علم الالانث وهي في حكم العلم واسم الجند الذي صنع البرقي فيصير قبل يموت وقيل يا قوم وغير ذلك كذا في البجلي وانكر ما في ١٣ **له** قوله قام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى آخره فيه الدلالة على ما ترجم له وهي الصلوة على النبي وقد علم صلى الله عليه وسلم صلواته عليه وارتقاءه على الاموميين بالاتباع له والتعلم فاذا ارتفع الامام على الاموم فهو كروه اللاحقة كمثل هذا فيصير قال البجلي وفي الخير الجارية في هذا الحديث دليل على جواز ارتفاع الامام على الاموميين وهو مذموم النفيية والتأخيرية واحمدو الليث لكن مع الكرامة بلا مضرورة كذا في القسطلاني وقال نقلنا عن الخطابي وكان للمبرثلث مراتي ولعله انما قام على الثانية منها فليس في نزوله وطلوعه الاخطوان انتهى ١٢

اسماء الرجال ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهري ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عروة هو ابن الزبير ابي جهم عامر بن حفص العدوي القرشي المدني اسلم يوم الفتح **باب** ان صلى في ثوب مصلب ابو عبد الوارث بن سعيد التوزي **باب** من صلى في قروح حري عبد الله بن يوسف التميمي الليث هو ابن سعد المصري يزيد بن ابي جيب ابي الخير مرثد بن عبد الله البزري عقيته بن عامر البزري **باب** في الثوب الاحمر محمد بن عروة البرزاسي عمر بن ابي زائدة الكوفي عوف بن ابي جحفة وهو بن عبد الله السواني الكوفي **باب** الصلوة في الشطوح الجند على المنبر سفين بن عيينة ابو حازم سلم بن دينار سسل الساعدي

**حل اللغات** ابجائية بفتح الهزرة وسكون النون وكسر الموحدة قبل الجيم وكسر النون الثاني وشدة التثنية ويجوز كسر الهزرة وفتح الموحدة وخفة التثنية وهي كسائية غليظة لا علم له وقيل الصواب ان يفتح الى موضع يقال له ابجان كذا في فتح الباري والغير الجارى ثم ان ارسال الحذيفة الى ابي جهم كاعطاء الخليل لعروض الشدة عند وقيل ان اليوم ابراهيم صلى الله عليه وسلم فربما علمه واستبدل بها نظائرا ذى قلبه بالارد ١٣ ر

**له** قوله حمراء قال في الفتح يشير ذلك الى الجواز والاختلاف في ذلك مع الحذيفة فانهم قالوا لوكبره وتادوا لواحد من الباب بانها كانت من بردودها بخطوط حمراء **له** قوله الخشب بفتح الخاء وضم السين جمع الخشبية **له** قوله الجند بفتح الجيم وضمها وسكون ياء وهي فتحها الماء الجادة من شدة البرود ١٢ مجمع البحار **له** قوله من ائبل الغاية بفتح الهزرة وسكون الهمزة وشجر وهو نوع من الطرقات والغاية بالمعجزة وخفة الموحدة اللاحقة وهي ايضا اسم موضع في الجواز قال النووي موضع معروف بالمدنية كذا في الكرماني قال البجلي وفي الجامع كل شجر يثقت فمؤنابة وفي الحكم الغاية الاجرة التي طالت ولها اطراف مرتفعة بامتعة وقال ابو حنيفة هي اجرة القصب انتهى ١٣ **له** قوله فلان بالفتحة لان منصرف لانه كان يه في علم المذكور اختلاف فلانة فانما غير منصرف لانما كانا عن علم الالانث وهي في حكم العلم واسم الجند الذي صنع البرقي فيصير قبل يموت وقيل يا قوم وغير ذلك كذا في البجلي وانكر ما في ١٣ **له** قوله قام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى آخره فيه الدلالة على ما ترجم له وهي الصلوة على النبي وقد علم صلى الله عليه وسلم صلواته عليه وارتقاءه على الاموميين بالاتباع له والتعلم فاذا ارتفع الامام على الاموم فهو كروه اللاحقة كمثل هذا فيصير قال البجلي وفي الخير الجارية في هذا الحديث دليل على جواز ارتفاع الامام على الاموميين وهو مذموم النفيية والتأخيرية واحمدو الليث لكن مع الكرامة بلا مضرورة كذا في القسطلاني وقال نقلنا عن الخطابي وكان للمبرثلث مراتي ولعله انما قام على الثانية منها فليس في نزوله وطلوعه الاخطوان انتهى ١٢

بشهادة العادة بالحاثل في مثله فصار اوصل هو الحائل كما لا يخفى والله تعالى اعلم استدى قوله متلفعات في مرطهين والوجه الاستدلال ان الزمان كان زمان قللة الثياب فالغالب من حاله عدم الزيادة على ذلك الثوب الواحد ولو فرض احتمال عدم الزيادة موجود قطعاً والثوب الزائد لو كان خفياً لا يظهر بواسطة التلغم فلو اجازت صلواتهم في الثوب الواحد لكان الظاهر ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بحث عن حاله فترك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم البحث عن حاله مع احتمال وحدة الثوب دليل على الجواز في الثوب الواحد ولا شك انه لو كان هناك من صلى الله تعالى عليه وسلم لروى عادة والله تعالى اعلم قوله فانما اردت بالخطا اى اردت بذكر هذا الحديث الاستدلال على جواز اختلاف موقف الامام والمأموم في العلو والسفل وقوله فقلت بالكلام اى ان سفين كان يسأل عن هذا الحكم كثيرا فيستدل





المشرق ولا في المغرب قبلة لقول النبي صلى الله عليه وآله لا تستقبلوا القبلة بغائط أو بول ولكن شرقوا أو غربوا حدثنا علي بن عبد الله قال  
 ناسفين قال نا الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي ايوب الانصاري ان النبي صلى الله عليه وآله قال اذا اتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة و  
 لا تستدبروها ولكن شرقوا أو غربوا قال ابو ايوب فقدمنا الشك فوجدنا ما را حيص بنيت قبل القبلة فنحن ونستغفر الله عز وجل و  
 عن الزهري عن عطاء قال سمعت ابا ايوب عن النبي صلى الله عليه وآله مثله بان قول الله عز وجل واتخذوا من مقام إبراهيم مصطفا حدثنا  
 الحبيدي قال ناسفين قال نا عهرو بن دينار قال سألنا ابا عبد الله عن رجل طاف بالبيت المعمور ولم يطف بين الصفا والمروة اياك امرأته  
 فقال قدام النبي صلى الله عليه وآله فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة وقد كان لكم في رسول الله أسوة  
 حسنة وسألنا جابر بن عبد الله فقال لا يفترية ما حتى يطوف بين الصفا والمروة حدثنا مسدد قال نا يحيى عن سيف يعنى ابن ابي سلمة  
 قال سمعت مجاهد اقال ابي ابن عمر فقيل له هذا رسول الله صلى الله عليه وآله دخل الكعبة فقال ابن عمر فاقبلت والنبي صلى الله عليه وآله قد خرج  
 واجد بلا قاتما بين البابين فسالت بلا فقلت اصلى النبي صلى الله عليه وآله في الكعبة قال نعم ركعتين بين الشريطين اللذين على يساره اذا  
 دخلت ثم خرج فصلى في وجه الكعبة ركعتين حدثنا اسحق بن نصر قال نا عبد الرزاق قال نا ابن جريج عن عطاء قال سمعت ابن عباس  
 قال لما دخل النبي صلى الله عليه وآله البيت دعا في نواحيه كلها ولم يصل حتى خرج منه فلما خرج ركعتين في قبل الكعبة وقال هذه القبلة  
 باب التوجه نحو القبلة حيث كان وقال ابو هريرة قال النبي صلى الله عليه وآله استقبل القبلة وكذا حدثنا عبد الله بن رجاء قال نا اسرائيل  
 عن ابي اسحق عن البراء قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله في غيبوبة المقدس ستة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا وكان رسول الله صلى  
 الله عليه وآله يحب ان يوجه الى الكعبة فانزل الله عز وجل قد نرى تقلب وجهك في السماء فتوجه نحو القبلة وقال السهفاء من الناس و  
 هم اليهود ما اولهم عن قبلةهم التي كانوا عليها قل لله المشرق والمغرب يهدي من يشاء الى صراط مستقيم فصلى مع النبي صلى الله عليه وآله  
 رجل ثم خرج بعد ما صلى فبر على قوم من الانصار في صلاة العصر يصلون نحو بيت المقدس فقال هو يشهد ان صلى مع رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم وانه توجه نحو الكعبة فحترق القوم حتى توجهوا نحو الكعبة حدثنا مسلم بن ابراهيم قال نا هشام بن عبد الله قال نا يحيى  
 ابن ابي كثير عن محمد بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وآله يصلى على راحلته حيث توجهت به فاذا اراد  
 الفريضة نزل فاستقبل القبلة حدثنا عثمان قال نا جابر عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله صلى الله عليه وآله  
 قال ابراهيم لا ادري زاد او نقص فلما سلم قيل له يا رسول الله احدث في الصلوة شئ قال وما ذاك قال واصلت كذا وكذا فشق رجله و  
 استقبل القبلة وسجد سجدتين ثم سلم فلما قبل علينا بوجهه قال انه لو حدث في الصلوة شئ لنبأكم به ولكن انما ابشر مثلكم انسى

لفاظ قال سالت العمرة الناس يساره النبي رسول الله صلى الله عليه وآله  
 حدثنا القبلة الكعبة قام فكبّر النبي صلى الله عليه وآله فقلوبك قبلة ترضها الكعبة فقال رجال نحو القبلة  
 فاذنوا النبي صلى الله عليه وآله فقلوبك قبلة ترضها الكعبة فقال رجال نحو القبلة

اسماء الرجال سفيان هو ابن عيينة السدوسي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ابي ايوب هو  
 خالد بن زيد الانصاري عن الزهري اي بالاستاذ المذكور من مطارد بن يزيد الليثي باب قول الشرح  
 عز وجل الم محمد بن عبد الله بن الزبير القرشي المكي سفيان هو ابن عيينة عمرو بن دينار المكي مسدد  
 هو ابن مسدد شيخنا هو ابن سعيد القطان مجاهد هو ابن جبر المنصور اسحاق هو ابن ابراهيم بن نصر  
 السعدي عبد الرزاق هو ابن همام بن نافع الحارثي مولاهم ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج  
 عطاء هو ابن ابي رباح اسلم القرشي مولاهم المكي باب التوجه نحو القبلة عبد الله بن رجاء الخزازي  
 اسرائيل بن يوسف يروي عن جده ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي الهراء هو ابن عازب الانصاري  
 مسلم بن ابراهيم الازدى الغرابي هاشم هو ابن عبد الله الدستواي شيخنا بن ابي كثير الطائي  
 مولاهم محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان العامري المدني عثمان هو ابن ابي شعبة جبرير هو ابن  
 عبد الحميد منصور هو ابن المعتز ابراهيم هو ابن يزيد النخعي علقمة هو ابن قيس النخعي عبد الله هو ابن  
 مسعود حل اللغات مر اجيف جمع مرعاض بكسر الميم هو البيت المشهور للنفوس  
 فذى من الشئ وهو العطف  
 باهل المدينة لانهم المناطون ويطلق بهم من هو على ستم ١٢ قس للمع جمع مرعاض بكسر الميم وهو البيت  
 المشهور للنفوس ١٢ اعلم من بناه او اقدم حصول الانحراف التام ١٢ هذا جوابا بالاشارة الى وجوب  
 اتيانه صلواته على من اللامن حكايته عن الال الماشية ١٢ اعلم السارية هي الاسطوانة ١٢

له قوله ركعتين قال  
 الاستيعالي وغيره ان المشهور عن ابن عمر بن طريق نافع وغيره انه قال ونسيت ان اسلمكم صلى فدل على  
 انه اجره بالكيفية ولم يحسبه بالكيفية واجيب بان بلا الا ثبت له انه صلى ولم يجز بان لم صلى فاعتمد بن عمر على القدر  
 المتحقق له وهو الركعتان لان الشغل في النماز لم ينقل باقل من الركعتين كذا في فتح الباري واليعنى ١٢  
 قوله ولم يصل هذا الحديث من مراسيل ابن عباس لانهم يدرغل في الكعبة مع صلى الله عليه وسلم وهو يروي عن  
 اسامة وثبت في روايته بلال انه صلى فيها قال النووي اجمع اهل الحديث على ما اخبره رواية بلال لانه ثبت  
 ومعه زيادة علم فوجب تزجيده ويحمل انه صلح دخل فيها مرتين كذا في اليعنى ١٢  
 صلح رجل هو يواد بن بشر او هو يواد بن نبيك وعنه ابن سعد في الطبقات انه عليه الصلوة والسلام صلى  
 ركعتين من النظر في مسجده بالمسلمين ثم امر ان يتوجه الى المسجد الحرام فاستدار اليه واستدار معه المسلمون ويقال  
 انه عليه الصلوة والسلام زلزام بشر بن البراء بن معرور بن بنى سلمة فصنعت لهما ما ومانت النظر ففصل  
 وصحبا به ركعتين ثم امر فاستدار الى الكعبة واستقبل الميعزاب فسمى مسجد القبليين قال ابن سعد قال الواقدي  
 هذا اثبت عندنا ١٢ قسطلاني  
 سجود السهو المذكور بل كان لاجل الزيادة او النقصان لكن سياتي في الباب الذي بعده من روايته الحكم  
 عن ابراهيم باسناده هذا صلى فسا وهو يقضى الجزم بالزيادة فلعل شك لما حدث منصور ويقتن لما حدث  
 الحكم وقد تابع الحكم على ذلك حماد بن ابي سليمان وطلحة بن مصرف وغيرهما وعين في روايته ايضا وعاد انها  
 النظر ١٢ فتح الباري

يقول باب قول الله تعالى واتخذوا من مقام إبراهيم مصطفا  
 يمكن ان يقال اشار يا حاديت الباب الى ان الامر مخصوص بركعتي الطواف او انه للندب حيث فعله تارة وتركه اخرى او اشار الى ان المراد بمقام ابراهيم البيت او الحرم والله  
 تعالى اعلم ومعنى قوله مصلى اي قبلة على انه في الاصل مصلى اليه اسم مفعول ثم صار مصلى بالحذف والواصل والله تطلعي اعلم قوله قد نرى تقلب وجهك كلمة قد  
 للتحقيق او للتقليل بالنظر الى المفعول اي لا بمعنى ان القلب يقع الوان الفاعل يرد احيانا بل بمعنى انه يقع احيانا فواؤه الفاعل على حسب ما يقع فافهم احسن دي قوله يصلى  
 على راحلته حيث توجهت اي فالتقل على الدابة مستثنى من آية التوجه نحو الكعبة وقوله واستقبل القبلة وسجد سجدتين اي فسجدت السهو هذا خلتان تحت الامر  
 بالتوجه نحو الكعبة

قال نا عبد الله بن مسعود رسول الله صلى الله عليه وآله



كَمَا تَسْنُونَ فَإِذَا سَبَّحْتُمْ فَذَكِّرُونِي وَإِذَا شَكَتُمْ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَّخِذْ الصَّوَابَ فَلْيَتَّخِذْ عَلَيْهِ ثُمَّ لِيَسْلَمْ ثُمَّ لِيَسْجُدْ ثُمَّ لِيَسْجُدْ تَيْنِ بِأَبِ مَا  
جَاءَ فِي الْقِبْلَةِ وَمَنْ لَمْ يَرِ الْإِعَادَةَ عَلَى مَنْ سَأَى فَصَلَّى إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ وَقَدْ سَلَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رُكْعَتَيْ الظُّهْرِ وَقَبْلَ عَلَى النَّاسِ بِوَجْهِهِ  
ثُمَّ آتَمَ مَا بَقِيَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَيْنٍ قَالَ نَاهُشِيمُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ أَسْنِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ عَمْرُو بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُ وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ قُلْتُ يَا رَسُولَ  
اللَّهِ لَوْ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّيًّا فَزَلْتُ وَأَتَّخِذُ وَأَمِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّيًّا وَآيَةُ الْحِجَابِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمَرْتَ نِسَاءَكَ أَنْ يَتَّخِذْنَ  
فَانَهُ يَكْفِيَنَّ مِنَ الْبِرِّ وَالْفَأْجِرِ فَزَلْتُ آيَةَ الْحِجَابِ وَاجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْغَيْثَةِ عَلَيْهِ فَقُلْتُ لِمَنْ عَلَى رَبِّيَ إِنْ طَلَقْتِ إِنْ يُتْبَدَلُ لَه  
أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُمْ مَسَلَمَاتٍ فَزَلْتُ هَذِهِ آيَةُ وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ نَائِيحِي بْنُ أَبِي يُوْبَ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا هَذَا حَدَّثَنَا  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ أَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ بَيْنَ النَّاسِ بَقْبَاءٌ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ إِذَا جَاءَ هُمَارَاتٍ فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا وَقَدْ أُورِثَ يُسْتَقْبَلُ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبَلُوهَا وَكَانَتْ وَجْوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ فَاسْتَدْرَأُوا  
إِلَى الْكَعْبَةِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ نَائِيحِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ الْحَكَمِ بْنِ إِبرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ عَزِيلٍ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ حَسَنًا فَقَالَ لَوْ  
أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ قَلِيلًا وَمَا ذَاكَ قَالَ لَوْ أَصَلَيْتُ حَسَنًا قَالَ فَتَنَى رَجُلُهُ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بِأَبِ حَلْكَ الْبِزَاقِ بِالْيَدِ مِنَ الْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ  
قَالَ نَاسِمُ بْنُ سَمْعِيلَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نَخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَقٌّ رَأَى فِي وَجْهِهِ  
فَقَامَ فَحَكَهُ بِيَدِهِ فَقَالَ إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَانَهُ يُنَاجِي رَبَّهُ وَإِنْ رَبُّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ فَلَا يَبْرُقُ أَحَدُكُمْ قَبْلَ قِبْلَتِهِ وَلَكِنْ  
عَنْ يَسَارَةٍ أَوْ تَحْتِ قَدَمِهِ ثُمَّ أَحَدًا طَرَفَ رِجْلَيْهِ فَبَصَقَ فِيهِ ثُمَّ رَدَّ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ أَوْ يَفْعَلُ هَكَذَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ  
قَالَ أَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى بُصْبَا قَانِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ فَحَكَهُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ إِذَا كَانَ  
أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَبْصُقُ قَبْلَ وَجْهِهِ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَبْلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ أَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ  
عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ فُحَاطًا أَوْ بُصْبَا قَانًا وَنَخَامَةً فَحَكَهُ بِأَبِ حَلْكَ  
الْمُخَاطَبِ بِالْحَطِيِّ مِنَ الْمَسْجِدِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ وَطِئْتُ عَلَى قَدْرِ رُطْبٍ فَأَغْسِلْهُ وَإِنْ كَانَ يَابَسًا فَلَا حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سَمْعِيلَ قَالَ نَاسِمُ  
إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ أَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى  
نَخَامَةً فِي جِدَارِ الْمَسْجِدِ فَتَنَاوَلَ حَصَاةً فَحَمَّهَا فَقَالَ إِذَا تَخَمَّ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَخَمَّنْ قَبْلَ وَجْهِهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ وَلَا يَبْصُقُ عَنْ يَسَارَةٍ أَوْ تَحْتِ  
قَدَمِهِ الْيَسْرَى بِأَبِ لَا يَبْصُقُ عَنْ يَمِينِهِ وَالصَّلَاةُ كُنْتُ نَائِيحِي بْنِ بَكْرِ قَالَ نَالِيثُ عَنْ عَقِيلِ بْنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
أَنَّ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نَخَامَةً فِي حَاظِ الْمَسْجِدِ فَتَنَاوَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَصَاةً فَحَمَّهَا ثُمَّ

لِيَسْلَمْ فَلْيَسْجُدْ لِزَيْرِي وَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ فَقُلْتُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ فَاسْتَقْبَلُوهَا  
صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَسَاءً رِيًّا وَقَالَ فَانَهُ رَبِّيَ فَلَا يَبْرُقُ الْمَسْجِدَ تَعَالَى تَحْتَهُ شَجَرًا بِالْحَصْبَاءِ أَخْبَرَنَا حَدَّثَنَا فَحَكَهَا

في انسى احترام القبلة لا يجوز ان يذرى بالزقاق ونحوه فلذا لم يفرق بين رطب ويا بس بخلاف ما علمتة النبي فيه  
مجرد الاستقراء فلا يفرق على اليا بس ١٢ نفع الهادي كه قوله يا بسا هذا في التقدير ولما في ترك احترام  
القبلة فكلها سواء ودر المنايسة للترجمة ١٣ اسماء الرجال  
باب ما جاء في القبلة عمرو بن عون هو ابو عثمان الواسطي البرزاز مشيم هو ابن بشير بن بكير  
الاب وتفسير الابن حميد الطويل وقال ابن ابي مريم سعيد بن محمد بن الحكم شيخي بن الربيع هو الخافقي  
عبد الله بن يوسف هو القيس بن عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ابو عبد الرحمن المدني عبد الله بن  
عمر هو ابن الخطاب مسدد هو ابن سريته يحيى هو القطان شعيبه هو ابن الحجاج الحكم هو ابن عتيبة  
مصحف ابراهيم هو النخعي علقمة هو ابن قيس النخعي عبد الله هو ابن مسعود باب حلك الزقاق الخ  
قتيبة هو ابن سعيد النخعي اسمعيل بن جعفر بن ابي كثير الانصاري حميد الطويل عبد الله القيسى مالك  
بن انس الامام تافع مولى ابن عمر عبد الله بن عمر بن الخطاب عبد الله القيسى مالك بن انس  
الاصمعي هشام بن عروة بن الزبير بن العوام باب مك المخاط وقال ابن عباس وصل ابن ابي شيبة  
بسند صحيح موسى بن اسمعيل اي اليهودي البهري ابراهيم القرشي المدني ابن شهاب الزهري  
حميد القرشي ابا سعيد الخدري باب لا يصبغ عن يمينه شيخي هو ابن عبد الله بن بكر الليث  
هو ابن سعد الامام عقييل بن خالد الابن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري حميد بن عبد الرحمن بن  
عوف الزهري الحل اللغات فليتحجر التمرى طلب الثواب بالا جتهاد البالغ فخرامة بعض النوان  
هو فضله يخرج من الصد بصاق لعن الهاء اللعاب الذي يخرج من الفم مخاط بعن اليم يخرج من  
الانف فتحتم الحت المك تنخم اي التقي الخامة عه وسبغني القصة مفسر في تفسير سورة الترحم  
انشاد الشد تعالي ١٣ عه عطف اي جلس كما هو رواية القعود للشد ١٤ عه هذا وما بعده في غير  
المسجد ما فيه فشي ثوبه ١٣ مجمع البحار

له قوله من سئ فصل قال الكرمانى قوله فصل تفسير لقوله سئ والغاء تفسيره وما  
بقى اى الركنين الاخرين وما سببه هذا التعليق للترجمة انه جعله زمان الاقبال على الناس واغلق في حكم الصلوة  
وان في ذلك الزمان ساء مصلى الى غير القبلة وهذا التعليق قطع من حديث ابى هريرة في قصة ذى الريد  
كذا في اليعين ١٣ له قوله وافقت والمعنى في الاصل وافقنى ربى فانزل القرآن على وفق ما ابيت  
ولكنه اسند الوافقة بنفسه بغاية الادب كذا في الكرمانى وفي الجزا لى رى وذكر البعض موافقة في احد عشر  
كما نقله السيوطى في تاريخ الخلفاء وقال بعض آخر في خمسة عشر وحل قوله المذكور كان قبل الحوادث الباقية  
اولان الكلام كان فيما اذن ذكر العدد القليل لا يفتى العدد الا انما انتهى ١٢ له قوله مصلى اى قبله ودلالة  
على الترجمة باشتار دلالة على الجزء الاول منها كما ان الحديث الذى ياقى آخر ايدل على الجزء الاخير فالاول اخره  
يدل على كل الترجمة وما كيفية الدلالة فعلى قول من فسر مقام ابراهيم بالعبادة فظا هو اما على قول من قال  
هو الحرم كله فيقال ان من التبعض ومصلى اى قبله او موضع الصلوة والمراد من الترجمة ما جاء في القبلة  
وما يتعلق بها وبذا نظر لان المتبادر الى الفهم من المقام الجمر الذى وقف عليه ابراهيم وموضع مشهور قال  
الخطابى سأل عمر بن رسول النضرى الشد عليه وسلم ان يجعل ذلك الجمر الذى فيه اثر مقام بين يدي القبلة  
ليقوم الامام عنده فنزلت الآية ١٣ كرمانى له قوله ان يستقبل القبلة دلالة على الجزء الاول من الترجمة  
فما هو من الجزء الثاني ايضا وذلك لانهم صلوا في اول تلك الصلوة الى القبلة المنسوفة التى هى غير القبلة  
الواجب استقبالا لما جاء بين يديه والى اهل كنانة حيث لم يؤمر باعادتهم صلواتهم ١٢ عه قوله  
فان يراعى ربه المناجاة والنحو السرىين الاثنيون وما جاءه الرب مجازا لا كلام الاسن طوط العبد وهو من  
باب التفسير اى شدة العبد وتوجهه الى الله ثم في الصلوة وما فيها من القنرة والاذكار واستئصال رعيه الحظون  
والشروع بمن يراعى مولاه وكذا قوله وان ربه يبيده وبين القبلة وقوله فان الشد قبل وجهه معناه التفسير اى كان  
بينه وبين القبلة ١٤ عه قوله وقال ابن عباس المخاطبة للترجمة الاشارة الى ان العلة

(قوله ما جاء في القبلة) اى في متطقاتها كما قام ابراهيم لو فيها ومقام ابراهيم هي الكعبة (قوله فاستدراوا الى غير الكعبة  
قبل علمهم بالامر وكذا السأهى والله تعالى اعلمه اسندى (قوله الزقاق في المسجد خطيئة) اى لمن لم يريد دفنها لما سبق وسيجي من قوله ليبصق عن يساره او تحت  
قدمه والقول بانه عام مخصوص بغير المسجد لهذا الحديث ليس بشئ كيف هو مورد ذلك القول كان هو المسجد كما يربطه اليه روايات الصحيح وغيره وتخصيص المورد













وشاح احمر من سبور قالت فوضعتهُ او وقع منها فمرت به حدياية وهو ملقى فحسبته لحماً فخطفته قالت فالتسوه فلم يعيدها قالت  
 فاتهموني به قالت فطفقوا يفتشوني حتى فتشوا قبلها قالت والله اني لقاتمه معهم اذ مرت به الحدياية فالتقه قالت فوقع بينهم قالت  
 فقلت هذا الذي اهتمتموني به زعمتم وانا منه بريئة وهو ذاهو قالت فجاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلمت قالت عائشة  
 فكانت لها خيابة في المسجد وحفش قالت فكانت نائيتي فتحدثت عندي قالت فلا تجلس عندي مجلساً الا قالت ويوم الوشاح  
 من تعاجيب ربنا الا انه من بلدة الكفر انجاني قالت عائشة فقلت لها ما شأنك لا تقعدين معي مفعداً الا قلت هذا قالت فتحدثتني  
 بهذا الحديث يا ابى نوم الرجال في المسجد وقال ابو قتادة عن انس بن مالك قد مرهط من حبل على النخيل صلى الله عليه وسلم وكانوا  
 في الصفة وقال عبد الرحمن بن ابي بكر كان اصحاب الصفة الفقراء حدثنا مسد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع قال  
 اخبرني عبد الله بن عمر انه كان ينام وهو شاب اعزب لا اهل له في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا  
 عبد العزيز بن ابي حازم عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة فلم يجد علياً في البيت فقال  
 ابن ابن عمك قالت كان بيني وبينه شيء فاصبني فخرج فلم يقبل عندي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نسا انظرين هو فياء  
 فقال يا رسول الله هو في المسجد راقد فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع قد سقط رداؤه عن شقه واصابه تراب فجعل  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسحه عنه ويقول قم ايا تراب قم ايا تراب حدثنا يوسف بن عيسى قال حدثنا ابن فضيل عن ابيه عن  
 ابي حازم عن ابي هريرة قال لقد رأيت سبعين من اصحاب الصفة ما منهم رجل عليه رداء انا ازاروا واكساء قد يطوفوا اعناقهم فيها  
 ما يبلغ نصف الساقين ومنها ما يبلغ الكعبين فيجمعه بيده كراهية ان ترى عورتها باب الصلوة اذا قدم من سفر وقال كعب بن مالك  
 كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر يداً بالسجد فضلى فيه حدثنا خالد بن يحيى قال حدثنا مسعود قال حدثنا عمار بن  
 ابن دثار عن جابر بن عبد الله قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد قال مسعرا اياي قال ضحى فقال صل ركعتين وكان لي عليه  
 دين ففقتاني وزادني يا ابى اذ دخل احدكم المسجد فليركم ركعتين قبل ان يجلس حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك  
 عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقى عن ابي قتادة السلمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل احدكم  
 المسجد فليركم ركعتين قبل ان يجلس يا ابى المحدث في المسجد حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن

يفتشون النبي فكان اعاجيب الرجل فكانوا الصديق عزير رسول الله وقالت فقالت وقد وهو يقول يا ابا تراب فصل له

المسجد يخرجون ولا يسلون واوجب اهل الظاهر على كل داخل في وقت يجوز فيه الصلوة وقال بعضهم في كل  
 وقت كذا في الكرماني قال ابن جرير قد ض الامرا الصلوة والداخل بمدينت النبي عنها في وقت الطلوع ونحوه  
 فذهب النافعية الى تخصيص النبي والنفية الى كسره  
 القريش هشام بن عروة بن الزبير مرآنا باب نوم الرجال في المسجد قال ابو قتادة هو عبد الله  
 ابن زيد وصله المؤلف في البخاري مسد هو ابن مسعود الاسدي يحمي هو ابن سعيد القطان عمه الله  
 بن عمر القريش نافع مولى ابن عمر سهل بن سعد بن مالك الانصاري يوسف بن عيسى المروزي ابن فضيل  
 هو محمد بن فضيل يروي عن ابيه فضيل بن غزوان الكوفي ابي حازم هو سلمان الاشجعي الكوفي الساجي بن بونير  
 الراوي عن سهل فادله ولا يروي عن ابي هريرة سان باب الصلوة اذا قدم من سفر خلا بن يحيى بن صفوان السلمي ابو محمد الكوفي  
 نزيل مكة مسعور بن كرام ابو سلمة الكوفي محارب بن دثار بكسر الدال الملة السدي قاضي الكوفة باب اذا  
 دخل احدكم المسجد فليركم ركعتين قبل ان يجلس باب المحدث في المسجد عبد الله  
 واما كهما السابقان في الباب السابق ابي الزناد عبد الله بن ذكوان القريش ابو عبد الرحمن المدني  
 حل اللغات وشاح بكر الواد وفيها شيخ من ادم عرضا ويرى بالجوهر تشده النساء بين ما تعقبا وقيل  
 نيطان من لؤلؤ يخالف بينهما وتوشح به النساء سيور جمع سير هو ما يقدر من الجرد حدياية يتشده بالبيضاء  
 بعد الف تصغير صداة طائر معروف يقولون في الفارسية زغن خبياء بكسر الفاء خيمة من صوف او وبر  
 حفش بكسر الحاء وسكون الفاء البيت الصغير ما نخوذ من الانحفاش وهو الانحفاش واصلا الوعاء الذي يفتح  
 المرأة فيما غزلنا تحدث روي من النخل يمزق تار ومن التفعيل ايضا الصفة بضم الصاد وفتح الفاء  
 المشددة اسم موضع مطلق كان في المسجد النبوي كانت تاوي اليه المساكين اعزب هو من لا زوج له  
 يقل بالكسر من القيلولة وهو نوم نصف النهار اعقله الغفرة ستر الذنوب ابي قتادة السلمي يفتح العين  
 واللام وقيل بكسر اللام  
 عه موضع مطلق من المسجد النبوي كانت تاوي اليه المساكين اذ عه نائته ان كبره لما قبله والتميم  
 اذ كرهه سلة بن دينار والدمج العزير اذ كرهه وهو موضع الترميز لان الصفة كانت من المسجد  
 هه وصله المؤلف في غزوة بئوك اذ كرهه ابن العوام القريش المدني اذ كرهه بفتح العين وقيل بكسر  
 اللام نسبة الى سلمة بكسر اللام

له قوله وشاح  
 بكر الواد وفيها شيخ من ادم عرضا ويرى بالجوهر تشده المرأة بين ما تعقبا وقيل نيطان من لؤلؤ يخالف بينهما و  
 يتوشح به المرأة اذ كرهه جمع البارد والباري له قوله حدياية يتشده بالبيضاء تصغير صداة كعبية طائر  
 معروف وحصل الالف باشباع ففتح اياء اذ كرهه قوله عه نائته ان كبره لما قبله او  
 مفعول محذوف وهو نحو اني افترت او اني صاحبه اذ كرهه قوله وهو ذاهو  
 فيه وجوه من الاعراب هو متبدأ وذاخيره اوتاكيبه وهو انما في خبره غير له اوتاكيبه لا ولا اوتاكيبه  
 ثمان وهو غيره او هو الاول غير الثمان وما بعده جملة مفسرة لادخيره هو انما في محذوف والمثلية تالكيلة او انصوب  
 على الاختصاص اذ كرهه قوله حفش بكسر الهمزة وسكون الفاء بعد ما بجمعة البيت الصغير القريب  
 السمك ما نخوذ من الانحفاش وهو الانحفاش واصلا الوعاء الذي يفتح المرأة فيه غزلا اذ كرهه قوله  
 فحدثت بلفظ المتعارف من النخل يمزق تار من الكرماني والفتح اذ كرهه قوله نوم الرجال  
 في المسجد جواز ذلك وهو قول الجمهور روي عن ابن عباس كراهية الامن يربط الصلوة وعن ابن مسعود  
 مطلقا وعن مالك التفعيل بين من لم يكن يفكره وبين من لا له مسكن فيباح اذ كرهه قوله ابن سعيد  
 بكسر العين ابن جليل الشقي اسمه يحيى وقبيلة لقب غلب عليه وعرف به اذ كرهه قوله سبعين من  
 اصحاب يشعرا باسم كانوا من اصحاب الصفة وقد استشهد منهم في سير موحدة قبل اسلام ابي هريرة واختلف  
 في عددها يجمع كذا في الفتح اذ كرهه قوله رواد هو ما يستر على البدر نقطه والازار ما كسوا النصف الاسفل  
 وقد روي الصفة لكسره وحده والعائد محذوف والفتير في فتمها عائد الى الكساية اعتبارا من جنس ابيدته الجاعة  
 كذا في الكرماني وفي الخبر الجاري ولا يخفى ان لا يظهر فائدة نفي الرداء ولعله نفي الرداء لان صاحب الرداء يكون له  
 اذ ايضا غالباً ففيه اشعار الى انه لم يكن له ثوبان انتهى اذ كرهه قوله صل ركعتين قال الكرماني فان قلت  
 ما وجه دلالة على الترميز قلت هذا الحديث مختصر من مطول ذكره في كتاب اليهود وغيره وفيه ان قال كنت  
 مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة واشترى مني جملا بوقية ثم قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قتيلا قدمت بالخذلة فوجدته على باب  
 المسجد قال الآن قدمت قلت نعم قال فادخل فضل ركعتين فامر بالان يزن لي اوقية فوزن لي  
 فارخ قال النووي مقصوده للقدم من السفر انتهى اذ كرهه قوله قتادة الخارث بالثانية ابن ربي بكر  
 الراد وتسكين الموصدة اذ كرهه قوله فليركم اذ كرهه قال ابن بطال اتفق ائمة الفتوى على ان محمول  
 على الندب والارشاد مع استصحاب الركوع لكل من دخل المسجد يماري ان كبره واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطون  
 في الصلوة

تظهر التراجم من الاحاديث المذكورة فيها يتأمل من حيث ان العادة في مثل ذلك تقتضي النوم في المسجد مثلاً اذا علم حال اصحاب الصفة علمانه لا يمكن مع هذه الحالة  
 عادة ان يكون لهم بيوت فلا بد من نومهم في المسجد وهكذا اه سندي







واوفا اليه اي الشطر قال لقد فعلت يا رسول الله قال قم فاقضه باب كئس المسجد والتقاط الخرق والقدي والعيان حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة ان رجلا اسود او امرأة سوداء كان يقم المسجد فمات فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عنه فقالوا مات فقال اذ كنتم اذ نمونى به دلونى على قبره او قال قبرها فاني قبره فاضلي عليها باب تحريم تجارة الخمر في المسجد حدثنا عبيد بن ابي حمزة عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت لما نزلت الايات من سورة البقرة في الربوا اخرج النبي صلى الله عليه وسلم الى المسجد فقرأهن على الناس ثم حرم تجارة الخمر باب الخدم للمسجد وقال ابن عباس نذرت لك ما في بطني محررا محررا للمسيح بخدته حدثنا احمد بن واقد حدثنا حماد عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة ان امرأة او رجلا كانت تقم المسجد ولا اراه الا امرأة فذكر حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى على قبرها باب الاسير والغريم يربط في المسجد حدثنا اسحق بن ابراهيم قال اتاروح ومحمد بن جعفر عن شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان عفر يتا من الجن تفلت على البارحة او كلمة نحوها ليقطع على الصلوة فامكنني الله منه ووردت ان اربطة الى سارية من سوارى المسجد حتى تصبح او تنظر واليه كلكم فذكرت قول اخي سليمان بن ابي ميناك لا ينبغي لاحد من بعدى ان يقول روح فردة خاسئا باب الاغتسال اذا سلم وربط الاسير ايضا في المسجد وكان شريح يامر الغريم ان يجلس الى سارية المسجد حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني سعيد بن ابى سعيد انه سمع ابا هريرة قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال فربطوه بسارية من سوارى المسجد فخرج اليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال اطلقوا ثمامة فانطلق الى تخيل قريب من المسجد فاعتسل ثم دخل المسجد فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله باب الخيمة في المسجد للبرضى وغيرهم حدثنا زكريا بن يحيى قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة قالت اصاب سعد يوم الخندق في الاكل فضرب النبي صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد ليعوده من قريب فلم يرهم وفي المسجد خيمة من بني غفار

حدثنا ابو هريرة قال حدثني سعيد بن ابى سعيد انه سمع ابا هريرة قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال فربطوه بسارية من سوارى المسجد فخرج اليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال اطلقوا ثمامة فانطلق الى تخيل قريب من المسجد فاعتسل ثم دخل المسجد فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله باب الخيمة في المسجد للبرضى وغيرهم حدثنا زكريا بن يحيى قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة قالت اصاب سعد يوم الخندق في الاكل فضرب النبي صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد ليعوده من قريب فلم يرهم وفي المسجد خيمة من بني غفار

حدثنا ابو هريرة قال حدثني سعيد بن ابى سعيد انه سمع ابا هريرة قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال فربطوه بسارية من سوارى المسجد فخرج اليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال اطلقوا ثمامة فانطلق الى تخيل قريب من المسجد فاعتسل ثم دخل المسجد فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله باب الخيمة في المسجد للبرضى وغيرهم حدثنا زكريا بن يحيى قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة قالت اصاب سعد يوم الخندق في الاكل فضرب النبي صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد ليعوده من قريب فلم يرهم وفي المسجد خيمة من بني غفار

**حل اللغات الخرق كسر** الارق وفتح المراد جمع الخرق والعيان جمع العود يعني الخشب محوراى متقا خلفا قدمة بيت المقدس عقوبت بكر العين هو ما يبلغ الشراة من الارس او الذين تقلت ماض من التعلل والمعنى تعرض فلتة خاسئا صاعرا نجد هو ارض مرتفعة من تمامة اعلم ان ارض العرب خمسة اقسام تمامة تيممها عرض بين اما التمامة ففى الناحية الجنوبية من الجاز وما التيمم ففى الناحية الشمالية وما الجاز والعراق وما الجاز فموجب يقبل من اليمن حتى يتصل بالشام وفيه المدينة والعمان واما العروض ففى اليمامة الى البحرين الاكل عرق فى وسط الذراع لم يدعهم الروع الفروع حتى غفاد كسر العين وتخييف الغفار قبيلة من كنانة رهط الى ذوالغفارى ١٢

**ليس المراد ان التيمم محقق بالمسجد بل انه يجوز ذكرا فيه للتيمم ١٢**

**مع** اى متقا محلى لزمه بيت المقدس ١٢ ع ١١ اى ردا النبي صلى الله عليه وسلم العظيمة ١٢ ع ١٢ وهو ارض مرتفعة من تمامة الى العراق ١٢ ع ١٣ عرق فى وسط الذراع وقيل عرق النية ١٢ ع ١٤ وهو درخون نينداخت مردك ١٢ ع ١٤

عليها بزيادة الخفية محمول على الانتصاف صلى الله عليه وسلم كما يؤيده ما ذكره مسلم في صحيحه ثم قال ان هذه القيود ملوطة ظلمة على الالبها وان الله يوردها لهم بعلما في عليهم قال على القارى في شرح المشكوة ذكر السبولى في انموذج السبب ان ذكر بعض الخفية انه في عمده لا يسقط فرض الجنازة الا بصلوة فينزل الى ان صلوة الجنازة في حق فرض بين انتهى ١١

**ع** قوله ثم حرم تجارة الخمر قال قاضى عياض حرم الخمر في سورة المائدة وهى نزلت قبل آية الربو ابدا طوية فتمثل ان يكون بذا من اخرجها ويقتل اذا اخرجت تجارة من حرمت الخمر مرة اخرى بد نزول آية الربو ابدا لزم في اشاعة ١٢ ك

**ع** قوله شريح يامر الغريم ان يجلس الى سارية المسجد قال ابن ابي عمير ان الغريم من اولاد القادس الذين كانوا يمين وكان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه كقوله من قبل عمر بن عبد سنين سنة مات سنة ثمانين قال الماكي في لفظ يامر الغريم ان يجلس وجها ان يكون الاصل بالفرغم وان يجلس بدل اشكال ثم حذف الابدان كما حذف في قول الشاعر منك الجروا والى ان يريه كان يامر ان يجلس جعل المطاوع موضع المطاوع لاستدراجه اياه انتهى ١٢ كمانى وعنى

**ع** قوله قبل نجره قال المداينى جديرة العرب خمسة اقسام تمامة وتيممها وعروض وتيممها التمامة ففى الناحية الجنوبية من الجاز وما تيممها ففى الناحية الشمالية بين الجاز والعراق واما الجاز فموجب يقبل من اليمن حتى يتصل بالشام وفيه المدينة والعمان واما العروض ففى اليمامة الى البحرين ١٢ ع

**ع** قوله اطلقوا ثمامة فخرج اليه النبي صلى الله عليه وسلم قالوا لما قالوا لم نمان قبلة وان يبطلوه وان مر عليه فاسلم كما رواه ابنا خزيمية وجها من حديث ابي هريرة ١٢ ع

**ع** قوله فلم يرهم اى لم يفرغهم والمعنى انهم بينا هم فى حال طمأنينة وسكون حتى افرغهم رؤيتهم فارتاعوا الروى المسجد فخرج من شريح غفارة معضنة بين الفعل اعنى لم يرهم والغافل اعنى الادم وبوقفار كسر العين المعبر وتخييف الغفار من كنانة رهط الى ذوالغفارى وهذه الخيمة كانت رقيقة الانصارية وقيل الاسيرية وكانت تدوى الجرمي وتقسب بحدتها من كانت به فتمت من المسلمين ١٢ ع اسماء الرجال عن كعب بن جابر ما ك انصارى باب كئس المسجد سليمان بن حرب الازدى الوائى حماد بن زيد بن درهم الازدى

(قوله كان يقم المسجد) وكان من جملة امرؤى ذلك التقاط العياد وغيرها كما ثبتت في روايات الحديث فعمل الحديث الترجمة كلها نظر الى خصوص الاقرب وكثيرا ما يكون دليل المصنف بالحديث مبنيا على خصوص الواقعة والله تعالى اعلم بقوله باب تحريم تجارة الخمر اى ذكر حرمة ما في المسجد فقيهه اشارة الى ان الشيء اذا كان حراما فذكر حرمة بل ذكر نفسه ليس بجوارم فيجوز في المسجد قوله او كلمة بالانصب عطف على مقول قال وضيم نحوها لتما المقول باعتبارها كلمة واعتبار الجملة كلمة والله تعالى اعلم واما جعلها عطف على البارحة فلا يصح الو باعتبار ان تجعل لفظة البارحة مقول قال فمما ولا يخفى انه اعتبار بعيد فالوجه ما ذكرنا تأمل قوله فذكرت قول اخي الخ (كانه صلى الله عليه وسلم نظرا الى ان من اعظم ذلك الملك واخصه التصرف في الشياطين والتمكين منهم فيتموهم بربط الشياطين عدم خصوص ذلك الملك بسلطان وعدم مشاركة معه في جملة ما هو من اخص به وذلك الملك فترك الربط خشية ذلك التوهم الباطل ولم يعد ان يربط الشياطين بوجوب المشاركة معه في تمام ملكه ويفضى الى عدم خصوص ذلك الملك بسلطان فان التمكين من شيطان واحد بل من الشيطان لا يوقدح في الخصوص قطعاً فان الخصوص كان بالنسبة الى تمام الملك كما لو يخفى قوله باب الاغتسال اذا سلم) كانه اريد ان الواسير المربوط في المسجد يخرج من المسجد للاغتسال اذا اراد ان يسلم فلذلك وضع الباب في ابواب المساجد والله تعالى اعلم اه سندي

الا الدم يسيل اليهم فقالوا يا اهل النخبة ما هذا الذي ياتينا من قبلكم فاذا سعدت يخذ وجرحه وما فقامت منها ياك ادخال البعير  
 والمسجد لليلة وقال ابن عباس طاف النبي صلى الله عليه وسلم على بغيره حدثنا عبد الله بن يوسف قال ان مالك عن محمد بن عبد الرحمن  
 ابن نوفل عن عروة بن الزبير عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اشتكي قال طوفي  
 من وراء الناس وانت راكبة فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الى جنب البيت يقرأ بالطور وكتاب مسطور باب حدثنا  
 محمد بن المثنى قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة قال حدثنا انس ان رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
 خرج من عند النبي صلى الله عليه وسلم احدثهما عباد بن بشر واحسب الثاني اسيد بن حضير في ليلة مظلمة ومعهما مثل البصيا حين  
 يضيئان بين ايديهما فلما افترقا صار مع كل واحد منهما واحد حتى اتى اهله باب الخوخة والمبر في المسجد حدثنا محمد بن سنان  
 قال ناقله قال نا ابو النضر عن عبيد بن حنين وعن بشر بن سعيد عن ابي سعيد الخدري قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان  
 الله سبحانه خبير عبدا بين الدنيا وبين ما عندنا فاختار واعند الله فيكي ابوبكر فقلت في نفسي ما يبكي هذا الشيخ ان يكن الله خيرا  
 بين الدنيا وبين ما عندنا فاختار واعند الله عز وجل فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو العبد وكان ابوبكر اعلمنا فقال يا ابا بكر لاتبك  
 ان آمن الناس علي في صحبته وماله ابوبكر ولو كنت متخذا من امتي خليلا لاتخذت ابا بكر ولكن اخوة الاسلام ومودة لا يتبين في  
 المسجد باب الاسد الا باب ابي بكر حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي قال ناوهب بن جرير قال نا ابي قال سمعت يعلى بن حكيم عن عكرمة  
 عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرسنه الذي مات فيه عاصبا راسه بجوقه فقع على المنبر فحمد الله واثنى عليه  
 ثم قال انه ليس من الناس احد آمن علي في نفسه وماله من ابى بكر بن ابي فحافة ولو كنت متخذا من الناس خليلا لاتخذت ابا بكر  
 خليلا ولكن خلة الاسلام افضل سدا وعنى كل خووخة في هذا المسجد غير خووخة ابي بكر باب الابواب والغلق للعبة والمساجد  
 قال ابو عبد الله وقال لي عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن ابن جريح قال قال لي ابن ابي مليكة يا عبد الملك لورايت مساجد ابن  
 عباس وابوهم احدثنا ابو النعمان وقتيبة بن سعيد قال نا حامد بن زيد عن ايوب عن نافع عن عمران النبي صلى الله عليه وسلم  
 قدم مكة فدعا عثمان بن طلحة ففتح الباب فدخل النبي صلى الله عليه وسلم وبلال واسامة بن زيد وعثمان بن طلحة ثم اغلق الباب  
 فلبث فيه ساعة ثم خرجوا قال ابن عمر فيكبرت فسالت بلالا فقال صلى فيه فقلت في ابي فقال بين الاسطوانتين قال ابن عمر

فيها في المسجد فقال حدثني رسول الله عن عبيد بن حنين عن ابي سعيد ان يكون لله عبد اخيرا ان يكون لله عبد خيرا ان يكون عبدك خليلا من امتي

له قوله بنحو جرحه اي يسيل استدل به مالك و احمد على ان النجاسات ليست ازالها بغرض والا لما اجاز  
 النبي صلى الله عليه وسلم الجرح ان يسكن في المسجد وبه قال الشافعي في القديم وناقض ان يقول ان سكن سعد  
 في المسجد كان بعد ما انزل جرحه يعني قوله طاف النبي صلى الله عليه وسلم على بغيره لانه صلى الله عليه وسلم لم يكن يتكلم على  
 ما روى ابو داود عن ابن عباس قوله باب اعلم ان البخاري جرت له عادة انه اذا ذكر لفظ باب جرحه عن الترمذي  
 يدل ذلك على ان الحديث الذي يذكره بعده يكون له اشارة بهاديت الباب الذي قبله وبنها لانه سامة بينهما اصلا بحسب الظاهر على  
 ما لا يخفى لكن يتكلم في ذلك فتنقل عن طريق باب الساجد من جهنم الذين تخرج النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد في تلك الليلة لانه سامة  
 صلوة العشاء مع قول ابن بطال انما ذكر البخاري في الحديث في باب احكام الساجد والشاهد ان الذين كان مع النبي  
 صلى الله عليه وسلم وهو موضع جلوسه مع اصحابه واكرمها الله بالنور في الدنيا ببركة صلوة وضل مسجده و ملازمته و  
 قال وذلك آية النبي صلى الله عليه وسلم وكرامته لقلت هذا ايضا فيه بعد كما في الوجه الاول والوجه الثاني انهما لما كانا في المسجد  
 مع النبي صلى الله عليه وسلم وهما ينتظران صلوة العشاء معا اكرامه هذه الكرامة وحصل في حصول هذه الكرامة دخل فانسب ذكر  
 حديث الباب بهنا بهذه الحثية اع ١٢ قوله باب الخوخة الجرح والظاهر ان المراد من الترمذي الاشارة  
 الى جواز الخوخة والحرف في المسجد لان حديث الباب يدل عليه اع ١٢ يعني قوله ابو بكر المنان حيث فهم رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم وانما قال النبي صلى الله عليه وسلم على سبيل الابرام ليظهر فهم اهل المعرفة وبنهاه اصحاب الذوق وكان في مرض موته  
 كما يروي اع ١٢ قوله لو كنت متخذا من امتي خليلا لاتخذت ابا بكر اي اتمنا فلبه بجملة الله فلم يتبع غيره ولكن  
 خلة الاسلام ومودة واخوة في ابي بكر افضل منها في غيره فغيره افضل محذوف ودوي ولكن نحوة محذوف هجرة  
 اخوة بعد نقل حركتها الى النون او من هذا اي لو كنت متخدا خليلا لقطع اليه بالبطية لانه سامة فانه كان اهل لولا لان  
 ولكن اخوة الاسلام دون الخلة افضل من الخلة دون اخوة الاسلام والاستثناء منقطع وقيل نفى الخلة المتقدمة  
 وادب العامة الاسلامية اي ولكن خلة الاسلام مع افضل من الخلة مع غيره بجميع الجراح ان الكرام في فان قلت  
 قال بعض الصحابة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا بأس بانقطاع اليه صلوة لان الانقطاع اليه انقطاع الى الله وفي  
 حكم ذلك فان قلت ما الفرق بين الخلة والمودة حيث اثبتت الاولى ونفى الثانية قلت بما معنى واعدك في الخلفان  
 باعتبار المتعلق فاشبهت هي مودة بحسب الاسلام والدين والمنفعة ما كانت من جهة اخرى والربيل على انها معنى  
 واحد هو قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي بعده ولكن خلة الاسلام يدل لفظ المودة وقد قيل الخلة شخص واعلى مرتبة من  
 المودة فتلقى ان من واثبت العام كذا في الحديث اع ١٢ قوله الا باب ابي بكر وهو موضع الظاهرة للترجمة  
 لان الخوخة هي الباب الصغير وقد يكون مبراع واحدا ومبرعين واحدا فتح في حائط والمؤمن لوازم الباب كذا في

البيهي وفي الكرماني وفي امره صلوة بعد الابواب الشارحة الى المسجد غير باب ابي بكر اختصاص شديد لاني بكر وفيه  
 دلالة على ان قدره في ذلك بامر لشارك فيه ولو لم يشارك فيه لكانت اليراث ومن في الخلقه وقد اكد الدلالة عليها  
 بامره اياه بالا مائة في الصلوة التي بنى المسجد لاجلها يدخل الميرين بايه قال الخطابي ولا يلزم في اثبات القياس  
 اقوى من اجماع الصحابة على استخلاف ابي بكر مستدلين بذلك باختلاف صلوة اياه في اعظم امور الدين وهو الصلوة  
 فقاموا عليها سائر الامور انتهى قال البيهي وما روى عن ابن عباس انه قال صلوة سعد والابواب الابواب على  
 قال الترمذي وهو خير وقال البخاري حديثه الا باب ابي بكر صحح وقال ابن عمر بن بكر وقال ابن عمر  
 وهو وهم وتأويله ابيهم بن الخمار انتهى ١٣ قوله لورايت جزاءه محذوف اي لرايتا كذا وكذا ويشكل ان  
 يكون او المتضمن فلا يحتاج الى الجواز ١٤ قوله والابواب هذا الكلام يدل على ان هذه المساجد كانت لها الابواب  
 واغلاقها بحسن ما يكون اع

اسماء الرجال باب ادخال البعير  
 في المسجد لليلة عبد الله بن يحيى باب مالك الامام الذي محمد بن المثنى هو العزيز معاوي بن هشام بن ابي بكر  
 البصري قنادة بن دعامة بن قتادة انس بن مالك باب الخوخة الجرح من سنان ابو بكر البصري العوفي  
 فليح هو ابن سليمان ابو يحيى المدني ابو العفر سالم بن ابي ابيته عبيد بن جبير بن النضر فيهما المدني بسمر بن سعيد  
 المدني مولى ابن مخزومي وسب بن جرير بنخ الجيم ابي هو جرير بن حاتم الحنكي والد وهب المذكور اعلى هو اشق  
 الحنكي ثم البصري الشامي المدني كرمته مولى ابن عباس بن عباس هو عبد الله باب الابواب قال ابو داود  
 المؤلف اي البخاري عبد الله السدي سفيان بن عيينة ابن جريح عبد الملك بن عبد العزيز ابن ابي طيبة عبد الله  
 ابن عبد الرحمن البصري ابو النعمان هو محمد بن الفضل السدي البصري ابو سنان بن مافع مولى ابن عمر بن  
 عمر هو ميثاق بن عمر بن الخطاب اع ١٢ حل اللغات يفيد اي يسيل الخوخة يقع في باب الصغير  
 الخلة بضم الخاء وفتح الهمزة المشددة بمعنى المودة وقيل هي على مراتب المودة فالفرق بينهما بالعموم والخصوص  
 الغلق بفتح اللام بمعنى الملقا اي الغلق وهو المروى بيننا ويسكن الام مصدره انفتح  
 اع اي للمائة وهي ان يكون للضعف او غيره اع ١٢ اع اي بكر على البعير حتى يدل الحديث على  
 الترجمة اع

بذلك على طهارة بول ما يؤكل لحمه روثه ومن يولها ما نجس او يبدله من الاعتداء والله تعالى اعلم وقوله فذهب على ان اسأله كم صلى فحلى هذا اجزا من عمر ياته صلى ركعتين  
 كما تقدم عنه في الرواية السابقة في الكتاب ليس على وجه الحضرة بل على ان الركعتين اقل ما يتعمله مطلق الصلوة في النهار والله تعالى اعلم وقوله باب رفع الصوت في المساجد يحتل

ابن ابي عمير قال  
 عن ابن ابي عمير  
 عن ابن ابي عمير  
 عن ابن ابي عمير









ابن سليمان قال قال ناموسى بن عقبة قال رأيت سالم بن عبد الله يتخفى اما كن من الطريق فيصلى فيها ويحذر ان اياه كان يصلى فيها وانتهى  
 رأى النبي صلى الله عليه وسلم في تلك الامكنة قال وحديثي نافع عن ابن عمر انه كان يصلى في تلك الامكنة وسألت سالمًا فلا اعلمه الاوافق  
 نافعًا في الامكنة كلها الا انها اختلفا في مسجد بشرف الروحاء حدثنا ابراهيم بن المنذر الخزازي قال نانس بن عياض قال ناموسى  
 بن عقبة عن نافع ان عبد الله بن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينزل بذي الحليفة حين يعتمر وفي حجة حين حج  
 تحت سمرق في موضع المسجد الذي بذى الحليفة وكان اذا رجع من غزوة وكان في تلك الطريق او حج او عمرة هبط بطنه وادفاذا اظهر  
 من بطنه وادناح بالبطحاء التي على شفير الوادي التي تقع في ثمر حتى يصيب عند المسجد الذي بجارة ولا على الركبة التي عليها  
 المسجد كان ثم خلع يصلى عبد الله عند في بطنه كتب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يصلى قد جاقه السيل بالبطحاء حتى دق  
 ذلك المكان الذي كان عبد الله يصلى فيه وان عبد الله بن عمر حدثني ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى حيث المسجد الصغير الذي دون  
 المسجد الذي بشرف الروحاء وقد كان عبد الله يعلم المكان الذي كان صلى فيه النبي صلى الله عليه وسلم يقول ثم عن يمينك حين تقوم  
 في المسجد تصلى وذلك المسجد على حافة الطريق اليماني وانت ذاهب الى مكة بينه وبين المسجد الاكبر رمية بحجر او نحو ذلك وان ابن  
 عمر كان يصلى الى العرق الذي عند منصرف الروحاء وذلك العرق انتهى طرفه على حافة الطريق دون المسجد الذي بينه وبين المنصرف  
 وانت ذاهب الى مكة وقد ابترت ثم مسجد فلم يكن عبد الله بن عمر يصلى في ذلك المسجد كان يتركه عن يساره ووراءه ويصلي امامه الى  
 العرق نفسه وكان عبد الله يروح من الروحاء فلا يصلى الظهر حتى ياتي ذلك المكان فيصلى فيه الظهر واذا اقبل من مكة فان منزله قبل  
 الصبح بساعة او من اخر الشرح عرس حتى يصلى بها الصبح وان عبد الله حدثني ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينزل تحت سرحه فضحة  
 دون الزوينة عن يمين الطريق وجارة الطريق في مكان بطح سهل حتى يفضى من اكمة دون بيريد الزوينة بسيلين وقد انكسر اعلاها  
 فانشى في جوفها وهي قائمة على ساق وفي ساقها كشي كثيرة وان عبد الله بن عمر حدثني ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في طرف تلعة  
 من وراء العرق وانت ذاهب الى هضبة عند ذلك المسجد قبران او ثلثة على القبور رضة من حجارة عن يمين الطريق عند سلمت الطريق  
 بين اولئك السلمات كان عبد الله يروح من العرج بعد ان تميل الشمس بالهاجرة فيصلى الظهر في ذلك المسجد وان عبد الله بن عمر

مسألة  
 قال ابن عمر  
 ظهر من غزوة وكان من غزوة  
 كان من غزوة كان في

هبط من بطنه واد  
 قد حال السيل فيه صلى جنب المسجد تعلق الذي صلى حيث انتهت ثمه وكان رسول الله حين دون كبيرة رضة سلمت

له قوله بشرف الروحاء شرف بفتح المعجمة والراء وبالفاء المكان العالي والروحاء بفتح  
 الراء وسكون الواو وبالهاج المال المدودة موضع بيننا وبين مدينة النبي صلى الله عليه وسلم ستة وثلاثون ميلا ذكره  
 مسلم في صحيحه في باب الاذان ١٢٠ له قوله سورة بضم نيم وهو شجر العظم وهو العظام من الاشجار التي لها شوك  
 وتعرفت باسم شيلان ١٢١ له قوله بالبطحاء هو سيل ما فيه دقاق الحصى وكذلك الاطبخ والشيف بفتح الشين المعجمة  
 الحرف اي الطرف والشرقية صفة البطيخ والتعريس نزول القوم في السفر من آخر الليل يقفون فيه وقفة الاستراحة  
 ثم يرتحلون وتمر بالفتح اي هنا ويصيح اي يمدح في الصلح وهو تام لا يحتاج الى الجرد والاكمة بفتح التاء من السهل  
 من النصف من حجارة واحدة وقيل هو دون الجبال يجمع على اكام كجبل وجبال وهو من اكم الكتاب وكسب وهو من  
 اكام نوعين وانما في هومن الغراب كذا في الكرماني والعين والنجع بفتح المعجمة وكسر اللام قال في التفسير هو شجر  
 من الجوز خلع منه وآكل الخبز العظيم وربما قيل للنهر الصغير يتبع من النهر الكبير الخبيج واد ابن الشين الخبيج واد  
 عقيق منشق من آخر اعظم من قال العين وفي الفتح والجمع والتوسيع الخبيج ولو فيه عن ١٢٠ له قوله قد فعل ما من  
 من الدود وهو البسط ويروي قد جاء من النجدي وهو قول نافع ١٢١ له قوله بشرف قرية جامعة على بيلتين  
 من مدينة وتقدم ان بيننا وبين المدينة ستة وثلاثون ميلا ١٢٢ له قوله الى العرق بكسر العين وسكون الراء  
 الجبل الصغير وعرق الظبية الوادي المعروف ١٢٣ له قوله من آخر السرح وهو عبارة عما بين الصبح الكاذب  
 والصادق والعرق بين قوله بساعة وقوله آخر السرح هو ان اردوا بالآخر السرح من ساعة او اوالا بالهام ليلتنا ولقد  
 الساعة واقل واكثر منها ١٢٤ له قوله دون الروينة اي قريبا منها والروينة بضم الراء وفتح الواو وبالهمزة  
 بعد المعجمة قرية جامعة بيننا وبين المدينة سبعة عشر فرسخا وبيننا وبين الروحاء ثلثة عشر ميلا ١٢٥ له قوله  
 دجاة الطريق بضم الواو وكسر باي مقابلا بالجر معطوف على يمين وبالضم على الظرفية ١٢٦ له قوله  
 يفضي من الافضاء يعني الدفع او الوصول او الخروج والضمير يعود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم او الى المكان  
 وفي بعض النسخ بلفظ الخطاب وقوله يريد الروينة والمراد من موضع البريد والمعنى بينه وبين المكان الذي ينزل فيه  
 البريد بالروينة ميلان ويقال المراد بالبريد سكة الطريق ١٢٧ له قوله تلعة بفتح القوية وسكون اللام وفتح  
 الهضبة وهي ارض مرتفعة عريضة يتردد فيها السيل قال العين وقال الكرماني وفي ما ارتفع من الارض وما انبسط من  
 الارض وهو من الافضاء وقيل الساع جماري على الارض الى بطون الاودية والعرج قرية جامعة انما سمى العرج  
 لتعرجه قال السكوني المسجد النبوي على خمسة اميال من العرج وانت ذاهب الى هضبة ١٢٨ له قوله العرج  
 بفتح الهضبة وسكون الراء ثم جيم قرية جامعة على طريق مكة من المدينة بيننا وبين الروينة اربعة عشر ميلا ١٢٩ له

قوله السلمات بفتح اللام وكسر باي جمع سلمة الجمر قال في الجمع وفي العين والفتح قيل هي بالكسر الضمات وبالفح الضمات  
 اسماء الرجال موسى  
 ابن عقبة بن ابي عياض بنتمانية ومعمرة الاسدي مولى آل الزبير ثقف فقيها ما في المغازي سالم بن عبد الله بن عمر  
 ابن الخطاب نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدني ابراهيم بن المنذر بن عبد الله المدني الخزازي انس بن عياض  
 المدني ابو صخرة موسى بن عبيدة الامام في المغازي نافع مولى ابن عمر تقدم ١٣  
 حل اللغات يتخفى يقصد  
 يتخذ اشرف الروحاء اسم موضع بيننا وبين المدينة ستة وثلاثون ميلا الشين والراء كلاهما مفتوحتان  
 ذى الحليفة بضم الحاء وفتح اللام اسم موضع على اربعة اميال من المدينة ميقا تتم سبعة بفتح السين وضم اليم  
 هو شجر الطلع وهو العظام من الاشجار التي لها شوك وتعرفت باسم شيلان البطيخ والسيل ما فيه دقاق الحصى و  
 كذلك الاطبخ والشيف بفتح الشين المعجمة بفتح الشين الحرف اي الطرف فحس من التعريس وهو نزول المسافر آخر الليل للاستراحة  
 الاكمة بفتح التاء من السهل الخبيج بفتح المعجمة وكسر اللام هو جاز من البحر خبيج منه وهو يطلق على النهر الكبير وبالفتح  
 على النهر الصغير وقال بعضهم الخبيج وادله عن كتب بفتحين جمع كنيته بالفتح وهو من الرمل فدحا من الدوح وهو البسط  
 حافة معناها الجانب من حرة الشجرة العظيمة الضخمة عرق بكسر العين الجبل الصغير اخرا المسجد عبارة عما بين  
 الصبح الكاذب والصادق والفرق بين قوله بفتح الصبح باخرة وقوله آخر السرح اوله بالآخر السرح اقل من الساعة الروينة بضم  
 الراء وفتح الواو قرية جامعة بيننا وبين المدينة سبعة عشر فرسخا ووجه الراء وسكون اللام اي الموضع  
 البارد وسكون الطاء واسع يفضي من الافضاء يعني الدفع او الوصول او الخروج ويريد الروينة اي الموضع  
 الذي ينزل فيه البريد بفتح القوية وسكون اللام وفتح العين هي ارض مرتفعة يتردد فيها السيل وقال  
 الكرماني هي ما ارتفع من الارض وما انبسط فومن الاضداد العرج بفتح الهضبة وسكون الراء قرية جامعة على طريق  
 مكة من المدينة بيننا وبين الروينة اربعة عشر ميلا هضبة بفتح اللام وسكون الغاء الجبل المنبسط على الارض هضم  
 جملة كيار واحد باربعة سلمات بفتح اللام وكسر باي جمع سلمة وهي الجمر ١٣  
 عه روى صلى في سبعون نبيا عظيم السلام وقدمه موسى عليه السلام حاجا او متعزفا في سبعين الفاسم بنى  
 اسرائيل ١٤٣ عه بدون الواو صفة غزوة وذكره العنبري باعتبار السفر ويجوز ان يريد الى النبي صلى الله عليه  
 وسلم ١٤٤ عه اي يدخل في الصباح وهي تامة استغنت بر فوعها ١٤٥ له قوله العزوة والكان الموضع  
 المرتفع على ما حوله اول من جمر واحد ١٤٦

قوله او حج او عمرة عطف على غزوة وكلام القسطلاني يشعر بانها عطف على تلك الطريق ولا يخفى انه بعيد بل فاسد فتأمل قوله صلح المسجد الصغير المسجد  
 بالرفع مبتدأ اخذ في خبره اي موجود والحيلة مضاف اليه لحيث جرى لا تصاف الا الى الجملة واعتبر القسطلاني المسجد خبر مبتدأ محذوف وقدره حيث هو المسجد تلت ولو يظهر  
 لهذا الذي قدره مرجح اول وجه الى حيث اذا الجملة المضاف اليها البعد فيها ضمير المضاف وايضا يظهر عند التأمل فساد المعنى ولو يظهر مرجح اخر فاقه ام سندی



الكتاب من الشرايع  
الكتاب من الشرايع

من الشاة حكنا الملك بن ابراهيم قال نايزيد بن ابي عبيد عن سلمة قال كان جدنا المسجد عند المنبر ما كادت الشاة تجوزها  
باب الصلوة الى الحربة حدثنا مسد قال نايجي عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن عبد الله بن عمران النبي صلى الله عليه وسلم  
كان يتركه الحربة فيصل الى الهيا باب الصلوة الى العنزة حدثنا ادم قال ناشبة قال ناعون بن ابي جحيفة قال سمعت ابي قال  
خرج الينا النبي بالهاجرة فاتي بوضوء فتوضا فصلى بنا الظهر والعصر وبين يديه عنزة والمرأة والجمار فمهران من رايها حدثنا  
محمد بن حاتم بن بزيع قال ناشاذان عن شعبة عن عطاء بن ابي ميمونة قال سمعت انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم  
اذا خرج لمحا جته تبعته انا وغلما ومعنا عكازة او عصا وعنزة ومعنا اداة فاذا فرغ من حاجته ناولناه الادوية باب السترة بمكة  
وغيرها حدثنا سليمان بن حرب قال ناشبة عن الحكم عن ابي جحيفة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهاجرة فصلى  
بالظهر والظهر ركعتين ونصب بين يديه عنزة وتوضا فجعل الناس يتمسكون بوضوءه باب الصلوة الى الاسطوانة وقال عمر  
المصلون احق بالسواي من المتحدتين اليها وراى ابن عمر رجلا يصلي بين اسطوانتين فادناه الى سارية فقال صل اليها حدثنا الملك بن  
ابراهيم قال نايزيد بن ابي عبيد قال كنت ابي مع سلمة بن الاكوع فيصلي عند الاسطوانة التي عند المصنف فقلت يا ابا مسلم اراك تتحرى  
الصلوة عند هذه الاسطوانة قال فاني رايت النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى الصلوة عندها حدثنا قبيصة قال ناسفين عن عمرو بن  
عامر عن انس بن مالك قال لقد ادرت كبرا اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يبتدرون السواي عند المغرب وزاد شعبة عن عمرو بن  
انس حتى يخرج النبي صلى الله عليه وسلم باب الصلوة بين السواي في غير جماعة حدثنا موسى بن اسمعيل قال ناجويرة عن نافع عن  
ابن عمر قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت واسامة بن زيد وعثمان بن طلحة وبلال فاطال ثم خرج وكنت اول الناس دخل على اشرف  
فسألت بلالا اين صلى فقال بين العمودين المقدمين حدثنا عبد الله بن يوسف قال ان مالك بن انس عن نافع عن عبد الله بن عمر  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة واسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة الجحني فاغلقها عليه ومكث فيها فسألت بلالا اين  
خرج ما صنع النبي صلى الله عليه وسلم قال جعل عمودا عن يساره وعمودا عن يمينه وثلاثة اعين وراة وكان البيت يومئذ على ستة اعين  
ثم صلى وقال لنا اسمعيل حدثني مالك فقال عمودين عن يمينه باب حدثنا ابراهيم بن المنذر قال نابوضرة قال ناموسى بن  
عقبة عن نافع ان عبد الله كان اذا دخل الكعبة مشى قبل وجهه حين يدخل وجعل الباب قبل ظهره فمشى حتى يكون بينه وبين  
الجدار الذي قبل وجهه قريبا من ثلثة اذرع صلى يتوحي المكان الذي اخبره به بلال ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى فيه قال وليس على  
احدنا باس ان صلى في ابي نواحي البيت شاء باب الصلوة الى الراجلة والبعد والشجر والرحل حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي البصري  
قال نامعمر بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يعرض راحلته فيصلي اليها قلت

ان تجوزها انا يقول رسول الله يقول غيره وراى عمر  
كنت قال المتقدمين وقال اسمعيل قال ابو عبد الله وقال حدثني حقي عبد الله بن عمر قريب ثلث ان يصلي احد وعلى البعير يعرض

له قوله تجوزها بمرح الغير المنسوب المسافة التي تدل عليه سوق الكلام وهو ما بين الجدار ورسول الله  
صلى الله عليه وسلم او ما بين الجدار والنيران قلت من اين يعلم الترجمة من علم المتقدمين ان قلت علم من حيث ثبت  
ان صلى الله عليه وسلم كان يقوم بسبب النيران في احدى اركانها او ما يكون بين المصل وسنة ثلثة اذرع ولم يجد  
مالك في هذا الاكرامى له قوله الادوية بالمر المطهرة اقاموس له قوله باب ويستحب بمكة  
وغيرها كما هو معروف عندنا فيمنع ولا فرق في منع المروء بين يدي المصل بين مكة وغيرها نعم اغفر لعنهم  
لها ثلثين دون غيرهم للمروءة ١٣ فس له قوله احق بالسواي جميع سارية وهي الاسطوانة هي اى العمود  
وجها الحقيقة ان المصلين والمتمسكين مشركان في الراجلة الى السارية المتمسكون الى الاستناد والمصلون لجعلها  
سنة لكن المصلين في عبادة كانوا احق من المتمسكين اى المشركين ١٤ له قوله ناداه اى قره وادعى  
ابن التين ان عمر انما كره ذلك لانقطاع الصفوف قال العيني وفي الفتح الاو اعربك ان تكون صلواته الى سرة ١٥  
له قوله اى بعينه المشكلم ويزيد هو كان مولى سلمة وكان في مسجده صلح موضع خاص للمصنف الذي  
كان يخدمه عند عثمان رضى الله عنه كذا في الاكرامى وكذا في الجيز الجارى ١٦ له قوله فاني رايت النبي  
الذي هذا توجيه تحريمه واما وجه تحريم النبي صلح ايا فلم يعلم من ذلك واما وجه تخصيص موضع الصفوف عندنا فله هو  
تحريم النبي صلح اياها للصلوة والله تعالى اعلم كذا في الجيز الجارى ١٧ له قوله في غير جماعة يعني اذا كان  
منفردا بالاس بالصلوة بين السارين بخلاف الجماعة لان ذلك يقطع الصفوف ونسوية الصفوف في الجماعة  
مطلوبه كذا في العيني والفتح ١٨ له قوله سنة اعمدة فان قلت فيه اشكال لان قال جعل عمودا عن  
يساره وعمودا عن يمينه وهذان اثنتان ثم قال وثلاثة اعمدة واداه يكون الجملة خمسة قلت اجاب الاكرامى بان  
لفظ العمود جنس يشمل الواحد والاثنتين فهو يشمل بينه مالك في رواية اسمعيل وهي قوله قال ان اسمعيل حدثني مالك  
فقال عمودين عن يمينه فيكون الاعمدة سنة او يقال الاعمدة الثلثة المتقدمه لم تكن على سمت واحد بل  
عمودان يتسامتان والثالث على غير سمتها ولفظ المقدمين في الحديث السابق مشعره والله تعالى اعلم انتهى كذا في  
الفتح وفي القسطلاني لانا في بين قولنا في الرواية السابقة صلى بين العمودين المقدمين وبين قولنا في هذه جعل عمودا  
عن يساره وعمودا عن يمينه وثلثة اعمدة واداه لم يستعمل قوله وكان البيت يومئذ على ستة اعمدة اذ فيه

اشارة يكون ما عن يمينه اعمد يساره اثنتين واجب بان المشية على ما كان في الزمن النبوي والا فراد بالنظر الى  
ما صار اليه بعد ويزيد قوله وكان البيت يومئذ على ستة اعمدة لان فيه اشياء ابا نافع عن يمينه الاوى ١٣ فس  
له قوله البعير يوطئ على الناقة وعلى الحمل ولما كان ان ذهب بعضهم الى ان الراجلة لا تقع الا على الناقة  
ارادوا ببعير فان يقع عليها ١٤ ع اسماء الرجال







اراد ان يؤيد ايقظني فاورثت باب التطوع خلف المرأة <sup>حدثنا عبد الله بن يوسف قال ان مالك عن ابى النضر مولى عمرو بن عبد الله</sup>  
 عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة زوجة النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كنت انا م بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلاي  
 في قبليته فاذا سجد غمزني فقبضت رجلي فاذا قام بسطتها قالت والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح <sup>باب من لا يقطع الصلوة شوهدت</sup>  
 عن ابن حفص بن غياث ثنا ابى قال نا الاعمش قال نا ابراهيم عن الاسود عن عائشة سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عذركم  
 ذكر عندها ما يقطع الصلوة الكلب والحمار والمرأة فقالت شبهتمونا بالكلب والحمار والكلاب والله لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي واني على السرير  
 بينه وبين القبلة مضطجعة فتبدولي الحاجة فأكوكت ان اجلس فاوذى النبي صلى الله عليه وسلم فأنسل من عند رجليه <sup>حدثني اسحق بن</sup>  
 ابراهيم قال نا يعقوب بن ابراهيم قال نا ابن ابي شيهاب انه سأل عتبة عن الصلوة يقطعها شئ قال لا يقطعها شئ اخبرني عروة بن الزبير  
 ان عائشة زوجة النبي صلى الله عليه وسلم قالت لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم فيصلي من الليل واني لمعترضة بينه وبين القبلة على  
 فراش اهله <sup>باب اذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلوة حدثنا عبد الله بن يوسف قال ان مالك عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن</sup>  
 عمرو بن سليم الزرقعي عن ابى قتادة الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو تحامل امامة بنت زيد بن رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم ولا ابى العاص بن ربيعة بن عبد شمس فاذا سجد وضعها واذا قام حملها <sup>باب اذا صلى الى فراش فيه حائض حدثنا عمرو بن</sup>  
 زبارة قال نا هشيم عن الشيباني عن عبد الله بن شداد بن الهاد قال اخبرني خالتي ميمونة بنت الحارث قالت كان فراشي حمالا مصليا النبي  
 صلى الله عليه وسلم فربما وقع ثوبه علي وانا على فراشي <sup>حدثنا ابو التعمان قال نا عبد الواحد بن زياد قال نا الشيباني سليمان قال نا عبد الله</sup>  
 ابن شداد بن الهاد قال سمعت ميمونة تقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وانا على جنبه نائمة فاذا سجد اصابت ثوبه وانا حائض <sup>باب</sup>  
 هل يغمر الرجل امرأته عند السجود لكي يسجد <sup>حدثنا عمرو بن علي قال نا يحيى قال نا عبد الله قال نا القايسم عن عائشة قالت بنسما</sup>  
 عدلتمونا بالكلب والحمار لقد رأيتني ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وانا مضطجعة بينه وبين القبلة فاذا اراد ان يسجد غمز رجلي فقبضتها  
<sup>باب المرأة تطرح عن المصلي شئ من الاذى حدثنا احمد بن اسحق السمرقندي قال نا عبد الله بن موسى قال نا اسرائيل عن ابى اسحق</sup>

حدثنا  
 يعقوب بن  
 ابراهيم  
 قال نا  
 يعقوب بن  
 ابراهيم  
 قال نا  
 ابن ابي  
 شيهاب  
 انه سأل  
 عتبة  
 عن  
 الصلوة  
 يقطعها  
 شئ  
 قال  
 لا  
 يقطعها  
 شئ  
 اخبرني  
 عروة  
 بن  
 الزبير  
 ان  
 عائشة  
 زوجة  
 النبي  
 صلى  
 الله  
 عليه  
 وسلم  
 قالت  
 لقد  
 كان  
 رسول  
 الله  
 صلى  
 الله  
 عليه  
 وسلم  
 يقوم  
 فيصلي  
 من  
 الليل  
 واني  
 لمعترضة  
 بينه  
 وبين  
 القبلة  
 على  
 فراش  
 اهله  
 باب  
 اذا  
 حمل  
 جارية  
 صغيرة  
 على  
 عنقه  
 في  
 الصلوة  
 حدثنا  
 عبد  
 الله  
 بن  
 يوسف  
 قال  
 ان  
 مالك  
 عن  
 عامر  
 بن  
 عبد  
 الله  
 بن  
 الزبير  
 عن  
 عمرو  
 بن  
 سليم  
 الزرقعي  
 عن  
 ابى  
 قتادة  
 الانصاري  
 ان  
 رسول  
 الله  
 صلى  
 الله  
 عليه  
 وسلم  
 كان  
 يصلي  
 وهو  
 تحامل  
 امامة  
 بنت  
 زيد  
 بن  
 رسول  
 الله  
 صلى  
 الله  
 عليه  
 وسلم  
 ولا  
 ابى  
 العاص  
 بن  
 ربيعة  
 بن  
 عبد  
 شمس  
 فاذا  
 سجد  
 وضعها  
 واذا  
 قام  
 حملها  
 باب  
 اذا  
 صلى  
 الى  
 فراش  
 فيه  
 حائض  
 حدثنا  
 عمرو  
 بن  
 زبارة  
 قال  
 نا  
 هشيم  
 عن  
 الشيباني  
 عن  
 عبد  
 الله  
 بن  
 شداد  
 بن  
 الهاد  
 قال  
 اخبرني  
 خالتي  
 ميمونة  
 بنت  
 الحارث  
 قالت  
 كان  
 فراشي  
 حمالا  
 مصليا  
 النبي  
 صلى  
 الله  
 عليه  
 وسلم  
 فربما  
 وقع  
 ثوبه  
 علي  
 وانا  
 على  
 فراشي  
 حدثنا  
 ابو  
 التعمان  
 قال  
 نا  
 عبد  
 الواحد  
 بن  
 زياد  
 قال  
 نا  
 الشيباني  
 سليمان  
 قال  
 نا  
 عبد  
 الله  
 ابن  
 شداد  
 بن  
 الهاد  
 قال  
 سمعت  
 ميمونة  
 تقول  
 كان  
 النبي  
 صلى  
 الله  
 عليه  
 وسلم  
 يصلي  
 وانا  
 على  
 جنبه  
 نائمة  
 فاذا  
 سجد  
 اصابت  
 ثوبه  
 وانا  
 حائض  
 باب  
 هل  
 يغمر  
 الرجل  
 امرأته  
 عند  
 السجود  
 لكي  
 يسجد  
 حدثنا  
 عمرو  
 بن  
 علي  
 قال  
 نا  
 يحيى  
 قال  
 نا  
 عبد  
 الله  
 قال  
 نا  
 القايسم  
 عن  
 عائشة  
 قالت  
 بنسما  
 عدلتمونا  
 بالكلب  
 والحمار  
 لقد  
 رأيتني  
 ورسول  
 الله  
 صلى  
 الله  
 عليه  
 وسلم  
 يصلي  
 وانا  
 مضطجعة  
 بينه  
 وبين  
 القبلة  
 فاذا  
 اراد  
 ان  
 يسجد  
 غمز  
 رجلي  
 فقبضتها  
 باب  
 المرأة  
 تطرح  
 عن  
 المصلي  
 شئ  
 من  
 الاذى  
 حدثنا  
 احمد  
 بن  
 اسحق  
 السمرقندي  
 قال  
 نا  
 عبد  
 الله  
 بن  
 موسى  
 قال  
 نا  
 اسرائيل  
 عن  
 ابى  
 اسحق

واتا زين سعد حدثني انا فقال عن حدثنا ابنة حدثتني اصابتني ثيابه زاد سعد عن خالد عن الشيباني وانا حائض لا تطرحها السوراني

من الحيوان في الفرض والنفل ويجوز للامام والمنفرد والمأموم ان يذهب الى حنيفة في هذا فذكره صاحب البدائع  
 لو حملت امرأة مبيها فارتفعت نفسها صلواتنا لوجود العمل الكثير وانما العمل بالبي بدون الارضاع فلا يوجب الغنا لم يروى  
 هذا الحديث وبذلك يكره من صلى الله عليه وسلم لعدم من يقطعها ولو لبنا في الشرع وكذا في زماننا لا يكره عند الحاجة اما  
 يدونها فكرهه النبي وفي العالمين اذا تروى برودا وحمل شيئا خفيفا يحمل بيده واحدة او حمل شيئا او ثوبا على  
 عاتقه لم يفسد صلوة كذا في فتاوى قاضي خان ١٣  
 اسماء الرجال باب التطوع ابو عبد الله التميمي مالك الامام الى سلمة اسم عبد الله عبد الرحمن  
 ابن عوف باب من قال الحمد الاغشى سليمان بن مران ابراهيم الغنى الاسود بن يزيد الغنى الاعمش  
 المذكور مسلم المذكور مسروق المذكور في السند السابق باب اذا صلى الى فراش عمرو بن زبارة بن واقد  
 النيسابوري يسمي بن بيشر بن عبد الوهيد الواسلي الشيباني هو ابو اسحق سليمان بن ابى سليمان الكوفي عبد الله  
 ابن شداد بن اسامة بن الهاد ابو التعمان محمد بن الفضل السدوسي عبد الواحد بن زياد العمري مولا ام البصرى  
 الشيباني ومن بعده هم المذكورون في السند السابق زلو مسدد هو ابن مسدد خالد هو ابن عبد الله بن  
 عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسلي باب بل يغمر الرجل امرأته عمرو بن علي الفلاس البجلي يحيى هو ابن مسدد  
 القطن عميد الشيباني هو ابن عمر العمري القاسم هو ابن محمد بن ابى بكر الصديق باب المرأة تطرح عن المصلي شيئا  
 من الاذى احمد بن اسحق السورماني يسمي السمين المهمل وسكون الواو وفتح الراء بهم ثم راء كسورة بينهما  
 الف ولا ين عساكر السورماني براد كسنة بعد السمين المضمومة فميم مفتوحة وضميمة الياء كالكوفي وخبره بكسر السين وفتحها  
 وسكون الراء الاولى وهي نسبة الى سراد قرية من قرى بخاري وكان شجاعا يعزب به المشي قتل الغانم الترك  
 ومات ٢٢٢ هـ عميد الشيباني بن موسى بن بازام الكوفي اسرائيل بن يوسف بن ابى اسحق السيمى الى اسحق عمرو بن  
 عبد الله السيمى ١٤  
 حمال المصلي

الصلوة الكلب والحمار والمرأة كسرة ما موصولة ويجوز وجان الاول ان يكون مبتدأ وخبره الكلب والحمار في مثل  
 النسب لما مفعول مالم يسم فاعله وهو قوله ذكر على هيئة الجمل وان في ان يكون كسرة مفعول مالم يسم فاعله  
 يكون قوله الكلب بدل من فان قلت القائلون يقطع الصلوة لمرورهم من ارضه قالوا قلت لما جاهدتم واما لما  
 ثبت عندهم من قول الرسول صلى الله عليه وسلم يدك فان قلت ان قال الرسول صلى الله عليه وسلم يقطع لا تحكم  
 بالقطع قلت اما لا نباحث خبرها على خبرهم من جهة انها صاحبة الواقة او من جهة اخرى اذ ان اولت القطع يقطع  
 انشروع ومواطة القلب اللسان في الكفاية او جعلت حديثا وصديقا ابن عباس من مرود الا ان فيما تقدم في باب  
 سرة الامام ناسخين لانا كانت عارضا بالاسرار في تاريخنا فان قلت عرض عائشة لزوجها المساءة بيننا  
 وبين الحمار والكلب وعلى هذا لا يكره المساءة لكن في عدم القطع قلت عرضنا نفي المساءة في الشرا لا يقطع المساءة  
 اوصل من ههنا ان الحمار والكلب يقطعان ١٦ كسرة قوله لا يقطعها شئ فان قلت كيف ذلك والقواطع  
 للصلوة كثيرة مثل العقول والفعل الكثير وغيره قلت هذا عام مخصوص بالامور الثلاثة التي وقع فيها النزاع وما من  
 عام الا يقتصر الا لا يقتصر على شئ عظيم ونحوه ونظما اخبرني هو بن تميم قوله ابن شهاب قال ابن بطال ذهب  
 الجمهور الى ان الصلوة لا يقطعها شئ وزعم قوم من مرود النسخ والكلب الاسود والحمار يقطع وقال مطارد الاول ان  
 يقطعان وقال احمد يقطع الا الكلب الاسود ١٧ كسرة قوله وهو ما مله امامة بالاضافة وفي بعضها بالتثنية  
 فان قلت قال الخاتمة ان كان اسم الفاعل المسمى وجبت الاضافة فما وجه علمت اذا اريد به حكاية الحال  
 الماضية ما زاد على قوله تعالى كلبهم باسط ذراعيه واما من يعمم الهمزة تزوجها على رضى الله عند الحاجة واسم الى العاص  
 على الاصح مقسم بكسر الهمزة وسكون الغانم وفتح المهمل باجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مسلما بعد ان كان اسروا  
 يدركا فاذن رسول اليهم في خلافة الصديق كذا في الكرماني وقال العيني مطابقة لقرينة ظاهرة ثم قال ابن الظهور  
 وقد خصص بالمثل يكون على الضم ونظما الحديث المسمى من ذلك قلت كانه اشار بذلك الى ان الحديث لمرق منها  
 مسلم عن عمرو بن سليم ومرح فيه على عنقه وكذا في رواية الى داود وفي رواية له فضل رسول الله صلى الله عليه وسلم بين على  
 ما تقدم وفي رواية لا يقطعها شئ وفي التوشيح السيمى اختلف في هذا الحديث فقبل انه من خصا نصه وقيل  
 منسوخ وروى بها ناسبا لابن شهاب بالمتامل وقيل خاص بالضرورة اذا لم يهزم من كسرة امره وقيل محمول على قلة العمل  
 وهو الاعمش وفي العيني قال النووي هذا يدل منه هيب الشافعي ومن وافقه انه يجوز حمل العيسى والصبي وغيرهما

قوله باب التطوع خلف المرأة اوله به كون المرأة قد ادها الرجل بالمرأة في التطوع ولو ان يكون الرجل وراء ظهر المرأة  
 والله تعالى اعلم وقوله باب من قال لا يقطع الصلوة شئ اي صرحت في باب السكرة اذ الكسرة في باب السكرة والواو لم من شئ من افعال  
 غير المصلي وفيه ان غير المصلي مثل المصلي اذ لو فعل معه ما ابطال عليه استقبال القبلة او ما انقض عليه الموضوع كما خرج الهمزة من عند القائل بنقض الموضوع به او من المرأة عند القائل  
 به او ما حصل به فحاجة ثوبه او يدنه عند القائل بطلان الصلوة به لكان ذلك الفعل من غير المصلي قاطعا للصلوة على المصلي فانظر والله تعالى اعلم له سندی قوله شبهتمونا  
 بالكلب الخ هذا الكلام من عائشة دليل على انه ما بلغها الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم بقطع او مرور المذكورة برواية معتددة فكانت تنكر هذا الخبر وتزى انه من تضمم الحاصرين  
 عندها او تضمم مشائخهم والله تعالى اعلم ثم اسند لول عائشة لا يقطعها شئ ضعيف اذ ليس فيما ذكرت مرور امرأة بين يدي المصلي ومحمل حديث يقطع الصلوة الكلب وغيرها  
 على للرواية والله تعالى اعلم وقوله كان فراشي حمالا مصليا حمالا المصلي امامه لاني جانبه لكن الحديث الثاني

عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي عند الكعبة وجميع قريش في مجالسهم اذ قال قائل منهم  
 لا تنظروا الى هذا المرأى انكم تقومون الى جوار ال فلان فيعيد الى قريشها ودمها وسلاها فيجئ به ثم يمهله حتى اذا سجد وصنعه بين كفيها  
 فانبعث اشقاها فما سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وضعة بين كفيها وثبت النبي صلى الله عليه وسلم ساجدا فضعوا حتى مال بعضهم على  
 بعض من الضحك فانطلق متطوق الى فاطمة وهي جويرة فاقبلت تسغي وثبت النبي صلى الله عليه وسلم ساجدا حتى القته عنده واقبلت  
 عليهم تسبهم فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة قال اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش ثم سمي اللهم  
 عليك بعمرو بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وأميمة بن خلف وعقبة بن ابى معيط وعمارة بن الوليد  
 قال عبد الله فوالله لقد رأيتهم صرعى يوم بدر ثم سجدوا الى القليب قلب بدر ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبع اصحاب القليب لعنة

**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**  
**كتاب مواقيت الصلوة**

**باب مواقيت الصلوة وفضلها وقوله تعالى ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا**  
 موقوتا وقتها عليهم جدا ثنا عبد الله بن مسعود قال قرأت على مالك عن ابن شهاب ان عمر  
 ابن عبد العزيز اخبر الصلوة يوما فدخل عليه عروة بن الزبير فاخبره ان شعبة اخبر الصلوة يوما وهو بالعراق فدخل عليه ابو مسعود  
 الانصاري فقال ما هذا يا مغيرة اليس قد علمت ان جبرئيل عليه السلام نزل فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ثم صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 صلى الله عليه وسلم ثم قال هذا امرت فقال عمر لعروة اعلم ما حدثت به او ان جبرئيل هو قائم رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم وقت الصلوة قال عروة كذلك كان يشيرين ابى مسعود يحدث عن ابيه قال عروة ولقد حدثتني عائشة ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم كان يصلى العصر والشمس في جرتها قبل ان تظهر **باب** قول الله عز وجل منيبين اليه والقوة واقيموا الصلوة ولا تكونوا من  
 المشركين حدثنا قتيبة بن سعيد قال نا عبد بن عباد عن ابى جبرة عن ابن عباس قال قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فقالوا اتانا هذا الحى من ربيعة ولستنا نصل اليك الا في الشهر الحرام فمرنا بشئ ناخذك عنك وندعو اليه من وراءنا فقال امركم باربع وانهاكم  
 عن اربع الايمان بالله ثم فترها لهم شهادة ان لا اله الا الله وانى رسول الله واقام الصلوة وابتاء الزكوة وان تؤدوا الى خمس ما غنمتم وانهاكم  
 عن الذبابة والحنتم والمقيار والنقير **باب** البيعة على اقام الصلوة حدثنا يحيى قال حدثنا اسمعيل قال حدثنا  
 قيس عن جري بن عبد الله قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على اقام الصلوة وابتاء الزكوة والتصير لكل مسلم **باب** الصلوة كقارة

لجلسهم وضع الى النبي واتبع واتبع كتاب مواقيت الصلوة وفضلها كتاب مواقيت الصلوة بسم الله الرحمن الرحيم كتاب مواقيت الصلوة  
 وفضلها بسم الله عليها وقت مواقيت باب قوله تعالى من ٢ عز وجل واتبع اقامة رسول الله باب تكفير الصلوة

الكرمانى والعمري وفى الجمع وانما نهي عن الانتباه فيها لانها تسرع الشدة فيها لاجل دهنها فربما شرب بعد اسكالم يطلع  
 عليه ثم ان النبي كان فى اول الامر ثم نسخ كذا فى النووى وفى الكرمانى قال ابن الصلاح ولما ذكر الصوم فربما اغفل  
 من النووى وليس من الاختلاف الصديقين رسول الله صلى الله عليه وسلم والصوم كان واجبا لهم فان وقتها كانت  
 عام الفصح ويجاب الصوم فى السنة الثانية من الهجرة ١٢ اسماء الرجال  
 عمرو بن ميمون الكوفى الاودى عهد الشد بن مسعود النهدي كتاب مواقيت الصلوة باب  
 مواقيت الصلوة عهد الشد بن مسعود مالك الامام ابن شهاب الزهري عمر بن عبد العزيز هو ابن مروان احد  
 الخلفاء الراشدين باب قول الشد الاقيمت هو اشق البورجاء عماد يفتح العين وتشديد الموحدة البدي  
 الى حمزة بايم والراد ابن عمران البصرى ابن عباس هو عهد الله باب البيعة ابو محمد بن المشي الغزوى يميمي  
 القطن اسماعيل هو ابن ابى خالد قيس هو ابن ابى مازم بالمهله والراى السبغى الكوفى جري بن يفتح الجهم ابجلى  
**باب** الصلوة كقارة ١٢  
 حل اللغات  
 بفتح السين المهله والقمر وعاد الجنون فانبعث اشقا هم اى اشقى القوم وهو عقبة بن ابى معيط سمجوا  
 الى القليب اى جردا ما عدل عمارة بن الوليد الى البر الذى لم تظو المواقيت جمع ميثقات وهو الوقت  
 المعزوب للفعل تظهر تملو منيبين راجعين وقيل منقلعين والقوة فافوه وراقوه عن الدباء  
 اى عن الانتباه الى الدباء وهو بضم الدال وتشديد الموحدة ممدود اليقطين اليابس الحنتم بفتح المهله الجراد النفر  
 او غير ذلك المقير ما طلى بالقار التغيير بفتح النون وكسر القاف ما ينقر فى اصل الخلة فينبذ فيه ١٢  
 عهد خبران لان عهد القيس من ربيعة ١٢ عهد بارفع على انه استيناف وليس جوابا لامر بقرينة عطف  
 ندعو عليه فرما ١٢ ك عهد انت الغير نظر الى ان المراد بالايان الشهادة او الى انه فصله ١٢

له قوله واتبع بفتح الهزلة اخبر من رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم بان الشد اتبعهم العنة اى كما انهم مشقون فى الدنيا مطرودون عن رحمة الشد فى الآخرة وفى بعضنا  
 اتبع بفتح الهزلة وفى بعضنا بفتح الامر فوعطف على عيبك بقريش اى قال فى حياتهم اللهم انهم وقال فى بلاكم اتبع  
 لعنة كذا فى الكرمانى اما الجواب عما فى الحديث من صفة الصلوة مع حمل التماسه فقدر فى باب اذا اتقى على ظهر المظلى  
 قدرا ويحذف من كتاب الطهارة ١٢ له قولان جبرئيل قال ابن اسحق فى الغزاه ان ذلك كان صبيحة  
 الليلة التى فرضت فيها الصلوة وهى ليلة الاسراء ١٢ ع له قوله هذه امرت اى باداء  
 الصلوة فى هذه الاوقات وامرت روى بفتح التاء ومنها وهو على بيضة الجمول والقوى الروايتين فح التاء وعلى  
 الوجين مغير قال فى قوله ثم قال بهذا امرت يروح الى جبرئيل عليه السلام ومن قال فى وجه الشهر مرجح الى النبي صلى  
 الله عليه وسلم فقد ابدوا ان كان الركب يفتى بهذا ايضا ١٢ ع قوله او ان العزة لاستفهام والواو  
 للعطف وكلمة ان بكسر اللاد قال الكرمانى قال النووى الواو مفتوحة وان بها تفتح وكسر التاء قال العين فى بعضهم  
 انما واو العطف والعطف على شئ مقدم ومبين ما هو المقدم انتهى قال القزلبى ظاهره الاكراه لان لم يكن عنده  
 خبر من امامه جبرئيل عليه السلام اما لان لم يبلغوا اوطى ففسره كذا فى العين ١٢ له قوله الدال وشدة  
 الموحدة وبالمدودة يفتقر كسر الدال وهو اليقطين اليابس وهو جمع الواو وبادء والحنتم بفتح المهله وسكون النون  
 وفتح الخوقية وهى الجراد النفر تقرب الى المرة والنقير بفتح النون وكسر القاف وهو جزرع ينقر وسطه وينبذ فيه والمقير  
 بضم الميم وفتح القاف وتشديد التميمية وهو المظلى بالقار هو الوقت فان قلت ما مناسية نبيه صلى الله عليه وسلم  
 وامر باداء النفس بمقارنته امره بالايمان وبما ذكره محقق كان يؤاد الوفاء كيزون الانتباه الى الظروف المذكورة فربما  
 ما تبهم ويحشى منهم مواقيت وكذلك كان زمانهم فى الفنى لانهم كانوا اهل جهاد وغنا ثم فلذلك نس عليه كذا فى

وهو وانما الى جنبه لا يوافق الترجمة والله تعالى اعلم قوله ان عمر بن عبد العزيز اخبر الصلوة يوما لعلمها كانت صلوة الصوم على هذا فكان عروة نكر عليه فغله مجموع حديث  
 الرواية جبريل وحديث عائشة لا يحدث الامامة فقط لا يسهى تعيين الاوقات حتى يتجه الا تكاريا لتخبر قد يقال ان التكارة بحديث الامامة بالنظر الى ايقيدة الحديث من ان اول الاوقات  
 عظيمة عند الله تعالى فان الله لتنظيم ساتها ولاهت امورها رسول جبريل يسهى ذلك فعلا ويا مائة قول لاجاء جبريل ففعل ذلك فاذا كان الامر كذلك فلا ينبغي التأخير والتساهل فى امرها  
 وكون ما فعل عمر بن عبد العزيز تأخرا وتساهلا كان امر معلوما عند الكل فلا حاجة الى بيان فى الوتكار بل يتم الا تكار بحديث الامامة فقط والله تعالى اعلم له سدى لقوله باب  
 قول الله تعالى منيبين اليه الخ كما تها اذ ان الآية تفيد ان ترك الصلوة من افعل المشركين بناء على ان معنى ولوا تكونوا من المشركين اى بترك الصلوة وقد قرره الحديث حيث عطفه  
 الصلوة من الايمان فصارت الحديث مينا المعنى القرآن والله تعالى اعلم



ابراهيم قال حدثنا قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اعتد لوفى التمجود ولا يبسط احدكم ذراعيه كالكلب واذا برق فلا يبرق بين يديه ولا عن يمينه فانه يناجى ربه وقال سعيد بن قتادة لا يتقبل قدامه اويين يديه ولكن عن يساره او تحت قدميه و قال شعبة لا يبرق بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدميه وقال حميد بن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يبرق في القبلة ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدميه باب البراد بالظهر في شدة الحر حدثنا ايوب بن سليمان قال حدثنا ابو بكر عن سليمان قال قال صلح بن كيسان حدثنا الاعرج بن عبد الرحمن وغيره عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيم جهنم حدثنا محمد بن ابي ذر قال اذن مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم بالظهر فقال ابردوا وقال انظروا انظروا وقال شدة الحر فابردوا عن الصلوة حتى رأينا في التلؤلؤ حدثنا علي بن عبد الله المدني قال حدثنا سفيان قال حفظناه من الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيم جهنم واشتكت النار الى ربها فقالت يارب اكل بعضي بعضا فاذا نزل بها نفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف وهو أشد ما تجدون من الحر واشد ما تجدون من الزهر ير حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابو قتادة عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابردوا بالظهر فان شدة الحر من فيم جهنم تابعه سفيان ويحيى وابوعوانة عن الاعمش باب البراد بالظهر في السفر حدثنا ادم بن محمد قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي ذر الغفاري قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فاراد المؤذن ان يؤذن للظهر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابردوا ان اراد ان يؤذن فقال له ابرد حتى رأينا في التلؤلؤ فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابردوا بالصلوة وقال ابن عباس يتفقون في تيميل باب وقت الظهر عند الزوال وقال جابر بن عبد الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالهاججة حدثنا ابو اليمان قال حدثنا شعيب عن الزهري قال اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حين زاغت الشمس فصلى الظهر فقام على المنبر فذكر الساعة وذكر ان فيها مورا عظيما ثم قال من احب ان يسأل عن شئ فليسأل فلا تسألوني عن شئ الا اخبرتكم ما دمتم في مقام هذا فاكثر الناس في البكاء واكثر ان يقول سلوني فقام عبد الله بن حذافة السهمي فقال من ابى قال ابوك حذافة ثم اكثر ان يقول سلوني فزيدك

فلا يبرق قاتنا قدامه وتحت قدميه وتحت يديه وتحت راسه حدثنا عن الصلوة ابن بشار بالظهر عن النبي صلى الله عليه وسلم فقالت رب بن عياث عن الاعمش قال محمد قال ابن عباس يتفقون في تيميل انا اخبرنا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال

سورج بمدينته البراد لانه من فرغ من ركعتي فاستعمل الماء حتى موضع الاستقبال اشارته الى تحفة واذا لواقع وقال الملبس انما يطلب النبي صلح بعد الصلوة وقال سلون لانه بلان قومان انما لغتين يسا لون من دونه وروى عن بعض مايسا لون فينظروا وقال لانس لوني عن شئ الا ابانكم به ارك ع كه قوله في الكاد خوفا من نزول العذاب العام المصروف الامم لفة عند ردهم على انيا تم بسبب تغيبه عليه السلام من مقالة المنفقين السابقة انفا واسبب بكا تم ما سمعوه من اهل يوم القيمة واهود العظام ٢٢٢

**اسماء الرجال**  
باب البراد بالظهر الى ايوب بن سليمان بن بلال القرشي المدني اليوبكر هو ابن عبد الميدين ابى اوسى الاصمعي عن سليمان بن بلال والد ايوب شيخ المؤلف محمد بن بشار العبدي البصري مشهور لقب محمد بن جعفر البصري شعيرة هو ابن الجراح السكي زيد بن وهب الهذلي البجلي الى ذر جندب بن جنادة الغفاري الصعالي سفيان هو ابن عيينة السدوسي سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي ابى هريرة عبد الرحمن بن صخر عمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث بن طلق الكوفي ابو صلح ذكوان الزيات السمان تابعه سفيان الثوري مواصل المصنف في صفة النار من بدأ الخلق ويحيى بن سعيد القطان مواصل الامام احمد في سننه عزه والوعوانة هو الوضاح بن عبد الله البشكري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي شعيرة هو ابن الجراح السكي زيد بن وهب الهذلي الكوفي الخضر قال ابن عباس فيما وصل الى ابي ماتم في تفسيره باب وقت الظهر عند الزوال قال جابر بن عبد الله الانصاري مما عرفت حديثه موصول من المؤلف في باب وقت المغرب ابو اليمان هو الحكم بن نافع الحمصي شعيرة هو ابن ابي حمزة الحمصي ١٣

**حل اللغات**  
الفئى الظل بعد الزوال التلؤلؤ جمع تل وهو كومة الرمل البقم يقع الغاء وسكون الياء التيمية الفوران من الهاججة نصف النار عند اشتداد الحر واذا غابت مالت العوض بضم العين المهملة وسكون الراء المهملة الناجية من المقصود من الاضرب ان يرفع كفه على الارض ويرفع رقبته عنما ومن جنبيه والبطن عن

١٤ قوله وقال سعيد بن قتادة قال حدثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اعتد لوفى التمجود ولا يبسط احدكم ذراعيه كالكلب واذا برق فلا يبرق بين يديه ولا عن يمينه فانه يناجى ربه وقال سعيد بن قتادة لا يتقبل قدامه اويين يديه ولكن عن يساره او تحت قدميه و قال شعبة لا يبرق بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدميه وقال حميد بن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يبرق في القبلة ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدميه باب البراد بالظهر في شدة الحر حدثنا ايوب بن سليمان قال حدثنا ابو بكر عن سليمان قال قال صلح بن كيسان حدثنا الاعرج بن عبد الرحمن وغيره عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيم جهنم حدثنا محمد بن ابي ذر قال اذن مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم بالظهر فقال ابردوا وقال انظروا انظروا وقال شدة الحر فابردوا عن الصلوة حتى رأينا في التلؤلؤ حدثنا علي بن عبد الله المدني قال حدثنا سفيان قال حفظناه من الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيم جهنم واشتكت النار الى ربها فقالت يارب اكل بعضي بعضا فاذا نزل بها نفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف وهو أشد ما تجدون من الحر واشد ما تجدون من الزهر ير حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابو قتادة عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابردوا ان اراد ان يؤذن فقال له ابرد حتى رأينا في التلؤلؤ فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابردوا بالصلوة وقال ابن عباس يتفقون في تيميل باب وقت الظهر عند الزوال وقال جابر بن عبد الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالهاججة حدثنا ابو اليمان قال حدثنا شعيب عن الزهري قال اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حين زاغت الشمس فصلى الظهر فقام على المنبر فذكر الساعة وذكر ان فيها مورا عظيما ثم قال من احب ان يسأل عن شئ فليسأل فلا تسألوني عن شئ الا اخبرتكم ما دمتم في مقام هذا فاكثر الناس في البكاء واكثر ان يقول سلوني فقام عبد الله بن حذافة السهمي فقال من ابى قال ابوك حذافة ثم اكثر ان يقول سلوني فزيدك

ذوقه اعتد لوفى التمجود اي توسطوا بين الوقراش والقبض بوضع اليدين على الارض ورفع المرفقين عن الجنبين والبطن عن الفخذ (قوله فابردوا بالصلوة) حقيقة البراد الدخول في البرد والياء للتعدي والمعتى ادخال الصلوة في البرد وقد جاءت عن موضع الباء في كثير من الروايات والقرب انهما تعليلية او بمعنى الباء وقيل على تصيين معنى التأخر اي تأخر واعن الصلوة مبردين انتهى قلت ولو صحفني بعده اذ معنى تأخر واعن الصلوة تبعد واعنها وتجنبوا وهو يرجع الى التهي عن الصلوة وهو ليس بهراد وانما المراد تأخير الصلوة عن اول وقتها الى زمان الدخول في البرد والفرق بين المعنيين ظاهر عند التأمل ولو قدرنا فاحر الصلوة عن الصلوة اي عن اول وقتها مبردين كان زيادة تكلف مستغنى عنه والله تعالى اعلم بقوله فان شدة الحر من فيم جهنم فيكون الوقت مظهورا ثارا الغضب والعلع عند ظهور ثارا الرضا القرب الى القبول منه عند ظهور ثارا الغضب فقد يقبل عند الرضا ما لو يقبل عند الغضب والله تعالى اعلم بقوله اشد ما تجدون من الحر واشد ما تجدون من الزهر ير حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابو قتادة عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابردوا ان اراد ان يؤذن فقال له ابرد حتى رأينا في التلؤلؤ فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابردوا بالصلوة وقال ابن عباس يتفقون في تيميل انا اخبرنا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال









ظلمتكم من اجركم من شئ قالوا لا قال وهو فضلي اوتيه من اشاء حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة عن يونس عن ابي بردة عن ابي  
 مولى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل استاجر قوما يعملون له عملا الى الليل فعملوا الى  
 نصف النهار فقالوا لاجرة لنا الى اجرك فاستاجر اخرين فقال اكملوا بقية يومكم ولكم الذي شرطت فعملوا حتى اذا كان حين صلوة  
 العصر قالوا لك ما عملنا فاستاجر قوما فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس فاستكملوا اجر الفريقين يا ب وقت المغرب وقال عطاء  
 يجمع المريض بين المغرب والعشاء حدثنا محمد بن مهران قال حدثنا الوليد قال حدثنا الازاعي قال حدثني ابو النجاشي اسمه عطاء  
 ابن صهيب مولى رافع بن خديج قال سمعت رافع بن خديج يقول كنا نصلى المغرب مع النبي صلى الله عليه وسلم فينصرف احدنا وانه ليصبر مواقيم  
 نبله حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن سعد بن عمار عن محمد بن عمرو بن الحسن بن علي قال قدم الحجارة  
 فسألنا جابر بن عبد الله فقال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس نقية والمغرب اذا وجبت والعشاء احيانا  
 واحيانا اذا راهم اجتمعوا تجل واذا راهم ابطأ واخر والصبح كانوا وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصليها بغلس حدثنا المكي بن ابراهيم  
 قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة قال كنا نصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم المغرب اذا توارث بالحجاب حدثنا ادم قال حدثنا شعبة  
 قال حدثنا عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن زيد عن ابن عباس قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم سبعا جميعا وثمنا جميعا يا ب من  
 كره ان يقال للمغرب العشاء حدثنا ابو عبد الله بن عمرو قال حدثنا عبد الوارث عن الحسين قال حدثنا عبد الله بن بريدة قال  
 حدثني عبد الله المزني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تغيبتكم الاعراب على اسم صلواتكم المغرب قال ويقول الاعراب هي العشاء يا ب  
 ذكر العشاء والعتمة ومن رآه واسعا وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اثقل الصلوة على المنافقين العشاء والفجر وقال ليعلمون ما  
 في العتمة والفجر قال ابو عبد الله والاختيار ان يقول العشاء لقول الله تعالى ومن بعد صلوة العشاء ويداكر عن ابي مولى قال كنا نتناوب  
 النبي صلى الله عليه وسلم عند صلوة العشاء فاعتمها وقال ابن عباس وعائشة اعتم النبي صلى الله عليه وسلم بالعشاء وقال بعضهم عن عائشة  
 حدثنا مولى رافع هو عطاء بن صهيب قال سمعت رافع بن خديج بن ابراهيم بن عبد الله ثمانية ثمانين مغل رسول الله والعتمة لقول الله عز وجل

هذا هو الرابع من اقسام العشاء

العتمة

والا فظا هرايراد الاستيعاب انه من نعمة الحديث فان ارد بلفظ فان الاعراب سيما اسمى ١٢ له قوله  
 ومن رآه واسعا اي من راي الطلاق اسم العتمة على العشاء واسما اي جازوا والعتمة بفتح الهاء والغوية وقت  
 صلوة العشاء الآخرة وقال الخليل بن يحيى بن عبد بنوينة الشفق واعتم اذا دخل في العتمة والعتمة الاطراف يقال اعتم  
 الشئ وعتمة اذا خره وعتمت الحاية وعتمت اذا خرت ١٣ ع كة قوله ما في العتمة اشار ابن ابي عمير  
 بهذا الحديث وبالاعراب التي بعده محذوفة الاسانيد الى جواز تسمية العشاء بالعتمة وقد اباح تسميتها بالعتمة  
 ايضا ابو بكر وابن عباس ذكره ابن ابي شيبة ١٤ ع كة قوله ويذكر عن ابي موسى الغرض من بيان هذه  
 التعليقات بيان اطلاق العشاء والعتمة كليهما عليه كرماني  
 اسماء الرجال البكري هو محمد بن الحلاء ابو اسامة هو محمد بن اسامة بن يزيد هو ابن  
 عبد الله بن ابي بردة الكوفي ابي موسى الاشعري باب وقت المغرب الخ قال عطاء هو ابن ابي رباح  
 هو اصله النراق في مصنف عن ابن جريج عن محمد بن مهران بكسر الميم هو ابوالجوزع الرازي الوليد بن مسلم  
 الاموي عالم الشام الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو ابو عمرو الفقيه رافع بن خديج الانصاري الاوس المدني محمد  
 بن بشير العبدي البصري ابو بكر بن محمد بن جعفر بن محمد بن جعفر بن الجراح بن الورد الشكلى سعد  
 هو ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف المكي بن ابراهيم بن يزيد الطحطاوي بن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع  
 اوس بن ابي اياس العسقلاني شعبة بن الجراح الشكلى عمرو بن دينار المكي الجعي مولاهم هاجر بن زيد الازدي  
 الجوني ابو الشفاء البصري ابو عمر هو المنقرى البصري عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العبدي الحسين المعلم  
 المكتب العوزي عبد الله بن بريدة البوسلي المرزبي عبد الله بن مغفل ابو عبد الرحمن المزني باب  
 ذكر العشاء الخ حل اللغات نقية فاصلة ما في لم تتغير الغلس بفتحين ظنة آخر الليل ١٥  
 العتمة بفتح الهاء والغوية وقت صلوة العشاء ١٦

قوله لاجرة لنا الى اجرك الخطاب انما هو لشاكر والمراد من لاجرة لاجرة العتمة وهو ترك العمل وبين منسوب بان  
 فركان اي كان الزمان زمان صلوة العصر ومرفوع بان اسمها متروكة فان قلت هذا الحديث دل على انهم لم يوجروا  
 شيئا والديت السابق يدل على ان كلامها اخذ قرا طقلت ذلك حين قالوا انهم قبل النسخ وهذا من جن  
 او كثر بالذي بعده كذا في الكرماني ولا يخفى ان هذا الحديث بظاهره يدل على تأخير دخول وقت العصر حتى يصير  
 ظل الشئ مشيئا وهو مذموب ابي حنيفة كما اشار اليه محمد بن مؤطاه وذلك لان قول النصارى انهم اتركوا العمل  
 الا على هذا ١٧ ع كة قوله وقال عطاء الخ ويقول قال احمد واسحق وبعض الشافعية وبنا على ان وقت  
 المغرب والعشاء واحد عنه وقال بياض الجمع بين الصلوات المشتركة في الاوقات يكون تارة سنة وتارة رخصة  
 فالسنة الجمع يعرفه والمراد بفتها والارضة فالجمع في المرض والسفر والطر من تسك بحدوث صلاة صلى الشد  
 عليه وسلم مع جبريل وقد علمه بجمع في ذلك ومن خصه اثبت الجواز في السفر بالا حد يث الواردة فيه وقاس  
 المرض عليه انتهى ومطابق هذا الاثر لثمة من حيث ان وقت المغرب يمتد الى العشاء والترجم في بيان وقت  
 المغرب ١٨ ع كة قوله سبعا اي سبع ركعات وهي المغرب والعشاء وتما نيا اي الظهر والعصر فيقول  
 على العتمة ومن يجوز الجمع ومن منعه حمل على الجمع الصوري قال الكرماني ينبغي ان يحمل على جمع التام ليدل  
 على ترجمته ومباحث الحديث تقدمت في باب تأخير الظهر ١٩ ع كة قوله لا تغيبتكم الاعراب الخ  
 قال الطبري يقال غلب على كذا غلبه منه او اغذبه منه قرا المعنى لا تغيبوا المعنى لان تغيبوا المعنى لا تغيبوا  
 بالعشاء والعشاء بالعتمة فيغيب عنكم الاعراب اسم العشاء التي سماها الله تعالى بها قال النووي في المعنى لا  
 تظلموا بها الاسم على ما هو متداول بينهم فيغيب مصطلهم على الاسم الذي شرعتموه وقال القرطبي هو ارشاد الى  
 ما هو الاولى لا على الترتيم ولا على انه لا يجوز كذا في العين ٢٠ ع كة قوله قال وتقول الاعراب قال الشيخ  
 ابن حجر وقد جزم الكرماني بان فاعل قال ابو عبد الله المزني راوي الحديث ويحتاج الى نقل خاص لذلك

الى ذلك في الجواب زيادة على السؤال تيمنا للمراد والله تعالى اعلم قوله انما بقاؤكم) ينبغي ان يكون هذا معتبرا بالنظر الى مدة احاد هذه الامة واحاد اولئك الامة اذ به يظهر العمل  
 قلة وكثرة في الاحاد وهم محل الوجوب والجزاء بالنظر الى مدة تمام الامة فلا مردان ما بين عيسى وبيننا والقيامة والحاصل انهم كانوا غالباً طويلى الوجود وكثري الاعمال  
 ونحن قصير الوجود وقليل الاعمال لكن امر الاجر بالغلس بفضل الله تعالى ورحمته فقد جعل لنا من كرمه ليلة هي خير من الف شهر والله تعالى اعلم وهذا الذي ذكرنا يدل عليه التكرير  
 في قوله قيرا ظا خيرا طويلا قيرا طين قيرا طين فانه صريح في ان الكلام في الاحاد في مجموع الامة ولعل المتأمل يشهد بفساد اعتبار المجموع فاننا لو فرضنا ان ثواب مجموع هذه الامة اكثر  
 من ثواب مجموع اليهود والنصارى لما كان فيه كثير فائدة ليجوز ان ذلك الثواب لكثرة هذه الامة مثلا فاذا قسم في هذه الامة لا يحصل للاحاد من الثواب الا قليل وهم عند القسمة  
 يجوز ان يكونوا بعكس ذلك بناء على فرض احاد هذه الامة اكثر من احاد اولئك الامة مثلا فافهم قوله ونحن كنا اكثر عملا فان قلت  
 كيف يستقيم هذا بالنسبة الى النصارى على قول الجمهور القائلين بان ابتداء وقت العصر من المثل قلت قد ذكرنا ان من وقت الزوال الى ان يصير طول كل شئ مثله اكثر من  
 ثلاث ساعات ومن وقت المثل الى الغروب اقل ثلاث ساعات وهذا يكفي في كون النصارى اكثر عملا مع ان الواقع في الحديث ليس وقت الزوال بل نصف النهار قيل نصف قول في الاول  
 فيظهر فيه تفاوت ايضا ثم الواقع في طرف العصر ايضا ليس وقت العصر بل صلوة العصر ولو شك ان المتأدان للناس تهيئون لها من اول المثل ويصلون وسط المثل فبا اعتبار ذلك  
 يكثر التفاوت بل يرب على انه يمكن ان يعمل اكثر عملا على معنى اكثر تعباً ومشقة فيظهره والامر ظهوراً بيننا بناء على ان عمل النصارى مقروض في وقت شدة الحر فاقوم ولعل وجه  
 مطابقة الحديث بالترجمة هو انه يفهم من الحديث ان ما الى هذه الامة من اعمال البر الذي غروب الشمس فلهم فيه اجر باق ووجه فيقتضى ان من ادرك بعض الصلوة في هذا الوقت  
 يكون اجره اكثر ولا يكون طويلا الا اذا كان مد كامل الصلوة والله تعالى اعلم قوله المغرب اذا وجبت اي اذا غربت الشمس واذا التزم المراد في اول وقتها والله تعالى اعلم - قوله لا تغيبتكم الاعراب  
 كان المراد فيه وفي مثله النبي عن اكثر اطلاق لجة الاعراب بحيث تغلب لجة الاعراب على الاسم الشرعي فيقول اطلاق الاسم الشرعي بين الناس ويكثر اطلاق اسم الاعراب فلينبغي  
 اطلاق اسم العشاء على قلة ولله هذا اور مثل هذا النبي في اطلاق اسم العتمة على العشاء ثم جاء اطلاق اسم العتمة على العشاء في الشرع على قلة والله تعالى اعلم

اعتم النبي صلى الله عليه وسلم بالعمّة وقال جابر كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي العشاء وقال ابو برة كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي العشاء  
 وقال انس اخبر النبي صلى الله عليه وسلم العشاء الاخرة وقال ابن عمر وابو ايوب وابن عباس صلى النبي صلى الله عليه وسلم المغرب والعشاء  
 عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال سألنا خبرني عبد الله قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العشاء  
 وهي التي يدعون الناس العمّة ثم انصرف فاقبل علينا فقال ان ايتكم ليلتكم هذه فان رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر  
 الارض احد يا ايها وقت العشاء اذا اجتمع الناس واتخروا حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن محمد  
 بن عمرو وهو ابن الحسن بن علي بن ابي طالب قال سألنا جابر بن عبد الله عن صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان النبي صلى الله عليه وسلم  
 يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس حية والمغرب اذا وجبت والعشاء اذا كثرت الناس سجّل واذا قلاوا اخر والصبح بغلس **باب**  
**فضل العشاء** حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة قالت اعتم رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ليلة العشاء وذلك قبل ان يقبلوا الاسلام فخرج حتى قال عمرنا ما النساء والصبيان فخرج فقال لاهل المسجد  
 ما ينتظروا احد من اهل الارض غيركم حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن يزيد بن عمار عن ابي بردة عن ابي موسى قال كنت  
 انا واصحابي الذين قد موامعي في السفينة نزولا في بقيق بطحان والنبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فكان يتناوب النبي صلى الله عليه وسلم  
 عند صلوة العشاء كل ليلة نفر منهم فوافقنا النبي صلى الله عليه وسلم انا واصحابي وله بعض الشغل في بعض امره فاعتم بالصلوة حتى  
 ابرها الليل ثم خرج النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بهم فلما قضى صلاته قال لمن حضره على رسلكم ابشروا ان من نعمة الله عليكم انه  
 ليس احد من الناس يصلي هذه الساعة غيركم وقال ما صلى هذه الساعة احد غيركم لا يدري اى الكلمتين قال قال ابو موسى فوجدنا  
 فرحى بما سمعنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** ما يكره من النوم قبل العشاء حدثنا محمد بن سليمان قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي  
 قال حدثنا خالد الحذاء عن ابي المنهال عن ابي برة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها **باب**  
 النوم قبل العشاء لمن غلب حدثنا ايوب بن سليمان قال حدثني ابو بكر عن سليمان قال قال صالح بن كيسان اخبرني ابن شهاب عن  
 عروة ان عائشة قالت اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعشاء حتى ناداه عمر بالصلوة تام النساء والصبيان فخرج فقال ما ينتظروا من  
 اهل الارض احد غيركم قال ولا يصلي يومئذ الا بالمدينة قال وكانوا يصلون فيما بين ان يغيب الشفق الى ثلث الليل الاول حدثنا  
 محمد بن قيس قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريح قال اخبرني نافع قال حدثنا عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شغل  
 النبي وقال ابراهيم قال كان يصلي الظهر اخيرا حتى فرحنا فرحنا فرحنا حدثنا محمد بن بلال قال قال وقال

الذي يقرأ في العشاء  
 من الاشارة الى ان العشاء  
 من الاشارة الى ان العشاء  
 من الاشارة الى ان العشاء

التي تلت الليل وليس بين هذا وبين قول في حديث السن ان اخر الصلوة الى نصف الليل معاينة لان حديث  
 ما تشته محمول على اغلب من عادة صلصم كذا في فتح الباري قال الجنبي ومطابقه للترجمة في قوله تام النساء  
 والصبيان فانه صلصم لم يكره على من نام ولم يكن نوم الامم غلب النوم عليهم انتهى ١٣ اسماء الرجال  
 عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي عبد الله هو ابن المبارك المروزي يونس هو ابن يزيد  
 الايلي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سالم هو ابن عبد الله بن عمر عبد الله هو ابن عمر بن الخطاب **باب**  
 وقت العشاء مسلم بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابي الفراء بن شعبة هو ابن الجراح سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن  
 عوف **باب** فضل العشاء يحيى هو عبد الله بن بكر الخزوي الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن خالد  
 الايلي ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام محمد بن العلاء هو ابو بكر بن ابي اسامة  
 هو محمد بن اسامة بن يزيد هو ابن عبد الله بن ابي بردة الي بردة جدير يد اسمع امرالي موسى هو عبد الله  
 بن قيس الاشعري **باب** ما يكره من النوم الحمد بن محمد بن سلام بن جعفر الامم البكري عبد الوهاب هو ابن  
 عبد الحميد خالد هو ابن سمران ابو النازل ابي المنال هو سيار بن سلامة الي برة هو فضلة بن عبد الاسلم  
**باب** النوم في الارب بن سليمان بن بلال القرشي ابو بكر هو عبد الحميد بن عبد الله بن اويس الاسلمي  
 سليمان القرشي المدني ابن شهاب هو الزهري عروة بن الزبير بن العوام عائشة بنت ابي بكر الصديق ام المؤمنين  
 محمود بن عيسى المروزي عبد الرزاق بن همام بن نافع الجعفي اليماني الصنعاني مولا ام ابن جريح هو عبد الملك  
 ابن عبد العزيز نافع هو ابن عمر عبد الله بن عمر بن الخطاب ١٣  
 حل اللغات وجبت عزيت اعتم آخر بقيق بفتح الموصدة وكسر الكاف  
 المكان المتسع من الارض ولا يسمى بقيقا الا وفيه شجر او اصولا بطحان كعثمان بن مهران وغيره وايد بالمدينة  
 الجواز الليل اي انصرف الرسول بالسر الهينة ١٣

قوله باب وقت العشاء اذا اجتمع الناس واتخروا اي  
 بيان المختار من وقت العشاء لصلوة العشاء عند اجتماع الناس في اول الوقت او عند تأخر الناس عنه وفيهم من الحديث ان المختار عند اجتماعهم اول الوقت هو اول الوقت وعند تأخرهم المختار  
 اخر الوقت واوسطه بل وقت اجتماعهم فوافق الترجمة الحديث وان دفعه انه لا يفهم من الحديث وقت العشاء صلا وايضا ليس للعشاء وقتان وقت اذا اجتمعوا وقت اذا اتوا خروا بل  
 وقت العشاء واحد دائما فاقدمه (قوله باب فضل العشاء) وذلك الفضل هو ما ورد في الحديثين مع مدح اهل العشاء والثناء عليهم وتبشيرهم عند انتظارهم وهذا بيان  
 موافقه الحديثين بالترجمة (قوله ان من نعمة الله عليكم) بكرة هرة ان على الاستيناف او بالفتح على التعليل اي لوان او بتقدير الباء اي ابشروا بان (قوله والحديث بعدها) ولعل  
 عمله الاشتغال بالقمص كما هو دأب بعض الناس فانه الخجل المضيق للوقت والله تعالى اعلم اه سندي







نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتحرى احدكم فيصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها حتى تغيب الشمس  
عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن ابن شهاب قال حدثني عطاء بن يزيد الجندعي انه سمع ابا سعيد الخدري  
يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا صلوة بعد الصبح حتى ترفع الشمس ولا صلوة بعد العصر حتى تغيب الشمس  
محمد بن ابيان قال حدثنا عند رقال ثنا شعبة عن ابي التياح قال سمعت حمران بن ابيان يحدث عن معاوية رضي الله عنه قال انكم لتصلون  
صلوة لقد صحبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فما رأيناها يصليها ولقد نهى عنها يعني الركعتين بعد العصر حدثنا محمد بن سلام قال اخبرنا  
عبدة عن عبيد الله عن حبيب بن حنيفة عن حفص بن غامد عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاتين بعد الفجر حتى  
تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس باب من لم يكره الصلوة الا بعد العصر والفجر والضحى وابو سعيد ابو هريرة حدثنا  
ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب بن نافع عن ابن عمر قال اصلي كما رأيت اصحابي يصلون لا اهلني احد الا يصلي بليل او نهارا  
شاء غير ان لا تحترقوا واطلوع الشمس ولا غروبها باب ما يصلي بعد العصر من الفوائت ونحوها وقال كريب عن ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله  
عليه وسلم بعد العصر الركعتين وقال شغلني ناس من عبد القيس عن الركعتين بعد الظهر حدثنا ابو نعيم قال حدثنا عبد الواحد بن ابي  
قال حدثني ابي انه سمع عائشة قالت والذي ذهب به ما تركتها حتى لقي الله وما لقي الله حتى ثقل عن الصلوة وكان يصلي كثيرا من صلاته  
قاعدا يعني الركعتين بعد العصر وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصليها ولا يصليها في المسجد عافة ان ينقل على اتمته وكان يجب ما يحقق  
عنهم حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال اخبرني ابي قال قالت عائشة رضي الله عنها ابن اخي ما ترك النبي صلى الله عليه  
وسلم السجدة التي بعد العصر عندى قط حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشيباني قال حدثنا عبد الرحمن بن الاسود  
عن ابيه عن عائشة قالت ركعتان لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعها سيرا ولا علة نية ركعتان قبل صلوة الصبح وركعتان بعد العصر  
حدثنا محمد بن عرعرة قال حدثنا شعبة عن ابي اسحق قال رأيت الاسود ومسيروفا شهدا على عائشة قالت ما كان النبي صلى الله عليه وسلم  
يا تيني في يوم بعد العصر الا صلى ركعتين باب التبرك بالصلوة في يوم غيم حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى هو ابن  
ابن كثير عن ابي قلابة ان ابا المليح حدثه قال كنا مع بريدة في يوم غيم فقال بكرهنا بالصلوة فان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك الصلوة  
العصر حبط عمله باب الاذان بعد ذهاب الوقت حدثنا عمران بن ميسرة قال حدثنا محمد بن فضيل قال حدثنا حصين عن عبد الله بن  
ابي قتادة عن ابيه قال سئنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم لو عرضت بنا يا رسول الله قال آخاف ان تناموا عن الصلوة قال

بليل ونهار قال ابو عبد الله قال قلت ذهاب نفسه ما حقق يابن رسول الله يوم القيوم ابا مليح فقد حبط بعد الوقت رسول الله فقال

له قول لا تحموا قال الكرماني  
بذا هو دليل ما لك حيث قال لا بأس بالصلوة عند استواء الشمس وقال الشافعي الصلوة عند الاستواء كمره  
لما ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم كره الصلوة نصف النهار الا يوم الجمعة انتهى قال العيني قلت لم يثبت ذلك فان  
الحديث فيه غريب ١٢ قوله ونحوها قال ابن الميزان في قوله ونحوها لم يدخل فيه روايات النفل وغيره قال  
ابن ابي عمير في قوله ونحوها ما لا بأس به لما انتهى قال العيني قلت لا تسلم ان قوله ونحوها لا يدخل روايات  
النفل بل المراد من ذلك دخول صلوة الجماعة اذا حضرت في ذلك الوقت وسجدت الصلاة والنبي الواوادي هذا  
الباب عام يتناول النوافل التي لا سبب والتي ليس لها سبب وقد ذكرنا ان حديث عقبة بن عامر بن ابي  
انتهى ١٣ قوله ما تركها تسك بهذه وما بعد ما من اجاز التنفل بعد العصر مطلقا لم يقصد الصلوة عند  
غروب الشمس واورده البخاري في قضاء القامة بعد العصر ولهذا ترجم عليه بروح نقول ان هذا من خصا نصه  
صلى الله عليه وسلم ومن الدليل عليه ما رواه ابو داود ومن حديثه ذكر ان مولى عائشة انما حدثته ان النبي صلى الله عليه  
وسلم كان يصلي بعد العصر في غزوة بدر وما قبله من الصلوات والصلوات في ذلك الوقت وسجدت الصلاة والنبي الواوادي هذا  
السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال انما صلى النبي صلى الله عليه وسلم الركعتين بعد العصر لانها مال  
فشل عن الركعتين بعد الظهر فضلا عما بعد العصر ثم بعد قال الرزدي حديث حسن قال وقد روينا عن غيره واه عن  
ان النبي صلى الله عليه وسلم اصلى بعد العصر ركعتين وبذلك ما روينا من النبي صلى الله عليه وسلم بعد العصر حتى تغرب الشمس  
وهديث ابن عباس امع حيث قال لم يعد لها كذا في العيني قال الكرماني والجواب الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل  
والقول والفعل اذا قارنا بقدم القول وبعمل به انتهى قال في السنة فخلوا اول مرة قضاء ثم اتمته وكان  
مقصودا بالواجب على ما في الحديث انتهى والله تعالى اعلم بالصواب ١٤ قوله باب التبرك بالصلوة اي  
المبادرة والامراع ايما في يوم غيم فخرنا من خروج وقت وطالقت الحديث باعتبار ان قول بريدة كروا  
بالصلوة لان في وقت دخول العصر في يوم غيم لان الغيم مثل بالوقت فلعل يثبت وهو لا يعرف ويدخل وقت

الوقتين للصلوة واتخاذها اولي واحرى من غيرها والله تعالى اعلم ومن يقول بعموم الصلوة يجب عن الركعتين بعد العصر بانها من الخصائص فضرورة انها من باب المداومة  
على القضاء وهو لا يعمل الناس بالاتفاق اه سندی قوله وما لقي الله تعالى حتى ثقل عن الصلوة) كأنها الروت بذلك تأكيدا مداومة عليه حتى داوم عليها حال ثقله عنهما  
ايضا قولها ولا يصليهما في المسجد للتنبيه على سبب اطلاع الناس عليها قوله ركعتان بعد العصر بانها من الخصائص فضرورة انها من باب المداومة  
صفة ويكون الغير ركعتان قبل صلوة الصبح المقصود بالبيان مداومة النبي صلى الله تعالى عليه وسلوا عليها وملازمته ايها فينبغي ان يجعل ما يفيد المداومة وهو جملة المعنى  
خبر حتى تكون المداومة مقصودة بالذات لاصفة حتى تكون المداومة امرا مفروغا عنها غير مقصودة الوتبع او يريد حيثما اشكال الابتداء بالذات الغير الموصوفة والمخلص عنه  
اما بان التحقيق جواز الابتداء بالذات لاصفة اذا حصلت القامة او بتقدير الصفة كان يقال ركعتان من النوافل او بان ركعتان مثلا يفيد معنى الصفة اذ المعنى صلوة تكون ركعتين  
وقتا لا اداء اشكال لم تسمية عائشة ركعتين باعتبار ان وقت اداء ركعتان في وقت واحد لا باعتبار انهما ركعتان في وقت واحد بل باعتبار انهما ركعتان في وقت واحد

الرجال  
الكبرى فان بمنزلة ترك الصلوة كذا في الجرد المراسي ١٢  
نافع مولى ابن عمر بن العزيم بن عبد الله بن يحيى القرشي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عوف  
صالح هو ابن كيسان ابن شهاب بن ابي هريرة محمد بن ابيان حماد بن ابيان محمد بن ابيان  
محمد بن جعفر المصنف شعبة بن الجراح العنكي ابي التياح هو يزيد بن حميد القصب البصري حماد بن ابيان بن ابيان بن ابيان  
عثمان بن عفان اشتره في زمن ابي بكر الصديق ملوية هو ابن ابي سفيان محمد بن سلام السلمي البكندى  
عبدة بن سليمان مبيد الشد بن عمر بن حفص جيب بن عبد الرحمن الانصاري حفص بن ماسم ابي ابن  
عمر بن الخطاب باب من لم يكره الصلوة الزوايه عمرو بن عمرو ابو سعيد الخدري ابو هريرة رضي الله عنهم  
وما وصلنا كلنا المؤلف في الباطن السابقين وليس في ذلك تعرض للاستواء ابو النعمان محمد بن الفضل السدي  
حماد بن زيد هو ابن درهم الاذنى البصري ايوب السخيتي نافع مولى ابن عمر باب ما يصلي به  
العمر الخ قال كريب هو ابن عباس ما وصلنا المؤلف مطولا في باب اذا لم وهو في الصلوة فاشاد بيد  
ام سلمة زوج النبي صلح اليونعيم هو الفضل بن دكين عبد الواحد بن ابيان بنح الهرة الخزومي المسكي  
مسدد هو ابن مسدد بن يحيى بن سعيد القطان هشام بن روى عن اميرة عروة بن الزبير بن العوام موسى  
ابن اسمعيل المنقري عبد الواحد بن زياد العبدى مولا لهم الشيباني هو ابو اسحق سليمان بن عبد الرحمن بن الاسود  
يروى عن امير الاسود بن يزيد بن قيس النخعي الكوفي المنقري محمد بن عرفة بن البرند بكر الوعدة والراكون  
النون السامي بالمهية البصري شعبة بن الجراح بن الورد العنكي ابي اسحاق هو عمرو بن لوو السبيسي الاسود تقدم  
مسروقا هو ابن اجدع لولعا نسة الوادعي الكوفي باب التبرك بالصلوة الزمعاذ بن فضالة الزهراني  
البصري هشام هو الاسود بن يحيى هو ابن ابي نضر الطائي اليامي ابي قلابة هو عبد الله بن زيد البرمى ابا المليح  
هو عامر بن اسامة البجلي باب الاذان الزمعاذ بن ابي هريرة عن امير المؤمنين البصري الاذى محمد  
ابن فضيل هو ابن غزوان الكوفي حصين هو ابن عبد الرحمن الواسلي عميد الشد بن ابي قتادة يروى عن

ابن ابي عمير بن ابيان

ابن ابي عمير بن ابيان

بلاول انا وقلتم فاضطجوا ولسند بلاول ظهر الى راحلته فقلبت عيناها فنام فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد طلعت حاجب الشمس  
فقال يا بلاول اين ما قلت قال ما اقيت على نومة مثلها قط قال ان الله قبض ارواحكم حين شاء وودها عليكم حين شاء يا بلاول قم فاؤت  
بالناس بالصلوة فتوضأ فلما ارتفعت الشمس وابتأمت قام فصلى **باب** من صلى بالناس جماعة بعد ذهاب الوقت **حدثنا معاذ بن**  
**فضالة** قال **حدثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله** ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه جاء يوم الخندق بعد ما غربت الشمس  
فجعل يسب كفار قريش قال يا رسول الله ما كذبت أصلي العصر حتى كادت الشمس تغرب قال النبي صلى الله عليه وسلم ما صليتها فقمتا الى بطحان  
فتوضأ للصلوة وتوضأ لهما فصلى العصر بعد ما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب **باب** من نسي صلوة فليصل اذا ذكر ولا يعيد الا  
تلك الصلوة وقال ابراهيم من ترك صلوة واحدة عشرين سنة لم يعبد الا تلك الصلوة الواحدة **حدثنا ابو نعيم وموسى بن اسمعيل** قالوا  
**حدثنا هشام عن قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم** قال من نسي صلوة فليصل اذا ذكر لا كفارة لها الا ذلك **اقم الصلوة ليذكري**  
**قال موسى** قال همام سمعته يقول بعد **اقم الصلوة ليذكري** وقال حبان ثنا همام ثنا قتادة قال **حدثنا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه** **باب**  
**قضاء الصلوات الاولى** قال **حدثنا مسدد** قال **حدثنا يحيى** قال **حدثنا هشام** قال **حدثنا يحيى** هو ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن جابر  
**قال جعل** عمر رضي الله عنه يوم الخندق يسب كفارهم فقال ما كذبت أصلي العصر حتى غربت الشمس قال فنزلنا بطحان فصلى بعد ما غربت  
الشمس ثم صلى المغرب **باب** ما يكره من السمر بعد العشاء السامر من السمر والجميع السمار و  
الساور ههنا في موضع الجميع **حدثنا مسدد** قال **حدثنا يحيى** قال **حدثنا عوف** قال **حدثنا ابو المنهال** قال انطلقت مع ابي ابي بركة الاسدي فقال  
**له ابي** **حدثنا** كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المكتوبة قال كان يصلي الهجروي التي تدعوها الاولى حين تدحض الشمس ويصلي  
العصر ثم يرجع احدنا الى اهله في اقصى المدينة والشمس حية ونسيت ما قال في المغرب قال وكان يستحب ان يؤخر العشاء قال وكان يكره  
النوم قبلها والحديث بعدها وكان ينقل من صلوة القداة حين يعرف احدنا جلسه ويقرأ من الستين الى المائة **باب** السمر في الفقه والخير  
بعد العشاء **حدثنا عبد الله بن الصباح** قال **حدثنا ابو علي الحنفي** قال **حدثنا قرة بن خالد** قال **انتظرنا الحسن** وراث علينا حتى قويتا من  
وقت قيامه فجاء فقال دعانا جيراننا هولاء ثم قال قال **انس بن مالك** **نظرنا النبي صلى الله عليه وسلم** ذات ليلة حتى كان شطر الليل يبلغه فجاء  
فخلبت الناس للناس اذا ذكرها لا يعيد فليصل ذكرها واقم للذكرى قال ابو عبد الله الصلوة **حدثني** **رضوان الله عليه** **الجمع** **حدثني**

باب ما يكره من السمر بعد العشاء  
باب ما يكره من السمار والجميع السمار  
باب ما يكره من الساور ههنا في موضع الجميع  
باب ما يكره من السمر بعد العشاء  
باب ما يكره من السمار والجميع السمار  
باب ما يكره من الساور ههنا في موضع الجميع

فخلبت الناس للناس اذا ذكرها لا يعيد فليصل ذكرها واقم للذكرى قال ابو عبد الله الصلوة **حدثني** **رضوان الله عليه** **الجمع** **حدثني**

**قوله** من السمر بالتحريك الليل وهدية كذا في القاموس واصل السمر نور القمر لانهم كانوا يتحرون  
فهم والروايات يكره من السمر حديث الليل في امر باح وانما الحرم من فحرام في كل وقت ١٢ ع ٤  
قوله السمر من السمر الاخره هذا وقع في رواية ابي ذريرة اذ روي تفسير قوله تعالى سامر اجرون قال السمر  
وطيره قال النبي اشار الى ان لفظ السمر مشتق من السمر اشار الى ان لفظ السمر تارة يكون مفردا ويكون  
جمع سمر بنهم السمر وتشد يد اليم كطالب وطالب وتارة يكون جمعا اشار اليه بقوله والسامر ههنا يعني في  
هذا الموضع في موضع الجمع يقال سمر القوم فهم سمار وسامر انتهى ومطابق حديث الباب في قوله والحديث  
بعد بالان الحديث بعد العشاء هو السمر كذا في الحديث ١٣ **قوله** حتى كان شطر الليل شطر بالرفع  
وكان تامر وانا فقتة ونحوه بلفظ غيره ويروي شطر الليل بالنسب اي كان الوقت شطر الليل ويكون بلفظ  
استينافا او جملة مؤكدة ومعناه يصلي الليل اوله انظرا الى الشطر ١٢ ع

**اسماء الرجال** **باب** من صلى بالناس الجماعة وبهشام الدستوان ويحيى هم  
المشهورون ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري **باب** من نسي وقال ابراهيم هو الخفي وما وصل  
النوري ابو نعيم هو الفضل بن دكين موسى بن اسمعيل هو التبوذي همام هو ابن يحيى قتادة هو ابن دعامة **باب**  
**قضاء المسدود** هو ابن مسدد يحيى هو ابن سعيد النطان هشام هو ابن عبد الله بن جعفر الدستواني  
ابى سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف **باب** ما يكره من السمر وهو يحيى بن الزكوان انما عوف بن ابي جيلة  
الاعرابي ابو المنهال سيار بن سلامة الرياحي ابي بركة نضلة بن عبدة **باب** السمر في الفقه الزهري بن ابي بصير  
الطار البرقي ابو علي عبدة بن عبد الجبار قرة هو السدوسي ١٣ **حل اللغات**  
يطلق ان كفتان واذا بالدينه السمر بالتحريك الليل وهدية الليل واصل السمر نور القمر لانهم كانوا يتحرون  
بضم القم الجعير انظر تدحض اي تزول ١٣

**قوله** فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم  
المعلم ان في هذه القصة اختلافات كثيرة فلما لم يكن الجمع بينها ذهبوا الى تعدد الوقوع فان قلت كيف ذهب النبي  
صلى الله عليه وسلم ما وردت ان عيسى ثمان ولاثمان قلبي قال النبي نعم هذا حكم قديم لونهما بالوقوع  
غير ذلك كما يندرج من غيره بخلاف ما دلت عليه من نزل في الحديث نفسان الشد قبض ارواحا وفي الحديث  
الاخر لولاء الله لا يقفنا ولكن الارواح يكون من بعدكم ويكون هذا من امر يريد الله ان يثبت حكم او انما  
شرع النبي واجاب النودي ان القلب انما يدرك الامور كاللذة والالام الباطنية واما الهيات كطول العفر  
ونحوه فلا يدرك الا بالعين وكانت هي ثمانية ١٣ **قوله** يوم الخندق اي يوم حضر الخندق وكانت  
في السنة الرابعة ويسمى بغزوة الاحزاب ١٢ ع **قوله** ما كذبت أصلي العصر اعلم ان اذا  
دخل عليه النفي فليست مذاهب اصحابنا كالافعال اذا تجردت من النفي كان معناها اثباتا وان دخل  
عليها نفي كان معناها نفي لان قولك كاذب يدلفيوم معناه اثبات قرب القيام لاثبات نفس القيام قال  
المكرمان فان قلت ظاهره يقتضي ان عمر رضي الله عنه صلى قبل الغروب قلت لا شمل بل يقتضي ان كيد ودره  
كانت عن كيد ودره ولا يلزم من وقوع الصلوة فيها بل يلزم ان لا يقع الصلوة فيها اذا صلح عرفا ما صليت  
حتى غربت الشمس فان قلت كيف دل الحديث على الجماعة قلت اما ان البخاري استفاده من نفس  
الحديث الذي بهذا محقره ولما من اجراء الروي الفائرة التي هي العصر والهاضرة التي هي المغرب مجرى واحد  
اذ لا شك ان المغرب كان بالجماعة لما هو معلوم من عادة صلى الله عليه وسلم وقيل تأخير صلوة في  
ذلك اليوم كان نسيانا وقيل كان عمدا لانهم اشغلوهم فلم يكونوا من ذلك وهو اقرب وذلك قبل نزول صلوة  
الخوف ولا يجوز تأخيرها اليوم بل يصلي صلوة الخوف ١٣ ع **قوله** اقم الصلوة لذكرى يتل  
وجوبها كثيرة من التل ويلكن الواجب ان يصاد الى وجه يوافق الحديث فالعنى اقم الصلوة لذكرها لانه اذا ذكرها  
فقد ذكر الشدا ويقدر المعنى اي لذكر صلاتي او وقع ضمير الله موقع ضمير الصلوة لانه اذا ذكرها

والله تعالى اعلم - قوله باب التذكير بالصلوة في يوم غيم لعله اولاد بالصلوة العصر فقط وقد استدل على ذلك بالحديث المرفوع بالنظر الى ما استنبط منه الصحابي وفهم منه فان  
بريدة قد استدل قوله بكروا الى الحديث المرفوع واستدل به عليه فليست هذه الترجمة مبنية على قول بريدة كما زعمه الواصل اعلم (قوله لم يعبد الا تلك الصلوة)  
كانه اخذ ذلك من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا كفارة لها الا ذلك (قوله واقم الصلوة لذكرى) وفي بعض النسخ المذكور بفتح الراء بعدها الف مقصودة وهو اوضح موافق  
للمقصود واي وقت تذكرها واما ما وقع في كثير من النسخ اعنى لذكرى على الاضافة الى ياء المتكلم وهو الموافق للقراءة المشهورة فلا يوافق المقصود ظاهرا ولا باطنا وقال تور  
يشق للمعنى اقم الصلوة لذكرها لانه اذا ذكرها ذكره ويقدم للمصنف اي لذكرى ملوق او وقع فمير الله موقع ضمير الصلوة لشر فيها وخص صيتها قلت الوجه ان يقال ذكر الصلوة  
سبب لفظها الذي هو سبب لذكر الله فيها وذكر الله سبب ذكرها كما هو الظاهر من جملة الصلوة فهو سبب لذكر الصلوة فاريذ بذكره تعالى ذكر الصلوة باحدى الطلقتين والله تعالى اعلم  
(قوله باب قضاء الصلوات الاولى فالاولى اي مراعاة الترتيب في القضاء اذا تعدد وكانه استدلل عليه بالحديث لانه اذا روي الترتيب بين القضاء والوداع فالاولى ان يراعى  
بين القضاء والله تعالى اعلم

فصلي لنا ثم خطبنا فقال الا ان الناس قد صلوا ثم رقدوا وانكم لم تزالوا في صلوة ما انتظرتم الصلوة قال الحسن وان القوم لا يزالون في خير ما انتظروا الخير قال قره هومن حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابواليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني سالم بن عبد الله بن عمر وابوبكر بن ابي حنيفة ان عبد الله بن عمر قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء في اخر حياته فاما سلم قال النبي صلى الله عليه وسلم فقال رأيتم ليلتكم هذه فان رأس مائة سنة لا يبقى من هو اليوم على ظهر الارض واحدا فوهل الناس في مقالة النبي صلى الله عليه وسلم الى ما يتحدثون في هذه الاحاديث عن مائة سنة وانما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يبقى من هو اليوم على ظهر الارض يريد بذلك انها تخرم ذلك القرن **باب التمرح بالاهل والضيف** حدثنا ابوالنعمان قال حدثنا معمر بن سليمان ثنا ابي قال حدثنا ابو عثمان عن عبد الرحمن بن ابي بكر ان اصحاب الصفة كانوا انا سافرا فقرأت النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان عندك طعاما اثنين فليذ هب بثالك وان اربع فليوس اوسادس وان اياك كجاء بثلاثة وانطلق النبي صلى الله عليه وسلم بعشرة قال فهو انا وابي وامي ولا ادري هل قال وامرأتي وخادمي بين بيتنا وبين بيت ابي بكر وان اياك تعشي عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم لبث حيث صليت العشاء ثم رجعت فلبث حتى تعشى النبي صلى الله عليه وسلم فاجاء بعد ما مضى من الليل ما شاء الله قالت له امرأته ما حبسك عن اضيا فك او قالت صيفك قال فما عشيتم قال ابو حنيفة قال قد عرضوا فابوا قال فذهبت انا فاختمت فقال يا غنم فخذ وسيت وقال كلوا لا هتينا لكم فقال والله لا اطعمه ابدا وايمان الله ما كنا نأخذ من لقمة الا ربنا ما سفلها اكثر منها قال شعيب او صارت اكثر مما كانت قبل ذلك فنظر اليها ابوبكر فاذهي كما هي او اكره فقال لامرأته يا اخت بني فراس ما هذا قالت لا وقره عيني لربى الان اكثر منها قبل ذلك بثلاث مرار فاكل منها ابوبكر وقال انما كان ذلك من الشيطان يعني يمينة ثم اكل منها لقمة ثم حملها الى النبي صلى الله عليه وسلم فاصبحت عنده وكان بيننا وبين قوم عقد فمضى الاجل ففرقنا اثني عشر رجلا مع كل رجل منهم انا ناس والله اعلم كم مع كل رجل فاكلوا منها اجمعون او كما قال

**كتاب الاذان**

**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** **باب بدء الاذان وقوله تعالى واذا نادى للصلاة اتخذوها هزوا ولعبا ذلك ياتهم قوم لا يعقلون و قوله تعالى اذا نادى للصلاة من يوم الجمعة** حدثنا عمران بن ميسرة قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا خالد بن ابي قلابة عن انس قال ذكروا النار والتاقوس فذكروا اليهود والنصارى فامر بلال ان يشفع الاذان وان يوتر الاذانتين حدثنا بخير فمن رسول الله من يغفر الضيف والاهل ناسا الا اثنين رابع فانطلق انا وابي انا وابي حتى حين او ما عشيتم وشعبو فشبوا بعضو حتى شربوا هذه مولات ففرقا فقربنا دخول الله الالية الحذاء ابن مالك

ان ليس بدعا بل هو جاري لم يتغير في وقت ١٣ لله قوله عقداي عند ما نزلت وصالحه ففرقا من الصحابة والقار فصيصة اي في اذان المدنية ففرقا اثني عشر فرقة ويروي بالعين الهلثة وتشد يد الراد اي جعلنا هم عرفا على قويم وفي بعض الرواية ففرقا من القرى بمجى العياض ١٣ ع لله قوله تعالى في سورة البقرة عطف على هذا وكذا قوله ان في انما ذكرنا اثنين اما للترك واما لادارة ما يوجب له يهود الاذان وان ذلك كان بالمدنية والاشيان مدينتان وعن ابن عباس ان فرض الاذان نزل مع يا ايها الذين آمنوا اذا نودي بالادوية ١٣ ع لله قوله ذكروا النار وان قوس قال الجيني اختصر عبد الوارث هذا الحديث وفي رواية روح عند ابي الشيخ فقالوا لو اتخذنا نارا قوسا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذاك للنصارى فقالوا لو اتخذنا نارا فقال ذاك لليهود فقالوا لو اتخذنا نارا فقال ذاك للمجوس فقل بذلك كان في رواية عبد الوارث ذكر النار والادوية واليهود والنصارى والمجوس فهذا لف ونشر في مرتب انتهى ١٣ ع لله قوله فامر بلال بعزم الهمة والامر النبي صلى الله عليه وسلم وفيه الخطاب للترجم من حيث ان بدأ الاذان كان بامرهم فلم تزلت قد اخرج الترمذي في باب بدأ الاذان حديث عبد الله بن زيد وموافقه لعرايه فلم اختار الباقى فيه حديث انس قال العيني فانه لم يكن على شرطه ١٣

**اسماء الرجال** ابواليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ابوبكر هو ابن سليمان بن ابي حمزة المدوني باب اسماء الرجال ابوالنعمان محمد بن الفضل المدوني ابي هو سليمان بن طرفان التيمي ابوالنعمان عبد الرحمن الندي كتاب الاذان عمران بن ميسرة ابوالحسن البصري عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان السنوزي خالد هو الخليل بن عمران بن ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي **حل اللغات** جيراننا الجيران جمع الجار تخرم تنقرض تعشى اكل طعام الليل فاختمت فانتقنت غنثر بعن الغين المعجمة وسكون النون وفتح الاء المشددة معناه لثيم ودنى عه اي ايم الله تسمى والظاهر ان هذا القسم من عبد الرحمن ١٣ عه وهي خشية طوية تعرب بخشية عه اعفر منها والنصارى يقولون بها اذقات صلواتهم ١٣ جمع

قوله فهو انا وابي الخ اي فمن في البيت انا وابي الخ ايه سدي (قوله فامر بلال ان يشفع الاذان) ظاهره فيفيد ان الامركان عقيب هذا اكرههم اليهود والنصارى بل وترخ وليس كذلك فقيل في الكلام تقديرا واختصارا واصله فافتروا فراى عبد الله بن زيد الاذان فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقص عليه رؤياه فصدقه فامر بلال الخ ولو يخفى ان اليهود تقديرا الجمل اذ ادل عليها قرينة مثل قوله تعالى فارسلون يوسف ايها الصديق فان تقديره فارسلوه فجاء يوسف فقال له يوسف ايها الصديق ولو يظهر ههنا قرينة سكونا لواقع والواقع لا يصلح قرينة كما لا يخفى والظاهر ههنا كلمة ثم فكان الغاء وقحت موقعها اولون مذكرتهم واجتماعهم ذلك لما صار سببا مفضيا الى الرؤيا وما ترتب عليها من امر بلال اعتبار كان بداية الامركان من عند ذلك فذكر الامر بالغاء ويحتمل ان الغاء لا فادة السببية والله تعالى اعلم بقوله ان يشفع الاذان محمول على التغليب والافكامة التوحيد مفردة في اخره وقوله ويوتر الاذانتين لعل معناه ان يجعل على نصف الاذان فيما يصلح للاتصاف فلا يشك ب تكرار التكبير في اولها ولو بكلمة التوحيد في اخرها والله تعالى اعلم



محمود بن عيلان قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني نافع ان ابن عمر كان يقول كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتجتمعون الصلوة ليس يتأدى لها فتكلموا ويوما في ذلك فقال بعضهم اتخذوا ناقوسا مثل ناقوس النصارى وقال بعضهم بل بوقا مثل قرن اليهود فقال عمرو ولا تبعثون رجلا يتأدى بالصلوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فناد بالصلوة يا بلال الاذان متى متى حدثنا سليمان بن حبيب قال حدثنا حماد بن زيد عن سفيان بن عيينة عن ايوب عن ابي قلابة عن انس قال قال امر بلال ان يشفع الاذان وان يوتر الاقامة الا الاقامة حدثنا محمد بن حاتم عن ابي سلمة قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال حدثنا خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال لما اكثر الناس ذكر وان يعلموا وقت الصلوة بشئ يعرفونه فذكروا ان يؤرؤا وانا اوتير بوقا قوسا فامر بلال ان يشفع الاذان وان يوتر الاقامة يا بلال الاقامة واحدة الا قوله قد قامت الصلوة حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم قال حدثنا خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس قال قال امر بلال ان يشفع الاذان وان يوتر الاقامة قال اسمعيل فذكرته لا يوترب فقال الا الاقامة يا بلال فضل التاذين حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نودي للصلوة ادبر الشيطان له ضراط حتى لا يسمع التأذين فاذا فُضِيَ النداء قبل حتى اذا ثوبت بالصلوة ادبر حتى اذا قضى التثويب اقبل حتى يخاطر بين المرء ونفسه يقول اذكر كذا اذكر كذا المالم يكن يذكرك حتى يظلم الرجل لا يذرى كمن صلى يا بلال رفع الصوت بالنداء وقال عمر بن عبد العزيز ان اذانا سمعنا والا فاعتزنا حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة الانصاري ثم المازني عن ابيه انه اخبره ان ابا سعيد الخدري قال قال له اني اراك تحب الغنم والباوية فاذا كنت في غمك او باويتك فاذنت للصلوة فارفع صوتك بالنداء فانه لا يسمع مدي صوت المؤذن جن ولا انس ولا شئ الا شهد له يوم القيمة قال ابو سعيد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال ما يحقن يا اذان من الدماء حدثنا قتيبة قال ثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس بن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا غزا بنا قوما لم يكن يغير بنا حتى يصم وينظر فان سمع اذا نكف عنهم وان لم يسمع اذا نكف عنهم قال فخرجنا الى خيبر فانتبهنا اليهم ليلا فلما اصبح لم يسمع اذا نكف وركبت خلف ابي طلحة وان قد بي لتمس قدم النبي صلى الله عليه وسلم قال فخرجوا الينا بمكاتبهم ومساحيهم فلما راوا النبي صلى الله عليه وسلم قالوا الحمد لله محمد والله محمد والخميس قال فلما راوه رسول الله

للصلوة يوترب وقال فيكم وقال ابن مالك حدثني انا اخبرنا يعقوب بن مالك فذكرت رسول الله صلى الله عليه وآله واذكر يصل في الصلاة يشهد حدثني ابن سعيد يعقوب بن يعقوب يعقوب بن غار قال والحديث

له قوله وان يوتر الاقامة قال بعضهم وبذا الحديث حجة على من قال ان الاقامة ثلثي ثلثي مثل الاذان واجاب بعض الخفية بدعوى النسخ بحديث ابي حمزة الذي رواه اصحاب السنن وفيه تشبيه الاقامة بهوت اخر عن حديث انس وعرض بان في بعض طرق حديث ابي حمزة المحسن الترمذي والترجيح وكان يلزم القبول به وقد ذكرنا على من ادعى النسخ بحديث ابي حمزة وادعى بان النبي صلى الله عليه وسلم رفع يده في الصلاة واقر بالاملى افراد الاقامة وطلعت القرطبي فاذا ان يبعده كس رواه البراء القطبي وانما كملت الذي رواه الترمذي من حديث عمر بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي بلي عن عبد الله بن زيد قال كان اذان رسول الله صلى الله عليه وسلم شغفا في الاذان والاقامة حية على هذا القائل وكذلك رواه ابن خزيمة في صحيحه ونظف قلتم الاذان والاقامة ثلثي ثلثي وكذلك رواه ابن جبان في صحيحه هذا ما قاله العيني وفي فتح القدير كبرت وقد قال الطحاوي تواترت الآثار عن بلال ان كان يثنى الاقامة حتى مات ١٣ له قوله سماي سبلا بلانفة وتطرب كان كان يطرب في صوته ويشتم فامره ابن عبد العزيز بالسماحة وبسبب ان يسمع برك النظر ب صوته وبه المطابقة ١٤ له قوله يدي صوت المؤذن اي غايته صوتة قال القاضي البيضاوي غايته الصوت افضى لاملا فلا يشهد له من بعده وصل اليه خمس صوتة فلان يشهد له من هو ادنى منه وسبب صيادي صوتة اولي ١٥ له قوله لم يغير بنا قال الكرماني في شرحه نسخ بلفظ المنار عن من الغزير بجزوم وجزوا بانة بدل من لفظه يكن ومن الاقامة مرفوعا وجزوما ومن الاغراء اسمى وفي رواية الكشميني لم يبعث باسكان الغنم وباللاد الهمة نقض الروح ذكره المعنى ١٦ له قوله يكاتبكم جمع مكاتب وهو الزميل وقوله سا جميع سماعة وهي المحرقة من المديرس السجوي الكشف والازالة وبمراجعة قوله والخميس بالرفع والنصب على انه مفعول مع اي هاد محمد والخميس اي الجيش

(قوله فقال عمرو لو تبعثون النخ) حمل النداء ههنا على نحو الصلوة جامعة لا على الاذان المعهود لان ظاهر الحديث ان عمر قال ذلك وقت المذكرة والاذان المعهود انما كان بعد الرؤيا وعلى هذا قادر ج المصنف الحديث في الباب لان هذا النداء كان من جملة بداية الودان ومقدامته وقيل يمكن حمله على الاذان المعهود بالوجه الذي ذكرنا في قوله فامر بلال ان يشفع الاذان الخ ويورد عليه ان عمر حضر بعد ان سمع صوت ذلك الاذان على ما يفيد حديث عبد الله بن زيد راي الاذان فلا يصح بالنظر الى ذلك الاذان ان عمر قال اولو تبعثون رجلا وقد يجاب بانه يجوز ان يكون عمر في ناحية من بعض نواحي المسجد حين جاء عبد الله بن زيد بروي الاذان عنده صلى الله عليه تعالى عليه وسلم فلما قص الروي اسمع الصوت حين ذلك فحضر عنده صلى الله تعالى عليه وسلم وانشأ بقوله اولو تبعثون رجلا الى ان عبد الله لا يصلح لذلك فابشوار جلا اخر يصلح له والله تعالى اعلم (قوله لم يكن يغزو بنبا) الظاهر ان يغزو غير لم يكن كما هو الشائع في امثاله ويشهد له ادخاله لا الحمد في مثله كثر امثل لم يكن الله ليغفر لهم ويشهد له المعنى ايضا فاهل ذية ثبوت الواو للرفع ووقع في بعض النسخ بحذف الواو فقيل في توجيهه انه بدل ولا يخفى انه لا يظفره من اي اقسامه البديل الا ان يكون بدل غلط فالوجه ان حذف الواو من قبيل حذف حرف العلة تخفيفا كما في قوله تعالى والليل اذا يسر وقوله اذ عوة الاعم وقوله الكبير المتعال ونحو ذلك وقد وقع في بعض النسخ بغير من الاغارة بالرفع على الاصل وفي بعضها بغير الجوز ولعله غلط من بعض الرواة والله تعالى اعلم والعجب من القسطلاني حيث زعم من توجيهه الشارحين للجزمان الجوز هو الاصل فقال على رواية يغزوا بالواو والاصل اسقاط الواو للجزم ولكنه جاء على بعض اللغات انتهى

صلى الله عليه وسلم قال الله اكبر الله اكبر خربت خيبر انا اذ نزلنا بساحة قوم فساء صباح الندرين باي ما يقول اذا سمع النداء حدثنا  
عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا  
سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن محمد بن ابراهيم بن الحارث قال حدثني  
عيسى بن طلحة انه سمع معاوية يوما فقال بئله الى قوله واشهد ان محمدا رسول الله حدثنا اسحق بن عمار قال حدثنا وهب بن جبر قال حدثنا  
هشام عن يحيى نحوه قال يحيى وحدثني بعض اخواني انه قال لما قال حي على الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله وقال هكذا سمعنا نبيكم صلى الله  
عليه وسلم يقول يا ايها الناس اذ كان في الصلاة قال يحيى بن عتياش قال حدثنا شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة ات محمدن الوسيلة والفضيلة  
وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته حلت له شفاعتي يوم القيمة يا ايها الذين آمنوا لا تفرغوا من الاذان والاذان فاقروا بينهم سعدا  
حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن سمي مولى ابي بكر عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم  
الناس ما في النداء والصف الاول ثم لا يجدون الا ان يستموا عليه لاستمعوا ولو يعلمون ما في التهجد لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة  
والصبح لاتوا بها ولو حبوها يا ايها الذين آمنوا اذا نزلت في الاذان والاذان فاقروا يا ايها الذين آمنوا اذا نزلت في الاذان والاذان فاقروا  
مسدد قال حدثنا حماد عن ايوب وعبد الحميد صاحب الزيادة وعاصم بن الاحول عن عبد الله بن الحارث قال خطبنا ابي عباس في يوم  
رئيس فلما بلغ المؤذن حي على الصلوة فامر ان يتنادى الصلوة في الرجال فنظر القوم بعضهم الى بعض فقال فعل هذا من هو خير منهن وانها عزمة  
يا ايها الذين آمنوا اذا نزلت في الاذان والاذان فاقروا حدثنا عبد الله بن مسعود عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال ان بلا لا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يتنادى ابن امة مكتوم قال وكان رجلا عمى لا ينادى حتى يقال له اصبغت اصبغت يا ايها  
الاذان بعد الفجر حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر قال اخبرني حفصة ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم كان اذا اعتكف المؤذن للصبح وبدا الصبح صلى ركعتين خفيفتين قيل ان ثقام الصلوة حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى  
عن ابي سلمة عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي ركعتين خفيفتين بين النداء والاقامة من صلوة الصبح حدثنا

مثله ابن راهويه قال حدثني في النداء اذ كان له بعد الفجر

عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن سمي مولى ابي بكر عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لا يجدون الا ان يستموا عليه لاستمعوا ولو يعلمون ما في التهجد لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوا بها ولو حبوها يا ايها الذين آمنوا اذا نزلت في الاذان والاذان فاقروا يا ايها الذين آمنوا اذا نزلت في الاذان والاذان فاقروا مسدد قال حدثنا حماد عن ايوب وعبد الحميد صاحب الزيادة وعاصم بن الاحول عن عبد الله بن الحارث قال خطبنا ابي عباس في يوم رئيس فلما بلغ المؤذن حي على الصلوة فامر ان يتنادى الصلوة في الرجال فنظر القوم بعضهم الى بعض فقال فعل هذا من هو خير منهن وانها عزمة يا ايها الذين آمنوا اذا نزلت في الاذان والاذان فاقروا حدثنا عبد الله بن مسعود عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلا لا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يتنادى ابن امة مكتوم قال وكان رجلا عمى لا ينادى حتى يقال له اصبغت اصبغت يا ايها الاذان بعد الفجر حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر قال اخبرني حفصة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اعتكف المؤذن للصبح وبدا الصبح صلى ركعتين خفيفتين قيل ان ثقام الصلوة حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي ركعتين خفيفتين بين النداء والاقامة من صلوة الصبح حدثنا

الانما يوضع ما يقول السامع لاجل الخلاف فيه ولكنه ذكره في الاذان والاذان في بعضه فكانه اشار به الى ان  
الرائج عنه ما ذهب اليه الجمهور وهو ان يقول مثل ما يقول المؤذن الا في الجليلين ١٣ يعني قوله و  
حدثني بعض اخواننا قيل المراد بالاذان والاذان في بعضه ليس بتعليق كما زعم بعضهم بل هو داخل في اسناد  
اسحق ١٢ قوله الدعوة التامة المراد بالدعوة هنا الاذان التامة الجامعة للعقائد والصلوة القائمة  
الباقية الدائمة لا يستخادين وهي الجعلوات بالمدى اعطى الوسيلة اي منزلة العالمة في الجنة التي لا ينفي الاله  
والفضيلة اي المرتبة الزائدة على سائر المخلوقين ومقام محمودا بحمده والاولون والآخرين وهو آدم ومن رده تحت  
لوائمه ومقام الشفاعة العظمى وعدته اي بقوله على ان يبتكرك ربك مقاما محمودا وهو مفعول البعث بتثنية معنى لبط  
وحدثنا شيبان عن ايوب وعبد الحميد صاحب الزيادة وعاصم بن الاحول عن عبد الله بن الحارث قال خطبنا ابي عباس في يوم  
القائمة وقد صيغ المؤذن فاقصموا اليه في منصب الاذان وكان امير على الناس من قبل عمر بن الخطاب و  
ذلك في سنة خمس عشرة ١٢ قوله لا بأس ان يبتكرك اي المؤذن واذا كان الصبح صحيحا فالكلام بالطريق  
الاولى وبه المطابقة للجملة ١٣ قوله فامر ان يتنادى المراد بالاذان والاذان في بعضه فكانه اشار به الى ان  
الاذان وهدى الوبر متصل المطابقة ١٤ قوله اصبت اي قاربت الصبح من ان تبيل قوله تاني  
فيلغى اجمل اي قاربت لان العدة اذا تمت فلا رجوع فلا يلزم جملته الاكل بصح طرحة العجم ١٥ قوله  
كان اذا اعتكف المؤذن بكذا رواه عبد الله بن يوسف عن مالك وكذا هو عن حماد بن عمار عن ابي هريرة عن ابي سلمة  
بن اشعث قال لما نزل الاذان كان من طلائع مراقبه ما بلغه فخالف عبد الله ساثر الرواة عن مالك اي ردة المؤذن فروه  
كان اذا سكت بدل اذا اعتكف وكذا رواه مسلم وغيره وهو الصواب يعني ان بعض الاذان والاذان والناس من المؤذن فاعل  
الفعول على التنازع وقيل ان من غير القائل على اعتكف ما نزل اليه صلى الله عليه وسلم وفي بعضها كان اذا اعتكف اذن  
المؤذن بدون الوالوي اذ اعتكف النبي صلى الله عليه وسلم وجواب اذا هو قوله صلى ركعتين وقوله اذن المؤذن جملة  
وقعت حاله بتقدير قد كما في قوله جاءكم صرحت صدورهم اي قد صرحت ولا يلزم ان يكون هذا مختصا بحال اعتكافه  
لان يبتكرك ان حفته راوية الحديث قد شاهده صلعم وهو مختلف ولا يلزم من ذلك ان يكون صلعم في كل هذا الوقت

قوله فقولوا مثل ما يقول المؤذن اي ما يصلي ان يقال في الجواب لو ما يصلي كما يحطبتين فان  
ذكرهما في الجواب يشبه الروايات استهزاء وعلى هذا فالخصيص في هذا الحديث عقلي لو محتاج الى دليل نعم اقامة الحرفتين مقام المعطيتين محتاج الى دليل والله تعالى اعلم قوله  
وحدثني بعض اخواننا لا يخفى انه مجهول فلا يناسب ادراج روايته في الصحيح قوله حلت له شفاعتي اي وجبت كما في رواية الطحاوي او نزلت عليه واللام محتى على وثوقه  
رواية مسلم حلت عليه ولا يجوز ان تكون من اجل انه لم تكن قبل ذلك محرمة كذا قيل قلت هي لو نزل الوهن اذن له فيمكن ان يجعل الحل كناية عن حصول الاذن في الشفاعة  
والله تعالى اعلم قوله لو يعلم الناس ما في النداء لعل المراد به علم تفصيل او علم معينة فلا يردواهم قد علموا بذلك بخبر الصادق وهو وسيل من تحصيله بلا كلفة الاستهزام  
ومع ذلك هم عنه معرضون فكيف يستقيم خبر الشارع قوله فقال فعل هذا من هو خير منهن وانها عزمة في الكلام المباح فيه الامراة نظمه وقد علم  
بهذا الحديث ان مراعاة نظمه غير لازمة فيجوز الكلام في اثباته (قوله وانها عزمة) اي ان الجمعة واجبة عند النداء اليها لقوله تعالى اذ نادى للصلوة من يوم الجمعة الخ  
والنداء اليها يحصل بقول المؤذن حي الصلوة فكرهت ان يقول ذلك فتجب عليكم فتعقوا في حرج وهذا يقتضي ان المؤذن لو يتم النداء في الجمعة بل يقول في وسطه صرحت حي على  
الصلوة الصلوة في الرجال وما جاء في اتمام الاذان ثم زيادة الصلوة في الرجال في اخره فذلك ينبغي ان يكون في غير الجمعة والله تعالى اعلم قوله باب الاذان بعد الفجر

عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمرو بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلادنا ينادى بليل فكلوا واشربوا حتى ينادى ابن ام مكتوم باب الاذان قبل الفجر حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا سليمان التيمي عن ابي عثمان التهمدي عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ينعن احدكم واحدا منكم اذ ان ينادى بليل من سجدة فانه يؤذن او ينادى بليل ليخرج قائمكم وليتبه ناسيته فليس ان يقول الفجر والصبح وقال باصابعه ورفعها الى فوق وطأ طأ الى اسفل حتى يقول هكذا وقال زهير بسبب ايتيه احدكم فوق الاخرى ثم قدما عن يمينه وشماله حدثني اسحق قال اخبرنا ابواسامة قال عبيد الله حدثنا عن القاسم بن محمد عن عائشة وعن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحدثني يوسف بن عيسى قال حدثنا الفضل بن محمد قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان بلادنا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم باب كرم بين الاذان والاقامة حدثنا اسحق الواسطي قال حدثنا خالد بن الجريدي عن ابن بريدة عن عبد الله بن مغفل المزني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بين كل اذانين صلوة ثلثا لمن شاء حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا عند رقال حدثنا شعبة قال سمعت عمرو بن عامر الانصاري عن انس بن مالك قال كان المؤذن اذا اذن قام ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يبتدرون السواري حتى يخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهم كذلك يصلون ركعتين قبل المغرب ولم يكن بين الاذان والاقامة شيء وقال عثمان بن جبلة وابوداود عن شعبة لم يكن بينهما الا قليل يا رب من انتظر الاقامة حدثنا ابواليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سكنت المؤذن بالاولى من صلوة الفجر قام فركعتين خفيفتين قبل صلوة الفجر بعد ان يستبين الفجر ثم اضطلع على شقه اليمين حتى ياتيته المؤذن للاقامة يا رب بين كل اذانين صلوة لمن شاء حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثنا كهمس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بين كل اذانين صلوة بين كل اذانين صلوة ثم قال في الثالثة لمن شاء يا رب من قال ليؤذن في السفر مؤذنا واحدا حدثنا معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن ائوب عن ابي قلابة عن مالك بن الحويرث قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من قومي فاقمنا عنده عشرين ليلة وكان رحيم رفيقا فلما راى شوقنا الى اهلينا قال ارجعوا فكونوا فيهم وعليهم وصلوا فاذا حضرت الصلوة فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكبركم يا رب الاذان للمسافر اذا كانوا جماعة والاقامة وكذلك بعرفة وجمع وقول المؤذن الصلوة في الرجال في الليلة الباردة والمطيرة حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن المهاجري الحسن بن زيد بن وهب عن ابي ذر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفرا فاد المؤذن ان يؤذن فقال له ابرؤثما اراد ان يؤذن فقال له ابرؤثما اراد ان يؤذن فقال له ابرؤثما حتى ساء الظل التلول فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان شدة الحر من فيم جهنم حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان

حدثنا يوزن من سجدة وليتبه قليس باصبعيه ورفعها حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير عن القاسم بن محمد عن القاسم بن محمد عن ابي عثمان التيمي عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ينعن احدكم واحدا منكم اذ ان ينادى بليل من سجدة فانه يؤذن او ينادى بليل ليخرج قائمكم وليتبه ناسيته فليس ان يقول الفجر والصبح وقال باصابعه ورفعها الى فوق وطأ طأ الى اسفل حتى يقول هكذا وقال زهير بسبب ايتيه احدكم فوق الاخرى ثم قدما عن يمينه وشماله حدثني اسحق قال اخبرنا ابواسامة قال عبيد الله حدثنا عن القاسم بن محمد عن عائشة وعن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحدثني يوسف بن عيسى قال حدثنا الفضل بن محمد قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان بلادنا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم باب كرم بين الاذان والاقامة حدثنا اسحق الواسطي قال حدثنا خالد بن الجريدي عن ابن بريدة عن عبد الله بن مغفل المزني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بين كل اذانين صلوة ثلثا لمن شاء حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا عند رقال حدثنا شعبة قال سمعت عمرو بن عامر الانصاري عن انس بن مالك قال كان المؤذن اذا اذن قام ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يبتدرون السواري حتى يخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهم كذلك يصلون ركعتين قبل المغرب ولم يكن بين الاذان والاقامة شيء وقال عثمان بن جبلة وابوداود عن شعبة لم يكن بينهما الا قليل يا رب من انتظر الاقامة حدثنا ابواليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سكنت المؤذن بالاولى من صلوة الفجر قام فركعتين خفيفتين قبل صلوة الفجر بعد ان يستبين الفجر ثم اضطلع على شقه اليمين حتى ياتيته المؤذن للاقامة يا رب بين كل اذانين صلوة لمن شاء حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثنا كهمس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بين كل اذانين صلوة بين كل اذانين صلوة ثم قال في الثالثة لمن شاء يا رب من قال ليؤذن في السفر مؤذنا واحدا حدثنا معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن ائوب عن ابي قلابة عن مالك بن الحويرث قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من قومي فاقمنا عنده عشرين ليلة وكان رحيم رفيقا فلما راى شوقنا الى اهلينا قال ارجعوا فكونوا فيهم وعليهم وصلوا فاذا حضرت الصلوة فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكبركم يا رب الاذان للمسافر اذا كانوا جماعة والاقامة وكذلك بعرفة وجمع وقول المؤذن الصلوة في الرجال في الليلة الباردة والمطيرة حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن المهاجري الحسن بن زيد بن وهب عن ابي ذر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفرا فاد المؤذن ان يؤذن فقال له ابرؤثما اراد ان يؤذن فقال له ابرؤثما اراد ان يؤذن فقال له ابرؤثما حتى ساء الظل التلول فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان شدة الحر من فيم جهنم حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان

له قوله حتى ينادى ابن ام مكتوم قال التيمي الحديث لا يدل على الترجمة لان اذان ابن ام مكتوم لو كان بعد الفجر لجاز الاكل الى اذان الصبح لان الاذان كان ملاما لان الاكل حرام ما لم يكن الصلوة يتفق عليهم الاكل في غير وقت بل كانوا اوطادهم من ذلك ذكره الكرماني وقال بعضهم بان لا يلزم من كون المراد بقوله سمعت اي قارب الصبح وقوله اذا ركبت الفيل الخ لانه فيكون قوله ذلك وقت في آخر من الليل واذا انقش في اول جزء من طلوع الفجر قال ابجي بن ابي بصير والموتى الماذق في علمه بجزء من تحريره ذلك انتهى ويمكن توجيهه ان يقال ان اذانه كان يتبع في اول طلوع الفجر ان في قبل تميزه وانتشاره فصدق عليه الترجمة بلا تكلف ولما الجواب عن قوله قوله الله عليه وسلم كوا واشربوا حتى يؤذن الخ فموان تحرير الاكل يتحقق بانتشاره وتبسيمه كما يدل عليه قوله تعالى حتى يتبين واليه مال اكثر العلماء كما ذكره في العائكية وغيره ١٣ له قوله يرحم الخ اي يرحم القاصم اي المستهين الى ما علمته يقوم الى صلوة يصبح نشيطا او تشرق ان يرد الصوم وليتبه من التبييض اي يوقظ نائمكم ١٤ له قوله وليس الخ اي ليس ان يقول الشخص هكذا واشتار الى الفجر الكاذب وهو الضوء المستطيل من علوا الى اسفل وقوله حتى يقول بكه الاشارة الى الصبح الصادي ١٥ له قوله يوم كذا يك بصلون الخ جعل ذلك على اول الامر قبل التبييض قال ابو بكر بن العربي اختلف الصحابة فيما ولم يخلع بعد ثم اهد وقال التيمي انها بدعت ودوى عن الخلفاء الراشدة وجماعة من الصحابة انهم كانوا لا يلبسوها ١٦ له قوله ساء الظل التلول لا يتحقق ان الاذان كان للظهر فاذا اذن بعد ان علم ان وقت الظهر باق

لعل المراد به ان يكون قبله اعوم ان يكون بعدة او مقارنا لطلوعه ولعل اذان ابن ام مكتوم من قبيل المقارن فلذلك جعل غاية للسجود وقوله له اصبحت معناه قاربت الصبح بحيث اذا اذنت يقارن الاذان الصبح - قيل وهذا الاستبعاد عن الصلوة بالثابت والولي والله تعالى اعلم قوله بين النداء والاقامة) الاستدلال به على كون النداء بعد الفجر لو يخلو عن حقاؤه وليس ان يقول الفجر الخ) اي ليس ظهور الفجر على الهيئة التي تستفاد من اشارة الاصباح فقوله ان يقول معنى الظهور اسم ليس وخبره ما استفاد من الاشارة وقوله باب كرم بين الاذان والاقامة) كانه اشار الى المستفاد من الحديث ان اقل ما بينهما قدر صلوة والله تعالى اعلم وقوله اذا سكنت المؤذن بالاولى) كان المعنى سكنت بسبب الفراغ من المناذرة الاولى وهي الاذان وتسميتها اولى مقابلة للاقامة - والتحصن ان باب بالاولى للسببية ولم يقل عن الاولى لان السكوت عن الشيء قد يكون بمعنى التزك وليس بهراد واتما المواد الفراغ فاق بالباء وليكون نصا في ذلك والله تعالى اعلم وقوله فليؤذن لكم احدكم) فيه ان رواية الحديث مختلفة في هذا اللفظ لما في بعض الروايات فاذا نكح سيجي فلا بد ان يكون احد اللفظين من تغيير الرواية ولم يعلم ايها ذلك فكيف يصح الاستدلال باحدهما اذ يجوز ان ذلك من الرواية ويمكن الجواب ان وجه الاستدلال هو ان معنى رواية اذنا هو ان يؤذن احد الظهوران للمعهود في الاذان ان يؤذن الواحد فانفق الروايتان في المعنى على الواحدة فاتجه الاستدلال في حيث لفظ اذا ما بي على ان النسبة اليهما مجازية اي ليتحقق الاذان فيكما كما في يتولون قتلوا والنسبة اليهما التثنية على عدم مخصص الاذان باحدهما بعينه كالواقامة والله تعالى اعلم اه سدي









قال حدثني ابو بصير عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس صلوة اثقل على المنافقين من الفجر والعشاء ولو يعلمون ما فيها لا تتركوها ولو حبوا لقد هممت ان امر المؤمنين فيقيم ثم امر بصلوة الناس ثم اخذ شعلا من نار فاحرق على من لا يخرج الى الصلوة بعد باب اثنان فما فوقها جماعة حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا خالد بن عمار عن ابي قلابة عن مالك بن الحويرث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حضرت الصلوة فاذا نأقما ثم ليؤتمكما اكرهما يا ايها من جلس في المسجد ينتظر الصلوة وفضل المساجد حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الملائكة تصلي على احدكم ما دام في مصلاة ما لم يجثوا للهمزة اغفر له اللهم ارحمه لا يزال احدكم في صلوة ما كانت الصلوة تحبسه لا يمنعه ان ينقلب الى اهله الا الصلوة حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله الامام العادل وشاب نشأ في عبادة ربه ورجل قلبه معلق في المساجد ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ورجل طلبته ذات منصب وجهال فقال اني اخاف الله ورجل تصدق اخفا حتى لا تعلم شماله ما تنفق بينه ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه حدثنا قتيبة حدثنا اسمعيل بن جعفر عن حبيد قال سئل انس اهل اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما فقال نعم اخر ليلة صلوة العشاء الى شطر الليل ثم اقبل علينا بوجهه بعد ما صلى فقال صلى الناس ورددوا ولم تنزلوا في صلوة منذ انظرتموها قال فكان في انظر الى وبيص خاتمه يا اي فضل من خرج الى المسجد ومن راح حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا محمد بن مطر عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غدا الى المسجد وراح اعاد الله له نزلة من الجنة كلما غدا وراح يا اي اذا قيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن حفص بن عاصم عن عبد الله بن مالك بن يحيى بن عبيد الله قال حدثني عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت رجلا من الانبياء يقول له مالك بن يحيى بن عبيد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا وقد اقيمت الصلوة يصلي ركعتين فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له يا اي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى اربعا تأتية عند روم عاذ عن شعبة في مالك وقال ابن اسحق عن سعد بن حفص عن عبد الله بن يحيى بن عبيد الله بن محمد بن عيسى بن عطاء بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غدا الى المسجد وراح اعاد الله له نزلة من الجنة كلما غدا عن مالك بن يحيى بن عبيد الله بن محمد بن عيسى بن عطاء بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غدا الى المسجد وراح اعاد الله له نزلة من الجنة كلما غدا

ليس اثقل على المنافقين من صلوة النار بقدر ما فوقها ولا مادمت متعلقا بمذنبك ما ذكركنا في النبي وسعت استاذي مولانا محمد بن اسحاق رحمه الله تعالى يقول ورد في رواية البيهقي اذا قيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة الا ركعتي الفجر **١٤٥** قوله وقال ابن اسحاق اي صاحب الغاوي وقوله وقال حماد بن عمار اي ابن زيد والغرض من هذا الحديث انما اختلفنا ايضا في الرواية عن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غدا الى المسجد وراح اعاد الله له نزلة من الجنة كلما غدا **١٤٦** قوله وقال ابن اسحاق اي صاحب الغاوي وقوله وقال حماد بن عمار اي ابن زيد والغرض من هذا الحديث انما اختلفنا ايضا في الرواية عن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غدا الى المسجد وراح اعاد الله له نزلة من الجنة كلما غدا **١٤٧** قوله وقال ابن اسحاق اي صاحب الغاوي وقوله وقال حماد بن عمار اي ابن زيد والغرض من هذا الحديث انما اختلفنا ايضا في الرواية عن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غدا الى المسجد وراح اعاد الله له نزلة من الجنة كلما غدا **١٤٨** قوله وقال ابن اسحاق اي صاحب الغاوي وقوله وقال حماد بن عمار اي ابن زيد والغرض من هذا الحديث انما اختلفنا ايضا في الرواية عن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غدا الى المسجد وراح اعاد الله له نزلة من الجنة كلما غدا **١٤٩** قوله وقال ابن اسحاق اي صاحب الغاوي وقوله وقال حماد بن عمار اي ابن زيد والغرض من هذا الحديث انما اختلفنا ايضا في الرواية عن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غدا الى المسجد وراح اعاد الله له نزلة من الجنة كلما غدا **١٥٠** قوله وقال ابن اسحاق اي صاحب الغاوي وقوله وقال حماد بن عمار اي ابن زيد والغرض من هذا الحديث انما اختلفنا ايضا في الرواية عن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غدا الى المسجد وراح اعاد الله له نزلة من الجنة كلما غدا

الاولا ومن حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدعوا بها وان طرقتكم الخيل فخذوا كناية عن الهاتفة وحفظ عظيم على مواضعها ومن يذوق اصحابنا الى ما ذكرنا كذا في النبي وسعت استاذي مولانا محمد بن اسحاق رحمه الله تعالى يقول ورد في رواية البيهقي اذا قيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة الا ركعتي الفجر **١٤٥** قوله وقال ابن اسحاق اي صاحب الغاوي وقوله وقال حماد بن عمار اي ابن زيد والغرض من هذا الحديث انما اختلفنا ايضا في الرواية عن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غدا الى المسجد وراح اعاد الله له نزلة من الجنة كلما غدا **١٤٦** قوله وقال ابن اسحاق اي صاحب الغاوي وقوله وقال حماد بن عمار اي ابن زيد والغرض من هذا الحديث انما اختلفنا ايضا في الرواية عن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غدا الى المسجد وراح اعاد الله له نزلة من الجنة كلما غدا **١٤٧** قوله وقال ابن اسحاق اي صاحب الغاوي وقوله وقال حماد بن عمار اي ابن زيد والغرض من هذا الحديث انما اختلفنا ايضا في الرواية عن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غدا الى المسجد وراح اعاد الله له نزلة من الجنة كلما غدا **١٤٨** قوله وقال ابن اسحاق اي صاحب الغاوي وقوله وقال حماد بن عمار اي ابن زيد والغرض من هذا الحديث انما اختلفنا ايضا في الرواية عن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غدا الى المسجد وراح اعاد الله له نزلة من الجنة كلما غدا **١٤٩** قوله وقال ابن اسحاق اي صاحب الغاوي وقوله وقال حماد بن عمار اي ابن زيد والغرض من هذا الحديث انما اختلفنا ايضا في الرواية عن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غدا الى المسجد وراح اعاد الله له نزلة من الجنة كلما غدا **١٥٠** قوله وقال ابن اسحاق اي صاحب الغاوي وقوله وقال حماد بن عمار اي ابن زيد والغرض من هذا الحديث انما اختلفنا ايضا في الرواية عن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غدا الى المسجد وراح اعاد الله له نزلة من الجنة كلما غدا

اللهم والوا يقال فاحرقه على الظرف وليس يحطوف على قوله وحده وهذا مما ياتي عنه الفاء وشهادة الذوق فافهم قوله ليؤتمكما اكرهما والامامة في الشرع تطلب ليل فضل الجماعة فطلبها من اثنين يدل على نيلها فضل الجماعة وهذا المعنى الاثنان جماعة وكوتها جماعة يستلزم كون اكثر جماعة بالاولى استندى قوله قال من غدا الى المسجد وراح قيل في تفسيره اي ذهب ورجع قلت ترتيب الجزاء على الرجوع من المسجد بعيدا ظاهرا الا ان يقال باعتبار انه من تمام امر الصلوة لكون الانسان يحتاج اليه بواسطة الخروج الى الصلوة وباعتباره سبب التمهيد للصلوة ثانيا والله تعالى اعلم وقوله كلما غدا الوراخ يفيد تكرار اعداد النزول له حسب تكرار الغد والوراخ (قوله باب حد المريض ان يشهد للجماعة اي اى حد له في شهود الجماعة ومتى يكون الشهود له اولي وكانه استدلال بقوله فما وجدنا عليه وسلم من نفسه خفة الخفاشار الى ان المريض ان وجد في نفسه خفة بحيث يمكن له ان يحضر الجماعة ولو بين الرجلين ينبغي له الحضور ان تيسر له ذلك والله تعالى اعلم وقوله مروا ابا بكر فليصل بالناس استدل به اهل السنة على خلافة ابي بكر رضي الله تعالى عنه ووجهه ان الامامة في الصلوة التي هي الامامة الصغرى كانت من وظائف الامامة الكبرى فنصبه صلى الله تعالى عليه وسلم اياه اماما

الاولا ومن حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدعوا بها وان طرقتكم الخيل فخذوا كناية عن الهاتفة وحفظ عظيم على مواضعها ومن يذوق اصحابنا الى ما ذكرنا كذا في النبي وسعت استاذي مولانا محمد بن اسحاق رحمه الله تعالى يقول ورد في رواية البيهقي اذا قيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة الا ركعتي الفجر **١٤٥** قوله وقال ابن اسحاق اي صاحب الغاوي وقوله وقال حماد بن عمار اي ابن زيد والغرض من هذا الحديث انما اختلفنا ايضا في الرواية عن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غدا الى المسجد وراح اعاد الله له نزلة من الجنة كلما غدا **١٤٦** قوله وقال ابن اسحاق اي صاحب الغاوي وقوله وقال حماد بن عمار اي ابن زيد والغرض من هذا الحديث انما اختلفنا ايضا في الرواية عن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غدا الى المسجد وراح اعاد الله له نزلة من الجنة كلما غدا **١٤٧** قوله وقال ابن اسحاق اي صاحب الغاوي وقوله وقال حماد بن عمار اي ابن زيد والغرض من هذا الحديث انما اختلفنا ايضا في الرواية عن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غدا الى المسجد وراح اعاد الله له نزلة من الجنة كلما غدا **١٤٨** قوله وقال ابن اسحاق اي صاحب الغاوي وقوله وقال حماد بن عمار اي ابن زيد والغرض من هذا الحديث انما اختلفنا ايضا في الرواية عن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غدا الى المسجد وراح اعاد الله له نزلة من الجنة كلما غدا **١٤٩** قوله وقال ابن اسحاق اي صاحب الغاوي وقوله وقال حماد بن عمار اي ابن زيد والغرض من هذا الحديث انما اختلفنا ايضا في الرواية عن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غدا الى المسجد وراح اعاد الله له نزلة من الجنة كلما غدا **١٥٠** قوله وقال ابن اسحاق اي صاحب الغاوي وقوله وقال حماد بن عمار اي ابن زيد والغرض من هذا الحديث انما اختلفنا ايضا في الرواية عن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غدا الى المسجد وراح اعاد الله له نزلة من الجنة كلما غدا









ابي بكر باب من دخل ليوم الناس فجاء الامام الاول فتأخروا اول ما يتأخر جازت صلواته فيه عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا  
عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب الى بي  
عمرو بن عوف ليصليح بينهم فحانت الصلوة فجاء المؤذن الى ابي بكر فقال اتصلي للناس فاقم قال نعم فصلى ابو بكر فجاء رسول الله صلى  
الله عليه وسلم والناس والصلوة فتخلص حتى وقف في الصف فصفق الناس وكان ابو بكر لا يلتفت في صلواته فلما اكثر الناس الضفيق  
التفت قراى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشار اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امكث مكانك فرجع ابو بكر يديه فحمد الله على ما  
امر به رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك ثم استأخر ابو بكر حتى استوى في الصف وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى فلما  
انصرف قال يا ابا بكر ما منعك ان تثبت اذا امرت فقال ابو بكر ما كان لابي حازم ان يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالي رايكم اكثرتم التصفيق من نابه شي في صلواته فليسبم فانه اذا سبم التفت اليه وانما التصفيق  
للتساء باب اذا استوفى القراء فليؤمهم اكبهم حدثنا سليمان بن حرب قال اخبرنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي قلابه عن  
قالك بن الحويرث قال قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شببة فليشنا عندنا نحو من عشرين ليلة وكان النبي صلى الله عليه وسلم رحيمًا  
فقال لو رجعتكم الى بلادكم فعلبتموهم وروهم فليصلوا بصلوة كذا في حين كذا وصلوة كذا في حين كذا فاذا حضرت الصلوة فليؤذن  
لكم احدكم وليؤمكم اكبكم باب اذا اراد الامام قوما فامهم حدثنا معاوية بن اسد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معاوية بن الزهري قال  
اخبرني محمود بن الربيع قال سمعت عتيان بن مالك الانصاري قال استاذن النبي صلى الله عليه وسلم فاذنت له فقال اين تحب ان اصلي من  
بيتك فاشرت له الى المكان الذي احب فقام وصنفنا خلفه ثم سلم وسلما باب انما جعل الامام ليؤتم به وصلى النبي صلى الله عليه  
وسلم في مرضه الذي توفي فيه بالناس وهو جالس وقال ابن مسعود اذا رفع قبل الامام يعود فيمكث بقدر ما رفع ثم يتبع الامام وقال الحسن  
فيمن يركع مع الامام ركعتين ولا يقدر على السجود يسجد للركعة الاخرة سجدة تين ثم يقضي الركعة الاولى بسجودها وفيمن نسي سجدة  
حتى قام يسجد حدثنا احمد بن يوسف قال اخبرنا زائدة عن موسى بن ابي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال دخلت على  
عائشة فقلت الوعدتيني عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت بلى ثقل النبي صلى الله عليه وسلم فقال اصلي الناس قلنا لا وهم ينتظرونك  
يا رسول الله قال ضعولي ماء في المخضب قلت ففعلنا فاغسل فذهب ليتوء فاعني عليه ثم افاق فقال اصلي الناس قلنا لا هم ينتظرونك  
يا رسول الله قال ضعولي ماء في المخضب فقعدا فغسل فذهب ليتوء فاعني عليه ثم افاق فقال اصلي الناس قلنا لا هم ينتظرونك يا  
المر بن من وثقاره

الاخر فيه عن عائشة بالناس امره رايه حدثنا ثنا علي بن فضالنا الاخير ثنا فقننا لاهم صعوفي ٢ فقعد ثم ذهب صعوفي

له قوله  
الى بن عمرو بن عوف - بن كير من الاوس والواهب من بني قريظة حتى تروا ابا الجارة كذا في  
اليعنى ١٣ له قوله فاقم - بالرفع على انه خير من غيره ممنذوف اي فانما اقيم به بالنسب على ان جواب الاستنظام اي  
فان اقيم ١٤ له قوله فتخلص - قال انكر ما في اي صار لها من الاشتغال قال اليعنى ليس المراد هذا  
اليعنى ههنا بل المراد فتخلص من شق الصفوف حتى وصل الى الصف الاول وهو معنى قوله حتى وقف في الصف اي  
في الصف الاول والليل عليه هدية عبد العزيز عند مسلم في النبي صلى الله عليه وسلم فخرق الصفوف حتى قام  
عند الصف المقدم انتهى ١٥ له قوله حمد الله - ظاهره انه حمد الله بلفظ حمدى كان في رواية الجعدي عن سفيان  
فرجع ابو بكر راسه الى السماء وشكر الله وادعى ابن الجوزي انه اشار بالشكر والحمد لله ولم يتكلم وفي رواية احمد  
انه رجع يديه بين يديه ثم خاض وقال اليعنى تاخر ابي بكر وتقدم صلى الله عليه وسلم من خواص صلى الله عليه وسلم وادى ابن عبد البر  
الاجماع على عدم جواز ذلك لغيره وما قيل كيف يدعى الاجماع مع ان الصحاح المشهور عندنا فيه الجواز قلت هذا  
خرق الاجماع السابق قبل قولنا ان الشافعية وخرق الاجماع باطل ١٦ له قوله اذا اراد الامام قوما فامهم  
لم يبين حكمه في الترجمة بل اللام ذلك ام يحتاج الى اذن القوم فالتفت بما ذكر في حديث الباب فانما يشعرا بالاستيذان  
كما سذكره انشاء الله تعالى ١٧ له قوله من تعب الية المظاهرة للترجمة فانما يتبع من امره احد ما قصد به  
تعيين المكان من صاحب المنزل والاضافة وهو الاستيذان بالامانة فان قلت الامام الاعظم سلطان على  
الملك فلا يحتاج الى الاستيذان قلت في الاستيذان رماية الى تعيين مع انه ورد في حديث الى مسعود لا يؤم الرجل  
في سلطانه ولا يجلس على منكره الا باذنه فان ملك الشئ سلطان عليه ١٨ عني له قوله وصل النبي صلى الله عليه  
وسلم في مرضه الية هذا التعليق تقدم مسند من حديث عائشة رضي الله عنها فان قلت لا دل على الترجمة فما فائدة ذكره  
قلت انه يشير به الى ان الترجمة التي هي قطع من الحديث عام يقتضى متابعة الامام مطلقا وقد تقدم دليل المقصود به

انت وان تفسيرية لما في الإشارة من معنى القول (قوله باب من دخل) الى قوله فجاء الامام الاول اي الراتب فتأخروا اول ما يتأخر جازت صلواته فيه عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا  
كانه رضى الله تعالى عنه راي انه ما امره صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك امر الزم والاولا كان له ان يخالف لمصلحة ما بل امره تكرر ما ولذا ارفح يديه وحمد الله تعالى ثم علم  
من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان امكث جواز الصلوة ان لم يتأخر كما علم من تقريره صلى الله تعالى عليه وسلم فقل ابي بكر جواز التأخر (قوله اذا استوفى القراء) كانه اراد  
بالقراءة ما يستحق به الامامة اعوان القراءة والعلم واستواء اصحاب مالك بن الحويرث في ذلك من حيث انهم كانوا مستويين في الاقامة عنده صلى الله تعالى عليه وسلم والغالب  
في مثلهم الاستواء في الوجود والله تعالى اعلم (قوله فذهب ليتوء) اي اراد وقصد ليقوم

أبوع









قال منه فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فشق اليه معاذاً فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا معاذ اذ فتانك انت اذ فتانك انت ثلاث مرات فلولا صليت  
ببسم اسم ربك الاعلى والشمس وضحاها والليل اذ يغشى فانه يصلي وراءك الكبير والضعيف وذو الحاجة احسب هذا في الحديث وتابعه  
سعيد بن مسروق ومسعر والشيباني وقال عمرو وعبيد الله بن مقسم وابو الزبير عن جابر قال معاذ في العشاء بالبقرة وتابعه الاعشى عن  
حارث بن ثابت الايماني في الصلوة واكملها حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز عن انس بن مالك قال كان النبي  
صلى الله عليه وسلم يوجز الصلوة ويكملها يا رب من اخف الصلوة عند بكاء الصبي حدثنا ابراهيم بن موسى قال حدثنا الوليد بن مسلم  
قال حدثنا ابو زكريا عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لا قوم في الصلوة اريد  
ان اطول فيها فاسمع بكاء الصبي فاجوز في صلواتي كراهية ان اشق على ابيه تابعه بشر بن بكر وبقية وابن المبارك عن الاوزاعي حدثنا  
خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثنا شريك بن عبد الله قال سمعت انس بن مالك يقول ما صليت وراء امرئ قط اخف  
صلوة ولا اتم من النبي صلى الله عليه وسلم وان كان ليستمع بكاء الصبي فيخفف مخافة ان تفتن انه حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا يزيد  
ابن زريع قال حدثنا سعيد قال حدثنا قتادة ان انس بن مالك حدثنا ان نبأ الله صلى الله عليه وسلم قال اني لا ادخل في الصلوة وانا اريد اطالها  
فاسمع بكاء الصبي فاجوز في صلواتي مما اعلم من شدة وجد ابيه من بكائه حدثنا محمد بن بشار قال نا ابن ابي عدي عن سعيد بن قتادة  
عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لا ادخل في الصلوة فاريء اطالها فاسمع بكاء الصبي فاجوز مما اعلم من شدة وجد امه  
من بكائه وقال موسى حدثنا ابا ن قال حدثنا قتادة قال نا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله يا رب اذ صلي ثم اتم قوما حدثنا سليمان  
ابن حرب وابو النعمان قالنا حدثنا زيد بن ابي عمير عن ابي عمير عن جابر قال كان معاذ يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم ياتي قومه  
فيصلي بهم يا رب من اسمع الناس تكبير الامام حدثنا مسدد قال نا عبد الله بن داود قال نا الاعشى عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة  
قالت لما مرض النبي صلى الله عليه وسلم مرضه الذي مات فيه اتاه بلال يؤذنه بالصلوة قال مروا بابا بكر فليصل بالناس قلت ان ابا بكر رجل  
اسيف ان يغمم مقامك ينيك فلا يقدر على القراءة فقال مروا بابا بكر فليصل فقلت مثله فقال في الثالثة او الرابعة انك صواحب يوسف مروا  
ابا بكر فليصل فصلى وخرج النبي صلى الله عليه وسلم يهاذي بين رجلين كانا انظر اليه يحفظ برجليه الارض فلما راه ابا بكر ذهب يتأخر فاشار اليه  
بصاير قال ابو عبد الله وهو القراء اخبرنا بن الوليد حدثني عن حدث النبي لما علم حدثني لما علم حدثني بن عبد الله فيكمل

قوله فاشار اليه  
قوله فليصل  
قوله فليصل  
قوله فليصل  
قوله فليصل

ان ذلك كان في الوقت الذي كانت الغزوة تلي مرتين ثم نسخ وروى حديث ابن عمر بن ان تلي فليصل مرتين  
والنبي لا يكون الا بعد الباحة كذا قال ابن الهمام في فتح القدير والشيخ في عمدة القاري شرح البخاري والشيخ السمان  
وتعالى العلم بالصواب ٥١٢. قوله لو انك صواحب يوسف. هو الخبر الذي في البخاري من ان عائشة ارادت  
صوت الصلاة من ايها الناطقيات اناس به وبنوا مثل فعل زكريا حيف ظهرت اكرام النساء بالضيافة واورثت ان يرضن  
قد جمال يوسف عليه السلام فلا يلتمس في عشق يوسف عليه السلام بعد نما فيه كذا في البخاري وفي الجمع اي  
ان من صواحب يوسف في الظاهر على ما ترون وكثرة الحاكم انتهى ١٢. قوله يهاذي بفتح اللام اي يمشي  
بين اثنين مشتملا عليها انتهى ١٢. قوله يحفظ برجليه اي لا يستلج ان يرفها ويضعها ويتمد عليها جمع جوار  
اسماء الرجال وتاخر في تاج شعبة سعيد بن مسروق والدينيان الشوري في اوصاف الوعائز ومصر  
كثير هو ابن كرام الكوفي في اوصاف السراج والشيباني في ابو اسحق سليمان بن ابي سليمان الكوفي في اوصاف البراءة باب الايام  
الاولى في اوصاف عبد الله بن عمرو المقداد الوارث هو ابن سعيد بن عبد العزيز هو ابن صبيح بن ابي الاوزاعي عبد الرحمن  
ابن عمرو بن ابي تاج الوليد بن مسلم بشر بن بكر ما ذكره المؤلف في باب خروج النساء الى المساجد وتاخر ايضا  
عبد الله بن المبارك مما وصله النساء وتاخر ايضا بقية بن الوليد عن الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو سعيد هو ابن ابي  
عروة بن قتادة هو ابن دعامة ابن ابي عدي محمد بن ابراهيم سعيد هو ابن ابي عروة بن قتادة هو ابن دعامة  
وقال موسى هو ابن اسميل اليهودي ابا ن هو ابن زيد العطار قتادة هو ابن دعامة باب اذ صلي  
الحسين بن علي بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن محمد بن فضل السدي في اوصاف الجواب هو اسمع الامام  
هو ابن مسدد الاعشى سليمان بن مهران ابراهيم هو النخعي الاسود هو ابن يزيد النخعي ١٢

**حل اللغات** بنا ضحين شنية الناصح وهو البحر الذي استعمل في نصح الماء لسقي  
النبيل والزرورع جنم بفتح النون من فتح اي اقبل ظلمة السيل فبرك من التفعيل اي اقع الايجاز من الاطلاق  
الاكمال عند نقصان البكاء بالمد والتعقار بالمد فنعناه صوت البكاء واما ما نقله فنعناه خروج الدم وبالمد  
مقصود بهنا تفتن بصيغة الجول من الثالث المجرود من الافعال والتفعيل اي تفتن عن الصلوة ٥  
ع فائدة هذا التعليل التمرع بسبع فتادة عن انس ١٢

له قوله قال منه اي ماب الرجل وقال انه من اتي  
كذا في الجمع ١٣. قوله احسب هذا في الحديث. يعني هذه الجملة الاخيرة فانه يصلي الى آخره وقال ذلك  
شعبة الروي عن مارب وقد رواه غير شعبة من اصحاب مارب فنه دعونا وكذا اصحاب جابر ١٢ فتح الباري  
له قوله رواه سعيد بن مسروق وهو طرطوطيان الشوري وقد وصل روايته هذه في الوعائز وقوله مسر  
بارفع عطف على سعيد وتابع شعبة سعيد ومسروق والباقي من الشيباني ١٢. قوله قد قال عمرو.  
هو ابن دينار وانا قال قال عمرو لم يقل تاخر مثل ما قال في سابقه ولا حقر لان هؤلاء الثلاثة لم يتابعوا احدنا في  
ذلك ١٢. قوله رواه الاعشى اي تابع شعبة سليمان الاعشى عن مارب بن دينار والفرق بين  
المن يتبعه اعنى السابقه والا حقره ان الاولى ناقصة اذ لم يذكر التابع عليه والاخيرة كاملة اذ ذكره يعني عن مارب ١٢  
ع ك قوله يوجز الصلوة من الايام اذ هو عند الاطباء والاكامل عند النحس مطا بقية للترجمة ظاهرة  
جدد على تقدير سقوط هذه الترجمة كما في بعض النسخ فوجه تسمية لترجمة الباب السابق من حيث اذ صلي الله عليه  
وسلم اعرفي حديث ذلك الباب بالاجازة هو من فعله بنفسه فاشاد بهنا ان الايام مع الاكامل مندوب لان ثبت  
يقول النبي صلى الله عليه وسلم دخله عمدة القاري ك قوله يكاد يصيب البكاء ما اذ مدت اذرت به الصوت  
الذي يكون مع هذا اقهرت اذرت خروج الدم وهما ممدودا بحال اذا السماع لا يكون الا في الصوت وانه استدل  
بعض الشافعية على ان الامام اذا كان في الكفاص بداخل يري الصلوة معه فيشتر ليدرك فضيلة الركعة وذلك  
لانها اجازة يجوزها في الانسان في بعض اصناف الدنيا فدان يزيد فيها للعبادة بل هذا من اولي ومن اجاز ذلك  
الشيخي والحسن وابن ابي ليلى وقال القليل لادلالة فيلان هذا زيادة عمل بخلاف الخذف وقال ابو حنيفة اششى  
عليه امر اعظم النبي اشرك وقال مالك ينظر لانه يضر من خلفه وهو قول ابي حنيفة والشافعي وقيل ينظر لانه يشق على  
اصحابه وهو قول احمد واسحق ١٢. ع ملقظا وفي المد المتنازعة تحريما طاعة لربوع او قرارة لادراك الجاني ان عرفه  
والا فلا بأس به ولو اورد به التقرب ال اللتم ليريه اتفاقا كنه نادوسمى مسئلة الربا فينبغي التمرع عنها انتهى ١٢. ع  
قولان تفتن بلفظ الجول قال الكرماني من ثلثي ومن الافعال ومن التفعيل قال الشيخ ومن الافعال ايضا اس  
تفتن عن الصلوة لا اشتغال قلبا بكثرة انتهى كلام ابن ١٢. قوله ثم ياتي قومه فيصلي بهم اشرك بالشافعي  
على جواز اقتدار المفضل بالمتنظ وهو ظاهر وقال السجادي لا يجز فيها لان من باهره ولا تقرره وقال ايضا يكمل

اقوله فاشار اليه  
ان صل قنأخر الخ فان قيل كيف يتأخر بعد ان اشار اليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالقيام مقامه بقوله ان صل فان معناه على ما سبق في الروايات السابقة صل في مكانك  
ولو تتأخر عنه قلت لعل من قنأخر فيقمتاخر اذ لا تتأخر عن مكانه شيئا قليلا قيل ان يشير اليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لوانه تأخر بحيث وصل الى الصف فلما اشار اليه  
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقي في مكانه متأخرا ويحتمل ان يكون معناه متأخرا عما اراد من التأخر مكانا اي تبعد عنه وتركه بل ثبت في مكانه وبه اندفم ما يقال انه صل  
متقدما في موضع الواممة كما هو مفاد الروايات فما معنى قنأخر قنأخر

أَنَّ صَلَّيْنَا خَرَابُ يُوْبِكِرُ وَقَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى جَنْبِهِ وَأَبُو بَكْرٍ يُنْعِمُ النَّاسَ التَّكْبِيرَ تَابِعَهُ فَمَا فَرَّغَ مِنَ الْأَعْمَشِ بِأَبِ الرَّجُلِ يَا تَمَّ بِالْإِمَامِ  
 وَيَا تَمَّ النَّاسُ بِالْمَأْمُومِ وَيَذَكُرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذْ تَمَّوَالِي وَلِيَا تَمَّ بِكُمْ مِنْ بَعْدِكُمْ كَمَا حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ  
 عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ بِرَأْسِهِ يُوْزَنُهُ بِالصَّلَاةِ فَقَالَ مُرُوا بِأَبِي بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ  
 بِالنَّاسِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ وَإِنَّهُ مَتَى مَا يَقُومُ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ فَلَوَامَرْتِ عُمَرَ فَقَالَ مُرُوا بِأَبِي بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ  
 فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ قَوْلِي لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ وَإِنَّهُ مَتَى مَا يَقُومُ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ فَلَوَامَرْتِ عُمَرَ فَقَالَ أَلَيْسَ لَنَا نَتْنٌ صَوَابٌ يُوْسُفُ مُرُوا  
 بِأَبِي بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فَتَمَّادْخُلَ فِي الصَّلَاةِ وَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفْسِهِ حِفْظَةً فَقَامَ يَهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ وَرَجُلَانِ يُحْتَطَانِ فِي  
 الْأَرْضِ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَلَمَّا سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ حِسَّهُ ذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَأَخَّرُ فَأَمَّا إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى  
 جَلَسَ عَنِ يَسَارِي أَبِي بَكْرٍ فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّيَ قَائِمًا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّيَ قَائِمًا يُقْتَدِي أَبُو بَكْرٍ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ مُقْتَدُونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ يَا بَكْرُ يَا بَكْرُ هَلْ يَأْخُذُ الْإِمَامُ إِذَا شَكَّ بِقَوْلِ النَّاسِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ  
 عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَّانِيَّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْصَرَفَ مِنْ اثْنَتَيْنِ فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَلْدَيْنِ  
 أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَدَقَ ذُو الْيَلْدَيْنِ فَقَالَ النَّاسُ نَعَمْ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى اثْنَتَيْنِ أُخْرَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سَجُودِهِ أَوْ اطْوَلَ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ نَاشِعَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ  
 إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ مِثْلَ كَتَيْبَيْنِ فِقِيلٌ قَدْ صَلَّيْتَ رَكْعَتَيْنِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ  
 سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ يَا بَكْرُ إِذَا بَكَى الْإِمَامُ فِي الصَّلَاةِ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ سَمِعْتُ نَشِيئَةَ عُمَرَ وَأَنَا فِي الْخُرَافِ الصُّفُوفِ يَقْرَأُ إِنَّمَا أَشْكُو أَيُّهَا وَحَزَنِي  
 إِلَى اللَّهِ حَدَّثَنَا سَمْعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ فِي مَرَضِهِ مُرُوا بِأَبِي بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ قَالَتْ عَائِشَةُ قُلْتُ لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبِكَاءِ فَمَرَّ عُمَرُ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ  
 فَقَالَ مُرُوا بِأَبِي بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ قَوْلِي لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبِكَاءِ فَمَرَّ عُمَرُ فَلْيُصَلِّ  
 لِلنَّاسِ فَفَعَلَتْ حِفْصَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ لَأَنْتَ صَوَابٌ يُوْسُفُ مُرُوا بِأَبِي بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ فَقَالَتْ حِفْصَةُ لَعَائِشَةَ  
 مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا يَا بَكْرُ تَسْوِيَةُ الصُّفُوفِ عِنْدَ الْإِقَامَةِ وَبَعْدَهَا حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ نَاشِعَةُ قَالَ حَدَّثَنِي  
 عُمَرُ بَيْنَ مَرَّةٍ قَالَ سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَتَسْوُونَ صُفُوفَكُمْ وَلِيخالفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ  
 وُجُوْهِكُمْ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ قَالَ نَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَيْمُوا الصُّفُوفَ فَإِنَّ أَرَاكُمْ

حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَتَى يَقُومُ مَقَامَكَ لَمْ يُصَلِّ مَتَى يَقُومُ مَقَامَكَ لَمْ يُصَلِّ مَتَى يَقُومُ مَقَامَكَ لَمْ يُصَلِّ مَتَى يَقُومُ مَقَامَكَ لَمْ يُصَلِّ مَتَى يَقُومُ مَقَامَكَ لَمْ يُصَلِّ  
 رَسُولُ اللَّهِ فَقَدْ حَدَّثَنَا فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ ٢ رَجُلٌ أَسِيفٌ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُصَلِّ مَتَى يَقُومُ مَقَامَكَ لَمْ يُصَلِّ مَتَى يَقُومُ مَقَامَكَ لَمْ يُصَلِّ مَتَى يَقُومُ مَقَامَكَ لَمْ يُصَلِّ  
 مَتَى يَقُومُ مَقَامَكَ لَمْ يُصَلِّ مَتَى يَقُومُ مَقَامَكَ لَمْ يُصَلِّ مَتَى يَقُومُ مَقَامَكَ لَمْ يُصَلِّ مَتَى يَقُومُ مَقَامَكَ لَمْ يُصَلِّ مَتَى يَقُومُ مَقَامَكَ لَمْ يُصَلِّ

له قوله باب الرجل يأتيه بالامور قال النبي الذي يظهر من هذه الترجمة ان البخاري  
 يميل الى هذه السبب الشبهي في ذلك لان الشبهي يروي عن الجماعة فيقولون عن بعضهم بعضا ما ترجمه الامام والربيل عليه  
 انه قال ثمين الحرم قبل ان يرفع الصلوة الذي يلبس رؤسهم من الركعة انه لو ركع ولو كان الامام رفع قبل ذلك لان  
 بعضهم بعضا ثمين ١٣ له قوله ولما تم بحكم من بعده عنده عند الجمهور يستدلون بانها على افعال لا انهم  
 يقتدون بهم فان الاقتداء لا يكون الا لامام واحد من سبب من يافض نظرنا قد ذكرناه ان وفيه جوازها والامام في  
 متابعة الامام الذي لا يراه ولا يسمعه على مبلغ اوصاف قد مرهنا سابقا للامام ١٢ يعني له قوله ما يقوم بانها  
 الواو في رواية لاكثرين وفي رواية الكشيبي من ما يقوم بالجزء بذائل الاصل لان متى من كالم الجازاة ولا على روايات اكثرين  
 فثبتت متى باذاقا فثبتت ١٢ يعني له قوله فلولا لمرت لو اما للشرط وجوابه منقذت ولما لثبتي فلما يمتدح الى جواب  
 ١٢ اعك له قوله لشل بوجده ظاهره انه سجد سجد واحد ولكن لفظا بوجوه مصدر يتناول السجدة والسجدتين و  
 الحديث الذي ياتي به بعد يبين ان المراد سجدتان ومطابقة الحديث للترجمة من حيث اصل اللفظ عليه وسلم شك  
 فيما قال لردوا اليه من فرجع يذال قول الناس ١٢ اع له قوله نشج عمر بن الخطاب وكسر المعجمة واخره جيم من  
 نشج الباكى اذا غص بالبياء في حلقه من غير انتخاب وقال الروي هو صوت مع ترويح كما يردد الصبي بكاءه في صدره ١٣  
 توشج يعني له قوله يسمع الناس من البكاء وهو موضع الترجمة فانه يقيدان الذي اخرته هو عدم الاستماع  
 من البكاء وهو لا يسمع الصلوة كذا في الخبر الجاردي ١٢ له قوله من البكاء من التليل اي لاجل البكاء وقال  
 الكما في في البكاء اي لاجل البكاء وفي جاء للسببية او هو حال اي كما في في البكاء ١٢ يعني له قوله تشرون من  
 التسوية وهي امتثال القاضي على سميت واحد يراو بها ايضا سدا للخلل الذي في الصلوة على ما سياتي في كذا في التبيين ١٢  
 له قوله ولما لثبتي اي يكون الواو احد الامر من يرددان كما يعرف وجهه من الآخر ولو وقع بينهم التباين  
 فان اقبال الواو على الواو من اخر المودة والالفة وقيل لولاها نحو يلما الى الادبار وقيل لغيره الى مودة اخرى التجم الجوار  
 له قوله فاني اراكم خلف ظهرى الفاديه للسببية واشارة الى ان سبب الامر بذلك انما هو تحقيق من خلفه  
 ولا يخفى ذلك على لاني ارى من خلف ظهري كما ارى من بين يدي ثم ان هذا يجوز ان يكون اودا كما خاصا بالبيبي مسلم

متممًا لخرقت لعادة اذ خلق لرسول وراعه فري بها كما ذكرنا صلح كان بين كتيبة من مثل اسم الزيات وكان يصعد  
 والاعجاب الثياب وفي حديث كان صلح يرى في الظلام كما يرى في الضور وذكر كتيبة ابن العلم ان ذلك راجع الى العلم  
 وان معناه لا علم وبذا تاول لا حاجة اليه بل حمل ذلك على الظاهر اولى كما قاله احمد وجمهور العلماء ولما لا يخفى من العقل  
 وورد به الشرع فوجب القول به والمطابقة للترجمة في لفظ التسوية في الاول ظاهرة وفي الثاني باعتبار ان الامر  
 باقامة الصفوف هو الامر بالتسوية اما قوله عند الاقامة وما بعد فانه اشار بذلك الى ما في بعض طرق الحديث  
 ما يدل على ذلك وقد روى مسلم من حديث ثمان قال ذلك عنهما كما وان يذكر كذا في التبيين ١٣  
**اسماء الرجال** بين رملين العباس  
 وعلى او على والفضل ١٢ قس مما صغر الهذلي الكوفي الامشلى هو سليمان بن مهران باب الرجل ياتي ويذكر عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم ما اخرج مسلم في صحيحه قتيبة بن سعيد الشافعي ابو معاوية محمد بن حازم الضهور الامشلى تقدم  
 ابراهيم الخنفي الاسود بن يزيد الخنفي باب هل يافض الامام الخواكس الامام المدني ابو الوليد هشام بن عبد الملك  
 الطياشي شعبة هو ابن الحجاج سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف  
 باب اذا بكى الامام الخواكس قال عبد الله بن شداد بن السباد السابغي الكبير ما وصله سعيد بن منصور اسمعيل هو ابن  
 ابن اويس الاصمى مالك بن انس امام دار الهجرة قال ابن ابي اويس هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن  
 العوام باب تسوية الصفوف ابو الوليد هو الطياشي شعبة هو ابن الحجاج بن الوليد التميمي عمرو  
 بن مرة الهذلي سالم بن ابى الجعد رافع الخفطان بن الثعمان بن بشير بن سعد الانصاري ابو عمر عبد الله بن عمرو  
 المنقرى المقعد عبد الوارث هو ابن سعيد البصري عبد العزيز بن صهيب البناني محل اللغات  
 اسيف رقيق القلب يهادى بلغ الدال اي يشي بين اثنين متممًا عليهما بخط برجليه اي لا يستطيع ان يرفعهما ويضعهما  
 فيعته عليهما فشيخ على وزن كرم هو صوت ابى كى اذا غصن بابا حلقه من غير كتاب وقيل هو صوت مع ترويح  
 كما يردد الصبي بكاءه في صدره ١٢ قوله فقال للناس نعم فقام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم  
 الذي ظاهره يفيد انه اعتمد على قولهم وحديث له يسجد سجدة حتى السهو حتى يقفنه الله  
 ذلك لو يدل على خلافة فان مضمونه هو انه علم انتماء وذلك يتنافى الاعتقاد على قولهم ابتد او والله تعالى اعلم قوله باب اذا بكى الامام استند عليه بحديث مروا با بكر ان يركون الامر بامامته  
 مع انه رقيق يتوقع منه البكاء دليل على انه لو يضر البكاء للصلوة اه سندي







صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا سجد فاسجدوا واذا صلى جالساً فصلوا اجلسوا جاعلاً ياب رفع اليدين في التكبير الاولى مع الافتتاح سواء حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه حذو منكبيه اذا افتتح الصلوة واذا كبر للركوع واذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه كما كان يفعل ذلك في السجود

باب رفع اليدين اذا كبروا واذا ركعوا واذا رفع يديه حذو منكبيه قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا يونس عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام في الصلوة رفع يديه حتى تكونا حذو منكبيه وكان يفعل ذلك حين يكثر للركوع ويفعل ذلك اذا رفع رأسه من الركوع ويقول سمع الله لمن حمده ولا يفعل ذلك في السجود حدثنا اسحاق الواسطي قال حدثنا خالد بن عبد الله عن خالد بن ابي قلابه انه رأى مالك بن النخعي اذا صلى كبر ورفع يديه واذا اراد ان يركع رفع يديه واذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه وحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع هكذا ابان ابن يرفع يديه وقال ابو حميد في اصحابه رفع النبي صلى الله عليه وسلم تحذو منكبيه حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله بن عمر ان عبد الله بن عمر قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام في الصلوة فرفع يديه حين يكبر حتى يجعلها حذو منكبيه واذا كبر للركوع فعل مثله واذا قال سمع الله لمن حمده فعل مثله وقال ربنا ولك الحمد ولا يفعل ذلك حين يسجد ولا حين يرفع رأسه من السجود

باب رفع اليدين اذا قام من الركعتين حدثنا عياش بن الوليد قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا عبيد الله عن نافع ابن ابي عمير كان اذا دخل في الصلوة كبر ورفع يديه واذا ركع رفع يديه واذا قال سمع الله لمن حمده رفع يديه واذا قام من الركعتين رفع يديه ورفع ذلك ابن عمر الى النبي صلى الله عليه وسلم رواه حاتم بن سلمة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه ابن طلحة عن ايوب وموسى بن عتبة مختصراً باب وضع اليدين على اليسرى في الصلوة حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال كان ناس يوم مؤمنون ان يضع الرجل يده اليمنى على ذمعه اليسرى في الصلوة وقال ابو حازم لا اعلمه الا يعني ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم

قال محمد بن علي بن عبد الله بن عمر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام في الصلوة رفع يديه حذو منكبيه حتى يكونا حذو منكبيه وكان يفعل ذلك حين يكثر للركوع ويفعل ذلك اذا رفع رأسه من الركوع ويقول سمع الله لمن حمده ولا يفعل ذلك في السجود حدثنا اسحاق الواسطي قال حدثنا خالد بن عبد الله عن خالد بن ابي قلابه انه رأى مالك بن النخعي اذا صلى كبر ورفع يديه واذا اراد ان يركع رفع يديه واذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه وحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع هكذا ابان ابن يرفع يديه وقال ابو حميد في اصحابه رفع النبي صلى الله عليه وسلم تحذو منكبيه حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله بن عمر ان عبد الله بن عمر قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام في الصلوة فرفع يديه حين يكبر حتى يجعلها حذو منكبيه واذا كبر للركوع فعل مثله واذا قال سمع الله لمن حمده فعل مثله وقال ربنا ولك الحمد ولا يفعل ذلك حين يسجد ولا حين يرفع رأسه من السجود

فقال الا اذا زعم احدك عن الزهري عن سالم عن ابيه وتقول حدثني حماد بن ابراهيم فقال ابو حنيفة كان حماد افقه من الزهري وكان ابراهيم افقه من سالم وعلقمة ليس بدون ابن عمر في الفقه وان كانت لابن عمر حجة وله فضل صبيحة قال الاسود بن فضال كثير وعبد الله بن عبد الله بن ابي حنيفة لفق الرواة كما رجع الاوراعى جلول الاسود وهو اى الترخ بالفق المذهب المنصور عندنا ودروى الطحاوى ثم البيهقي من حديث الحسن بن عياش بسند صحيح من الاسود قال رايت عمر بن الخطاب رفع يديه في اول تكبيرة ثم لا يعود ودروى ابو حنيفة عن حماد بن ابراهيم قال ذكره واكمل بن جرير راى رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه عند الركوع وعند السجود فقال اعمر لم يعل مع النبي صلوة ارى قبلها الا هو علم من عبد الله وصاحبها حنيفة ولم يحفظوا في رواية وقد حدثني من لا احصى عن عبد الله ان يرفع يديه في بدأ الصلوة فقط وحكاها عن النبي صلوة وعبد الله بن ابراهيم بن ابي حنيفة في احوال النبي صلوة ملازم لى اقامته واسفاه وقد صلى مع النبي صلوة مالا يحصى فيكون الاخذ به عند التعارض اولى من افراد مقابلة ومن القول بسنية الامرين والله سبحانه اعلم انتهى كلام ابن ابي عمير ١٢

اسماء الرجال باب رفع اليدين في التكبير الاولى عبد الله بن مسleme القعني مالك النخعي ابن شهاب بن ابي عمير باب رفع اليدين اذا كبروا في الصلوة قال الزهري في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كبر في الصلوة رفع يديه حذو منكبيه حتى يكونا حذو منكبيه وكان يفعل ذلك حين يكثر للركوع ويفعل ذلك اذا رفع رأسه من الركوع ويقول سمع الله لمن حمده ولا يفعل ذلك في السجود حدثنا اسحاق الواسطي قال حدثنا خالد بن عبد الله عن خالد بن ابي قلابه انه رأى مالك بن النخعي اذا صلى كبر ورفع يديه واذا اراد ان يركع رفع يديه واذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه وحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع هكذا ابان ابن يرفع يديه وقال ابو حميد في اصحابه رفع النبي صلى الله عليه وسلم تحذو منكبيه حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله بن عمر ان عبد الله بن عمر قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام في الصلوة فرفع يديه حين يكبر حتى يجعلها حذو منكبيه واذا كبر للركوع فعل مثله واذا قال سمع الله لمن حمده فعل مثله وقال ربنا ولك الحمد ولا يفعل ذلك حين يسجد ولا حين يرفع رأسه من السجود

فيدل على ان الصلوة التامة افضل في البيت من المسجد القاصلة ايضا وعلى ان افضل في قيام رمضان هو البيت لا المسجد الا ان العلماء بعد ما صار قيام رمضان في المساجد من شعائر الاسلام يرون انه في المسجد افضل والله تعالى اعلم قوله باب ايجاب التكبير وافتتاح الصلوة واستبدال عليه بركوب الغر من لما فيه من قوله واذا كبروا وان كان غير مذكور في بعض رواياته اختصارا من الرواة ووجه الاستدلال ان الامر لا يوجب لكن يقال انه قد امر به في الحديث اقتداء بالوامم ووليتم من ذلك وجوبه في نفسه وايضا الامر يتناول كل التكبيرات فلو كان للوجوب لوجب كل التكبيرات فافهم اهستد لا قوله هل ترون قبلتي كان المراد انك لا ترون ذلك هو قصر النظر في تلك الجهة والوجه في كون القبلة في تلك الجهة والله تعالى اعلم





قال حَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتَ كَيْفَ تَكْفَعُ فَقَالَ لِي  
 رَأَيْتَ الْجَنَّةَ فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عُنُقًا وَلَوْ اخَذْتُهَا لَأَكَلْتُمْ مِنْهَا مَا بَقِيَ مِنَ الدُّنْيَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَ حَدَّثَنَا فُلَيْمٌ قَالَ حَدَّثَنَا هَدَلُ بْنُ عَلِيٍّ  
 عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ صَلَّى لَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ قِيْلَةِ الْمَسْجِدِ ثُمَّ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ الْآنَ مِنْذُ صَلَّيْتُ  
 لَكُمْ الصَّلَاةَ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ مَبْنُوتَيْنِ فِي قِبْلَةِ هَذَا الْجِدَارِ فَلَمَّا رَكَعَ الْيَوْمَ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ تَلَّ بِأَبِّ رَفَعَ الْبَصَرَ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ  
 عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ مَا بَالُ أَقْوَامٍ يُرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ لِي سَمِعْتُمْ عَنْ ذَلِكَ وَأَنْتُمْ تَحْفَظُونَ أَبْصَارَهُمْ بِأَبِّ  
 الْوَلِيَّاتِ فِي الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا مَسَدٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوِسِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَأَلْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْإِتْقَانِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ هُوَ اخْتِلَافُ مَخْتَلِسَةِ الشَّيْطَانِ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا  
 سَفِينُ بْنُ زُهَيْرٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ فَقَالَ شَغَلَنِي أَعْلَامُ هَذِهِ إِذْ هُوَ يَأْتِيهَا إِلَى  
 أَبِي جَهْمٍ وَاتَّقَى بِأَنْجَانِيَّةٍ بِأَبِّ هَلْ يَلْتَفِتُ لِأَمْرٍ يَنْزِلُ بِهِ أَوْ يَرَى شَيْئًا أَوْ يُصَاقِفُ فِي الْقِبْلَةِ وَقَالَ سَهْلُ بْنُ التَّفَّالِ أَبُو بَكْرٍ قَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍاءَ قَالَ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْمًا فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ وَ  
 هُوَ يُصَلِّي بَيْنَ يَدَيْ النَّاسِ فَحَمَّهَا ثُمَّ قَالَ حِينَ أَنْصَرَفَ إِذَا كُنَّا فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ اللَّهَ قَبْلَ وَجْهِهِ فَلَا يَتَخَمَّنُ أَحَدٌ قَبْلَ وَجْهِهِ  
 فِي الصَّلَاةِ وَرَأَى مَوْسَى بْنَ عَقِبَةَ وَابْنَ أَبِي رَزَاقٍ عَنْ نَافِعٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ  
 بْنُ مَالِكٍ قَالَ بَيْنَمَا الْمُسْلِمُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ لَمَّا يَجْأَهُمْ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَشَفَ سِتْرَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ فَظَرَ إِلَيْهِمْ هُمْ صُفُوفٌ  
 فَتَبَسَّمَ بِعَضِّكَ وَنَكَّصَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقْبِيهِ لِيَصِلَ لَهُ الصَّيْفُ فَظَنَّ أَنَّهُ يَرِيدُ الْخُرُوجَ وَهَمَّ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَفْتَتِنُوا فِي صَلَاتِهِمْ فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَتَمُّوا  
 صَلَاتَكُمْ وَأَنْتُمْ السِّتْرُ وَتَوَقَّى مِنْ إِخْرَاقِ ذَلِكَ الْيَوْمَ بِأَبِّ وَجُوبَ الْقِرَاءَةِ لِلْإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ فِي الصَّلَاةِ كَلِمَاتٌ فِي الْحَضَرِ وَالسُّقُوفِ وَمَا يُجْرَهُ فِيهَا  
 وَمَا يُجَاوِزُ حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدِ الْمَلِكُ بْنُ عَبْدِ عَمْرِو بْنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَهْلَ الْكُوفَةِ سَعْدًا إِلَى عَمْرِو  
 فَعِزْلَةَ وَاسْتَسْتَلَّ عَلَيْهِمْ عَمَّا أَفْشَكُوا حَقَّ ذِكْرُ وَاتَّهَ لِأَيْحُسْنَ يُصَلِّي فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ يَا أَبَا سَعْدٍ إِنَّ هَؤُلَاءِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ لَا تُحْسِنُ تَصَلِّيَ قَالَ  
 أَقَانَا وَاللَّهِ فَإِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي بِهَمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أُخْرَجُوا عَنْهَا أُصَلِّي صَلَاةَ الْعَشَاءِ فَارْكَدْ فِي الْأُولِيِّينَ وَأَخْفِ فِي الْآخِرِيِّينَ

رسول الله فقال تناولت من رسول الله رقا بيده خبنا ان اشنا حداه لينتهين رض الله عنها يختلس شغلتي ابي جهيم بانجانيته رسول الله ابن سعيد ليث النبي احكمه ان فارخي صلى الله عليه وسلم كذا في الاصل الى طحذف

ما وقع في الشكوى كذا في الجزاء ١٣ قوله فشكوا على قوله اختلف تفسير  
 بندي على ان شكواهم كانت متعددة منها قصة الصلوة ١٢ قوله فالكه اي اقيم طويلا اطلب فيها  
 القراءة وفيه المطابقة للترجمة ١٣  
 اسماء الرجال محمد بن سنان الباهلي الامي قليح بن سليمان بن ابي الميرة الاسدي  
 المدني بلال بن علي بن اسامة العامري المدني باب رفع البصر على بن عبد الله بن المديني شيخه بن سعيد بن  
 القطن ابن ابي عروبة بن سعيد بن مهران البصري قنادة بن دعامة السدوسي باب الاتفات في الصلوة  
 مسدد بن سير بن ابي الاحوص هو سلام بن شد يد الامام ابن سليم الحافظ الكوفي اشعث بن سليم بن يحيى بن ابي  
 سليم بن الاسود الحارثي الكوفي ابو اشعث مسروق بن ابي جابر الهذلي الكوفي قتيبة بن سعيد الشافعي  
 الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عمرو بن الزبير باب بل ينقض الخ وقال سئل ما وصله المؤلف  
 من حديث في باب من دخل بيوم اناس قتيبة تقدم الان الليث بن سعد الامام تافح مولى ابن  
 عمر موسى بن عقبه صاحب الغزالي فيما وصله سلم بن طريف يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير الخنزري  
 المصري الليث تقدم عقيل بن خالد الامالي ابن شهاب هو الزهري باب وجوب القراءة موسى بن  
 اسعيل المنقري التوزكي ابو عوانة الوضاح هو ابن عبد الله البصري محمد الملك بن عمير بن سويد الكوفي  
 جابر بن سمرة بن جندة العامري السوائي ١٤ حل اللغات لتخطف من الاختلاف والقلق  
 وددوردن اختلاس هو الاخذ سلبا والمراد به هنا ما يختلس خيصة ثوب فخر او صوت معلم انجانية بلغ  
 الهمة وكسر او فتح الباء وكسر او شد الباء وخفتها كسا غلظت اظلم لموسى الى موضع نخامة هي الفضلة  
 الخارجة من الصدر فحتها الحت الحك والازالة فلا يتخمن اي لا يربط بين النخامة تكص رجع  
 تناولت تناول الاخذ بالكف

التناول الاخذ فان قلت كيف اثبت اولاً ثم قال لو اخذته قلت تناول هو التكلف في الاخذ والاهل لا الاخذ حقيقة  
 ويقال معناه تناولت نفسي ولو اخذته لم يكلم من وبقال معناه فاودت تناول والارادة مقدره ومعناه لو اردت  
 الاخذ واخذت ولو اخذت لا تكلم من ما بقيت الدنيا وقال النبي قبل لم ياخذ العنقود لانه من طعام الجنة فهو لا يفتنى ولا  
 يجوز ان يؤكل في الدنيا العالما يعني لان الله خلقها للقاء ١٣ قوله فاشارة بيده هو موضع الترجمة لان رؤيتهم  
 اشارت فدل على انهم كانوا يراون في الصلوة ١٤ قوله خيصة من ثوب هو ثوب خراصون مسلم وقيدوا بعنقهم  
 بسواد ١٥ قوله واثبتوا بانجانية بفتح هزة وكسر با وفتح بار وكسر بار وشد بار وفتح بار وفتح بار وفتح بار  
 غلظت اظلم لموسى الى موضع كذا في الجمع قال الليثي ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان اعلام الخيصة اذا غلظت اصل  
 وهي على ما تقره ان يلتفت اليها ليرى ان صلح غلظا وغلظ يقول شغلني اعلام هذه ولا يكون هذا الا بوقوع لبعره  
 عليها وفي وقوع البصر عليها الاتفات انتهى والمراد به في باب اذا صلى في ثوب به اعلام ١٦ قوله ان  
 يلتفتوا اي قصد المسلمون ان يتقوا في الغترة في صلواتهم اي في صلواتهم وذا يراها فها هو رسول الله صلح وسرورا  
 وقدره على انهم التقوا اليهم كشف السترة قال فاشارة اليهم ولولا التقاهم ليرادوا والاشارة وفيه ان رسول  
 الله صلح كان يفرح بجماع المؤمنين في الطاعة وان وفاته كان في آخر اليوم ١٧ كذا في قوله لاري له قوله لاري لاري  
 اي بعضهم الكوفة ابل المعروف بنا باسمه باشارة عمره وسميت كوفة لانه استدارتها يقول العرب للرجل المستدير  
 كوفاً وقيل لان تراسها على حصى وكل ما كان كذلك سمي بالكوفة ١٨ ك قوله سعد وهو ابن ابي وقاس  
 احد عشرة البشارة بالجنة امره عمره على قال الفرس سنة اربع عشرة ففتح الشد العراق على بيده ثم اختط الكوفة  
 سنة سبع عشرة واستمر عليها الى سنة احدى وعشرين ومئذ اطهر سنة عشرين فوقع مع اهل الكوفة ما وقع ١٩  
 عني قوله عمار هو ابن ياسر قال خليفة استعمل عمار على الصلوة وابن مسعود على بيت المال وقتان  
 بن حنيفة على ساحة الارض انتهى قال الشيخ ابن حجر ويخص عمار بالذكر لوقوع الترجمة بالصلوة ودون غيرها

امرو فيشمل الواقع في تمام الصلوة ولو لم يخفى بعد وقيل باعتبار اطالة القيام اذا طالته لو تخلو من دعاء بعد التكبير عارضة قلت لو سلم ذلك فلا يدل الحديث على تعيينه ومفاد قوله  
 باب ما يقول ان الباب لبيان تعيين ذلك للمقول والله تعالى اعلم قوله فرأيت جهنم اي ورؤية جهنم في جدار القبلة لو تخلو عن رفع بصر بحيث لو كان قبله امام لكان رافعا للبصر الى  
 الامام وقد يمتنع كون رؤية النبي صلى الله تعالى عليه وسلم محتاجة الى رفع بصر لونه كان يرى من ورأته قوله فحما ثم قال حين انصرف ظاهرا ان الحت وقع داخل الصلوة وتقدم من  
 رواية الحديث غير مفيد بحال الصلوة قيل لو باس به لونه فصل قليل تلت قد يحتاج الى الله وهو ما يقبل التأخير والنظر الى هذا ربما يبعد وقوعه داخل الصلوة فيمكن ان يجعل قوله حين  
 انصرف متعلقا بالقطبين على التنازع والله تعالى اعلم اه سندا (قوله فاركذتم) يعني ان التطويل في الاوليين والتخفيف في الاخيرين بكثرة القراءة وقلتها وقد قال انه يصلي صلوة  
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فحلم به ثبوت القراءة في صلوة صلى الله تعالى عليه وسلم والوصل في افعال صلواته هو الوجوب لحديث صلواتكم كما رايتموني اصيلي





الله عليه وسلم بالطور حدثنا ادم قال حدثنا شعيب قال حدثنا سيار بن سلامة قال دخلت انا وابي علي ابني بركة الواسلي فسألتها  
 عن وقت الصلوة فقال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر حين تزول الشمس والعصر ويرجع الرجل الى اقصى المدينة والشمس  
 حية ونسبت ما قال في المغرب ولا يبلى بتأخير العشاء الى ثلث الليل ولا يجيب النوم قبلها ولا الحديث بعدها ويصلي الصبح فيصرف  
 الرجل فيعرف جليسة وكان يقرأ في الركعتين واحداها ما بين الستين الى المائة حدثنا مسدد قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم قال  
 اخبرنا ابن جديج قال اخبرني عطاء بن ابي مهران سمع ابا هريرة يقول في كل صلوة يقرأ فيها اسمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعناكم وما اخف  
 عنا اخفينا عنكم وان لم تزد على امر القرآن اجزأت وان زدت فهو خير يا ايها الجمهور بقراءة صلوة الفجر وقالت ام سلمة طفت وراء الناس و  
 النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ بالطور حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن يحيى عن ابن عباس قال  
 انطلق النبي صلى الله عليه وسلم في طائفة من اصحابه حامدين الى سوق عكاظ وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء وارسلت  
 عليهم الشهب فرجعت الشياطين الى قومهم فقالوا ما لكم قالوا حيل بيننا وبين خبر السماء وارسلت علينا الشهب قالوا ما حال بينكم  
 وبين خبر السماء الا شئ حدث فاضربوا مشارق الارض ومغاربها فانظروا ما هذا الذي حال بينكم وبين خبر السماء فانصرفوا ولما  
 الذين توجهوا نحو هامة الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بخلة عامدين الى سوق عكاظ وهو يصلي يا صحابه صلوة الفجر فلما سمعوا  
 القرآن اسمعوا له فقالوا هذا والله الذي حال بينكم وبين خبر السماء فهناك حين رجعوا الى قومهم قالوا يا قومنا ان اسمعنا قرانا عجبا يهدي  
 الى الرشاد فامتابه ولكن نكشرك ربنا احدا فانزل الله على نبيه صلى الله عليه وسلم قل اوحى الى انما اوحى اليه قول الحق حدثنا مسدد  
 قال حدثنا اسمعيل قال حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قرأ النبي صلى الله عليه وسلم فيما امر وسكت فيما امر وما كان ربك  
 نسيا ولقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة يا ايها الجمع بين السورتين في ركعة والقراءة بالخواتيم وسورة قبل سورة واول سورة  
 ويذكر عن عبد الله بن السائب قرأ النبي صلى الله عليه وسلم المؤمنون في الصبح حتى اذا جاء ذكر موسى وهارون او ذكر عيسى اخذته  
 سغلة فركم وقرأ عمر في الركعة الاولى بمائة وعشرين اية من البقرة وفي الثانية بسورة من المثاني وقرأ الاحنف بالكهف في الاولى وفي  
 الثانية بيوسف ويونس وذكراة صلى مع عمر الصبح بهما وقرأ ابن مسعود باربعين اية من الانفال وفي الثانية بسورة من المفصل  
 وقال قتادة فيمن يقرأ بسورة واحدة في ركعتين او يقرأ بسورة واحدة في ركعتين كل كتاب الله عز وجل وقال عبيد الله عن ثابت عن  
 انس كان رجلا من الانصار يؤتمهم في مسجد قباء وكان كلما افتتحة سورة يقرأ بها لهم في الصلوة مما يقرأ به افتتحه بقل هو الله احد  
 حتى يفرغ منها لم يقرأ بسورة اخرى معها وكان يصنع ذلك في كل ركعة فكلما اصحابه وقالوا انك تفتتح هذه السورة ثم لا ترى انها  
 تجزيك حتى تقرأ اخرى فاما تقرأ بها واما ان تدعها وتقرأ باخرى فقال ما انا بتاركها ان احببت ان اؤتمم بذلك فعلت وان كرهتم تركتم  
 من جزى جزى اي كفى ومن الاجزاء

ويصرف نقدا اجزت الصبح ويقرأ وهو جعفر بن ابي وحشية عبد الله فقالوا وانظروا ما الذي حيل وقالوا فقالوا انه اسمع نفر من  
 الحق في الركعة بالخواتيم سورة المؤمنون قد افلح المؤمنون جاز سورة الركعتين ابن مالك فكان بسورة بها سورة فقالوا بالاحرى

السائب ومن حديث ابن مسعود ايضا انتهى وبه حصل المتأخرين بين الزهري والاشعري والاشعري المذكورة ١٢ قوله  
 من المثاني بحال ابوهريرة المثاني ما كان اقل من المثاني ويسمى فاتحة الكتاب مثاني لانها تثنى في كل ركعة ويسمى جرح  
 القرآن مثاني لان القرآن آية الرحمة بآية العذاب قال العلماء اول القرآن السبع الطوال ثم ذات المثاني وهي السور التي  
 فيها مائة آية ونحوها ثم المثاني ثم المفصل والثاني ما لم يبلغ مائة وقبل المثاني عشرون سورة والمائة من احدى عشرة سورة  
 وقال اهل اللغة سميت مثاني لانها تثنى المثاني اي تمت بعد ١٢ ما كان في قوله الصبح بها اي بالكهف  
 في الاولى وبادى السورتين في الثانية ١٢ ع قوله من المفصل وهو من سورة القتال او الفتح والجزء  
 اوقى الى آخر القرآن ١٢ ع قوله كل كتاب الله فكان البغدادى اورد هذا تنبيها على جواز كل ما ذكر من  
 الاجزاء الاربعة في الترجمة وغيرها ايضا فعلى اي وجه يقرأ كتاب الله فلا كتابة فيه ١٢ ع قوله يقرأ بهما في  
 عمل النصب لانه صفة سورة ١٢ ع قوله ما يقرأ به من الصلوات التي يقرأ فيها جملة قوله الفتح جواب  
 قوله كل اي كلما افتتح بسورة افتتح اولها قبل هو المتأخر ١٢ ع

اسماء الرجال  
 ابن ابراهيم بن عتبة ابن جريح عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح باب الجهر بقراءة صلوة الفجر الخ قالت  
 ام سلمة بنديها وصلها الخلف في الحج مسدد تقدم ابو عوانة هو الواضح الشكري ابى بشر هو جعفر بن ابي وحشية  
 واسم ابى وحشية اباس مسدد وكذا اسمعيل بن ابراهيم بن ابراهيم المذكور في باب الوب استثنى في حكمه  
 موسى بن جاس باب الحج بين السورتين الخ ويذكر عن عبد الله بن السائب فيما وصله مسلم من طريق ابن جريح  
 قال تنادى هو ابن دعامة وصله عبد الله بن السائب في اللغات سوق عكاظ لعجم المملة وتخفيف الكفاف اخره  
 معجزة بالعرف وغيره وهو من اضافة الشئ الى نفسه لان عكاظ اسم سوق لعرب بناحية مكة ويمكن ان يكون العلم  
 هو مجموع سوق عكاظ جميل حجاز المشهب جمع شباب شعلته ان دخلت غير منصرف للعلية والآن اثبت موضع  
 على ليل من مكة اسوة قدوة ١٢ ع طرف مكان والعاقل في الاواد يروى نقادوا فاعاقل رجوا مقدر  
 يقصره المذكور بعده ١٢ ع وهذا كونه عند الخليفة لان رعاية ترتيب المصحف العثماني مستحبة ١٢

له قوله في كل صلوة يقرأ بصيغة الجمل اي يجب ان يقرأ القرآن في كل الصلوات  
 لكن بعضها بالجهر وبعضها بالسرا جهر رسول الله صلى الله عليه وسلم جهرنا به وما امر به اسرنا به ويروى يقرأ على صفة العلم  
 اي يقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقرأ بالنون بلفظ التكلم اي نحن نقرأ او مطابقتة للترجمة باعتبار دخول الجهر في عموم  
 كل صلوة وفيه دليل من انكروا جوب القراءة مطلقا ومن انكروا جوبها في الظن والعصر ١٢ ع قوله اجزأت  
 من الاجزاء وهو الاداء الكافي في السقوط والتدبير واستدل به الشافعية على استحباب ضم السورة الى الفاتحة وهو  
 ظاهر الحديث وعند اصحابنا يجب ذلك وقد روت فيه احاديث كثيرة منها ما رواه ابو سعيد قال صلى الله عليه وسلم  
 لا صلوة الا بقراءة الكتاب وسورة معاداة ابن عدى في الكامل ورواه الترمذي وابن ماجه وروى ابو داود وقال  
 امرنان نقرأ ايضا تحت الكتاب وما يتردد رواه ابن جبان في صحيحه ورواه احمد والبيهقي في مسندهما وروى ابن عدى  
 من حديث ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجزى المكتوبة الا بقراءة الكتاب وثلاث آيات فما عد  
 ١٢ ع قوله سوق عكاظ كخراب بالعرف وعدم سوق بصره بين نخله والطائف كانت تقوم بلال  
 ذي العقدة وتستر عشرون يوما يجمع قبائل العرب فيتعاكفون اي يتفاحرون وقتنا شدة واما فاته كاخافة علم  
 الخ ١٢ ع قوله وارسلت عليهم الشهب ظاهرا الحديث يدل على ان الجبلولة حدثت بعد نبوة نبينا  
 وقالوا كانت الشهب قليلة فغلظ امرها وكثرت بعد النبوة ذكره الكرماني وكذا نقل العيني عن ابي هريرة ١٢ ع  
 قوله وسكت يريد به ان اسر القرادة لانه تركها فانه صلى الله عليه وسلم لا يزال اماما فلا بد من القرادة فعنى قوله قرأ النبي  
 صلى الله عليه وسلم فيما امر وسكت فيما امرى انه جهر في بعض وفيه المطابقة ١٢ ع قوله سورة  
 قبل سورة وهو ان يجعل سورة متقدمة في ترتيب المصحف متاخرة في القرادة ١٢ ع قوله سورة  
 اي قوله تعالى ثم ارسلنا موسى واخاه هارون او ذكر عيسى وهو قوله تعالى وجعلنا ابن مريم وامرئنا قال الشيخ ابن جبر  
 في فتح الباري اشتغل هذا الباب على اربع مسائل فاما الجمع بين السورتين فظاهر من حديث ابن مسعود ومن حديث  
 انس ايضا واما القرادة بالخواتيم فتؤخذ بالالحاق من القرادة بالاول والباقي من غيرها ان كانها بعض سورة ويمكن ان  
 يؤخذ من قوله قرأ عرمانه من البقرة ويتأيد بقوله قتادة كل كتاب ولما القرادة باول سورة فمن حديث عبد الله بن

الاحرى  
 اي كفى ومن الاجزاء



وكأثر آترونا انه من افضلهم وكرهوا ان يؤتمهم غيرك فلما اتاهم النبي صلى الله عليه وسلم اخبروه الخبر فقال يا اولاد ما يمنعتك ان تفعل  
 ما يأمرك به اصحابك وما يحملك على لزوم هذه السورة في كل ركعة فقال في اجبتها قال حبك اياها ادخلك الجنة حدثنا ادم قال  
 حدثنا شعبه قال حدثنا عمرو بن مرة قال سمعت ابا وايل قال جاء رجل الى ابن مسعود فقال قرأت المفصل الليلة في ركعة فقال هذا  
 كهدى الشعر لقد عرفت النظائر التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يقترن بيها من سورة من المفصل سورتين في كل ركعة يا ابا  
 يقرأ في الاخرين بفتحها الكتاب حدثنا موسى بن اسماعيل قال حدثنا همام عن يحيى عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان النبي  
 صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الظهر في الاولين بآم الكتاب وسورتين وفي الركعتين الاخرين بآم الكتاب ويسمعنا الآية ويطول  
 في الركعة الاولى قبل الايطيل في الركعة الثانية وهكذا في العصر وهكذا في الصبح يا ابا من خافت القراءة في الظهر والعصر حدثنا  
 قتيبة قال حدثنا جرير عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابي معمر قال قلنا لحياب اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر  
 والعصر قال نعم قلنا من اين علمت قال باضطراب لحيته يا ابا اذ اسمع الامام الآية حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا الاوزاعي قال  
 حدثني يحيى بن ابي كثير قال حدثني عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ بآم الكتاب وسورة معها في الركعتين  
 الاوليين من صلوة الظهر و صلوة العصر ويسمعنا الآية احيانا وكان يطيل في الركعة الاولى يا ابا يطول في الركعة الاولى ابو نعيم  
 قال حدثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطول في الركعة الاولى من صلوة  
 الظهر ويقصر في الثانية ويفعل ذلك في صلوة الصبح يا ابا جهر الامام بالتمامين وقال عطاء امين دعاء امين ابن الزبير ومن وراءه حتى  
 ان للمسجد للجنة وكان ابهر يرة ينادي الامام لا تفتني بآمين وقال نافع كان ابن عمر لا يدعه ويحضرهم وسهت منه في ذلك خبرا  
 حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب و ابي سلمة بن عبد الرحمن انهما اخبراه عن  
 ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اتى الامام قامة متوافقة من وافق تامينة تامين الملائكة عقوله ما تقدم من ذنبه  
 قال ابن شهاب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول امين يا ابا فضل التامين حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك  
 عن ابي الزناد عن الاعمش عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال احدكم امين وقالت الملائكة في السماء امين  
 فوافقت احدهما الاخرى عقوله ما تقدم من ذنبه يا ابا جهر الامام بالتمامين حدثنا عبد الله بن مسعود عن مالك عن سمعي مولى  
 ابي بكر عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام غير المعصوب عليهم ولا الضالين فقولوا  
 بآمين عن رسول الله ملا يطول مثالا يطيل بالقراءة بن سعيد قلت اذا سمعته حدثني عن عبد الله يطول والناس للجنة او تسبقه

ما عني  
 ما عني  
 ما عني  
 ما عني  
 ما عني

الجرحاني في الاماير وما تخر كذا في التوشيح وقال على القاري اي من الصغار ويكمل الكبر قال العيني اللما يتعلق  
 بحق الناس وذلك معلوم من الادلة التي رجمت في ١٣ له قوله قال ابن شهاب هو موصول اليه لا تسليق  
 لكن من مراسيل وقد وصله الدارقطني في الغرائب عن ابي هريرة كذا في التوشيح قال الشيخ ابن جرير نسبة الحديث  
 للترمذي من جهة ان في الحديث الامر بقول امين والقول اذا وقع به الخطاب مطلقا على الجهر وتحت ايدى الامراء  
 حديث النفس قيد بذلك انتهى قال الكرماني واختلفوا في جهره فذهب الشافعي و احمد والبرهان والشافعي  
 وماك السر انسي قال العيني واجتج اصحابنا بما رواه احمد والبوداود والسياسي والبويسي الموصلي في مسانيدهم والبطري  
 في جهره الدارقطني في سننه والماكر في مسنده من حديث شعبة عن سلتة بن كليل عن جرير بن العباس عن علقمة بن وائل  
 عن ابي بصير عن ابي سلمة بن ابي صالح عن ابي سلمة بن ابي صالح عن ابي سلمة بن ابي صالح عن ابي سلمة بن ابي صالح  
 القردة وحقق بها صوتة وقال صحيح الاسناد ولم يخبرناه وماروان محمد بن الحسن في كتاب الآثار حدثنا ابو حنيفة  
 ثنا محمد بن ابي سليمان عن ابراهيم النخعي قال ارجع بن جعفر بن الامام الثوري عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 وامين وماروان السطري في تنزيه الآثار حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابي سعيد بن ابي وايل قال قال لم يكن عمرو بن  
 رضى الله عنهما يجازان بسم الله الرحمن الرحيم ولا يامين وقالوا ايضا امين وعادوا والاصل في الدعاء الاخفاء انتهى كلام  
 العيني مطلقا ١٥ اسماء الرجال اوم هو ابن ابي اسحق شعبة هو ابن ابي اسحق شعبة هو ابن ابي اسحق شعبة هو ابن ابي اسحق شعبة  
 ابن سلمة باب يقرأ الخ موسى هو المقري التبوذكي همام هو ابن يحيى بن دينا ابو حنيفة يحيى هو ابن ابي بكر ابو  
 نصر البراس عن ابيه هو الخارث ويقال عمرو الخارث بن ربيع الانصاري باب من ماتت الخ جريم هو ابن عبد الله  
 الاعمش سليمان بن مهران عمارة بالعم بن عمير مصغرا الي معمر بفتح الميم عبد الله بن جعفر بن ابي كنداد  
 هو ابن الارت بشدة الفوقية باب اذا الخ محمد بن يوسف هو الفريابي الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو باب  
 يطول الا ابو نعيم بالفتح الغضلي بن دكين هشام هو اللستواني باب جهر الامام الخ وقال عطاء هو ابن ابي رباح  
 ما وصله عبد الزاق وقال نافع مولى ابن عمرو وصله عبد الزاق ايضا عبد الله بن يوسف التميمي ابن شهاب  
 محمد بن سلم باب فضل التامين ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعمش عبد الرحمن بن هرير باب جهر الامام  
 حل اللغات النظائر جمع نظيرة وهي ههنا السور المتماثلة في عدد الآي اللججة الصوت المرتفع ودوي  
 اللججة وهي الاصوات المنخفضة لا تفتني من الفوات اي لا تدعني ان يوت من القول يا امين

قوله اذا امن الامام الخ معناه وقت تامين الامام امتوا اولاد يدي وقت  
 التامين عينا الوفي اليه نعم قدر في السر ذلك بالسكوت عند قوله ولو الضالين قوله فقولوا امين قيل في التوفيق بين هذا الحديث وبين السابق ان الخطاب في قولوا شامل للامام  
 والقوم جميعا وكان الاصل فليقل الامام امين وقولوا امين او ان الامام لهم كان هو نفسه فترك الاول اختصارا والاقرب ان هذا اللفظ مبني على الاخفاء بآمين واللفظ السابق يعتمل على الاخفاء  
 والجهر الواه الى الجهر اميل فالتوفيق بينهما على الاخفاء اقرب والله تعالى اعلم بقوله باب اذا ركع دون الصف اي فقد ارتكب النبي ولو تبطل صلواته لحديث ولو تعد ولم يأمره بالعادة





الركوع وقال ابو حميد رفع النبي صلى الله عليه وآله واستوى حتى يعود كل فقار مكانه حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن ثابت قال كان انس  
ينعت لنا صلوة النبي صلى الله عليه وآله فكان يصلي فاذا رفع رأسه من الركوع قام حتى نقول قد نسي حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة  
عن الحكم عن ابن ابي ليلى عن البراء قال كان ركوع النبي صلى الله عليه وآله وسجوده واذا رفع رأسه من الركوع وبين السجودتين قريبا من السجود  
حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ابي ايوب عن ابي قلابه قال كان مالك بن الحويرث يرينا كيف كان صلوة النبي  
صلى الله عليه وآله وذلك في غير وقت صلوة فقام فامكن القيام ثم ركع فامكن الركوع ثم رفع رأسه فانصبت هنيئة قال فصلي بنا صلوة شيخنا  
هذا ابي يزيد وكان ابو يزيد اذا رفع رأسه من السجدة الأخيرة استوى قاعدا ثم نهض ياب يهوى بالتكبير حين يسجد وقال نافع كان  
ابن عمر يصنع يديه قبل ركبته حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام  
وابوسلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة كان يكبر في كل صلوة من المكتوبة وغيرها في رمضان وغيرها فيكبر حين يقوم ثم يكبر حين  
يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده ثم يقول ربنا ولك الحمد قبل ان يسجد ثم يقول الله اكبر حين يهوى ساجدا ثم يكبر حين يرفع رأسه  
من السجود ثم يكبر حين يسجد ثم يكبر حين يرفع رأسه من السجود ثم يكبر حين يقوم من المجلس في الاثنتين ويفعل ذلك في كل ركعة  
حتى يفرغ من الصلوة ثم يقول حين يتصرف والذي نفسي بيده اني لا افرىكم شيئا بصلوة رسول الله صلى الله عليه وآله ان كانت هذه لصلوة  
حتى فارق الدنيا قال وقال ابو هريرة وكان رسول الله صلى الله عليه وآله حين يرفع رأسه يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد يدعوا لرجال  
فيستبهم باسمهم فيقول اللهم ارحم الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن ابي ربيعة والمستضعفين من المؤمنين اللهم  
اشد وطأتك على مضر واجعلها عليهم سينا كسبي يوسف واهل المشرق يومئذ من مضر محالفون له حدثنا علي بن عبد الله قال  
حدثنا سفين غير مرة عن الزهري قال سمعت انس بن مالك يقول سقط رسول الله صلى الله عليه وآله عن فرس وربما قال سفين من  
فرس فحشش شقه اليمين فدخلنا عليه نعوده فحضرت الصلوة فصلي بنا قاعدا وقعدنا وقال سفين مرة صلينا قعودا فلما قضى الصلوة  
قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا رفع فارقعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا سجد  
فاسجدوا وكذا جاء به معرقلت نعم قال لقد حفظ كذا قال الزهري ولك الحمد حفظت من شقه اليمين فلما خرجنا من عند الزهري  
قال ابن جويبر وانا عند فحشش ساقه اليمين باب فضل السجود حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سعيد  
ابن المسيب وعطاء بن يزيد الليثي ان ابا هريرة اخبرهما ان الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة قال هل تمارون في القمر  
ليلة البدر ليس دوزخ سبحان قالوا لا يا رسول الله قال فهل تمارون في الشمس ليس دوزخ سبحان قالوا لا قالوا انكم ترونه كذلك فيحشر  
الناس يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعة فمنهم من يتبع الشمس ومنهم من يتبع القمر ومنهم من يتبع الطواغيت و

وسمى  
ابن مالك  
وغيره

كانت واملن الصلوة فانصت بزئيد حدثنا ثم يلعو ويسميتهم فقدنا قال سفين هكذا هكذا وحفظت في رؤية الشمس بيا رسول الله فليتب  
من المفاصلة وفي بعض من السقا على يحدت امري ان من فاما مادة الجاد على وجه الشك والربيع ومعنى التار الشك  
كذاني العين ١٢ ٩ قوله فام ترونه اي ترونه كذلك اي بلا مزية ظاهرا ولا مزية من المشاهدة في الجبه  
والمقابلة وبجرح الشاع ونحوه لاننا المور لامة للرؤية مادة لا عقل ١٢ ك ر ع  
اسماء الرجال قال ابو حميد الساعدي فيما ياتي في موصولا  
انشاء الله تعالى في باب سنة المجلس في التشهد ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطالسي شعبة بن الجراح بن الورد  
المعنى ابو الوليد وشعبته بها المتقدمان الحكم هو ابن عبيد مضر بن ابي ليلى هو عبد الرحمن الانصاري المدني الوب  
السنخيا في ابي قلابه تقدمه الابن باب هوى بالتكبير الخ قال نافع بن عوف بن عبد الرحمن بن عمر بن عبد الله بن عمر بن  
الطواي ابو اليمان هو الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حنيفة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب علي  
ابن عبد الله المدني البصري سفين هو ابن عبيد الزهري هو ابن شهاب المذكور ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي  
شعيب هو ابن ابي حنيفة الاموي مولا هم واسم ابيهم دينار ابو بشر الحمصي سعيد بن المسيب بن حزن بن ابي  
وهيب بن عمرو بن عابد بن عمران بن عمرو القرظي الخزومي قال ابن المديني لا اعلم في التابعين اوسع علم من  
حل اللغات فقاخرت الصلب اي مفاصلة الواحدة فقارة هنيئة بضم الهاء وتشديد الشاة  
التحتمية قليلا فحشش قام يحشوي يمشط او يهبط المصلح فحشش خدش تماروز طواغيت ع عمرو بن سلمة  
اختلف في كيفية رواية الاكثر ابو يزيد بالتحتمية والراي ١٢ عه هؤلاء الثلاثة اساطير الخيرة كل واحد منهم ابن عم الآخر ع

(قوله وبين السجودتين واذا رفع) هو عطف على الركوع تنقذ ير عامل مناسب  
لظرف اي وملكه بين السجودتين وحين رفع رأسه ولو قدر وجولسه بين السجودتين وقيامه حين رفع رأسه لكان ارتكابا للزيادة التقدير بلا حاجة والله تعالى اعلم ثم لو يخفى ان المساواة  
بين هذه الامور لا تتدل على الاعتدال في الركوع اذ يمكن تحققها بلا اعتدال وكان مدار الدليل ان بعض هذه الاشياء معلومة بالتطويل قطعا فمساواة الباقي تقيد المطلوب اذ مستدى  
(قوله كان القوت في المغرب والعصر) اي في المنازل وكان المراد الكثرة فيهما كالتواتر في شوته في الظهر وفي ابتداء الامر ثم نسخ الكل عند بعض وفي المغرب فقط عند المخربين وبقي في العصر  
والله تعالى اعلم (قوله فام ترونه كذلك) اي رؤية لا مزية فيها فهذا هو الذي يفيد السوق في وجه الشبه





ابن دينار عن طاؤس عن ابن عباس قال أمر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسجد على سبعة أعضائه ولا يكف شعرا ولا ثوبا الجبهة واليدين  
والركبتين والرجلين حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا شعبة عن عمرو بن طاؤس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
أمرنا ان نسجد على سبعة أعظم ولا تكف شعرا ولا ثوبا حدثنا آدم قال حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن عبد الله بن يزيد قال  
حدثنا البراء بن عازب وهو غير كذب قال كنا نصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم فإذا قال سمع الله لمن حمده لم يحسن أحد منا ظهوره حتى يصنع  
النبي صلى الله عليه وسلم جبهته على الأرض **باب السجود على الأنف** حدثنا معلى بن أسد ثنا وهيب عن عبد الله بن طاؤس عن أبيه عن  
ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أمرت ان أسجد على سبعة أعظم على الجبهة وأشار بيده على أنفه واليدين والركبتين وأطراف  
القدمين ولا تكف الثياب والشعر **باب السجود على الأنف في الطين** حدثنا موسى ثنا همام عن يحيى عن أبي سلمة قال انطلقت الى  
أبي سعيد الخدري فقلت ألا تخبرني بنأى النخل نتحدث فخرج بنا الى النخل نتحدث فخرج قال قلت حديثي ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة القدر قال اعتكف  
رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الاول من رمضان واعتكفنا معه فاتاه جبرئيل فقال ان الذي تطلب امامك فاعتكف العشر الاوسط و  
اعتكفنا معه فاتاه جبرئيل فقال ان الذي تطلب امامك فقام النبي صلى الله عليه وسلم صبيحة عشرين من رمضان فقال من كان اعتكف  
مع النبي فليرجع فاني اريت ليلة القدر واتي نبيها واتها في العشر الاخر في وترواني رايت كافي السجدة في طين وقاء وكان سقف المسجد  
جريد النخل وما تراه في السماء شيئا فجاءت قرعة فأمطرتنا فضلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم حتى رايت اثرا لطين والماء على جبهة رسول الله  
صلى الله عليه وسلم وارنبتة تصديق رويها **باب عقد الثياب** وشدها ومن صمته ليه ثوبه اذا خاف ان تنكشف عورتة حدثنا محمد  
ابن كثير انا سفيان عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال كان الناس يصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم وهم عاقدا واكرمهم من الصخر على  
رقابهم فقيل للنساء لا ترفعن رءوسكن حتى يستوي الرجال **باب لا يكف شعرا** حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد عن عمرو  
ابن دينار عن طاؤس عن ابن عباس قال أمر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسجد على سبعة أعظم ولا يكف شعرا ولا ثوبا **باب لا يكف ثوبه**

أعظم ثوبا ولا شعرا حدثني اخبرنا الحطمي حدثنا المعلى ان انفه ولا تكف السجود على الأنف والسجود على الطين لا يخرج فقال فقلت  
عشر الايام فاعتكفنا ثم قام رايت نبيها نسيها انسيها الماء والطين النبي مخافة عاقدي ولا يكف ثوبه ولا شعرة ولا يكف ثوبا ولا شعرا

بروي هم ما قد اذهم ووجهها ان يكون خمران ممزوجا في هم كانوا عاقدي اذهم ويجوز ان يكون منصوبا على  
الحال اي هم متوزدون حال كونهم ما قد اذهم والاذم بعينين مع اذم اي مني **هـ** قوله من الصغرى من  
اجل صغر اذهم **هـ** قوله جلوسا اي جالسين كانت النساء من اخراجات عن صف الرجال فبين عن  
رفع رؤوسهن حتى يستوي الرجال جالسين حتى لا يقع بصرهن على عورتهم وفيه الاحتياط في ستر العورة **هـ** -  
**هـ** قوله ولا يكف شعرة ولا ثوبا اي لا يبيضا واقية لهما عن السراب بل يتركهما حتى يبقا على الاثر كذا في  
الجمع قال العيني فان قلت ما وجد اذ قال هذا الحديث بين ابواب احكام السجود قلت انك تعلق بالسجود  
من حيث ان الشعر يسجد الرأس اذا لم يكف والماء على النبي فوماروى الوداود من حديث ابي داود عن ابيه  
الحسن بن علي يصيل وقد غر زفيرته في فخاه فلما اذ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك مقعدا شيطان  
**ع** **اسماء الرجال**  
مشعيرة بن الجراح العكي طاؤس هو المذكوذ الآن آدم هو ابن ابي ياس العسقلاني اسراشيل  
ابن يونس بن ابي اسحق السبيعي الى اسحق عمرو بن عبد الله الكوفي باب السجود على الأنف وهيب بن  
خالد الباهلي البصري باب السجود على الأنف في الطين موسى بن اسحاق التميمي في همام هو ابن يحيى بن  
دينار العوزي يحيى بن ابي كثير الطائي اليمامي ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ابي سعيد هو سعد بن مالك  
الخدري رضى الله عنه  
**ع** باب السجود على الأنف في الطين كذا لاكثره للمستعمل السجود على الأنف والسجود على الطين والاول  
انساب للابن ابي اسحق **ع** في طلب الخلو للمحاوثة ليكون الجمع للفظ **ع** **ع**  
**ع** فمن ثم قال ابو عبيد بن جعفر السجدة على الأنف فقط لوجه اسم السجود عليه **ع** على القاري **ع**

**هـ** قوله ان يسجد على سبعة اعظم اي اجزاء من اجزاء الجسم التي هي من اجزاء الارض التي هي من اجزاء الارض  
على شيء من الاعضاء السبعة لا يسجد على سبعة اعظم اي اجزاء من اجزاء الجسم التي هي من اجزاء الارض التي هي من اجزاء الارض  
قال في هذا القول **هـ** قوله لم يكف شعرا اي لم يكف شعرا من اجزاء الارض التي هي من اجزاء الارض  
على السجدة قلت العادة على ان وضع الجبهة انما هو باستعاضة الاعظم الستة الباقية غالبا منها ما لم يكفها الا في حال  
العيش قلت في ذلك الخلو عن تعسف والوجه فيه انما هو في الحديث في هذا الباب لا يشاهد بان السجدة بالجبهة داخل  
في الوجوب من بقية الاعضاء ولما لم يختلف في وجوبها بالبقية واختلف في غير من بقية الاعضاء استتم **هـ** -  
**هـ** قوله وأشار بيده الى ارضه صلى الله عليه وسلم بين الجبهة والاذن لان على الأنف يتبين بان من قرنته  
الحاجب وشبهتيان عند الموضع الذي فيه الثياب والرايات وسقط بما ذكرنا سوال من قال المذكور في الحديث  
تخمينية اعظم لاسبغ ذكره العيني قال النووي قالوا ظاهر الحديث ان الجبهة والاذن في حكم عضو واحد لان في الحديث  
سبعة فان جعلنا يمين يمينه في العيني والاذن والركبتان والقدمان فكل سجد عليها  
فقال النووي في قولنا للشا في اهدمها لا يجب لكن يستحب استجابات كذا والاذن في يجب وهو الذي رجح الشافعي  
استحب قال الكرماني فان قلت امرت ان اسجد على سبعة يدل على ان الكل واجب اوجب بان لا يشترط ان يؤمر  
بشيء ويكون بعضه مفروضا والآخر مستنونا والحديث مخصوص بالدلائل الخارجية انتهى **هـ** قوله قرنته  
بفتحات واحدة القرنتين وهي قطع من السحاب رقيقة وقيل هي السحاب المتفرقة **هـ** **هـ** قوله تصدق  
بفتح الهمزة والنون وبينهما لاسا كنه وفتح الموحدة بعدها النونية هي طرف الأنف **هـ** **هـ** قوله عورته  
بالرفع اي الى اثار الطين والماء على جبهته هو تصديق رويها **هـ** **هـ** قوله وكان النبي صلى الله عليه وسلم  
اشار بهذالى ان النبي صلى الله عليه وسلم كلف الثياب محمول على حاله غير الاضطرار **هـ** **هـ** قوله هم ما قد اذهم

تعالى وقوله لهما كان يقرب احدنا الى انا الله لاله الا انا الاله ومثله ليس من الكذب والمعصية في شيء نعم لغرض الوفاء بما ذكر على وجه لوتقبح الحكاية والله تعالى اعلم بقوله فاكون  
اول من يجوز من الرسل بامته يمكن ان يكون معناه انه صلى الله تعالى عليه وسلم اول من يجوز من الرسل وامتة اول من يجوز من الامم فلا يلزم تأخر الانبياء صلوات الله تعالى عليهم  
عن امته صلى الله تعالى عليه وسلم في جواز الصراط ويحتمل ان يقال ان تقدم الامة تبع لتقدم الرسول من فضيلة الرسول فمن فضيلة الامة فلا اشكال فيه او يقال اختصاص المفضول  
بفضيلة جزئية لمصلحة مصادفة الامم برسولها الايض في فضل الفاضل والله تعالى اعلم (قوله مثل شوك السعدان) اي في الكثرة (قوله فيقول هل عسيت الخ) ولعل ادخال الجنة  
بطريق التدريج واخذ العهد والموثوق منه ليعلم ان استحقاقه النار كان بسبب كثرة القذا في اليهود وان دخوله الجنة بمجرد فضل الرب تعالى وكرمه والله تعالى اعلم بقوله فوج بين  
يديه ومن اضافة بين الى متعدد فيتوهم ان ذلك المتعدد ههنا يديه وليس كذلك بل يده احد طرفي المتعدد والطرف الثاني يده وفي اي يديه وما يليهما من الجنب المعنى بين  
كلا من يديه وما يليهما من الجنب والحاصل ان المراد بيديه كل واحدة منهما فما بقي متعدد فاذل من اعتبار امر اخر يحصل بالنظر اليه التعدد وهذا معنى قول الحق ابن حجر ابي نجي كل  
يده عن الجنب الذي يليها ولو ابقى الكلام على ظاهره لم يستقم قوله حتى بيد والخ فهو قرينة دالة على الحدف والله تعالى اعلم (قوله امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) الرواية في امر على  
بناء المفعول وان كان من حيث العربية يحتل البناء للفاعل ايضا على ان يكون المصلي مفعول امر ومرجع الصمير ان يسجد وهو معلوم بالسوق نعم هو لا يتخلو عن نوع تكلف بخلاف  
بناء المفعول فانه حال عن التكلف والله تعالى اعلم بقوله فلما قال سمع الله لمن حمده الخ كان المراد باسم الله لمن حمده ذكر الاعتدال مطلقا الا انه جعل مع الله لمن حمده كناية عنه  
لشهرته وزيادته اختصاصه بالاعتدال فلا ينافي ما ثبت في الواحديث انه كان يزيد في ذكر الاعتدال على سمع الله لمن حمده والمعنى اذا فرغ من ذكر الاعتدال وحتى ظهره للذهاب  
الى السجود لم يكن احد منا ظهره للذهاب الى السجود فلا يردان الشروع في سمع الله لمن حمده يكون حين ابتداء الاعتدال والقوم في تلك الحالة يكونون في الركوع كما هو مقتضى  
تأخرهم عن الوضوء فكيف يستقيم قوله لم يكن احد منا الخ وكيف يحسن والله تعالى اعلم (قوله العشر الاول) ان اعتبر الحشر ثمانية ايام فالاول بضوا الهمزة جمع وان اعتبره ثلث  
الشهر فالاول بفتح الهمزة مفرد وعلى الاول يناظر العشر الاخر وعلى الثاني العشر الاوسط فافهم اه سندی

فَالصَّلَاةُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سَمْعِيلَ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَكْثَرِ شَعْرٍ وَلَا تُؤْبَأُ بِأَبِ التَّسْبِيحِ وَالِدُّعَاءِ فِي السُّجُودِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْتَرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي يَا أَرْبَابَ الْمَلَائِكَةِ بَيْنَ السُّجُودَيْنِ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ قَلَابَةَ أَنَّ مَالِكَ بْنَ الْحَوِيثِ قَالَ لَا صِحَابَ لَهُ إِلَّا ابْتِغَاءُ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَذَلِكَ فِي غَيْرِ حِينَ صَلَاةٍ فَكَثُرَ رُكُوعُهُ فَكَثُرَ رُفْعُ رَأْسِهِ فَكَثُرَ هُنَيْةٌ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ هُنَيْةً ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ هُنَيْةً فَفَصَّلِي صَلَاةَ عَمْرٍو بْنِ سَلَمَةَ شَيْخَنَا هَذَا قَالَ أَيُّوبُ كَانَ يَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَرَهُمْ يَفْعَلُوهُ كَانَ يَقْعُدُ فِي الثَّلَاثَةِ وَالرَّابِعَةِ فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَّنَا عِنْدَهُ فَقَالَ لَوْ رَجَعْتُمْ إِلَى أَهْلِكُمْ صَلَّوْا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينَ كَذَا صَلَّوْا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينَ كَذَا إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فليؤدِّنْ أَحَدُكُمْ وَلِيُّكُمْ أَكْبَرَكُمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّبِيعِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مَسْعُودٌ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ كَانَ سَجُودَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرُكُوعَهُ وَقَعُودَهُ بَيْنَ السُّجُودَيْنِ قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ حَدَّثَنَا سُلَيْمٌ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ إِنِّي لَا أَلُوَّ أَنْ أُصَلِّيَ بِكُمْ كَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِنَا قَالَ ثَابِتٌ كَانَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ يَصْنَعُ شَيْئًا لَمْ يَرَكُمْ تَصْنَعُونَهُ كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَامَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ قَدْ نُسِّيَ وَبَيْنَ السُّجُودَيْنِ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ قَدْ نُسِيَ بِأَبِ لَا يَفْتَرِشُ ذِرَاعَيْهِ فِي السُّجُودِ وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ سَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَضَعَ يَدَيْهِ غَيْرَ مَفْتَرِشٍ وَلَا قَابِضَهُمَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اعْتَدُوا لَوَافِي السُّجُودِ وَلَا يَبْسُطُ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ أَنْ يَسْطِيَ الْكَلْبُ بِأَبِ مِنْ اسْتَوَى قَاعًا فِي وَتُرِيقٍ صَلَاتِهِ ثُمَّ هَضَّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَدَّادِ عَنْ ابْنِ قَلَابَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ الْحَوِيثِ اللَّيْثِيُّ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فَذَا كَانَ فِي وَتْرِ مِنْ صَلَاتِهِ لَمْ يَهْضُ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعًا بِأَبِ كَيْفَ يَقْعُدُ عَلَى الْوِضْءِ إِذَا قَامَ مِنَ الرُّكُوعِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ قَلَابَةَ قَالَ جَاءَنَا مَالِكُ بْنُ الْحَوِيثِ فَصَلَّى بِنَا فِي مَسْجِدِنَا هَذَا فَقَالَ إِنِّي لَا صَلِّيَ بِكُمْ وَمَا أُرِيدُ الصَّلَاةَ لَكُنِّي أُرِيدُ أَنْ أُرِيَكُمْ كَيْفَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي قَالَ أَيُّوبُ فَقُلْتُ لِأَبِي قَلَابَةَ وَكَيْفَ كَانَتْ صَلَاتُهُ قَالَ مِثْلَ صَلَاةِ شَيْخِنَا هَذَا يَعْنِي عَمْرٍو بْنَ سَلَمَةَ قَالَ أَيُّوبُ وَكَانَ ذَلِكَ الشَّيْخُ يَتِمُّ التَّكْبِيرَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ

١٧٠ و١٧١ من المعتمدين بن صبيح بن أبي الضحى ٢ قال أبو عبد الله يعني قوله تعالى فسبحم بحمدي ربك الأكرم النبي وذلك ٢ قال ٣ شهره اهليكم اخبرنا ولا ينسب ولا يبسط ابسط اخبرنا من الركعتين اخبرنا ولكن لكن النبي فكيف فاذا

النعمان بن أبي عمار اش ادركت بزواجر من اصحاب النبي صلعم يفعل ذلك وقال ابو الزناد ذلك السنة وروى قال احمد وابن راهويه وقال احمد واكثر الاعداد يدل على هذا في المعنى وقال ابن الهيثم وقول الترمذي العمل عليه عند اهل العلم يقتضي قوة اصله وان ضعفه خصوص هذا الطريق واخرج ابن ابي شيبة عن ابن مسعود انه كان يهضم في الصلوة على صدورهم ولم يجلس واخرج نحوه عن علي وكذا عن ابن عمر وكذا عن عمر بن الخطاب اتفقوا على الصلوة الصلوة الذين كانوا اقرب اليه صلعم من مالِك بن الحويرث فوجب تقدّمه ويحمل ما رواه على حاله الكبر ١٣ فتح القدير

السماء الرجال باب عقدان شباب وشدها اي عند الصلوة محمد بن كثير بالثنية سفين الشورى الى حازم بالما والمهله مسلم بن دينار سمسلم بن سعد الساعدي باب لا كيف شعر ابو النعمان محمد بن فضل السدوسي طاووس هو ابن كيسان ابو عبد الرحمن القادسي باب لا كيف ثوب موسى بن اسمعيل التوزكي ابو عوانة الوضاح يشكرى عمرو بن دينار باب التسبيح والدعاء الواسع او اي ابن مسعود باب المكث ابو النعمان السدوسي الى كتابه عبد الله بن زيد الجرجي محمد بن عبد الرحيم المعروف بصاعقه مسعر بكسر الميم وسكون المهمله ابن كرام عن الحكم بن عتيبة الكوفي عن البراء بن عازب سليمان بن حرب الواسطي حماد بن زيد ابو ابن درهم عن ثابِت البناني باب لا يفتريش بالتونين ابو حميد الساعدي محمد بن بشارة موهبة مفتوحة فعبارة مشددة ويقال له بناد محمد بن جعفر المعروف بنفند شعيرة بن الحجاج قتادة بن دعامة باب من استوى محمد بن الصباح بفتح المهمله وتشديد الواو الى ابي قلابَةَ عبد الله بن زيد ١٢ قس معلى بن اسد بن العمى وسبيب هو ابن خالد ابو هو السبيعي الى قلابَةَ عبد الله بن زيد الجرجي مالِك بن الحويرث الويلطاني اليتي ١٣

له قوله سواك منسوب على المصدر وتقدر الفعل وهو ارجح ونحوه لازم وهو علم للشيخ معناه التزيين عن القامح ومحمدك اي وبجيت محمدك اي بتوفيقك وهما يتك لاجل قوتى والاول فيه اما اللام والاعطف الجملة على الجملة سواء قلنا اضافة الحمد الى الفاعل والمراد من الحمد المزمع وهو ما يوجب الحمد من التوفيق والهداية او الى المغفول ويكون معناه وبجيت مثلها بجمدي لك ١٢ ١٣ قوله اللهم اغفر لي اي يا الله اغفر لي وانما قال وان كان غفرا لم تقدم من ذنبه وما تاخر لبيان الافتقار الى الله والظهار الجودية والشكر او الاستغفار عن ترك الاول ١٢ اع ١٣ قوله ليتا ول القرآن اي يفعل ما امر به في قوله فسبح بحمدي ربك واستغفره ١٣ توشح ع ١٤ قوله في غير من صلوة اي في غير وقت صلوة مفروضة في اشارة الى الانتهاء بشانه ١٢ اع ١٤ قوله يقعد في الاثنته او الاربعة اي يجلس جلسة الاستراحة فان قلت لا جلوس الاستراحة في الاربعة لان بعدها الجلوس للتشهد قلت بهذا شك من الراوى والمراد منه وادعها لتفاوت الازرار من الاثنته او الاربعة ومن الاربعة ابتداء قال الكرماني وفي الحديث قال ابن التين في رواية الى ذوالاربعة وادعها بجمع انتهى ١٢ اع ١٥ قوله فائتيا قال مالك بن الحويرث والغاد في عطفه على شئ محذوف تقديره اسلنا فائتيا او اسلنا قوما فائتيا ونحو ذلك ١٢ فتح الباري ١٦ قوله قد شئى الجوفع النون من النسيان وبضمها مع تشديد السين المكسورة و الجهر يدل على استجاب المكث بين السجدين قال ابن قدامة والمستحب عند حمدان يقول بين السجدين يب اغفلى يكره مرارا انتهى وعندنا ليس بينهما ذكر سنون لان الاعتدال فيه ترحم وليس بقصود وما روى في ذلك فقول على التهجور وعندنا ذوالاهل الظاهر ان فرض ان تعد تركه بطلت صلواته ١٢ اع ١٨ قوله امتد لولا اي كونا متوسطين بين الافراش والقبض ١٣ اع ١٩ قوله حتى يتوى قاعا فيرد ويل للشافعية على تدبيرة جلسته الاستراحة وقال الطحاوى ليس في حديث الى حميد جلسة الاستراحة ودوى الترمذي عن ابى هريرة قال كان رسول الله صلعم يهضم في الصلوة على صدورهم ثم قال والعمل عليه عند اهل العلم وفي التمهيد اختلف الفقهاء في النجوس عن السجود فقال مالِك والاوزاعي والثورى واليوحيفية واصحابه يهضم على صدورهم ولا يجلس وقال

قوله باب من استوى قاعد الخ يريد بيان جلسة الاستراحة واستعمل فيها حديث مالِك بن الحويرث وعكف الوثمة لويقولون بها ويحلقونها على انهما كانتا لكبر السن ويشكل عليهما يقول النبي صل الله عليه وسلم لما مالِك واصحابه صلوا كما رايتوني اصلى فهذا يدل على ان الصلوة المشقة على جلسة الاستراحة كانت مطلوبة شرقا ولم تكن ضرورة ثما العجب من يصل حديث مالِك على حالة كبر السن ثم يقول ينسج ما اشتمل عليه حديث مالِك من رقم الهديين عند الركوع منه فانهم



























رعيتهما والتخادم راع في مال سيده ومسئول عن رعيته قال وحسبت ان قد قال والرجل راع في مال ابيه وهو مسئول عن رعيته كلكم  
 راع ومسئول عن رعيته باب هل علي من الايشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم وقال ابن عمر انما الغسل علي من  
 يجب عليه الجمعة حديثنا ابو اليان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني سالم بن عبد الله انه سمع عبد الله بن عمر يقول  
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جاء منكم الجمعة فليغتسل حديثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن صفوان بن سليم  
 عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب علي كل محتلم حديثنا مسلم  
 ابن ابراهيم قال حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن الاجرة والسابقون  
 يوم القيامة بيدهم واتوا الكتاب من قبلنا واوتيناها من بعدهم فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه فهذا انا الله له فعد لليهود وبعده غد  
 للنصارى فسكت ثم قال حق علي كل مسافر ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما يغسل فيه راسه وجسده رواه ايان بن صالح عن  
 مجاهد عن طاؤس عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الله علي كل مسلم حق ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما حديثنا عبد الله  
 ابن عبيد قال حدثنا شعبة بن قيس قال حدثنا ورقاء عن عمرو بن دينار عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتدوا للنساء بالليل  
 الي المساجد حديثنا يوسف بن موسى قال ثنا ابواسامة قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كانت امرأة لعمر تشهد  
 صلوة الصبح والعشاء في الجماعة في المسجد فقيل لها لم تخرجين وقد تعلمين ان عمر يكره ذلك وبغا قالت فما يمنعني ان ينهاني قال  
 يمنعني قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا ماء الله مساجد الله باب الرخصة ان لم يحضر الجمعة في المطر حديثنا مسدد قال حدثنا  
 اسمعيل قال اخبرنا عبد الحميد صاحب الزيادة قال حدثنا عبد الله بن الحارث ابن عم محمد بن سيرين قال قال ابن عباس لم يؤذنه في  
 يوم قطير اذ قلت اشهد ان محمدا رسول الله فلا تقبل حتى علي الصلوة قل صلواتي بيوتكم فكان الناس استنكروا فقال فعلة من هو خير  
 مني ان الجمعة عزيمة واني كرهت ان اخرجكم فمشون في الطين والداحض باب من اين تؤتى الجمعة وعلي من تجب لقول الله تعالى  
 اذ اتودى للصلوة من يوم الجمعة وقال عطاء اذ كنت في قرية جامعة فنودي بالصلوة من يوم الجمعة فحق عليك ان تشهدت  
 التداء ولم تسمعها وكان انس في قصة احيانا لا يجتمع وحيانا لا يجتمع وهو بالزاوية علي فرسخين حديثنا احمد بن صالح قال حدثنا عبد الله  
 ابن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن عبيد الله بن ابي جعفران محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة بن الزبير عن عائشة  
 زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان الناس ينتابون الجمعة من منازلهم والعوالي فيأتون في الغبار يصيبهم الغبار والعرق فيخرج منهم

انه قال في فكلهم راع مسئول فكلهم راع وكلهم مسئول حديث

محقق واوتينا وهلنا فحق رسول الله بن سوار اخبرنا وقال ابن ابي عمير قال اخبركم فاسعوا الى ذكر الله ونودي اخبرنا في القاء  
 ..... اقل من كونه راعيا علي اعضاءه وجماعته ١٣ مجمع . قوله كل محتلم فيه المطابقة للجمعة من حيث  
 المفهوم لان مفهومه عدم وجوب الغسل علي كل من لم يتحلل من لم يتحلل في يوم الجمعة ١٤ عيني ١٥ قوله  
 فعدا طرف متعلق اما بالجواب بالمتدا بالجمعة والاحتجاج لليهود في عدو النصارى في بن زيد وبروي فعدا بالرفع  
 علي انه مبتدأ في حكم المنفاد فلا يلائم كونه في الصورة نكرة تقديره فعدا الجمعة لليهود وقد بعد من النصارى ١٦  
 قوله يوما بهم بناد وقد عجزنا جابر بن هدير عن النساء بلفظ الغسل واجب علي كل مسلم في كل  
 اسبوع يوما وهو يوم الجمعة ومحمد بن يزيد ومطابق الحديث للجمعة تؤخذ من قوله كل مسلم لان المراد من مسلم هو  
 المسلم المتكلم لان الاحاديث الواردة في هذا الباب ليس بعضها بعضا وقد مر في الحديث السابق علي كل محتلم وليس  
 المراد من لفظ محتلم اي محتلم كان بل المراد كل محتلم مسلم وبذا معلوم بالضرورة فاذا كان المراد المسلم المتكلم فخرج عنه  
 المسلم الغير المتكلم وهو يدخل في قوله من لم يشهد الجمعة في اليعني ففعل من مطابقة الحديث الذي ايضا ١٧  
 قوله اتدوا للنساء بالليل الي المساجد ممنه وانه لا يؤذن لمن بالنهار والجمعة تناديه فدل علي انها لا تجب عليهن و  
 هو محل الترجمة ١٨ وشيخ قوله امرأة لعمر اسمها عاتكة بنت زيد بن عمر بن نفيل اخت سبعة بن زيد  
 احد العشرة المبشرة فتح عروفي الخباري فلما خفيها شرطت ان لا ينسأ من المسجد فاجابها علي كره من فكانت  
 تشهد كذا في القسطلاني ١٩  
 قوله فقيل لما لم تخرجين القائل لما ان عرفان الجديري والسحاب الاطراف  
 اخرجوا الحديث في مسند ابن عمر ولما ان ابن عمر عن نفسه بقيل ويحتمل ان يكون القائل عمرو بن الجديري من باب التجرير  
 والالتفات وعلل هذا الحديث من مسند عمر كاصح برسالم في رواية كذا في فتح الباري وفي الخيز الجاري ثم ان دلالة  
 الحديث علي الترجمة مثل ما سبق لان المرأة كانت داخلة مقيدة بحضور الجماعة فكانت مع ذلك لم تشهد في الظهر  
 والعصر فكذا في الجمعة ففعل ان صلوة الجمعة لم يكن واجبة عليها والالتزام قد علم ما سبق من قول ابن عمر ان  
 لم يشهد الجمعة فلا يغسل عليه انتهى ٢٠  
 قوله نزلت اي واجبة مستحبة ولكن المظهر ان العذر الذي تبيهر العزيمة خسة

لا يفيد وكونهما منها بالنظر الي خصوص المكان هو محل النزاع (قوله حق علي كل مسلم) اي مكلف فانه المتبادر في موضع التكليف فخرج الصبي ويتذكر اللفظ خرج المرأة فان قلت  
 كثيرا ما يجي هذا اللفظ شاملا للنساء ايضا قلت هو علي خلاف الاصل والاصل مراعاة التذكير وهو يكتفي في الاستدلال علي عدم الوجوب لان الاصل عدم الوجوب والوجوب يحتاج الي  
 دليل والله تعالى اعلم - قوله ان الجمعة عزلة قال المحقق ابن حجر استشكله الاسما عيلي فقال لا اخاله صحيحا فان اكثر الروايات بلفظ انها عزمة اي كلمة المؤذن وهي حجت  
 علي الصلوة انها دعاء الي الصلوة تقتضي لسامعة الاجابة ولو كان المعنى الجمعة عزمة لكانت العزيمة لا تنزل بتوك ببقية الاذان انتهى والذي يظهر انه لم يدرك بقية الاذان  
 وانما ابدل قوله حي علي الصلوة بقوله صلواتي بيوتكم والمراد بقوله ان الجمعة عزمة اي فلواتك المؤذن يقول حي علي الصلوة لياد ومن سمعته للي الحي في المطرفيشق عليه فامر  
 ان يقول صلواتي بيوتكم ليعلموا ان المطر من الاعذار العزيمة رخصة انتهى وقد سبق لنا توجيه وجه والله تعالى اعلم اسندي (قوله فيأتون في الغبار) اي يأتون مع غبارهم السابق  
 الحاصل لهم بسبب انهم اصحاب الشغل الختم التصوير قوله يصيبهم الغبار والعرق اي في الطريق حين الاتيان الي المسجد وقوله فيخرج منهم الغبار والعرق اي في المسجد والله تعالى اعلم

هذا ما ذهب اليه ابن عباس في قوله تعالى ان الله يحب المتطهرين

منها في الليلة









يقولون شيئاً فقلت قال هشام فلقد قالت لي فاطمة فأوعيتني غير أنها ذكرت ما يعطى عليه حدثنا محمد بن عمر قال حدثنا ابو عامر  
 عن جويرين حازم قال سمعت الحسن يقول حدثنا عمرو بن تغلب ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ما يعطى عليه حدثنا محمد بن عمر قال حدثنا ابو عامر  
 وترك رجالاً فبلغنا ان الذين ترك عتبا فحمد الله ثم اثني عليه ثم قال انا بعد فوالله اني اعطيت الرجل وادع الرجل والذي ادم احب  
 الى من الذي اعطى ولكن اعطى اقواماً ليا اري في قلوبهم من الجزع والهلع واكل اقواماً الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير فيهم  
 عمرو بن تغلب فوالله ما احب ان لي بكلمة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل  
 عن ابن شهاب قال اخبرني عروة ان عائشة اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خرج ليلة من جوف الليل فصلى في المسجد فصلى  
 رجال بصلواتهم فاصبهم الناس فوجدوا فاجتمع اكثر منهم فصلوا معه فاصبهم الناس فوجدوا فافكر اهل المسجد من الليلة الثالثة فخرج رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم بصلواتهم فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن اهلهم حتى خرج لصلاة الصبح فلما قضى الفجر اقبل على الناس فتشهد  
 ثم قال انا بعد فانه لم يخف على مكانكم لكني خشيت ان تفرض عليكم فتعجزوا عنها فابعدت يونس حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا  
 شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة عن ابي حميد الساعدي انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قام عشيبة بعد الصلوة  
 فتشهد واثني على الله بما هو اهله ثم قال انا بعد فابعدت يونس حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني علي بن  
 الحسين عن المسور بن مخرمة قال قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين تشهد يقول انا بعد فابعدت يونس حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري  
 حدثنا اسمعيل بن ابان قال حدثنا ابن الغسيل قال حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال صعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم المنبر وكان اخبر  
 مجلس جلسه متعظاً لحفة على منكبيه قد عصبت رأسه بعصابة دسيسة فحمد الله واثني عليه ثم قال ايها الناس اني فاشأوا اليه ثم  
 قال انا بعد فان هذا الحق من الانصار يقولون ويكثر الناس فمن ولي شيئاً من امة هي فاستطاع ان يضرب فيه احداً او ينفع فيه احداً  
 فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئتهم باب القعدة بين الخطبتين يوم الجمعة حدثنا مسدد قال حدثنا بشر بن المفضل  
 قال حدثنا عبيد الله بن نافع عن عبد الله بن ابي عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يخطب خطبتين يقعد بينهما باب الاستماع الى الخطبة  
 حدثنا ادم قال حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن ابي عبد الله الاغر عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا كان يوم الجمعة  
 وقفت الملائكة على باب المسجد يكتبون الاول فالاول ومثل المهجر كمثل الذي يهدي بدنة ثم كالذي يهدي بقرة ثم كبشاً ثم

فقلت  
 ولقد  
 هو  
 وعينه  
 قال

بشيء شوقاً اعطى ولكني تابعه يونس ذات ليلة قال ابو عبد الله الساعدي حسين الورق من قبله امر بن عمر بن ابي ارياس

بنست ابي جهل وسياق ما مر في المناقب ١٢ ع ١٣ له قوله ابن الغسيل هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله  
 بن حنظلة بن ابي عامر الراهب المعروف بابن الغسيل الانصاري المدني وغيره الملقب به هو حنظلة استشهد باحد  
 عشرة الملائكة في ايام امرته فقالت مع البيعة وهو ينيب فلم يبق الا نساء ١٢ ع ١٣ له قوله يقولون وفي  
 رواية اخرى يقولون ان الناس بمنزلة الملح في الطعام هو من عجزه واخباره من الغيبات فانهم المان فيهم القعدة ١٢ ع  
 له قوله وتجاوز اي يعفو وذلك في غير الحدود وفيه دليل على ان الخلاف ليس في الاصله فلو كانت  
 فيهم لا واما هم والهدية من جوامع الكلام ان المال منحصر في الضر والنفع والخص في الحسن والسيئ ١٢ ع ١٣ له  
 قوله مثل العجوة اي الميراث المسجد ١٢ ع ١٣ اسماء الرجال جريد بن حازم بن زيد الوائلي البصري  
 الحسن هو البصري عمرو بن تغلب بن نفيع التميمي وسكن بمكة البصري يحمي هو ابن عبد الله بن بكر بن  
 الوحدة الخنزري الليث هو ابن سعد الهام السري عقيل بن القيس هو ابن خالد بن عقيل ابي ابن شهاب  
 محمد بن سلم عروة هو ابن زبير بن العوام تابعه اي تابع عقيل بن يوسف بن يزيد الامل فراه عن ابن شهاب  
 ما وصله سلم ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب  
 عروة هو ابن الزبير ابي حميد عبد الرحمن تابعه اي تابع الزهري ابو عروة محمد بن محمد بن عيسى  
 والواسامة حماد بن اسامة عن هشام بن عروة بن الزبير وصله سلم تابعه العلى محمد بن يحيى عن  
 سفيان هو ابن عبيدة ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري هو ابن شهاب المسور بن  
 حمزة بن نوفل الزهري اسمعيل ابن ابان الاذني الكوفي عكرمة مولى ابن عباس باب القعدة الا مسدد  
 هو ابن سرية ابو الحسن البصري بشر بكسر اللام القاسم البصري عميد الله عمر بن نافع مولى ابن عمر باب  
 الاستماع آوم هو ابن ابي ارياس العسقلاني ابن ابي ذئب حل اللغات المجزع بالتحريك ضد الصبر اهل  
 بالتحريك فخش الفزع فاصم الناس اي دخلوا في الصباح فاصح تامه غير متاخر في الخبر مقتطفاً من كتاب  
 الحقة بكسر اللام الازار بكسر اللام عصب ويطا الائمة بفتح اوله وكسر السين السواد ثابوا اجتمعوا المعجر الميراث  
 الا في الهجرة ع القعدة ايها سنة عند ابي حنيفة وعليه الجمهور الا ان الساقى قال بوجوبه ١٢ ع

ما يعطى على صفة الجول من التعليل اي ذكرت ما يدل على تعليلها الناخ ١٢ غير جاري ١٢ ع ١٣ له قوله انا بعد وفي  
 رواية اسمعيل بن ابيان عن ابن الغسيل قال حدثنا ابن الغسيل قال حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال صعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 المنبر وكان اخبر مجلس جلسه متعظاً لحفة على منكبيه قد عصبت رأسه بعصابة دسيسة فحمد الله واثني عليه ثم قال ايها الناس اني فاشأوا اليه ثم  
 قال انا بعد فان هذا الحق من الانصار يقولون ويكثر الناس فمن ولي شيئاً من امة هي فاستطاع ان يضرب فيه احداً او ينفع فيه احداً  
 فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئتهم باب القعدة بين الخطبتين يوم الجمعة حدثنا مسدد قال حدثنا بشر بن المفضل  
 قال حدثنا عبيد الله بن نافع عن عبد الله بن ابي عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يخطب خطبتين يقعد بينهما باب الاستماع الى الخطبة  
 حدثنا ادم قال حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن ابي عبد الله الاغر عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا كان يوم الجمعة  
 وقفت الملائكة على باب المسجد يكتبون الاول فالاول ومثل المهجر كمثل الذي يهدي بدنة ثم كالذي يهدي بقرة ثم كبشاً ثم

من الجزع) بالتحريك ضد الصبر وقوله والهلع بالتحريك ايضاً الخش الفزع اه قسطلا في  
 ا قوله لم يخف على مكانكم اي وجودكم في المسجد مجمعين فالمكان مصدر ومعنى  
 وقيل على الحال وجاءت معرفة وهو قليل قلت كانه راى ان المفعول مقدر ارف  
 والظاهرة ان لا حاجة الى ما ذكره والله تعالى اعلم (قوله ثم كالذي يهدي بقرة)  
 كانه ثم فنهنا قائمة مقام والذي يهدي بقرة كان اصله والذي يقال فيه ثم هجر كالذي يهدي بقرة وهو الجملة ولا  
 تعقيب في ثبوت مضمون هذه الجملة بل مضمون هذه الجملة ثابت دائماً فان كون السابق كالذي يهدي بدنة ومن يليه في المعنى كالذي يهدي بقرة امر ثابت عند الله تعالى

بنست ابي جهل وسياق ما مر في المناقب ١٢ ع ١٣ له قوله ابن الغسيل هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة بن ابي عامر الراهب المعروف بابن الغسيل الانصاري المدني وغيره الملقب به هو حنظلة استشهد باحد عشرة الملائكة في ايام امرته فقالت مع البيعة وهو ينيب فلم يبق الا نساء ١٢ ع ١٣ له قوله يقولون وفي رواية اخرى يقولون ان الناس بمنزلة الملح في الطعام هو من عجزه واخباره من الغيبات فانهم المان فيهم القعدة ١٢ ع له قوله وتجاوز اي يعفو وذلك في غير الحدود وفيه دليل على ان الخلاف ليس في الاصله فلو كانت فيهم لا واما هم والهدية من جوامع الكلام ان المال منحصر في الضر والنفع والخص في الحسن والسيئ ١٢ ع ١٣ له قوله مثل العجوة اي الميراث المسجد ١٢ ع ١٣ اسماء الرجال جريد بن حازم بن زيد الوائلي البصري الحسن هو البصري عمرو بن تغلب بن نفيع التميمي وسكن بمكة البصري يحمي هو ابن عبد الله بن بكر بن الوحدة الخنزري الليث هو ابن سعد الهام السري عقيل بن القيس هو ابن خالد بن عقيل ابي ابن شهاب محمد بن سلم عروة هو ابن زبير بن العوام تابعه اي تابع عقيل بن يوسف بن يزيد الامل فراه عن ابن شهاب ما وصله سلم ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عروة هو ابن الزبير ابي حميد عبد الرحمن تابعه اي تابع الزهري ابو عروة محمد بن محمد بن عيسى والواسامة حماد بن اسامة عن هشام بن عروة بن الزبير وصله سلم تابعه العلى محمد بن يحيى عن سفيان هو ابن عبيدة ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري هو ابن شهاب المسور بن حمزة بن نوفل الزهري اسمعيل ابن ابان الاذني الكوفي عكرمة مولى ابن عباس باب القعدة الا مسدد هو ابن سرية ابو الحسن البصري بشر بكسر اللام القاسم البصري عميد الله عمر بن نافع مولى ابن عمر باب الاستماع آوم هو ابن ابي ارياس العسقلاني ابن ابي ذئب حل اللغات المجزع بالتحريك ضد الصبر اهل بالتحريك فخش الفزع فاصم الناس اي دخلوا في الصباح فاصح تامه غير متاخر في الخبر مقتطفاً من كتاب الحقة بكسر اللام الازار بكسر اللام عصب ويطا الائمة بفتح اوله وكسر السين السواد ثابوا اجتمعوا المعجر الميراث الا في الهجرة ع القعدة ايها سنة عند ابي حنيفة وعليه الجمهور الا ان الساقى قال بوجوبه ١٢ ع



**يَقْلَهَا يَا بَابُ** اذ انفر الناس عن الامام في صلوة الجمعة فصلوة الامام ومن بقي جائزاً حدثنا معاوية بن عمرو قال حدثنا زائدة عن حصين عن سالم بن ابي الجعد قال حدثنا جابر بن عبد الله قال بينما نحن نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ اقبلت غير تحمل طعاماً فالتفتوا اليها حتى ما بقي مع النبي صلى الله عليه وسلم الا اثنا عشر رجلاً فنزلت هذه الآية **وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفصوا اليها وتركوك قائماً** **يَابُ الصلوة بعد الجمعة وقبلها حدثنا عبد الله بن يوسف قال** اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعد هار ركعتين وبعد المغرب ركعتين في بيته وبعد العشاء ركعتين وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين **يَابُ قول الله عز وجل فاذا قضيت الصلوة فانتشر وا في الارض وابتغوا من فضل الله** حدثني سعيد بن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل قال كانت فينا امرأة تجعل على اربعاء في مزرعة لها سلقاً فكانت اذا كان يوم الجمعة تنزع اصول السلق فتجعله في قدر ثم تجعل عليه قبضة من شعير تطحنها فتكون اصول السلق عرقية وكنا ننصرف من صلوة الجمعة فنسلم عليها فنقرر ذلك الطعام لينا فلنعقه وكنا نتمشي يوم الجمعة لطعامها ذلك حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد بهذا وقال ما كنا نقيبل ولا نتغذي الا بعد الجمعة **يَابُ القائلة بعد الجمعة حدثنا محمد بن عتبة الشيباني قال** حدثنا ابو اسحق الفزاري عن حميد قال سمعت انس يقول كنا نكبر يوم الجمعة ثم نقيبل **حدثني سعيد بن ابي مريم قال** حدثنا ابو غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل قال كنا نصل مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة ثم تكون القائلة **بِسْمِ الله الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** وقال الله عز وجل **وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الارض فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ اِلى قولِهِ عَدَا بَابُ هَيْئًا** حدثنا **ابواب صلوة الخوف** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري سالت هل صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلوة الخوف فقال اخبرنا سالم بن عبد الله بن عمر قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد فواربنا العدو وفضا ففنا لهم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا فقامت طائفة معه واقبلت طائفة على العدو وفرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من معه وسجد سجدتين ثم انصرفوا مكان الطائفة التي لم تصل فجاء وافرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم ركعة وسجد سجدتين ثم سلم فقام كل واحد منهم فرك لنفسه ركعة وسجد سجدتين **يَابُ صلوة الخوف رجالاً وركباً ناراً رجل قائم حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد القرشي قال** حدثني ابي قال حدثنا ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن قول مجاهد اذا اختلطوا قياماً وزاد ابن عمر عن

قول الله تعالى

ان تقصروا من الصلوة الى قوله عدا بآب هيناً

تامة بينا الاثني عن ابن عمر النبي الالية تنزع يجعل سلق تطحنها الكوفي عن انس قال بن سعد باب صلوة الخوف ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا ان الكفرون كانوا لكم عدواً مينا واذ كنت فيهم فاقمت لهم الصلوة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا اسلحتهم فاذا سجدوا فليكونوا من ورائكم ولتأت طائفة اخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا وحدهم واسلحتهم ووالذين كفروا ولتغفلون عن اسلحتكم ولتعتنكم فيميلون عليكم ميلاً واحدة ولا جناح عليكم ان كان بكم اذى من مطر او كنتم مرضى ان تضعوا اسلحتكم وخذوا حذركم ان الله اعد للكافرين عذاباً مهيناً

لا يجوز ترك استقبال القبلة فيما عدا في حيفه وبها غير صحيح ولا يجوز اجتماعه عند ابي حنيفة والابن يوسف ومن محمد يجوز به قال الشافعي واذا لم يقدر على الصلوة على ما وصفنا افروها ولا يصلون صلوة ينزله عن وعن مجاهد وداؤس والحسن وكثارة والعمشك يصلون ركعة واحدة بالاياد وعن السناك فان لم يقدروا بكبريتين حيث كان وجوبهم وقال اسحق ان لم يقدروا على الركعة فسيارة واحدة والاشكيرة واحدة ١٢

**فصافقنا فصلي وركم ثنا**

**١** قوله بينا نحن نصل الجائز من طرق مسلم وغيره ان الغنص منهم كان في الخلية قبل قوله بينا نحن نصل اي تنتظر الصلوة قلت اول من بدأ الحمل على ما ورد من طريق مقاتل بن حيان ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الجمعة قبل الخلية مثل العيد فان هذه الواحدة كان سبباً لتقدم الخلية اخرى الواو او في المراسيل وغيره فظهر بهذا ان العبادة تمت وهم في الصلوة قبل افروها وافذ النبي صلى الله عليه وسلم في الخلية انفسوا قاله السيويني في التوضيح قال النووي المراد بالصلوة ههنا انشائها في حال الخلية ليوافق رواية مسلم ان جابراً قال ان النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة فارتع من الشام فالتفت اليها الاثني عشر رجلاً انتهى ك قاله الطحاوي لا يصل الا ان يقال ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الجمعة قبل رجوعه ولا يصح توجيه الشافعي بانه تحول على انهم رجعوا او وجع منهم تمام اربعين فام بهم الجمعة ١٣

**٢** قوله اربعاء جمع ربيع كاضفار ونصيب وهو المجدول اي الشعر الصغير وقال عبد الملك بن عافان الاحول ١٣

**٣** قوله عرقية في بعض النسخة بفتح المعجمة وكسر الراء يعني ان السلق يفرق في المرقق الشدة نعيمه ١٢

**٤** قوله رجل قائم اشار به الى شيبان اعد بها ان رجلاً لا في الترجمة جمع راجل لا جمع رجل وان في ان ارجل يعني الماشي كما في سورة الحج بالوك رجالا والركبان جمع ركبان اشار بهذه الترجمة ان الصلوة لا تسقط عند العجز عن النزول عن الدابة فانهم يصلون كيانا فلو لم يؤمنوا بالركوع والسجود الى اي جهة شئت ولو قال عياض في الاكاس

**اسماء الرجال** باب اذا نزلت معاوية بن عمرو الازدي البغدادي زائدة هو ابن قدامة الكوفي حصين بن عبد الرحمن الواسطي باب الصلوة الى عبد الله هو الشيباني مالك العام تافع مولى ابن عمر باب قول الله ابو غسان محمد بن مطرف المدني ابو حازم سلمة بن دينار سسل بن سعد الساعدي ابن ابي حازم هو عبد العزيز بن ابي حازم سلمة بن دينار سسل هو ابن سعد الاضاري الساعدي باب القاظة الى سعيد بن ابي مريم ومن بعده كهم مروان بن عبد الصفر ابو اب صلوة الخوف ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة محمد بن مسلم بن شهاب سالم هو ابن عبد الله بن عمر باب صلوة الخوف الخا بن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز موسى بن عقبة بن ابي نيارش مولى الزبير بن العوام تافع هو مولى ابن عمر ١٣

**حل اللغات** عيسى بكسر العين ايل وهو المراد باليهو بن العليل الذي كان يعزب لقدم التجارة فها يقدر وما واطلا اربعه كوا الموحدة عدول او ساقية صغيرة تجرى الى النخل او الشعر الصغير لسقي الاربع نيكوم من التبرك وهو الاسرع على الشيء عه و قول مجاهد هو قوله واخضعوا قياماً فانما هو الاشارة بالراس فذهب مجاهد بن جبر الى ايامه عند شدة القتال كذهب ابن عمر ١٢ عمدة القادري

قوله فقام كل واحد منهم فرك لنفسه ركعة ينبغي حمله على قيامهم على التعاقب لا على قيامهم معاً كما لا يصح الحراسة المطلوبة بوضع هذه الصلوة بل قد جاء التعاقب في رواية ابي داود صريحاً من حديث ابن مسعود ولفظه فقام هو لا على الطائفة الثانية ففصلوا بينهم ركعة ثم سلموا ثم ذهبوا ورجع ابو اليمان الى مقامهم فصلوا لانفسهم ركعة ثم سلموا اذ ذكره المحقق ابن حجر قوله فقاموا من قول مجاهد اذا اختلطوا قياماً قد وقع ههنا في الكتاب اختصار الخلل وتضعيف وقد ساقه الاسماعيل على وجهه عن مجاهد قال اذا اختلطوا قياماً هو الاشارة بالراس وعن ابن عمر مثل قول مجاهد اذا اختلطوا قياماً هو الاشارة بالراس وزاد ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم فان كثرت الهمم فقل المصنف اذا اختلطوا قياماً كما تصحيف من قوله اذا اختلطوا قياماً واما ما بعد ذلك فهو محذوف في غير موضعه كذا يستفاد مما ذكره المحقق ابن حجر والله تعالى اعلم



النبي صلى الله عليه وآله وان كانوا اكثر ممن ذلك فليصلوا قِيَامًا وَرُكُوبًا يَا بَابِ يَحْرُسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شَيْخٍ  
 قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ الزُّبَيْدِيِّ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ فَكَبَّرُوا وَكَبَّرُوا مَعَهُ وَرَكَعَ وَرَكَعَ نَاسٌ مِنْهُمْ ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ ثُمَّ قَامَ لِلثَّانِيَةِ فَقَامَ الَّذِينَ سَجَدُوا وَوَحَرَسُوا  
 إِخْوَانَهُمْ وَاتَتِ الطَّاكُفَةُ الْآخَرَى فَرَكَعُوا وَسَجَدُوا مَعَهُ وَالنَّاسُ كُلُّهُمْ فِي صَلَاةٍ وَلَكِنْ يَحْرُسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا يَا بَابِ الصَّلَاةِ عِنْدَ  
 مُتَاهِضَةِ الْحُصُونِ وَلِقَاءِ الْعَدُوِّ وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ أَنَّ كَانَتْ تَهَيُّأُ الْفِتْنَةِ وَلَمْ يَقْدِرْ رِوَاغِي الصَّلَاةِ صَلَّوْا بِمَاءٍ كُلِّ امْرَأَةٍ لِنَفْسِهِ فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ  
 عَلَى الْإِبْيَاءِ آخِرَ وَالصَّلَاةِ حَتَّى يَنْكَشِفَ الْقِتَالُ أَوْ يَأْتُوا فَيَصَلُّوا رُكْعَتَيْنِ فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ وَاصَلُّوا رُكْعَةً وَسَجَدَ تَيْنِ فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ وَافَلَا  
 يَجْزِيهِمُ التَّكْبِيرُ وَيُؤَخَّرُونَ عَنْهَا حَتَّى يَأْتُوا بِهَا قَالَ مَكْحُولٌ وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ حَضَرْتُ مَنَاهِضَةَ حِصْنٍ تَسْتُرُ عِنْدَنَا إِضَاءَةَ الْفَجْرِ اشْتَدَّ  
 اشْتِعَالُ الْقِتَالِ فَلَمْ يَقْدِرْ رِوَاغِي الصَّلَاةِ فَلَمْ نَصَلْ إِلَّا بَعْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ فَصَلَّيْنَاهَا وَخُنَّ مَعِيَ ابْنُ مَوْسَى فَقَتَمَهُ لَنَا قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ  
 وَمَا يَسُرُّنِي بِتِلْكَ الصَّلَاةِ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ ابْنِ سَلْمَةَ عَنْ جَابِرِ  
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ جَاءَ عَرَبِيٌّ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَجَعَلَ يَسُبُّ كُفْرًا قَرِيشٍ وَيَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَلَّيْتُ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتْ الشَّمْسُ أَنْ تَغِيبَ فَقَالَ  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَا صَلَّيْتُهَا بَعْدُ قَالَ فَتَرَلُّ إِلَى بَطْنِ فَتَوْضَأُ وَصَلَّى الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَابَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ بَعْدَهَا يَا بَابِ  
 صَلَاةِ الطَّالِبِ وَالْمَطْلُوبِ رَاكِبًا وَابْتِغَاءً وَقَالَ الْوَلِيدُ ذَكَرْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ صَلَاةَ شَرْحِبِيلِ بْنِ السَّمْطِ وَاصْبَاهُ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ فَقَالَ لَكَ ذَلِكَ الْأَمْرُ  
 عِنْدَنَا إِذَا تَخَوَّفَ الْفُوتُ وَأَوْحَى الْوَلِيدُ يَقُولُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَا يَصِلِينَ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ  
 اسْمَاءَ قَالَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَنَا لَمَّا رَجَعْنَا مِنَ الْأَحْزَابِ لَا يَصِلِينَ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي  
 قُرَيْظَةَ فَادْرِكْ بَعْضُهُمُ الْعَصْرَ فِي الطَّرِيقِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا نَصَلِّي حَتَّى نَأْتِيَهَا وَقَالَ بَعْضُهُمْ بَلْ نَصَلِّي لَمْ يَرِدْ مَنَّا ذَلِكَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَتَّعِيفْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَا بَابِ التَّكْبِيرِ وَالْغَلَسِ بِالصَّبْحِ وَالصَّلَاةِ عِنْدَ الْإِغَاةِ وَالْحَرْبِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا  
 حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ وَثَابِتِ الْبُنَاتِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الصُّبْحَ بِغَلَسٍ ثُمَّ رَكِبَ  
 فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ خَرَيْتُ خَيْرًا لَنَا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ فَخَرَجُوا يَسْعَوْنَ فِي السَّكَّكِ وَيَقُولُونَ عَهْدٌ وَالْخَمِيسُ قَالَ وَ  
 الْخَمِيسُ الْجَيْشُ فَظَهَرَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَتَلَ الْمُقَاتِلَةَ وَسَمَّى الذَّرَارِيَّ فَصَارَتْ صَفِيَّةَ لَدُنْ حَيَّةَ الْكَلْبِيِّ وَصَارَتْ لِرَسُولِ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ تَزَوَّجَهَا وَجَعَلَ صَدَاقَهَا عَتَمَهَا فَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ ثَابِتُ يَا أَبَا عَمْرٍو أَنْتَ سَأَلْتَ أَنْسَامًا مَهْرًا فَقَالَ أَمْرُهَا نَفْسُهَا قَتَلَتْ فَتَبَيَّنَ

وَأَذَاكَفَا مَعَهُ الثَّانِيَةَ الصَّلَاةَ بِهَا لَا يَجْزِيهِمْ يُؤَخَّرُهَا وَقَالَ فَقَالَ مِنْ تِلْكَ يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ مِبَارَكِ الشَّمْسُ تَغِيبُ وَقَاتِمًا قَالَ  
 فِي الْوَقْتِ ٢١ يَا بَابِ فَقَالَ وَاحِدًا التَّكْبِيرِ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ مَاهِرًا

ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعمره وظهرها اخذوا العلوة حتى نزلوا الى بطن فتلوا فيه كذا في الحديث ١٣  
 الطالبي الذي يريد الغلبة على الغير والمطلوب هو الذي يظن عليه الغلبة في الحرب جارية ١٤  
 ابن بطال اما استعمال الوليد ليعقده بنى قرظية على سلوة الطالبي راكبا لئلا يهدى في بعض طرق الحديث ان الذين في الطريق  
 صلوا ركبانا كان بيننا ولما لم يوجد ذلك احتل ان يقال ان يستدل بان كذا ساع للذين صلوا في بنى قرظية مع ترك  
 الوقت وهو فرض كذلك ساع للطلالبي ان يمس في الوقت راكبا بالايام ويكون تركه لركوع والسجود ترك  
 الوقت انتهى فليس هذا فالجواز في المطلوب قوي ويربطا بق الحديث الا في الترجمة ومنه ذهب الفقهاء الى هذا الباب فنجد الى  
 حقيقة اذا كان الرجل مطلوبا فلا بأس بصلواته لئلا يظن ان كان بالايام فلا وقال مالك وجماعة من اصحابه بما سوا ذلك واحد  
 منها يصل على ذاته وقال الاوزاعي والشافعي في آخرين كقول ابى حنيفة وهو قول مطا والسنن والثوري و  
 احمد والي ثور عن الشافعي ان خاف الطالبي فرت المطلوب لوما والا فلا ١٥  
 وقال امره قال ابن الاثير  
 يقال مرت المرأة داهرتما اذا جعلت لها مراهرا واذا اسقت اليها مراهرا هو الصلوات وقال الشيخ قلب الدين  
 المجلس صوابه مراهرا يعني بمنزلة الالف ١٦ اسماء الرجال باب يحرس بعضهم بعضا في حجة بن شريح  
 المحصى الحديث المتوفى سنة محمد بن حرب الخولاني المحصى الابرش الزبيدي هو محمد بن الوليد الشامي المحصى الزهري  
 هو ابن شهاب عميد الشرح بن عبد الله بن عتبة بن مسعود المدني احد الفقهاء السبعة باب الصلوة عندنا ههنا  
 الم قال الاوزاعي هو عبد الرحمن بن عمرو فيما ذكره الوليد بن مسلم في كتاب السير باب صلوة الطالبي و  
 المطلوب الا عبد الله بن محمد بن اسماء بن عبيد بن محراق الضبي البصري جارية تصغير جارية بن اسماء وهو عم  
 عبد الله الراوي نافع مولى ابن عمر تقدم باب التكبير والغسل في مسند هو ابن مسعود الاسدي حماد بن  
 زيد بن وهب الزاذري البصري ابو اسمعيل البصري عبد العزير بن صيب البناي البصري ثابيت البناي هو ابن  
 اسلم ابو محمد البصري ١٧ حل اللغات تحبسا اتفق وتمكن تستر مدينة مشهورة من كورالا هو اذ فحقت  
 سنة عشرين في خلافة عمر كذا قال القسطلاني الذراري جمع الذرية وهي الولد ١٨

بعضهم اي بعض المسلمين بعضا قال ابن بطال ومحل هذه الصورة اذا كان العدو في جهة  
 القبل فلا يفترون بنسب خلاف الصورة الماضية في حديث ابن عمر قال الطحاوي يس  
 هذا بخلاف القرآن لجواز ان يكون ما في القرآن اذا كان العدو في غير القبلة كذا في الحديث ١٣  
 ما ههنا يقال ناهضة اي قادمة ومنا ههنا القوم في الحرب اذا نهض كل شوق الى صاحبه والحصون مع حصن  
 وهو كل موضع حصين لا يوصل الى جوفه كذا في القاموس ١٤  
 قوله لكان تهيأ الفتح الى قولته  
 يا منوا انما هذا الذي مني من عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعي ما ان كان تهيأ الفتح اي تمكن فتح الحصن والحال انهم لم  
 يقدر رواغ على الصلوة اي على اتمامها فضلا ولا كانوا في رواية القاسم ان كان بها الفتح قيل انه تصحيح ١٥ ع  
 قوله ودير قال مكحول اي يقول الاوزاعي ومكحول هو ابو عبد الله الشافعي فقيه اهل الشام التام التام مولى لمرأة  
 من بذي وقيل غير ذلك قال الكرماني قوله ودير قال مكحول يحتمل ان يكون من تيمم كلام الاوزاعي وان يكون تحليقا  
 من البخاري ١٦ ع  
 قوله حسن تستر لعنم انما الغزوة الاولى وفتح ان نية بينهما مهله ساكنة وفي آخره  
 راء وهي مدينة مشهورة من كورالا هو اذ يجوز ستان وهي بلسان العامة مشترحت مرتين الاولى صلوا  
 والثانية هتوة وكان ذلك في سنة ست او سبع او تسع عشرة قال الواقدي لما فرغ ابو موسي الاشعري من  
 فتح السوس سار الى تيممها يومئذ الهرزان وفتح على يديه وسك الهرزان وادخل به الى عزم الطالبي ١٧ ع  
 قوله ما ييسرني بتلك الصلوة اي بدل تلك الصلوة ومقابلتها وقوله الدنيا فاعل ما ييسرني وقيل  
 معناه لو كانت في وقتها كان احب الي من الدنيا وما فيها ١٨ ع  
 قوله ما صلحت العصفور في المولى  
 الظهور والذو الغزير والعشاء اي في الرزدي الربيع صلوات قال ابن العربي منهم من جمع بان الخندق  
 كانت وقتها اياما كان ذلك في اوقات مختلفة تلك الايام قال وهذا الولي انتهى ومر بيان الحديث في باب  
 من صلى بالناس جماعة بعد ذلك الوقت مشروا ومطابقة للترجم ليزر ان في مشا وهو قول ولقاء العودان في الرزدي

وقوله وان كانوا اكثر ممن ذلك جاء في رواية مسلم وغيره فان كان خوف اكثر ممن ذلك او اشد فذلك اللفظ او صح فقال القسطلاني في تفسيره ما في الكتاب  
 وان كانوا اي العدو واكثر ممن ذلك اي من الخوف الذي يمكن معه القيام في موضع ولا يخفى ان توصيف الناس بانهم اكثر ممن الخوف غير مناسب اذ الواجب في اسم التفضيل هو الجائز  
 ولا يجانسه بين الخوف والناس والوجه ان يقل وان كانوا اي المؤمنون اي خوفهم اكثر ممن ذلك كما هو رواية مسلم وغيره وان كانوا اي العدو واكثر ممن ذلك اي ممن يمكن معهم  
 القيام وتلك تعال اعلم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
كِتَابُ الْعِيدَيْنِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْعِيدَيْنِ وَالتَّجْمُلِ فِيهِمَا حَدِيثًا ابْنُ أَبِي يَمَانَ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ خَبَّرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ مَنَظَرٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْوَلِيدِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهَا هَذِهِ لِبَاسٌ مَنَ لَأَخْلَقَ لَهُ فَلَبِثْتُ عُمَرَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَلْبَسَ ثَمَّ ارْسَلْ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجُبَّةٍ دِيْبَاجٍ فَأَقْبَلَ بِهَا عُمَرُ فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ قُلْتَ إِنَّهَا هَذِهِ لِبَاسٌ مَنَ لَأَخْلَقَ لَهُ وَأَرْسَلْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ الْجُبَّةِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبِعِيهَا وَتَصَيِّبِ بِهَا حَاجَتَكَ يَا بَابُ الْحَرَابِ وَالدَّرَقِ يَوْمَ الْعِيدِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ مَنَظَرٍ أَنَّ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَسَدِيَّ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُغْنِيَانِ بِغَدَائِي بُعَاثٍ فَأَضْطَجِعُ عَلَى الْفَرَاشِ وَحَوْلَ وَجْهِهِ وَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي وَقَالَ مَزَامِرَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ دَعْنِيمَا فَلَمَّا غَفَلَ عَمْرُوهَا أَخْرَجْتَنَا وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ يَلْعَبُ الشُّوَدَانُ بِالْأَدْرَقِ وَالْحَرَابِ فَأَمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَّا قَالَ تَشْتَهِيْنَ تَنْظُرِينَ فَقُلْتُ نَعَمْ فَأَقَامَنِي وَرَأَيْتُ خَدَيْ عَلَى خَدَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفَدَةَ حَتَّى إِذَا مَلَيْتُ قَالَ لِحَسْبِكَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَادْهَبِي يَا بَابُ سِنَّةِ الْعِيدَيْنِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ أَخْبَرَنِي زَيْدٌ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فَقَالَ إِنَّ أَوَّلَ مَا بُدِيَ يَوْمَنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ثُمَّ نَرْجِعَ فَنُتَخَرَّفُ فَمَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِي الْأَنْصَارِ تُغْنِيَانِ بِنَاءٍ تَقَالِبُ الْأَنْصَارِ يَوْمَ بُعَاثٍ قَالَتْ وَلَيْسَتْ بِي مَغْتَبَتَيْنِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ابْتِزَامُ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَلِكَ فِي يَوْمِ عِيدٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا بَابُ الْبِكْرَاتِ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدٌ أَوْ هَذَا عِيدُنَا يَا بَابُ الْأَكْلِ يَوْمَ الْفَطْرِ قَبْلَ الْخُرُوجِ

أَوْ تَصَيَّبَ ٢٠٢ عَنِ عَيْسَى ٢٠٢ بِنِ مَاتَلَمْ رَسُولُ اللَّهِ دَعَمَهَا فَنُخْرِجْنَا النَّبِيَّ

أَبْوَابُ الْعِيدَيْنِ بَابُ فِي الْعِيدَيْنِ وَالتَّجْمُلِ فِيهِمَا فَهِيَمَا ابْتِغَاءً هَذِهِ تَجْمُلُ

فِي قَوْمٍ بِحِكْمَاتٍ مَطْلُوعَةٍ وَتَقْلِيْعَاتٍ مَسْلُوحَةٍ وَذَمَّ عَمَلَانِ نَكَمَ الْمَا مَوْجِدُ الْبِرِّ وَشَرِيْفَاتِ الْأَحْوَالِ وَهَذَا زَادَ ١٢  
قَوْلُهُ يَلْعَبُ الشُّوَدَانُ أَيْ الْبَهَائِمُ كَمَا فِي رِوَايَةِ الزُّهْرِيِّ ١٣ كَقَوْلِهِمْ يَلْعَبُ عَلَى الْغُرْفِ وَهِيَ كَلِمَةُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمَغْرِبِيُّ يَرْحَلُ فِي الْأَيَّامِ مَا أَسْمَى فِيهِ وَفِيهِ جَوَازُ اللَّعِبِ بِالسَّلَاحِ لِتَصَدِيقِ عَلَى الْمَرْبِ وَالتَّسْتَيْطِ عَلَيْهِ وَفِيهِ جَوَازُ نَظَرِ النِّسَاءِ إِلَى فِعْلِ الْأَعْمَالِ وَبِهَا نَظَرُ الْوَجْهِ فِي الْأَجْنَاسِ فَإِنْ كَانَ بِشَيْءٍ فَرَامَ تَقَاتُفًا وَإِنْ كَانَ يُغِيرُهَا فَالْبَاحُ الْحَرَامُ وَقِيلَ هَذَا كَانَ قَبْلَ نَزُولِ الْقُرْآنِ لِيُفَضِّلَ مَنْ يَلْبَسُ مِنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَذَابٍ الْعَيْنِيُّ ١٤  
قَوْلُهُ فِي أَرْفَدَةَ بَلِغُ الْهَمَزَةِ وَسُكُونِ الرَّوَادِرِ وَكِرَافَتِهِ وَقَدْ نَفَخَ قَبْلَ لِقَابِ اللَّعِبَةِ وَقِيلَ اسْمُ جَنْسٍ لِمَنْ وَقِيلَ اسْمُ جَدِّهِ الْأَكْبَرِ ١٥  
قَوْلُهُ يَخْطُبُ فِيهِ الْمَطْلُوعَةُ لِلْمَرْجَمِ الْمَرْوِيَّةِ عَنِ الْجَمُوحِيِّ فَإِنَّ الْخَطِيْبَةَ مَسْتَلَمَةٌ عَلَى الدَّعَاءِ كَمَا أَتَتْ تَشْتَلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ أَحْكَامِ الْعِيدِ ١٦ ع ١٧ قَوْلُهُ وَبِهَا عِيدٌ تَأْتِي بِهِ إِنْ أَظْهَرَ السُّرُودِيَّ الْعِيدَيْنِ مِنْ شُعَارِ الْعِيدَيْنِ وَمَطْلُوعَةُ الْمَرْجَمِ الْمَرْوِيَّةِ عَنِ الْجَمُوحِيِّ فَإِنَّ الْخَطِيْبَةَ مَسْتَلَمَةٌ عَلَى الدَّعَاءِ كَمَا أَتَتْ  
الْمَارِئِيَّةُ فِي هَذَا الْيَوْمِ الَّذِي هُوَ يَوْمُ السُّرُودِ وَالْفَرَحِ وَتَقَرُّبِهِ رِضَاً بِذَلِكَ وَرِضَاً مَعَهُ يَتَقَرَّبُ مَقَامَ الدَّعَاءِ وَبِهَا مَطْلُوعَةُ الْمَرْجَمِ الْمَرْوِيَّةِ فِي فَلَيْتَ يَا أَيُّهَا الْأَحْمَلُ لَفْظًا سَنَةً عَلَى مَعْنَاهُ الْغَمُوقِيُّ وَفِيهِ الْكُفَايَةُ ١٨ ع  
أَسْمَاءُ الرِّجَالِ ابْنُ الْيَمَانِ الْمَكْرَمِيُّ نَافِعٌ شُعَيْبٌ هُوَ ابْنُ ابْنِ حَمْرَةَ الْهَمْسِيُّ يَا بَابُ الْحَرَابِ وَالدَّرَقِ ابْنُ أَحْمَدَ هُوَ ابْنُ عَيْسَى وَبِذَلِكَ حَرْزُ الْيُونَنِيِّمْ وَكَذَلِكَ الْوَالِدُ فِي عَسَاكِرِ حَسَانٍ فِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو فِي شَيْبُو يَكُ فِي الْفَتْحِ عُمَرُ بْنُ مَالِكِ ابْنِ وَهْبٍ عَبْدُ اللَّهِ الْمَرْمِيُّ هُوَ ابْنُ الْمَارِثِ عُرْوَةَ هُوَ ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنَ الْعَوَامِ يَا بَابُ سِنَّةِ الْعِيدَيْنِ ابْنُ جَمَّاحٍ هُوَ ابْنُ مَسَالِ السُّلَمِيُّ الْبَعْرِيُّ شُعَيْبِيُّ هُوَ ابْنُ الْحَارِثِ زُبَيْرٌ بَعْرُ الْزَّيْزِيِّ وَفِيهِ الْوَحْدَةُ ابْنُ الْحَارِثِ الْأَيْمِيُّ الشُّعْبِيُّ مَامَرُ بْنُ شَرَّاحِ بْنِ عَمِيْرٍ بِنِ السُّهَيْلِيِّ الْقُرَشِيُّ الْكُوفِيُّ الْوَأَسْمَةُ حَمَادُ بْنُ أَسْمَةَ مَشَاكُ هُوَ ابْنُ عُرْوَةَ مِنَ الزُّبَيْرِيِّ مِنَ الْعَوَامِ ١٩  
حُلُّ اللُّغَاتِ اسْتَبْرَقُ هُوَ غُلَيْظٌ بِالْبِيْرَاءِ وَهُوَ الْمُخْتَرَمُ مِنَ الْبَرِّ سَمِ قَارِسٍ مَعْرَبٌ ٢٠ قَوْلُهُ فَنُخْرِجْنَا النَّبِيَّ

الْمُخْتَرَمُ مِنَ الْبَرِّ سَمِ قَارِسٍ مَعْرَبٌ ٢٠ قَوْلُهُ فَنُخْرِجْنَا النَّبِيَّ هُوَ ابْنُ عَمْرٍو وَهَذَا مِنَ الْأَفْظَالِ خَلَّافٌ وَفَائِدَةٌ الشُّكْرُ إِذَا تَكْرَمَ إِذَا كَانَ الْخَافِزُ فِي الْمَوْجِدِينَ سَوَادًا هُوَ فِي مَعْظَمِ الرِّوَايَاتِ وَبِهَا عَلَى نِسْبَةٍ وَجَدَ وَقِيلَ هُوَ الْعَوَابُ وَقَالَ ابْنُ جَرْرٍ هُوَ الْأَوْجُوهُ فَلَيْتَ بِمَنْ مَعْنَى أَنْ يَكُنْ كَذَا فِي الْعَيْنِ ٢١ قَوْلُهُ تَبِعَ هَذِهِ أَيْ الْجُودِ وَتَجْمُلُ بِهَا بِالْحُرُوفِ فِيهَا عَلَى الْأَمْرِ كَذَا قَالَ الزُّهْرِيُّ كُنْ قَالَ فِي الْمَسَاجِدِ الظَّاهِرُ أَنَّ الْإِثْنَ مَعْنَاهُ جَزْمٌ وَوَاقِعٌ فِي جَوَابِ الْأَمْرِ الْجَمُوحِيُّ وَاسْتَمْلَى أَتْبَعُ هَذِهِ تَجْمُلُ بِهَمَزَةٍ اسْتِقْمَامٌ مَقْصُودٌ وَقَدْ تَمَّ وَتَعْمَلُ لَمْ تَجْمُلْ عَلَى أَنْ اسْتَمْلَى تَجْمُلُ فَذُفَّتْ هِيَ التَّائِيْنُ كَذَا فِي الْعُسْطَلَانِيِّ قَالَ الْعَيْنِيُّ ابْتِغَاءً لِمَا يَشَارِعُ فَمَحْمُودٌ وَتَجْمُلُ جَزْمٌ لِأَنَّ جَوَابَهُ ٢٢ قَوْلُهُ الْحَرَابُ بِكسر الحاء جَمْعُ حَرَبَةٍ وَالدَّرَقُ بِفَتْحِ الدَّالِّ جَمْعُ دَرَقَةٍ وَهِيَ الرِّسُّ الَّتِي تَتَّخِذُ مِنَ الْجِلْدِ ٢٣ ع ٢٤ قَوْلُهُ بِنَاءٍ تَقَالِبُ الْأَنْصَارِ إِشْعَارُ قَبْلَتْ يَوْمَ بُعَاثٍ وَهِيَ حَرْبٌ كَانَ بَيْنَ الْأَنْصَارِ وَالْمُرُودِ الْغَنَاءِ الْعُرُوفِ بَيْنَ أَهْلِ السُّودِ وَاللَّعِبِ وَقَدْ رُخِسَ عُرُوفُ فِي غَنَاءِ الْأَعْرَابِ وَهِيَ مَوْتٌ كَالرِّقَابِ قَالَهُ فِي الْجَمْعِ قَالُوا كَرِهُوا فِي بُعَاثٍ بِعَمِّ الْوَعْدَةِ وَخَفَةُ الْمَطْلُوعَةُ بِالسُّنَّةِ وَوَعْدَمُ الْأَنْصَارِ وَاسْتَمْلَى قَالُوا لَمَّا قَالَهُ فِي الْجَمْعِ قَالُوا كَرِهُوا فِي بُعَاثٍ بِعَمِّ الْوَعْدَةِ وَخَفَةُ الْمَطْلُوعَةُ بِالسُّنَّةِ وَوَعْدَمُ قِيلَ وَكَانَتْ فِيهَا مَقْلُوعَةٌ مَطْلُوعَةٌ وَبَقِيَتْ الْحَرْبُ فِيهَا إِلَى أَنْ قَامَ الْإِسْلَامُ مَا يَوْمَ عَشْرِينَ سَنَةً قَالَتْ السُّنَّةُ جَمْعٌ قَدِيمٌ مَعْلُومٌ أُنْتَهَى وَفِي الْعَيْنِيِّ قَالُوا الْقُرْآنُ أَمَّا الشُّرُوحُ فَلَا خَلْفَ فِي تَحْرِيرِ لَزْمِ السُّودِ وَاللَّعِبِ الْمَرْجَمُ بِالْإِتِّفَاقِ فَمَا مَّا يَسْلَمُ مِنَ الْحَرَابِ فَيُجُوزُ الْعُقَيْلُ مِنَ الْأَعْرَاسِ وَالْإِيَادَةُ بِشَيْبِهِمَا وَبِذَلِكَ إِلَى حَيْفَتِهِ تَحْرِيرُهُ بِقَوْلِ ابْنِ الْعَرَّاقِ وَبِذَلِكَ الشَّافِعِيُّ كَرِهَهُ وَهُوَ الْمَشْهُورُ مِنْ مَذْهَبِ مَالِكٍ وَاسْتَمْلَى جَمَاعَةٌ مِنَ الصُّوفِيَّةِ بِحَدِيثِ الْبَابِ عَلَى إِبَاهَةِ الْغَنَاءِ وَسَمَاعَهُ بِأَلْفٍ وَبَعْدَهُ كَرِهَهُ وَبِذَلِكَ عَنَاءُ الْجَارِيَتَيْنِ لَمْ يَكُنْ فِي وَصْفِ الْحَرْبِ وَالشُّجَاعُ وَمَا يَجْرِي فِي الْعِتَالِ فَلِذَلِكَ رُخِسَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ بَعْضُ مَشَارِبِنَا جَرْدُ الْغَنَاءِ وَالْإِسْتِمَاعُ لِيهِ مَعْجِيَةٌ حَتَّى قَالُوا لِمَا سَمِعُوا الْقُرْآنَ بِاللُّغَامِ مَعْجِيَةٌ وَاتَّأَنَّى وَالسَّامِعُ آتَمَانٌ وَاسْتَمْلَى بِقَوْلِهِ تَسَالَى وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لِمَا هُوَ الْعَدِيدُ جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ الْمَرْوِيَّةِ الْغَنَاءُ أُنْتَهَى وَفِي جَمْعِ الْبِهَارِيِّ قَالُوا الطَّبِيُّ وَبِهَا عِدَّةٌ مِنَ الصُّوفِيَّةِ مِنَ السَّامِعِ بِالْأَلِفِ فَلَا خَلْفَ فِي تَحْرِيرِ حَتَّى طَلَبَتْ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ أَعْمَالِ الْجَارِيَتَيْنِ

قوله إنما هذه لباس من لا خلاق له قال الكرماني هذه إشارة إلى نوع الجبّة وقال ابن جرير والذى يظهر على عينيها ويلتصق به جنسها أنقى قلت والظاهر هو من لا خلاق له كناية عن الكفّة وليس معنى إضافة اللباس إليه بيان الأياحة لهم فإنه مشكل عند من يقول بتكليف الكفّة بالفروع ولكن معناه أنها من أهل الذين يعتادون هذا اللباس وهو من شأنهم ودأبهم وليس المعنى أن من يلبسه فلا خلاق له حتى يقال لا يخجل المؤمن بلبسه في النار فكيف يصح ذلك وعلى هذا فما ذكره الكرماني من الإشارة إلى النوع أحسن إذ الإخبار باللباس المضاف إلى نوع الكفّة إنما يتناسب نوع الجبّة لا شخصها ثم الظاهر أن هذه الجبّة كانت من لباس الرجال لا النساء فيختص الكلام من أصله الرجال ولا يعبر الرجال والنساء حتى يقال يجوز للنساء لبس الحرير وهذا الحديث يقتضي أن لا يجوز لهن ذلك والله تعالى أعلم (قوله باب الحراب والدراق) قال الكرماني الدراق بالهاتين المفتوحين جمع الدرة وهي الرّيس الذي يتخذ من الجلود (قوله قال حسبك) حمل على الاستفهام بقول الجواب بتقدير لا حاجة إلى التقدير وقوله نعم يحمل على التصديق فإن نعم يأتي لتصديق الجواب قلت الأصل في نعمانه جواب الاستفهام ومع أن الإخبار للحطاب بأن هذا يكفيك بمعنى أنه قد طاب به قلبك ليس فيه كثرة فإنما أذهبت لك أعلم من المتكلم فإن يصح البيت ادري بما فيه فتأمل والله تعالى (قوله إن أول ما بُدِيَ) قد يقال ما بُدِيَ به هو الأول فما معنى إضافة الأول إليه والحجاب أنه يمكن اعتباره موعوداً مبتدأً بما باعتبار تقدمها على غيرها كان يعتبر جميع ما يقع أول النهار مبتدأً به فيما يكون فيها متقدماً يقال له أولها ثم قوله ثم ترجع فنحن ينبغي أن يكون بالرفع على العطف على مقدومي فنصلي ثم ترجع فنحن ولا يستقيم عطفه على أن نصلي لأنه خبر على الأول والأول لا يتعدان إلا أن يرد بالأول ما يعبر الأول حقيقة أو إضافة أي يكون أول بالنظر إلى ما بعده وذكر الرجوع كونه تهديد الذكور والرجوع فلا يظن ذلك الرجوع والرجوع لعل الذي تعتبره الأولية الإبريز اعنى الصلوة والغزوة بالنسبة إليه ما يبدئ به هو الأكل والشرب اللذان هما من متعلقات هذا اليوم دينا فكانا اعتبار الصلوة والغزوة الأكل والشرب مبتدأً بهما ثم اعتبار الصلوة والغزوة المبتدأً به على أن الصلوة والغزوة إضافة والله تعالى أعلم (قوله وعندي جاريتان الخ) لم يرد به الاستدلال على أن اللعب والغناء ممن سنن العيد إذ مثل اللعب لا يوصف بالسنية بدعايته أن يوصف بالباحة بل أراد به الاستدلال على أن أظهر السرور والفرحة على العيال بما يحصل لهم به بسط النفس وترويح البدن من كلف العبيّة الاعراض عنهم عند اشتغالهم باللعب ونحوه من السنن فإنه الذي فعله صلى الله عليه وسلم بل لا لالة هذا الحديث بل اللعب والغناء والله تعالى أعلم (قوله فلا ادري بلغت الرخصة

حدثنا محمد بن عبد الرحيم اخبرنا سعيد بن سليمان اخبرنا هشيم قال اخبرنا عبيد الله بن ابي بكر بن انس عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله لا يفد ويوم الفطر حتى ياكل تمرات وقال مروجي بن رجاء حدثني عبيد الله بن ابي بكر قال حدثني انس عن النبي صلى الله عليه وآله وياكلهن وترايات الأكل يوم الفطر حدثنا مسدد قال حدثنا اسمعيل عن ايوب عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وآله من ذبح قبل الصلوة فليعد فقام رجل فقال هذا يوم نُشيتي فيه اللحم وذكر من جيرانه فكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم صدقة قال وعندى جدعة أحب الي من شاتي لحم فرخص له النبي صلى الله عليه وآله فلا أدري أبلغت الرخصة من سواة أمر لا حدثنا عثمان قال حدثنا جدي عن منصور عن الشعبي عن البراء بن عازب قال خطبنا النبي صلى الله عليه وآله يوم الأضحية بعد الصلوة من صلتى صلاتنا ونسكك نُشكتنا فقد أصاب التُّشك ومن نسكك قبل الصلوة فأنه قبل الصلوة ولا نسكك له فقال ابو بردة بن نيار حال البراء يا رسول الله فاني نسكك شاتي قبل الصلوة وعرفت ان اليوم يوم اكل وشرب وأحببت ان يكون شاتي اول شاة تذبح في بيتي فذبحت شاتي وتعدت قبل ان اتى الصلوة قال شاتك شاة لحم فقال يا رسول الله فان عندنا عناق لنا جدعة احب الي من شاتين ان تجزي عني قال نعم ولن تجزي عن احد بعدك باب الخروج الى المصلي بغير منبر حدثني سعيد بن ابي مريم قال حدثنا محمد بن جعفر قال اخبرني زيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله بن ابي سرح عن ابي سعيد الخدري قال كان النبي صلى الله عليه وآله يخرج يوم الفطر والاضحية الى المصلي فاول شئ يبدا به الصلوة ثم يتصرف فيقوم مقابل الناس والناس جلوس على صفوفهم فيعظهم ويوصيهم ويا امرهم فان كان يريد ان يقطع بعثا قطعها او يامر بشئ امر به ثم يتصرف فقال ابو سعيد فلم يزل الناس على ذلك حتى خرجت مع مروان وهو امير المدينة في اضحى او فطرا فلما اتينا المصلي اذا منبر بناه كثير بن الصلت فاذا مروان يريد ان يرتقيه قبل ان يصلي فجدت بثوبه فجدت في فارتفع فخطب قبل الصلوة فقلت له غيرتم والله فقال ابا سعيد قد ذهب ما تعلم فقلت ما أعلم والله خير مما لا أعلم فقال ان الناس لم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلوة فجعلتها قبل الصلوة باب المشى والركوب الى العيد لا بغيا اذان ولا اقامة حدثنا ابراهيم بن المنذر الخزازي قال حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله بن عمران عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان كان يصلي في الاضحية والفطر ثم يخطب بعد الصلوة حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام ابن جريح اخبرهم قال اخبرني عطاء عن جابر ابن عبد الله قال سمعته يقول ان النبي صلى الله عليه وآله خرج يوم الفطر فبدأ بالصلوة قبل الخطبة قال واخبرني عطاء ان ابن عباس ارسل الى ابن حدثنا ثنا لا اول تذبح اول ما يذبح فقال قال انجزي لن تجزي عن رسول الله وان قال فجدت به خير والله منا والصلوة قبل

الاضحية  
الصلوة  
الخطبة

بالبرعة وجمع عياض بان مغوية هو الذي فعل ذلك فقبض مروان وهو عامل على المدينة وزياد وهو عامل على البصرة انتهى قال الكرماني قال مالك ان عثمان قد ما ليدرك الناس الصلوة ١٣ له قوله لم يخطب مرثع في ان الصلوة قبل الخطبة واما حكم المشى والركوب وان الصلوة بغيا اذان واقامة فالمرثع لا يدل على العلم الا ان يقال عدم التعرض المشى والركوب على تساويا ولعل البخاري الاول يذكرها في الترمذي وعدم ذكر ما يدل على حكمها في الباب ان يشترط ان لا يمشى ولا يركب على ما لا يركب في الاقامة فالتسوية فيها ما ذكره بعد هذا الحديث قال الكرماني قال ابن ابي عمير ابن التين فقال ليس فيما ذكره من الاحاديث ما يدل على مشى ولا ركوب واجب بان عدم ذلك مشعر بتسوية كل منها وان لا يمشى ولا يركب على الاقامة فالتسوية فيها ما ذكره من حديثه فان كان المشى لا يمشى ولا يركب في تحقيقها عن مشقة المشى فكذلك في الركوب هذا المعنى فكل من التوكى والركوب ارتفاق وان كان الركوب ابلغ في ذلك وفي الخبر الجاردي واما المشى والركوب فلما روي عن علي بن ابي حمزة عن سعد بن ابي واخيه وان كان في استاها صفات ولحديث جابر حيث بين فيه الخروج من غير بيان الركوب فالظاهر من قوله ان الصلوة قبل الخطبة ان الصلوة والاقامة والالكان الظاهر ذكرها بتدريجها الصلوة ذلك اليوم مخصوصة بخصوصها فاقام مقام البيان ١٣

**اسماء الرجال** باب الاكل الا محمد بن عبد الرحيم المشهور بصاحفة سعيد بن سليمان انجزي لقبه سعيد بن بشير بالتحقيق فيها السلي الواسطي باب الاكل يوم الفطر مسدد هو ابن مسدد الاسدي اسمعيل هو ابن عبد الوهب هو ابن ابي شيبة ابراهيم بن عثمان العباسي الكوفي الخوالي يروي عن ابي شيبة جريح هو ابن عبد الحميد العباسي الرازي مشهور هو ابن المعتمر الكوفي الشيباني عامر ابن شراجيل باب الخروج الا سعيد بن ابي مريم ابو محمد المصري محمد بن جعفر بن ابي كثير العبدى زيد ابن اسلم العدوي مولى عروة عياض هو القريش المدني باب المشى والركوب انس بن عياض ابو محمد المدني عبيد الله بن عمر العمري تافع مولى ابن عمر ابراهيم بن موسى بن يزيد التميمي هشام هو ابن يوسف الصنعاني ابن جريح محمد بن عبد العزيز بن جريح عطاء هو ابن ابي رباح جابر الانصاري ابن الزبير عبد الله حل اللغات تجزي تكفي او تقضى جديت اي جذبت

الاضحية  
الصلوة  
الخطبة

من سواة امر لا مبني على انه ما بلغ الله ما سيجي في حديث البراء عن قوله صلى الله عليه وآله ولم يذبح من احد بعدك (قوله فاول شئ يبدا به الصلوة) هذا من قبيل قوله ان اول بيت وضع للناس الذي ببكة في الابداء بالنكوة المحصنة مع تعريف الخبر لكون المبتدأ اسم تفضيل وقد اجازوا مثله (قوله باب المشى والركوب الى العيد بغيا اذان ولا اقامة) هكذا في رواية ابي ذر ابن عسار هكذا باب المشى والركوب الى العيد والصلوة قبل الخطبة بغيا اذان ولا اقامة فيقول بتصويب رواية الجوهري لما سيجي في الباب الذي بعده بيان تأخير الخطبة عن صلوة العيد وهو عين تقدم الصلوة على الخطبة قلت والذي يظهر ان محط الترجمة في هذا الباب هو قوله بغيا اذان ولا اقامة فلا يضر وجود قوله والصلوة قبل الخطبة ولا يضر التكرار بالنظر الى البيان الذي بعده كما لا يضر عدمه فالتصوير بيان الفرق بين الجمعة والعيد بان المشى والركوب الى الجمعة معلق بالنال لعلقه تعالى اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وكذا الصلوة في الجمعة تكون باذان واقامة بخلاف العيد في كل ذلك فان السعي اليها بلا اذان من اذان واقامة وكذا الصلوة تقرأ مستدلى على ذلك بجديت تأخير الخطبة عن الصلوة ولعل وجه الاستدلال والله تعالى اعلم ان المعروف عند اجتماع النداء والخطبة في صلوة هو ان يكون النداء عند الخطبة وذلك لا يحسن الا عند تقدم الخطبة على الصلوة ليفيد النداء فقد ت

الزبير في اول ما يوجب له انه لم يكن يؤذن بالصلاة يوم الفطر وانما الخطبة بعد الصلاة واخبرني عطاء عن ابن عباس وعن جابر بن عبد الله قال لم يكن يؤذن يوم الفطر ولا يوم الاضحى وعن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قام فبدأ بالصلاة ثم خطب الناس بعد فلما فرغ نبى الله صلى الله عليه وسلم نزل فأتى النساء فذكرهن وهو يتوكأ على يد بلال وبلاط باسط ثوبه تلقى فيه النساء صدقة قلده لعطاء اترى حقا على الامام الا ان يأتى النساء فيذكرهن حين يفرغ قال ان ذلك لحق عليهم وقالهم ان لا يفعلوا باب الخطبة بعد العيد حدثنا ابو عاصم قال اخبرنا ابن جريح قال اخبرني الحسن بن مسلم عن طاءوس عن ابن عباس قال شهدت العيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بكر وعمر وعثمان فكلهم كانوا يصلون قبل الخطبة حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابواسامة قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر يصلون العيد قبل الخطبة حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم الفطر ركعتين لم يصل قبلها ولا بعدها ثم أتى النساء ومعه بلال فامرهن بالصدقة فجعلن يلقين تلقى المرأة خوصها وسخا بها حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا زبيد قال سمعت الشعبي عن البراء بن عازب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان اول ما نبدا في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فنحرف فنمض ففعل ذلك اصاب سنتنا ومن نحر قبل الصلاة فانما هو لحم قدامة لاهله ليس من التمسك في شيء فقال رجل من الانصار يقال له ابو بردة بن نيار يا رسول الله ذبحت وعندى جدعة خيرة من مسنة قال اجعله مكانه ولن توفي او تجزي عن احد بعدك باب ما يكره من حمل السلاح في العيد والحرم وقال الحسن هو ان يحملوا السلاح يوم العيد الا ان يخافوا عدا واحدا حدثنا زكريا بن يحيى ابو السكين قال حدثنا الحارثي قال حدثنا محمد بن سوقة عن سعيد بن جبيرة قال كنت مع ابن عمر حين اصابه سنان الدرع في اخص قدماه فلزقت قدماه بالركاب فنزلت فنزعتهما وذلك بهنى فبلغ الحجاج فجاء يعوده فقال الحجاج لو تعلم من اصابك فقال ابن عمر انت اصبتي قال وكيف قال حملت السلاح في يوم لم يكن يحل فيه وادخلت السلاح المحرم ولم يكن السلاح يدخل في الحرم حدثنا احمد بن يعقوب قال حدثني اسحق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص عن ابيه قال دخل الحجاج على ابن عمر وابا عنده قال كيف هو قال صالح فقال من اصابك قال صابتي من امر يحمل السلاح في يوم لا يحل فيه حملة يعني الحجاج باب التكبير للعيد وقال عبد الله بن سبران كنا فرغنا في هذه الساعة وذلك حين التسبيح حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن زبيد عن الشعبي عن البراء بن عازب قال خطبتنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفطر قال ان اول ما نبدا به في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فنحرف فنمض ففعل ذلك فقد اصاب سنتنا ومن ذبح قبل ان يصلي فانما هو لحم عجل لاهله ليس من التمسك في شيء فقام حالي ابو بردة بن نيار فقال يا رسول الله اني ذبحت قبل ان اصلي عندى

وعن جابر بن عبد الله قال سمعته يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فاعلمهم رسول الله فقال تجزي عند فعل ما فقال فقال اصابتك

التيكبر للعيد اي صلاة العيد من بعد اذا بادد وامرغ ولا بد الا صلي من المشركين بتأخير الوعدة بعد الكاف وغيرها العيني كالي فذا ابن عمر يستعمل قال وهو تحريف ١٢ قس له قوله من التمسك اي وقت صلوة السجدة وسبب النافذة قاله السيوطي قال العيني وذلك اذا مضى وقت الكراهة وفي رواية في صفة الصلاة في وقت السجدة العيني وهذا التعليق وصله ابو داود نا احمد بن حنبل نا ابو المغيرة نا صفوان نا يزيد بن خير الراسي قال فتح عبد الله بن مسعود الحجاج بن يوسف مع الناس في يوم فطر واوحى فاعلموا بقاء الامام وقال انا كنا قد فرغنا سنا منها وذلك حين التسبيح واخرج ابن ماجه ايضا انتهى كلام العيني ١٢  
**اسماء الرجال الخوص الملقية من الذهب والفضة باب** الخطبة بعد العيد ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل البصري ابن جرير شيخ عبد الملك مرقريه الحسن بن مسلم بن رباح طاووس هو ابن كيسان يعقوب بن ابراهيم هو الدورق ابواسامة حماد بن اسامة عبيد الله بن عمر العمري تافع مولانا ابن عمر سليمان بن حرب الواسطي البصري شعبة هو ابن ابي اسام شعبة هو ابن عدي بن ثابت الانصاري الكوفي سعيد بن جبيرة الاسدي مولاهم آدم هو ابن ابي اسام شعبة هو ابن الحجاج العسلي زبير بن عدي الزبيدي شيخ الزبيدي شيخ الموعدة ابن الحارث الياشي الشعبي عامر بن شراجيل باب ما يكره من حمل السلاح الحارثي هو عبد الرحمن بن محمد لابيه عبد الرحيم محمد بن سوقة التميمي العوفي الكوفي من الحجاج بن يوسف الشعبي وكان اذا ذاك امير على الحجاز باب التكبير للعيد ابو عبد الله بن سبران الذي سلس الضحاك بن يوسف الشعبي من مات من الصحابة بالشام فماده شعبة سليمان بن حرب الواسطي شعبة بن الحجاج العسلي زبير بن عدي الياشي الشعبي هو عامر بن شراجيل حل اللغات والسحاب بكسر الميم خط من فرزاوقلاوة من طيب او مسك او قرف نقل ليس فيه من الجوز شري اخمص القدم هو ما دخل من القدم فلم يصب الارض عند المشي ١٢

١٥ قوله لحي طليم النظار عطاء بري وجوب ذلك ولما قال عياض ولم يقبل بذلك غيره والنووي وغيره حلوه على الاستحباب وكذا في قوله ما تم فافترضا واستغفارة ١٣ ع ١٤ قوله فرضا عنهم التمسك وكسر الملقية من الذهب والفضة والسحاب بكسر الميم وخفة العجره قلاوة تخم من مسك وغيره وليس فيها من الجوز شري فان قلت كيف يدل على التمسك قلت كان جعل امر النساء بالصدقة من تيمم الخليفة لا الكوفاني وكذا قال ابن جرير في الفتح ١٤ قوله ولن توفي او تجزي عن احد بعدك باب ما يكره من حمل السلاح في العيد والحرم وقال الحسن هو ان يحملوا السلاح يوم العيد الا ان يخافوا عدا واحدا حدثنا زكريا بن يحيى ابو السكين قال حدثنا الحارثي قال حدثنا محمد بن سوقة عن سعيد بن جبيرة قال كنت مع ابن عمر حين اصابه سنان الدرع في اخص قدماه فلزقت قدماه بالركاب فنزلت فنزعتهما وذلك بهنى فبلغ الحجاج فجاء يعوده فقال الحجاج لو تعلم من اصابك فقال ابن عمر انت اصبتي قال وكيف قال حملت السلاح في يوم لم يكن يحل فيه وادخلت السلاح المحرم ولم يكن السلاح يدخل في الحرم حدثنا احمد بن يعقوب قال حدثني اسحق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص عن ابيه قال دخل الحجاج على ابن عمر وابا عنده قال كيف هو قال صالح فقال من اصابك قال صابتي من امر يحمل السلاح في يوم لا يحل فيه حملة يعني الحجاج باب التكبير للعيد وقال عبد الله بن سبران كنا فرغنا في هذه الساعة وذلك حين التسبيح حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن زبيد عن الشعبي عن البراء بن عازب قال خطبتنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفطر قال ان اول ما نبدا به في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فنحرف فنمض ففعل ذلك فقد اصاب سنتنا ومن ذبح قبل ان يصلي فانما هو لحم عجل لاهله ليس من التمسك في شيء فقام حالي ابو بردة بن نيار فقال يا رسول الله اني ذبحت قبل ان اصلي عندى

وعند تأخير الخطبة عن الصلاة لو كان نداء على الخطبة فلا فائدة فيه وقد علم في صلوة العيد تأخير الخطبة فعملته لانه فيه وبه ثبت ان المشي والركوب اليها لا يعلق بالنداء بل يكون بل نداء وكذا علمتها صلوة بل نداء فانهم (قوله ثم أتى النساء) وجه الاستدلال هو ان هذا الايمان والتمسك عليه من تمام الخطبة فيلزم من تأخيرها عن الصلاة تأخير الخطبة عنها (قوله ان اول ما نبدا) قيل الظاهر ان هذا القول كان قبل الصلاة وهو من جملة الخطبة فيلزم تقدم الخطبة على الصلاة فصار هذا الحديث مخالفا للمطلوب وليس بشيء يجوز ان يكون هذا القول بعد الصلاة ويكون قبلها على ان ليس جزءا من الخطبة يبقى بعد النظر في دلالة الحديث على المطلوب فقيل جعل الصلاة اول ما يبدأ يقتضى تقدما على الخطبة وانت خبير بانها ما وقع في الحديث ذكر للخطبة صريحا وهو مبني على ان الخطبة من متعلقات الصلاة فذكرها مندرج في ذكر الصلاة وعلى هذا فيصح كون الصلاة اول ما يبدأ أسوأ كانت الخطبة قبلها ولا بعد كما ان تقديم الوضوء والغسل على الصلاة لا يضر في كون الصلاة اول ما يبدأ أقل دالة الحديث على المطلوب لا يخلو عن خلفه والله تعالى اعلم





الى المصلي حدثنا عمرو بن عباس قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن عباس قال سمعت ابن عباس قال خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم فطر واضل فصرخ فصرخا ثم خطب ثم اتى النساء فوعظهن وذكرهن وامرهن بالصدقة باب  
استقبال الامام الناس في خطبة العيد وقال ابو سعيد قاتل النبي صلى الله عليه وسلم مقابل الناس حدثنا ابو نعيم قال حدثنا محمد بن طلحة عن زبيد عن الشعبي عن البراء قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوما اضل الى البقيع فصلى ركعتين ثم اقبل علينا بوجهه فقال ان اول نشكنا في يومنا هذا ان تبادوا بالصلاة ثم نرجع فنتخرفن فعل ذلك فقد وافق سنتنا ومن ذبح قبل ذلك فانما هو شئ عجله لاهله ليس من النبي في شئ فقام رجل فقال يا رسول الله اني ذبحت وعندى جدة خيرة من مسنة قال ادبها ولا تفتي عن احد بعدك باب العلم بالمصلي  
حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني عبد الرحمن بن عباس قال سمعت ابن عباس قيل له اشهدت العيد مع النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ولولا مكاني من الصغرى ما شهدت حتى اتى العلم الذي عند ابي كثير بن الصلت فصلى ثم خطب ثم اتى النساء ومعه بلال فوعظهن وذكرهن وامرهن بالصدقة فرأيتهن يهوين بايديهن يقذفن في ثوب بلال ثم انطلق هو وبلال الى بيته باب موعظة الامام النساء يوم العيد حدثنا اسحق بن ابراهيم بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق قال اتانا ابن جريج قال اخبرني عطاء عن جابر بن عبد الله قال سمعته يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفطر فصلى فبدأ بالصلاة ثم خطب فلما فرغ نزل فأتى النساء فذكرهن وهو يتوكأ على يد بلال وبلال يأسط ثوبه تلقى فيه النساء الصدقة قلت لعمري انك لو اذيتك صدقة تصدق من حينئذ تلقى فتمرها ويلقين قلت لعطاء انكرى حقا على الامام ذلك ويذكرهن قال انه لحق عليهم وبالهم لا يفعلونه قال ابن جريج واخبرني الحسن بن مسلم عن طاوس عن ابن عباس قال شهد الفطر مع النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان يصليونها قبل الخطبة ثم يخطب بعد خروج النبي صلى الله عليه وسلم كافي انظر اليه حين يجلس بيده ثم اقبل يشقهم حتى جاء النساء معه بلال فقال يا ايها النبي اذ جاءك المؤمنات يبائعينك الية ثم قال حين فرغ منها اتى على ذلك فقالت امرأة واحدة منهن لم يجبه غيرها نعم لا يدري حسن من هي قال فتصدقن فبسط بلال ثوبه ثم قال هلتم لكن فداء ابى وامى فيلقين الفقه والخواتيم في ثوب بلال قال عبد الرزاق الفقه الخواتيم العظام كانت في الجاهلية ياب اذا المكين لها جلباب في العيد  
حدثنا ابو عمرو قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب عن حفصة بنت سيرين قالت كنا ننبع جوارينا ان يخرجن يوم العيد فيجاءن امرأة

حدثنا ابو عمرو قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب عن حفصة بنت سيرين قالت كنا ننبع جوارينا ان يخرجن يوم العيد فيجاءن امرأة

حدثنا ابو عمرو قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب عن حفصة بنت سيرين قالت كنا ننبع جوارينا ان يخرجن يوم العيد فيجاءن امرأة

حدثنا ابو عمرو قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب عن حفصة بنت سيرين قالت كنا ننبع جوارينا ان يخرجن يوم العيد فيجاءن امرأة

حدثنا ابو عمرو قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب عن حفصة بنت سيرين قالت كنا ننبع جوارينا ان يخرجن يوم العيد فيجاءن امرأة

حدثنا ابو عمرو قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب عن حفصة بنت سيرين قالت كنا ننبع جوارينا ان يخرجن يوم العيد فيجاءن امرأة

فنزلت قصري خلف فانيتهما فحدث ان زوج اختها غزى مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة فكانت اختها معه في ست غزوات قالت  
فكنا نقوم على المرضى ونداوى الكلبى فقالت يا رسول الله اعلى احدنا باس اذا لم يكن لها جلباب الا تخرج فقال لتلبسها صاحبها من جلبابها  
فليس شهدن الخير ودعوة المؤمنين قالت حفصة فلما قدمت ام عطية اتيتها فاسألتهما سمعت في كذا وكذا فقالت نعم باني وقل ما ذكرت النبي  
صلى الله عليه وسلم الا قال باني قال لتخرج العواتق وذوات الخد وراى وقال العواتق وذوات الخد وشركايتوب والحبيص فتعزل الحبيص المصلى  
وليس شهدن الخير ودعوة المؤمنين قالت فقلت لها الحبيص قالت نعم ليس الحائض تشهد عرفات وتشهد كذا وتشهد كذا يا ب  
اعتزال الحبيص المصلى حدثني محمد بن المثنى قال حدثنا ابن ابي عدي عن ابن عون عن محمد قال قالت ام عطية امرتان ان يخرج فخرج  
الحبيص والعواتق وذوات الخد وراى وقال ابن عون او العواتق ذوات الخد ورافات الحبيص فيشهدن جماعة المسلمين ودعوةهم ويعتزلن  
مصلاهم يا ب النحر والذبح يوم النحر بالمصلى حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني كثير بن فرقد عن نافع عن ابن  
عمران النبي صلى الله عليه وسلم كان ينجس ويذبح بالمصلى يا ب كلام الامام والناس في خطبة العيد واذا سئل الامام عن شئ وهو يخطب  
حدثنا مسدد قال حدثنا ابو ارقص قال حدثنا منصور بن المعتمر عن الشعبي عن البراء بن عازب قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وسلم يوم النحر بعد الصلوة فقال من صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد اصاب النسك ومن نسك قبل الصلوة فتلك شاة لحم فقام ابو  
بردة بن نيار فقال يا رسول الله والله لقد نسكت قبل ان اخرج الى الصلوة وعرفت ان اليوم يوم اكل وشرب فنجلت واكلت واطعمت  
اهلى وجبراني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك شاة لحم قال فات عندي عن ابي جندب عن ابي خزيمة عن ابي بصير عن ابي بصير قال نعم  
لن تجزى عن احد بعدك حدثنا احمد بن محمد بن زيد عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
صلى يوم النحر ثم خطب فامر من ذبح قبل الصلوة ان يعيد ذبحة فقام رجل من الانصار فقال يا رسول الله جيران لي انا قال بهم خصامة  
وانا قال بهم فقرواني ذبحت قبل الصلوة وعندي عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
الاسود عن جندب قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر ثم خطب ثم ذبح وقال من ذبح قبل ان يصلي فليذبح اخرى مكانها ومن لم  
يذبح فليذبح باسم الله يا ب من خالف الطريق اذا رجع يوم العيد حدثنا محمد بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
سليمان عن سعيد بن الحارث عن جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم عيد خالف الطريق فليذبح اخرى مكانها ومن لم  
سعيد عن ابي هريرة وحديث جابر رضي الله عنه يا ب اذا فاتته العيد يصلي ركعتين وكذلك النساء ومن كان في البيوت والقري لقول النبي صلى  
الله عليه وسلم اذا فاتته العيد يصلي ركعتين وكذلك النساء ومن كان في البيوت والقري لقول النبي صلى

فكانت قالت بابا وقلنا بابا قالت وتعتزل فتعتزل فقالت حدثنا بالمصلى يوم النحر قال فاكلت عناق جذعة وادفقر فاني وقال محمد بن  
قال العيني او تخفيف الامام او لعمركم كيد لا عدل اولان طريقا الى المصلى كانت على اليمين فلورجع منها رجع على  
جزة الشمال وقيل غير ذلك ١٣ له قوله وحديث جابر رضي الله عنه في رواية اخرى عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
غيره حتى يكون هو مع مذكور على الباني ان سقط قوله وحديث جابر رضي الله عنه في رواية اخرى عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
ظلالا اشكال فيها قال ووقع في رواية ابن اسكن تابعه يونس بن محمد عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
توجيه قولنا ومع باقي الاشكال في قولنا بلور فان لم يتابعه يونس بن محمد في رواية اخرى عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
اخرجه البخاري عن محمد بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
ابي هريرة وحديث جابر رضي الله عنه في رواية اخرى عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
ابن اسكن وقال محمد بن اسكن عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
وتلخيصه قال الكرماني حاصل الكلام ان الصواب اما طريقة النسفي وهي بنصفان قوله وحديث جابر رضي الله عنه  
طريقة ابي بصير وهي بزيادة حديث ابن اسكن عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
اعتزال الحبيص المصلى حدثنا محمد بن المثنى عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
المصرى ام عطية نسبية الانصارية باب النحر والذبح الى عرفة النبي صلى الله عليه وسلم هو النبي صلى الله عليه وسلم  
سعد الامام كثير بن فرقد المدني بن زبيل مصرنا فع مولى ابن عمر بن عبد الله باب كلام الامام مسدد هو ابن  
مسدد هو ابن مسدد بن يحيى بن مهران بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
محمد بن سيرين بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
العبدى الكوفي بن جندب هو ابي بصير باب من خالف الطريق الى عرفة النبي صلى الله عليه وسلم هو النبي صلى الله عليه وسلم  
ولان شوية انه محمد بن اسكن قال ابن جرير والاول هو المعتمد عليهم بن سليمان بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
الحارث بن اسكن الانصاري المدني فاحتملها جابر بن عبد الله الانصاري وامر اس وعلما بن ابي بصير  
وقال مكرمة وعلما بن ابي بصير ١٣  
حل اللغات خلف بفتح الحاء المعجمة واللام جده طمته بن عبد الله بن خلف بالبصرة الكلبى بفتح  
الكاف وسكون اللام الجرجى عناق كسب الامام بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
البصرة كان بها قروان لانس ١٣ عه ليشير الى مخالفة ما روى عن علي رضي الله عنه لا يجمع ولا يشترط  
الاني مصر جامع العموم الحديث المذكور ١٣ آف

الصلوات عن ابي بصير عن سعيد بن ابي هريرة





اناسا منذ ادركنا يوترون بتلك وان كلاً لو اسع وارجوان لا يكون بشيء منه بأسٌ **حدثنا ابو اليمان** قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال **حدثني عروة** ان عائشة اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي احدى عشرة ركعة كانت تلك صلاته تعنى بالليل فيسجد السجدة من ذلك قدر ما يقرأ احدكم خمسين اية قبل ان يرفع رأسه ويركع ركعتين قبل صلوة الفجر ثم يضطجع على شقه الايمن حتى يأتيه المؤذن للصلاة **باب ساعات الوتر** قال ابو هريرة او صاني رسول الله صلى الله عليه وسلم بالوتر قبل النوم **حدثنا ابو اليمان** قال **حدثنا** **حماد بن زيد** قال **حدثنا انس بن سيرين** قال قلت لابي عمر اريت الركعتين قبل صلوة الغداة اطيل فيهما القراءة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل مثنى مثنى ويوتر بركعة ويصلي ركعتين قبل صلوة الغداة وكان الاذان باذنيه قال **حدثنا ابي بصير** **حدثنا** **عمر بن حفص** قال **حدثنا ابي** قال **حدثنا الاعمش** قال **حدثني مسلم بن عمار** عن مسروق عن عائشة رضيت الله عنها قالت كل الليل اوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتهى وتره الى الشحر **باب ايقاظ النبي صلى الله عليه وسلم اهله** بالوتر **حدثنا مسدد** قال **حدثنا يحيى** قال **حدثنا هشام** قال **حدثني ابي** عن عائشة رضيت الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وانا راقدة معترضة على فراشه فاذا اراد ان يوتر ايقظني فاوترت **باب ليجعل اخر صلواته وتر** **حدثنا مسدد** قال **حدثنا يحيى بن سعيد** عن عبيد الله قال **حدثني نافع** عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اجعلوا اخر صلواتكم بالليل وتر **باب الوتر على الدابة** **حدثنا اسمعيل** قال **حدثني مالك** عن ابي بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن سعيد بن يسار انه قال كنت اسير مع عبد الله بن عمر بطريق مكة فقال سعيد فلما خشيت الصبح نزلت فاوترت ثم لحقت فقال عبد الله بن عمر اين كنت فقلت خشيت الصبح فنزلت فاوترت فقال عبد الله اليس لك في رسول الله اسوة حسنة فقلت بلى والله قال فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر على البعير **باب الوتر في السفر** **حدثنا موسى بن اسمعيل** قال **حدثنا جويرية بن أسماء** عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في السفر على راحلته حيث توجهت به يومى ايماء صلوة الليل الا الفرائض ويوتر على راحلته **باب القنوت قبل الركوع** وبعده **حدثنا مسدد** قال **حدثنا محمد بن زيد** عن ابي بصير **حدثنا** **سدير بن قيس** قال سئل انس بن مالك اقتت النبي صلى الله عليه وسلم في الصبح قال نعم فقيل **اوقنت** قبل الركوع قال بعد الركوع يسيراً **حدثنا** **مسدد** قال **حدثنا عبد الواحد** قال **حدثنا عاصم** قال سألت انس بن مالك عن القنوت فقال قد كان القنوت قلت قبل الركوع او بعده قال قبله قال فان فلانا اخبرني عنك انك قلت بعد الركوع فقال كذب انما اقتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الركوع شهر اراه كان بعث قومًا يقال لهم القراء زهاء سبعين رجلاً الى قوم من المشركين دون اولئك وكان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فقنت رسول

**عن بالصلوة النبي تطيله نطيل انطيل بالليل الركعتين للوتر**

رضى الله عنه ٢ صلى الله عليه وسلم الفرض ٢ اوقنت ٢ بن زياد

اسماء الرجال

بن نافع المعنى شعيب بن ابي عمرة الحمصي الزهري هو ابن شهاب عروة بن الزبير باب ساعات الوتر

ابو عثمان محمد بن الفضل السدي حماد بن زيد بن درهم حماد بن زيد بن درهم الاموي الجعفي عمر بن حفص

بن عياض قاضي الكوفة الخفي الكوفي الاعمش هو سليمان بن مردان مسلم ابو الوضحي الكوفي لابن كيسان مسروق

هو ابن عبد الرحمن الكوفي باب ايقاظ النبي صلى الله عليه وسلم هو ابن مسعود الاسدي هشام بن زيد عن ابي هريرة

بن الزبير يحيى بن سعيد بن القطن نافع بن مولى بن عمر باب الوتر على الدابة اسمعيل هو ابن ابي اويس مالك

الامام المدني سعيد بن يسار الجواب المدني باب الوتر في السفر موسى بن اسمعيل التوزلي باب القنوت

قبل الركوع وبعده مسدد تقدم اليوب السخاني مسدد تذكره حماد بن زيد قد سبق ذكره انما مسدد

مزارع عمير الواحد بن زياد العبدي البصري مولا هم ماسم هو ابن سليمان الناحول حل اللغات

داقداة نامة نرها بضم الزاي المعجمة مقدار ١٣ يعني غير الذين دعا عليهم وكان بين المدعو عليهم وبينهم

عهد فذروا وقتلوا القراء فدعا عليهم ١٣ ع

الاجازة

وقوله كل الليل اوتر العباد اجزاء الليل الصالحة لذلك وهي ما بعد العشاء على البدلية فاجبنا صلى اول الليل واجبنا وسطه واجبنا اخره والله تعالى اعلم رقبه اجعلوا اخر صلواتكم كاستبدال بصيغة الاخر فلهذا وفي حديث اخر من يقول بوجوب الوتر لئلا يدع الله في هذا الحديث للتدب قطعاً اذ لا يقول احد يجعل الوجوب اخر الصلوة وقوله اليس لك في رسول الله صلى الله عليه وسلم اسوة كما انه اراد فاعتد فعله صلى الله عليه وسلم جائزاً لو تقضى به في الجواز فتفعله احبنا سيما في وقت الحاجة كمثل هذا الوقت ولم يرد ان في مجزئ النزول ترك الاقتداء به كيف وقد جاء انه كان يفزل احبنا حتى قالوا انه الاولي ان تبصر والله تعالى اعلم وقوله الى قوم المشركين دون اولئك قال كقولنا فان قلت فما معنى دون اولئك قلت يعنى غير الذين دعا عليهم وكان بين المدعو عليهم وبينهم عهد فذروا وقتلوا القراء فدعا عليهم ١٣ ع

الله صلى الله عليه وسلم ثم ايدعو عليهم حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زائدة عن التيمي عن ابي مجلز عن انس بن مالك قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم اريدعو على رغل وذكوان حدثنا مسدد قال حدثنا اسمعيل قال اخبرنا خالد بن ابي قلابة عن انس بن مالك قال كان القنوت في المغرب والمغرب في الفجر **بسم الله الرحمن الرحيم**

**ابواب الاستسقاء**

**باب الاستسقاء وخروج النبي صلى الله عليه وسلم في الاستسقاء** حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن ابي بكر عن عباد بن تميم عن عمه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في الاستسقاء وحول رداءه

**باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اجعلها سنين كسني يوسف** حدثنا قتيبة قال حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رفع رأسه من الركعة الأخيرة يقول اللهم انج عياش بن ابي ربيعة اللهم انج سلمة

ابن هشام اللهم انج الوليد بن الوليد اللهم انج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر اللهم اجعلها سنين كسني يوسف وان النبي صلى الله عليه وسلم قال غفار غفر الله لها واسلم سلمها الله قال ابن ابي الزناد عن ابيه هذا كذا في الصبر حدثنا

الحميد قال حدثنا سفيان عن ابي العمير عن ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله بن ابي شيبة قال حدثنا جدير عن منصور عن ابي الضحى عن مسروق قال كنا عند عبد الله فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى من الناس ادياراً فقال اللهم سبعا

كسبع يوسف فاخذتهم سنة حصت كل شئ حتى اكلوا الجلود والميتة والجيف وينظر احدكم الى السماء فيرى الدخان من الجوع فاتاه يوسف فقال يا محمد انك تأمر بطاعة الله وبصلة الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله لهم قال الله عز وجل فارتقب يوم تأتي

السماء بديخان فيبين الى قوله انكم عائدون يوم يبسط البطشة الكبرى فالبطشة يوم يدر فقد مضت الدخان والبطشة والزام واية الروم **باب سؤال الناس الامام الاستسقاء** اذا تحطوا احدنا عمرو بن علي قال حدثنا بوقتيبة قال حدثنا عبد الرحمن بن

عبد الله بن دينار عن ابيه قال سمعت ابن عمر يمثّل بشعر ابي طالب وابيض يستسقى الغمام بوجهه ثم مال اليمى عصمة للارامل وقال عمر بن حنظلة حدثنا سالم عن ابيه وربا ذكرت قول الشاعر وانا انظر الى وجه النبي صلى الله عليه وسلم يستسقى فما ينزل حتى يجيش

كل ميزاب وابيض يستسقى الغمام بوجهه ثم مال اليمى عصمة للارامل وهو قول ابي طالب حدثنا الحسن بن محمد قال حدثنا محمد ابن عبد الله الانصاري قال حدثني ابي عبد الله ابن المشي عن ثمانية بن عبد الله بن انس عن انس بن مالك ان عمر بن الخطاب

رضي الله عنه كان اذا تحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب رضي الله عنه فقال اللهم اننا كنا نتوسل اليك بنبينا صلى الله عليه وسلم **باب الاستسقاء وخروج النبي صلى الله عليه وسلم في الاستسقاء** اجعلها كسني يوسف اكلنا احدهم فقال اننا منتقون وقد لا يعجزنا حدثنا الانصاري حدثنا بن بريك

وهو الرغ ان يكون خمرية امزوف اي هو ابيض ١٢ ع ١٣ قوله لارامل اي نسيم مما يهبهم والارامل جمع اطلوة وهي الغيرة التي لا تزوج لها والمناسبة للزوجة من حيث انهم اذا كانوا يراون الله في تقسيم فاحرى ان يقربوا للسؤال انتهى كذا في السلطان ١٢ ع ١٥ قوله استسقى بالعباس اي توسل به وفي حديثه الى صالح فلما صدق وعمر العباس بن ابي طالب عمهم انا توخنا ابيك بعن نبيك وصنوا به فاستسقا النبي ولا تجلنا من القاطنين ثم قال قل يا ابا الفضل فقال العباس اللهم لم ينزل بلا ولا يذنب ولم يكشف الا بتوبة وقد توجي في التوم ابيك لما كان من نبيك وانه ايدينا اليك بالذنوب ونواصينا بالتوبة فاستسقا النبي فارتخت السماء شائب مثل الجبال حتى اصعبت الارض ١٢ ع

**اسماء الرجال** احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التيمي المروعي الكوفي زائدة هو ابن قدامة الكوفي التيمي هو سليمان بن طرفان البصري ابي مجلز هو ابن حميد السدوسي البصري ابي قلابة هو عبد الله بن زيد الحري **باب الاستسقاء** ابو اليوم هو الفضل بن وكيع عبد الله بن ابي بكر ابي محمد بن عمرو بن حزم قاضي المدينة عباد بن تميم اي ابن زيد بن عاصم الانصاري المازني يروي عن عمر بن عبد الله بن زيد بن عاصم بن كعب ابي الزناد هو عبد الله بن ذكوان الاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز الجعدي هو عبد الله بن الزبير سفيان هو الثوري ابي الضحى مسلم بن صبيح مسروق هو ابن الاجدع عبد الله بن عمار بن مسعود جهمير هو ابن عبد الحميد منصور هو ابن العتمر باب سؤال الامم عمرو بن عثمان بن بشار ابي بصير البصري ابو قتيبة مسلم الخراساني البصري الحسن بن محمد هو ابن الصباح الزعفراني محمد بن عبد الله بن المشي ابن عبد الله بن انس بن مالك ١٢

**١** له قوله قلت النبي صلى الله عليه وسلم مطابقة للترجمة من حيث ان في مشروعيه القنوت كما في الحديث السابق وهو في نفس الامر من ذلك الحديث وكذا مطابقة الحديث الا في ١٢ ع ١٣ قوله قول رواد كان هذا اجل التناول ليعقب عالم من الجهد الى الحصب لا يبان السنه واليرذيب ابو حنيفة ١٢ ع ١٤ قوله هذا كذا في الصبر يعني قوله هذا كذا في الصبر يعني اذ روي عن ابيه هذا الحديث بهذا الاسناد فبين ان الدعاء المذكور كان في صلوة الصبح ويدل على هذا قوله في الركعة الأخيرة من الصبح وقيل كان ذلك في الشاء وقيل في الظهر والعشاء على كل حال قد بينا انه مسوخ ١٢ ع ١٥ قوله من الناس اي قريش والام للعباد باراي عن الاسلام ١٢ ع ١٦ قوله حصت بشعر العباد اي استاصلت واذهبت النبات فاكشفت الارض ١٢ ع ١٧ قطلاني ١٢ ع ١٨ قوله الجيف كعب جمع جيفة وهي جثة الميت اذا اذراع فهي اخص من الميت لانها لم تحرق ذكاة ١٢ ع ١٩ قوله فيرى الدخان من الجوع لان الجوع لان الجائع يرى بينه وبين السماء كهيئة الدخان من ضعف بصره ١٢ قطلاني ١٢ ع ٢٠ قوله فادع الله لهم في هذا السياق التوسل بانه عالم ثم وقع ذلك في سورة الدخان ولفظنا استسقى لهم فقوا ١٢ ع ٢١ قوله قال الله عز وجل فارتقب اي انتظر يا محمد انهم وذلك ان قريشا غلبوا النبي صلى الله عليه وسلم واستصغروا عليه قال الله عز وجل يا محمد انهم كسيع يوسف فاخذتهم سنة اكلوا فيها الطعام والميتة من الجهد حتى جعل ادم يرى ما بينه وبين السماء كهيئة الدخان من الجوع قالوا ربنا اكشف عنا العذاب اننا مؤمنون فقيل لانا كشفنا عنهم عاروا وقد اربوا فكشف عنهم عاروا فانتم الله منهم يوم يدر ذلك قوله فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين الى قوله اننا منتقون قاله ابن مسعود واورده المصنف في التفسير وكذا في العيني ١٢ ع ٢٢ قوله فقد مضت الى آخره من كلام ابن مسعود وهو لم يندره الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن دحية الذي يعقبه النظر الصحيح حمل امر الدخان على قضبتين اهدسا وقتت وكانت والاخرى ستقع ١٢ ع ٢٣ قوله واللام بكسر اللام قيل انه العنق الذي اصابهم يوم بدر فعلى هذا يكون البطشة واللام واحد ومن الحسن اللام يوم البقرة وعنه انه موت كذا في العيني وقيل انه قوط وقيل هو الاصل ليريد قوله كما في ١٢ ع ٢٤ قوله واية الروم قال تعالى ان غلبت الروم في ادنى الارض الاية ووقع كما اخبر عنه ١٢ ع ٢٥ قوله وابيض بنج الضاد ومنها وجه الفتح ان يكون معطوفا على قوله سيدا في البيت الذي قبل

اليوم واولئك اشاق الى الذين دعاهم والله تعالى اعلم قوله باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اجعلها عليهم سنين الخ ذكره لانه دعاء يقهوظ المطر على من يستحقه فيه اشارة الى انه لا بد من النظر في الاستسقاء الى اهلية من يدعي له روقه فقال يا رسول الله هلكت المواشي الخ كانه صلى الله عليه وسلم لما مضى من الكلاها اثناء خطبة الامام لانه ضرر خاص ومثله يتحمل لذم الضرر العام وكان مراد هذا القائل دفع الضرر للعالم فحفا عنه في نقله الضرر الخاص لاجله والله تعالى اعلم

قوله  
قوله  
قوله





















ابن عمر <sup>رضي الله عنه</sup> ثنا مسد <sup>رضي الله عنه</sup> قال حدثننا يحيى <sup>رضي الله عنه</sup> عن اسمعيل <sup>رضي الله عنه</sup> قال حدثني قيس <sup>رضي الله عنه</sup> عن ابي مسعود <sup>رضي الله عنه</sup> قال قال رسول الله <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> والشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد <sup>١</sup> ولكنهما ايتان <sup>٢</sup> من آيات الله فاذا رايتوهما فصلوا <sup>٣</sup> واحدا <sup>٤</sup> ثنا عبد الله بن محمد <sup>رضي الله عنه</sup> قال حدثننا هشام <sup>رضي الله عنه</sup> قال خبرنا معمر <sup>رضي الله عنه</sup> عن الزهري <sup>رضي الله عنه</sup> وهشام بن عروة <sup>رضي الله عنه</sup> عن عروة <sup>رضي الله عنه</sup> عن عائشة <sup>رضي الله عنها</sup> قالت كسفت الشمس على عهد رسول الله <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> فقام النبي <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> على راسه فاطال الركوع ثم رفع راسه فاطال القراءة وهي دون قراءته الاولى ثم ركع فاطال الركوع وهو دون ركوعه الاول ثم رفع راسه فسجد سجدتين ثم قمر فصنع في الركعة الثانية مثل ذلك ثم قام فقال ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته ولكنهما ايتان من آيات الله يريهما عبادة <sup>٥</sup> فاذا رايتهم ذلك فافزعوا الى الصلوة <sup>٦</sup> باب الذكر في الكسوف رواه ابن عباس <sup>رضي الله عنه</sup> ثنا محمد بن العلاء <sup>رضي الله عنه</sup> ثنا ابو سامة <sup>رضي الله عنه</sup> عن يزيد بن عبد الله <sup>رضي الله عنه</sup> عن ابي بريدة <sup>رضي الله عنه</sup> عن ابي موسى <sup>رضي الله عنه</sup> قال خسفت الشمس فقام النبي <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> فزعا يخشى ان تكون الساعة فاتي المسجد فصلى باطول قيام وركوع وسجود آية <sup>٧</sup> قط يفعلها وقال هذه الايات التي يرسل الله عز وجل لا تكون لموت احد ولا لحياته ولكن يخوف الله بها عبادة <sup>٨</sup> فاذا رايتهم شيئا من ذلك فافزعوا الى الذكر الله ودعاؤه واستغفاره <sup>٩</sup> باب الدعاء في الكسوف قاله ابو موسى <sup>رضي الله عنه</sup> وعائشة <sup>رضي الله عنها</sup> عن النبي <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> حدثنا ابو الوليد <sup>رضي الله عنه</sup> قال حدثننا زائدة <sup>رضي الله عنه</sup> قال حدثننا زياد بن علقمة <sup>رضي الله عنه</sup> قال سمعت المغيرة بن شعبه <sup>رضي الله عنه</sup> يقول نكسفت الشمس يوم مات ابراهيم فقال الناس انكسفت الشمس لموت ابراهيم فقال رسول الله <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> ان الشمس والقمر ايتان من آيات الله لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رايتهم فادعوا الله واصلوا حتى يتجلي <sup>١٠</sup> باب قول الامام في خطبة الكسوف اما بعد <sup>١١</sup> وقال ابو سامة <sup>رضي الله عنه</sup> حدثنا هشام <sup>رضي الله عنه</sup> قال اخبرتني فاطمة بنت السدر <sup>رضي الله عنها</sup> عن اسماء <sup>رضي الله عنها</sup> قالت فانصرف رسول الله <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> وقد تجلت الشمس فخطب فحمد الله بما هو اهله ثم قال اما بعد <sup>١٢</sup> باب الصلوة في الكسوف <sup>١٣</sup> القدر حدثنا محمد بن عامر <sup>رضي الله عنه</sup> عن شعبة <sup>رضي الله عنه</sup> عن يونس <sup>رضي الله عنه</sup> عن الحسن <sup>رضي الله عنه</sup> عن ابي بكر <sup>رضي الله عنه</sup> قال انكسفت الشمس على عهد رسول الله <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> فصلى ركعتين <sup>١٤</sup> حدثنا ابو عمر <sup>رضي الله عنه</sup> قال حدثنا عبد الوارث <sup>رضي الله عنه</sup> قال حدثنا يونس <sup>رضي الله عنه</sup> عن الحسن <sup>رضي الله عنه</sup> عن ابي بكر <sup>رضي الله عنه</sup> قال انكسفت الشمس على عهد رسول الله <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> فخرج جبر رداءه حتى انتهى الى المسجد وثاب اليه الناس فصلى بهم ركعتين فانجلى الشمس فقال ان الشمس والقمر ايتان من آيات الله وانما لا ينكسفان لموت احد فاذا كان ذلك فصلوا وادعوا حتى يكشف ما بكم وذلك ان ابنا النبي <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> يقال له ابراهيم مات فقال الناس في ذلك يا نبي صبت المرأة على راسها الماء اذا طال الامام القيام في الركعة الاولى <sup>١٥</sup> باب الركعة الاولى في الكسوف اطول <sup>١٦</sup> حدثنا محمد بن عيلان <sup>رضي الله عنه</sup> قال حدثننا ابو احمد <sup>رضي الله عنه</sup> قال حدثننا سفيان <sup>رضي الله عنه</sup> عن يحيى <sup>رضي الله عنه</sup> عن عمرو <sup>رضي الله عنه</sup> عن عائشة <sup>رضي الله عنها</sup> ان النبي <sup>صلى الله عليه وسلم</sup>

الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته

ابن سعيد <sup>رضي الله عنه</sup> ولا لحياته النبي <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> وهو ما بينك <sup>١٧</sup> ذكره في الكسوف <sup>١٨</sup> رأيتها يتجلى <sup>١٩</sup> بن عيلان النبي <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> ولا لحياته مات يقال له ابراهيم <sup>٢٠</sup>

الذي فيه فاذا كان ذلك فصلوا بعد قول ان الشمس والقمر الحديث ولو خذ من المعهود <sup>٢١</sup> قوله حتى يكشف ما بكم بضم اوله ونسخ السين وفي رواية حتى يكشف فاية لمقدري صلوا من ابتداء الكسوف منتهين اما الى الانجماء او احداث الثمار او ما وضع الزجر اذا مر بالصلوة بعد قول ان الشمس والقمر <sup>٢٢</sup> قوله فقال الناس في ذلك اي قالوا ما كانوا يعتقدون من ان الزجر من توجان تغير في العالم من موت وعجز فاعلم صلوا من ذلك باطل <sup>٢٣</sup> قوله باب صب المرأة الخ قال صاحب التوضيح لم يذكر البخاري فيه حديثا فانه اكتفى بحديث اسماء الذي معنى في باب صلوة النساء مع الرجال في الكسوف قلت ما بعد بذا عن العقول والادب ما قيل فيه ان المصنف ترميم بها واغنى بها ليدركها طريقا او مدينا كما جرت عادة فلم يجعل غرضه وكان الايق بهذه الترجمة حديث اسماء المذكور قبل سبعة ابواب فانه نفع فيها <sup>٢٤</sup> اسماء الرجال مسد هو ابن مسعود هو ابن مسعود البصري يروي عن ابي بصير القطان البصري اسمعيل هو ابن ابي خالد الامسي الكوفي قيس هو ابن ابي حازم الكوفي ابني مسعود عقبه بن عامر الاقناري البصري عبد الله بن محمد السدي هشام هو ابن يوسف الصنعاني عمر بن راشد الاذوي مولاهم البصري الزهري هو ابن شهاب هشام بن عروة بن الزبير بن العوام عروة والله هشام المذكور باب الذكر في الكسوف محمد بن العلاء العمري البكري الكوفي ابو سامة محمد بن ابي بريد بن محمد بن عبد الله بن ابي بريدة بن ابي موسى الاشعري ابني بريدة جد بريد المذكور ابني موسى عبد الله بن قيس الاشعري باب الدعاء ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيبي زائدة هو ابن قدامة الكوفي المغيرة ابن شعبه اشعري باب قول الامام الزهري هشام هو ابن عروة بن الزبير اسامه بنت ابي بكر الصديق في باب الصلوة في الكسوف بن عيلان المرزوي سعيد بن عامر الطيبي البصري شيبه بن النجاشي بن الورد العسلي يونس هو ابن عبيد احمد النخعي البصري الحسن بن ابي الحسن البصري ابو عمر عبد الله بن عمرو اشعري المقدم عبد الوارث بن سعيد السدي يونس والذنان بعده مروا نقابا باب الركعة الاولى في الكسوف بن عيلان المرزوي ابو احمد محمد بن عبد الله الزبير الكوفي سفيان هو الثوري يحمي بن سعيد الانصاري عمرة بنت عبد الرحمن الانصاري <sup>٢٥</sup> بتقد يرحف النبي قيل رأيت كما في قوله ثم تقوت ذكر يوسف لان قسط انما يقع ليد

له قوله مثل ذلك اي المذكور من الركعتين وطولها وطول القراءة في العياض ثم انصرف من صلواته <sup>٢٦</sup> قوله بربها بماء ليقفوا العبادتة ويصبروا اليها بلورق قرابة <sup>٢٧</sup> قوله رواه ابن عباس اي روى الذكر في الكسوف عبد الله بن عباس عن النبي صلوة تقدم حديثها صلوة الكسوف جماعة وفيه فاذا رايتهم ذلك فاذا ذكروا في الصلاة اربعة الساعات <sup>٢٨</sup> قوله ان تكون الساعة بالعلم على ان كان تامر اي يخشى ان يحضر الساعة او تافضت والساعة اسمها والجزء من وقتها او العكس قيل لعزشي ان يكون الكسوف مقدمه لبعض الاوقات كطلوع الشمس من مغربها مع استحضار قوله وما امر الساعة بالعلم الكسوف والبرق وقيل غير ذلك قاله في التبيين قال القسطلاني واستشكل هذا لكون الساعة لما تقدمت كثيرة لم تكن وقعت كغف البلاء واستحلاف الخفاء وخرج الخروج ثم الاشارة لطلوع الشمس من مغربها والدرية والرجال والدخان وغير ذلك واجيب باحتمال ان يكون بذا قيل ان يعلم الله تقدم هذه العلامة فهو يتوقع الساعة كل لحظة وعوئل بان قهته الكسوف متاخرة جدا فقد تقدم ان موت ابراهيم كان في العاشرة كما اتفق عليه الاخبار وان الراوي ظن ان الخشية لذلك لغرضه قامت عنده لكن لا يلزم من ظنه ان النبي صلح خشي ذلك حقيقة وقيل انه عليه السلام جعل ما يسبقه كالاتحاط بالاعتناء بشارت الكسوف وتبنيها لانه اذا وقع بعده يخشون امر ذلك ويفزعون الى ذكر الله والصلوة والصدقة لان ذلك مما يدفع الله به البلاء انتهى مختصر قال الكرماني هذا تمثيل من الراوي كانه قال فزع كما في شئ ان يكون القيمة والافان النبي صلح ما لما بان الساعة لا تقوم وهو بين اظهريهم وقد وعد الله العلماء دينه على الايمان كلما ولم يبلغ الكتاب اجل انبيى وقال النبي ادبر الوجه ما قال الكرماني وقال السيوطي بعد كان قبل اعلام صلح بها وخشي ان ذلك بعض المقدمات او مقدمه لبعض الاوقات كطلوع الشمس من مغربها او من الشفق في الاضداد <sup>٢٩</sup> قوله انكسفت الشمس الخ قال النبي اشار الكرماني الى وجه مطابقة الحديث بالترجمة بان معرفة الصلوة في كسوف الشمس تخشى عن معرفة الصلوة في كسوف القمر فلذلك ذكر كسوف الشمس وذكر كسوف القمر في الصلوة في كسوف القمر قلت هذا ليس بسديد وهي ابن التين ان وقع في رواية الامميلي في هذا الحديث انكسفت القمر بيل الشمس فان صحت هذه الرواية فالطابقة ظاهرة واجاب بعضهم بان هذا الحديث مخبر من طول

عند من تأخر الساعة الى ظهور مقدمات وعلامات قبلها اما لان غلبة الخشية والرهشة ونجاة الامور العظام من مل الانسكان عما يعلمه واما لانه يجوز ان يكون ظهور المقدمات قبلها وتأخرها مشروطا عند الله تعالى بشروط غير معلومة فمن العجايز تختلف بعض تلك الشروط وتقدم مقياس الساعة لذلك والله تعالى اعلم والشرا ح حلو ذلك على انه محتمل ان يكون مقدمات الساعة وفيه وجوده صلوات الله تعالى عليه ومن مقدمات الساعة فبطلت المقدمات لا يوجب الخشية والله تعالى اعلم اهسدي

الله عليه صلى بهم في كسوف الشمس اربع ركعات في سيدتين الاولى اطول باب الجهر بالقراءة في الكسوف حدثنا محمد بن مهران قال  
حدثنا الوليد قال حدثنا ابن نير سمع ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت جهر النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الخسوف بقراءة فاذ فرغ  
من قراءته كبر فركع واذ ركع من الركعة قال سمع الله لمن حمد ربنا ولك الحمد ثم يعاود القراءة في صلاة الكسوف اربع ركعات في ركعتين  
واربع سجديات وقال الازاعي وغيره سمعت الزهري عن عروة عن عائشة ان الشمس خسفت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث  
مناذرا للصلاة جامعة فتقدم فصلى اربع ركعات في ركعتين واربع سجديات قال واخبرني عبد الرحمن بن نير سمع ابن شهاب قال  
الزهري فقلت ما صنع اخوك ذلك عبد الله بن الزبير ما صلى الا ركعتين مثل الصبح اذ صلى بالمدينة وقال اجل انه اخطأ السنة تالفا  
سليمان بن كثير وسفيان بن حسين عن الزهري في الجهر ليسم الله الرحمن الرحيم باب ما جاء في سجود القرآن وسنتها حدثنا  
محمد بن بشار قال حدثنا عثد ر قال حدثنا شعبه عن ابي اسحق قال سمعت الاسود عن عبد الله قال قرأ النبي صلى الله عليه وسلم النجم فسجد  
فيها وسجد من معه غير شيخه اخذ كفا من حصي اوتراب فرغته الى جبهته وقال يكفيني هذا فقرأت بعد قتل كافر باب سجدة تنزل  
السجدة حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ  
في الجمعة في صلاة الفجر كما تنزل السجدة وهل اتى على الانسان باب سجدة من حدثنا سليمان بن حرب وابو النعمان قال حدثنا  
حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال صلى الله عليه وسلم من قرأ سورة النجم في صلاة الجمعة لم يمت حتى يرى  
النجمة قاله ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبه عن ابي اسحق عن الاسود عن عبد الله ان النبي صلى  
الله عليه وسلم قرأ سورة النجم فسجد بها فما بقي احد من القوم الا سجد فاخذ رجل من القوم كفا من حصي اوتراب فرغته الى وجهه وقال  
يكفيني هذا قال عبد الله فلقد رأيت بعد قتل كافر باب سجود المسلمين مع المشركين والمشرك يحس ليس له وضوء وكان ابن عمر  
يسجد على غير وضوء حدثنا مسدد قال حدثنا ابي اسحق قال حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ  
وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والانس رواه ابراهيم بن طهمان عن ايوب باب من قرأ السجدة ولم يسجد حدثنا سليمان

الاول فالاول الاول فالاول طول بين مسلم فاذا فرغ من الصلاة والنجم

عن عروة عن عائشة قال من اجل انه ليسم الله الرحمن الرحيم ابواب سجود القرآن بعد ذلك هو ابن زيد رسول الله فيها يسجد على وضوء

عن اولئك الذين هدى الله فبدرهم اقتده قلنا هذا كرمه لنا والعمل يفعل النبي صلى الله عليه وسلم اول من عمل  
بقوله ابن عباس وكوننا كونه لاني في كونا عزيزة وسجد باذوقه ونحن نسجد باشكره لا انعم الله على داود عليه السلام  
بالفرقان والوعد بالانقي وسن الباب ولما لا يسجد عندنا عقيب قولوا باب بل عقيب قوله ومن ما يروي  
البوداؤد من حديث الى سيد قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر من فلبطخ السجدة نزل سجد اثنى عشر  
قوله على غير وضوء وكذا في رواية الاكثرين ولا يصلي بحذف غير هذا هو الاطلاق بحال لان لم يوافق احد على جواز السجود  
غير وضوء الا الشيعي ولكن الماشح اشارة لاروي ابن ابي شيبة كان ابن عمر ينزل عن واهله فيسرق الماد برك  
فيقرأ السجدة فيسجد وما يتوجهنا وروى البيهقي باسناد صحيح عن ابن عمر قال لا يسجد الرجل الا هو طاهر واليدين  
بينهما بان حمل قوله وهو طاهر على الطهارة الكبرى او يكون هذا على حالة الاعتقاد وذلك على حالة الغزوة قاله  
اليعنى قال القسطلاني وادعوا على التزمه بان ان اراد المؤلف الاجتماع لان عمر يسجد والمشركين فلا يجزيه  
لان سجودهم لم يكن العبادة وان اراد الراد على ابن عمر بقوله والمشرك يحس فيها غضبا بصواب اثنى عشر  
قوله سجدة المسلمون والمشركون الراد على النورى يحمل من كان حاضران قلت لم يسجد المشركون وهم لا يصدقون  
القرآن قلت قيل لانهم سموا اسما رهنا حيث قالوا فيهم الات والعزى وقال عباس كان سبب سجودهم فيما  
قال ابن مسعود انها اول سجدة نزلت ولا يروى عن نزل القرآن على سجدة نزل بعد ذلك في العسرين ١٢  
اسماء الرجال باب الجهر بالقراءة الحمد بن مران الرازي الوليد بن مسلم القرشي الاموي الدمشقي  
ابن عمر كلف عبد الرحمن الدمشقي ابن شهاب هو الزهري عروة بن الزبير عن الحوام تالها اي تابع  
ابن نمر سليمان بن حسين فيما وصله الترمذي وسليمان بن كثير العبدي فيما وصله احمد وهما ضعيفان  
باب ما جاء في سجود القرآن محمد بن بشر بن بشار هو بن بشار البصري عنده لقب محمد بن جعفر شعبة هو ابن الجراح  
الحنكلى الى اسحق بن محمد بن عبد الله السبيعي الاسود بن يزيد النخعي عبد الله هو ابن مسعود الهذلي باب  
سجدة تنزل السجدة محمد بن يوسف هو البصري الي سفيان بن عيينة هو الثوري سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن بوقت  
باب سجدة من سليمان بن حرب الازدي الواسطي ابو النعمان محمد بن الفضل السدي هو ابو الربيع السدي  
هو ابن ابي تيمية البصري باب سجدة النجم ابو حفص بن عمر بن عيسى بن الجهمي الازدي البصري قبيصة واليه سمي  
والاسود وعبد الله بن مرداس في هذه الصفة باب سجود المسلمين مسدد هو ابن مسعود ابو الحسن البصري عبد الوارث  
هو ابن مسعود الثوري ابو الربيع هو السخستاني عكرمة مولى ابن عباس ١٢

قوله باب الجهر بالقراءة في الكسوف حمل الشافعية والابوكبير والابوعنيفة وجهور الفقهاء حديث الباب  
على كسوف القمر والجموع حديث سمرة قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم في كسوف الشمس لا تسبح له صوتا وراه الترمذي و  
صحه وكذا حديث ابن عباس واجاب من قال بالجهر منهم ابو يوسف ومحمد واهموا اسحق بان يجوز انهما لم يسمعا  
لبعدهما عن صلواتهما وجموع حديث الباب ونحوه ١٢ كذا في العيني قوله ما سمع اخوك ذلك اشارة الى  
ما فعله اخوه في صلاة الكسوف حيث صلى ركعتين مثل الصبح بلا تكرار الركوع ومر بيان في ص ٢١١ في باب خطبة الامام  
في الكسوف ١٢ قوله اخطأ السنة اذ صلى مثل صلاة الصبح ١٢ قوله وسنتها اي سنة  
سجدة التلاوة ولا يصلي وسنته بذكر التغيير اي سنة السجود وليس في رواية ابي ذر كرا بسنة كذا في العيني قال  
القسطلاني وهي من السنن النوكمة عند الشافعية حديث ابن عمر عن ابي داود والى ان النبي صلى الله عليه وسلم  
كان يقرأ علينا القرآن فاذا لم يبق سجدة كبر وسجد وسجدنا معه وقال المالكية هي سنة او فضيلة قولان مشهوران وقال  
الخفيفه واجبة لقوله تم والسجدة واوقوله والسجدة واقرب ومطلق الامر للوجوب ولان زيد بن ثابت قرأ على  
النبي صلى الله عليه وسلم في سجدة يوم بدره الشيطان وقول عمر انما بالسجود يعني التلاوة من سجدة فاصاب ومن لم يسجد  
فلا اثم عليه واه البغاري اثنى عشر قال العيني الجواب عن حديث زيد بن ثابت ان معناه لم يسجد على الغزوة ولا يلزم  
منه ان ليس في النجم سجدة ولا في نفي الوجوب وما روى عن عمر بن الخطاب في سجدة من سجدة فاصاب ومن لم يسجد  
قوله غير شريح هو ابي بن خلف كما في في سورة النجم ان شاء الله تعالى او الوليد بن المغيرة او عتبة بن ربيعة  
او ابو ابيحة سعيد بن العاص وابو لهب او المطلب بن ابي وادعوا والاول ١٢ قوله اسطلاني  
باب سجدة تنزل السجدة لم يذكر في الحديث ما يقرب من سجدة صلى الله عليه وسلم سجدة فيها فعله استفاد ذلك من سجدة  
السورة تنزل السجدة او يقال ان التزمه شافعية الحديث ويكون اشارة الى ما جاء في طريق غيره قال القسطلاني  
قد روى البغاري باسناد ضعيف من حديث علي بن ابي طالب صلى الله عليه وسلم سجدة في صلاة النجم في تنزيل السجدة اثنى  
عشر غير جاري كقوله عزائم السجود جمع عزيمه وهي التي اكدت على فعله مثل هيئة الامر شرا قال ابن جرير  
العيني لا خلاف بين الخفيفة والشافعية في ان من فيها سجدة تفعل وانما الخلاف في ان من العزائم لا تفعل  
اشافعية ليست من العزائم وانما هي سجدة شكر تسحب في غير الصلاة وتقرم فيها ويطوع جمعها الشافعية عند ابي حنيفة  
واصحابه من العزائم وهو قول مالك ايضا ومن احمد كذا في المشهور منها قول الشافعي واجتج الشافعي ومن  
مع حديث ابن عباس هذا ولحديث آخر اخرجه النسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم سجد في من فقال سجدة باذوقه  
عليه السلام توبة وسجد باشكر اوله حديث اخرجه البخاري على ما ياتي ولغظ رأيته النبي صلى الله عليه وسلم يسجد في

اي من المؤمنين والمشركين وقد روي في سجود المشركين معه صلى الله عليه وسلم قصة مستبعدة ظاهرا فلذلك ردها غالب اهل التحقيق واثبتها بعض واجاب عن الاستبعاد  
والرد اقرب وعلى تقدير بلورد فاعل السجدة في سجودهم هو انه اول ما قرع سمعهم من القرآن سورة النجم كما روى فعله بهم بلغة القرآن بحيث ما قدر واعلى ان يسكوا انفسهم على  
الخلاف ويمكن ان يقال انه لما سمعوا منه ذم الاصل ما اراد ان يصرفه عن ذلك بالموافقة معه رجاء منهم ان سبب ذلك يوافقهم ويطوعهم فيما يريدون منه والله تعالى  
علم قوله ليس من عزائم السجود اي مؤكداً له واجباته بناء على الاختلاف في ان سجود القرآن واجب او مندوب اهسندى قوله باب سجود المسلمين مع المشركين اي اختلاط  
المسلمين مع المشركين لا يضر في سجود المسلمين مع المشركين يحس غير متوضئ وقوله وكان ابن عمر لم يمت حتى يرى سجدة من المشركين مع المشركين اي اختلاط  
اختلاط المشركين الجحش ولم يرد اختيار قول ابن عمر والاستدلال عليه بسجود المشركين مع عدم الموضوع ضرورة ان فعل المشرك ما كان الا صورة السجود وامضاه فلا وجه  
للاستدلال به والله تعالى اعلم

(قوله وسجد من معه)







حائشة قالت الصلوة اول ما فرضت ركعتان فأقرت صلوة السفر وأتمت صلوة الحضر قال الزهري فقلت لعروة فيما بال عائشة تتم قال تأولت ما تأول عثمان يا أيها يصلي المغرب ثلاثا في السفر حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سالم عن عبد الله بن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله إذا أجزأه السفر يؤخر المغرب حتى يجتمع بينهما وبين العشاء قال سالم وكان عبد الله بن عمر يفعلها إذا أجزأه السفر وزاد الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال سألت ابن عمر عن جمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة قال سألتهم وأخبرني عمر بالمغرب وكان استصرخ على امرأته صفية بنت أبي عبيد فقلت له الصلوة فقال عرفت فقلت له الصلوة فقال سير حتى سار ميلين أو ثلاثة ثم نزل فصلى ثم قال هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وآله يصلي إذا أجزأه السير وقال عبد الله رأيت النبي صلى الله عليه وآله إذا أجزأه السير يقيم المغرب فيصليها ثلاثا ثم يسلم ثم قائمًا يلبث حتى يقيم العشاء فيصليها ركعتين ثم يسلم ولا يسبم بعد العشاء حتى يقوم من جوف الليل باب صلوة التطوع على الدواب حيثما توجهت به حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا عبد الواعظ عن الزهري عن عبد الله بن عامر عن أبيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وآله يصلي على راحلته حيث توجهت به حدثنا أبو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن إن جابر بن عبد الله أخبره أن النبي صلى الله عليه وآله عليه وسلم كان يصلي التطوع وهو راكب في غير القبلة حدثنا عبد الأعلى بن حماد قال حدثنا وهيب قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع قال كان ابن عمر يصلي على راحلته ويوتر عليها ويخبر أن النبي صلى الله عليه وآله كان يفعلها باب الأيماء على الدابة حدثنا موسى بن اسماعيل قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم قال ثنا عبد الله بن دينار قال كان عبد الله بن عمر يصلي في السفر على راحلته وإنما توجهت به يومي وذكر عبد الله أن النبي صلى الله عليه وآله كان يفعلها باب ينزل للمكتوبة حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة أن عامر بن ربيعة أخبره قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وهو على الراحلة يسبم يومي برأسه قبل أي وجه توجه ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وآله يصنع ذلك في الصلوة المكتوبة وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال قال سالم كان عبد الله يصلي على دابته من الليل وهو مسافر ما يبالي حيث كان وجهه قال ابن عمر وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يسبم على الراحلة قبل أي وجه توجه ويوتر عليها غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال حدثني جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وآله كان يصلي على راحلته نحو المشرق فإذا اراد أن يصلي المكتوبة نزل فاستقبل القبلة باب صلوة التطوع على الجمار حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا حبان قال حدثنا همام قال أخبرنا أنس بن سيرين قال استقبلنا أنس بن مالك حين قدم من الشام فلقينا به بعين التمر فرأيت

الصلوات ركعتين ركعتين النبي قال رسول الله يعظم على الدابة ربيعة حيثما كان حدثنا أنس

اولا كساها ثلوعا ثم كره بعد ذلك فنعج وكان ما فعله ابن عمر من وتره على الراحلة قبل السج ثم لما علم رجوع اليه ويجوز ان يكون الوتر عنده كالطوع كذا في العيني نقل عن العبادي ومروان بن مهران في باب الوتر على الدابة ١٢  
 له قولين قدم من الشام. وكان أنس بن مالك سافر الى الشام يشكون الجراح الشقن الى مراكب ابن مروان وكان ابن سيرين خرج اليه من البصرة ١٢ قس ع هه قولين بين التمر بطع الغوية ويكون اليم موضع بطرف العراق ما يلي الشام كذا في قس ١٢ اسماء الرجال باب يصل الى ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى عزة الزهري هو ابن شهاب سالم بن عبد الله بن عمرو زاد الليث ابن سعد على رواية شعيب في قصة صفية وصله الاسماعيل يونس هو ابن زياد ابى ابن شهاب الزهري باب صلوة التطوع الا على بن عبد الله بن المديني عبد الا على بن عبد الله بن المديني السامي عمر هو ابن راشد عن ابيه عامر بن ربيعة ابو نعيم الفضل بن دكين شيبان بن عبد الرحمن النخعي هو ابن ابى كثير عبد الا على بن حماد البصري وهيب بن خالد البصري موسى بن عقبة بن ابى عيش الاسدي باب الراحلة على الدابة موسى بن اسماعيل هو التيوذكي النخعي عميد العزيم هو القسطل باب ينزل للمكتوبة يحيى هو ابن عبد الله بن بكر الخزومي الليث هو ابن سعد المصري عقيل هو ابن خالد الابن ابن شهاب هو الزهري معاذ بن فضالة الزهري هشام هو الهذلي مستوفى يحيى هو ابن ابى كثير باب صلوة التطوع على الجمار احمد بن سعيد بن محمد الدارمي المروزي جابر بن عبد الله بن بلال البصري هما كثر الذين يحيى التيوذكي بن سيرين الانصاري ابو محمد ١٢

**حل اللغات** استصوخ بعض الآخرة مجمة مبنيا للمفعول من الصرخ وهو الاستغاثة بصوت مرتفع الميسل بالكسر اربعة آلات خطوة وهو ثلث فرسخ يستج يتنفل استقبلنا بسكون اللام عين التمر بالمشاة وسكون اليم موضع بطرف العراق ما يلي الشام ١٢  
 ع ومن الصرخ بالحاء المعجمة واصله الاستغاثة بصوت مرتفع اي اخبر بخرت زوجه وكان هذا بطرق مكة ١٢ ع

**له** قولها قرئت صلوة السفر واختلف المثل العلم فيرذبه جماعة منهم الى ظاهره وعمومه وما يوجب لفظه فاجوز القصر في السفر فرما وقالوا لا يجوز لامد ان يصلي في السفر الا ركعتين ركعتين في الرباعية ومدية عائشة وامح في ان الركعتين للسافر من فلاة يجوز علفا ولا الزيادة عليه ومن ذهب الى هذا عمر بن عبد العزيز ان صح عنه في السفر ركعتان لا يصح غيرهما ذكره ابن حزم محججا به وجعل ابن ابي شيبان وهو قول ابى حنيفة واصحابه وقول بعض اصحاب مالك وروى عن مالك ايضا وهو المشهور عند ائمة قال من اتم في السفر ما في الوقت واستدوا بمدية عمر بن الخطاب صلوة السفر ركعتان تمام غير قصر على سنان يسبم صلواته الساني بسند صحيح وعنه ابن حزم صحيح عن ابن عمر قال قال رسول الله صلوة السفر ركعتان من ترك السنة كفر ومن ابى عباس من صلى في السفر ركعتين صلى في الحضر ركعتين وهو قول عمرو بن دينار وعنه ابن عباس وابن مسعود وهاجروا بن عمرو الثوري اماما ثم غابوا في تأويل قيل اندراى القصر والتمام جائز بن وبن قال الشافعي وقيل لانه تاهل بكه وقيل لان الاعراب حذوا منه ففعل ذلك لئلا يظنوا ان فرض الصلوة ركعتان ابداءى حذوا وسفرا لمن بقي الاشكال في تمام ما نشئت لانها اتمت بغير هذين الركعتين في حق المسافر ثم انها كيف تتم فلذا سأل الزهري عن عروة ما بال عائشة تتم فاجاب بقوله تاهل ما تناول عثمان اجيب بان سبب انما عثمان ان كان يرى القصر فتمتصا بمن كان شافعا ثم اكراما من اقام في أثناء السفر فله حكم المقيم فيتم والدليل عليه ما رواه احمد باسناد حسن عن عباد بن عبد الله بن الزبير قال لما قدم علينا معاوية جابسا على بنظر ركعتين بكه ثم انصرف الى دار الندوة فدخل عليه مروان وعمر بن عثمان فقالا لقتد رعبت امر ابن عمك قال وكان عثمان حيث اتم الصلوة اذا قدم مكة يصلي بها الظهر والعصر والعشاء اربعة اربعا ثم اذا خرج الى منى وعرفه قصر الصلوة فاذا فرغ من الحج واقام بينى اتم الصلوة انتهى فهذا التأويل يرتفع الاشكال بين خبر عائشة وفعلها. هذا الخبر من العيني على وجه الالتفات من المقامات المختلفة قال العيني فان قلت كيف دلالة هذا الحديث على التوجه قلت المطلق لفظا السفر يدل على ان اذا اخرج من موضعه يقصر لصدق المسافر عليه انتهى ١٢  
 له قول يصلي على راحلته هذا بالاجماع في السفر واختلفوا في الحضر فمن جوزه كابي يوسف وبعض الشافعية استدوا العجم حديث الباب ومن منع حمل الحديث على السفر ١٢ ع  
 عليه ما قال مالك والشافعي واهما صحق وقالت الخليفة هذا الروى عن ابن عمر ان قبل ان يحكم امر الوتر لانه كان

(قوله وحيثما توجهت به) اي في اي جهة توجهت الدابة اليها









اقول اعود بالله من النار قال فلقينا ملاك اخرف قال لي لم تر عرقصتها على حفصة فقصتها حفصة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل وكان بعد ايام من الليل اوقيل يا ب طول السجود في قيام الليل حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني عروة ان عائشة اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي احدى عشرة ركعة كانت تلك صلاته يسجد السجدة من ذلك قد راى قرا احدكم خمسين اية قبل ان يرفع رأسه ويركع ركعتين قبل صلوة الفجر ثم يضح على شقته الايمن حتى ياتيه المنادي للصلوة يا ب ترك القيام للمريض حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن الاسود قال سمعت جندبا يقول اشكى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يقم ليلة اوليتين ثم حدثنا محمد بن كثير قال حدثنا سفيان عن الاسود بن قيس عن جنداب بن عبد الله قال احتبس جبرئيل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم فقالت امرأة من قريش ابطأ عليه شيطانة فنزلت والضحى والليلة اذا سحر ما ودعك ربك وما قلى يا ب تحريض النبي صلى الله عليه وسلم على قيام الليل والتواكل من غير ايجاب وطرق النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة وعليها ليلة للصلوة حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معاوية عن الزهري عن بنت الحارث عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم استيقظ ليلة فقال سبحان الله ما ذا انزل الليلة من الفتنة ما ذا انزل من الخواص من يوقظ صواحب الحجرات يا رب كاشية في الدنيا عارية في الآخرة حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني علي بن الحسين ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقت فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال الاصليان فقلت يا رسول الله انفسنا بيد الله فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا فانصرف حين قلت ذلك ولم يرجع الى شيئا ثم سمعته وهو مول يضرب فخذه وهو يقول وكان الانسان اكثر شئ جدلا حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدع العلق وهو يجت ان يعمل به خشية ان يعمل به الناس فيفرض عليهم وما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحة الضحى قط واني لا استجها حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ذات ليلة في المسجد فصلى بصلواته ناسا ثم صلى من القبلة فكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة والرابعة فلم يخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اصبح قال قد رأيت الذي صنعتم ولم يمنعني من الخروج اليكم الا اني خشيت ان يفرض عليكم وذلك في رمضان يا ب قيام

فكان حدثنا ثنا بن قيس عن النبي صلوة حدثنا الفتن

الاولى يعني بين الغافل عن الصلوة نعمة بائنه من اهل النبي صلوة كاسية خلعة نسبة الزوجة اليه صلى الله عليه وسلم فانهم عاريات عنها في الآخرة اذ لا انساب فيها والحكم عام لغيرهن ايضا وامارية بالجرعة وبالرفق بغير تقدير يهي كذا في الجمع قال الكرماني والحديث وان سددن حق ازواجه صلوة كن العيرة للجموع لا يلفظ لا بخصوص السبب فالقدير رب نفس كاسية انتهى ١٢ قوله فاذا اشادنا بيوتنا بشئنا بفتح المشقة لى لوشارة ان يوقظنا ان يوقظنا واصل الحديث اشارة الى من موصوفه ١٣ قوله يعزب فخره وهو يقول وكان الانسان الا قال النودي المتعارف في معناه ان مزب الغزوة تجا من سرعة جوابه وعدم موافقة له على الاعتذار بها وقيل مزب وقاله تليها بعذرهما واداء غناب عليها ١٤ قوله ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغنابة وفيها غير المشان وخشية متعلق بقوله يدرغ فان قلت ما وجه الدلالة على التزمه قلت نعم من ان صلوة العتيق وجمعة لشيء ترميزه على فعله ١٥ قوله وما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحة الضحى قط واني لا استجها حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ذات ليلة في المسجد فصلى بصلواته ناسا ثم صلى من القبلة فكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة والرابعة فلم يخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اصبح قال قد رأيت الذي صنعتم ولم يمنعني من الخروج اليكم الا اني خشيت ان يفرض عليكم وذلك في رمضان يا ب قيام

الاولى يعني بين الغافل عن الصلوة نعمة بائنه من اهل النبي صلوة كاسية خلعة نسبة الزوجة اليه صلى الله عليه وسلم فانهم عاريات عنها في الآخرة اذ لا انساب فيها والحكم عام لغيرهن ايضا وامارية بالجرعة وبالرفق بغير تقدير يهي كذا في الجمع قال الكرماني والحديث وان سددن حق ازواجه صلوة كن العيرة للجموع لا يلفظ لا بخصوص السبب فالقدير رب نفس كاسية انتهى ١٢ قوله فاذا اشادنا بيوتنا بشئنا بفتح المشقة لى لوشارة ان يوقظنا ان يوقظنا واصل الحديث اشارة الى من موصوفه ١٣ قوله يعزب فخره وهو يقول وكان الانسان الا قال النودي المتعارف في معناه ان مزب الغزوة تجا من سرعة جوابه وعدم موافقة له على الاعتذار بها وقيل مزب وقاله تليها بعذرهما واداء غناب عليها ١٤ قوله ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغنابة وفيها غير المشان وخشية متعلق بقوله يدرغ فان قلت ما وجه الدلالة على التزمه قلت نعم من ان صلوة العتيق وجمعة لشيء ترميزه على فعله ١٥ قوله وما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحة الضحى قط واني لا استجها حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ذات ليلة في المسجد فصلى بصلواته ناسا ثم صلى من القبلة فكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة والرابعة فلم يخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اصبح قال قد رأيت الذي صنعتم ولم يمنعني من الخروج اليكم الا اني خشيت ان يفرض عليكم وذلك في رمضان يا ب قيام

الاولى يعني بين الغافل عن الصلوة نعمة بائنه من اهل النبي صلوة كاسية خلعة نسبة الزوجة اليه صلى الله عليه وسلم فانهم عاريات عنها في الآخرة اذ لا انساب فيها والحكم عام لغيرهن ايضا وامارية بالجرعة وبالرفق بغير تقدير يهي كذا في الجمع قال الكرماني والحديث وان سددن حق ازواجه صلوة كن العيرة للجموع لا يلفظ لا بخصوص السبب فالقدير رب نفس كاسية انتهى ١٢ قوله فاذا اشادنا بيوتنا بشئنا بفتح المشقة لى لوشارة ان يوقظنا ان يوقظنا واصل الحديث اشارة الى من موصوفه ١٣ قوله يعزب فخره وهو يقول وكان الانسان الا قال النودي المتعارف في معناه ان مزب الغزوة تجا من سرعة جوابه وعدم موافقة له على الاعتذار بها وقيل مزب وقاله تليها بعذرهما واداء غناب عليها ١٤ قوله ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغنابة وفيها غير المشان وخشية متعلق بقوله يدرغ فان قلت ما وجه الدلالة على التزمه قلت نعم من ان صلوة العتيق وجمعة لشيء ترميزه على فعله ١٥ قوله وما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحة الضحى قط واني لا استجها حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ذات ليلة في المسجد فصلى بصلواته ناسا ثم صلى من القبلة فكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة والرابعة فلم يخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اصبح قال قد رأيت الذي صنعتم ولم يمنعني من الخروج اليكم الا اني خشيت ان يفرض عليكم وذلك في رمضان يا ب قيام









ان افعَل ذلك قال فانك اذا فعلت ذلك هجمت عينك ونفقت نفسك وان لنفسك حقا ولاهلك حقا فاصم واقطر وقم وباب  
 فضل من تعاز من الليل فصي حديثا صدقة قال اخبرنا الوليد هو ابن مسلم قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني عمير بن هانئ  
 قال حدثني جنادة بن ابي امية قال حدثني عيادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تعاز من الليل فقال لا اله الا الله وحده لا شريك  
 له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير الحمد لله وسبحان الله واكبر ولا حول ولا قوة الا بالله ثم قال اللهم اغفر لي او دع  
 استجيب له فان تومنا قبلت صلواته حديثا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال اخبرني الهيثم بن  
 ابي سنان انه سمع ابا هريرة وهو يقص في قصصه وهو يذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احاكم لا يقول الرفث يعني بذلك عبد الله  
 ابن رواحة وفيما رسول الله يتلو كتابه اذا انشق معروف من الفجر ساطع انا الهادي بعد العلى فقلوبنا به مؤقنات ان ما قال واقع  
 يبيت يجاني جنبه عن فراشه اذا استثقلت بالمشركين المضاجع تابعه عقيب وقال الزبيدي اخبرني الزهري عن سعيد الاعرج  
 عن ابي هريرة حديثا ابوالثعالب قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن تافع عن ابن عمر قال رأيت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم  
 كان بيدي قطعة استبرق فكان في لا اريد مكانا من الجنة الا طارت اليه ورأيت كان اثنين اتيانني اراد ان يذهبا بي الى النار فلتقاها  
 ملك فقال لم تر ع خلتا عنه فقصت حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم احدي رواياتي فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم الرجل عبد الله لو  
 كان يصلي من الليل فكان عند الله يصلي من الليل وكانوا لا يزولون يقصون على النبي صلى الله عليه وسلم رواياتها في الليلة السابعة من  
 العشر الاواخر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اري رؤياكم قد تواطت في العشر الاواخر فمن كان متعريها فليتعرها من العشر الاواخر باب  
 المداومة على ركعتي الفجر حديثا عبد الله بن يزيد قال حدثنا سعيد هو ابن ايوب قال حدثني جعفر بن ربيعة عن عراك بن  
 مالك عن ابي سلمة عن عائشة قالت صلى النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ثم صلى ثمان ركعات وركعتين جالسا وركعتين بين النذاتين و  
 لم يكن يدعهما ابدا باب الفجعة على الشق اليمين بعد ركعتي الفجر حديثا عبد الله بن يزيد قال حدثنا سعيد بن ابي ايوب  
 قال حدثنا ابو الاسود عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى ركعتي الفجر اضطجع على شقه اليمين باب  
 من تحدث بعد الركعتين ولم يضطجع حديثا بشر بن الحكم قال حدثنا سفيان قال حدثنا سالم ابو النضر عن ابي سلمة عن عائشة  
 ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى فان كنت مستيقظة حدثني ولا اضطجع حتى يؤذن بالصلوة باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى

اذا فعلت هجمت عينك عيناك حق حتى بين الفضل ثنا ولاله الا الله وصلّى حدثني يقصص ابن رواحة كما انشق  
 انار في رؤيا في رسول الله وصلّى ثمان ثقي ثقي يؤذن نوذي

مالك بن انس وكاه القاهمي يعاض عن من جمهور العلماء والاس منها خلافاً الاول روى ابن ابي شعبة في مصنفه  
 عن الحسن السادس انها ليست مقصورة بالذات وانما المقصود الفضل بين ركعتي الفجر وبين الركعة الاولى وهو محكي من الشافعي  
 انتهى قال القسطلاني انكار ابن مسعود وقول النخعي هي فجمعة الشيطان محمول على انه لم يطلعها الامر بغيره وكلام ابن مسعود  
 يدل على انهما انما تكتم فانه قال في آخر كلامه اذا سلم فقد فصل ١٣ قوله مثنى مثنى اي ركعتين ركعتين وركعتين ركعتين  
 به ابو يوسف ومحمد ومالك والشافعي واحمدان صلوة الليل مثنى مثنى وهو ان يسلم في آخر كل ركعتين بما صلوة النساء  
 فالتع عندهما وعند ابي حنيفة اربع في الليل والشافعي عند الشافعي فيها مثنى مثنى ذكره النخعي مع الدلائل لكل واحد منهم من  
 الروايات والادوات ١٣  
 السماء الرحال باب فضل من تعاز من الليل الا صدقة هو ابن الفضل المروزي الوليد هو ابن مسلم القرشي  
 مولا هم الاوزاعي جعفر الرزني بن عمرو عمير بن ابي العنسي ابو الوليد المثنى جنادة ابن ابي امية الازدي  
 ابو عبد الله الشافعي يحيى هو ابن عبد الله بن بكر الخزاز الليث العام المصري يونس هو ابن يزيد الازلي  
 ابن شهاب هو الازهي سليمان بن ابي سنان المدني ابو الثعالب محمد بن الفضل السدي حماد بن زيد بن درهم  
 الازدي اليوب هو السخاني تافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدني ابن عمر عبد الله ابو عبد الرحمن باب  
 المداومة على ركعتي الفجر عبد الله بن يزيد مكي ابو عبد الرحمن المقرئ من كبار شيوخ البخاري سعيد بن ابي ايوب  
 الفزاري مولا هم المصري ابو يحيى بن مقله من جعفر بن شرميل بن ربيعة القرشي عراك كتاب ابن مالك القرشي  
 ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب العجوة ابو الاسود محمد بن عبد الرحمن السوفلي بن عروة باب  
 من تحدث ليشير بن الحكم العبدي النيسابوري سفيان هو ابن عيينة سالم ابو النضر بن امية ابي سلمة بن عبد الرحمن  
 المذكور باب ما جاء في حل اللغات ففهمت بفتح النون وكسر الفاء كملت واعيت  
 تعاد انية القصص كسب جمع قصص وبتعدين المواظف الوقت الباطل من القول والخمش  
 ساطع مرتفع جيا في ير فتح كذا في القسطلاني استبرق المرباج الغليظ فواظلت توافقت  
 الضجعة بكسر الصاد والينونة ويجوز بفتح على ارادة المرة

الفاء اي كملت واعيت وقيدته الشيخ قلب الدين بفتح الفاء ومطابقاً الحديث للترجمة ظاهرة وهو امره صلعم  
 بالزوم والقيام ولا شك انه يقضي ترك التثنية في ذلك قال الرازي ١٢ قوله في قصصه بكسر القاف جمع قصص  
 وبتعدياً في اليونانية اي ما عظم التي كان يذكرها اي ما يرتبط بالواجب وقوله سمع كذا في قسوع ١٣ قوله  
 ان اقامه القائل لهذا رسول الله صلعم والمعنى ان النبي سمع ابا هريرة وهو يخطب والوجه ان ذكر رسول الله  
 وذكر ما قاله ابن قولويه من ان اقامه لا يقول الرفث الى الباطل من القول والخمش انما قال ذلك حين اشهد عبد الله  
 بن رواحة الابيات المذكورة في ذلك ان حسن الشعر محمود كسب الكلام ١٢ قوله وفيما رسول الله اني  
 اخبره بيان لما قاله عبد الله بن رواحة قوله كذا في ابي القرون والجملة ما يبره قوله معروف فاعل انشق وقوله من الفجر يمان  
 معروف وقوله ساطع صفة اي انه يتلو كتاب الله وقت انشقاق الوقت الساطع من الفجر قوله بعد اي بعد  
 الضلالة فقلوبنا صلعم ان ما قال اي من المضيقات قوله اذا استثقلت اي من استثقلت قوله المعاجم جمع ضجج  
 كالمعجم الي قوله تجم في جنوبهم من المعاجم كذا في قسوع ١٣ هه قوله استبرق وهو بالذبيح  
 الغليظ فارسي معرب ١٤ هه قوله ترع جمول مفارغ الروح اي لا يكون بك خوف ١٤  
 كه قوله توافقت بغير جز ولا يذ فواظلت بالهز بوزن فاعلمت وكذا في اصل الدرامي اي توافقت  
 اي في انهاء العشر الاواخر من رمضان فمن كان متعريها فليتعرها اي من كان طالباً وبتعدياً فليطلبها من العشر الاواخر  
 كذا في القسطلاني والكرمانى ١٢ هه قوله باب الضجعة بكسر الجيم من الضجعة لان المراد اليقظة ويجوز بفتح على  
 الادة للمرة قال القسطلاني واختلفوا في هذا على ستة اقوال كما ذكره المصنف مفصلاً وعلامة ما ذكره ان احدها سنة واليه  
 ذهب الشافعي واما جارية والشافعي وروى ذلك من جماعة من الصحابة والاشاعرة انها واجب مفروض وهو قول  
 ابن حزم والاربع انها بدعة ومن قال به من الصحابة عبد الله بن مسعود وابن عمر على اختلاف عندهم من كره ذلك من  
 الثابتين الا سويدين زيد وابراهيم النخعي وقال هي فجمعة الشيطان وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير ومن الائمة

مستيقظة حدثني والاضطجع هذا لايتا في ما اخرجها المصنف قبل ابواب التهجود وغيرها من ان كلامه عليه الصلوة والسلام اداضطجعه كان بعد فراغه من صلوة الليل لاحتمال  
 وجوده بعد صلوة الليل وركعتي الفجر جميعاً ر قوله باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى اي مطلقاً ليلا او نهاراً فقط دام ليلا فغنى عن البيان اذ قد بين سابقاً قيل لم يستدل على ذلك  
 بقوله عليه الصلوة والسلام صلوة الليل مثنى مثنى بان يستدل به على النهار بالقياس حينئذ يصيرها تعارض لمفهوماً الحديث فان مفهوماً ان صلوة النهار ليست كذلك والاضطجت  
 فائدة تخصيص الليل فلا يقبل القياس ر بان ذلك لو لم يكن تخصيص الليل في الحديث لفائدة اخرى واما اذا كان لفائدة اخرى فلا مفهوماً وفائدة التخصيص هو ان الليل  
 محل التوفيق قياس صلوة الليل على الوتر فنص على الليل دفناً لذلك القياس واذا ظهرت للتخصيص فائدة سوى المفهوم فلا مفهوماً فيهم الاستدلال بالقياس قلت هذا















الصلوة فيرد علينا فلما رجعتا من عند النجاشي سلمنا عليه فلم يرد علينا وقال ان في الصلوة شغلا حدثنا ابن نبي قال حدثنا  
 اسحق بن منصور السكوني قال حدثنا هريم بن سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله نحوه  
 حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا عيسى هو ابن يونس عن اسمعيل بن الحارث بن شبيب عن ابي عمير والشيباني قال قال لي زيد  
 ابن ارقم ان كنا لنتكلم في الصلوة على عهد النبي صلى الله عليه وآله يكلمنا صاحبنا بحاجته حتى نزلت حافظوا على الصلوات والصلوة  
 الوسطى وقوموا لله قانتين فامرنا بالسكوت ياب ما يجوز من التسبيح والحمد في الصلوة للرجال حدثنا عبد الله بن مسلمة قال  
 حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد قال خرج النبي صلى الله عليه وآله بين بني عمرو بن عوف ووجانث  
 الصلوة فجاء بلال ابا بكر فقال حبس النبي صلى الله عليه وآله فتموه الناس قال نعمان شتم فاقام بلال الصلوة فتقدم ابو بكر فصلى فجاء النبي  
 صلى الله عليه وآله يشقها شقا حتى قام في الصف الاول واخذ الناس بالتصفيح فقال سهل هل تدرين ما التصفيح هو  
 التصفيح وكان ابو بكر رضي الله عنه لا يلتفت في الصلوة فلما اكثر والتفت فاذا النبي صلى الله عليه وآله في الصف فاشار اليه مكانك فرجع  
 ابو بكر يديه فحمد الله ثم رجع القهقري وراة فتقدم رسول الله صلى الله عليه وآله صلى ياب من سمى قوما وسلم في الصلوة على  
 غيره واجهة وهو لا يعلم حدثنا عمرو بن عيسى قال حدثنا ابو عبد الصمد العتيبي عبد العزيز بن عبد الصمد قال حدثنا حصين بن  
 عبد الرحمن عن ابي واثل عن عبد الله بن مسعود قال كنا نقول التحية في الصلوة ونسبها ونسلم بعضنا على بعض فسمعت رسول  
 الله صلى الله عليه وآله فقال قولوا التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى  
 عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فانكم اذا فعلتم ذلك فقد سلمتم على كل عبد لله صالح في  
 السماء والارض ياب التصفيح للنساء حدثنا علي بن عبد الله قال حدثني سفيان قال حدثنا الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة  
 عن النبي صلى الله عليه وآله قال التصفيح للنساء والتسبيح للرجال حدثنا يحيى قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي حازم عن سهل بن  
 سعد قال قال النبي صلى الله عليه وآله التسبيح للرجال والتصفيح للنساء ياب من رجع القهقري في صلاته او تقدم بامر ينزل به روية  
 سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وآله حدثنا بشير بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال حدثنا يونس قال الزهري اخبرني انس بن مالك ان  
 المسلمين بيناهم في الفجر يوم الاثنين وابو بكر يصلي بهم ففجأهم النبي صلى الله عليه وآله قد كشف سائر جحره عائشة فنظر اليهم وهم  
 صفوف فتبسم بعضهم ففكص ابو بكر على عقيبته وظن ان رسول الله صلى الله عليه وآله يريد ان يخرج الى الصلوة وهم المسلمون ان  
 يفتتنوا في صلاتهم فرحبا بالنبي صلى الله عليه وآله حين رآه فاشار بيده ان اتوا ثم دخل الحجره وارخى الستور وتوفي ذلك اليوم صلى الله عليه وآله

لشغلا حافظوا على الصلوات الالية حافظوا على الصلوات والصلوات الوسطى والحارث فآخذ في التصفيح في صلاته وتقدم النبي على غيره  
 مواجهة على غيره وهو لا يعلم التسبيح للرجال والتصفيح للنساء اخبرنا والتصفيح الصلوة بيننا ففجأهم في الصلوة فنكس رجاء فوفى

الذي سلم والاحتماح بهذا الفهرم سلم فخرج لانه من خصه سلم ولومي ابن البرالاجماع على عدم جواز ذلك غيره وقال بعض  
 المالكية ايضا تاخر ابي بكر وتقدم مسلم من خواصه مسلم ولا يفعل ذلك بعد النبي مسلم قال العيني قال الكرماني  
 فان قلت ذكر في الترمذي لفظ التسبيح والحمد لله المثل بل قلت علم من الجملة باليقاس عليه لومن تمام الحديث  
 المذكور في سائر المواضع انتهى وسمي الحديث مع شرحه في باب من دخل يوم الناس في ١٣٣ وفيه ذكر التسبيح ويحيى  
 في ١٣٣ في باب دفع الادي في المعلقة ١٣ قوله التيمية بفروا بالرفع وخبره قوله في الصلوة وهو مقول  
 القول باختياره في حكم الجملة كقلت قصة ونحوه كذا في قسك ١٣ ك قوله ونسبي اي نقول السلام على  
 جبرئيل وميكائيل كما في باب يتخير من الدعاء بعد التهنئة ١٨٥ مع شرحه وفيه الملاحظة كذا في قس ١٢  
 قوله والتصفيح للنساء وهو عند الفقهاء ان تعرب المرأة بطن كنها الايمن على ظهرها اليسرى والتسبيح  
 هو قول سبحان الله ٣٣ اسماء الرجال النجاشي ملك الحبشة الذي من الهجرة الاولى اولى المدينة من الهجرة  
 التي نزلت وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يبعثه ليعرفه بده ١٣ قس ابن تيمية لانه الاشمس ومن بعده مروا نفا  
 ايضا ابراهيم بن موسى بن يزيد بن زاذان التميمي الفرار عيسى هو ابن يونس بن ابي سماق السبيعي اسلميل  
 هو ابن ابي خالد بن سعد الامسي الجبلي الحارث بن شبيب الامسي الجبلي وشيباني الكوفي هو سعد بن ابي لياس  
 فريد بن رقم الانصاري الفرزي ياب ما يجوز من التسبيح الاعمدة العزيم بن ابي حازم واسمه سلمة يروي عن ابيه  
 سلمة بن دينار المدني ياب من سمى قوما الاعمدة بن عيسى الضبي بعلم الهجرة الى اهل هو عتيق بن سلمة ابي  
 سلمة بن عبد الرحمن بن عوف بن يحيى هو ابن جعفر البجلي سفينان النوري ابي حازم هو سلمة بن دينار المدني  
 عبد الله هو ابن المبارك الروزي ليويس هو ابن يزيد البجلي ٣

له قوله فلما  
 رجعتا من عند النجاشي يقع النون وقيل بكسر عاكب الحبشة الى مكة من الهجرة الاولى اولى المدينة من الهجرة الثانية  
 وكان النبي صلى الله عليه وآله يبعثه ليعرفه بدرقاه القسطلاني وفي العيني قال ابن اسحق لما امتثل المسلمون من اذى الكفار  
 واشتد ذلك عليهم قصده بعضهم الهجرة فرادى بهم من الغنمة قال ولما راى رسول الله صلى الله عليه وآله اصحابه من  
 ابلاد وها هو فيمن العافية يملكه من الغنمة ومن عمر ابي طالب وان لا يقدر على ان يتبعهم ما هم فيه من البلاء  
 قال لهم لو خرجتم الى ارض الحبشة فان بها طاعة لا ينظم عنده احد وهي ارض صدق حتى يجعل الله لكم فرجا فرجع عند  
 ذلك المسلمون من اصحابه صلوات الله عليهم وقال الواقدي كانت هجرةهم الى الحبشة في رجب سنة خمس من  
 الهجرة ولما رجعا من عند النجاشي كان رجوعهم الى مكة وذلك لانهم بلغوا ان المشركين اسلموا فرجعوا الى مكة فوجدوا الامر  
 يختلف ذلك واشتد عليهم الاذى فخرجوا اليها ايضا وكان ابن مسعود ومع العرفين واختلف في مراده بقوله فلما  
 رجعتا بل لاد الرجوع في الاول والثاني في حال الى كل منها فرقة تسمى تحقروا ايضا قال العيني ذكر ابو عمرو في التمهيد  
 ان الصحيح في حديث ابن مسعود انه لم يكن الا بالمدينة وبها هي عن الكلام في الصلوة وقد روى حديثا بما يوافق  
 حديث زيد بن ارقم ومجيبه زيد بن ارقم صلى الله عليه وآله كانت بالمدينة وسورة البقرة مدنية وهذا قال الخطابي انما نسخ  
 الكلام بعد الهجرة بكرة بكرة وهذا يدل على اتفاق حديث ابن مسعود وزيد بن ارقم على ان التحريم كان بالمدينة انتهى  
 وتام ما في العيني لا يسع به المشية فالافضل قول وكفى اولى ١٣ شغلا بعلم الشين والسين وسكون  
 العين والنتوين في التوسيع اي نوعا من الشغل لا يليق معه الاشتغال بغيره قال الكرماني ويجوز ان يكون لتعظيم اي  
 شغلا عظيما وهو اشتغال بالله تعالى دون غيره في مثل هذه الحالة ١٣ ع قوله قولا قاترا بالسكوت قال  
 العيني والكرماني واجمعا على ان الكلام فيها عام ما علمنا بتجرده في صلواته بطل الصلوة واما الكلام على صلواته فقال  
 ابو عبيد بن عمير والشافعي وامرؤ بن ابي سلمة وحده الاذاعي وبعض اصحاب مالك وقال ابو عبيد بن عمير كلام الناس  
 ايضا مبطل وكذا عندنا في قليل سبق سانه اوسا اجعل المرمة لا وكان قريب الاسلام انتهى ملتقطا منها ١٢  
 قوله قوله مالك اي الازم مالك بين كمال الامام كما كنت واما رفع اليد فلان كان يدعوه بوسنة من الدعاء  
 واما الحمد فشكر الله حيث رشح قدومه بغير الرسل الامامة اليه قال الكرماني ١٣ قوله فتقدم رسول

حل اللغات حانت حضرت التصفيح هو حزب الكف على الكف مكانك اي لزم  
 مكانك القهقري الرجوع الى خلف التصفيح عند الفقهاء ان تعرب المرأة بطن كنها الايمن على ظهرها  
 اليسرى ١٢  
 ع العم بفتح الهاء وشدة الميم موضع لولده بين حلب وانطاكية مناعا شاة العم ولقبه وذاك بن حنظلة  
 وقبيلته وهم العميون ١٣ عه متعلقه بقوله فلما رجعتا المذكور في من الحديث ٣



رأيتوني جعلت أقدم ولقد رأيت جهنم يحطم بعضها بعضاً حين رأيتوني تأخرت ورأيت فيها عمرو بن لحي وهو الذي سبب لسوء  
 باب ما يجوز من البصاق والنفخ في الصلوة ويذكر عن عبد الله بن عمرو بن نافع عن النبي صلى الله عليه وسلم في سجوده في كسوف حدثنا سليمان  
 بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في قبلة المسجد فتعيط على اهل  
 المسجد وقال ان الله قبل احدكم فاذا كان في صلاته فلا يبزقن او قال لا يتنخعن ثم نزل فحتها بيده وقال ابن عمر اذا بزق احدكم  
 فليبزق عن يساره حدثنا محمد قال حدثنا عند رحد ثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان  
 احدكم اذا كان في الصلوة فانه يناجي ربه فلا يبزقن بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن شماله تحت قدمه اليسرى باب منصفق  
 جاهلاً من الرجال فسلاته لم تفسد صلاته فيه سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم باب اذا قيل للمصلي تقدم وانظر فانظر  
 فلا بأس حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال كان الناس يصلون مع النبي صلى الله عليه  
 وسلم وهم عاقده واكثرهم من الصغر على رقابهم فيقبل للنساء لا ترفعن رء وسكن حتى تستوي الرجال جلوساً باب لا يرد  
 السلام في الصلوة حدثنا عبد الله بن ابي شيبه قال حدثنا ابن فضيل عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال  
 كنت أسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلوة فيرد علي فلما رجعت سلمت عليه فلم يرد علي وقال ان في الصلوة لشغلاً حدثنا  
 ابو عمير قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا كثير بن شظير عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله قال بعثني رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم في حاجة لاه فانطلقت ثم رجعت وقد قضيتها فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فلم يرد علي فوقع في قلبي ما  
 الله به اعلم فقلت في نفسي لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد علي ابي ابطأت عليه ثم سلمت عليه فلم يرد علي فوقع في قلبي  
 اشداً من المرة الاولى ثم سلمت عليه فردد علي وقال انما معني ان ارد عليك اني كنت اصلي وكان علي راحته متوجها الى غير القبلة  
 باب رفع اليد في الصلوة امر ينزل به حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد العزيز عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال بلغ رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم ان بني عمرو بن عوف بقباة كان بينهم شيء فخرج يصلي بينهم في اناس من اصحابه فحس رسول الله صلى الله عليه  
 وحانت الصلوة فجاء بلال الى ابي بكر فقال يا ابا بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حس وقد حانت الصلوة فهل لك ان توه الناس  
 قال نعم ان شئتم فقام بلال الصلوة وتقدم ابو بكر وكبر للناس وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصفوف يشقها شقاً حتى

الكسوف اذا لا يتخمن فكلها اذا كان احدكم قال كان الناس يصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم عاقدي حتى يستوي الرجال في الصلوة رسول الله  
 شقلاً ما الله اعلم به ان ابطأت وقد حانت ان شئت وكبر للناس  
 لم قول جعلت اي طفتت فان قلت لم قال هبنا بلطف جعلت  
 ولم يقل في ان اخبر بل قال تأخرت قلت لان التقدم كاد ان يقع بخلاف التأخر فانه قد وقع ١٣ كرماني تس  
 قول عمرو بن لحي بعهم الام وفتح الهمة وشدة التحية وسبحي في قصة نزاعته صلح صلح قال رأيت عمرو  
 بن الحزاعي يجر فيه في ان روكان اول من سبب السوايب وهي جمع سائبة وهي التي كانوا يسيبون بها الابل  
 فلما حمل عليها شئ فان قلت السوايب هي الهبة فكيف يقال سبب السوايب قلت معناه سبب النوق  
 التي تسمى بالسوايب وقال الاحمسي في قوله ما جعل السد من بحيرة ولا سائبة كان يقول الرجل اذا قدمت  
 من سفرى او برئت من مرضى فناقض سائبة اي لا ترك ولا تطردن ما ولا مرضى قال العيني والكرمانى قال  
 القسطلاني فان قلت من اين توخذ المطابقة بين الترجمة والمديث اجيب من التقدم والناخر المذكورين  
 عملاً على اليسر دون الكثرة المطلق فاقم وسبق المديث في صلوة الكسوف انتهى وقال الكرماني تعنى المديث  
 بالترجمة هو ان فيه مديث تسبب السوايب مطلقاً سواء كان في الصلوة ام لا انتهى قال ابن جرير في فتح  
 تعنى المديث بالترجمة من جهة جواز التقدم والناخر المديث الذي يثقلت وادته يحتاج الى التقدم او النخر  
 كما وقع لابي برزة واغرب الكرماني فقال وجه تعلقه بما ان فيه مديث تسبب الدواب مطلقاً سواء كان في  
 الصلوة ام لا انتهى ١٣ قول فخرج النبي صلح وهو تعليق اسنده ابو داود من حديث عطاء بن السائب  
 عن ابيه عن عبد الله بن عمرو وغيره ثم نفخ في آخر سجوده فقال اف اف اخوه واخرجه الترمذي والنسائي والالم  
 وقال صحيح ما ذكره البخاري بعينه الترمذي لان من رواه عطاء بن السائب عن ابي بلانة تخلف فيه في الاحتجاج  
 به وبهذا استدلال ابو يوسف على ان المصلي اذا قال في صلاته اف اف او احس صلاته وقال ابو حنيفة ومحمد  
 تفسد لان من كلام الناس واجابا بان ذلك ان ثم نسخ ١٤ قول وقال ابن عمر ان موتون وهو حمل  
 الترجمة كذا في العيني ١٥ قول فلو سألنا عن من ضيق اذا الرجال الثلاثة لم نسمع عن عودتهم قال

قوله باب ما يجوز من البصاق والنفخ في الصلوة كلمة ما يجعل ان تكون استفهامية اي اي قسم يجوز من اقسام البصاق والنفخ او موصولة اي باب الفم الذي  
 يجوز من اقسام البصاق والنفخ لكن فيه ان ما ذكره في الكتاب وان علم منه في البصاق ما يجوز وهو ما في اليسار وما لا يجوز بعضه ما يجعل وما يجوز لكن لم يعلم في النفخ  
 ذلك فالوجه ان يجعل النفخ عطفاً على ما يجوز لا على البصاق اي وباب النفخ او يجعل ما موصولة ومن في قوله من البصاق بياناً ونعتاً للجواز في مقابلة الحرمة والحديث  
 يفيد ان البصاق مطلقاً لا يبطل الصلوة فان الذي يسهى عنه ما يسهى عنه لكونه مفسداً للصلوة بل لكونه منافياً لحالة المناجاة ولذلك جوز البصاق في اليسار ولو كان مفسداً لم يجوز  
 فالاصل ان كلام البصاق والنفخ وان كان يظهره بعض الحروف فهو غير مفسد للصلوة نعم البصاق الى القبلة او اليمين لا يجعل للمنافاة ليقضي المناجاة لا لانسداد  
 الصلوة هذا ما يقتضيه ظاهر عبارة المصنف والله تعالى اعلم بحقيقة الحال اه سندي ر قوله باب اذا قيل للمصلي ان لا يبزقن له في الصلوة حتى يقال لا دلالة  
 في الحديث على ذلك بل هو اعلم من القول له في الصلوة او خارجها والمقصود ان مراعاة المصلي في الصلوة حال غيره او اطاعته بعض او امره في الصلوة لا يبطل الصلوة والله

الصلوات في الصلاة  
 تنال اعلم





عن علقمة عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر خمسا فقبل له ازيد في الصلوة فقال وما ذاك قال صليت خمسا فسجدت  
سجدتين بعد ما سلم يا رب اذا سلمت في ركعتين او في ثلاث فسجدت سجدتين مثل سجود الصلوة او اطول حدثنا آدم قال حدثنا شعبة  
عن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر فسلم فقال له ذواليدنين الصلوة يا رسول  
الله انقصت فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا صحابه احق ما يقول قالوا نعم فصلى ركعتين اخرا ومن ثم سجد سجدتين قال سعد ورايت  
عروة بن الزبير صلى من المغرب ركعتين فسلم وتكلم ثم صلى ما بقى وسجد سجدتين وقال هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم يا رب من  
لم يتشهد في سجدتين في الشهور وسلم انس والحسن ولم يتشهد او قال قتادة لا يتشهدا حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا  
مالك بن انس عن ايوب بن ابي تيممة السخيتي عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين  
فقال له ذواليدنين اقصر الصلوة ام نسيت يا رسول الله وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصدق ذواليدنين فقال الناس نعم فقام  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى اثنتين اخريين ثم سلم ثم سجد سجدتين مثل سجود او اطول ثم رفع حدثنا سليمان بن حرب  
قال حدثنا حماد عن سلمة بن علقمة قال قلت لمحمد بن سفيان في سجدتين في السجود فقال ليس في حديث ابي هريرة يا رب يكبر في سجد  
السجود حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا يزيد بن ابراهيم عن محمد بن ابي هريرة قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم احدى صلواتي العشي قال  
محمد واكثر فاني انها العصر ركعتين ثم سلم ثم قام الى خشبة في مقدم المسجد فوضع يدها فيهم ابوبكر وعمر فباياه ان يكلموا  
وخرج سراعا الناس فقالوا قصرت الصلوة ورجل يدعو النبي صلى الله عليه وسلم ذواليدنين فقال انسيت ام قصرت فقال لم انس لم تقصر  
قال بلى قد نسيت فصلى ركعتين ثم سلم ثم سجد مثل سجود او اطول ثم رفع رأسه فكبّر ثم وضع رأسه فكبّر ثم رفع رأسه فكبّر ثم رفع رأسه فكبّر  
او اطول ثم رفع رأسه فكبّر حدثنا الليث عن ابن شهاب عن الاعرج عن عبد الله بن جحينة الاسدي

قال سجد رسول الله اخريين مالك عن ايوب فقال قال انه فها بالسراعة ذوليدنين

من قريب ١٢ قوله ثم رفع اي من السجودتين في الصلاة لان طاهره ان صلح لم يتشهد في هذه الصلوة  
والذي ابن المهلب ان ليس في حديث ذواليدنين تشهد ولا تسليم قبل ذلك وتقبل وجبت اعداها ان يكون صلح تشهد  
فيما وسلم ولم يتقبل ذلك الحديث واثان ان لم يتشهد فيهما وسلم والحق المسلمون بهما تين سنن الصلوة  
تاكيدا بها والاولى ترجيح بما في الروايات من رواية ابن المهلب عن عمران بن حصين ان ابي صلح صلح بهم فسمى فسمى  
سجدتين ثم تشهد ثم سلم واخرجه الترمذي وقال حديث حسن غريب واخرجه النسائي ايضا واخرجه الحاكم وقال صحيح على  
شروط الشيخين واخرجه ابن جبان ايضا وقال ابن مسعود والشيخ والشعبي والثوري وقاترة والحكم والبيهقي وعلماء يتشهد وسلم  
ويقال ابو حنيفة ومالك والشافعي واحمد واسمى كذا في الحديث ١٣ قوله ليس في حديث ابي هريرة مغفوم  
ودوده في غير حديثه قال القسطلاني قال البخاري وفي رواية ابي نعيم فقال لم اخفها فيه عن ابي هريرة شيئا واحدا  
ان ان يتشهد اسئتي ١٤ قوله فباياه ان يكلموا وفي رواية ابن عون فباياه بزياارة الغيرة والمعنى انهما  
غلب عليهما احترام وتكريم اي عن الاعراض عليه واما ذواليدنين فغلب عليه صر على تعلم العلم كذا في الفتح ١٥  
قوله وخرج سراعا الناس فغلب عليه صر على تعلم العلم كذا في الفتح ١٥ قوله وخرج سراعا وهم ادرك  
الناس خروجا من المسجد وهم اصحاب الجهات قالوا ١٦ توشيح  
اسماء الرجال علقمة بن قيس النخعي عميد المشرك هو ابن مسعود باب اذا سلم اليك آدم بن  
ابي لياس شعيبته هو ابن ابي الجراح سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف  
سليمان بن حرب الازدي الواسطي البصري حماد هو ابن زيد الجعفي البصري سلمة بن علقمة القتيبي البصري  
باب يكبر في سجدتين السجود شخص بن عمر بن الخطاب بن سفيان بن عيينة بن ابراهيم البصري الليثي  
هو ابن سعد التمام ابن شهاب هو ابو البراء الاعرج عبد الرحمن بن هرمز  
حل اللغات صرحان الناس بالملات المفتوحات الذين يسارعون الى شئ ويوقدون عليه بسرعة وفي قوله  
صرحان الناس محررة او اهل المستيقون الى الامم ويسكن وقال عياض منبط الايسل في البخاري صرحان الناس  
بجمع السين واسكان الراء ووجهه ان جمع صريح فكيفه وقضران وكثيب وكثيبان  
١٧ لابي الوقت وابن عساكر بالف ثم واو على خلاف القياس ١٨ نس

له قوله صلى الله عليه وسلم قال الكرماني نقل عن القسطلاني كان  
الحديث لم يبلغ من ذهب من اهل الكوفة الى ان لم يقدر في الرابعة قد تشهدت ولس في الثانية فاسفة  
وعليان بيتا لثانان قد فيها فقد تمت له الظهر مثلا والى منتهى طوع وعليه ان يضيف اليها سادسة ثم يتشهد  
يسلم ويسجد للسوا اسئتي قال الشيخ عبد الحق الدروي في المعاني شرح المشكوة هذا الكلام تعريض على علمنا مع  
لوع من الاعتدال حتى لا يلزمهم مخالفة السنة بعد العلم بها والى جواب ان لفظ الحديث يصدق مع ترك القاعدة  
ومع فعلها والثاني في السجود واكبر لان صلح لم يكن يترك القاعدة الا في غير هذه المواضع التي يجوز الصلوة على تقدير  
تركها بعد هذا الحديث مخصوص بصورة فعل القاعدة لا في غيرها والسوا في السلام والاعراض السادسة بعد حديث نبى فيه عن  
ابيراد فتمت اسئتي على ان عنده ما ليس متم السوا على الوجوب حتى قال في البداية ولو لم يتم الا شئ عليه وقال صاحب  
البراهن والاولى ان يضيف اليها ركعة اخرى بغير انغلا كذا في الحديث ١٣ قوله بعد ما سلم قال الكرماني  
فان قلنت الحديثان السابقان يدلان على ان سجود السوا قبل السلام وهذا على انه بعد السلام قلت لا كلام  
في جواز الامر به انما النزاع في الافضل فقال الشافعي قبله افضل وقال ابو حنيفة بالعكس وقال مالك ان  
كان السوا بالنقصان كما في الحديثين فيقبل وان بالزيادة فبعد كما في هذا الحديث اسئتي وسيا في الصلوة  
الآية ١٢ قوله فقال لذواليدنين الاستدلال برقوم على ان كلام السوا لا يفسد الصلوة وهو  
قول الشافعي وقال ابو حنيفة يتشهد بها والحديث منسوخ لان عمره عمل بعده صلح بخلاف ذلك ولولا ثبت  
نسخه لا يعمل وهو من حديث ذواليدنين وهو الحديث مع بيانه هذا في الحديث ١٣ قوله ولم  
يتشهد اي سلم انس بن مالك والسنن البصري عقيب سجدتي السوا ولم يتشهدوا ولا يتقبلون صلح ابن ابي شعبة ١٤  
قوله وقال قتادة لا يتشهدان قتادة روى عن شعبة انس والسنن انما لم يتشهدا فذهب فيه الى ما ذهب  
اليه ١٥ قوله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم واستشكل فيه لانه كان قائما كما سمعوا ووجب بان المراد  
بقوله فقام اي اقبل لان من استند الى الخشبة كما في الحديث وقيل هو كناية عن دخول في الصلوة كذا في الحديث وقال علي  
القتادي في الرقعة قبل حديث ذواليدنين ان كان قبل تحريم الكلام في الصلوة وقيل احكام هذا الحديث خصت بنسبة  
تلك الصلوة فلم يلزم عليهم لو ثبت انهم لم تكن شرطت قبل ذلك فغردوا في سجدتها ففعلوا اسئتي وهريرة

ما يقول قالوا نعم لا يخفى ان قوله نقصت الصلوة وهو المذكور في هذه الرواية ليس بحق فلا يصح هذا الجواب بالنظر اليه فواجب ان يكون مبيحا على ما سيجي وبالجمل في هذه  
الرواية وقع في السؤال اختصار من الرواية والجواب مبيحا على ما كان عليه السؤال بالحقيقة ويمكن اخراجه الجواب على هذه الرواية بالنظر الى لازم السؤال واما محل النقصان  
في الصلوة على ما يعي النقصان بوجه من الله تعالى او بتسليان منه صلى الله تعالى عليه وسلم لئلا يجر فيه السؤال يتحمله اعمى اقصر الصلوة امر نسيت فذاك مفسد للاستفهام  
اذ هذا العام واقع عند ذواليدنين قطعاً وانما الشك بالنظر الى خصوص النقصان من حيث الوحي او النسيان كما لا يخفى والله تعالى اعلم بقوله قال ليس في حديث ابي هريرة كان  
المصنف يبي الاستدلال بذلك على ان مقصود الصلوة بذكر هذه الاخبارات تحقيق الاحكام الشرعية لا بيان القصص فعدم ذكرهم مثل هذا الشئ الذي لو كان  
لما تم الحكم الشرعي بدونه ودليل عدمه والله تعالى اعلم بقوله فقال لم انس ولم تقصر اعمى اقصر الصلوة امر نسيت فذاك مفسد للاستفهام  
اشعر بشئ منها لان عدم الشئ يستلزم عدم الشعور به واعتبار الظن في الاخبار او جعله كناية عن عدم الشعور غير بعيد فان اكثر الاخبارات في مجرى العرف انما هي مبنية على  
الظنون حتى اشتبه على العلماء بسبب ذلك حقيقة الصدق والكذب فذهب كثير منهم الى ان مدارها على مطابقة الاعتقاد وعدمه وسواء اعتبر بناء الخبر على الظن او اعتبارها  
كناية عن عدم الشعور فهو خبر صادق قطعاً لا يقال سؤال ذواليدنين عن الواقع فكيف يطابقه الجواب على تقدير الظن مثلاً لا نقول ليس معنى الجواب على هذا الجواب نفي  
الظن نفسه بل نفيها بحسب الواقع في الظن اي اظن انهما ليسا باقعيين في الخارج لانه ليس لي ظن بوجودها في الخارج وان كان بعض منهما في الخارج والحاصل انه جواب  
يتعلق الظن بغيرها بحسب الواقع في الظن لانه جواب بان ظنه لم يتعلق بهما وغير المطابق هو الثاني دون الاول فان الاول متعارف في مجازي العرف قطعاً والفرق بين الوجهين يحصل  
عند التأمل والله تعالى اعلم

ما في قوله صلى الله عليه وسلم

حليف بنى عبد المطلب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام في صلوة الظهر وعليه جلوس فلما اتم صلواته سجد سجدتين يكبر في كل سجدة وهو جالس قبل ان يسلم وسجد هما الناس معاً مكان ما نسي من الجلوس تأبعا ابن جريح عن ابن شهاب في التكبير باب  
 اذ المريد ركع صلى ثلثا اواربعاً سجدتين وهو جالس حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام بن ابي عبد الله الذي استوفى  
 عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اودى بالصلوة اذ بر الشيطان وله ضراط حتى لا  
 يسمع الاذان فاذا اذنت اقبل فاذا اتوت بها اذ بر فاذا افضى التثويب اقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه ويقول اذكر كذا و  
 كذا اما لم يكن يذكر حتى يظن الرجل ان يذرى كرم صلى فاذا المريد احدكم صلى ثلثا اواربعاً فليسجد سجدتين وهو جالس  
 باب التهور في الفرض والتطوع وسجد ابن عباس سجدتين بعد وتيرة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن  
 ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احدكم اذا قام يصلي جاء الشيطان فلبس  
 عليه حتى لا يدري كرم صلى فاذا وجد ذلك احدكم فليسجد سجدتين وهو جالس باب اذا كلم وهو يصلي فاشرك بيده واستمع  
 حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال اخبرني عمرو بن بكر عن كريب ان ابن عباس والسورين فخرمة وعبد الرحمن  
 ابن ابي راسلة الى عائشة رضي الله عنها فقالوا اقرأ عليها السلام منا جميعا وسألها عن الركعتين بعد صلوة العصر وقل لها انا اخبرنا  
 انك تصليها وقد بلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل عنهما وقال ابن عباس وكنت اضرب الناس مع عمرو بن الخطاب عنها قال كريب دخلت  
 على عائشة رضي الله عنها فبلغتها ما ارسلوني فقالت سل ام سلمة فخرجت اليهم فاخبرتهم بقولها فردوني الى ام سلمة بمثل ما ارسلوني  
 به الى عائشة فقالت ام سلمة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهاى عنهما ثم رأيتاه يصليهما حين صلى العصر ثم دخل على وعندى نسوة من  
 بنى حرام من الانصار فارسلت اليه الجارية فقالت قومي بجنبه قولي له تقول لك ام سلمة يا رسول الله سمعتك تنهى عن هاتين اواراك  
 تصليهما فان اشار بيده فاستأخري عنه ففعلت الجارية فاشار بيده فاستأخرت عنه فلما انصرف قال يا ابنت ابي امية سألت عن  
 الركعتين بعد العصر وانتهى اتاني ناس من عبد القيس فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان باب الاشارة في الصلوة قاله  
 كريب عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم عن سهل  
 ابن سعد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه ان بنى عمرو بن عوف كان بينهم شئ فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 في انايس معه فحس رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت الصلوة فجا بلال الى ابي بكر رضي الله عنه فقال يا ابا بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 وسلم قد حس وقد حانت الصلوة فهل لك ان تومئ للناس فقال نعم ان شئت فاقم بلال وتقدم ابو بكر فكبر للناس وجاء رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يمشي في الصفوف حتى قام في الصف فاخذ الناس في التصفيق وكان ابو بكر لا يلتفت في صلواته فلما اكثر الناس التفت فاذا  
 فكل له ضراط التأذين باب للشهو ارسلوا عنك تصليها تصليتها عليها فقال يصليها فقول ٣ الركعتين يا بنت اناس قال فتقدواخذ

انقصها اذا قاما قال لا يهذب بل ما قال بعض الشافعية ان الاصل الاكتماء به صلعم وعدم التقصيص حتى يتوارى  
 ويصل بر ولا دليل اعظم واغنى من هذا وهما شئ آخر بل هو من جواز صلعم كان يداوم عليها وهم لا يقولون بر في التبع  
 الا شرفان عودوا يقولون هو من خصا صلعم ثم في الاستدلال بالحديث يقولون الاصل عدم التقصيص  
 قطع من العيني ١٢ هـ قوله الجارية وفي رواية الحاد ولم يعلم اسمها قيل يمتل ان تكون بنتها زينب  
 قلت هذا عدس وتبين ١٢ ع هـ قوله فعلت الجارية فيه جواز استماع المصلي الى كلام غيره وفيه  
 لولا ان يصر ذلك صلاته ١٣ ع هـ قوله فاشار بيده فيه دليل على ان الاشارة المصلي بيده ونحوها  
 لا تبطل الصلوة وفيه مبالغة للجمعة ١٣ ع هـ قوله فاخذ الناس في التصفيق اي شرعوا فيه  
 وهذا موضع الترجمة لان التصفيق يكون باليد هكذا يكره كتابنا بالاشارة قال القسطلاني واليعني ويمكن ان  
 يؤخذ من قوله التفت اي ابو بكر لان الالتفات في معنى الاشارة قال العيني ومعه الحديث مع معلقته في باب  
 من دخل يوم الناس من ١٦٣ وفي باب رفع الايدي في الصلوة لا يريزل به ١٣٩ ع

اسماء الرجال ابن جرير هو محمد بن عبد الملك بن عبد العزيز  
 فيما وصله الرزاق باب اذا لم يدرك صلى التثويب بن ابي كثير الطائي مولاهم ابو نصر الباسم باب السهولة  
 الفرض الى مالك الامام ابن شهاب هو الزهري باب اذا لم يركع التثويب بن سليمان بن يحيى الجعفي بن وهب  
 هو عبد الله العمري بكير هو ابن عبد الرحمن الاشج كريب مولى ابن عباس عم عبد الرحمن بن ابي هريرة  
 العمري بن عبد الرحمن بن عوف ١٢ قسطلاني والتقريب باب الاشارة في الصلوة فقيصة بن سعيد التفتي  
 مولاهم ابني يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله القاري المدني نزيل الاسكندرية الى حازم سلمة بن  
 دينار الازعج المدني ١٢  
 حل اللغات التثويب الاقامة يخطو  
 قال القاضي عياض بكر الطار يعنى يوسوس واكثر الرواية على العموم ومعناه السلوك والرواية يدنو ليعمر  
 يظن بفتح الظاء اي يصير ان يدري بكر الهمة وهي نافية اي ما يدري ١٢  
 ع والطا بق من حيث ان ابن عباس كان يرى التورسة ومع هذا سجد فيه ٣ ع

له قوله ولم يزل يفتل الاذان والحمار  
 يهز من ثقل الحمل او بوجهاة عن ثقل ساعه الاذان قاله الطيبي وهو حقيقة او مجاز عن الشغل نفسه شير ذلك  
 اشغل بصوت يملأ السمع ثم ساه مزاجا يقبلي له وهورج مخرج من الدرر وقوله حتى لا يسمع غايه الادبارى البعد  
 بحيث لا يسمع الا اذا زاد الطراد ويقوى الاول حديث ابي حنيفة فيكون مكان الرواد ١٢ مجمع البحار قوله  
 حتى يخطو اي يوسوس قال العيني اكثر الرواة يعنى الطاء والمتقون على ان بالكسر قال الكرماني ايضا وفي الجمع معناه السلوك  
 اي يدنو فيز بين المرء وقلبه فخشع استنى اي فيز بله عما هو فيه كذا في القسطلاني ١٢ هـ قوله ثلثا اواربعاً  
 فليسجد سجدتين ليس فيه تعيين عمل السجود وقد رواه الدارقطني مرفوعا اذا سجد احدكم فلم يبدل اذا نادى ناقص فليسجد  
 سجدتين وهو جالس ثم يركع وروى ابو داود نحوه فان قلت هذه الروايات تحمل على ان يسجد التسويج السلام  
 قلت روايات الفعل متعارضة فيبقى لنا رواية القول وهو حديث ثوبان مكل سوسجرتان بعد ما يسلم من غير  
 فصل من الزيادة والتقصان سالما من المعارض فتشعل به ثم اختلفوا في الرواية حديث فقال الحسن البصري وطاعة  
 من السلف بظاهرة وقالوا اذا شك المصلي فلم يبدل اذا ناقص فليس عليه السجدتين وهو جالس فقال مالك  
 والشافعي واحمد واخرون حتى شك في صلواته لم يبدل على اليقين عملا بحديث ابي سعيد رواه مسلم وغيره قال رسول  
 الله صلعم اذا شك احدكم في صلواته فلم يبدل صلى ثلثا اواربعاً فليسجد سجدتين وهو جالس ثم يسجد سجدتين  
 قبل ان يسلم الحديث هذا يزيد في العيني فان قلت حديث ابي سعيد المذكور قولي وفيه ثم يسجد سجدتين قبل ان يسلم  
 فلم يبدل حديث ثوبان سالما من المعارض فان جواب ما قاله ابن الامام ان الكلام في سجود سوس على الاطلاق ولم يبدل  
 حديث ثوبان في رواية قولي وفيه الحديث وسائر اثاره في شك على ان العولية في الشك قد تعارضت  
 ايضا بما لدى ابو داود والنسائي من ابن جعفر ومن من في البخاري في باب التورج سوا القبله اذا شك احدكم في صلواته  
 فليترك الصواب فليتم عليه ثم يسجد سجدتين فذا تشرىح ما قول القسطلاني ١٢ هـ قوله ثم رأيتاه يصليها  
 واجه به قوم وقالوا لبا س ان يصلي الرجل بعد العصر ركعتين والجمود على انه من خصا صلعم ويدل عليه ما ورد انه  
 صلعم قال اموت بها ايضا من الدليل عليه ما جاز في رواية اخرى من ام سلمة قالت قلت يا رسول الله



















من حاجة غيري سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجمل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحب على ميت فوق ثلث الاعلى زوج  
 اربعة اشهر وعشر ايام زيارة القبور حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا ثابت عن انس بن مالك قال قال رسول الله  
 عليه وسلم يا امرأة تبكي عند قبر فقال اتقى الله واصبري قالت اليك عني فانك لم تصب بمصيدي ولم تعرفه فيقول لها انه النبي صلى الله  
 عليه وسلم فاتت باب النبي صلى الله عليه وسلم فلم تجد عنده بوابين فقالت لمارعرتك فقال انما الصبر عند الصدمة الاولى باب قول النبي  
 صلى الله عليه وسلم يعذب البيت ببعض بكاء اهله عليه اذا كان النوح من سنته لقول الله تعالى قُواْ اَنْفُسَكُمْ وَاَهْلِيكُمْ نَارًا وَقَالَ النبي صلى  
 الله عليه وسلم كلتم راع وكلتم مسؤل عن رعيته فاذا لم يكن من سنته فهو كما قالت عائشة ولا تزر وازرة وزر اخرى وهو قوله وان  
 تداءم ثقلة الى حبلها لا يجمل منه شئ وما يرخص من البكاء في غير نوح وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن  
 ادم الاول كفل من دمها وذلك لانه اول من سن القتل حدثنا عبدان ومحمد قالانا عبد الله قال اخبرنا عاصم بن سليمان عن ابي  
 عثمان قال حدثني اسامة بن زيد قال ارسلت بنت النبي صلى الله عليه وسلم اليه ان ابالي قبض فأتنا فادرس بقري السلام ويقول ان لله ما  
 اخذ وله ما اعطى وكل عندنا اجل مهتمى فلتصبر ولتحتسب فاسلكت اليه فقسم عليه لياتيها فقام ومعه سعد بن عباد ومعاذ بن  
 جبل وابي بن كعب وزيد بن ثابت ورجال فرقع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي ونفسه تتعقعق قال حسبه انه قال كانتا شرا  
 ففاضت عيناك فقال سعد يا رسول الله ما هذا قال هذه رحمة جعلها الله في قلوب عبادنا وانما يرحم الله من عباده الرحماء حدثنا  
 عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر قال حدثنا فليم بن سليمان عن هلال بن علي عن انس بن مالك قال شهدنا نبيا لرسول الله صلى الله  
 عليه وسلم قال ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر قال فرأيت عينيه تدمان قال فقال هل منكم رجل لم يقارف الليلة فقال  
 ابو طلحة انا قال قال فنزل في قبرها حدثنا عبد بن قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا ابن جريح قال اخبرني عبد الله بن عبد الله  
 ابن ابي مليكة قال توفيت بنت لعثمان بمكة وجئنا لشهدها وحضرها ابن عمر وابن عباس واتي لجالس بينهما او قال جلست الى

٢ على المنبر يقول يقول على المنبر يا رسول الله بكاء سببه النوح مذونيا بانه انه ابنة وكل شئ معه وفاضت كانا انا للنبي ثنا

اورا هم يفعلون الشؤم بينهم عن ذلك فانه يسأل عن ذلك من سببه اربع له قوله وهو قوله وان  
 تداءم ثقلة اي ما استرلت ما تشبه بقولته ولا تزر والى قوله تعالى وان تدع مشقة اي وان تدع نفس مشقة بزيورها  
 غير الى محل او ذرا الى محل من شئ ١٢ ع كه قوله وما يرخص من البكاء اعطف على اول الرحمة اي باب في  
 بيان ما يرخص من البكاء بغير نوح وهو حديث اخرجه الطبراني وصححه الكشي عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 اليربوعي استثنى باحد من الباب الدالة على مقتضاه كذا في ع وقس ١٣ ع ه قوله لانه اول من سن القتل ظلم  
 اي فكذلك من كانت طريفة النوح على الميت لانه من النياحة في اهل القبر الجارية على ان الشخص لا يذب بفعل غيره  
 الا اذا كان له فيه سبب اربع قس ١٢ ع ه قوله ابان الى هو على بن الحارث بن الربيع قال اليربوعي وقال  
 ابن جرير بن يونس الماتمة ولم تمت في مرضها ذلك وقيل بل الميت فاطمة والا بن محمد بن علي ١٣ ع ه قوله لم يقارف  
 قوله لم يقارف قال الظناني معناه لم يذب وقيل لم يباح تلك الليلة وقيل والسترية الترضيف على عثمان لانه  
 كان قد جاح بعض جوانب تلك الليلة فلم يجبه صلح ان اشتغل عنها تلك الليلة بذلك لكن يحتمل ان طال مرضها  
 واحتاج عثمان الى الوقاع ولم يكن يظن انها تومت تلك الليلة وليس في الخبر ما يقتضي انه وقع بعد موتها بل ولا حين  
 احتضارها كذا في القسطاني اسماء الرجال باب زيارة القبور اوم هو ابن ابي اسحق شيعته هو ابن  
 الجراح ثابيت هو الباني باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ابو عبد الله بن عثمان المرزوي محمد هو ابن  
 مقاتل المرزوي عبد الله هو ابن المبارك المرزوي عاصم هو ابو الحول المعري ابي عثمان عباد بن محمد بن مؤمل  
 الهندي المعري اسامة بن زيد بن حارثة حب النبي صلى الله عليه وسلم بن محمد الهندي ابو عامر عبد الملك بن  
 عمرو العقدي خليج بن سليمان الخزاعي هلال بن علي الهامري عبدان هو عبد الله بن عثمان عبد الله بن  
 المبارك ابن جريح عبد الملك بن عبد العزيز حل اللغات اليك عنى اى صح وايد فمومن اساء  
 الافعال لا تزر لا تحمل تتعقعق اي تضطرب وتتحرك شئ قرية فلسطين يايسة ١٢  
 عه تزعم بهذا الحديث المقتضية على ان الحديث الملقن محمول على من دلل الدلائل ولت على تخصيص النذاب  
 ببعض البراءة لا بطلان البراءة بغير نوح صباح ١٢ ع

عند الصدمة الاولى قال الظناني المعنى ان الصبر الذي يجد عليه صاحبها كان عند مفاجاة الصدمة بخلاف ما بعد  
 ذلك فانه بعد الايام يسوق الى ان يبال اراد ان لا يتجمع عليها مصيبة الهلاك وقد اجروا المطابقة للترجمة من ان  
 صلح لم يذ المرأة المذكورة عن زيارة قبرها وانما امرها بالصبر فدل على الجواز من هذه البيضة كذا قال العيني وغيره  
 قال المتطالني واستدل على زيارة القبور سوار كان الاثر رجلا او امرأة انتهى وقال العيني وروى في الباب ما  
 احاديث كثيرة منها حديث اخرجه مسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زيارة القبور فزوره وبها الحديث ورواه  
 الترمذي ايضا وقال والنعل على هذا عند اهل العلم لا يرون بزيارة القبور بأسا وهو قول ابن المبارك والشافعي و  
 احمد وسنن وروى الترمذي حديث ابن ابراهيم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من زار ابيات القبور وقال بذا حديث  
 حسن صحيح ثم قال وقد راي بعض اهل العلم ان هذا كان قبل ان يرخص النبي صلى الله عليه وسلم في زيارة القبور فدل على  
 في الرحمة الرجال والنساء انتهى ويؤيده ما في الترمذي من ان ما تشبه اقبلت ذات يوم من المقابر فقلت  
 لها يا امة المؤمنين من اين اقبلت قالت من قبر اخي عبد الرحمن فقلت لنا ليس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يثني عن  
 زيارة القبور قالت نعم كان يثني عن زيارتها ثم امر بزيارتها وقال بعضهم انها بركة زيارة القبور للنساء لعلة مبرهن  
 وكثرة جزيه وروى ابو داود عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرات القبور والمنكرين عليها المساجد  
 والسروج وقال ابن عبد البر وغيره ان العلماء خرجوا من الصلوات فكيف الى المقابر كذا في العيني وسطر وقال  
 في آخره وما صلح الكلام من بطلان زيارة القبور وكراهية النساء بل حرام في هذا الزمان ولا سيما في عصرنا  
 قوله اذا كان النوح الى آخره ليس من الحديث المرفوع بل هو من كلام البخاري قاله استبان ١٣ ع ه  
 قوله من سنته يعني السنن وتشهد النون وكسر الغونية اي من عاداته وطريفة اذ كان من الحرب من يامر بذلك  
 اهل كذا هو اكثر من وضبط بعضهم بالموصلة المكررة اي من اجله ١٢ ع كه قوله لقول النبي صلى  
 الله عليه وسلم اذا كان النوح فانه يقرعون به فهو سبب النوح اهل القبر في اهل من السنن اربع  
 ه قوله كلتم راع الخ هذا المشتمل على سائر اجابات الوقاية فان الرجل اذا كان راعيا لا يلهو بواجبه شره وبعه اهل

من جملة المستثنى حتى يقال انه استثناء عن شيئين بحرف واحد بان يقال على زوج مستثنى من علي هيت واربعة اشهر وعشر اشهر من فوق ثلث وقد صرحوا بجمعه وعلى هذا  
 فهذه الرواية بواسطة هذا المقدار ايضا من ادلة وجوب الحداة والله تعالى اعلم قوله فلم تجد عنده بوابين لعل اناساق هذا الحديث لا فائدة ما كان عليه النبي صلى الله  
 عليه وسلم من التواضع فذكر انهما عرفته اول اذ ليس من شأنه الامتياز عن الحاد الناس في الشئ حتى يعرف به كما هو شأن اكابرة الدنيا ثم حين جاءت الى الباب فوجدت ثابعا يمنعها  
 عن الوصول اليه كما يوجد على ابواب اهل الدنيا والله تعالى اعلم قوله اذا كان النوح من سنته اي سنة الميت او الاهل واذا زاد الصبر لمراعاة اللفظ ومرجع الوهمين احد  
 وهو ان الميت قد عود اهله في حياته بالبكاء على الميت والنياحة عليه ورضى به واقربهم على ذلك اذ اعتياد الاهل عادة لا يكون الا بتسامح صاحب البيت في امرهم فقدرهم  
 عليه فاذا كان كذلك ودفع من الاهل البكاء والنياحة عليه يصير كان الميت ما وقاهم عن هذه العصية ..... ولم يراعهم كما ينبغي ويصير من سن  
 لهم ذلك فيصير عاصيا فيعذب لذلك قوله وما يرخص من البكاء عطف على اول الترجمة قوله لم يقارف الليلة اي لم يجامح قيل قال ذلك تعريضا بختان فانه جامح تلك  
 الليلة فلم يستحسنه صلى الله تعالى عليه وسلم لانه من الغفلة عن حال هل البيت مع انها من بانه صلى الله تعالى عليه وسلم ومقتضاة شدة الاهتمام بما رها ثم قيل لعل وقوع  
 مثل هذا من عثمان لحد في ذلك اذ يحتمل انه طال مرضها فاحتاج الى الوقاع ولم يكن يظن انها تومت تلك الليلة وليس في الخبر ما يقتضي انه واقع بعد موتها او بعد احتضارها  
 والله تعالى اعلم









الله صلى الله عليه وسلم تدركان فقال له عبد الرحمن بن عوف وانت يا رسول الله فقال يا ابن عوف انهما رحمة ثم اتبعها يا اخي فقال زالعين  
 تدمع والقلب يحزن ولا نقول الا ما يرضى ربنا وانا بفراقك يا ابراهيم لحزون رواه موسى عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن النبي  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم باب البكاء عند المريض حدثنا اصبح عن ابن وهب قال اخبرني عمرو بن سعيد بن الجارث الانصاري  
 عن عبد الله بن عمر قال استكى سعد بن عباد بن شكري له فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعودة مع عبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابوقاص  
 وعبد الله بن مسعود فلما دخل عليه فوجد في غاشية اهله فقال قد قضى فقالوا يا رسول الله فبكي النبي صلى الله عليه وسلم فلما راع القوم  
 بكاء النبي صلى الله عليه وسلم بكوا فقالوا لا تسمعون ان الله لا يعذب بدمع العين ولا يحزن القلب ولكن يعذب بهذا واشار الى لسانه او يجر  
 آوان الميت يعذب ببكاء اهله عليه وكان عمر يضرب فيه بالعصا ويرمي بالحجارة ويحشي بالتراب باب ما يثني عن النوح والبكاء و  
 الزجر عن ذلك حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا يحيى بن سعيد قال اخبرني عمرة قالت  
 سمعت عائشة تقول لما جاء قتل زيد بن حارثة وجعفر وعبد الله بن رواحة جلس النبي صلى الله عليه وسلم يعرف فيه الحزن وانا اطعم  
 من شق الباب فاتاه رجل فقال اي رسول الله ان نساء جعفر وذكر بكاء هن فامرته ان ينهاهن فذهب الرجل ثم اتى فقال قد نهيتهن  
 وذكر انه لم يطعنه فامرته الثانية ان ينهاهن فذهب ثم اتاه فقال والله لقد غلبتني واعلمنا الشك من محمد بن حوشب فزعمت ان  
 النبي صلى الله عليه وسلم قل فاحش في اقواهن من التراب فقلت ارحم الله انفاك فوالله ما انت بفاعل وما تركت رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
 العناء حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا ايوب بن محمد عن ام عطية قالت اخذ علينا النبي صلى الله عليه وسلم  
 عند البعثة ان لا ننوح فما وقت منا امرأة غير خمس نسوة ام سليم وام العلاء وابنة ابى سبرة وامرأة معاذ وامرأتان وابنة ابى سبرة و  
 امرأة معاذ وامرأة اخرى باب القيام للجنازة حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا الزهري عن سالم عن ابيه عن  
 عامر بن ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم قل اذا رايتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم قال سفين قال الزهري اخبرني سالم عن ابيه قال  
 اخبرنا عامر بن ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم زاد الحميدي حتى تخلفكم او توضع باب متى يقعد اذا قام للجنازة حدثنا قتيبة بن  
 سعيد قال حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر عن عامر بن ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم قل اذا راى احدكم جنازة فان لم يكن ماشيا  
 معها فليقم حتى يخلفها او تخلفه او توضع من قبل ان تخلفه حدثنا مسلم قال حدثنا هشام قال حدثنا يحيى عن ابى سلمة عن

ابن القري غشية غاشية الله ليعذب من واتاه بما بان انه من عبد الله بن اخواه من التراب بن زيد عن الجنازة يعنى ابن ابراهيم

والهجرة ودين عمرو بن الزبير والوسيد والوسيد والوسيد وذهب الى ذلك الازاعي وحمدوا سيق وبقال محمد بن  
 الحسن وقال الهادي وقال نعم في ذلك آخرون فقالوا ليس على من مرت به جنازة ان يقوم لما ومن تبعها ان يمشي  
 وان لم يوضع ولابد بالآخرة عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعقبة والاسود وناح بن جبر واما عتيقة واما  
 والشافعي واما يوسف ومحمد واذ بهوا الى ان الامر بالقيام فسوخ وتسكوا في ذلك باعاديث منها ما خرجه مسلم  
 في صحيحه عن علي بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقوم في الجنازة ثم جلس بعد عند ابن جابر في مسجد كان يأمرنا بالقيام  
 في الجنازة ثم جلس بعد ذلك وامر بالجلوس يعني فخرنا ١٣١ قوله او توضع اي على الارض وقيل في  
 الحمد واختلفت فيه الروايات والاول اصح ١٣١ المعات ع

اسماء الرجال رواه موسى بن ابي عمير بن اسمعيل بن يونس وصلى البيهقي في  
 الدلائل باب البراءة عند المريض الصحيح هو ابن الغزير بن سعيد المصري ابن وهب عبد الله بن مسلم بن العوام  
 المصري عمرو هو ابن الهارث المصري باب ما يثني عن النوح محمد بن عبد الله بن حوشب هو الطائفي نزيل  
 الكوفة عبد الوهاب بن عبد الحميد الشافعي يحيى بن سعيد هو الانصاري عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زلزلة الانصاري  
 زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وتبناه جعفر هو ابن ابى طالب عبد الله بن رواحة بن عتبة  
 السلم قديما وشهد العترة وبردوا واما الخندق وجره وقدمه فمكتم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في نحو ثلثة آلاف الى  
 ارض البلقاء من اطراف الشام سنة واستعمل عليهم زيدوا وقال ان اصيب زيد جعفر على ان اس وان اصيب  
 جعفر فزيد الله بن رواحة ويحيى في غزوة موتة في سنة ٢٧ هـ عبد الله بن عبد الوهاب هو الجعفي حماد هو ابن زيد  
 ابن درهم الازدي البصري الوب هو اسخيتاني محمد هو ابن سيرين ام عطية نسبية الانصارية باب القيام  
 للجنازة علي بن عبد الله المديني الزهري هو ابن شهاب سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عامر بن ربيعة  
 ابن كعب الغزوي قال سفين هو ابن عبيدة والباقر بن عبيدة ايضا هم المذكورون آنفا وذكر هذه الطريق لبيان ان  
 اولي بالنعنة وهذه ملفظ الجاريد النخوية ١٣٢ قس باب متى يقعد للجنازة قتيبة هو ابن سعيد الشافعي  
 الليث هو ابن سعد الامام نافع مولى ابن عمر بن عبد الله عامر هو العجزي المذكور في مسلم هو ابن ابراهيم  
 ابن داود بن هشام هو الدستواني هو ابن عبد الله بن عمر بن عبد الله بن عمر بن الخطاب مولا لهم ابو طلحة  
 ابى سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف حل اللغات شق الباب الموضوع الذي ينظر منه  
 ١٣٥ اي اتبع اللمعة الاولى بدنة اخرى او اتبع الكلمة الاولى بالجملة وهي قوله انما ربه بكلمة اخرى مفصلة ١٣٥ قس ع  
 للعبه يتعدى بجزء الاستعانة اي اقد خرج من الدنيا ووطن اذ مات ١٣٥ هذا اذا تضمنت بالابن وكان  
 الميت سببا فيركن اوصى به او كان يقيم عداوة ولم يره ونحو ذلك ١٣٥ الجنازة الميت وينفتح ابا بكر الميت  
 وابلغ السرير لو عكس او ابا بكر الميت مع السرير ١٣٥ قاسوس

١٤ قوله وانت يا رسول الله معلوم على حذف تقديره اناس لا يهرون عند المصائب وانت يا رسول  
 الله تفعل كعلمك كما تجيب واستغرب ذلك من بعده من انه يحث على الصبر ويثني على الجزع فاجاب بصلحهم قال يا ابن  
 عوف انما اى الى الاء التي شاهدها منى رحمة وشفقة على الولد وليست بجزع وقلة صبر كما توهمت انت ١٣٥ قس ع  
 ١٥ قوله فوجه في غاشية بالغين والاشين المعجبين قال الخطابي هذا يحتمل وجهين ان يراد به العموم المحضور  
 عنده الذين هم غاشية اي يغشون للخدمة وان يراد ما يتخشاها من كرب الوجود الذي به قلت لفظ الهراي بالمعنى  
 الثاني بل يتا في هذا على رواية العامة باسقاط الهروي في غشية قال الكرماني اي في اعانه. هذا كل من العيني ١٣٥  
 ١٦ قوله يذب بهذا يعني اذا قالوا سوءة من القول وجره ١٣٥ قوله او يجره قال الكرماني قال  
 ابن بطال يحتمل معنيين او يجره ان لم ينفذ الوعيد فيه او يجره من قال خيرا واستسلم لفظه تعالى اقول وان صحمت  
 الرواية بالنسب او يحتمل ان اي يذبح الى ان يرحم الله تعالى لان المؤمن لا يدان ببدل الجنة اخره انتم كذا في  
 العيني ١٣٥ قوله وكان عمر يعزب عطف على لفظ اشكلى فيكون موصولا بالاسناد المذكور الى ابن عمر انما  
 كان عمر يعزب بعد الموت لقوله صلصم فاذا وجب فلما يتكلم بكايه في حديث الخطابي وكان عمر يعزب يهزمن اذ باهت  
 لانه كان الامام قاله الازدي وقال غيره انما كان يعزب في بكاء مخصوص وقيل الموت وجره سواء ذلك اذا سخن  
 ونحوه ١٣٥ قوله ان نساء جعفر جبران محذوف يدل عليه قوله فذكر بكائهم والمطابقة للترجمة في قوله  
 فامر بان ينهين وفي قوله فاخت في اقواهن التراب فان فيه زجرا عن ذلك وما روي مع بيان عن قريب  
 ١٣٥ قوله ان لا نوح اي بان لا نوح على ميرته وان مصدرة وهذا موضع الترجمة لان النوح لو لم يكن  
 مشيا عنده لاذ الى صلصم عليهم في البيعة ترك كذا في العيني وقسط ١٣٥ قوله غير نفس برقع غير نفسي قال  
 النووي مناه لم يف من بايع مع ام عطية في الوقت الذي بايعت فيه من النساء لانه لم يترك الناح من المسلمين  
 غير خمس ١٣٥ قوله اولم يجره الوجهان الرفع على انه جبره بدأ محذوف اي احداهم ام سليم والآخر  
 الجبر على ان يبدل من خمس نسوة وكذلك الوجهان في ام الحلاء وابنة ابى سبرة وقوله وامر بان تكلم خمس نسوة وبه  
 ام سليم وام الحلاء وابنة ابى سبرة وامر بان قاله العيني ١٣٥ قوله او ابنة ابى سبرة ترك من الرواي بل  
 ابنة ابى سبرة هي امرأة معاذ وغيره قال ابن حجر في الفتح والذي يظهر ان الرواية لباو العطف اصح لان امرأة معاذ  
 وهي ام عمرو بنت خلاد بن عمر السلمي ذكرها ابن سعد فابنة ابى سبرة غير ما واسما كلهم كذا في التوضيح وقسط ١٣٥  
 ١٥ قوله فقوموا اي ترحموا الميت ونظما الالباب او متوسط الموت وتقليبا لرواه العموم من حديث جابر  
 ومن قوله صلصم اليه نفسا كذا ذكره الشيخ في المعاني ١٣٥ قوله حتى تخلفكم بضم الاء وتشديد اللام  
 اي تجموا وركم ويحتمل لفظا وليس المراد التخصيص يكون الجنازة تتقدم بل المراد مقارنتها سواء خلفت القائم لها وادها  
 وولفها القائم وادها وتقدم وقال في التمهيد جادت آثار صلح ثمانية توجب القيام للجنازة وقال بها جماعة من  
 السلف والخلف وادها غير منسوخة وقالوا لا يمس من اتبع الجنازة حتى يوضع عن افاق الرجال منهم الحسن بن علي



عن سعيد عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الى اصحابه النجاشي ثم تقدموا فصفا خلفه فكلوا ريقا حدثنا مسلم قال حدثنا  
شعبة حدثنا الشيباني عن الشعبي قال اخبرني من شهد النبي صلى الله عليه وسلم اني على قبر منبوذ فصمهم وكبر اربعا قلت من حدثك  
قال ابن عباس حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام بن يوسف ان ابن جريح اخبره قال اخبرني عطاء انه سمع جابر بن  
عبد الله يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم قد توفي اليوم رجل صالح من الحبش فهاكوا فصلوا عليه قال فصنفنا فصلى النبي صلى الله عليه  
وسلم ونحن صفوف وقال ابو الزيد عن جابر كنت في الصف الثاني باب صفوف الصبيان مع الرجال على الجنائز حدثنا موسى بن  
اسماعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشيباني عن عامر عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بقبر ابي ذؤيب فقال  
دفن هذا فقالوا البارحة قال افلا اذ نموني قالوا دفناه في ظلمة الليل فكرهنا ان نؤظك فقام فصنفنا خلفه قال ابن عباس وانا  
فصلى عليه باب سنة الصلوة على الجنائز وقال النبي صلى الله عليه وسلم من صلى على الجنائز وقال صلوا على صاحبكم وقال صلوا على  
النجاشي سماها صلوة ليس فيها ركوع ولا سجود ولا يتكلم فيها وفيها تكبير وتسليم وكان ابن عمر لا يصلي الا طاهرا ولا يصلي عند طلوع  
الشمس ولا عند غروبها ويرفع يديه وقال الحسن ادرت الناس واحقهم على جنازتهم من رضوة لفرأيتهم واذا احدث يوم العيد  
او عند الجنائز يطلب الماء ولا يتيمم واذا انتفى الى الجنائز وهم يصلون يدخل معهم بتكبيره وقال ابن المسيب يكبر بالليل والنهار و  
السفر والحضر اربعا وقال انس التكبير الواحدة استفتاح الصلوة وقال عز وجل ولا تصل على احد منهم مات ابدا وفيه صفوف وامام  
حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن الشيباني عن الشعبي قال اخبرني من مر مع نبيكم صلى الله عليه وسلم على قبر منبوذ فامسا  
فصنفنا خلفه فصليتنا فقلنا يا ابا عمرو ومن حدثك قال ابن عباس باب فضل اتباع الجنائز وقال زيد بن ثابت اذا صليت فقد  
قضيت الذي عليك وقال حميد بن هلال ما علمنا على الجنائز اذنا ولكن من صلى ثم رجع فله قبر اطرح حدثنا ابو النعمان قال حدثنا  
جوير بن حازم قال سمعت نافع يقول حدث ابن عمر ان ابا هريرة يقول من تبع جنازة فله قبر اطرح فقال اكثر ابو هريرة علينا فصدت  
يعني عائشة ابا هريرة وقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فقل ابن عمر لقد قرطنا في قراريط كثيرة قرطت ضيعة من  
امر الله باب من انتظر حتى يدفن حدثنا عبد الله بن مسلمة قال قرأت على ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابيه  
انه سأل ابا هريرة فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وحديثي عبد الله بن هب قال حدثنا هشام قال انا معمر عن الزهري عن ابن المسيب  
عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم وحديثي احمد بن شبيب بن سعيد حدثنا ابي قال حدثنا يونس قال ابن شهاب وحدثني عبد الرحمن

انه فهاكوا فصلوا عليه بالصلوة رصوه تكبيرة بقول ابي هريرة وقال ابو عبد الله قال

بجواز اطلاق الصلوة على صلوة الجنائز يجعل بدونه كذا صلوا على صاحبكم هو الميت الذي كان يدين لا يدين في كذا  
قوله اذا تكلم بكلمة الاموات عند انزالها ليزن على الجنائز ومن ثبت من صلوا وهو قول الشافعي وجماعة من العلماء  
وقالت طائفة لا بد من الاذن في ذلك وروى عن عمرو بن مسعود وابو هريرة والسود بن حمزة والنخعي أنهم  
كانوا لا يضرعون حتى يستأذنون ١٢ ع ١٣ قوله اكثر ابو هريرة علينا فهاكوا فصلوا عليه  
بجواز اطلاق الصلوة على صلوة الجنائز رواه ابي ذؤيب قال ذلك لادم يرفعه فغن ابن عمر قال يراه اجتهادا فافضل ابن عمر ان عاشره  
يسأله عن ذلك ١٤ قسطلان ١٥ قوله لقد قرطنا في قراريط كثيرة اي في عدم المراجعة على معنوا الذين كما وقع بيننا  
في حديث سلم ولقد كان ابن عمر يصل على الجنائز لم يتعرف فلما بلغه حديث ابي هريرة قال فذكره ١٦ قسطلان  
١٧ قوله فرطت ضيعة من امر الله جري داب البخاري انه يفسر الكلمة الغريبة من الحديث اذا وقعت  
كلمة من القرآن وهذا اشارة الى ما ورد في القرآن يا حشر على ما فرطت في جنب الله ومعناه ضيعة من امر الله يعني  
اسماء الرجال باب المغفوت  
على الجنائز مسلمة هو ابن مسعود بن زيد بن ابي هريرة البصري هو ابن راشد الازدي مولاهم الزهري هو  
ابن شهاب سعيد هو ابن المسيب مسلم هو ابن ابراهيم الفراهيدي البصري الشيباني سليمان بن جبرود الكوفي  
الشعبي عامر بن شراجل ابو عمرو ابراهيم بن موسى بن يزيد الطبراني الازدي ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي  
جبريل بن حازم بن زيد ابو الفراء البصري والد هب نافع مولى ابن عمر وعبد الله باب من انتظر الى عبد الله  
ابن مسلمة هو النخعي عبد الله بن محمد هو المسندي شيخ المؤلف هشام هو ابن يوسف الصنعاني وهو ابن راشد  
الازدي الزهري هو ابن شهاب ابن المسيب الخزازي ١٣  
حل اللغات منبوذ اي مغفوت القبور هلكوا اي تعالوا القبور اطرح نصف وائق والدائق سدس درهم  
عنه لم يسم وجها الصواب لان في اسنادان الصامية كلهم عدول ١٣ قس

١٤ قوله فصفا خلفه هو عمل التزمت  
ازدوا ان اصحابه مع كثرة الملازمة للرسول لا يسعون صفا وصغيرين فان قلت ليس في الحديث لفظ الجنائز  
انما فيه الصلوة على صاحب الاصل من في القبر فلا مطابقة قلت الملازمة الجنائز الميت سواد كان مدفونا او طير مدفون  
ولذا اشترع الاصطلاح والجنائز في غير فعل في الاصل اولي كذا في العين والقسطلان ١٢ ع ١٣ قوله  
كبر لربها يدل على ان تكبيرات الجنائز لا يرفع ويراجع بها غير العلماء منهم ابو حنيفة ومالك والشافعي واحمد وقد اجمع  
عليه في زمن عمر بن الخطاب كما ذكره الحياوي كذا في العين ١٢ ع ١٣ قوله اني على قبر منبوذ بالاصح  
اي قبر ليطول ان امر منته على الطريق وبالصفة اي قبر منبذ عن القبور اي معتزل بعيد عما ذكر في الجمع وغيره  
وقدم البحث في ان صلواته صل على النجاشي وعلى القبر من خصوصيات صلوة في حديث محمد بن الحسن في  
الموطأ ولا يشيخ ابن بطلان على جنازة قد صل عليها وليس النبي صل في هذا كغيره الا ترى ان صل على النجاشي بملية  
وقدمت بالعبارة صلوة رسول الله صل بركه وطهر قلبه كغيره من الصلوات اي بقوله ثم ان صلواتك  
سكن لهم وهو قول ابي حنيفة ١٢ ع ١٣ قوله صلوا اي تعالوا فاعل تكبيره فونها فيقولون بها هو المسمى  
بهمن وابل الجنائز لا يضره فيقولون لم لكل كذا في العين ١٣ ع ١٤ قوله باب سنة الصلوة والمراد من السنة  
ما شرع النبي صل في صلوة الجنائز والاشارة والاركان تاملوا في قوله ان العلم ان غرض البخاري بيان اطلاق  
بجواز الصلوة على صلوة الجنائز وكونها مشروعة وان لم تكن ذات الركوع والسجود فاستدل عليه تارة بالطلاق اسم الصلوة  
والامر بها وتارة باثبات ما هو من نواحي الصلوة نحو عدم التكلم فيها وكونها مفتوحة بالتكبير معتقده بالتسليم وعدم صحتها  
الا بالعبارة وعدم اوائها عند الوقت المبرور في الابدواثبات الاحقية بالامانة ولو وجب طلب المالد والدخول فيها  
بالتكبير فيقولون تعالي ولا تعلى على امرهم مات فانه اطلق الصلوة عليه ويكونها ذات صفوف ولما امتنع كلام الكرماني  
ويعبر بالان التزمت كل ما في هذا الباب ١٣ ع ١٤ قوله من صل على الجنائز ترك جزاءه اي فله قبر اطرح لان المقصود به بيان

قوله اكثر ابو هريرة علينا اي قد اكثر في رواية الحديث فربما يخاف عليه لذلك السهو وقلة الحفظ والاختلاط لقوله باب الصلوة على الجنائز بالمصلي  
والمسجد اي باب بيان حكم الصلوة على الجنائز في المصلي والمسجد فذكر من الحديث ما يدل على ان المعتاد في صلوة الجنائز كان اذا خارج المسجد حتى انه صلى على النجاشي في  
المصلي ووضع الجنائز موضعها عند المسجد فصار اذا خارج المسجد اولي واخرى من ادائها في المسجد نعم وقد ورد الصلوة على الجنائز في المسجد فيجوز ذلك على بيان الجواز مع  
اولوية خارج المسجد وهذا العدل ما قالوا في هذا الباب ان شأوا الله تعالى وبما ذكرنا ظاهرا وموافقا للحديثين بالترجمة لان المطلوب في الترجمة بيان الحكم وقد علم بالحدوثين  
ان الحكم هو الاولوية خارج المسجد ففي المسجد اذ ثبت فهو خلاف الاطلاق

















يعذبان في كبريما أحدها فكان لا يستتر من البول وأما الآخر فكان يشي بالنميمة ثم أخذ جريدة رطبة فشقها بنصفين ثم عزز في كل قبر واحدة فقالوا يا رسول الله لم صنعت هذا فقال لعلة إن يخفف عنهما ألم يبيسأ باب موعظة المحدث عند القبر وقودا صحابه حوله يخرجون من الجحود القبور بعثت أثرت بعثت حوضي جعلت أسفلة آلاء الأفاضل وقراء الأعمش إلى نصيب يوفضون إلى شئ منسوب يستبقون إليه والنصب واحد والنصب مصدر يوم الخروج من القبور ينسلون يخرجون أحد ثمان عثم قال حدثنا جرير عن منصور عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن علي قال كنا في جنازة في بقيع الغرقد فأتانا النبي صلى الله عليه وسلم فعدنا حوله ومعه حفصة فنكس فعل ينكت بخصرته ثم قال ما منكم من أحد وما من نفس منقوسة الا كتب مكانها من الجنة والنار والا قد كتبت شقيئة أو سعيدة فقال رجل يا رسول الله افلا يتكل على كتابنا ونداء العمل فمن كان من آمن أهل السعادة فسيصير إلى عمل أهل السعادة واما من كان من أهل الشقاوة فسيصير إلى عمل أهل الشقاوة قال اما أهل السعادة فيبشرون لعمل السعادة واما أهل الشقاوة فيبشرون لعمل الشقاوة ثم قرأ فاما من أعطى واتقى الآية باب ما جاء في قاتل النفس حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا خالد بن أبي قلابة عن ثابت بن الضحاك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف بملء غير الاسلام كاذبا متعمدا فهو كما قال ومن قتل نفسه بمحذبة عذب بها في نار جهنم قال وقال حجاج بن منهال حدثنا جرير ابن حازم عن الحسن قال حدثنا جندب في هذا المسجد فما نسيناه وما نخط ان يكذب جندب على النبي صلى الله عليه وسلم قال كان رجل جراحا فقتل نفسه فقال الله بد في عدي نفسه حرمت عليه الجنة حدثنا ابو اليمان قال حدثنا شعيب قال اخبرنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الذي يخنق نفسه خنقها في النار والذي يطعمها يطعمها في النار باب ما يكره من الصلوة على المنفقين والاستغفار للمشركين رواه ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب انه قال لما مات عبد الله بن ابي بن سلول دُعِيَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي عليه فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وثبتت اليه فقلت يا رسول الله اتصلي على ابن ابي وقد قال يوم كذا وكذا اوكذ اعدد عليه قوله فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخبر عتي يا عمر فلما اكرت عليه قال اني خيتر فاختر لواعلم اني ان زدت على السبعين يعقر له لزدت عليها قال فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزلت الايات من براءة ولا تصل على احد منهم مات ابدا الى قوله وهم قاسقون ولا تقم على قبرهم كفرة وباللهم ورسوله وما تواد هم قاسقون قال فحبت بعد من جرائي على رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ والله ورسوله اعلم باب ثناء الناس على الميت حدثنا آدم قال حدثنا شعيب قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال سمعت انس بن مالك يقول مررنا بجنازة فاشوا عليها خيرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم وجبت ثم مررنا باخرى فاشوا عليها شرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم وجبت فقال عمر بن الخطاب ما وجبت قال هذا اشتمم عليه خيرا فوجبت له الجنة وهذا اشتمم عليه شرا فوجبت له النار انتم شهداء الله في الارض حدثنا عفان بن مسلم

نصب من النسلان لا حدثني ٢ وصلق بالحسنى به الحجاج عن جراح قتل انا ثنا ثقي ففقد لم مو

ان ذلك يخص بالثقات والحقين وما مل المعنى ان شانهم عليه بالجزيد على ان افعال كانت خيرا فوجبت له الجنة وثناهم عليه بالشرير على ان افعال كانت شرا فوجبت له النار وذلك لان المؤمنين شهداء بعضهم على بعض كذا قاله العيني وغيره ١٣ اسماء الرجال احمد بن عثمان بن محمد بن ابي شيبة الكوفي جرير بن حواري بن عبد الحميد العيني منصور هو ابن المعتز سعد بن عبيدة اسلمى الى عبد الرحمن بن عبد الله بن حبيب السلمي على هو ابن طارح باب ما جاء في قاتل النفس مسدد هو ابن مسهر يزيد بن زريع البصري خالد هو ابن مهران الزناد ابى تلابره عبد الله بن زيد الجرمي حجاج ابن منهل الانطاكي وصلح الوائظ في ذكر بني اسرائيل جرير بن حازم الازدي البصري الحسن البصري ابو اليمان الحكم بن تايغ شعيب هو ابن ابي عمرة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرير باب ما يكره الحديثي هو عبد الله بن بكر الخزازي مولاهم المصري الليث هو ابن سعد الاعمى عقيبيل بن خالد ابى ابي ابن شهاب هو الزهري آدم هو ابن ابي اس شعيب هو ابن الحجاج عبد العزيز بن صيب البصري ١٤ حل اللغات بقيق الغرقد بفتح الهمزة وكسر القاف والغرقد بفتح الغين والهمزة وكسر القاف بينهما دارسا كنه آخره والهمزة باعظيم من شجر العوج كان يبيت فيه فذئب الشجر وبقى الاسم لازما للمكان وهو مدفن اهل المدينة بمخيم في العالمين هو ما يتوكل عليه كالعصا فكس اي خفض رأسه ينكت يعزب في الارض منقوسة مصنوعة مخلوقة تنتكل نعتمد نذم عن نرك ١٥

له قوله لا يستتر من البول هو ما على حقيقة من الاستئمان الامين ويكون العذاب على كشف العورة او على الهماز والراد الشر من البول عدم ملا يستتر مع لان الحديث يدل على ان البول بالنسبة الى عذاب القبر خصوصية فالمل عليه اولى ١٦ قس قوله يخرجون من الاجداث اعلم ان عادة الجناري ان يذكر تفسير بعض الفاظ القرآن المناسب لترجمة الباب والحديث الذي فيه تفسير العوائد وان كان بينهما ما سببه بعيدة قال الزين بن الميرزا سببه ايرلاد به الآثار في هذه الترجمة الاشارة الى ان المناسب لمن قد عند القبر على ان يقصر كلامه على الازاد القرب الميرالي القبر ثم الى النشرة ١٧ ات قوله في بقيق بفتح الياء الهمزة وكسر القاف وهو من الارض موضع فيه اودم شجر من مزوب شئ وبسقى بقيق الغرقد بالمدينة وبسقى مقبرة اهلها والغرقد بفتح المعجمة وسكون الراء وفتح القاف وبها الهاء وهو شجر خشك كان يبيت هناك فذهب الشجر وبقى الاسم لازما للموضع ١٨ عيني قوله وسدحصرة بكسر الهمزة وسكون المعجمة وفتح الهاء وبها الراء وهو شئ ياخذها الرجل بيده ليتوكا عليه مثل العصى ونحوه ١٩ قوله بملء غير الاسلام كالمسودية والعزازية فهو كما قال قال ابن بطال اي هو كاذب على كافر ولا يخرج بهذا القول من الاسلام الى الدين الذي حلف به لانه لم يقل ما يعتقد فوجب ان يكون كاذبا كما قال لولا فرق الالكرمان في قولهم طر غير الاسلام لان اللفظ بالشيء تعظيم لم قال الظاهر ان تخطيط انتهى قال القسطلاني ويحسن ان يكون للشيء كانه قال فهو مستحق لثقل عذاب ما قال ٢٠ قوله اني فريت بعين المعجمة مبنيا للمفعول اي في قوله استغفر لهم اولا استغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة الآية ٢١ قسطلاني قوله انتم شهداء الله على الارض الخطاب للمصيبة ومن كان على صفته من الايمان وصى ابن ابي عمير ان ذلك مخصوص بالمصيبة لانهم كانوا يظنون بالكلية بخلاف من بعد ثم قال وهو

قوله اخر عني كما به بمعنى تاخر عني على انه من اخر بعني تاخر كما قالوا في قدم بعني تقدم ويحتمل انه بمعنى اخر عني كلامك اي بعدة واخر نفسك









كاد ان يخرجون فاذا احدث رجعا فيها وفيها رجال ونساء عراة فقلت ما هذا اقالوا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على هجر من دم فيه رجل قائم وعلى شط النهر قال يزيد بن هارون وهب بن جريون حازم وعلى شط النهر رجل بين يديه جارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج رماه الرجل بجر في فيه فردة حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمي في فيه بجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفي اصلها شينخ وصبيان واذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقد ها فصعد ابى في الشجرة فادخل في دار المرار قط احسن وافضل منها فيها رجال شيوخ وشباب ونساء وصبيان ثم اخرجها منها فصعد ابى الشجرة فادخل في دار اهل احسن وافضل فيها شيوخ وشباب قلت طوفت في الليلة فاخبرني عما رايت قالا نعم اما الذي رايتك يشق شدقه فكذا ابى يحد ث بالكدية فعمل عنه حتى تبلغ الافاق فيصنع به الى يوم القيمة والذي رايتك يشدخ رأسه فرجل عليه الله القرآن فنام عنه بالليل ولم يعمل فيه بالنها يفعل به الى يوم القيمة والذي رايتك في النقب فهم الزناة والذي رايتك في النهر اكلوا الربوا والشيوخ الذي في اصل الشجرة ابراهيم والصبيان حوله فاولاد الناس والذي يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى التي دخلت دار عاثة المؤمنين واقا هذه الدار قد اراها لزيد وانا جبرئيل وهذا اميكايل فارفع رأسك فرفعت رأسي فاذا فوق مثل السحاب قالا ذلك منزلك فقلت دعاني ادخل منزلي قالا انه بقي لك عمر لم تستكمله فلو استكملت اتيت منزلك يا ب موت يوم الاثنين حدثنا معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت دخلت على ابى بكر فقال في كم كفتم النبي صلى الله عليه وسلم قالت في ثلثة اثواب بيض سخولة ليس فيها قبيص ولا عمامة وقال لها في اي يوم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يوم الاثنين قال فاي يوم هذا قالت يوم الاثنين قال ارجو فيما بيني وبين الليل فنظر الى ثوب عليه كان يمرض فيه به ردم من زعفران فقال اغسلوا ثوبي هذا وزيد واعليه ثوبين فكفون في فيما قلت ان هذا خلق قال ان الحق باجد يد من الميت انما هولاء هملة فلم يتوف حتى امسى من ليلة الثلاثاء ودفن قبل ان يصيبه باب موت العجاة بغتة حدثنا سعيد بن ابى مرير قال حدثنا محمد بن جعفر قال اخبرني هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم انى اقبلت نفسك وانظرتها لو تكلمت تصدقت فهل لها اجر ان تصدقت عنها قال نعم يا ب ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم وابى بكر وعمر فاقدرك اقبرت للرجل اقبره اذا جعلت له قبرا وقبرته دفنته كفا تا يكونون فيها احياء وتدفنون فيها امواتا حدثنا اسمعيل قال حدثني سليمان عن هشام ح قال وحدثني محمد بن حرب قال حدثنا ابو عمرو ان يحيى بن ابى زكريا عن هشام عن عروة عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن هلال عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي لم يقم منه لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبورا نبيا لهم مساجد لولا ذلك ابرز قبره غير انه خشى او خشى ان يتخذ مسجدا وعن هلال قال كنانى عروة بن الزبير ولم يولد لي حدثنا محمد بن جعفر قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا ابو بكر بن عياش عن سفيان

كاد ان يخرجوا من رماة النهر انهمينا واوخلاني واوخلاني طوفت في ثوب في الثقب اكل ذلك قلت قلت الليلة ثم نظر ردم فيها البغلة حدثنا عن عروة قول الله تعالى ليتقدروا لوزان فيهنه

الجمع ان الاول محمول على من استعدوا تاهب والثاني على من فرط قال ابن بطال وكان ذلك لما في موت الفجار من خوف حرمان الوصية وترك الاستعداد للمعاد بالتوبة ونحوها من الاعمال الصالحة انتهى فمقر ١٢ هـ قوله فاقبره يشير الى قوله تعالى ثم اقمه فاقبره اى جعله فاقبره فدفن فيه وقيل جعل لمن يقبره بولويه ولا يلقى لسباع والبطير ليكون مكرما حيا وميتا ١٣ هـ قوله ليخترت بالعين البهية والذال الجعرة اى يطلب العذبة ساءله من الانتقال الى بيت عائشة ويكن ان يكون يعنى يعسر اى يعسر عليه ما كان من العسر وعند القابسى ليقتصد بالثقاف اى يسأل عن تقدم ما يقى الى يومنا ليسون عليه بعض ما يريد ١٤ هـ قوله بين سمى وحري بفتح اولها وسكون ثابها تريد بين جنى وصدرى والسمى الرية فاطلق على الجنب مما زادوا الخبر الصمد ١٥ هـ قوله فترانه خشى على يثار المعلوم اى خشى رسول الله صلعم او خشى على بناء الجبول فالخاشى الصماتى او عائشة او رسول الله صلعم ١٦ هـ قوله كنانى واخلفوا في كيبته فقبل ابوابه وقيل ابو الهمم وقيل ابو عمرو المشهور ولعل خرف البشارى باراد بهذا الكلام الشبيه على لغة بلال لعروة ١٧ هـ اسماء الرجال باب موت يوم الاثنين على بن اسد العسمى ابو هجر بن اسد البصرى وهيب هو ابن خالد البصرى هشام عن ابيه عروة بن الزبير باب موة الغمأة سعيد بن ابى بكر بن عمر بن محمد بن جعفر هو ابن ابى كثير المدنى اسمعيل بن ابى اويس ابن اخنت مالك سليمان هو ابن بلال النبوى ابو محمد محمد بن حرب النشائى بالشين المعجم هشام هو ابن عروة بن الزبير موسى بن اسمعيل النقرى التبوذكى ابو عروة الوضاح البشكرى بلال هو ابن حميد البهنسى الوزان عروة بن الزبير بن العوام محمد هو ابن مقاتل المرزوى المهاجر بكرة عبد الله ابن البارك المرزوى ابو بكر بن عياش بن سالم الاسدى الكوفى مشهور بكنية والاصح انها اسم سليمان هو ابن دينار ابو سعيد الكوفى حل اللغات فاذا اخذت اى سكن بهما ولم يطفأ حوصا يصفى بالجمع البين سخولة بفتح السين نسبة الى سخول قرية يابسين عه لان الغالب ان الانسان لا يلقى الا باسم اول اولاده ونه المؤلف بذلك على لى بلال لعروة ١٨ هـ عله اوغسولا اوغسولا عن الشبهة ١٩





ابو عاصم الصِّمَّانِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ زَكْرِيَّا بْنِ اسْحَقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 بَعَثَ مَعَاذَ إِلَى الرِّمِّينَ فَقَالَ ادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاتَى رَسُولُ اللَّهِ فَان هَمَّ اطَاعُوا ذَلِكَ فَأَعْلَمَهُمْ أَنَّ اللَّهَ افترض عليهم  
 خمس صلوات في كل يومٍ وليلةٍ فان هم اطاعوا ذلك فأعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من اغنياهم  
 وترد في فقرهم حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن محمد بن عثمان بن عبد الله بن موهب عن موسى بن طلحة عن  
 ابي ايوب ان رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم اخبرني بعجل يد خلني الجنة قال مالاً مائة وقال النبي صلى الله عليه وسلم ارب مائة تعبد الله لا  
 تشرك به شيئاً وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصل الرحم وقال هزحدثنا شعبة قال حدثنا محمد بن عثمان وابوه عثمان بن عبد الله  
 انهما سمعا موسى بن طلحة عن ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا قال ابو عبد الله اخشى ان يكون محمد غير محفوظ انما هو عمر وحدثنا  
 محمد بن عبد الرحيم قال حدثنا عفان بن مسلم قال حدثنا وهيب عن يحيى بن سعيد بن حبان عن ابي زرعة عن ابي هريرة ان  
 اعدائنا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال دُلِّي على عمل اذ عملته دخلت الجنة قال تعبد الله ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلوة المكتوبة  
 وتؤدى الزكوة المفروضة وتصوم رمضان قال والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا فلما ولى قال النبي صلى الله عليه وسلم من سره ان  
 ينظر الى رجل من اهل الجنة فينظر الى هذا حدثنا مسدد عن يحيى بن حبان قال حدثني ابو زرعة عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم بهذا حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا ابو جهمرة قال سمعت ابن عباس يقول قديماً وقد عبد  
 القيس على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انا هذا الحي من ربيعة قد حالت بيننا وبينك كفار مضرو ولستنا نخلص اليك الا في  
 الشهر الحرام فمرنا بشئ نأخذه عنك ونذ عواليه من وراءنا قال امركم باربع واتهاكم عن اربع الايمان بالله وشهادة ان لا اله الا الله  
 وعقد بيده هكذا واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا خمس ما غنمتم وانها لكم عن الدبا والحنتم والتقير والمزقت وقال سليمان  
 وابو الثمان عن حماد الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله حدثنا ابو اليمان الحكم بن تافع قال اخبرنا شعيب بن ابي حمزة عن  
 الزهري قال حدثنا عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة قال لما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابو بكر وكفر  
 من كفر من العرب فقال عمر كيف تقابل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اتابل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله  
 فمن قالها فقد عصم ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله فقال والله لا قاتلن من قرى بين الصلوة والزكوة فان الزكوة  
 حق المال والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر فوالله ما هو الا ان قد شرح  
 كتاب الصلوة حق البين

٢٩٩ قد قد على الناس ارب محمد فقي فقال ٢ عن ابي هريرة ان حدثني عن رجل

بفتح الملهة وسكون النون وفتح القوقرية وهي البراء الحفرة والتقير بفتح النون وكسر القاف جذع ينقر وسطه فيؤتى فيه  
 والرفق اي المثلج بالرفق اي اسنمك من الانبساط في هذه الآية المتقدمة لانها تسرع الاسكار فيها شرب منها من  
 لا يشربها نك وبذسوخ بما في سلم فاقبندوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكراً كما في القسطلاني ١٣ ٩ قوله  
 من كفر من العرب بعض بباداة الاوثان وبعض بالرجوع الى اتباع مسيلمة وهم اهل اليمامة وغيرهم واسم بعضهم على  
 الايمان الا انهم اتبعوا اول انما قامت بالزمن النبوي لانهم اتبعوا اول من صدقوا من انبياءهم وهم اهل  
 عليهم الآية فيقره صلعم بالظهور ١٢ قس ١٤ قوله عناقاً بفتح العين هي اشي من ولد الطعان مالم يبلغ سنة ذكره  
 مبالغة او على سبيل الفرض ١٣ ع

اسماء الرجال الوعاصم النبيل البصري زكريا بن اسحق المكي ابي معبد  
 هو تافع مولى ابن عباس حفص بن عمر الحنظلي شعبة هو ابن الجراح البصري موسى بن طلحة بن عبيد الله  
 القرشي ابي ايوب خالد بن زيد الانصاري وقال بهز هو ابن اسد العسيري شعبة هو ابن الجراح  
 محمد بن عبد الرحيم البصري البغدادي عرف بصاحفة البراءة شعبة بن عفان بن مسلم الصقار الانصاري البصري  
 وهيب هو ابن خالد بن عجلان يحيى بن سعيد بن حبان بالتحية النبي ابو حيان ابي زرعة وهو من  
 عمرو بن جرير الجعفي الكوفي مسدد هو ابن مسدد الاسدي البصري يحيى هو ابن سعيد القطان ابي حيان هو يحيى  
 بن سعيد بن حبان بالتحية المشدودة فيها هو المذكور في الاستاد السابق ذكره اولاً باسمه ومنا بكنيته ابو زرعة  
 هو بن عمرو المذكور في الاستاد السابق حجاج بن منبها السلمي الناطلي حماد بن زيد بن درهم الازدي  
 ابو جهمرة بالجمع نضر بن عمران الضبي وقال سليمان هو ابن حرب وصدف في المنازى والبولسنان محمد بن الغفل  
 في الجنس حماد هو ابن زيد حل اللغات العقاف الكف عن الحرام وخوارم المردة وتي ادبر  
 المختار الجواد الحنظلي التقير جذع ينقر وسطه فيؤتى فيه العناق بالفتح الاشي من المعز ٢  
 عنه بالنون والقاف والذال المهملة والمجرى ١٣ قس

له قوله ادعهم اي ادع اهل اليمن اولاً الى  
 الشهادة لانهم اطاعوا ذلك اي لايتان بالشهادتين فاعلمهم بفتح الهجزة من الاعلام فانهم اطاعوا  
 لذلك اي لوجوب الصلوة فاعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة اي زكوة كما في النبي قال القسطلاني وفي  
 نسخة بدأ بالاهم فالاهم وذلك من السلف في الخطاب لانه لو طاب بهم بالجمع في اول الامر لغفرت نفوسهم  
 من كفرتها انتهى قال العيني لم يرتب ترتيب الوجوب وانما ترتيب ترتيب البيان الاتري ان وجوب الزكوة  
 على قوم من الناس دون الاخرين وان لزوماً بمعنى الخول على المال ١٣ ١٢ قوله ارب اخذوا في  
 هبة هذه الكلمة وفي معناها ايضا اما في الاول فقيل ارب بفتح الهجزة وكسر الراء وتنوين الباء وقيل  
 بفتحة تنوين وقيل ارب كمنع على صيغة الماضي وردى هذا عن ابي ذر وقيل بكسر الراء كسح فبهذه الربعة  
 اقوال ولما في المعنى في الوجه الاول معناه صاحب الحاجة وهو خير مبتدأ محذوف تقديره هو ارب ولما لا يطلع  
 انه حريص في سؤاله قال ماله شعياً من حرصه بطريق الاستغناء وفي الوجه الثاني في معناه له ارب اي حابة فيكون  
 لوتفاع على انه مبتدأ غيره محذوف وفي الوجه الثالث والرابع معناه احتاج سؤال عن حاجته ملقط من  
 العيني ١٢ ١٣ قوله وقد عبد القيس هو ابو قيس وكانوا اربعة عشر رجلاً ويروي اربعون وجمع بان لهم  
 وفادتين او الاربعة عشر اشرفهم ١٢ قسطلاني ١٣ قوله انا بالفت بعد النون هذا في منصوب على الاختصاص  
 اي اعني هذا الحي وقول من ربيعة حبران وجاء في رواية الناجي من ربيعة والحي اسم لنزل القبيلة ثم سميت  
 القبيلة به لان بعضهم يحيى ببعض كذا في العيني ١٣ ١٤ قوله في الشهر الحرام جنس يشمل الاربعة الحرم وهو  
 بذلك لوجوه القتال فيها ١٣ قس ١٤ قوله وعقد بيده هكذا كما يقيد الذي بعد وادعة وقوله وشهادة  
 عطف تفسيرية ١٣ قسطلاني ١٣ قوله وان تؤدوا خمس ما غنمتم ذكر لهم هذه لانهم كانوا يمارون كغافضو  
 كانوا اهل جهاد وغنم ولم يذكر في هذه الرواية هيام رمضان كما ذكره في باب اداء الخمس من الايمان اما لغفلة  
 الراوي اولاً اختصاره ولم يذكر الخ شجرة عند ذكره القسطلاني اول من يقرض وقرض الحديث مع متعلقاته  
 في الباب المذكور في ١٣ ١٤ قوله عن الدبا بفتح الدال وشدة الموحدة وبالمد القرع ابا بس والتمتم

لاجلها جاء قوله حتى يقولوا لا اله الا الله اي حتى يظهر الايمان فهذا اكدية عن ذلك فلا يروانه لا بد من الشهادة بالنبوة وبه يحصل التوفيق بينه وبين ما وقع في بعض  
 الروايات من الزيادة وقول ابي بكر رضي الله تعالى عنه فان الزكوة حق المال كانه اشار به الى قوله عليه الصلوة والسلام لا يحق الا سلامه ولعل ذلك هو سر شرح صدر  
 ابي بكر رضي الله تعالى عنه للقتال فعمله ان القتال لا يخالف الحديث بواسطة هذا الاستثناء والله تعالى اعلم ولا يشكل الحديث بان القتال ينتهي بالجزية اما لان الحديث قبل  
 شرع الجزية اولان المراد بالناس مشركوا مكة واهل ايرهم والله تعالى اعلم

الله صد ربي بكر فعرفت انه الحق يا رب البيعة على ايتاء الزكوة فان تابوا وقاموا الصلوة واتوا الزكوة فاحوا انكم في الدين حجتنا  
 محمد بن عبد الله بن نعيم قال حدثنا ابي قال حدثنا اسمعيل عن قيس قال قال جرير بن عبد الله بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على  
 اقام الصلوة وايتاء الزكوة والنصم بكل مسلم يا رب اثم ما تم الزكوة وقول الله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها  
 في سبيل الله الى قوله تعالى فذوقوا كذا ثم تكنزوا فلما اوتوا اليهم الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد ان  
 عبد الرحمن بن هرم بن اعرج حدثه انه سمع ابا هريرة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اتاني ابل على صاحبها علي خيرا كانت اذا هو  
 لم يعط فيها حقها تطأه باخفافها وتاتي الغنم على صاحبها علي خيرا كانت اذا لم يعط فيها حقها تطأه باظلافها وتنطه بقرونها  
 قال ومن حقها ان تحلب على الماء قال ولا ياتي احدكم يوم القيمة بشاة يحملها على رقبته لها يعار فيقول يا محمد فاقول لا املك لك شيئا  
 قد بلغت ولا ياتي ببغير حيلة على رقبته له رغاء فيقول يا محمد فاقول لا املك لك شيئا قد بلغت حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا  
 هاشم بن القاسم قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم من اتاه الله مالا فلم يؤد زكاته مثل له ماله يوم القيمة شيئا فاعرف له زبيبتان يطوقه يوم القيمة ثم يأخذ بله زمته يعني  
 بشد فيه ثم يقول انا مالك انا اكثر ثم تلا ولا تحسبن الذين يقولون الاية نبأ اثمهم الله من فضله هو خير لهم بل هو شر لهم  
 سيطوفون ما يحلو اياه يوم القيمة يا رب ما ادى زكاته فليس يكنز لول النبي صلى الله عليه وسلم فيما دون خمس اواق صدقة حدثنا  
 احمد بن شبيب بن سعيد قال حدثنا ابي عن يونس عن ابن شهاب عن خالد بن اسلم قال خرجنا مع عبد الله بن عمر فقال عرابي  
 اخبرني عن قول الله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة قال ابن عمر من كنزها فلم يؤد زكاتها فويل لها انما كان هذا قبل ان  
 تنزل الزكوة فلما انزلت جعلها الله طهرا للاموال حدثنا اسحق بن يزيد قال اخبرنا شعيب بن اسحق قال انا ابو زاعي قال اخبرني  
 يحيى بن ابي كثير عن عمرو بن يحيى بن عمارة اخبره عن ابيه يحيى بن عمارة بن ابي الحسن انه سمع ابا سعيد يقول قال النبي صلى الله  
 عليه وسلم ليس فيما دون خمس اواق صدقة ولا فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة حدثنا  
 علي بن ابي هاشم سمع هشيم قال اخبرنا حصين عن زيد بن وهب قال مررت بالريذة فاذا انا بابي ذر فقلت له ما نزلك من ذلك  
 هذا قال كنت بالشام فاختلفت انا ومعاوية في الذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله قل معاوية نزلت  
 الاية الى تكنزون وهو ثغاء ولايات من الله بلهزيمة شدقيه لا تحسبن خمسة اواق قال وليس خمس ثنى هذه الاية

فقال في ذلك لان المبتدئ لا يقدر بمجهده اسطواني ١٣ قوله فان تابوا اي من الكفر والايه تأكيد الحكم التبرجته  
 لان معنى الاية ان لا يدخل في التوبة من الكفر ولا ينال اخوة المؤمنين في الدين الا باقامة الصلوة وايتاء الزكوة كذلك  
 بيعة الاسلام لا تتم الا بها كذا في العيني ١٢ قوله على خبر ما كانت اي حسن ما كانت في العروة والسمن تكون  
 انقل لوليتها واشد نكاحها كذا في القسطنطيني والعيني ١٢ قوله ومن حقها ان تحلب على الماء اي سقى  
 الهانسا بنات السبيل والسالكين الذين يزلون على الماء ولان فيه الرفق على الماشية لانه لا يهون لهما ان يمالا ابن بطال يريد  
 حق الكرم والمواساة لان ذلك فرض وقيل كان بذقيل فرض الزكوة ٢٢ مع قوله يعار بعلم التسمية  
 والعين الهلته اي صوت والسمتلى والكشميشي ثغاء بعض الماشية والعين المجرى ممدود واسياح الغنم ايضا ١٣ قس  
 قوله شيئا اي الحية الذراقرع اي سقط شعر رأسه كثره سم وطول عمره زبيبتان اي زبيدتان في شدة  
 يقال تكلم فلان حتى زبدت شد قاه اي خرج الزبد عليها او بها نانا بان يفرحان من فرادى النكتان السوداوان فوق  
 عينيه يطوقه بلفظ الجمل اي يجعل كالطوق في عنقه والمهزمتين اللتين بشد قبه اي هانسي الغنم كذا في المعاني  
 والجمع والعيني ١٣ قوله ليس فيما دون خمس اواق جمع اوقية بعن الهزلة وتشديد الياء وهي في ذلك  
 الا من كان له ابون ودها والآن يختلف البلاد ويعتبر ما كان كذا في المعاني قال القسطنطيني ليس  
 في ما دون خمس اواق صدقة فليس يكنز لانه لا صدقة فيه فاذا زاد شيئا عليها ولم تؤد زكاته فهو كنز ١٤ قوله  
 انما كان هذا قبل ان ينزل الزكوة اي ان نزل الزكوة قوله تعالى يسألونك ماذا انفقون قل  
 العنقوا ما فضل عن الكفاية فلما فرضت الزكوة تسبحك ومطابقة من حيث المفهوم لان مفهوم قوله من كنزها  
 انما اذا ادى زكاتها لا يستحق الوعيد ١٢ مع قوله ليس فيما دون خمس اواق يجوز جمع اوقية بعن الهزلة  
 وتشديد الياء اي ابون ودها بالنعوض المشهورة والجماع كما قاله النووي في شرح المهذب ١٢ قس  
 قوله خمس ذود جمع ذود بفتح الذاء وسكون الواو فالهبة وهي من الابل من الشاة الى العشرة والرواية  
 المشهورة خمس ذود بالاصناف وروى بثنتين خمس ويكون ذود بدل لانه بزباداة التاء في خمس نظرا الى ان

قوله شيئا اي بضم الشين وتكسر وهي الحية ولعل ذلك في بعض الاحوال ومعاني الاحاديث من انها  
 تصف وتحيى في النار في حال اخرى فلا تنافي والله تعالى اعلم (قوله لعنوا النبي صلى الله عليه وسلم) ليس فيما دون الخز اعلم للسابق انما بالنظر الى تضمنه دعوى انه ليس كل مال  
 كنز او باعتبار ان ما ادى منه الزكوة بعد وجوبه وهو مالا يجب فيه الزكوة سواء فاذ اعلم بالحدوث حال مالا يجب فيه الزكوة لانه لا صدقة فيه بل هو كله حلال لصاحبه فكذلك  
 ما ادى منه الزكوة بعد وجوبها والله تعالى اعلم والمهاد بالكنز هو الذي يكون سببا للتعذيب بنص الكتاب بل الله تعالى اعلم (قوله انما كان هذا) اي ما يفهم من ظاهرها من الضيق  
 والافلاكية في الزكوة فلا معنى انما منسوخة بنزول الزكوة كما يقتضيه ظاهر كلام ابن عمر والله تعالى اعلم اهسدي







الموت الى اخرها وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا انفقوا مما رزقكم من قبل ان ياتي يوم لا تبغ فيه ولا حيلة ولا شفاعة الاية حدثنا  
 موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا عمارة بن القعقاع قال حدثنا ابو زرعة قال حدثنا ابو هريرة قال جاء رجل الى  
 النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني الصدقة اعظم اجرا قال ان تصدق وانت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى ولا تمهل  
 حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان **باب** حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن قواس عن  
 الشعبي عن مسروق عن عائشة ان بعض ارجل النبي صلى الله عليه وسلم قال لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان **باب** حدثنا ابو عوانة عن قواس عن  
 قصة يد رعونها فكانت سودة اطولهن يدا فعلنا بعد انما كانت طول يد الصدقة وكانت اسرعنا لحوقا به صلى الله عليه وسلم وكانت  
 تحب الصدقة **باب** صدقة العائنة وقوله الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية الاية فلمهم اجرهم عند ربهم ولا  
 خوف عليهم ولا هم يحزنون **باب** صدقة السر وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم رجل تصدق بصدقة فاحفاها حتى لا تعلم  
 شماله ما تنفق يمينه وقوله ان تبدوا الصدقات فنعما هي وان تحفوها وثبوتها الفقراء فهو خير لكم الاية ويكفر عنكم من سيئاتكم والله  
 بما تعملون خبير **باب** اذا تصدق على غني وهو لا يعلم حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي  
 هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجل لا تصدق بصدقة فخرج بصدقة فوضعها في يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق  
 على سارق فقال اللهم لك الحمد لا تصدق بصدقة فخرج بصدقة فوضعها في يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية  
 فقال اللهم لك الحمد على زانية لا تصدق بصدقة فخرج بصدقة فوضعها في يد غني فاصبحوا يتحدثون تصدق على غني فقال اللهم  
 لك الحمد على سارق وعلى زانية وعلى غني فاقى فقيل له اما صدقتك على سارق فلعله ان يستعف عن سرقة واما الزانية فلعلها ان تستعف  
 عن زناها واما الغني فلعله يعجز فينفق مما اعطاه الله عز وجل **باب** اذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر حدثنا محمد بن يوسف قال  
 حدثنا اسرائيل قال حدثنا ابو الجويرية ان معن بن يزيد حدثه قال يا بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وابي وجدي وخطب على  
 فانكفي وخاصته اليه وكان ابي يزيد اخرج دنائير تصدق بها فوضعها عند رجل في المسجد فحمت فاحذتها فاتيته بها فقال والله  
 ما اياك اردت فخاصته الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لك ما نويت يا يزيد ولك ما اخذت يا معن **باب** الصدقة باليمين حدثنا  
 مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله امام عادل وشاكر نشأ في عبادة الله ورجل معلق قلبه في المساجد ورجل اناب الى الله  
 اجتمعا عليه وتفرقا عليه ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال اني اخاف الله ورجل تصدق بصدقة فاحفاها حتى لا تعلم شماله  
 اسرع لحوقا بك طول يديها بما صنعت واذا تصدق على غني وهو لا يعلم قل انا عدك قلبه معتك المسجد

**١** قوله ان تصدق...  
**٢** قوله الذين ينفقون...  
**٣** قوله لفلان كذا...  
**٤** قوله يا رسول الله...  
**٥** قوله ان تصدق...  
**٦** قوله الذين ينفقون...  
**٧** قوله لفلان كذا...  
**٨** قوله يا رسول الله...  
**٩** قوله ان تصدق...  
**١٠** قوله الذين ينفقون...  
**١١** قوله لفلان كذا...  
**١٢** قوله يا رسول الله...  
**١٣** قوله ان تصدق...  
**١٤** قوله الذين ينفقون...  
**١٥** قوله لفلان كذا...  
**١٦** قوله يا رسول الله...  
**١٧** قوله ان تصدق...  
**١٨** قوله الذين ينفقون...  
**١٩** قوله لفلان كذا...  
**٢٠** قوله يا رسول الله...  
**٢١** قوله ان تصدق...  
**٢٢** قوله الذين ينفقون...  
**٢٣** قوله لفلان كذا...  
**٢٤** قوله يا رسول الله...  
**٢٥** قوله ان تصدق...  
**٢٦** قوله الذين ينفقون...  
**٢٧** قوله لفلان كذا...  
**٢٨** قوله يا رسول الله...  
**٢٩** قوله ان تصدق...  
**٣٠** قوله الذين ينفقون...  
**٣١** قوله لفلان كذا...  
**٣٢** قوله يا رسول الله...  
**٣٣** قوله ان تصدق...  
**٣٤** قوله الذين ينفقون...  
**٣٥** قوله لفلان كذا...  
**٣٦** قوله يا رسول الله...  
**٣٧** قوله ان تصدق...  
**٣٨** قوله الذين ينفقون...  
**٣٩** قوله لفلان كذا...  
**٤٠** قوله يا رسول الله...  
**٤١** قوله ان تصدق...  
**٤٢** قوله الذين ينفقون...  
**٤٣** قوله لفلان كذا...  
**٤٤** قوله يا رسول الله...  
**٤٥** قوله ان تصدق...  
**٤٦** قوله الذين ينفقون...  
**٤٧** قوله لفلان كذا...  
**٤٨** قوله يا رسول الله...  
**٤٩** قوله ان تصدق...  
**٥٠** قوله الذين ينفقون...  
**٥١** قوله لفلان كذا...  
**٥٢** قوله يا رسول الله...  
**٥٣** قوله ان تصدق...  
**٥٤** قوله الذين ينفقون...  
**٥٥** قوله لفلان كذا...  
**٥٦** قوله يا رسول الله...  
**٥٧** قوله ان تصدق...  
**٥٨** قوله الذين ينفقون...  
**٥٩** قوله لفلان كذا...  
**٦٠** قوله يا رسول الله...  
**٦١** قوله ان تصدق...  
**٦٢** قوله الذين ينفقون...  
**٦٣** قوله لفلان كذا...  
**٦٤** قوله يا رسول الله...  
**٦٥** قوله ان تصدق...  
**٦٦** قوله الذين ينفقون...  
**٦٧** قوله لفلان كذا...  
**٦٨** قوله يا رسول الله...  
**٦٩** قوله ان تصدق...  
**٧٠** قوله الذين ينفقون...  
**٧١** قوله لفلان كذا...  
**٧٢** قوله يا رسول الله...  
**٧٣** قوله ان تصدق...  
**٧٤** قوله الذين ينفقون...  
**٧٥** قوله لفلان كذا...  
**٧٦** قوله يا رسول الله...  
**٧٧** قوله ان تصدق...  
**٧٨** قوله الذين ينفقون...  
**٧٩** قوله لفلان كذا...  
**٨٠** قوله يا رسول الله...  
**٨١** قوله ان تصدق...  
**٨٢** قوله الذين ينفقون...  
**٨٣** قوله لفلان كذا...  
**٨٤** قوله يا رسول الله...  
**٨٥** قوله ان تصدق...  
**٨٦** قوله الذين ينفقون...  
**٨٧** قوله لفلان كذا...  
**٨٨** قوله يا رسول الله...  
**٨٩** قوله ان تصدق...  
**٩٠** قوله الذين ينفقون...  
**٩١** قوله لفلان كذا...  
**٩٢** قوله يا رسول الله...  
**٩٣** قوله ان تصدق...  
**٩٤** قوله الذين ينفقون...  
**٩٥** قوله لفلان كذا...  
**٩٦** قوله يا رسول الله...  
**٩٧** قوله ان تصدق...  
**٩٨** قوله الذين ينفقون...  
**٩٩** قوله لفلان كذا...  
**١٠٠** قوله يا رسول الله...

قوله وقد كان لفلان اي صا للوارث اما ما زاد على الثلث  
 فواهم حتى الوارث ابطال وصاياه فيه واما الى الثلث فلانه لو لم يتصدق به لكان الوارث ولا ينتفع به الميت فكانه بالتصدق يتصرف في مال الوارث والمعنى وقد كان يصير  
 لفلان ويصرف عن يده ان لم يعطه فلا عطاء في مثل هذه الحالة كالتصرف في مال الغير وكلا اعطاه رقبته فقال لك الحمد اي لم يسرق اي لا اجل وقوع الصدقة في يده دون من  
 هو مسرورا حاله انه اهوو للتعجب كما يقال سبحان الله لوقوله باب الصدقة باليمين قلت ذكر فيه حديث تصدقوا باليمين وكان ذكره لا فائدة ان الصدقة باليمين غير لازمة فلا  
 تطلق هذا الحديث نعم هو مندوب مطلوب لمحض ما تنفق يمينه حيث يدل على ان الانفاق وظيفة اليمين والله تعالى اعلم









سُمِّيَةَ الْاِنْصَارِيَّةِ بِشَاةٍ فَكَرَسَلَتْ اِلَى عَائِشَةَ مِنْهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ فَقَالَتْ لَا اِلَّا مَا رَسَلْتُ بِهِ نُسَيْبَةَ مِنْ ذَلِكَ الشَّاةِ  
 فَقَالَ هَاتِ فَقَدْ بَلَغَتْ حُجَّتَهَا بِأَبِ زَكْوَةَ الْوَرِقِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ اخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ  
 قَالَ سَمِعْتُ اِبْنَ سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ فِي مَادُونَ خَمِيسٌ ذُو صِدْقَةٍ مِنَ الْوَيْلِ وَلَيْسَ فِي مَادُونَ خَمِيسٌ  
 اَوْاقٌ صِدْقَةٍ وَلَيْسَ فِي مَادُونَ خَمِيسَةٌ اَوْ سِقَى صِدْقَةٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ  
 قَالَ اخْبَرَنِي عُمَرُ وَسَمِعَهُ اِبَاهُ عَنْ اِبْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْدِي اِبْنَ اَبِي حَتْمَةَ فِي الزَّكْوَةِ وَقَالَ طَاوُسٌ قَالَ مُعَاذُ لَاهِلِ  
 الْيَمَنِ اَتُوْنِي بِعَرَضٍ ثِيَابٍ خَمِيصٍ اَوْ لَيْسَ فِي الصَّدَقَةِ مَكَانٌ الشَّعِيرِ وَالذَّرَّةُ اَهْوَنُ عَلَيْكُمْ وَخَيْرٌ لِمَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِيْنَةِ  
 وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّمَا خَالِدٌ فَقَدْ احْتَبَسَ اِدْرَاعَةً وَاَعْتَدَةَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَصَدَّقْ اَوْ لَوْ مِنْ حُلِيِّكَ فَلَمْ  
 يَسْتَنْ صِدْقَةَ الْعَرَضِ مِنْ غَيْرِهَا فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تَلْقَى خُرُصَهَا وَسَخَابَهَا وَلَمْ يُخَصَّ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ مِنَ الْعَرُوضِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
 بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ حَدَّثَنَا اِبْنُ اَبِي حَتْمَةَ قَالَ حَدَّثَنِي ثَمَامَةُ اَنَّ اَبَا بَكْرٍ كَتَبَ لَهٗ اَللّٰهُ رَسُوْلُهُ وَمَنْ بَلَغَتْ صِدْقَةٌ بِنْتٌ فَحَاضٌ  
 وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ وَعِنْدَهُ بِنْتُ لَبُوْنٍ فَانْهَى تَقْبُلَ مِنْهُ وَيُعْطِيَهُ الْمَصْدَقَ عَشْرِينَ دِرْهَمًا اَوْ شَاتَيْنِ فَانْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ بِنْتُ فَحَاضٍ عَلَيَّ وَجْهَهَا  
 وَعِنْدَهُ اِبْنُ لَبُوْنٍ فَانْهُ يَقْبَلُ مِنْهُ وَلَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ اَبِي يُوْسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا سَمْعِيْلُ بْنُ اَبِي يُوْسُفَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ اَبِي رَبَاحٍ قَالَ قَالَ بَنُو  
 عَبَّاسٍ اَشْرَهْدُ عَلَيَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ الْخُطْبَةِ فَرَأَى اَنَّهُ لَمْ يُسَمِّعِ النِّسَاءَ فَاتَاهُنَّ وَمَعَهُ بِلَالٌ نَاشِرٌ ثَوْبَهُ فَوَعظَهُنَّ  
 وَاَمْرَهُنَّ اَنْ يَتَصَدَّقْنَ فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تَلْقَى وَاِشَارَ اِبْرَاهِيْمَ اِلَى اُذُنِهِ وَاِلَى حَلْقِهِ **بَابُ اَللَّيْجَمِ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ وَلَا يَفْتَرِقُ بَيْنَ مَجْتَمِعٍ وَيَذَكَّرُ**  
 عَنْ سَالِمِ بْنِ اَبِي عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْاَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي اِبْنُ اَبِي حَتْمَةَ اَنَّ اَنْسَاءً  
 حَدَّثَتْهُ اَنَّ اِبَا بَكْرٍ كَتَبَ لَهٗ اَللّٰهُ رَسُوْلَهُ وَلَا يَجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ وَلَا يَفْتَرِقُ بَيْنَ مَجْتَمِعٍ خَشِيَةَ الصَّدَقَةِ **بَابُ مَا**

فَقُلْتَ تَمَّا حَدَّثَنِي خَمِيصٌ وَاَعْبُدَهُ ٢ تَصَدَّقَتْ الْفُرُصُ ٢ الصَّدِيقُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ صِدْقَتُهُ بِنْتُ تَكُنَّ النَّبِيُّ مُتَفَرِّقٌ مُفْتَرِقٌ

جموعها بالوودوا وشاة ولا يفرق بين مجتمع بان يكون للتخيلين ما نشاة وشاة ان يكون عليهما ايضا ثلث شياه فيفرقونها  
 حتى لا يكون على كل واحد اشارة واحدة فتشوعن ذلك وهو قول الثوري والاوزاعي وقال الشافعي تفسيره وان يفرق  
 الساعي الاول لياخذ من كل واحد شاة وفي الاثر لياخذ ثلثا فاعني واحد من موت الغناب الشافعي الى الساعي كما  
 حكاه عنه الرازي ومرة ملك الى المالك وقال الخطابي عن الشافعي انه مرده اليها انتهى مطلق من كلام النبي والقسطلا في  
 قال ابن العمير اذا كان النصاب بين شركاء وصحت الخط بينهم باجماع الشركاء والمرح والراعي والمحل والمحب  
 تجب الزكاة فيه عنده اي عند الشافعي فلو لم يملكه الا لجمع بين متفرق الحديث وفي عدم الوجوه تفريق الجميع وعندنا  
 لا يجب ولا لوجبت على كل واحد واحد من النصاب لنا بهذا الحديث ففي الوجوب الجمع بين الاطراف المتفرقة اذا المراد الجمع  
 والمتفرق في الاطراف لا المالكه الا ليري ان النصاب المفرق في المكنة مع وحدة الملك تجب فيه فمضى لا يفرق بين مجتمع  
 لا يفرق الساعي بين الثمانين مثلا او المائة والعشرين بجمعها نصابا بين اقلها ولا يجمع بين متفرق الا لجمع مثلا بين  
 الاربعين المتفرقة في الملك بان يكون شركاء بجمعها نصابا او ان لكل طرفون انتهى ١٣ **هـ** قوله خشيته  
 الصدقة منسوب على المتفرق لوقد تنازع فيه الفقهاء في النصاب المفرق والخشية خشيته الساعي ان ينقل الصدقة  
 وخشيته رب المال ان يكثر الصدقة فامر كل واحد منها ان لا يحدث شيئا من الجمع والمتفرق كذا في ع قس ١٣  
**اسماء الرجال** نسبيته هي ام عطية الماخزومية كان العتقني الظاهر ان يقول بعثت الى غيره  
 التكميل كنها جرت عن نفسها بالظاهر قس باب زكاة العرق محمد بن المشي العزبي الزماني عبد الوهاب بن ابي عبد  
 يحيى بن سعيد الانصاري عمرو بن ابي يحيى بن عمارة الساسي ابي سعيد هو الزدري باب العرض في الزكاة محمد بن  
 عبد الله بن المشي بن عبد الله الانصاري ابن انس بن مالك الانصاري البصري العاصم ثمامة بن عبد الله بن انس  
 الانصاري ان اسما ثمامة قادم النبي صلى الله عليه وسلم ..... مؤمل محمد بن هشام البصري اسمعيل بن ابي عيسى  
 الوبلي هو السخيتاني باب لا يجمع الإجماع محمد بن عبد الله تقدم ابي هو عبد الله بن المشي ومن بعده تقدمه  
 الباب السابق ١٣ حل اللغات اوراق جمع اذينة وهي اذينة درهم العون بفتح العين وسكون الراء والباء  
 المجرى خلاف اللذان والراء ادم اذاع جمع درع اعتد جمع منزه وهو المعدن السلاح والدواب لحرب خصوص  
 بالضم كوشواره ١٣ **ع** من كلام البخاري ذكره كينزية استدلاله على اراء العرض في الزكاة ١٣ ع  
**هـ** اخرج المؤلف هذا الحديث باسناد واهم في عشرة مواضع مقطعا من حديث ثمامة عن انس قال المزني في  
 الاطراف ستة في الزكاة الاصل هنا وباب لا يجمع بين متفرق وباب ما كان من غليظين وباب من بلغت عنده  
 صدقة بنت مناض وباب زكاة الغنم وباب لا يفرق في الصدقة برهنة في النسخ والاشارة واللباس وذكر الحديث  
 واخره البرود والجماع في الزكاة واخره الساسي وابن ماجه ايضا كذا في الطبع والجمع والقسطلا في ١٣ ع اي وجب  
 الزكاة التي لرضها الشاهل بعد ١٣ ك ع **هـ** بالامانة ولا يذرها شر ثوبه بغير امانه مع ارفع ١٣ قس

**هـ** قوله فقد بلغت محلها بكسر الهمزة والواو والسين واللام والواو والسين واللام والواو والسين واللام  
 المقصود منها من ثواب الصدقة ثم صارت ملكا من وجهها ومطابقة من حيث ان لغزجه جزئين احدهما مقدار  
 كم يعطى والاخر من اعطى شاة فمطابقة للجزء الاول في ارسال نسبية الى عائشة من ملك الشاة التي ارسلا النبي  
 صلعم اليها من الصدقة على ما صرح به وهو مقدارها ومطابقة للجزء الثاني في ارسال صلعم اليها من الصدقة بشاة كاملة  
 ١٢ عني قوله عرض ثياب بغير امانه فمضى ان قوله ثياب ابدال اعطى بيان وهو في ما مضى  
 العرض الى ثياب من قبيل شجر اراك والاضافة بيانية قوله فجمع بالاصحاب سابقه اي خصه وذكره على اعادة التوب  
 وقال الكرماني كذا السورم بفتح السين قال ابو عبيد بن جراح قوله خمسة اذرع قوله ابو ليس بفتح  
 الهمزة وكسرة الواو المحذوف يعني يوس كذا في العيني وقس ١٣ **هـ** قوله الزكاة بجمع اللام وحذف الراء حسب  
 معروف وفي المراح زده اذن قال العيني اخرج بر اصحابنا في جزاء زكاة القيمة في الزكاة ولما قال ابن زيد واخي البخاري  
 في هذه المسئلة الخفية مع كسرة من الغنم لم انتهى قال الكرماني وعند الشافعي لا يجوز ١٣ **هـ** قوله اجمع اي  
 وقفت اورا بجمع درع وامنعه بضم الفوقية بجمع من جمعته بفتح السين وهو ما بعده الرجل من الدواب والسلاح وهو محمل  
 الترجمة لانه لولا وقته ما اعطاهما في وجه الزكاة كذا في العيني قال الكرماني وفيه دليل على صحة وقف المتقول وبه قالت  
 الامته باسمه الا لبعض الكوفيين ١٣ **هـ** قوله تلقى خوصا هو الحلقا التي تعلق في الاذن والسناب بكسر الهمزة  
 وهو محل الترجمة لانه صلعم المرهين بالصدقة ولم يبين الفرق من غيره ثم القاه من العرض والسناب وعدم صدقة صلعم ابا ابي  
 دليل على اخذ العرض في الزكاة هذا ما قاله العيني وقال القسطلا في موضع الدلالة من ان السناب ليس من ذهب وفضة  
 بل من مسك وخرنبل ونحوها ١٣ **هـ** قوله صدقة بنت مناض ينسب بنت على المعنوية وفي نسخة  
 با صانته صدقة التي بنت مناض بفتح الميم وبالي والعقاد والجمتين الاثني من الابن وهي التي تم لها ما سميت بلان  
 اما ان لان تنحى بالمناض وهو وجع الولادة وان لم تحمل ١٣ قس **هـ** قوله وعنده بنت لبون اي والال  
 ان الوجود عنده بنت لبون وهي التي ماتت عليها سنتان ودخل في الثامنة فصارت امر لونا اي ذات لبن لولد  
 آخر كذا في مجمع البحار ١٣ **هـ** قوله ويعطيه المصدق بضم الميم وتخفيف المنة وكسر اللام وهو الساعي الذي  
 ياخذ الزكاة عشرون درهما من الفضة الى الصدة وهي المراد بالهدايا الشرعية حيث اطلقت قسطلا في ومطابقة من  
 حيث جواز اعطاه من الابن بدل من اخرى لما جاز اخذ الشاة بدل فادوات السن الواجب جاز اخذ العرض  
 بدل الواجب كذا في ك وع ١٣ **هـ** قوله صلى بفتح اللام والواو الاول جواب قسم محذوف يشعنه لفظ اشهد اي  
 والشاهد صلى صلوة العيد ١٣ قس **هـ** قوله لا يجمع بين متفرق بفتح الميم وتفريق بفتح الميم على الفاء وتشديد الراء والهمزة  
 والمستعمل متفرق بتا غير اول يفرق بين مجتمع بكسر الميم انتهى كذا في قس قال العيني وغيره اختلف العلماء في تبادل هذا  
 الحديث فقال مالك في الواو تشيعة لا يجمع بين متفرق ان يكون ثلثة ما انفس لكل واحد واحد بلون شاة فاذا اطلق المصنف

قوله لا يجمع بين متفرق) معناه عند الجمهور وعلى النهي اي لا ينبغي لما امكن يجب على مال كل منهما  
 صدقة وما لهما متفرق بان يكون لكل منهما اربعون شاة فيجب على كل منهما شاة ان يجمع عند حضور المصدق فرار عن لزوم الثلثة التي نصفها اذ عند الجمع يؤخذ من كل المال شاة  
 واحدة وعلى هذا قياس ولا يفرق بين مجتمع اذ ليس لشيء يمكن قائلها مجتمع بان يكون لكل منهما اربعة شاة وشاة فيكون عليها عند الاجتماع ثلاث شياه ان يصدق قائلها يكون على  
 كل واحدة فقط والحاصل ان المخلط عند الجمهور مؤثر في زيادة الصدقة ونقصانها لكن لا ينبغي لهما ان يفعلوا ذلك فرار عن زيادة الصدقة ويمكن توجيه النهي الى المصدق  
 اي ليس له الجمع والتفريق خشية نقصان الصدقة اي ليس له ان يفعل شي من ذلك خشية الصدقة واما عند ابي حنيفة فلا اثر للمخلطة فمعنى الحديث عنده على ظاهره النهي  
 خشية متعلق بالفعلين على التنازع او يفعل بجمع الفعلين اي لا يفعل شي من ذلك خشية الصدقة واما عند ابي حنيفة فلا اثر للمخلطة فمعنى الحديث عنده على ظاهره النهي  
 على ان النهي راجع الى القيد وحاصله نفى المخلط لنفي اثره في تقليل الزكاة وتكثيرها اي لا يفعل شي منها خشية الصدقة اذ اثاره في الصدقة وابلل الله

١٣ ع

كان من خليطين فانها يتراجعان بينهما بالسوية وقال طاؤس وعطاء اذا علم الخيطان اموالهما فلا يجتمع فاهما وقل سفن لا  
 تحب حتى يتم لهذا الرجوع شاة ولهذا الرجوع شاة حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثني ابي قال حدثني ثمامة ان انسأحدثه ان  
 ابا بكر كتب له التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كان من خليطين فانما يتراجعان بينهما بالسوية باب زكوة الايل ذكره ابو بكر  
 وابو ذر وابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا علي بن عبد الله قال حدثني الوليد بن مسلم قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني ابن  
 شهاب عن عطاء بن زيد عن ابي سعيد الخدري ان اعرابيا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الهجرة فقال ومحك ان شأنا شديدا  
 فهل لك من ايل تؤذي صدقتهما قال نعم قال فاعل من وراء البحار فان الله لن يترك من عبدك شيئا باب من بلغت عنده صدقة  
 بنت مخاض وليست عنده حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني ابي قال حدثني ثمامة ان انسأحدثه ان ابا بكر كتب له  
 فريضة الصدقة التي امر الله رسول الله صلى الله عليه وسلم ببلغت عنده من الايل صدقة وليست عنده جعدة وعندة حقة  
 فانها تقبل منه الحقة ويجعل معها شاتين ان استيسر تاله او عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الحقة  
 وعندة الجعدة فانها تقبل منه الجعدة ويغطيها المصدق عشرين درهما وشاتين ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده  
 الابنت لبون فانها تقبل منه بنت لبون ويغطي شاتين او عشرين درهما ومن بلغت صدقة بنت لبون وعندة حقة فانها تقبل منه  
 الحقة ويغطيها المصدق عشرين درهما وشاتين ومن بلغت صدقة بنت لبون وليست عنده وعندة بنت مخاض فانها تقبل منه  
 بنت مخاض ويغطي معها عشرين درهما وشاتين باب زكوة الغنم حدثنا محمد بن عبد الله بن الشقي الانصاري قال حدثني  
 ابي قال حدثني ثمامة بن عبد الله بن انيس ان انسأحدثه ان ابا بكر كتب له هذا الكتاب لها وجهه الى البحرين يسجد الله الرحمن الرحيم  
 هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين والتي امر الله به رسوله فمن سئلها من المسلمين على وجهها  
 فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعط في اربع وعشرين من الايل فما دونها من الغنم من كل خمس شاة فاذا بلغت خمسا وعشرين الى  
 خمسين وثلاثين ففيها بنت مخاض اثني عشر فاذا بلغت ستين وثلاثين الى خمسين واربعين ففيها بنت لبون اثني عشر فاذا بلغت ستا واربعين  
 الى ستين ففيها حقة طروقة الجمل فاذا بلغت واحدة وستين الى خمسين وسبعين ففيها جعدة فاذا بلغت يعني ستة وسبعين  
 الى تسعين ففيها بنت لبون فاذا بلغت احدى وتسعين الى عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتا الجمل فاذا زادت على عشرين ومائة ففي  
 كل اربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة ومن لم يكن معه الا اربع من الايل فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربه فاذا بلغت خمسا  
 من الايل ففيها شاة وفي صدقة الغنم في سائتها اذا كانت اربعين الى عشرين ومائة شاة فاذا زادت على عشرين ومائة الى مائتين  
 مائتان فاذا زادت على مائتين الى ثلث مائة ففيها ثلث شياها فاذا زادت على ثلث مائة ففي كل مائة شاة فاذا كانت سائتها الرجل

حدثنا محمد بن عبد الله بن انيس ان انسأحدثه ان ابا بكر كتب له هذا الكتاب لها وجهه الى البحرين يسجد الله الرحمن الرحيم

ثلاث ما يملك شيها فاذا زادت واحدة فليس فيها شيء الى اربع ما نحو فيها اربع شياها ثم في كل مائة شاة وبنو قول  
 ابي حنيفة وماك والشافي واهلنا والاصمعي والشوري والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي  
 مسعود قال الشقي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي  
 واحدة يجب فيها خمس شياها وهي دعاية من احمد وهو مخالف للاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي  
 ابي حنيفة والشافي وهي الاربعية في كلامنا انتهى وكذا في الايل والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي  
 قال طاؤس بن يونس بن كيسان اليه في وعطلة هو ابن ابي رباح بن محمد بن عبد الله الانصاري وبنية  
 الرواة متروا في هذه الصفة والسابقة باب زكوة الايل على بن عبد الله بن الوليد بن سلم الغنم الاوزاعي  
 عبد الرحمن بن مروان شهاب بن الزهري باب من بلغت ٦ ورواة حديث الباب تعد مواخير مرة في بنو  
 الصفة باب زكوة الغنم رواة هذا الباب ايضا هم الاصمعي  
 حل اللغات ويحك كلمة مرة وتوحيح لمن وقع في ملكه لا يستحق ان يتورك اي من يتملك من ذرية  
 الجذعة بالجم والزال الجذعة التي تم لها اربعة سنين وولدت في اثناسه الحقة بغير الالهة وفتح القفات  
 مشددة التي تم لها ثلاث سنين وولدت في الرابعة ٣  
 اي يعني لا يكون المال بينهما مشا فانه يسمى بخلط الجوار والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي  
 الايري سفيان الخليل تاتيها الايراه الايراه الايراه الايراه الايراه الايراه الايراه الايراه الايراه الايراه الايراه الايراه  
 ثلث سنين وولدت في الرابعة ٣ قس ٤ موضع معروف بين بحري فادس والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي  
 ويقال هو اسم لاقليم مشهور يشتمل على مدن معروفة قاعدتها بجر ١٢ ع ٥ سميت بها لانها هذمت  
 مقدم اسانها اي اسقطته ٣ قس  
 اعلاه وابينها معروا ودر مختار اعلاه وفي العجسي والمن بن صالح ١٢ سلمه اي اثر الخول ١٣

١ قول ما كان من خليطين. الخ قال ابن الهام قال لو اذ الان بين هذين احدى وستون مثلا من الايل لا احد  
 ست وثلثون والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي  
 اعلم انني قال السلطاني وكان للرجل مائة شاة والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي  
 المائة بربيع ثلث قيرتها اومن صاحب الخمسين ربح ثلثي قيمتها اومن كل واحد شاة ربح صاحب المائة ثلث قيرته  
 شاة وصاحب الخمسين ربح ثلثي قيرته شاة انتهى ١٣ ٢ قول ان شأنا شديدا اي لا يستطيع القيام بها الا  
 والقبيل قال الكرماني فان قلت لم يعرف الهجرة قلت لانها كانت متعذرة على السائل شاة عليه ١٢ سلمه  
 قوله من ودار الجبار فان قلت لا سكن ثم قلت المقصود فاعمل ولو من البعد الاجرم المدينة ولم يرد من حقيقة ذلك  
 ١٣ ك ٤ قوله فان الشاة من جرك بكر الشاة الغنمية من وقرقرى لن يتفكك وهو في السهل بل الباردة  
 بدل من وفي بعضها لم يترك بسكون الغنمية من الترك. كذا في السلطاني ١٢ ٥ قوله حقة طروقة الجمل يفتح  
 الجمل فحوله يعني مفقولة حقة ١٢ اي استفتت ان يشأها العمل من طرفها العمل اذا مر بها يعني جاععا ١٣ قس ٤  
 ٦ قوله في سائتها اي رايستها قال الكرماني وهو يدل على ان لا ذكوة في المعلوفة اما من جهة اعتبار مفهوم  
 الصفة ولان من جهة ان لفظ في سائتها يدل على عادية الجار والميل في حكم الطرح فلا يجب في مطلق الغنم فان قلت  
 لا يجوز ان شاة مبتدأ في صدقة الغنم جوه لان لفظ الصدقة ياباه قلت لا سلمه ولكن سلنا لفظ في صدقة يتسكن  
 بقرض او كتب مقدما اي فرض في صدقتها شاة لو كتب في شان صدقة الغنم يناد هو اذا كانت اربعين الى اخره ويرج  
 يكون شاة بغير مبتدأ حمود اي فزكاتها شاة ابا العكس فيها شاة وقال انني شاة ربح بالا بترادف قوله في صدقة  
 الغنم في موضع الجرك شاتان والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي والاصمعي  
 قوله فاذا زادت على ثلث مائة. قال العجسي صاه ان تزيد ما فيه نصيبا رايستها فيجب ان يفتح شياها انتهى قال العجسي وقد اجمع  
 العلماء ان لا شيء في اقل من الاربعين من الغنم وان في الاربعين شاة وفي ما زاد احدى وعشرين شاتان ومنه

قوله ما كان من خليطين) معناه عند الجمهور وان ما كان ممتددا لاجل الخليطين من المال فاخذ الساعي من ذلك الممتدز يرجع الى صاحبه بحصته  
 بان كان لكل عشرين واخذ الساعي من مال احدهما يرجع بقيمة نصف شاة وان كان لاجلها عشرين ولاخرا اربعون مثلك فاخذ من صاحب عشرين يرجع على صاحب اربعين  
 بالثلثين وان اخذ منه يرجع على صاحب عشرين بالثلث وعند ابي حنيفة يحمل الخليط على الشريك اذا المال اذا تميز فلا يخذ زكوة كل الا من ماله واما اذا كان المال بينهما  
 على الشركة بلا تميز وفتح من ذلك المشترك فعند يجب القواجح بالسوية اي يرجع كل منهما على صاحبه بقدر ما يساوي ماله مثلا لاجلها اربعون بقررة ولاخرا ثلثون والمال



حدثنا مالك عن اسحق بن عمار بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك يقول كان ابو طلحة اكثر الاصرار بالمدينة مالا من نخل  
 كان احب امواله اليه بيزحوا وكانت مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب قال انس  
 فلما نزلت هذه الآية لن تناولوا الخبيث تنفقوا مما يحبون قال ابو طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان الله تبارك  
 وتعالى يقول لن تناولوا الخبيث تنفقوا مما يحبون وان احب اموالي الى بديخي وانها صدقة لله ارجو بربها وذخرها عند الله فضعها يا  
 رسول الله حيث اراك الله قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك مال رابح ذلك مال رابح وقد سمعت ما قلت واني اري ان تجعلها  
 في الاقربين فقال ابو طلحة افعل يا رسول الله فسمها ابو طلحة في اقاربه وبني عمه تابعه روح وقال يحيى بن يحيى واسماعيل بن مالك  
 رايح بالياء حدثنا ابن ابي مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرني زيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله عن ابي سعيد الخدري  
 قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في ارضه او فطر الى المصلى ثم انصرف فوعظ الناس وامرهم بالصدقة فقال ايها الناس تصدقوا ففر  
 على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فاني اري تكتن اكثر اهل النار فقلن وبم ذلك يا رسول الله قال تكتن اللعن وتكفرن العشير ما  
 رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل الحازم من احدكن يا معشر النساء ثم انصرف فلما صار الى منزله جاءت زينب امرأة  
 ابن مسعود تستاذن عليه فيقيل يا رسول الله هذه زينب فقال اي الزانية فيقيل امرأة ابن مسعود قال نعم ائذ نوالها فاذن لها  
 قالت يا نبوة الله انك امرت اليوم بالصدقة وكان عندي حلي فاردت ان تصدق به فزعم ابن مسعود انه وولده احق من تصدق  
 به عليهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق ابن مسعود زوجك وولدك احق من تصدق به عليهم بائس لئس على المسلم في  
 فرسه صدقة حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت سليمن بن يسار عن عراك بن مالك عن  
 ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم في فرسه وعلامة صدقة بائس لئس على المسلم في عبيده صدقة حدثنا  
 مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن حنيفة بن عراك بن مالك قال حدثني ابي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 ابن حنيفة قال حدثنا وهيب بن خالد قال حدثنا حنيفة بن عراك بن مالك عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 على المسلم صدقة في عبده ولا في فرسه بائس لئس على المسلم في عبيده ولا في فرسه بائس لئس على المسلم في عبيده ولا في فرسه  
 ابن ابي ميمونة قال حدثنا عطاء بن يسار انه سمع ابا سعيد الخدري يحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم جلس ذات يوم على المنبر وجلسنا

بمؤخره نزلت بيزحوا بن ابي كثير هو ابن اسلم رايحتك وقلن ذلك بليت محلي فاروت قال النبي

الفرس المفرد لها جسيما يتبادر من الفرس الملبس لانسان روبا وقد روي ما يوجب حمل هذا الحمل وهو ما في  
 الصحيحين من حديث ما نفي الزكاة الخيل ثلثة هي رجل ارجو رجل ستر ورجل ورجل وساق الحديث التي قولنا ما  
 التي هي ستر فجل رطبها تغنيا وتعقفا ولم ينس حق الشتر في رطبها ولا ظهورها فبذا لا يقبل التا ويل بالعارية لان  
 ذلك مما يمكن على بعده في ظهورها فكلها رطبها تغني ارادة ذلك اذا لم تكن الشاة في رقاب الماشية ليس الا الزكاة  
 وهو في ظهورها حمل منقسط الغزاة والملاح ونحو ذلك هذا هو الظاهر الذي يجب البقاء معه انتهى فخر مطلقا  
 وهو ما ثور من عمرو عثمان بانها كانا بعد ثمان الخيل ذكره في البرهان لان اصحاب الخيل وجدوا في زمانها ١٢  
**اسماء الرجال**  
 مالك الامام المدني وقال يحيى بن يحيى النيسابوري واصله في الروايات او اسمعيل بن ابي اويس واصله في التفسير  
 كلاهما عن مالك بن انس المدني ابن ابي مرزم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مرزم الحمصي محمد بن جعفر هو ابن  
 ابي كثير الانصاري زيد بن اسلم الواسطي العدوي مولى عياض بن عبد الله بن سعد القرظي العامري باب  
 ليس على المسلم في فرسه صدقة اوم هو ابن ابي اسام شعيبه هو ابن الناجي عبد الله بن دينار مولى ابن عمر  
 سليمان بن يسار مولى ميمونة بنت عراك بن مالك الغفاري المدني باب ليس على المسلم في عبده صدقة  
 صدق هو ابن سرمد مولى يحيى بن سعيد القطان فميمونة بنت عراك بن مالك الغفاري المدني باب  
 الصدقة على الراس من معاذ بن فضالة البزدي البصري هشام الدستوائي هو ابن ابي عبد الله بن زكريا هو ابن ابي  
 كثير الطائي ابو نهر الال بن ابي ميمونة هو ابان بن علي بن اسامة المدني عطاء بن يسار الملاي ابو محمد المدني  
**حل اللغات**  
 هنا قال في القاموس قل في الافراد سائة وزع مسورة وزع منوزة معنونة ومكروم مع لبا لفة الاول  
 منون وانما في مسكن ويقال نزع مسكين ونزع مشدود من كثر فقال منار الرضا والواجب بالشيء او العفر  
 والمرح انتهى فمن نوزة شربة باسماء الاصوات سائة اي ذور العشير الروح اللب بضم اللام  
 العقل المعازم بالاء الهمة والراي القابل لاره ١٢ عه وني رواية عن ابن عباس هذه الآية تستنبط آية الزكاة  
 عيني

بهراد قد اختلف فيه بل هو بكسر الهمزة او فتحها ويل بعدها همزة ساكنة او تحمية ويل الراء مضمومة او مفتوحة  
 ويل محراب لا ممدود ومضمر في غير موضع ويل هو اسم قبيلة او امرأة او براء او ارض او بيتان فنقل  
 في فتح الباري ونزه العيني من نهاية ابن الاثير فتح الموحدة وكسرها وفتح الراء ومنها مع المدود القصر قال في هذه  
 ثمان لغات انتهى والذي رايت في النسابة بفتح الراء وكسرها وفتح الراء ومنها المد فيها وفتحها والقصر وكذا نقله  
 في الطيبي وعلل هذا فيكون خمسة ١٢ قسطنطيني **له** قوله بفتح الموحدة وسكون الجيم كسرى كسرة  
 فقال عند الرضى والواجب بفتح نوزة شربة باسماء الاصوات ١٢ قس **له** قوله مال رابح بالموحدة فيما  
 اي يربح صاحب في الآخرة ومعناه ذور من كل ابن ذناب ١٢ كسرى كسرة على ما نقله في معنى مفعول اي مال مربوح ١٢ قس  
**له** قوله رابح بالياء قال النوري معنى رابح عليك اجره ومنفعة في الآخرة اقول ويحمل ان يراد ما من  
 شاة الروح اي الازاب والنوات فاذا ذهب باليز فواو كراما في مطابقة للترجمة وكذا المطابقة الحديث  
 بالوجه الذي ذكره العيني من التوجيه في نفي الزكاة من ترجمة الباب ١٣ **هـ** قوله اذهب من الازاب  
 واللب العقل الخ من الشوائب والمجاز المعناط لاره وهو ما لانه اذا كان المعناط لاره يتعاد من غيره  
 اولى كذا في الجمع قال التسلطاني عيني انهن اذا اردن شيئا فابن الرجل عليه حتى يفعلن سوادا كان خطأ او صوابا ١٢  
**هـ** قوله ان اوله احق الراء استعمل به طائفة على جواز دفع زكاة المرأة لزوجها الفقير ومن منعه حمله على  
 الشطر لان الولد لا يملك من الزكاة الواجبة اتفاقا وعليه ابو حنيفة ومالك وعلى الاول الشافعية والجمهور روايتا التسلطاني  
 مختصرا **هـ** قوله ليس على المسلم في فرسه صدقة استعمل به مالك والشافعية والجمهور واستعمل قالوا لا زكاة  
 في الخيل اصلا اي اذ لم يكن للجملة اما اذا كانت للجملة ففي انما اسم الزكاة اذا حال عليه الحول اتفاقا من قال بقوم في  
 عدم الزكاة في الخيل ابو يوسف ومحمد وقال ابراهيم الخفي ومحمد بن ابي سليمان والجمهور في زكاة الخيل في الخيل  
 المتناسلة اما في الذكور المنفردة والاناث المنفردة فرواياتنا هنا منقطة من الخي قال ابن الهمام وفي شادي قاضيان  
 قالوا الفتوى على قولها وكذا راع قولها في الاسرار والاشمس الائمة وصاحب التحفة فرجى قول ابو حنيفة وهو وجها  
 على ان الامام لا يأخذ صدقة الخيل جبر او حديث ليس على المسلم في فرسه صدقة تاويله فرس النازي لان اضاقت

قوله وان مما ينبت الربيع قيل هو الفصل المشهور بالانبات وقيل هو الزهر الصغير المنفرد عن الزهر الكبير والله تعالى اعلم  
 وقوله يقتل قيل يقتل بوما اي ما يقتل قال العيني قلت لا بد من تقدير بولا ان قوله ينبت الربيع فعل وقاعل ولا يصلح ان يكون لفظ يقتل مفعولا لا يتقدرا بوما انتهى  
 قلت وهذا عجيب منه فان المفعول مقدر وهو ضمير راجع الى الموصول اعني ما ينبت لكن الوجه ان يقال ان الجار والمجرور اعني ما ينبت الربيع يكون خبرا لان يقتل فعل  
 ويصلح ان يكون اسماء لان يقتل بوما الموصولة لتكون اسماء لان وايضا لا بد من شيء يرجع اليه ضمير يقتل وايضا المعنى يقتضي التقدير اذ لا يصح ان يعد نفس يقتل لاني  
 هو فعل من الافعال من جملة ما ينبت الربيع بل لا بد ان يعد من جملة شئ يقتل وعلى هذا فلا يصح الجواب باعتبار ان ضمير ان محذوف اي ان الشأن نعم يمكن ان يقال  
 ان كلمة من في قوله ما للتبعية ومن التبعية اسم عند البعض تصلح للتبعية في اسمان ومرجع الضمير يقتل والله تعالى اعلم





الاستعفاف عن المسألة <sup>١٣٦٤</sup> حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد الخدري ان اناسا من الانصار سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاهم ثم سألوه فاعطاهم حتى نفذ ما عنده فقال ما يكون عندي من خير فلن ادخره عنكم ومن يستعفف يعفه الله ومن يستغن يغنه الله ومن يتصبر يصبره الله وما اعطى احد عطاء خيرا ووسع من الصبر <sup>١٣٦٥</sup> حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي نفسي بيده لان ياخذ احدكم حيلة فيحطب على ظهره خيره من ان ياتي رجلا فيسأله اعطاه او منعه <sup>١٣٦٦</sup> حدثنا موسى قال حدثنا وهيب قال حدثنا هشام عن ابيه عن الزبير بن العوام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لان ياخذ احدكم حيلة فياتي بحزمة حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه خيره من ان يسأل الناس اعطوه او منعه <sup>١٣٦٧</sup> حدثنا عبد بن قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب ان حكيم بن حزام قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم قال يا حكيم ان هذا المال خضر خلوقة فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان لذي يأكل ولا يشبع اليد العليا خير من اليد السفلى قال حكيم فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا ارزأ احد بعدك شيئا حتى افرق الدنيا فكان ابو بكر يدعوكيما الى العطاء فياتي ان يقبله منه ثمان عمر دعاه ليغطينه فاني ان يقبل منه شيئا فقال عمر اني اشهدكم يا معشر المسلمين على حكيم اتي اعرض عليه حقة من هذا القمى فياتي ان ياخذها فلم يرزأ حكيم احد من الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توفي بآب من اعطاه الله شيئا من غير مسألة ولا اشراف نفس وفي اموالهم حق للسائل والمحروم <sup>١٣٦٨</sup> حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن الزهري عن سالم ان عبد الله بن عمر قال سمعت عمر يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي العطاء فاقول اعطه من هو اوفر اليه متى فقال خذها اذا جاءك من هذا المال شئ وانت غير مشرف ولا سائل فخذها وما لا فلا تتبعه نفسك يا ب من سأل الناس تكثر <sup>١٣٦٩</sup> حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عبيد الله بن ابي جعفر قال سمعت حمزة بن عبد الله بن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما يزال الرجل يسأل الناس حتى ياتي يوم القيمة ليس في وجهه مزعة لحم <sup>١٣٧٠</sup> قال ان الشمس تدنو يوم القيمة حتى يبلغ العرق نصف الاذن فبينما هم كذلك استغاثوا يادهم ثم يموسى ثم محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم وزاد عبد الله قال حدثني الليث قال حدثني ابن ابي جعفر فيشفق ليقتضى بين الخلق فيمشي حتى ياخذ بحلقة الباب فيومئذ يبعثه الله مقامه محمودا يحمد اهل الجنة كلهم وقال معلى حدثنا وهيب عن الثعالب بن راشد عن عبد الله بن مسعود اخي الزهري عن حمزة بن عبد الله انه سمع ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسألة يا ب قول الله تعالى

ناسا ثم سألوه فاعطاهم ومن يستعفف الحطب اخذ وكان باب وفي اموالهم حق معلوم للسائل والمحروم الحارث ومن اعطاه الله شيئا من غير مسألة ولا اشراف نفس فبيناهم بين سالم بن اسد عز وجل

**١** قوله ومن يستعفف بفاء واحدة مشددة والكشيبين بفتحين اي من يطلب العفة عن السؤال ..... يعطاه الله بهم اياه وكسر العين اي يرزقه الله العفة اي الكف عن الحرام اي من يجاهد نفسه في تصييل العفاف بعبارة الله عفيفا ويوفقه لكتولته والذين جاهدوا فينا لندينهم سبنا وقوله ومن يستغن اي يظهر الغنى وقوله ومن يتصبر اي يعجز ويصبر على ضيق المعيشة وغيره من مكاره الدنيا قوله يعطيه الله من باب التفعيل اي يرزقه الله من رزاقه في الجنة وغيره **٢** قوله اعطاه او منعه لان حال المسؤل اما العطاء فيغير المنزلة وذل السؤال واما المنع فيغير الذل والحيية والمرمان العلم من مدار حديث هذا الباب على كراهية المسئلة وهي على ثلاثة اوجه حرام ومكروه ومباح فالمرام لمن سأل وهو غنى من زكوة او الفخر فوق ما هو به والمكروه لمن سأل ما عنده ما ينفعه من ذلك ولم يظهر من الفقر فوق ما هو به والمباح لمن سأل بالمعروف قريبا او صدقا طالما السلطان عند العزوة فواجب لاجرا النفس وادخله الراوي في المباح واما الاخذ من غير مسألة ولا اشراف نفس فلا بأس به **٣** قوله خضرة بفتح الخاء وكسر الصاد وعلو بفتح الهمزة وسكون الهمزة والخضرة باعتبار حسنة في الظاهر والجلوب اعتبارا لثقله ولذته في الباطن لغات شرح المشكوة المشجج عبد الحق المحدث الدبوي **٤** قوله بسخاوة نفس اي بغير الحاح واشراف او من يعطيه بالشرح وانساضه وناسب المعنى الاول مقابلة بقوله ومن اخذه باشراف نفس **٥** اللغات **٦** قوله الا ارزأ اي فرغ وفتى لن ادخره عنكم اي لن اجعله ذخيرة لفرح من يستعفف اي من طلب العفة عن السؤال يحتطب بجمع الحطب من عنته لخدمة اهل الجمع بل المشو **٧** الحارث بفتح الراء الذي ليس لذي الاسلام سهم وقيل الذي لا يكاد يكتسب **٨**

على قول من اعطاه الله الجود الموم الذي يجب فيها نجوم الصدقة لتعطف قبل هو الذي لا يكاد يحسب وقيل المعاص بضم او زرع او اوا شجرة **٩** قوله بزرعة لم يقيم بضم وسكون الراء وبالهمزة وذل في القاموس كسر الهمزة وهي ابن التي تفتح الهمزة والراء القطعة من اللحم **١٠** كذا في تس **١١** قوله قال ان الشمس اي قال النبي صلعم ان الشمس اذا وابت يوم القيمة يكون اذا ما من لا لحم في وجهه واشراف من غيره **١٢** قوله قولنا المسئلة اي في الجزء الاول من الحديث ولم يرد الزيادة التي بعد لذين صلح **١٣** تس **اسماء الرجال** عبد الله بن يوسف هو التيس مالک هو الامام المدني ابن شهاب هو الزهري موسى هو ابن يونس التبوذكي وهيب هو ابن خالد بن بلان الابل مولا سم ابو بكر البصري مشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عيمان عبد الله بن عثمان المرزوي عبد الله هو ابن المبارك المرزوي يونس هو ابن يزيد الابل الزهري هو ابن شهاب حكيم بن حزام بن فوطيد الاسدي ابن اخي خديجة ام المؤمنين رضي الله عنها باب من اعطاه الله الجزى معني هو ابن عبد الله بن بكير المزوي المهري يونس هو ابن يزيد الابل الزهري هو ابن شهاب سالم هو ابن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما باب من سأل ان اس كثر عبد الله بن ابي جعفر المهري ابو بكر الفقير مولى بن كنانة قيل اسم ابيه يسار بالتمية وقال معلى هو ابن اسد التيمي ما وصله البيهقي وهيب مصغر ابن خالد تقدم قريب الثعالب بن راشد الجزري المدني باب قول الله تعالى **١٤**

**حل اللغات**  
نفذ اي فرغ وفتى لن ادخره عنكم اي لن اجعله ذخيرة لفرح من يستعفف اي من طلب العفة عن السؤال يحتطب بجمع الحطب من عنته لخدمة اهل الجمع بل المشو **٧** الحارث بفتح الراء الذي ليس لذي الاسلام سهم وقيل الذي لا يكاد يكتسب **٨**

لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ الْحَقَّ وَكَمُ الْغَفَى وَقَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يَجِدُ عَنِّي يُغْنِيهِ لِلْمُقَدَّرِ الَّذِينَ أَحْصَهُ وَإِنِّي سَبِيلُ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ  
 حَقْرًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَعْيَاءً مِنَ التَّعَفُّفِ إِلَى قَوْلِهِ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَاهُ يَرْوِي عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ الْمَسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ الْأَكْلَةُ وَالْأَكْلَتَانِ وَلَكِنَّ الْمَسْكِينِ الَّذِي لَيْسَ  
 لَهُ عَنِّي وَيَسْتَحْيِي أَوْلِيَاءَ النَّاسِ الْحَقَّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا سَمْعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ عَنْ  
 عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا كَاتِبُ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ كَتَبَ مَعَاوِيَةَ إِلَى الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّ كَاتِبَ ابْنِ إِسْحَاقَ سَمِعَهُ  
 مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا قِيلَ وَقَالَ وَأَضَاعَةَ الْمَالِ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غُرَيْرٍ الزَّهْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا سَمْعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ عَنْ  
 قَالَ أَعْطَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهْطًا وَإِنَّا جَالِسِينَ فِيهِمْ قَالَ فَتَرَكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا فِيهِمْ لَمْ يَعْطِهِ وَهُوَ أَعْزَمُ إِلَيْهِ  
 فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَارَرْتُهُ فَقُلْتُ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ وَاللَّهِ إِنِّي لَأُرَاهُ مُؤْمِنًا قَالَ أَوْ مَسْلَمًا قَالَ فَسَكْتُ قَلِيلًا ثُمَّ عَلِمْتُ مَا أَعْلَمُ  
 فِيهِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ وَاللَّهِ إِنِّي لَأُرَاهُ مُؤْمِنًا قَالَ أَوْ مَسْلَمًا قَالَ فَسَكْتُ قَلِيلًا ثُمَّ عَلِمْتُ مَا أَعْلَمُ فِيهِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ وَاللَّهِ إِنِّي لَأُرَاهُ مُؤْمِنًا قَالَ أَوْ مَسْلَمًا ثَلَاثَ مَرَاتٍ قَالَ إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ خَشِيَةَ أَنْ يَكْتُبَ فِي النَّارِ عَلَى  
 وَجْهِهِ وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَحْدُثُ بِهَذَا فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ فَضْرِبَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 بِيَدِهِ فَيَجْمَعُ بَيْنَ عُنُقِي وَكَتِفِي ثُمَّ قَالَ أَقْبِلْ أَيُّ سَعْدًا فِي لَاعِطِي الرَّجُلَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فَلْيَكْبُرُوا قَلْبُكُمْ كَبُرْنَا كَبُرَ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ فَعْلُهُ غَيْرَ  
 وَاقِعٍ عَلَى أَحَدٍ فَادَّوَقَ الْفَعْلَ قُلْتُ كَيْفَ اللَّهُ لَوْجَهُ وَكَيْبَتُهُ أَنَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ كَيْسَانُ هُوَ أَكْبَرُ مِنَ الزَّهْرِيِّ وَهُوَ قَدْ ادْرَكَ ابْنَ  
 عَمْرِو حَدَّثَنَا سَمْعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ  
 الْمَسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللَّقْمَتَانِ وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ وَلَكِنَّ الْمَسْكِينِ الَّذِي لَا يَجِدُ عَنِّي يُغْنِيهِ وَلَا يُفْطِنُ بِهِ فَيَتَّصِدُّ  
 عَلَيْهِ وَلَا يَقُومُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ ثُمَّ يَغْدُوَ وَاحِسِبَهُ قَالَ لِي الْجَلْبُ فَيَعْتَبُ فَيَبِيعُ فَيَأْكُلُ وَيَتَّصِدُّ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ  
 يَسْأَلَ النَّاسَ يَا أَبَا حَرِصٍ التَّمْرُ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَسَاةٍ السَّاعِدِيِّ عَنْ أَبِي حَمِيلَةَ السَّعْدِيِّ  
 قَالَ عَزَّ وَنَمَّ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَزْوَةَ تَبُوكَ فَلَمَّا جَاءَ وَادِي الْقُرَايِ إِذَا امْرَأَةٌ فِي حَدِيثِهَا قَالَتْ لَهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهَا  
 ائْتِي بِي مِنْ مَاءٍ يَتَّصِدُّ بِهِ

٢ لقول الله تعالى لا يسألون الناس الحقا وكما الغفى وقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يجد عنى يغنيه للمقدر الذين احصاه واني سبيل الله لا يستطيعون  
 حرقا في الارض يحسبهم الجاهل اعياء من التعفف الى قوله فان الله به عليه حدثنا حجاج بن منهل قال حدثنا شعبة قال حدثنا  
 يحيى بن عبد الله قال سمعت ابا يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس المسكين الذي ترده الاكلة والاكلتان ولكن المسكين الذي ليس  
 له عنى ويستحي اولياء الناس الحقا حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا سمعيل بن علي قال حدثنا خالد الحداد عن  
 ابن اسحاق عن الشعبي قال حدثنا كاتب المغيرة بن شعبة قال كتب معاوية الى المغيرة بن شعبة ان كاتب ابن اسحاق سمعه  
 من النبي صلى الله عليه وسلم فكتب اليه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله كره لكم ثلاثا قيل وقال واضاعة المال وكثرة السؤال  
 حدثنا محمد بن غرير الزهري قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم عن ابيه عن صالح بن ابراهيم قال حدثنا شعبة قال حدثنا سمعيل بن علي قال حدثنا خالد الحداد عن  
 قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا وانا جالسين فيهم قال فتترك رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فيهم لم يعطه وهو اعزم اليه  
 فجيئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فساررته فقلت ما لك عن فلان والله اني لاراه مؤمنا قال او مسلما قال فسكت قليلا ثم علمت ما اعلم  
 فيه فقلت يا رسول الله ما لك عن فلان والله اني لاراه مؤمنا قال او مسلما قال فسكت قليلا ثم علمت ما اعلم فيه فقلت يا رسول الله  
 ما لك عن فلان والله اني لاراه مؤمنا قال او مسلما ثلاث مرات قال اني لاعطي الرجل وغيره احب الي من خشيته ان يكتب في النار على  
 وجهه وعن ابيه عن صالح بن ابراهيم قال سمعت ابي يحدث بهذا فقال في حديثه فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 بيده فجمع بين عنقي وكتفي ثم قال اقبل اي سعدا في لاعطي الرجل قال ابو عبد الله فليكبوا قلبكم كبر الرجل اذا كان فعله غير  
 واقع على احد فاذا وقع الفعل قلت كيف الله لوجهه وكبته انا قال ابو عبد الله صلى الله عليه وسلم هو اكبر من الزهري وهو قد ادرك ابن  
 عمرو حدثنا سمعيل بن عبد الله قال حدثني مالك بن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس  
 المسكين الذي يطوف على الناس ترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان ولكن المسكين الذي لا يجد عنى يغنيه ولا يفتن به فيتصد  
 عليه ولا يقوم فيسأل الناس حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثنا ابو صالح عن ابراهيم  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لن يأخذ احدكم حبله ثم يغدو واحسبه قال لي الجلب فيعتب فيبيع فياكل ويتصد خيره من ان  
 يسأل الناس يا ابا حريص التمر حدثنا سهل بن بكار قال حدثنا وهيب بن عمرو عن عبيد بن عساة الساعدي عن ابي حميلة الساعدي  
 قال عزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم عزوة تبوك فلما جاء وادي القرى اذا امرأة في حديثها قالت لها فقال النبي صلى الله عليه وسلم لها  
 ائتي بي من ماء يتصد به

قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يجد عنى يغنيه ان ما يغني الانسان اي يستد حاجته لقوت اليوم فهو عنى يحرم السؤال والله تعالى اعلم بحقيقة الحال اه سبدي







ما تصدق به على بريدة فقال هولها صدقة ولنا هدية باب اذا تحولت الصدقة حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا يزيد بن زريع  
قال حدثنا خالد بن حفيصة بنت سيرين عن ام عطية الانصارية قالت دخل النبي صلى الله عليه وسلم على عائشة فقال هل عندكم  
شيء فقالت لا الا شئ بعثت به الينا نسئبه من الشاة التي بعثت لها من الصدقة فقال انها قد بلغت محلها حدثنا يحيى بن موي  
قال حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بلحم تصدق به على بريدة فقال هولها صدقة و  
هولنا هدية وقال ابوداود اباننا شعبة عن قتادة سمع انس عن النبي صلى الله عليه وسلم باب اخذ الصدقة من الاغنياء وترد في الفقراء  
حيث كانوا حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا زكريا بن اسحق عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن ابي عبد  
مولى ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل حين بعثته الى اليمن انك ستاتي قوما اهل  
الكتاب فاذا اجئتهم فادعهم الى ان يشهدوا وان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فان همتا طعواك بذلك فاخبرهم ان الله قد  
افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان همتا طعواك بذلك فاخبرهم ان الله قد افترض عليهم صدقة تؤخذ  
من اغنيائهم وترد على فقراهم فان همتا طعواك بذلك فاياك وكرائم اموالهم واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينه وبين الله  
جبار باب صلوة الامام ودعاؤه لصاحب الصدقة وقوله تعالى خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم  
الاية حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن ابي اوفى قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه  
قوة بصدقة منهم قال اللهم صل على آل فلان فاتاه ابي بصدقته فقال اللهم صل على آل ابي اوفى باب ما يستخرج من العروة قال  
ابن عباس ليس العنبر بركاز هو شئ دبره العرو وقال الحسن في العنبر واللؤلؤ الخمس وانما جعل النبي صلى الله عليه وسلم في الركاز  
الخمس ليس في الذي يصاب في الماء وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هز مازع عن ابي هريرة عن النبي صلى  
الله عليه وسلم ان رجلا من بني اسرائيل سأل بعض بني اسرائيل ان يسلفه الف دينار فدفعها اليه فخرج في البحر فلم يجد مركبا فاخذ  
خشب فتنقرها فادخل فيها الف دينار فرمى بها في البحر فخرج الرجل الذي كان اسلفه فاذا بالخشب فاخذها لاهله خطبا فذكر  
الحديث فلما نشرها وجد المال باب في الركاز الخمس وقال مالك وابن ادريس الركاز في الجاهلية في قليله وكثيره الخمس  
وليس المعدن بركاز وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في المعدن مجار وفي الركاز الخمس واخذ عمر بن عبد العزيز من المعدن من  
كل مائتين خمسة وقال الحسن ما كان من ركاز في ارض الحزب ففيه الخمس وما كان من ارض السلم ففيه الزكوة وان وجدت

باب ما يستخرج من العروة قال ابن عباس ليس العنبر بركاز هو شئ دبره العرو وقال الحسن في العنبر واللؤلؤ الخمس وانما جعل النبي صلى الله عليه وسلم في الركاز الخمس ليس في الذي يصاب في الماء وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هز مازع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا من بني اسرائيل سأل بعض بني اسرائيل ان يسلفه الف دينار فدفعها اليه فخرج في البحر فلم يجد مركبا فاخذ خشب فتنقرها فادخل فيها الف دينار فرمى بها في البحر فخرج الرجل الذي كان اسلفه فاذا بالخشب فاخذها لاهله خطبا فذكر الحديث فلما نشرها وجد المال باب في الركاز الخمس وقال مالك وابن ادريس الركاز في الجاهلية في قليله وكثيره الخمس وليس المعدن بركاز وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في المعدن مجار وفي الركاز الخمس واخذ عمر بن عبد العزيز من المعدن من كل مائتين خمسة وقال الحسن ما كان من ركاز في ارض الحزب ففيه الخمس وما كان من ارض السلم ففيه الزكوة وان وجدت

منها محلات بها على ثلث اهل كتاب فان اطاعوا فرض فترد بينهما وقول الله عز وجل لان قوله سلك لهم ان صلواتك سكن لهم

باب من الارض فقلت واكثرها خاص لما يكون مدفونا والركاز يصلح لها قاله ابن ابي عمير في قوله في قبيل هو الذي لا يبلغ نفايا وفي غيره اي ما بلغ نفايا كذا في العين قال السطواني وهذا قول ابي حنيفة ومالك وداود قال امامنا الشافعي في التقديم وشرط في الجدي النصاب فلا تجب الزكوة في ما دونه الا اذا كان في ملكه من منس النقد الموجود ١٣ قوله المعدن جبار يعني المقيم وخفة الموحدة يعني اذا حضر معدنا في ملكه او في موات فوقع فيها شخص ومات او استاجر به عمل في المعدن فذلك لا يضمن بل ومردود ليس المراد ان لا زكوة فيه ١٢ قوله في الركاز الخمس الادوات مسلم فرق بين المعدن والركاز وجعل لكل منها حكما ولو كانا مجتمعا واصلح بينهما ١٢ قوله اسماء الرجال خالد بن مران الهذلي بن موسى المعروف بخت وكيع هو ابن الجراح الرؤس شعبة بن الجراح العنكي قتادة بن دعامة السدوسي اش بن مالك قال ابوداود والباقر مما اخرج في مسنده باب اخذ الصدقة محمد هو ابن مقاتل المروزي عبد الله هو ابن المبارك المروزي زكريا بن اسحق الكلبي معبد اسمه ناذبا بنون والقواء والد الائمة ابن عباس جد ابي عبد الله بن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم حفص بن عمر الحنفي شعبة بن الجراح بن الورد العنكي عمرو بن مرة بن عبد الله الكوفي التميمي عبد الله بن اوفى علقته الاسلمي باب ما يستخرج من العروة قال الليث بن سعد واصلح المؤلف في البيوع جعفر بن ربيعة بن شرميل المصري عبد الرحمن بن هرم الاخرع باب في الركاز الخمس ١٣

باب من الارض فقلت واكثرها خاص لما يكون مدفونا والركاز يصلح لها قاله ابن ابي عمير في قوله في قبيل هو الذي لا يبلغ نفايا وفي غيره اي ما بلغ نفايا كذا في العين قال السطواني وهذا قول ابي حنيفة ومالك وداود قال امامنا الشافعي في التقديم وشرط في الجدي النصاب فلا تجب الزكوة في ما دونه الا اذا كان في ملكه من منس النقد الموجود ١٣ قوله المعدن جبار يعني المقيم وخفة الموحدة يعني اذا حضر معدنا في ملكه او في موات فوقع فيها شخص ومات او استاجر به عمل في المعدن فذلك لا يضمن بل ومردود ليس المراد ان لا زكوة فيه ١٢ قوله في الركاز الخمس الادوات مسلم فرق بين المعدن والركاز وجعل لكل منها حكما ولو كانا مجتمعا واصلح بينهما ١٢ قوله اسماء الرجال خالد بن مران الهذلي بن موسى المعروف بخت وكيع هو ابن الجراح الرؤس شعبة بن الجراح العنكي قتادة بن دعامة السدوسي اش بن مالك قال ابوداود والباقر مما اخرج في مسنده باب اخذ الصدقة محمد هو ابن مقاتل المروزي عبد الله هو ابن المبارك المروزي زكريا بن اسحق الكلبي معبد اسمه ناذبا بنون والقواء والد الائمة ابن عباس جد ابي عبد الله بن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم حفص بن عمر الحنفي شعبة بن الجراح بن الورد العنكي عمرو بن مرة بن عبد الله الكوفي التميمي عبد الله بن اوفى علقته الاسلمي باب ما يستخرج من العروة قال الليث بن سعد واصلح المؤلف في البيوع جعفر بن ربيعة بن شرميل المصري عبد الرحمن بن هرم الاخرع باب في الركاز الخمس ١٣

الصدقة من الاغنياء وترد في الفقراء هو عطف على اخذ الصدقة بتاويل المصدر والرد في الفقراء ويجوز في مثله النصب بتقدير ان كل مجوز الرد في قوله تعالى ومن آياته يريكم البرق والكهولة وقوله حيث كانوا الضعيف فيه اما للاغنياء والفقراء جميعا والمقصود بيان انه لا يجوز نقل الزكوة كما عليه الجمهور والفقراء فقط وحيث لتعميم امكنة الفقراء والمقصود بيان جواز النقل والحدوث اعني من اغنياء هم وفقراء هم ان فسر ياغنياء تلك البلدة وفقراءها يكون دليلا على عدم جواز النقل وان فسر ياغنياء المسلمين وفقراءهم يكون دليلا على جواز النقل والله تعالى اعلم وقوله وانما جعل النبي صلى الله عليه وسلم في الركاز الخمس هو بالواو في كثير من النسخ وهو الظاهر لانه من كلهم لمصنف ذكره في الكلام الحسن وبالغاء في بعض النسخ اعني فانما فالقاء للتعليل اي ولا يصح فانما والله تعالى اعلم وقوله ليس في الذي يصاب في الماء اي ولو كان ذلك دراهم كما في الحديث الاصل قيل الذي ذكره في الباب فكيف في غيره ولهذا المعنى ذكر الحديث الذي ذكره











يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يهل اهل المدينة من ذي الحليفة واهل الشام من الحفة واهل نجد من قرن قال عبد الله وبلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يهل اهل اليمن من يلمم باب مهمل اهل الشام حدثنا مسد قال حدثنا حماد عن عمرو بن دينار عن طاؤس عن ابن عباس قال وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل المدينة ذوالحليفة واهل الشام الحفة واهل نجد قرن المنازل واهل اليمن يلمم فنهن ولمن اتى عليهم من غير اهلهم لمن كان يريد الحج والعمرة فمن كان دونهم فمهله من اهله وكذلك حتى اهل مكة يهلون منها باب مهمل اهل نجد حدثنا علي قال حدثنا سفيان قال حفظناه من الزهري عن سالم عن ابيه قال وقت النبي صلى الله عليه وسلم قال وحدثني احمد قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مهمل اهل المدينة ذوالحليفة ومهمل اهل الشام فهبة وهي الحفة واهل نجد قرن قال ابن عمر عن عمو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولم اسمعه و مهمل اهل اليمن يلمم باب مهمل من كان دون المواقيت حدثنا قتيبة قال حدثنا حماد عن عمرو عن طاؤس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يهل اهل المدينة ذوالحليفة واهل الشام الحفة واهل نجد قرن المنازل واهل اليمن يلمم فنهن ولمن اتى عليهم من غير اهلهم ممن اراد الحج والعمرة فمن كان ذلك في حيث انشأ حتى اهل مكة من مكة باب ذات عرق لاهل العراق حدثنا علي بن مسلم قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا عبيد الله بن نافع عن عبد الله بن عمر قال لما قدم هذا المصرا اتوا عمر فقا لوا يا امير المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا عن طريقنا واننا ان اردنا قرن شق علينا قال فانظر واحدا وهما من طريقكم فخذ لهم ذات عرق باب الصلوة بذي الحليفة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انا خير بالبطحاء بذي الحليفة فصرى بها وكان عبد الله بن عمر يفعل ذلك باب خروج النبي صلى الله عليه وسلم على طريق الشجرة حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله بن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج من طريق الشجرة ويدخل من طريق المعريين وان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج الى مكة يصلي في مسجد

يهم لهم وكذلك ٢ وكذلك عن ابن عيسى لهم من ومن ان فتح هذين المصيرين قرن قريبا باب من انا خير بالبطحاء وصرى بذي الحليفة صلى

المواقيت النفل واجتباها حديث الابواب وقال السنوي واليخفي والشافعي والاثرون الاحرام من المواقيت رخصه واعتدوا في ذلك على فعل صحابه بعد ما فهم احرام من قبل المواقيت وهم ابن عباس وابن مسعود وابن عمر وغيرهم قالوا وهم اعرف بالسنن وفي تعليق البخاري كره عثمان ان يحرم من خراسان وكرمان قال ابن بزيعة في هذا ثلاثة اقول منهم من جوزه مطلقا ومنهم من كرهه مطلقا ومنهم من اجازته في البيداء دون القرية وقال الشافعي واليخفي الاحرام من قبل المواقيت افضل لمن تولى على ذلك وفي رواية ابى داود ومن اهل الحجة او عمرة من المسجد الاقصى الى المسجد الحرام عفر الله ما تقدم من ذنبه وما تأخر ورويت لابن عيسى عن مسد قوله من طريق الشجرة التي عند مسجد ذي الحليفة ويدخل المدينة من طريق المعريين بالملات والاراشدة بفتح حنة موضع نزول المسافر آخر الليل او مطلقا وهو اسفل من مسجد ذي الحليفة فهو اقرب الى المدينة منها ٢ كذا في عرس اسماء الرجال

مالك الامام نافع مولى ابن عمر باب مهمل اهل الشام مسد هو ابن مسهد حماد هو ابن زيد مسد وطائوس تقدم قريبا باب مهمل اهل نجد احمد هو ابن عيسى البغدادي المصري ابن وهب البغدادي المصري ابو محمد يونس بن يزيد الامالي باب مهمل من كان دون المواقيت قتيبة هو ابن سعيد الشافعي حماد هو ابن زيد الازدى عمرو هو ابن دينار المكي طاؤس هو ابن كيسان الهامي باب مهمل اهل اليمن معلى بن اسد النخعي الباهلي وهيب بن خالد ومن بعده مروا قريبا باب ذات عرق الا على بن مسلم سيد الطوس سكن بغداد عبد الله بن نير البغدادي البوشامي الكوفي نافع مولى ابن عمر باب خروج النبي صلى الله عليه وسلم الى ابراهيم بن المنذر القرشي الحزامي المدني انس بن عياض المدني عميد الشافعي بن عمر بن حفص تقدم قريبا نافع مولى ابن عمر

حل اللغات يعلمه ويقال العلم بالهجرة وهو الاصل والياء بدل منها وهو جبل على مرتلتين من مكة المعروس موضع نزول المسافر آخر الليل او مطلقا وهو اسفل من مسجد ذي الحليفة فهو اقرب الى المدينة ١٣

عاهي قالوا ان الزعم يستعمل بمعنى القول المعنى ١٣ قس عاهي هذه المواقيت لا يهل على حذف المقالت ١٣ يلى عاهي في القاموس يعلم او العلم او البرم يقالت اليمن جبل على مرتلتين من مكة ١٣ عاهي ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ٢٤ عاهي التي تسكونها الى مكة من غير ميل ١٣ قس عاهي على ستة اميال من المدينة ١٣ قس عاهي عاهي البصرة والكوفة ١٣ عاهي ظاهرة في القرية دون البعيد والشا اعلم

له قوله وكذلك باستقاط الام واثباتها واداء الودود كذلك فيصير مرتين اي وكذا من كان اقرب من هذا الاقرب ١٣ ملتقطا من ع قس له قوله حتى اهل مكة وغيرهم من هو يما يرفع اهل على ان حتى ابتداء في ذكر الكرماني ان ردوس فيسا ايضا المركز في القسطنطيني قوله يهلون منها اي من مكة قال الشيخ عبد الحق في المعاني هذا مخصوص بالحج وما العمرة فيهل لها اهل مكة من المكي انتهى قال الطيبي يهل على ان المكي يقامه نفس مكة سواء احرام الحج او عمرة والمذهب ان المصنف يخرج الى ادنى اهل من غير مكة لانه صلح امره انما اراد ان يكثر ان يخرج الى اهل من قرم والحدوث مخصوص بالحج انتهى ١٣ عاهي قوله مهمل اهل المدينة ذوالحليفة بالتحقيق وهو قريب المدينة المشتهر الآن بغير على مهمل اهل الشام مبعوثه اي اذا وردوا من غير طريق المدينة وكذا اهل مصر وهي الحفة بضم الجيم وهو السمي برابع قاله القاري في شرح الخوط وفي الدر المنثور وهي بقرب رابع سميت بذلك لان السيل اجفها قال محمد في الخوط وقد رخص لاهل المدينة ان يبروا من الحفة لانه وقت من المواقيت بلغنا عن النبي انه قال من احب منكم ان يستحب شيئا الى الحفة فليعمل اخبرنا بذلك ابو يوسف من السني بن راشد عن محمد بن علي عن ابني صلح انتهى قال القاري ويسمى هذا السند سلسلة الذهب ١٣ عاهي قوله ولا يهل اليمن يعلم بفتح الاول والثاني في الرابع وسكون الثالث ويقال العلم بالهجرة هو الاصل والياء بدل منها وهذا الحديث وان اطلق فيها ان يقامات اهل اليمن يعلم من المراد انها يقامات تامة فاحتمل ان نجد اليمن يقامات اليها يقامات نجد المجاز بدل ان يقامات اهل نجد قرن فاطلق اليمن وازيد بعدد وهو تامة من خاصه ١٣ قال القسطنطيني ١٣ عاهي قوله لما فتح بزان المصرا بضم قادمين المعقول وبزان تاسف من الفاعل والمصرا البصرة والكوفة صفة لدولابي ذر عن الكشيبي فتح بزم من المعريين بفتح القادى لما فتح السند كذا في القسطنطيني قال النبي فان قلت هما من تغيير المسلمين وينتسب في ايام عمر بن الخطاب كيف يقال لما فتح بزان المصرا قلت المراد بفتحها غلبة المسلمين على ارضها وبين البصرة والكوفة ثمانون فرسخا ١٣ عاهي قوله ولا يهل نجد قرنا قد يكتف بدون الالف ويقرب بالتخوين على اللغة العربية الا ان يقال انه علم للبقعة كالهجراني ١٣ عاهي قوله قدم ذات عرق اي قدم عمره لم ذات عرق وهو الجبل الصغير وقيل العرق من الارض الارض السبخة تسمى طرفا ودينها وبين مكة اثمان ولا يكون مسلا كذا في القسطنطيني قال الكرماني واختلفوا في ان ذات عرق صارت بتوكيد رسول الله صلى الله عليه وسلم بها وعرفه والاصح هو الثاني كما هو ظاهر لفظ الصحيح وعليه في الشافعي انتهى ومع العين الاول وبسط الكلام فيه في عمدة القاري العلم ان العلماء اختلفوا في ان الاصل التزام الحج من هذه المواقيت لومن منزله لما تاتي فقال مالك واسحق احرامه من

الشجرة واذا رجح صلى بذي الحليفة بطن الوادي وبات حتى يصبح باب قول النبي صلى الله عليه وآله العتيق وايمبارك حدثنا محمد بن  
قال حدثنا الوليد بن بشر بن بكر التميمي قال حدثنا ابو زاعم قال حدثنا يحيى بن عمار قال حدثنا ابن عباس يقول انه سمع عمر يقول  
سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول اتاني الليلة ات من ربي فقال صل في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة حدثنا  
محمد بن ابي بكر قال حدثنا فضيل بن سليمان قال حدثنا موسى بن عبيدة قال حدثنا سالم بن عبد الله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله انه  
ارى وهو في معرس بذي الحليفة بطن الوادي قبل له انك ببطاء مباركة وقد اتانا خبرنا سالم بن يحيى المصنف الذي كان عبد الله بن يحيى  
معرس رسول الله صلى الله عليه وآله وهو اسفل من المسجد الذي بطن الوادي بينهم وبين الطريق وسظمن ذلك باب غسل الخلق  
ثلث مرات من الثياب حدثنا محمد بن ابي عاصم النبيل قال اخبرنا ابن جريح قال اخبرني عطاء بن صفوان بن يحيى اخبرنا  
ان يعلى قال لعمر ابي النبي صلى الله عليه وآله حين يوحى اليه قال فيها النبي صلى الله عليه وآله بالجحزانة ومعه نفر من اصحابه جلده رجل  
فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل اخره بعمره وهو متصمخ بطيب فسكت النبي صلى الله عليه وآله ساعة فجاءه الوحي فاشا ر عمر الى  
يعلى فجاء يعلى وعلى رسول الله صلى الله عليه وآله ثوب قد اظلم به فادخل راسه فاذا رسول الله صلى الله عليه وآله محمر الوجه وهو يعظ ثم  
سارى عنه فقال اين الذي سال عن العمرة فاتي برجل فقال اغسل الطيب الذي بك ثلاث مرات وانزع عنك الجبة واصنع وعمرك  
كما تصنع في حجاجك فقلت لعطاء واذا انقضاء حين امره ان يغسل ثلاث مرات فقال نعم باب الطيب عند الاحرام وما يلبس اذا اراد  
ان يحرمه ويترجل ويدهن وقال ابن عباس يشتم المحرم الرجحان وينظر في البراة ويتداوى بما ياكل الزيت والسمن وقال عطاء يتختم  
وبلبس الهميان وطاق ابن عمر وهو محرم وقد حزمه على بطنه بثوب ولم تر عائشة بالتيان باسا قال ابو عبد الله تعفى للذين يرحلون  
هودجها حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفين بن منصور عن سعيد بن جبير قال كان ابن عمر يدهن بالزيت فذكرته لابراهيم  
فقال ما تصنع بقوله حدثني الاسود عن عائشة قالت كافي انظر الى وبيص الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وآله وهو محرم حدثنا  
عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله قلت كنت اطيب  
رسول الله صلى الله عليه وآله الاحرامه حين يحرمه ولحله قبل ان يطوف بالبيت باب من اهل ملبدا حدثنا اصبح قال اخبرنا ابن

الوادي المبارك ثقب رسول الله عمرة وهو في معرس وهو معرس بالمناخ بينه وسظنا وقال ابو عاصم اخبرنا ابن جريح ما تصنع فقال قلت

الخلق في العادة يكون على الشوب والدليل عليه ما سياتي في محرمات الاحرام بلفظ عليه فيس فيه اثر صفة وودي  
مسلم فانه رمل عليه جبهة بها اثر خلق الحديث ١٢ يعني محمرا لله قوله بما ياكل الزيت والسمن بالجر  
فيما لا بد اولى اوبان لما ياكل والنصب على تقديرا معنى كذا في العين ١٣ لله قوله بالتيان - بعنم  
الطوية وتشديد الهمزة سراويل فقير ليش العورة المغلفة بلبسه الملاحون ونحوهم ١٤ لله قوله كان ابن  
عمر يدهن بالزيت اي غير الطيب قوله ذكرته اي امتناع ابن عمر من الطيب عند الاحرام فقال اي ابراهيم ما  
تصنع يقول ابن عمر حيث اثبت ما يدهن من فعل الرسول مسلم ١٥

اسماء الرجال باب قول النبي صلى الله عليه وآله العتيق وايمبارك حدثنا محمد بن ابي بكر التميمي عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله انه  
ارى وهو في معرس بذي الحليفة بطن الوادي قبل له انك ببطاء مباركة وقد اتانا خبرنا سالم بن يحيى المصنف الذي كان عبد الله بن يحيى  
معرس رسول الله صلى الله عليه وآله وهو اسفل من المسجد الذي بطن الوادي بينهم وبين الطريق وسظمن ذلك باب غسل الخلق  
ثلث مرات من الثياب حدثنا محمد بن ابي عاصم النبيل قال اخبرنا ابن جريح قال اخبرني عطاء بن صفوان بن يحيى اخبرنا  
ان يعلى قال لعمر ابي النبي صلى الله عليه وآله حين يوحى اليه قال فيها النبي صلى الله عليه وآله بالجحزانة ومعه نفر من اصحابه جلده رجل  
فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل اخره بعمره وهو متصمخ بطيب فسكت النبي صلى الله عليه وآله ساعة فجاءه الوحي فاشا ر عمر الى  
يعلى فجاء يعلى وعلى رسول الله صلى الله عليه وآله ثوب قد اظلم به فادخل راسه فاذا رسول الله صلى الله عليه وآله محمر الوجه وهو يعظ ثم  
سارى عنه فقال اين الذي سال عن العمرة فاتي برجل فقال اغسل الطيب الذي بك ثلاث مرات وانزع عنك الجبة واصنع وعمرك  
كما تصنع في حجاجك فقلت لعطاء واذا انقضاء حين امره ان يغسل ثلاث مرات فقال نعم باب الطيب عند الاحرام وما يلبس اذا اراد  
ان يحرمه ويترجل ويدهن وقال ابن عباس يشتم المحرم الرجحان وينظر في البراة ويتداوى بما ياكل الزيت والسمن وقال عطاء يتختم  
وبلبس الهميان وطاق ابن عمر وهو محرم وقد حزمه على بطنه بثوب ولم تر عائشة بالتيان باسا قال ابو عبد الله تعفى للذين يرحلون  
هودجها حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفين بن منصور عن سعيد بن جبير قال كان ابن عمر يدهن بالزيت فذكرته لابراهيم  
فقال ما تصنع بقوله حدثني الاسود عن عائشة قالت كافي انظر الى وبيص الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وآله وهو محرم حدثنا  
عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله قلت كنت اطيب  
رسول الله صلى الله عليه وآله الاحرامه حين يحرمه ولحله قبل ان يطوف بالبيت باب من اهل ملبدا حدثنا اصبح قال اخبرنا ابن

له قوله صل في هذا الوادي المبارك قال الكوفي في ظاهره ان هذه الصلوة صلوة الاحرام ولعل كانت  
صلوة الصبح والاول اعطى لله قوله عمرة في حجة برقع عمرة غير متبدا محذوف اي قل بذه عمرة في حجة  
وهو رواية الاثرين ولا بد ذمعة بالنصب على الكافية اي حكاية اللفظ اي قل جعلها عمرة في حجة كذا في  
القسطنطيني قال العين في فضيلة البقر والدلالة على وجوده وعلى ان الجني كان قادرا في حجة الوداع وذلك  
لان امره ان يقول عمرة في حجة فيكون ما هو اربابا يجمع بينهما من اليقاعات وهذا هو بين القرآن فاذا كان ما هو ارباب  
استحال ان يكون حجة خلاف ما امر به النبي صلى الله عليه وآله قال القسطنطيني وهو يبيد ما علم كان قادرا او يكون امره بان  
يقول ذلك لا مما به يعلم بشدة وعية القرآن انتهى ويصح الكلام فيه في ١٢ لله قوله ان ادى -  
بضم الهمزة وكسر الراء في النام في رواية كريمة راي بعزم الراء فمؤسرة اي راد غيره وفي رواية مسلم ان في  
معرس ١٤ لله قوله وهو في معرس - بلفظ المفعول من التعرّس لانه اسم مكان وفي بعضها معرس بلفظ  
الفاعل كذا في قس والتعرّس النزول آخر الليل ١٥ لله قوله وهو اسفل بنحو بالرفع والنصب هو الرواية  
قوله بينهم اي بين المعرّسين بكسر الراء وفي بعضها بينه اي بين المعرّس بكسر الراء فان قلت ما اعراه قلت اسفل غير  
اول البيت وادبهم وبين الطريق خبرتان ووسط خبر ثالث اوبدل فان قلت ما فائدة الثالث وهو معلوم  
من الثاني قلت بيان ان في حاق الوسط لا قرب لالي احد الجاهلين فان قلت ما وجه تعلقه بالزجج وقد قيل  
العتيق يقرب مكة وذا الحليفة يقرب المدينة قلت لعل الوادي يتدمن به الى ثمر اوهما عتيقان او المراد العتيق  
ما قاله الجوهري في صحاحه والظاهر كذا قال الكرماني ١٦ لله قوله حدثنا محمد بن ابي بكر التميمي عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله انه  
ارى وهو في معرس بذي الحليفة بطن الوادي قبل له انك ببطاء مباركة وقد اتانا خبرنا سالم بن يحيى المصنف الذي كان عبد الله بن يحيى  
معرس رسول الله صلى الله عليه وآله وهو اسفل من المسجد الذي بطن الوادي بينهم وبين الطريق وسظمن ذلك باب غسل الخلق  
ثلث مرات من الثياب حدثنا محمد بن ابي عاصم النبيل قال اخبرنا ابن جريح قال اخبرني عطاء بن صفوان بن يحيى اخبرنا  
ان يعلى قال لعمر ابي النبي صلى الله عليه وآله حين يوحى اليه قال فيها النبي صلى الله عليه وآله بالجحزانة ومعه نفر من اصحابه جلده رجل  
فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل اخره بعمره وهو متصمخ بطيب فسكت النبي صلى الله عليه وآله ساعة فجاءه الوحي فاشا ر عمر الى  
يعلى فجاء يعلى وعلى رسول الله صلى الله عليه وآله ثوب قد اظلم به فادخل راسه فاذا رسول الله صلى الله عليه وآله محمر الوجه وهو يعظ ثم  
سارى عنه فقال اين الذي سال عن العمرة فاتي برجل فقال اغسل الطيب الذي بك ثلاث مرات وانزع عنك الجبة واصنع وعمرك  
كما تصنع في حجاجك فقلت لعطاء واذا انقضاء حين امره ان يغسل ثلاث مرات فقال نعم باب الطيب عند الاحرام وما يلبس اذا اراد  
ان يحرمه ويترجل ويدهن وقال ابن عباس يشتم المحرم الرجحان وينظر في البراة ويتداوى بما ياكل الزيت والسمن وقال عطاء يتختم  
وبلبس الهميان وطاق ابن عمر وهو محرم وقد حزمه على بطنه بثوب ولم تر عائشة بالتيان باسا قال ابو عبد الله تعفى للذين يرحلون  
هودجها حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفين بن منصور عن سعيد بن جبير قال كان ابن عمر يدهن بالزيت فذكرته لابراهيم  
فقال ما تصنع بقوله حدثني الاسود عن عائشة قالت كافي انظر الى وبيص الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وآله وهو محرم حدثنا  
عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله قلت كنت اطيب  
رسول الله صلى الله عليه وآله الاحرامه حين يحرمه ولحله قبل ان يطوف بالبيت باب من اهل ملبدا حدثنا اصبح قال اخبرنا ابن

رقوله باب قول النبي صلى الله عليه وآله تعلى عتيق العتيق الخا كان نهاره قوله ولو حكاية عن غيره  
وبه وافق الحديث الترجمة وسقط ان القول المذكور في الحديث قول الاقوال النبي صلى الله عليه وآله تعلى عتيق قوله اغسل الطيب الذي بك الظاهر ان المراد الذي يجسدك فالرابعة  
على الترجمة بقيا الشوب على الجسد وليس المراد في الحديث الذي يشوبك اذا نزع الثوب فكيف في دفع ذلك - والحاصل ان الروايات ولدت وردت بوجود الطيب بشوبه ايضا لكن  
الماوريا لغسل هؤلاء كان بيدته واما ما كان منه بالشوب فكيف الذرع فيه والله تعالى اعلم قوله للذين يرحلون هودجها كتب في هامش بعض النسخ نقلا عن بعض  
محققي مشائخنا اطلب الله ثراه بضم الياء وتشديد اللام اي ينقلون من رجل اتقل لامن رجل بعمره اي وضع عليه الرجل لانه فاسدان يقال يرحلون هودجها اي يضعون  
عليه الرجل - نعم لو ثبتت به الرواية لاطل بعض المضاف اي يرحلون هودجها مع تكلف ظاهر في المعنى فظهر ان قول الحافظ وغيره التشديد وهو ليس بصواب اه





قال صلى الله عليه وسلم بالمدينة اربعاً وبذي الحليفة ركعتين ثم بات حتى اصبح بذي الحليفة فتماركت لاحلته واستوت به اهل حذثا قتيبة قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ايوب عن ابي قلابه عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالمدينة اربعاً وصلى العصر بذي الحليفة ركعتين قال واحسبه بات بها حتى اصبح باب رفع الصوت بالاهلال حذثا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي قلابه عن انس بن مالك قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة الظهر اربعاً والعصر بذي الحليفة ركعتين وسمعتهم يصرخون بها جميعاً باب التلبية حذثا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لك لا شريك لك حذثا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن عمارة عن ابي عطية عن عائشة قالت اني لاعلم كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يلبى لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك تابعت ابي معوية عن الاعمش وقال شعبة اخبرنا سليمان قال سمعت خبيثة عن ابي عطية قال سمعت عائشة باب التعميد والتسبيح والتكبير قبل الاهلال عند الركوب على الابل حذثا موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا ايوب عن ابي قلابه عن انس بن مالك قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم معي بالمدينة الظهر اربعاً والعصر بذي الحليفة ركعتين ثم بات بها حتى اصبح ثم ركبت حتى استوت به على البيلاء حمد الله وسبحه وكبر ثم اهلل بحج وعمره واهل الناس بهما فلما قد منا امر الناس فحلوا حتى كان يوم التروية اهلوا بالحج قال ونحو النبي صلى الله عليه وسلم بدات بيده قياماً واذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة كبشين امخين قال ابو عبد الله قال بعضهم هذا عن ايوب عن رجل عن انس باب من اهل حين استوت به راحلته حذثا ابو عاصم قال اخبرنا ابن جريح قال اخبرني صالح بن كيسان عن نافع عن ابن عمر قال اهل النبي صلى الله عليه وسلم حين استوت به راحلته قائمة باب الاهلال مستقبل القبلة او قال ابو عمر حذثا عبد الوارث قال حدثنا ايوب عن نافع قال كان ابن عمر اذا صلى الغداة بذي الحليفة امره براحلته فرجلت ثم ركبت فاذا استوت به استقبال القبلة قائماً ثم يلبى حتى يبلغ الحرم ثم يسبك حتى اذا جاء ذاطوى بات به حتى يصبح فاذا صلى الغداة اغتسل ورحمات رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك تابعه اسمعيل عن ايوب في الغسل حذثا سليمان بن داود ابو الترياح قال حدثنا قليم عن نافع قال كان ابن عمر اذا اراد الخروج الى مكة ادهن بدهن ليس له رائحة طيبة ثم يأتي مسجد ذي الحليفة فيصلي ثم يركب فاذا استوت به راحلته قائمة احرر ثم قال هكذا رايته النبي صلى الله عليه وسلم يفعل باب التلبية اذا نحر في الوادي

رسول الله بن مالك راحلته بحجة قائمة الغداة بذي الحليفة بالغداة لبي ذاطوى فيه واذا

الحديث ما في ان شاذ اللغات في باب التمتع بعد سنة البواب في ٢٩٦ قال القسطلاني ١٣ ع قوله كبشين امخين تشبيه طبع وهو الابيض الذي خالطه سواد وكان الخمر للهدنات في مكة والذرع الكلبش الذي لا ضحية في المدينة يوم العيد اع ١٤ قوله استوت براحلته فيه دليل لمذهب المالكية والشافعية ان يسئل اذا نعت براحلته او توبه بطريقه ماشياً وفي قول عند الشافعية عقيب الصلوة جالساً الحديث ابن عباس عند الزهري وحسن وهو مذهب الشافعية ١٣ قس ٩ قوله ذاطوى بعجم الطاء مقصوداً وموتوا لابي ذر بكسر الطاء غير معروف وصح على عدم العرف باليونانية وفي القاموس بتثنية شاذ وقال الكرماني الفتح وهو واذا يقرب مكة في صوب طريق العمرة ويعرف اليوم ببر الزاهد ومذهب الشافعية ان يتدوقت السليبة الى شروعه في التملك ١٣ قس اسماء الرجال قتيبة هو ابن سعيد الشافعي عبد الوهاب بن عبد الحميد الشافعي ايوب هو ابن ابي قتيبة السخستاني في ابي قلابه عبد الله ابن زيد بن عمرو الجرمي البصري سليمان بن حرب الواحشي الازدي حماد بن زيد بن درهم الازدي البصري ايوب السخستاني في تلابه الجرمي باب التلبية الى عبد الله بن يوسف التميمي مالك هو الامام المدني نافع مولى ابن عمر محمد بن يوسف الغضائري سفيان الثوري الاعمش سليمان بن مران الكوفي عمارة بن عمير ابي عطية مالك بن عامر الهذلي تالعه اي تابع سفيان الومعانية الغزير وقال شعبة ابن الجراح فيما وصله ابو داود والطائسي سليمان الاعمش الكوفي حقيقته بن عبد الرحمن اليعقبي الكوفي ابن علية مالك المذكور باب التعميد الى موسى بن اسمعيل التبوذكي وهيب هو ابن خالد ابو بكر البصري ايوب السخستاني في تلابه الجرمي تكرر ذكره ابو عاصم الضحاك النبيل ابن جريح عبد الملك صالح بن كيسان الغضائري التوب نافع مولى ابن عمر باب الاهلال الا وقال ابو يعرب بن الميمون عبد الله بن عمرو المقعد فيما وصله ابو نعيم عبد الوارث هو ابن سعيد وابا قون مروا قريبا فليح هو ابن سليمان الخزازي المدني اسمه عبد الملك وفتح لقبه نافع مولى ابن عمر باب التلبية الى ١٣ حل اللغات الاهلال التلبية يوم التروية هو ثامن ذي الحجة يسمى به لانهم كانوا يرددون وداعهم بالمدية ويحملونها الى عرفات الكلبش الاصم هو الكلبش الابيض الذي يخالطه سواد ١٣ ع موضع على ستة اميال من المدينة ١٢ ع اي بعد الاستواء على الدابة لامل وضع الرجل في الركاب ١٣ ع قيل هو ابو قلابه وقيل حماد بن سلمة ١٣ قس

له قوله واستوت به اهل و به اخذ الشافعي وعند الشافعية يلبى عقيب الصلوة لاروي ابن عباس قال اني لاعلم الناس بذلك ابل باج ميين فرخ من ركعتيه فسمع ذلك اقوام فحفظت عنه فلما استقلت به ناقته اهل فقالوا انها ابل ميين استقلت به ناقته ثم معنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما على شرف البيلاء اهل وادرك ذلك من اقوام وايم الله لقد اوجب في معناه والحديث يتاخر في ابي داود ١٣ ع قوله وسمعتهم يصرخون بها اي باج والعمرة والغير في سمعتهم راجع الى النبي صلى الله عليه وسلم من معن العمارة وفي الحديث حجة الجمهور في استجاب رفع الصوت بالتلبية قال اليعقبي قس وقال اليعقبي فيه دليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان قادراً وانه افضل من التمتع والافلو قال المهلب انما سمع انس من قرن فامة وليس في حديثه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يهرج بها وانما انما نمر من قوم وقد يمكن ان يسمع قوما يصرخون بحج وقوما بعمرة وقال الكرماني قيل ان يكون على سبيل التوزيع بان يكون بعضهم صارفانج وبعضهم بعمرة فقلت وكل هذا لتسفس منها ان لا يكون الحديث حجة عليها ومع هذا هو حجة عليها وعلى كل من كان في مذهبها ولا يوجد في الرواية من قوله صلى لبيك بحجة وعمرة معاً لما يبيح ان شاذ اللغات في انتهى ١٢ ع قوله لبيك معناه كما في القاموس اي التاميم على طاعتك البابا بعد الباب واجابة بعد اجابته ومعناه انما هي وقدمت لك من واري اومعناه مجتبي لك من امرأة لبنة محبة لزوجها اومعناه اخلاصك لك انتهى اللهم لبيك يعني يا الله اجنابك فيما دعوتنا كذا في قس وع قال اليعقبي قيل انه اجابته للتبلي عليه السلام ١٣ ع قوله ان الحمد لله في يوم الفتح وكسر با فاكسر على الاستيناف كانه قال لبيك ثم استأنف كلاماً آخر فقال ان الحمد لله في يوم الفتح على التبلي كانه قال اجبتك لان الحمد والنعمة لك واكسر اجود عند الجمهور كذا في قس وع ١٣ ع قوله على البيلاء بفتح الموحدة مع المد الشرف الذي تقدم ذي الحليفة كذا في قس وع ١٣ ع قوله اهل الحج وعمرة اي قارنا بينهما واهل الناس اي الذين كانوا معه اي الحج وعمرة اقتداءه صلى الله عليه وسلم وفي الصميمين عن جابر عليه الصلوة والسلام لبي باج وصدده وسلم في لفظ اهل باج مفروا وعند الثنين عن ابن عمر ان كان متمتعا وفيها ايضا عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة الى الحج وسمع الناس قائل التوى في المجموع والصواب الذي يعتقد انه صلى الله عليه وسلم اول باج مفروا ثم ادخل عليه بالعمرة فصار قارنا فمن روى انه كان مفروا وهم الاكثرون اعمدوا اول الاحرام ومن روى انه كان قارنا اعمدوا آخره ومن روى انه كان متمتعا اراد التمتع اللغوي وهو الانتفاع وقد نفع بان كفاه عن التمكن فعل واحد ولم يبيح الى افراد كل واحد يعمل انتهى وباقي ما بحث

رقوله استقبال القبلة قائماً قال القسطلاني رحمه الله تعالى اي مستويّاً على ناقته غير مائل او وصفه بالقيام لقيامه ناقته اهواي فهو وصف له جمال المتعلق واستدلاله بالخصر الذي لا استقبال القبلة بناء على ان القبلة تكون لمن يتوجه الى مكة من المدينة اياه فالعادة فوشله تقضي بالاستقبال عند استواء الرحلة بالتحض













لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةٌ مُسْلِمَةٌ لَكَ وَإِنَّا مَنَّاسْنَا وَتُبَّ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمَّا بُنِيَتِ الْكَعْبَةُ ذَهَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَبَّاسٌ يَنْقُلَانِ الْحِجَارَةَ فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَيَّ رَقِيبَتِكَ فَخَرَّ إِلَى الْأَرْضِ فَطَعَّتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ إِرْفَى إِزَارِي فَشَدَّكَ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا أَلَمْ تَرِي أَنَّ قَوْمَكَ حِينَ بَنَوْا الْكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَرُدُّهَا عَلَيَّ قَوَاعِدُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ لَوْلَا حُدُوثَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَعَلَّتْ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لَنْ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَكَ اسْتِلاَمَ الرُّكْنَيْنِ الَّذِينَ يَلْبِغَانِ الْحِجْرَ إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يُتِمَّمْ عَلَيَّ قَوَاعِدُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ حَدَّثَنَا الْأَشْعَثُ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْجِدَارِ مِنْ الْبَيْتِ هُوَ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَمَا لَهُمْ لَمْ يَدْخُلُوهُ فِي الْبَيْتِ قَالَ إِنَّ قَوْمَكَ قَصُرَتْ بِهِمُ النِّفَقَةُ قُلْتُ فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَفِعًا قَالَ فَعَلُ ذَلِكَ قَوْمَكَ لِيَدْخُلُوا مِنْ شَاءَ وَوَأَيْمَنُوا مِنْ شَاءَ وَوَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثٌ عَنْهُمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ فَأَخَذُوا أَنْ تُنْكَرُ قُلُوبُهُمْ أَنْ أُدْخَلَ الْحِجْرَ رَفِي الْبَيْتِ وَأَنْ أُلْصِقَ بَابَهُ بِالْأَرْضِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ اسْمَعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْلَا حُدُوثَانِ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ ثُمَّ لَبَيْتُهُ عَلَى آسَاسِ إِبْرَاهِيمَ فَإِنْ قَرِيشًا اسْتَقْصَرَتْ بِنَاؤُهُ وَجَعَلْتُ لَهُ خَلْفًا وَقَالَ أَبُو مَعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ خَلْفًا يَعْنِي بَابًا حَدَّثَنَا بِيَانُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ حَازِمِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ رُومَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا يَا عَائِشَةُ لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثٌ عَنْهُمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ لَأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ فَهَدَمْتُهُ فَادْخَلْتُ فِيهِ مَا أُخْرِجُ مِنْهُ وَالزَّقْتَهُ بِالْأَرْضِ وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ بَابًا شَرْقِيًّا وَبَابًا غَرْبِيًّا فَلَبِغْتُ بِهِ آسَاسَ إِبْرَاهِيمَ فَذَلِكَ الَّذِي حَمَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ عَلَى هَدْمِهِ قَالَ يَزِيدُ وَشَهِدْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ حِينَ هَدَمَهُ وَبَنَاهُ وَادْخَلَ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ وَقَدْ رَأَيْتُ آسَاسَ إِبْرَاهِيمَ فِي حِجَارَةٍ كَأَسْمَةِ الْإِبِلِ قَالَ جَرِيرٌ فَقُلْتُ لَهُ إِنْ مَوْضِعُهُ قَالَ أُرِيكَهُ الْآنَ فَدَخَلْتُ مَعَهُ الْحِجْرَ فَشَارَى لِي مَكَانَ فَقَالَ هُنَا قَالَ جَرِيرٌ فَخَرَزْتُ مِنَ الْحِجْرِ سِتَّةَ أَذْرُعٍ أَوْ نَحْوَهَا بَابَ فَضْلِ الْحَرَمِ وَقَوْلُهُ إِنَّمَا أُوتِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلَدَةِ الَّتِي حَرَمَهَا وَلَهُ كُلُّ شَيْءٍ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَقَوْلُهُ أَوْلَمْ يَكُنْ لَهُمْ حَرَمًا أَمَّا يَجِبُ إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رَزَقْنَا مِنْهُ لَدُنَّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ جَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

تَنِي يَقُولُ وَطَعَّتْ لَهَا فَقَالَ قَالَ لِلْحِجْرِ قَصُرَتْ يَدْخُلُوا لِيَدْخُلُوا بِالْجَاهِلِيَّةِ الْجِدَارِ تَنِي الْكَعْبَةَ جَعَلْتُ أَنَّ النَّبِيَّ بِالْجَاهِلِيَّةِ  
 ١٨٠٠ عَلَيْهِ السَّلَامُ ٢ تَعَالَى الَّتِي ٣ الْآيَةَ ٤ الْآيَةَ

واجاب صاحب المصنف به لا من فيه ولا خطأ والرواية صواب ويؤيده نحو ما قالوه في قوله تدخلوا اولها اولها كافر به ان تقليد اول فريق كافر وقيل قد يوجبان تقليدا يستعمل للمعزود والجمع والمؤنث والذكر كقولهم ان رزق الله قريبا من الحسين ١٢ كذا في قس ٤٠ قوله قال يزيد ١٠١ ابن رومان وشهدت ابن الزبير حين هدموا وكان قد هدم حتى بلغ الارض ومين بناه كان في سنة خمس وستين قال الازدي في نفع جمادى الآخرة سنة اربع وستين جمع بينهما بان الابدان كان في سنة اربع والانهما في سنة خمس ١٢ قس ٤١ قوله كاسنة الابل جمع سام وفي كتاب مكة للعراقي من طريق ابن اويس عن يزيد بن رومان فكشغوا الراي لابن الزبير عن قواعد ابراهيم وهي حوزة الخلف الخواص من التوق ودواه بنيا تاملوها بعضه بعضا ١٢ ع ٤٢ قوله فخرت بتقدم الراي المعجز على الراد الهمة اي قدرت سنة اذرع بالذال المعجم جمع ذراع ١٢ قس ٤٣ قوله فضل الحرم اي المكي وهو اعطى بركة من جواربها جعل الله لهما حكمها في الحرمه تشريف لما ولاي حرماتهما الله تعالى في غيرهما ليس محرم في غيره من المواضع ودمه من طريق المدينة على ثلثة ايهال ومن العراق على سبعة ومن الجعز على تسعة ومن هذة على عشرة والسبب في تعدد بعض وقرب بعضها ما قيل ان الله تدعو لما يهبط على آدم عليه السلام بيتا من يا قوتة اهاد له ما بين المشرق والمغرب فخرت البن والاشيا طين يقربوا منها فاستغاثت منهم بالله تعالى وهاضت منهم على نفسه فبعث الله لهم طاعة فغوا بركة فوقعوا مكان الحرم ١٣ قس ٤٤ قوله اسماء الرجال عبد الله بن محمد السدي الجعفي ابو عاصم بن النخيل شيخ الولىف ابن جرير عبد الملك بن عبد العزيز عمرو بن دينار ابو محمد المكي جابر بن عبد الله الانصاري عبد الله بن مسعود بنو القعقعي مالك الامم المدني ابن شباب هو الزهري سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب مسعود بنو ابن سرمد الاسدي البصري ابو الاحوص سلام بن سليم الجعفي الاشعث بن ابي الشفاء الحارثي مبيد بن اسبيل بن عزم العين لقب عبد الله القرشي البصري الكوفي ابو اسامة حماد بن اسامة القرشي مولاهم الكوفي هشام عن ابي عروة بن الزبير بن العوام بيان بن عمر الجعفي مات سنة ٢٢٢ هـ بنو ابن هارون كما جزم ابو النخيل جرير ابن حازم بن عبد الله الازدي البصري يزيد بن رومان المدني هو مولى آل الزبير عمرو بن الازيز بن العوام عائشة العديقية بنت ابي بكر الصديق لعناب فضل الرمي على بن عبد الله بن جعفر المدني جرير بن عبد الله العنبي الكوفي منصور بن ابي بكر الكوفي مجاهد بن جبر الامام في التفسير طاووس بن ابيان ١٣ حل اللغات خسرو وقع له حديث شخصت وارفعت الوقت الصفت عه ليس شكنا في قولنا فانما الى نظمة الحقيقة لكنه جرى على ما يعتاد في كلام العرب من التزييد للتقريب واليقين ١٣ قس

قوله لما بنيت الكعبة قال العيني كل شئ مما ولا يرفع فوقك ومن سميت الكعبة للبيت الحرام لا ارتفاعه وعرفوه وقيل سميت به لتكبيرها اي تزيينها انتهى قال السيوطي في تاريخ مكة لاشك ان الكعبة المعظمة بنيت عشر مرات وبنيت بناه المنكة عليهم السلام وبنيا آدم عليه السلام وبنيا اولاده وبنيا ابراهيم عليه السلام وبنيا العالقة وبنيا جرهم وبنيا قصي بن كلاب جد النبي صلعم وبنيا قريش قبل بعث صلعم وبنيا ابن الزبير وبنيا الجراح بن يوسف الشعفي انتهى وفي سير الحلبي والحق ان الكعبة لم تبني جميعها الا ثلث مرات الاولى بناه ابراهيم عليه السلام والثانية بناه قريش وكان بينهما الف سنة وسبع مائة سنة وخمس وسبعون سنة والثالثة بناه عبد الله بن الزبير وكان بينهما نحو اربعين سنة وثمانين سنة واما بناه المنكة وبنيا آدم وبنيا نبيه صلعم واما بناه جرهم والعالقة ونهي فانما كان تزيينا ولم تبني بعدهما جميعا الا مرتين مرة من قريش ومرة من عبد الله بن الزبير انتهى والشهد اعلم بالصواب ١٢ ع ٤٥ قوله طعنت عيناه اي شخصت وارفعت الى السماء والمعنى اذ صار نظرا الى فوق وفي الدلائل للسيوطي عن عباس لما بنيت قريش الكعبة انفردت رحلين رحلين ينقلان الحجارة فقلت انا وابن اخي فجلنا ناهذا اذ كنا نينما هو امامي اذ مرع فصعقت وهو شاخص بهمه الى السماء قال فقلت لابن اخي ما شانك قال نبيت ان اعطى عزما تا قال فقلت متى انظر الله عز وجل بنو ١٢ قس ٤٦ قوله اذني بكسر الراء وسكونها اي اعطى كذا في القسطلاني فان قلت الترجمة ببيان مكة وفي اهاديث الباب بيان الكعبة قال العيني قلت قد ذكرت في اول الباب ان بيان الكعبة كان سببا لبيان مكة وبين السبب والسبب ملازمة فليت انس بهذا وبالطائفة انتهى ١٣ ع ٤٧ قوله ففعلت اي اردت ما على قواعد ابراهيم وفيه دليل على ان كتاب البصير المعززين دفعا لا كبرها لان قصور البيت المسمى من النافذة من المسلمين ودرجهم عن دينهم ١٣ قس ٤٨ قوله ان قومك قصرت بهم النفقة بلغ العباد المشددة اي النفقة الطيبة التي اخرجوها ويروى قصرت بهم العباد المنفذة وروى ابن السني في السيرة ان ابا وهب بن عابد بن عمران بن مخزوم قال لغرض لا تدخلوا بينكم كسبكم الا طيبا ولا تدخلوا فيه مهربا ولا يلبسوا ولا يلبسوا احد من الناس كذا في العيني وحس واقتلغوا في ان الحجر كركم من البيت او بعضه وعلى التقديرين فلا يصح صلوة مستقبل الير وهو غير مستقبل لشي من الكعبة لان الاحاديث فيه اعداد تليظن وبنيا هو المذهب عند الخبيزة وهو الذي صحح الراضي والنووي كذا في العيني ١٣ ع ٤٩ قوله حديث عبد الامانة عنده مجمع الرواة قال الطريز وهو بنو العاصم بن جبر بن عبد الواد والجمع كذا نظر الرازي والمناظر ابن جرير العيني وقروده

الوصف تشريف المصنف شام ١٢ قس



صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة ان هذا البلد حرمه الله لا يعصده شوكه ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطته الا من عرفها باب توريت  
 دورمكة وبيعها وشراها وان الناس في المسجد الحرام سواء لقوله ان الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد  
 الحرام الذي جعلناه للناس سواء العاكف فيه والباد ومن يرد فيه بالحاد يظلوننا منه من عذاب اليم قال ابو عبد الله الباقى  
 الطائري معلقا محبوسا حدثنا اصبح قال اخبرني ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن علي بن الحسين عن عمرو بن  
 عثمان عن اسامة بن زيد انه قال يا رسول الله اين تنزل في دارك بمكة فقال وهل ترك عقيل من ربيع او دور وكان عقيل و  
 ابا طالب هو وطالب ولم يرته جعفر ولا علي شيئا لانهما كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين فكان عمر بن الخطاب يقول  
 لو يرث المؤمن الكافر قال ابن شهاب وكانوا يتأولون قول الله عز وجل ان الذين امنوا وهاجروا وجاهدوا باموالهم وانفسهم في  
 سبيل الله والذين اؤوا ونصرنا اولئك بعضهم اولياء بعض الآية باب نزول النبي صلى الله عليه وسلم مكة قال ابو عبد الله نسبت  
 الدور الى عقيل وتورث الدور وتبايع وتشتري حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني ابو سلمة ان اباه  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اراد قدر مكة منزلنا غدا ان شاء الله بخيف بنى كنانة حيث تقاسموا على الكفر حدثنا  
 الحميدي قال حدثنا الوليد قال حدثنا الوزاعي قال حدثني الزهري عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم  
 من الغديوم الفعر وهو بئى نحن نازلون غدا بخيف بنى كنانة حيث تقاسموا على الكفر يعنى بذلك المحصب وذلك ان قريشا  
 وكنانة تحالفت على بنى هاشم وبنى عبد المطلب او بنى المطلب ان لا يبايعوه ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبي صلى الله  
 عليه وسلم وقال سلامة عن عقيل ويحيى بن الضحاك عن الوزاعي اخبرني ابن شهاب وقال بنى هاشم وبنى المطلب قال  
 ابو عبد الله بنى المطلب اشبهه باب قول الله تعالى واذا قال ابراهيم رب اجعل هذا البلد امانا واجنبني وبيتي ان نعبد الاصنام  
 ربنا انهم اضللت كثيرا ومن الناس الى قوله لعلمهم يشكرون باب قول الله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام قيما للناس و  
 الشهر الحرام الى قوله وان الله بكل شئ عليم حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا زياد بن سعد عن الزهري  
 عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يحرب الكعبة ذوالسويقتين من الحنيفة حدثنا يحيى بن  
 بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ح وحدثني محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا  
 محمد بن ابى حفصة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كانوا يصومون عاشورا قبل ان يفرض رمضان وكان يوما تسترفيه  
 الكعبة فلما فرض الله رمضان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاء ان يصومه فليصمه ومن شاء ان يتركه فليتركه حدثنا احمد

مسجد ٢ تعالى عز وجل منى انا الحسين ثنا رسول الله ذلك عن رسول الله الى قوله علم الى اخر الآية والهدى وطلقوا ذلك لتعلموا  
 ان الله يعلم ما فى السموات وما فى الارض وان الله بكل شئ عليم اخبرني

حديث هذا الباب وهكذا كل ترجمة هي مثلها والحمد لله اعلم ان كل من قاله قولوا والسويقتين بشيئة سويقتين  
 تعبير الساق النصفين للتيقير ولا ينافى ما ذكر من قوله تم جعلنا حراما امنا لان الامن الى قرب القيمة وخواب الغيا ١٣  
 قس ٨٥ قوله كانوا يصومون اي المسلمون كانوا يصومون يوم عاشوراء وهو اليوم العاشر من محرم  
 وكان فرضا لما نزل فرض رمضان نسخ صوم يوم عاشوراء وهو يوم غد يومه من غير فرض ١٢ ع ٨٥ قوله وكان  
 اي عاشوراء يوما تسترفيه الكعبة لا يهين من الناس في الاعظام والاحلال وهذا موضع الترجمة ١٣ قسطاني  
**اسماء الرجال**  
 توريت دورمكة الا اصبح بن الفرج ابن وهب عبد الله يونس بن يزيد الاملى ابن شهاب الزهري  
 علي بن حسين بن زين العابدين عمرو بن عثمان بن غان اسامة بن زيد بن حارثه باب نزول النبي  
 صلعم ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الزهري هو ابن شهاب ابو سلمة بن عبد الرحمن  
 بن عوف الحميدي عبد الله بن الزبير الكلى ابو الوليد بن سلم القرظى الاموى الدمشقى الازدعى عبد الرحمن  
 ابن عمرو قائل سلامة هو ابن ربح بن خالد الاملى ماد ملة ابن خزيمه عقيل بنهم العيين ابن خالد عم سلامة  
 باب قول الله تعالى على بن عبد الله بن المدينى سفيان هو ابن عيينة السلاوى زياد بن سعد هو الزاسانى سعيد  
 ابن المسيب المزومى شيخه هو ابن عبد الله بن بكر المزومى محمد بن مقاتل المزومى مجاور مكة عبد الله  
 ابن الهادي المزومى محمد بن ابى حفصة اسمعيل البصرى الزهري عروة المذكوران اولاهما محمد بن حفص  
 ابن عبد الله بن راشد السلمى حل اللغات لا يعصده لا يلتقط لا يبتقر لا يربح من  
 مكانة العاكف المقيم البعاد السافرياع بالكر جمع ربح الحملة والمنزل الشمس على ابيات او السداد  
 تقاسموا تحالفا اشدة تلبا تقوى تسرع الشهر الحرام الذى يؤدى فيه الحج وهو ذوالحجة  
 عاشوراء باليوم العاشر من المحرم ع ٨٥ اي في قوله تم والهدى مكفوف ذكر بالمناجزة قوله العاكف  
 ع ٨٥ يشير الى ان المراد بقوله قيا ماى قواما وانها ما دامت موجودة فالدين قائم ولها لوردى الباب فصة  
 بهم الكعبة في آخر الزمان ١٣ فتح

منه قطع سائر الاشعار بالطريق الاول ١٢ طيب ٨٥ قوله ولا يلتقط لقطته الا من عرفها اللقطه بفتح القاف  
 والعامه تسكتها وهي ما يلتقط واختلفوا في لفظه الحرام قال لا كبرية والحقبة لافرق في لفظه الحرام وغيره لمعوم  
 حديث اعرف عفا صا وداكنا ثم عرفنا سنة من غير فعل وقيل المراد بالتعريف ههنا الروام عليه والافلا فائدة  
 للتخصيص اي فلا يستغنى ولا يصدق بها بخلاف سائر البقاع وهو الظاهر قولى الشافعى وقال في الجمع  
 نقلنا عن الطيبى والاكثر على ان لافرق ومعنى التخصيص ان لا يتوهم اذا نادى في الموسم جازله الملك ١٣ -  
 ٨٥ قوله فاصح قيدا للسيد الحرام اي المساواة انما هي في نفس المسجد لا في سائر المواضع من مكة لقوله  
 تم بذا تعليل لقوله وان الناس في المسجد الحرام سواء ١٣ قس ع ٨٥ قوله في دارك بمكة قال في الفتح  
 حذفت اداة الاستفهام من قوله في دارك بدليل رواية ابن خزيمه والظاهر ان لفظه انزل في دارك يقال  
 فكانه استفهام اولاه من مكان نزوله ثم من ان ينزل في داره فاستفهم عن ذلك انتهى وتعبه العيين لكن ما قاله في الفتح  
 اظهر قيل ان هذه الالفاظ كانت لما شتم من عبد مناف ثم حارت لابنه عبد المطلب فقسما بين ولده فمن ثم حار النبي صلى  
 الله عليه وسلم حتى ابره عبد الله بن عبد المطلب ولبا والابى صلعم قاله الفاسى لظاهر قوله ويل ترك لعقيل من  
 ربا ع انما كانت ملكه ولذا اضاف الى نفسه فيمكن ان عقيل تعرف فيها كما فعل يوسفيان هدر والمهاجرين ويكمل غير  
 ذلك وقال الداودى وغيره ان كان كل من باجر من المؤمنين باع قربه انكافراره فاصطفى النبي صلى الله عليه وسلم  
 تعرفات الجباية تايف القلوب من اسم منهم ١٣ قسطاني ٨٥ قوله تم الفتح على بنى هاشم الى قوله حتى يسلموا  
 بعض ابيادوسكون السين قال السورى تم لقوامى اخراج الجى م وبنى هاشم وبنى المطلب من مكة الى هذا الشعب وهو  
 خيف بنى كنانة وكثروا بينهم الصيغة المسطورة فيما انواع من الباطل فارسل الله عليهم الارضه فانكث ما فيها من الكفر  
 ذلك ما فيها من ذكر الله تم فاجبره شيل النبي صلعم بذلك فاجبره ابا طالب فاجبرهم عن النبي صلعم فوجدوه كما قال  
 فسقط في ايديهم وكسوا على رؤسهم والعصه مشهورة وانما اختار النزول هناك شكر الله تعالى على النعمة في دخوله ظاهرا  
 ونفعا لما تقادره منهم كذا في العيين وقس ١٣ ٨٥ قوله واذا قال ابراهيم الى لم يذكره ثابته وهل غرضه  
 الا شعرا بان لم يجد شيئا بشرطه مناسبها او ترجمه الابواب اوله الحق بكل باب كما التفت ولم يساعده الزمان بالحق

قوله باب قول الله تعالى جعل الله الكعبة الحرام اي باب بيان ما يترب على جعلها قيا ما  
 من فضلها وبيان انه لا متى تبقى قيا ما الله تعالى اعلم

ابن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا ابراهيم عن الحجاج بن حجاج عن قتادة عن عبد الله بن ابي عتبة عن ابي سعيد الخدري  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليحج البيت وليعتمرن بعد خروجي يا جوج وما جوج تابعه ايان وعمران عن قتادة وقال عبد الرحمن  
 عن شعبة لا تقوم الساعة حتى لا يخرج البيت والاول اكثر قال ابو عبد الله سمع قتادة عبد الله وعبد الله ابا سعيد ياب كسوة  
 الكعبة حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا سفين قال حدثنا واصل الاحدب عن ابي وائل  
 قال جئت الى شيبه بن حمر وحدثنا قبيصة قال حدثنا سفين عن واصل عن ابي وائل قال جلست مع شيبه على الكريسي في الكعبة  
 فقال لقد جلس هذا المجلس عمر فقال لقد هممت ان لا ادع فيها صفراء ولا بيضاء الا قسمته قلت ان صاحبك لم يفعل قال  
 هما المران اقتدى بها ياب هدم الكعبة قالت عائشة قال النبي صلى الله عليه وسلم يغزو جيش الكعبة فيخسف بهم حدثنا عمرو  
 ابن علي قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا عبيد الله بن الاخس قال حدثني ابن ابي مليكة عن ابن عباس عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم قال كاني به اسود اخرج يقلعها جرجرا حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن سعيد  
 ابن المسيب ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرب الكعبة ذوالسويقتين من الحبشة ياب ما ذكر في الحجر الاسود  
 حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفين عن الاعمش عن ابراهيم عن عابس بن ربيعة عن عمران بن جازع قال اخبرنا اسود فقيل له  
 اني لاعلم انك جرجرا تضر ولا تنفع ولولا اني رايت النبي صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك ياب اغلاق البيت ويصلي في ابي نوحى  
 البيت شاء حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه انه قال دخل رسول الله صلى الله عليه  
 البيت هو واسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة فاغلقوا عليهم الباب فلما افتحوا كنت اول من ولج فلقيت بلالا فسالته هل صلى  
 فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم بين العمودين اليمانيين ياب الصلوة في الكعبة حدثنا احمد بن محمد قال اخبرنا عبد  
 الله بن ابي عمير قال اخبرنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا دخل الكعبة مشى قبل الوجه حين يدخل ويجعل ياب قبل الظهر  
 يشى حتى يكون بينه وبين الجدار الذي قبل وجهه قريبا من ثلثة اذرع فيصلى يتوحي المكان الذي اخبره بلال ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم صلى فيه وليس على احد باس ان يصلى في ابي نوحى البيت شاء ياب من لم يدخل الكعبة وكان ابن عمر يحج  
 كثيرا ولا يدخل حدثنا مسدد قال حدثنا خالد بن عبد الله اخبرنا اسمعيل بن ابي خالد عن عبد الله بن ابي اوفى قال اعتمر

له اكله اعلم رسول الله حدثنا قريب ثلث

له قوله ليجن على صبيته ليجول ذكرها بالانوار الشيلة وكذا قوله ليعمرن قوله بعد خروجي يا جوج وما جوج هما اسمان  
 اجميان بدليل منع الصرف وقرئ في القرآن مهبوزين وقيل يا جوج من الزك وما جوج من الجبل والديلم  
 وقيل هم على صنفين طوال سفوطا الطول وقصار سفوطا الغفر ذكره العيني وقال في اول الباب ان المؤلف  
 جعل الآية الكريمة ترجمة و اشار بها الى امور الاول اشار فيه الى ان قوام امردان من وانتاش امرهم وفتياهم  
 بالكعبة الشرف يدور عليه قوله قريما لانس فاذا زالت الكعبة على يد ذي السويقتين ينزل الامور فلذلك اورد حديث  
 ابي هريرة فيه مناسبة لهذا والمطابقة والثاني اشار به الى تعظيم الكعبة وتوقيرها بديل غير قوله بيت الحرام حيث  
 وصفا بالحرمه فاورد حديث عائشة روى فيها مناسبة لهذا المقابلة وذلك في قوله وكان يوما تستر فيه  
 الكعبة والثالث اشار به الى ان الكعبة لا تقطع الزوار عنها ولذا روى بعد ما جوج وما جوج الذي يكون فيه من  
 الفتن ما لا يوصف فلذلك اورد حديث ابي سعيدنا سبه لهذا ١٣ قوله والاول اكثر اذ الجدار  
 بالاول من تقدم ذكره قبل شيبه واما قال اكثر لانفاق او تلك على اللفظ المذكور وانظر اشارة بما يجاء به واما  
 قال ذلك لان ظاهرهما التفاضل لان الاول يدل على ان البيت يرب بعد شرط الاغترافا في يدل على انه  
 خارج ويكن الجمع بينهما بان يقال لا يلزم من حج الناس بعد ما جوج وما جوج ان يتبع الحج في وقت ما عند  
 قرب ظهور الساعة والذي يظهر والله اعلم ان يكون المراد بقوله ليجن البيت اى مكان البيت ويدل على  
 ذلك ما روى ان الحبشة اذا خرجوه لم يهر بعد ذلك على ما ياتي في انشاء الله تعالى في كذا في فتح الباري واليحيى و  
 قس ١٣ قوله صفراء ولا بيضاء اى ذهبها ولا فضة الا قسمته بالتذكير بانها ايمان قال القرطبي  
 غلط من ظن ان المراد بذلك حليته الكعبة واما الابد الكعبه الذي بها وهو ما كان يهدى اليها فيدخرها فيريد من  
 الحاجة واما الحلي فتمتت عليها كالقناديل فلا يجوز فرضها الى غيرها كذا في العيني ١٣ قوله قلت ان  
 صاحبك لم يفعل يعنى النبي صلى الله عليه وسلم والصدوق لم يتعرض لما قصده قال اى عمرها المراد ان  
 الرجلان الكاملان اقتدى انا ايضا بهما فلا افعل ما لم يفعل فتركه على حاله قال شارح الترازم وجه مناسبة  
 الحديث لفتح عمران الكعبة لم تزل معتبرة تقصد بالهدايا تعظيما فالكسوة من باب التعظيم لها ايضا قلت  
 لعل الكعبة كانت مكسوة وقت جلوس عمر في حيث لم يكرهه وقرر باول على جوارها والحديث مختصر والمراد من  
 الكسوة تمويلها بالذهب والفضة هذا كذا في الكعبه في قال العيني ويحتمل ان يكون اخذه من قول عمر لا يخرج  
 حتى اقسام مال الكعبة فالما يطلق على كل ما يتولى به فيدخل فيه الكسوة قال صاحب التلخيص لا يجوز بيع  
 استار الكعبة الشرفه وكذا قال ابو الفضل ابن عدلان لا يجوز قطع استارها ولا قطع شئ من ذلك ولا يجوز نقله

ولا يهد ولا شراره ما يفعل العامة يشتره من بنى شيبه لزمه دره وانفق على ذلك الرافض وقال ابن الصلاح  
 الامر فيها الى الامام يهرفه في مصارف بيت المال بيعا ومطارد واجتج بما ذكره الارزقي ان عمر كان يبيع كسوة الكعبة  
 كل سنة فيقسمها على الحاج وعند الارزقي عن ابن عباس وعائشة انها قالوا باس ان يلبس كسوتهم من صارت  
 اليهم من حاض وجنب وغيرهما انتهى ١٣ هـ قوله بين العمودين اليمانيين بتخفيف الياء لانهم جعلوا  
 الالف بدل احدى ياء النسبة وجوز مسويه التشديد وفي المشكوة عن ابن عمر جعل عمودا عن يساره  
 وعمودين عن يمينه وثلثة اعمدة وواحد وكان البيت يومئذ على ستة اعمدة ثم صلى متفق عليه انتهى قال  
 العيني مطابقة في قوله فاغلقوا عليهم فان قلت من جملة الزمعة قوله ويصلي في ابي نوحى البيت وهذا يدل على  
 التغيير وفي الحديث بين اليمانيين وهو يدل على التبيين قلت لم يكن صلته صلعم في ذلك الموضع قصدا واما  
 وقع اتفاقا وهذا لا ياتي في التغيير ولن سلنا اذ كان قصدا ولكن لم يكن قصده تحمدا واما كان اختيار ذلك الموضع  
 لمزية فضل على غيره فلا يدل على التبيين ١٣ اسماء الرجال  
 ابي هو حفص المذكور قاضي نيسابور ابراهيم هو ابن طهمان البوسيد المزاساني الحجاج هو ابا اسلمى الباسلي  
 الاحول قتادة هو ابن دعامة السدوسي تابعه اى تابع عبد الله بن يزيد العطار وعمران القطنان  
 وصلها احمد باب كسوة الكعبة عبد الله بن عبد الوهاب الجبى البصرى خالد بن الحارث الجبى واصل  
 الاحدب الاسدى ابي وائل هو شقيق بن سلمة الكوفي قبيصة بن عقبة السوائي باب بدم الكعبة  
 عمرو بن علي ابا الهبى البصرى شيخه بن سعيد هو القطنان البصرى عميد الشهد بن الاغصن الكوفي  
 ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي مليكة القتيبي الاحول شيخه بن بكير هو الخزومي الليث  
 هو ابن سعد الامام البصرى يونس هو ابن يزيد اليماني باب ما ذكر في الحجر الاسود محمد بن كثير البصرى  
 الاعمش سليمان الكوفي ابراهيم بن يزيد الخنفي باب اغلاق البيت قتيبة هو ابن سعيد الخنفي الليث  
 هو ابن سعد المصري باب الصلوة في الكعبة احمد بن محمد هو السمسار ابو الجباس المروزي وقال الدارقطني  
 هو ابن شيبويه وروى المروزي وغيره الاول باب من لم يدع الكعبة مسدودا بن سمر عبد الاسدى خالد  
 ابن عبد الله الطمان الواسطى اسمعيل بن ابي خالد يميل عبد الله بن ابي اوفى علقته بن خالد الاسطى  
 حل اللغات لا اذع الاثر صفراء ولا بيضاء ذهبها ولا فضة ا فح من  
 الفح وهو انه صلى صود القدين وتباعه العقين ولم دخل يتوحي بقصد  
 عه على وزن الفعل بغير ثمة حار ملة ثم جيم من الفح وهو انه صلى صود القدين وتباعه العقين كذا في  
 العيني والقاموس ١٣ عه قوله جرجرا حال تجوزته بابا بابا اى سبوا او بدل من الصيرى في بقلها ١٣

قوله لقد هممت ان لا ادع فيها صفراء ولا بيضاء الا قسمته اى ما عتباران الحديث يدل على ان تعظيم الكعبة بوضع الاموال فيها مشروعة معتادة قد يمازى ان وقد  
 قبح الشارع ورجع عمر عما قصد من تقسيمها الى القسما على حلها فاذا كان ذلك التعظيم مشى وتعامر انه غير ظاهر فيكون التعظيم بالكسوة مع انه تعظيم ظاهر وزينة  
 باهرة مشى ويجاب بالاولى واما باعتبار عمر اى قسمة اموال الكعبة لا وضعها في كسوتها فاعتباران كسوتها دون حاجة للمسلمين به يعلم انه ينبغي قسمة الكسوة بين المحتاجين

اذ انزلت والله تعالى اعلم حسنى











زمنهم وهم يسقون ويعلمون فيها فقال اعدوا فانكم على عمل صالح ثم قال لو ان تغلبوا انزلت حتى اصنع الخجل على هذه يعني عاتقها  
 وانشأ راي عاتقها باب ما جاء في زمر وقال عبد بن اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال انس بن مالك كان ابو ذر  
 يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فرج سقفي وانا بمكة فنزل جبرئيل ففرج صدرى ثم غسله بماء زمزم ثم جاء  
 بطست من ذهب متبلى حكمة وايماناً فاقرعها في صدرى ثم اطبقه ثم اخذ بيدي فخرج بي الى السماء الدنيا فقال جبرئيل لخازن  
 السماء الدنيا انتم قال من هذا قال جبرئيل حدثني محمد بن سلام قال اخبرنا الفزاري عن عاصم عن الشعبي ان ابن عباس  
 حدثه قال سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من زمزم فشرب وهو قائم قال عاصم فحلف عكرمة ما كان يومئذ الا على بعير  
 باب طواف القارن حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت خرجنا مع رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فاهلنا بعرة ثم قال من كان معه هدي فليهل بالحج والعمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما فقد  
 ملكة وانا حائض فلما قضينا حجنا ارسلني مع عبد الرحمن الى التنعيم فاعمرت فقال هذه مكان عمرك فطاف الذين اهلوا بالعمرة  
 ثم حلوا ثم طافوا طوافاً اخر بعد ان رجعوا من منى واما الذين جمعوا بين الحج والعمرة فانا طافوا طوافاً واحداً حدثني يعقوب  
 ابن ابراهيم قال حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع عن ابن عمر دخل ابنة عبد الله بن عبد الله وظهره في الدار فقال اني لا امان ان  
 يكون العاقر بين الناس قتال فيصدوك عن البيت فلو اقيمت فقال قد خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فحال كفار قريش بينه و  
 بين البيت فان يحل بيني وبينه افعل كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة ثم قال اشهدكم  
 اني قد اوجبت مع عمري حجاً قال ثم قد طاف لهما طوافاً واحداً حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ثعلبة بن نافع ان ابن عمر  
 اراد الحج عام نزل الحجاج بن ابان الزبير فقبل له ان الناس كائن بينهم قتال وانا تخاف ان يصدوك فقال لقد كان لكم في رسول الله  
 اسوة حسنة اذن اصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اشهدكم اني قد اوجبت مع عمري هدياً اشتراه بقد يد ولم يزد على ذلك فلم  
 قال ما شأن الحج والعمرة الا واحد اشهدكم اني قد اوجبت حجاً مع عمري واهدي هدياً اشتراه بقد يد ولم يزد على ذلك فلم  
 ينحرف ولم يحل من شئ حرم منه ولم يحلق ولم يقصر حتى كان يوم النحر فحرف وحلق وراى ان قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه

فخرج فخرج قال هوان بن سلمه قال هوان بن سلمه قال هوان بن سلمه قال هوان بن سلمه قال هوان بن سلمه قال هوان بن سلمه

مع اى وقد جمع بين الحج والعمرة فطاف لهما طوافين وسعى سبعين وحدثني علي بن فعل ذلك وحدثه ان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك وروى محمد بن الحسن في الآثار عن ابي حنيفة عن منصور بن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن  
 ابي نصر السلمي عن علي بن ابي طالب قال اذا املت بالبحر والعمرة فطاف لهما طوافين واسع لهما سبعين بين الصفا  
 والمروة وقال منصور فلقبت بمجاهد وهو يلقى بطوان واهل قرن فيرثه هذا الحديث فقال لو كنت سمعت لم  
 اذيت الا بطوافين واما بعد فلما اتى الابهة اشقى وحدثنا ابن اسود والشعبي والنخعي واهل بيت زيد وعبد الرحمن بن  
 الاسود والشورى والحسن بن صالح اشقى كلام القارى ١٣ هـ قوله عام نزل الحجاج اى فى عام نزل الحجاج  
 ابن يوسف اشقى قال الزبير اى شلبسا به على وجه المقابلة بكرة وذلك ان لسانه من طوية بن يزيد بن مخزوم ولم  
 يكن استخلف بقى الناس بلا خليفة شهرين واما ما قاله جميع راي اهل الحل والعقد من اهل مكة فبايعوا عبد الله  
 ابن الزبير وبايع اهل الشام ومصر مروان بن الحكم ثم لم يزل الامر كذلك الى ان تولى مروان وولى ابنه يزيد الملك  
 ففتح ابن اسود خرفان يباعدوا ابن الزبير ثم بعث جيشاً اشركه ليجرح فقدم مكة واقام المصارعين اول  
 شعبان سنة اثنين وسبعين مائة الى ان غلب عليهم وقتل ابن الزبير وصلى عليه ١٢ قس

اسماء الرجال باب ما جلد في زمزم الخ عبد الله بن عثمان الموزني عبد الله بن  
 المبارك يونس هو ابن يزيد الزمزمى هو ابن شهاب محمد بن سلام البيهقي الفزاري مروان بن معاوية  
 عاصم هو ابن سليمان الاحول الشعبي عاصم بن شراجل باب طواف القارن عبد الله بن يوسف  
 النخعي ما لك العام المدنى ابن شهاب الزمزمى هو ابن الزبير يعقوب بن ابراهيم اليربوعي ابن  
 علية هو سليمان بن ابراهيم وعلية اسم امره اليوب السنياني نافع مولى ابن عمر بن الخطاب قتيبة بن سعيد  
 الشافعي يمشى هو ابن سعد العام المعمرى نافع مولى ابن عمر بن الخطاب المدنى ابن عمر هو عبد الله بن عمر  
 ابن الخطاب حل اللغات قد يد بقات مضمومة وداين مهملتين بينهما تحبيرة ساكنة معضوف موضع بين الحرمين

له قوله  
 لو ان تغلبوا بلغنا يقول اى لو ان يجتمع عليكم ان اس اذا راو في قريشتم في الاقراء في غلبوا بالكتابة  
 لزلت اى عن راعلى الخ ١٣ قس هـ قوله في زمزم بفتح الراءين وسكون الميم هى المسجد الحرام سميت به  
 لكثرة ما شايها قال ما رزقنا اذا كان كثيرا بيننا وبين الكعبة قريب من اربعين ذراعاً ك هـ قوله من ذهب  
 كان بذقيل تحريم استعمال الاواني من الذهب قال القسطلاني قال النبي ان ذلك فعل الملائكة وليس بلازم  
 ان يكون حكمه كحكم ١٣ هـ قوله طافوا طوافاً واحداً اى يوم النحر لهما جميعاً وعليه الشافعي وعندنا يلزم  
 طوافان طواف قبل الوقوف بعرفة وطواف بعده ليج كذا ذكره ابن الملك قال القارى في المراقبة لا شك انه  
 صلح كما قالنا كما صلح النوروى وغيره وقد صلح حديث جابر بن طاف حين قدم مكة وطاف للزيارة بعد الوقوف  
 فكيف طوافهم واحد ولا يكون صلح اللهم الا ان يقال ان هذا ايضا من خصوصيات متعلقة ببعض الصحابة  
 او معنى انهم طافوا طوافاً واحداً ليج بعد الرجوع من منى فقوله واحداتا كيد ليدفع توهم تعدد الطواف للقتارن  
 بعد الوقوف انتهى ومر الحديث مع بيانه في ص ٢٩٩ هـ قوله ظهره بالرفع مبتدأ وقوله في الردية  
 والجملة وقعت مائلاً والمراد من الظاهر موكوبه الذى يركبه وحاصل المعنى ان عبد الله بن عمر كان عازماً على الحج والحضر  
 موكوبه يركب عليه فقال له ابنه عبد الله انى لان من ان يكون العام اى في هذا العام قتال فصدوك اى ينعوك  
 عن البيت وذلك كان في عام نزل الحجاج فقال عبد الله بن الزبير ١٣ هـ قوله كما فعل رسول الله  
 صلح من التملك حيث منعه من دخول مكة يعنى في المدينة وقصته مشهورة ١٣ هـ قوله طواف لهما  
 طوافاً واحداً اى للعمرة والحج بعد الوقوف بعرفة وهذا موضع الترجمة وحمل القائلون بطوافين وسبعين للقارن على ان  
 المراد بقوله طوافاً واحداً طاف بكل منهما طوافاً يشبه الطواف الاخر ولا يخفى ما في ذلك وقد روى سعيد بن منصور  
 عن نافع عن ابن عمر عن ابي سلمة قال من جمع بين الحج والعمرة فكفاه لهما طواف واحد وبما مر في الردية  
 القسطلاني قال على القارى في شرح الموطا ولما رواه النسائي عن ابراهيم بن محمد بن الحنفية قال طفت

قوله واما الذين جمعوا بين الحج والعمرة فانا طافوا طوافاً واحداً ظاهرة انهما اتفقا وتصروا من الطوافين اللذين طافهما السابقون على  
 احدهما الا اول طافا في وليس الامر كذلك بل هما ايضا طافوا الطوافين الاول والثاني جميعاً وذلك لا خلاف فيه وقد جاء صريحاً عن ابن عمر فصحح مسلم عنه وبدأ  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم مكة الى ان قال ونحرمه يه يوم النحر وفاض وطاف بالبيت وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهدى وساق الهدى من الناس  
 ثم ذكر عن عائشة انها اخبرت ببطل ذلك - وسيجئ هذا الحديث في الكتاب ايضا في باب سوق البدن خالداً كما سبق انه طافوا طوافاً واحداً او الساقون طافوا للركن  
 طوافين والله تعالى اعلم اه سندي قوله تفضى طواف الحج والعمرة بطوافه الاول اى ياول طواف طائفه بعد النحر والحلق فانه هو ركن الحج عند همل الذي طافه حين القدوم  
 وان كان هو المتبادر من اللفظ فانه للقدور وليس بركن الحج والله تعالى اعلم ولا يخفى ان بعض روايات حديث ابن عمر بعد هذا التأويل ويقضى ان الطواف الذى  
 يجزئ عنهما هو الذى حين القدور وفى رواية الكتاب السابقة ثم قدم طواف لهما طوافاً واحداً وسيجئ في الكتاب في باب من اشترى الهدى من الطريق بلفظ ثم قدم طواف  
 لهما طوافاً واحداً فلم يحل حتى حل منهما جميعاً وسيجئ في باب الحصار وكان يقول اى ابن عمر لا يحل حتى يطوف طوافاً واحداً يوم يرد حل مكة وفى بعض روايات  
 صحيح مسلم فخرج حتى اذا جاء البيت طاف به سبعا وبين الصفا والمروة سبعا لم يزد عليه وراى انه مجزئ عنه وهدى وفى اخري ثم طاف لهما طوافاً واحداً بالبيت  
 وبين الصفا والمروة ثم لم يحل منها حتى احل منها بحجة يوم النحر وفى رواية اخري ثم نطق بهل بها جميعاً حتى قدم مكة فطاف بالبيت وبالصفا والمروة ولم يزد  
 على ذلك ولم ينحرف ولم يحلق حتى كان يوم النحر فحرف وحلق وراى انه قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه الاول - ولا يخفى هذه الروايات يبعد ذلك التأويل لكن القول  
 بانه ما كان يري طواف الافاضة مطلقاً والقارن ايضا قول يعيد بل قد ثبت عنه طواف الافاضة في صحيح مسلم كما ذكرنا في القول السابق عنه فانه لا يري طواف

الاول وقال ابن عمر كذا فعل رسول الله صلى الله عليه وآله باب الطواف على وضوء حدثنا احمد بن عيسى قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل القرشي انه سأل عروة بن الزبير فقال قد حج النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرتنى عائشة ان اول شئ بدأ به حين قدم انه توجه فطاف بالبيت ثم لم تكن عمره ثم حج ابو بكر فكان اول شئ بدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمره ثم مثل ذلك ثم حج عثمان فبدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمره ثم معاوية وعبد الله بن عمر ثم حججت مع ابي الزبير بن العوام وكان اول شئ بدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمره ثم رأيت المهاجرين والا نصارى يفعلون ذلك ثم لم تكن عمره ثم اخبرني من رأيت فعل ذلك ابن عمر ثم لم ينقصها عمره وهذا ابن عمر عندهم فلا يسألونه ولا احد ممن مضى ما كانوا يبدأون بشئ حين يصنعون اقدامهم من الطواف بالبيت ثم لا يجيئون وقد رأيت اخي ونخالتي حين يقعدان لا تبدان بشئ اول من البيت يطوفان به ثم انما لا يجيئان وقد اخبرتنى اخي انها اهلت هي واخيها والزبير وفلان وفلان بعمره فلما مسوا الركن حلاوا باب وجوب الصفا والمروة وجعل من شعائر الله حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال عروة سألت عائشة فقلت لها رأيت قول الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما فوالله ما على احد جناح ان لا يطوف بالصفا والمروة قالت بسما قلت يا ابن اخي ان هذه لو كانت كما أولتها عليه كانت لا جناح عليه ان لا يطوف بهما ولكنها أنزلت في الانصار كما نزلت في الانصار ان يسلموا هلون لمائة الطاعة التي كانوا يعبدونها عند المشركين فكان من اهل يمتحج ان يطوف بالصفا والمروة فلما اسلموا سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك قالوا يا رسول الله اننا كنا نتحج ان تطوف بالصفا والمروة فأنزل الله ان الصفا والمروة من شعائر الله الاية قالت عائشة وقد سئ رسول الله صلى الله عليه وآله الطواف بينهما فليس لاحد ان يترك الطواف بينهما ثم اخبرنا ابا بكر بن عبد الرحمن فقال ان هذا العلم ما كنت سمعته ولقد سمعت رجلا من اهل العلم يذكر ان الناس الا من ذكرت عائشة ممن كان يهمل لمائة كانوا يطوفون كلهم بالصفا والمروة فلما ذكر الله الطواف بالبيت ولم يذكر الصفا والمروة في القرآن قالوا يا رسول الله كنا نطوف بالصفا والمروة وان الله تعالى انزل الطواف بالبيت فلم يذكر الصفا فهل علينا من حرج ان نطوف بالصفا والمروة فأنزل

ابن الزبير وكان ثم لا تكون حتى تصنعوا حتى وجعوا يا ابن اخي فقالوا بين الصفا وبين العلم مائة ولم

ان هذا العلم يقع الامم التي هي من كبريت العلم فعل هذا قوله لعلم جبران والمهز هو الزهري والابو بكر هو ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام يقال له ابا هب قريش كثره صلواته اوع - ه قوله ما كنت سمعته وقع خبر الان و لفظ كنت بلفظ المتكلم وكلمته مانا فيته على رواية المشيبي قوله لعلم جبران وكلمته ما وصولة ولفظ كنت بلفظ المتكلم اوع ١٣ ه قوله ولقد سمعت رجلا لا القائل هو ابو بكر بن عبد الرحمن المذكور وقوله الا من ذكرت عائشة هذا الاستثناء معترض بين اسم ان وهو قوله ان من وبين خبرها هو قوله من كان يهمل لمائة ولفظ سلم ولقد سمعت رجلا من اهل العلم يقولون انما كان من لا يطوف بين الصفا والمروة من العرب يقولون ان طوافنا بين بطن الجرب من امرنا بما جئنا وقال آخرون من الانصار انما امرنا بالطواف بالبيت ولم نؤمر بين الصفا والمروة فانزل الله عز وجل ان الصفا والمروة من شعائر الله قال ابو بكر بن عبد الرحمن فانا ما قد نزلت في هؤلاء وهؤلاء فان قلت ما وجه هذا الاستثناء قلت وجهه انما اشار به الى ان الرجال من اهل العلم الذين اخرجوا ابو بكر بن عبد الرحمن اطلقوا ولم يفتوا بباطل نعمة وان عائشة لم تفت الصفا والمروة بذلك وهو قولنا في صدر الحديث ولكنها انزلت في الانصار اوع قس اسماء الرجال باب الطواف على وضوء احمد بن عيسى السمرى المصرى الاصل ابن وهب عبد الله المصرى عمرو بن الحارث المصرى البو امية باب وجوب الصفا والمروة ابو اليمان الحكم بن نافع الحصى شعيب هو ابن ابي جرة الحصى الزهري محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري عروة هو ابن الزبير ابن العوام القرشي عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم حل اللغات مائة اسم صنم كانت في الجاهلية مشتمل ثنية مشرفة على قريه

له قوله سأل عروة بن الزبير حذفت المؤلف المسؤل عنه وقد بينه سلم في رواية فقال ان رجلا من العراق قال لي سلم عروة عن رجل من اهل بلخ فاذا طاف بهل ام لا فاذا قال لك لا رجل يقول ذلك نسأله فقال لا رجل من اهل بلخ قال باج قلت فان رجلا كان يقول ذلك قال بسما قلت فبهدال الرجل نسأله فحدثه فقال قل لرجلان رجلا كان يجبران رسول الله صلى الله عليه وسلم قد فعل ذلك وما شان اسماء والزبير فعلا ذلك قال فحدثه فذكرت لذلك فقال من هذا فعلمت لا ادري قال فما بال لا يا بني بنفسه يسأله عن عرقا قلت لا ادري فقال انه قد كذب قد حج رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث ١٢ قس ه قوله انه توجه وهو موضع الترجمة قال القسطلاني وهو شرط عند الجمهور لا يصح الطواف بدون الطهارة من النجس وسر العورة لعديت الترمذي الطواف بالبيت صلوة فيدل على اشتراط ما ذكره لا يشبه بها انتهى قال العيني واجب به من يرى وجوب الطهارة للطواف كالصلوة والاحجية لهم في ذلك لان قوله انه توجه لا يدل على وجوب الطهارة قطعاً لا احتمال ان كان وضوءه صلعم على وجهه استجاب فان قلت قال صلعم الطواف بالبيت صلوة قلت التشبيه لا عموم له ولينال كوع فيه ولا وجود ولو كان حقيقة وكان احتاج الى التحليل وتسلية انتهى ١٣ ه قوله ثم لم تكن عمره قال عياض كان السائل عروة فما سأل عن فتح الحج الى العمرة على من يرى ذلك واجب بالرسول صلعم لهم بذلك في حجة الوداع فاعلم عروة ان النبي صلعم لم يفعل ذلك بنفسه ولا من جاز بعده وفي الحرب مرة وجان الرفيع على ان كان تامة ويكون معناه ثم تحصل عمرة والنسب على ان كان ناقصة ويكون معناه ثم لم تكن تلك الفعل عمرة واجب بهذا الحديث من يرى ان الافراد باج هو الا فضل ولا حجة لهم في ذلك لوجود اعداد بيت كثيرة ولت على ان صلعم كان قادرا قال العيني وسبق الحديث في ١٣ ه قوله ان هذا العلم هو رواية الاكثرين اشار به الى كلام عائشة وقوله ما كنت سمعته بلفظ المتكلم وما نافية وقع خبرا وفي رواية المشيبي

الافاضة للقارن وكمن الحج بل يرى ان الركن في حقه هو الاول والافاضة سنة او نحوها وهذا لا يخلو عن بعد - او انه يرى دخول طواف العمرة في طواف القدر والحج من سنين الحج للمفرد الا ان القارن يجزئه ذلك عن سنة القدر والحج وعن فرض العمرة وتكون الافاضة عند كمال الحج فقط - هذا غاية ما ظهر في التوفيق بين روايات حديث ابن عمر ولما ارادوا تعرض لذلك مع البسط وجمع الطرق الاقوال ان المراد بالطواف السعي بين الصفا والمروة ولا يخفى بعده ايضا فان مطلق اسم الطواف يصح في طواف البيت سيما وهو مقتضى الروايات فلينظر بعده والله تعالى اعلم ر قوله لو كانت كما اولتها عليه كانت لا جناح عليه ان لا يطوف بهما اي لو كان المراد بالنسب نأ تقول وتحمل النضر عليه من المعنى وهو الوجوب لكان نظمه فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما تريد ان الذي يستعمل للدلالة على عدم الوجوب عينا هو رفع الاثم عن الترك واما رفع الاثم عن الفعل فقد يستعمل في اللفظ المباح وقد يستعمل في الندوب او الواجب ايضا بناء على ان المتأطب يتوهم فيه الاثم فيحاطب بنفسه الا اثم وان كان الفعل في نفسه واجبا وفيما نحن فيه كذلك فلو كان المقصود في هذه الدلالة على عدم الوجوب عينا لكان الكلام اللادق بهذه الدلالة هو ان يقال فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما - قال الفاضل اني في شرح مسلم احتج عروة لعدم الوجوب بالاية لانها دلت على رفع الحرج عن الفعل وري ان رفع الحرج عنه يحمل على عدم الوجوب فعارضته عائشة بان رفع الحرج اعم من الوجوب والندب والاباحة والكراهة - والاعم لا يدل على الفحص على التعيين وانما يتم الاستدلال بالاية لو كانت التلاوة ان لا يطوف بهما لانه يكون معنى الاية حينئذ رفع الحرج عن الترك وهي خاصة بعدم الوجوب اه



الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله الالية قال ابو بكر فاسمع هذه الالية نزلت في الفريقين كليهما في الذين كانوا يتخرجون  
 ان يطوفوا في الجاهلية بالصفا والمروة والذين يطوفون ثم يتخرجون ان يطوفوا بها في الاسلام من اجل ان الله امر بالاطواف بالبيت  
 ولم يذكر الصفا حتى ذكر ذلك بعد ما ذكر الطواف بالبيت باب ما جاء في السعي بين الصفا والمروة وقال ابن عمر السعي من  
 دار بني عبد الى زقاق بيتي ابي حسين حدثنا محمد بن عبيد قال قال حدثنا عيسى بن يونس عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن  
 عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا طاف الطواف الاول خبت ثلثا ومشي اربعاً وكان يسعي بطن المسيل اذا طاف بين الصفا  
 والمروة فقلت لنا نعم اكان عبد الله يشي اذا بلغ الركن اليماني قال لا الا ان يراحم على الركن فانه كان لا يدعه حتى يستلمه حدثنا  
 علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان بن عمار عن عمرو بن دينار قال سألنا ابن عمر عن رجل طاف بالبيت في عمرة ولم يطف بين الصفا  
 والمروة اياتي امراته فقال قدام النبي صلى الله عليه وآله فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة  
 سبعا وقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة وسألنا جابر بن عبد الله فقال لا يقربها حتى يطوف بين الصفا والمروة حدثنا  
 المكي بن ابراهيم عن ابن جريح قال اخبرني عمرو بن دينار قال سمعت ابن عمر قال قدام النبي صلى الله عليه وآله مكة فطاف بالبيت  
 ثم صلى ركعتين ثم سعى بين الصفا والمروة ثم تلا لقدا كان لكم في رسول الله اسوة حسنة حدثنا احمد بن محمد قال اخبرنا  
 عبد الله قال اخبرنا عاصم قال قلت لانس بن مالك انتم تكرهون السعي بين الصفا والمروة فقال نعم لانها كانت من شعائر الجاهلية  
 حتى انزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما حدثنا علي بن عبد الله  
 قال حدثنا سفيان بن عمار عن عطاء بن عبيد بن ابي عمير قال سمعت ابن عمر قال قدام النبي صلى الله عليه وآله بين الصفا و  
 المروة ليبري المشركين قوته زاد الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو وقال سمعت عطاء بن ابن عباس مثله باب تقضي  
 الحائض المناسك كلها الا الطواف بالبيت واذا سعى على غير وضوء بين الصفا والمروة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا  
 مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة انها قالت قدمت مكة وانحاضت ولم اطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة  
 قالت فشكوت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال فعلى كما يفعل الحائض غير ان لا تطوف بالبيت حتى تطهري حدثنا  
 ابن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب قال قال لي خيفة حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا حبيب المعلم عن عطاء عن جابر بن عبد  
 الله قال اهل النبي صلى الله عليه وآله هو واصحابه بالحج وليس مع احد منهم هدى غير النبي صلى الله عليه وآله وطلحة وقدام علي من اليمن ومعه

كلاهما والمروة بعد ذلك ٢ هـ ابن حاتم بن ميمون فطاف لقد السهم قال تظهري

عليها السلام على ما صرح به البخاري وروى ابن ابراهيم عليه السلام لما امر بالناسك عرض له الشيطان عند السعي  
 فسا بقضيتك ابراهيم عليه السلام ١٢ هـ قوله حتى تطهري بسكون الطاء ونم الباء كذا انها وقعت عليتين  
 ال اصول وعضبة العين كذا في خط ابن جرير تشديد الطاء واما في تطهري حتى ينقطع دمك وتفعلين ولو يديه رواية  
 مسلم حتى تنقش قاله القسطلاني قال البيهقي قال ابن بطال العلماء مجمعون على ان الحائض تشبه بالناسك  
 كلما الا الطواف بالبيت انتهى ١٣ هـ قوله وقال لي خيفة بن خياط على سبيل المذاكرة اذ لو كان على  
 سبيل التحمل لقال حدثنا ونحوه ١٢ هـ قوله غير النبي معلم ينصب غير على الاستئذان ولا في ذم جبر  
 صفته لادعاه قال ابو جابر لا يجوز الرجوع كذا في القسطلاني قوله وطهري قال البيهقي هو باربع عطف على غير النبي معلم  
 والته تعالى الم ١٢ اسماء الرجال باب ما جاز في السعي الحائض بن عبيد قال ابن جرير هو  
 الصواب و به جزم ابن نعيم وقال وزاد ابو ذر في روايته هو ابن حاتم فعل حائض ما كانت رواية ابو ذر  
 فيه غيبوبة انتهى عيسى بن يونس السبيعي الكوفي عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب على  
 ابن عبد الله بن محمد بن سفيان بن عيينة بن عمار بن محمد بن دينار الكوفي بن ابراهيم بن بشر بن قرف  
 الحسين بن جريح عبد الملك الاموي عمرو بن دينار المذكور احمد بن محمد المعروف بابن شبيب المروزي بن ابي  
 ابن الهادي المروزي عاصم بن يونس بن ابي اسحق البصري زاذ الحميري هو ابو بكر بن عبد الله بن ابي اسحق بن جعفر  
 سفيان بن عمرو وطهري تقدموا نفا باب تقضي الحائض عبد الله بن يوسف القيس مالک الامام  
 المدني عبد الرحمن بن القاسم يروي عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق محمد بن المثنى الغزالي  
 عبد الوهاب بن عبد الجبار بن عبيد الله بن عيسى بن ابي اسحق بن عمار بن محمد بن ابراهيم بن بشر بن قرف  
 المذكور حبيب المعلم ابو محمد البصري عطاء بن ابراهيم بن جابر بن عبد الله الانصاري

له قوله ذلك اي الطواف بينها بعد ذل الطواف بالبيت  
 وفي بعضها بعد ذلك وتوجيه ان يقال لفظ ما ذكر بدل من ذلك او ان ما مصدرية والكاف مقدر كما في زيد  
 اسدي اي ذاك السعي بعد ذل الطواف كذا الطواف واصحابنا مشروعا ما موراه ١٢ هـ قوله من دار بني  
 عمار يفتح العين وتشديد الهمزة ابن جريح قوله ان زقاق بيتي ابي حسين تصغير بيتي ابي حسين ولا في زر عن المستنق  
 واكتسبه بن ابي حنيفة قال سفيان بن عمار رواه الشافعي هو بين العليلين وقال البراء بن ابي عاصم في رواية  
 طرقت صفا وزقاق بيتي ابي حسين من طرقت المروة ١٢ هـ قوله بطن المسيل نصب على النظر فيه  
 اي المكان الذي يجمع فيه السيل ولم يبق اليوم بطن المسيل لان السيل كسبه فيسقى بين الميادين ثم مشى ١٢  
 هـ قوله الا ان يراحم بلفظ الجمل اي يمشي يح ولا يراحم يكون السير لا يستامر عند الازمام كذا في  
 قس ١٢ هـ قوله قد قدم النبي معلم اي قدم مكة الخ قال الكرماني فان قلت ما وجه مطابقة الجواب السؤال  
 قلت معناه لا يجل لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو المثل من عمرته حتى سعى انتهى ١٢ هـ قوله  
 فلا يفربها بنون ان كبر الثقل حتى يطوف بين الصفا والمروة اجتمعت الخيفة به وبما لا يراه على ان اسى  
 بين الصفا والمروة واجب وهو ذهب الحسن وعطاء وقادة والشورى حتى يجب بذكر دم وعن عطاء سنة  
 وقال مالك والشافعي واهموا سقى وابو ذر وادود هو فرض لا يصح له الا به ومن احمد ان سبب واختار  
 القاضى وجوبه وانجباره بالدم وقال ابن خزيمة وهو اقرب الى الحق كذا في البيهقي ١٢ هـ قوله ثم تلاقته  
 كان لم الخ قال البيهقي هذه الاحاديث الثلاثة عن ابن عمر دللت على ان العمرة عبارة عن الطواف بالبيت سبعا  
 والصلوة بركعتين خلف المقام والسعي بين الصفا والمروة فلو بقى من بعض خطوة لم يصح سعيه ولو كان ما كبا  
 اشترط ان يسير وابية حتى تضع حافر يمينك على الجبل وان سجد على الصفا والمروة فلو اكل وليس هذا الصعود فرضا ولا  
 واجبا بل هو سنة مؤكدة وبعض الدرر مستثناة فالخبر ان يخطفها واداه فلا يصح سعيه وطهري ان يصعد  
 على الدرر حتى يستيقن انتهى ١٢ هـ قوله ليري المشركين قوته وقد ورد ايضا بسبب آخر هو سعي بالحجرة

وجهها للتوفيق بين هذه الرواية عن عائشة وبين رواية اخرى عنها ذكر فيها السبب بوجه اخر وكذا بين هذه الرواية وبين ما يجمع من حديث النس والاصل تحج  
 طواف من السعي بين الصفا والمروة لاسباب متعددة فنزلت الالية في الكل والله تعالى اعلم اه سندي قوله غير ان لا تطوف بالبيت قيل لا تاذن ذلك لان مقصود  
 استثناء الطواف من جملة ما يقضى الحجاج ويمكن ان يقال المقصود بيان الفرق بينها وبين الحجاج فهو استثناء من مقدر اي لا فرق بينكما غير ان لا تطوف وعلى هذا فكلما  
 لا في موضعها ثم ظاهر الحديث يفيد ان لها السعي وبه استدلال المصنف على جواز السعي بلا طهارة لكن المشهور عدم جواز السعي قبل الطواف فكان المراد بالطواف  
 في الحديث هو وما يتبعه والسعي من توابعه وعدم جواز ليس لان الحيض ما نعم عنه وانما هو لان تقديمه على الطواف يغفل بالتبعية وفي الاقتصار على الطواف  
 تنبيه على ان الحيض يمنع عنه اصالة وعن غيره ان كان بالتبعية فلا ينافي ما ذكرنا من دلالة الحديث على جواز السعي بلا طهارة والله تعالى اعلم اه سندي

هَدَى فَقَالَ أَهْلَتْ بِمَا أَهَلَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اصْحَابَهُ أَنْ يَجْعَلُوا عَمْرَةَ وَيَطُوفُوا ثَمَّ يُقَصِّرُوا وَيَجْلُوا الْأَوَّلَ  
 مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدَى فَقَالُوا نَطْلُقُ إِلَى مِثْيَ وَذَكَرَ أَحَدٌ نَائِقَةً مِثْيًا فَلَمَّا نَبِيٌّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي وَأَسْتَدْبِرْتُ  
 مَا هَدَيْتُ وَلَوْلَا أَنْ مَعِيَ الْهَدَى لَأَحْلَلْتُ وَحَاضَتْ عَائِشَةُ فَسَكَتَ الْمَنَاسِكُ كُلُّهَا غَيْرَ أَنَّهُمْ تَطَفُّوا بِالْبَيْتِ فَأَمَّا ظَهْرُ طَائِفَةٍ بِالْبَيْتِ  
 قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَنْطَلِقُونَ بِحِجَّةٍ وَعُمْرَةٍ وَأَنْطَلِقُ بِحِجٍّ فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَانَ يَخْرُجَ مَعَهَا إِلَى التَّعْنِيمِ فَأَعْمَرَتْ بَعْدَ الْحَجِّ  
 حَدَّثَنَا مَوْقَلُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَمْعِيلُ بْنُ أَبِي يُوَيْبَةَ عَنْ يُوَيْبَةَ عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ كُنَّا نَسْتَعْمِعُ عَوَاتِقَنَا أَنْ يَخْرُجْنَ فَقَدِمَتْ امْرَأَةٌ فَانزَلَتْ  
 قَصْرِي بِنِي خَلْفَ فَمَحَّدْتُ أَنَّ اخْتِمًا كَانَتْ تَحْتِ رَجُلٍ مِنْ اصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ غَزَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثِنْتَيْ  
 عَشْرَةَ غَزْوَةً وَكَانَتْ اخْتِي مَعَهُ فِي سِتِّ غَزَوَاتٍ قَالَتْ كُنَّا نَدْعُو الْأَوْدِيَّ الْكَلْبِيَّ وَنَقُومُ عَلَى الْمَرْضِيِّ فَسَأَلْتُ اخْتِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَقَالَتْ هَلْ عَلَى أَحَدِنَا بِأَسِ بْنِ لَمِيكٍ لَهَا جَلْبَابٌ أَنْ لَا تَخْرُجَ قَالَ لَتَلْبِسَهَا مَا صَاحِبَتْهَا مِنْ جَلْبَابِهَا وَلَتَشْتَهِيَهَا خَيْرٌ وَدَعْوَةُ الْمُؤْمِنِينَ  
 فَلَمَّا قَدِمَتْ امْرَأَتِي سَأَلْتُهَا أَوْ قَالَتْ سَأَلْنَاهَا قَالَتْ وَكَانَتْ لَا تَذْكُرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَدًا لِأَنَّهَا قَالَتْ بَيْنَمَا أَقْبَلْتُ اسْمِعْتِ رَسُولَ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا قَالَتْ نَعَمْ بَيْنَمَا أَقْبَلْتُ لَتَخْرُجَ الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الْحُدُورِ وَالْعَوَاتِقُ ذَوَاتُ الْحُدُورِ وَالْحَيْضُ فَيَسْهَدُنَّ  
 الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ وَتَعْتَزِلُ الْحَيْضُ الْمَصْلِيَّ فَقَالَتْ أَوْلَيْسَ تَشْهَدُ عَرَفَةَ وَتَشْهَدُ كَذَا وَتَشْهَدُ كَذَا بِأَبِ الْأَهْلَاءِ  
 مِنَ الْبَطَاءِ وَغَيْرِهَا لِلْمَكِّيِّ وَالْحَاجِّ إِذَا خَرَجَ إِلَى مِثْيَ وَسَمِعَ عَطَاءً عَنِ الْجَوَارِيكِ فَقَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَلْبَسِي يَوْمَ التَّرْوِيَةِ إِذَا  
 صَلَّى الظُّهْرَ وَاسْتَوَى عَلَى رَأْسِهِ وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَدِمْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَحْلَلْنَا حَقَّ يَوْمِ التَّرْوِيَةِ  
 وَجَعَلْنَا مَكَّةَ بَطْنِ لَمِيكٍ بِالْحَجِّ وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ أَهْلَلْنَا مِنَ الْبَطَاءِ وَقَالَ عُبَيْدُ بْنُ جَدِيحٍ لَابْنِ عُمَرَ أَنَّكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهَلَ  
 النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْبَهْلَالَ طَمَّ تَهَلُّوا حَتَّى يَوْمَ التَّرْوِيَةِ فَقَالَ لَمَّا رَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْلُ حَقَّ تَبَعَتْ بِهِ رَأْسَهُ بِأَبِ ابْنِ بَصَلٍ  
 الظُّهْرِي يَوْمَ التَّرْوِيَةِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا اسْمَعِيلُ الْأَزْرَقِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِينُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ سَأَلْتُ  
 أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قُلْتَ أَخْبَرَنِي بِشَيْءٍ عَقَلْتَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ قَالَ بِنِي قُلْتَ فَأَيَّ صَلَاةٍ صَلَّيْتَ  
 يَوْمَ التَّرْوِيَةِ قَالَ يَا وَيْحَكَ تَمَّ قَالَ أَفَعَلْتُ كَمَا تَفَعَّلُ أَمْرًا وَكَأَنَّكَ حَدَّثَنَا عَلَى سَمْعِ أَبِي بَكْرٍ عِيَّاشُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ قَالَ لَقِيتُ أَنَسًا  
 ح وَحَدَّثَنِي اسْمَعِيلُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ خَرَجْتُ إِلَى مِثْيَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ فَلَقِيتُ أَنَسًا ذَاهِبًا عَلَى حِمَارٍ  
 فَقُلْتُ ابْنَ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْيَوْمَ الظُّهْرَ قَالَ انْظُرْ حَيْثُ تَصَلِّيَ أَمْرًا وَكَأَنَّكَ فَصَّلَ بِأَبِ الصَّلَاةِ بِبِنِي حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ  
 ابْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ صَلَّى

قَالُوا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا بَابَا قُلْنَا فَقُلْنَا يَا بَابَا فَقَالَ وَلَيْسَ هَذَا بِالْحَاجِّ مَنْ يَلْبَسِي تَهَلُّوا ثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا

مِيقَاتُ الْأَمَلِ كَمَا نَفَسَ مَكَّةَ وَقِيلَ مَكَّةَ وَسَارَ إِلَى الْحَرَمِ وَالصَّحْبُ الْأَوَّلُ وَهَذَا بِسَبَبِ ابْنِ مِيقَاتٍ الْأَمَلِ مَكَّةَ فِي الْحَجِّ  
 الْحَرَمِ وَمِنَ الْمَسْجِدِ فَضَّلَ ١٢ ع قَوْلُهُ حَتَّى تَنْتَهِيَ بِرَأْسِهِ أَيْ بِذِي الْبَيْتِ الْغَلِيظَةِ قَالَ ابْنُ بَطَالٍ وَجَسَدُ  
 الْأَجْتِمَاعِ مِنْ بَنِي حِمْيَرَ أَيْ مِيقَاتِهِ فِي حَيْثُ ابْتَدَأَتْ فِي حَجَّتِهِ وَتَعْمَلُ لِعَمَلِهِ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا مَكْتُوبٌ يَنْشَطِعُ بِهِ  
 الْعَمَلُ فَكَذَلِكَ الْمَكِّيُّ لِأَنَّ الْأَيُّومَ التَّرْوِيَةَ الَّذِي هُوَ أَوْلَى عَمَلُهُ لِيَسْتَعْمِلَ بِهَا عَمَلَاتُهَا سِوَا مَا يَصْلُحُ لَهَا مِنْ الْأَوَّلِ مِنْ أَوَّلِ  
 الشَّهْرِ بِذِي الْقَعْدَةِ ١٣ قَوْلُهُ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ وَهِيَ الْيَوْمُ الثَّانِي مِنْ ذِي الْحِجَّةِ سَمِيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَبْرُونَ  
 بِجَلِّ الْمَاءِ مَعَهُمْ مِنْ مَكَّةَ إِلَى عَرَفَاتٍ وَقِيلَ إِلَى مِثْيَ وَقِيلَ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَبْرُونَ بِهَا فِي ١٢ ع قَوْلُهُ كَمَا  
 تَفَعَّلُ أَمْرًا وَكَأَنَّكَ فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى مَتَابَعَةِ الْأَوَّلِ وَالْحَرَمِ وَالْحَرَمِ مِنْ خِلَافَةِ الْجَمَاعَةِ وَأَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِشَيْءٍ وَاجِبٍ  
 نَعْمَ السُّنْبُ مَا فَعَلَ الشَّارِعُ وَبِهِ قَالَ الْأَمَّةُ الْأَرَبِيَّةُ ١٣ قَوْلُهُ بِأَبِ الصَّلَاةِ بِبِنِي أَيْ بِذِي بَابِ  
 فِي بَيَانِ كَيْفَةِ الصَّلَاةِ بِالرَّابِعَةِ فِي مِثْيَ عَلَى حَالِهَا أَوْ يَقْفِرُ وَادْفَعَتْ نَائِقَتَهُ أَحَادِيثَ ذَكَرَ فِي الْأَبْوَابِ تَقْبِيرُ  
 الصَّلَاةِ بِتَرْجُمَةٍ بَعِيْنُ بَعْدَ التَّرْجُمَةِ قَالَهُ الْجَمْعُ وَمِنْهَا فِي الْأَبْوَابِ الْمَذْكُورَةِ ص ٣٢٢ ١٣

**اسماء الرجال مؤمل بن**  
 هشام اليشكري البصري اسمعيل هو ابن علي بن يونس السخري حقه بنت سيرين باب الأهل من  
 البطحاء عطاء هو ابن الربيع بن عبد الله بن مسعود قال الوائلي هو من سلم بن تدرس بفتح  
 العوقية وسكون الدال المملة ومن الراد آخره سين هملزة المكي فيها وصله احمد وسلم من طريق ابن جرير عنه  
 قال عبيد بن جريح فيها وصله المؤلف في باب نسل الربيعين في النعمين وفي الألباس باب ابن بصل  
 الظاهر السخري الأزرق هو ابن يوسف بن عبد العزيز بن ربيع الأسدي أبو عبد الملك المكي أبو بكر بن  
 عياش بن سالم الأسدي الكوفي القنيطري هو إبراهيم بن النضر هو الوائلي ابن وهب بن عبد الله المصري أبو محمد  
 يونس هو ابن يزيد الأحملي ابن شهاب هو الزهري

**حل اللغات**  
 فنسكت المناسك أي أتت بأفعال الحج العواتق جمع عاتق وهي التي لعد تقارق بيت  
 أهلها أو زوجها لأنها عقت عن أبياتها في الخدمة والحج والفرح إلى العواتق الكلمة بالحج وزنا ومنها الجلباب  
 بكسر الجيم خاروا مع كالمخفة تنطى به المرأة رأسا وصدرا الخن ودرج خدره هو السخري  
 ع جمع خدر بكسر الخاء هو السخري والراون يقل خروجه من البيوت ١٢ جمع عنه كناية عن السفر فابتداء  
 الاستواء هو ابتداء الخروج من البلد به المطابقة ١٣ هو ابن أبي سليمان هو وصله سلم ١٢ قس لله  
 أي الرجوع من ميثي ١٢ ع

**له** قوله نطلق إلى ميثي أي نطلق بمذبح الهزاة للاستفهام العجبي قوله وذكرنا  
 بقصرنا هو من باب البالغة أي نطقت إلى أي معة النساء ثم نحم بالحج عقب ذلك فخرج وذكرنا بقصرنا بالجمع  
 يقصرنا وحواله الحج تاتي في الترفه وتساب الشعث فكيف يكون ذلك ١٣ قس ١٢ قوله فبلغ النبي صلعم  
 يعني بلغ ابن صلعم قولهم هذا هو صلعم لا تطيب به لأنه صلعم غير متنجس وكانوا يكونون موافقة صلعم ١٣ ع  
 ١٣ قوله لو استقبلت من أمري أمر الخ أي لو عرفت في أول الحال ما عرفت آخر من جواز العرة في الشهر الحج  
 لما هديت أي كنت متمتة لأداة الحلقة أي بالبيته ولا حلت من الحرام لكن المتنع الاحلال لصاحب الهدى  
 هو المفرد والواقف حتى يبلغ الهدى ملة وذلك في أيام التمتع قال النووي الحج من قال ان التمتع افضل لاد صلعم  
 لا يمتن الا افضل وقال المكي ما في حاجب القائلون بتفضيل الافراد صلعم انما قال من اجل نسخ الحج إلى العرة  
 الذي هو خاص بهم في تلك السنة فقط مما لفظت لها هدية وقال هذا الكلام تطيبا لقلوب اصحابه لان صلعم كانت  
 لا تسبح بفتح الحج قال الطحاوي اتفق بهذا الحديث قوم على جواز نسخ الحج إلى العرة وقالوا من طاف من الحجج بالبيت قبل  
 وقوله بعزوة ولم يكن من ساق الهدى فإنه يهل قللت اراد هو لادجما عنة الظاهرية واحمد قال وقال صلعم اخرون  
 فقالوا ليس لاد دخل في حجة ان يخرج منها بالتمام قللت اراد بالآخرين كما سيرت الابين والفقهاء منهم احمد  
 وابراهيم في مالك والشافعي واصحابهم واجابوا عن الحديث ان كان خاصا بهم في حجتهم تلك دون سائر الناس  
 بعدهم والديليل عليه حديث بلال بن العاص قال قلت يا رسول الله رأيت نسوة يخرجن من مكة فقلت يا رسول الله انما  
 عامرته قال بل لم خاصة اخرى الوداد وادان ماجه هذا كل من العين مختصرا ١٣ ع قوله قانت بيا اصله  
 بابي أي اذ به فابدل الهزاة ياد وقلب الياد المضافة اليها الفاء فكشبتين بابا بقلب التحيته الفاء في قس ١٣  
 ١٤ قوله اذ ليس تشهد عرفة الخ في الترجمة لان معناه تشهد الوقوف بعرفة والوقوف بمزدلفة ورس  
 الجمار وغير ذلك من افعال الحج غير الطواف بالبيت وهذا موافق لقول جابر فنسكت المناسك كلما غير الطواف  
 قال العيني وماله بيت في ص ٣٠٤ ١٤ قوله من البطحاء وغيرها أي من وادي مكة وغيرها أي من  
 غير بطحاء مكة وهو سائر اجزاء مكة قوله المكي أي الذي من اهل مكة وادار الحج قوله ولما حج أي الذي هو الالفاني الذي  
 يريد التمتع اذا خرج من مكة إلى ميثي وانما قيد بهذا لان شرط الخروج من مكة ليس الا التمتع ١٢ ع  
 قوله اذا خرج إلى ميثي كذا وقع في طريق إلى الوقت وفي معظم الروايات اذا خرج من ميثي بكلمة من فوجبه  
 كلمة إلى ظاهره ووجهه من في ميثي ان يكون إشارة إلى الثلاث في ميثيات المكي في مذبح الشان في غير

رسول الله صلى الله عليه وسلم يمتني ركعتين وابوبكر وعمر وعثمان صدرا من خلفته حدثنا ادم قال حدثنا شعبة عن ابي اسحق  
 الهمداني عن حارثة بن وهب الخزازي قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن اكثر ما كنا قط وامنه بمني ركعتين حدثنا قبيصة  
 ابن عقبة قال حدثنا سفين عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم  
 ركعتين ومع ابي بكر ركعتين ومع عمر ركعتين ثم تفرقت بكم الطريق فبليت حطى من اربع ركعتان متقبلتان باب صوم يوم عرفة  
 حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن الزهري قال حدثنا سالم قال سمعت عمير امولى ام الفضل عن ام الفضل قالت شك  
 الناس يوم عرفة في صوم النبي صلى الله عليه وسلم فبعثت الى النبي صلى الله عليه وسلم بشرب فشربه باب التلبية والتكبير اذا غدي من  
 منى الى عرفة حدثنا عبد الله بن يوسف الشامي قال اخبرنا مالك عن محمد بن ابي بكر الثقفي انه سأل انس بن مالك وهما غاديان  
 من منى الى عرفة كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان هيل منا المهمل فلا ينكر عليه ويكثر المكثر  
 منا فلا ينكر عليه باب التهجير بالزواج يوم عرفة حدثنا عبد الله بن يوسف الشامي قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن  
 سالم قال كتب عبد الملك الى الحجاج بن ابي صالح ابن عمري الحجاج بن عمير وابنا معا يوم عرفة حين زالت الشمس فصاح  
 عند سرادق الحجاج فخرج وعليه ملحفة معصوفة فقال مالك يا ابا عبد الرحمن فقال الرواحن كنت تريد السنة قال هذه  
 الساعة قال نعم قال فانظري حتى افيض على رأسي ثم اخرج فزول حتى خرج الحجاج فسار بيدي وبين ابي فقلت ان  
 كنت تريد السنة فاتصرا الخطبة وعجل الوقوف فجعل ينظر الى عبد الله فتمارى ذلك عبد الله قال صدق باب الوقوف  
 على الدابة بعرفة حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن ابي النضر عن عمير مولى عبد الله بن عباس عن ام الفضل بنت  
 الحارث ان انا ساءا اختلافوا عند ها يوم عرفة في صوم النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم هو صائم وقال بعضهم ليس بصائم فارسلت  
 اليه بقدر لبن وهو واقف على بعير فشربه باب الجمع بين الصلاتين بعرفة وكان ابن عمر اذا فاتته الصلوة مع الامام جرح  
 بينهما وقال الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني سالم ان الحجاج بن يوسف عامرزل با بن الزبير سأل عبد الله  
 كيف نصنع في الموقف يوم عرفة فقال سالم ان كنت تريد السنة فهجر بالصلوة يوم عرفة فقال عبد الله بن عمر صدق وانهم

رسول الله ركعتين متقبلتين حدثنا كذا فانظري فصار في الوقوف  
 صدر من خلفته وانما ذكر صدره وقيد بلان عثمان اتم الصلوة بعد ستين كذا ذكره العيني ومروحه في  
 ص ١٣ ٢٢٢٢ قوله نحن اكثر ما كنا قط قال الكرماني فان قلت شرطه ان يستعمل بعد النسي فقلت او لا  
 لا نسلم ذلك وثانيه ان معنى ابد على سين الجواز ثانيا يقال انه متعلق بمزدون اي ما كنا اكثر من ذلك  
 قط انتهى قال القسطلاني في الجملة حاوية وما مصدرية ومعناه الجمع لان ما يضيف اليه الفعل يكون جمعا وامنه  
 رفع عطفا على اكثر والضمير فيه راجع الى ما والعن صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم وانما انا اكثر كوننا في  
 سائر الاوقات امنا ويجوز ان تكون نافية خبر البتة الذي هو نحن فاكثر منصوب على انه خبر كان والفتحة  
 نحن ما كنا قط في وقت اكثرنا في ذلك الوقت ولا آمن منا فيه ويجوز انما بعد ما فيها قبلها اذا كانت بمن  
 ليس فكما يجوز تقديم خبر ليس عليه بجوز تقديم خبر ما في معناه عليه انتهى ١٢ ٣ قوله فبليت حطى من اربع  
 ركعتان متقبلتان وفي بعض النسخ ركعتين وهو على مذهب الفراء حيث جوزت زيد اقا ما نصب خبر  
 بيت كاسم وعرفه لبيت عثمان صلى ركعتين بدل الاربع كما كان النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبه يفعلونه وفيه  
 كراهة مخالفة ما كانوا عليه وقيل معناه انا اتم متالبة لعثمان وليت التقبل من من الاربع ركعتين فتخرج  
 ك قال الداودي حشى ابن مسعود ان لا تجزى الاربع فاعلمنا وتبع عثمان كراهة لخلافه بما يعقده وقيل  
 بمريدته لو سلم اربعاً فبليت قبل كما قبل الركعتان كذا في العيني ١٣ ٤ قوله صوم يوم عرفة لم يبين حكمه  
 لمكان الاختلاف فيه قال ابن بطال اختلف العلماء في صوم فقال ابن عمر يوم عرفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عملوا عثمان  
 وانا لا الصوم والاطق اكثر من الشافعية كراهة وان كان لا ينعف بسبب الصوم فقط وقال صاحب التوضيح و  
 المذهب عندنا استحباب النظر مطلقا ويره قال جوردان وصاحبنا وهو جواز لا فرق ولم يذكر الجواز الكراهة بل قالوا  
 يستحب فظهر كما قال الشافعي واختصاصك والوجه في ذلك ان حق الحجج انما ينعف عن الدعاء  
 واعمال الحج اقتداء بالشارع اما غير الحج فهو مستحب وما نزلت من صوم ركعتين فمحمول عليه هذا  
 ملتبسا من العيني قال محمد بن شاذان ومن شاء انظر وانما صوم طوع فان كان اذا صام ينعف عن الدعاء  
 في ذلك اليوم فالافطار افضل من الصوم انتهى قال القاري والافطار بالعكس ١٤ ٥ قوله فلما ينكر  
 عليه مبنيا للفاعل اي النبي صلى الله عليه وسلم وفي نسخة مبنيا للمفعول قوله وكبر من المكثر فلا ينكر عليه وهو  
 انما خرج في كبر ذلك الوقت بل يجوز كسائر الاوقات ولكن ليس الكبر يوم عرفة سنة للمؤمن قال القسطلاني وكذا

كان يهل منا المهمل فلا ينكر عليه الخ الظاهر انهم كانوا يجمعون بين التلبية والتكبير فمرة يكبر هولا وعه والآخر من وقفة بالعكس فيصعد في كل مرة انه يهل  
 المهمل ويكبر المكبر لان بعضهم يلي فقط وبعضهم يكبر فقط والظاهر انهم ما فعلوا كذلك الا لانهم وجدوا صلى الله تعالى عليه وسلم يفعلها اذ يستبعد انهم  
 يخالفون النبي صلى الله عليه وسلم ويكون النبي على ذكر واحد وهم يأتون بكرا اخر ثم يلتزمون ذلك الذكرا لاخر فالقرب انهم يجمعون والنبي صلى الله عليه وسلم  
 يجمع والله تعالى اعلم وعلى هذا فالقرب للعامل ان يجمع - ثم رأيت ان الحافظ ابن حجر في باب التلبية والتكبير عداة الخ وهو صريح في ذلك - قال فعند احمد و  
 ابن ابي شيبة والطيحاوي من طريق مجاهد عن معمر بن عبد الله خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فماتت التلبية حتى رمى جمرة العقبة الا ان يخالطها  
 بتكبيره والله تعالى اعلمه سندي









ابى اسحق عن عبد الرحمن بن يزيد قال خرجت مع عبد الله الى مكة ثم قد مناجمنا فصلى الصلاتين كل صلاة وحدها باذان  
 واقامة والعشاء بينهما ثم صلى الفجرين طلع الفجر قائل يقول طلع الفجر وقائل يقول لم يطلع الفجر ثم قال ان رسول الله صلى الله  
 قال ان هاتين الصلاتين حولتا عن وقتها في هذا المكان المغرب والعشاء فلا يقدم الناس جمعا حتى يعتموا وصلاة الفجر  
 هذه الساعة ثم وقف حتى اسفر ثم قال لو ان امير المؤمنين افاض الان اصاب السنة فما ادري قوله كان اسرع ام دفع  
 عثمان فلم يزل يلبى حتى رمى جمرة العقبة يوم النحر باب متى يذفع من جمع حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة  
 عن ابى اسحق قال سمعت عمرو بن ميمون يقول يقول شهدت عمر صلى يجمع الصبح ثم وقف فقال ان المشركين كانوا يفيضون  
 حتى تطلع الشمس ويقولون اشركي ثبير وان النبي صلى الله عليه وآله خالفهم ثم افاض قبل ان تطلع الشمس باب التلبية و  
 التكبير عداة الفجرين يرمى جمرة العقبة والارتداد في السير حدثنا ابو عامر الضحاك بن مخلد قال حدثنا ابن جريج عن  
 عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله اذ دفع الفضل فاخذ الفضل انه لم يزل يلبى حتى رمى الجمرة حدثنا زهير بن حرب  
 حدثنا وهب بن جريد قال حدثنا ابى عن يونس الرعيلي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان اسامة كانت  
 ردف النبي صلى الله عليه وآله من عرفة الى المزدلفة ثم اذ دفع الفضل من المزدلفة الى متى قال فكلها قال لم يزل النبي صلى الله عليه وآله  
 يلبى حتى رمى جمرة العقبة باب فمن تمشع بالجمرة الى الحج فما استيسر من الهدى الى قوله حاضري المسجد الحرام حدثني  
 اسحق بن منصور اخبرنا النضر بن شميل قال اخبرنا شعبة قال اخبرنا ابو جهمرة قال سألت ابن عباس عن البتعة فامرني بها وسألته  
 عن الهدى فقال فيها جزورا وبقرة وشاة او شتر في دم قال وكان ناسا كرهوها فتمت فرأيت في المنام كأن انسانا ينادي حجج مبرور  
 ومتمعة متقبلة فأتيت ابن عباس فحدثته فقال الله اكبر سنة ابى القاسم صلى الله عليه وآله وقال ادم وهب بن جريد وعنده رعن  
 شعبة عمرة متقبلة وحج مبرور باب ركوب البدن لقوله والبدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير فادكروا اسم الله عليها  
 صوات فاذا وحيت حمورها الى قوله ويشير المحسنين قال مجاهد سميت البدن لبدنها القانع السائل والمعتزل الذي يعتزل البدن من  
 غني او فقير وشعائر الله استعظام البدن واستحسانها والعتيق عتقه من الجارية يقال وجبت سقطت الى الارض ومنه وجبت  
 الشمس حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله رأى رجلا  
 يسوق بدنة فقال اركبها فقال انها بدنة قال اركبها فبيلك في الثانية او الثالثة حدثنا مسلم بن  
 ابراهيم قال حدثنا هشام وشعبة قال حدثنا قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وآله رأى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها قال انها

لاصاب حتى اخبرنا رسول الله بن زيد رسول الله قال رسول الله حدثنا ان المنادي فكلوا منها واطعموا القانع وليداتها  
 المعتز الى قوله لتكبروا الله على ما هديكم ويشير للمحسنين قال اركبها ثلثا  
 له قوله والعشاء منها بكسر العين في بعض النسخ والصواب فتحها ولذا قال العيني هو يقع العين  
 لا بكسر لان المراد به الطعام الذي يتخذه به والواو فيه لعل ١٢ قوله حتى يتعموا بعنم الياض الاعنام وهو  
 الدخول في وقت العشاء الاخرة كذا في العيني ١٣ قوله شرق شير بلفظ الامر من الاشارة الى يطلع عليك  
 الشمس ويشير بفتح المشقة وكسر المجرى وسكون التميمية وبالراء بفتح عظيم بالزوال في سماء المذاهب منها الى منى وهو  
 منفرد ومكث بدون التعمير لانه منادى منفرد ومنه قوله قاله لكرمانى ١٤ قوله جزور بفتح الجيم وهم الراجعون  
 من الابل يقع على الذكر والانتى ١٥ قوله او شتر في دم بكسر الشين المعجمة وسكون الراءى مشاركة في لالته  
 دم وذلك لان البدنة والبقرة تجوز عن سبع ١٦ قوله الله اكبر انما يقال هذا من يسمع المراما يبره و  
 الحقيقة انما هو يعجب عن رويها التي افغقت فتواه التي هي السنة ١٧ قوله سنة الى القاسم ارتفاع  
 سنة على ان خبره مبتدأ محذوف اي يذات سنة الى القاسم اي طريقته وهو الميم عن ربه عز وجل لما اجعل وانما حدث به ابن  
 عباس ليحذر ان فتواه حق قاله العيني قال القسطلاني واستانس بالرواية لما قام به الدليل الشرعي فان الرواية الصالحة  
 جز من سنة والبرين جز من السنة كما في الصحيح انتهى ١٨ قوله وقال آدم وهب بن جريد وعنده لرواية  
 بهذان اصحاب شعبة كلهم قالوا عمرة الا السفر فان قال مشقة ١٩ قوله باب ركوب البدن اي في جواز  
 ركوبها والبدن بعنم الوحدة وسكون الدال جمع بدنة بفتح ت سميت بعنم بدنها ٢٠ قوله  
 تعد والبدن جعلناها لكم من شعائر الله اي من اعلام الشريعة التي شرعها الله واصفا الى اسمه تعظيما لها وموضع  
 الاستدلال في جواز ركوب البدن قوله لكم فيها خير يعني من الركوب والحلب لما روى ابى ابن حاتم وغيره  
 باسناد جيد عن ابراهيم النخعي لم يذبحوا من شاة ركب وشاء وحلب وفي تفسير النخعي في قوله لكم فيها خير من احتاج  
 الى ظهرها ركب ومن احتاج الى لبنها شرب كذا في العيني ٢١ قوله لبدنها بعنم الباء وسكون الدال في  
 رواية بعضهم وفي رواية الاكثرين بفتح الباء وفتح الدال وفي رواية الكشيبي لبدنها اي لعضتها كما قال الجوهري  
 البدنة ناقة تتجر بكمه سميت بذلك لانهم كانوا يسمونها والبدن المشيم والاكشاد وبدن اذا ضم وبدن  
 بالشد اذا اسن كذا في العيني ٢٢ قوله والقانع الراجعون من كلام البخاري وكذا قال ابن عباس وسعيد

جميع مزدلفة للنسك لا للسفر كمدى الشافعي رحمه الله تعالى وكان له لهد اجزم البهقي بانه مدرج انتصار المذاهب بعد ان نقل عن احمد تورده في رفعه ووقفه وانته  
 خبره بان صحيح رواية الكتاب يرد ذلك الجزم فلا عبدة به وكونه جاء موقوف في بعض الروايات لا يتأني الرفع فامعنى الجزم بخلاف الرواية الصحيحة الصحيحة والله تعالى  
 اعلم (قوله اركبها وبيلك) الظاهر ان المراد به مجرد الزجر والدعاء عليه هو سدى

ابى اسحق عن عبد الرحمن بن يزيد قال خرجت مع عبد الله الى مكة ثم قد مناجمنا فصلى الصلاتين كل صلاة وحدها باذان واقامة والعشاء بينهما ثم صلى الفجرين طلع الفجر قائل يقول طلع الفجر وقائل يقول لم يطلع الفجر ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله خالفهم ثم افاض قبل ان تطلع الشمس باب التلبية والتكبير عداة الفجرين يرمى جمرة العقبة والارتداد في السير حدثنا ابو عامر الضحاك بن مخلد قال حدثنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله اذ دفع الفضل فاخذ الفضل انه لم يزل يلبى حتى رمى الجمرة حدثنا زهير بن حرب حدثنا وهب بن جريد قال حدثنا ابى عن يونس الرعيلي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان اسامة كانت ردف النبي صلى الله عليه وآله من عرفة الى المزدلفة ثم اذ دفع الفضل من المزدلفة الى متى قال فكلها قال لم يزل النبي صلى الله عليه وآله يلبى حتى رمى جمرة العقبة باب فمن تمشع بالجمرة الى الحج فما استيسر من الهدى الى قوله حاضري المسجد الحرام حدثني اسحق بن منصور اخبرنا النضر بن شميل قال اخبرنا شعبة قال اخبرنا ابو جهمرة قال سألت ابن عباس عن البتعة فامرني بها وسألته عن الهدى فقال فيها جزورا وبقرة وشاة او شتر في دم قال وكان ناسا كرهوها فتمت فرأيت في المنام كأن انسانا ينادي حجج مبرور ومتمعة متقبلة فأتيت ابن عباس فحدثته فقال الله اكبر سنة ابى القاسم صلى الله عليه وآله وقال ادم وهب بن جريد وعنده رعن شعبة عمرة متقبلة وحج مبرور باب ركوب البدن لقوله والبدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير فادكروا اسم الله عليها صوات فاذا وحيت حمورها الى قوله ويشير المحسنين قال مجاهد سميت البدن لبدنها القانع السائل والمعتزل الذي يعتزل البدن من غني او فقير وشعائر الله استعظام البدن واستحسانها والعتيق عتقه من الجارية يقال وجبت سقطت الى الارض ومنه وجبت الشمس حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله رأى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها فقال انها لاصاب حتى اخبرنا رسول الله بن زيد رسول الله قال رسول الله حدثنا ان المنادي فكلوا منها واطعموا القانع وليداتها المعتز الى قوله لتكبروا الله على ما هديكم ويشير للمحسنين قال اركبها ثلثا له قوله والعشاء منها بكسر العين في بعض النسخ والصواب فتحها ولذا قال العيني هو يقع العين لا بكسر لان المراد به الطعام الذي يتخذه به والواو فيه لعل ١٢ قوله حتى يتعموا بعنم الياض الاعنام وهو الدخول في وقت العشاء الاخرة كذا في العيني ١٣ قوله شرق شير بلفظ الامر من الاشارة الى يطلع عليك الشمس ويشير بفتح المشقة وكسر المجرى وسكون التميمية وبالراء بفتح عظيم بالزوال في سماء المذاهب منها الى منى وهو منفرد ومكث بدون التعمير لانه منادى منفرد ومنه قوله قاله لكرمانى ١٤ قوله جزور بفتح الجيم وهم الراجعون من الابل يقع على الذكر والانتى ١٥ قوله او شتر في دم بكسر الشين المعجمة وسكون الراءى مشاركة في لالته دم وذلك لان البدنة والبقرة تجوز عن سبع ١٦ قوله الله اكبر انما يقال هذا من يسمع المراما يبره و الحقيقة انما هو يعجب عن رويها التي افغقت فتواه التي هي السنة ١٧ قوله سنة الى القاسم ارتفاع سنة على ان خبره مبتدأ محذوف اي يذات سنة الى القاسم اي طريقته وهو الميم عن ربه عز وجل لما اجعل وانما حدث به ابن عباس ليحذر ان فتواه حق قاله العيني قال القسطلاني واستانس بالرواية لما قام به الدليل الشرعي فان الرواية الصالحة جز من سنة والبرين جز من السنة كما في الصحيح انتهى ١٨ قوله وقال آدم وهب بن جريد وعنده لرواية بهذان اصحاب شعبة كلهم قالوا عمرة الا السفر فان قال مشقة ١٩ قوله باب ركوب البدن اي في جواز ركوبها والبدن بعنم الوحدة وسكون الدال جمع بدنة بفتح ت سميت بعنم بدنها ٢٠ قوله تعد والبدن جعلناها لكم من شعائر الله اي من اعلام الشريعة التي شرعها الله واصفا الى اسمه تعظيما لها وموضع الاستدلال في جواز ركوب البدن قوله لكم فيها خير يعني من الركوب والحلب لما روى ابى ابن حاتم وغيره باسناد جيد عن ابراهيم النخعي لم يذبحوا من شاة ركب وشاء وحلب وفي تفسير النخعي في قوله لكم فيها خير من احتاج الى ظهرها ركب ومن احتاج الى لبنها شرب كذا في العيني ٢١ قوله لبدنها بعنم الباء وسكون الدال في رواية بعضهم وفي رواية الاكثرين بفتح الباء وفتح الدال وفي رواية الكشيبي لبدنها اي لعضتها كما قال الجوهري البدنة ناقة تتجر بكمه سميت بذلك لانهم كانوا يسمونها والبدن المشيم والاكشاد وبدن اذا ضم وبدن بالشد اذا اسن كذا في العيني ٢٢ قوله والقانع الراجعون من كلام البخاري وكذا قال ابن عباس وسعيد





يُرْهَى مِنَ الْمَدِينَةِ فَاقْتُلَ قَلَائِدُ هَدْيِهِ ثُمَّ لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُ الْمُحْرِمُ بِأَبِ اشْعَارِ الْبُدْنِ وَقَالَ عُرْوَةُ عَنْ الْمَسُورِ  
 قَدْ نَبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَهُ وَأَحْرَمَ بِالْعُمْرَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْنَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا فُلَيْحُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ  
 عَائِشَةَ قَالَتْ فَتَلَّتْ قَلَائِدُ هَدْيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْعَرَهَا وَقَلَّدَهَا أَوْ قَلَّدَتْهَا ثُمَّ بَعَثَ بِهَا إِلَى الْبَيْتِ وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ فَمَا  
 حَرَّمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ لَهُ حِلٌّ بِأَبِ مَنْ قَلَّدَ الْقَلَائِدَ بِيَدِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَنَا نَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ  
 ابْنِ حَرْمَةَ عَنْ عُمَرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ زِيَادَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ كَتَبَ إِلَى عَائِشَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ مَنْ أَهْدَى  
 هَدْيًا حَرَّمَ عَلَيْهِ مَا يَحْرُمُ عَلَى الْحَاجِّ حَتَّى يُخْرَجَ هَدْيُهُ قَالَتْ عُمَرَةُ فَقَالَتْ عَائِشَةُ لَيْسَ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَا فَتَلَّتْ قَلَائِدَ هَدْيِ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِي ثُمَّ قَلَّدَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ ثُمَّ بَعَثَ بِهَا مَعَ أَبِي فَلَمْ يَحْرُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْءًا أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ حَتَّى يُخْرَجَ الْهَدْيُ بِأَبِ تَقْلِيدِ الْغَنَمِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ  
 عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَهْدَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّةً غَنَامًا وَحَدَّثَنَا أَبُو الثَّمَعَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنَا  
 إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ أَقْتُلُ الْقَلَائِدَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقْلُدُ الْغَنَمَ وَيَقِيمُ فِي أَهْلِهَا خَلَا حَدَّثَنَا أَبُو الثَّمَعَانِ  
 قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادٌ قَالَ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ وَحَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ  
 قَالَتْ كُنْتُ أَقْتُلُ الْقَلَائِدَ الْغَنَمَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَبْعَثُ بِهَا تَمِيمُكَ خَلَا حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ عَنْ عَائِشَةَ عَنْ مَسْرُوقٍ  
 عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ فَتَلَّتْ لَهْدَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعْنِي الْقَلَائِدَ قَبْلَ أَنْ يُخْرَجَ بِأَبِ الْقَلَائِدِ مِنَ الْعَهْنِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ  
 قَالَ حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ مَعَاذٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ فَتَلَّتْ قَلَائِدَهَا مِنْ عَهْنٍ كَانَ عِنْدِي بِأَبِ تَقْلِيدِ  
 النُّعْلِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ ارْكَبْهَا قَالَ ارْكَبْهَا قَالَتْ فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ رَاكِبًا يَسِيرًا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنُّعْلُ  
 فِي عُنُقِهَا تَابِعَهُ مَهْدِيُّ بْنُ بَشِيرٍ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عِكْرَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ بِأَبِ الْجِلَالِ لِلْبُدْنِ وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو يَشُقُّ مِنَ الْجِلَالِ الْأَمْوَضِعَ السَّنَامَ وَذَاخِرَهَا نَزْعَ جِلْدِهَا فَخَافَ أَنْ يَفْسُدَ هَذَا الدَّمُ  
 ثُمَّ يَتَصَدَّقُ بِهَا حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 قَالَ أَمَرَ نَبِيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَصَدَّقَ بِجِلَالِ الْبُدْنِ الَّتِي تُخْرَجُ وَجِلْدُهَا بِأَبِ مَنْ اشْتَرَى هَدْيَهُ مِنَ الطَّرِيقِ وَقَلَّدَهَا

ظلالها  
 وحدها  
 قائله  
 قائله  
 قائله

يَجْتَنِبُهُ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ النَّبِيِّ حَدَّثَنَا حَدَّثَنَا ثَمِيٌّ ٢٠ بِنِ ٢٠ هُوَ ابْنُ سَلَامٍ قَالَ

من المارة والحكمة فيه ان اشارة الى السفر والبر والهدى في ان العرب تدعى النعل مركوبة كونهما نقي عن  
 صاحبها وجعل غزوه عن الطريق فكان الذي قلده بالنعل خرج عن مركوبه لانه لم يجد حذاء غيره فبالنظر الى هذا يستحب  
 النعلان في التقليد ١٢ فنع ٩ قوله لا يشق من الجلال الاموضع السنام راى يظن الاشعار ولا يستر تحتها  
 قال ابن بطال كان ماك وبو حنيفة والشافعي يرون تجليل البدن ١٢ عن ١٢ قوله ان تصدق بجلال  
 البدن التي تحرت بلفظ الشك والى الوقت بعظم النون وكسر لهما وفتح الراء وسكون الفوقية قاله نس قال العيني  
 الظاهر ان هذا الامر لا يستحب كذا قال محمد بن الموطا يعني ان يتصدق بجلال البدن وخطبها وان لا يعطى الجراد من  
 ذلك ولا من نحوها ١٢ ١٢ قوله باب من اشترى هديه الجراد يسكون الدال وفتح التميمية ويوزن بكسر  
 الدال وتشديد التميمية وقد سبق هذا الباب وترجمته كذا زاهدنا ذكر التقليد وتايشه العبير في قوله وقلدها باقتدار  
 ماصدق عليه الهدى وهو البدنة ولا يبلى وقلده بالندبة كبرياقتدار الهدى ١٢ فنع ١٢ اسماء الرجال  
 باب اشعار البدن الز وقال عروة بن الزبير فيما سبق موصولا المسود هو ابن عمر بن عبد الله بن  
 مسنة التقبيش اقلع بن حميد الانصاري القاسم بن محمد بن الصديق باب من قلده الز زياد بن ابي ميثان  
 هو الذي استلمه معوية واهره على العرائين باب تقليد الغنم الز ابو نعيم الفضل بن وكين الاعمش  
 سليمان بن مهران ابراهيم بن يزيد النخعي الاسود بن يزيد النخعي ابو الثعمان محمد بن الفضل عبد الواحد  
 ابن زياد الباقون تقدموا نفا ذكرها هو ابن ابي زائدة عامر هو ابن شراحيل الشعبي مسروق هو ابن  
 الاجدع باب الظلال من العهن الز عمرو بن علي الجعفي البصري معاوي بن معاذ بن نصر العسري ابن  
 عون عبد الله الوعظ البصري القاسم بن محمد بن ابي بكر باب تقليد النعل الز محمد هو ابن سلام كماله  
 ابن السكن وقيل محمد بن الشيبان ابا علي هو الساسي معمر هو ابن راشد باب الجلال الز قبصته هو ابن عقبة  
 السواسي ابن ابي نجيب عبد الله بن يسار ابا علي محمد هو ابن جبر المفسر باب من اشترى هديه الز  
 حل اللغات العهن بكسر العين الصوف المسبوغ ويقال كل صوف عهن

له قوله الى بفتح الهزلة وكسر الهمزة وهو ابو بكر السدوسي وكان  
 بعث صلى الله عليه وسلم بهدي مع ابي بكر سنة تسع عام حج ابو بكر بان س ١٢ ع ١٢ قوله حتى نحرم الهدى اى  
 حتى نحرم ابو بكر الهدى ويروي حتى نحرم صيغة المجهول وقال الكرماني فان قلت عدم الفرمزة ليس معنى النحر  
 اذ هو باق بعده قلت هو غاية تحريم اللم يحرم اى الحرمة المشبهة الى النحر انتهى واخرج الطحاوى هذا الحديث من  
 ثمانية عشر رقبا كلها في بيان حرمه من قال لا يجب على من بعث بهدي ان يخرج عن نياحه ولا يترك نفس مما يتركه  
 الحرم الا بدخول في الاحرام حج او عمرة ١٢ ع ١٢ قوله اهدى النبي صلى الله عليه وسلم مرة غنما قال الجيش مطابقتة  
 للترجمة من حيث ان من لوازم الهدى التقليد ١٢ ع ١٢ قوله فيقلد الغنم وبع الحج اشافى على ان الغنم تقدر  
 قال احمد واسحق والبرقورون ابن حبيب وقال ماك وبو حنيفة لا تقلد لانا تصنعف عن التقليد وقال ابو عمر اخرج من  
 لم يره بان الشارح انا حج واصله يهد فيها غنما وانكر واحد بعث الاسود الذي في البخاري في تقليد الغنم قال ابو بصير  
 لا يعرف اهل بيت عائشة انتهى وادعى صاحب المسبوغ ان اشارة كذا في الحديث ١٢ ع ١٢ قوله فقلت لهدى  
 ابنى صلى الله عليه وسلم الز قال العيني فان قلت هذا الحديث لا يدل على امر كل من التقليد الغنم فلا يطابق الترجمة  
 قلت لفظ الهدى يتناول الغنم ايضا لانه فرس الزار ما يهدى الى الحرم وايضا الارواح هذا الحديث بالمدنيين السابقين  
 يدل على انه شمله في حكم تقليد الغنم انتهى ١٢ ع ١٢ قوله من العهن بكسر الهمزة وسكون الدال في آخره نون وهو  
 الصوف المسبوغ الوانا ويقال كل صوف عهن والفظفة منه عهنه والجمع عهون ذكره في الوبع وفي المحكم  
 المسبوغ اى لونه كان وقال ابن قرقول هو الاحمر من الصوف ١٢ ع ١٢ قوله فقلت قلدها راى ابي ابي  
 او الهدى ايا من عهن اى صوف الزكزا يكون مصبوغا يكون ابلخ في العلامه وفيه رد على من كره التقليد من الابدان  
 واختار ان يكون من نبات الارض وهو مستقول عن ربيته وماك وقال ابن التين بعد ايراد الاولى مع القول  
 بجواز كونها من الصوف ١٢ ع ١٢ قوله تقليد النعل الام فيه الجنس يتناول الواحدة وما فوقها وفي حكمها  
 خلافت عند التورى الشرط فخلان في التقليد وعنه غيره يجوز الواحدة وقال آخرون لا يمتنع النعل في التقليد  
 بل كل ما قام مقامها بجزى حتى اذن الادوية والقلعة

أقوله فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء أحله الله تعالى له حتى نحرم الهدى  
 غاية لقوله فلم يحرم لا لبيان انه حرم عليه شيء بعد التحريم لبيان انه لم يحرم عليه شيء أصلا قبل التحريم بعد ذلك فظاهره لا يقول أحد بخلافه ولما قبله فما حرم الى هذا  
 الحد فما حرم أصلا اذ لو كان شعرا حراما لكان الى هذا الحد فأذا لم يكن الى هذا الحد فلا حرمه أصلا وهو المطلوب فالغاية في مثل هذا الاقادة الدوام وكلام الكرماني يشعرنا بما غاية  
 للمنفى لا للنفى داخل على الحرمة المنتهية الى التحريم فما وجدت حرمة منتهية الى العدم ولما كان هذا يفيد بالمفهوم وجود حرمة اخرى وهو فاسد افادان النزاع ما وقع  
 الا في الحرمة الى التحريف تلك الحرمة المتنازع فيها وما غيرها فلا يقول به احد والله تعالى اعلم

حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا ابو ضمرة قال حدثنا موسى بن عقيب عن نافع قال اراد ابن عمر الحج عام حجة الحرورية في عهد ابن الزبير فقبل له ان الناس كانوا بينهم قتال ونخاف ان يصدك فقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة اذن اصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان يظلم البيداء قال ما شان الحج والعمرة الا واحد اشهدكم اني قد جمعت حجة مع عمرة واهدي هديا مقلدا اشتراه حين قدم نطاف بالببيت وبالصفاء والمروة ولم يزد على ذلك ولم يخلل من شئ حرمة منه حتى يوم النحر فخلق ونحوه وراى ان قد قضى طوافه للحج والعمرة بطوافه الاول ثم قال كذلك صنع النبي صلى الله عليه وآله باب ذبح الرجل البقر عن نسائه من غير امرهن حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت سمعت عائشة تقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينما نحن في ذي القعدة اذنوا بالحج فلما ادتونا من مكة امر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدى اذا طاف وسعى بين الصفا والمروة ان يحل قال قلت فلما دخل علينا يوم النحر يلجم بقر فقلت ما هذا قال نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اذنيه عن اذنيه فذكرته للقاسم فقال انتك بالحديث على وجهه باب النحر في منكر النبي صلى الله عليه وسلم بنى حدثنا اسحق بن ابراهيم سمع خالد بن الحارث حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع ان عبد الله كان ينحرف في المنكر قال عبيد الله متحرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض قال حدثنا موسى بن عقيب عن نافع ان ابن عمر كان يبعث بهديا من جمع من احر الليل حتى يدخل به متحرف رسول الله صلى الله عليه وسلم مع حجاج فيهم الحر والمملوك باب من نحر بيده حدثنا سهل بن بكر قال حدثنا وهيب عن ايوب عن ابي قلابة عن انس وذكر الحديث قال ونحر النبي صلى الله عليه وسلم بيده سبعة يدين قياها وصحى بالمدينة كبشين امليحين اقرنين مختصرا باب نحر الابل المقيدة حدثنا عبد الله بن مسleme قال حدثنا يزيد بن زريع عن يونس عن زياد بن جبير قال رأيت ابن عمر في رجل قد اناخ به دنته ينحرفها قال ابعتها قياها مقيدة سنة محمد صلى الله عليه وسلم وقال شعبة عن يونس قال اخبرني زياد باب نحر الابدان قائمة وقال ابن عمر سنة محمد صلى الله عليه وسلم وقال ابن عباس صواب قياها حدثنا سهل بن بكر قال حدثنا وهيب عن ايوب عن ابي قلابة عن انس قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة اربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين فبات بها فلما اصبح ركب راجلته فجعل يهليل ويسبح فلما علا البيداء لبى بهما جميعا فلما دخل مكة امرهم ان يحلوا ونحروا

حج الحرورية حجت الحرورية اذا واجلك الحج حتى فنحروا وحلق الحج هكذا قالوا ابن عمر حدثني النبي سبع بكشين مقيدة قياها من سنة محمد صلى الله عليه وسلم حتى

فليس في تخصيص ابن عمر عن محمد صلى الله عليه وسلم دلالة على انه من الناس كمن كان شديدا لا يتابع السنة نعم في منعه صلى الله عليه وسلم فضيلة على غيره ١٢ قس كقوله فيهم اي في الحاج الحر والمملوك مراده انه لا يشترط لبس الذي يحل لحرار دون العبيد ١٣ قس كقوله فحلقوا حال من فاعل ذكره هذا الباب وحديثه ساقت لجميع الرواة الا في ذم من المشرك وحده وحديث هذا الباب ياتي بعد باب اخرايم منه هذه الاسناد بينه ١٤ قس كقوله البعيا اي اثريا يقال بعثت الناقة اي اثريا قولها قياها مصدر يعني قائمة وانتصاب على حال المقدرة ويقال معنى البعيا انها فعلية هذا انتصاب قياها على السندية قال الكرمانى او اعلمه محذوف نحو قوله مقيدة نصب على الحال من الاحوال المترادفة والمترادفة ومعناه معقولة برجلين وهي قائمة على الاطلاق ١٥ قس كقوله سنة محمد صلى الله عليه وسلم بعباد محذوف تقديره اتبع سنة محمد صلى الله عليه وسلم في ذلك ويجوز ان هي سنة محمد صلى الله عليه وسلم رواية اخرى قائمة فانها سنة محمد صلى الله عليه وسلم قال الشافعي واحمد وقال ابو يونس في الثوري ببارك وقائمة واستوب عطارد نحر ببارك معقولة واما البقر والغنم فيستحب ان يذبح مشطية على جنبها الايسر ١٦ قس كقوله اسماء الرجال ابراهيم بن المنذر الخزاز المدني ابو ضمرة عياض الليثي المدني موسى بن عقيب الاسدي المدني نافع مولى ابن عمر المدني باب ذبح الراس البقر عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زبارة الانصاري باب النحر النبي صلى الله عليه وسلم يعني اسماعيل بن ابراهيم بن راهوية خالد بن الحارث البصري نافع تقدم الان ابراهيم بن المنذر قد مر ان انس بن عياض هو ابو ضمرة الليثي المدني موسى بن عقيب ونافع تقدم ما باب من نحر بيده سهل بن بكر بن بشر الدارى البصرى ابو بشر وهيب هو ابن خالد بن عمارة اليوب السخري الي قلابة هو عبد الله بن زيد الجسرى انس هو ابن مالك الامام المدني باب نحر الابل المقيدة يزيد بن زريع الجسرى البصرى يونس هو ابن عبد الله بن دينار البصري زياد بن جبير بن جبير البصري باب نحر الابدان قائمة سهل بن بكر بن وهيب واليوب واليوقلابة وانس تقدم سوا ذلك

الحرورية سنة اربع وستين وهي السنة التي مات فيها يزيد بن معاوية وهي بفتح الحاء وضم الراء نسبة الى قرية من قرى الكوفة كان اول اجتماع الخوارج بها وهم الذين خرجوا على علي بن ابي طالب قوله في عهد ابن الزبير ايام عبد الله بن الزبير من العوام استشكل هذا لانه من غير قوله في باب طواف القادر من رواية الليث عن نافع عام نزل الحجاج بن اليزيد نزل الحجاج بن اليزيد كان في سنة ثلث وستين في اخرايم ابن الزبير وحجة الحرورية كما سبق قديما في سنة اربع وستين وذلك قبل ان يتسمى ابن الزبير بالخليفة واجيب باحتمال ان الراوى اطلق على الحجاج واتباعه حرورية بما هم من الخروج على ابي بكر او باحتمال تعدد القعدة قال صاحب الفتح وغيره قس لكن الاحتمال الثاني يا به قوله في عهد ابن الزبير ١٧ قس كقوله لا نرى الا الحج بضم النون وفتح الراء لا يظن الا الحج اي حين خروجهم من المدينة ولم يقع في نوسم الا ذلك لانهم كانوا لا يعرفون العمرة في الشهر الحجى ١٨ قس كقوله فلما ادتونا من مكة اي بسرف كما جازنا اوجد طوافهم بالببيت وسعيهم كما في رواية جابر ويحكى كثره الامريك مرتين في المؤمنين وان العزيمة كانت حين امرهم بفتح الحج اسل العمرة ١٩ قس كقوله نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل لا مطابقة بين الحديث والرواية لان الرواية بالذبح والحديث بلفظ النحر واجيب بانها اشار بلفظ الذبح الى ما ورد في بعض طرق الحديث بلفظ الذبح وسياتي هذا بعد سبعة ابواب في باب ما ياكل من البدن وما يتصدق ونحو البقرها من عند العلماء الا ان الذبح مستحب عندهم لقوله تعالى ان الله يامركم ان تذبحوا البقرة واستقام ما تشبه عن اللحم لما دخل به عليها استدلاله قول الخليل بن لان لو كان الذبح بعلمه لم تجز الاستقامة لكن ذلك ليس واقعا لاحتمال ان يكون عليها بذلك تقدم عليها بان يكون استاذ زين في ذلك كمن لم ادخل اللحم عليها اجتمعت منها بان يكون هو الذي وقع الاستيذان في اذنه فيكون غير ذلك فاستفهم عنه قال في فتح الباري وقال النووي هذا محمول على انه استاذ زين لان التفسير عن غير الخليل لا يثبت قال البرماوى وكان البخارى على بان الاصل عدم الاستيذان كذا في قس ٢٠ قس كقوله في نحر النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الهم وسكون النون وفتح الهاء الموضع الذي نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو من الجرة الاولى التي تلى مسجد الخيف ٢١ قس كقوله نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح نحر بلا من الجرد السابق ومنها كلما نحر

قوله عام حجة الحرورية بفتح الحاء وضم الراء نسبة الى قرية من قرى الكوفة كان اول اجتماع الخوارج بها وهم الذين خرجوا على علي بن رضوان الله عنه لما حكمه يا موسى الاشعري وعمر بن العاص وانكروا على علي في ذلك وقالوا شككت في امر الله وحكمت عدوك وطالت خصومتهم ثم اصبحوا يوما وقد خرجوا وهم ثمانية الاف واميرهم ابن الكواء عبد الله فبعث اليهم على عبد الله بن عباس فانظر فخرج منهم الفان وبقى ستة الاف فخرج اليهم على فقاتلهم









اي يوم هذا قالوا يوم حرام فقال فأي بلد هذا قالوا بلد حرام قال فأي شهر هذا قالوا شهر حرام قال فأي وقت دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمه في يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا فاعادها مرارا ثم رفع رأسه فقال اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت قال ابن عباس فوالذي نفسي بيده اتها لوصيته الى امته فليبلغ الشاهد الغائب لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبه اخبرني عمر وقال سمعت جابر بن زيد سمعت ابن عباس سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب بعرفات تابعه ابن حبان عن عمرو بن عثمان عن عبد الله بن عمر ثنا ابو عامر شاذان عن محمد بن سيرين اخبرني عبد الرحمن بن ابى بكر عن ابى بكر ورجل افضل في نفسي من عبد الرحمن بن حنبل بن عبد الرحمن عن ابى بكر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر قال تدرون اي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيمتبه بغير اسمه قال ليس ذاك اليوم هذا قلنا بل قال اي شهر هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيمتبه بغير اسمه قال ليس ذاك الشهر هذا قلنا بل قال فأتى وقت دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام كحرمه في يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا الى يوم تلقون ربكم الاهل بلغت قالوا نعم قال اللهم شاهد الغائب قرب مبلغ اوحي من سامع ولا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض حدثنا محمد بن المثنى ثنا يزيد بن هارون انا عاصم بن محمد بن زيد عن ابيه عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال فان هذا يوم حرام افتدرون اي بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال شهر هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال شهر حرام قال فان الله حرم عليكم ما حرم واما لكم وأعراضكم حرام كحرمه في يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا وقال هشام بن الغزالي نافع عن ابن عمر قال وقف النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر بين الجمرات في الحجة التي حج بها وقال هذا يوم الحج الاكبر فطلق النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم شاهد ودع الناس فقالوا هذه حجة الوداع يا رب هل يبئس اصحاب السقاية وغيرهم بمكة ليالي منى حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون ثنا عيسى بن يونس عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رخص النبي صلى الله عليه وسلم منى ثنا محمد بن بكر انا ابن جريح اخبرني عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اذن منى حدثني محمد بن عبد الله بن نعيم ثنا ابى ثناء بن ثناء عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم استأذن النبي صلى الله عليه وسلم ليبيت بمكة ليالي منى من اجل سقايته فاذا نزلت عليه ابواسامة وعقبة بن خالد وابوصمة يا رب رمى الجمار وقال جابر بن عبد الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فمضى ورمى بعد ذلك بعد الزوال حدثنا ابو نعيم ثنا مسعر عن زبيرة قال سألت ابن عمر متى رمى الجمار قال اذا رمى امامك فارمها فاعدت عليه المسألة قال كنا نبحث عن فاذا زالت الشمس رمينا يا رب

انا حدثنا انا قال ذوق حجة ليست وليبلغ فلا فقال اندرون اي بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا يوم حرام افتدرون اي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال شهر هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال شهر حرام قال فان الله حرم عليكم ما حرم واما لكم وأعراضكم حرام كحرمه في يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا وقال هشام بن الغزالي نافع عن ابن عمر قال وقف النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر بين الجمرات في الحجة التي حج بها وقال هذا يوم الحج الاكبر فطلق النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم شاهد ودع الناس فقالوا هذه حجة الوداع يا رب هل يبئس اصحاب السقاية وغيرهم بمكة ليالي منى حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون ثنا عيسى بن يونس عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رخص النبي صلى الله عليه وسلم منى ثنا محمد بن بكر انا ابن جريح اخبرني عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اذن منى حدثني محمد بن عبد الله بن نعيم ثنا ابى ثناء بن ثناء عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم استأذن النبي صلى الله عليه وسلم ليبيت بمكة ليالي منى من اجل سقايته فاذا نزلت عليه ابواسامة وعقبة بن خالد وابوصمة يا رب رمى الجمار وقال جابر بن عبد الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فمضى ورمى بعد ذلك بعد الزوال حدثنا ابو نعيم ثنا مسعر عن زبيرة قال سألت ابن عمر متى رمى الجمار قال اذا رمى امامك فارمها فاعدت عليه المسألة قال كنا نبحث عن فاذا زالت الشمس رمينا يا رب

انما حدثنا انا قال ذوق حجة ليست وليبلغ فلا فقال اندرون اي بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا يوم حرام افتدرون اي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال شهر هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال شهر حرام قال فان الله حرم عليكم ما حرم واما لكم وأعراضكم حرام كحرمه في يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا وقال هشام بن الغزالي نافع عن ابن عمر قال وقف النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر بين الجمرات في الحجة التي حج بها وقال هذا يوم الحج الاكبر فطلق النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم شاهد ودع الناس فقالوا هذه حجة الوداع يا رب هل يبئس اصحاب السقاية وغيرهم بمكة ليالي منى حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون ثنا عيسى بن يونس عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رخص النبي صلى الله عليه وسلم منى ثنا محمد بن بكر انا ابن جريح اخبرني عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اذن منى حدثني محمد بن عبد الله بن نعيم ثنا ابى ثناء بن ثناء عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم استأذن النبي صلى الله عليه وسلم ليبيت بمكة ليالي منى من اجل سقايته فاذا نزلت عليه ابواسامة وعقبة بن خالد وابوصمة يا رب رمى الجمار وقال جابر بن عبد الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فمضى ورمى بعد ذلك بعد الزوال حدثنا ابو نعيم ثنا مسعر عن زبيرة قال سألت ابن عمر متى رمى الجمار قال اذا رمى امامك فارمها فاعدت عليه المسألة قال كنا نبحث عن فاذا زالت الشمس رمينا يا رب

٣٢٢

رمى الجمار من بطن الوادي حدثنا محمد بن كثير اننا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال روى عبد الله من بطن الوادي فقلت يا ابا عبد الرحمن ان ناسا يرمونها من فوقها فقال والذي لا اله غيره هذا مقام الذي انزلت عليه سورة البقرة وقال عبد الله بن الوليد ثنا سفيان ثنا الاعمش بهذا باب روى الجمار بسبع حصيات ذكره ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن الحكم هو ابن عتيبة عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله انه انتهى الى الجحرة الكبرى جعل البيت عن يساره ومضى عن يمينه ورمى بسبع وقال هكذا روى الذي انزلت عليه سورة البقرة باب من رمى جحرة العقبة وجعل البيت عن يساره حدثنا ادم ثنا شعبة ثنا الحكم عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد انه حج مع ابن مسعود فراه يرمى الجحرة الكبرى بسبع حصيات وجعل البيت عن يساره ومضى عن يمينه ثم قال هذا مقام الذي انزلت عليه سورة البقرة باب يكبر مع كل حصة قاله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا مسدد عن الواحد ثنا الاعمش قال سمعت ابا جابر يقول على المنبر السورة التي تذكر فيها البقرة والسورة التي يذكر فيها آل عمران والسورة التي تذكر فيها النساء قال فذكرت ذلك لابراهيم فقال حدثني عبد الرحمن بن يزيد انه كان مع ابن مسعود حين رمى جحرة العقبة فاستبطن الوادي حتى اذا حاذى بالشجرة اعتصمها فرمى بسبع حصيات يكبر مع كل حصة ثم قال من ههنا والذي لا اله غيره قام الذي انزلت عليه سورة البقرة باب من رمى جحرة العقبة ولم يقف قاله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم باب اذا رمى الجحرتين يقوم مستقبل القبلة ويسهل حدثني عثمان بن ابي شيبة ثنا طلحة بن يحيى ثنا يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر انه كان يرمى الجحرة الدنيا بسبع حصيات يكبر على اثر كل حصة ثم يتقدم حتى يسهل فيقوم مستقبل القبلة فيقوم طويلا ويدعو ويرفع يديه ثم يرمى الوسطى ثم يأخذ ذات الشمال فيسهل ويقوم مستقبل القبلة ثم يدعو ويرفع يديه ويقوم طويلا ثم يرمى جحرة ذات العقبة من بطن الوادي ولا يقف عندها ثم ينصرف ويقول هكذا رآيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعل باب رفع اليدين عند الجحرة الدنيا والوسطى حدثنا اسمعيل بن عبد الله ثنا يحيى عن سليمان بن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر كان يرمى الجحرة الدنيا بسبع حصيات يكبر على اثر كل حصة ثم يتقدم فيسهل فيقوم مستقبل القبلة قيا طويلا فيدعو ويرفع يديه ثم يرمى الجحرة ذات العقبة من بطن الوادي ولا يقف عندها ويقول هكذا رآيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل باب الدعاء عند الجحرتين حدثنا حفص بن عمر ثنا عثمان بن عمر اخبرنا يونس عن الزهري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا رمى الجحرة التي تلي مسجد منى يرميها بسبع حصيات يكبر كلما رمى بحصة ثم تقف امامها فوق مستقبل القبلة رافع يديه يدعو وكان يطيل الوقوف ثم يأتى الجحرة الثانية فيرميها بسبع حصيات يكبر كلما رمى بحصة ثم يتخذ ذات الشمال مما يلي الوادي فيقف مستقبل القبلة رافع يديه يدعو ثم

قال عن جعل فجعل فرأها سبع ويسهل مستقبل القبلة حدثنا بذلك فاستهل ويدعو فيقوم فيقول جحرة ثم

هو ابن بشير واواين المشي ثم قال ودوي البشاري في جامعنا ايضا عن محمد بن عبد الله الذي لم يجرم باحد منهم ١٢ عيسى  
**له** قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انكر ما في هذا من امراض الازهر ولا يصير مسندا بما ذكره اخر الانه يحدث بشه  
 لانه انتمى قال ابن جرير الفتح اعرب الكوفي فيه لان مراد الحديث بقول في هذا بئس الالفه وهو كما لو ساق  
 المتن باسناد اخر ولم يعين المتن بل قال بشه ولا اختلاف بين اهل الحديث ان الاسناد يشمل هذا السياق موصول  
 وقاية من تقدمه على بعض السند انتهى طريفاً وتعبه العيني ٣  
**اسماء الرجال** محمد بن كثير البصري البصرى الاعمش سليمان  
 ابن عمران الكوفي عبد الرحمن بن يزيد النخعي باب روى الجمار بسبع حصيات حفص بن عمر الحمصي البصري  
 شعبة بن الجراح الحكي ابراهيم هو ابن يزيد النخعي باب من رمى جحرة العقبة آدم هو ابن ابي اسحق  
 عبد الرحمن العسقلاني شعيبه ومن بعده مروان في السند السابق باب يكبر مع كل حصة مسعود هو ابن مسهر  
 الاسدي عبد الواحد هو ابن زياد البصري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي الجراح هو ابن يوسف النخعي  
 نائب عبد الملك قال فذكرت ذلك اى الذي سمعته من الجراح لابراهيم اى النخعي استبصنا على ما شئنا لاقصدا  
 للرواية عن الجراح لان لم يكن اهل ذلك ابن مسعود هو عبد الله  
 ابن ابي شيبة هو اخو ابى بكر بن يونس بن يزيد الا اى الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سالم هو ابن عمر بن  
 الخطاب باب رفع اليدين الخ اسمعيل بن عبد الله بن ابي اويس يرمى عن اخيه عبد الحميد بن عبد الله  
 باب الدعاء عند الجحرتين عثمان بن عمر بن فارس البصري البصرى وما وصله اسمعيل  
**حل اللغات** اعترضنا اى انا من عرضنا يسهل بعلم التفتية اى يقصد السهل من الارض  
 عه اى لم يقل سورة البقرة ونحوها بالاضافة ولم يردك ودوي النساء لا تقولوا سورة البقرة قولوا السورة التي  
 يذكر فيها البقرة فزاد ابراهيم عليه بقوله من عبد الرحمن الخ ١٣ في ١٣ عه ابن النعمان وثقه يحيى بن معين وقال  
 ابو حاتم ليس بالقوى وليس له في البخاري الا هذا الحديث بتابعه سليمان كما جاء عن يونس ١٣ قس

**له** قوله من بطن الوادي قال محمد بن افضل ومن حيث ما روى في جوارحه وهو قول ابي حنيفة والعامر  
 انتهى ١٢ **له** قوله ذكره اى السبع ابن عمر والنسائي عن ابن عباس يست اوسيع والصحاح الذي عليه الجمهوران  
 الواجب سبع كما عن ابن مسعود وجابر بن عباس وابن عمر وغيرهم ١٢ **له** قوله فاستبطن الوادي  
 اى دخل في بطن الوادي قوله حتى اذا ما اصابه البقرة اى قابلهوا والهادية زائدة وبها يدل على ان كان هناك شجرة عند  
 الجحرة وقدرى ابن ابي شيبة عن الشعبي عن الربيع قال رايت القاسم وسالما وانا فاعلموا من الشجرة قوله  
 اعترضنا اى الشجرة قال بعضهم قلت معناه انا ما من عرضها نية عليه الراوى قوله فرمى اى الجحرة قوله يكبر جملة  
 حاليه ١٢ **له** قوله جحرة العقبة وهى الجحرة الكبرى وليست هى من منى بل هى حد منى من جهة مكة  
 وهى التى يابح النبي صلى الله عليه وسلم الانصار عندها على الهجرة والجمرة اسم مجتمع الحصى سميت بذلك لاجتماع الناس  
 بها يقال تجر بتو فلان اذا اجتمعوا فقتل ان العرب تسمى الحصى الصغار حمارا سميت تسمية الشئ بلا زمره كذا فى  
 العيني ١٢ **له** قوله قال ابن عمر اى عدم الوقوف عند جحرة العقبة عن النبي صلى الله عليه وسلم فى الحديث الا فى  
 الهاب الا فى ان شاء الله تعالى ١٣ **له** قوله اذا رمى الجحرتين اى الاولى والثانية غير جحرة العقبة  
 قوله يقوم اى يقف منه طويلا واختلفوا فى مقارده فكان ابن مسعود يقف عندها قدر قرعة سورة البقرة  
 مرتين وعن ابن عمر قدر سورة البقرة وعنه بقدر قرعة سورة يوسف وكان ابن عباس يقف بقدر قرعة سورة  
 من المثمن ولا توقيف فى ذلك عند العلماء وانما هو ذكره دعاء فان لم يقف ولم يدع فخرج عليه عند اكثر العلماء  
 الا الثورى فانه استحب ان يطعم شيئا او يورق ١٣ **له** قوله ويسهل بعلم اوله وسكون المهمله وكلمة الهاء  
 اى يقصد السهل من الارض وهو المكان المصطبب الذى لا ارتفاع فيه قال الكوفي اى ينزل الى السهل من بطن  
 الوادي يقال السهل القوم اذا نزلوا عن الجبل الى السهل كذا فى عمدة القارى ١٣ **له** قوله الدنيا بعلم اللال  
 وكسر اى القريبة الى مسجد الخيف وهى اول الجمرات التى يرمى من تانى يوم الترمذ ١٢ **له** قوله حدثنا محمد  
 وفى بعضنا وقال محمد ذكره جردا من نسبة واختلف فيه فقال ابو سلمى بن السكن هو محمد بن بشير وقال الكلابى

التي  
 بقوله  
 بن  
 الجراح

يأتي الجفرة التي عند العقبة فيرميها بسبع حصيات يكبر عند كل حصاة ثم ينصرف ولا يقف عندها قال الزهري سمعت سالم  
 ابن عبد الله يحدث بمثل هذا عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله قال وكان ابن عمر يفعلها **باب الطيب بعد رمي الجمار والحلق قبل**  
**الاقاضة** حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان بن عيينة عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من اغتسل يوم النحر  
 زمانه يقول سمعت عائشة تقول طيبت رسول الله صلى الله عليه وآله بيديها تين حين احرمه ولجله حين احل قبل ان يطوف و  
 بسطت يديها **باب طواف الوداع** حدثنا مسدد ثنا سفيان بن عيينة عن ابن طائوس عن ابن عباس قال امر الناس ان يكون  
 اخراجهم بالبيت الا انه خفف عن الحائض **حدثنا** اصبح بن الفرج انا ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن قتادة ان انس  
 ابن مالك حدثنا ان النبي صلى الله عليه وآله صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء ثم رقد رقة بالتحصيب ثم ركب الى البيت فطاف به  
 تابعه الليث قال ثني خالد عن سعيد بن وهب عن ابن هلال عن قتادة ان انس بن مالك حدثنا عن النبي صلى الله عليه وآله **باب اذا حاضت**  
**المرأة بعد ما افاضت** حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة ان صفية بنت حيي  
 زوج النبي صلى الله عليه وآله حاضت فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله فقال احابستنا حقوا لوانها قاضت قال فلا اذن **حدثنا ابو النعمان**  
 ثنا حماد عن ايوب عن عكرمة ان اهل المدينة سألوا ابن عباس عن امرأة طافت ثم حاضت قال لهم تنفرو قالوا لا تأخذ بقولك وقد  
 قول زيد قال اذا قد تم المدينة فاسألوا فقد مو المدينة فاسألوا فكان في من سألوا ام سليم فذكرت حديث صفية رواه خالد  
 وبتادة عن عكرمة **حدثنا** مسلم ثنا وهيب ثنا ابن طائوس عن ابيه عن ابن عباس قال رخص للحائض ان تنفرا اذا افاضت قال  
 وسمعت ابن عمر يقول انها لا تنفرا ثم سمعته يقول بعد ان النبي صلى الله عليه وآله رخص لهن **حدثنا ابو النعمان** ثنا ابو عوانة عن منصور  
 عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وآله ولا نرى الا الحج فقدم النبي صلى الله عليه وآله فطاف بالبيت  
 وبين الصفا والمروة ولم يحل وكان معه الهدي فطاف من كان معه من نسائه واصحابه وحل منهم من لم يكن معه الهدي  
 فحاضت هي فبسكننا مما بسكننا من حينا فلما كان ليلة الحضبة ليلة التفركت يا رسول الله كل اصحابك يرجع بحج وعمره غيري قل  
 ما كنت تطوفين بالبيت ليالي قد منا قلت بلى قال فاخرجي مع اخيك الى التنعيم فاهلي بعمره وموعدك مكان كذا وكذا فخرجت  
 مع عبد الرحمن الى التنعيم فاهللت بعمره وحاضت صفية بنت حيي فقال النبي صلى الله عليه وآله عقرى حلقى اذك لحابستنا اذ كنت

او وهي ام انس بن مالك وكانت من فاضلات الصحابات . كذا في قس ك . قوله رخص لهن  
 مينا للمفوع وللشأن رخص رسول الله صلى الله عليه وآله لهن . الله قوله بعد لهن الدال اي بعد ان قال  
 لا تنفرو كان ذلك قبل موت ابن عمر بما على ما يجزي ١٢ اع . الله قوله ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم رخص لهن  
 اي للبيضاء وهذا من مراسيل الصحابة فان ابن عمر يسمع هذا الحديث من النبي صلى الله عليه وآله وبين ذلك ما رواه النبي  
 والاطول فقال ابن عمر ان عائشة كانت تذكر ان رسول الله صلى الله عليه وآله رخص لهن . فخصر من قس ١٢ اع . الله  
 ليلة الحضبة ليلة التفركت ليلة في الموضوعين جميعا على ان كان تامة وبيدة التفركت او خيرا مبتدا معتمرا اي ليلة  
 التفركت ١٢ قس . الله قوله قلت بلى هو رواية ابى زر بن المستنير وهي موهولة ان المراد ما كنت اطوف وفي  
 رواية الاثرين قلت لا كذا في الفتح والعين دس ١٢ اع . الله قوله عقرى حلقى بالفتح فيما تم السكون و  
 العقر غير متبين في الرواية ويوزن في اللغة التفركت وهو بوجه البعيد لان معناه الدعاء بالعقر والحلق كما يقال  
 سقياء وعيا على الاول هوننت لاداء ثم معنى عقرى عقرها الشداى جرحا وقيل جعلها عاقر الا انه قد قيل عقر  
 قوسا ومعنى حلقى حلق شعرها وهو زينة المرأة او ما يهادى في حلقها او حلق قوسا بشو ما اي اهلكه وحكى القرطبي  
 انها كلمة لقولنا اليهود لما نضف هذا اصل با تين التكتين ثم اتسع العرب في قولنا بغير اداة حقيقة كما قالوا فانك  
 التذ وتربت يدك وتوخذك ١٢ اع . الله قوله **اسماء الرجال** **باب الطيب**  
 يهدى الجار عبد الرحمن بن القاسم يروى عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق **باب طواف**  
 الوداع مسدد هو ابن مسدد بن ابي طائوس هو عبد الله يروى عن ابيه طائوس بن كيسان اصبح بن  
 الفرخ بن سعيد الاموي مولا ابي القاسم المصري ابو عبد الله بن وهب هو عبد الله المصري عمرو بن ابي  
 ابو امية الانصاري الليث هو ابن سعد الامام خالد هو ابن يزيد السكسكي . **باب اذا حاضت المرأة**  
 عبد الله بن يوسف التميمي مالك الامام المدني عبد الرحمن بن القاسم يروى عن ابيه القاسم بن محمد بن  
 ابي بكر الوائيمان محمد بن الفضل السدوسي حماد هو ابن زيد الازدي اليرب هو السنياني عكرمة مولى  
 ابن عباس مسلم هو ابن ابراهيم الفراهيدي وهيب بن خالد المصري ابن طائوس عبد الله يروى عن ابيه  
 طائوس بن كيسان اليرباني ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي ابو عوانة الوصاحي الشكري منصور بن  
 المعتمر الكوفي ابراهيم بن يزيد النخعي الاسود بن يزيد النخعي

فلا فذكرت فندع وطاف وطاف كانت الحصباء تطوفى قلت  
 الله قوله سمع اياه . اي القاسم بن محمد  
 بن ابي بكر الصديق وهو احد الفقهاء السبعة كذا في الكرماني والقسطلاني قال النخعي والكرماني ومحمد ايضا كان من نكاح  
 قرين ولعبادة كثيرة واجتهاد وافر انتهى ١٢ اع . الله قوله من احرم اي من الاداء الاحرام ولما من اصل ليس  
 معناه لاداء الاعمال لان التكليف لا يجوز الا بعد الاعمال وهو عكس الاحرام قوله قبل ان يطوف اي بالبيت طواف  
 الزيارة قال عطية وسالم وابراهيم النخعي والبرقيفة والبرقيفة ومحمد والشافعي والعمري وابو ثور والعمري  
 اذ ادى الحرم جرة العقبة لم يعلق من كل شئ كان محظورا بالاحرام الا الشاة واختلفوا في حكم الطيب فقال ابو مينة  
 واصحابه والشافعي واصحابه واحمد في رواية حكم الطيب حكم اللباس يحل كل الباس واجتوا يهدى الباب  
 وقال مالك واهل البيت حكم الطيب حكم الجمار فلا يمس حتى يمس الجمار ومطابقة الحديث للزينة طاهرة من قولها  
 طيب الا ١٢ اع . الله قوله بالبيت جبر كان بيتي طواف الوداع لا يهران يكون آخر الحديث قال النووي هو  
 واجب بلزم بركه دم على الصحيح عندنا وهو قول اكثر العلماء وقال مالك ودوا واين المذموم سنة لاشئ سنة  
 ترك وقال النخعي هو واجب على الاقاني دون المكي والمخاني ومن دونهم والمطابقة للزينة قوله ان يكون  
 آخر حديثه بالبيت وهو لا يكون الا بالطواف وهو في آخر الحديث طواف الوداع ١٢ اع . الله قوله بالمحصب  
 متعلق بقوله صلى الله عليه وآله وسلم طواف عليه والمحصب اسم مكان متسع بين سني وكلمة هو بين الجليلين الى المقابرة سمي به  
 لاجتماع الصغار فيه عمل السيل الير ١٢ اع . الله قوله بعد ما افاضت اي بعد ما طافت طواف الافاضة  
 الذي هو ركن وجواب اذا مزودت تقديره بل يجب عليها طواف الوداع ام يسقط عنها بسبب الحيض واذا  
 وجب بل يكره بل هو ١٢ اع . الله قوله احابستنا اي ما نعتنا من السفر لاجل طواف الافاضة  
 بسبب الحيض فلما ندم عليه الصلوة والسلام انما لم تطهر بهرة الاستغناء ثابتة للكسبي ١٢ اع . الله  
 الله قوله قال فلا اذن اي فلا جس علينا اذن لاشا قد فعلت الذي وجب عليها وهو طواف الافاضة الذي  
 هو ركن الحج وبما موضع الترجمة لان حاصل المعنى ان طواف الوداع ساقط عنها بسبب الحيض وبذا قول عوام اهل  
 العلم ١٢ قس . الله قوله فندع بالقاء والواو بالنصب لان الواو للمعية والفاء للسمية وقيلها النخعي وزيد  
 هو ابن ثابت افرض الصحابة اي هو يقول لا تنفرو حتى تطروا تطوف ١٢ اع . الله قوله ام سليم يرضع

قوله فقال النبي صلى الله عليه وآله حلقى اذك لحابستنا اذ كنت  
 بذلك التخليط والتشديد ثم هذا الحديث مما يدل على ان طواف الافاضة فرض يحتبس الانسان لاجله ولاجل احتباسه بحيث يسرفه والله تعالى اعلم



طُفَّت يَوْمَ النُّعْرَاءِ قَالَتْ بَلَى قَالَ فَلَا بَأْسَ انْفِرِي فَلَقِيْتَهُ مُصْعَبًا عَلَىٰ اَهْلِ مَكَّةَ وَانَا مُنْهَبَةٌ وَاَنَا مُصْعَبَةٌ وَهُوَ مِنْهَبٌ وَقَالَ مُسَدَّدٌ قُلْتُ لَا تَابِعُهُ جَدِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ فِي قَوْلِهِ لَا بَأْسَ مَنْ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النُّعْرَاءِ بِالْأَيْمَنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ثنا اسْتَقْبَقَ بِنِ يُوْسُفَ ثَنَا سَفِيْنُ الثَّوْرِيُّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيْزِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ سَأَلْتُ اَنْسَ بْنَ مَالِكٍ اَخْبَرَنِي بِشَيْءٍ عَقَلْتُهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ اِيْنَ صَلَّى الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ قَالَتْ بَيْتِي قُلْتُ فَاِيْنَ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النُّعْرَاءِ قَالَتْ بِالْأَيْمَنِ اَفْعَلْ كَمَا يَفْعَلُ اَمْرَأَةٌ كَمَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُتَعَالِي بْنِ طَالِبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ اَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ اَنَّ اَنْسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّهُ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَرَقَدَ رُقْدَةً بِالْمَحْصَبِ ثُمَّ رَكِبَ اِلَى الْبَيْتِ فَطَافَ بِهٖ بِأَبِ الْمَحْصَبِ حَدَّثَنَا ابْنُ نَعِيْمٍ ثَنَا سَفِيْنُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ اِنَّمَا كَانَ مَنْزِلًا يَنْزِلُهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَكُوْنَ اسْمُهُ نَحْرُوجَهُ تَعْنِي الْاَيْمَنُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ ثَنَا سَفِيْنُ قَالَ عَمْرُو بْنُ دِيْنَارٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَيْسَ اَلتَّحْصِيْبُ بِشَيْءٍ اِنَّمَا هُوَ مَنْزِلٌ نَزَلَهُ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَبِ النَّزْوِلِ بِذِي طُوًى قَبْلَ اَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ وَنَزْوِلُ الْبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الْحُلَيْفَةِ اِذَا رَجَعَ مِنْ مَكَّةَ حَدَّثَنَا اِبْرَاهِيْمُ بْنُ الْمُنْذِرِ ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عُمَةَ عَنْ نَافِعِ بْنِ اَبِيْنَ عَمْرٍو اَنَّ ابْنَ عَمْرٍو كَانَ يَبِيْتُ بِذِي طُوًى بَيْنَ الثَّنِيْتَيْنِ ثُمَّ يَدْخُلُ مِنَ الثَّنِيَّةِ الَّتِي بِأَعْلَى مَكَّةَ وَكَانَ اِذَا قَدِمَ مَكَّةَ حَاجًّا وَمُعْتَمِرًا لَمْ يَنْفِخْ نَاقَتَهُ اِلَّا عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ ثُمَّ يَدْخُلُ فَيَأْتِي الرُّكْنَ الْاَسْوَدَ فَيَبْدَأُ بِهٖ ثُمَّ يَطُوْتُ سَبْعًا ثَلَاثًا سَعِيًّا وَارْبَعًا مَشِيًّا ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَصِلُ مَسْجِدَ تَيْنِ ثُمَّ يَنْطَلِقُ قَبْلَ اَنْ يَرْجِعَ اِلَى مَنْزِلِهِ فَيَطُوْتُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَكَانَ اِذَا صَدَرَ عَنِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ اَتَا خَرَابَ الْبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الْحُلَيْفَةِ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْفِخُ بِهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ ثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ سُئِلَ عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنِ الْمَحْصَبِ فَحَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّ نَزَلَ بِهَا رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعُمَرُو بْنُ اَبِيْنَ عَمْرٍو وَابْنُ عَمْرٍو اَنَّ ابْنَ عَمْرٍو كَانَ يَصَلِّي بِهَا بِعَفْوِ الْمَحْصَبِ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ اَحْسِبُهُ قَالَ وَالْمَغْرِبَ قَالَتْ خَالِدٌ لَا اَشْكُ فِي الْعِشَاءِ وَهَجَّعَ هَجْعَةً وَيَذْكُرُ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَبِ مَنْ نَزَلَ بِذِي طُوًى اِذَا رَجَعَ مِنْ مَكَّةَ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى ثَنَا حَمَادُ عَنْ اِيُوْبَ بْنِ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ اَنَّهُ كَانَ اِذَا قَبِلَ بِأَبِ ذِي طُوًى حَتَّى اِذَا اَصْبَحَ دَخَلَ وَاِذَا انْفَرَجَ يَذِي طُوًى وَيَلْتَبِرُ بِهَا حَتَّى يُصْبِحَ وَكَانَ يَذْكُرُ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ بِأَبِ التَّجَارَةِ اَيَّامَ الْمَوْسِمِ وَالْبَيْعِ فِي اَسْوَاقِ الْبَاهِلِيَّةِ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ اَنَا ابْنُ جَدِيْحٍ قَالَ عَمْرُو بْنُ دِيْنَارٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كَانَ ذُو الْمَجَازِ وَعُكَاظُ مَشْجَرِ النَّاسِ فِي الْبَاهِلِيَّةِ فَلَمَّا جَاءَ الْاِسْلَامُ كَانَتْ هَذِهِ اُولَى حَتَّى نَزَلَتْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ اَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِمَّنْ رَزَقَكُمْ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ

عَنْ مَنْزِلِ تَعْنِي بِالْأَيْمَنِ وَالنُّزُولِ بِالْبَطْحَاءِ بِذِي الطُّوْلِ فَيَبْتَدَأُ رُكْعَتَيْنِ التَّحْصِيْبِ مِنْ ذِي

١٤ قوله فليقته مصعباً على أهل مكة أي قالت ما شئت فليقته صلحاً بالمحصب حال كونه مصعباً بينهم وبينهم وكسر العين أي صاعداً على أهل مكة وأنا أي والوال أنا منبسطاً عليهم  
 ١٥ قوله وقال مسدد الإتيان لم يقع في رواية أبي ذر وثبت في غيره قوله تابع جريدي تايح مسدداً جريدي عن عبد الحميد بن منصور فصل البخاري رواية جريدي في باب التمتع والقران ملط قال فيه ما كنت طفت ليالي قد مناة مكة قلت لا والفرغ من السؤال أنك كنت متمتعاً فعلت قالت لا كما رواه مسدد لم يسمع بالعمرة فان قلت لا يلزم من نفي التمتع الاحتياج إلى العمرة لاحتمال ان تكون تامة قلت ولا كثر على انها كانت قارة ورواية مسلم مرتبة بقرتها واما صلح بالعمرة نافذة تطبيقاً لقبها حيث ارادت ان تكون لعمرة مفردة مستقلة ولما ان كانت منفردة فالمراد بالعمرة على سبيل الابحاث ١٢ ع  
 ١٦ قوله ليس التحصيب بشيء وهو النزول في المحصب أي ليس من امر المناسك الذي يلزم فعله انما هو منزل نزل رسول الله صلحاً لا سراً بعد الزوال فطفئ فيه العمود والمغزيبين وبات فيه ليلة الراجح عشر من المنزلة صلحاً كان النزول في شئ اتيه لعله قد فعله بعد ذلك  
 ١٧ قوله يذو طوى بتثنية الطاء موضع عند باب مكة يعرف ويصح كقولهم قال القاضي في شرح الموطأ هو وادى طريق التميمي منزل فيه امير الحاج ١٣ ع  
 ١٨ قوله يذو طوى العلم ان النزول يذو طوى قبل ان يدخل مكة والنزول بالبطحاء التي يذو الحليفة عند روج عيسى بن بشر من مناسك الحج ان شاء فخلو وان شار تركه قال القاضي قال القسطلاني ليس هذا من مناسك الحج وانما يؤخذ منه ان نزله صلحاً عليه وسلم ليس ما سبى به فيما اذا لا يتلو شئ من افعال من عكزه انتهى ١٤ ع  
 ١٩ قوله صلحاً عليه وسلم بالعمرة بالتحصيب هو جريد الشد من عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب قوله عن المحصب وهو الاصل ولا يذو ابن عسار عن التحصيب وهو النزول بالمحصب ١٢ ع  
 ٢٠ قوله يذو طوى اي ويذكر ان عمر التحصيب عن النبي صلى الله عليه وسلم والدليل عليه ما رواه مسلم عن نافع ان ابن عمر كان يرى التحصيب سنة وكان يصلي الظهر يوم النفر بالمحصب قال قد حسب رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده قالوا النبي قال محمد في الموطأ هذا أي التحصيب حسن ومن ترك النزول بالمحصب فلا شئ عليه وهو قول ابى حنيفة رحمه الله تعالى ١٢ ع  
 ٢١ قوله في اسواق الباهلية اي في بيان جواز التجارة في ايام الموسم وفي بيان مشروعية البيع ايضا في اسواق الباهلية وهي ارضية وكانها بمنزلة مكة وتخييف الكاف وفي آخره جملة وذو المجاز يفتح الميم والهمزة المنقطة آخره ذاي ووجهه يفتح الميم والهمزة والنون المشددة على اميال يسيرة من مكة بناحية منظران وحيثما شئت فسمها المهلة وتخييف المهلة وطين معمرة وكانت بارض باقر من مكة على ست مراحل الى جهة اليمن ولا ذكر لا في طريق هذا الحديث يلتصق من ع ١٣ ع  
 ٢٢ قوله كان ذو المجاز كانت بناحية عرفة الى جانبها وعكاظ قال ابو عميرة انها فيما بين منخلة والحنانف الى بديقان له الفتن وبارموال وتعل شقيقت بينه وبين الطائف عشرة

١٣ قوله في رواية ابن جريدي تايح مسدداً جريدي عن عبد الحميد بن منصور فصل البخاري رواية جريدي في باب التمتع والقران ملط قال فيه ما كنت طفت ليالي قد مناة مكة قلت لا والفرغ من السؤال أنك كنت متمتعاً فعلت قالت لا كما رواه مسدد لم يسمع بالعمرة فان قلت لا يلزم من نفي التمتع الاحتياج إلى العمرة لاحتمال ان تكون تامة قلت ولا كثر على انها كانت قارة ورواية مسلم مرتبة بقرتها واما صلح بالعمرة نافذة تطبيقاً لقبها حيث ارادت ان تكون لعمرة مفردة مستقلة ولما ان كانت منفردة فالمراد بالعمرة على سبيل الابحاث ١٢ ع  
 ١٤ قوله ليس التحصيب بشيء وهو النزول في المحصب أي ليس من امر المناسك الذي يلزم فعله انما هو منزل نزل رسول الله صلحاً لا سراً بعد الزوال فطفئ فيه العمود والمغزيبين وبات فيه ليلة الراجح عشر من المنزلة صلحاً كان النزول في شئ اتيه لعله قد فعله بعد ذلك  
 ١٥ قوله يذو طوى بتثنية الطاء موضع عند باب مكة يعرف ويصح كقولهم قال القاضي في شرح الموطأ هو وادى طريق التميمي منزل فيه امير الحاج ١٣ ع  
 ١٦ قوله يذو طوى العلم ان النزول يذو طوى قبل ان يدخل مكة والنزول بالبطحاء التي يذو الحليفة عند روج عيسى بن بشر من مناسك الحج ان شاء فخلو وان شار تركه قال القاضي قال القسطلاني ليس هذا من مناسك الحج وانما يؤخذ منه ان نزله صلحاً عليه وسلم ليس ما سبى به فيما اذا لا يتلو شئ من افعال من عكزه انتهى ١٤ ع  
 ١٩ قوله صلحاً عليه وسلم بالعمرة بالتحصيب هو جريد الشد من عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب قوله عن المحصب وهو الاصل ولا يذو ابن عسار عن التحصيب وهو النزول بالمحصب ١٢ ع  
 ٢٠ قوله يذو طوى اي ويذكر ان عمر التحصيب عن النبي صلى الله عليه وسلم والدليل عليه ما رواه مسلم عن نافع ان ابن عمر كان يرى التحصيب سنة وكان يصلي الظهر يوم النفر بالمحصب قال قد حسب رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده قالوا النبي قال محمد في الموطأ هذا أي التحصيب حسن ومن ترك النزول بالمحصب فلا شئ عليه وهو قول ابى حنيفة رحمه الله تعالى ١٢ ع  
 ٢١ قوله في اسواق الباهلية اي في بيان جواز التجارة في ايام الموسم وفي بيان مشروعية البيع ايضا في اسواق الباهلية وهي ارضية وكانها بمنزلة مكة وتخييف الكاف وفي آخره جملة وذو المجاز يفتح الميم والهمزة المنقطة آخره ذاي ووجهه يفتح الميم والهمزة والنون المشددة على اميال يسيرة من مكة بناحية منظران وحيثما شئت فسمها المهلة وتخييف المهلة وطين معمرة وكانت بارض باقر من مكة على ست مراحل الى جهة اليمن ولا ذكر لا في طريق هذا الحديث يلتصق من ع ١٣ ع  
 ٢٢ قوله كان ذو المجاز كانت بناحية عرفة الى جانبها وعكاظ قال ابو عميرة انها فيما بين منخلة والحنانف الى بديقان له الفتن وبارموال وتعل شقيقت بينه وبين الطائف عشرة

١٣ قوله في رواية ابن جريدي تايح مسدداً جريدي عن عبد الحميد بن منصور فصل البخاري رواية جريدي في باب التمتع والقران ملط قال فيه ما كنت طفت ليالي قد مناة مكة قلت لا والفرغ من السؤال أنك كنت متمتعاً فعلت قالت لا كما رواه مسدد لم يسمع بالعمرة فان قلت لا يلزم من نفي التمتع الاحتياج إلى العمرة لاحتمال ان تكون تامة قلت ولا كثر على انها كانت قارة ورواية مسلم مرتبة بقرتها واما صلح بالعمرة نافذة تطبيقاً لقبها حيث ارادت ان تكون لعمرة مفردة مستقلة ولما ان كانت منفردة فالمراد بالعمرة على سبيل الابحاث ١٢ ع  
 ١٤ قوله ليس التحصيب بشيء وهو النزول في المحصب أي ليس من امر المناسك الذي يلزم فعله انما هو منزل نزل رسول الله صلحاً لا سراً بعد الزوال فطفئ فيه العمود والمغزيبين وبات فيه ليلة الراجح عشر من المنزلة صلحاً كان النزول في شئ اتيه لعله قد فعله بعد ذلك  
 ١٥ قوله يذو طوى بتثنية الطاء موضع عند باب مكة يعرف ويصح كقولهم قال القاضي في شرح الموطأ هو وادى طريق التميمي منزل فيه امير الحاج ١٣ ع  
 ١٦ قوله يذو طوى العلم ان النزول يذو طوى قبل ان يدخل مكة والنزول بالبطحاء التي يذو الحليفة عند روج عيسى بن بشر من مناسك الحج ان شاء فخلو وان شار تركه قال القاضي قال القسطلاني ليس هذا من مناسك الحج وانما يؤخذ منه ان نزله صلحاً عليه وسلم ليس ما سبى به فيما اذا لا يتلو شئ من افعال من عكزه انتهى ١٤ ع  
 ١٩ قوله صلحاً عليه وسلم بالعمرة بالتحصيب هو جريد الشد من عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب قوله عن المحصب وهو الاصل ولا يذو ابن عسار عن التحصيب وهو النزول بالمحصب ١٢ ع  
 ٢٠ قوله يذو طوى اي ويذكر ان عمر التحصيب عن النبي صلى الله عليه وسلم والدليل عليه ما رواه مسلم عن نافع ان ابن عمر كان يرى التحصيب سنة وكان يصلي الظهر يوم النفر بالمحصب قال قد حسب رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده قالوا النبي قال محمد في الموطأ هذا أي التحصيب حسن ومن ترك النزول بالمحصب فلا شئ عليه وهو قول ابى حنيفة رحمه الله تعالى ١٢ ع  
 ٢١ قوله في اسواق الباهلية اي في بيان جواز التجارة في ايام الموسم وفي بيان مشروعية البيع ايضا في اسواق الباهلية وهي ارضية وكانها بمنزلة مكة وتخييف الكاف وفي آخره جملة وذو المجاز يفتح الميم والهمزة المنقطة آخره ذاي ووجهه يفتح الميم والهمزة والنون المشددة على اميال يسيرة من مكة بناحية منظران وحيثما شئت فسمها المهلة وتخييف المهلة وطين معمرة وكانت بارض باقر من مكة على ست مراحل الى جهة اليمن ولا ذكر لا في طريق هذا الحديث يلتصق من ع ١٣ ع  
 ٢٢ قوله كان ذو المجاز كانت بناحية عرفة الى جانبها وعكاظ قال ابو عميرة انها فيما بين منخلة والحنانف الى بديقان له الفتن وبارموال وتعل شقيقت بينه وبين الطائف عشرة

**باب الادلاج من المحصب** حدثنا عمر بن حفص ثنا ابي ثناء الاعمش ثنى ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت حاضمت صفيّة ليلة التفرقت ما ارانى الا حابستكم قال النبي صلى الله عليه وسلم حلقى طافت يوم الفري قال فانفري قال ابو عبد الله و زادني محمد حدثنا معاوية بن ابي عمير عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لندكر الحج فلما قدمنا امرنا ان نخل فلما كانت ليلة التفرقت صفيّة بنت حبي فقال النبي صلى الله عليه وسلم حلقى طافت ما ارانا الا حابستكم ثم قال كنت طفت يوم النحر قالت نعم قال فانفري قلت يا رسول الله انى لم اكن حلت قال فاعتمري من التنعيم فخرج معها اخوها فلقينا هديجا فقال موعداك مكانك كذا وكذا **يسمى الله الرحمن الرحيم**

**ابواب العمرة** باب وجوب العمرة وفضلها وقال ابن عمر ليس احد الا وعليه حجة وعمرة وقل ابن عباس انها القرينتان في كتاب الله واتيوا بالحج والعمرة لله حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي صالح التميمي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العمرة الى العمرة كقارة لما بينهما والحج البدر وليس له جزء الا الجنة **باب من اعتمر قبل الحج** حدثنا احمد بن محمد انا عبد الله اخبرنا ابن جريج ان عكرمة بن خالد سأل ابن عمر عن العمرة قبل الحج فقال لا بأس قال عكرمة قال ابن عمر اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يحج وقال ابراهيم بن سعد عن ابن اسحق ثنى عكرمة بن خالد قال سألت ابن عمر مثله حدثنا عمرو بن علي ثنا ابو عاصم انا ابن جريج قال عكرمة بن خالد سألت ابن عمر مثله **باب كما اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم** حدثنا قتيبة ثنا جدير عن منصور عن مجاهد قال دخلت انا وعروة بن الزبير المسجد فاذا عبد الله بن عمر جالس الى حجره عائشة واذا الناس يصلون في المسجد صلوة الضحى قال فسألناه عن صلواتهم فقال بدعة ثم قال له كما اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع احد من في رجب فكريه ان ترد عليه قال وسمعنا استئذان عائشة ام المؤمنين في الحجرة فقال عروة يا اماه يا ام المؤمنين الاتسمعين ما يقول ابو عبد الرحمن قالت ما يقول قال يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمرات احد من في رجب قالت يرحم الله ابا عبد الرحمن ما اعتمر عمره الا وهو شاهدة وما اعتمر في رجب قط حدثنا ابو عاصم

الادلاج قالت حلقى عقرى بن سلمة عقرى حلقى باب العمرة ووجوب العمرة وفضلها حدثني تاسع اريحا ياقه قط

وسكونها وفتحها في عرفات ومجرات احد من في رجب اى اهدى العزات كانت في شهر رجب قوله ردم المشد ابا عبد الرحمن ذكرته بكتبة تعظيمها ١٢٤٤ ع كح قوله الا وهو اى ابن عمر شاهده اى حاضر معه وقالت ذلك مبالغة في نسبة الى النسيان ولم شكها بشيء على ابن عمر الا في قوله احد من في رجب كذا في العتيق والسطلان قال القسطلاني وزاد مسلم عن عطاء بن غريرة قال قال ابن عمر لا تلم على من سكت قال النوى سكوت ابن عمر على انكار ما نشره على من انما اشبهه عليه اوسى واشك وبهذا يجب مما استشكل من تقديم قول عائشة انى فى صلوى قول ابن عمر الميثب وهو خلاف القاعدة المقررة انتهى والله تعالى اعلم ١٢٤٤ **اسماء الرجال** باب الادلاج العمرة بن حفص هو ابن غياث النخعي الكوفي الاعمش هو سليمان بن مران الكوفي الاسود هو ابن يزيد النخعي محاضر هو ابن المؤدع الهذلي الياقنى الكوفي الاعمش سليمان المذكور ابواب العمرة باب وجوب العمرة وفضلها ابي صالح هو ذكوان الزيات باب من اعتمر قبل الحج احمد بن محمد هو ابن ثابت ابن عثمان المعروف بابن شيبة او هو المروزي المعروف بمرويه عبد الله هو ابن المبارك المروزي ابن جريج مران عكرمة بن خالد هو ابن العاص المخزومي قال ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الابرهي عمرو بن علي هو ابن جبرائيل البصرى باب كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قتيبة بن سعيد البغلي ابني جريج هو ابن عبد الحميد مجاهد هو ابن جبر المفسر ابو عاصم النخعي بن محمد بن ابي

**له** قوله باب الادلاج من المحصب بمره وصل وتشديد اللال وهو السير في آخر الليل ولا يذرا الادلاج يسكون الدال وهو السير في اول الليل والاصواب التشديد لان المراد بها هو السير في آخر الليل لان المقصود هو الرحيل من مكان البيت بالمحصب كمره وطلقة حديث محاضر لمره في بئر وحدثت حفص في العترة بحدوث محاضر فطالبت له ايضا من هذه الحديث كذا في ع ف ١٢ له قوله تدعى بتشديد اللال اى ساكرا من آخر الليل الى مكة بطول الوداع قوله موعداك كذا زاد به موضع المنزلة ليعنى تكون الملاقاة هناك كذا في العتيق ونفسه ياتي في الاغلاظ في ص ٣٩٤ ١٢ له قوله قال ابن عمر انى لما كانت الرجعة شتمت على بيان وجوب العمرة وبيان فضلها قدم بيان وجوبها اولاد واستدل عليه بهذا التعليق ثم ذكر قال ابن عباس انما لغزنا في كتاب الله اى ان العمرة تقرينة للحج في كتاب الله وقد مر انهما بالامر والامر للوجوب كذا ذكره العتيق قال ابن جريج في الفجر المصنف بوجوب العمرة وهو ما جاز في ذلك المشهور من الشافعي و احمد وغيرهما من اهل الامم المشهور من اهل الكعبة من العمرة تطوع وهو قول الحنفية انتهى قال العتيق قال اصحابنا ان العمرة سنة وشيئ ان ياتي بها عقيب الفراع من افعال الحج واجتوبها رواه الترمذي من حديث جابر بن ابي سلمة عليه وسلم سئل عن العمرة اواجبة اى قال لا وان تعمرها هو افضل وقال بهذا حديث حسن صحيح ١٢ له قوله بمره اى صلواتهم بمره الظاهر انما ثبتت عنده فلهذا كلفوا طيبا البعثة وقيل ارادوا في المسجد والاجتماع لما هو البعثة من نفس تلك الصلوة بمره وهو الاوجه كذا في العتيق ودر بيان ثبوت صلوة الضحى في كذا له قوله يا اماه كذا هو بالالف والها ساكنة في رواية الاكثرين ولا يولى فدد الوقت والاصل يا امر بمره الالف فان قلت ما فائدة قوله يا ام المؤمنين بعد ان قال يا اماه قلت الادلاج قوله يا اماه المعنى الا خمس كون فانه من خالص الادلاج بقوله يا ام المؤمنين المعنى الا خمس كونها ام المؤمنين ١٣ له قوله اربع عمرات يجوز ان يجمع

**حل اللغات** الادلاج اصله الادلاج وهو السير في آخر الليل واما الادلاج بغير التشديد فمعناه السير في اول الليل فانفري اى اضل سمعنا استئذان عائشة اى حسن مرور السواك على استئذاننا

انها لقرينتها اى ان العمرة لقرينة الحج لفظا والاصل في القران اتحاد الحكم الا يدل على الظاهر في الكتاب ان العمرة واجبة لكن قالوا لالة القران ضعيفة ويمكن ان يقال المراد بالقرينة هي القرينة في توجيه الامراك القرينة في اللفظ فقط والله تعالى اعلم قوله ليس له جزء الا الجنة اى دخولها اولاد فمطلق الذخول يكفي فيه الايمان وعلى هذا الحديث من ادلة الحج يغفر به الكبائر ايضا كحديث يرجع كما ولدته امه بل هذا الحديث يفيد مغفرة ما تقدم من الذنوب وما تأخر والله تعالى اعلم قوله اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يحج لا يقال كان ذلك قبل ان يرض الحج فلا يدل على ان الامر بعد الافتراض كذلك لا نقول لو سلم ذلك فالاستدلال به يتم بالنظر الى ان الافتراض لا يظهر له تاخير في منع تقديم العمرة اما اذا كان على التراخي فواضح وان كان على الفور فلان تقدم العمرة لا يترحم الحج من عامها ذلك وعند عدم ظهور المنع فالاصل بقاء الحكم السابق والله تعالى اعلم قوله اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم حيث ردة ومن القابل عمرة الحديبية ) يحتمل ان يراد ان عمرة الحديبية كانت عمرة طحرة كملت في سنتين بناء على ما قال علماء الحنفية ان عمرة القابل كانت قضاء لعمرة الاحصار ولهذا اشتهرت ببيتهم بعمرة القضاء وعدهم لها عمريتين كما سبق في الرواية السابقة بالنظر الى صورة الاحرامين ويحتمل ان يراد بعمرة الحديبية ما يشمل عمريتين عمرة الاحصار وعمرة القضاء وكلتاها متعلقة بالحديبية نوع تعلق تطلق عليها اسم عمرة الحديبية ويحتمل ان المراد بها عمرة الاحصار فقط وعلى هذا فميتعلقة بقوله حيث ردة واما قوله ومن القابل فيتعلق به قوله وعمرة في ذي القعدة على اللف والنشر ويلزم على هذا الوجه ترك ذكر عمرة الجعرانة وكانه اختصارا من بعض الروايات واما على الوجهين الاولين فيكون عمرة في ذي القعدة اشارة الى عمرة الجعرانة والله تعالى اعلم واما قوله وعمرة مع حجته فعطف على مفعول اعتمر لكن من غير اعتبار القيد اعنى حيث ردة ومن القابل وهو ظاهر ومن عدم اعتبار قيد العامل بالنظر الى المعطوف مع اعتبار بالنظر الى المعطوف عليه قوله تعالى احمل فيها من كل زوجين اثنين واهلك فالجبار والمجور ولا يعتبر قيد بالنظر الى قوله واهلك لفساد المعنى

انا ابن جويج اخبرني عطاء عن عروة بن الزبير قال سألت عائشة قالت ما اعقر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجب حدثنا  
 حسان بن حنتان ثناهما عن قتادة سألت انسًا كما اعقر النبي صلى الله عليه وسلم قال اربعًا عمرةً الحديبية في ذي القعدة حيث  
 صدقه المشركون وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة حيث صالحهم وعمرة الجحرة اذ قسم غنيمته اراه حنين قلت كم  
 حج قال واحدة حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك ثناهما عن قتادة سألت انسًا فقال اعقر النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة  
 ومن القابل عمرة الحديبية وعمرة في ذي القعدة وعمرة مع حجته حدثنا هذبة ابن خالد ثناهما وقال اعقر اربع عمر  
 في ذي القعدة الا التي اعمر مع حجته عمرته من الحديبية ومن العام المقبل ومن الجحرة اذ قسم غنائم حنين وعمرة  
 مع حجته حدثنا احمد بن عثمان ثنا شريح بن مسلمة ثنا ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي اسحق قال سألت مسروقًا و  
 عطاء وجاهدا فقالوا اعقر رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يحج قال وسعد البراء بن عازب يقول اعقر رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 في ذي القعدة قبل ان يحج مرتين يا ابي عمرة في رمضان حدثنا مسدد ثنا يحيى عن ابن جويج عن عطاء سمعت ابن عباس  
 يخبرنا يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم لا مرة من الانصار سماها ابن عباس فنسيت اسمها ما منعك ان تحكي معنا قالت كان لنا فصح  
 فركبه ابو فلان وابنه لزوجها وابنها وتركنا نضمر عليه قال فاذا كان ارمضان اعقرى فيه فان عمرة في رمضان حجة او نحو  
 ما قال يا ابي العمرة ليلة الحصة وغيرها حدثنا محمد بن ابي معاوية ثنا هشام عن ابيه عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم موافقين لهلال ذي الحجة فقال لنا من احب منكم ان يهل بالحج فليهل ومن احب ان يهل بالعمرة فليهل بعمرة فلو  
 لا اني اهديت لاهللت بعمرة قالت فبنا من اهل بعمرة ومنا من اهل بالحج وكنتم من اهل بعمرة فاذلني يوم عرفة وانا حائض فشكوت  
 الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارضى عمرك وارضى رأسك وامتشطى واهل بالحج فلما كان ليلة الحصة ارسل معي عبد الرحمن الى  
 التنعيم فاهللت بعمرة مكان عمرك يا ابي عمرة التنعيم حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن عمرو وسمع عمرو بن اوس ان  
 عبد الرحمن بن ابي بكر اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يرد عائشة ويغيرها من التنعيم قال سفيان مرة سمعت عمرو اوكم  
 سمعته من عمرو وحدثنا محمد بن المشي حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد عن حبيب المعلم عن عطاء ثنا جابر بن عبد الله  
 ان النبي صلى الله عليه وسلم اهل واصحابه بالحج وليس مع احد منهم هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم وطحة وكان على قدم من اليمن ومعه  
 الهدى فقال اهللت بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وان النبي صلى الله عليه وسلم اذن واصحابه ان يجعلوا عمرة يطوفوا ثم يقصروا

اربع الذي النبي في ذي القعدة رسول الله تحجبتين في اعقرى شهرين سلام بعمرة هدى اصحابه بالبيت

فلول يجب الخروج لاحت من مكانا ليعتق الوقت لانه كان عند ريل الجمان كذا في ع قس ١٢ هـ  
 قوله وطحة قال النبي فان قلت ما تقول فيما رواه احمد وسلم وغيرهما عن القاسم عن عائشة ان البري  
 كان مع النبي صلى الله عليه وسلم والي بكر وعروة والي اليسار وودي البخاري ايضا على ما سياتي من طريق ابي  
 عن القاسم بلفظ ورجال من اصحابه ذوي قوة وبذل خالف ما رواه جابر قلت التوفيق بينهما بان يحمل على ان  
 كما سماه ذكر ما شاهد واطلع عليه ١٢ ع -  
 اسماء الرجال  
 عبد الملك بن عبد العزيز عطاء هو ابن ابي رباح حسان بن حسان البصري هم ام هو ابن يحيى بن  
 دينار العوزي قتيبة بن دعامه السدوسي ابو الوليد هو الطيبي هم ام العوزي وقاتة السدوسي  
 تقدم اقربا هدي بن خالد القيسي هم ام المذكور احمد بن عثمان بن عليم الاودي مشرف بن مسلمة الشونخي  
 الكوفي ابراهيم بن يوسف عن ابي يوسف بن اسحق الهذلي السبيعي ابي اسحق عمرو بن عبد الله  
 السبيعي مسروق هو ابن الاعداء بن مالك الهذلي عطاء هو ابن ابي رباح مجاهد هو ابن جبر المغيرة  
 باب عمرة في رمضان هو ابن سهره الاسبغيني هو ابن سعيد القطن ابن جبر شيخ عبد الملك  
 ابن عبد العزيز عطاء هو ابن ابي رباح القرشي باب العمرة ليوط الحصبية محمد هو ابن سلام ابي بكر  
 ابو مغوية محمد بن حازم العزيز هشام من ابي عروة بن الزبير بن العوام باب عمرة التميمي علي بن  
 عبد الله المدني عمرو هو ابن دينار المكي عمرو بن اوس هو الشقفي المكي عبد الرحمن بن ابي بكر الصدفي  
 محمد بن المشي البصري عبد الوهاب بن عبد المجيد الشقفي حبيب المعلم البصري مولى معتقل بن يسار  
 عطاء هو ابن ابي رباح القرشي حل اللغات  
 صدقه من الجحرة اذ قسم غنائم حنين كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة حيث صدقه المشركون  
 اهلتي اى قرب منى -  
 ع هو وادى على ثلثة اميال من مكة ولوم حنين كانت غزوة هوازن بعد الفتح في فاس شوال ١٢ ع -  
 عه التي كل ليلة النفر الاخير والمراومها ليلة البيت بالمحصب ١٢ ع مه ويستدل به على ان  
 التقديم افضل جهات العمل الاحرام ١٢ ع

له قول عمرة المدينة بتخفيف  
 الى اردت شدو هي قرية كبيرة سميت بهر هناك قال الخطابي سميت بشجرة الحبار هناك واختلفت في انها بل  
 كانت في شوال او في ذي القعدة قال البيهقي الصحيح هو ان في وقت عد الناس به في عمرته صلى الله عليه وسلم  
 وان كان صدق البيت فخر المدي وحقن والثانية عمرة القطار وهي ما ذكره وعمرة من العام المقبل فهي ايضا  
 في ذي القعدة سنة سبع واثنا عشر عمرة الجحرة في ثمانين سنة وسكون العين المهله وفتح الراء الخفة  
 وبعد الالف ثون والثانية بكسر العين وتشديد الراء وهي ما بين الطائف ومكة وهي الى مكة اقرب فهي في ذي  
 القعدة ايضا سنة ثمان وهي بعد الفتح والاربع هي التي مع حجة صلى الله عليه وسلم وكانت اذنا في ذي الحجة  
 بلا خلاف واما احرامها فالصحيح ان كان في ذي القعدة - ملقط من اليمن ١٢ ع قوله قلت كم حج - قد  
 سقط من رواية حسان بن عمرة الرابعة وقد استظهر المؤلف رحمه الله بطريق ابي الوليد ان بيت ذكرها في  
 حيث قال وعمرة مع حجة لظاهرا من سؤالي كرج مشرف على ذكر قوله وعمرة مع حجة في رواية حسان من سقط هذه  
 الجملة والنزهة على الصواب قوله قال واحدة قال النووي معناه ان بعد العمرة لم تجز الا حجة واحدة وهي حجة  
 الوداع في سنة عشر من الهجرة قال ابو اسحق ويكره اخرى يعني قبل الهجرة انتهى ١٢ ع قوله ما خرج بالنون  
 والنادي المجرى بالسجدة والى راطمة هو الجحرة الذي يستحق عليه قوله ابو فلان وايزاي ابن ابي فلان قوله لزوجها  
 وابنها العميرة فيما يرجع الى الامارة المذكورة وهي ام سنان الانصارية كما عند المؤلف وصحح مسلم في باب حج  
 النساء ١٢ ع قس ع قوله فان عمرة في رمضان حجة اى في الففضل وفيه ان الحج الذي تدبها اليد كان  
 تطوعا لان العمرة لا تجزى من حجة الفريضة كذا في التفتيح للذكي ١٢ ع قوله وغيره اى وغير ليلة  
 الحصبية واثنا عشر ذلك ان الحان اذا حج بعد انقضاء ايام التشريق بمولده ان يتر قال النبي ذهب اصحابنا  
 ان العمرة تجوز في جميع السنة الا انها كره في يوم عرفة ولوم الخوايام انشيط وقال الشافعي واحمد لا يكره  
 في وقت ما وعنه مالك كرهه في اشهر الحج انتهى ١٢ ع قوله موافقين لهلال ذي الحجة اى مكلمين ذا القعدة مستقبليين  
 لهلال ذي الحجة كذا قال النبي حرام الحديث مع معلقاة في هشال ١٢ ع قوله ان يردف عائشة رزق  
 من الارادات معناه امره ان يركب عائشة على ناقته ويحرم من الامار اى وان يهر با من التميمي ويستغف  
 من ان العترة المكي لا بد له من الزواج الى الحبل ثم يحرم للجمع فيها بين الحبل والحرم كما يجمع في الحج بينها بوقود جرفة

مرتين) اما مبعثي على عمرة الاحصار وعمرة القضاء ولحده كما هو اى علمنا الحنفية او على ترك ذكر عمرة الجحرة لانه لو كانت ليلا فخفيت على بعض طو الله تعالى اعلم  
 قوله قبل ان يحج

ويجأوا الامن معه الهدى فقالوا نطلق الى منى وذكر احدنا يقطر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو استقبلت من امرى استدرت ما هديت ولولا ان معي الهدى لاخلت وان عائشة حاضت فنسكت المناسك كلها غير انهما لم تطف اقال فلما طهرت وطافت قالت يا رسول الله انتطيقون بحجة وعمرة وانطلق بالحج فامر عبد الرحمن بن ابي بكر ان يخرج معها الى التنعيم فاعمرت بعد الحج في ذي الحجة واتت سراقه بن مالك بن حنظل لقي النبي صلى الله عليه وسلم بها لعقبة وهو يريد بها فقال الكم خاضة هذه يا رسول الله فقال لا بل لا بد يا اب الاعتراف بعد الحج بغير هدى حدثنا محمد بن المثني ثنا يحيى ثنا هشام اخبرني ابي اخبرني عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم موافين لاهلال ذي الحجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب ان يهل بعمره فليهل ومن احب ان يهل بحجة فليهل ولولا اني اهديت لاهللت بعمره فمنهم من اهل بعمره ومنهم من اهل بحجة وكنت ممن اهل بعمره فحضت قبل ان ادخل مكة فادركني يوم عرفة وانا حائض فشكوت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دع عمرك وانقضى رأسك و امتشطى واهلي بالحج ففعلت فلما كانت ليلة الحضبة ارسل معي عبد الرحمن الى التنعيم فاردفها فاهللت بعمره مكان عمرتها فقضى الله حجها وعمرتها ولم يكن في شئ من ذلك هدى ولا صدقة ولا صوم يا اب اجرا العمرة على قد والنصب حدثنا مسد ثنا يزيد بن زريع ثنا ابن عون عن القاسم بن محمد وعن ابن عون عن ابراهيم عن الاسود قال قالت عائشة يا رسول الله يصد الناس ينسكبن واصد ريسك فقيل لها انتظري فاذا طهرت فخرجي الى التنعيم فاهلي ثم اثبتنا بمكان كذا ولكنها على قد ونفقتك او نصبتك يا اب المعمر اذا طاف طواف العمرة ثم خرج هل يجزي من طواف الوداع حدثنا ابو نعيم حدثنا الفلم بن حميد عن القاسم عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهلنا بالحج وحرم الحج فنزلنا شرف فقال النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه من لم يكن معه هدى فاحب ان يجعلها عمرة فليفعل ومن كان معه هدى فلا وكان مع النبي صلى الله عليه وسلم رجالات من اصحابه ذوى قوة الهدى فلم تكن لهم عمرة فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابكي فقال ما يبكيك قلت سمعتك تقول لاصحابك ما قلت فمبعت العمرة قال وما شانك قلت لا اصى قال فلا يضر انك من بنات ادم كيتب عليك ما كيتب عليهم فكوفي في حجك عسا الله ان يرزقها قالت فقلت حتى نفرنا من منى فنزلنا النصب فدعا عبد الرحمن فقال اخرج يا اختك الى الحرم فلهل بعمره ثم افرغنا من طوافكما انتظركما ههنا فاثبتنا في جوف الليل فقال فرغنا قلت نعم فناذى بالرجل في اصحابه فارحل الناس ومن طاف بالبيت قبل صلوة الصبح ثم خرج موجهها الى المدينة يا اب يفعل بالعمرة ما يفعل بالحج حدثنا ابو نعيم ثنا عطاء بن شفيق بن صفوان بن يعلى بن امية عن ابيه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالجحيزة وعليه

٢ بالبيت وهو هذه خاصة لاخلت ولكنه يجزيه ٢ منزلا سوف كتب الله فمكث من الحرم المحرم متوجها في العرة في الحج ٢ يعنى

مكان بقرب مكة ١٣ قس كقوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه من لم يكن الاظاهرة لاصحابه بفضح الحج الى العرة فان قلت قوله بذلك ان بسرف وفي غيره رواية ان قوله لم ذلك كان بعد دخول مكة قلت يعنى التردد وتولود رجالا بالبر عطف على النبي صلى الله عليه وسلم قوله ذوى قوة حصة لاصحابه قوله لاصحابه لانه اسم كان قوله وانا ابى جملة ما يروى من قوله فمكث على صيغة الجمل قوله العرة منصوب على نزع الفرض من العرة قوله لا اصى كناية عن الخيض وهي من اللفظ الكنايةات قوله كتب عليك على صيغة الجمل وبنه رواية الاكثرين وفي رواية الى ذكر كتب النبي صلى الله عليه وسلم قوله نائبا قال الكرمي فان قلت ظاهرها انها من رسول الله صلى الله عليه وسلم في منزلة قدم انها قلت فليقتضيه مسعدا وانا منسبطة قلت وجه الجمع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج بعد ما بان السطوف طواف الوداع فليقتضيه وهي صادرة بعد الطواف وهي داخله لطواف عمرتها ثم لقيته بعد ذلك وهو بمنزلة بالحصب اثبت ١١ قوله ومن طاف بالبيت هذا من عطف الخاص على العام لان الناس اعم قيل يمكن ان يكون من طاف صفة الناس وتوسط العاطف بين الصفة والوصف وهو جائز كقوله تعالى اذ يقول ان افوتوا والذين في قلوبهم مرض ٢٤ كقوله خرج موجهما يعنى اليم وفتح الواو وتشديد الهمزة من التوجيه وهو الاشارة الى تلقاء وجهه ولا بين عساكر متوجهها من باب التعليل وهو وضع الترجمة قوله فلهل بعمره الى اخره من كونه انتهى فلهل طواف العرة من طواف الوداع ١٢ قسطلاني

**اسماء الرجال** باب الاشارة بعد الحج محمد بن المشيخ الامم العنزي شيخ بن سعيد القطان هشام بروى عن ابيه عروة بن الزبير باب اجر العرة الممسدة بواو من سره بيزيد بن زريع العنسي البصري ابن عون هو عبد الله بن عون بن اربطان البصري باب المعتمر اذا طاف الجبل فليقيم هو الفضل بن دكين الظم بن حميد الانصاري المدني البخاري القاسم هو محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي بهام ٣ هو ابن عيسى البصري عطاء هو ابن ابي رباح القرشي مولاهم عن ابيه وهو يميل بن يزيد بن ابراهيم بن مشهور بن رجاء قيل هو عطاء بن مينة اخو يعلى حل اللغات فادركني اى ترب منى

**اه** قوله وذكر احدنا يقطر اي بالنسب وهو من باب اليالفة يعنى ان الحبل يفضى بنا الى ميامنة النساء ثم حرم بالحج عقب ذلك فخرج وذكر احدنا يقطر من المواضع يقطر فيها دعا والرجح تاني الترفه وتنا سب الشعث فكيف يكون ذلك ١٢ قس كقوله فقال نادى سلم قد علمت اني اتاكم لئلا عز وجل واصدقكم وابركم قوله واستقبلت من امرى ما استدرت اي ولعلت من امرى في الاول والظن الاخر ما يدريت واهلنت والامر الذي استدره النبي صلى الله عليه وسلم هو ما حصل لاصحابه من مشقة السفر والظن عني بالفسح حتى انهم توفقوا وترددوا وادوا جوهه قس وفي سنة ١٣ ١٢ قوله ولم يكن في شئ من ذلك هدى ولا صدقة ولا صوم واستدل بعضهم بهذا ان عائشة لم تكن قارئة الاذوا كانت قارئة لوجب عليها الهدى للقران واجيب بان هذا الكلام مدرج من قول هشام كان نفي ذلك بحسب علمه ولا يلزم من ذلك نفي في نفس الامر كذا في ابى بنى ومرا الحديث مع بيانه في سنة ١٢ ١٢ قوله ولكنها على قدر نفقتك او نصبتك كلمة او ما للتوسيع او للشك اي لما في اتفاق المال في الطاعات من الفضل وقبح النفس من شهايتها من المشقة وقد وعد الله عز وجل الصابرين ان يؤفيمهم اجورهم بغير حساب لكن قال الشيخ عز الدين ابن عبد السلام ان هذا ليس بطرف فقد يكون بعض العبادة اخف من بعض وهي اكثر فضلا بالنسبة الى الزمان كقيام ليلة القدر بالنسبة لقيام ليالي من رمضان وغيرها وبالنسبة لمركان كصلوة ركعتين في المسجد الحرام بالنسبة لصلوة ركعتين في غيره ونحو ذلك واجيب بان الذي ذكره لا يبيح الاطراولان الاكثر الماصلة فيذكره ليست من ذاتها وانما هي بسبب ما عرض لسان الامور المذكورة فافهم فانه دقيق وقال النووي المراد بالنسبة الذي لا يدرى لشرع وكذا العتق واستدلوا بما يروى على ان الاختار كان بغيره لعل القربة يتناول اجرام الاكلون في كل البعيدة وقال الشافعي افضل يتباع لعل لا اعلم الجعرا لان النبي صلى الله عليه وسلم احرم من انتم التعميم لانه اذا نشت من اقال واذا نتمى عن يدين الموضفين فما كان البعد حتى يكون سفره اكثر كان احب الى النبي صلى الله عليه وسلم قلت اعتماره صلعم من الجحيزة لم يكن بالقصد منها واما ما كان حين رجع من الطائف مما نزل الى المدينة واذ ولدا نشت من التعميم كونهما اقرب واسهل عليهما من غير ذلك في سنة ١٣ ١٣ قوله حرم الحج لغيره الماد والرد وهي الحالات والاماكن والادوات التي يجرى ودوي يفتح الراد مع حرمه اي عمرات الحج ١٢ عمدة القاري ١٤ قوله فزرن بسرف بفتح السين المهله وكسر الراء اخره فادركني ايضا بمذمب الوعدة ولا بين عساكر فزرن منزلا وسرف

عنه وقال العنزي وابن جرير رواية كذبت الوعدة والله اعلم ١٢

النصب الشعب ١٢



جِبَّةٌ وَعَلَيْهِ أَثَرُ الْخَلْقِ أَوْ قَالَ صَفْرَةٌ فَقَالَ كَيْفَ تَأْمُرُنِي أَنْ أَصْنَعَ فِي عِمْرَتِي فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَوْبًا فَسُتِرَ بِثَوْبٍ فَقُلْتُ  
 لَعَمْرُكَ وَوَدِدْتُ أَنْيَ قَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْوَحْيَ فَقَالَ عِمْرَتُكَ أَيْسَّرَكَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْوَحْيَ قُلْتُ نَعَمْ فَرَفَعَ طَرَفَ الثَّوْبِ فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ لَهَ عَظِيمٌ وَاحْسِبْهُ قَالَ كَفَطِطُ الْبِكْرُ فَلَمَّا سُرِّي عَنْهُ قَالَ ابْنَ  
 السَّائِلِ عَنِ الْعِمْرَةِ أَخَذَ عَنكَ الْجِبَّةَ وَغَسَلَ أَثَرَ الْخَلْقِ عَنكَ وَأَتَى الصَّفْرَةَ وَاصْنَعْ فِي عِمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجَّكَ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَنَا مَالِكُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَهُ قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ  
 السَّنَةِ رَأَيْتُ قَوْلَ اللَّهِ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ عَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا فَلَا أَرَى عَلَى أَحَدٍ  
 شَيْئًا أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا فَقَالَتْ عَائِشَةُ كَلَّا لَوْ كَانَتْ كَمَا تَقُولُ كَانَتْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا أَنَا أَنْزَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ وَالْإِنصَارُ  
 كَانُوا يَهْلُونَ لِمَنَاءَ وَكَانَتْ مَنَاءُ حَذًى وَقَدْ يَدُ وَكَانُوا يَحْرَجُونَ أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَنَزَلَ اللَّهُ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ عَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا زَادَ  
 سَفِينٌ وَابْنُ مَعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ قَالَ مَا أَتَى اللَّهُ حَجَّ أَمْرًا وَلَا عِمْرَتَهُ لَمْ يُطِيفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ بِأَيِّ مَتَى يَجْعَلُ الْمُعْتَمِرُ وَقَالَ عَطَاءُ  
 عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ أَصْحَابَهُ أَنْ يَجْعَلُوا عِمْرَةً وَيَطُوفُوا بِهَا يَقْصِرُوا وَيَحْلُوا حَدَّثَنَا اسْتَحْيَى بْنُ أَبِي رَاهِمٍ عَنْ جَدِّهِ عَزَّامِ بْنِ  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ أَعْمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْمَرْنَا مَعَهُ فَلَمَّا دَخَلَ مَكَةَ طَافَ وَطَفْنَا مَعَهُ فَأَتَى الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ وَأَتَيْنَاهَا  
 مَعَهُ وَكُنَّا نُسْتَرُّهُ مِنْ أَهْلِ مَكَةَ أَنْ يَرْمِيَهُ أَحَدٌ فَقَالَ لَهُ صَاحِبِي إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ قَالَ لَوْ قَالَ فَحَدَّثَنَا مَا قَالَ  
 لِحَدِيثِهِ قَالَ بَشِيرٌ وَالْحَدِيثُ بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لَا صُغْبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ شَنَا سَفِينٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ  
 دِينَارٍ قَالَ سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ فِي عِمْرَةٍ وَلَمْ يُطِيفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَتَى امْرَأَتَهُ فَقَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَافَ  
 بِالْبَيْتِ سَبْعًا صَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ قَالَ وَسَأَلْنَا جَابِرَ  
 ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ لَا يَقْرَبُهَا حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثَنَا عُذْرَةُ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ  
 ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْبَطْحَاءِ وَهُوَ مِينَعٌ فَقَالَ أَجَجْتِ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ بِهَا أَهَلَّتْ  
 قُلْتُ لَبَيْتِكَ يَا هَذَا لِكَاهِلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَحْسَنْتِ طُفَّ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ ثُمَّ رَجَلُ فَطُفَّتْ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ  
 ثُمَّ أَتَيْتِ امْرَأَةً مِنْ قَيْسٍ فَقُلْتُ رَأَيْتِ رَأْسِي ثُمَّ أَهَلَّتْ بِالْحَجِّ فَكُنْتُ أَفْتِي بِهِ حَتَّى كَانَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ فَقَالَ إِنْ أَخَذْنَا بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا  
 بِالْتِمَامِ وَإِنْ أَخَذْنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ لَمْ يَجْعَلْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ فَحَلَّهُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَنَا عُمَرُ وَعَنْ أَبِي

انزل عليه واتق بينهما قالت كان ما طفنا وأتيناها سبعت وعلى قال طاف في عمرته يأتي حج حلتها يأمر من صالح بن عيسى

العمرة لابد لها من الطواف والسعي بين الصفا والمروة وفير بيان فضيلة فدية من تركها قال ابن عسك  
 قوله أسوة حسنة قال الأكراني ما وجه المطابقة بين الجواب والسؤال قلت معناه لا يلزم له لأن رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم واجب المنابة وهو يتكلم من عمرته حتى سمي النبي قال القسطلاني في الرد على من قال إنه  
 يكمل من جميع ما يحرم عليه مجرد الطواف وهو مروي عن ابن عباس ١١٣ هـ قوله لا يقرب منها ما لا  
 يباشرها وهو يتكلم في التأكيد والمراد من المباشرة بالجماع ومقدمته لا مجرد القرب منها ١١٣ هـ قوله  
 وهو مبيتع بعن الميم وكسر النون وسكون التتمية أخره مجتمعة وهو كونه عن النزول بالبطحاء ١١٣ هـ قوله  
 كان في خلافته عمره زاد مسلم فقال له رجل يا أبا موسى رويك لبعض فتياك فانك لا تدري ما أحدثت إبراهيم بن  
 في الشك بحدك فقال يا إبراهيم اناس من كان أفتيناه فتيا فليتنزفان أمير المؤمنين قادم عليكم فاستموا به  
 قال فقد عرف فذكرت لذلك فقال ان اخذنا بكتاب الله الحديث والذي أكرهه عمر المشقة التي هي الاستناد  
 في الشرح ثم الحج من عام كما قاله النووي قال ثم انعقد الاجتماع على جواز من غير كراهة كذا في قس  
 ومربياته في ٢٩٩ مع بسط ١٣ أسماء الرجال عبد الله هو التيمسي مالك الإمام المدني  
 هشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام القرشي زاد سفيان قال الأكراني هو ابن عيينة وقال غيره هو  
 الثوري م وصله الطبري والبومعاني هو محمد بن غازم الضرير وصله مسلم كلاهما عن هشام هو ابن عروة المذكور  
 عن ابن عيينة عن عائشة ١٣ هـ باب متى يجز المعتمر الإسحق بن إبراهيم بن داود هو الروزي جرير بن  
 عبد الحميد الكوفي اسمعيل بن أبي خالد الحاسي الهجلي عبد الله بن أبي أوفى علقمة الأسلمي الصحابي  
 الحميدي عبد الله بن الزبير أبو بكر سفيان هو ابن عيينة السلمي عمرو هو ابن دينار المكي محمد بن بشير  
 العبدى البصرى عشد هو محمد بن جعفر البصرى شعبة هو ابن الجراح العنكي قيس بن مسلم الجدي الكوفي  
 طاروق بن شباب الحاسي الكوفي أحمد هو ابن عيسى التستري المصري وهو ابن صالح الطبري ابن  
 وهب عبد الله المصري حل اللغات

له قوله أثر الخلق - بفتح الخاء المعجمة  
 وتخفيف اللام المشددة ضرب من الطيب قوله اذ قال صفره بالجر عطف على المضاف اليه وبالرفع عطف  
 على المضاف والشك من الراوي ١٣ هـ قوله غطيط - بفتح الغين المعجمة وهو اليزيد والصوت الذي  
 فيه الجوهرة ١٢ هـ قوله البكر بفتح الموحدة وهو الفتح من الابل قوله لئلا سرى بكر الراء المشددة والمخففة  
 أي كسفت ١٣ هـ قوله واتق - امر من الانقاء وهو السطير ولا يذعن المشطى واتق من الاتقاء  
 بالتحوية المشددة وهو الحذر وهو يروي واتق من الانقاء وهو الرى ١٣ هـ قوله واصنع في عمرتك كما  
 تفنع في حجك - أي كسعتك في حجك من اجتناب المحرمات ومن اعان الحج الا الوقت فلا توفها والذى واركنا الرية  
 الاحرام والطواف والسعي والعلق او التقيير فير دلالة على ان كان يعرف اعمال الحج قبل ذلك وقال ابن العربي  
 كان نم كاتواني ابنا يمينه يتلقون الشيا وبسجنون الطيب في الاحرام اذا جوادوا نابتسا بلون في ذلك في  
 العمرة فاجرته النبي صلى الله عليه وسلم ان مجزها واحد وقال ابن بطال الطواغية وغير ما يمشرك فيه الحج والعمرة  
 كذا قال النووي وزاد ويستثنى من الاعمال ما ينحصر به الحج كذا في عمدة القارى للبيهقي ١٣ هـ قوله لساعة  
 بفتح الميم وتخفيف النون اسم صنم قول حذو قديداي ملاءير وقديدهم القات موضع بين مكة والمدنية ١٣ عمدة  
 القارى ١٣ هـ قوله تحرجون - يمين يحرجون من الأثم الذي في الطواف باعتقادهم او يحرجون لاجل  
 الطواف او معناه يتكلمون الحرج في الطواف ويرون فيه والمطابقة للجمعة في ان يصنع في عمرته كما يصنع في  
 حجه من السعي بين الصفا والمروة كذا في الفتح ومرا حديث مع بيانه في ص ١١٣ هـ قوله ويلطوفوا -  
 أي بالبيت وبين الصفا والمروة لان جابرا جزم بان المعتمر لا يلزم ان يقرب امرته حتى يطوف بين الصفا  
 والمروة ففهم من هذا ان المراد من الطواف اعم من الطواف بالبيت ومن الطواف بين الصفا والمروة وقال  
 ابن بطال لا العلم خلفا بين امرته الفتوى ان المعتمر لا يلزم حتى يطوف ويسعى ١٣ هـ قوله قال لا - أي لم يدخل  
 الكعبة في تلك العمرة وليس المراد لفي دخوله مطلقا لا ثبتت دخوله في غيره هذه الجملة ومطابقتها من حيث ان المعتمر  
 لا يكمل حتى يطوف بين الصفا والمروة ١٣ هـ قوله من نصب - قال الخطابي البيت القصر والقصب  
 الدر الجوف - ك قوله لا حسب بفتح المهلة والمجتمعة والموحدة الصياح والنصب بالنون النصب ومعنى نفي النصب  
 والنصب انما من بيت في الدنيا بجمع فيه الا ان كان بينهم صنم وعلية والاكاف في بنائه واصلاحه نصب  
 وتعب واجران قهوا ربل الجنة بجملة ذلك ليس فيسا من الآفات التي تعزى ابن الدنيا وفيه من الغواثر ان  
 ر قوله وان اخذنا بقول النبي صلى الله عليه وسلم فإنه لم يجعل الحج كان المراد بالقول مطلق السنة والفعل فهو من باب اطلاق القول على الفعل والله تعالى اعلم



تَعَجَّلْ اِلَى اَهْلِهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ اَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ اَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ اَسْلَمَ عَنْ اَبِيهِ قَالَ كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ  
 بِطَرِيقِ مَكَّةَ فَبَلَغَهُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ اَبِي عُبَيْدٍ شِدَّةَ وَجَعٍ فَاَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى كَانَ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّفَقِ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعَمَّةَ  
 جَمَعَ بَيْنَهُمَا ثُمَّ قَالَ اِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرَ اَخْرَجَ الْمَغْرِبَ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
**بَابُ الْحَصْرِ وَجَزَاءِ الصَّيْدِ وَقَوْلُهُ فَإِنْ أَحْصَرَ تَمَّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ** وَقَالَ  
 عَطَاءُ الْأَحْصَارِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يَحْبِسُهُ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَصْرًا لِأَنَّ النَّسَاءَ يَأْتِي الْأَحْصَرَ الْمَعْتَمِرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ  
 أَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو عَرَجَ إِلَى مَكَّةَ مَعْتَمِرًا فِي الْفِتْنَةِ قَالَ إِنْ صَدَّ دَمْرٌ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاهْلُ بَعْرَةَ مِنْ أَجْلِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَهْلُ بَعْرَةَ عَامَ الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ  
 ابْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَسَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَاهُ إِتْمَا كَلِمًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو لِي إِلَى نَزْلِ الْجَيْشِ  
 بِأَبْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَ لَا يُضِيرُكَ إِلَّا تَجْعَلَ الْعَامَ نَاخِفًا إِنْ جُمِعَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَقَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَالَ كُفْرًا  
 قُرَيْشٍ دُونَ الْبَيْتِ فَتَخَرَّجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدْيَهُ وَحَلَقَ رَأْسَهُ وَأَشْهَدَ كَمَا فِي قَدِ اُجْبِتْ عَمْرَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْطَلِقُ فَإِنْ خُلِيَ بَيْنِي  
 وَبَيْنَ الْبَيْتِ طُفْتُ وَإِنْ جِئْتُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَعَهُ فَاهْلُ بِالْبَعْرَةَ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ  
 قَالَ إِنَّمَا شَأْنُهُمَا وَاحِدٌ أَشْهَدُ كَمَا فِي قَدِ اُجْبِتْ حِجَّةً مَعَ عُمَرُو قِي فَمَرَّ حَتَّى مَنَّهُمَا حَتَّى حَلَّ يَوْمَ النَّحْرِ وَاهْدَى وَكَانَ يَقُولُ لَا يَجُزُّ حَتَّى  
 يَطُوفَ طَوَافًا وَاحِدًا يَوْمَ نِيدَ حُلَّ مَكَّةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ بَعْضَ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَهُ لَوْ أَقَمْتُ  
 بِهَذَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مَالِحٍ حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ سَالِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَدْ أَحْصَرَ رَسُولُ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَلَقَ رَأْسَهُ وَجَامَعَ نِسَاءَهُ وَتَخَرَّجَ هَدْيَهُ حَتَّى اعْتَمَرَ عَامًا قَبْلَ بَابِ الْإِحْصَارِ فِي الْحَجِّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَا  
 عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ أَلَيْسَ حَسْبَكُمْ سَنَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ حَبَسَ  
 أَحَدُكُمْ عَنِ الْحَجِّ قَطْفًا بِالْبَيْتِ وَيَا لَصَفَا وَالْمُرُوءَةِ ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى يَحْتَجَّ عَامًا قَبْلًا فِي هَدْيِهِ أَوْ يَصُومُ إِنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا وَ  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَنَا مَعَمَّرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا سَالِمٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ نَحْوَهُ بِأَبِ الْفَرَقِ فِي الْحَصْرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ  
 أَنَا مَعَمَّرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنِ الْمُسَوَّرَاتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ قَبْلَ أَنْ يَجْلِيَ وَأَمْرًا صَاحِبَهُ بِذَلِكَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 يَحْيَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ بَعْضَ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَهُ لَوْ أَقَمْتُ بِهَذَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مَالِحٍ حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ سَالِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَدْ أَحْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَلَقَ رَأْسَهُ وَجَامَعَ نِسَاءَهُ وَتَخَرَّجَ هَدْيَهُ حَتَّى اعْتَمَرَ عَامًا قَبْلَ بَابِ الْإِحْصَارِ فِي الْحَجِّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ أَلَيْسَ حَسْبَكُمْ سَنَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ حَبَسَ أَحَدُكُمْ عَنِ الْحَجِّ قَطْفًا بِالْبَيْتِ وَيَا لَصَفَا وَالْمُرُوءَةِ ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى يَحْتَجَّ عَامًا قَبْلًا فِي هَدْيِهِ أَوْ يَصُومُ إِنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَنَا مَعَمَّرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا سَالِمٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ نَحْوَهُ بِأَبِ الْفَرَقِ فِي الْحَصْرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَنَا مَعَمَّرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنِ الْمُسَوَّرَاتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ قَبْلَ أَنْ يَجْلِيَ وَأَمْرًا صَاحِبَهُ بِذَلِكَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ بَعْضَ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَهُ لَوْ أَقَمْتُ بِهَذَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مَالِحٍ حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ سَالِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَدْ أَحْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَلَقَ رَأْسَهُ وَجَامَعَ نِسَاءَهُ وَتَخَرَّجَ هَدْيَهُ حَتَّى اعْتَمَرَ عَامًا قَبْلَ بَابِ الْإِحْصَارِ فِي الْحَجِّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ أَلَيْسَ حَسْبَكُمْ سَنَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ حَبَسَ أَحَدُكُمْ عَنِ الْحَجِّ قَطْفًا بِالْبَيْتِ وَيَا لَصَفَا وَالْمُرُوءَةِ ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى يَحْتَجَّ عَامًا قَبْلًا فِي هَدْيِهِ أَوْ يَصُومُ إِنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا وَ

فَلْيَجْعَلْ إِبْرَاهِيمَ تَعَلَّى صَدَدْتُ صَنَعْتُ لَا يُضِيرُكَ الْعَمْرَةَ دَخَلَ ثَنِي قَالَ ثُمَّ أَنَا طَائِفٌ ثَنِي

معلمه والخطاب للمحصرين ومقتضاه ان الملق لا يقدم على التحرفي معلق قلت بلوغ الهدى المحل زمانا او مكانا  
 لا يستلزم نحوه ومحل بدى المحصر هو حيث احصر فقد بلغ مملد وبلغ ان صلح مملد بالهدى بغيره ونحوها وهي من  
 المحل لان الحرم انتهى قال العيني مذبح البهائم ان دم الاحصار يتوقف بالحرم وهو المكان لا يوم النحر وهو  
 الزمان لا طاق النفس ومنه الى يوسف ومحمد يتوقف بالزمان والمكان كما في الملق وفيه الثلاث في المحصر  
 بالحج وانما دم المحصر بالعمرة فلا يتوقف بالزمان بل بالعمرة وبالمدينة لا يتوقف بالعمرة الى يوسف ولا بد من  
 الملق بعد النحر لان عمره ان يخرج من اوداء المناسك لم يخرج من الملق وقال ابو عبيد بن عمير يتوقف بالذبح لا طاق  
 النص قال العيني ذبح صلح في المدينة اكثرها في الحرم كما ذكره الشيخ في المعاني نقلها عن المواهب اللدنية  
 ورجع ١٢ اسماء الرجال  
 باب المسافر اذا جازع بر السيرة السعيد بن ابي مريم اجمعي محمد بن جعفر بن ابي كثير المدني فهدى بن اسلم العدوي  
 مولى عمر بن عبد العزيز اسلم وهو مخضرم باب اذا احصر المعتزم عبد الله بن يوسف القيسى مالك  
 الامام المدني نافع مولى ابن عمر بن عبد الله المدني عبد الله بن محمد بن اسماء الضبي البصري يروي عن عمر  
 جوهر بن اسلم بن عبد الله الضبي نافع المذكور انفا موسى بن اسمعيل هو التبوذي جوهر بن نافع و  
 بعض بن عبد الله بن محمد موالا ان محمد هو الذي قاله مالك او هو ابن مسلم بن وادة او هو ابو جهم محمد بن ادریس  
 الرازي يروي عن صالح بن صالح المعصومي بن سلام الجبشجي بن ابي كثير الطائي مولا ابي بكر بن ابي اسحاق  
 باب الاحصار في الحج احمد بن محمد المعروف برواية عبد الله بن ابي اسحاق المروزي يونس هو ابن  
 يزيد الازدي البصري هو ابن شهاب سالم هو ابن عبد الله بن عمر باب النحر قبل المحمود هو  
 ابن غيلان عبد الرزاق هو ابن همام عمر هو ابن راشد عروة هو ابن الزبير السعدي هو ابن حمزة بن نوفل  
 القرظي محمد بن عبد الرحيم المعروف بصائفة حل اللغات اذا جدد به السيرة اي اذا اهتم به

له قوله جمع بينهما وهو يؤيد ما قال الحنفية من ان ما ورد  
 من الجمع بين الصلوتين فهو مع صورة لاحقة كما مر بحث في ٢٢٢ والاشارة علم بالصواب ١٣ قوله  
 باب المحصر يقيم الميم وسكون الراء الملهمة ولا يذوب ابواب بالجمع كذا في السطواني قال في  
 الدرر الاحصار لغة منع وشرا مع من ركن اذا احصر بعد او مرض او موت فمراك ذلك نقضه على التحليل فثبت بالمفرد  
 ما اوقعت فان لم يجد يبقى محرما حتى يجرد ويحلق بطواف انتهى قال العيني اختلف العلماء في المحصر باي شيء  
 يكون وباي معنى يكون فقال قوم وهم عطلة وبراءة الميم النخعي والثوري يكون المحصر بكل ما يس من مرض او غيره من  
 عدد وكسور وباب نقفة ونحوها مما يمنع عن المعنى الى البيت وهو قول ابو حنيفة واصحابه يروى ذلك عن ابن  
 عباس وابن مسعود وزيد بن ثابت وقال اخرون وهم البيت بن سعد وملك والشافعي واحمدوا اسحق  
 لا يكون الاحصار الا بالعدد فقط ولا يكون بالمرض انتهى ١٢ قوله في الفتنه اراد فتنه الجاهل من  
 نزل ما بين الزبير يقتال ١٣ قوله اهل بعرة زاد في رواية جوهر بن نافع من ذبي الحليفة وفي رواية ابواب  
 الماصية قابل بالعمرة من الدار المراد بالدار المنزل الذي نزل به ذبي الحليفة قيل يتحمل ان يراد بالدار التي بالمدينة  
 قلت معنى هذا التوفيق بينهما بان يقال ان اهل بالعمرة من داخل بيته ثم انظر ما بعد ان استقر بذبي الحليفة ١٤  
 قوله واشارتمكم الظاهر ان ادر تعليم من يريد الاقتداء به والاقا لفظ ليس بشرط كذا في السطواني والعيني  
 قوله ان شاء الله هذا بترك وليس بجعليق لانه كان جاهزا بالاحرام بقرينة اشهدكم ويتحمل ان يكون  
 منقطعا عما قبله ويكون ابتداء شرط والجراد المطلق ١٣ ع نس قوله لو اتممت بهذا جواب لو محذوف  
 تقديره لو اتممت في هذه السنة كان خيرا ونحو ذلك ويجوز ان يكون للمتنى فلا يجرى الى جواب ١٤  
 قوله نحر قبل ان يجلت وامر صاحبه بذلك قال انكر ما في فان قلت قال نعم ولا تتعلقوا برسولكم حتى يبلغ الهدى

وجواب اذا مقدر اي قد اذ يفعل اي يجمع بين الصلوتين ولا يحسن جعل جملة يجعل جواب اذا كما لا يخفى  
 وقوله ليس حسبكم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ غرضه رضوان الله تعالى عنه انكار الاشارة الى ان هذا لا تكفي بعض الاثمة لكن رد  
 بان سنة الاشارة صالحة ولذلك اخذ به بعض الاثمة ايضا وقال المحقق ابن حجر ما حاصله ان محتمل ان مراده بالسنة قياس من احصر من الحاجر على من احصر من المعتمرين  
 والاحصار عن العمرة هو الواقع للنبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون مراده بسنة نبيكم وما بعده شيئا سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم في حق من يحصل له ذلك وهو  
 حاجر او لا يخفى ان ابن عمر يبين السنة بقوله طاف بالبيت وبالصفا والخ والقياس على احصار النبي صلى الله عليه وسلم لا يفيد ذلك اذا كان في احصاره صلى الله عليه وسلم طواف  
 اصلا وانما كان نحر وحلق فينبغي ان يتعين الوجه الثاني ثم كلام ابن عمر لا يجرى في مطلق الاحصار عن الحج بل فيمن احصر بعد الوصول الى البيت كما لا يخفى والله تعالى اعلم

عبد الرحيم انا ابو بدير شجاع بن الوليد عن عمر بن محمد العمري قال وحدثنا عبد الله وسالمنا كذا عبد الله بن عمر فقال  
 خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم معتمرين فحال كفار قرينش دون البيت فخر رسول الله صلى الله عليه وسلم بدنه وخلق رأسه ياب  
 من قال ليس على المحصر يديل وقال روح عن شبل عن ابن ابي نجيم عن مجاهد عن ابن عباس انما البديل على من نقص حجه  
 بالتلذذ فاما من حبسه عذرا وغير ذلك فانه يحل ولا يرجع وان كان معه هدي وهو محصر تحره ان كان لا يستطيع ان يبعث به  
 وان استطاع ان يبعث به لم يحل حتى يبلغ الهدى حمله وقال مالك وغيره يفره هديه ويحلق في اي موضع كان ولا قضاء عليه  
 لان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بالحد يبيتة فحروا وحلقوا وحلوا من كل شئ قبل الطواف وقبل ان يصل الهدى الى البيت ثم  
 لم يذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر احدان يقضوا شيئا ولا يعودوا له والحد يبيتة خارج من الحرم حدثنا اسمعيل ثني مالك عن  
 نافع ان عبد الله بن عمر قال حين خرج الى مكة معتمرا في الفتنه ان صددت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم فاهل بعمرة من اجل ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اهل بعمرة عام الحد يبيتة ثلث عبد الله بن عمر نظري امره فقال  
 ما امرها الا واحد فالتفت الى اصحابه فقال ما امرها الا واحد اشهدكم اني قد اوجبت الحج مع العمرة ثم طاف لهما طوافا واحدا وراى  
 ان ذلك مجزئ عنه واهدى ياب قول الله فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك وهو غير  
 قاتا الصوم فثلاثة ايام حدثنا عبد الله بن يوسف ان مالك عن حميد بن قيس عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن  
 كعب بن عجرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لعنك اذك هو اذك قال نعم يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احلق  
 رأسك وصم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك بشاة ياب قول الله او صدقة وهي اطعام ستة مساكين حدثنا ابو نعيم  
 ثنا سيف ثني مجاهد سمعت عبد الرحمن بن ابي ليلى ان كعب بن عجرة حدثه قال وقف على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحد يبيتة و  
 رأسي يتهافت قبله فقال ابوءيك هو اذك قلت نعم قال فاحلق رأسك او احلق قال في نزلت هذه الآية فمن كان منكم مريضا او به  
 اذى من رأسه الى اخرها فقال النبي صلى الله عليه وسلم صم ثلاثة ايام او تصدق بفقر بين ستة او نسك مما تيسر ياب اطعام في  
 الفدية نصف صاع حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن الاضبهاني عن عبد الله بن معقل قال جلست الى كعب بن  
 عجرة فسألته عن الفدية فقال نزلت في خاصة وهي لكم عامة حبلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي فقال ما  
 كنت اري الوجع بلغ بك ما اري او ما كنت اري الجهد بلغ بك ما اري تجد شاة فقلت لا قال فصم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل  
 مسكين نصف صاع ياب الشك شاة حدثنا اسحق انار وروح ثنا شبل عن ابن ابي نجيم عن مجاهد ثني عبد الرحمن بن ابي ليلى  
 ناقص عدو يقضوا واحدا عجزنا فاما الصيام شاة او انسك بما تيسر يبلغ فقال ثنا

والفرق ثلثة اصح ١٣ قوله الجهد بفتح الجيم المشقة وقال النودى وطهر الجهد في المشقة لغته  
 ايضا وقال صاحب العين بالضم الطاقه وبالفتح المشقة ووح تعين الفتح هنا وفيه شك من الراوى بل قال  
 الوجع او الجهد كذا في العين وقس ١٢ قوله فقلت لا اى لا اجد فقال صم الجهد قال النودى ليس  
 المراد ان الصوم لا يجزئ الا لعدم الهدي بل هو محمول على ان سأل عن النسك فان وجهه باذنه بين  
 الثالث وان عدمه فهو مجزئ بين اثنين ١٢ عمدة القارى قوله نصف صاع اى من فح والدليل  
 عليه انه في رواية احمد بن حنبل عن شعبة نصف صاع واهصر من رواه بشر بن عمر عن شعبة نصف صاع  
 حظه فزيد على صفة العزق بين النعم وغيره فان قلت في رواية الطبراني عن احمد بن محمد الخزاز عن ابي  
 الوليد شيخ البخارى فيه لكل مسكين نصف صاع من قرئت المحفوظ عن شعبة انه قال في الحديث نصف  
 صاع من طعام والاختلاف عيني كونه ثمر او غيره من تعرف الرواة ١٢ عنى قوله الشك شاة  
 والمطابقة لما في الحديث او يدي شاة قال ابو عمر كل من ذكر النسك في هذا الحديث فغسرا انما ذكروا شاة وهو  
 امر خلاف فيه بين العلماء انتهى وما ورد في رواية ابي داود وغيره من لفظ البقرة فهو لا يساوى الصحيح وقد  
 قال شيخنا زين الدين لفظ البقرة منكر شاة ١٣ ملقط من العيني  
 اسماء الرجال ابو بدير شجاع بن الوليد بن قيس الكوفى عمر هو عمر بن محمد  
 ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب نافع هو ابن عبد الله المدنى مولى ابن عمر عبيد الله وسالمنا هما  
 ابنا عبد الله بن عمر ياب من قال الخ وقال روح هو ابن عباد ما وسلد اسحق بن راويه شبل  
 بكسر الميم وسكون الواو ابن عباد المكي اسمعيل هو ابن ابي اوس مالك الامام المدنى نافع مولى  
 ابن عمر ياب قول الله فمن كان الزعيمه بن يوسف التميمى مالك الامام المدنى محمد  
 ابن قيس المكي الاخرج القارى مجاهد هو ابن ابي جبر المغيرة بن الحر بن ابي يسى الانصارى المدنى ثم الكوفى  
 كعب بن عميرة الانصارى المدنى ابو محمد صالى مشهور باب قول الله وصدقوا ابو الونعيم الفضل بن كين  
 مجاهد ومن بعده تعدد موالا ان باب الاطعام في الفدية ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطباسى  
 شعبة هو ابن الجراح عبد الرحمن بن الاصبهاني هو عبد الرحمن بن عبد الله بن معقل بن مقرن  
 بكسر الراء المشددة التامى الكوفى ياب الشك شاة اسحاق هو ابن داود روح هو ابن عباد  
 شبل هو ابن عباد المكي ابن ابي نجيم هو عبد الله المكي  
 حل اللغات صددت منعته يتهافت متاذا





ابن ابي قتادة ان اباة حدثه قال انطلقنا مع النبي صلى الله عليه وآله عام الحديبية فاحرمنا صحابه ولم احرمة فاني نأ بعد وبقيته فتوجهنا نحوهم فبصرنا صحابي بحمار وحش فجعل بعضهم يضحك الي بعض فنظرت فرأيتة فحملت عليه الفرس فطعنته فاشيتة فاستغنتهم فابوا ان يعينوني فاكتنا منه ثم لحقت برسول الله صلى الله عليه وآله وحشينا ان نقتطع ارفع فرسي شأوا و اسير عليه شأوا فلقيت رجلا من بني غفار في جوف الليل فقلت له اين تترك رسول الله صلى الله عليه وآله فقال تركته بتبعته وهو قائل السقيا فلحقت برسول الله صلى الله عليه وآله حتى اتيتة فقلت يا رسول الله ان اصحابك ارسلوا يقرءون عليك السلام ورحمة الله اوانهم قد خشوا ان يقتطعهم العدو ودونك فانظرهم ففعلت يا رسول الله انا اصدقنا حمار وحش وان عندنا منه فاضلة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يصحابه كلوا وهم محرمون باب لا يعين المحرم الحلال في قتل الصيد حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان عن صالح بن كيسان عن ابي محمد سمع ابا قتادة قال كنا مع النبي صلى الله عليه وآله بالقاهرة على ثلث ح و ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن صالح بن كيسان عن ابي محمد عن ابي قتادة قال كنا مع النبي صلى الله عليه وآله بالقاهرة ومنا المحرم ومنا غير المحرم فرأيت اصحابي يتراون شيئا فنظرت فاذا حمار وحش يعني وقع سوطه فقالوا لا نعيناك عليه شيئا انا محرمون فتناولته فاخذته ثم اتيت الحمارين وراء الكمة فعقرته فاتيت به اصحابي فقال بعضهم كوا وقال بعضهم لا تاكلوا فاتيت به النبي صلى الله عليه وآله وهو امامنا فسألتة فقال كوا حلال قال لنا غيرنا ذهبوا الى صالح فاسأوه عن هذا وغيره وقد مر علينا ههنا باب لا يشير المحرم الى الصيد لكي يضطاد الحلال حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة ثنا عثمان هو ابن موهب اخبرني عبد الله بن ابي قتادة ان اباة اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وآله خرج حاجا فخر جوامعها فصرف طائفة منهم فيهم ابو قتادة فقال خذ واساحل البحر حتى نلتقي فاخذ واساحل البحر فلما انصرفوا احرموا كلهم الا ابا قتادة لم يحرم فيناهم يسرون اذرا واحمر وحش فحمل ابو قتادة على المحرم فعقر منها انا فانزلوا فاكلوا من لحم الصيد ونحن محرمون فحملنا ما بقي من لحم الاتان فلما اتوا رسول الله صلى الله عليه وآله قالوا يا رسول الله انا كنا احرما وقد كان ابو قتادة لم يحرم فرأينا حمر وحش فحمل عليها ابو قتادة فعقر منها انا فانزلنا فاكلنا من لحمها ثم قلنا انا كل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا ما بقي من لحمها قال انكم احد امرؤ ان يحمل عليها واشار اليها قالوا لا قال فكلوا ما بقي من لحمها باب اذا هدى للمحرم حمارا وحشيا حتى لم يقبل حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن الصعب بن جحامة الليثي انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وآله حمارا وحشيا وهم بالانواء او بودان فرد عليه فلما راى ما في وجهه قال انا لم نردده عليك الا انا حرم باب ما يقتل المحرم من الدواب حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح وعن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله اصعدنا حدثني ثنا نافع مولى ابي قتادة ثنا فوقه قل حلالا فسلوه الا ابو قتادة فبينما وقالوا صيد فقالوا وهو فردة لم نردده

وقال  
ابن  
الخطيب  
في  
الاجازة  
في  
الاصول  
في  
الاصول  
في  
الاصول

قررا كل صيد ابي قتادة قلت ذلك مذروح وهذا نفس الصيد كما مذروح الحلال مباح للمحرم ما لم يصد لاجل

او بدلالة وما الى من ذلك لا يصح مما ذكره المصنف ايضا ذكر قولنا ايضا للجمع بين الروايات قال العيني اخرج بر الشامي وطاوس وجمادى وجمادى بن زيد والثوري والبيهقي بن سعد وماك في رواية واخرج في رواية على ان المحرم لا يجزى لاجل صيد ذبح حلال قيل لانه انقصر في التعليل على كونه محرما فدل على ان سبب الانتزاع خاصة وهو قول علي بن عباس وابن عمر رضي الله تعالى عنهم وقال عطارد في رواية وسعيد بن جبيرة والوهيبي والبيهقي ومحمد بن احمد في رواية الصيد الذي اصطاده الحلال لا يحرم على المحرم ذكره العيني وصديقه ابي قتادة حجة واحتمة لم يذكر العيني احاديث اخرها ايضا وبسطه ١٣ هـ قوله جناح اي اثم وخرج وجناح بالرفع اسم ليس مؤخره ١٣ هـ

**اسماء الرجال** عبد الله بن محمد السدي سفيان بن عيينة السدلي صالح ابن كيسان المؤدب ابي محمد نافع مولى ابي قتادة ابا قتادة هو الحارث ويقال عمرو النعمان بن سبب الانصاري علي بن عبد الله المدني والباقون هم السابغون باب لا يشير المحرم الزمزمي بن اسمعيل التوزكي ابو عوانة الوصاح البشكري عثمان بن موهب البجلي المدني السبي باب اذا هدى للمحرم الزمزمي عبد الله بن يوسف التميمي مالك الامام المدني ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري باب ما يقتل المحرم عبد الله بن يوسف وملك تقدمنا نافع مولى ابن عمر عبد الله بن دينار العدوي مولى ابن عمر

**حل اللغات** الكمة بفتح تاء من مجزاة عقرته يعني قتلته امامنا اي قد امننا المحرم بقتلها جمع حمار عقر اي قتل الاتان الاثان من الحمار الواء جبل من عمل الفرع سى بذلك لما فيه من الواء وذات موضع بقرب الحقة او قرية جماعة من ناحية الغزاة جناح اثم على جمع وادبى ما يدب على وجه الارض ولو عبر بالحيوان لكان يشتمل الغراب والهداة كنه نظر الى جانب الاكثر ١٣ هـ بفتح المعجمة وسكون التميمية وفتح القاف موضع من بلاد بني غفار بين الحرمين ١٣ هـ

له قوله ان تقطع اي بقتل العدو عن النبي صلعم لانه بفتح ١٣ هـ قوله بالقاهرة بقات وحده مله خفيفة على ثلث مراحل من المدينة قبل السقيا بنحو ميل قال عياض كذا قيده الناس ككلم ورواه بعضهم عن البخاري بالفاء وهو يوم والصبوب بالقاهرة وزعم ابن اسحق في المغازي انها بقاء وجمود ذلك عليه ابن هشام ١٣ هـ قوله مسانير المحرم لانه ما غاف بينه وبين ما سبق انما يقتضي انحصار عدم الاحرام في ابي قتادة فقد يريد بقوله وسانير المحرم نفس فقط يدل على الاحاديث الدالة على الانحصار ١٣ هـ قوله يعني وقع سوطه قال الكرمانى لفظ يعني كلام الرواي تفسير لما يدل عليه لا نعيناك عليه يعني قالوا لا نعيناك على اخذ السوط معين وقع سوطه قال العيني قلت هذا التركيب لا يفتح الا بالاشياء المقدره تقدره فاذا حمار وحش فركبت فرسي واخذت الرمح والسوط فسطقت من السوط فقلت نا ولوني فتناولوا لا نعيناك عليه وكذا وقع في رواية ابي عوانة عن ابي واؤد الحارثي عن علي بن المديني انتهى ١٣ هـ قوله فتناولته فاخذته وفي رواية ابي عوانة فتناولته بشئ فاخذته وبهذا يندفع سوال الكرمانى في تناولها فائدة فاخذته قوله من وراه اكثر بفتحات وهي التل من مجزاة قوله كوا حلال مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف وظرفه في رواية ابي عوانة فقال كوا فهو حلال ويروي حلالا بالنصب فان صححت الرواية فهو منصوب على انه صفة مصدر محذوف اي اكل حلالا ١٣ هـ قوله خرج حاجا قال الاسعيلي هذا غلط فان الغنص كانت في عمرة ولما المزوج فكان في خلق كثر وكانوا كلهم على الهادة لا على ساهل البحر لعل الرواي الخروج محررا فبالاحرام عن الخ غلط قال ابن حجر غلط في ذلك بل هو على الجواز السابع وايضا فخرج في الاصل فصد البيت فكانت خراج قاصد البيست ولهذا يقال العمرة الحج الاصغر ١٣ هـ قوله بالابولاد بفتح الهزلة وسكون الموحدة والمدودان بفتح الواو وشدة الهاء وبالنون مكانان بين مكة والمدينة من اعمال الفرع قوله لم نردده وفي بعضها لم نردده قال عياض رواية الحمدتين فيه بفتح الدال وقال المحققون انه غلط والصواب منهما قولهم بفتح جمع حرام اسه محرمون ولا م التعليل محذوفه والسبب في ذلك ان نردده لعل من العسل الا بالاحرام فان قلت لم نردده وقد







ولا تُقربوه طيباً فإنه يبعث بهل **باب الإغتسال للمحرم** وقال ابن عباس يدخل المحرم الحمام ولم ير ابن عمر وعائشة بالحك بأساً حدثنا عبد الله بن يوسف أنا مالك بن زيد بن أسلم عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه ان عبد الله بن عباس والمسورين فخرمة اختلقا بالابواء فقال عبد الله بن عباس يغسل المحرم رأسه وقال المسور لا يغسل المحرم رأسه فأرسلني عبد الله بن عباس الى ابي ايوب الانصاري فوجدته يغتسل بين القريتين وهو مستر بثوب فسلمت عليه فقال من هذا فقلت انا عبد الله بن حنين ارسلني اليك عبد الله بن عباس يسألك كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم فوضع ابرايوب يده على الثوب فطأه حتى بدى رأسه ثم قال لا نسان يصب عليه اصيب فصب على رأسه ثم حرك رأسه بيديه فأقبل بها وادبر فقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل **باب لبس الخفين للمحرم** اذا لم يجد النعلين حدثنا ابو الوليد ثابته اخبرني عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن زيد قال سمعت ابن عباس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم من لم يجد النعلين فليلبس الخفين ومن لم يجد انزالاً فليلبس السراويل للمحرم حدثنا احمد بن يوسف ثنا ابراهيم بن سعد ثنا ابن شهاب عن سالم عن عبد الله بن سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يلبس المحرم من الثياب فقال لا يلبس القميص ولا العائم ولا السراويل ولا البرنس ولا ثوباً مسه زعفران ولا ورس وان لم يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعها حتى يكونا اسفل من الكعبين **باب اذا لم يجد انزالاً فليلبس السراويل** حدثنا احمد بن يوسف ثنا عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات فقال من لم يجد انزالاً فليلبس السراويل ومن لم يجد النعلين فليلبس الخفين **باب لبس السلاح للمحرم** وقال عكرمة اذا خشي العدو وليس السلاح واقتدى ولم يتأخ عليه في القدية حدثنا عبد الله عن اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء قال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة فابى اهل مكة ان يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم لا يدخل مكة سلاحاً الا في القراب **باب دخول الحرم ومكة** بغير احرام ودخل ابن عمر حلالاً وانما امر النبي صلى الله عليه وسلم بالاهل والاهل لمن اراد الحج والعمرة ولم يذكر الخطابين وغيرهم حدثنا مسلم ثنا وهيب ثنا ابن طاووس عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم

وغيرهم

العباس قلت العباس اسألك وقال سراويل المحرم القميص رسول الله لا يدخل مكة سلاحاً ولم يذكر الخطابين

له قوله بهل يعتم الياء من الابلال اي يرفع صوته بالتبعية وهي جملة وقعت حالاً من الضمير الذي في بعت الشا فبعت بهذا الحديث على بقاء احرام الميت في احرامه ولا يجوز ان يلبس الخيط ولا يخر رأسه ولا يلبس طيباً وقال احمد واسحق وقالوا الخنيفة والمالكية يتقطع الاحرام بموتة ويفعل بما يفعل بالحي وهو قول الاوزاعي وايضاً وجوابهم عن انه واقعه بين لا عموم فيها لان علل ذلك بقوله انه يبعث يوم القيمة بلها وهذا الامر لا يتحقق وجوده في غيره فيكون فاحا بذلك الرجل ولو استمر بقاؤه على احرامه لم يقضاه بقية من سنة ١٣ ع  
**٤٤** قوله باليك بأساً مطابقتهم من حيث ان في اليك من ازاله الا الذي كما في الغسل ١٣ قسرع  
**٤٥** قوله بالابواء بلغ الهزاة وسكون الموعدة موضع قريب من مكة والياء فيه بمعنى في اي اخلفنا وبها نازلان في الابلولة قوله الى ابي ايوب واسم خالد بن زيد بن كليب الانصاري وفي رواية ابن عبيد بن جريح بلغ الحملة وسكون الراد آخره جيم وهي قرية جامعة قريبة من الابلواء قوله بين القريتين بها جانبها البناء الذي على رأس البير لوضع خشب البكرة عليها وقد اختلف العلماء في نسل المحرم رأسه فذهب ابو حنيفة والثوري والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق الى انه لا بأس بذلك ووردت الرخصة بذلك عن عمر بن الخطاب وابن عباس وجابر وعليه الجمهور ومجموع حديث الباب وكان مالك يكره ذلك للمحرم وذكر ابن عبد الله بن عمر كان لا يلبس رأسه الا من احتلام ١٣ ع  
**٤٦** قوله فليلبس السراويل الى قال النبي قال القريظي اخذ بناهوا احدنا جاز ليس الخنف والسراويل للمحرم الذي لا يجد النعل والاوزاعي حالها واشترط الجمهور قطع الخنف ونفق السراويل ولو لبس ثياباً منها على حاله لزمته القدية لم يثبت ابن عمر وليقطعها حتى يكونا اسفل من الكعبين وقد قلنا ان المطلق لها محمول على المقيد لا ستموها في الحكم والاصح عندنا في جواز لبس السراويل بخير فتق كقول احمد واشترط الفلق محمد بن الحسن واما المرحوم وطائفة وعن ابن حنيفة منع السراويل للمحرم مطلقاً ومنه عن مالك وقال ابو بكر الرازي من اصحابنا يجوز لبسه وعليه القدية انتهى كلام ابي اسحق قال الطحاوي انما نقل لا يلبس الخفين اذا لم يجد النعلين ولا السراويل اذا لم يجد انزالاً ولو قلنا ذلك كنا نملين لهذا الحديث نعم او جينا عليه مع ذلك الكفاية بالدرائل القائمة الموجبة لذلك ثم قال هذا قول ابن حنيفة والابن يوسف ومحمد انتهى كلامه فمختر مشغولان للمقابلة ١٣ ع  
**٤٧** قوله اذا خشي العدو الضمير في خشي يرجع الى المحرم بدلالة القرينة قوله واقتدى اي اعطى القدية وقال ابن بطال اجاز مالك والشافعي حمل السلاح للمحرم في الحج والعمرة وكره الحسن قوله ولم يتأخ عليه في القدية بلغظ الجمهور من كلام البخاري اي لم يتأخ عليه قوله واقتدى يعني لم يقل احد غيره لوجوب القدية عليه قال النووي لعل اذا كان محرم فلا يكون مخالفاً لما جازته ويقضى كلام البخاري انه لو لبس السلاح عند خشيته وخولف في وجوب القدية ١٣ ع  
**٤٨** قوله اسألك كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه الخ هذا لا يتخلو عن اشكال لان الخلاف بينهما كان في اصل الغسل لاني كيفيته فالظاهر ان اسأله كان للسؤال عن اصله الا ان يقال ارسله ليسأله عن الكيفية على تقدير جواز الاصل فلما علم جواز الاصل بعبارة ابي ايوب سكت عنه وسأل عن الكيفية لكن يقال محل الخلاف كان الغسل بلا احتلام فمن اين علم بجرد فعل ابي ايوب جواز ذلك الا ان يقال لعله علم ذلك الا ان يقال لعله علم ذلك بقرائن وامارات والله تعالى اعلم قوله فابى اهل مكة ان يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم الظاهر ان هذه الواقعة كانت في عمرة القضية وكذا هذه المقاضاة كانت هناك وظاهر كلام القسطلاني يفيد ان الواقعة كانت في عمرة القضية الا ان المقاضاة كانت في عمرة الحديبية وهذا غير مستقيم لان عمرة الحديبية كانت قبل عمرة القضية فلا يصلح

قوله اسألك كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه الخ هذا لا يتخلو عن اشكال لان الخلاف بينهما كان في اصل الغسل لاني كيفيته فالظاهر ان اسأله كان للسؤال عن اصله الا ان يقال ارسله ليسأله عن الكيفية على تقدير جواز الاصل فلما علم جواز الاصل بعبارة ابي ايوب سكت عنه وسأل عن الكيفية لكن يقال محل الخلاف كان الغسل بلا احتلام فمن اين علم بجرد فعل ابي ايوب جواز ذلك الا ان يقال لعله علم ذلك بقرائن وامارات والله تعالى اعلم قوله فابى اهل مكة ان يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم الظاهر ان هذه الواقعة كانت في عمرة القضية وكذا هذه المقاضاة كانت هناك وظاهر كلام القسطلاني يفيد ان الواقعة كانت في عمرة القضية الا ان المقاضاة كانت في عمرة الحديبية وهذا غير مستقيم لان عمرة الحديبية كانت قبل عمرة القضية فلا يصلح

حتى تأمناهم على انما لا يخفى فتأمل

عليه وسلم وقت لاهل المدينة ذالحليفة ولاهل نجد قرن المنازل ولاهل اليمن الملمه من لهن ولكل ات اتي عليهم من غيرهن  
 من اراد الحج والعمرة فمن كان دون ذلك فمن حيث انشأ حتى اهل مكة من مكة حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب  
 عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح وعلى رأسه المغفر فأتاه رجل فقال ان ابن عطل متعلق  
 بأستار الكعبة فقال اقتلوه بأب اذا حرم جاهلا وعليه قميص وقال عطاء اذا تطيب اولىس جاهلا وناسيا فلا كفارة عليه  
 حدثنا ابو الوليد ثنا عطاء ثنى صفوان بن يحيى عن ابيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فأتاه رجل عليه جبة وعليها أثر  
 صفرة او نحوه وكان عمر يقول لي تحب اذا نزل عليه الوحي ان تراه فنزل عليه ثم سرتي عنه فقال اصنع في عمرتك ما تصنع في تحك  
 وعرض رجل يده على النبي صلى الله عليه وسلم فابطله النبي صلى الله عليه وسلم باب المحرم يموت بعرفة ولم يأمروا النبي صلى الله عليه وسلم ان يؤدى  
 عنه بقية الحج حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بينا  
 رجل واقف مع النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة اذ وقع عن راحلته فوقصته او قال فاقصته فقال النبي صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء  
 وسدر وكفون في ثوبين او قال في ثوبيه ولا تخمر وارأسه ولا تحتطوه فات الله ببعثته يوم القيمة يلقى حدثنا سليمان بن  
 حرب ثنا حماد بن زيد عن ابيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بينا رجل واقف مع النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة اذ وقع  
 عن راحلته فوقصته او قال فاقصته فقال النبي صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفون في ثوبين ولا تمسوه طيبا ولا تخمروا  
 رأسه ولا تحتطوه فات الله ببعثته يوم القيمة ملتبيا باب سنة المحرم اذ مات حدثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا هشيم انا ابو  
 بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رجلا كان مع النبي صلى الله عليه وسلم فاقصته ناقته وهو محرم فمات فقال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفون في ثوبيه ولا تمسوه بطيب ولا تخمروا رأسه فانه يبعث يوم القيمة ملتبيا باب  
 الحج والنذر عن الميت والرجل يحج عن المرأة حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير  
 عن ابن عباس ان امرأة من جهمينة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان ابي نذرت ان تحج فلم تحج حتى ماتت افأحج عنها  
 قال يحيى عنها اريت لو كان على ابيك دين اكنت قاضية اقضوا الله فالله احق بالوفاء باب الحج عن لا يستطيع الثبوت على  
 الراحلة حدثنا ابو عاصم عن ابن جديج عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن ابن عباس عن الفضل بن عباس ان امرأة  
 قالت حررتنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة ثنا ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن ابن عباس قال جاءت امرأة  
 من حثعم عام حجة الوداع فقالت يا رسول الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت ابي شيخا كبيرا لا يستطيع ان يستوف  
 على الراحلة فهل يقضى عنه ان أحج عنه قال نعم باب حج المرأة عن الرجل حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن

يللم من غيرهم فمن جاء يعلى بن أمية رسول الله بينا والنذر نعت يحيى قاضيته ما

بمخرج من ثلثة وهو قول النخعي وعندنا الشافعي من رأس مالك في الصحيح قال الشيخ في المعاني من مات وفي  
 وقت من الثلثة من ج او غيره فاذ يجب قنأوا من رأس مالهما على الميراث والوصايا بها عند الشافعي وعندنا  
 انها يجوز بالوصية والائتاق ١٣ هـ قوله لا يستطيع صفة او مال قوله فقل يحيى اي يجزي او يكفي او ينفذ  
 فيه جواز النيابة عن العاجز قال اصحابنا من قدر على الحج بهدنه لم يجز له ان يحج عنه ولو جاز عن غير الازدول مثل  
 الزمانه والهي جازان من حج عنه وان كان يزول كالمريض والمجنون فان استمر الموت بجزءه وان زال لا يجزئه ويلزم  
 حجة الاسلام ١٣ عمدة القارى  
 الخ ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي همام هو ابن يحيى بن دينار العوزي الازدي البصري عطاء هو  
 ابن ابي رباح المكي صفوان بن يحيى يروي عن ابيه يحيى بن ابي سلمة بن حرب الواشلي الازدي قاضي مكة  
 حماد بن زيد هو ابن درهم البجلي الازدي سعيد بن جبير الازدي هو ابن ابي سلمة بن حرب ومن يروي  
 مروا الآن باب سنة المحرم الا يعقوب بن ابراهيم الازدي هشيم هو ابن بشير مصفر بن السلي الواسطي  
 ابو بشر هو جعفر بن اياس البشكري البصري باب الحج والنذر الخ موسى بن اسمعيل المنعري البزازي  
 ابو عوانة هو الوضاح البشكري لبيد بشرو وسعيد بن جبير نقدا. باب الحج عن لا يستطيع الازدول  
 الضحاك النبيل ابن جزيج عبد الملك الاسوي ابن شهاب الزهري سليمان بن يسار المدني مولى يونس بن  
 موسى بن اسمعيل البزازي عبد العزيز بن ابي سلمة المازني باب حج المرأة عن الرجل الخ عبد الله  
 ابن سلمة القتيبي مالك الامام المدني

له قوله من  
 اول الحج والعمرة. غير المطابقة للزجر حيث خصص لمزيد بها المواقيت والمديت مر بعبارة في ص ٢٩ قوله الم طال  
 في القاموس يلم او الم او يرم او يرمقات البين جبل على مرتلتين من مكة ١٣ هـ قوله ابن عطل الى قوله  
 فاقتلوه. فقتل ابو البرزة وشاره فيه سعيد بن حريث وقيل القاتل لسعيد بن ذؤيب وقيل الزبير بن العوام و  
 كان قتل بين القام ويزم واما امر بقتله لان كان مسلما فانه مشركا وكانت لريقتان كفيضان لهما ابي صلعم وانه  
 قتل مسلما كان يخدمه فان قتل كيف قتل متعلقا باستار الكعبة وقد ثبت من دخل المسجد فهو من قتل فعمل  
 الرسول مخصص له. كذا في نس ك ع ١٣ هـ قوله فلا كفارة عليه. وفيه قال الشافعي وعندنا في منيفه واصحابه  
 تجب الغزيرة بالكلية ناسيا وناسيا قياسا على الاكل في الصلوة ١٢ هـ قوله فانزع ثيبتة  
 سه واحدة الثيابي قوله فابطل اي جعله هدر الادوية فير لانه جفرا فاعا لعا فلان قتل الزجر في القميص  
 والمذكور في الحديث البية قلت حكما واحدا وكيف لا ابو البرزة قميص مع شئ آخر ١٣ هـ قوله فوقصته  
 بلغ الواو والقاف والصاد المهله قوله او قال شك من الراوي فاقصته بهزة معقوفة ففاف ساكنة فهبتان فتوقان يعني  
 كسرت واحدة عطف قال في نس والمطابقة من حيث انه صلعم لم يامر فيه بان يؤدى عنه بقية الحج كذا في العينة  
 ومربان في الصفة سالما بقية ١٣ هـ قوله والرجل. بالجر عطف على المجرور لانه قبله والترجمة شتملة على  
 حكيم ١٣ هـ. قوله اقضوا الله. قال ابن بطال فالب المرأة بخطاب دخل فيه الرجال والنساء و  
 هو قوله اقضوا الله انتهى في هذه الجملة طاب الحديث للجزائري في من الترجمة ايضا قال مالك والبيهت لا يح احد  
 عن احد الا من يست لم يحج الا لا يوجب من فرضه فان اوصى الميت بذلك فعندنا في منيفه وملك

قوله وعلى رأسه المغفر الخ استدلال به على جواز الدخول في مكة بلا احرام لمن لم يكن مراده احد التوسكين ولعل من لا يجوز  
 ذلك يحمل على ان منشأ ذلك الاحرام هو حرم مكة وقد احلت له تلك الساعة والله تعالى اعلم ولعل المتأمل يعرف ان هذا ليس عين ما ذكره الطحاوي وقد نقلناه  
 عنه مع الرد عليه فانهم قوله باب اذا احرم جاهلا الخ لا يخفى ان الحديث الذي ذكره في الباب ليس له مساس بالمطلب فان الرجل هناك فعل ما فعل قبل تقرر الحكم  
 ونزول الوحي ولا قائل بوجود الكفارة في فعله ما حبه قبل تقرر الحكم ونزول الوحي وانما الكفارة في فعل الجاهل والناسي بعد تقرر الحكم هذا ما خطر بالبال ثم  
 رابت الشراخ تعرضوا لثل هذا الكلام نقلا عن ابن المنير فله الحمد على الوفاق اه سندي



زوجها وكان لنا ضحان حج علي احدهما والاخر يسقي ارضنا قال فان عمره في رمضان تقضى حجة او حجة معي رواه ابن جريح عن  
 عطاء قال سمعت ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عبد الكريم عن عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 حدثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن قرعة مولى زياد قال سمعت ابا سعيد وقد غزا مع النبي صلى الله  
 عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة قال اربع سمعتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم فاعجبني  
 وانقضى ان لا تسافر امرأة مسيرة يوقين ليس معها زوجها واذ وحرم ولا صوم يومين الفطر والاضحى ولا صلوة بعد صلاة تين بعد  
 العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا تشد الرحال الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام ومسجدى والمسجد  
 الاقصى باب من نذر المشى الى الكعبة حدثنا محمد بن سلامنا الفزاري عن حميد الطويل قال حدثني ثابت عن انس ان النبي  
 صلى الله عليه وسلم راي شيخا يهاذي بين ابنيه قال ما بال هذا قالوا نذر ان يشي قال ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغنى وامره  
 ان يركب حدثنا ابراهيم بن موسى انا هشام بن يوسف ان ابن جريح اخبرهم قال اخبرني سعيد بن ابى ايوب ان يزيد بن  
 ابى حبيب اخبره ان ابا الخير حدثه عن عقبه بن عامر قال نذرت ان تمشى الى بيت الله وامرتني ان استفتي لها النبي  
 صلى الله عليه وسلم فاستفتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لتمش ولتركب قال وكان ابو الخير لا يفرق عقبة قال ابو عبد الله وثنا ابو عمير  
 عن ابن جريح عن يحيى بن ابى ايوب عن يزيد بن ابى حبيب عن ابى الخير عن عقبة فذكر الحديث لشمس الرحمن الرحيم  
**فصائل المدينة** باب حرم المدينة حدثنا ابو النعمان ثنا ثابت بن يزيد ثنا عاصم ابو عبد الرحمن الاحول عن انس  
 ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المدينة حرم من كذا الى كذا ويقطع شجرها ولا يتحدث فيها حدث من احدث فيها حدثا  
 فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين حدثنا ابو عمر ثنا عبد الوارث عن ابى التياح عن انس قال قده النبي صلى الله عليه وسلم  
 المدينة وامر ببناء المسجد فقال يا بى التجار ائمنوني قالوا لا نطلب ثمنه الا الى الله فامر بقبور المشركين فنيشت ثم بالحرب فسويت  
 وبالنخل فقطع فصقوا النخل قبلة المسجد حدثنا اسمعيل بن عبد الله ثنى اخى عن سليمان بن عبد الله بن عمر عن سعيد  
 المقبرى عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حرم ما بين ابى المدينة على لساني قال واتى النبي صلى الله عليه وسلم بنى حارثة فقال  
 اراكم يا بنى حارثة قد خرجتم من الحرم ثم التفت فقال بل انتم فيه حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن ثنا سفليان عن ابي عيش  
 عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن علي قال ما عندنا ثنى الكتاب الله وهذه الصحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم المدينة حرم ما بين

ناظم تقضى حجة معي اخذتهم ذوقهم محرم مسجد فاستفتيتك لتمشى فضيلة باب حرم المدينة باب ما جاء

فقالوا من عمر بن المشى فلا يهدى عليه ودوى عن علي وابن عمر من نذر المشى الى بيت الترتما الى فخر منزه يمشى  
 ما استطاع فاذا جردك داهى شاة وهو قول عطاء والحسن والابو حنيفة وكذا ان ركب وهو جرحا جزو  
 يفرغ من يمينه لحنه كاه الطواوى وقال الشافعى الهدي في هذه الاحتياط وجتمه قوله صلى الله عليه وسلم فتركب  
 ولتد وقال ماك يعوق ويمشى ما ركب وعليه الهدي وهو روى عن ابن عباس ايضا ودوى عن النخعي وابن  
 المسيب كذا فى العنى ١٣ **ك** قوله لا يتحدث فيها الزميتها المفعول اى لا يجعل فيها مخالف للكتاب  
 والسنة ١٢ **هـ** قوله حرم ما بين لاتبى المدينة الخ ارجع به الاهرى والشافعى ومالك واعمرو  
 اسحق وقالوا المدينة لحرم فلا يجوز قطع شجرها ولا اغذ صيدها ولكنه لا يجب الجزاء فيه عندهم وقال الثورى وابن  
 المبارك والابو حنيفة وصاحبه ليس للمدينة حرم كما كان مكة واجابوا عن الحديث بارضى الله عليه وسلم ما اراد  
 بذلك تحريم صيد المدينة وشجرها انما اراد بذلك بقا ذرية المدينة ليستطوبوا وبيا لغوها وذكره العين وبسطه  
 ويدل عليه حديث الثور ونحوه ١٣ **و** قوله ما بين ما بين المدينة والالف والهزة والراء وهو جبل  
 بالمدينة ويردى ما بين يمدون الالف قال عياض الزروة البخارى ذكره ابو عير قاله العنى قوله الى كذا فى  
 سلم الى ثور وهو ايضا جبل بالمدينة كما حققه فى القاموس ١٢

**اسماء الرجال** رواه ابن جريح هو عبد الملك بن عبد العزيز فيها سبق موصول الى عزة  
 رمضان عطاء هو ابن ابى بباح وقال عبيد الله بن عمرو الرقى مما وصله ابن ماجه عبد الكريم هو ابن مالك  
 الجزرى سليمان بن حرب الواسطى البصرى قاضى مكة متعصبه هو ابن الجراح عبد الملك بن عمر حليف  
 بنى عدى الكوفى باب من نذر المشى الى الكعبة الفزاري هو مروان بن معاوية شقيق قبيل هو ابو اسرايل  
 وقيل اسم قيس وقيل قيس ابراهيم بن موسى بن يزيد التيمي الغزاه هشام بن يوسف بن عبد الرحمن  
 ابن جريح هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح بن عبد الله بن عبيد بن جريح بن عامر الجعفى البوعاصم هو النخيل  
 النخاك ابن جريح مران يحيى بن ابى الياس القاضى البصرى يزيد بن ابى حبيب ومن بعده  
 تقدموا باب حرم المدينة ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى ثابت بن يزيد الاحول البصرى ابو عمر  
 هو عبد الله بن عمرو بن ابى الجراح المصطفى المقعد عبد الوارث بن سعيد العنزى البصرى ابى التياح هو  
 يزيد بن حميد الضبى اسمعيل بن عبد الله الاوىسى محمد بن بشارة الملقب ببندار عبد الرحمن بن ممدى العجوى  
 الاعشى سليمان بن مهران ابراهيم التيمي هو ابن يزيد بن شريك يروى عن ابيه يزيد بن جريح  
**حل اللغات** انقضى اى اجتمعت بها من المادة وهى المشى بين اثنين معتمدا علىهما  
 انما منونى اى باليونى باليمن عائرجيل بالمدينة اخفر من الاخفاد وهو نقص العمدة ١٢

له قوله ناضحان فى حرم المدينة فامر واقرة فقالوا حرم وقال  
 وفى مرة رمضان كان لنا ناضح ومسلم ناضحان والاضح اهل يستحق عليه ١٣ **د** قوله ان عمره  
 فى رمضان تقضى حجة يعنى فى الثواب وليس المراد ان العرة تقضى بها فرض الحج وان كان ظاهره يشير بذلك  
 بل هو من باب الباطن والحق ان قصه بالكل للترغيب فيه ومطابقة للترجمه فى قوله ما منك من الحج  
 ومر الحديث فى ح ٣٢٢ **هـ** قوله فاجبتى واقتنى بلغ الهزة المدودة وفتح النون وسكون القات  
 صيغة جمع المؤنث الماضى اى اجبتى اى الارباع وهو من عطف الشئ على مرادفه نحو انما اشكوا بشى وحزنى الى الشد  
 ١٢ قسطلانى **و** قوله مسيرة لومين وفى حديث ابن عمر التقييد بثلاثة ايام وفى حديث ابى هريرة يوم  
 وليلة وقد افترق العلماء بالملحق لاختلاف التقييدات قال الثورى ليس المراد من التمديد ظاهره بل كل ما يسهى  
 سفره فامرته منية عنده الابا لحم قاله القسطلانى ولا شك ان الاحتياط فى ذلك لكن مرفضة بحث عن الطواوس فى  
 ص ٢٢٢ قال العنى والمطابقة تؤمن من قوله لا تسافر امرأة الا فى السفر مع من ان يكون مع غيره انتهى مختصرا ١٣  
**هـ** قوله لا تشد الرحال الخ قال الشيخ عبد الحق المحدث الدهلوى فى اللغات شرح المشكوة شذرا رحال  
 كناية عن السفر الى بقصد موضع بقية التقرب الى الله الا احدهن الشئ عظيم الشان فان ما سواها نساوى فى  
 افضل ففى اى مسجد يعلى كتب له مثل ما فى غيره بخلاف المساجد الثلاثة لما بين الله ان على لسان رسول الله  
 عليه وسلم فى مقادير كضعيف الثواب المصلى فى كل منها ثم المراد ان لا يرمل من حيث قصد ذوات الامكنة واما ان  
 كان اليها حاجة من تعلم العلم او نحو ذلك فذلك شئ آخر فظاهره العنى عن المسافرة الى موضع سوى هذه المواضع  
 قيل المراد ان لا يجب قصد ما سوى المساجد الثلاثة بالنزول ولا يتعدى النزول الى اهل الوفاة واختلف فى شد  
 الرحال الى قبور الصالحين والى المواضع الفاخرة فموجى وكذا فى مجمع البحار وقيل المراد ان لا تشد الرحال ولا يسافر  
 الى مسجد من المساجد الا الى المساجد الثلاثة لان المستثنى منى المستثنى المفرغ يجب ان يكون من جنس  
 المستثنى فاذا استثنى المساجد الثلاثة يفتى ان يكون المستثنى منها ايضا مشا جده هذا كما ترى فوجرح من ولكن  
 المعنى المتبادر الى الفهم عند الانصاف هو انى من السفر الى مكان الا المساجد الثلاثة والامكنة من جنس المساجد  
 جنس بعيد ولا يجب فى المستثنى المفرغ ان يكون جنسا قريبا للمستثنى ويمكن ان يقال المراد بيان الاهتمام بشان  
 الارحال الى ابقاع الثلث المبكره وايقاظها فى الفضل والمبالغة فى بيان فضلها ومزيتها على ما عداها يعنى لو شاة  
 احداث يركب السفر يفتى ان يسافر اليها ويهتم بشانها كونها افضل ابقاع والله اعلم انتهى كلام الشيخ فى  
 اللغات بلا تفسير ١٣ **و** قوله وامره ان يركب واجت اهل الظاهر من الحديث ومحدث عقبة الا فى

على وزايد به ما فى سندا احمد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفتى



عائرا الى كذا من احدث فيها حدثا واواى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل وقال  
 ذمة المسلمين واحدة فمن اخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل ومن تولى قوما بغير  
 اذن مولاهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل قال ابو عبد الله عدل فداء باب فضل  
 المدينة وانها تنفى الناس حدثا عدا الله بن يوسف انا مالك عن يحيى بن سعيد قال سمعت ابا الجباب سعيد بن يسار يقول  
 سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت بقريه تاكل القرى يقولون يثرب وهى المدينة تنفى الناس كما ينفى الكيد  
 حيث الحديد باب المدينة طابة حدثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان بن عمرو بن يحيى عن عيسى بن سهل بن سعد عن  
 ابي حميد قال اقبلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك حتى اشر فناعلى المدينة فقال هذه طابة باب اوتى المدينة حدثنا  
 عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة انه كان يقول لو رأيت الظباء بالمدينة ترتع  
 ما دعتها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين لابتيها حرام باب من رغب عن المدينة حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن  
 الزهري اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يتروكون المدينة على خير ما كانت لا  
 يغشها الا العوا في يريد عول في الطير والسباع واخر من يخثر راغيبان من مزينة يريدان المدينة ينعمان بغنمهما فيجدانها وحشا  
 حتى اذا بلغا ثنية الوداع خزا على وجوهها حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن  
 الزبير عن سفليان بن ابي زهير انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يفتن اليمن فيأتي قوم يبسون فيتحملون باهلهم من  
 اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وتفتن الشام فيأتي قوم يبسون فيتحملون باهلهم ومن اطاعهم والمدينة خير  
 لهم لو كانوا يعلمون ويفتن العراق فيأتي قوم يبسون فيتحملون باهلهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون باب  
 الايمان يارزالي المدينة حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض ثنا عبيد الله عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص  
 ابن عاصم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الايمان ليأرزالي المدينة كما تارز الحية الى حجرها باب اثم من  
 كاد اهل المدينة حدثنا الحسين بن حريش انا الفضل عن جعيد عن عائشة بنت سعد قالت سمعت سعدا قال سمعت النبي

عنا  
 الاعراب  
 الاعراب  
 السباع والطير  
 هي بنت سعد

او من نوحهم وروى يتركون بياء الغيبة ودرج الشريفي ١٢ فتح الباري لله قوله على ضربا كانت راي على  
 احسن حال كانت عليه من قبل قال القرطبي تبعنا ليعاش وقد وجد ذلك من انقلبت الثلاثة عنها الى الشام ثم  
 الى العراق وتقلبت عليها العرب وحملت من اهلها وبقيت اكثر ثمارها للعوا في قال النووي المتنازلان هذا الزك  
 يكون في آخر الزمان عند قيام الساعة وروى عنه قصة الراغبين كذا في ١٢ لله قوله واخر من يخثر  
 اى يساق ويحلى من الوطن قوله من مزينة يعتم الميم قبيلة من مضر قوله ينعمان بكر العين المملة بعد باقات  
 اى يصيغان بغنمها يسوقها قوله فيجدانها وحشا اى يجدان اهلها وحشا جمع وحش او يجدان المدينة ذات  
 وحش وروى وحشا يقع الواو اى يجدانها خالية ليس بها احد كذا في ١٢ لله قوله يبسون  
 يقع التحية وكسر الموحدة وتشديد السين المملة من باب ضرب ونفوس من الافعال ايضا اى يسوقون دوابهم الى  
 المدينة ١٢ فتح ١٢ لله قوله ان الايمان يارزالي المدينة ١٢ فتح الباري لله قوله على ضربا كانت راي على  
 المدينة لا يتايا الا مؤمن وانما يسوقه اليها ايمان ومهنة في النبي صلعم فكان الايمان يرضع اليها كما فرخ منها اولاد  
 منها تمشي كما تمشي الاربع من جربانهم اذا راها عايشى رجعت الى حجرها ١٢ لله قوله اشرف اى نظرن مكان  
 مرتفع قوله على اطم العنقيتين والجمع الطام وى الحصون التى تبني باجارة وقيل كل بيت مربع مسطوح قوله ضلال  
 يوتجى اى اوجبا يان تكون الفتنة مثلت لرحمى رايها ١٢ فتح ١٢ اسماء الرجال  
 باب المدينة طابة خالد بن مخلد الجبلى الكوفى سليمان بن بلال القيسى القرشى عمرو بن يحيى بن عمارة  
 الانصاري ابي حميد عبدالرحمن الساعدي باب من رغب عن المدينة ابواليمان الحكيم بن نافع شبيب  
 سوان بن ابي حمزة باب الايمان يارزه الى المدينة ابراهيم بن المنذر الخزازي النسي بن عياض ابو هريرة الخزازي  
 عبيد الله بن عمر العري حبيب بن عبد الرحمن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب باب اثم  
 من كاد اهل المدينة حسين بن حريش المروزي الفضل بن موسى السينا بن جعيد بن عبد الرحمن بن اوس  
 تاكل القرى  
 حل اللغات  
 تغلبها المكبرزق ينفع فيه المراد خبث الحديد وسخه الذي تحجره النار انظباء بكسر الظاء ومدودا جمع طيبى  
 لا يغشهاهاى لا يسكنها العوات جمع عافية التى تغلب اقواتها بتعقبات اى يصيغان ثنية الوداع ١٢  
 عقبة عندهم المدينة لان الخارج من المدينة يمشى معه المودعون اليها ١٢

له قوله ذمة المسلمين واحدة اى  
 اما منهم صحح سواد صدر من واحد واكثر شرط اى اوضحه فاذا امن الكافر واحد منهم بشرطه العروفة في الفقه  
 لم يكن لاحد نقضه ١٢ قس لله قوله ومن تولى قوما بغير اذن مولاهم لم يجعل الاذن شرطا لجواز الادعاء  
 وانما هو توكيد التحريم لانه اذا استاذنتم في ذلك منعه واولا بينه وبين ذلك قال الخطابي وغيره ويحتمل  
 ان يكون كنى بذلك عن بيعه فاذا وقع بيعه جاز الاتهام الى مولاه الثاني وهو غير مولاه الاول والراد بمولاه  
 الخليف فاذا اراد الانتقال عن ماله لا ينقل الا بالاذن ١٢ فتح الباري لله قوله تنفى الناس اى الشرايين  
 والمراد بالنفى الاخراج ولو كانت الرواية بالقتل لعل لفظ الناس على عموم ١٢ فتح الباري لله قوله  
 امرت بقريه اى امرت بالهجرة اليها او سكنها فالاول محمول على ان قال بكرة واثنى على اى ان قال بالمدينة ١٢ فتح  
 لله قوله تاكل القرى هى تغلبها وتظهر عليها يعنى ان اهلها يغلب على ساكنيها البلاد فتفتن بها لان الاكل  
 غالب على الماكول يقال اكلت فلان اى تغلبت اى ظهرنا عليهم وقيل يميل ان يكون المراد باكلها القرى  
 غلبت فضلا على غيرها ١٢ كذا في قس لله قوله يقولون يثرب وهى المدينة اى ان بعض النافقين  
 يسمونها يثرب واسمها الذى يقيق بها المدينة وهم بعض العلماء منكره تسمية المدينة يثرب وقالوا ما تقع في  
 القرآن انما هو كناية عن قول غير المؤمنين وروى احمد بن حنبل عن سمي المدينة يثرب فيستغفر الله وهى طابة  
 وسبب هذا الكناية لان يثرب امان التنزيب الذى هو التوبخ والملازمة اومن التوب وهو الفساد وكما هما  
 مستقبح وكان صلعم عصب الاسم الحسن وديكره الاسم الفجيع كذا في فتح الباري ١٢ لله قوله الكبر هو الكبر  
 كبر الخداد وهو المبنى من الطين وقيل يوق يشغخ في النار والمبنى الكور قال في الجمع وفي القاموس الكبر بالكسر ذق  
 يشغخ فيه الراد واما المبنى من الطين فكور انتهى كذا في الكرماني ١٢ لله قوله من تبوك ينفع الموحدة موضع  
 في طرف الشام يبرو بين المدينة اربع عشرة مرحلة وهو مشرف وكذا طابة وهى اسم من اسماء المدينة وكذا الطيبة  
 على وزن شبيبة وهى تانيث طاب وطيب يعنى طيب ١٢ لله قوله ترتع اى ترتع وقيل تنبسط قوله  
 ما زعرتها اى اخفتها وما نقرتها قولها ما بين لابتيها اى ابنى المدينة اى شرفية وعزبة ولما لا يبين ايضا من الجاهل  
 الا يبرون الا انها مرجان الى الواو لانه لاصحابها وروى ما بين جيبها وروى ما بين ما زعرتها وروى  
 ما بين حريتها ومن هذا قال بعض النحويين هذا حديث مضطرب ع ودمر بفتح في الصخرة ١٢ لله قوله  
 قوله ترتع بيتا الخطاب في رواية الاكثرين والمراد بذلك غير الخاطين كنه من اهل البلاد ومن نسل الخاطين

قوله يتروكون المدينة على خير ما كانت لعل المقصود بالبيان الاخبار عن دهر الخبير في المدينة الى اخرها والله تعالى اعلم قوله والمدينة خير لهم اى خير لاولئك  
 التاركين لها من تلك البلاد التى لا جعلها يتروكون المدينة فلا دليل في الحديث على تفضل المدينة على مكة وقوله لو كانوا يعلمون ليس المراد به انه خير على تقدر العلماء لذلة  
 خير لهم علم الاول بل المراد لو علموا بذلك لما قاروها وقد جعله كلمة لولم تكن لكن قد يقال كثرة منهم يبلغهم الخبر ويفارقونها فاولئك قد علموا بذلك ليلو عنهم الخبر ومع ذلك  
 قاروها فكيف يصح لو علموا بذلك لما قاروها قلت يمكن دفعه بان المراد لو علموا بذلك علميا وليس الخبر كالمعاينة اوقال هو من تنزيل العالم الذى لا يعمل بعلمه بمنزلة الخليل  
 كانه ما علم وهذا هو الذى على تقدر التمتع وقد يقال المعنى المدينة خير لهم لو كانوا من اهل العلم اذ البلدة الشريفة لا ينتفع بها الا اهل الشريفة الذين يعملون على مقتضى  
 العلم واما من ليس من اهل العلم فلا ينتفع بالبلدة الشريفة بل رعايتهم فيها يبرية البلدة ليست الا لاهلها ومن يليق بهم الاقامة فيها والله تعالى اعلم











فلا يرفق ولا يصبغ فان سائيه احدا وقتله فليقل اني امرتكم والذبي نفس همد بيده تخوف في الصائم طيب عند الله  
 من ربح المسك للصائم فرحتان يفرحهما اذا افرح فرح واذ القى ربه فرح بصومه ياب الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة  
 حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال بينا انا هشي مع عبد الله فقال كنا مع النبي صلى الله  
 عليه وسلم فقال من استطاع الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له  
 وجاء قال ابو عبد الله الباءة النكاح ياب قول النبي صلى الله عليه وآله اذ اريتم الهلال فصوموا واذ اريتموه فافطروا وقال صلى  
 عن عثمان من صام يوم الشك فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وآله حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن نافع عن عبد  
 ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله ذكر رمضان فقال لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تظفروا حتى تروه فان غم عليكم فافطروا  
 له حدثنا عبد الله بن مسleme ثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال الشهر  
 تسع وعشرون ليلة فلا تصوموا حتى تروه فان غم عليكم فافطروا والعدد ثلثين حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن جبلة بن  
 سحيم قال سمعت ابن عمر يقول قال النبي صلى الله عليه وآله الشهر هكذا وهكذا وخمس الايام في الثالثة حدثنا ادم حدثنا شعبة  
 ثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة يقول قال النبي صلى الله عليه وآله اوقال ابو القاسم صلى الله عليه وآله صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته  
 فان اغمى عليكم فافطروا حدثنا ابو عاصم عن ابن جريح عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن عكرمة بن  
 عبد الرحمن عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وآله من نساءه شهر فاما مضى تسعة وعشرون يوما غدا وراحم فليل له انك  
 حلفت الا تدخل شهر اقول ان الشهر يكون تسعة وعشرون يوما حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا سليمان بن بلال عن  
 حميد بن اسحق قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نساءه وكانت انفك رجله فاقام في مشربة تسعة وعشرين ليلة ثم  
 نزل فقالوا يا رسول الله اليت شهر اقول ان الشهر يكون تسعة وعشرين ياب شهر عيد لا ينقصان حدثنا مسد ثنا معتمر  
 قال سمعت اسحق هو ابن سويد عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله وحديثي مسد ثنا معتمر عن  
 خالد الحداد قال ثنا عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله قال شهران لا ينقصان شهر عيد رمضان و

لخلف فم العزبة حدثنا جيبس قال عني عني غم تسعا فكانت تسعة تسعة اقول ابو عبد الله قال اسحق وان كان ناقصا فهو تام  
 وقال محمد بن جعفر ان كلاهما ناقص يعني ابن سويد اخبرني

ان الصوم انما يجب برؤية الهلال والسماء تامة يكون تسعا وعشرين يوما فذا الحديث بين ذلك ١٣  
**١٤** قوله ان غمى غمى غم تسعا فكانت تسعة تسعة اقول ابو عبد الله قال اسحق وان كان ناقصا فهو تام  
 وفي بعضها غمى بالماء من الغم يقال غمى عليه الامرا اذا تبس وفي بعضها يشد يد الميم من التقيض وفي بعضها غم اي ستر الغمام  
 استعادة لخفاء الهلال وفي بعضها غمى بضم الميم وشدة الموصلة من الغباء شبه الغبرة في السماء مقلط من الغنى  
 واكراماني ١٣ قوله اني من نساءه اي حلفت لا يدخل على نساءه وهو من الابلاء وهو الحلف قال  
 العيني وانما عاده بين حمل على المعنى وهو الاتناع من الدخول وهو يتعدى من المراد من الحلف لا الابلاء  
 الشرعي لان الابلاء الشرعي هو الحلف على ترك قربان امر اربعة اشهر او اكثر انتهى ١٣ قوله انفك  
 رجل من الانفكاك وهو ضرب من الوهن والطلع وهو ان ينفك بعض اجزائه عن بعض والشرية بفتح الميم يكون  
 العجز وحتم الراد فتملوا الموصلة الغرزة ووجه مطا بقية هذين الحديثين للترجمة مثل الوجه الذي ذكرنا في الحديث  
 السابق اي حديث ابن عمر كذا في ع ١٣  
**اسماء الوجاه** باب الصوم ابو عبدان هو عبد الله بن عثمان ابي حمزة محمد بن اليمون  
 السكري الاعمش سليمان الكوفي ابراهيم بن يزيد النخعي طهق بن قيس النخعي عبد الله هو ابن مسعود  
 عبد الله بن مسleme بن قنص مالك الامام المدني نافع مولى ابن عمر ابو الوليد هشام بن عبد الملك  
 الطيالي شعيب بن ابي الجراح جليل بن يحيى الكوفي المتوفى زمن الوليد بن يزيد ادم هو ابن ابيه  
 اياس شعيب بن محمد بن زياد القرشي الهجومي المدني ابو عامر هو الصفاك بن محمد الشيبلي ابن جريح هو عبد الملك  
 ابن عبد العزيز حكيم بن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي عبد العزيز بن عبد الله اللويحي القرشي المدني  
 سليمان بن بلال التيمي المدني باب شهر اربعة اشهر هو ابن سريه الاسدي معتمر هو ابن  
 سليمان البصري **حل اللغات** لا يصبغ اي لا يصبغ ولا يغمم لثخوف معناه تغير الائمة الباعوة  
 اي الجماع وجاء اي قاطع لاشبهة ١٣ ع هو موقوف لظواهر فروع حكما لان الصائم لا يقول ذلك من  
 قبل رآه ع

**له** قوله ولا يصبغ . بالصاد المهملة والياء المعجمة في  
 رواية الاكثرين وروى بعضهم بالسين بدل الصاد ومعناها واحد وهو الحفام والصباح قاله الجعفي وروى الحديث في  
 الصفح ٣٢٥ مع شرحه ١٣ **له** قوله يفرحها اي يفرح بها فخرت الياء واصل الضمير كما في قوله تع  
 فليصمري فليصم فربا وهو مفعول مطلق فاصلة يفرح الفرجين فليل الضمير بده ١٣ ع **له** قوله من صام  
 يوم الشك . هو اليوم الممتم لان يكون اول رمضان بان تم بلال الغيم او غيره والمراد الصوم بنية رمضان  
 والمتمم عند ابي حنيفة والشافعي ومالك واكثر الاثر ان لا يصوم يوم الشك وان صام فليصم بنية النفل  
 ويستحب ذلك عندنا لمن صام يوما يتقارر للنجاس ويظفر غيرهم بعد نصف النهار وقال الامام احمد وجماعته  
 اذا كان بالساعة يغم فليس يوم الشك ويجب صوم رمضان وكان ابن عمر وكثير من الصحابة اذا معني من  
 شعبان تسعة وعشرون يوما التسوا الهلال فان رآه او سمعوا خبره صاموا والا فان كان الطلع صافيا  
 اصبحوا مظهرين وان كان فيه غلظ صاموا وحملوا الجهور على صوم النفل لعانت قال النبي مطا بقية للترجمة من  
 حيث ان مقتضى معناه ان لا يصام يوم الشك لانه صلى الله عليه وسلم علق الصوم برؤية الهلال فلا يصام  
 اليوم الذي هو آخر شعبان اذا شك فيه ١٣ **له** قوله فاقدروا له بكر الدال وضما وقبل العضم خطأ  
 رواية واختلفوا في معناه والمتمم الذي عليه الجمهوران المراد قدره التمام ثلثين واكثروا هذا العدد في الشهر الذي  
 كنتم فيه كما في الرواية الاخرى فاكثروا شعبان ثلثين قال في الواهب هذا مذموبا ومذهب مالك والبي  
 حنيفة وجمهور السلف والحلف وقال بعضهم ان المراد تقدره منازل القروم فبما حساب النجوم حتى يعلم ان  
 الشهر ثلثون او تسع وعشرون وبذا القول غير مسد يد فان قول النخعي لا يثبت عليه لعانت **له** قوله  
 ونفس الابهام في الاشارة كذا الاكثر المعجم والنون اي قبض والالتباس ان نقاض والكتيبيني ومبس  
 بالياء المهملة ثم الوحدة اي منع فتح الباري قال النبي مطا بقية للترجمة من حيث ان معنى الترجمة يدل على

الستة وبالجملة قاله تعالى غنى عن العلمين فلا يحتاج الى شيء فلا بد من تأويل في النفي ثم المطلوب من هذا الكلام التحذير من قول الزور ولا ترك الصوم نفسه عند ارتكاب الزور  
 لقوله كل عمل ابن ادم له الا الصيام فانه في ذكره وفي تفسيره وجها غالبا لا يتناسب هذه المقابلة والوجه فيهما ان جميع اعمال ابن ادم من باب العبودية والخدمة فتكون لائقه  
 به مناسبة لحالة بخلاف الصوم فانه من باب التنزه عن الاكل والشرب طلا مستغناء عن ذلك فيكون من باب الخلق يا خلاق الرب تعالى والله تعالى اعلم قوله لا تصوموا حتى  
 تروا الهلال لعل المراد النهي عن الصوم بنية رمضان او الصوم على اعتقاد الافتراض والا فلانهم عن الصوم قبل رؤية هلال رمضان على الاطلاق ويمكن ان يكون المراد لا  
 يجب عليكم الصوم حتى تروا الهلال وقوله ولا تظفروا اي من غير عذر ومبهم وقوله حتى تروا الهلال اي حتى يري من يثبت برؤيته الحكم بقوله الشهر تسعة وعشرون الخ اي  
 قد يكون كذلك كما يكون واقيا وهو الاصل والمقصود بيان انه مختلف فلا عذر بالايام بل المدار على رؤية الهلال الا عند ضرورة الغيم وقوله ان الشهر يكون تسعة وعشرون يوما  
 اي وهذا الشهر كذلك والحاصل انه وافق الحلف الشهر بالهلال والا فلو كان بالايام لكان المعتمد عدة ثلاثين فان قلت لو وافق الحلف الشهر بالهلال لما كان لسؤال المسائل  
 وجه قلت لعل وجهه عدم علمه برؤية الهلال تلك الليلة والله تعالى اعلم اه مستدعي



الفجر فعملوا انما يعنى الليل والنهار **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يمتنعكم من سحوركم اذان بلال <sup>١٩١٨</sup> <sup>١٩١٩</sup> حدثنا عبيد بن اسميل عن ابي اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر والقاسم بن محمد عن عائشة ان بلالا كان يؤذن بليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم فانه لا يؤذن حتى يطلع الفجر قال القاسم ولم يكن بين اذا هما الا ان يرقى ذا وينزل ذا **باب** تجييل السحور حدثنا محمد بن عبيد الله ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه ابي حازم عن سهل بن سعد قال كنت استخرفى اهلى ثم يكون شيعتى ان ادرك السحور مع رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** قدركم بين السحور صلوة الفجر حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن انس عن زيد بن ثابت قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قام الى الصلوة قلت كم كان بين الاذان والسحور قال قدر خمسين اية **باب** بركة السحور من غير ايجاب لآت النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه واصلوا ولم يذكروا السحور حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم واصل الناس فشق عليهم فهاهم قالوا فانك توصل قال لست كهيئتكم انا اظلم اطعم واسقى حدثنا ادم بن ابي اسحاق ثنا شعبة ثنا عبد العزيز بن مهيبي قال سمعت انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تسحروا فان في السحور بركة **باب** اذا نوى بالنهار صوماً وقالت ام الدرداء كان ابوالدرداء يقول عندكم طعام فان قلنا قال فاني صائم يومى هذا وقوله ابو طلحة وابو هريرة وابن عباس وحذيفة حدثنا ابو عاصم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الوكوع ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً ينادى في الناس يوم عاشوراء ان من اكل فليتم او فليصم ومن لم يأكل فلا يأكل **باب** الصائم يصوم جنباً حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن سفيان بن عيينة عن ابن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة انه سمع ابا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ان اياه عبد الرحمن اخبره وان عاتشة وامرسة ح وحدثنا ابو اليمان قال انا شعيب عن الزهري اخبرني ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ان اياه عبد الرحمن اخبره وان عاتشة وامرسة اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر وهو جنب من اهله ثم يغتسل ويصوم وقال مروان بن عبد الرحمن بن الحارث اقسم بالله لتفزعن بها ابا هريرة ومروان يومئذ على المدينة فقال ابو بكر فذكره ذلك عبد الرحمن ثم قد رثنا ان نجمع بذي الخليفة وكانت لابي هريرة هناك ارض فقال عبد الرحمن لابي هريرة اني ذاك امراؤ لولان مروان اقسم على فيه لما ذكره لك فذكر قول عاتشة وامرسة فقال كذلك

لا يمتنعكم من سحوركم

**باب** اسماء الرجال

الذي النبي صلى الله عليه وسلم **باب** من ترك السحور لم يذكروا سحور اناك رسول الله كنت فقال لتفزعن اني اذكر لم اذكر ذلك

قوله لا يمتنعكم بسكون العين للتشبيهي ولا كثر بنون التاكيد والسحور يعنى السمين اسم ما يتسم به من الطعام والشراب وبالضم المصدر والفتل نفسوا كثر ما يبروي بالفتح وقيل ان الصواب بالضم لانه يفتح الطعام والبركة والاجر والثواب في الفعل لا في الطعام ١٢ عمدة القاري **له** قوله حتى يطلع الفجر وفي رواية حتى يقال له أصبحت أصبحت قال الشيخ في المعاني ويستشكل هذا لانه لا يكون يؤذن بعد وجود الصبح واخبار الناس اياه بكيف جاز المائل والشراب الى اولين ويجاب بان الروايات بسبح ولوكل ويشرب قبيل ذلك انتهى ١٢ **له** قوله لم يكن بين اذا تسحر سيات الحديث يقتضى ان بين اذان بلال وطلوع الفجر زمانا طويلا فكيف يقول لم يكن بين اذا تسحر بان معنى بين اذا تسحر ان بين نزول بلال بعد الاذان وصعود ابن ام مكتوم كما في التفسير قال القاري في المرقاة قال العلماء معناه ان بلالا كان يترجم بعد اذان للعداد ونوه ثم يرقب الفجر فاذا قرب طلوعه نزل ١٢ **له** قوله ان ادرك السحور وهو رواية كسبية والنسفي والجوهولان ادرك السحور وهو الصواب ويؤيده ما تقدم في المواقيت ان ادرك صلوة الفجر ١٢ **له** قوله فهاهم قال الكرمي ان اختلافوا في ان تسحر من الظاهر الاول انتهى قال الشيخ كره ابو حنيفة ومالك لاشافى وجاز من ابن القفطى والاشافى على كل حال ١٢ **له** قوله تسحر من كذا كذا بالفتح والاشافى من الفجر وبعد الخوف اى يتفحص هذه القصة التي تلف فتواه وقد كره هذا الام والنون المشددة والتشبيهي تسحر من القرع بالفتح والرادى تسحر عن ابا هريرة بهذه القصة يقال فرغت بكذا سمع فلان اذا اظلمت به الاما صرعى وقال الكرمي ويروي تسحر من الشرب وذلك لان ابا هريرة كان يروي من اصبح فبنا صوم لم يفتح به ١٢ **له** قوله تسحرنا اى قال ابو بكر بن عبد الرحمن ثم بعد ذلك قد رثنا الاجتماع بذي الخليفة

ان يحمل النهي على الدوام لا تداوموا على التقدم لافيه من ايهام بحقوق هذه الصوم بومضان الا لمن يعتاد المد والمنة على صوم اخر الشهر مثلا فانه لو داوم عليه لا يتوهم في صومه الحرق بومضان والله تعالى اعلم بقوله ولم يكن بين اذا هما الا ان يرقى الخ كناية عن قلة المدة بين الاذنين والله تعالى اعلم بقوله **باب** تجييل السحور وفي بعض الاصول الصحيحة تاخير السحور وهو ظاهر وعلى الاول المعنى التجييل في اكله خوفا من طلوع الفجر بسبب كثرة التأخير وقوله فشق عليهم فهاهم ظاهر في ان النهي لم يكن نهى تحريم او كراهة وانما هو نهى شفقة وبعض الروايات صريحة في ذلك وقوله ومن لم يأكل فلا يأكل هذا هو محل الترجمة وهو ظاهر في جواز الصوم بنية من نهى في صوم الغرض لما تدل الاحاديث على افتراض صور عاشوراء من جعلها هذا الحديث فان هذا الاهتمام يقتضى الافتراض وما قيل انه امسك لا صوم مردود بان هذا خلاف الظاهر فلا يصح له بل لا بد ليل نعم قد قام الدليل فيمن اكل قبل ذلك وما قيل انه جاء في ابي داود انها تموا بقية اليوم وقصوا قلنا هو شاهد صدق لنا عليكم حيث خص القضاء بمن اتم بقية اليوم لا بمن صام تمامه فعلم ان من صام تمامه بنية من نهى فقد جازىه لا يقال هو عاشوراء منوه فلا يصح به الاستدلال لانا نقول دل الحديث على شيئين احدهما وجوب صوم عاشوراء والثاني ان الصوم الواجب في يوم يعينه يصم بنية من نهى والنسوخ هو الاول ولا يلزم من نسخة تسحر الثاني ولا دليل على نسخة ايضا بقية فيه بحث وهو ان الحديث يقتضى ان وجوب الصوم عليهم ما كان معلوما من الليل وانما علم في النهار وحينئذ صار اعتبارا بنية من النهار في حقهم ضروريا كما اذا شهد الشهود بالهلال يوم الشك فلا يلزم جواز الصوم بنية من النهار بلا ضرورة وهو المطلوب والله تعالى اعلم







السائل قال ابن السائل فقال انا قال خذ هذا فصدقني به فقال الرجل اعلى افقرمتي يا رسول الله فوالله ما بين لابتيه ما يريدان  
 اهل بيت افقر من اهل بيتي فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت انايبه ثم قال اطعمه اهلك باب الجامع في رمضان  
 هل يطعم اهله من الكفارة اذا كانوا محايروا <sup>١٩٢٤</sup> حدثني عثمان بن ابي شبة ثنا جدير عن منصور عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن  
 عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الاخير وقع على امراته في رمضان فقال اتجدها تحترق قال لا قال  
 افتستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال افتجدها اطعم ستين مسكينا قال لا قال فاتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه  
 تبر وهو الزبيل قال اطعم هذا عندك قال على احوج منا واهل بيت احوج منا قال فاطعمه اهلك باب الحياة والقيغ  
 للصائم وقال لي يحيى بن صالح ثنا معاوية بن سلام ثنا يحيى بن ابي كثير عن عمر بن الخطاب عن ابي اسحق عن ابي هريرة قال  
 يفتقر لنا بخروج ولا يوجب ويذكر عن ابي هريرة انه قال يفتقر والا اول اصم وقال ابن عباس وعكرمة الصوم مما دخل وليس مما خرج  
 وكان ابن عمر يحتجم وهو صائم ثم تركه فكان يحتجم بالليل واحتجم ابو موسى ليلا ويذكر عن سعد بن زيد بن ارقم و  
 امر سلمة احتجم وصيا ما وقال بكير عن ام علقمة كنا نحتجم عند عائشة فلا نثني ويروى عن الحسن بن علي بن فضال عن ابي اسحق  
 الحاجم والمجوم وقال لي عياش ثنا عبد الاعلى ثنا يونس عن الحسن بن علي بن فضال عن ابي اسحق عن ابي هريرة قال  
 حدثنا علي بن اسد ثنا وهيب عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم واحتجم وهو  
 صائم <sup>١٩٢٨</sup> حدثنا ادم بن ابي اياس ثنا شعبة قال سمعت ثابتا البناني قال سئل انس بن مالك اكنتم تكثرهون الحياة للصائم قال  
 لا الا من اجل الضعف وزاد شيابة ثنا شعبة عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق  
 عبد الله ثنا سفين عن ابي اسحق الشيباني سمع ابن ابي اوفى قال قال الله صلى الله عليه وسلم في سفر فقال لرجل انزل  
 فاجد حلي قال يا رسول الله الشمس قال انزل فاجد حلي قال يا رسول الله الشمس قال انزل فاجد حلي فاجد حلي فاجد حلي فاجد حلي  
 ثم رمى بيده ههنا ثم قال اذا رايتم الليل اقبل من ههنا فقد افطر الصائم تابعه جدير وابوبكر بن عياش عن الشيباني عن ابن  
 ابي اوفى قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر حدثنا مسد ثنا يحيى عن هشام ثني ابي عن عائشة ان حمزة بن عمرو الاسلمي  
 قال يا رسول الله اني اسرد الصوم وحدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة زوج النبي  
 صلى الله عليه وسلم ان حمزة بن عمرو الاسلمي قال للنبي صلى الله عليه وسلم اصوم في السفر وكان كثير الصيام فقال ان شئت فصم وان  
 فقال خذها الزبيل متى يقول انه الفطر تنبي قال فقال قال <sup>١٩٣٢</sup> حدثنا ابو عمرو بن عثمان حدثنا ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق

سمعت ثابتا البناني يسأل النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم  
 عنما قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم

فقال خذها الزبيل متى يقول انه الفطر تنبي قال فقال قال <sup>١٩٣٢</sup> حدثنا ابو عمرو بن عثمان حدثنا ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق

ان النظر المذكور فيها كان لاجل الحياة بل انما ذلك كان لعن آخر وهو ان الحاجم والمجوم كان يتنابان ربما لذلك  
 قال مسلم ما قال وكذا قال الشافعي فحل قول افطر الحاجم والمجوم بالغيره على سقوط اجرا الصوم وميل نظر ذلك ان بعض  
 الصائبة قال لتكلم يوم الجمعة لاجمعة لك فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق ولم يامر به بالامادة فدل على ان ذلك محمول على اسقاط  
 الاجر منها ما قال ابو حنيفة في شرح السنة ان معنى قول افطر الحاجم والمجوم انها تحترق لا افطر اما الحاجم فلا لان من اجل  
 شئ اى جود عذ الصائم ولما اجتمعت قوتها بخروج الدم منها ان هذا على التخليص لها كقول من صام الدهر لاصام ولا افطر  
 وقتها ما قيل ان احاديث الحاجم والمجوم منسوخة بحديث ابن عباس الذي ياتي من قريب انشاء الله تعالى وكان هذا  
 هو السرفى ابراهه حديث ابن عباس بعد هذا <sup>١٩٣٣</sup> مطلقا من ع ف ك ه قوله فاجد حلي امر من جدت السوفى  
 اى لتبر والبدح ان يحرك السوفى لما يتخوض حتى يستوى وكذلك السنين ونحوه والبدح بكسر الهمزة وفتح الراء ساط  
 به الاشارة به يكون له ثلث شمس قوله الشمس بالرفع على انزبه مبتدأ محذوف اى هذه الشمس بين ما عرفت الا ان  
 ويجوز فيه نصب على معنى انظر الشمس وهذا من ان الفطر لا يملك الا بعد ذلك لما راى من موز الشمس ساطها وان  
 كان جرما فاجبا ويؤيده قولان عليك نما لا ذكره العيني وسبغ في ١٣٥٥

اسماء الرجال باب الجامع في رمضان <sup>١٩٣٤</sup> حدثني عثمان بن ابي شبة ثنا جدير عن منصور عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن  
 عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الاخير وقع على امراته في رمضان فقال اتجدها تحترق قال لا قال  
 افتستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال افتجدها اطعم ستين مسكينا قال لا قال فاتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه  
 تبر وهو الزبيل قال اطعم هذا عندك قال على احوج منا واهل بيت احوج منا قال فاطعمه اهلك باب الحياة والقيغ  
 للصائم وقال لي يحيى بن صالح ثنا معاوية بن سلام ثنا يحيى بن ابي كثير عن عمر بن الخطاب عن ابي اسحق عن ابي هريرة قال  
 يفتقر لنا بخروج ولا يوجب ويذكر عن ابي هريرة انه قال يفتقر والا اول اصم وقال ابن عباس وعكرمة الصوم مما دخل وليس مما خرج  
 وكان ابن عمر يحتجم وهو صائم ثم تركه فكان يحتجم بالليل واحتجم ابو موسى ليلا ويذكر عن سعد بن زيد بن ارقم و  
 امر سلمة احتجم وصيا ما وقال بكير عن ام علقمة كنا نحتجم عند عائشة فلا نثني ويروى عن الحسن بن علي بن فضال عن ابي اسحق  
 الحاجم والمجوم وقال لي عياش ثنا عبد الاعلى ثنا يونس عن الحسن بن علي بن فضال عن ابي اسحق عن ابي هريرة قال  
 حدثنا علي بن اسد ثنا وهيب عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم واحتجم وهو  
 صائم <sup>١٩٣٨</sup> حدثنا ادم بن ابي اياس ثنا شعبة قال سمعت ثابتا البناني قال سئل انس بن مالك اكنتم تكثرهون الحياة للصائم قال  
 لا الا من اجل الضعف وزاد شيابة ثنا شعبة عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق  
 عبد الله ثنا سفين عن ابي اسحق الشيباني سمع ابن ابي اوفى قال قال الله صلى الله عليه وسلم في سفر فقال لرجل انزل  
 فاجد حلي قال يا رسول الله الشمس قال انزل فاجد حلي قال يا رسول الله الشمس قال انزل فاجد حلي فاجد حلي فاجد حلي  
 ثم رمى بيده ههنا ثم قال اذا رايتم الليل اقبل من ههنا فقد افطر الصائم تابعه جدير وابوبكر بن عياش عن الشيباني عن ابن  
 ابي اوفى قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر حدثنا مسد ثنا يحيى عن هشام ثني ابي عن عائشة ان حمزة بن عمرو الاسلمي  
 قال يا رسول الله اني اسرد الصوم وحدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة زوج النبي  
 صلى الله عليه وسلم ان حمزة بن عمرو الاسلمي قال للنبي صلى الله عليه وسلم اصوم في السفر وكان كثير الصيام فقال ان شئت فصم وان  
 فقال خذها الزبيل متى يقول انه الفطر تنبي قال فقال قال <sup>١٩٣٢</sup> حدثنا ابو عمرو بن عثمان حدثنا ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق

رجوله اتجدها تحترق كلمة ما مصدبة اى هل تجدها اعتاق رقية ادموصوفة رقية بدل عنها اى هل تجدها شيئا تحترق اى رقية وجعل  
 رقية بدلا من ما على تقدير كونها موصولة يستلزم ابدال نكرة من معرفة وقد انكره النحاة

شئت فأنظر يا رب إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر حدثنا عبد الله بن يوسف أن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى مكة في رمضان فصام حتى بلغ الكدي أفطراً فأنظر الناس قال أبو عبد الله والكدي يد ماء بين عسفان وقد يد يا رب حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا يحيى بن حمزة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر أن اسمعيل بن عبيد الله حدثه عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض أسفار في يوم حار حتى يصنع الرجل يده على رأسه من شدة الحر وما فينا صائم إلا ما كان من النبي صلى الله عليه وسلم وابن رواحة يا رب قول النبي صلى الله عليه وسلم لمن ظلل عليه واشتد الحر ليس من البر الصوم في السفر حدثنا آدم ثنا شعبه ثنا محمد بن عبد الرحمن بن أنس بن مالك قال سمعت محمد بن عمرو بن الحسين بن علي عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى رجلاً ورجلًا قد ظلل عليه فقال ما هذا فقالوا صائم فقال ليس من البر الصوم في السفر يا رب لم يعب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعضهم بعضاً في الصوم والأفطار حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال كنا نسافر مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم يا رب من أفطر في السفر ليراة الناس حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا أبو عوانة عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة فصام حتى بلغ عسفان ثم دعا بأماء فرفعه إلى يدته ليريه الناس فأنظر حتى قدم مكة وذلك في رمضان فكان ابن عباس يقول قد صام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأفطر من شاء صام ومن شاء أفطر يا رب

وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال ابن عمر وسليمة بن الأكوع نسختها شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر إلى قوله تسكروا وقال ابن نبيون الأعمش ثنا عمرو بن مرة حدثنا ابن أبي ليلى ثنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نزل رمضان فسق عليهم فكان من أطمع كل يوم مسكيناً ترك الصوم من يطقه ورخص لهم في ذلك فنسختها وأن تصوموا خير لكم فأمروا بالصوم حدثنا عياش ثنا عبد الأعلى ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قدياً طعام مسكين قال هو منسوخة يا رب متى يقضى قضاء رمضان وقال ابن عباس لا بأس أن يفرق لقول الله فعدة من أيام أخر وقال سعيد بن المسيب في صوم العشر لا يصلح حتى يتبدل برمضان وقال إبراهيم الخليل إذا فطر حتى جاء رمضان أخر يصومها ولم ير عليه طعاماً ويذكر عن أبي هريرة مرسلًا وابن عباس أنه يطعم ولم يذكر الله الإطعام إنما قل فعدة من أيام أخر حدثنا أحمد

له قوله ثم سافر في باب...  
 لا الخطم لأم يذكر جوابه الكفاية بما ذكره في الباب كما أشار إلى تضعيف ما روي عن علي بن إسماعيل أن من استعمل يوم رمضان في الشهر ثم سافر فليس له أن يفطر قوله ثم شهد منكم الشهر فليصمه ١٢ أف ٤ قوله والكدي يد ماء بين عسفان وذكر الهمة الأولى بين جارية وبينها وبين مكة قروب من مريتين وعسفان بعث الهمة الأولى وسكون الثانية وبالغاة والنون قربة على الدية برد من مكة وقد يد بعث القاف وفتح الهمة الأولى وسكون الثانية بينهما ١٣ كذا قال الكرماني ١٢ قوله في بعض أسفاره. فادرس في شهر رمضان وهذه في غير سفر الفتح لأن عبد الله بن رواحة استشهد قبلها بلا خلاف في فزوة موتة وغيره فزوة بدلان أبا الدرداء لم يكن حينئذ أسلم ١٣ أو نسج ١٤ قوله وما فينا صائم إلا ما كان من النبي المطبق للترجم لأن الصوم والأفطار لولم يكونا مباينين في السفر لما صام النبي صلعم وابن رواحة وأفطر الصحابة كذا في القسطلاني ١٣ ١٥ قوله لمن ظلل عليه الخ. أشار به الزمخشري إلى أن سبب قوله صلعم ليس من البر إلا ما ذكر من المشقة ومن روى الحديث مجرداً فقد قصر القصة وبما أشار إليه من اعتبار شدة المشقة فيجمع بين حديث الباب والذي قبله فالأصل أن الصوم لمن قوى غير أفضل من الفطر والمفطر لمن شق عليه الصوم أو اعرض عن قبول الرخصة أفضل من الصوم وإن لم يتحقق المشقة فيصوم العوم والفطر ١٦ قوله فلم يعب الصائم على المفطر الخ. قال محمد في الموطأ من شاد ما من في السفر ومن شاد ما فطر العوم أفضل من قوى غير انتهى أي قوله ثم وان تصوموا خير لكم وفيه قال مالك والشافعي وقال أحمد والأوزاعي الفطرح مطلقاً حديث ليس من البر الصيام في السفر وقال بعض أهل الظاهر لا يصح الصوم في السفر تسكراً بالحدث المذكور والمحمود صلوه على سافر من الصوم ويؤديه ما ورد من سبب ودوده فزاعما وجلافة لطل عليه الحديث قاله على القادي في شرح الموطأ ١٣ ١٧ قوله نسختها وان تصوموا خير لكم قال الكرماني فان قلت كيف وجب نسختها والخيرية لا يتحقق الوجوب قلت معناه الصوم خير من التطوع بالهدية والتطوع بهما سنة بدل الأجر والجزء السنه لا يكون الا واجباً انتهى قال ابن جرير في الفتح والفتق هذه الأخبار على أن قوله وعلى الذين يطيقونه فدية نسوخ وخالف في ذلك ابن عباس فذهب إلى أنها محكية فكسبها مضمومة بالفتح الكبيرة ونحوه وسياق بيان ذلك والبعث فيه في كتاب التفسير إن شاء الله تعالى انتهى ١٣ ١٨ قوله لا بأس أن يفرق. ظاهر صحيح البخاري يقتضي جواز التفرقة لما روي في الترجمة من الآثار كما ذكره وهو قول الجمهور

ومن الجارية بياناً يقتضى أنه تطويل وإتيان بعبارة ركيكة بلا فائدة فالوجه أن يحمل على أنه استثناء من مفهوم الكلام أي ما كان فينا صوم من أحد الأما كان من النبي صلى الله تعالى عليكم ويمكن حمل ما هو متبادر على أنه مصدر على وزن الفاعل والله تعالى أعلم بقوله فسختها وأن تصوموا خير لكم في كونه ناسخاً نظير الظاهر على تعدد النسخ إن معناه أن الصوم خير من الفدية فهو من جملة المنسوخ فالوجه على القول بالنسخ إن النسخ هو قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه كما تقدم في رواية ابن عمر وسليمة بن الأكوع والله تعالى أعلم

رسول الله قال ليريه يديه فيه ليراه أحبنا مسلمين جاز حل ان يطعم  
 ونقل ابن المنذر وغيره عن علي وما أشبهه وجوب التناج وهو قول بعض أهل الظاهر وروى عبد الرزاق بسنده عن ابن عمر قال يقضيه تباها ومن عاشته نزلت فعدة من أيام أخر فتبايعات وفي الموطأ إن شاء الله أن يركب وهذا من صحيح يظهر به وجوب التناج فكان ذلك إذا كان أولاً وأجاء ثم نسج ولا يختلف الجزون للفرق أن التناج أول ١٢ فتح قوله ولم يذكر الله الإطعام الخ. هو من كلام البخاري قاله تغشاً لكان في فتح البخاري قال على القادي في شرح الموطأ أعلم أن فاتر شئ من رمضان لم يجز له تأخير فضاءه إلى دخول رمضان آخر فإن أخره من غير مرضى دخل رمضان آخر ثم ولازم القضاء وكل يوم مدونه ما ذهب مالك والشافعي وأحمد وقال أبو حنيفة وأصحابه يجوز لها أن تجز ولا كفارة عليه واختلفه الزوني من أصحاب الشافعي انتهى ١٣  
 أسماء الرجال  
 باب عبد الله بن يوسف التيسري يحيى بن حمزة الدمشقي عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأشجعي اسمعيل بن عبيد الله أم الدرداء أم العصري وأسما جيمية التي بعيرت وليست الكبرى السهارة فخره الصحابة وكذا ما روي جابر بن عبد الله إلى الدرداء وعمر بن مالك الأنصاري باب قول النبي صلعم إلى آدم هو ابن أبي أياس السعقلاني شعبة بن الجراح الشكلي باب لم يعب إلا عبد الله بن مسleme التلعلي مالك الإمام المدني حميد هو ابن أبي حميد الطويل باب من أفطر أبو موسى بن اسمعيل البغدادي أبو عوانة الوضاح البشكري منصور هو ابن معتز الكوفي مجاهد هو ابن جبر اللام في التفسير طاوس هو ابن كيسان البجلي في بيان أش بشرة الخبيثة والشين المعجمة هو ابن الوليد الرقاص كذا نفعهم من الكاشف والتقريب والحق وكذا هو في النسخ الصحيحة وفي القسطلاني المطبوع بمصر فيات ضبط بالتيمة والثلثة. والظاهر خطأ والصواب هو الأول جبر اللام على بن عبد الله على الساسي البصري عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر محمد بن يوسف البربرومي  
 حل اللغات فذأى زحاما أي قوما مزحجين. البهرا الطاعة. شهد حضره كد بيد موضع بين وبين المدينة سبع مراحل ونحوها ع هو من كلام البخاري والمراد من الإطعام الفدية تأخير القضاء أك  
 قوله وما فينا صائم إلا ما كان من النبي صلى الله عليه وسلم وابن رواحة لا يخفى أن الظاهر الأدنى وابن رواحة وأما هذه العبارة فحملها على أن ما موصولة وقعت موقع من كان تاماً ومن الجارية بياناً يقتضى أنه تطويل وإتيان بعبارة ركيكة بلا فائدة فالوجه أن يحمل على أنه استثناء من مفهوم الكلام أي ما كان فينا صوم من أحد الأما كان من النبي صلى الله تعالى عليكم ويمكن حمل ما هو متبادر على أنه مصدر على وزن الفاعل والله تعالى أعلم بقوله فسختها وأن تصوموا خير لكم في كونه ناسخاً نظير الظاهر على تعدد النسخ إن معناه أن الصوم خير من الفدية فهو من جملة المنسوخ فالوجه على القول بالنسخ إن النسخ هو قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه كما تقدم في رواية ابن عمر وسليمة بن الأكوع والله تعالى أعلم



ابن يونس ثنا زهير ثنا يحيى عن ابي سلمة قال سمعت عائشة تقول كان يكون على الصوم من رمضان فما استطيع ان اقضي  
 الا في شعبان قال يحيى الشغل من النبي صلى الله عليه وسلم او بالنبي صلى الله عليه وسلم باب الحائض تترك الصوم والصلوة وقال ابو  
 الزناد ان السنن وجوه الحق لنا في كثير على خلاف الرأي فما يجد المسلمون بداء من اتباعها من ذلك ان الحائض تقضي الصيام  
 ولا تقضي الصلوة حدثنا ابن ابى مريم نا محمد بن جعفر اخبرني زيد بن عياض عن ابي سعيد قال قال النبي صلى الله عليه  
 وسلم ليس اذا حاضت لم تصل ولم تصم فذلك من نقصان دينها يا ابى مريم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم  
 ثلاثون رجلا يوما واحدا جاز حدنا محمد بن خالد ثنا محمد بن موسى بن ابي عبيد الله بن عمار بن عبيد الله بن  
 ابي جعفر بن محمد بن جعفر حدثه عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من فاتت وعليه صوم صام  
 عنه وليه تابعه ابن وهب عن عمرو ورواه يحيى بن ايوب عن ابن ابى جعفر حدثنا محمد بن عبد الرحيم ثنا معاوية بن  
 عمرو وثنا زائدة عن الاعشى عن مسلم البطين عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال  
 يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم شهر افا قضيه عنها قال نعم فدين الله احق ان يقضى قال سليمان فقال الحكم سلمة  
 ونحن جميعا جلوس حين حدثت مسلم بهذا الحديث قال سليمان هذا يذكره ابن عباس ويذكر عن ابي خالد الاحصا  
 قال ثنا الاعشى عن الحكم ومسلم البطين وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبيرة وعطاء وجاهد عن ابن عباس قال قالت  
 امرأة للنبي صلى الله عليه وسلم ان اختي ماتت وقال يحيى وابو معاوية ثنا الاعشى عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال قالت  
 للنبي صلى الله عليه وسلم ان امي ماتت وقال عبيد الله عن زيد بن ابى ائيسة عن الحكم عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال قالت امي  
 صلى الله عليه وسلم ماتت امي وعليها صوم نذر وقال ابو حريز ثني عكرمة عن ابن عباس قال قالت امي للنبي صلى الله عليه وسلم  
 عليها صوم خمسة عشر يوما يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان امي ماتت وعليها صوم شهر افا قضيه عنها قال نعم فدين الله احق ان يقضى قال سليمان فقال الحكم سلمة  
 ثنا سفين ثنا هشام بن عروة قال سمعت ابي يقول سمعت عاصم بن عمير بن الخطاب عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم اذا قبل الليل من ههنا وادبر النهار من ههنا وغربت الشمس فقد افطر الصائم حدثنا اسحق الواسطي ثنا خالد  
 عن الشيباني عن عبد الله بن ابي اوفى قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر وهو صائم فلما غابت الشمس قال لبعض القوم

ثنا حدثني لا تصلي ولا تصوم في يوم واحد اذنه قال قال ابن جبيرة بن جبير ان امي ماتت حدثنا ابن عباس قال

صلى الله عليه وسلم بدت العباد حجة لنا لانها قالت اقضيه عنها وقال اريت لو كان على امرئ ان يترك ما امر به الله  
 سألها هل كنت تقضيها لانه لا يجب عليها ان تقضي دين ابيها وقال ابن عبد الملك في انظر ابي عبد الله على وهم الرواة  
 وبدون هذا ليعمل الحديث قال القرظي انما لم يقل ماك حديث ابن عباس لا مواعدها ان لم يجدهم على اهل المدينة  
 الثاني انه حديث اختلف في منه واساده الثالث انه رواه البراءة في آخره من شاء وهذا يرجع اليه الذي  
 قالوا به الرابع انه معارض لقولنا ولا تزاد زادة وزلا في وقولنا لا تكسب لنفس الا عليها اع  
 قولنا في الحكم وسلم البطين وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبيرة وعطاء وجاهد عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم  
 ان يكون ارادة العتق والنشر بترتيب فيكون شيخ الحكم عطاء وشيخ البطين سعيد بن جبيرة وشيخ سلمة جاهد قال  
 العيني قال الكرماني في المشاير والذهبي رواه الكل عن الكل اع  
 جزيه المشرق كما سأل في الرواية وجود الظاهر مما ذكر في هذا الحديث ثلثة امور لا تناه وان كانت متلازمة في  
 الاصل لكنها قد يكون في الظاهر متلازمة في الاصل فقد نطق اقبال العيني من جهة المشرق ولا يكون اقبال حقيقة  
 بل لوجود غلط في صوره الشمس وكذلك اربابنا المتكلمون ثم قيل بقوله وغربت الشمس اشارة الى الاشارة لا تحقق الا اقبال  
 والاداء وانما بواسطة غروب الشمس لاسباب آخر كما في النسخ قال العيني قال ثبتنا الظاهر ان اربابنا لا يروونه بظهور  
 الاشارة فان يعرف العتق والنشر بترتيب بعضها وبؤيده اقتصاره في حديث ابن ابي اوفى على اقبال الليل فقط وقد  
 يكون الغيم في المشرق دون المغرب او عكسه وقد يشاهد في غيب الشمس فلا يحتاج مع ابي امرؤ القيس اع

اه قوله الشغل بهويرة مبتدأ محذوف تقديره المانع لنا الشغل ابو عبد الله  
 محذوف الخبر تقديره الشغل بهو المانع لنا اخرج ابان في قول من ذلك اي من جملة ما هو خلاف الرواية  
 قضاء الصوم لا الصلوة فان مقتضاه ان يكون قضاها تساويا في الحكم لان كلاهما عبادة تركت لعذر لكن قضاء  
 الصوم واجب فقط اع  
 قوله يوما واحدا اي في يوم يعني جازان يقع قضاء الصوم رمضان كل في اليوم الواحد  
 لبيت الذي فات عن ذلك قال الكرماني في بيان الاختلاف في الصفح الآتية انشاء الله تع  
 ولغيره اختلفوا فيه على اقول اهداها جواز الصيام عن الميت كما هو ظاهر الحديث اخرج به اصحاب الحديث ورواه  
 الشافعي في القديم واثا في هو ان يلطم الوالي عن الميت كل يوم سيكتا مدر من سج وهو قول الابري وماك  
 والشافعي في الجديد ورواه لا يصوم احدنا ما يلطم عنه من مالك اذا وصي به وروح اليه في الوصى والقول  
 القديم للشافعي لعمري الا حديث فيقال اي ليس القول القديم مذبذبا لانه مثل كنية القديس واشهد على نفسه  
 بالاروج عننا كذا نقله عن اصحابه قال الكرماني في الشافعي قولنا اشهرها لا يصام عنه وقال احمد بن حنبل  
 لا يصوم احدنا وهو بالصلوة او لولا الحديث بان يكفر عنه بالطعام فيقوم ذلك مقام الصيام عندنا  
 منعه وانما الثالث يلطم عنه كل يوم نصف صاع من يراه ما من غيره وهو قول ابي حنيفة وهذا اذا وصي به فان لم  
 يوص فلا يلطم عنه وصح اصحابنا الخفية ما رواه النسائي عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يصلي  
 احد من امة من يلطم عنه وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صوم شهر فليطعم عنه مكان  
 كل يوم سيكتا قال القرظي في شرح الموطا اسناده حسن ولنا قاعدة في مثل هذا الباب وهي ان الصائم اذا روى  
 شيئا ثم اخطى بخلافه لاجل الجرة لا انشاء لان قضاها بخلاف ما رواه انا يكون نظمو نسخ عنه ولا يمكن ان يخالف ما رواه  
 من النبي صلى الله عليه وسلم لاجل اجتهاده لانه معادمة للنسب وهذا لا يقال في حق الصائم وقد روى الطحاوي بسند  
 صحيح عن عروة قلت لعائشة ان امي توفيت وعليها صيام رمضان الصائم ان اقضى عنها فقالت لا وان تصدق عنها  
 مكان كل يوم على سكين خمر من صياك استنى وقد جمعوا على انه لا يصلي احد فوجب ان يبرأ اختلف في المانع  
 عليه بقطع من العيني اع  
 قوله فدين الله احق اي من ديون العباد وحقهم وتقدير الكلام حق العبد  
 يقضي فوق الله احق وسائر الروايات كذا فقال اريت لو كان عليها دين اذنت تقضيها قالت نعم قال فدين الله  
 احق قال الكرماني قال العيني اخرج به من ذكرناهم ممن اخرج به حديث عائشة السابق في جواز الصوم عن الميت  
 وجواب المسائل عن ذلك ما قاله ابن بطال عن ابن عباس رواه وقد انفرد به فدل على نسخ ما رواه وشبهه

قوله صام عنه وليه وهذا الحديث صريح في جواز الصوم عن الغير والجمهور على خلافه ولذلك اوله بعضهم بجمله على معنى انه يتدارك ذلك  
 وليه بالطعام فكانه صام وادعى بعضها نتمسوخ وكل ذلك خلاف مقتضى الأدلة يظهر ذلك لمن يتأمل فيها وكروا من الدواعي والادلة ولذلك كثير من محققى الشافعية اختاروا جواز الصوم  
 عن الميت وقالوا انه هو مقتضى الادلة ولا دليل على خلافه وتروا قول امامهم المرجع اليه وهذا هو الانصاف والله تعالى اعلم

هذا هو الاصح في الرواية

يَا قُلُوبُ قُمْ فَاجِدْ خَلْقًا لَنَا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَسْمَيْتَ قَالَ أَنْزَلَ فَاجِدْ خَلْقًا لَنَا قَالَ  
 إِنَّ عَلَيْكَ نَهَارًا قَالَ أَنْزَلَ فَاجِدْ خَلْقًا لَنَا فَنَزَلَ فِيهِمْ فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هُنَا  
 فَقَدْ أَقْطَرَ الصَّائِمُ بِأَبٍ يُفْطِرُ بِمَا تَيْسَّرُ بِالْمَاءِ وَغَيْرِهِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ثنا عبد الواحد ثنا الشيباني في سليمان قال سمعتُ عبد الله  
 ابن أبي أوفى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم فماتت غربت الشمس قال أنزل فاجد خلق لنا قال يا رسول الله لو أسميت قال  
 أنزل فاجد خلق لنا قال يا رسول الله ان عليك نهارا قال أنزل فاجد خلق لنا قال فوجد خلقا قال إذا رأيت الليل قد أقبل من ههنا فقد  
 افطر الصائم وأشار بأصبعه قبل المشرق **باب تعجيل الإفطار** حدثنا عبد الله بن يوسف أن مالك بن أنس عن أبي حازم عن سهل  
 ابن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخير ما عجلوا الإفطار حدثنا أحمد بن يونس ثنا أبو بكر عن سليمان  
 عن ابن أبي أوفى قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة فصام حتى أمسى ثم قال لرجل أنزل فاجد خلق لنا قال لو انتظرت حتى تسمى  
 قال أنزل فاجد خلق لنا إذا رأيت الليل قد أقبل من ههنا فقد افطر الصائم **باب إذا افطر في رمضان ثم طلعت الشمس** حدثنا  
 عبد الله بن أبي شيبَةَ ثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر قالت افطرتنا على عهد النبي  
 صلى الله عليه وسلم في يوم عيتم ثم طلعت الشمس قيل له شام فأمروا بالقضاء قال بئد من قضاء وقال معبر سمعت هشامًا قال رأى  
 أقصوا ما لا **باب صوم الصبيان** وقال عمر بن الخطاب في رمضان ويك وصبيًا ناصيًا فصره حدثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل  
 ثنا خالد بن ذكوان عن الربيع بن مَعُوذٍ قالت أرسل النبي صلى الله عليه وسلم غداة عاشوراء إلى قرى الأنصار من أصبغ مَفْطَرًا فليتم  
 بقيته يومه ومن أصبغ صائمًا فليصم قالت فلما نضوه بعد ونصوه صبيانا ونجعل لهم اللعينة من العهن فاذا بكا أحدهم على الطعام  
 اعطيناه ذلك حتى يكون عند الإفطار قال أبو عبد الله العهن الصوف **باب الوصال** ومن قال ليس في الليل صيام لقوله ثم  
 أتوا الصيام إلى الليل ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه رحمة لهم وإبقاء عليهم وما يكره من التعق حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة  
 ثنا قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تواصلوا قالوا لئن كنا تواصلنا لولا أنك تواصل قال لست كأحد منكم قال أفى أطمع وأسقى أو أفى أبيت  
 أطمع وأسقى حدثنا عبد الله بن يوسف أن مالك بن نافع عن عبد الله بن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال

النبي عليه من الماء قال لو انتظرت حتى تسمى قال أنزل فاجد خلق لنا **باب الصديق لا يد من القضاء صوامه كنا حتى كأحدكم ثنا**

قوله صبيانا زاد مسلم الصغار ونهت بهم إلى المسجد قوله اللعينة بضم اللام وهي التي يقال لها لعب البنات فيسه  
 مشروعية تمرين الصيام وان صوم ما شاورا كان فرضا قبل ان يفرض رمضان كذا في الحديث. ومريان صوم ما شاورا  
 في صحيحه ١٢٣ **باب الوصال** هو التمسك في نياي الصيام لما يفطر بالليل بالنعمة فخرج من  
 اسك اتفاقا قال ابن جرير قوله ومن قال وهو في عمل الجرح على لفظ الوصال اي في بيان من قال ليس في  
 الليل صيام اي في الليل ليس عمل الصوم لان الشريعة جعلت الصوم الى الليل فلا يدخل في حكم ما قبل وقد ورد فيه  
 حديث فرغ من ان التمسك بكتب الصيام بالليل فمن صام فقد تعق ولا اجر له قوله انما عليم اي على الامانة وادوا حفظا  
 لهم في بقائه ابدانهم على قوتها وروى ابو داود وغيره قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المجامعة والواصل ولم  
 يكرهها الا بقائه على اصحابه واستاده صحيح كذا في الفتح وع ١٣٤ **باب قوله وما يكره من التعق** هذا من كلام  
 المصنف معطوف على قوله الوصال والتعق الباطنة في تكلف ما لم يكلف به كذا في الحديث في كتاب النبي فقال  
 صلى الله عليه وسلم لو بدى الشهر واصلت وما لا يدرك المتعقون تعقهم ١٢ **باب قوله ان اطمع وأسقى** و  
 اختلف في ذلك فيقول هو على حقيقة انه لو بقي بعد ما شرب من الجنة كرامة ولو ذلك لا يفطر لان المظفر طعام الدنيا  
 ويقبل لوقته في النوم وقيل هو مما زاد من الطعام والشراب وهو القوة ١٢ **باب قوله نهى رسول الله**  
 صلعم عن الوصال هو ان ليس صوم يوم بصوم يوم آخر من فطر كل شراب بينها هذا هو الصواب وقيل هو بالاسك  
 بعد تحمله العظوف في حكمه. اقول التحريم والنجواز وثالثا انه لو وصل الى المسجد قال الحمد واسماق بين قال محمد بن  
 الموطأ الوصال كرهه وهو قول ابي حنيفة والعامر اشبه ومريان المنهاج في ١٢٣٤ **باب**  
**اسماء الرجال**  
 يفطرنا تيسرا بالمد وغيره مسدد هو ابن مسدد عبد الواحد هو ابن زياد الشيباني ابي اسحاق سليمان بن ابي سليمان  
 عبد الله بن ابي اوفى مرسانا **باب تعجيل الافطار** عبد الله بن يوسف التيسر ما لك الامام المدني  
 ابي حازم سلمة بن دينار احمد بن يونس الكوفي ابو بكر هو ابن عمار القاري سليمان بن ابي شيبان  
 باب اذا افطر في رمضان عبد الله بن محمد بن ابي شيبان ابراهيم بن عثمان الواسلي ابو اسامة حماد  
 ابن اسامة الليثي **باب صوم الصبيان** ابو اسامة مسدد هو ابن مسدد الاسدي بشر بن المفضل بن  
 الراجح القاشي مسدد هو ابن مسدد تقدم كذا هو ابن مسدد القطن شعبة بن الجراح العنكي قتادة هو ابن دعامة السدي  
**حل اللغات اللعينة** ما يلعب به العهن الصوف المصبور  
 الوصال هو ان يصوم فرضا او نفلا يومين فكثر ولا يتناول بالليل مملو ما عدل لا عدل  
**باب الجرح** بالجميم ثم المهملين فلفظ السوتق بالمدرك قال في الفتح الجرح تحريك السوتق ونحوه بالمد بعد يقال  
 لها الجرح ١٢ **باب** لم يسم المأمور بذلك وقد افطره ابو داود عن مسدد شيخ البخاري في ربه فقال يا بلال انزل  
 الى آخره ١٢ **باب** ابي بلال يشرع ان لا يجرع على ان لا يجرع على من دون الجوع واسمب جماعة من السلف

قوله لو أسميت لوما للتمني وما للشرط وجزاؤه محذوف اي كنت متما للعموم ونحوه ١٢ **باب قوله ان عليك**  
 نهارا يعني ان يكون المرء كان يرى كثره الغنوة فيظن ان الشمس لم تغرب ويقول لعلمنا نهارا من اجل وقوه  
 قال ابن جرير في الفتح وقال الكما ان فان قلت لم خالف قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا المراجعة قلت فليتم  
 ظننا انما الغنوة التي بعد المغرب من بقية النهار لا يملك الفطر الا بعد ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينظر الى ذلك  
 الغنوة نظر تاما فقصه زيادة الاطعام بقاء ذلك الغنوة انتهى ١٣ **باب قوله وما يكره من التعق** وذكر فيه حديث ابن  
 ابي اوفى وهو ظاهرا في انما لعلنا ان الامني قوله صلعم وهو الفطر على ما يلفظ على المار ليس على الوجوب وهو  
 حديث اخره ابي ابي ومحمد بن زكريا قال في الفتح وفي المراجعة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يب ان يفطر على ثلث  
 تمرات او شيئا من نصيب النار ١٣  
**باب قوله ما عجلوا الإفطار** زاد ابو ذر في حديثه واخره السمو خراجه احمد وما ظرفية اي مدة فلعلم ذلك استنالا  
 لسنة واخفين عنه جدا غير منقطعين يعقوبهم ما يغير قواعد ما زاد ابو جريرة في حديثه لان اليهود والنصارى  
 يؤخرون اخره ابو داود وابن خزيمة وغيرهما واما خراجه لكتاب احمد وهو يظن انهم وروى ابي ابي حازم عن مسدد  
 ابن سعد مطلقا لا يزال امتي على سنتي ما لم تنتظر بفطره اليوم وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه قال  
 ابن عبد البر احدث تعجيل الافطار واما غير السمو صحاح متواترة وعند عبد الرزاق وغيره باسناد صحيح كان اصحاب  
 محمد صلى الله عليه وسلم اسرع الناس افطارا وابطاه سمورا ١٢ **باب قوله فاجد خلق لنا** بالجميم آخره  
 حاد مملو والجرح ان يحرك السوتق بالمد فيجوز حتى يبتوى وكذلك اللين ونحوه والمجرح بكسر الميم الجود  
 الذي يحرك به في طرفه عودا ١٢ **باب قوله اذا افطر وهو يظن غروب الشمس ثم طلعت جلاب اذا**  
 محذوف ولم يذكره لكان الا اختلاف في وجوب القضاء عليه ١٢ **باب قوله قال بئد من قضاء** هو استعجابا  
 انكار محذوف الاداة والمعنى لا بد من قضاء ووقع في رواية من ابي ذر لا بد من القضاء ١٢ **باب قوله**  
 لا ادري اقضوا ام لا. وظاهر هذه تعارض التي قبلها لكن صحيح بان جزمه بالقضاء محمول على انه استند في ابي دليل  
 آخره ما حديث اسما فلا يحفظ في اثبات القضاء ولا لغيره وقد اختلف في هذه المسئلة فذهب الجمهور الى  
 ايجاب القضاء قال ابن جرير في الفتح قال محمد بن الموطأ من افطر وهو يرى ان الشمس قد غابت ثم علم انها لم  
 تغيب لم ياكل بقية صومه ولم يشرط عليه قضاءه وهو قول ابي حنيفة انتهى قال القاري وتبعه سائر الاثر  
 ١٢ **باب قوله قال عمر بن الخطاب** اي لاشان نشوان وهو بفتح النون وسكون المعجمة كسكران وزاوا  
 معنى وجوه نشاؤي كساري قوله وصبيانا صيام جمع صائم واما لا يجرع من هم لا يجرع من يجرع من يجرع من يجرع  
 ويكونوا معنى نشاؤي كساري قوله وصبيانا صيام جمع صائم واما لا يجرع من هم لا يجرع من يجرع من يجرع من يجرع  
 عزرفقال عمر على وجهك ويك وصبيانا صيام ثم لم يفرط ثمانين سوطا ثم سيره الى الشام ١٢ **باب**  
 قول ابن جرير في الفتح انما زاد مسلم انتهى قوله فليصم اي فليصم على صوم قوله كذا في لغوه اي لغوه ما شاورا

ابو اسامة الليثي



حقى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر رمضان وما رأيتته أكثر صياماً منه في شعبان حدثنا معاذ بن فضالة ثنا هشام عن يحيى عن أبي سلمة أن عائشة حدثته قالت لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهرًا أكثر من شعبان فاته كان يصوم شعبان كله وكان يقول خذوا من العمل ما تطيقون فان الله لا يبل حتى تموا واحب الصلوة الى النبي صلى الله عليه وآله ما ديم عليه وان قلت وكان اذا صلى صلوة داوم عليها ياب ما يذكر من صوم النبي صلى الله عليه وآله وافطارة حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال ما صام النبي صلى الله عليه وآله شهرًا كاملاً قط غير رمضان ويصوم حتى يقول القائل لا والله لا يفطر ويفطر حتى يقول القائل لا والله لا يصوم حدثنا عبد العزيز ابن عبد الله ثنى محمد بن جعفر عن حميد انه سمع انس يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر من الشهر حتى نطق ان لا يصوم منه ويصوم حتى نطق ان لا يفطر منه شيئاً وكان لا يتشاء تراه من الليل مصلياً الا رأيتة ولا نأتم الا رأيتة وقال سليمان بن عبد الحميد انه سأل انس في الصوم حدثنا محمد بن ابو خالد الاحمد نا حميد قال سألت انس عن صيام النبي صلى الله عليه وآله فقال ما كنت احب ان اراة من الشهر صائماً الا رأيتة ولا مفطراً الا رأيتة ولا من الليل قائماً الا رأيتة ولا مسسست خزة ولا حريرة الا ان من كف رسول الله صلى الله عليه وآله ولا شيمت مسكة ولا عنبرة اطيب رائحة من رائحة رسول الله صلى الله عليه وآله ياب حق الضيف في الصوم حدثنا اسحق انا هارون بن اسمعيل ثنا علي بن المبارك ثنا يحيى ثنى ابو سلمة ثنى عبد الله بن عمرو بن العاص قال دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله فذكر الحديث يعنى ان لزورك عليك حقا وان لزورك عليك حقا فقلت وما صوم داود قال نصف الدهر ياب حق الجسم في الصوم حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا الازاعي ثنا يحيى بن ابراهيم ثنى ابو سلمة بن عبد الرحمن ثنى عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله يا عبد الله الم اخبراك انك تصوم النهار وتقوم الليل قلت بلى يا رسول الله قال فلا تفعل صم وافطر وقم ونم فان لجسدك عليك حقا وان لعينك عليك حقا وان لزورك عليك حقا وان لم تفعل ذلك فاصبر حتى ياتيك الموت قال قلت يا رسول الله انى اجد قوة قال فصم صيام نبي الله داود ولا تزد عليه قلت ما كان صيام نبي الله داود قال نصف الدهر قال فكان عبد الله يقول بعد ما كبر ياليتنى قبلت رخصة النبي صلى الله عليه وسلم ياب صوم الدهر حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب وابوسلمة بن عبد الرحمن ان عبد الله ابن عمر وقال اخبر رسول الله صلى الله عليه وآله انى اقول والله لا صوم من النهار ولا قوم من الليل ما عشت فقلت له قد قلته باذنت وامى قال فانك لا تستطيع ذلك فصم وافطر وقم وصم من الشهر ثلثة ايام فان الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل صيام

فما النبي الله ما ذروه ثنى تفى انس بن مالك انس بن مالك حوزة اعبدة ربيح قلت ابن مقاتل لا لعينك فاذن فان

عظم قال التودى معناه ان يكون جز من المحافظة على ما التزمه ووقف على نفسه عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فشق عليه فحمله بعجزه ولم يعجز ان يتركه لا لثمره لثمنه ان لو قبل الرخصة فافذ بالاخت كذا في النسخ والعين ١٣ له قوله باب صوم الدهر اى فى بيان صوم الدهر هل هو مشروع ام لا وانما مبين الحكم فى الرخصة لتعارض الادلة وانما ان يكون عبد الله بن عمرو بن العاص فى المنع اى صوم غير من مستقبل حاله فىلحقه بمن فى معناه من يتصرف بربر الصوم ويتيق ظهري على الجواز العموم الترفيع فى مطلق الصوم اى صوم الله قوله لا يستطيع ذلك وقد علم علم بالاسراع الشدايا انه بعجزه ويصنف عن ذلك عند اذك وقد اتفق لذك وبجواز ان يراد به الحالة الراهنة لما علمه صلوم من ان يكلف ذلك ويضل به على نفسه الشقة ويظوت ما هو من ذلك اى عدة القارى له قوله مثل صيام الدهر بين فى الغفيلة واكتساب الاجر والشياطين تقتضى المسادة من كل وجه ومن وكذا فى ك ١٣ اسماء الرجال معاذ بن قتادة الزهراني ابو عبد الله بن هشام الدستواى شيخه هو ابن ابي بكر باب ما يذكر من صوم النبي موسى بن اسمعيل النبوى ابو عوانة هو ابو صالح بن عبد الله بن ابيشكى لى بشر هو جعفر بن ابي وشيخه اياس اليشكرى عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى القرشى العامرى الاويسى محمد بن جعفر هو ابن ابي بكر المدنى حميد الطويل محمد بن سلام البيهقى ابو خالد الاحمد بن سليمان ابن حبان حميد الطويل باب حق الضيف فى الصوم اسحاق هو ابن داود بن ابراهيم بن اسمعيل الخزاز ابو سلمة بن عبد الرحمن الزهرى المدنى باب حق الجسم فى الصوم محمد بن مقاتل المرزى الجوادى عبد الله ابن الهالك المرزى الاوزاعى هو عبد الرحمن بن عمرو شيخه بن ابي بشر الطائى بن مولا هم باب صوم الدهر ابو اليمان هو الحكم بن قانع الحمصى مشهور بكنيته شعيب هو ابن ابي عمرة الحمصى الزهرى محمد بن مسلم شهاب ابو سلمة بن عبد الرحمن تقدم حل اللغات الزور الضيف الجسد الجسم ١٣

له قوله كذا اى الكثرة وقد جاء معنا مفسراً كان يصوم كل الاقليل قال ابن المبارك ومن عادة العرب ان اذا صام احدكم اشرف القواصم ١٣ المعات له قوله فان اشرف الابل اطلاق المال فى حق الله تعالى فوجب تاويل الحديث فقال المحققون معناه لا يعاظمك مائة المولى فيقطع عنك ثوابه ويفضل ويرتقى تفعلوا الاعمال قاله النووي ومربياته فى ص ١٣ له قوله ما كنت احب ان اراه الا اراه فى حاله فى الطوع بالصيام والقيام كان يختلف فكان تارة يصوم من اول الشهر وتارة من وسطه وتارة من آخره وكذا قارى بالليل فمن اراد ان يراه قائماً او نائماً وكذا ما سأله من غفر لفرقة مرة بعد المرة وليس المراد ان كان يصر الصوم ولا يصوم ثوب الليل قيا ما ١٣ معناه قوله باب حق الضيف فى الصوم الضيف يكون واحداً وجما وقد جمع على الاضياف والضيوف والضيغان والمرأة الضيفة ويقال ضفت الرجل اذا تزوجت به فى ضيافته واختلفت اذا تزوجت فى لوقال حق الضيف فى الفطر كان اوضح قلت الذى قاله البخارى الموب واصن لان الضيفت ليس لتعرف فى فطر الضيف بل تعرف فى صومها ان يتركه لا يتركه ليعتقن له الطلب فى لوقال فى الصوم لاقى الفطر ١٣ له قوله ان لزورك عليك حقا هو اما مسند بمعنى الزائر وانما جمع للزائر نحورك وما كتب فى ان لرب المنزل اذا تزول به الضيف حتى ان يفطر لاجلنا سأل ١٣ كذا فى له قوله وان لزورك عليك حقا الخ وحققا ههنا الوطى فاذا اسرد الازوج الصوم وان قيام الليل ضعف عن عقما وروى لزورك والاول اضع وبروى وان لا يهلك بدل زورك والمراد بهم ههنا الاولاد والقرابة ومن معتم الرقى بهم والافتاق عليهم وشبه ذلك ١٣ عدة القارى له قوله وان يسكن بالسين المهله اى كايك والبلد زانقة وياتى فى الادب وان من حبسك ١٣ فتح البارى له قوله فاذا ذلك هو يتنحون اذا وصى اى حيا بما ان وكذا لو مرتباً او تفردوا وان ههنا مقدمة كذا قال ان سميتها فاذا ذلك صوم الدهر وروى يعزوتين وهى المفاجاة وفى توجيهها ههنا تكلف قاله ابن جرير فى الفتح قال الذى لا تكلف اصلا ووجه ان ما علمه فعل مقدر مشتق من لفظ المفاجاة تقديره ان سميت ثلثة ايام من كل شهر فاجبات عشر امثالها فى قوله ثم اذا علمك الاية تقديره ثم دعاهم فاجام الزوج فى ذلك الوقت انتهى ١٣ له قوله بعد ما كبر بكره الباء من باب علم يعلم هذا فى السن اما كبر بكره العلم فيها فهو

عله اى فى اول الليل تارة وكذا وكذا ١٣ عله لان من صام عشرة ايام فجاز بعشر حسان حقيقة ومن صام يوم فجاز بحسنة وان كانت بعشرة ك ١٣





غير المكتوبة فدعا لامسليم واهل بيتهما فقلت امسليم يا رسول الله ان لي خويصة قال ما هي قالت خادمك انس فما ترك خيرة  
 اخرة ولا دنيا الادعالي به اللهم ارضه ما اولادك وبارك له فاني لمن اكثر الانصار مالا وحدثني ابنتي امينة انه دفن لصلبي مقدم  
 الحجاج البصرة بضعة وعشرون ومائة وقال ابن ابي مريم انا يحيى ابن ايوب ثني حميد سمع انس عن النبي صلى الله عليه وآله **باب**  
 الصوم من اخير الشهر حدثنا الصلت بن محمد ثنا مهدي عن غيلان **ح** وحدثنا ابو النعمان ثنا مهدي بن ميمون ثنا غيلان بن جوير  
 عن مطرف عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وآله انه سأل اوسا رجل وعمران بسمه فقال يا ابا فلان اما صمت سر  
 هذا الشهر قال اظنه قال يعني رمضان قال الرجل لا يا رسول الله قال فاذا افطرت فصم يومين لم يقل الصلت اظنه يعني  
 رمضان وقال ثابت عن مطرف عن عمران عن النبي صلى الله عليه وآله من سر شعبان قال ابو عبد الله وشعبان اصم **باب**  
 صوم يوم الجمعة واذا اصبح صائما يوم الجمعة فعليه ان يفطر يعني اذ لم يصم قبله ولا يريد ان يصوم بعدة حدثنا ابو عاصم  
 عن ابن جوير عن عبد الحميد بن جبير بن شيبة عن محمد بن عباد قال سألت جابر ان النبي صلى الله عليه وآله عن صوم يوم الجمعة  
 قال نعم زاد غيري عامه ان يتفرد بصومه حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي ثناء الاعمش ثني ابو صالح عن ابي هريرة  
 قال سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول لا يصوم من احدكم يوم الجمعة الا يوما قبله او بعدة حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة **ح**  
 وحدثني محمد ثنا غندر ثنا شعبة عن قتادة عن ابي ايوب عن جويرية بنت الحارث ان النبي صلى الله عليه وآله دخل عليها يوم الجمعة  
 وهي صائمة فقال اصمت امس قالت لا قال اتريدين ان تصومي غدا قالت لا قال فافطري وقال حماد بن الجعد سمع قتادة ثني  
 ابوايوب ان جويرية حدثته فامرها فافطرت **باب** هل يخص شيئا من الايام حدثنا مسدد ثنا يحيى عن سفيان عن  
 منصور عن ابراهيم عن علقمة قلت لعائشة هل كان رسول الله صلى الله عليه وآله يختص من الايام شيئا قالت لا كان عمله ديمة

وايكم يطيق ما كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يطيق **باب** صوم يوم عرفة حدثنا مسدد ثني  
 يحيى عن مالك ثني سالم ثني عمير مولى ابي الفضل ان ابا الفضل حدثته **ح** وحدثنا عبد الله بن يوسف ثنا مالك عن  
 ابي النضر مولى عمر بن عبد الله عن عمير مولى عبد الله بن عباس عن ابي الفضل بنت الحارث ان ناسا تباروا عندها يوم عرفة في  
 صوم النبي صلى الله عليه وآله فقال بعضهم هو صائم وقال بعضهم ليس بصائم فاسلت ابا الفضل اليه بقدر لبن وهو واقف على بغيره  
 فشربه حدثنا يحيى بن سليمان ثني ابن وهب او ثني عليه اخبرني عمرو عن بكير عن كريب عن ميمونة ان الناس شكوا

واستشكل ذلك مع الاذن بصيامه بغيره ثانيا لثلا ينعف من العبادة وبذا اختاره النودي وتعب به لقاء  
 المعنى المذكور مع صوم غيره موثقا لثلا خوف البالغة في تطهيره وهو منتقص بثبوت تطهيره بغير الصيام را بها خوف  
 اعتقاد وجوبه وهو منتقص بصوم الاثنين والخميس فاستسما خشية ان يعرف عليهم وهو منتقص باجادة صوم  
 مع غيره سادسا من لغة الفقهاء لانه يجب عليهم صوم يومين من ماوردون بخالفهم وهو ضيف واقوا اولها  
 رواه الحاكم مرفوعا يوم الجمعة يوم عيد فلا يجعلوا يوم عيدكم يوم صيامكم الا ان تصوموا قبله ابدته انتم تخفوا قال السيوطي  
 اقوا عن ابي ثناء **باب** اسماء الرجال **ح**  
 ابو الصلت بن محمد ابو همام ممدى بن ميمون الازدي البصري المعلى مطرف بن عبد الله بن الشيخ العامري  
 عمران بن حصين السلم عام غير **باب** صوم يوم الجمعة ابو عاصم النبيل العمري ابن جوير عن عبد الملك  
 الاموي محمد بن عباد الخزازي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ابو صالح ذكوان الازيات مسدد ابو ابن مسعود  
 العدي البصري يحيى بن سعيد القطان شعبة بن الجراح بن الورد العتكي محمد ابو ابن بشار العدي عنده هو محمد  
 ابن جعفر البصري شعبة بن الجراح المذكور قتادة بن دعامة السدوسي ابي ايوب الانباري وقال عماد  
 ابن الجعد العمري وصل الغوي في مجمع حديث بده بن خالد قتادة بن دعامة السدوسي ابو ايوب  
 هو خالد بن زيد الانصاري جويرية بنت الحارث المطلقة زوج النبي صلى الله عليه وآله **باب** بل ينعف شيئا من الايام  
 مسدد هو ابن مسعود الاسدي يحيى بن سعيد القطان سفيان الثوري منصور هو ابن المحتر الكوفي ابراهيم  
 الخفي هو ابن يزيد علقمة بن قيس الخفي وهو خال ابراهيم المذكور **باب** صوم يوم عرفة مسدد ويحيى تقدم  
 سالم هو ابو النضر المدني عمير بن عبد الله السلمي ابو عبد الله المدني هو مولى ام الفضل لبا به ام عباس نسبة  
 اولاد ام عبد الله ام الفضل بنت الحارث بن حزن السلاية اخت ميمونة زوجة يحيى بن  
 سليمان الجعفي قدم مصر **باب** وهب هو عبد الله المصري عمرو هو ابن الحارث بكير هو ابن عبد الله بن الازج  
 كريب هو ابن ابي مسلم القرشي مولى عبد الله بن عباس ميمونة بنت الحارث ام المؤمنين **ح**  
 عنه لا تسترك القرنية **ح**  
**حل اللغات**  
 خويصة تصغير خاصة ديمة وانا تماروا اختلفوا **ح**  
 عنه وهو قول ابن حزم **ح**

له قول خويصة تصغير الامة وهو اعترافه القادسا كالتين وفي رواية خويصة انس ففخرة بصفره  
 يومئذ ومعناه هو الذي يخص بخدمتك وفي الحديث حجة لما لك والبي حنيفة ان الصائم المتطوع لا ينبغي له ان  
 يظفر بغيره بقدره قاله العيني ح **ح** قوله من لبيس اي من ولده دون اسباطه واجفاده  
 قوله مقدم الحجاج هو ابن يوسف الشافعي وكان قد مره في عواش انس بعد ذلك في الثلث ويقال احدي  
 وشمسين قاله العيني قال في الفخ وفي ذكر هذا لانه على كثر ما جاره من ولدان هذا القدر هو الذي مات منهم واما  
 الذين بقوا فانه من انس ان ولدي وولد ولدي ليعتادون على نحو المائة اثني **ح** قوله سرور في الشهر  
 ضبوطه بفتح السين وكسر باو وحى منها قال الجوزي المراد به آخر الشهر وعليه توييب البخاري وقيل هو اسطر وقيل هو  
 اوله والحديث مقيد بشهر شعبان والصفح الطن في الترجمة اشارة الى ان ذلك لا يخص شعبان بل يؤخذ من  
 الحديث الذب الى صيام اواخر شهر ليكون عادة للكلف فان قلت هذا يارض النبي بتقدم رمضان بصوم  
 يوم اويوب قلت اجابوا بان هذا الرجل كان يتقاد الصوم آخر الشهر فتركه في النول في النبي فيمن لرسول الله  
 صلعم ان الصوم المتداول لا يدخل في النبي واما النبي غير المتداول فكذلك من النول في النبي فيمن لرسول الله  
 الجمعة اختلفوا فيه على خمسة اقوال اهداها كراهة مطلقا والاشا في ابا حنيفة وهو قول مالك والبي حنيفة ومحمد وقال  
 مالك لم اسمع احدا من اهل العلم والفقه ومن يقتدي به يني عن صيام يوم الجمعة وصيام من والثالث كراهية  
 افراده بالصوم والاربع ان النبي انما هو من تحريمه واخصاصه والتي تسبب الصوم الجمعة وعده **ح** قوله في  
 قوله فافطري زاد الويع في رواية اذا قال ابن حجر في الفتح واستدل با حديث الباب على منع افراد يوم الجمعة  
 بالصيام وتعلقوا بالطيب الطبري عن احمد وابن المنذر وبعض الشافعية ونقل ابن المنذر وابن حزم منع صومه عن  
 علي وابي هريرة وسلمان والبي حزم لا تعلم من الفاسم الصيام وذهب الجمهور الى ان النبي فيه  
 للتزوير وعن مالك والبي حنيفة لا يكرهه قال مالك لم اسمع احدا ممن يقتدي به يني عن قال اللؤلؤي لعل النبي  
 ما بلغ ما استدل النخبة بمديث ابن مسعود كان صلعم يصوم من كل شهر ثلثة ايام وقل ما كان يفطر يوم  
 الجمعة حسنة التزوي وليس فيه حجة لانه يظن ان يريد ان لا يصوم فطره اذا وقع في الايام التي كان يصومها ولا يفتا  
 ذلك كراهة افراده بالصوم جمعا بين الخبرين ومنهم من عده من الفاسم وليس بجيد لانه لا يثبت بالاحتمال  
 والشهور عند الشافعية وجمان واختلف في سبب النبي عن افراده على اقوال اهداها كونه يوم عيد والعيد ايضا

قوله اما صمت سر هذا الشهر ولعل وجه هذا الحديث ان الرجل كان من يعتاد صوما الشهر فترك صوما اخر شعبان لحديث لا تقدر موا رمضان بصوم يوم او يومين فارشده صلى الله  
 عليه وسلم بهذا الامر ان ذلك فيمن لا يعتاد واد الله تعالى اعلم قوله كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية الى ان اياته ما سيجي من قول ابن عباس قدم رسول الله صلى الله عليه وآله المدينة  
 فوجد اليهود اياما يجوزونه امر بمجموع الامرين ثم حصل الاقتصار على احداهما من بعض الرواة اما لعدم علمه بالاخروا وسهوا والله تعالى اعلم

حدثنا يحيى بن جوير  
 قال ابو عبد الله  
 فاذا  
 في القدر بصوم  
 يعني ان يتفرد بصومه  
 ان يصوم  
 ان تصومين  
 هل يخص شيئا  
 ان لا  
 ان لا  
 ان لا  
 ان لا  
 ان لا



السنة من ثلاثين سنة

صِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ إِنْ شَاءَ صَامَ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَنَا شَعِيبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصِيامُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ كَانَ مَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمْرٌ بِصِيَامِهِ فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تَرَكُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ عَامَ حِجْرٍ عَلَى الْمَنْبَرِ يَقُولُ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ إِنَّ بَيْنَ عُلَمَاءِ كُمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هَذَا يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَلَمْ يَكْتُبِ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ وَإِنَّا صَامْتُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُفْطِرْ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ ثنا أَيُّوبُ ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةُ فَرَأَى الْيَهُودَ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَالَ مَا هَذَا قَالُوا هَذَا يَوْمٌ صَالِحٌ هَذَا يَوْمٌ بَخِيَ اللَّهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ عَدُوِّهِمْ فَصَامَهُ مُوسَى قَالَ فَنَأَى حَقُّ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْكُمْ فَصَامُوا وَأَمْرٌ بِصِيَامِهِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثنا أَبُو سَامَةَ عَنْ أَبِي عُبَيْسٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ تَعُدُّهُ الْيَهُودُ عِيدًا أَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصُومُوا أَنْتُمْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَوْسَى عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخَذُ صِيَامَ يَوْمٍ فَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَهَذَا الشَّهْرُ يَعْنِي شَهْرَ رَمَضَانَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ثنا يَزِيدُ هُوَ ابْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْوَكُوعِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ النَّاسِ أَنْ مَنْ كَانَ أَكَلَ فَلْيَصُمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ فَإِنَّ الْيَوْمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ يَأْتِي فَضْلٌ مِنْ قَامِ رَمَضَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ ثنا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ بْنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَوْ رَمَضَانَ مَنْ قَامَهُ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسُوفَ أَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي

صَوْمِ النَّبِيِّ لَمْ يَكْتُبْ فَلْيَصُمْ هَذَا يَوْمٌ صَالِحٌ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ النَّاسِ

ان اس بواربع ركعت بالجلسة هذا كافي اليقين ١٢ كقوله يقول رمضان اى فضل رمضان اولاه رمضان ويحتمل ان يكون الامام يحيى عن اى يقول عن رمضان قوله انا اى تصدقوا بوعده الله بالشواب عليه واعتسابا اى طيبا لاخرة قوله فغفر له ما تقدم من ذنبه ظاهره يتناول الصغار والكبار ورويه جزم ابن المنذر وقال النودى العوف اذ ينحصر بالصغار ورويه قطع امام الحرمين وقال القاسم بن عمار هو يذهب اهل السنة كذلك فى الفتح والعين ومرسبانه فى حاشية ١٢ كقوله والامر على ذلك جملة حالية والعنى استمراره هذه المدة المذكورة على ان كل احد يقوم رمضان فى اى وجه كان حتى يجمع عمره ١٢ مئتيك اسماء الرجال ابو عاصم الضحك النبيل عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصي ابو عمر بنغى الميمون عبد الله بن عمرو والمنقرى عبد الوارث هو ابن سعيد بن ذكوان العنزي مولاهم ابو يوسف هو ابن ابى تيمية السبتي على بن عبد الله بن جعفر بن يحيى السعدي مولاهم ابو الحسن بن المدينى البصرى ابو اسامة حماد بن اسامة القرشى مولاهم الكوفى ابى عيسى عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن سعود فليس بن مسلم البجلي الكوفى طارق بن شهاب البجلي الاممى الكوفى الصحابى ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعري عميد الشدى بن موسى ابو محمد العمى مولاهم الكوفى ابن عبيد بن يوسف بن ابي محمد الكوفى عميد الشدى بن ابي يزيد الملكى بن ابراهيم بن بيشر الخطي يزيدي هو ابن ابى عبيد الاسلمى سلمة بن الاكوع هو ابن عمرو بن الاكوع واسم الاكوع سنان بن عبد الله باب فضل من قام رمضان يحيى بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير المزوى مولاهم العمري اليش بن سعد الامام العمري يثقل هو ابن خالد الابن ابو خالد الاموى مولاهم ابن شهاب هو الزهرى ابو سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف الزهرى المدنى عميد الشدى بن يوسف النيسى مالك الامام المدنى ابن شهاب هو الزهرى جريح بن بشار بن عوف القرشى المدنى قال ابن شهاب الزهرى

له قوله صيام يوم عاشوراء اى ما حكمه وعاشوراء بالمد على المشهور معنى فيه العشر قال الفتح قال العيني وهو اليوم العاشر من جمادى الاولى من الهجرة النبوية ومن بعدهم وذو هب ابن عباس الى ان عاشوراء هو اليوم التاسع وقال بعض الصحابة هو اليوم العاشر عشر وصام ابو اسحق ثلثة ايام وقال انما صوم قبله وبعده كراهية ان يفوتنى وصمى به لانه عاشوراء وهو يوم القدر لان الله انزل فيه عشرة من الانبياء عليهم السلام انتهى ملقطا وذكرهم العيني مفصلا ١٣ قوله صيام - ظاهره الوجوب كما هو مذهب اهل السنة ١٤ ان كان واجبا لم ينعى قال العيني اتفق العلماء على ان صوم يوم عاشوراء اليوم سنة وليس بواجب واختلفوا فى كراهية الاسلام فقال ابو حنيفة كان واجبا واختلف اصحاب الشافعى على وجوب اشهره اذ لم يزل سنة من بين شرع ولم يك واجبا قط واثنى فى قول ابى حنيفة وقال عياض وقال بعض السلف كان فرضا وهو باق على فرضيته لم يشرع قال والفرس القائلون بهذا جعل الامام على ان ليس بفرض فيما هو متبناه ١٥ قوله بن عماد ك الزهري قال النودى الظاهر انما قال بهذا السمع من يوجهه او يكرهه او يكرهه فادواهم باذ ليس بواجب ولا محرم ولا مكروه وقال ابن التين يحتمل ان يريد به استدعاؤه مواضعه او يغيره انهم يرون صيام فرضا او فضلا او للتبليغ ١٦ قوله فصامه قال الكرماني فان قلت ظاهره يشتر بان هذا كان ابتداء صيامه لعاشوراء وعلم من الحديث السابق ان كان يومه قبل قدوم المدينة قلت ليس فيه ما ينافى فى صيامه قبل قدوم مدنها ثبت على صيامه وادوم على ما كان عليه وقال بعضه يحتمل ان كان يصوم بكرة ثم ترك صومهم لما علم ما عند اهل الكتاب فيه صامه لول ابن عباس ثم يعرف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان صامه قبل قدومه فان قلت كيف استدل صلعم على قول اليهودى قبله قلت لا يلزم من الاعتماد لا احتمال نزول الوحي على ذلك او صامه باجتهاده او خبر من اسلم منهم كعبد الله بن سلام او كان الجزون من اليهود عدوا للتواتر ولا يشترط فى التواتر الاسلام ١٧ كرماني ١٨ قوله من كان اكل فليصم اى فليصم لان الصوم الحقيقي من اول السنار الى آخره ١٩ قوله القارى قوله باب فضل من قام رمضان قال الكرماني اتفقوا على ان المراد بشيامة صلوة التراويح قلت قال النودى المراد بقيام رمضان صلوة التراويح ولكن الاتفاق من ابن اخذه بل المراد من قيام الليل ما يحصل به طلق القيام سواء كان قليلا او كثيرا والتراويح جمع ترويح وهو اسم لجلسة وسميت بالترويح لانه لا يترحم

قوله فانما احق بموسى منك قوله تعالى فبهذا هم اقتدوا - وعلم بهذا ان المطلوب منه تركه موافقة لهم مال الى مخالفتهم وهذا اعزم على مخالفة في اخرا المراد بضم الياء الثاني الى صوم عاشوراء كما ثبت والله تعالى اعلم قوله تعدوا اليهود عيدا اى كانوا يصومونه لذلك كما تقدم وقد علموا في الواحدية انهم كانوا يتخذونه عيدا بالصوم لا بتترك الصوم فقله صلى الله عليه وسلم فصوموا انتم اى ايضا مخالفة لموسى او بهما اول الامر وقبل للمخالفة حيث اتهم اتخذوه عيدا فامر المؤمنين ان يتخذوه صوما وهذا الوباق احاديث الباب المذكورة فى هذا الكتاب وغيرها وقد ثبت انه حين قصد مخالفتهم هوان يخالفهم بزيادة صوم يوم اخر والله تعالى اعلم سنى

قوله فانما احق بموسى منك قوله تعالى فبهذا هم اقتدوا - وعلم بهذا ان المطلوب منه تركه موافقة لهم مال الى مخالفتهم وهذا اعزم على مخالفة في اخرا المراد بضم الياء الثاني الى صوم عاشوراء كما ثبت والله تعالى اعلم قوله تعدوا اليهود عيدا اى كانوا يصومونه لذلك كما تقدم وقد علموا في الواحدية انهم كانوا يتخذونه عيدا بالصوم لا بتترك الصوم فقله صلى الله عليه وسلم فصوموا انتم اى ايضا مخالفة لموسى او بهما اول الامر وقبل للمخالفة حيث اتهم اتخذوه عيدا فامر المؤمنين ان يتخذوه صوما وهذا الوباق احاديث الباب المذكورة فى هذا الكتاب وغيرها وقد ثبت انه حين قصد مخالفتهم هوان يخالفهم بزيادة صوم يوم اخر والله تعالى اعلم سنى



خلافه ابى بكر وصداقهما من خلافة عمر وعنه ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القارى انه قال خرجت  
مع عمر بن الخطاب ليلة في رمضان الى المسجد فاذا الناس اوزاع متفرقون يصلى الرجل لنفسه ويصلى الرجل فيصلى بصلاته  
الرهط فقال عمر انى ارى لوجهه هؤلا على قارى واحد لكان امثل ثم عزم فجمعهم على ابى بن كعب ثم خرجت معه ليلة  
اخرى والناس يصلون يصلوة قارئهم قال عمر نعم البديعة هذه التى تنامون عنها افضل من التى تقومون يريد اخرا لليل  
وكان الناس يقومون اوله حدثنا اسمعيل ثنى مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك فى رمضان وحده ثنى يحيى بن بكير ثنى الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عروة  
ان عائشة اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج ليلة من جوف الليل فصلى في المسجد وصلى رجال بصلاته فاصبح الناس  
فتمت ثوا فاجتمع اكثر منهم فصلى فصلوا معه فاصبح الناس فتمت ثوا فكثر اهل المسجد من الليلة الثالثة فخرج رسول الله صلى  
الله عليه وسلم فصلى فصلوا بصلاته فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن اهلها حتى خرج لصلاة الصبح فلما قضوا الفجر  
اقبل على الناس فتمت ثوا قال انا بعد فاته لم يخف على مكانكم ولكني خشيت ان تقترض عليكم فتعجزوا عنها فتوتوني رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ولا امر على ذلك حدثنا اسمعيل ثنى مالك عن سعيد المقبرى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن انه سأل  
عائشة كيف كانت صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رمضان فقالت ما كان يزيد فى رمضان ولا فى غيره على احدى عشرة ركعة  
يصلى اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلى اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلى ثلثا فقلت يا رسول  
الله اتنا قبل ان توتروا قال يا عائشة ان عيتي تنامان ولا تنام قلبي يسجد الله الرحمن الرحيم  
باب فضل ليلة القدر وقول الله انا انزلناه فى ليلة القدر وما ادراك ما ليلة القدر ليلة القدر خير من الف شهر الى اخره و  
قال ابن عيينة ما كان فى القرآن وما ادراك ما ليلة القدر فانه لم يقله احدنا على بن عبد الله ثنا سفيان  
قال حفظناه وايقظنا حفظنا من الزهري عن ابى سلمة عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان ايمانا واحسانا غفر  
له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر ايمانا واحسانا غفر له ما تقدم من ذنبه تابعه سليمان بن كثير عن الزهري باب التمسوا  
ليلة القدر فى السبع الاواخر حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن ابن عمر ان رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

اخبرني حديثنا ثنا فضلى بصلاته فضلى بصلاته عن سعيد بن ابى سعيد غيرها وقال الله عزوجل الى انجز السورة لم يعلم انها حفظ

باب التماس ليلة القدر  
فى زمن عمر بن الخطاب كان الناس يقومون فى زمان عمر بن الخطاب وفيه رواية باحدى عشرة وجمع بينهما باذوق  
اولا ثم استقر الامر على العشرين فانه المتواتر انتهى منقطع وهو الحديث مع بيان فى سنة ٢٢ هـ قوله باب  
فضل ليلة القدر ثبت فى رواية ابى زرعة الباب بسلمة قوله وقول الشراى فى بيان تفسير قول الشراى  
ومن سببه ذكر هذه السورة عقيب الترجمة ان نزول القرآن فى زمان ليلة يقضى فعل ذلك الامان واختلف  
فى المراد بالقدرة الذى اضيف اليه الليلة فيقول للارادة العظيم والمعنى انها ذات قدر نزول القرآن فيها والى واقع فيها  
من تنزل الملائكة والروح اولما ينزل فيها من البركة والرحمة والمغفرة او ان الذى يحسبها بغيرها قد قيل القدر ههنا  
التضييق ومعنى التضييق فيها انفرادها عن العلم بتعيينها اولان الارض تضييق فيها من الملائكة وقيل القدر ههنا  
بمعنى القدر الذى يوافق الشاهد والمعنى ان يقدر فيها احكام تلك السنة وانما اراد به تضييق ما جرس به  
العقضاء والتمارة وتبديده فى تلك السنة ١٢ هـ قوله وايمانا واحسانا غفر له ما تقدم من ذنبه  
ونحوه محذوفه اي حفظه حفظناه من الزهري وقوله من الزهري متعلق بقوله حفظناه المذكور وقيل دروى ينصب ايمانا  
على انه متعلق بلفظنا القدر كذا فى الكرماني ما صلا ان يصف حفظه بكمال الاذوقه وقوله الضبط كما يقول زيد  
رجل اى رجل اى كمال ١٢

اسماء الرجال وعن ابن شهاب الزهري بالاسناد السابق عبد الرحمن بن  
عبد القارى نسبة الى قارة بن وبن بن حنبل بن غالب المرندى وكان عامل عمر بن بيت مال المسلمين ١٢ هـ  
اسمعيل بن ابى اويس عبد الله بن عبد الله بن اويس الاموى وهو ابن اخت الامام مالك مالك الاموى  
الامام الاعظم ابن شهاب محمود بن سلم الزهري يحيى بن بكير ومن بعده تقدموا فى هذه الصفحة اسطبل تقدم  
مالك والآن سيد المقبرى هو ابن ابى سعيد كيسان الذى كان ياد المقبرة ففسب اليها ابى سلمة بن  
عبد الرحمن بن عوف الزهري. باب التمسوا ليلة القدر

حل اللغات  
الرهط ما بين الثلاثة الى العشرة امثل افضل ايمانا واحسانا اي تصديقا واطا بالامر بالاشد  
ع هذا لاني لا نوم من صلوة العجر فى ليلة القدر اى اذا القلب يدرك مثل الحدث ولا يدرك  
الطوع الطمس ١٢ مجمع البحار

له قوله نعم على ابى بن كعب. اى جعلهم اساما  
ببلى يوم الترواح لعله لان كان اقراؤهم كتاب السنة ١٢ هـ قوله نعم الهدى فى بعض الروايات نعمت  
الهدى وما ابدت اهلها ما حدث على يرضال سابق ويطلق فى الشرع فى مقابلة السنة فكون من مزمومة والتعريف انما  
ان كانت مما تسمى بجمع مستحسن فى الشرع فى سنة وان كانت مما تسمى بجمع مستحسن فى الشرع فى سنة  
والا ففى من تسمى بالجمع وقد تقسم الى حكاية فى الفصح اى واجبه ومنه ودمه ودمه ودمه ودمه ودمه ودمه  
الكرمانى قال محمد بن الموطا ان ابى بن شهاب قال ان يصلى الناس تطوعا وقدرى من ابى صلواته المليون  
حسنا فهو عند الله حسن وما رآه المسلمون شيئا فهو عند الله قبيح انتهى. وفى الفصح قال ابن ابي عمير استبطع عروك  
من توتروا ابى صلواته من معنى تلك الياى وان كان كره ذلك لهم فاما كرهه فبشرية ان يفرغ عليهم وكان هذا هو  
السرفى ليراد ابى بن كعب عقيب حديث عرفلما صلواته من ذلك وروى عن عمر ذلك لما فى  
الاشكاف من افتراق الكلمة ولان الاجتماع على واحد انشط كثير من المسلمين والى قول عمر بن الخطاب ما لك  
فى احدى الروايتين والى يوسف وبعض الشافعية الصلوة فى البيوت افضل مما يصوم قوله صلواته افضل الصلوة  
صلوة لروى فى بيته الا انكسرت وهو حديث صحيح اخرجه مسلم والى الطحاوى فقال ان صلوة الترواح فى الجماعة واجبه  
على الكفاية وقال ابن بطال ياق رمضان سنة لان عمرنا اخذه من فعل ابى صلواته وانما تركه ابى خشية الاقرا من  
وعند الشافعية فى اصل المسئلة ثلثه او حراما لثامن كان يحفظ القرآن ولا يخاف من الكسل ولا الخلل بالجماعة فى  
المسجد يتخلف فصلاته فى الجماعة والبيت سواء فمن فقد بعض ذلك فصلاته فى الجماعة افضل انتهى كلام الفصح وبنى  
المرقاة قال النووي الصحيح بانفاق اصحابنا ان الجماعة فيها افضل بل وادعى بعضهم الاجتماع فيه اى اجمع الصحابة على  
ما قاله بعض الامم وقاله البيهقي فقال لم يجمعوا عليها كعلم بل اكثرهم وقيل الا لفراد فيها افضل قالوا وجملة من يحفظ  
القرآن ولا يخاف من الكسل ولا يتخلف الجماعة بغيره ١٢ هـ قوله مالك اى من يتكلم وما حكمه فى الايام بالجماعة  
كمن المانع عن الخروج اليك ان خشيت ان تقترض عليك اى صلوة الليل المسماة بالترادى. كذا فى الحديث وغيره و  
مر الحديث مع بيان ١٢ هـ ١٢١٩ هـ قوله ما كان يزيد فى رمضان ولا فى غيره. فى المرقاة اعلم انه لوقت  
رسول الله صلواته فى الترواح بعد ما صلواته فى رمضان ولا فى غيره على ثلاث عشرة ركعة كان يليل الركعات  
فما جمع عمره على ان كان يصلى بهم عشرون ركعة ثم يوتر بثلاث وكان يخفف القرلة بقدر ما زاد من الركعات وكان  
طافه من اسفل فيقومون باربعين ركعة ويوترون بثلاث واخرون بست وثلاثين واوتروا بثلاث وهذا كله حسن  
ولما ماروى ابن ابي شيبة وغيره انه صلواته كان يصلى فى رمضان عشرون ركعة سوى الوتر فضعيف نعم ثبت الخبرون





ان عمر سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال كنت نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة في المسجد الحرام قال فأوف بندرك يا لب  
اعتكاف النساء حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد ثنا يحيى بن عمار عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف في العشر  
الاواخر من رمضان فكنيت اضررت له خبَاء فيصلي الصبح ثم يدخله فاستاذنت حفصة عائشة ان تصير خبَاء فاذنت لها فقالت  
خباء فلما رأتته زينب بنت جحش ضربت خبَاء اخر فلما اصبحت النبي صلى الله عليه وسلم رأى الاخبية فقال ما هذا فاجاب فقالت  
النبي صلى الله عليه وسلم البرزخون بين فترك الاعتكاف ذلك الشهر ثم اعتكف عشر من شوال يا لب الاخبية في المسجد حدثنا  
عبد الله بن يوسف انا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يعتكف  
فلما انصرف الى المكان الذي اراد ان يعتكف اذ اخبية خبَاء عائشة وخباء حفصة وخباء زينب فقال البرزخون بين ثم  
انصرف فلم يعتكف حتى اعتكف عشر من شوال يا لب هل يخرج المعتكف نحو ائجه الى باب المسجد حدثنا ابو اليمان انا  
شعيب عن الزهري اخبرني علي بن حسين ان صفيته زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انها جاءت الى رسول الله صلى الله  
عليه وسلم تزور في الاعتكاف في المسجد في العشر الاواخر من رمضان فتجدت عند ساعة ثم قامت تنقلب فقالت النبي  
صلى الله عليه وسلم معها يقلبها حتى اذا بلغت باب المسجد عند باب ام سلمة مخرجان من الانصار فسلموا على رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم على رسلكم انما هي صفيته بنت حبي فقال سبحان الله يا رسول الله وكبر عليها فقال  
النبي صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يبلع من الانسان مبلغة الدم وان خشيته ان يقذف في قلوبكم اشياء يا لب الاعتكاف وخروج  
النبي صلى الله عليه وسلم صبيحة عشرين حدثنا عبد الله بن منير سمع هارون بن اسمعيل ثنا علي بن المبارك ثنا يحيى بن  
ابي كثير قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن قال سألت ابا سعيد الخدري قلت هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر ليلة  
القدر قال نعم اعتكفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الاوسط من رمضان قال فخرجنا صبيحة عشرين قال فخطبنا رسول الله  
صلى الله عليه وسلم صبيحة عشرين فقال اني رايت ليلة القدر واني نسيتهما فالتمسوها في العشر الاواخر في الوتر فاني رايت اني اسجد  
في ماء وطين فمن كان اعتكف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فليخرج فرجع الناس الى المسجد ما ترى في السماء قرعة قال فجاءت

ابنة ترون فيه الحسين وخروج ثقي اريت لسيتمها ان اسجد ومن كان

قوله في ذلك الاوقات ثم اعتكف عشر من شوال قال ابن جرير وروى عن علي بن النوفل المتارة اذا قامت تقضى  
استجابا واستدل به المالك على ..... وجوب قهرا العمل من شرع ثم ابطرا انتهى قال العيني قال  
عياض انكر صلح فعملن لا زفات ان بين من حملها بل دون القرب والمبايات به ولان المسجد مجمع الناس  
ويحزه العرب والمنافقون ومن مناجات الى الدعوى والزوج فيشذرن بذلك ١٢ له قوله زوده  
من الاحوال المقدرة وفي رواية عمر بن الخطاب في صفته ابليس فابتدعه اذوره ليل قوله ثم قامت تنقلب اي ترد  
الى بيتها فقام معها ١٢ ع ك قوله على رسلكم بكر الازدي على منسكها الرسل وما في الكسر  
والفتح بمعنى التوجه وترك الجملة قوله قال سبحان الله ما حقيقة انزله الله تعالى عن ان يكون رسولا منها  
بالايشي او كية من العجب من هذا القول ١٢ ع ه قوله بلغ الدم اي يبلغ الدم ووجه الشبه بين  
التشبيه بشدة الاتصال وعدم المفارقة قال الشافعي معناه اذا غاب عليها الكفر لولا ان التمسها فبدا الى اطلاقها  
بما كانت عليه لهما ١٢ ع ه قوله واني نسيتهما بفتح النون وفي رواية الكشيبي نسيتهما النون وتشديد  
السين ١٢ ع وروى الحديث مع بيان في ١٣ ع ه السماء الرجال

له قول ان عمر سأل النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر موضع السؤال سياتي في التذمر من وجه آخر ان ذلك كان بالجماعة  
لمدجوا من حين فيه المولى من زعم ان اعتكاف عمر كان قبل المنع من الصيام في الليل لان غزوة حنين متارة  
من ذلك ١٢ ع له قوله ان اعتكف ليلة قال الكرماني فيه لا يشترط الصوم لعدم الاعتكاف  
انتهى لان الليل ليس طرفا للصوم فلو كان شرط لانه النبي صلى الله عليه وسلم به ويروى عليه بان في رواية شعبة عن عبيد الله  
عنه مسلم يوما بدل ليلة وقد جمع ابن جابر وغيره بين الروايتين بان نذر اعتكاف يوم وليلة فمن اطلق ليلة  
لاداء يومه من اطلق يوما وليلة على انه ودد الامر بالصوم في رواية عمرو بن دينار عن ابن عمر عن ابيهم ان النبي صلى الله  
ع قال الشيخ في المعاني استدل به الشافعي واخر في رواية ان الصوم ليس بشرط للاعتكاف ثم اجاب نحو ما  
مر من النبي وقال وعند ابي حنيفة وما لك الصوم شرط في الاعتكاف مطلقا واجبا كان او نفلا وبه رواية الحسن  
عن ابي حنيفة لم يثبت ما نذر الاعتكاف الا بصوم رواه ابو داود انتهى مختصرا قال علي القاري في الرقعة  
اما في رواية اصل وهو قول محمد بن قيس ان ظاهر الرواية عن العلماء المشقة فليس بشرط لان معنى النقل على  
السامية ويحمل عليه ما ورد ليس على المعتكف صوم الا ان يجعله على نفسه هذا انتهى ١٣ ع ه قوله فاوتف  
بنزدك قال علي القاري الامر للندب ان كان نذره قبل الاسلام قال الطبري دل الحديث على ان نذر الجاهلية  
اذا كان موافقا لحكم الاسلام وجب الوفاء به وقال ابن الملك اي بعد الاسلام عليه الشافعي وقال ابو حنيفة  
لا يصح نذره انتهى كلام علي في الرقعة شرح المشكوة ١٣ ع ه قوله اعزب لغيره بكسر الهمزة وبالمد  
وهو اليمز من وبراه صوف وهو على عمرو بن ابي حنيفة يجمع على الاغوية قوله فيصلي الصبح ثم يدخل استدل به علي بن  
عبد الله الاعتكاف من قول الشارح قال الاوزاعي والثوري والليث في انه قوله زوده حيث الامة الاربع  
والعقبي ان الذي يدخل قبيل الغروب اذا اذاعتكاف عشر او شهر او لولا الحديث على ادخل من اول الليل  
ولكن انما نقل بنفسه في المكان الذي اعد نفسه بعد صلوة الصبح ١٣ ع ه قوله ابر ترون بهن  
الهمزة لا استفهام الا لاداري والبر هو الطاعة وترون بفتح الطاء من الراي وبلغت الجمول بمعنى تظنون رك

قوي خله في بعض روايات هذا الحديث الصحاح كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يعتكف صلى الغيم ثم دخل في معتكفه وظاهرة ان المعتكف يشترط في الاعتكاف بعد صلوة الصبح ذهب  
الجمهور انه يشترط فيه من الليل العادي والعشرين وقد اخذ بظاهر الحديث قوله لا انه صلوة على انه يشترط من صبح العادي والعشرين فلذا ارد عليه الجمهور بان العلم بان النبي صلى الله عليه وسلم  
كان يعتكف العشر الاواخر وكان يحث اصحابه على اعتكاف العشر وعدد العشر عدد الليالي قيد حل فيها ليلة الاولي والا لا يتروها العدد اصلا وايضا من اعظم ما يطلب بالاعتكاف في العشر  
الاواخر اذ لك ليلة القدر كما يدل عليه تتبع الاحاديث وهي قد تكون ليلة العادي والعشرين كما يفيدك حديث ابي سعيد فينبغي له ان يكون معتكفا فيها لان يعتكف بعدها قال الامام النووي  
في الجواب عن الحديث تأويله انه دخل للمعتكف وانقطع فيه وتغلب بنفسه بعد صلوة الصبح لان ذلك وقت ابتداء الاعتكاف بل كان قبل المغرب معتكفا لثبات جملة المسجد فلما  
صلى الصبح انقروا وردة العاقظ بن حبر بانه مشكل على منته الخروج عن العبادة بعد الدخول فيها اه قلت ولا قرب انه ما ترك الا قبل الشروع اذ يستبعد الترك بعد الشروع لادنى مصلحة  
سيما على قول من لا يجوز الخروج بعد الشروع فهذا التاويل مشكل على قوله وفي هذا التاويل اشكال اخر وهو ان قولها كان اذا اراد ان يعتكف يعطى انه كان يدخل المعتكف حين يريد  
الاعتكاف لانه يدخل فيه بعد ما شرع في الاعتكاف من الليل وايضا التبادر من لفظ الحديث انه بيان لكيفية الشروع في الاعتكاف فلو فرض انه شرع في الاعتكاف من الليل الا انه دخل  
المعتكف وقت الصبح لم يكن الحديث بيا لكيفية الشروع ثم لا رده هذا التاويل بان يكون السنة للمعتكف ان سلمت اول ليلة في المسجد ولا يدخل في المعتكف وانما يدخل فيه من





السما فطربنا فولد يبعثه بالحق لقد اجرت السماء من اجرد ذلك اليوم وكان المسجد عريشا فلقد رأيت على انفه واربعه  
 اثر الماء والطين باب الاعتكاف في شوال حدثنا محمد بن انا محمد بن فضيل بن غزوان عن يحيى بن سعيد عن عمرو بنت  
 عبد الرحمن عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل رمضان فاذا صلى الغداة حل مكانه الذي اعتكف  
 فيه قال فاستاذنته عائشة ان تعتكف فاذن لها فصررت فيه قبة فسمعت بها حفصة فصررت قبة وسمعت زينب بها  
 فصررت قبة احدى فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغداة ابصر اربعة قباب  
 فقال هل هنا خبر خبرهن فقال ما حملهن على هذا انزعوهن فلا ارها فترعت فلم يعتكف في رمضان حتى اعتكف في اخر العشر  
 من شوال باب من لم يركب على المعتكف صوما حدثنا اسمعيل بن عبد الله عن اخيه عن سليمان بن عبيد الله بن عمر عن  
 نافع عن عبد الله بن عمر بن عمر بن الخطاب انة قال يا رسول الله اني تدرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة في المسجد الحرام فقال له  
 النبي صلى الله عليه وآله اني بئدرك فاعتكف ليلة باب اذا نذر في الجاهلية ان يعتكف في المسجد الحرام قال اراه قال ليلة فقال له رسول الله  
 عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان عمار بن عبد الله انعتكف في العشر الاوسط من رمضان حدثنا عبد الله بن ابي شيبه ثنا ابو بكر عن ابي  
 حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل رمضان عشرة ايام فلما كان العام الذي قبض فيه  
 اعتكف عشرين ايام من الابدان يعتكف ثم بليلة ان يخرج حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن ثنا عبد الله انا ابو زاعي ثني  
 يحيى بن سعيد حدثني عمرو بنت عبد الرحمن عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر ان يعتكف العشر الاواخر من  
 رمضان فاستاذنته عائشة فاذن لها وسالت حفصة عائشة ان تستاذن لها ففعلت فلما رأت ذلك زينب بنت جحش امرت  
 ببناء فبني لها قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى انصرف الى بناء فبصر ياد بنية فقال ما هذا قالوا بناء عائشة وحفصة  
 وزينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم البراءون بهذا ما انا بعتكف فرجع فلما افطرا اعتكف عشرة ايام من شوال باب المعتكف يدخل  
 رأسه البيت للغسل حدثنا عبد الله بن محمد ثنا هشام بن يوسف انا عمر بن الزهري عن عروة عن عائشة انها كانت ترحل  
 النبي صلى الله عليه وسلم وهي حائض وهو معتكف في المسجد وهي في حجرها يتاولها رأسه

٢ هو ابن سلام واذا دخل الغد من لم ير عليه صوما اذا اعتكف له من لم ير عليه اذا اعتكف صوما باب اذا اعتكف من لم ير عليه صوما قال  
 يوقا قال انا ثنا ابنة فابسة لابنية

كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان فسا فرما ما لم يعتكف فلما كان العام المقبل اعتكف عشرين ويقتل  
 تعد هذه القصة بتعدد السبب فيكون مرة بسبب ترك الاعتكاف بعد السفر ومرة بسبب مرض القران  
 مرتين واما مطابقة الحديث للرواية فان الظاهر اطلاق العشر من ايامها فليقتصر لذلك العشر الاوسط  
 اواز حمل المطلق في هذه الرواية على المقيد في الروايات الاخرى فتح الياي الله قوله بناؤها اي يميل  
 رأسه اليها لتشيط وكان باب الحجر الى المسجد وكانت عائشة تعتكف في حجرها من ولاء العتبة وليتقد رسول الله  
 صلعم في المسجد خارج الحجر فيميل اليها اركع  
 اسماء الرجال  
 باب الاعتكاف في شوال محمد بن ابي سلام البيهقي محمد بن فضيل بن غزوان الكوفي شيخ  
 ابن سعيد الانصاري عمرة بنت عبد الرحمن الانصاري باب من لم يركب المعتكف صوما اسمعيل بن  
 عبد الله بن ابي اويس عن اخيه عبد الحميد بن عبد الله سليمان بن ابي بلال التيمي عميد الشد بن عمر بن  
 حفص بن عاصم بن عمر بن قيس مولى ابن عمر بن عبد الله المدني باب اذا نذر في الجاهلية يعتكف بن اسمعيل  
 الباري القرشي الكوفي الواسطي بن محمد بن اسامة التيمي عميد الشد بن عمر بن قيس مولى ابن عمر  
 تقدم باب الاعتكاف في العشر الاوسط عبد الله بن ابي شيبه الكوفي ابو بكر هو ابن عياض المقري  
 ابني حصين ثمان بن عاصم ابني صالح وكان اسنان الزيات باب من اراد ان يعتكف في المسجد  
 هو ابني الهادي الرواسي ابو زاعي عبد الرحمن بن عمرو يحيى بن سعيد الانصاري عمرة بن الانصاري باب  
 المعتكف الا عبد الله بن محمد السدي الجعفي هشام بن يوسف الصفاقي عمر بن راشد الازدي  
 البصري الزاهري هو محمد بن مسلم بن شهاب عروة هو ابن الزبير بن العوام

له قوله وكان المسجد عريشا اي مظلالا بغير دونه مما يستقل به يريدان  
 لم يكن سقف يكن من المطر ١٢ ذكر في قوله واربعه هو امان باب العطف التكري ولما ان يروا بالان  
 الوسط وبالاربعه الطرف ١٣ قوله في كل رمضان بالسنون لانه ذكر في الروايات العلية من فرفرف  
 قسطاني قوله فاذا صلى الغداة حل بالاربعه من الخلو وهو النزول وهو رواية الكشي  
 وعنده غيره وهو من الدخول وكان هو الموضع الذي من المسجد الذي يفض منه الاعتكاف وهو موضع خيمته  
 كذا في عمدة القاري شرح البخاري للعلامة العيني ١٤ قوله فصررت فيه قبة هي من الخيام بيت صغير  
 وهي من بيوت العرب ١٥ قوله اربعة قباب بكرة القات جمع قبة واحدة منار رسول الله صلعم  
 وظلالها لشدة وحفصة وزينب فهد دليل على ان الاعتكاف شرط المسجد للنساء ايضا فلم يكن المسجد شرط  
 ما وقع ما ذكر من الازن والشيخ قال الشيخ في اللغات وجوز النية للنساء في مسجد البيت وهو قول قد علم  
 للشافعي ونقل عن بعض اصحابنا ان اعتكاف المرأة في المسجد زوج جائز وقيل قال الامام احمد ١٦ قوله  
 ما حملن ما نافية واذا فعل حمل او ما استفهامية واذا استفهامية استفهام مرفوع على ما في غيره من  
 تقديره ابره كان او ما صل ١٧ قوله في آخر العشر من شوال وفي رواية ابني نحو حتى اعتكف  
 في العشر الاواخر من شوال والجمع بين الروايتين هو ان المراد بقوله آخر العشر من شوال اعتكاف ١٨ فتح الياي  
 يعني قوله باب من لم يركب صوما اذا اعتكف اي في بيان قول من لم يركب على الشخص صوما اذا اعتكف  
 وصوما منصوب لانه مفعول الرؤية يعني لم يشترط الصوم لصحة الاعتكاف قال العيني ومر الكلام في من قريب  
 في ص ٣١٤ ١٩ قوله اعتكف عشرين قيل السبب في ذلك انه صلعم علم بانقضاء اجله فاراد ان  
 يستكثر من اعمال الخير لئلا يمتد الاجتداد في العمل اذا اجتمعوا قصي العزم ليقوا الله على خير اعمالهم وقيل السبب  
 في ان جبرئيل كان يبارك بالقرآن فلما كان العام الذي قبض فيه عارضه بمرتين فلذلك اعتكف قدها كان  
 يعتكف مرتين وقال ابن العربي يقتل ان يكون سبب ذلك انه لما ترك الاعتكاف في العشر الاواخر بسبب  
 ما وقع من اذواجه واعتكف بولده عشر من شوال اعتكف في العام الذي يليه عشرين ليحقق قضاء العشر في  
 رمضان انتهى واقر من ذلك انه اعتكف في ذلك العام عشرين لانه كان في العام الذي قبله سافر وويل  
 لذلك ما خرج النساء واللفظ والبرود وصح ابن جبان وغيره من حديث ابني بن كعب ان النبي صلعم

حل اللغات  
 قباب بكرة القات جمع قبة ١٣  
 عه كانه اشار بذلك الى ان الاعتكاف لا يقتصر بالعشر الاواخر لان كان في افضل ١٢ اف ٤

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الْبَيْعِ

وَقَوْلُهُ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا وَقَوْلُهُ إِذَا نَ تَكُونُ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ بِرِبَاٍ

وَأَذَكَرَ وَاللَّهُ كَثِيرٌ الْعَلَمُ تَفْلِحُونَ وَإِذَا رَأَى تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا نَفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ وَقَوْلُهُ لَنَا كُلُّ أَمْوَالِكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَنَا شَعِيبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلْمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ أَنْتُمْ تَقُولُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَكْثُرُ الْحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَقُولُونَ مَا يَأْتِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يَجِدُ ثَوْبًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَإِنَّ أَحْوَجَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ وَكَانَتْ الزُّمَرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَلَأُ بَطْنِي فَأَشْهَدُ إِذَا غَابُوا وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا وَكَانَ يَشْغَلُ أَحْوَجَ مِنَ الْأَنْصَارِ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ وَكَانَتْ أَمْرًا مَسْكِينًا مِنْ مَسَاكِينِ الصَّفَةِ أَعْيَ حِينَ يَنْسُونَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ يَحْدِثُهُ أَنَّهُ لَنْ يَبْسُطَ أَحَدٌ ثَوْبَهُ حَتَّى يَقْضِيَ مَقَالَتِي هَذِهِ ثُمَّ يَجْمَعُ إِلَيْهِ ثَوْبَهُ إِلَّا وَعَى مَا قَوْلُ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَالَتَهُ جَمَعَهَا إِلَى صَدْرِي فَمَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَةٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ شَيْءٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثَنَا أَبُو بَرَاهِيمَ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ لَهَا قَدْ مَاتَ الْمَدِينَةُ النَّبِيُّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ فَقَالَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَا لَا فَاتَسْمُ لَكَ نِصْفَ مَالِي وَنَظَرْتُ فِي زَوْجَتِي هَوَيْتُ نَزَلْتُ لَكَ عَنْهَا فَذَا أَحَلَّتْ تَزْوِجَهَا فَقُلْ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِحَاجَةٍ لِي فِي ذَلِكَ هَلْ مِنْ سَوْقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ قَالَ سَوْقٌ قَيْنِقَاءَ قَالَ فَعَدَّ إِلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَأَتَى بِأَقِطٍ وَسَمْنٍ قَالَ ثُمَّ تَابَعَ الْغَدُ وَفَمَا لَيْتُ أَنْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَيْهِ أَتْرُصْفَرَةٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجْتَ قَالَ نَعَمْ قَالَ وَمَنْ قَالَ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ كَمْ سَقَيْتَ قَالَ زَيْتَةً نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْلِمْتُ وَلَوْ بِشَاةٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ثَنَا زُهَيْرُ

وَقَوْلُهُ تَحَلَّى ٢ اللَّيْتِينَ ٢ إِلَى النَّحْرِ السُّورَةُ السَّفْقُ فَانظُرْ ٢ قَالَ قَالَ قَيْنِقَاءَ ٢ أَوْ نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ

الرجلان على التمام والمواصلة حتى يهيرا كالأخوين نسبا قال أبو عمر الصحيح ان الوفاة وقعت في المدينة بعد بئانه المسجدة فكانوا يورثون بذلك دون القرابات حتى نزلت اولوا الارحام بعضهم بولي بعضهم قليل كان ذلك و السجدة مئى وقيل بعد قدوم المدينة بمئة اشهر كذا في العيني ١٣ هـ قوله اولى نذبحى بلفظ الشئ اللغات الى ياد التكم واي اذا ضيف الى المؤنث يذكر ويؤنث قوله بويت اى اردت من هوى بالكسر هوى هوئ اذا حب قوله نزلت لك معناى اى طقتناك قوله فاذا علمت اى انقضت عدتها ١٢ ائنى هـ قوله قينقاع بفتح القاف وسكون التثنية وضم النون بعد با قاف قبيلة من اليهود نسب السوق اليهم وذكر ابن السنين انه ضبط قينقاع بكسر النون في كز الشيخ القاسم وهو صواب ايضا وقد مكى فتمها ايضا ويجوز صرف قينقاع على ارادة الحى وتركه على ملادة القبيلة ١٣ فتح هـ قوله تاج الغد اى دوام الذباب الى السوق للتجارة كذا في الفتح قال المكرمانى وكذا العيني هو بلفظ المصدر اى هذا اليوم الذى فى والمتابعة الحاق الشئ بغيره وفى بعضها بلفظ العزمه اللاس انتهى ١٣ هـ قوله كم سقت اى اعطيت يقال ساق اليه كذا اى اعطاه والنواة اسم لثمنه وراهم كان النش اسم لعشرون ودهما اى مقدار ثمنه وراهم ذناب من الذهب وقال الامام احمد بن حنبل النواة هى ثلثه وراهم وثلث وقال بعض المالكية هى ربع الدينار ١٢ كمانى هـ قوله اولم ولو بشاة لاهر بزه العبارة انه للقره اى ولو بشئ قليل كالشاة وقدمى شئ هذه العبارة لبيان الكثرة والتبديد كما فى قوله ولو بالبعين فتقبل وهو المراد بالان كون الشاة قليلا لم يعرف فى ذلك الزمان وقد ثبت كون الولوية باقل من ذلك كاسويق والبعيس والمدين من شعير قال فى اللغات قال العيني الولوية هى الطعام الذى يصنع من العرس ومن ذهب الى انها باخذ بظاها لارامو هو قول عند الاكثر على الذهب انتهى ١٢ اسماء الرجال كتاب البيوع ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى هو ابن شهاب يشكره سعيده ابن السيب بن حزن الخزوى وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى عبد العزيز بن عبد الله بن ابي اسامه بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمى اليربوعى زهير بن معاوية البعضى ١٢

له قوله كتاب البيوع وقوله اهل التذبيح وحرم الربوا وقوله الان تكون تجارة حاضرة تدبرونها بينكم كذا لاكثر ولم يذكر النسق والبوزر والبواقيت وابن عسار الايتين كذا فى القسطلاني والبيوع جمع بيع وهو نقل ملك الى الغير بئمن والشراء قبوله ويطلق كل منهما على الآخر وجمع الاخلاص انواعه كذا فى الفتح قال العيني لما فرغ البخارى من العبادات شرع فى بيان المعاملات فقدم العبادات لا يها كما ثم شئ المعاملات لانها ضرورية واخر الكساح لان شؤنه من آخره من الاكل والشرب ونحوها واخر البنائيات والمناصمات لان وقوع ذلك فى الغالب انها هو بعد الفراغ من شؤنه البطن والعزج انتهى ١٢ هـ قوله الان تكون تجارة الهـ وهو استثناء منقطع اى الا تجارة فانما ليست باطلا يعنى اذا كان البيع بالاضرير يبره فلا بأس بعدم الكتابة لانه لا يتلفه المحقق فى تركه ١٣ عمدة القارى هـ قوله فاذا قضيت العمرة اى فاذا اديت والقضاء يعنى سببى الاداء وقيل معناه اذا فرغ من شئ فى الارض للتجارة والتصرف فى حوائجهم وبتجارتهم فضل الشراى الرزق والامر فيها لا يهتد ولا يهتد كمانى قوله واذا علمت ما تصادوا قوله ذكروا الشئ كثيرا اى على كل حال اى لا يبيحكم شئ من التجارة ولا غير ما عن ذكر الله قوله حكم تعلمون لعل من الله واجب والصلاح الفوز والبرهان كذا فى العيني ١٢ هـ قوله واذا اذ اتجارة سبب نزولها ماوى من ما بر قال اقبلت بمرادى نعلنى مع رسول الله صلعم الجمعة فاقضى اناس اليها فاقبى غير شئ عشر ملاما وانا فقيم فنزلت ولذا رآه تجارة دروى ان اهل المدينة اصحابهم موعر وغلاء شديدا فقدم وجية بن خيلقة بتجارة من زيبت الشام والذى صلعم يطلب يوم الجمعة فلما اوده قاموا اليه بالبيع عشوا ان يسبقوا اليه فلم يبق مع الذى صلعم الاربط منهم ابوكرو وعمره وقيل ثمانية وقيل امد عشر وقيل ائنى عشر وقيل اربعون فقال صلعم والذى نفس محمد بيده لو شئنا نعمت حتى لم يبق منهم احد سال بكم الوادى نارا وكانوا اذا اقبلت العرا استقبلوها بالليل وانصفق فتوا المراد باللو ١٢ هـ قوله يكثر الحديث من الاكاد قوله وان اخوتى وفى بعضها وان اخواتى قوله يشعلهم بفتح الياء ويخون خصمى الصفاق بالصاد والسين المراد به التبايع قوله لعل ما يلقى اى معتقدا بالثبوت قوله الصفة اى صفة سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم التى كانت منزل عزبا رفقار من العمارة قال ابن الاثير اهل الصفة هم فقراء المهاجرين كانوا يادون الى موضع يظلل فى مسجد المدينة وكان ابو هريرة رئيسهم ١٢ كذا فى العيني هـ قوله فبسطت غرة اى كسار طونا وعلقه اخذ من الغرة لما فيه من سواد وبياض فيه فضيلة هى مرة لابل هريرة واد صلعم خصه بسط ردا ووضه فانس من مقالته شيئا قليل اذا كان ابو هريرة اكثر فاذا صلعم واذا به فبسطوا فضل من غيره لان الفضيلة ليست الا بالعلم والعمل واجب بالان لا يلزم من اكثر الا فزكونه صلعم ولا باشتغالهم بعم زهدهم مع ان الفضيلة معناها اكثرية الثواب عند الله واسا به لا تخفى فى اخذ العلم ونحوه فقد يكون باعلا كثرته الله وامثاله كرك والاسن ان يقال لا يستلزم الا فضلية من نوع الا فضلية فى كل الانواع ١٢ هـ قوله ائى من الوفاة قال القرطبي الوفاة مفاعلة من الاخرة ومعناها ان يعاقب

كتاب البيوع) وقوله كان يشغلهم صفق بالاسواق الظاهر ان كان فيه ضمير الشأن والمجيلة بعده خبره وقيل صفق اسم مكان وجيلة يشغلهم خبره على قول من يجوز فقد ير الخبير فى مثله بعد دخول الناسخ والله تعالى اعلم وقوله فانسيت من مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك من شئ قيل يقيد تخصيص عدم النسيان بهذه المقالة فقط ودرواية باب العلم تقيد عدم نسيان شئ بعد ذلك ولا يخفى انه مبيتى على ان من فى قوله من مقالة بيانية وهو بيان لشئ مقدم عليه ويمكن ان تجعل من ابتداء ائمة لابتداء الغاية فى الزمان والمقالة مصدر جينئنا وجينئنا يكون مفاد هذه الرواية العموم كما درواية باب العلم والله تعالى اعلم اسندى







لم تلهمهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله حتى يؤدوه الى الله حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار عن ابي المنهال قال كنت ابحر في البحر فقلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لي اجد في البحر ما ابيع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لي اجد في البحر ما ابيع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لي اجد في البحر ما ابيع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لي اجد في البحر ما ابيع

حدثنا محمد بن يزيد بن جريج اخبرني عمرو بن دينار وعلم من مصعب انهما سمعا ابا المنهال يقول سألت البراء بن عازب وزيد بن ارقم عن الصرف فقالا كذا يا جريج اخبرني علي عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصرف فقال ان كان يدا بيد فلا بأس وان كان نسيما فلا يصلح باب الخروج في التجارة وقول الله تعالى فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله حدثنا محمد بن يزيد بن جريج اخبرني عطاء بن عبيد بن عمير ان ابا موسى الاشعري استأذن علي بن ابي طالب فلم يؤذن له وكان في مشغلا فرجع ابو موسى ففرغ عمر فقال الم اسمع صوت عبد الله بن قيس انذ نواله قيل قد رجع فدعا فقال كذا فامر بذلك فقال تاتي على ذلك بالبيتة فانطلق الى مجلس الانصار فسألهم فقالوا لا يشهد لك على هذا الا اصغرنا ابو سعيد الخدري فذهب بابي سعيد الخدري فقال عمر اخفى علي من امر رسول الله صلى الله عليه وسلم الهاتي الصفيق بالاسواق يعني الخروج الى التجارة باب التجارة في البحر وقال مطرا بأس به وما ذكره الله في القران الا بحق ثم تلا وتري الفلك فيه مواجرا لتبتغوا من فضله الفلك السفن الواجد والجمع سوء وقال مجاهد تخمر السفن من الريح ولا تخمر الريح من السفن الا الفلك العظام وقال الليث ثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرم عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا من بني اسرائيل خرج في البحر فقص حاجته وساق الحديث باب قول الله واذا راوا تجارة اولها انفسوا اليها وتركوك قائلوا قوله رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وقال قتادة كانوا يتجرون ولكنهم كانوا اذا نابهم حق من حقوق الله لم تلههم تجارة ولا بيع عن ذكر الله حتى يؤدوه الى الله حدثنا محمد بن يزيد بن جريج اخبرني جابر قال اقبلت عيرون ونحن نصلي يوم الجمعة مع النبي صلى الله عليه وسلم فانقض الناس الاثني عشر رجلا فنزلت هذه الآية واذا راوا تجارة اولها انفسوا اليها وتركوك قائلوا قوله الله تعالى انفسوا من طيبات ما كسبتم حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جابر عن منصور بن ابي وائل عن مسروق عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها بما كسبت وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم اجر بعض شيئا حدثنا يحيى بن جعفر ثنا عبد الرزاق عن معمر بن همام قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره فلها نصف اجره باب من احب البسط في الرزق حدثنا محمد بن ابي يعقوب الكوفي ثنا حسان بن يوسف قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سرك

حدثنا محمد بن يزيد بن جريج اخبرني عمرو بن دينار وعلم من مصعب انهما سمعا ابا المنهال يقول سألت البراء بن عازب وزيد بن ارقم عن الصرف فقالا كذا يا جريج اخبرني علي عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصرف فقال ان كان يدا بيد فلا بأس وان كان نسيما فلا يصلح باب الخروج في التجارة وقول الله تعالى فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله حدثنا محمد بن يزيد بن جريج اخبرني عطاء بن عبيد بن عمير ان ابا موسى الاشعري استأذن علي بن ابي طالب فلم يؤذن له وكان في مشغلا فرجع ابو موسى ففرغ عمر فقال الم اسمع صوت عبد الله بن قيس انذ نواله قيل قد رجع فدعا فقال كذا فامر بذلك فقال تاتي على ذلك بالبيتة فانطلق الى مجلس الانصار فسألهم فقالوا لا يشهد لك على هذا الا اصغرنا ابو سعيد الخدري فذهب بابي سعيد الخدري فقال عمر اخفى علي من امر رسول الله صلى الله عليه وسلم الهاتي الصفيق بالاسواق يعني الخروج الى التجارة باب التجارة في البحر وقال مطرا بأس به وما ذكره الله في القران الا بحق ثم تلا وتري الفلك فيه مواجرا لتبتغوا من فضله الفلك السفن الواجد والجمع سوء وقال مجاهد تخمر السفن من الريح ولا تخمر الريح من السفن الا الفلك العظام وقال الليث ثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرم عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا من بني اسرائيل خرج في البحر فقص حاجته وساق الحديث باب قول الله واذا راوا تجارة اولها انفسوا اليها وتركوك قائلوا قوله رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وقال قتادة كانوا يتجرون ولكنهم كانوا اذا نابهم حق من حقوق الله لم تلههم تجارة ولا بيع عن ذكر الله حتى يؤدوه الى الله حدثنا محمد بن يزيد بن جريج اخبرني جابر قال اقبلت عيرون ونحن نصلي يوم الجمعة مع النبي صلى الله عليه وسلم فانقض الناس الاثني عشر رجلا فنزلت هذه الآية واذا راوا تجارة اولها انفسوا اليها وتركوك قائلوا قوله الله تعالى انفسوا من طيبات ما كسبتم حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جابر عن منصور بن ابي وائل عن مسروق عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها بما كسبت وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم اجر بعض شيئا حدثنا يحيى بن جعفر ثنا عبد الرزاق عن معمر بن همام قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره فلها نصف اجره باب من احب البسط في الرزق حدثنا محمد بن ابي يعقوب الكوفي ثنا حسان بن يوسف قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سرك

تخمر السفن الريح قال ابو عبد الله حدثني عبد الله بن صالح ثني الليث بهذا كان القوم حدثني حدثني كلوا حدثني اخبرنا فله حدثنا محمد

على الفاعلية لان الرزق هي التي تعرف السفينة في الاقبال والادبار تسطالان كقوله خرج في البحر اشار بهذا الى ان ركوب البحر يزل شعاره فالوفاء من تقدم الزمان وابتغوا شرع من قبلنا شرع ان ما لم ينقض الله على انكاره وبذلك الحديث طوت من حديث ياتي في كتاب الكفاية انما الله تعالى في قوله وقال قتادة الكفاية اوضح جميع ذلك معاد في رواية المستمسك وسقط لغيره الا الشئ فانه ذكرها هنا وضربا فيها معنى كذا وقع كمراتي نسخة الصنعاني في الفتح قوله غير مفسدة اي غير مفسدة في وجه لا يملك فان قلت الطعام اما للزوج فلا يجوز له الاتفاق من زوال الزوج فلا دخل للزوج قلت هو للزوج وبداورد بن ابي عاصم انهم يامرون الزوجه بالاتفاق على الفقراء من طعام البيت كقوله من غير امره اي من غير امر الزوج قال الكوفي كيف يكون لها اجره وهو يفرغ الزوج فلها اجره بقوله قد يكون باذن ولا يكون بامر ثم قال قد تقدم ان لا ينقص بعضهم اجر بعض فلم يكن له النصف ثم اجاب بقوله ذلك ايضا كان بامر او اجرا او نصف الاجر ولا ينقص عما هو اجره الذي هو النصف قال المنذري هو على الجمانى اها سواد في المشورة بكل منها اجر كامل و هما اثنتان فكانت نصفان ع

اسماء الرجال ابو عاصم الكوفي بن محمد النبيل الشيباني البصري ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الاموي عمرو بن ابي رزينا الكوفي الي المنهال بكسر الميم عبد الرحمن بن مطعم باب الزواج في التجارة الا محمد بن سلام البيهقي محمد بن يزيد الخزاز ابن محمد بن عبد الملك تقدم عطاء بن ابي رباح السلم القرشي عمير بن محمد مصفرا ابن ابو عاصم القاسم باب التجارة في البحر وقال مطر بن ابي رباح السلم القرشي عمير بن محمد مصفرا ابن عاصم باب قول الله واذا راوا تجارة اولها انفسوا اليها وتركوك قائلوا قوله الله تعالى انفسوا من طيبات ما كسبتم حدثنا يحيى بن جعفر ثنا عبد الرزاق عن معمر بن همام قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره فلها نصف اجره باب من احب البسط في الرزق حدثنا محمد بن ابي يعقوب الكوفي ثنا حسان بن يوسف قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سرك

حل اللغات المهابي اشغلي

قال الرازي يعني الذهب والفضة وقال اللبيل الصرف درهم على الدرهم قلت الصرف من انواع البيع وهو بيع الثمن بالثمن اربعة القاري قوله نسيما بفتح النون وكسر السين وسكون القمية بعدا همزة وكسبية نسيما بفتح النون وبالمد كما هي في النون ع قوله واولها انفسوا اليها تركوك قائلوا قوله خرج في البحر تقديره وفي بيان المراد في قوله الله وهو باحة الانتشار في الارض والابتغاء من فضل الله وهو الرزق والامر فيه لا باحة كما في قوله تعالى واذا علمتم فاصطادوا عمة القاري قوله لا اصغرنا قال النووي قالوا ذلك انكارا على عمر بن الخطاب قالوا لا اصغرنا مشهور بيننا معروف عندنا حتى ان اصغرنا يحفظه وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وليس فيه رد وجه الواحد من غاف عمر مسارة الناس الى القول على رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كل من وقعت له قضية وضع فيها حديثا فالمراد سدا لها نحو ما في قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يشك في رواية فانه عند عمر اجل من ان يلين به ان يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يقدر وزم الغيبة فان من دون النبي صلى الله عليه وسلم اذا بلغته هذه القضية وادار وضع حديث غاف من مثل قضية ابي موسى فانتفع منه كذا في الكافي ع قوله قال مطر بن طهمان كان يكتب المصاحف فلذلك قيل له الويل قال الكوفي ان الظاهر مطر بن فضل الروزي شيخ البخاري وفي رواية النجاشي وعده مطرف موضع مطرو ليس بصحيح وهو محرف قوله لا بأس به اي بر كوكب البحر يدل عليه لفظ التجارة في البحر لا يكون في البحر الا بر كوكب قوله وما ذكره في القرآن الا بحق لما في مطران الآية سبقت في معرض الاثقان استدلال على الاباحة واستدلال حسن قوله وتري الفلك مواجرا جمع ما فرقة ومعنى مواجرا جوارى وقال الزمخشري سواق قوله الفلك السفن بضم السين والغاد جمع سفينة الظاهر ان من كلام البخاري يريد ان الرزق من الفلك في الآية جامع بديل مواجرا قوله بفتح الميم اي تشق يقال محزت السفينة اذا شقت الماء بصوت وقيل الحز الصوت نفسه قوله من السفن عفة نضج مذكور اي لا تمر الرزق شي من السفن الا الفلك العظام وهو بارفع بدل من شي ويوزن فيه النصب قال الكوفي فان قلت كل السفن مواجرا لرفع قلت انما تشق في العظام الزمخشري ع قوله بفتح الميم وفتح الميم في قوله بفتح الميم وفتح الميم في قوله تشق السفن الرزق بفتح السفن على الفاعلية ونصب الرزق على المفعولية قال عياض وهو رواية الاميل وهو العوايب ويدل عليه قوله تعالى مواجرا جعل الفعل للسفن وقال ابو عمير وغيره هو شقها للدخول بها فانما السفينة بفتح على الفاعلية والادب ورواه ابن عسك من الرزق وفي نسخة قال عياض وهي لا تخر السفن بالنصب بالرفع

ان يُبَسِّطَ لَهُ رِزْقَهُ اَوْ يُنْسَأَ فِي اَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحْمَةً يَا شَرِي النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِالنَّبِيِّ حُدَّثَنَا مَعْلَى بْنُ اَسَدٍ شَاعِبًا لَوْ اَحَدٌ  
 ثَنَا الِاعْمَشُ قَالَ ذَكَرَ بِنَاعِنْدَ اِبْرَاهِيمَ الرَّهْنِ فِي السَّلْمِ فَقَالَ حَدَّثَنِي الْاَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ بَجَلِ  
 يَهُودِيٍّ اِلَى اَجْلِ وَرَهْنُهُ دِرْعَامَنْ حَدِيدٍ حُدَّثَنَا مُسْلِمٌ ثَنَا هِشَامٌ ثَنَا قَتَادَةُ عَنْ اَنَسٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَوْشَبٍ  
 ثَنَا اَسْبَاطُ ابْنُ اَبِي يَسْعَى اَبِي مَرْثَدَةَ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ اِنَّهُ مَشَى اِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَخِزَ شَعِيرًا  
 وَاِهَالَةً سِخْفَةً وَلَقَدْ رَهَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِرْعَالَهُ بِالْمَدِينَةِ عِنْدَ يَهُودِيٍّ وَاَخَذَ مِنْهُ شَعِيرًا لِاهْلِهِ وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ مَا اَمْسَى عِنْدَ  
 اِلِ مُحَمَّدٍ صَاعٌ بَرُّ وَلَا صَاعٌ حَبٌّ وَاِنَّ عِنْدَهُ لَتَسَعُ نِسْوَةٌ يَا كَسِبَ الرَّجُلُ وَعَمَلُهُ سِدَةٌ حُدَّثَنَا اِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنِي  
 اِبْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ اِبْنِ شَهَابٍ ثَنَا عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ اَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا اسْتَخْلَفَ اَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ قَالَ لَقَدْ عَلِمْتُ قَوْمِي اَنَّ  
 حِرْفِي لَمْ تَكُنْ تَجْعَلُنَّ مَوْنَةَ اَهْلِي وَشُغِلْتُ بِاَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فَنَسِيَ كُلُّ اِلِ اَبِي بَكْرٍ مِنْ هَذَا الْبَالِ وَيَحْتَرِفُ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ حُدَّثَنَا  
 مُحَمَّدٌ ثَنَا عَبْدِ اللهِ بْنُ يَزِيدٍ ثَنَا سَعِيدٌ ثَنَا ابْنُ اَبِي اَسْوَدٍ عَنْ عُرْوَةَ قَالَتْ عَائِشَةُ كَانَتْ اصْحَابُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَكَانَ يَكُونُ لَهُمْ رَاوِحٌ فَقِيلَ لَهُمْ لَوْ اُغْتَسَلْتُمْ رَاوِحَ هِشَامٍ عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ حُدَّثَنَا اِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى اَنَا عِيسَى  
 اِبْنُ يُونُسَ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنِ الْمَقْدَامِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا اَكَلْتُ اَحَدًا طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ اَنْ يَأْكُلَ مِنْ  
 عَمَلِ يَدَيْهِ وَاِنَّ نَبِيَّ اللهِ دَاوُدَ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ حُدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى ثَنَا عَبْدِ الرَّزَّاقِ اَنَا مَعْمَرُ عَنْ هِشَامِ بْنِ مُتَيْبٍ  
 نَا اَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّ دَاوُدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَأْكُلُ اِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ حُدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ اِبْنِ شَهَابٍ عَنْ اَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ اِنَّهُ سَمِعَ اِبْرَاهِيْمَ  
 يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَانَ يَحْتَطِبُ اَحَدُكُمْ حَزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ لَهٗ مِنْ اَنْ يَسْأَلَ اَحَدًا فَيُعْطِيهِ اَوْ يَمْنَعُهُ  
 حُدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى ثَنَا وَكَيْعٌ ثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ اَبِيهِ عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَانَ يَأْخُذُ اَحَدُكُمْ  
 اَحْبَلَهُ خَيْرٌ لَهٗ مِنْ اَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ قَالَ ابُو ثَعْلَبَةَ ثَنَا اِبْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ عَنْ اَبِيهِ الْحَدِيثُ بِاَبِّ السُّهولةِ وَالسَّهَابَةِ  
 اَخْبَرَنِي اَحَدٌ وَكَانَ وَقَالَ هَامٌ رَسُولُ اللهِ يَدِيهِ يَدِيهِ

الان يحس على ان كان يعطى المال لمن يقرضه ويجعل ربحه للمسلمين انتهى ١٢ له قوله فكان فيه ضمير  
 لثباته وذكر يكون لفظ المضارع استحقاقا وارادة الاستمرار والادوار جمع ربح الارح العلم اي انتم وكانوا يعطون  
 فيتعرفون ويحفظون الجملة فيفوح تلك الروايع عنهم فيقول لهم لو انفسلتم وجوابه ممدود اي لذمب عنكم  
 تلك الروايع المكرهه ١٢ له قوله غير اذ ذلك لان فيه ايصال النفع الى السبب والى غيره والسلامة  
 عن المطالبة المؤدية الى الفضول وكسر النفس والتسرف عن ذل السؤال ١٢ كع قوله باب  
 السؤلة وهو من الصعب ١٢ ع وفي الفتح السؤلة والساعة متقاربان بالضم والمراد بالساعة ترك المضاجرة  
 ونحوها لا المواكفة في ذلك انتهى ١٢

اسماء الرجال باب شري النبي صلعم معلى بن اسد ابو الهيثم البصري عمه الواحد بن زياد البصري الاعشى  
 سليمان بن مهران الكوفي الاسود بن يزيد هو خال ابراهيم بن قسطنطين باب كسب الرجل وعمله الاصيل  
 ابن عبد الله الاوسي ابن وهب هو عمه الهيثم بن يوسف بن يزيد الازدي ابن شهاب محمد بن مسلم  
 الازهي عروة بن الزبير بن العوام محمد هو ابن اسمعيل المولف قال الكرماني قال الضائي لعنه محمد بن  
 عيسى الذي قال العيني وكذا قال الحاكم وجزم به عبد الله بن يزيد هو الهيثم بن يوسف بن يزيد بن عمر بن الخطاب  
 القرشي العدوي شيخ المؤلف سعيد هو ابن ابى اليوب المصري ابو الاسود هو محمد بن عبد الرحمن بن حمزة  
 بن الزبير عروة تقدم هشام بروي عن ابيه عروة المذكور ابراهيم بن موسى بن يزيد الهيثمي الغزالي الرازي  
 عيسى بن يونس الهمداني ثور بن يزيد الكاهي الهيثمي محالده بن معدان الكاهي وكان يسبح في اليوم  
 اربعين الف تسبيحة تقدم من معدن كركب الكندي يحيى بن موسى بن عبد ربه الهيثمي المشهور بحدوثه عبد الرزاق  
 بن همام بن نافع الهيثمي المعناني معمر هو ابن راشد الازدي همام بن منبه بن كامل المعناني يحيى بن  
 بكير هو ابن عبد الله بن بكير المزوي الليث بن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الازلي وكنتج هو ابن الجراح  
 الرواسي الكوفي هشام بن عروة تقدم باب السؤلة والساعة الازلي على بن عياش الازلي الهيثمي البوسفاني  
 محمد بن مطرف المدني نزيل عسقلان محمد بن الكندي بن عبد الله بن الهيثم الهيثمي المدني حل اللغات  
 ايضا في اشرة اي يثر في بقية عمره الاهالة بالسكرا لاية وما ذيب من الشم اوكل ما يؤتمر بين اللذان  
 او الاسم الجاد على المرتبة السنفنة يفتح السين المملة وكسر النون وفتح القاف المملة متفجرة الازمنة من طول  
 الملك الحرفية السب ارواح جمع ربح عه بضم الهمله وسكون الازي حرمت الشيء اي شدوته ما كونه

سله قوله ابو اليوسع يفتح التميمية والهمله وليس له في البخاري سوى  
 هذا الموضع وقد قيل ان اسم ابيه عبد الواحد وقد ساق المصنف شيئا على لفظ ابي اليوسع وفي الرهن على لفظ  
 مسلم بن ابراهيم والتمتة في جمعها هنا مع ان طريق مسلم اعلم مراعاة للغالب من عاداته ان لا يذكر الحديث  
 الواحد في موضعين باستا وواحد لان ابا اليوسع المذكور فيه مقال فاحتمل ان يقترنه بن يعقوبه ١٢ ففتح  
 له قوله الهاله بكسر الهززة وتخفيف الصاد قال الداودي هي الالية وفي المحكم الالهاله ما  
 اذ ييب من الشتم وقيل الالهاله الشتم وقيل كل دهن او تدمر به الهاله قوله سنخه يفتح السين الهمله  
 وكسر النون فحسا معجمة وهي المتغيرة الازمنة من طول الازمنة ١٢ عيسى  
 له قوله ولقد سمعته كلام قنادة - وقامل يقول ان قال الكرماني وفي الفتح هذا كلام اسد والضمير  
 في سمعته للنبي صلعم انتهى قال العيني الا وادج قال الكرماني لان في نسبة ذلك الى النبي صلعم نوع التمايز اشكوا  
 واظهار القادة على سبيل المبالغة وليس ذلك بذكر في حقه صلعم انتهى قال الكرماني فيه جواز من آله العرب  
 عن اهل الذمة واما ما ملته معهم فليمان جواز ذلك اولادهم يكن عند غيرهم طعام فاضل من حاجتهم اولان الصحابة  
 لا ياخذون دهنه ولا تمنعهم برد التخصيص عليهم اوله في ذلك انتهى ١٢ له قوله ان حرفي الحرفه والاضرفان  
 والسب وكان ابو بكر بن عبيد بن جراح في السؤلة قوله وشغلته على صيغة الجبول قوله يا امر المسلمين اي بالنظر في الموضع  
 كونه خليفه قوله شغلته كل آل ابى بكر بن عبيد بن جراح ومن يلزمه نفقته لانها اشغلته بامر المسلمين احتاج ان يأكل  
 هو واهله من بيت المال كذا في العيني وفي الفتح قال ابن ابي عمير في دليل على ان لساعل ان يأخذ من عرض  
 المال الذي يعمل فيه قدر حاجته اذ الم يكن فوجه اما ما يقطع له اجرة معلومة فقلت لكن في قصة ابى بكر ان العذر الذي  
 كان يتناوله فرض لبا لتفاق من الصحابة فروي ابن سعد باسناد مرسل رجال الثقات قال لما استخلف ابو بكر  
 اصبح فادى الى السوق على رأسه ثوب يتجر بها فلقبه عمر بن الخطاب وابو عبيدة بن الجراح فقالا كيف  
 تفعل هذا وقد وليت امر المسلمين قال فمن اين اطعم عيالي قالوا ان فرضك فخرنا لكل يوم شطر شاة ١٢  
 له قوله ويحزن للمسلمين اي تجرهم حتى يهود عليهم من ربحهم بقدمه اكل اذ انزلوا ليس لواجب على الاسام  
 ان تجرني ما ان المسلمين بقدر مومته الا ان يتطوع بذلك كما تطوع ابو بكر كذا في العيني قال ابن الاثير في النهاية  
 اراد با حرافه المسلمين نظوه في امورهم وتميزها بسهم وادانهم وكذا قال البيضاوي العنى اكتسب للمسلمين في  
 اموالهم بالسعي في مصالحهم ونظم الحوام قال ابن جرير وهذا وجه اذ لو كان يمكن الاحتراز لا مرفق لنفسه كما كان

قوله ولقد سمعته يقول ما امسى عند آل محمد صلعم معلى بن اسد قال الكرماني وغيره هو من كلامه قنادة والضمير في سمعته لانس وورده العافظ بان خلاص الظاهر  
 فلا يصار اليه بلا دليل والظاهر انه من كلام انس والضمير في سمعته للنبي صلعم ورد العيني بانه لا يحسن نسبة ذلك الى النبي صلعم عليه السلام لانه من اظهرك الشكوى  
 قلت يمكن ان يقوله صلعم عليه السلام ترغيبا لامته في الزهد في الدنيا وتوكل على المولى كما كان هو صلعم عليه السلام كذلك والله تعالى اعلم - ثور ابيت الحديث في سنن ابن ماجه عن  
 انس قال سمعت رسول الله صلعم يقول مرارا والذي نفسي محمد بيده ما اصبح عند آل محمد صاع حب ولا صاع تمر وهذا صريح في المطلوب وقال صاحب رواية ابن ماجه اسنادا  
 صحيح ورجاله ثقات وذو الاء ابن حبان في صحيحه من طريق ابان البطائري عن قنادة به ثور ذكر ابن ماجه بسند صحيحه صاحب الرواية عن عبد الله قال قال رسول الله صلعم  
 عليه وسلم ما اصبح في آل محمد الا مد من طعام او ما اصبح في آل محمد من طعام

في نسخة اخرى من نسخة ابن جرير في نسخة اخرى من نسخة ابن جرير في نسخة اخرى من نسخة ابن جرير

في الشري والبيع ومن طلب حقا فليطلبه في عاقبة حدثنا علي بن عياش ثنا ابو غسكان محمد بن مطرف ثني محمد بن المنكدر عن  
 جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجلا سمحا اذا باع واذا اشترى واذا اقتضى باء من انظر  
 موسرا حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير بن منصور ان رجبي بن حراش حدثه ان حدثه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم  
 تلقت الملائكة روجا من رجل متهم كان قبلكم فقالوا اعملت من الخير شيئا قال كنت امرفتيا في ان ينظر او يتجاوز وعنه الموسر  
 قال قال فتجاوز وعنه وقال ابو مالك عن رجبي بن حراش كنت ايسر على الموسر وانظر المعسر تابعه شعبة عن عبد الملك  
 عن رجبي وقال ابو عوانة عن عبد الملك عن رجبي فانظر الموسر واتجاوز عن المعسر وقال نعيم بن ابي هند عن رجبي فاقبل  
 من الموسر واتجاوز عن المعسر باء من انظر معسرا حدثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة ثني الزبيدي عن الزهري  
 عن عبيد الله بن عبد الله انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان تاجر يدين الناس فاذا رمى معسرا قال لفتيانه  
 تجاوزوا عنه لعل الله ان يتجاوز عتقا وتجاوز الله عنه باء اذا بين البيعان ولم يكتموا ونصحا ويذكر عن العدا بن خالد قال كتب  
 لي النبي صلى الله عليه وسلم هذا ما اشترى محمد رسول الله من العدا بن خالد بيع المسلم المسلم لاداء واخذته ولا فائلة وقال  
 قتادة الفائلة الزني والسرقة والاباق وقيل لابراهيم ان بعض الغساسين يسمى اري خراسان وسجستان فيقول جاء امس من  
 خراسان وجاء اليوم من سجستان فكرهه كراهية شديدة وقال عقبه بن عامر لا يجمل لامرئ ان يبيع سلعة بعلم ان بها  
 داء الا خيرة حدثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن قتادة عن صالح بن الخليل عن عبد الله بن الحارث رفعة الى حكيم بن  
 حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا وقال حتى يتفرقا فان صدقا وبينا بورك لهما في بيعها وان  
 كذبا وكما حقت بركة بئعها باء بيع الخلط من التمر حدثنا ابو نعيم ثنا شيبان عن يحيى عن ابى سلمة عن ابى سعيد  
 قال كنا نرقي تمر الخيط وهو الخيط من التمر وكنا نبيع صاعين بصاع فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا صاعين بصاع ولا درهمين بدرهم  
 باء ما قيل في التام والجزر حدثنا عمر بن حفص ثنا ابى حنيفة عن ابي اسحق عن ابى مسعود قال جاء رجل من

له قوله في عتاق رجله في محل النسب على المال وهو يفتح العين  
 ان ينظر والمعسر ويتجاوز وعنه الموسر قال ابو عبد الله الله من امس  
 انظره انا

يترق قايض الشكران مستحقان المراد تفرق الزوج والزوج به يطلق وهو ما يقول وان لم يتفرقا باء انهما كانا في  
 الطبي واللغات قال محمد بن الموطأ وتفسيره عندنا على ما بلغنا عن ابراهيم النخعي ان قال التبايعان بالبيد  
 ما لم يتفرقا قال ما لم يتفرقا... عن منقح البيهقي اذا قال البائع قد بعتك فدان يرضع ما لم يقبل الاخر  
 قد اشتريت فاذا قال المشتري قد اشتريت بكنا وكنا فلان يرضع ما لم يقبل البائع قد بعت وهو قول ابى حنيفة  
 والعامر من فقهاءنا ٣١٢ قوله فان صدقا اي في الاخبار عما يتعلق بين الثمن ووصف البيع وكذا  
 قوله ويبينا اي بين كل واحد منهما صاحب ما يحتاج الى بيانه من عيب ونحوه في السلة او الثمن ١٢ ٣١٢  
 قوله وكنا اي كتمنا البائع عيب السلة والمشتري عيب الثمن ١٢ ١٢ اسماء الرجال باب من انظر موسرا  
 احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمي البرقي زهير مضر اهو بن معاوية البرقي عيب  
 منصور هو ابن المعسر السلمي الوهاب وثني بن حراش ابو مريم العيسى الكوفي قال الامام الكوفي قال ابو عوانة الوضام  
 ابن عبد الله الشكري ما وصلنا الخولف في ذكره اسرائيل - هشام بن عمار السلمي يحيى بن حمزة الحضرمي الزبيدي  
 محمد بن الوليد بن عامر الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود  
 باب اذا بين البيعان الزسليمان بن حرب الواسطي شعبة بن الجراح الكوفي قتادة بن عامر  
 السدوسي صالح ابى الخليل بن ابى مريم العنبي عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن  
 عبد المطلب النخعي باب بيع الخيط من التمر ابو نعيم الفضل بن دكين شيبان هو ابن شيبة  
 التميمي يحيى هو ابن ابى كثير الطائي ابى سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف ابى سعيد هو احمد بن باب  
 ما قيل في التمام والجزر عمر بن حفص بن غياث بن طلق الكوفي الامام شيبان بن مهران الكوفي  
 شقيق هو ابن سلمة البودالي الكوفي ابى مسعود عتبة بن عمرو الانصاري

الكتب بما لا يجمل قال ابن جرير ان هذا القدر الى اخره الترمذي وابن ماجه وابن جرير مرفوعا من طلب حقا  
 فليطلب في عتاق وان اذ غير وان انتهى ١٢ ٣١٢ قوله رم الشري من ظاهر الدعاء ويحمل الجزر قوله سما  
 يكون الميم الياء والسالم ١٢ ٣١٢ قوله واذا اقتضى اي طلب قضاء حقه بسوالة ١٢ ٣١٢  
 قوله من انظر موسرا اختلفوا في مد الموسر قال الثوري وابن المبارك واحمد واسمى من عنه مسون  
 درها او قيمتها من الذهب فهو موسر وقال الشافعي قد يكون الشخص بالدينم غنيا بكسره وقد يكون فقيرا بالالف  
 مع ضعف في نفسه وكثرة عياله وعندنا صحابنا على ما ذكره صاحب المبسوط والمجمل الفنى على ثلث مراتب الاولى  
 الفنى الذى يتعلق به وجوب الزكاة والثانية الفنى الذى يتعلق به وجوب صدقة الفطر والثالثة الفنى الذى يتعلق به وجوب الزكاة  
 وهو ان يملك ما يفضل عن حوائج اهل بيته ما يبلغ قيمة ما نسي درهم من درهم ولا يسكنها وحوادثه لو جربا ونحو  
 ذلك والثالثة فى الفنى غنى حرمة السؤال قيل ما قيمته مسون درهم وقال عامة العلماء ان من ملك قوت يومه  
 وما يسير به عوته يجر عليه السؤال وكذا الفقير القوي المكتسب يجر عليه السؤال قاله الشافعي ٣ ٣١٢ قوله ان  
 ينظر او يتجاوز وعنه الموسر هو رواية ابى ذر والنسقى وبه المطابقة والتجا وزا المسامة فى الاقتضار والاستيفاء  
 ١٢ ٣١٢ قوله يدين الناس قال فى القاموس داينته اقترضته واقرضته انتهى قال فى الفتح وفى  
 النساء ان رجلا لم يجل فراقه وكان يدين الناس قوله تجاوز وعنه زاد النسيان فيقول لرسول فذا يسروا  
 ترك ما عسر وتجاوز ويؤيد فى لفظ التجاوز النظر والوضعية ومن القاضى انتهى وفيه المطابقة ١٢ ٣١٢  
 قوله اذا بين البيعان يفتح الوصية وتشديد التحية اي البائع والمشتري فكله وكما اي ما فى من عيب وقوله  
 ونصحا من باب عطف العام على الخاص وجواب اذا محذوف لغة به اذا بينا ما فيه ولم يتبايعا بورك لهما  
 فيه كما فى حديث الباب وقال ابن بطال اصل هذا الباب ان لعينة المسلم واجبة ١٢ ٣١٢ قوله يبيع  
 المسلم المسلم منصوب على انه مصدر من يرضع لانه معنى البيع والشراء متقاربان ويجوز الرفع على كونه خبر  
 المبتدأ المحذوف اي يبيع المسلم والمسلم الثاني منصوب لوقوع فعل البيع عليه فان قلت فى بعض الروايات  
 بذا ما اشترى العدا بن خالد من رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه البخاري فى المشورة ١٢ ٣١٢ قوله  
 لا اء اي لا عيب ولا عيبه بكسر الهمزة وسكون الموحدة الاولى بها المرام وادع عبد رقيق لا اء من قوم لا يجمل  
 سبيهم ولا قاله اي ولا يجوز وقيل المراد الا باق كذا فى العين والفتح ١٢ ٣١٢ قوله ان بعض النخعيين يفتح  
 النون وتشديد الهمزة وكسر الميم جمع الناس وهو الدلال فى الدواب ١٢ ٣١٢ قوله القارى الله قوله يسمى  
 اري بفتح الهمزة الممدودة وكسر الراء وتشديد التحية هو مرابط الدابة وقيل معلفها وادع ابن الانبارى وقيل  
 هو جمل يرضع فى الارض ويبرز طرفه فيشده الدابة والمعنى ان النخاسين كانوا يسومون مرابطا باسما رابلا وليسوا  
 على المشتري بقوله ذاك فهو هو انهم محبوب من خراسان وسجستان فحرم عليهم المشتري ونظن انها قريبة  
 بالجب ١٢ ٣١٢ قوله ما لم يتفرقا اختلفوا فى معناه فذهب جمع الى ان معناه التفرق بالابدان فانجا  
 لما خيرا لجلس وقالوا لاسما التبايعان وهما المتقاربان لان البيع من الاسما المشتقة من افعال القاعلين  
 وهى لا يقع فى الحقيقة الا بعد حصول الفعل منهم وليس بعد العقد تفرق الا التميز بالابدان وذهب آخرون الى  
 انها اذا تقاربا مع البيع وانجا رباها الا ان يشترطا وقالوا المراد بالانفراق التفرق بالاقوال ونظيره قوله تعالى وان

النبي صلى الله عليه وسلم قد ردها على ذلك او هو من الامور العادئة والله تعالى اعلم



الانصار يكتفي ابا شعيب فقال لغلامه قصاب اجعل لي طعاما يكفي خمسة فاني اريد ان ادعوا النبي صلى الله عليه وسلم خامس خمسة فاني قد عرفت في وجهه الجوع فبدا عاهم فجاء معهم رجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا قد تبعنا فان شئت ان تأذن له فاذن له وان شئت ان يرجع رجعه فقال لا بل قد اذنت له يا ب ما يحق الكذب والكتمان في البيع حدثنا بدل بن الحارث ثنا شعبة عن قتادة سمعت ابا الخليل يحدث عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا وقال حتى يتفرقا فان صدقا وبيتا بورك لهما في بيعهما وان كتما وكذبا محقت بركة بيعهما يا ب قول الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تاكلوا اموالكم الربا واضعافا مضاعفة الآية حدثنا ادم بن ابي ياسر ثنا ابن ابي ذئب ثنا سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لياتين على الناس زمان لا يبالي المرء بما اخذ المال امن الحلال ام من الحرام يا ب اكل الربوا وشاهدة وكاتبه وقوله تعالى الذين ياكلون الربوا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك ياتهم قالوا انما البيع مثل الربوا الى قوله اصحاب النار هم فيها خالدون حدثنا محمد بن بشر ثنا غندر ثنا شعبة عن منصور عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت لما نزلت اخذ البقرة قرأهن النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد ثم حرم التجارة في الخبر حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جدير بن حازم ثنا ابو رجاء عن سمرة بن جندب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليلة رجلين اتيان فاحد جاني الى ارض مقدسة فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى وسط النهر رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد الرجل ان يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فردة حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمي في فيه بحجر فجمع كما كان فقلت من هذا فقال الذي رأيته في النهر اكل الربوا يا ب مؤكل الربوا والقول الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربوا الى ما كسبت وهم لا يظلمون قال ابن عباس هذه اخراية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن عون بن ابي جحيفة قال رايت ابي اشترى عبدا اجاماً فامر بجمعها فليسرت فسألته فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب وثمان الدمامي عن الواثمة والموشومة واكل الربوا ومؤكله ولعن المصور يا ب يحق الله الربوا ويؤذي الصدقات و

معها قال عز وجل واتقوا الله لعلمكم تفلحون الى قوله هم فيها خالدون لقوله

العلماء من النبي في هذا الحديث ويزهوا به كان حين كان يحكم الكلاب ان تقتل وكان لا يعل اسكنا وقد وجدت فيه احاديث كثيرة فمن كان على هذا الحكم فحرام ثم لما اخرج الانتفاع بالكلاب لا صليداً ونحوه ونهى عن قتلها نسخ ما كان النبي من بيعها وتناول ثمنها. ملقط من النبي ١٣ الله قوله ومن الدم وهو اجرة الجارية قال الاكثرون في النبي على التنزيه على المشهور ذلك لانه صلح اجتمه واطلى اجره ولو كان حراماً ليطرد ونقل ابن التين عن كير بن العلماء جاز من ذكر ابيه كالبنا والينا واطلسا الصناعات وقالوا معنى نير من ثمن الدم اي السائل الذي حرم الله وقال ابو جعفر اجرة الحرام من ذلك اي لا يجوز اخذه وهو قول ابو هريرة واخفى كذا في العيني ويحي بعض بيان في باب ذكر الحرام في ١٣٣٣ الله قوله نهي عن الواثمة والموشومة الوشم ان تغرز بالجلد بارة ثم يمشى بكل او يمشى فترق اثره او يمشى ويحرم لانه تغير للخلق من فعل الجبال وتنجس موضع ١٣ مجمع البحار ١٣ الله قوله واكل الربوا مؤكل اي ونهى اكل الربوا عن اكله وكذا نهي مؤكل من الطعام غيره ويقال المرادون الاكل اخذه كالسقمق ومن المؤكل صبيح المقرض والنهي في هذا عن الفعل والتقدير عن فعل الواثمة وفعل الموشومة وفعل الاكل وفعل المؤكل ونهى الاكل من بين سائر الانتفاعات لانه اعظم المقاصد ١٣ يعني

اسماء الرجال باب ما يحق الكذب الخ بدل بن الجبرين من ابي الربيع الواسطي شعبة هو ابن الجراح العنق قتادة بن دعامة السدوسي ابا الخليل هو صالح بن ابي مريم الضبي باب قال الله تعالى الى آدم بن ابي ياسر العسقلاني ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن القرشي سعيد هو ابن كيسان المقبري باب اكل الربا ابو محمد بن بشار العمري فقهري هو محمد بن جعفر البصري شعبة بن الجراح تقدم منصور هو ابن العترة الكوفي ابي الفتح مسلم بن مبيغ الكوفي مسروق هو ابن الابدع الكوفي جبر بن حازم بن زيد بن عبد الله الازدي الواسطي البصري والد وهب الجرجاني عمران العطاردي سمرة بن جندب بن هلال الفزاري حليف الانصار يا ب مؤكل الربوا ابو الوليد بن شام بن عبد الملك الطياسي شعبة بن الجراح العنق عون بن ابي جحيفة يروي عن ابيه ابي جحيفة وهب بن عبد الله باب يحق الله الربوا الخ حل اللغات ذروا اتروا الواثمة من الوشم وهو ان يغرز بالجلد بارة ثم يمشى بكل ويترك اثره او يمشى يحق من المحرم هو الابطال

له قوله لغلامه قصاب اجعل لي طعاما يكفي خمسة فاني اريد ان ادعوا النبي صلى الله عليه وسلم خامس خمسة فاني قد عرفت في وجهه الجوع فبدا عاهم فجاء معهم رجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا قد تبعنا فان شئت ان تأذن له فاذن له وان شئت ان يرجع رجعه فقال لا بل قد اذنت له يا ب ما يحق الكذب والكتمان في البيع حدثنا بدل بن الحارث ثنا شعبة عن قتادة سمعت ابا الخليل يحدث عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا وقال حتى يتفرقا فان صدقا وبيتا بورك لهما في بيعهما وان كتما وكذبا محقت بركة بيعهما يا ب قول الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تاكلوا اموالكم الربا واضعافا مضاعفة الآية حدثنا ادم بن ابي ياسر ثنا ابن ابي ذئب ثنا سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لياتين على الناس زمان لا يبالي المرء بما اخذ المال امن الحلال ام من الحرام يا ب اكل الربوا وشاهدة وكاتبه وقوله تعالى الذين ياكلون الربوا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك ياتهم قالوا انما البيع مثل الربوا الى قوله اصحاب النار هم فيها خالدون حدثنا محمد بن بشر ثنا غندر ثنا شعبة عن منصور عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت لما نزلت اخذ البقرة قرأهن النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد ثم حرم التجارة في الخبر حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جدير بن حازم ثنا ابو رجاء عن سمرة بن جندب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليلة رجلين اتيان فاحد جاني الى ارض مقدسة فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى وسط النهر رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد الرجل ان يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فردة حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمي في فيه بحجر فجمع كما كان فقلت من هذا فقال الذي رأيته في النهر اكل الربوا يا ب مؤكل الربوا والقول الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربوا الى ما كسبت وهم لا يظلمون قال ابن عباس هذه اخراية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن عون بن ابي جحيفة قال رايت ابي اشترى عبدا اجاماً فامر بجمعها فليسرت فسألته فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب وثمان الدمامي عن الواثمة والموشومة واكل الربوا ومؤكله ولعن المصور يا ب يحق الله الربوا ويؤذي الصدقات و

قوله وعلى وسط النهر رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد الرجل ان يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فردة حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمي في فيه بحجر فجمع كما كان فقلت من هذا فقال الذي رأيته في النهر اكل الربوا يا ب مؤكل الربوا والقول الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربوا الى ما كسبت وهم لا يظلمون قال ابن عباس هذه اخراية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن عون بن ابي جحيفة قال رايت ابي اشترى عبدا اجاماً فامر بجمعها فليسرت فسألته فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب وثمان الدمامي عن الواثمة والموشومة واكل الربوا ومؤكله ولعن المصور يا ب يحق الله الربوا ويؤذي الصدقات و











قال كل بيعين لا بيع بينهما حتى يتفرقا الا بيع الخيار حدثنا اسحق ثنا حبان ثنا همام ثنا قتادة عن ابي الخليل عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن حزام ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار حتى يتفرقا قال همام وجدت في كتابي يختار ثلث مزار فان صدقا وبيننا بورك لهما في بيعهما وان كذبا وكما فعلى ان يربح اربحا ويحقا بركة بيعهما قال وحديثنا همام قال حدثنا ابو التياح انه سمع عبد الله بن الحارث يحدث بهذا الحديث عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم باب اذا اشترى شيئا فوهب من ساعته قبل ان يتفرقا ولم ينكر البائع على المشتري واشترى عبدا فاعتقه وقال طائوس فيمن يشتري السلعة على الرضا ثم باعها وجبت له والبرحة له وقال لنا الحميدى ثنا سفيان ثنا عمرو عن ابن عمر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فقلت على بكر صعب لعرف كان يغلبني فيتقدم امام القوم فينجره عمر ويردده ثم يتقدم فينجره عمر ويردده فقال النبي صلى الله عليه وسلم بعينه فقال هولك يا رسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعينه فباعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم هولك يا عبد الله بن عمر تصنع به ما شئت وقال الليث ثنى عبد الرحمن ابن خالد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال بعثت من امير المؤمنين عثمان بن عفان مالاً بالواد بمال له بخير فلما تباعدت رجعت على عقبي حتى خرجت من بيته خشية ان يراد في البيع وكانت السنة ان المتبايعين بالخيار حتى يتفرقا قال عبد الله فلما وحب بيعى وبيعة رأيت انى قد غبتة بانى سفته الى ارض ثمود بثلث ليال وساقنى الى المدينة بثلث ليال بائ ما يكره من الخداء في البيع حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رجلا ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم انه يخدع في البيوع فقال اذا بايعت فقل لا خلافة بائ ما ذكر في الاسواق وقال عبد الرحمن بن عوف لما قدمنا المدينة فقلت هل من سوق فيه تجارة قال سوق قينقاع وقال انس قال عبد الرحمن ذكرنى على الشوق وقال عمر الهاني الضفوق بالاسواق حدثنا محمد بن الصباح عن ابي بصير عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو جيش الكعبة فاذا كانوا بببلاء من الارض يخسف باولهم اخرهم قالت قلت يا رسول الله كيف يخسف باولهم واخرهم وفيهم اسواقهم ومن ليس منهم قال يخسف باولهم واخرهم ثم يبغون على انبياءهم حدثنا قتيبة ثنا جابر عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة احدكم في جماعة تزيد على صلواته في سوقه وبيته بضعا وعشرين درجة وذلك بانته اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا يريد الا الصلوة لا يهتف الا الصلوة لم يخط خطوة الا رفع له بها درجة وحطت عنه بها خطيئة والملائكة تصلى على احدكم مادام في مصلاة الذي يصلى فيه اللهم صل عليه اللهم ارحمه ما لم يجتهد

حدثني اخبرنا ما لم يتفرقا بخيار حدثنا وقال الحميدى قال ابو عبد الله قال فقال ثنى قال ثم

لا يتعدى الى غيره ١٢٠٤٠٠ الله قوله يغزو جيش الكعبة اي يقصد من العسكر كجزء الكعبة قوله جبريل بنى مكان معروف بين مكة والمدنية قوله باولهم واخرهم زاد الزمزمى ولم ينج اوسم حتى تكلم قوله وضم اسواقهم اي اهل اسواقهم قوله ثم يبغون على انبياءهم اي يخسف باكل يستوم الاشرار ثم يعامل كل احد في المشرك حسب قصده ان شرفوا وشرا فخر فخر ١٢٠٤٠٠٠ الله قوله اللهم صل عليه بيان لقوله تعالى وكذلك قوله اللهم ارحمه بيان لقوله اللهم صل عليه وكذا قوله لم يود غير بيان لما لم يتحدث فيه ومعناه ما لم يود احدكم المشركه من الحديث قاله العيني وفي النسخ قوله لم يود غير اي يحصل من اذى للمشرك او المسلم بالفعل او بالقول والمراد الحديث مع بيان في ص ١٢٠٤٠٠٠ اسماء الرجال باب اذا كان البائع الاحمد بن يوسف الظريابي عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ابو عبد الرحمن المدني مولاهم بن عمر بن عبد الله بن ابي اسحاق هو ابن منصور همام هو ابن يحيى الازدي قتادة بن دعامه السدي ابي الخليل هو صالح بن ابي مريم عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي حكيم بن حزام بن ثوبان بن اسد بن عبد العزيز السدي ابو خالد الكوفي ابن ابي خديجة ام المؤمنين همام هو المذكور انفا ابو التياح هو يزيد بن حميد الضبي البصري مشهور بكنية عبد الله بن الحارث وحكيم بن حزام المذكوران باب اذا اشترى شيئا الا وقال طائوس هو ابن كيسان اليانبي الحيمري فيما وصله سعيد بن منصور وعبد الرزاق من طريق ابن طائوس عن ابي هريرة عن الحميدى هو عبد الله بن ابي مريم عبد الرحمن بن خالد هو ابن مسافر الظهني المصري سالم بن يروي عن ابي عبد الله بن عروض باب ما يكره من الخداء الخ عبد الله بن يوسف بن ابي شيبه مالك امام دار الهجرة ابن انس بن مالك بن عبد الله بن دينار تقدم باب ما ذكر في الاسواق والوقال انس فيما وصله في الباب المذكور ايضا محمد بن الصباح هو ابن سفيان الدواني اسمعيل بن زكريا هو ابو يزيد الاسدي محمد بن سقوة ابي بكر الغنوي الكوفي من صفارات البين قتيبة مزره جرير هو ابن عبد الحميد الاعمش هو سليمان بن مهران السبيعي صالح هو ذكوان الزيات ١٢٠٤٠٠٠ حل اللغات من ساعته اي على الفور اي بعد بلوغ الوعدة وكون الكاف ولدان اول ما يركب والصاحب الشوق وخديج بن حصن بنفحة اليهودي نحوست مراحل من المدينة من جهة الشمال والمشرق يروا في اصله يروا في غيبته خدعت لا خلافة اي لا خديجة

حدثني اخبرنا ما لم يتفرقا بخيار حدثنا وقال الحميدى قال ابو عبد الله قال فقال ثنى قال ثم

فيه ما لم يؤذ فيه وقال احدكم في صلوة ما كانت الصلوة تحبسه حدثنا ادم بن ابي اياس ثنا شعبه عن حبيد بن ابي ليث  
 عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في السوق فقال رجل يا ابا القاسم فالتفت اليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال انما  
 دعوت هذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا القاسم فالتفت اليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال لم اعنك فقال سمو باسمي ولا تكتوا بكنيتي حدثنا  
 علي بن عبد الله ثنا سفيان عن عبيد الله بن ابي يزيد عن نافع بن جبيرة بن مطعم عن ابي هريرة الدوسي قال خرج النبي  
 صلى الله عليه وسلم في طائفة النهار لا يكلمني ولا اكلمه حتى اتي سوق بني قينقاع فجلس بفناء بيت فاطمة فقال اتم  
 لكم اثمكم فحسبته شيئا فظننت انها تلبسه بخبايا او تغسله فجاء يشتد حتى عانقه وقبله وقال اللهم احبته واحب من يحبه  
 قال سفيان قال عبيد الله اخبرني انه راى نافع بن جبيرة او تبركة حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا ابو صمرة ثنا موسى بن  
 عقبة عن نافع ثنا ابن عمارة قال كانوا يشرون الطعام من الركبان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فبعت عليهم من ينعمهم  
 ان يبيعوه حيث اشتروه حتى ينقلوه حيث يبيع الطعام وقال ثنا ابن عمر بن النبي صلى الله عليه وسلم ان يباع الطعام اذا اشتراه  
 حتى يستوفيه باب كراهية الضعب في السوق حدثنا محمد بن سنان ثنا فليح ثنا هلال عن عطاء بن يسار قال قال  
 ابن عمر بن العاص قلت اخبرني عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة قال اجل والله انه لموصوف في التوراة  
 ببعض صفتيه في القرآن يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا ونبيا وحررا للاميين انت عبدى ورسولى سميتك المتوكل  
 ليس بفظ ولا غليظ ولا صخاب في الأسواق ولا يدفع بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويغفر ولن يقبضه الله حتى يقم به الملة  
 العوجاء بيان يقولوا لا اله الا الله ونفخ بها عينى واذن صم وقلوب غلف تابعه عبد العزيز بن ابي سلمة عن هلال قال  
 سعيده عن هلال عن عطاء بن ابي نعيم قال قال ابو عبد الله غلف كل شئ في غلاف فهو غلف سيف غلف وقوس غلفاء و  
 رجل غلف اذا لم يكن محتونا باب الكيل على البائع والمعطى وقول الله تعالى واذا كانوا غافلون يغفون كالوالهم

تسموا احبته الشخب يفقه بها عينا عينا واذا ناصتا وقلوبا غلغا قاله ابو عبد الله لقول الله

المكيات والموزونات اذا كانت طعاما ١٢ ع  
 له قول الملة العوجاء اى طه العرب وصفها بالوجع لادخل  
 فيها من عبادة الاصنام وتغييرهم طه ابراهيم عليه السلام عن استقامتها ١٢ ع  
 له قول ابن ابي عمير  
 جمع عين وعي جمع عيار ويروى بالاضافة فعلى هذا معنى مجمع وعى وكذلك سمى الرواديين جمع صهار واسم ابا الغلف  
 فهو جمع غلغف سوا كان مضافا او غيره وترك الاضافة فيه بين كذا فى العيني ١٢  
**اسماء الرجال**  
 خذرج البغفي الكوفي ابو عثمان حميد هو الطويل على بن عبد الله المدني عميد الله بن ابي يزيد الكوفي مولى آل  
 فاذ بن شيبه نافع بن جبيرة بن مطعم النوفلى المدني ابراهيم بن المنذر الخزازى المدني ابو صمرة هو ابن عم ابن  
 المدني موسى بن عقبة هو ابن ابي عياش المدني مولى آل الزبير بن العوام نافع مولى ابن عمر باب كراهية  
 الضعب ابو محمد بن سنان العونى الباهلى البصرى فلج هو ابن سليمان ابو يحيى الرزازى هلال هو ابن عمى على  
 الاصم القرشى المدني عطاء بن يسار السلالى ابو محمد المدني مولى ميمونة عبد العزيز بن ابي سلمة الاجفون هو  
 ابن عبد الله هلال هو ابن عمى المذكور وقال سعيد هو ابن ابي هلال عمه صله الدارمى في مسنده ويحسب  
 بن سفيان في تاريخه والطرائى جميعا باسناد واحد هلال هو المذكور في مسند محمد بن عطاء هو ابن يسار المذكور  
 ابن سلام هو عبد الله الصحابى الاسرائيلى باب الكيل على البائع وقال التبي سلمة فيها وصله السنان وابن حبان  
 في حديث لما اشترى من طارق بن عبد الله الهارمى واصحابه جمل بصبيان من تمر وارس الهم بطلا بخرامهم بالاكل  
 من التمر ١٢ قس عبادان هو عبد الله بن عثمان الروزى جهمير هو ابن عبد الحميد مغيرة بن مقسم ابى بشام الكوفى  
 الشعبي هو عامر بن شراجل  
**حل اللغات**  
 الغناء بكسر اللام بعد باء مؤددة اسم موضع المشع الذى امام البيت السخاب بكسر اللام من طيب  
 ليس فيها ذهب ولا فضة او هى من قرنفل او خرفيشبت اى يسرع الركبان جمع راكب والمراد به جماعة  
 اصحاب الابل فى السفر السخيب رفع الصوت بالانصام ونحوه القظ سبى الخلق الغليظ قاسى القلب  
**ع** عين حذفت الراء وصل العمل وفيه وجه آخر هو ان يكون على حذفت الحذف وهو المكمل والموزون اى  
 كالواكيلهم ١٢  
 على قيده بالتحريك يخرج منها ما يصدر بالابن والبت فانه ايضا كثيرة كما صرح به الجاهى فى شرح الكافية قال ان صدر  
 بالاب او الالم والابن او البنت فوكية انتهى ذكره فى باب المعرفة والكرة ١٢

له قوله سواء امرن التسمية ويروى من الشغل قوله ولا تكلموا من الكناية والتكلم والتكلم  
 كذا فى العيني قال الكرماني فان قلت الامر للوجوب ام لا وانى للتعريف ام لا قلت اختلفوا فيها والصحيح انه ليس  
 للوجوب والتعريف قال العيني الاسم العلم اما ان يكون مشعرا بخرج او ذم هو القلب واما ان لا يكون فاما ان يصدق  
 بنحو الالم او الالم فهو كنية اولاد هو الالم فاسم ابي صلعم وكنية ابو القاسم وقبه محمد رسول الله وسيد المسلمين  
 مثلا صلعم واجت اهل القاهر يقولون لا تكلموا على منغ الكنى بكنية صلعم وبقوله الشافعى وقال القاضى منغ قوم تسمية الولد  
 بالقاسم لئلا يكون سببا للكنية وقال قوم يجوز السكنى باى القاسم ليزمن اسمه محمد واحمد ويجوز التسمية باحمد ومحمد  
 ما لم يكن كنية باى القاسم وقد روى جابر بن صلعم من تسمى باسمى فلا يتكلم بكينى ومن كنى بكينى فلا يتكلم باسمى واخرج  
 الترمذى عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يجمع بين اسم وكنية وذهب قوم الى ان الذى منسوخ بالاباحة فى حديث  
 على وطلحة وهو قول الجمهور من السلف وصحت جماعة ابناءهم محمد وكنى بالاب القاسم قال المازرى قال بعضهم  
 الذى مقصور بئمة النبى صلعم وبقوله مالك وجوز ان يسمى محمد وكنى بالاب القاسم مطلقا وقال ابن جرير النبى فى  
 الحديث التسمية والادب لا يتوزم انتهى ١٢ ع  
 له قوله انك مشتق من العائى اى لم ادرك فان قلت ما وجه  
 تعلقه بالترجمة قلت كان فى البيع سوق فى ذلك الوقت قاله الكرماني وكذا فى الفتح ١٢ ع  
 له قوله  
 لا يكلمك ولا اكلمه انا من جانب النبى صلعم ففعل كان مشغول الفتح لوى او غيره واما من جانب ابي هريرة ففعل غير  
 وكان ذلك شأن الصحابة اذا هم يروا منه شيئا فلو حتى اتي سوق بنى قينقاع فجلس بفناء بيت فاطمة سقط بعض  
 الحديث عن ان قل ودوا به وسلم تبيد ونظير حتى جاد سوق بنى قينقاع ثم انصرف حتى اتي فناء فاطمة كذا فى الفتح  
 والعيني ١٢ ع  
 له قوله فقال اى النبى صلعم ثم كعب بهمة استفهام وفتح مشددة وكعب بضم اللام وفتح الكاف  
 يقال على معنيين احدهما الضعف والآخر التثيم والمراد بها الاول اذ به الحسن وذليل الحسين ١٢ ع  
 له قوله  
 فحسبه شيئا اى مشع فاطمة من المبادرة الى الخروج قبيلا والقائل فاطمة تولى سبى بكر المسلمين البهلاء بعد ما جمعوا خيضة  
 وبوجهة قال الخطابى هو فاطمة بنت محمد بن طيب ليس فيها ذهب ولا فضة وقال الدارمى من قرنفل وقال الهرمسة  
 هو خبط من خرب طيب الصبيان والجوارى ١٢ ع  
 له قوله من الركبان وهم الجماعة من اصحاب الابل فى السفر  
 ١٢ ع  
 له قوله حتى ينقلوه لان القبض شرط والنقل المذكور يحصل القبض والمطابقة للترجمة من حيث  
 ان السوق اسم لكل مكان وقع فيه التبايع فلا يخص الحكم المذكور بالمكان المعروف بالسوق بل يعم كل مكان يقع  
 فيه التبايع والعموم فى قوله فى الحديث يباع الطعام ١٢ ع  
 له قوله حتى يستوفيه اى يقبضه قال القاضى  
 بيان اختلفوا فى جواز بيع المشروبات قبل قبضها فمنه الشافعى فى كل شئ وانفرد عثمان التيمى فاجازته فى كل شئ ومنه  
 ابو حنيفة فى كل شئ الا العقار وما لا ينقل ومنه آخرون فى سائر المكليات والموزونات ومنه مالك فى سائر

قوله سمو باسمى الخ وذلك لانه لا يخاف اذا من جهة المشاركة فى الاسماء لانه لا يحل ان يتكلم باسمه صلى الله عليه وسلم القوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا بخلا  
 الكنية فالمشاركة فيها قد تودى الى اذاه والله تعالى اعلم اه سدى قوله فجلس بفناء بيت فاطمة اعطى على مقدارى ثور جمع فجلس وقوله فحسبه شيئا اى حسبا قليلا اى حسبا  
 قليلا قوله يا ايها النبى الخ لعله يكون حكاية عما انزل الله تعالى عليه فى القرآن وغيره اذ لا يمكن الخطاب معه صلى الله عليه وسلم فى التوراة حين انزلت التوراة والله تعالى اعلم  
 قوله ويفتح بها اى هذه الكلمة او بتلك المسئلة بعد ان تصير مستقيمة او باقامتها اه سدى







بشر بن محمد انا عبد الله انا الحسين المكتب عن عطاء بن ابي رباح عن جابرين عبد الله ان رجلاً عتق غلاماً له عن دبر فاحتاج  
 فاخذته النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني فاشتره نعيم بن عبد الله بكذا وكذا فدفعه اليه باب النجش ومز قال  
 لا يجوز ذلك البيع وقال ابن ابي اوفى الناجش اكل الربوا حائن وهو خذاع باطل لا يحل قال النبي صلى الله عليه وسلم الخديعة في  
 النار ومن عمل عملاً ليس عليه امرنا فهو رد حدثنا عبد الله بن مسleme ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال نهى النبي صلى الله  
 عليه وسلم عن النجش باب بيع الغرر وحبل الحيلة حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمران  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع حبل الحيلة وكان بيعاً يتبايعه اهل الجاهلية كان الرجل يبتاع الجزو والى ان تستجر  
 الناقة ثم تستجر التي في بطنها باب بيع الملامسة وقال انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا سعيد بن جعفر ثني  
 الليث ثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني عامر بن سعد ان ابا سعيد الخدري اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المناذرة  
 وهي طرح الرجل ثوبه بالبيع الى الرجل قبل ان يقبله او ينظر اليه ونهى عن الملامسة والملامسة لمس الثوب لا ينظر  
 اليه حدثنا قتيبة ثنا عبد الوهاب ثنا ابوب عن محمد بن ابي هريرة قال نهى عن لبستين ان يعتبي الرجل في الثوب الواحد  
 ثم يرفعه على منكبيه وعن بيعتين اللباس والنباذ باب بيع المناذرة وقال انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم عنه  
 حدثنا اسمعيل ثني مالك عن محمد بن يحيى بن حبان وعن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 نهى عن الملامسة والمناذرة وحدثني عياش بن الوليد ثنا عبد الاعلى ثنا معمر بن الزهري عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد  
 قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لبستين وعن بيعتين الملامسة والمناذرة باب النهي للبايع ان يحفل الابل والبقر  
 والغنم وكل محفلة والمصراة التي صيرى لبنها وحقن فيه وجمعه فلم يجلب اياماً واصل التصرية حبس الماء يقال منه صريت  
 الماء اذا حبسته حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج قال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 الابل والغنم فمن ابتاعها بعد فانه بخير النظرين بعد ان يحلبها ان شاء امسك وان شاء ردها وصاع تمر ويذكر عن ابي صالح و  
 مجاهد والوليد بن رباح وموسى بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بعضكم عن ابن سيرين صاعاً

له قوله من يشترى مني الا اقتلوا في بيع اللد برفد هب ابو حنيفة ومالك جماعة روي عنه ثنا روي عنه ثنا روي عنه ثنا روي عنه ثنا

اساكر المبيع اورده ايما اختاره فعله كذا في المبيع قال المصنف قال المصنف ان النيار لا يثبت الا بعد الحلب والجمهور  
 على ان اذا علم بالقرية ثبت له النيار ولو لم يحلب لكن لما كان القرية لا تعرف غالباً الا بعد الحلب وذكر قتيبة ان ثبوت  
 النيار انتهى قال الشيخ في المبيعات ان ثبوت النيار في القرية هو ما عدا من تمر وطعام هو مذهب الشافعي و  
 مالك وحماد واليوسف مع خلاف في مذهب احمد في انه يجب على الفور او بعد ثلثة ايام ولما ذهب ابي حنيفة  
 ووافقه من العراقيين ومالك في رواية انما يثبت بالشرط لا بد من ولا يجب رد ما عدا ما لا يملك القياس  
 الصحيح من كل وجوه الاصل ان الشيء انما يضمن بالمثل او بالقيمة في باب العداوات او بالثمن في باب البيعات  
 العينية وبذا يثبت بالكتاب والسنة والاجماع والقياس الصحيح يقتضي وجوب القيمة والتمريض بقيمة اللبن قطعاً  
 ولا ثمن ولا ما لا يضمنها صفة ولا يضمنها من حيث العورة فظاهراً من حيث المقيس بلحج الاشياء انما هو الرادام والدانير فيكون العمل به  
 موجبا لانسداد باب القياس الصحيح والاصل عندنا ان الراوي ان كان معروفاً بالعدالة والحفظ والعطف دون النقص  
 والاشهاد مثل ابي هريرة والاش بن مالك فان وافق حديثه القياس على به والام يترك الا العورة وانسداد باب  
 الراوي وتماز في اصول الفقهاء انتهى ولينبغي هنا كلام طويل لا يسعفه الحاشية ١٣ اسماء الرجال  
 بشر بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الله بن المبارك بن المروزي الحسين المكتب هو ابن ذكوان العلم باب النجش  
 الخ وقال ابن ابي اوفى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن المناذرة في باب قولته ان الذين يشترون  
 بعبد الله وانما يتبايعون باي بيع الغرر الخ عبد الله بن يوسف هو القيس بن مالك وناصح ثقة باب  
 بيع الملامسة الخ سعيد بن جعفر بن سعيد بن كير بن غير المرعي نسبة لجدته شترية الليث بن سعد الامام  
 عقيل هو ابن خالد اليماني بن شهاب هو الزهري عاهرين سعد بن ابي وقاص قتيبة بن سعيد الثقفني  
 عبد الوهاب بن عبد الحميد الشافعي اليماني هو ابن سيرين النافاري اسمعيل بن ابي اوس  
 الاصمعي مالك الامام المدني ابي الزناد وعبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هزير عياش بن الوليد  
 ارقام البصري عبد الاملى هو ابن عبد الله بن السامي معمر هو ابن راشد المازدي الزهري محمد بن مسلم عطارد بن  
 يزيد الليثي ابي سعيد الخدري باب النبي لبايع سبيته هو ابن عبد الله الخزومي الليثي هو ابن سعد  
 الامام المرعي جعفر بن ربيعة بن شريك بن حنيفة المرعي الاعرج عبد الرحمن بن مرزوق حل اللغات  
 لا يحفل من الضل وهو الجمع ومنه الحفل الجمع ان س صوي لبثها من لافضها عن القرشي سلم قديراً واقام

من ابي الكوفة الى ابي ليس الليث بن سعد بن عبد الله بن ابي حنيفة ومالك جماعة روي عنه ثنا روي عنه ثنا روي عنه ثنا  
 ولا يجوز في حال الجبوة والنجش المانع قولهم الله عليه وسلم المدبر لا يباع ولا يوهب وهو من النجش قال ابو  
 الوليد الباجي ان عمر بن ربيع المدبر في طائر القرون وهم حضور شواقرون وهو اجماع ممن ابيح المدبر لا يجوز الجواب  
 عن حديث الباب انها قبيصة يمين يمين الساول وتا ولربعض الماكية على انه لم يكن له مال غيره فرفقه فصرفه  
 ويكتم ان يباع منغصته بان اجرة ويكتم ان ياعرفى وقت كان يباع المراد لوليد كادروى اذ صلى الله عليه وسلم  
 باع حرايد يتره نسخ يقول تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة ملتقط من النبي وسبحنى في باب بيع اللد  
 في ٢٩٣ ١٣ قوله ان نتيج الناقة الخ يعلقها الجول الى ان تملأ ناقة ثم تملأها باكثر فشره الشافعي  
 وسبحنى في ٣٩٤ ١٣ قوله بيع الملامسة في المغرب الملامسة والملاس ان يقول لصاحبه اذا لمست  
 ثوبك ولست تولى فقد روي البيهقي عن ابي حنيفة هي ان يقول ابيك هذا المانع بكذا فاذا امسك وجب  
 البيع او يقول المشتري كذلك ١٢ قوله بيع المناذرة وهي ان يبيد كل واحد منهما ثوبه الى الآخر ولم  
 ينظر واحد منهما الى ثوب صاحبه فويل ان يجعل المنيذ نفسه ابيع ١٣ عه قوله باب النبي لبايع ان  
 لا يحفل اه كذا في معظم الروايات ولا زائدة وقد ذكره ابو حنيفة لا يكون مفسرة ولا يجعل بياناً للنهي  
 وتفيد النبي لبايع اشارة الى ان المالك لو حصل جمع اللبن لولد او لغيره او لغيره لم يحرم وذكره الباقون في الترجمة وان  
 لم يذكر في الحديث اشارة الى انما في معنى الابل والغنم خلافاً للراود وانما انفسر عليها لعلبها عندهم والتحقيل بالمهذبة  
 والقاد اجمع سميت بذلك لان اللبن يكثر في مزعها وكل شئ كثرته فقد حمله ١٣ قوله وكل محفلة  
 بالنعيب مطلقاً على المفعول وهو من عطف العام على الخاص اشارة الى ان المانع غير النعم من مأكول اللحم بالنعم  
 للبايع بينها وهو تغرير المشتري وقال النافري وبعض الشافعية يمتنع ذلك بالنعم واقتلوا في غير المأكول كالانان  
 والبارية فالاصح لا يرد اللبن عوصاً وبه قال النافري في الاتان دون البارية ١٣ قوله والمصراة  
 مرفوعة لانه يبتدأ وخبره قوله التي صيرى لبنها والمصراة اسم مفعول من القرية يقال صريت الناقة بتأخييف وصريتها  
 بالتشديد واداء صريتها اذا حفلتها قوله وقتن فيه يعني مري وعطف عليه على سبيل العطف التفسيرى لانه معناه والغنم  
 في فيه يربح الى الشري بقرية وذكره ابن ابي عمير في قوله فانه بخير النظرين الخ اي بخير الامر له اما

قوله كان الرجل يبتاع الجزو حبل الحيلة على هذا يكون اجلا للبيع و  
 كون المبيع غيرة فاضافة البيع اليها في قوله بيع حبل الحيلة لادنى ملابسة اي بيعاً مشتملاً على هذا الاجل والتبادر من لفظ الحديث اي حبل الحيلة هو المبيع والمعتيان يناسبان  
 انتهى اما الثاني فلكون المبيع معدوماً واما الاول فلكون الاجل مجهولاً والله تعالى اعلم وحبل الحيلة بالفتحين فيها والاول مصدر والثاني بمعنى المحبولة اي المصولة التي  
 حملتها اي التي في بطن امها اي التي ان تحبل المحبولة التي هي في بطن امها هذا على تقدير الاجل واما على تقدير ان الحبل هو المبيع فيحمل على معنى المحبول فصير  
 المعنى بيع محبول للمحبولة اي ولد التي هي في بطن امها هذا هو الظاهر في تحقيق اللفظ واما ما ذكره الشراح فلا يوافق المقصود والله تعالى اعلم قوله ان يعتبي الرجل بالثوب  
 الواحد تعبيره على ملكه الظاهر ان المراد الاحتباء باليد والعار والمجرد حال اي حال كون الرجل في ثوب واحد ثم يرفعه ذلك الثوب على منكبيه فصير العورة مكشوفة  
 بخلاف ما اذا اعتبي بالثوب وليس معه الا ذلك الثوب فانه تمتكفت عورته وان لم يرفعه الثوب الى منكبيه والحاصل ان النهي عنه هو الاحتباء بحيث تمتكفت عورته  
 والله تعالى اعلم اه سندی قوله وكل محفلة اي كل ما يصلح ان تحفل قوله لا تصروا هو قوله تعالى لا تزكوا انفسكم

صالح بن ابي حنيفة

عبد الله بن ابي حنيفة

من طعام وهو باختيار ثلثا وقال بعضهم عن ابن سيرين صاعاً من تمر ولم يذكر ثلثا والتمر الكثر خذ ثلثا مسدداً ثلثا مسدداً ثلثا مسدداً سمعت  
 ابي يقول ثنا ابو عثمان عن عبد الله بن مسعود قال من اشترى شاة فحفظها فرددتها فليرد معها صاعاً من تمر ونهى النبي صلى الله عليه  
 ان تلقى البيوع خذ ثلثا عبد الله بن يوسف ان مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قال لا تلقوا الركبان ولا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا تناجسوا ولا يبيع حاضر لباد ولا تصتر ولا الغنم ومن ابتاعها فهو بخير  
 النظرين بعد ان يحلبها ان رضى بها امسكها وان سخطها ردها وصاعاً من التمر باب ان شاء ردة المصراة وفي حلبتها صاعاً من  
 تمر حدثنا محمد بن عمرو ثنا العتيق ثنا ابن جريح اخبرني زياد ان ثابتاً مولى عبد الرحمن بن زيد اخبره انه سمع ابا هريرة يقول  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشترى غنماً مصراً فاحلبها فان رضى بها امسكها وان سخطها ففي حلبتها صاعاً من تمر  
 باب بيع العبد الزاني وقال شريح ان شاء ردة من الزنا حد ثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث بن سعد المقبري عن ابيه عن  
 ابي هريرة انه سمعه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اذ زنت الامة فتبين زناها فليجلدوها ولا يترب ثمران زنت فليجلد لها  
 ولا يترب ثمران زنت الثالثة فليبيعها ولو جبل من شعر حد ثنا اسمعيل ثنى مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن  
 عبد الله عن ابي هريرة زيدا بن خالد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذ زنت ولم تحصن قال ان زنت  
 فاجلدتها ثم انزنت فاجلدتها ثم زنت فبيعها ولو بضعها لادور بعد الثالثة والرابعة باب الشراء والبيع مع النساء حد ثنا ابو اليمان

شعيب عن الزهري قال عروة بن الزبير قالت عائشة دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له فقال لها رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم اشترى واعتيقني فانما الولاء لمن اعنت ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم من العشي فأتى على الله بما هو له ثم قال  
 انا بعد ما بال انا يس يشترطون شروطاً ليس في كتاب الله من اشترطوا ليس في كتاب الله فهو باطل وان اشترطوا مائة شرط  
 شرط الله احق واوثق حدثنا حسن بن ابي عباد ثناهما سمعت نافعاً يحدث عن عبد الله بن عمر ان عائشة ساومت  
 بريدة فخرجت الى الصلوة فلما جاء قالت انهما ابوان يبيعونها الا ان يشترطوا الولاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما الولاء لمن اعنت  
 قلت لنافع حركان زوجها اوعيداً فقال ما يدريني باب هل يبيع حاضر لباد بغير اجر وهل يعينه او يتصحه وقال النبي  
 صلى الله عليه وسلم اذا استنصر احدكم احاه فليتنصم له ورخص فيه عطاء حد ثنا علي بن عبد الله حد ثنا سفين عن اسمعيل

قال ابو عبد الله لا يبيع يحتلبها من تمده محمد بن عمرو بن جبلة  
 له قولان تلقى البيوع  
 اي يستقبل والتلقي الاستقبال وهو بضم التاء وفتح اللام وشدة القاف ويروى بالتعريف قوله البيوع اي اصبحت  
 البيوع او المراد من البيوع المبيعات ١٣ ع ٤ قوله لا تلقوا الركبان كمال في الجمع تلقى الركبان هو ان يستقبل  
 الحضري والبدوي قبل وصوله الى البلد ويجزى بكساده ما يمشى من سبلته بالكوس واقل من ثمن المش انتهى ١٤  
 قوله لا يبيع بعضكم على بيع بعض المراد بالبيع المبيعة اعم من الشراء والبيع وهذا اذا تراضى المتعاقدان على  
 مبلغ ثمن في السادة وهو محل الشئ في الكساح ايضا كذا في البدوية قوله ولا تناجسوا من النجس وهو ان يزدني  
 الثمن لا رزية فيما لم يزدع غيره ويشترطه كذا في الكرماني قوله ولا يبيع حاضر لباد اي لا يتولى الحضري البيع من جبل  
 البدوي لان فيه التضييق على الناس ومن بيان هذه الثلث في الصفة ١٠ ٨ ٣ ايضا ١٣ ع ٤ قوله فخي  
 حلبتها الخ ظاهر ان صاع التمر في مقابل المعرة واحدة كانت او اكثر فنقل ابن بطال عن اكثر العلماء وان قدمت  
 عن الشافية والخان ياب ومن اكثر المالكية يروى على كل واحدة صاعاً ١٣ ع ٤ قوله ولا يترب من التزيب  
 وهو التغير والاستقصاء في اليوم اي لا يزدني الحد ولا يوزيه بالكلام قال الظاهري معناه ان لا يتصرف على التزيب بل  
 يتام عليها الحد قال مالك بن عبيد في العبد والامه وهو قول احمد وسحق وابي ثور قوله لا يترب من التزيب من  
 الشئ فوعيب وقال الحنفية يوعيب في المارية دون الظلام ثم هل يجلد بالاسلام لا فقال مالك والشافعي  
 واحمد نعم وقال ابو حنيفة لا يقيم الحد الا بالامه بخلاف التزيب ١٣ ع ٤ قوله ليس في كتاب  
 الله التذكير في ليس باعتبار الجنس او باعتبار المذكور والمراد من كتاب الله حكم الله قس وفي الحديث اشكال من حيث  
 ان هذا الشرط يشهد البيوع ومن حيث انها خدمت البائع وشرطت لهم ما لا يبيع وكيف اذن مسلم لعائشة قبل المرد الزجر  
 والتزوج لهم لان مسلم كان بين لهم ان هذا الشرط باطل لا يقع فلما ابوا قال لعائشة هذا قولواوا الحكمة فيه اي في اذنه فيتم بطاله  
 ان يكون المبلغ في قطع عادتهم في ذلك كما اذن لهم في الاحرام في حجة الوداع ثم امرهم بفسخه وجعله عرة فيكون المبلغ في  
 زجرهم عما اعتادوه من منع العرة في الشرائع وقد يمتثل المفسدة البسيطة لتحصيل مصلحة عظيمة كذا في النودي وسبغ  
 الزيادة في بيان في الصفة الاربعة ١٣ ع ٤ قوله ما يدري قال النبي صلى الله عليه وسلم ما استنصره اي ابي ثنى بدر بن ابي  
 بعلبي انتهى وبيان في كتاب الكساح ان شاء الله تعالى ١٣ ع ٤ قوله بل يبيع حاضر لباد بغير اجر الخ قال ابن

قوله عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه  
 قال من اشترى شاة الخ هذا الحديث على اصول علمائنا الحنفية يجب ان يكون له حكم الرفع فانما هو جواز بان الحديث مخالف للقياس ومن اصولهم ان الموقوف اذا خالف  
 القياس فهو في حكم الرفع فبطل اعتدال من قال ان الحديث قد رواه ابو هريرة وهو غير فقيه ورواية غير الفقيه اذا خالف جميع الروايات فبطلت عنه اذا ثبت عن ابن  
 مسعود موقفاً والموقوف في حكم الرفع ثبت من رواية ابن مسعود ايضا وهو من اجلاء الفقهاء بالاتفاق على ان الحديث قد جاء برواية ابن عمر اخرجته ابو داود  
 بوجه والطبراني بوجه اخر برواية انس اخرجته ابو يعلى ورواية عمرو بن عوف اخرجته البيهقي في الخلافيات كذا ذكره المحقق ابن حجر والله تعالى اعلم اهـ سندي

محمد بن عمرو بن جبلة  
 اخبرنا  
 البيوع والشراء  
 عن عروة بن الزبير قال قال  
 الحسن بن حسين  
 الحسن بن حسين  
 الحسن بن حسين

عن قيس سمعت جريزا يقول يا بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم على شهادة ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله واقم الصلوة  
 ايتاء الزكوة والسمع والطاعة والتصبر لكل مسلم حدثنا الصلت بن محمد ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن عبد الله بن طاؤس عن  
 ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلقوا الركبان ولا يبيع حاضر لباد فقلت لابن عباس ما قوله لا يبيع حاضر  
 لباد قال لا يكون له سمسار باب من كرهه ان يبيع حاضر لباد باجر حدثنا عبد الله بن صباح ثنا ابو علي الحنفى هو عبید الله  
 ابن عبد المجيد عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار حدثني ابي عن عبد الله بن عمر قال نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع حاضر  
 لباد وبه قال ابن عباس باب لا يشتري حاضر لباد بالسمسرة وكرهه ابن سيرين وابراهيم اللبائع والمشتري وقال ابراهيم ان  
 العرب تقول بغي ثوبا وهي تعنى الثبوى حدثنا المكي بن ابراهيم انا ابن جريح عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب انه سمع  
 ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبتاع المرء على بيع اخيه ولا تناجشوا ولا يبيع حاضر لباد حدثنا محمد بن المشي  
 ثنا معاذ قال قال ثنابن عون عن محمد قال انس بن مالك نهينا ان يبيع حاضر لباد باب الذي عن تلقى الركبان ان يبعه  
 مردود لان صاحبه عاص اليم اذا كان به عالما وهو خداع في البيع والجدل لا يجوز حدثنا محمد بن بشر ثنا عبد الوهاب حدثنا  
 عبید الله العمري عن سعيد بن ابى سعيد عن ابى هريرة قال نرى النبي صلى الله عليه وسلم عن التلقى وان يبيع حاضر لباد حدثنا  
 عياش بن الوليد ثنا عبد الله بن طاؤس عن ابن عباس قال سألت ابن عباس ما معنى قوله لا يبيع حاضر لباد فقال لا  
 تكن له سمسار حدثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا التيمي عن ابى عثمان عن عبد الله قال من اشترى حقة فليرد معها صاعا  
 قال ونرى النبي صلى الله عليه وسلم عن تلقى البئوع حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا تلقوا السلم حتى تهبط بها الى السوق باب منتهى التلقى حدثنا  
 موسى بن اسماعيل ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله قال كنا نتلقى الركبان فنشتري منهم الطعام فنهانا النبي صلى الله عليه وسلم ان  
 نبيعه حتى نبلغ به سوق الطعام قال ابو عبد الله هذا في اعلى السوق ويبيته حديث عبید الله حدثنا مسدد ثنا يحيى  
 عن عبید الله بن نافع عن عبد الله قال كانوا يتبايعون الطعام في اعلى السوق فيبيعونه في مكانه فنهاهم رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم ان يبيعوه في مكانه حتى ينقلوه باب اذا اشترط في البيع شروطا لا تجل حدثنا عبد الله بن يوسف  
 نا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت جاءني ريرة فقالت كاتبت اهل على تسع اواق في كل عام وقيته فاعينني  
 فقلت ان احب اهلك ان اهداه لهم ويكون ولاءك لي فعلت فذ هبت ريرة الى اهلها فقالت لهم فابوا عليها فاجاءت من

قال اللببيع لا يبيع ٢ وبه قال ابن عباس الصباح لا يبيع للمشتري وهو اخبرني النبي لا يبيعه لا يبيعه  
 حدثني لا يكون حديثي يتبعون مكانهم ٢ قال ابو عبد الله هذا في اعلى السوق ويبيته حديث عبید الله شروطا في البيع اوقية ٢ ذلك

**اسماء الرجال**  
 حازم الجعفي الوعد الكوفي جريز بن عبد الله بن جابر الجعفي صحابي مشهور الصلت بن محمد ان روى عبد الواحد  
 ابن زباد العبدي معمر هو ابن راشد الاذى مولاهم ابو عروة البصري نزيل امين عبد الله بن طاؤس يروي عن ابيه  
 طاؤس بن كيسان البجلي باب من كرهه ابو عبد الله بن صباح الطلح البصري ابو علي الحنفى هو عبید الله بن عبد المجيد  
 الحنفى نسبة الى بنى حنيفة عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار يروي عن ابيه عبد الله بن دينار العدوي مولاهم المديني  
 مولى ابن عمر باب لا يشتري الا قال ابراهيم مستلاما ذكروا في التسمية في احوالهم بن بيج الحاضر لببادي  
 دين شرا لالحكي بن ابراهيم البجلي ابن جريز هو عبد الملك بن عبد العزيز الاموي مولاهم ابن شهاب بن محمد  
 ابن مسلم الاهري سعيد بن المسيب القرظي الخزومي محمد بن الحنفى الغزالي هو ابن معاذ قاضي البصرة  
 ابن عون هو عبید الله بن ارباب بن الوعون البصري محمد هو ابن سيرين باب النبي عن تلقى الركبان الا عبید الله بن  
 عمر بن حفص بن عاصم العمري عياش بن الوليد هو الرقام البصري عبد الله بن جابر بن عبد الله البصري الذي هو محمد  
 وكان يفتى لاقبل له الوهام محمد تقدم مسدود هو ابن مسدود البصري يزيد بن زريع تقدم الزاوي مصنف الو  
 معاوية البصري التيمي هو سليمان بن طرفان ابى عثمان هو عبید الرحمن بن طل التيمي باب النبي عن تلقى الركبان  
 اسمعيل اليهودي جويرية هو ابن اسام بن عبید الضبي البصري مسدود هو ابن مسدود البصري تقدم مسدود  
 ابن سعيد القطان عبید الله العمري باب اذا اشترط في البيع الا عبید الله هو التيمي مالك الاسام  
 الذي هشام بن عروة بن الزبير بن العوام ١٣  
**حل اللغات**  
 شئ يعنى الوكبان جمع ركاب السمسار الدلال تعنى تقصد وترود بيه سبط نزل الاواق جمع اوقية وهي  
 مل الاصح يعنون دهبها ابوا استغوا الرطوبى اللغته مطلق الزيادة وفي الشرع الزيادة الى اربعة عن العوض ١٣  
 عه اي بنتي جواز التلقى وهو ال اعلى سوق البلد واما التلقى فهو ما كان الى خارج البلد ١٣  
 عه الذي ياتي بعده حيث قال كالاوتيا يعنون الطعام في اعلى السوق فقم من ان التلقى الى خارج البلد هو  
 المشي عند لا يبيع ١٣

**له** قوله لا تلقوا الركبان اصله لا تلقوا الركبان جمع ركاب اي لا تستقبلوا الذين يسلمون  
 المتدع الى البلد لا شرا منهم قبل قدوم البلد ومعرفة السمر كذا في العين ومرفى الصفة السابقة ١٣  
 لا يكون له سمسار اي لا يبيع في الاصل التيم بالامر والافتاد لم استعمل في متولى البيع والشراء غيره ومعناه ان يبيع  
 له بالاجرة ١٣ يعنى قوله ان يبيع حاضر لباد قال النووي الاحاديث تتضمن تحريم بيع الحاضر لببادي وبه  
 قال الشافعي والاکثرون قال اصحابنا المراد ان يقدم غريب من البادية او من بلد آخر متاعا قوم الحاجه اليه ليعينه  
 يوم يفتقر الى طريق التمدد على لا يبيع على التمدد باعلى منه قال اصحابنا واما يجرم بهذه الشروط بشرط ان يكون مالما  
 بالنسبة فلو لم يعلم النسي او كان المتاع مما لا يحتاج في البلد لم يجرم النسي قال الكرماني فان قلت ان في الحديث ذكر ال  
 ليدل على التهمة قلت النسي عام لا بالاجر ولا بغيره الا ان النسي قال ابن بطال الادامه ان يبيع الحاضر لببادي لا يجوز  
 باجره ولا بغيره واستدل على ذلك بقول ابن عباس وكان قد تقدم مطلق حديث ابن عمر النسي قال النبي وهو الاو  
 له قوله يبيع في ثوبا يبيع تعنى الشراء اي تقصد وترود به الكلام قاله ابراهيم في معرض الاحتجاج فيما ذهب اليه  
 من التسوية بين بيع الحاضر لببادي وبين شرا له ١٣ يعنى ف  
 له قوله لا تلقوا الركبان اي لا يبيعوا في ثوبا يبيع غيره فيها كذا في الجمع كما مر قال العين ومطابقة في قوله  
 ولا يبيع حاضر لباد ولفظ السمسرة وان لم تكن مذكورة في الحديث فتبادر الى الذهن من الام في قوله لباد ١٣  
 له قوله مردود قال العين اي باطل مردود اذا وقع وقد ذهب البخاري في هذا الى مذاهب الظاهرية وقال في التيم  
 جزم البخاري بان البيع مردود بناء على ان النسي يقتضى الفساد لكن من ذلك عند المحققين فيما يرجع الى ذات النسي لما  
 اذا كان يرجع الى امر خارج فيصح البيع ويشيت الجواز بشرط ان يبيع في ثوبا يبيع فان لم يبيع في ثوبا يبيع  
 النسي كذا انتهى كلام العين ١٣  
 له قوله لا يبيع حاضر لباد اي يقبضه لان العرف في قبض المتقول ان ينقل عن مكانه ١٣  
 عك قوله لا يبيع حاضر لباد اي يقبضه لان العرف في قبض المتقول ان ينقل عن مكانه ١٣  
 له قوله اواق جمع اوقية وقيته وليست بنا ليه وكانت قدما الرابين ودها كذا في الجمع قوله كل  
 ما اوقية يبيع الواد من غير هزة قاله السطواني وفي القاموس الاوقية بالضم ستة مثاقيل كالاوقية بالضم وفتح  
 مشددة الرابون ودها انتهى ١٣









قبل ان يبدوا صلاحها وقال الليث عن ابي الزناد عن عروة بن الربيع عن سهل بن ابي حنيفة الانصاري من بنى  
 حارثة انه حدثه عن زيد بن ثابت قال قال كيان الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبايعون الثمار فاذا جذا الناس وحضر  
 تقاضيهما قال المبتاع انة اصاب الثمر الذي اصابه مراض اصابه قشام عاهات يجتمون بها فقال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم لما كثرت عند الحنوم في ذلك فاما لا يتبايعوا حتى يبدوا صلاح الثمر كما منشورة يشير بها لكثرة خصوم  
 قال واخبرني خارجة بن زيد ان زيد بن ثابت لم يكن يبيع ثمار راضه حتى تطلع الثريا فيبتين الاصفرة من الاحمر قال  
 ابو عبد الله ورواه علي بن بن محمد ثنا حكيم ثنا عنبسة عن زكرياء عن ابي الزناد عن عروة عن سهل عن زيد حدثنا  
 عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن بيع الثمار حتى يبدوا صلاحها  
 نهي البائع والمبتاع حدثنا ابن مقاتل انا عبد الله انا حميد الطويل عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 نهي ان تباع ثمرة النخل حتى تزهر قال ابو عبد الله يعني حتى تمزج حد ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن  
 سليمان بن حبان ثنا سعيد بن مينا قال سمعت جابر بن عبد الله قال قال نبي النبي صلى الله عليه وسلم ان تباع الثمرة حتى تشقق  
 قال محمد بن ابي بصير او تصفأ ويؤكل منها ياب بيع النخل قبل ان يبدوا صلاحها حدثنا علي بن الهيثم ثنا معلى بن منصور  
 الرازي ثنا هشيم انا حميد انا انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهي عن بيع الثمرة حتى يبدوا صلاحها وعز النخل  
 حتى تزهر قيل وما تزهر قال تصفأ او تصفأ قال ابو عبد الله كئيت انا عن معلى بن منصور الا في لم اكتب هذا الحديث عنه  
 باب اذا باع الثمار قبل ان يبدوا صلاحها ثم اصابته عاهة فهو من البائع حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن حميد  
 عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن بيع الثمار حتى تزهر قيل له وما تزهر قال حتى تمزج فقال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم ارايت ان منع الله الثمرة بيم يأخذ احدكم مال اخيه وقال الليث ثنا يونس عن ابن شهاب قال لوان رجلا  
 ابتاع ثمرا قبل ان يبدوا صلاحها ثم اصابته عاهة كان ما اصابه على ربه اجبرني سالم بن عبد الله عن ابن عمر ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال لا تباعوا الثمر حتى يبدوا صلاحها ولا تباعوا الثمر ياب شري الطعام الى اجل حدثنا عمر بن حفص  
 ابن غياث ثنا ابى ثماله عن ابي عمير قال ذكرنا عند ابي ابراهيم الرهن في السلف فقال لا بأس به ثم ثنا عن الاسود عن عائشة ان النبي  
 صلى الله عليه وسلم اشترى طعما من يهودى الى اجل ورهنة درعة باب اذا اراد بيع تمر خيره منه حدثنا قتيبة  
 عن مالك عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن عن سعيدي بن المسيب عن ابي سعيد الخدري وعن ابي هريرة ان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى رجلا على خيرة فجاءه بتمر جنيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل تمر خبير

كان يتبايعون اجذ الدمان الدمان فلا يتبايعوا قيل وان تشقق حديث الطويل النخيل بن مالك لا يتبايعوا رسول الله فرهنه

العقاب في المابين ١٣ قوله استعمل رطلين من سواد بن غزيرة وقيل مالك بن معصم ذكره الخليل  
 قوله تمر جنيب بفتح الجيم وكسر النون قال مالك هو الكبيس قال الطحاوي هو الطيب وقيل العلب وقيل الذي  
 اخبر منه رديه وحشقه ١٣ ع ن اسماء الرجال قال واخبرني خارجة اى قال  
 ابو الزناد واخبرني خارجة بن زيد بن ثابت امد الفحص السبعة في المدينة ان اباه زيد بن ثابت الانصاري  
 على بن جراح القنان الرازي حكاه بفتح الهاء وشدة الكاف ابن مسلم ابو عبد الرحمن الرازي عيشته هو ابن  
 سعيد بن العريس الكوفي الرازي ذكره ياب خالد الرازي باب بيع النخل الخ على بن الهيثم البغدادي  
 بشيم بالتصغير ابن بشر الواسطي حميد هو الطويل البعيدة البعري باب اذا باع الثمار عبد الله  
 ابن يوسف النيسابى مالك الامام المدني حميد الطويل المذكور وقال الليث هو ابن سعد الامام ومولده  
 الذي في الزهريرات يونس هو ابن يزيد اليماني ابن شهاب اليماني باب شري الطعام الى اجل الاعمش  
 سليمان بن مهران الكوفي باب اذا اراد بيع تمر خيره منه هو ابن سعيد الشقفي سعيد بن المسيب  
 هو المخزومي باب قبض من باع الخ ١٣  
**حل اللغات**  
 الحيد القطع الدمان فساد النخل قيل ادراكه وانما يقع ذلك في الملعق بخرق قلب النخلة اسود معنونا  
 مواضع كصداع اسم بفتح اللام من وهو اذ يقع في الثمر فيلك قشام اى انقضى قبل ان يعبر بلسا  
 او حتى يصيب حتى لا يربط عاهات يجوب وانات تعيب الثمر جنيب بوزن عظيم نوع جيد  
 من اللواع المتروك العلب وقيل غير ذلك ابوت من التاثير وهو التلطيح وهو ان يشق طلع الا ان اش  
 ويؤخذ من طلع الفول فينثر فيه فيكون ذلك باذن الله ايجاد ما لم يؤخذ ١٣  
 س هو ان يبيع مال الصفة التي يطلب كونه على تلك الصفة وهو ظهور الشئ والعلادة  
 و زوال العفونة وباتوه واللين وبالسكرن وبطييب الال ١٣ ع للعبه اى مع الجروى البودا ودر فوما  
 اذا طلع النجم ما ارضت العاهة عن كل بلدوا النجم هو الشرايطوعا ما يقع في لول فصل الصيف و  
 ذلك من اشتداد الحر في الجوز ١٣ ف ه قال ابن الاعراب ذى النخل يذ هو اظلمت ثمره واذ به اذا حر  
 واصفر وقال غيره يذ هو غطا وانما يقال يذ به وقد حكاه الجوزي في انساب ابي ١٣ ع  
 على من كل آفة لا تصنع فيها الا اذى كالبرد والبرق والجرول ١٣ ع

الى ثمر بن عوف  
 والمجموع اى طلعوا ثمر النخل اى استحق الثمر القطع ونى رواية الى زمن الاستملى والشمس ابرز زيادة الالف ومثله  
 للسق معناه دخلوا في زمن الجنازة والحداد صرام النخل وهو قطع ثمرها ١٣ ع قوله الدمان بالفتح والخفة  
 فساد الثمر وعرفه قبل ادراكه حتى يسود من الدمن وهو السرقين وعند الخليل بالفتح ويقال الدمان باللام معناه والفتا  
 والمراض وبها بالضم من اذات الثمرة كذا في الجمع والكشيبين والنسفي مران بالسرقة في الفتح ١٣ ع قوله  
 كالمشورة بعن العين وسكون الواو ويقال يسكون العين وفتح الواو والمراد بهذه المشورة ان لا تشروا شيئا  
 حتى يتكامل صلاح جميع هذه الثمرة لئلا تجرى منذرة ١٣ ع قوله حتى تشقق من الافعال ويجوز الكرماني من التفتيح  
 والتشقق تغير اللون الى الصفرة او الوردية ١٣ ع ه قوله عن النخل اى من بيع ثمر النخل وبذا ليس بشكرار  
 لان المراد بقوله نهي عن بيع الثمرة غير ثمر النخل بقرينة عطفه عليه ولان الاله مخصوص بالربط ١٣ ع القادى  
 ه قوله حتى تزهر بضم الصاد من الازهار قال الخليل في هذه الرواية هي العوايب ولا يقال في النخل بزه هو  
 وانما يقال بزه لانه لا يبرود عليه فيه فقال زهرها اذا طال واكمل وانما هو اذا احمروا صفر ١٣ ع ك قوله ارايت  
 ان منع الله الثمرة الزفرة الترمية لان الثمرة اذا اصابها آفة ولم يقبضها المشرى يكون من ضمان البائع فاذا قبضها  
 فهو من مال المشرى ويقال جمودا سلف والشورى والوفية والبولوسف ومحمد والشافعي في الجهد وغيرهم هذا  
 ما تارة لعيني وقال ابن جرير في الفتح واستدل بهذا على وضع الجوارح في التمر لئلا يبرود بصددهم ليعبروا عنه  
 فقال مالك بفتح عنه الثلث وقال احمد ابو عبيدة بفتح الجيم وقال الشافعي والكونيون لا يرجع على البائع  
 بشئ وقال انما ورد وضع الجوارح فيها انا بفتح الثمرة قبل بدو صلاحها بغير شرط القطع فحمل مطلق الحديث في رواية  
 جابر بن عبد الله في رواية اش والله اعلم واستدل الطحاوي بحديث ابي سعيد صيب روى في ثمارها ما عاينك  
 ورواه فقال ابي مسلم تصدقوا عليه فلم يبلغ ذلك وفاد منه فقال غنوا ما وعدتم وليس بكم الا ذلك اخرج مسلم  
 اصحاب السنن قال فلما لم يجلل دين الغرام بذهب الثمار دل على ان الامر بوضع الجوارح ليس على عموم والله اعلم  
 ١٣ ع قوله لم يافدا امدك مال اخير اى لو تلفت الثمر لا يفتى في مقابلة العوض فكيف ياكل بغير عوض فذبح الجراد  
 الحكم على الثقال لان طرق الشف الى ما يصلاحه يمكن وعدم تطرقه الى ما لم يبد صلاحه يمكن فارتبط الحكم على





جاء مرة اخرى فقال الجمارا لجماركه ولم يشارطه فبعث اليه بنصف درهم حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن  
 حميد الطويل عن انس بن مالك قال جزم رسول الله صلى الله عليه وسلم ابوطيبة فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بصاع من تمر و  
 امر اهله ان يخففوا عنه من حراجه حدثنا ابو نعيم ثنا سفين عن هشام عن عروة عن عائشة قالت هذا امر معاوية لرسول  
 الله صلى الله عليه وسلم سلمان اباسفين رجل شميم فهل علي جناح ان اخذ من ماله سيرا قال خذي انت ونيك ما يكفيك بالعرف  
 حدثنا اسحاق ثنا ابن نهد ثنا هشام وحدثني محمد بن سلام قال سمعت عثمان بن فرقد قال سمعت هشام بن عروة يتحدث  
 عن ابيه انه سمع عائشة تقول ومن كان غنيا فلست تعفف ومن كان فقيرا فلياكل بالمعروف انزلت في ولي اليتيم الذي  
 يقيم عليه ويضلم في ماله ان كان فقيرا اكل منه بالمعروف باب بيع الشريك من شريكه حدثنا محمود ثنا عبد الرزاق انا  
 معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل مال لم يقسم فاذا وقعت الحد ورو  
 ضرت الطرق فلا شفعة باب بيع الارض والدور والعروض مشاعا غير مقسم حدثنا محمد بن محبوب ثنا عبد الواحد ثنا  
 معمر عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل مال  
 لم يقسم فاذا وقعت الحد ووضرت الطرق فلا شفعة حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد هذا او قال في كل ما  
 لم يقسم تابعه هشام عن معمر وقال عبد الرزاق في كل مال لم يقسم ورواه عبد الرحمن بن اسحق عن الزهري باب اذا اشتري  
 شيئا لغيره بغير اذنه فوضي حدثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابو عاصم انا ابن جريح اخبرني موسى بن عتبة عن نافع عن ابن عمر  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خرج ثلاثة نفر يمشون فاصابهم المطر فدخلوا في غار في جبل فاحتطت عليهم صخرة قال  
 فقال بعضهم لبعض ادعوا الله بانضل عمل عملتموه فقال احد هم اللهم اني كان لي ابوان شيخان كبيران فكنيت اخرا فارجو  
 ثم ارجو فاحلب فارجى بالحلاب فاتي به ابوي فبشر بان ثمر اسقى الصبية واهلي وامراتي فاحتبست ليلة فجمعت فاذها اناسان  
 قال فكرهت ان اوقظها والصبية يتضاغون عند رجلي فلم ينزلن الا ودئي ابيهما حتى طلعت الفجر اللهم ان كنت تعلم اني فعلت ذلك  
 ابتغاء وجهك فافرج عناق فرجة نزي منها السماء قال ففرج عنهم فقال الاخر اللهم ان كنت تعلم اني كنت ارحب امرأة من بنات  
 عبي كاشدا ما يحب الرجل النساء فقالت لا تنال ذلك منها حتى تعطيهما مائة دينار فسعيت فيها حتى جمعتها فلما قعدت بين  
 رجلين قالت لا تقص الا حاتم الا يحقوه فجمت وتركتها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عناق فرجة قال  
 ففرج عنهم الثلثين وقال الاخر اللهم ان كنت تعلم اني استاجرت ابيرا بفرق من ذرة فاعطيتها فابي ذلك ان ياخذ فعادت  
 الى ذلك الفرق فزرعتها حتى اشتريت منه بقرا وراعيها ثم جاء فقال يا عبد الله اعطني حتى فقلت انطلق الى تلك البقر وراعيها  
 فقال استمهزي بي قال قلت ما استمهزي بك ولكنها لك اللهم ان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عناق فكشف عنهم

حدثنا  
 عن  
 لم يقسم  
 ومعه  
 كل مال لم يقسم  
 كل مال لم يقسم  
 فقال ذلك  
 ففرج عنهم الثلثين فافرجهاك

اشتمى قال العيني شرع من قبلنا يلزمنا ما لم يقص الشارع الا انكاره وعلينا طهرت في آخره في الجواز وهو ان صلى  
 الله عليه وسلم ذكر هذه القصة في معرض المدح والثناء على فاعلمنا واقره على ذلك ولو كان لا يجوز لبيته ١٣  
**اسماء الرجال** مالك الامام المدني حميد  
 الطويل البوسيد البصري البوطية واسم ديادونيل نافع وقيل مسرة مولى ميمونة من مسعود الانصاري  
 وكانت هذه الجماعة سبع عشرة فلت من رمضان نس ابو نعيم هو الغضل بن دكين الكوفي بشام يروي  
 عن ابي عروة عروة بن اليزيد بن العوام بن مدينا معاوية بن ابي سفيان وبنيت بنته اباسفين مخزوم حرب بن  
 اسيد الاموي ابن غير بن عبد الله الهذلي ابو هشام الكوفي بشام تقدم ان محمد بن سلام يتشدد بالامم البليغ  
 عثمان بن فرقد العطار البصري بشام بن عروة مكره ذكره باب بيع الشريك الخ ومحمود هو ابن سليمان  
 العدوي مولا لهم محمد هو ابن راشد الاذوي مولا لهم الازهرى محمد بن مسلم بن شهاب ابي سلمة بن عبد الرحمن  
 ابن عوف الازهرى المدني جابر بن عبد الله الانصاري باب بيع الارض في محمد بن محبوب البصري بن عبد الودة  
 وخفيه النون ابو عبد الله البصري عبد الوارث بن زياد البصري مولا لهم الازهرى محمد بن شهاب ابي سلمة  
 ابن عبد الرحمن بن ابي جابر بن عبد الله تقدم مسدود هو ابن مسدود عبد الواحد بن زياد المذكور مسدود  
 وعبد الرزاق مرافق اذاه عبد الرحمن بن اسحق فيما وصل مسدود من مسدود من بشر بن المغيرة عن ابن ابي  
 باب اذا اشترى شيئا الا يعقوب بن ابراهيم بن كير الدوق الوغاصم هو العفك بن محمد بن ابي جريح  
 هو عبد الملك بن عبد العزيز موسى بن عقبة بن ابي عياش الاسدي المدني نافع مولى ابن عمر  
**حل اللغات** الدانق هو مدرس الدرهم الحلاب بكر الحار المراد  
 الدين المحلوب يتضاغون اي يتضاحون بالبكاء من الجوع ١٣ الفرق كيان يسح ثنا مسدود  
 عه فيه الترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم لم يشارط الجمار في اجرة اعتقادا على العرف ١٣ ع  
 عه بفتح الجيم وهو ما يقره السيد على عبده ان يؤديه اليه كل يوم كذا في العيني ومبريد في حله ١٣  
 عه قال وكهاني الفرق بين الاساسية والفرقة ان المتابع ان يروي الراوي الاخر الحديث بعينه  
 والرواية اعم منها والقول انما يستعمل عند السماع على سبيل المذاكرة ١٣ قس

**له** قوله جل شريح المجرع والما بين المملتين هو البعيل الربيع قوله بريك ويريدي برك وجاز  
 في مشد الرضع والنصب مطلقا ومعنولا مسرفان قلت كانت هذه القصة بركة وسفيان فيها فكيف حكم رسول الله  
 صلعم في طيبته وهو في البلد قلت هذا لم يكن حكما بل فتوى ١٣ اك **له** قوله في كل مال لم يقسم وفي بعض ما  
 كل مال لم يقسم ومراذه خاص في العقار وسقوط الشفعة عن غيره كان اجماع من اهل العلم لكن روي عن مطار  
 ان قال الشفعة في كل شيء حتى في الثوب ١٣ **له** قوله فاذا وقعت الحدود ووضرت الطرق فلا  
 شفعة لانها تكون مقسومة غير مشاعة وقوله وضرت على ميمونة المجهول بتشديد الراء وتخفيفا كذا في العيني  
 ويحيى بيان اشكال المتكلم فيه في ١٣ في كتاب الشفعة ١٣ **له** قوله فاحتطت عليهم صخرة  
 على باب فادهم قوله ثم اجبى اي من المرعى قوله فاحلب اي  
 التي يحلب حيا قوله فارجى بالحلاب بكسر الحاء المهملة وتحققت الامم وهو الما يعلب فيه ويراد به لبنها اللبن  
 المحلوب فيه قوله ثم اسقى الصبية بكسر الصاد جمع صبي قوله واهلي والمواد بالهين الاقرباء والالاخت  
 قوله فاحبست اي تاخرت قوله يتضاغون اي يتضاحون هو من باب التفاعل من الضغاب بالجمعين وهو الضغاب  
 بالكاء ١٣ ع **له** قوله ابتغاء وجهك اي طلبا لمرضاةك والمراد بالوجه الذات واتصبا بابتغاء  
 على انه مغلول لراي الجليل ابتغاء وجهك قوله فافرج عناق من فرج يفرج من باب ففرج وضم الف والفتح  
 الفاء وفتح الف والفتح في الياض كالتسوق والفرجة الفرج الكروب قال النحاس الفرجة بالفتح في الامور والضم فيما  
 يري من المناظر ونحوه وهي هنا بالضم قطع على ما لا يخفى قوله ففرج عنهم اي فرج بقدر ما دعا وهو التي بها تروى  
 السهارة في رواية الزاوية ففرج الله لهم فراء السهارة ١٣ ع **له** قوله كاشدا ما يحب الاكاف فاذلة اولاد  
 تشبه ميمونة باشد الحيات ١٣ ع **له** قوله ولا تقص الا حاتم اي لا تقص الا حاتم بن ابي جريح وكسر وا والياء في فتح الراء  
 وكسر وا هو كناية عن بكارة قوله الا لا تقص الا حاتم اي لا تقص الا حاتم بن ابي جريح وكسر وا والياء في فتح الراء  
 قال الشيخ في اللغات هو كناية عن الحيانة في الامانة او من ازاله البكارة ١٣ **له** قوله من ذرة بعين  
 الميمونة وفتح الراء الفتح وهو وجه معروف قال العيني وفي الصراح ذرة بالضم والتخفيف اذ وزن ومطالفة  
 للزج في قوله حتى اشتريت منه بقرا فانما اشترى شيئا لغيره بغير اذنه ثم جاءه الله بالبقرة والبقرة الرجل بذلك  
 فرضي اذ ذره كان في البيع وطريق الاستدلال به بفتح على ان شرع من قبلنا شرع لنا والجمود على خلافه

**باب الشري والبيع مع المشركين واهل الحرب** حدثنا ابو النعمان ثنا معاوية بن سليمان عن ابيه عن ابي عثمان عن عبد الرحمن بن ابي بكر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل بغنم يسوقها قال له النبي صلى الله عليه وسلم **بيعا وعطيته** او قال امره بة قال لا ايل بيع فاشترى منه شاة **باب شري المملوك من الحربى وهبته وعتقه** وقال النبي صلى الله عليه وسلم لسلمان كاتب وكان حرا فظلموه وابعوه وسبى عمار ومهيب وبلال وقال الله تعالى **وان الله فضل بعضكم على بعض في الرزق فما الذين فضلوا برادى رزقهم على ما ملكت ايماهم فهم فيه سواء** اذنبه الله بحدون حدثنا ابو اليمان انا شعيب انا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم **ها جرا يبراهيم بسارة فدخل بها قرية فيها فملك من المملوك او جبارين الجبارية فقبل دخل ابراهيم بامرأة هي من احسن النساء فارسل اليه ان يا ابراهيم من هذه التي معك قال اخى ثم رجعت اليها فقال لا تكذبى حدينى فاني اخبرتهما انك اخى والله ان على الارض من مؤمن غيرى وغيرك فارسل بها اليه فقام اليها فقامت توصا وتصلى فقالت اللهم ان كنت امنت بك وبرسولك واحصنت فرجى الا على زوجى فلا تسلط على الكافر فغظ حتى ركض برجله قال الاعرج قال ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قالت اللهم ان يموت يقلى هي قتلته فارسل ثم قام اليها فقامت توصا وتصلى وتقول اللهم ان كنت امنت بك وبرسولك واحصنت فرجى الا على زوجى فلا تسلط على هذا الكافر فغظ حتى ركض برجله قال عبد الرحمن قال ابو سلمة قال ابو هريرة فقالت اللهم ان يموت يقلى هي قتلته فارسل في الثانية اوفى الثالثة فقال والله ما ارسلتم الى الا شيطانا رجوعها الى ابراهيم واعطوها اجر فرجعت الى ابراهيم فقالت اشعرت ان الله كبت الكافر واخذم وليدة **حدثنا ثقات** ثيب بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة انها قالت اختصم سعد بن ابي وقاص وعبد بن زعبة في غلام فقال سعد هذا يا رسول الله ابن اخى عتبة بن ابي وقاص عهد الى انه ابنة انظر الى شبهه وقال عبد بن زعبة هذا اخى يا رسول الله ولد على قراش ابي من وليدته فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه فرأى شبه بيتا بعتبة فقال هولك يا عبد بن زعبة الولد للفراش وللعاهر الحجر وحجبى منه يا سودة بنت زعبة فلم تره سودة قط **حدثنا محمد بن بشر** ثنا غندار ثنا شعبة عن سعد بن ابي قال قال عبد الرحمن بن عوف لصهيب اتق الله ولا تدع الى غير ابيك فقال صهيب ما يسرتنى انى كذا وكذا واتى قلت ذلك ولكنى سرقت وانا صبى **حدثنا ابو اليمان** انا شعيب عن الزهري اخبرني عروة بن الزبير ان حكيم بن جزار اخبره انه قال يا رسول الله اريت امورا كنت اتحدثها او اتحدث بها فى الجاهلية من صلوة وعتاقة وصدقة هل لى فيها اجر قال حكيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **علي ما****

حدثنا  
ابو هريرة  
قال  
حدثنا  
ابو هريرة  
قال

له قوله مشعان بضم الميم وسكون المعجمة بعد ما هبته واخره لون مشدود اى طويل شععت الراس قوله بيعا ام عطية منسوب لبعل مضراى يجمع وتوزنك ويوزنك اى الهياض وسياقى هم يدب المشركين فى كتاب البرية ان شاء الله تعالى ١٢ **هـ** قوله باب شري المملوك من الحربى وهبته وعتقه قال ابن بطال عرض البخارى بهذه الترجمة اشيات ملك الحربى وهما تفرق فى ملكه بالبيع والهبة والعق وغيره اذا قرصلى الله عليه وسلم سلمان عن مالك من الكفار وانه ان يكاتب وقبل الخليل هدية الجبارية فزك ما افضته اعدايش **باب** كذا فى فتح الباري واليعنى ١٣ **هـ** قوله فظلموه وابعوه مطابقة ليعنى من قضية سلمان وقصته طويله ومطابقة ليعنى هرب من ابيه لطلب الحق وكان مجوسا فلقى ابراهيم ثم ابراهيم ثم ابراهيم ثم ابراهيم ثم ابراهيم حتى ولد الاخير الى الجبارية فظلموه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقصده مع بعض الاعراب فغدر به ابراهيم باعوه فى وادى القرى ليهودى ثم اشتراه منه يهودى اخر من بنى قريظة فقدم به المدينة فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وولى علامات النبوة اسلم فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم كاتب عن نفسك عاش ما تدين وخمس سنة وقيل ما تدين وخمس سنة وسبعين سنة ومات سنة ست وثلاثين بالمدينة وقوله وكان حرا اى فى اول الامروانى ودفنت الامرا بالكتابة فكان فى ملك الذى اشتراه لانه غلب عليه بعض الاعراب فى وادى القرى فملكه بالقبض ١٣ **هـ** قوله ورسى عمار الى امان فى الفتح فظلموه الرادى من امان عمار كان عربيا غنيا بالنون والهبة وانما سكن اليوه يا سرارة وحالف بنى خزوم فزوجوه سيرة وهى من موالىهم فولدت له امة فاعتقل ان يكون المشركون عاهدا عمار اعطاه ابيه يكون امر من موالىهم انتهى قوله انما فى وصية بضم الهبة من سنان بالنون الروى واسلم من العرب ابن قاسم وكان من اهل قوم مراض الموصل فافادت الروم على ملك النابتة فسيب مبيها وهو غلام صغير فابتاعه منهم كلب ثم قدمت به مكة فاشتراه عبد الله بن جدهان فاشترى وطلال بن رباح الجبشى اشتراه الصديق من بنى حنظلة وهو لادى المشركه كالوا ماسورين تحت حكم الكفار ومن غلبوا فى الاسلام كثيرا انتهى ١٣ **هـ** قوله اخى انما قال بذلك كان من مذهب القوم ان من له زوجة لا يجوز له ان يزوجه الا ان يملك زوجها كذا فى اليعنى ١٣ **هـ** قوله فغظ منها اخذ مجازى نفسه حتى سمع له غليظ ليقال غظ الخشوق اذا سمع غليظا وركض برجله اى حركها وضربها على الارض ١٢ **هـ** قوله واعطوها اجرا اى اعطوا سارة اجر وهى الوليدة اسمها ابراهيم هبة ممدودة وهم مفتوحه وفى آخره اراء واستعملوا بالمازى موضع الهبة فقبل باجر وهى اسم سليمان عليه السلام كان سارة ام اسحق عليه السلام ١٢ **هـ** قوله ولعلها جبارى لغزاقى الجوزى النوية والحمران كذا فى الكما فى ومرا الحديث مع متعلقاته فى باب تفسير النسيات فى ٣٤٥ قال اليعنى ومطابقة للترجمة من حيث ان جده بن زعبة قال هذا ابن امه اى ولد على فراشه فاشيت لابي امته وملكها عيسى فى الجاهلية فلم يكره صلوة ذلك وسمع مصاصا وهو دليل على تنفيذ عبد المشرك والحكم وان تعرفت المشرك فى ملكه يجوز كيف شاءه ولم يسلط صلوة منها بان الولد للغزاقى ولم ينظر الى شبهه ولا اعتبره انتهى ١٣ **هـ** قوله من الله اى ففتى الله ولا

تسب الى غير ابيك فكان عبد الرحمن كان يتكلم بغير ذلك فاجاب صهيب بقوله ما يستر فى الجوز ١٣ **هـ** قوله وان قلت ذلك اى الامعاء الى غير الاب والى سرقت فى الصفر فلما كان لسانى كسان الالاجم وكان صهيب يدعى انه عربى فمات عمرتك تشبى عربيا ولسانك العجمى فقال انما رجل من العربى قاسم وان الروم وسبقت صغيرا فافترت لسانهم فان قلت ما وجه ذلك على الترجمة قلت تمة قصة وجوان كلها ابتاعته من الروم فاشتراه ابن جدهان فاشترى ١٢ **هـ** قوله اتحدثت بالهبة والنون والمشكلة اى اتحدثت فى بعضنا بالوقاية والاشارة المشددة يعنى وامر فى بعضها اتجب من الهبة كذا فى اليعنى ولم يذكر احد من القوم من السان المشددة وانما هو المشددة كما فى حديث جدهان والمطابقة فى ما تقدمت الحديث من وقوع الصدقة والعتاقة من المشرك فانه يتضمن صحة ملك المشرك اذ هو العتق متوقفة على صحة الملك انتهى ومرا الحديث فى ١٢ **هـ**

**اسماء الرجال** باب الشري  
وايضا ابو النعمان جده بن سعد بن سليمان بن طرخان التيمى البصرى ابي عثمان بن عبد الرحمن بن طرخان بن الندى باب شري المملوك ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن الهمة ابو الزناد عبد الله بن ابي زكريا الامعرج عبد الرحمن بن هرم قال عبد الرحمن هو ابن هرم الاعمى المذكور الواسع هو ابن عبد الرحمن ابن عوف الزهرى كنيته بن سيدة الشقيق الليثى هو ابن سعد الامام المصرى ابن شهاب هو محمد بن مسلم ابن ميمون بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشى الزهرى وكنيته ابو بكر الفقيه الحافظ منفق على جلالة الله وانقاؤه هو ابن رؤس الطبقة الرابعة مات سنة ١٣٥ هـ عروة هو ابن الزبير بن العوام القرشى مائة سنة هـ ام المؤمنين بنت ابي بكر الصديق هـ سعد بن ابى وقاص هو احد العشرة المبشرة وعبد ابن زعبة هو اخو ام المؤمنين سودة مائة فى غلام هو عبد الرحمن بن وليدة زعبة المذكور محمد بن بشارة البصرى ابو بكر بن جدهان عمن هو محمد بن جعفر البصرى كنيته بن جدهان العكلى ابو اليمان هو الحكم بن نافع الجبشى شعيب هو ابن الهمة الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عروة بن الزبير بن العوام كنيته بن جزار ابن خويلد بن اسد الاسدى ابو خالد الكلابى

**هل اللغات**  
مشعان طويل شعر الراس جده ابو عبد الله بن سعد بن سليمان بن طرخان التيمى البصرى ابي عثمان بن عبد الرحمن بن طرخان بن الندى باب شري المملوك ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن الهمة ابو الزناد عبد الله بن ابي زكريا الامعرج عبد الرحمن بن هرم قال عبد الرحمن هو ابن هرم الاعمى المذكور الواسع هو ابن عبد الرحمن ابن عوف الزهرى كنيته بن سيدة الشقيق الليثى هو ابن سعد الامام المصرى ابن شهاب هو محمد بن مسلم ابن ميمون بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشى الزهرى وكنيته ابو بكر الفقيه الحافظ منفق على جلالة الله وانقاؤه هو ابن رؤس الطبقة الرابعة مات سنة ١٣٥ هـ عروة هو ابن الزبير بن العوام القرشى مائة سنة هـ ام المؤمنين بنت ابي بكر الصديق هـ سعد بن ابى وقاص هو احد العشرة المبشرة وعبد ابن زعبة هو اخو ام المؤمنين سودة مائة فى غلام هو عبد الرحمن بن وليدة زعبة المذكور محمد بن بشارة البصرى ابو بكر بن جدهان عمن هو محمد بن جعفر البصرى كنيته بن جدهان العكلى ابو اليمان هو الحكم بن نافع الجبشى شعيب هو ابن الهمة الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عروة بن الزبير بن العوام كنيته بن جزار ابن خويلد بن اسد الاسدى ابو خالد الكلابى



















لنا الى اجرِكَ الذي شرطت لنا وما عملنا باطل فقل لهم لا تفعلوا اكموا بقية عملكم وخذوا اجركم كما ولا فابوا وتركووا واستاجر  
 المحرمين بعد هم فقال اكموا بقية يومكم هذا ولكم الذي شرطت لهم من الاجر فعملوا حتى اذا كان حين صلوة العصر قالوا ذلك  
 ما عملنا باطل ولك الاجر الذي جعلت لنا فيه فقال اكموا بقية عملكم فانما بقي من النهار شئ يسيرا فابوا فاستاجر قوما ان يعملوا  
 له بقية يومهم فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس واستكملوا اجر الفريقين كليهما فذلك مثلهم مثل ما قبلوا من هذا النور باب من استاجر  
 اجيرا فترك اجرة فعل فيه المستاجر فزاد ومن عمل في مال غيره فاستفضل حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري شئ  
 سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انطلق ثلاثة رهط من كان قبلكم حتى اووا المبيت  
 الى غار فدخلوه فانحدرت صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار فقالوا انه لا ينجيكم من هذه الصخرة الا ان تدعوا الله بصالح  
 اعمالكم فقال رجل منهم اللهم كان لي ابوان شيخان كبيران وكنت لا اغبى قبلهما اهلا ولا مالا فنادى بي طلب شئ يوما فلم ارج  
 عليها حتى ناما فحملت لهما غبوقهما فوجدتهما نائمين فلو هت ان اغبى قبلهما اهلا ولا مالا فنادى بي طلب شئ يوما فلم ارج  
 استيقا ظهما حتى برق الفجر فاستيقظا فشرىا غبوقهما اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففجر عتاما نحن فيه من هذه  
 الصخرة فانفجرت شيئا لا يستطيعون الخروج قال النبي صلى الله عليه وسلم وقال الاخر اللهم كانت لي بنت عم كانت احب الناس  
 الي فاريتها على نفسها فامتنعت مني حتى اتمت بها سنة من السنين فجاءتني فاعطيتها عشرين ومائة دينار على ان تخلي  
 بيني وبين نفسي ففعلت حتى اذا قدرت عليها قالت لا احل لك ان تفض الخاتم الا بحقه ففجرت من الوقوع عليها  
 فانصرفت عنها وهي احب الناس الي وترك الدهب الذي اعطيتها اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عتاما  
 نحن فيه فانفجرت الصخرة غير انهم لا يستطيعون الخروج منها قال النبي صلى الله عليه وسلم وقال الثالث اللهم استاجر اجراء  
 فاعطيتهم اجرهم غير رجل واحد ترك الذي له وذهب ففتنرت اجرة حتى كثرت منه الاموال فجاءني بعد حين فقال يا عبد الله  
 اذ اتى اجري فقلت له كل ما ترى من اجرِكَ من الابل والبقر والغنم والريق فقال يا عبد الله لا تستهزئ بي فقلت اولا استهزئ  
 بك فاخذ كلة فاستاقه فلم يترك منه شيئا اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عتاما نحن فيه فانفجرت الصخرة  
 فخرجوا يبشرون باب من اجر نفسه ليحمل على ظهره ثم تصدق منه واجرا لجمال حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد القرشي  
 ثنا ابى ثمال الاعمش عن ابي مسعود الانصاري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امر بالصدقة انطلق احدا الى  
 السوق فيحامل فيصيب المداوات لبعضهم لمائة الف قال ما نراه الا انفسه باب اجر السمسرة ولم ير ابن سيرين وعطاء و

واستاجر ذلك الاجير او وقال فناء فحلبت عن الممت ١٢ اتي اذني من اجلك به اجرة فحامل يعنى

ابو يوسف واستحب مالك والنوري والاوزاعي منزله ويتصدق به وقال آخرون برد المال ويتصدق بالرشاة  
 كل ولا يطيب لشي من ذلك وهو قول ابى حنيفة ومحمد بن الحسن وزفر وقال قوم الزرع الرب المال وهو  
 مانع لما تدي فيه وهو قول ابن عمر وابى قلابة وبرد قال احمد واسحق وقال الشافعي ان اشترى السلعة بالمال  
 لعينه فالزرع لرداس المال الرب المال وان اشترىها بمال غيره فبئس قبل ان يشتريها بمال غيره ثم نقد المال  
 من زواله فزرع لرداسه وهو ما من مال استملك من مال غيره والزرع علم بالصواب هذا من الحديث ١٣  
 قوله في حامل اي يعمل صنعة الحاملين من باب الفاعلة التي يكون بين الاثنين والمراد بها ان الحامل من احد هما  
 والاجر من الآخر كلساقاة والمزارعة ويروى تحامل على وزن تفاعل بلفظ الماضي اي تكلف حمل شاة الغنم  
 يكتب ما يتصدق به ١٤ قوله لامة الف اي من اللدائم والذائمه وهذه الامم لكيد تسمى ابتداء  
 لدخولها على اسم ان وهو لفظ ما هو مقدم وهو قوله بعضهم وفي رواية الساني وما كان له يومئذ درهم اي في اليوم  
 الذي كان يحمل لامة كما لو اقرضني ذلك الوقت واليوم هم اغنياء ١٥ قوله ما نراه الا انفسه اي قال  
 شقيق الراوي ما اظن ابا مسعود اذ لو بذلك البعض الا انفسه فانه كان من الاغنياء ١٦ قوله باب اجر  
 السمسرة اي في بيان حكم السمسرة اي الدلالة والسماسد بالسر للدلال قال الزمري قيل في تفسير قوله صلى الله عليه وسلم  
 لا يبيع حاضر لباد انه لا يكون له سمار او من كان ابو حنيفة يكره السمسرة ١٧

له قوله وما عملنا باطل إشارة الى اجاباتهم كقولهم بئس عيسى وكذلك القول في الغامض الا ان فيه رشاة  
 الى ان يدتم كانت قدر نصف المدة فاقفروا على نحو الريح من جميع الساعات ١٨ قوله لا تفعلوا اي  
 ابطال العمل وترك الاجر المشروط فان قلت المفهوم من انهم لم يخذوا من الاثر شيئا ومن السابق انهم لغدا  
 فيراطرة اطالقت الاخذون هم الذين ماتوا قبل النسخ والناظر كون الذين كفروا بابى الذي بعد بيهم ١٩  
 قوله ثلثة رهط - رهط من الرجال مائة والعشرة وقيل الى الذين ولا يكون فيهم امرأة قوله حتى  
 اووا يقال اوى فلان الى منزله يادى اويا والبيت موضع البيوت وكذا الى في الغار لانهما لى انتهى اوتهم  
 لاجل البيوتية الى غار وهو كفى في الجبل قوله فاحمدت اي بهطت ونزلت قوله لا يتكلم بضم الياء من الانجاء  
 باجيم وهو التخليص قوله الا ان يدعو يسكون الاول انه جمع قوله اللهم اعلم ان لفظ اللهم متعلق في كلام العرب على ثلثة  
 اشياء احدها اللذان المحض وهو الظاهر والشا في الايمان بحدثة المستثنى كقولك اللهم اذا كان كذا والثالث  
 ليدل على شيق الجيب في الجواب المقرون هو به كقولك لمن قال ازيد قائم اللهم نعم او اللهم لا كان يلاينه ثم مشددا  
 على ما قال من الجواب والله هذا من هذا القبيل قوله لا اغبى من الغبوق بالعين المجرة والباء الموحدة وفي  
 آخره قاف وهو شرب العشى ومنبطوا الا اغبى بفتح الهزة من التلثي الا الاصل فانه بينهما من الرباعي وخطاؤه  
 في قوله اهل الاهل الزوجات والمال الرقيق وقال الداودي والرواب ايضا وقال ابن السني وليس للدولب نواعين  
 يذكره قوله فناء بعد ليد النون بوزن جاد في رواية كريمة والاصلي وغيرهما بفتح النون والهزة مقصورة على وزن  
 سقى اي بعد ما صل هذه المادة من الن حتى يفتح النون وسكون الهزة البعد قوله لم ارج نعم الهزة وكسر الراء  
 اي لم ارج على الوى حتى افدهما النون قوله حتى برق البحر اى ظهر الضياء قوله فاردتها عن نفسها كناية عن طلب  
 الجماع قوله حتى للت بها اي حتى نزلت بها سنة من سنى الخط فاجوبتها قوله عشرين ومائة وفى كتاب البيوع  
 ما نية والتحصيل باعد لاثنا في الزيادة او المائة كانت بالتماسها والعشرون تبرع منكرامة لما قول الاصل كل نعم  
 الهزة من الاعمال قولان تعنى انى تم كناية عن الوى قوله فخرجت يقال فخرج فلان اذا دخل فعلا فخرج من الروح  
 وهو الاثم والضيقة قوله فافرج عتاما وصل الهزة وهم الراد فاذا قطع الهزة كسر الراء فالاول من الفرج وان في من  
 الا فرج قوله فشرى اي كثر من التثنية واختلفوا فيمن اجر في مال غيره فقال قوم لزرع الا اذا راس المال الى  
 صاحبه سولا كان غاصبا لذلك او ودية عنده فغيره وهو قول مطاوع مالك وربيعة والبيهت والاوزاعي

قوله فنادى بي في طلب شئ يوما هو كسعى وجاء بمعنى بعد والباء في في التعدية كانه قال بعدنى ولا يظهر في الكلام ما يصلح ان يكون فاعلا ولكن ما رأيت احد تعرض له  
 والا فرب ان يعتبر الفاعل ضمير السيرة والمشي كانه اضماعا على السباق اي بعدنى السير في طلب شئ يوما والله تعالى اعلم

ابراهيم والحسن باجر التمسار ياسا وقال ابن عباس واباس ان يقول يع هذا الثوب فما زاد على كذا وكذا فهو لك وقال ابن سيرين  
 اذا قال بعه بكذا وكذا فما كان من ربح فهو لك او بيني وبينك فلا بأس به وقال النبي صلى الله عليه وسلم عند شرطه حدثنا  
 مسدد ثنا عبد الواحد ثنا عمرو عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتلقى الركبان ولا  
 يبيع حافر لباد قلت يا ابن عباس ما قوله لا يبيع حافر لباد قال لا يكون له يمسار باب هل يواجر الرجل نفسه من مشرك في  
 ارض الحرب حدثنا عمر بن حفص ثنا ابنا الاعمش عن مسدد عن مسروق ثنا خباب قال كنت رجلا قينا فعملت للعاص بن زائل  
 فاجتمع لي عنده فاتيته انقاضه فقال لا والله لا اقصيك حتى تكفر بمحمد فقلت اما والله حتى تموت ثم تبعث فلا قال اني  
 لبيت ثم مبعوث قلت نعم قال فانه سيكون لي ثم مال وكذا فاقصيك فانزل الله افرأيت الذي كفر باليتنا وقال لا وتين مالا و  
 وكذا باب ما يعطى في الرقبة على احياء العرب بفتح الكتاب وقال ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم الحق ما اخذتم عليه اجرا  
 كتاب الله وقال الشعبي لا يشترط المعلم الا ان يعطى شيئا فيقبله وقال الحكم لم اسمع احدا كره اجرا للمعلم واعطى الحسن  
 عشرة دراهم ولم يراهن سيدين باجر القسام ياسا وقال كان يقال السحت الرشوة في الحكم وكانوا يعطون على الخرص حدثنا  
 ابوالثعالب ثنا ابو عوانة عن ابى بشر عن ابى المتوكل عن ابى سعيد قال انطلق نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة سافروها  
 حتى نزلوا على حي من احياء العرب فاستضافوهم فابوان يصيفوهم فلدى سيد ذلك الحي فسئله بكل شئ لا ينفعه شئ فقال  
 بعضهم لو اتيتهم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعلنا ان يكون عند بعضهم شئ فاتوهم فقالوا يا ايها الرهط ان سيدنا لدغ وسعينا لك بكل  
 شئ لا ينفعه فهل عند احد منكم من شئ فقال بعضهم نعم والله اني لا رقي ولكن والله لقد استصفناكم فلم تصيفونا فانا  
 براقى لكم حتى تجعلوا لنا جعلا فصالحوهم على قطع من الغنم فانطلق يتفل عليه ويقرا الحمد لله رب العالمين فكانما نشط من  
 عقاب فانطلق يشي وما به قلبية قال فافوهم جعلهم الذي صلحوهم عليه فقال بعضهم اقساموا فقال الذي رقي لا تفعلوا حتى  
 تاتي النبي صلى الله عليه وسلم فنذكر له الذي كان فنظروا ما امرنا فهدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر والله فقال وما يدريك انها رقية  
 ثم قال قد اصبتم اقساموا واضربوا لي معلم سما فضحك النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عبد الله وقال شعبة ثنا ابو بشر سمعت ابى المتوكل  
 هذا باب ضريبة العبد وتعاهد صرايب الاماء حدثنا محمد بن يوسف انا سفيان عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال حج

ذكرها البصري وبسط البحث فيه منها ما رواه ابوداود عن ميادة بن العامت قال سمعت ناسا من اهل الصفنة  
 اقران فاهدي الى الرجل منهم قوسا فنقلت ليست بمال واري بها في سبيل الله فسألت النبي عن ذلك  
 فقال ان اردت ان تكون لك طوقا من نار فاقبلها ورواه ابن ماجه والحاكم في المستدرک وقال شيخ الاسناد  
 ولم يراه اتفق كلام البصري مختصرا وافق المتأخرون من مشايخنا اليوم بزيادة نظور التواتر في الامور الدينية  
 ١٢ قوله لم يراهن سيدين باجر القسام ياسا وقال كان يقال السحت الرشوة في الحكم وكانوا يعطون على الخرص حدثنا  
 جميع قاسم واخره في بعض النسخ وسكون الراء المزمنة في القسام والارض للزجره الاشتراك في ان جنبها  
 وليس تعليم القرآن والرقية واحد كذا قال ابن حجر قال النبي هذا جوفه تصف ويكن وقع هذا استطرادا لقصد ١٢  
 ١٣ قوله جعلهم الذي صلحوهم عليه فقال بعضهم اقساموا فقال الذي رقي لا تفعلوا حتى  
 شاة كذا جاء به في بعض الروايات ١٢ اك قوله نشط بينهم النون وكسر الجيم كذا وقع في رواية الجمع  
 وقال الخطابي وهو لغة والمشهور نشط اذا عقدوا النشوة اذا حل وعقد الهوى فكانما انشط من عقاب وقيل معناه  
 اقيم بسرعة ومنه يقال رجل نشيط والعقال بالسكر الجبل الذي تشده ذراع البهيمة وقلية الفجوات ملته ١٢  
 ١٤ قوله واضربوا لي معلم سما كذا رواه البصري في تصويبهما في حوزة الرقية وروايات الائمة الاربعه  
 وفيه جواز اخذ الاجرة كذا في البصري قال حميد الموطا لياس باقري كان في القرآن وما كان من ذكر الشافيا ما  
 كان لا يعرف من الكلام فلا ينبغي ان يرتقي او يتكلم ان يكون في كلامه من كلمات الكفر الا ان يكون معوضا  
 على الجبي صلح وان لم يعرف معناه لما ورد في رقية الهمة باسم الله شجرة قريته لمحبة جعفر كذا في شرح الموطا للقراري  
 ١٥ قوله ضريبة العبد يفتح الضاد المجرمة فحيلة بمعنى مفعولة وهي ما يقدره السيد على عبده في كل يوم ان  
 يعطيه قوله وتعاهد اي في بيان افتقار مراتب الاما رواها انما اقتضاها بالتعاهد كونها منظمة لطريق العباد في الاعراب  
 ١٦ عنه الراوي بن جرير صاحب الفقه ١٢  
 اسماء الرجال وقال ابن  
 سيرين محمد بن ابي شبيبته مسدد هو ابن مسدد بن عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم محضر هو  
 ابن راشد بن طاوس هو عبد الله ١٢ قسطا في باب هل يواجر الرجل الخمر عن حفص بن غزوة عن ابيه حفص  
 بن غياث بن طلق النخعي الامعش سليمان بن مردان الكوفي مسلم هو ابن صبيح العبدي مسروق هو ابن الاعداء  
 خباب بن اللات التيمي باب ما يعطى في الرقية ابو الثعالب محمد بن الفضل السدي ابو الوفاء ابو صالح  
 ابن عبد الله الشكري ابى بشر جعفر بن ابى وحشية اسمه اياس ابى المتوكل على بن داود ابى بن النون  
 وابجم البصري لى سيد سعد بن مالك الخدي باب حوزة العبد محمد بن يوسف البيهقي البخاري  
 سفيان هو ابن عيينة حميد الطويل ابى عبدة البصري حل اللغات  
 قينا هذا واخره ابى بنك  
 فاستضافهم اي طلبوا منهم الضيافة كذا في اي نسخ الجعل بالضم ما يعطى على العمل فنشط اي حل عقاب بالسكر  
 حمل بشدة ذراع البهيمة فقلبة بجر كات اي على سمي به لان الذي تصيبه يتقلب من جنب الى جنب الضويبة  
 فعيلة بمعنى مفعولة ما يقدره السيد على عبده في كل يوم

فلك على لابن فليقبله فسقوا لعل نشفينا عليه رسول الله  
 له قوله باجر التمسار ياسا قال  
 البصري قال بعضهم وكان المعلم اشار الى الرد على من كرهها وقد نقله ابن المنذر عن الكوفيين انتهى قلت لم يقصد البخاري  
 بهذا الرد على احد وانما نقل عن هؤلاء اسم لايرون باسا باسامة وطريقه الرد لا يكون كذا واذا الباب في اختلاف  
 العلماء فقال مالك يجوز ان يشارة على بيع سلعة اذا بين ذلك اجلا قال وكذا اذا قال لربح هذا الثوب ولك  
 درهم اجزان وان لم يوقت له ثمنه وكذا ان جعل له كل ما يدره من ثمنه وهو جمل وقال احمد لياس ان يعطيه  
 من الالف شيئا معلوما وذكر ابن المنذر عن حماد بن ثوري انها كرهها وقال ابو حنيفة ان دفع له الف درهم  
 يشترى بها راجعا جرحه درهم فوفوا سدوك ذلك لو قال اشتر ما يدره ثوب فهو فاسد فان اشترى فله اجر مشد  
 وللجواز ما سمى من الاجر ١٢ قوله لا يبيع حافر لباد وهو من اهل البلدة في عودا  
 حاجته وقطع وهو يبيع من اهل البلدة طما في الثمن التالي لا يجره درهم وهو جرحه اما اذا لم يكن كذلك فلا بأس  
 به للانعام الضرر كذا في البداية وما فيها لابن الهمام ١٣ قوله هل يواجر الرجل نفسه من مشرك في  
 ارض الحرب اور فيه حديث خباب وهو اذا سلم في عمل للعاص بن زائل وهو مشرك وكان ذلك  
 بمكة وهي اذا ك دار حرب واطلع النبي صلعم على ذلك واقره وكذا يتكلم ان يكون ذلك لاجل الضرورة او  
 قبل الماذن بشمال المشركين وما يذ تم وقبل الامر من اذلال المؤمنين نفسه وقال مالك كره اهل العلم ذلك  
 الضرورة بشرطين احدهما ان يكون يحمل فيما يعمل المسلم عقله والآخر ان لا يبيعه على ما يجره ومزوره على المسلمين وقال  
 ابن المنذر استقرت المذاهب على ان الصناع في حوائجهم يجوز لهم العمل لاهل الذمة ولا يبعد ذلك من الذمة  
 بخلاف ان يخدموا في منزل او بطريق التجارة ١٣ فتح الباري ٤ قوله اما والله اما حوت التبرير جواب  
 القسم محذوف تقديره لا اكره قوله حتى تموت غاية له والفرع ان يبدلان بعد البحث لا يمكن الكفر قوله طما اي فلا  
 الكفر ويروي بكذا فلا الكفران قلت القاد لا تدخل جواب القسم قلت المذكور مضمرة المقدر ويروي اما يشهد اليهم  
 وتقديره اما ان فلا الكفر والاولا غيري فلا العلم بماله كس ودر الحديث في ص ١٢٢ في كتاب اليسوع ١٢  
 ١٥ قوله في الرقية اه قال ابن درستويه كل كلام استشفى به من وجع او حوت او شيطان او سمه بغير رقية  
 واعرض على المصنف بتعيينه باجر العرب بان الحكم لا يختلف باختلاف الجمال والامنة واجاب ابن جرير  
 ترجم بالواقع ولم يتعوض لثني غيره قال البصري والاصل في هذا الباب الاطلاق فاقدم ١٢ قوله الحق ما  
 افدتم عليه اجر كتاب الله هذا حرف من حديث وصله المصنف في كتاب في باب الشرط في الرقية يقتض من  
 الغنم وقد اختلفوا في اخذ الاجر على الرقية بالغنمة وفي اخذه على التسليم فاجازه عطلة والوقاية وهو قول مالك  
 والشافعي احمدوا في ثور وقد اختلفوا في الرقية في الرقية وهو قول اسحق وذكره الزهري تعليم القرآن بالاجر  
 وقال ابو حنيفة وصاحبها يجوز ان ياخذ على تعليم القرآن اجرا وفي الخلاصة ناقلا عن الاصل لا يجوز الا يستجار  
 على الطاعات كتعليم القرآن والنقر والاذان والتميز والرج والفرق ويمن لا يجب الاجر واستجار على ذلك ما جازت







فأتى بالالف دينار وقال والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لا تيك بمالك فما وجدت مركبا قبل الذي أتيت فيه قال هل كنت بعثت إلى شيئا قال أخبرك اني لم اجد مركبا قبل الذي جئت به قال فأت الله قد أدنى عنك الذي بعثت في الخشبة فانصرف بالالف دينار شيئا باب قول الله والذين عاهدت ايمانكم فأتوهم نصيبهم حدثنا الصلت بن محمد ثنا ابواسامة عن ادريس عن طلحة ابن مصرف عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس ويكي جعلنا مولى قال ورثة والذين عاهدت ايمانكم كان المهاجرون لها قدموا المدينة على النبي صلى الله عليه وسلم يريث المهاجرو الانصارى دون ذوى رحمة للاخوة التي اخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم فلما نزلت ويكي جعلنا مولى تسخت ثم قال والذين عاهدت ايمانكم الا النصر والرفادة والنصيحة وقد ذهب الميراث ويوصى له حدثنا قتيبة ثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن اسير قال قده علينا عبد الرحمن بن عوف فالخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين سعد ابن الربيع حدثنا محمد بن الصبايح ثنا اسمعيل بن زكريا ثنا عامر قال قلت لانس بن مالك ابلغك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحلف في الاسلام فقال حالف النبي صلى الله عليه وسلم بين قريش والانصارى في داري باب من تكفل عن ميث دينا فليس له ان يرجع وبه قال الحسن حدثنا ابو عاصم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بجنابة ليصلي عليها فقال هل عليه من دين قالوا لا فصلى عليه ثم اتي بجنابة اخرى فقال هل عليه من دين قالوا نعم قال فصلوا على صاحبكم قال ابو قتادة علي دينة يا رسول الله فصلى عليه حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين ثنا عمر وسمع محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو قد جاء قال البحرين قد اعطيتك هكذا وهكذا فلم يجئ مال البحرين حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم فلما جاء قال البحرين امر ابو بكر فنادى من كان له عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ ادين فليأتنا فاتيته فقلت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لي كذا وكذا فحفت لي حنية فعدتها فاذا هي خمس مائة وقال خذ مثليها باب جوار ابو بكر الصديق في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعقده حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل قال ابن شهاب فاخبرني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لم اعقل ابوي قط الا وهما يدنان الدين وقال ابو صالح ثنى عبد الله عن يونس عن الزهري اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة قالت لم اعقل ابوي قط الا وهما يدنان الدين ولم يمكث علينا يوم الا ياتنا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طر في النهار بكرة وعشية فلما ابتلى المسلمون خرج ابو بكر مهاجرا قبل الحبشة فقال بشئ فيه النبي قال ورث ثنى صلوا قال ابو صالح سلموية ثنا عبد الله بن المبارك

هذا من التواتر

فقال بشئ فيه النبي قال ورث ثنى صلوا قال ابو صالح سلموية ثنا عبد الله بن المبارك

من جابر شاهدها على صحته دعواه ويحمل ان يكون ابو بكر علم بذلك فقضى له بغير استدلال على جوارش ذلك لما كمن استنى قال الكرماني انما تصدق ابى بكره جابرا في دعواه فلقوه صلى الله عليه وسلم من كذب على محمد فليتبوا مقعده من النار فهو وعيد ولا يظن بان من يشهد بغيره عليه استنى قال العيني فلو وقعت هذه المسئلة اليوم فلما يقبل الائمة ١٢ قوله غزظيلما. اي حتى لم ابو بكر غزظيل في امة حسنة ثم قال غزظيلما بغير ثلث مرات فصار الجمل الف الف وخمسة كذا في عمدة القاري ١٣ قوله ابو صالح اتفق ابو نعيم والاصميلي واليحيى وغيرهم ان سليمان بن صالح المزني ولقبه سلموية وشخصه عبد الله بن ابن المبارك وبذلك جزم الاصميلي وجزم الاستميلي بان ابو صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث وشخصه عبد الله بن سوان وهب وزم الرماطى انه ابو صالح محبوب بن موسى والمعمد هو الاول ١٤ فتح قوله لم اعقل ابوي الخ اى لم اعرف يعنى ما وجدتها منذ عقلت الامم من بين الاسلام وما يدان الدين اى يطبعان الشدة ذلك ان مولدها بعد بعث بسنتين وقيل خمس ولاد جبر لا لاجا عم انما كانت ميم باجر النبي صلى الله عليه وسلم بنت ثمان ١٥ عني اسماء الرجال باب قول النبي صلى الله عليه وسلم عاهدت الخ الصلت بن محمد بن عبد الرحمن الحارثي بخار مجرة البصرى ابواسامة حمار بن اسامة القرشي مولا ام ادريس بن يزيد بن عبد الرحمن الاودى طلحة بن مصرف الياس الكوفي سعيد بن جبير الاسدي مولا هم قتيبة هو ابن سعيد الثقفي اسمعيل بن جعفر الانصاري الزرقى حميد هو ابن ابي عمير الطويل محمد بن الصباح الدوالي البغدادي اسمعيل بن زكريا الخلقاني الكوفي عاصم هو ابن سليمان الاحول باب من تكفل الخ ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل البصرى يزيد بن ابي سعيد سلمة بن الاكوع هو ابن عمرو بن الاكوع علي بن عبد الله الذي عمرو هو ابن دينار الكوفي محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب جابر بن عبد الله الانصاري باب جوار ابى بكر الصديق وهو يحيى بن بكير نسبة لجدته لجره لشدة به وابو عبد الله الخروزمي الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن فالر الايلي ابن شهاب محمد بن مسلم عروة بن الزبير بن العوام عائشة بنت ابى بكر الصديق ام المؤمنين رضى الله عنها ابوي اي ابابكر اودمان وقال ابو صالح بن صالح المزني قال الحافظ ابن جرير هذا التعليل قد سقط من رواية ابى ذر وساق الحديث عن عقيل وحده ١٦ قس عبد الله بن المبارك المزني يونس هو ابن يزيد الايلي الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب عروة بن الزبير تقدم الآن

المقصود من الاشارة الى ان الكفالة التزام مال بغير عوض تطوعا فيلزم كما لازم استحقاق الميراث بالهلف الذي على وجه التطوع قوله عاهدت من العاقدة مفاعلة من عقد الملق وقدمت وهو هلف الجاهلية كانوا يتوارثون به وسخ باية المواد ١٢ ع قوله دون ذوى رحمة اى ذوى القرابة ١٣ عمدة القاري قوله الا انصر مشتق من الاحكام المقدرة في الآية المنسوخة ١٤ كذا في نسخة حكيم سيب الاثر الا انصرف الرفادة بكسر الراء المعانوة والرفادة ايضا شئ كان يتراد به قريش في الجاهلية يخرج مالا يشترى به للحاج طعام ونصيب للبيضاء وهو استثناء منقطع اى لكن المنسوخه باق وثابت قال شارح الترمذى وهو الدلالة على الكفالة انما عقد ملتزم فيجب الوفاة به كما يجب الوفاة في عقد الاخوة فشيء الالتزام بالالتزام في الوفاة به ١٥ ك قوله لا تحلف في الاسلام بكسر الهمزة وسكون اللام وهو العهد يكون بين القوم اى لا تعاهد على فعل شئ كانوا في الجاهلية يتعاهدون واما الهمزة لفة في حديث السن وهو الاخذ قاله ابن التين ذكره العيني اى الحلف على الفتن والقائل بين القبائل والفتن ذلك منى عزها بالحديث وما كان فيها على فسرته المعلوم وضد الاراء ونحو ذلك فورد فيه ما عاهدت كان في الجاهلية لم يزد الاسلام الا شدة ١٦ كذا في الجمع ١٧ قوله فليس لان يزوج اى من الكفالة بل هى لازمة وقد استقر الحق في ذمته ويحمل ان يبره فليس لان يزوج في الزكاة بالقدر الذي يكفل ثم اورد فيه حديث سلمة بن الاكوع ووجه الاخذ من انه لو كان لا يفتادة ان يزوج لما صلى النبي صلى الله عليه وسلم على المدون حتى لو في الوفاة لاحتمال ان يزوج فيكون صلى على مدون دينه باق عليه ١٨ ف قوله مال البحرين الرواية مال الجزيرة والبحرين موضع بين البصرة و عمان وكان العامل عليها من جهة على النبي صلى الله عليه وسلم العلاء بن الحضرمي ١٩ ع قوله قد اعطيتك بكذا وكذا في الطريق التي في الشهادات بكذا وكذا فبسط يد يهتد مرات وهذا يظهر مناسبة قوله في آخر حديث الباب فقدرتها فاذا هي خمس مائة فقال غزظيلما ووجه دخوله في الترجمة ان ابابكر لما قام مقام النبي تكفل بما كان عليه من واجب او تطوع فلما التزم ذلك لزم ان يوفى جميع ما عليه من دين اودعة وكان صلى الله عليه وسلم يجب الوفاة بالوعد فقصد ابو بكر ذلك قال في الفتح قال العيني جمهور العلماء منهم الوجيفه والشافعي واحمد على ان انجاز العدة مستحب ولو جرح السن وبعض المالكية وقد استدل بعض الشافعية بهذه الحديث على وجوب الوفاة بالوعد في حق النبي صلى الله عليه وسلم لانهم ذموا من خفا نصر ولا دلالة فيه لاحلال على الوجوب ولا على الخصوصية انتهى ٢٠ ع قوله فحفت لي حنية بفتح الحاء المهملة والخفيفة على الكف وقال ابن قتيبة هي الخفة وقال ابن فارس بن عن الكفيعين والغاء في فحفت عطف على ممدوف تقديره خذ هكذا واشاره بيديه في الواقع هو تفسير لقوله خذ هكذا قاله العيني قال صاحب الفتح فيه قبول خبر الواحد العدل من الصحابة ولو جرح ذلك نفعنا نفسه لان ابابكر لم يهتمس

حل اللغات الجوار الامان لم اعقل اى لم اعرف





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
كِتَابُ الْوَكَاةِ

وَوَكَاةُ الشَّرِيكِ الشَّرِيكِ فِي الْقِيَمَةِ وَغَيْرَهَا وَقَدْ اشْرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا فِي هَذِهِ ثَمَامَةٌ بِقِسْمَتِهَا حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ ثَنَا سَفِيْنُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيْمٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيٍّ قَالَ قَالَ امْرُؤُا رَسُوْلِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنْ اَصْدَقَ بَجَلَالِ الْبُدْنِ الَّتِي تُحْرَتُ وَبِجُلُوْدِهَا حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيْدٍ عَنْ ابْنِ الْخَيْثَمِ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَعْطَاهُ عَمَّا يَقْسِمُهَا عَلَيَّ صَمَاتِيهِ فَبَقِيَ عَتُوْدٌ ذَكَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ صَحِيْحٌ بِهَ اَنْتَ يَا اَبَا اَوْكَلِ الْمُسْلِمِ حُرِّيَّتِي فِي دَارِ الْحَرْبِ اَوْ فِي دَارِ الْاِسْلَامِ جَا زَحَدًا ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ثَنَا يُوْسُفُ بْنُ الْمَاجَشُوْنِ عَنْ صَالِحِ بْنِ اِبْرَاهِيْمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ اَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ كَاتَبْتُ اُمِّيَّةَ بِنْتِ خَلْفِ كِتَابًا بِانْ يَحْفَظُنِي فِي صَاعِقَتِي بِمَكَّةَ وَاحْفَظْهُ فِي صَاعِقَتِهِ بِالْمَدِيْنَةِ فَلَمَّا ذَكَرْتُ الرَّحْمَنُ قَالَ اَلَا اَعْرِفُ الرَّحْمَنُ كَاتِبِنِي بِاسْمِكَ الَّذِي كَانَ فِي الْبَاهِلِيَّةِ فَكَاتَبْتُهُ عَبْدُ عَمْرُو وَفَلَمَّا كَانَ يَوْمَ يَبْدُو خُرُوجِي اِلَى جَبَلِ الْاَحْوَزَةِ جِئْتُ نَامًا لِلنَّاسِ فَاَبْصَرَهُ بِلَالٌ فَخَرَجَ حَتَّى وَقَفَ عَلَيَّ بِمَجْلِسِ الْاَنْصَارِ فَقَالَ اُمِّيَّةُ بِنْتُ خَلْفٍ لَاحْتُوْتُ اِنْ نَجَا اُمِّيَّةُ فَخَرَجَ مَعَهُ فَرِيْقٌ مِنَ الْاَنْصَارِ فِي اَتَارَانَا فَلَمَّا احْتَشِدْتُ اِنْ يَلْحَقُوْنَا خَلَفْتُ لَهُمْ اَبِيَّةً لِيَشْعَلُوْهُمُ فَمَقَتُوْهُ ثُمَّ اَبُو اِحْتَى يَتَّبِعُوْنَا وَكَانَ رَجُلًا ثَقِيْلًا فَلَمَّا اَذْكُرْنَا قُلْتُ لَهْ اَبْرَءُكَ فَبَرَكَ فَالْقَيْتُ عَلَيْهِ نَفْسِي لَا مَنَعَهُ فَخَلَّلُوْهُ بِالسِّيُوْفِ مِنْ حَتَّى حَتَّى قَتَلُوْهُ وَاَصَابَ اِحْدَهُمْ رَجُلِي سَيْفُهُ وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَوْفٍ يُرِيْنَا ذَلِكَ الْاَقْرَبِي ظَهَرَ قَدَمُهُ قَالَ ابُو عَبْدِ اللَّهِ سَمِعْتُ يُوْسُفَ صَالِحًا وَاِبْرَاهِيْمَ اَبَاةَ يَابِ الْوَكَاةِ فِي الصَّرْفِ وَالْمِيْزَانِ وَقَدْ وُكِّلَ عَمْرُو ابْنُ عَمْرِو فِي الصَّرْفِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ اَنَا مَالِكُ عَنْ عَبْدِ الْمُجِيْدِ بْنِ سَهْمِيْلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ سَعِيْدِ بْنِ الْمُسْتَبِثِ عَنْ ابْنِ سَعِيْدِ بْنِ الْخَدْرِيِّ وَاَبِي هُرَيْرَةَ اَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَيَّ خَيْبَرٍ فِجَاءَهُمْ بِمَرِّ جَنْبِيْ قَالَ اَكُلْ تَمْرًا خَيْبَرًا هَكَذَا قَالَ اَنَا لَنَا خَذَا الصَّاعَ بِالْصَّاعِيْنَ وَالصَّاعِيْنَ بِالثَّلَاثَةِ فَقَالَ لَا تَفْعَلْ بِعِ الْجَمْعَ بِالْاَهْمِ ثُمَّ اَبْتَعُ بِالْاَهْمِ جَنْبِيًّا وَقَالَ فِي الْمِيْزَانِ مِثْلُ ذَلِكَ يَابِ اِذَا ابْتَصَرَ الرَّاعِي وَالْوَكِيْلُ شَاةً تَمَرَتْ اَوْ شَيْئًا يَفْسُدُ ذَبْحٌ وَاَصْلِحُ مَا يَخْتَفِ الْفَسَادُ حَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ اِبْرَاهِيْمَ سَمِعَ الْمُعْتَمِرَ قَالَ اَنْبَا اُنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعِ اَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ يَحْدِثُ عَنْ اَبِيهِ اَنَّهُ كَانَتْ لَهٗ غَنَمٌ تَرَعِي بِسَلْعٍ فَاَبْصَرْتُ جَارِيَةً لَنَا شَاةً مِنْ غَنَمِنَا مَوْتًا فَكَسَرَتْ شَجْرًا فَذَبَحَتْهَا بِهٖ فَقَالَ لَهُمْ لَا تَاْكُلُوْا حَتَّى اَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَوْ اُرْسِلَ اِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُهُ وَاِنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ وَاُرْسِلَ فَاَمَرَهُ بِاَكْلِهَا قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ فَيُعْبَى اِنْهَا اَمَةٌ وَاَتَمَّا ذَبَحَتْ تَابِعَةً عِدَّةً عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ يَابِ الْوَكَاةِ الشَّاهِدِ وَالْغَائِبِ جَائِزَةٌ وَكَتَبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

ابن أبي ليلى عن علي قال قال امروءا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصدق بجلال البدن التي تحرت وبقلودها حدثنا عمرو بن خالد ثنا الليث عن يزيد عن ابن الخيثم عن عقبة بن عامرات النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه عما يقسمها علي صماتي فبقى عتود ذكره النبي صلى الله عليه وسلم فقال صحى به انت يا ابا اوكل المسلم حريتي في دار الحرب او في دار الاسلام جاز حذنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا يوسف بن الماجشون عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه عن جده عبد الرحمن بن عوف قال كاتبت اُمِّيَّةَ بِنْتِ خَلْفِ كِتَابًا بِانْ يَحْفَظُنِي فِي صَاعِقَتِي بِمَكَّةَ وَاحْفَظْهُ فِي صَاعِقَتِهِ بِالْمَدِيْنَةِ فَلَمَّا ذَكَرْتُ الرَّحْمَنُ قَالَ اَلَا اَعْرِفُ الرَّحْمَنُ كَاتِبِنِي بِاسْمِكَ الَّذِي كَانَ فِي الْبَاهِلِيَّةِ فَكَاتَبْتُهُ عَبْدُ عَمْرُو وَفَلَمَّا كَانَ يَوْمَ يَبْدُو خُرُوجِي اِلَى جَبَلِ الْاَحْوَزَةِ جِئْتُ نَامًا لِلنَّاسِ فَاَبْصَرَهُ بِلَالٌ فَخَرَجَ حَتَّى وَقَفَ عَلَيَّ بِمَجْلِسِ الْاَنْصَارِ فَقَالَ اُمِّيَّةُ بِنْتُ خَلْفٍ لَاحْتُوْتُ اِنْ نَجَا اُمِّيَّةُ فَخَرَجَ مَعَهُ فَرِيْقٌ مِنَ الْاَنْصَارِ فِي اَتَارَانَا فَلَمَّا احْتَشِدْتُ اِنْ يَلْحَقُوْنَا خَلَفْتُ لَهُمْ اَبِيَّةً لِيَشْعَلُوْهُمُ فَمَقَتُوْهُ ثُمَّ اَبُو اِحْتَى يَتَّبِعُوْنَا وَكَانَ رَجُلًا ثَقِيْلًا فَلَمَّا اَذْكُرْنَا قُلْتُ لَهْ اَبْرَءُكَ فَبَرَكَ فَالْقَيْتُ عَلَيْهِ نَفْسِي لَا مَنَعَهُ فَخَلَّلُوْهُ بِالسِّيُوْفِ مِنْ حَتَّى حَتَّى قَتَلُوْهُ وَاَصَابَ اِحْدَهُمْ رَجُلِي سَيْفُهُ وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَوْفٍ يُرِيْنَا ذَلِكَ الْاَقْرَبِي ظَهَرَ قَدَمُهُ قَالَ ابُو عَبْدِ اللَّهِ سَمِعْتُ يُوْسُفَ صَالِحًا وَاِبْرَاهِيْمَ اَبَاةَ يَابِ الْوَكَاةِ فِي الصَّرْفِ وَالْمِيْزَانِ وَقَدْ وُكِّلَ عَمْرُو ابْنُ عَمْرِو فِي الصَّرْفِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ اَنَا مَالِكُ عَنْ عَبْدِ الْمُجِيْدِ بْنِ سَهْمِيْلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ سَعِيْدِ بْنِ الْمُسْتَبِثِ عَنْ ابْنِ سَعِيْدِ بْنِ الْخَدْرِيِّ وَاَبِي هُرَيْرَةَ اَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَيَّ خَيْبَرٍ فِجَاءَهُمْ بِمَرِّ جَنْبِيْ قَالَ اَكُلْ تَمْرًا خَيْبَرًا هَكَذَا قَالَ اَنَا لَنَا خَذَا الصَّاعَ بِالْصَّاعِيْنَ وَالصَّاعِيْنَ بِالثَّلَاثَةِ فَقَالَ لَا تَفْعَلْ بِعِ الْجَمْعَ بِالْاَهْمِ ثُمَّ اَبْتَعُ بِالْاَهْمِ جَنْبِيًّا وَقَالَ فِي الْمِيْزَانِ مِثْلُ ذَلِكَ يَابِ اِذَا ابْتَصَرَ الرَّاعِي وَالْوَكِيْلُ شَاةً تَمَرَتْ اَوْ شَيْئًا يَفْسُدُ ذَبْحٌ وَاَصْلِحُ مَا يَخْتَفِ الْفَسَادُ حَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ اِبْرَاهِيْمَ سَمِعَ الْمُعْتَمِرَ قَالَ اَنْبَا اُنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعِ اَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ يَحْدِثُ عَنْ اَبِيهِ اَنَّهُ كَانَتْ لَهٗ غَنَمٌ تَرَعِي بِسَلْعٍ فَاَبْصَرْتُ جَارِيَةً لَنَا شَاةً مِنْ غَنَمِنَا مَوْتًا فَكَسَرَتْ شَجْرًا فَذَبَحَتْهَا بِهٖ فَقَالَ لَهُمْ لَا تَاْكُلُوْا حَتَّى اَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَوْ اُرْسِلَ اِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُهُ وَاِنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ وَاُرْسِلَ فَاَمَرَهُ بِاَكْلِهَا قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ فَيُعْبَى اِنْهَا اَمَةٌ وَاَتَمَّا ذَبَحَتْ تَابِعَةً عِدَّةً عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ يَابِ الْوَكَاةِ الشَّاهِدِ وَالْغَائِبِ جَائِزَةٌ وَكَتَبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

كِتَابُ الْوَكَاةِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَكَأَلَةُ الشَّرِيكِ الشَّرِيكِ بِأَبِي بَقِيْمَةَ مَجْلِسِ مِنَ الْاَنْصَارِ لِشَغْلِهِمْ فَجَلَّلُوْهُ فَخَلَّوْهُ مِنْ هَذَا اَوْ شَيْئًا يَفْسُدُ اَوْ اَصْلِحُ مَا يَخْتَفِ الْفَسَادُ اَوْ شَيْئًا يَفْسُدُ فَاَصْلِحُ مَا يَخْتَفِ الْفَسَادُ رَسُوْلُ اللَّهِ

بكره فوني بالهد الذي كان بينهما انتهى كلام العيني ١٢ له قوله بقره فبقيت بفتح الجيم وكسر النون الجوار من التمر والجمع المخطوط من الجيد والروى فان قلت مادلا لعل على الترجمة قلت لما منع الوكيل عن القائل علم جواز بيعه صا عا بضاع فيكون بيع النقد بالنقد كذلك اذا قائل بالفصل ١٢ عك ١٢ قوله في الميزان مثل ذلك يعني ان الوزونات حكمها في الرابح المكيلات ١٢ ك ١٣ له قوله عن ذلك اي عن ذبح الشاة قال العيني مطابقا للترجمة في مسألة الراعي ظاهرة لان الجارية كانت رابحة للتمتع واما مسألة الوكيل فلمنقته به لان يدرك من الراعي والوكيل يدانته فلا يجملان الا بما فيه مصلحة ظاهرة فان قلت الجارية كانت ملكا لصاحب الغنم قلت لا يبيعه فانك لان الكلام في جواز الذبح الذي يقتضيه الترجمة وليس الكلام في الضمان ولهذا رد على ابن التين في قوله ليس غرض النبي ادى في حديث الباب الكلام في تحليل الذبيحة او تحريمها وانما غرضه استسقاء الضمان عن الراعي والوكيل انتهى والغرض الذي نسبته الى النبي ادى لا يدل عليه الحديث ١٢ يعني ١٣ له قوله عبد الله بن عمرو اي ابن العاص قاله في الفتح وقال الكرماني هو ابن عمر بن الخطاب قال العيني ورايت النسخ فيه مختلفة فخطي بعضها عبد الله بن عمرو بالواو وفي بعضها بلا واو والقمران بفتح القاف وسكون الهاء وفتح الراء وتقفيف الميم وهو فادام الشخص القائم بقضاء حوائج وهو لغة فارسية قوله هو غائب منزى والمال ان قرنا غائب عن عبد الله قولان يركى اراو بران يركى زكوة الفطر عن اهل الصغير والكبير انتهى كلام العيني ١٢

كتاب الوكالة بسم الله الرحمن الرحيم وكألة الشريك الشريك بأبى بقمته مجلس من الانصار لاشغلهم فجللوه فخللوه من هذا اوشىئا يفسد او اصلح ما يختف الفساد اوشىئا يفسد فاصلح ما يختف الفساد رسول الله له قوله وكألة الشريك كذا وقع للنسفي بالواو وغيره باب بدل الواو والوكالة بفتح الواو وقد كسر التقويض والحفاظ في الشرع اقامة الشخص طوره مقام نفسه مطلقا او مقيد كذا في الفتح ١٢ له قوله وقد اشرك النبي صلى الله عليه وسلم الى هذا الكلام مطلق من حديثين احدهما حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر عليا ان يقيم على امره واشرك في الهدى وسياق موصولا في الشراكة وثانيه ما حديث علي ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يقوم على بيده وان يقسم بيده وكلما تقدم موصولا في الحج ١٢ فتح ١٣ له قوله عتود بفتح المهملة وهضم القوية وهو من لواو العز صغيرا اقوى وفي الصحاح العتود ماعى وقوى وادى عليه حول وقيل اذا قدر على الفساد وشاهد الترجمة منه قوله منق برانت فانه علم به ان كان من جمل من كان لحظ في تلك العترة فكان ان شريكه ام ١٢ ع ١٣ له قوله من امرن القضيحة ويروى مع برى بالعتود وفيه الاختصاص بالاخصية بالوزع من المعتزلان العتود من اولاد العز وفيه التوكيل بالعترة ١٢ ع ١٤ له قوله كاتبت امية بن خلف اي كاتبت بيني وبينه كتابا وفي رواية الاسماعيل ما حدثت امية بن خلف وكاتبه ١٢ فتح ١٤ له قوله لا اعرف الرحمن اي ما اعرف الرحمن الذي جعلت نفسك عبدا له ١٢ ع ١٥ له قوله كاتبت امية بن خلف وعرف قال الهلب ترك عبد الرحمن بن يكتب لفظ الرحمن لان التسمية علامة كما فعل النبي صلعم يوم الديرية كذا في الكرماني اي لما كتب صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم قالوا لا نعرف الرحمن كتب باسمك اللهم ١٢ ع ١٦ له قوله امية بن خلف بالنسب على الاغراض عليكم امية ولا يذري ذرا بفتح اي ذرا امية قوله لا نعرف ان نجما امية انما قال ذلك بلال لان امية كان يعذب بلالا بكثرة اذاجل اسلامه ١٢ ع ١٧ له قوله خلقت لهم ابنه اي ابن امية واسم على كذا في العيني ١٢ ع ١٨ له قوله ليشغلم كذا وقع في رواية ابن ذر بنون الجمع وفي بعضها بفتح الهمزة بدل النون وقيل ليعلم ان الاشغال كذا في القسطلاني قال العيني يعني يشغفون باينة عن امية امية قوله فخللوه اي قتلوا البيه وقال عبد الرحمن قلت بين امية وابنه اذبا بهما فلما راه بلال مرخ بالاصامة يا انصار الله رأس الكفرة امية بن خلف فاما طوبنا وانا اذوب عنه فغضب رجل ابنه بالسيف فوقع فصاح امية ما سمعت مثلكا قلت الحمد لله لا اشىء عنك شيئا قوله فخللوه بالسيف بالجم اي ششوه بها كذا في الصلي والى ذر وغيرهما فخللوه بالجمعة اي اذخلوا السيفهم خلاصهم وصلوا اليه وطمعوا بهما من حتى ووقع للسيف فخللوه بلام واحدة مشددة فيبان قريشا لم يكن لهم امان يوم يدرو له بلال من بلال ومن معه امان عبد الرحمن وقد نسخ هذا الحديث بغير على المسلمين بونا هم وفيه الوطاد بالعدلان عبد الرحمن كان صدقيا لامية

جبل طيبة قهوه ان يوقد ام الشخص القائم بقضاء حوائج وهو لغة فارسية قوله هو غائب منزى والمال ان قرنا غائب عن عبد الله قولان يركى اراو بران يركى زكوة الفطر عن اهل الصغير والكبير انتهى كلام العيني ١٢



قال بعينه قلت بلى هولاء يا رسول الله قال بلى بعينه قال قد اخذته يا ربعة نانيه ولك ظهرة الى المدينة فلما دنونا من المدينة اخذت ارجل قال ابن مريد قلت تزوجت امرأة قد خلا منها قال فهل جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان ابي قد توفي وترك بنات فاردت ان انكح امرأة قد جرتب وخالها قال فذلك فلما قدمنا المدينة قال يا بلال اقصه وزده فاعطاه اربعة دنانير وزاده قيراطا قال جابر لا يفارقني زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكن القيراط يفارق قراب جابر بن عبد الله

**باب وكالة المرأة الامام في النكاح** حدثنا عبد الله بن يوسف ان مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني قد وهبت لك من نفسي فقال رجل زوجنيها يا رسول الله قال قد زوجناكها بما معك من القرآن **باب** اذا وكل رجلا فترك الوكيل شيئا فجازاه الموكل فهو جائز وان اقرضه الى اجل مسمى جاز وقال عثمان بن الهيثم ابعمرو وثنا عوف عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال وكنتي رسول الله صلى الله عليه وسلم يحفظ زكوة رمضان فاتاني اب فجعل يحثون الطعام فاخذته وقلت والله لا رفعتك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعني فاني محتاج وعلى عيال ولي حاجة شديدة قال فخليت عنه فاصبحت فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قال قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة وعيال فرحمته فخليت سبيله قال اما انتة قد كذبتك وسيعود فعرفت انه سيعود لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سيعود فرصدته فجعل يحثون الطعام فاخذته فقلت لا رفعتك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعني فاني محتاج وعلى عيال لا اعود فرحمته فخليت سبيله فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة ما فعل اسيرك قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة وعيال فرحمته فخليت سبيله قال اما انتة قد كذبتك وسيعود فرصدته الثالثة فجعل يحثون الطعام فاخذته فقلت لا رفعتك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا اخبرت مرات انك تزعم لا تعود ثم تعود قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت ما هو قال اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي الله لا اله الا هو الحي القيوم حتى تختم الالية فانك لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح فخلت سبيله فاصبحت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة ما فعل اسيرك قلت يا رسول الله زعمت اني فعلت ما فعل اسيرك الكلمات ينفعني الله بها فخلت سبيله قال ما هي قال فاقرأ آية الكرسي من اولها حتى تختم الالية لا اله الا هو الحي القيوم وقال لي لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح وكانوا احرص شئ على الخير فقال النبي صلى الله عليه وسلم

قلت بل قلت بل جواب الامامة رجل فاجابه قال اني وفي فجاء ما هي ما هن لميزل لا يقربك الشيطان قلت فقلت لميزل

الروايتين انتهى لقول تعالى وان يتوابعوا مواعيدكم والتعليم ليس بمالك كذا في البداية واجابوا عن قوله صل الله عليه وسلم قد زوجناكم بما معكم من القرآن ان كل من حمل على ظاهره يكون تزويجا على السورة على تعليمها فالسورة من القرآن لا يكون معرا بالاجماع فيمنه يكون المعنى زوجتكم بسبب ما معكم من القرآن وبجزمته وبركة فتكون البلاد للسياسة كما في قولكم انكم ظلمتم انفسكم باتخاذكم الجمل وقوله تعالى فكلوا مما رزقناكم من ذلالتنا في تسمية المال ١٢ هـ قوله وان اقرض اي وان اقرض الوكيل شيئا مما وكل فيه جاز لي اني اذا اجازته الموكل وقال الملب مفهوم الترجمة ان الموكل اذا لم يجز وفعله الوكيل مما لم ياذن فيه فهو غير جائز ١٣ هـ قوله جعل يحثون قال النبي صلى الله عليه وسلم في الطعام في دعائه قلت يقال حث يشو وحشي يحشي وكله بمعنى الغرث قوله فاخذته وفي رواية ابي المنوكل زيادة وهي ان ابا هريرة شكى ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم اوله فقال له ان اردت ان تاخذته فقل سبحان من سخر محمد قال فقل سبحان فاذا انما يراهم بين يدي فاخذته كذا في الفصح والبي ١٣ هـ قوله وكانوا احرص شئ على الخير اي وكان الصحابة احرص الناس على تعلم الخير قيل هذا مدرج من كلام بعض رواة قلت هذا يحتمل والنظاره غير مدرج ولكن فيه الشك لان مقتضى الكلام ان يقال وكان احرص شئ على الخير وفيه دليل على جواز تعلم العلم من من لم يعلم بعلمه ١٤ هـ اسماء الرجال باب وكالة المرأة الخ عبد الله بن يوسف القيسى مالك الامام المدني ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج سهل بن سعد بن مالك الانصاري الساعدي باب اذا وكل رجلا الخ قال عثمان بن الهيثم يفتح الساء والثلاثة بينهما يارسا كنهه آخره اسم ابو عمر والمؤذن وقد سافر المؤلف من فزان ليخرج بالتمديد وكذا ذكره في قصة ابيس وفضائل القرآن لكن مختصره وصله السائي والاسيلى واليونيم من طريق ابي عثمان بن ابي اسحق عوف بن ابي جيلة الاعرجي البصري رمى بالقدرة والشعاع لكن احتج به الجماعة وهو من معارفاتنا بين

له قوله قال قد اخذته باربعة دنانير ١٢ هـ قوله ذلك ظهره اي لك ان تركب الى المدينة وبذا عاود من رسول الله صلى الله عليه وسلم واباه لا انتفاع لا ان كان شرطا للبيع قال الكرماني وفي رواية للنسائي وقد اعرك ظهره الى المدينة ١٣ هـ قوله قد جرتب اي اخبرت حولت الدهر وصارت ذات تجربة تقدر على تعبد الخواقي وتفقد الحوائج قوله قال فذلك اي قال صل الله عليه وسلم فذلك وهو مبتدأ وجمه مخدود اي فذلك مبارك ونحوه ١٤ هـ قوله اقصه اي اقص دينه وهو ممن الجمل وزده اي زد على الثمن فاعطاه فزاده قيراطية المطابقة للترجمة فان صل الله عليه وسلم لم يذكر منه ما به اعطاه الا زيادة مقدارها فاعتمد بلال على العرف في ذلك فزاده قيراطا كذا في الفصح والبي ١٥ هـ قوله فلم يكن القيراط يفارق قراب جابر كذا في رواية النسائي بناف قال الراودي بين فريضة و تعقيد ابن التين بان المراد قراب سيف وان الخريضة لا يقال لما قرب وقد وقع في رواية الاكثر جراب فهو الذي عمل الراودي على تاول المذكورة زاد مسلم وغيره اخر فاخذته اهل الشام يوم الحرة ١٦ هـ قوله اني قد وهبت من نفسي فيه المطابقة للترجمة لان قولها قد وهبت من نفسي كان ذلك كالوكالة على تزويجها من نفسه او من رأس تزويجها من وقد جاز في كتاب النكاح انها جعلت امرها اليه صريحا قال النووي قول الغنمبار وهبت من فلان كذا مما ينكر عليهم قلت لا وجه لان كالاتي في زيادة في الموجب وهي جائزة عند الاخفش واكوفين فيه جواز بهت المرأة نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم وهو من خصائصه لقوله تعالى وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي الاية ويجوز له استباحته من شاء ممن وهبت نفسها له بغير صداق وبهذا ايضا من الناصح قال ابو عمر اجمع العلماء على ان لا يجوز لاعدان يطأ فرجا وهب له وطه دون رقبته وبغير صداق كذا في البي ١٧ هـ قوله بما معك من القرآن قال الترمذي قد ذهب الشافعي الى هذا الحديث فقال ان لم يكن شئ يصدر مما فترجمها على سورة من القرآن فالنكاح جائز ويعلمها سورة من القرآن وقال بعض اهل العلم النكاح جائز ويجعل لاصداق مثلها وهو قول اهل الكوفة واهمده اسحق قال العيني وهو قول الليث بن سعد وابي حنيفة ونحوه وابي يوسف ومالك واهمده في الصح

كتاب الوكالة (قوله فرحمته فخليت سبيله فاصبحت الخ) فان قلت كيف رحمه والرحمة عليه فرم تصديقه وفي تصديقه تكذب الغلوه صلى الله عليه وسلم قد كذبك قلت يحتمل انه رحمه بما الحقه من الغوث والفرع الذي افضاه الى هذا الكذب والى تخليص نفسه بالحيل وان كذب به في هذه الحيلة ويحتمل انه نسى قوله صلى الله عليه وسلم فيه انه قد كذبك حين اكثر الالحاح والتصرع واشغل قلبه بذلك وعلى الاول قول ابي هريرة في جواب شكاه حاجة شديدة وعيال فرحمته انه خاف بحيث وقع لاجله في الكذب والحيل فرحمته والله تعالى اعلم اه سندي







وعده النخل  
لهم  
دمها  
وهي  
بن  
شاه  
ان  
تأين  
وهي

لها غيري قال امنت به انا وابوبكر وعمر قال ابو سلمة وماها يومئذ في القوم باب اذا قال اكفي مؤنة النخل او غيره وتسمى في  
 الثمر حذنا الحكم بن تافع انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قالت الانصار للنبي صلى الله عليه وسلم اننا  
 وبين اخواننا الغنبل قال لا فقالوا فثقفوا المؤنة وتسمى كرم في الثمرة قالوا سمعنا واطعنا باب قطع الشجر والنخل وقال انس امر  
 النبي صلى الله عليه وسلم بالنخل فقطع حذنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن تافع عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم انه حررق نخل بني النضير وقطع وهي البؤيرة ولها يقول حسان: وهان على سرة بني لؤي: حريق بالبؤيرة مستطير  
 باب حذنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا يحيى بن سعيد عن حنظلة بن قيس الانصاري سمع رافع بن خديج قال كنا  
 اكلنا اهل المدينة مزدرا كنا تكوي الارض بالناحية منها مسمى لسيد الارض قال فما يصاب ذلك وتسلم الارض ومما  
 تصاب الارض ويسلم ذلك فبهيتا واما الذهب والورق فلم تكن يومئذ باب المزارعة بالشرط ونحوه وقال قيس بن مسلم  
 عن ابي جعفر قال ما بالمدينة اهل بيت هجرة الا يترعون على الثلث والربع وزاد علي وسعد بن مالك وعبد الله بن مسعود وغير  
 ابن عبد العزيز والقاسم بن عمرو والابن بكر والابن سيارين وقال عبد الرحمن بن الاسود كنت اشارك عبد الرحمن  
 ابن يزيد في الزرع وعامل عمر الناس على ان جاء عمر بالبذر من عنده فله الشرط وان جاءه بالبذر فلههم كذا وقال الحسن لا  
 بأس ان تكون الارض لاحدها فينفقان جميعا فما خرج فهو بينهما وراى ذلك الزهري وقال الحسن لا بأس ان يجتدى القطر  
 على النصف وقال ابراهيم وابن سيرين وعطاء والحكم والزهري وقتادة لا بأس ان يعطى الثوب بالثلث والربع ونحوه وقال  
 معمر لا بأس ان تكوي الماشية على الثلث والربع الى اجل مسمى حذنا ابراهيم بن الينذر ثنا انس بن عياض عن عبيد الله  
 عن تافع ان عبد الله بن عمر اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطى اهل خيبر بشرط ما يخرج منها من زرع او ثمر وكان يعطى  
 ازواجه مائة وسق ثمانون وسق تمر وعشرون وسق شعير وقسمه عمر في ارضه النبي صلى الله عليه وسلم ان يقطع لهم من الماء  
 والارض او يضي لهم فبئهن من اختار الارض ومنهن من اختار الوسق وكانت عائشة اختارت الارض باب اذا لم يشترط

اربا ما فانه لا بأس به عندنا لا يجوز ذلك وعليه اجرة النخل لصاحب الدابة قاله العيني ١٢ ١٣ له قوله بشرط  
 ما يخرج اي نصف ما يخرج منها من الارض اشارة الى المزارعة قوله من ثمر بالمشقة اشارة الى ان المساقاة  
 وهي دفع الشجر الى من يعلو بجزء من ثمره قوله ثمانون وسقا اي منها ثمانون وسقا قوله وهم عمر اي عمر بن الخطاب  
 معاملة رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اهل الخيبر كانت برهنا فلما اغتدوا بامر من اليهود ومن اجلهم فتمت ما بين النبي  
 وسلم اليهم كع قوله ان يعطى من القطع السلطان فلما نزلت ارضه كذا اذا اعطاه وجعل قطعة له ربع قال العيني  
 هذا الحديث عمدة من اجاز المزارعة قال ابن بطال اختلف العلماء في كذا الارض بالشرط والثلث والربع فاجاز  
 ذلك على وابن مسعود وسعد الزبير واسامة وابن عمرو واذن ابان المسيب وداؤس وابن ابي  
 سئل والاوزاعي والثوري واليوسف وحماد وحماد بن محمد وحماد بن محمد وحماد بن محمد وحماد بن محمد ذلك طائفة  
 روى ذلك عن ابن عباس وابن عمر وعكرمة وانحنى وهو قول مالك والي عفيقة والليث والشافعي والي ثور  
 ويجوز عندهم المساقاة ونحوها في المزارعة ولا يجوز المساقاة بوجه من الوجوه انتهى وفي شرح  
 المشكوة للطيب ذهب الشافعي وموافقه الى جواز المزارعة اذا كانت تبعا للمساقاة ولا يجوز منفردة كما جرى  
 في خيبر وذهب الكوفي الى جواز المساقاة والمزارعة مجتمعين ومنفردتين قال الشافعي في الدين هذا الظاهر  
 المتأخر حديث جبريل لا يقبل دعوى كون المزارعة في خيبر جارية تبعا للمساقاة بل جارية مستقلة واما اجازة  
 النبي عن المزارعة فاجيب عنها بانها محمولة على ما اذا اشترط لكل واحد قطعة معينة من الارض انتهى واجاب  
 ابو عبيد ان معاملة النبي صلى الله عليه وسلم اهل خيبر لم يكن بطريق المزارعة والمساقاة بل كانت بطريق المزارعة على وجه المن  
 عليهم واصح لانه صلح على غير ثمن ولا صلح لهم بيمين لهم المدة ولو كانت مزارعة لبينها لان المزارعة لا تجوز فتمت بجوزها  
 الا بيان المدة وقال ابو بكر الرازي وما يدل على ان ما شرط عليهم من نصف الثمر والزرع كان على وجه الجزية انه  
 لم يرد في شيء من الاخبار صلح ائمة من الجزية الى ان مات ولا ابو بكر الى ان مات ولا عمر الى ان اصابه ولولم  
 يكن ذلك جزية لانهم حين نزلت آية الجزية كذا في العيني وشرح الوطواط القاري ١٢ ١٣ له قوله اذا لم  
 يشترط السنين في المزارعة قال ابن بطال اختلفوا في المزارعة من غير اجل فكلها ما كان والثوري والشافعي  
 والي ثور وقال ابو ثور اذا لم يسم سنين معلومة فهو على سنة واحدة وعلى سنة واحدة وعلى سنة واحدة قال اجيز استسنادا  
 ودواع القياس بقوله صلح فكم ما شئنا كذا في العيني وسبغى تاويل الجمهور في ص ١١٢ اسماء الرجال  
 باب اذا قال اكفي الحكم بن تافع هو ابو اليمان التميمي شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصي واسم ابيه وشاه  
 ابو الزناد وعبد الله بن زكوان الاعرج عبد الرحمن بن بزر باب قطع الشجر والنخل قال انس هذا ما  
 وصله باب نبش قبور الجاهلية في الساجد من كتاب الصلوة موسى بن اسمعيل التيمي في جويرية  
 ابن اسماء الغضبي البصري تافع مولى ابن عمر باب المزارعة بالشرط ونحوه وقال قيس بن مسلم الجدل  
 كوفي فيما وصله الزناد جعفر بن محمد بن علي الباقر ابراهيم بن المنذر الخزازي انس بن عياض الليثي  
 عبيد الله بن عمر بن مكرم تافع مولى ابن عمر باب اذا لم يشترط لعل اللغات في التفسير قوم من اليهود  
 البؤيرة موضع معروف من بلخ في التفسير المستطير المنتشر ١٢ اعه المراد منهم الا بقرئ لان بني لؤي وبني

له قوله ما بها يومئذ اي لم يكونا يومئذ معا من زمانا قال ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله ما العلم  
 بعدد ايمانها وقوة يقينها وما كان معرفتها بقدره التذمة ١٢ ع ٣ له قوله وتسمى بالرفع والنصب  
 وجه الرفع تقدير المبتدأ اي انت تسمى والواو فيه للحال ووجه النصب تقدير كرمه ان بعد الواو كذا في العيني  
 قال في التلح يجوز في تسمى فتح اوله وثانته ومنه اوله وكسر ثانته بلفظ قوله وتسمى كرمه فان يفتح اوله وثانته حسب  
 انتهى ١٢ ع ٣ له قوله قسم الج اي قالت الانصار حين قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة قالوا يا رسول الله انتم بيننا الجز  
 واما قالوا ذلك لان الانصار لما بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم ليلته العقبية شرط عليهم النبي صلح مسامحة من باجر اليم فلما  
 قدم المهاجرون قالت الانصار انتم بايعوا رسول الله بيننا وبينهم ويعمل كل واحد منهم فلم يفعل النبي صلح وهو معنى  
 قوله لا لا نذكره ان يخرج شيء من عقد الانصار فقلت الانصار فكفونا المؤنة ونشر كرم في الثمرة ١٢ ع ٤ -  
 له قوله قالوا سمعنا واطعنا اي قالت الانصار والمهاجرون كلم سمعنا واطعنا يعني ائمتنا امرا النبي  
 صلى الله عليه وسلم فيما اشار اليه وبه صورة المساقاة ١٢ ع ٥ له قوله وان على سرقة بني لؤي اسه  
 سادتهم وهم النبي صلح واقارب ابي لا يستطيعون اليوم ان يعينوا بني النضير واما قال بذلك ابن لؤي وبني  
 النضير كانوا معا بدين ولما انشده حسان اجابه سفيان بن الحارث بقوله ادام الله ذلك من ضيع وعرق في  
 نواحيها السعير اي ادام الله تحرق تلك الارض بحيث يتصل بنواحيها وهي المدينة وسائر ارض المسلمين  
 كذا في الجمع ١٢ ع ٦ له قوله مزدرا ما نصب على التمييز والمزدراع اصل المزارع من باب الانتعال وهو  
 مكان الزرع ويجوز ان يكون مصدرا اي كذا الكثر اهل المدينة زدما ١٢ ع ٦ له قوله فما يصاب ذلك  
 اي فكان ذلك البعض مما يصاب اي يقع له مصيبة ويصير واذا فنيك ذلك ويسلم باقي الارض تارة  
 في العكس اخرى ويجعل ان يكون مما يعني ربا لان حروف الجرقام بعضها مقام بعض سيما ومن التبعية  
 يناسب رب التبعية كذا في الكرماني وفي رواية الكشميين فيها في الموضوعين ورواية الاكثر هو الاخر لانها  
 لا يناسب ربا الا بالتعسف كذا في العيني ١٢ ع ٨ له قوله فبينما على صيغة الجمول اي نبتا عن هذا الاكوار  
 على هذا الوجه لانه موجب لمران احد الطرفين فيؤدي الى الاكل بالبا على كمال الاجرة لادخال هذا الحديث في هذا  
 الباب ولعل الناس غلط فكتبه في غير موضعه واجيب بان له وجها من حيث ان من اكثرت ارض المدة فلان  
 يزرع ويغرس فيها ما شاد فاذا تمت المدة فلصاحب الارض طلبه بقلها فبئ من باب ابا من قطع الشجر  
 قوله لوران يمتنى القطن من جنب الثمرة اذا اغتدت من الشجرة قال ابن بطال اما اجتناء القطن  
 العصف وقطاع الزيتون والحصاد كل ذلك غير معلوم فاجازه جماعة من التابعين وهو قول احمد بن حنبل قاسوه  
 على القرظ لانه يعمل بالمال على جزء منه معلوم لا يدرى مبلغه ومنه من ذلك مالك والي عفيقة والشافعي  
 لا نسا عندهم اجازة يمتن جمول لا يعرف ١٢ ع ٩ له قوله لوران يعطى الثوب اي لا بأس ان يعطى  
 للسان الغزل يشترط ويكون ثلث النسوج لو ابا في مالك الغزل والطلق الثوب على الغزل مما اذا وقال  
 اصحابنا ومن دفع الى مالك غزلا يشترط بالنصف فهذا فاسد على ما ذكره جرجان قاله العيني ١٢ ع ١٠ له قوله  
 لا بأس ان تكوي الماشية وذلك ان يكرى دابة يعمل لطلعا مثلا الى مدة معينة على ان ذلك بيننا مثلا انا و

قوله فبئ يصاب ذلك الميم وقال الكرماني كان ذلك البعض مما يصاب اي يقع له مصيبة ويجعل ان يكون مما يعني ربا لان حروف الجرقام بعضها مقام البعض سيما  
 ومن التبعية فتناسب رب التبعية وعلى هذا الاحتمال لا يحتاج الى ان يقال ان لفظ ذلك من باب وضع المظهر موضع المصداق وعلى الوجه الاول فقد يروى ما يصاب الارض  
 وكانت الارض مما يصاب لا وكان ذلك البعض مما يصاب الارض كما لا يخفى قلت ويمكن ان يقال من تبعية وامر موصولة صلتها محذوت اي وصفا يكون ويتحقق والجارو  
 لجدور خبر مقدم وقوله يصاب ذلك بتا ويل المصدر مبتدأ والمعنى ومن جملة ما يتحقق انه يصاب ذلك البعض احيانا ويصاب باقي الارض اخرى واذن تعالى اعلم بقوله وعامل عمر

الاصح هو ان يقرأ قوله

السنين في المزارعة <sup>٢٢٢٠</sup> **ثُمَّ** ثَمَامُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمَامٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 خَيْرُ بَشَرٍ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ وَزُرْعَ بَابٍ <sup>٢٢٢١</sup> **ثُمَّ** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثَمَامًا قَالَ قَالَ عُمَرُ وَأُخْبِرْتُمْ أَنَّ أَعْلَمَهُمَا أَخْبَرَنِي يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ وَلَكِنْ قَالَ إِنَّ يَمَنَّهُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهِ خَرَجًا مَعْلُومًا <sup>٢٢٢٢</sup> **بَابُ** الْمَزَارَعَةِ مَعَ الْيَهُودِ  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَى خَيْرَ الْيَهُودِ عَلِيًّا  
 لِيَجْمَعُوا وَيَزْرَعُوا وَلَهُمْ شَطْرُ مَا خَرَجَ مِنْهَا <sup>٢٢٢٣</sup> **بَابُ** مَا يَكْرَهُ مِنَ الشَّرْطِ فِي الْمَزَارَعَةِ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ  
 يَحْيَى سَمِعَ حَنْظَلَةَ الزَّرَقِيَّ عَنْ رَافِعٍ قَالَ كُنَّا أَكْثَرَهُلِ الْمَدِينَةِ حَقْلًا وَكَانَ أَحَدُنَا يَكْرِي أَرْضَهُ فَيَقُولُ هَذِهِ الْقِطْعَةُ لِي وَهَذِهِ لَكَ  
 فَرُبَّمَا أَخْرَجَتْ ذِيَّةٌ وَلَمْ تَخْرُجْ ذِيَّةٌ فِيهَا هُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>٢٢٢٤</sup> **بَابُ** إِذَا زَرَعَ بِمَالٍ قَوْمٌ بَعِيدًا زَهْمًا وَكَانَ فِي ذَلِكَ صَلَاحٌ  
 لَهُمْ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ ثَمَامًا أَبُو ضَمْرَةَ ثَمَامُ مَوْسَى بْنِ عَقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ يَمْشُونَ اخْتَدَمَ الْمَطْرَافُ وَالْإِلَى عَارِي فِي جَبَلٍ فَانْحَطَّتْ عَلَى قَدَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنْ الْجَبَلِ فَانطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ فَقَالَ  
 بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ أَنْظِرُوا أَعْمَالَكُمْ وَأَصْلِحُوا لَكُمْ فَادْعُوا اللَّهَ بِهَا لَعَلَّهُ يَفْرُجُهَا عَنْكُمْ قَالَ أَحَدُهُمْ اللَّهُمَّ هَذِهِ كَانَتْ لِي وَاللَّذَانِ شَيْخَانِ  
 كَيْدَانِ لِي صَبِيئَةٌ صِنَاغَرُ كُنْتُ ارْعَى عَلَيْهِمْ فَادْرَأَتْ عَلَيْهِمْ فَحَلَبْتُ قَبْدَاتٍ بُوَالِدَتِي أَسْقِيَهُمَا قَبْلَ بَنِي وَابْنِي اسْتَخَرْتُ ذَاتَ يَوْمٍ  
 وَلَمَّا حَتَّى امْسَيْتُ فَوَجَدْتُهَا نَائِمَتَيْنِ فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلَبُ فَهَمَّتْ عِنْدَ رِيسِهِمَا أَكْرَهُ أَنْ أَوْقِظَهُمَا وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْقِيَهُ الصَّبِيئَةَ وَ  
 الصَّبِيئَةَ يَتَضَاعُونَ عِنْدَ قَدَمِي حَتَّى طَلَعَتِ الْفَجْرُ فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمَانِي فَعَلْتَهُ ابْتِغَاءً وَجِهًا فَافْرَجَ لَنَا قَرْحَةً نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ فَفَرِحَ اللَّهُ  
 فَرَأَى السَّمَاءَ وَقَالَ الْآخِرُ اللَّهُمَّ هَذَا كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمِّ أَحَبَّتْهَا كَأَشَدِّ مَا أَحَبَّ الرَّجَالُ النِّسَاءَ فَطَلَبْتُ مِنْهَا قَابَتٌ حَتَّى آتَيْتُهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ  
 فَبِعْتُ حَتَّى جَمَعْتُهَا فَلَمَّا وَقَعَتْ بَيْنَ رَجُلَيْهَا قَالَتْ يَا عَبْدَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفْتَمِ الْخَاتِمَ الْأَجْمَقَ فَهَمَّتْ فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمَانِي فَعَلْتَهُ  
 ابْتِغَاءً وَجِهًا فَافْرَجَ لَنَا قَرْحَةً فَفَرِحَ وَقَالَ الثَّلَاثُ اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَخَرْتُ جِبْرَائِيلَ بِفَرْقِ أَرْضِي فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ قَالَ أَعْطِنِي حَقِّي فَعَضْتُ  
 عَلَيْهِ فَرَغِبَ عَنْهُ فَلَمَّا زَلَّ أَرْضَهُ حَتَّى جَمَعَتْ مِنْهُ بَقَرًا وَرَعَاتَهَا فَجَاءَنِي فَقَالَ اتَّقِ اللَّهَ فَقُلْتُ أَذْهَبُ إِلَى ذَلِكَ الْبَقَرِ وَرَعَاتِهَا فَخُذْ  
 فَقَالَ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَسْتَهْزِئِي بِي فَقُلْتُ إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئِي بِكَ فَخُذْ فَأَخَذَهُ فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمَانِي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجِهًا فَافْرَجَ  
 مَا بَقِيَ فَفَرِحَ اللَّهُ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ ابْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ فَسَعَيْتُ <sup>٢٢٢٥</sup> **بَابُ** أَوقافِ اصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْضِ الْخِزَانِ  
 وَمَزَارَعَتِهِمْ وَمَعَامَلَتِهِمْ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ تَصَدَّقْ بِأَصْلِهِ لَا يُبَاعُ وَلَكِنْ يُنْفَقُ ثَمَرُهُ فَتَصَدَّقْ بِهِ <sup>٢٢٢٦</sup> **حَدَّثَنَا**  
 صَدَقَةُ أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ عُمَرُ لَوْلَا إِخْرُجُ السَّلَامِينَ مَا فَتَحْتُ قَرْيَةَ إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ أَهْلِهَا

وَأَعْيَبَهُمْ يُخْرِجُ صَلَاحَ حَالِهِمْ حَدَّثَنِي خَالِصَةُ فَلَمْ نَأْمَأْنَا فَفَرِحَ <sup>٢٢٢٧</sup> **عَلِيُّ** ابْنَتَيْهَا فَقَالَ وَلَا عِيَهَا قُلْتُ تَلَكْ وَلَا عِيَهَا فَقَالَ

وَلَكِنْ يَكُونُ حَكْمُ أوقافِ بَيْتِهِ السَّامِيَّةِ <sup>٢٢٢٨</sup> **كَمَا** قَوْلُ مَا فَتَحْتُ قَرْيَةَ عَلَى صِيغَةِ الْمَهْمُولِ قَوْلُهُ قَرْيَةَ  
 مَرْفُوعٌ بِرُجُوزِ نِيَادِ الْفَاعِلِ وَقَرْيَةَ بِالنَّسْبِ مَفْعُولٌ الْأَسْمَاءُ بَيْنَ الْإِبْهَامِ الْغَائِبِ أَيْ الشَّيْخِ عُرَانَ بِيَعْنِي  
 آخِرَ النَّاسِ لِشَيْءٍ لَمْ يَزَلْ أَنْ يَكْسِبِ الْأَرْضَ كَمَا فَعَلَ بَارِضُ السَّوَادِ وَلَا يَتَّعِبُهَا نَظْرُ الْمُسْلِمِينَ وَشَفَقَةٌ عَلَى أَخْرَجِهِمْ  
 بِدَوَامِ نَعْمَتِهِمْ قَالَ عُمَرُ مَرَّ بِمَنْ فُتِحَ الشَّامُ وَمَطَابَقَةُ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنَ التَّرْجُمَةِ وَيُحَدِّثُ أَنَّ عُمَرَ مَاتَ مَخْرُجًا السَّوَادَ  
 لَمْ يَتَّعِبْهَا بَيْنَ الْإِبْهَامِ وَصَحَّ عَلَى مَنْ مِنْ أَهْلِ الدِّمَشْقِ الْخِزَانِ فَزَادَهُمْ وَعَالِمُهُمْ بِهَذَا يُنظَرُ الْبُضَاءُ فَيُحْمَلُ فِي الْبَابِ  
 فِي الْبُؤَابِ الْمَزَارَعَةُ بِمَطْبَقِ الْكِرْمَانِيِّ وَالْفَتْحُ وَالْبَيْتِيُّ وَقَالَ فِي الْفَتْحِ وَقَدْ اختلف نظر العلماء في النسبة للأرض  
 المفتوحة عنوة على قولين شهرين وفي السنة أقوال أشهرها ثلثة فمن مالك يعير وقفا بنفس الفتح وعن أبي  
 حنيفة والثوري يعير العام بين قسمتها وقفتها وعن الشافعي يلزم قسمتها للأرض برضي بوقفتها من غنمها ١٢  
**اسماء الرجال**  
 مسدود هو ابن مسدود الأسدي ميموني بن سعيد القطان بجيد الشد ومن بعده مروان بن عبد الله بن علي  
 ابن عبيد الله المدني عمرو هو ابن دينا المكي طاووس هو ابن كيسان باب المزارعة مع اليهود محمد بن  
 مقاتل المروزي عبد الله بن المبارك المروزي بجيد الشد هو العمري السابق نافع مولى ابن عمر باب  
 ما يكره من الشروط الخ صدقة بن الفضل المروزي ابن عميرة هو سفيان ميموني هو ابن سعيد الأنصاري  
 رافع هو ابن خديج الأنصاري باب إذا زرع الإبراهيم بن المنذر الخراساني الوهمزة الش من  
 عياض موسى بن عقبة الامام في المنازى نافع مولى ابن عمر قال ابن عقبة ابي اسمعيل بن  
 عقبة وبذا التعليق وصل المؤلف في باب اجابة دعاء من يراد له من كتاب الادب باب اوقاف  
 النبي صلعم الموهبة بن الفضل المروزي عبد الرحمن بن مسدود البصري مالك الامام المدني زيد  
 ابن اسلم العدوي مولى عمر المدني الشقة العالم وكان يرسل عن ابيه اسلم العدوي مولى عمر بن مسدود  
 ابن الخطاب ١٣  
 حل اللغات الشطر النصف صبية جمع صبي  
 يتضاغون يتضاغون بالبخار بسبب الجوع فخرج كشف بغيت اى نظرت وطلبت  
 الناس على ان جاءه عبر بالبدن كلمة ان بالكسر شرطية والجملة شرطية مدخول كلمة

اسمعيل بن عقبة ما فتحت قرية  
 يتضاغون بالجمعين من ضغني يعضضون وضغنا اذا صاح وضح ٤١٢ ع ل ه قوله بفرق الزرع الفرق  
 بفتحين انا رايها عنده عشر طرا وذلك ثلثة اصوع كذا في التمدد قاله الجيني قال العطاشي في اللانذ  
 فيه ست لغات والرواية هنا بفتح الهزوة وضم الراء وتشديد الزاي انتهى قال في الفتح وتقدم في اليوسع بلفظ  
 فرق من ذرة فجمع بينها ان الفرق كان من الضغنين وانهما لما كانا جنيين متضادين اطلق احدهما على  
 الاخر والاول اقرب قال الكرماني واذا كانا جبينين متضادين اطلق احدهما على  
 من حيث ان المتضادين لا يجيرانه فبعد اعراضه عن تعرف فيه فلولم يكن التعرف فيه جازما كان معصية  
 ولا يتوسل بهما الى الشدة كما في قوله سبحانه بان التوسل انما كان برود الحق الى ستمه بزيادته ان يتردد  
 كما ان الجلوس مع المرأة كان معصية والتوسل لم يكن الا بترك الزنا والمساحة بالجمل ونحوه قال العيني  
 قلت لما ترك صاحب الحق العيش ووضع المتاجر يديه ثانيا على الفرق كان وضعا مستانفا على ملك  
 الجرم تعرف فيه اصلاح لا تتعيب فاشترط ذلك ولم يعد تعديا فلم يمنع عن التوسل بذلك مع ان جل قصده  
 خلاصه من المعصية والعمل بالنية ومع هذا لو لم يكن الفرق كان ضاملا لعدم الاذن في زدا عنه انتهى كلام العيني  
 ٣ قوله قال ابن عقبة الزبيدي قال اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن نافع كما رواه عمر موسى بن عقبة  
 الا انه خلا في هذه اللفظة وهي قوله بغيثت بالياء والنون البغية فقالتا سمعت من السعي وقال الجيني  
 وقع في رواية لابي ذر وقال اسمعيل بن عقبة وهو وهم والصواب اسمعيل بن عقبة ١٢ انتهى قوله  
 باب اوقاف الخراساني في بيان حكم اوقاف اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وبيان ارض الخراج وبيان  
 مزارعتهم وبيان معاملتهم قال ابن بطال معنى هذه الترجمة ان الصحابة كانوا يزارعون اوقاف النبي صلعم بوفاته  
 على ما كان عامل يهود خيبر عمرة القادري ه ه قوله تصدق باصله لليارع هذه العبارة كناية عن الوقت  
 ولم يلفظ تصدق الا اولا ثم ثانيا ماض والاول كلام الرسول والى في كلام الراوي قاله الكرماني ١٣ قوله  
 ولكن ينفق على صيغة المجهول قوله تصدق به اى تصدق عمر به والعير يرجع الى المال المذكور ومطابقت  
 المصدر الاول من التوجه وهي نظير من قوله صلى الله عليه وسلم لعمر تصدق باصله الى آخره وبذا حكم وقف الصحابي  
 على بتاويل هذا الشرط او على هذا التفسير فلا يرد ان كلمة على حرف جر وهي من خواص الاسم فكيف دخلت على الجملة والله تعالى اعلم اه سندي

كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر بآب من احيى ارضا مواتا ورأى ذلك على في ارض الخراب بالكوفة وقال عمر بن الخطاب  
 ارضا ميتة فهي له ويروى عن عمرو بن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال في غير حق مسلم وليس لعرق ظالم فيه  
 حق ويروى فيه عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عبيد الله بن ابي جعفر عن محمد  
 ابن عبد الرحمن عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعمر ارضا ليست لاحد فهو احق قال عروة قضى  
 به عمر في خلافته باب حدثنا قتيبة حدثنا اسمعيل بن جعفر عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله بن عمر  
 عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم ارى وهو في معرسة يذى الخليفة في بطن الوادي فقيل له انك ببطناء مباركة فقال  
 موسى وقد اتاخ بنا سالم بالمناخ الذي كان عبدا لله ينجح به يجرى معرس رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اسفل  
 من المسجد الذي ببطن الوادي بينة وبين الطريق وسبط من ذلك حدثنا اسحق بن ابراهيم ان اشعث بن اسحق عن  
 الاوزاعي ثنا يحيى عن عروة عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب قال ليلة اتاني ات من ربي وهو بالعقيق  
 ان صلب في هذا الوادي المبارك وقال عروة في حجة باب اذا قال رب ارض اترك الله ولم يذكر اجلا معلوما فها على  
 تراضيها حدثنا احمد بن المقدام ثنا فضيل بن سليمان ثنا موسى اخبرني نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم وقال عبد الرزاق اتا ابن جندب ثنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان الخطاب اجلى اليهود والنصارى  
 من ارض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر اراد اخراج اليهود منها وكانت ارض حنين ظهر عليها الله  
 ورسوله وللمسلمين فاراد اخراج اليهود منها فسكت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقتلهم بها على ان يكفوا عملا ولهم  
 نصف الثمر وقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم نقتلهم بها على ذلك ما شئنا فقتلوا بها حتى اجلاهم عمر الى ثيما وارحاء  
 باب ما كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يواسى بعضهم بعضا في النزاع والتمرح حدثنا محمد بن مقاتل ان عبد الله ان  
 الاوزاعي عن ابي النخاسي مولى رافع بن خديج قال سمعت رافع بن خديج بن رافع قال ظهر لي لقد رها رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم عن امر كان بنا لافقا قلت ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو حق قال دعاني رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم قال ما تصنعون بيما قلت نواجرها على الربيع وعلى الاوسق من التمر والشعير قال لا تفعلوا ازرعوها وازرعوها  
 او امسكوها قال رافع قلت سمعا وطاعة حدثنا عبيد الله بن موسى ثنا الاوزاعي عن عطاء عن جابر قال كانوا يزرعونها بالثلث  
 والرربع والنصف فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليرزها وليتمها فان لم يفعل فليمسك ارضه وقال الربيع

كتاب حيا مواتا في ارض بالكوفة مولانا عن عمرو بن عوف اعمر من ذي وقيل لها نترحك من التمر والتمر على التمر على التمر

العيني والكرامى ١٣ قوله مما قلتم اي بمرادكم جمع محقق من النقل وهو الزرع وقيل مادام اخضر  
 قوله على الزرع بفتح الراء وكسر الموحدة وهي موافقة للرواية الاخيرة وهي قوله على الاربعاء فان الاربعاء  
 جمع ربيع وهو النور في رواية استعمل الربيع على التصغير ووقع للتشبيه على الربيع بضمين وهي موافقة  
 لرواية جابر المذكورين المتفقين في حديث رافع الاول والمعنى انهم كانوا يزرعون الارض ويشترطون لانفسهم  
 ما ينبت على الانعام ١٣ فتح قوله ازرعوها بكسر الهمزة من زرع بزرع اي ازرعوها بانفسكم  
 قوله ازرعوها من الازرع كلمة او للتشبيه لا للشك وهو تخيير من رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الامور  
 الثلاثة ان يزرعوها بانفسهم او يجعلوها مزرعة للغير كما او يمسكها معطلة ١٣ قوله ليمنها  
 بفتح النون من فتح بفتح وكسر ما من ضرب يضرب والاسم المنة بالكسرة وهي العظيمة اي يجعلها ميتة  
 اي عادية ١٣ كع  
 اسماء الرجال  
 باب من احيى ارضا وقال عمر بن الخطاب فيما وصلنا ملك في الوطأ ويروى غيره  
 جابر بن عبد الله الانصاري مما اخبره الزهري من وجه اخر عن هشام وصحة ١٣ قس يحيى بن بكير هو يحيى بن  
 عبد الله بن بكير الخزازي عميد الشد بن ابي جعفر يسار الاموي القرشي محمد بن عبد الرحمن بن الاسود بن  
 عروة بن الزبير باب قتيبة بن سعيد اشقني ابو جابر البجلي في اسمعيل بن جعفر الانصاري المؤدب  
 المديني الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو بن يحيى هولان بن كثر عكرمة مولى ابن عباس باب اذا قال رب  
 ارض الم احمد بن المقدام بكسر الهمزة ابن سليمان الواصلاني البجلي البصري فضيل بن سليمان الزهري  
 موسى بن عقبة الاسدي امام في المغازي مولى آل الزبير نافع مولى ابن عمر بن عبد الله المديني قال  
 عبد الرزاق بن همام الخيري فيما وصلنا الامام احمد وسلم ابن جرجع عبد الملك الاموي موسى بن عقبة ونافع  
 تقدم ما باب ما كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من مناقب المروزي ابو الحسن الجواد بكسر اللام بن  
 المارك المروزي الاوزاعي عبد الرحمن بن عمر بن ابي النخاسي عطاء بن صهيب التميمي عميد الشد بن  
 موسى ابو محمد العيسى الكوفي الاوزاعي عبد الرحمن عطاء بن ابي رباح جابر بن عبد الله الانصاري  
 حل اللغات المحرس موضع القرين وهو نزول المسافر اذ الليل لا ترامة اجلى اي اخبر  
 ظهور غلب قتيبة مرقية من امات القرين على البحر بلاد طي اربحاء قرية من الشام فخلق جمع  
 محقق من النقل وهو الزرع

١٤ قوله مواتا بفتح الميم وتخفيف الواو وهي الارض الخراب وعن الطحاوي هو ما ليس بملك لاهل  
 ولا يورث من ارض البلد سوا قرب منه لا يجرى ظاهر الرواية قاله العيني قال في الدرر بفتح ١٣ قوله  
 لعرق قائم رواية الاكثر بتون عرق وظالم لغت لاي ليس الذي عرق ظالم او ليس لعرق وهي ظلم ويروى  
 بالاضافة ويكون الظالم صاحب العرق ويكون المراد بالعرق الارض وبالاول جزم مالك والشافعي ١٣ فتح  
 قوله من اعمر بفتح الهمزة من الافعال المراد من اعمر ارضا بالاضافة فتوافق من غيره ووقع في  
 رواية ابي ذر بن اعمر على بنا الجمول اي من اعمره غيره فالمراد من الغير الامم وبهذا يدل على ان اذن الامام  
 لا يرضى قوله فتوافق اي من غيره ووافق به الشافعي والبريقي ومحمد بن ابي لسان في الامام فيسا  
 قرب وفيما بعد ومن مالك فيما قرب لابر من اذن الامام وقال ابو حنيفة لا يرضى اذن الامام فيما قرب ويعد  
 فان احياه ليراد لم يملك وهو قول لمول وابن المسيب والشافعي وابن سيرين وغيرهم قال مالك في رواية و  
 ارجح ابو حنيفة بقوله صلى الله عليه وسلم لاي ارض لا يرضى في الامم فيسا  
 الاثمة لاي يرضى ١٣ عيني قوله اجلى اليسود وقال الروي جلا القوم عن موافقتهم واجلى بمعنى  
 واحد والاسم الجلاء والجلاء من الوطن ويجلو واجلى بجلى الجلاء اذا خرج مفارقا وكلاهما لازم ومتعد كذا في  
 العيني ١٣ قوله من ارض الجازي ما يفضل بين نجد وتمامه قال الواقدي ما بين جدة وعمره  
 الطائف نجد ما كان من واد وجره الى البحر تمامه ١٣ قوله ان يكفوا عملها اي بان يكفوا  
 وكلمة ان مصدرية تقديره بكفاية عمل خيبر تمامه والقيام بتعمدها وعما رتبها في رواية احمد بن عبد الله  
 ان يقرهم بها على ان يكفوا اي على كفايتها وهو اوضح ١٣ فتح قوله فقرها بها بفتح القاف اس  
 سكونها كذا في الفتح والعيني وقال العيني وضبط بعضهم القاف ولا وجه ١٣ قوله ان يمسك  
 بفتح المشافة وسكون التثنية وبالمد والوجه بفتح الهمزة وكسر الراء بعد ما تمهتية ساكنة ثم همزة وبالمد ايضا هما  
 موضعان مشهوران بقرب بلاد طي على البحر من جهة الشام فك قال القرظي تمسك بعض اهل الظاهر  
 على جواز المساقاة الى جبل بجول بقوله نعمر بها على ذلك ما شئنا وهو الفقهاء على انما لا تجوز الا لاجل  
 معلوم قالوا بهذا الكلام لان جوابا لما طلبوا حين ارادوا انهم منافقا لولا عمل فيها وكلمة النصف وكلمة  
 مؤنة العمل فليتمسك الصلوة اجابهم الى الاعتقاد وقطع على مشيه وبعد ذلك ما علم على المساقاة كذا في

قوله فقيل له انك ببطناء مباركة (ولعله ذكر في الباب لاستطراد احياء الموات بالذكور والله تعالى اعلم اه سندي



ابن نافع ابوتوبة حدثنا معاوية عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فلينزعها اوليئها اخاه فان ابي فيمسك ارضه حلثا قبيصة ثنا سفين عن عمرو قال ذكرته لطاوس فقال يزرع قال ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يئنه عنه ولكن قال ان يمتهم احدكم اخاه خيره من ان ياخذ شيئا معلوما حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر كان يكرى مزارعة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان وصدرا من اماراة معاوية ثم حدث عن رافع بن خديج ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن كراء المزارع فذهب ابن عمر الى رافع وذهبت معه فسأله فقال نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن كراء المزارع فقال ابن عمر قد علمت انك تاتركي مزارعتنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما على الاربعاء وشئ من التبن حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني سالم ان عبد الله بن عمرو قال كنت اعلم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الارض تتركى ثم حثني عبد الله ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد احدث في ذلك شيئا لم يكن علمه فترك كراء الارض يا ب كراء الارض بالذهب والفضة وقال ابن عباس ان امثله ما انتم صابغون ان تستاجر الارض البيضاء من السنة الى السنة حدثنا عمرو بن خالد ثنا الليث عن ربيعة بن عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس عن رافع بن خديج حدثني عمي اتهم كانوا يكرون الارض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما ينبت على الاربعاء وبشئ يستثنيه صاحب الارض فنهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقلت لرافع فكيف هي بالدينار والدرهم فقال رافع ليس بها يا س بالدينار والدرهم وكان الذي نهي عن ذلك ما لو نظرت فيه ذوالفهم بالحلال والحرام لم يجزوه لبا فيه من المخاطرة قال ابو عبد الله من ههنا قول الليث وكذا الذي نهي عن ذلك يا ب حدثنا محمد بن سنان حدثنا قليم ثنا هلال بن محمد حدثنا ابو عامر ثنا قليم عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوما يتحدث وعندة رجل من اهل البادية ات رجلا من اهل الجنة استاذن ربة في الزرع فقال له الست فيما شئت قال بلى ولكن احب ان ازرع قال فتدرفدا للطرف نباته واستوراوه واستحصاوه فكان امثال الجبال فيقول الله تعالى دونك يا ابن ادم فانه لا يشيعك شئ فقال الاعرابي والله لا تجده الا قرشيا وانصاري فانهم اصحاب زرع وامخن فلسطينا اصحاب زرع فضحك النبي صلى الله عليه وسلم يا ب ما جاء في الغرس حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم عن سهل بن سعد انه قال ان كنا لنفرح بيوم الجمعة كانت لنا عجوز تأخذ من اصول سبلق لنا كنا نغرسه في اربعائنا فتجعل في قدر لها فتجعل فيه حبات من شعير او اعلم الا انه قال ليس فيه شعير ولا وذك فاذا صلينا الجمعة زنا فقررتة اينا فكتانفرح بيوم الجمعة من اجل ذلك وما كنا نتغذي ولا نقبل الا بعد الجمعة حدثنا

ان يمتهم ثم حدث رافع بن خديج بشئ قد يعلمه شئ وقال الليث ذوالفهم قال ابو عبد الله من ههنا قال الليث انه حدثنا وبكفي انا

اي تمك اجفانا قولوا واستمارة من المصدر هو قلع الزرع والمعنى انكما بذرتم بين ذلك وبين استنوار الزرع وانما زامه كل من القلع والمصدر التذرية والجمع الا قدر لمحمة البصر قوله وذك بالنصب على الاغراض اي خذه قوله فاذا اي فان الشان لا يشبعك شئ من الاشياء وفي رواية محمد بن سنان لا يسك بفتح الياء والسين المسلة وهم العين وله معنى صحيح ووجه ادخال هذا الحديث في هذا الباب ان يكون في قوله فانهم اصحاب زرع مع التسمية على ان احاديث النبي عن كراء الارض انما هو تسمية لا تسمى تحريم لان الزرع لو لم يكن من الامور التي يحرم فيها بالاستمرار عليه لما تسمى الرجل المذكور بالزرع في البيت مع عدم الاحتياج اليه فيها ١٢ عيني .  
 كره قوله لفرس في اربعائنا جمع ربيع وهو النهر الصغير اي كنا نغرس على الانهار ووجه ادخال هذا في كتاب المزارعة من حيث ان الغرس والزرع من باب واحد قاله العيني ومرة الحديث في ص ١٣

**اسماء الرجال**  
 معاوية هو ابن سلام يعني هو ابن ابي كثير ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف قبيصة بن عقبة الكوفي عمرو بن دينار الكوفي سليمان بن حرب الواسطي حماد هو ابن زيد بن درهم الميمني هو السنياني يحيى هو ابن عبد الله بن بكير الخزاز الليثي الامام المصري بن سعد عقيل بن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري سالم هو ابن عبد الله بن عمر باب كراء الارض بالذهب والفضة عمرو بن خالد ابن فروخ ربيعة بن ابي عبد الرحمن واسمه فروخ مولى المنكر حنظلة بن قيس الزرقاني الانصاري عمالي اعد بها لغيره بن رافع المذكور ربهما والثاني منظر وقيل هيسر باب محمد بن سنان الباهلي فليح هو ابن سليمان ابو يعين المدني هلال هو ابن علي المعروف بابن اسامة المدني عبد الله بن محمد السدي باب ما جاري الغرس قتيبة بن سعيد الشافعي ابو جواد البغلي يعقوب بن عبد الرحمن القاري منسوب الى قارة حمى من العرب واصله مدني سكن الاسكندرية الى عازم هو سلمة بن دينار الاعرج المسدي مسهل بن سعد الانصاري السامدي ١٣ حل اللغات يسمي يعطى بسن راى القى البذر الاستحصاء من المصدر هو قلع الزرع سبلق ما كسر حنظلة

١٤ قوله ذكره لطاوس اي ذكرت الحديث المذكور انما فقال يزرع اي يجوز ان يزرع غيره بالكراد قوله قال ابن عباس الذي في معرض السليل من جهة طاوس يعني لان ابن عباس قال ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يزرع يعني لم يجرمه ووجه ذلك الترمذي من طاوس عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجرم المزارعة ومن امران يرفق بعضهم بعض ثم قال الترمذي بن حديث حسن صحيح وقال حديث رافع حديث فيه اضطراب كذا في العيني ومربان هذا الحديث في ص ١٢  
 ١٥ قوله كان يكرى يعني المزارعة من كراء قوله صدر اي اوائل زمان امارته فان قلت لم يذكر عليه قلت اعلم ما كراهي في زمانه شيئا ولفظ حديث على هيئته المجهول اراك له قوله قد علمت بفتح التاء خطاب للمراغ قاله رافع وهو النهر الصغير حاصل حديث ابن عمر انه يكرى على رافع المظالم في النبي عن كراء الارض ويقول الذي ناه عنه صلى الله عليه وسلم هو الذي كانوا يدخلون فيه الشوط القاسد وهو انهم يشترطون ما على الاربعاء وطائفة من التبن وهو مجهول وقد يسلم بذا ويصيب غيره آفة او بالعكس فيقع للزرعة ويقتضى المزارعة اورد الارض بلا شئ واما النبي عن كراء الارض ببعض ما يخرج منها اذا كان ثلثا او ربعا وما اشبه ذلك فلم يثبت والمطابقة تؤخذ من حيث ان رافع بن خديج لما روى النبي عن كراء المزارع بلزم منه عادة ان اصحاب الارض انما يزرعون بانفسهم او يتخون بها من يزرع من غير بدل يحصل فيه المواساة ١٢  
 ١٦ قوله ان اشل المزج وصله وكبح عن سفيان عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ان اشل ما نتم ما نتمون ان تشا جرد الارض البيضاء بالذهب والفضة ١٣  
 ١٧ قوله من المخاطرة وهي الاشراف على السالك قال التوريشي لم يبين لي ان هذه الزيادة من قول بعض الرواة او من قول البخاري قال البيضاوي والظن من السياق ان من كلام البخاري اراك له قوله استاذن ربي في الزرع اي في مباحرة الارض يعني سأل الله تعالى ان يزرع قوله فيذكر يعني القى البذر فيه عزفت تعديره فاذا نزل به الارض فعند ذلك قام ورمى البذر على الارض الجنة فثبت في الحال فاستوى ولو رك جماده وكان كل جبهه لخل الجبل قوله فبادر في رواية محمد بن سنان فاسرع فقبول قوله الطرف منسوب بقوله فبادر ونباتة بالرفع فاعل الطرف بفتح الطاء وسكون الراء هو امتداد وخط الانسان حيث ادرك وقيل طرف العين حركتها

موسى بن اسمعيل ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن الاعرج عن ابي هريرة قال يقولون ان ابا هريرة يكثر الحديث والله الموعود  
ويقولون ما للمهاجرين والانصار لا يجدون مثل احاديثه وان اخوتي من المهاجرين كان يشغلهم الصفاق بالسواق وان اخوتي من  
الانصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرأ مسكيناً الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على بلاطني فاحضر حين يغيبون و  
آخى حين يتسبون وقال النبي صلى الله عليه وسلم يوماً لمن يبسط احد منكم ثوبه حتى اقضى مقالتي هذه ثم يجمعه الى صدره  
فينسى من مقالتي شيئاً ابداً فبسطت نهره ليس على ثوب غيرهما حتى قضى النبي صلى الله عليه وسلم مقالته ثم جمعتها الى صدره  
فوالذي بعثه بالحق ما نسيت من مقالته تلك الى يومى هذا والله لو ايتان في كتاب الله ما حدثتكم شيئاً ابداً ان  
الذين يكتُمون ما انزلنا من البينات والهدى الى الرحيم بسم الله الرحمن الرحيم

باب في الشرب وقول الله عز وجل وجعلنا من الماء كل شيء حي افلا يؤمنون وقوله انرايتم  
كتاب المساقاة

الماء الذي تشربون انتم انزلتموه من المزن ام نحن المنزلون لو نشاء جعلناه اجاجاً فلولا  
تسكرون ومن راي صدقة الماء وهبته ووصيته جائزة مقسوماً كان او غيره مقسوماً بجماعاً من نصيب المزن السحاب والاجاج  
المؤقرات اعدت باوقال عثمان قال النبي صلى الله عليه وسلم من يشترى بئر رومة فيكون دلوها في يد المسلمين فاشترها عثمان  
حدثنا سعيد بن ابى مريم ثنا ابو عسان ثنى ابو حازم عن سهل بن سعد قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بقدر فشرب منه  
وعن يمينه غلام اصغر القوم والاشياخ عن يساره فقال يا غلام اتاذن لي ان اعطيه الاشياخ قال ما كنت لاؤثر بفضل  
منك احداً يا رسول الله فاعطاه اياه محمد بن ابى سليمان انا شعبة عن الزهري ثنى انس بن مالك انها جلبت لرسول الله صلى  
الله عليه وسلم شاة داخن وهو في دار انس بن مالك وشيت لبيها بماء من البئر التي في دار انس بن مالك فاعطى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم القدح فشرب منه حتى اذا نزع القدح من فيه وعلى يساره ابوبكر وعن يمينه اعرابي  
فقال عمر وعثمان ان يعطيه الاعرابي اعطى ابابكر يا رسول الله عندك فاعطاه الاعرابي الذي عن يمينه ثم قال الايمن فالايمن  
باب من قال ان صاحب الماء احق بالماء حتى يزوي لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبيح فضل الماء حدثنا

الى قوله للرحيم بسم الله الرحمن الرحيم في الشرب وقول الله عز وجل وجعلنا من الماء كل شيء حي افلا يؤمنون وقوله انرايتم الماء الذي تشربون الى قوله

فلا تشكرون باب في الشرب ومن راي صدقة الماء باب من راي صدقة الماء فاشترها هي عن علي النبي

الراجح شاة الفت البيوت واقامت بها والشاة تذكر وتؤنث فلذلك قال داخن ولم يقل داخنة  
قال ابن التاجر لرجل الشاة التي يعلفها الناس في منازلهم والاطباقة في قوله ويشرب لبيها بماء والماء يجري  
فيه القسمة واذا يملك ١٢ عمدة القاري ٩ قوله وعلى يساره انما قال سبأ على وفي رواية يمينه لان لعل  
يساره كان موضعاً متقافاً غير استعلاءه وكان الاعرابي بعيداً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٠  
قوله وخاف ان يعطيه جملة حاله والعطية في ذات البرء وانما قال اعطى ابابكر بئر كبريا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم واعلم بالاعرابي بجملة الى بكرة ١١ قوله الايمن فالايمن ضبط بالنصب  
على تقدير اعطى الايمن ودارف على تقدير الايمن احق ١٢ قوله حتى يزوي يفتح الواو من الراء  
وقال ابن بطال لا خلاف بين العلماء ان صاحب الماء احق بالماء حتى يزوي ١٣ قوله لعل  
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبيح فضل الماء هذا لتعليل للترجمه ووجهه ان منع فضل الماء انما يتوجه اذا فضل  
عن حاجته حاجته فزيد على انما حق بما عند عدم الفضل والمراد من حاجته حاجته نفسه وماله وذرعه  
وما شئ به في المار الحزني الانا فان الحزنية لا يجب بذل فضل المار الحزني وهو الصحيح ١٤

اسماء الرجال موسى بن اسمعيل المنقري البصري ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن  
عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري الاسعرج هو عبد الرحمن بن بزر  
باب في الشرب قال عثمان بن عفان رضي الله عنه وصلة الزهري والنسائي وابن خزيمة سعيد بن ابى  
مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابراهيم الجهمي مولاهم المعري الهمداني هو محمد بن مطرف الليثي المسدي  
ابو حازم تقدم الان وسهل بن سعد ايضا غلام اسفر القوم هو ابن عباس رضي الله عنهما في مسند ابن ابي شيبة  
ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شبيب بن ابى حمزة الحمصي الزهري هو ابن شهاب باب من قال  
الحزب الشد بن يوسف النخعي مالك الامام المدني ابى الزناد عبد الله بن ذكوان الاسعرج  
عبد الرحمن بن هرم بن يحيى بن بكير الحزومي الليثي هو ابن سعد ثقيل هو ابن خالد بن شهاب  
الزهري ابن المسيب هو سعيد ابى سلمة هو ابن عبد الرحمن محل اللغات ودق دسم  
العلم اعني حفظه ١٥ ردة من صوف بلبسها الاعراب الشرب بالكر الضيب من المار شبيب اي خلط  
عه ولم يقع لفظ كتاب المساقاة في كثير من النسخ ووقع في بعض النسخ كتاب الشرب ووقع لابي زر  
الترجمة ثم قوله في الشرب ثم قوله جعلنا من المار الى قوله فلا تشكرون ووقع في بعض النسخ باب في الشرب  
وقوله وجعلنا من المار الى تشكرون ووقع في شرح ابن بطال كتاب المياه فامة واثبت النسخ بلفظ باب  
خاصة ١٦ طيب

قوله الله الموعود قال العيني الموعود ما مصدره وما اسم زمان او اسم مكان وعلى كل تقدير لا يبيح ان يجزبه  
عن الشدة ومن لا يدين انما تقديره في كونه مصدره والشاة هو الواحد والطاق المصدر على الفاعل لبيها لفة  
يعني الواحد في فعله والخروج والشاة تقديره في كونه اسم زمان وعند الله الموعود يوم القيمة وتقديره في كونه اسم مكان  
وعند الله الموعود في المشروء حاصل المعنى على كل تقدير فالله تعالى بما سمعنا ان تعدت كذا بما سب من  
ظن في ظن السوء ومطابقة للترجمة في قوله وان اخوتي من الانصار كان يشغلهم عمل اموالهم فان المراد  
من عملهم في الاراضي للزراعة والغرس ١٢ قوله لفة بفتح التاء وكسر الهمزة وبي ردة من صوف  
بلبسها الاعراب والمراد بسط بعضها للزراعة كسقف الحوزة قال العيني والمراد بفتح مع بيانه في ص ١٣  
١٣ قوله كتاب المساقاة اي هذا كتاب في بيان احكام المساقاة هي العاطفة بلفظ اهل المدينة  
ومعناها الغوى هو الشري وي معنى معاودة دفع الاشجار والكروم الى من يقوم باصلاحها على ان يكون له سهم  
معلوم من ثمرها وابل المدينة لغات يشقون بها كما قالوا المساقاة معاولة للمزارعة فمارة وللإجارة بيع  
والفعاية مقارضة وللصلوة سبعة ١٤ قوله في الشرب بكسر الشين العجمة هو حفظ من المار قال  
ابو عبد الشرب بها لفتح مصدرها وانخفض والرفع اسنان كذا في الكرماني وفي الفتح الشرب بكسر المعجمة والمراد به  
الحكم في قسمة المار قاله عياض قال وضبط الاصلي بالضم والاول اولي قال ابن الميزان ضبط بالضم والاول المصدر  
وقال غيره المصدر ثلث والشرب في الاصل بكسر الضيب والحظ من الماد ١٥ قوله وقول  
الشرب بالجر عطفاً على سائر وفي بعض النسخ قال الشرب عز وجل وجعلنا من المار الاية وقال قتادة كل حي مخلوق  
من المار وقيل معناه ان كل حيوان ارضي لا يعيش الا بالماء يقال الريح من المار اي من النطفة وقال  
ابن بطال يدخل فيه الحيوان والجمادان الزرع والشجر لهما موت اذا جفت ويبست وحياتها خضرتها ونفستها  
١٦ قوله وقوله بالجر عطفاً على قوله الاول قوله انتم انزلتموه من المزن بضم الميم وسكون الراء جمع مزنة  
وهي السحاب الابيض وكل هذه الظلمات المشركين الطبيعيين لما قالوا نحن موجودون من نطفة حدثت  
بمكرة كانه فرد الله عليهم بهذه الخطابات ومن جعلنا قوله انرايتم الماء الذي تشربون اي العذب الصالح  
للشرب لانه انزلتموه من المزن اي السحاب قوله جعلناه اي المار اجاج اي ما شاهده الملوحة مالا يقدر  
على شربه قوله فلا تشكرون اي فملا تشكرون ١٧ عني قوله بئر رومة بفتح الراء علم على صاحب  
البئر وهو رومة النخعي قال ابن بطال بئر رومة كانت يسودي وكان يقبل عليها يقبل ويغيب فياتي  
المسلمون ليشربوا منها فلما وجدوا حاضراً فيرجعون بغير ما يشك المسلمون ذلك فقال صلح من يشربها  
ويغيبها المسلمين ويكون نصيبها في نصيب اهلها فاشترها عثمان بن عفان بنحوه ثلثين الف درهم فوفقها  
وزعم العيني ان كان قبل ان يشترها عثمان يشترى منها كل قرية بدينهم ١٨ قوله وا حسن

الغاية في الزمان ويؤيده وضع كلمة التي في مقابلة ما وافقت هذه الرواية رواية مسعود بن شيبان وكذا رواية الكشي في باب العلم وان دم ما قيل هذه  
الرواية تفيد ان عدم النسيان خاص بتلك المقالة فتأمل امسدي

عبد الله بن يوسف انما مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يفتح فضل  
 الماء ليمتنع به الكلاب حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلاب باب من حفري يثر في ملكه لم يضمن حدثنا  
 محمود اخبرني عبيد الله عن اسرائل عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعدن  
 جبارة والبرجبار والجماء جبار وفي الزكاة الخمس باب الخصومة في البئر والقضاء فيما حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن  
 الاعمش عن شقيق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين يقطع بها مال امرئ مسلم هو عليها  
 فاجر لقي الله وهو عليه غضبان فانزل الله تعالى ان الذين يشترون بعهدي الله وايمانهم ثمنا قليلا الاية فجاء الاشعث  
 فقال ما حدثكم ابو عبد الرحمن في انزلت هذه الاية كانت لي بئر في ارض ابن عمي فقال لي شهودك قلت مالي شهود قال فيمينه  
 قلت يا رسول الله اذن يحلف فذكر النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث فانزل الله ذلك تصديقا له باب اثم من منع ابن  
 السبيل من الماء حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد بن زياد عن الاعمش قال سمعت ابا صالح يقول سمعت ابا هريرة  
 يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لا ينظر الله اليهم يوم القيمة ولا يزكهم ولم يعذب اب اليهم رجل كان له فضل  
 ماء في الطريق فمبعة من ابن السبيل ورجل بايع ابا ياله بايعه الالدين فان اعطاه منها رضى وان لم يعطه منها سخط ورجل  
 اقام سبيلته بعد العصر فقال والله الذي لا اله الا هو لقد اعطيت بها كذا وكذا فصداه رجل ثم قرأ هذه الاية ان الذين  
 يشترون بعهدي الله وايمانهم ثمنا قليلا باب سكر الاثم ارجح حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث ثنا ابن شهاب عن  
 عروة عن عبد الله بن الزبير انه حدثه ان رجلا من الانصار حاصم الزبير عند النبي صلى الله عليه وسلم في شراخ الحرة  
 التي يسقون بها النخل فقال الانصاري سرح الماء يثر في ارضه فاختصما عند النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم للزبير اسق يا زبير ثم اسق الماء الى جارك فغضب الانصاري فقال ان كان ابن عمك يقولون وجه  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدر فقال الزبير والله اني لاحسب  
 هذه الاية نزلت في ذلك فلا ورثك له لو ممنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم قال محمد بن العباس قال ابو عبد الله  
 ليس احد يذكر عن عروة عن عبد الله الا الليث فقط باب شرب الاعلى قبل الاسفل حدثنا عبدان انا عبد الله  
 انا معمر عن الزهري عن عروة قال حاصم الزبير رجلا من الانصار فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا زبير اسق ثم اسق  
 فقال الانصاري اية ابن عمك فقال اسق يا زبير حتى يبلغك الجدر ثم اسق فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذه الاية نزلت في

فضل  
 تقي  
 اخبرنا  
 حدثكم  
 بالطريق  
 امامه  
 فقال  
 السفل  
 رجل  
 الماء  
 اسق  
 يان  
 يذير  
 يبلغ  
 الماء  
 الجدار  
 الماء  
 ثلث  
 قال

في المعات وهذا القول من الرجل اما كونه منافقا وجعل من الانصار كونه من قبيلته واما لانه عند الغضب  
 واما القول بكونه يهوديا فبغير غاية البعد انتهى وكيف وقد بحثي للبخاري في كتابه ان الامن الانصار قد شهد  
 بدر ١٢ ٤ قوله الى الجدر بفتح الجيم وكسر باو واللال الملهمة الجراد والمراصل الحانظ وقدره العلماء  
 بان جعل كعب الانسان امر صلح للزبير لاداء العود واذا بالساعة وحسن الجوارف قال ما قال امر  
 ان ياخذ جميع حقد وغيره دليل على انه يجوز العفو عن الشجر حيث لم يعذر الانصاري الذي تكلم بما اغضب  
 صلح كذا في الطيبي قال ابن حجر كمن عمل ذلك ما لم يؤذ بهك حرمة الشارع وانما لم يعاقب النبي صلح  
 صاحب القصة للتايف انتهى ١٢ ٥ قوله اسق كذا في رواية الاكثرين بغير ذكر مفعول في رواية  
 الكشيبي ثم ارسل المادع ٤ ٤ قوله حتى يبلغ وفي رواية الكريمة والاصح اسق يا زبير ثم يبلغ الماء  
 الجدر وسقط من رواية ابى خزيمة المادع كذا في الفتح قال العيني والمطابق من قوله اسق ثم ارسل فانه يعلم من ان  
 الزبير هو المادع لان ارسال المادع يكون الامن الاعلى الى الاسفل انتهى ١٣ ٤ قوله اسق قال  
 الكرماني فان قلت المناسب للساق ان يقول ثم ارسل بدل ثم اسق قلت ليس المراد اسق المادع اسك  
 نفسك عن اسقى انتهى ١٣ اسما الجوال

باب من حفري يثر في ملكه لم يضمن  
 شيخ المؤلف اسرائل هو ابن يونس السبسي باب الخصومة في البئر لعبدان هو عبد الله  
 ابن عثمان ابي حمزة هو محمد بن يونس الاعمش هو سليمان بن مهران شقيق هو ابن سلمة الكوفي  
 باب اثم من منع ابن السبيل من الماء عن النبي صلى الله عليه وسلم في شراخ الحرة  
 المذكور ابو صالح ذكوان السنان باب سكر الاثم ارجح حدثنا عبد الله بن يوسف التيس الليث هو ابن  
 سعد ابن شهاب هو الزهري عروة بن الزبير بروي عن اخيه عبد الله بن الزبير بن العوام باب  
 شرب الاعلى قبل الاسفل عبدان هو عبد الله بن المبارك المروزي عبد الله بن المبارك المروزي معمر هو ابن راشد  
 الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب عروة بن الزبير بن العوام ١٣

حل اللغات جبار اي بدر العجماء اي البهيمه الركاك ولين الجاهلية  
 فاجر كاذب سرح المادع اي المادع المادع شجر اختلف ١٣  
 عنه هو ابن تيس مكنى اي جاردن المكان الذي كان فيه المجلس الذي كان عبد الله بن شهاب فيه ١٢ قس

كتاب المساقاة قوله ثواحبس الماء اي ابقه في ارضك قوله حتى يبلغ الماء الجدار اي عن السق والالقال وارسل الماء الى جارك

ذَلِكَ فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ بِأَبِّ شَرِبَ الْأَعْلَى إِلَى الْكَبِيرِينَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ  
 الْحَدَّثَانِي أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ثَقِيفِي عَنْ شَهَابِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصِمَ الزُّبَيْرِ فِي شَرَابٍ مِنَ الْحَمْرَةِ لَيْسَ  
 بِهَا الْخَلُّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْقِ يَا زُبَيْرُ فَاْمَرَةً بِالْمَعْرُوفِ ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى جَارِكَ قَالَ الْأَنْصَارِيُّ إِنَّكَ كَانَتْ  
 ابْنُ عَمَّتِكَ فَتَلَوْنَ وَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ اسْقِ ثَمَّ اسْقِ حَتَّى يَرْجِعَ الْمَاءُ إِلَى الْجَذْرِ وَأَسْتَوْعِي لَهُ  
 حَقَّهُ فَقَالَ الزُّبَيْرُ وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ أَنْزَلْتُ فِي ذَلِكَ فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ فَقَالَ لِي ابْنُ  
 شَهَابٍ فَقَدَّرْتُ الْأَنْصَارُ وَالنَّاسُ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْقِ ثَمَّ اسْقِ حَتَّى يَرْجِعَ الْمَاءُ إِلَى الْجَذْرِ فَكَانَ ذَلِكَ إِلَى  
 الْكَبِيرِينَ بِأَبِّ فَضْلٍ سَقَى الْمَاءَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَنَا مَا لَكَ عَنْ سَمِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَمَا يَجْلِي بِمِشْيِ فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ فَزَلَّ بِرَأْفَتِهِ مِنْهَا ثُمَّ حَرَجَ فَادَّاهُو بِكَلْبٍ يَلْمُهَا بِأَكْلِ  
 الْأَثَرِ مِنَ الْعَطَشِ فَقَالَ لَقَدْ بَلَغَ هَذَا مِثْلَ الَّذِي بَلَغَ فِي فِزْلِ بَرَأْفَتِهَا خُفَّةٌ ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِيَدِهِ ثُمَّ رَقِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ فَشَكَرَ اللَّهُ  
 لَهُ فَغَفَرَهُ قَالَوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّا لَنَأْفِي إِلَيْهَا ثُمَّ أَجْرًا قَالَ فِي كُلِّ كَيْدٍ رَطْبَةٌ أَجْرًا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ثَنَا نَافِعُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ ابْنِ  
 أَبِي مُيَيْكَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى صَلَاةَ الْكُوفِ فَقَالَ دَنَيْتُ مِنِّي النَّارَ حَتَّى قَلْتُ أَيُّ رَبِّ وَإِنَّمَا مَعَهُمْ  
 فَادَّاهُو حَسِبْتُ أَنِّي قَالَ تَحَدَّ شَهَابُ هَرَّةٌ قَالَ مَا شَأْنُ هَذِهِ قَالُوا حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا حَدَّثَنَا سَمِعِيلُ ثَقِيفِي مَا لَكَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عُدِّيَتْ امْرَأَةٌ فِي هَرَّةٍ حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ قَالَ فَقَالَ  
 وَاللَّهِ أَعْلَمُ لَأَنْتِ أَطْعَمْتِي بِهَا وَلَا سَقَيْتِي بِهَا حِينَ حَبَسْتِي بِهَا وَلَا أَنْتِ أَرْسَلْتِي بِهَا فَالْكَلْبُ مِنْ خَشْيَةِ الْأَرْضِ بِأَبِّ مَنْ رَأَى أَنَّ  
 صَاحِبَ الْحَوْضِ وَالْقُرْبَةَ أَحَقُّ بِمَاءِهَا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ اتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدَحٍ فَشَرِبَ وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَهُوَ أَحَدُ الْقَوْمِ وَالْأَشْيَاخُ عَنْ يَسَارِهِ فَقَالَ يَا غُلَامُ تَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ لِأَشْيَاخٍ  
 فَقَالَ مَا كُنْتُ لِأَوْثَرِ بَصِيصِي مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَعْطَاهُ آيَةً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثَنَا عُنْدُ رِثَانِ شَعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ سَمِعْتُ  
 أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا ذُودَ رِجَالًا عَنْ حَوْضِي كَمَا تَذُودُ الْغَرِيْبَةَ مِنَ الْإِبِلِ عَنِ الْحَوْضِ  
 تَذُودُ أَنْ تَمْنَعَنَّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنَا مَعْمَرُ بْنُ إِيوَبَ وَكَثِيرُ بْنُ كَثِيرٍ يَزِيدُ أَحَدَهُمَا عَلَى الْأُخْرَى عَنْ سَعِيدِ

محدث بن زياد ٢١٦ ٢١٧ ٢١٨ ٢١٩ ٢٢٠ ٢٢١ ٢٢٢ ٢٢٣ ٢٢٤ ٢٢٥ ٢٢٦ ٢٢٧ ٢٢٨ ٢٢٩ ٢٣٠ ٢٣١ ٢٣٢ ٢٣٣ ٢٣٤ ٢٣٥ ٢٣٦ ٢٣٧ ٢٣٨ ٢٣٩ ٢٤٠ ٢٤١ ٢٤٢ ٢٤٣ ٢٤٤ ٢٤٥ ٢٤٦ ٢٤٧ ٢٤٨ ٢٤٩ ٢٥٠ ٢٥١ ٢٥٢ ٢٥٣ ٢٥٤ ٢٥٥ ٢٥٦ ٢٥٧ ٢٥٨ ٢٥٩ ٢٦٠ ٢٦١ ٢٦٢ ٢٦٣ ٢٦٤ ٢٦٥ ٢٦٦ ٢٦٧ ٢٦٨ ٢٦٩ ٢٧٠ ٢٧١ ٢٧٢ ٢٧٣ ٢٧٤ ٢٧٥ ٢٧٦ ٢٧٧ ٢٧٨ ٢٧٩ ٢٨٠ ٢٨١ ٢٨٢ ٢٨٣ ٢٨٤ ٢٨٥ ٢٨٦ ٢٨٧ ٢٨٨ ٢٨٩ ٢٩٠ ٢٩١ ٢٩٢ ٢٩٣ ٢٩٤ ٢٩٥ ٢٩٦ ٢٩٧ ٢٩٨ ٢٩٩ ٣٠٠ ٣٠١ ٣٠٢ ٣٠٣ ٣٠٤ ٣٠٥ ٣٠٦ ٣٠٧ ٣٠٨ ٣٠٩ ٣١٠ ٣١١ ٣١٢ ٣١٣ ٣١٤ ٣١٥ ٣١٦ ٣١٧ ٣١٨ ٣١٩ ٣٢٠ ٣٢١ ٣٢٢ ٣٢٣ ٣٢٤ ٣٢٥ ٣٢٦ ٣٢٧ ٣٢٨ ٣٢٩ ٣٣٠ ٣٣١ ٣٣٢ ٣٣٣ ٣٣٤ ٣٣٥ ٣٣٦ ٣٣٧ ٣٣٨ ٣٣٩ ٣٤٠ ٣٤١ ٣٤٢ ٣٤٣ ٣٤٤ ٣٤٥ ٣٤٦ ٣٤٧ ٣٤٨ ٣٤٩ ٣٥٠ ٣٥١ ٣٥٢ ٣٥٣ ٣٥٤ ٣٥٥ ٣٥٦ ٣٥٧ ٣٥٨ ٣٥٩ ٣٦٠ ٣٦١ ٣٦٢ ٣٦٣ ٣٦٤ ٣٦٥ ٣٦٦ ٣٦٧ ٣٦٨ ٣٦٩ ٣٧٠ ٣٧١ ٣٧٢ ٣٧٣ ٣٧٤ ٣٧٥ ٣٧٦ ٣٧٧ ٣٧٨ ٣٧٩ ٣٨٠ ٣٨١ ٣٨٢ ٣٨٣ ٣٨٤ ٣٨٥ ٣٨٦ ٣٨٧ ٣٨٨ ٣٨٩ ٣٩٠ ٣٩١ ٣٩٢ ٣٩٣ ٣٩٤ ٣٩٥ ٣٩٦ ٣٩٧ ٣٩٨ ٣٩٩ ٤٠٠ ٤٠١ ٤٠٢ ٤٠٣ ٤٠٤ ٤٠٥ ٤٠٦ ٤٠٧ ٤٠٨ ٤٠٩ ٤١٠ ٤١١ ٤١٢ ٤١٣ ٤١٤ ٤١٥ ٤١٦ ٤١٧ ٤١٨ ٤١٩ ٤٢٠ ٤٢١ ٤٢٢ ٤٢٣ ٤٢٤ ٤٢٥ ٤٢٦ ٤٢٧ ٤٢٨ ٤٢٩ ٤٣٠ ٤٣١ ٤٣٢ ٤٣٣ ٤٣٤ ٤٣٥ ٤٣٦ ٤٣٧ ٤٣٨ ٤٣٩ ٤٤٠ ٤٤١ ٤٤٢ ٤٤٣ ٤٤٤ ٤٤٥ ٤٤٦ ٤٤٧ ٤٤٨ ٤٤٩ ٤٥٠ ٤٥١ ٤٥٢ ٤٥٣ ٤٥٤ ٤٥٥ ٤٥٦ ٤٥٧ ٤٥٨ ٤٥٩ ٤٦٠ ٤٦١ ٤٦٢ ٤٦٣ ٤٦٤ ٤٦٥ ٤٦٦ ٤٦٧ ٤٦٨ ٤٦٩ ٤٧٠ ٤٧١ ٤٧٢ ٤٧٣ ٤٧٤ ٤٧٥ ٤٧٦ ٤٧٧ ٤٧٨ ٤٧٩ ٤٨٠ ٤٨١ ٤٨٢ ٤٨٣ ٤٨٤ ٤٨٥ ٤٨٦ ٤٨٧ ٤٨٨ ٤٨٩ ٤٩٠ ٤٩١ ٤٩٢ ٤٩٣ ٤٩٤ ٤٩٥ ٤٩٦ ٤٩٧ ٤٩٨ ٤٩٩ ٥٠٠ ٥٠١ ٥٠٢ ٥٠٣ ٥٠٤ ٥٠٥ ٥٠٦ ٥٠٧ ٥٠٨ ٥٠٩ ٥١٠ ٥١١ ٥١٢ ٥١٣ ٥١٤ ٥١٥ ٥١٦ ٥١٧ ٥١٨ ٥١٩ ٥٢٠ ٥٢١ ٥٢٢ ٥٢٣ ٥٢٤ ٥٢٥ ٥٢٦ ٥٢٧ ٥٢٨ ٥٢٩ ٥٣٠ ٥٣١ ٥٣٢ ٥٣٣ ٥٣٤ ٥٣٥ ٥٣٦ ٥٣٧ ٥٣٨ ٥٣٩ ٥٤٠ ٥٤١ ٥٤٢ ٥٤٣ ٥٤٤ ٥٤٥ ٥٤٦ ٥٤٧ ٥٤٨ ٥٤٩ ٥٥٠ ٥٥١ ٥٥٢ ٥٥٣ ٥٥٤ ٥٥٥ ٥٥٦ ٥٥٧ ٥٥٨ ٥٥٩ ٥٦٠ ٥٦١ ٥٦٢ ٥٦٣ ٥٦٤ ٥٦٥ ٥٦٦ ٥٦٧ ٥٦٨ ٥٦٩ ٥٧٠ ٥٧١ ٥٧٢ ٥٧٣ ٥٧٤ ٥٧٥ ٥٧٦ ٥٧٧ ٥٧٨ ٥٧٩ ٥٨٠ ٥٨١ ٥٨٢ ٥٨٣ ٥٨٤ ٥٨٥ ٥٨٦ ٥٨٧ ٥٨٨ ٥٨٩ ٥٩٠ ٥٩١ ٥٩٢ ٥٩٣ ٥٩٤ ٥٩٥ ٥٩٦ ٥٩٧ ٥٩٨ ٥٩٩ ٦٠٠ ٦٠١ ٦٠٢ ٦٠٣ ٦٠٤ ٦٠٥ ٦٠٦ ٦٠٧ ٦٠٨ ٦٠٩ ٦١٠ ٦١١ ٦١٢ ٦١٣ ٦١٤ ٦١٥ ٦١٦ ٦١٧ ٦١٨ ٦١٩ ٦٢٠ ٦٢١ ٦٢٢ ٦٢٣ ٦٢٤ ٦٢٥ ٦٢٦ ٦٢٧ ٦٢٨ ٦٢٩ ٦٣٠ ٦٣١ ٦٣٢ ٦٣٣ ٦٣٤ ٦٣٥ ٦٣٦ ٦٣٧ ٦٣٨ ٦٣٩ ٦٤٠ ٦٤١ ٦٤٢ ٦٤٣ ٦٤٤ ٦٤٥ ٦٤٦ ٦٤٧ ٦٤٨ ٦٤٩ ٦٥٠ ٦٥١ ٦٥٢ ٦٥٣ ٦٥٤ ٦٥٥ ٦٥٦ ٦٥٧ ٦٥٨ ٦٥٩ ٦٦٠ ٦٦١ ٦٦٢ ٦٦٣ ٦٦٤ ٦٦٥ ٦٦٦ ٦٦٧ ٦٦٨ ٦٦٩ ٦٧٠ ٦٧١ ٦٧٢ ٦٧٣ ٦٧٤ ٦٧٥ ٦٧٦ ٦٧٧ ٦٧٨ ٦٧٩ ٦٨٠ ٦٨١ ٦٨٢ ٦٨٣ ٦٨٤ ٦٨٥ ٦٨٦ ٦٨٧ ٦٨٨ ٦٨٩ ٦٩٠ ٦٩١ ٦٩٢ ٦٩٣ ٦٩٤ ٦٩٥ ٦٩٦ ٦٩٧ ٦٩٨ ٦٩٩ ٧٠٠ ٧٠١ ٧٠٢ ٧٠٣ ٧٠٤ ٧٠٥ ٧٠٦ ٧٠٧ ٧٠٨ ٧٠٩ ٧١٠ ٧١١ ٧١٢ ٧١٣ ٧١٤ ٧١٥ ٧١٦ ٧١٧ ٧١٨ ٧١٩ ٧٢٠ ٧٢١ ٧٢٢ ٧٢٣ ٧٢٤ ٧٢٥ ٧٢٦ ٧٢٧ ٧٢٨ ٧٢٩ ٧٣٠ ٧٣١ ٧٣٢ ٧٣٣ ٧٣٤ ٧٣٥ ٧٣٦ ٧٣٧ ٧٣٨ ٧٣٩ ٧٤٠ ٧٤١ ٧٤٢ ٧٤٣ ٧٤٤ ٧٤٥ ٧٤٦ ٧٤٧ ٧٤٨ ٧٤٩ ٧٥٠ ٧٥١ ٧٥٢ ٧٥٣ ٧٥٤ ٧٥٥ ٧٥٦ ٧٥٧ ٧٥٨ ٧٥٩ ٧٦٠ ٧٦١ ٧٦٢ ٧٦٣ ٧٦٤ ٧٦٥ ٧٦٦ ٧٦٧ ٧٦٨ ٧٦٩ ٧٧٠ ٧٧١ ٧٧٢ ٧٧٣ ٧٧٤ ٧٧٥ ٧٧٦ ٧٧٧ ٧٧٨ ٧٧٩ ٧٨٠ ٧٨١ ٧٨٢ ٧٨٣ ٧٨٤ ٧٨٥ ٧٨٦ ٧٨٧ ٧٨٨ ٧٨٩ ٧٩٠ ٧٩١ ٧٩٢ ٧٩٣ ٧٩٤ ٧٩٥ ٧٩٦ ٧٩٧ ٧٩٨ ٧٩٩ ٨٠٠ ٨٠١ ٨٠٢ ٨٠٣ ٨٠٤ ٨٠٥ ٨٠٦ ٨٠٧ ٨٠٨ ٨٠٩ ٨١٠ ٨١١ ٨١٢ ٨١٣ ٨١٤ ٨١٥ ٨١٦ ٨١٧ ٨١٨ ٨١٩ ٨٢٠ ٨٢١ ٨٢٢ ٨٢٣ ٨٢٤ ٨٢٥ ٨٢٦ ٨٢٧ ٨٢٨ ٨٢٩ ٨٣٠ ٨٣١ ٨٣٢ ٨٣٣ ٨٣٤ ٨٣٥ ٨٣٦ ٨٣٧ ٨٣٨ ٨٣٩ ٨٤٠ ٨٤١ ٨٤٢ ٨٤٣ ٨٤٤ ٨٤٥ ٨٤٦ ٨٤٧ ٨٤٨ ٨٤٩ ٨٥٠ ٨٥١ ٨٥٢ ٨٥٣ ٨٥٤ ٨٥٥ ٨٥٦ ٨٥٧ ٨٥٨ ٨٥٩ ٨٦٠ ٨٦١ ٨٦٢ ٨٦٣ ٨٦٤ ٨٦٥ ٨٦٦ ٨٦٧ ٨٦٨ ٨٦٩ ٨٧٠ ٨٧١ ٨٧٢ ٨٧٣ ٨٧٤ ٨٧٥ ٨٧٦ ٨٧٧ ٨٧٨ ٨٧٩ ٨٨٠ ٨٨١ ٨٨٢ ٨٨٣ ٨٨٤ ٨٨٥ ٨٨٦ ٨٨٧ ٨٨٨ ٨٨٩ ٨٩٠ ٨٩١ ٨٩٢ ٨٩٣ ٨٩٤ ٨٩٥ ٨٩٦ ٨٩٧ ٨٩٨ ٨٩٩ ٩٠٠ ٩٠١ ٩٠٢ ٩٠٣ ٩٠٤ ٩٠٥ ٩٠٦ ٩٠٧ ٩٠٨ ٩٠٩ ٩١٠ ٩١١ ٩١٢ ٩١٣ ٩١٤ ٩١٥ ٩١٦ ٩١٧ ٩١٨ ٩١٩ ٩٢٠ ٩٢١ ٩٢٢ ٩٢٣ ٩٢٤ ٩٢٥ ٩٢٦ ٩٢٧ ٩٢٨ ٩٢٩ ٩٣٠ ٩٣١ ٩٣٢ ٩٣٣ ٩٣٤ ٩٣٥ ٩٣٦ ٩٣٧ ٩٣٨ ٩٣٩ ٩٤٠ ٩٤١ ٩٤٢ ٩٤٣ ٩٤٤ ٩٤٥ ٩٤٦ ٩٤٧ ٩٤٨ ٩٤٩ ٩٥٠ ٩٥١ ٩٥٢ ٩٥٣ ٩٥٤ ٩٥٥ ٩٥٦ ٩٥٧ ٩٥٨ ٩٥٩ ٩٦٠ ٩٦١ ٩٦٢ ٩٦٣ ٩٦٤ ٩٦٥ ٩٦٦ ٩٦٧ ٩٦٨ ٩٦٩ ٩٧٠ ٩٧١ ٩٧٢ ٩٧٣ ٩٧٤ ٩٧٥ ٩٧٦ ٩٧٧ ٩٧٨ ٩٧٩ ٩٨٠ ٩٨١ ٩٨٢ ٩٨٣ ٩٨٤ ٩٨٥ ٩٨٦ ٩٨٧ ٩٨٨ ٩٨٩ ٩٩٠ ٩٩١ ٩٩٢ ٩٩٣ ٩٩٤ ٩٩٥ ٩٩٦ ٩٩٧ ٩٩٨ ٩٩٩ ١٠٠٠

البلد يولدونوه ومطابقه هذا الحديث وكذا الحديث الآتي من حيث ان هذه المرأة لما عمت هذه المرة الى ان  
 ماتت بالجوع والعطش فاستحقت هذه العذاب فلوكانت مستحقة لعذاب من هذا لعلم فضل سقى المساء  
 وهو المطابق للحديث كذا في الحديث ١٢ الله قوله هو احدث الخوم اي اصغرهم كذا وما سميته الحديث للترجيح  
 قلادة الحاق الحوض والقربة بالقدح فكان صاحب القدح احق بالقدح فيه من غيره واجاب ابن النيربان مراد البشاري  
 السلب فقال ليس في الحديث الا ان الامين احق من غيره بالقدح واجاب ابن النيربان مراد البشاري  
 انه اذا استحق الامين ما في القدح بمجرد جلوسه وانحس بركيف لا ينقص يد صاحب اليد والشيب في تحصيله  
 كذا في الفتح ومر الحديث في الصفحة السابقة ١٢ الله قوله لا ذودن لاطرون كما تذاود الغريبة من الابل  
 عن الحوض اذا اردت الشرب مع الابداعه الرامي اذا ساق الابل الى الحوض لتشرب بطروا الناقة الغريبة اذا  
 رآها بينهم لزا في الحديث قال الكرمي واختلف فيهم فقبل هم المتأقنون وقيل المرتدون وقيل اصحاب الكلب ليرد قيل  
 كل من احدث في الدين حدثا كالميتة عدوا لظلمة قال شارح التزائم اذا استحق الماء بجلوسه في البيت فلان يستحق  
 المارة يجازي في حوضه وقربة اولي انتهى ١٢ اسماء الرجال محمد هو ابن سلام البيهقي ابن جرير  
 هو عبد الملك بن عبد العزيز ابن شهاب هو الزهري المذكور باب فضل سقى الماء عبد الله بن يوسف  
 هو القيس مالك الامام المدني سمي مولى ابي بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ابي صالح  
 ابن ذكوان السمان ابن ابي مرزم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مرزم نافع بن عمر بن عبد الله الجعفي  
 الملك ابن ابي عبيدة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي عبيدة واسمها ميمون بن عبد الله الاحول الملك اسماء  
 بنت ابي بكر الصديق روى اسمعيل بن ابي اويس نافع مولى ابن عمر باب من راي الاقضية بن سعيد  
 الشافعي عهد العزيز يروي عن ابيه ابي عاتق سلمة بن دينار المدني سهل بن سعد الساعدي الانصاري  
 الخزرجي المتوفى سنة ثمان وثلاثين او بعدا وقد جاوز المائة محمد بن بشاد هو ابو بكر بن بشار بن محمد بن  
 جعفر البصري روي عن ابيه بن ابي جراح العسلي محمد بن زياد القرشي الجعفي المدني عبد الله بن محمد  
 السدي عبد الرزاق هو ابن همام معمر تقدم وكثير بن كثير بن مشر بن ابي المطلب بن ابي وداعة  
 السهمي الكوفي حل اللغات  
 يسيل المار منها والمرح موضع معروف بالمدينة تلون تغير يدهش قال ابن قرقول لبث الكلب

محدث بن زياد ٢١٦ ٢١٧ ٢١٨ ٢١٩ ٢٢٠ ٢٢١ ٢٢٢ ٢٢٣ ٢٢٤ ٢٢٥ ٢٢٦ ٢٢٧ ٢٢٨ ٢٢٩ ٢٣٠ ٢٣١ ٢٣٢ ٢٣٣ ٢٣٤ ٢٣٥ ٢٣٦ ٢٣٧ ٢٣٨ ٢٣٩ ٢٤٠ ٢٤١ ٢٤٢ ٢٤٣ ٢٤٤ ٢٤٥ ٢٤٦ ٢٤٧ ٢٤٨ ٢٤٩ ٢٥٠ ٢٥١ ٢٥٢ ٢٥٣ ٢٥٤ ٢٥٥ ٢٥٦ ٢٥٧ ٢٥٨ ٢٥٩ ٢٦٠ ٢٦١ ٢٦٢ ٢٦٣ ٢٦٤ ٢٦٥ ٢٦٦ ٢٦٧ ٢٦٨ ٢٦٩ ٢٧٠ ٢٧١ ٢٧٢ ٢٧٣ ٢٧٤ ٢٧٥ ٢٧٦ ٢٧٧ ٢٧٨ ٢٧٩ ٢٨٠ ٢٨١ ٢٨٢ ٢٨٣ ٢٨٤ ٢٨٥ ٢٨٦ ٢٨٧ ٢٨٨ ٢٨٩ ٢٩٠ ٢٩١ ٢٩٢ ٢٩٣ ٢٩٤ ٢٩٥ ٢٩٦ ٢٩٧ ٢٩٨ ٢٩٩ ٣٠٠ ٣٠١ ٣٠٢ ٣٠٣ ٣٠٤ ٣٠٥ ٣٠٦ ٣٠٧ ٣٠٨ ٣٠٩ ٣١٠ ٣١١ ٣١٢ ٣١٣ ٣١٤ ٣١٥ ٣١٦ ٣١٧ ٣١٨ ٣١٩ ٣٢٠ ٣٢١ ٣٢٢ ٣٢٣ ٣٢٤ ٣٢٥ ٣٢٦ ٣٢٧ ٣٢٨ ٣٢٩ ٣٣٠ ٣٣١ ٣٣٢ ٣٣٣ ٣٣٤ ٣٣٥ ٣٣٦ ٣٣٧ ٣٣٨ ٣٣٩ ٣٤٠ ٣٤١ ٣٤٢ ٣٤٣ ٣٤٤ ٣٤٥ ٣٤٦ ٣٤٧ ٣٤٨ ٣٤٩ ٣٥٠ ٣٥١ ٣٥٢ ٣٥٣ ٣٥٤ ٣٥٥ ٣٥٦ ٣٥٧ ٣٥٨ ٣٥٩ ٣٦٠ ٣٦١ ٣٦٢ ٣٦٣ ٣٦٤ ٣٦٥ ٣٦٦ ٣٦٧ ٣٦٨ ٣٦٩ ٣٧٠ ٣٧١ ٣٧٢ ٣٧٣ ٣٧٤ ٣٧٥ ٣٧٦ ٣٧٧ ٣٧٨ ٣٧٩ ٣٨٠ ٣٨١ ٣٨٢ ٣٨٣ ٣٨٤ ٣٨٥ ٣٨٦ ٣٨٧ ٣٨٨ ٣٨٩ ٣٩٠ ٣٩١ ٣٩٢ ٣٩٣ ٣٩٤ ٣٩٥ ٣٩٦ ٣٩٧ ٣٩٨ ٣٩٩ ٤٠٠ ٤٠١ ٤٠٢ ٤٠٣ ٤٠٤ ٤٠٥ ٤٠٦ ٤٠٧ ٤٠٨ ٤٠٩ ٤١٠ ٤١١ ٤١٢ ٤١٣ ٤١٤ ٤١٥ ٤١٦ ٤١٧ ٤١٨ ٤١٩ ٤٢٠ ٤٢١ ٤٢٢ ٤٢٣ ٤٢٤ ٤٢٥ ٤٢٦ ٤٢٧ ٤٢٨ ٤٢٩ ٤٣٠ ٤٣١ ٤٣٢ ٤٣٣ ٤٣٤ ٤٣٥ ٤٣٦ ٤٣٧ ٤٣٨ ٤٣٩ ٤٤٠ ٤٤١ ٤٤٢ ٤٤٣ ٤٤٤ ٤٤٥ ٤٤٦ ٤٤٧ ٤٤٨ ٤٤٩ ٤٥٠ ٤٥١ ٤٥٢ ٤٥٣ ٤٥٤ ٤٥٥ ٤٥٦ ٤٥٧ ٤٥٨ ٤٥٩ ٤٦٠ ٤٦١ ٤٦٢ ٤٦٣ ٤٦٤ ٤٦٥ ٤٦٦ ٤٦٧ ٤٦٨ ٤٦٩ ٤٧٠ ٤٧١ ٤٧٢ ٤٧٣ ٤٧٤ ٤٧٥ ٤٧٦ ٤٧٧ ٤٧٨ ٤٧٩ ٤٨٠ ٤٨١ ٤٨٢ ٤٨٣ ٤٨٤ ٤٨٥ ٤٨٦ ٤٨٧ ٤٨٨ ٤٨٩ ٤٩٠ ٤٩١ ٤٩٢ ٤٩٣ ٤٩٤ ٤٩٥ ٤٩٦ ٤٩٧ ٤٩٨ ٤٩٩ ٥٠٠ ٥٠١ ٥٠٢ ٥٠٣ ٥٠٤ ٥٠٥ ٥٠٦ ٥٠٧ ٥٠٨ ٥٠٩ ٥١٠ ٥١١ ٥١٢ ٥١٣ ٥١٤ ٥١٥ ٥١٦ ٥١٧ ٥١٨ ٥١٩ ٥٢٠ ٥٢١ ٥٢٢ ٥٢٣ ٥٢٤ ٥٢٥ ٥٢٦ ٥٢٧ ٥٢٨ ٥٢٩ ٥٣٠ ٥٣١ ٥٣٢ ٥٣٣ ٥٣٤ ٥٣٥ ٥٣٦ ٥٣٧ ٥٣٨ ٥٣٩ ٥٤٠ ٥٤١ ٥٤٢ ٥٤٣ ٥٤٤ ٥٤٥ ٥٤٦ ٥٤٧ ٥٤٨ ٥٤٩ ٥٥٠ ٥٥١ ٥٥٢ ٥٥٣ ٥٥٤ ٥٥٥ ٥٥٦ ٥٥٧ ٥٥٨ ٥٥٩ ٥٦٠ ٥٦١ ٥٦٢ ٥٦٣ ٥٦٤ ٥٦٥ ٥٦٦ ٥٦٧ ٥٦٨ ٥٦٩ ٥٧٠ ٥٧١ ٥٧٢ ٥٧٣ ٥٧٤ ٥٧٥ ٥٧٦ ٥٧٧ ٥٧٨ ٥٧٩ ٥٨٠ ٥٨١ ٥٨٢ ٥٨٣ ٥٨٤ ٥٨٥ ٥٨٦ ٥٨٧ ٥٨٨ ٥٨٩ ٥٩٠ ٥٩١ ٥٩٢ ٥٩٣ ٥٩٤ ٥٩٥ ٥٩٦ ٥٩٧ ٥٩٨ ٥٩٩ ٦٠٠ ٦٠١ ٦٠٢ ٦٠٣ ٦٠٤ ٦٠٥ ٦٠٦ ٦٠٧ ٦٠٨ ٦٠٩ ٦١٠ ٦١١ ٦١٢ ٦١٣ ٦١٤ ٦١٥ ٦١٦ ٦١٧ ٦١٨ ٦١٩ ٦٢٠ ٦٢١ ٦٢٢ ٦٢٣ ٦٢٤ ٦٢٥ ٦٢٦ ٦٢٧ ٦٢٨ ٦٢٩ ٦٣٠ ٦٣١ ٦٣٢ ٦٣٣ ٦٣٤ ٦٣٥ ٦٣٦ ٦٣٧ ٦٣٨ ٦٣٩ ٦٤٠ ٦٤١ ٦٤٢ ٦٤٣ ٦٤٤ ٦٤٥ ٦٤٦ ٦٤٧ ٦٤٨ ٦٤٩ ٦٥٠ ٦٥١ ٦٥٢ ٦٥٣ ٦٥٤ ٦٥٥ ٦٥٦ ٦٥٧ ٦٥٨ ٦٥٩ ٦٦٠ ٦٦١ ٦٦٢ ٦٦٣ ٦٦٤ ٦٦٥ ٦٦٦ ٦٦٧ ٦٦٨ ٦٦٩ ٦٧٠ ٦٧١ ٦٧٢ ٦٧٣ ٦٧٤ ٦٧٥ ٦٧٦ ٦٧٧ ٦٧٨ ٦٧٩ ٦٨٠ ٦٨١ ٦٨٢ ٦٨٣ ٦٨٤ ٦٨٥ ٦٨٦ ٦٨٧ ٦٨٨ ٦٨٩ ٦٩٠ ٦٩١ ٦٩٢ ٦٩٣ ٦٩٤ ٦٩٥ ٦٩٦ ٦٩٧ ٦٩٨ ٦٩٩ ٧٠٠ ٧٠١ ٧٠٢ ٧٠٣ ٧٠٤ ٧٠٥ ٧٠٦ ٧٠٧ ٧٠٨ ٧٠٩ ٧١٠ ٧١١ ٧١٢ ٧١٣ ٧١٤ ٧١٥ ٧١٦ ٧١٧ ٧١٨ ٧١٩ ٧٢٠ ٧٢١ ٧٢٢ ٧٢٣ ٧٢٤ ٧٢٥ ٧٢٦ ٧٢٧ ٧٢٨ ٧٢٩ ٧٣٠ ٧٣١ ٧٣٢ ٧٣٣ ٧٣٤ ٧٣٥ ٧٣٦ ٧٣٧ ٧٣٨ ٧٣٩ ٧٤٠ ٧٤١ ٧٤٢ ٧٤٣ ٧٤٤ ٧٤٥ ٧٤٦ ٧٤٧ ٧٤٨ ٧٤٩ ٧٥٠ ٧٥١ ٧٥٢ ٧٥٣ ٧٥٤ ٧٥٥ ٧٥٦ ٧٥٧ ٧٥٨ ٧٥٩ ٧٦٠ ٧٦١ ٧٦٢ ٧٦٣ ٧٦٤ ٧٦٥ ٧٦٦ ٧٦٧ ٧٦٨ ٧٦٩ ٧٧٠ ٧٧١ ٧٧٢ ٧٧٣ ٧٧٤ ٧٧٥ ٧٧٦ ٧٧٧ ٧٧٨ ٧٧٩ ٧٨٠ ٧٨١ ٧٨٢ ٧٨٣ ٧٨٤ ٧٨٥ ٧٨٦ ٧٨٧ ٧٨٨ ٧٨٩ ٧٩٠ ٧٩١ ٧٩٢ ٧٩٣ ٧٩٤ ٧٩٥ ٧٩٦ ٧٩٧ ٧٩٨ ٧٩٩ ٨٠٠ ٨٠١ ٨٠٢ ٨٠٣ ٨٠٤ ٨٠٥ ٨٠٦ ٨٠٧ ٨٠٨ ٨٠٩ ٨١٠ ٨١١ ٨١٢ ٨١٣ ٨١٤ ٨١٥ ٨١٦ ٨١٧ ٨١٨ ٨١٩ ٨٢٠ ٨٢١ ٨٢٢ ٨٢٣ ٨٢٤ ٨٢٥ ٨٢٦ ٨٢٧ ٨٢٨ ٨٢٩ ٨٣٠ ٨٣١ ٨٣٢ ٨٣٣ ٨٣٤ ٨٣٥ ٨٣٦ ٨٣٧ ٨٣٨ ٨٣٩ ٨٤٠ ٨٤١ ٨٤٢ ٨٤٣ ٨٤٤ ٨٤٥ ٨٤٦ ٨٤٧ ٨٤٨ ٨٤٩ ٨٥٠ ٨٥١ ٨٥٢ ٨٥٣ ٨٥٤ ٨٥٥ ٨٥٦ ٨٥٧ ٨٥٨ ٨٥٩ ٨٦٠ ٨٦١ ٨



ابن جبير قال قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم يرحم الله امة اسمعيل لو تركت زمره او قال لولم تعرف من الماء  
 لكان عينا مغيثا وقيل جزمهم فقالوا اذنين ان نزل عندك قالت نعم ولا حتى لكم في الماء قالوا نعم حدثنا عبد الله بن محمد  
 ثنا سفين عن عمرو عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر  
 اليهم رجل حلف على سيلته لقي اعطى بها اكثر مما اعطى وهو كاذب ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال  
 رجل مسلم ورجل منع فضل مائه فيقول الله اليوم امنعك فضلي كما منعت فضل ماء لم تعمل يدك قال على ثنا سفين غير مرة  
 عن عمرو وسمع ابا صالح يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم باب لا حصى الا لله ولو سوله حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن  
 يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان الصعب بن جثامة قال ان رسول الله صلى الله عليه  
 قال لا حصى الا لله ولو سوله وقال بلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم حصى النقيع وان عمر حصى الشرف والزبذة باب شرب الناس  
 والدواب من الازهار حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل لرجل اجرو لرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال  
 لها في مروج اروضتها فما اصابته في طيلها ذلك من العرج والروضة كانت له حسنة ولو انه انقطع طيلها فاستنتت شرا او  
 شرفين كانت اناها وارواها حسنة له ولو انها مرتت بتمه فشررت منه ولم ير دنان يسقى كانت ذلك حسنة له فمضى لذلك  
 اجرو ورجل ربطها تغنيا وتعلقا ثم ينسحق الله في رقبتها ولا ظهورها فمضى لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونوا لاهل  
 الاوسلاف فمضى على ذلك وزر وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجمر فقال ما انزل على فيها شئ الا هذه الاية الجامعة الفادة  
 فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره حدثنا اسمعيل ثنى مالك عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن عن يزيد  
 مولى المنبعت عن زيد بن خالد قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال اعرف عفاصها و  
 وكاءها ثم عرفها سنة فان جاء صاحبها والافشائك بها قال فضالة الغنم قال هي لك اولادك اولادك قال فضالة الابل قال

فمضى مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ما انزل الله على فيها شئ من حدثنا محمد بن يحيى

قوله باب شرب الناس الا بمقصوده الاشارة الى ان ما اراد ان يشرع لاصدق الامام على جوار الشرب  
 منها دون استينان احدلان الله خلقها للناس ولها ثم ولا مالك لها غير الله فاذا اخذ منها شيئا في وعاء  
 صار ملكا فيصيرت فيه بالبيع والهبة والصدقة ونحوها فقال ابو حنيفة ومالك لا بأس ببيع المار بالماء ما لم يمتص  
 والى اهل وقال محمد بن ميمون قال اول وزن وقدمه ان سلم يتوضأ بالماء فيشرب بالصلع فقل بئذ لا يجوز عنده  
 في القائل ولا الشية لوجوده الربوا به الكيل والوزن وبه قال الشافعي لان العلة الطمأنينة  
 قوله فاطال لها اي شديها في طولها كسر الطاء وفتح الواو وكذا كسر الطيل بالياء وهو حمل طول يشد امره فمضى في  
 وتد الطرقت انخر في يد الفرس ليدور فيه ويرعى ولا يذبح لوجه المرح الا من الواسعة ذات نبات كثيرة  
 ١٢ جمع قوله مرت بئر يسكنون الهاء ونحوها لغتان فصيحان وفيه الزجره وتوضوهم ان ما انزل الله  
 منقلا املا حتى الى اذنه وحيت الطلقة الشارع يدل على انه غير مختص باحد ولا في ملك احد قاله الشافعي ١٣  
 ١٤ قوله حصى الله في رقابها فيه حصى لا يجزئ على وجوب الزكوة في الخيل السائمة ويرد ما يربطها خارج  
 علف قوله ولا ظهورها وايضا لا يجوز حمل على زكوة التجارة لانه صلح مشل عن المر بعد ايل فقال لم ينزل على  
 فيها شئ فلو كان المراد في الخيل زكوة التجارة لم يبع فيها في الجير كذا في فتح القدير ١٣ قوله العانة  
 اي المنفردة الجامعية اي كل خيرو مشرب مخصوص بشئ فيدخل فيه حكم الخمر وغيره فمن ادنى في المر شيئا ونحوها  
 الخير فله ثواب وليس فيه واجب مخصوص ١٣ المعات ١٤ قوله فشائك اي استمتع بها ان كنت محتاجا  
 والا تصدق قوله هي لك اي ان اخذتها ولا تخشك ان لم تأخذها ولا ياخذها بغيرك والاي للذئب كذا للشيخ  
 ودر الحديث في ١٤٥

قوله بسم الله اسمعيل عليه السلام اي باجروها  
 ملك من ملوك المعرسة زوجة ابراهيم عليه السلام ثم وهبها سارة لابراهيم فوقعها فولدت اسمعيل ثم  
 حمل ابراهيم لاسماعيل وامه باجرى مكة وكلمة اذا ذاك عشاء وسلم فانزلها في موضع الجوكان مع باجر سنة  
 ما وقد نفذ فطشت وعلش الصبي فنزل جبريل وجار بهالي موضع زمزم فحزب بعقبه فصارت عينا فلذلك  
 يقال زمزم ركضه جبريل عليه السلام فلما نبع المذقعت باجر سنة وجعلت تستحق فيها تدخره وهي تنور  
 قال صلح بسم الله اسمعيل لوتركت زمزم كان عينا معينا ١٣ ع ١٤ قوله لوتركت زمزم - بان  
 لا تعرف منها الى القرية ولا تشع بها كانت عينا معينا بفتح الهميم اي جاري ١٣ ع ١٤ قوله وايل جرم  
 بعين الهميم والباد وسكون الراء من الهميم كاي مرت دفقة من جرم ثم يد الشام مقبلين من طريق كذا فخرنا  
 في اسفل مكة فواوا على الجبل فقالوا ان هذا الطائر ليدور على المار وعندها يهبط الوادي وما فيه ما فاشرفوا  
 فاذا هم بالمدافقا لوالاجران شئت كان معك وانسك والامدادك فاذا نمت فخر لو اهلك فم اول سكان  
 مكة فكانوا اهلها حتى شرب اسمعيل وماتت باجر فتزوج اسمعيل لمرأة منهم يقال لها الهذابة سعدة  
 العلقا واخذ لها منهم فخر بهم وحكاية طويلة ليس هذا الموضوع موضع بسطها ١٤ ع ١٤ قوله ولا حتى  
 في المار لانها احق من غيرها وفيه الترجمة قال الخطابي فيه ان من انبط ماري في فلاة من الارض ملكه ولا يشاء  
 غيره فيه الا برضاه الا انه لا يبيع فضله اذا استغنى عزوانا شرطت باجر عليهم ان لا يملكوه ١٣ ع ١٤  
 قوله لقد اعطى بها اكثر مما اعطى صلى صيفته الجمول ويروي على صيفته  
 المعطوم اي اكثر مما اعطى فلان الذي يتامه قوله ليدور على المار ليس بقيد وانما خرج هذا مخرج الغالب  
 اذ كانت عادتهم الحلف بثلث وقيل لان وقت العروقت تعظم فيه المعاصي لانه وقت صعود ملائكة النار  
 قوله يقطع اي يافذ قطعة ١٣ ع ١٤ قوله اليوم امنعك فضل اي انك اذا كنت تمنع فضل الماء  
 الذي ليس بملك وانما هو رزق ساقه الله اليك امنعك اليوم فضلي مما ناة لما فعلت ١٣ ع ١٤  
 قوله لامي الا شرو رسول اي لامي لاصدق شخص نفسه يري فيه ماشية دون سائر الناس واذا هو لشدة  
 ورسوله لمن ورد ذلك منه من الخلفاء بعد اذا احتاج الى ذلك لمصلحة المسلمين كما فعل الصديق والفاروق  
 وعثمان لما احتاجوا الى ذلك كذا في التيسر ومربان مشع الكفايتا يتعلق به في ص ٣٣٠ ١٣ ع ١٤ قوله  
 النقيع موضع بهلا ومزينة على ليلتين من المدينة الذي حماه عمر قاله في القاموس وفي التوسيع هو بالنون  
 وصف من قاله بالومعة استنى قوله والشرف بالمعجم والراء المشوشين وقيل بالهمزة وكسر الراء والاول اشهر  
 واصوب لانه بالمعجم من عمل المدينة والربذة بفتح قربة على ثلث مراحل من المدينة ١٣ ع ١٤

قوله لم ينسحق الله في رقبتها ولا ظهورها قيل العنق في الرقاب هو الزكوة وفي ظهورها الاعادة فهو دليل من يقول بوجوب الزكوة في الخيل وتفسير الحق بلا عارة في  
 الموضوعين غير صحيح لان العطف يقتضي المغايرة وما ذكره في العادة فيمن ياخذ الخيل لاطفالها والفقير ان لا يزيد على واحد ولا زكوة فيه عند احد فلا بد من  
 تاويل الحديث بان المراد لم ينسحق الله لاجل تملك رقابها واباحة ظهورها وذلك الشكر يتأدى بالاعارة والله تعالى اعلم اه سندي

مالك ولها ماعها سقاؤها ووجداؤها ترو الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها رها باب بيع الحطب والكلا حد ثنا معلى بن اسيدها وهيب  
 عن هشام عن ابيه عن الزبير بن العوام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لان ياخذ احدكم اخلا فياخذ حزمة من حطب فيبيع  
 فيكف الله به عن وجهه خياله من ان يسأل الناس اعطى او منعه حد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن  
 ابي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يحطب احدكم حزمة على  
 ظهره خيرا من ان يسأل احدا فيعطيه او يمنعه حد ثنا ابراهيم بن موسى انا هشام بن ابن جريح اخبرهم اخبرني ابن شهاب  
 عن علي بن حسين عن ابيه حسين بن علي عن علي بن ابي طالب انه قال اصبت شارقا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في  
 مغنم يوم بدر قال واعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم شارقا اخرى فاخذتها يوما عند باب رجل من الانصار ولنا اريد ان حمل  
 عليها اذ جرت الاربعة ومعى صانعة من بني قينقاع فاستعين به علي وليمة فاطمة وحزمة بن عبد المطلب يشرب في ذلك البيت معه  
 قينة فقلت الا ياخذ الشرف التواء فينا رايها حزمة بالسيف فحبت اسمتها وبقر خواصها ثم اخذ من اكبادها قلت لابن  
 شهاب ومن السام قال قد جبت اسمتها فذهب بها قال ابن شهاب قال علي فنظرت الى منظرنا فطعني فأتيت نبي الله صلى الله  
 عليه وسلم وعندة زيد بن حارثة فاخبرته الخبر فخرج ومعه زيد فانطلقت معه فدخل علي حزمة فتعظ عليه فرفع حزمة  
 بصره وقال هل انتم الاعبيد لاي شيء فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يقهق حتى خرج عنهم وذلك قبل تحريم الخمر  
 باب القطايع حد ثنا سليمان بن حبيب ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد قال سمعت ابا عبد الله صلى الله عليه وسلم  
 ان يقطع من البحر فقال الانصار حتى تقطع لاجواننا من المهاجرين مثل الذي تقطع لنا قال سترن بعدى اثرة فاصروا  
 حتى تلقوني باب كتابة القطايع وقال الليث عن يحيى بن سعيد عن انس دعا النبي صلى الله عليه وسلم والانصار ليقطع لهم  
 بالبحرين فقالوا يا رسول الله ان فعلت فاكتب لاجواننا من قريش بشلها فلم يكن ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال انتم  
 سترن بعدى اثرة فاصبروا حتى تلقوني باب حلب الابل على الماء حد ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح ثنا ابي عزاهل  
 ابن علي عن عبد الرحمن بن ابي عميرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حق الابل ان تحلب على الماء باب  
 الرجل يكون له مبرا وشرب في حائط او في غل وقال النبي صلى الله عليه وسلم من باع غنلا بعد ان يوفى فتمرها للبايع وللبايع

في نسخة اخرى قال صلى الله عليه وسلم من باع غنلا بعد ان يوفى فتمرها للبايع وللبايع

قوله باب بيع الحطب والكلا بفتح الكان واللام وهو الحطب سواء  
 كان رطبا او ابيض او جارا او اذ قال هذا الباب في كتاب الشرب من حيث اشتراك الماء والحطب والكلا في جواز  
 الانتفاع بهما لانها من المباحات فلا يمتنع بها احد دون احد من سبقت به الى شيء من ذلك فقد ملك  
 كذا في العيون ومحدث الباب في ص ٢٨٤ في كتاب الزكوة ١٣ قوله ان حمل عليها فيسره  
 المطابقة فانه وال على ما ترجم به من جواز الاحتطاب والاحتشاش كذا في الفتح وفتح الاذخر وبيده من نوع  
 الاحتطاب وريح الحطب كذا في العيون ١٣٢ قوله الا ياخذ حزمة بالسيف فحبت اسمتها وبقر خواصها ثم اخذ من اكبادها قلت لابن  
 شهاب ومن السام قال قد جبت اسمتها فذهب بها قال ابن شهاب قال علي فنظرت الى منظرنا فطعني فأتيت نبي الله صلى الله  
 عليه وسلم وعندة زيد بن حارثة فاخبرته الخبر فخرج ومعه زيد فانطلقت معه فدخل علي حزمة فتعظ عليه فرفع حزمة  
 بصره وقال هل انتم الاعبيد لاي شيء فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يقهق حتى خرج عنهم وذلك قبل تحريم الخمر  
 باب القطايع حد ثنا سليمان بن حبيب ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد قال سمعت ابا عبد الله صلى الله عليه وسلم  
 ان يقطع من البحر فقال الانصار حتى تقطع لاجواننا من المهاجرين مثل الذي تقطع لنا قال سترن بعدى اثرة فاصروا  
 حتى تلقوني باب كتابة القطايع وقال الليث عن يحيى بن سعيد عن انس دعا النبي صلى الله عليه وسلم والانصار ليقطع لهم  
 بالبحرين فقالوا يا رسول الله ان فعلت فاكتب لاجواننا من قريش بشلها فلم يكن ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال انتم  
 سترن بعدى اثرة فاصبروا حتى تلقوني باب حلب الابل على الماء حد ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح ثنا ابي عزاهل  
 ابن علي عن عبد الرحمن بن ابي عميرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حق الابل ان تحلب على الماء باب  
 الرجل يكون له مبرا وشرب في حائط او في غل وقال النبي صلى الله عليه وسلم من باع غنلا بعد ان يوفى فتمرها للبايع وللبايع

قوله باب بيع الحطب والكلا بفتح الكان واللام وهو الحطب سواء  
 كان رطبا او ابيض او جارا او اذ قال هذا الباب في كتاب الشرب من حيث اشتراك الماء والحطب والكلا في جواز  
 الانتفاع بهما لانها من المباحات فلا يمتنع بها احد دون احد من سبقت به الى شيء من ذلك فقد ملك  
 كذا في العيون ومحدث الباب في ص ٢٨٤ في كتاب الزكوة ١٣ قوله ان حمل عليها فيسره  
 المطابقة فانه وال على ما ترجم به من جواز الاحتطاب والاحتشاش كذا في الفتح وفتح الاذخر وبيده من نوع  
 الاحتطاب وريح الحطب كذا في العيون ١٣٢ قوله الا ياخذ حزمة بالسيف فحبت اسمتها وبقر خواصها ثم اخذ من اكبادها قلت لابن  
 شهاب ومن السام قال قد جبت اسمتها فذهب بها قال ابن شهاب قال علي فنظرت الى منظرنا فطعني فأتيت نبي الله صلى الله  
 عليه وسلم وعندة زيد بن حارثة فاخبرته الخبر فخرج ومعه زيد فانطلقت معه فدخل علي حزمة فتعظ عليه فرفع حزمة  
 بصره وقال هل انتم الاعبيد لاي شيء فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يقهق حتى خرج عنهم وذلك قبل تحريم الخمر  
 باب القطايع حد ثنا سليمان بن حبيب ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد قال سمعت ابا عبد الله صلى الله عليه وسلم  
 ان يقطع من البحر فقال الانصار حتى تقطع لاجواننا من المهاجرين مثل الذي تقطع لنا قال سترن بعدى اثرة فاصروا  
 حتى تلقوني باب كتابة القطايع وقال الليث عن يحيى بن سعيد عن انس دعا النبي صلى الله عليه وسلم والانصار ليقطع لهم  
 بالبحرين فقالوا يا رسول الله ان فعلت فاكتب لاجواننا من قريش بشلها فلم يكن ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال انتم  
 سترن بعدى اثرة فاصبروا حتى تلقوني باب حلب الابل على الماء حد ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح ثنا ابي عزاهل  
 ابن علي عن عبد الرحمن بن ابي عميرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حق الابل ان تحلب على الماء باب  
 الرجل يكون له مبرا وشرب في حائط او في غل وقال النبي صلى الله عليه وسلم من باع غنلا بعد ان يوفى فتمرها للبايع وللبايع

قوله باب كتابة القطايع قيل لادالة في الحديث الذي ذكره على المطلوب وهو قد فرغ بان قوله فاكتب لاجواننا صريح في المطلوب على انه جاء في بعض روايات الحديث  
 دعا الانصار ليكتب لهم البحرين فاشارة المصنف بهذه الترجمة الى ان قوله ليقطع لهم محمول على ذلك بقية تلك الرواية والله تعالى اعلم اه سندي







حَاظِي وَيَحْلُو ابِي فَاَبَا فَلَـم يُعْطِهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاظِي وَقَالَ سِنْعِدٌ وَعَلَيْكَ فَعَلَا عَلَيْنَا حِينَ اصْبَحَ فطاف بالنخل ودعا في ثمرها بالبركة فجاءتها فقضىتهم وبقى لنا من ثمرها لآب اذا قاصت او جازفه في الدين فهو جازن ثم اتمير او غيره حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا انس عن هشام عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله انه اخبره ان اباة توفي وترك عليه ثلثين وسقاً لرجل من اليهود فاستنطرة جابر فابى ان ينظره فكله جابر بن عبد الله رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسفح له اليه فجاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فكله اليهودي لياخذ ثمر نخله بالتي له فابى فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل فمشى فيهما ثم قال لجا بريد له فوف له الذي له فجده بعد ما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فافاه ثلثين وسقاً وفضلت له سبعة عشر وسقاً فجاء جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخبره بالذي كان فوجدته يصلي العصر فلما انصرف اخبره بالفضل فقال اخبر ذلك ابن الخطاب فذهب جابر الى عمر فاخبره فقال له عمر لقد علمت حين مشى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليبارك في ثمرها لآب من استعاذ من الدين حدثنا ابو اليمان ان اشعيب عن الزهري ح وحدثنا اسمعيل حدثني اخي عن سليمان عن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو في الصلوة اللهم اني اعوذ بك من المأثم والمغرم فقال له قائل ما اكثر ما تستعيذ من المغرم قال ان الرجل اذا عزم حدث فكذب ووعد فأخلف باب الصلوة على من ترك ديناً حدثنا ابو الوليد ثنا شعيب عن عدي بن ثابت عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك مالا فورثته ومن ترك كلاً فالينا حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابو بكر ثنا فليمة عن هلال بن علي عن عبد الرحمن بن ابي عميرة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مؤمن الا وانا اولي به في الدنيا والاخرة اقرءوا ان شئتم النبي اولي بالمؤمنين من انفسهم فاني ما ترك مالا فليرثه عصبته من كانوا ومن ترك ديناً وضياعاً فلياتي فانما مولاة باب مظل الغني ظلم حدثنا مسد ثنا عبد الاعلى عن معمر عن همام بن منية اخي وهب بن منية انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مظل الغني ظلم باب لصاحب الحق مقال و يذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لي الواجد يحل عرضه وعقوبته قال سفين عرضة يقول مظلتي وعقوبته الحبس حدثنا مسد ثنا يحيى عن شعبة عن سلمة عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل يتقاضاه فاعاظ له فقه به اصحابه فقال دعوه فان صاحب الحق مقال باب اذا وجد ماله عند مفلس في البيع والقرض والوديعة فهو احق به

وكلم بالذي ذلك يقول كتاب حديث مطلق

قيل فتح الفتوحات فلما فتح الله تعالى منها ما فتح ما صلح عليه فصار فعله هذا سائداً لغيره الاول كما قال ابن بطال وشارح البخاري بهذه الترجمة الى ذلك فصلت المطابقة بين الترجمة والحدث من هذه البيضة هذا ما يجوز من المعنى وهذه البيضة يتناسب الحديث الآتي في الاية ١٣ قوله وانا اولي به في الدنيا والاخرة يعني اخي واو لي بالمؤمنين في كل شئ من امور الدنيا والاخرة من انفسهم ولذا اطلق ولم يبين فوجب عليهم انتقال اواره واقباب نواهي قوله او ضياعاً فلياتي فلياتي من ترك شيئا مما كانا لاطفال ونحوهم فلياتي ذلك الضائع وانا مولاة اي وليه وروي بعضهم ضياعاً بكسر الصاد جمع ضائع كما يقال جاع وجعل قال والاول اصح قاله النبي ١٣ قوله لصاحب الحق مقال يعني اذا طلب ذكر قوله لاني الام قولني الواجد لي يفتح الام وتشهد به ابي المظلم قوله عمل بينهم اليا من الامصال والمطابقة للترجمة تؤخذ من قوله عرضة لان سفين فسر العرض بقوله مظلتي حتى وهو مقال على ما لا يخفى ١٢ عمدة القاري قوله اذا وجد ماله اي اذا وجد ماله عند المفلس وهو الذي حكم اليه كما يظلمه قوله في البيع يتعلق بقوله وقد صورته ان يبيع رجل متاعا لرجل ثم افلس الرجل الذي اشتراه ووجد البايع متاعه الذي باعه عنده فواجب ان يرضه من الغرماء في خلاف تذكره عن قريب قوله والقرض صورته ان يقرض رجل بما يبيع فيه القرض ثم افلس المستقرض فوجد المقرض ما قرضه عنده فواجب ان يرضه وفيه خلاف ايضا قوله والوديعة صورته ان يودع رجل عند رجل ووديعة ثم افلس المودع فالمودع ليس له الرجوع اليه من غير اذعان وتقبل لو قال التجاري القرض والوديعة مع الدين اما لان الحديث مطلق ولان وادى في البيع والحكم في القرض والوديعة لولي قوله قال الحسن بن ابوبصير اذا افلس اي رجل او شخص وتبين اي طرفا فاستقرضه فليقرضه من يملكه من ماله يبيع اطلاقاً عند الحكم يجوز لكلهما واما عند التبيين فخذوا ابراهيم النخعي يبيع المجموع اياهما جائزاً عند اكثر العلماء لا يجوز الا اذا وقع من البيع لوفد الدين وعند البعض يوقف ويرقان الشافعي في قوله واخلفوا في اقراره فان جهود على قبوله

باب اسماء الرجال

اذا قاص الابراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر الخراساني السهمي يرضه بالبركة هشام بن هوان عروة بن الزبير وهيب بن كيسان الى نعيم المدني باب من استعاذ من الدين الواليان الحكم بن نافع الحمصي شعيب بن عمرة الحمصي الزهرسي بن شهاب سليمان بن بلال محمد بن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله بن ابي عتيق الشامي المدني ابن شهاب هو الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام باب الصلوة على من ترك ديناً ابو الوليد هو هشام بن عبد الملك الطيالي عدي بن ثابت الانصاري الكوفي التميمي ابو عامر عبد الملك بن عمرو العقدي فليهم هو ابن سليمان الخراساني بلال بن علي العامري المدني باب مظل الغني ظلم مسد هو ابن سرير عبد المطلب هو ابن عبد الله بن ابي بصير معمر هو ابن راشد باب لصاحب الحق مقال مسد تقدم يحيى بن سعيد القطان شعيب بن الحجاج سلمة بن كهيل ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب اذا وجد ماله عند مفلس في اللغات المتأخر الاثم ١٣

وقال الحسن اذا فلس وتبين لم يجز عتقه ولا بيعه ولا شراؤه وقال سعيد بن المسيب قضى عثمان من اقتضاه من حقه قبل ان يفلس فهو له ومن عرف متاعه بعينه فهو احق به <sup>٢٣٠٢</sup> حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير بن خالد ثنا يحيى بن سعيد اخبرني ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم بن عبد العزيز اخبرنا ان ابا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام اخبرنا انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ادرك ماله بعينه عند رجل وانسك قد افلس فهو احق به من غيره قال ابو عبد الله هذا الاستناد كلهم كانوا على القضاء يحيى بن سعيد و ابو بكر بن محمد وعمرو بن عبد العزيز وابو بكر بن عبد الرحمن وابو هريرة كانوا كلهم على المدينة باب من اخر الغريم الى الغد او نحوه ولم يتر ذلك مطلقا وقال جابر اشهد الغراء في حقوقهم في دين ابي نساء لهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يقبلوا ثم حاطوا فابوا فلم يعطهم النبي صلى الله عليه وسلم الحائط ولم يكسره لهم وقل ساغد عليك عدا فعدا علينا حين اصبح فدعا فثما بالبركة فقضيتهم باب من باع مال المفلس او المعدم فقسمه بين الغراء واعطاه حتى ينفق على نفسه حدثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا حسين المعلم ثنا عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله قال اعترق رجل متاعا ماله عن ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يشتره مني فاشتره نعيم بن عبد الله فاخذ ثمنه فدفعه اليه باب اذا قرصه الى اجل مستمرا و اجله في البيع وقال ابن عمر في القرض الى اجل لا بأس به وان اعطى افضل من دراهمه فالم يشترط وقال عطاء وعمر بن دينار هو الى اجله في القرض وقال الليث ثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هزيم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا من بني اسرائيل سأل بعض بني اسرائيل ان يسلفه فدفعها اليه الى اجل مستمرا فذكر الحديث باب الشفاعة في وضع الدين حدثنا موسى بن عبيدة عن عامر بن جابر قال اصاب عبد الله وتترك عيالا ودينا فطلبت الى اصحاب الدين ان يصغروا بعضنا فابوا فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فاستشفعت به عليهم فابوا فقال صنف تمرك كل شئ منه على حدة عدني ابن زيد على حدة والدين على حدة والعجوة على حدة ثم احضرهم حتى اتيتك ففعلت ثم جاء فقعد علي وكان لكل رجل حتى استوفى وبقي التمرك ما هو كانه لم يمسه وعزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم على ناصح لنا فانحرف الجمل فتخلف على فوكزه النبي صلى الله عليه وسلم من خلفه قال بعينه ولك ظهرك الى المدينة فلما دوننا استاذنت قلنا يا رسول الله اني حديث عهد بعزيس قال فما تزوجت بكر او ثيبا قلت ثيبا اصاب عبد الله وتترك جوارى صغارا فتزوج

ولا شراؤه ولا بيعه عليكم الحديث بعضها ٢ من الدين على جدته على حدته ووكزه ورثه ام

استشهد يوم احد وهو معنى قوله اصيب وقال النبي هو عبد الله بن عمرو بن حرام بن ثعلبة الخزرجي السلمي ابو ابي نقيب بدرى قتل يوم احد قوله صنف تمرك امرك من التصنيف وهو ان يجعل الشئ اصنافا ويميز بعضها من بعض قوله عدني ابن زيد ببولوع من التمرك العنق بلغ العين وسكون الذال المعجمة التخييل في التوضيح بخط الدرماطي عدني قوله والدين بكسر اللام وسكون النون نوع من التمرك قيل التمرك الروي وهو جمع لينة وهي الخلة قاله ابن عباس واخره جود تمركه قوله وكان لكل رجل وفي شرح العنق وقال لكل رجل بالقات اي اعطى لكل رجل من اصحاب الديون حتى استوفى حقه ثم قال وقد مر ان قال تستعمل لمدان كثيرة فكل معنى محسب ما يلقى به قوله لم يس على صيغة الجمول قوله على ناخج بالفتاد المعجمة والياء المهملة وهو الجمل الذي يسقى عليه الخن قوله فازحف الجمل اي كل وامر وما ذكره في حواشيهم ونما يقال اذ حف المبر اذا اعياه وقال ابن التين صوابه فازحف تملاني الا انه ضبط بضم الميم وكسر اللام في اكثر النسخ وفي بعضها بفتحها والاول بين قوله فوكزه بالراء اي ضرب به بالعضا كذا هو في رواية اكثره وفي رواية عن المستمل والحوي ركة بالراء موضع الولوي ركة في العصى والمراد بالواحدة في ضرب بها قوله وك ظهرك الى المدينة اراد به ركة على المدينة قوله وسمي بالنصب اي واعطى في ايضا سمي من الغنمية ويروي فسمي بلفظ الفعل الماضي. لفظ من العيني ١٢

له قوله فواحق بن يونس بن غيرة. اخرج به مالك والشافعي واهموا حتى فاهم ذموا لظن ظاهره الحديث وقالوا انفس الرجل ومنه متاع قد شتره وهو قائم بعينه فان ما جاز حتى يرس من غيره من الغراء وذهب ابراهيم التيمي والحسن البصري وابن شبرمة قاضي الكوفة ووكيع بن الجراح والابويخنف والابويوسف ومحمد بن زفر الى ان باع السلعة لسوة لغراء واجاب الطحاوي عن حديث الباب ان المذكور من ادرك ماله بالبيع بعينه ليس هو عين ماله وانما هو عين ماله قد كان وانما ماله بعينه يقع على القرض والوعاري والودائع وما شتر ذلك فذلك ماله بعينه فواحق بن يونس سائر الغراء وفي ذلك جاز هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يدل عليه ما رووه عن مسلم في حديث سمع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سرق لمتاع او متاع او متاع فوجده عند رجل بعينه فواحق بعينه ويرجع المشتري على البايع بالثمن. هذا لفظ من العيني وقد ضبطه ابن ابي عمير قوله او المعدم بكسر اللام وهو الفقير قوله ففسد بين الغراء ما اعطاه يجعل للفقير والثرفان قلت كيف دل الحديث بالبركة تلمت الاتفاق على نفسه والعشرة بين الغراء كما هما حقان واجبان على الشخص فكم احدهما حكم الاخر واذا جاز الدرع اليه قال الغراء ما يشرطه الا ان ياتي ١٢ كرماني ٣ قوله اذا قرصه الى اجل سمي اي اذا قرصه الرصيل الرجل وراهم او شيئا مما يحق فيه القرض المدة معينة قوله واوجله في البيع اي اجل الشئ في عقد البيع فبما ان المشتك جواهما ممدود اي ما تازوا نحوه اما المسئلة الاولى فبما اختلاف فقال بعضهم لان يافذه متى احب وعليه الخفية وكذلك العارية وغيره بالان منه من باب العدة وهو قول المحدث العنكي واصحابه وابراهيم التيمي وقال مالك واصحابه لم يكن للرافد قبل الاجل واما المسئلة الثانية فلا خلاف فيما يجوز الاجال في البيع فلا يافذه قبل عمله ١٢ كذا في ع. ٤ قوله ان يسلف اي ان يقترض قال العيني وهو قطعة من حديث مطول وقد مر في الكفاية اي في صفة ١٢ وذكره في هذا الباب في معرض الاجتماع على جواز انجيل في القرض وهذا جنى على ان شرطه من قبله يلزم ما ١٢ ٤ ٥ قوله باب الشفاعة في وضع الدين اي حط نفس من اجل الدين وليس المراد من الوضع اسقاط بالكلية ١٢ عمدة القاري ٤ قوله اصيب عبد الله هو ابو جابر

ادرك ماله بعينه عند رجل او انسان قد افلس الخ مفاد قوله بعينه ان يكون سالما وقد اخذ هذا الحديث الجمهور ومن لم ياخذه يحمله على ما اذا اخذه على سواد الشراء مثلا وعلى البيع بشرط الخيار لبايع اي اذا كان الخيار للبايع والمشتري مفلس فالانصب له ان يختار الفسخ ولا يخفى انه تاويل بعيد بل باطل عندنا معان النظر وقد ذكر ان الباعث على هذا التاويل ان ظاهر الحديث يخالف ظاهر قوله تعالى فظنوا انهم ليسوا بالذين عند الافلاس الا انظار ولا يخفى ان الانظار فيما لا يوجد عند المفلس ولا كلامه فيه وانما الكلام فيما وجد عند المفلس ولا بد ان الدائنين ياخذون ذلك الموجود عنده والحديث يبين ان الذي ياخذ هذا الموجود هو صاحب التمتع ولا يجعل مقسوما بين تمام الدائنين وهذا لا يخالف القرآن ولا يقتضي خلافه فافهم والله تعالى اعلم اهستدي

انحرف اي الى الواحش وكزه مزه ١٢

ثيباً تعلمهن وتودبهن ثم قال اثبت اهلك فقد مت فاخبرت خالي ببيع الجمل فلامني فاخبرته باعياء الجمل وبالذي كان  
 من النبي صلى الله عليه وسلم وكرمه اياه فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم وعادت اليه بالجمل فاعطاني ثمن الجمل والجمل  
 وسمي مع القوم باب ما ينهي عن صناعة المال وقول الله تعالى والله لا يحب الفساد ولا يصالح عمل المفسدين وقال  
 اصلا لك تاؤمرك ان تترك ما يعبد اباؤنا وان تفعل في اموالنا ما نشاء وقال ولا تؤتوا السفهاء اموالكم والحجر في ذلك وما ينهي  
 عن الخلع حدثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم اني  
 اخذت في البيوع فقال اذا بايعت فقل لا خلافة فكان الرجل يقول حدثنا عثمان بن ابي جهل عن منصور عن الشعبي عن ورايد  
مولى المغيرة عن المغيرة بن شعبه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله حرم عليكم عقوق الامهات واد البنات ومنعا  
وهات وكرة لكم قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال يات العبد راع في مال سيده ولا يعمل الا باذنه حدثنا  
ابو اليمان ان اشعث بن زهير اخبرني سالكين عبد الله بن عمر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
كلكم راع ومسئول عن رعيته فالا م راع وهو مسئول عن رعيته والرجل راع في اهله راع وهو مسئول عن رعيته والمرأة  
في بيت زوجها راعية وهي مسئولة عن رعيته والخدام راع وهو مسئول عن رعيته قال وسئمت هؤلاء  
من رسول الله صلى الله عليه وسلم واحسب النبي صلى الله عليه وسلم قال والرجل راع في مال ابيه وهو مسئول عن رعيته  
فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته واحسب الله الرخمين الرخيم في الخصومات يات ما يذكر في  
الاشخاص والخصومة بين المسلم واليهودي حدثنا ابو الوليد ثنا شعبه قال عبد الملك بن ميسرة اخبرني قال سمعت  
النزال بن سبرة سمعت عبد الله يقول سمعت رجلاً قرأ آية سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم خلافها فاخذ سبده  
فاتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلا كما تحسن قال شعبة اظنه قال لا تختلفوا فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا  
حدثنا يحيى بن قزعة ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وعبد الرحمن بن ابي رزينة  
قال استب رجلان رجل من المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم والذي اصطفى هم اهل العلمين وقال اليهودي والذي  
اصطفى موسى على العلمين فرجع المسلم يده عند ذلك فلطم وجه اليهودي فذهب اليهودي الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره  
بما كان من امره وامر المسلم فدعا النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن ذلك فاخبره فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تختاروني

نحوه ان الله ولا يجب حدثني من سمعت ٢ والملازمة واليهودي قال فيقال

بر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فانه شامل للخصومة والا شامل من اتى ١٢ هـ ولا استب  
 وطان من السب وهو استم قول رجل من المسلمين قيل هو ابو بكر الصديق ووقع في جامع سفيان عن عمرو بن  
 دينار ان الرجل الذي علم اليهودي هو ابو بكر الصديق من قوله والذي اصطفى محمد اى والله الذي اختار محمد اسلم  
 العالمين قوله لا تختاروني ولا تفضلوني على موسى ذكره العيني ثم قال فان قلت نبيها محمد صلى الله عليه وسلم افضل  
 الانبياء والمرسلين وقال اناسيد ولد آدم ولا فخر فما وجه قوله لا تختاروني ولا تفضلوني قلت الجواب عن من ادعى الاول  
 انه نبي قبل ان يعلم انه افضل فلما علم قال اناسيد ولد آدم ولا فخر ان في انه نبي من تعظيم يودي الى تعظيم بعضهم  
 فانه كفر الثالث انه نبي من تعظيم يودي الى الخصومة كما في الحديث من علم المسلم اليهودي الرابع ان قاله  
 قواضعا ونفى الكبر والعجب الى ان من نبي من التفضيل في نفس النبوة لاني ذوات الانبياء عليهم السلام  
 وعموم رسالتهم وزيادة خصائصهم وقد قال نعم تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض قوله يصعقون يعني تخبرون  
 صراها بصوت يصعق من صقع يصعق من باب علم يعلم ذكره العيني والمراد بهذه الصعقة صعقة فزع بعد  
 البحث ١٢ اسماء الرجال

باب ما ينهي عن صناعة المال في بيان النبي عن صناعة المال وكلمته  
 ما مصدرية واصناعة المال مرفوع في غير وجه وقيل انفا في طرحة الله والاسراف والتبذير قوله وقول الله بالمر  
 عطف على ما قبله قوله لا يجب الفساد وكذا اكثر للنسفي ان الترابيب الفساد والاول وقع في السلاوة  
 واث في مسون التامح والفساد خلاف الصلاح قوله ولا يصالح كذا اكثر لابن شبيب والنسفي لا يجب بدل لا يصالح  
 وقيل هو سوس قوله اصلا لك الى قوله ما نشاء قال المفسرون كان بينها هم عن فسادها فقالوا ان شئت حفظناها  
 وان شئت اطرحناها قوله وقال ولا تؤتوا السفهاء اموالكم الآية قال الطبري بعد ان علمي اقوال المفسرين في المراد بالسفهاء  
 الصواب عننا انها عامرة في حق كل سفه مفر كان او كبر او ذكرا كان او انثى والسفيه هو الذي يضيع المال ويفسده  
 بسوء تدبيره قوله والحجر في ذلك اي في السفو وهو معطوف على قوله اضاعة المال والحجر في اللغة يمانع  
 وفي الشرع المنع من التعرف في المال واليهودي على جواز الحجر على الكبير وقال ابو حنيفة وبعض الظاهرية ووافي ابو  
 يوسف وحماد قال الطحاوي لم يمتدح الصفاة من الحجرات الكبر ولا من اتبعين الا من ابراهيم وابن سيرين  
 ومن جرد الجمهور حديث ابن عباس انك كتب الى نبوة وكتبته تسألني متى يتقضى يوم القيمة فلعري الرسل  
 تقيت لبيته وان لضعيف الافرغ لضعيف العطاء فاذا افرد لضعيف من صالح ما اخذ الناس فقد ذهب عنه  
 القيمة قال ابن جرير في فتح قال العيني واحتج ابو حنيفة بحديث ياتي الان اذا بايعت فقل لا خلافة فانه كان يعجب  
 في اليهود وسخ ذلك لم يند من التعرف ولا حجر عليه وحجة الاخرين الآية المذكورة وهي قوله ولا تؤتوا السفه  
 اموالكم الآية انتهى مختصراً ١٣ هـ قوله لا خلافة بكسر الخاء اي لا خلافة قبل امره بشرط التبادر والتقدير بهذه  
 الكلمة لبيان الباعث على الاشتراط وقد روي قل لا خلافة بشرط التبادر ثلثة ايام وقيل المقصود الروعة  
 ظهور النبين كذا في المعاني ومن الحديث في اليهود في ص ١٣٥ والمطابقة من حيث ان الرجل كان نبي في  
 اليهود وهو من صناعة المال قاله العيني ١٤ هـ قوله عقوق الامهات اصل العقوق القلع كان الناق  
 لا يقطع ما بيننا وما نحن الامهات بالذكر وان كان عقوق الاباء ايضا حرام لان العقوق اليهن اسرع لضعيف  
 قوله واد البنات اي ذنبن ابياد كانوا يفعلونه خيرة وانقره بعضهم فخله تحقيقاً للنبوة قوله وسماي وجرم  
 عليكم منع ما عليكم اعطاه قوله وهات اي حرم عليكم طلب ما ليس بكم افهه ١٥ هـ قوله كلا  
 عمن اي في القرية وافروها متباركاً كما في الكرماني قوله قال شيبه هو بالاسناد المذكور قوله اظنه اي قال  
 النبي صلى الله عليه وسلم لا تتكلموا في القرآن قاله العيني قال النسطالي والمطابقة للرسالة قال العيني في قوله  
 لا تختلفوا لان الاختلاف الذي يورث السلاك هو اشد الخصومة وقال الحافظ ابن جرير في قوله فاخذت بيده فاتيته

باب ما ينهي عن صناعة المال في بيان النبي عن صناعة المال وكلمته  
 ما مصدرية واصناعة المال مرفوع في غير وجه وقيل انفا في طرحة الله والاسراف والتبذير قوله وقول الله بالمر  
 عطف على ما قبله قوله لا يجب الفساد وكذا اكثر للنسفي ان الترابيب الفساد والاول وقع في السلاوة  
 واث في مسون التامح والفساد خلاف الصلاح قوله ولا يصالح كذا اكثر لابن شبيب والنسفي لا يجب بدل لا يصالح  
 وقيل هو سوس قوله اصلا لك الى قوله ما نشاء قال المفسرون كان بينها هم عن فسادها فقالوا ان شئت حفظناها  
 وان شئت اطرحناها قوله وقال ولا تؤتوا السفهاء اموالكم الآية قال الطبري بعد ان علمي اقوال المفسرين في المراد بالسفهاء  
 الصواب عننا انها عامرة في حق كل سفه مفر كان او كبر او ذكرا كان او انثى والسفيه هو الذي يضيع المال ويفسده  
 بسوء تدبيره قوله والحجر في ذلك اي في السفو وهو معطوف على قوله اضاعة المال والحجر في اللغة يمانع  
 وفي الشرع المنع من التعرف في المال واليهودي على جواز الحجر على الكبير وقال ابو حنيفة وبعض الظاهرية ووافي ابو  
 يوسف وحماد قال الطحاوي لم يمتدح الصفاة من الحجرات الكبر ولا من اتبعين الا من ابراهيم وابن سيرين  
 ومن جرد الجمهور حديث ابن عباس انك كتب الى نبوة وكتبته تسألني متى يتقضى يوم القيمة فلعري الرسل  
 تقيت لبيته وان لضعيف الافرغ لضعيف العطاء فاذا افرد لضعيف من صالح ما اخذ الناس فقد ذهب عنه  
 القيمة قال ابن جرير في فتح قال العيني واحتج ابو حنيفة بحديث ياتي الان اذا بايعت فقل لا خلافة فانه كان يعجب  
 في اليهود وسخ ذلك لم يند من التعرف ولا حجر عليه وحجة الاخرين الآية المذكورة وهي قوله ولا تؤتوا السفه  
 اموالكم الآية انتهى مختصراً ١٣ هـ قوله لا خلافة بكسر الخاء اي لا خلافة قبل امره بشرط التبادر والتقدير بهذه  
 الكلمة لبيان الباعث على الاشتراط وقد روي قل لا خلافة بشرط التبادر ثلثة ايام وقيل المقصود الروعة  
 ظهور النبين كذا في المعاني ومن الحديث في اليهود في ص ١٣٥ والمطابقة من حيث ان الرجل كان نبي في  
 اليهود وهو من صناعة المال قاله العيني ١٤ هـ قوله عقوق الامهات اصل العقوق القلع كان الناق  
 لا يقطع ما بيننا وما نحن الامهات بالذكر وان كان عقوق الاباء ايضا حرام لان العقوق اليهن اسرع لضعيف  
 قوله واد البنات اي ذنبن ابياد كانوا يفعلونه خيرة وانقره بعضهم فخله تحقيقاً للنبوة قوله وسماي وجرم  
 عليكم منع ما عليكم اعطاه قوله وهات اي حرم عليكم طلب ما ليس بكم افهه ١٥ هـ قوله كلا  
 عمن اي في القرية وافروها متباركاً كما في الكرماني قوله قال شيبه هو بالاسناد المذكور قوله اظنه اي قال  
 النبي صلى الله عليه وسلم لا تتكلموا في القرآن قاله العيني قال النسطالي والمطابقة للرسالة قال العيني في قوله  
 لا تختلفوا لان الاختلاف الذي يورث السلاك هو اشد الخصومة وقال الحافظ ابن جرير في قوله فاخذت بيده فاتيته

حل اللغات الواو ذنده درروركون الواحى الفاظ المتون  
 المترجم صلاح ما قام عليه الاشخاص باكثر احفاد الغريم من موضع الى موضع خطه طانحيه زده  
 عه الرعية كل من شمله حفظ الراعي ونظرة قال الكرماني والاقبل من كونه راعياً على اعفائه وجوارحه  
 ١٢ مجمع البحار







أطلقوا ثامة ياب الريط والحبس في الحزم واشتري نافع بن عبد المحارث دار اللسجين ببكة من صفوان بن أمية على إن عمري  
 بالبيع فالبيع بيعة وان لم يرض عمر فاصفوان اربع مائة دينار وسبعين ابن الزبير ببكة حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا  
 الليث بن سعد حدثني سعيد بن ابي سعيد سمع ابا هريرة قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلا قبل جده فجاءت  
 برجل من بني حنيفة يقال له ثامة بن اثل فريطوه بسارية من سواري المسجد بسم الله الرحمن الرحيم  
 ياب في الملازمة حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن جعفر وقال غيره ثني الليث قال حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن  
 ابن هزيم عن عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري عن كعب بن مالك انه كان له على عبد الله بن ابي حدر دالاسلمى دين  
 فلقية فلزيمه فتكلمها حتى ارتفعت اصواتهما فمزا النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا كعب واشار بيديه كأنه يقول النصف فاخذ  
 نصف ما عليه وترك نصف ياب التقاضى حدثنا اسحق ثنا وهب بن جرير انا شعبة عن الاعمش عن ابي الضمى عن  
 مسروق عن خباب قال كنت قينا في الجاهلية وكان لي على العاص بن وائل دراهم فاتيته اتقاضاه فقال لا اقضى له حتى  
 تكفر بحد فقلت لا والله لا كفر بحد حتى يميتك الله ثم يبعثك قال فدعني حتى اموت ثم ابعث فأوتى مالا وولدا  
 ثم اقصيك فنزلت افرأيت الذي كفر يايتنا وقال لاوتين مالا وولدا بسم الله الرحمن الرحيم  
 كتاب اللقطة ٩ باب اذا اخبره رب اللقطة بالعلامة دفع اليه حدثنا ادم حدثنا شعبة عن وحديثي  
 محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن سلمة قال سمعت سويد بن غفلة قال لقيت  
 ابي بن كعب فقال اخذت صرة فيها مائة دينار فاتيته النبي صلى الله عليه وسلم فقال عرفها حولاً فعرفتها فلم اجد من يعرفها  
 ثم اتيته فقال عرفها حولاً فعرفتها فلم اجد ثم اتيته ثالثا فقال احفظ وعاءها وعددها وكاءها فان جاء صاحبها وال  
 فاستمخ بها فاستمعت فلقيتها بعد ببكة قال لا ادري ثلثة احوال واحدا ياب ضالة الابل حدثنا عمرو بن

علي بن عمران رضي اخبرني باب الملازمة قال حدثني جعفر بن ربيعة بيده قال ثنا الامة بسم الله الرحمن الرحيم وحدثني  
 وحدثت اصبت وجدت صرة مائة دينار حولها قال له قوله باب الريط  
 واللبس في الحزم كأنه اشارة بذلك الروما نقل عن طائوس فعند ابن ابي شيبة من طريق قيس بن سعد  
 عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير  
 طائوس بن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير  
 وبي ايضا حرم فلم يخم ذلك من الريط اخرج الباري قوله واشتري نافع بن عبد المحارث الخراشي من  
 فضلاء الصحابة استعمل عمر على مكة واداره بشراء دار مكة للسين وصفوان بن امية الجمي العمالي وكلمه على غلظت  
 على ان الشريطة نظر الى المعنى قال على هذا الشرط فان قلت البيع بهذه الشروط فاسد قلت الشروط لم يكن داخلها  
 في نفس العقد بل هو بدل وهو ما يقتضيه العقد وكان بيعا بشرط الجواز وان كان وكيله لم يملك ان يافذه  
 لنفسه اذ اراده الموكل بالبيع ونحوه قال المصنف اشترى نافع بن صفوان لبس وشرا عليه ان يرضى بالبيع  
 فبي لعروان لم يرض فلما بالظن المذكور فالدار نافع باربع مائة دينار وبيع جازم ١٢ كمان ١٣ قوله وسبعين ابن  
 الزبير ببكة اي بين عبد الله بن الزبير ببكة ايام ولايته وصفول سبعين مخدوف تقديره سبعين المديون وكوه وعرف  
 للعالم به ١٤ قوله فلزمه فيه التزيم لان كعب بن مالك لم يرض عبد الله بن ابي حدر ولم يكره ان يرض  
 حين وقت عليها وامر كعبا بخص النصف كذا في الحديث في باب التقاضي والملازمة  
 في المسجد ١٥ قوله قينا القين الجماد قوله اقصيك من القضاة ويروي اقبضك من الاقاضي كذا في  
 الحديث وروى الحديث مع بيان في ١٤ في كتاب البيوع ١٢ قوله كتاب اللقطة كذا في الحديث والسنن  
 واقتصر الباقون على البسلة وما بعد بها واللقطة الشيء الذي يلقطه وهو يجمع الامم وفتح القاف على المشهور عند اهل  
 اللقطة والمحدثين وقال عياض لا يجوز غيره وقال الازمخشري في الفائق اللقطة بفتح القاف والعامية تسكتها كذا قال  
 وقد جزم القليل بانها يسكون قال ولما بالفتح فهو الاقفا وقال الازمخشري هذا هو القياس ولكن الذي سمع من العرب  
 واجمع على اهل اللغة والحديث النسخ ١٦ قوله باب اذا اخبره رب اللقطة بالعلامة دفع اليه اورد  
 فيه حديث ابي بن كعب اصبت صرة فيها مائة دينار كذا في الحديث وكشبهته وحديث وللبا قين فخذت ولم يبق  
 في سيارتها ثم بره بها وكان اشار الى ما وقع في بعض طرق كذا في النسخ قال النبي وهو في رواية مسلم فان روي  
 هذا الحديث بطرق متعددة وفي بعضها قال فان جاء احد فحرك بعدوا بها وادعها فاعطها اياه فان قلت  
 قال ابو داود ورواه زيادة زادها حماد بن سلمة وهي غير محفوظة قلت ليس كذلك بل هو محفوظ صحيح فان سفيان  
 وزيد بن ابي نيسة واقفا حماد بن سلمة في هذه الزيادة في رواية مسلم وكذلك سفيان في رواية الترمذي انتهى  
 سببها ١٧ ع

قوله قال الملقوا ثامة) المقهور من رواية الصحيحين انه اسلم بعد ان اطلق ولذلك استدل به المصنف فيما بعد على جواز الملق على الكافر وقررة القسطاني وغيره عليه الا  
 ان القسطاني قال فهنا ان اطلق بعد ان اسلم واستشهد لذلك ببعض روايات ابن خزيمة وردية على الكرماني والبرماوي في قولهما فاعطها فاسلم فلا وجه لهذا الرد بعد  
 ان كان قولهما ما يوافقهما روايات الصحيحين والاقرب ان رواية ابن خزيمة ثالثة لا تقارض روايات الصحيحين والله تعالى اعلم كتاب اللقطة لقوله اخذت صرة  
 مائة دينار قال القسطاني بنصب مائة بدل من صرة قال العيني ويجوز الرفع على تقديره مائة دينار اراه قلت ادعى تقدير مائة دينار ولذا اجوز الجزر بالاضافة من حيث  
 علم الاعراب والله تعالى اعلم قوله ثم اتيته ثلثا قال القسطاني اي مجموع اتيته ثلاث مرات لانه اتي بعد المراتين الاوليين ثلاثا وان كان ظاهرا للفظ يقتضيه شح  
 اشالي ان كلمة ثم على هذا تكون ثلاثة قلت والاقرب ان يحل قوله ثلاثا على تمام ثلاث مرات وهو الترة الثالثة كما في قوله تعالى قل ان تكفركم عن الله فاعلموا ان الله  
 في اربعة ايام في تمام الاربعة وهو يومان فافهم والله تعالى اعلم

قال في النسخ قدمت هذه الزيادة تعيين المصير لها ١٢ قوله عرفها حولاً فعرفتها فلم اجد من يعرفها  
 في النسخ الذي نقلها في الاسواق والشوارع والمساجد ويقول من ماع له شيء فيطليه عنده ١٣  
 قوله وعاءها بالمد وكسر الواو وقدم هو ما يجعل فيه الشيء سوادا من جلد او خرقة او خشب او خرقة  
 والوكار بكسر الواو والماء المثل الذي يشده بالرة وغيره ١٤ قوله فلقيتها بعد ببكة اي قال شعبة  
 لقيت سلمة بعد ذلك ببكة وقد اوضح ذلك مسلم في رواية صحيحه حيث قال قال شعبة سمعت بعد عشر سنين يقول  
 عرفنا ما واهدا وكذا صح به ابو داود الطيالسي في سننه وازب ابن بطال فقال الذي شكك فيه هو ابي بن  
 كعب والقائل هو سويد بن غفلة ولم يصب في ذلك وان تبوء جماعة منهم المنذري والكرماني هذا يخص ما في النسخ  
 واليعنى وقال يعنى واختلفت الروايات في معنى رواية عرفنا ثلثا وفي اخرى حولها واورد في سننه وفي  
 ثلث سنين وفي اخرى ما بين او ثلثة قال المنذري لم يقل احد من ائمة الفتوى ان اللقطة يعرف ثلثة اشياء  
 الادوية جاءت عن عمر بن قردري عن عمر انها تعرف سنة وفي التوضيح ومن روي تعريف سنة على ابن عباس  
 والهذيب مالك والكوفيين والشافعي واحمد ونقل الغزالي اجماع العلماء فيرأى كلام البعض مختصرا قال في البداية  
 فان كانت اقل من عشرة دراهم عرفنا اياها وان كانت عشرة فصاعدا عرفنا حولها وهذا رواية عن ابي حنيفة وقوله  
 اياها معناه على حسب ما يري وقدره محمد في الاصل بالمولد من غير تفصيل بين الكثير والقليل وهو قول مالك و  
 الشافعي لقوله صلعم من القسط شيئا فليعرف سنة من يرضى له الاول ان التقدير بالمولد في لفظه كانت مائة  
 دينار وسواي الف درهم وقيل الصحيح ان شيئا من هذه القادير ليس بلازم ويغض الى رأى الملقط يعرفها الى ان  
 يغلب على ظن ان صاحبها لا يطلبها بعد ذلك ثم تصدق به انتهى ١٢

اسماء الرجال باب الريط واللبس في الحزم ابن  
 الزبير بن ابي سلمة ابن سعد من طريق ضعيف سعيد بن ابي سعيد القبري باب في الملازمة شيخه بن بكير بن  
 ابن عبد الله بن بكير الخزومي الليث هو ابن سعد الامام باب التقاضي الصحيح هو ابن ربيعة وهيب  
 ابن جرير هو ابن حازم الازدي البصري شعبة بن الجراح الاعمش سليمان بن مران ابي الضمى هو سلم بن  
 صبيح الكوفي مسروق بن ابي اجدع خباب هو ابن الارت باب اذا اخبره الرب الم آدم هو ابن ابي اسحق شعبة  
 تقدم محمد بن بشار العبدى البصرى غندر هو محمد بن جعفر شعبة المذكور سلمة بن كهيل الحضرمي سويد بن غفلة  
 الجعفي الكوفي ابي المعظم باب ضالة الابل حل اللغات السارية الاسطوانة حذاؤها اي اخفاها  
 عه اختلفوا فيه قال مالك والشافعي لا تؤخذ ضالة الابل قال الكوفيون اغذها وتعرفها افضل لان تركها  
 سببها ١٧ ع



حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن منصور عن طلحة بن مصرف عن أنس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بقرعة في الطريق فقال لولا أني أخاف أن تكون من الصدقة لأكتمها وقال يحيى ثنا سفيان ثنى منصور وقال زائدة عن منصور عن طلحة بن مصرف اليأخي ثنا أنس حدثنا محمد بن مقاتل أنا عبد الله أنه سمع عن همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لا أقبل الي أهلي فأجد التمرة ساقطة على فراشي فأرفعها لأكلها ثم أخشى ان تكون صدقة فآلقها يانك كيف تعرف لقطه أهل مكة وقال طاؤس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يلتقط لقطتها إلا من عرفها وقال خالد عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تلتقط لقطتها إلا لعرف وقال أحمد بن سعيد ثنا روح ثنا زكريا ثنا عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يعضد عضاهها ولا يفرضيدها ولا تحبل لقطتها إلا لمنشد ولا يختلي خلاها فقال عباس يا رسول الله الا اذخر قال الا اذخر حدثنا يحيى بن موسى ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي ثنى يحيى بن ابى كثير ثنى ابوسلمة بن عبد الرحمن ثنى ابوهريرة قال لما فتح الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مكة قام في الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الله قد حبس عن مكة القتل وسلط عليها رسوله والمؤمنين فانها لا تحل لاحد كان قبلي وانها اجلت لي ساعة من نهار وانها لن تحل لاحد من بعدى فلا يفرضيدها ولا يختلي شوكرها ولا تحبل ساقطتها الا لمنشد ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين امان يقدي وامان يقيد فقال العباس الا اذخر فانا نجعله لقبورنا ويوتنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اذخر فقام ابوشاه رجلا من اهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لي شاهة قلت للاوزاعي ما قوله اكتبوا لي يا رسول الله قال هذه الخطبة التي سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم باب لا تحلب ماشية احد بغير اذن حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحلبن احد ماشية امرئ بغير اذنه ايجب حكمه ان توفي مشر بئنه فتكسر خزانته فينتقل طعامه فانا نخزن لهم ضرع ومواشيهما اطعماتهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه باب اذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة ردها عليه لانها وديعة عنده حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا

قال لا يلتقط لقطتها الا من عرفها  
ابوهريرة قال لما فتح الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مكة قام في الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الله قد حبس عن مكة القتل وسلط عليها رسوله والمؤمنين فانها لا تحل لاحد كان قبلي وانها اجلت لي ساعة من نهار وانها لن تحل لاحد من بعدى فلا يفرضيدها ولا يختلي شوكرها ولا تحبل ساقطتها الا لمنشد ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين امان يقدي وامان يقيد فقال العباس الا اذخر فانا نجعله لقبورنا ويوتنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اذخر فقام ابوشاه رجلا من اهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لي شاهة قلت للاوزاعي ما قوله اكتبوا لي يا رسول الله قال هذه الخطبة التي سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم باب لا تحلب ماشية احد بغير اذن حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحلبن احد ماشية امرئ بغير اذنه ايجب حكمه ان توفي مشر بئنه فتكسر خزانته فينتقل طعامه فانا نخزن لهم ضرع ومواشيهما اطعماتهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه باب اذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة ردها عليه لانها وديعة عنده حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا

له قوله فهو بخير النظرين اي بخير الامرين اي القصاص والدية وقد اختلفوا فيه وهو ان قتل له قتيل عمد فوليها باليارين ان يعفوا او ياخذ الدية او يقتل حتى يذبح القاتل او لم يرض وهو مذنب سعيدين السيب ومحمد بن سيرين ومجاهد والشعبي والاذاعي واليه ذهب الشافعي واحمد السنن والبوخاري والبخاري في ذلك بالدية المذكور وقال السنن والثوري وابن شبرمة وابن منبج والبيهقي والابويوسف ومحمد بن عيسى بن الوليد ان ياخذ الدية الا برضى القاتل وليس له الا القود او العفو او حتى يولد له بارواه البخاري ان الرزح بنت الشمر طعت جاريتها فكسرت سنانا ففرضوا عليهم الا ان يولدوا ففعلوا العفو فاولوا قالوا النبي صلعم قامرهم بالقصاص في رانوا انس بن النضر فقال يا رسول الله اكسر من الرزح والذي يظنك بالحق لا اكسر سنانا فقال يا انس كتاب الله القصاص الحديث ثبتت بمذات الذي يجب بكتاب الله وسنة رسولي في القصاص لانه لو كان لم يجز عليه ليار بين القصاص وبين اخذ الدية اذا نيزه رسول الله صلعم ولحق لها بالقصاص لبيته فاذا كان كذلك وجب حمل قوله فهو بخير النظرين الز على اذ الدية يرضى القاتل حتى يتفق المعاني الا ان اذخر **له** قوله الا اذخر بخير النظرين الز على اذ الدية ويجوز ان ينصب لكونه استثناء وقع بعد النبي وقال ابن مالك والتمنا بالنصب لكون الاستثناء وقع من اذخر من المستثنى منه فبعدت المشاكلة بالبدلية وهو الاستثناء ليطبق والاستثناء استثنائي هو ان العباس لم يرد بان يستثنى هو بنفسه وانما اراد به ان يطق النبي صلى الله عليه وسلم بالاستثناء واستدل به بعضهم على جواز الفصل بين المستثنى والمستثنى من ذهب الجمهور اشتراط الاتصال اما لفظا واما حكما يجوز الفصل بالنفس مثلا وترخص النبي صلعم كان يتلفها من الشرع اما بطريق الامام او بطريق الوصي ومن لوى ان نزول الوصي يحتاج الى امر تسع فقومه بقطع من العيني وقدر الحديث مع بعض بيان في صفة كتاب العلم **له** قوله مشر بئنه فتكسر خزانته بضم الزايم في الموضع المسنون لما يرضى من كلفه وقال الكرماني في الخرفة المرتفعة عن الارض وفيها خزائن للمساخ انتهى والمشر بئنه بفتح الراء فاصح مكان الشرب والمشر بئنه بكسر الراء والشرب والمشر بئنه بكسر الراء والمشر بئنه بفتح الراء فاصح في رواية اليوب عند احمد فيسرها بها قوله فينتقل بالنون والقاف من الانتقال وهو التحويل من مكان الى مكان قوله تخزن لهم ضرع بضم الزايم على بناء الفاعل والعروض جمع ضرع وهو لكل ذات خفت وظلف كالشدي للزراعة وفي رواية المشبهه بضم الغون فية وسكون الحاء المهملة وكسر الراء وفي آخره زاي واعطاهم جمع طعام والمراد به هنا اللبن والمعنى ان صلعم مشبه اللبن في العرض بالطعام المخزون في اذ لا يحل افذه بخير اذن والافرق بين اللبن وغيره واليه ذهب الجمهور ذهب بعضهم الى ان ذلك يدل على ان صلعم مال صاحبه لان ذلك حق جعله الشارع ليريد بارواه ابوداود **عه** والنجبة بضم النون وسكون الباء الموحدة بعد النون قال ابوهريرة هو ما تحلب في حنك وقال ابن الاثير النجبة معطف الاذار وطرف الثوب اي لا يدخر منه في طرف ثوبه **له** قوله باب كيف تعرفت اي تعرفت دائما او سنة فقط قوله لا تلتقط لقطتها الا لعرف

قوله باب كيف تعرفت اي تعرفت دائما او سنة فقط قوله لا تلتقط لقطتها الا لعرف على بناء المفعول والمعنى لم يحل الشرع ولم يجوز لقطتها الا لعرف والله تعالى اعلم وقوله ولا تحلب لقطتها الا لعرف اي لعرف على الدوام ليطهر فائدة التخصيص وهو مذهب الشافعي واحمد ولعل من يقول الما بالمشد المشد سنة كان سائر البلاد يجب عن التخصيص بانه كتخصيص الاحرام في قوله تعالى فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال مع ان الفسوق حرام معني عنه بلا احرام ايضا وحاصله زيادة الاهتمام باصرا الاحرام وان التعريف في لقطته متأكد وقيل بل الحديث دليل على حل لقطه مكة لانه في الحل واستثنى المشد قدل على ان الحل ثابت للمشد وهو مردود بان المراد حل الالتقاط زحل العين بدليل لا تلتقط لقطتها الا لعرف كما لا يخفى والله تعالى اعلم ام سندی

في باب لا تحلب ماشية احد بغير اذنه



اسماعيل بن جعفر عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن يزيد بن مولى المنبعت عن زيد بن خالد الجهني ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة قال عرفها سنة ثم اعرف عفاصها وكاءها ثم استنفق بها فان جاء ربها فادها اليه فقال يا رسول الله فضالة الغنم فقال خذها فانها هي لك واخيك اولذئب قال يا رسول الله فضالة الابل قال فعضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اجمرت وجنتاه واحمر وجهه ثم قال مالك ولها معها جداؤها وسقاؤها حتى يلقاها ربها ياب هل يأخذ اللقطة ولا يدعها تضيع حتى لا يأخذها من لا يستحق حدثنا سليمان بن حبيب ثنا شعبه عن سلمة بن كهيل قال سمعت سويد بن غفلة قال كنت مع سليمان بن ربيعة وزيد بن صوحان في غزاة فوجدت سوطا فقال لي اقيه قلت لا ولكن ان وجدت صاحبه والا استمعت به فلما رجعتنا ججنا فمررت بالمدينة فسألت ابي بن كعب فقال وجدت صرة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فيها مائة دينار فأتيت بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال عرفها حولا فعرفها حولا ثم أتيتها فقال عرفها حولا ثم أتيتها فقال عرفها حولا ثم أتيتها الرابعة فقال اعرف عدتها وكاءها وعاءها فان جاء صاحبها والا استمخ بها حدثنا عبدان اخبرني ابي عن شعبه عن سلمة هذا قال فلقيتها بعد بمكة فقال لا ادري ثلثة احوال او حولا واحدا ياب من عرف اللقطة ولم يدفها الى السلطان حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان بن ربيعة عن يزيد بن مولى المنبعت عن زيد بن خالد ان اعرابيا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال عرفها سنة فان جاء احد يخبرك بعفاصها وكاءها والا فاستنفق بها وسأله عن ضالة الابل فتمعر وجهه وقال مالك ولها معها سقاؤها وحداؤها وترد الماء وتأكل الشجر وعفاصها حتى يجدها ربها وسأله عن ضالة الغنم فقال هي لك واخيك اولذئب ياب حدثنا اسحق بن ابراهيم انا اسحق بن ابراهيم عن ابي اسحق قال اخبرني البراء عن ابي بكر وحدثنا عبد الله بن رجاء ثنا اسحق بن ابي اسحق عن البراء عن ابي بكر قال انطلقت فاذا انا براعي غنم ليسو غنمة فقلت ممن انت قال لرجل من قريش فسماه فعرفته فقلت هل في غنمك من لبن قال نعم فقلت فهل انت حالب لي قال نعم فامرته فاعتقل شاة من غنمه ثم امرته ان ينفض صرعها من الغبار ثم امرته ان ينفض كفيه فقال هكذا ضرب احدي كفيه بالاخري فحلب كئيبه من لبن وقد جعلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اداوة على فيها خرقه فصببت على اللبن حتى برد اسفله فانهتيت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اشرب يا رسول الله فشرب حتى رصيت ويسم الله الرحمن الرحيم ابواب المظالم والقصاص ياب في المظالم والغصب وقول الله عز وجل ولا تحسبن الله غافلا عما يعمل الظالمون انما يؤخروهم ليوم تشخص فيه الابصار ههنا مقيمي رء وسيرهم رافعي رء وسيرهم المقيم والمقيم واحد لا يرتد اليهم طرفهم قالوا حتى ياخذها فقال ولقي بها فعرفتها حولا ولم يدعها هل لمن قلت فمها قال كتاب الغصب باب في المظالم بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب في المظالم والغصب وقول الله عز وجل استنفق بها فان جاء ربها فادها اليه

وله قوله حتى احمرت وجنتاه الوجه ما ارتفع من الخدين وشبه ذلك بالاول والاهمة والفتح فيها واكسرها ومطابقة للترجمة في قوله فان جاءها فادها اليه قال في الفتح وليس في ذلك الودعية كما اشار الى رجاء بن ربيعة سليمان بن بلال الماشي قبل خمسة ابواب وقد تقدم بيانها انتهى ١٣  
 قوله ولا يدعها تضيع حتى لا يأخذها من لا يستحق كذا الاكثر وسقطت لاجدتي عند ابن مطويه لا يتركها لانه يتي الى اخذها من لا يستحق وكلمة هل هنا ليست على معنى الاستغناء بل هي بمعنى قد تتحقق والمعنى ياب يذكر فيه قريبا خذ اللقطة ولها الايمان الى جواب كذا في النبي قال ابن جرير اشاد به هذه الترجمة الى الروي من كره اللقطة ومن مجتمهم حديث الجارود في فضالة المسلم حرق النار خيرة النساء في بائنا صحيح وعمل الجمهور على من لا يعرفها انتهى قال في الدر المختار نذب رغبة المالك ان من على نفسه تعريضا والافلاك اول في البايح وان اخذها بغير حرم لاشا كالغصب ووجب اى حرقه وغيره عند خوف منها عما كامر ١٣  
 قوله عدتها اي عددها فان قلت بتبادل على تاجر المعرفه عن التعريف والروايات السابقة بالعكس قلت هو ما مؤخرتين يعرف اوله يعلم صدق وصفها ويعرف ثانيا معرفته زائدة على الاولى من قدرها وجودتها على سبيل التحقيق ليرد على صاحبها بلا تفاوت ١٣ كقوله لم يدعها الى السلطان كذا اشار بالترجمة الى رد قول الاوزاعي في التفريق بين القليل والكثير فقال ان كان قليلا يعرفه وان كان كثيرا يعرفه الى بيت المال والجمهور على خلافه ١٣ ع هه قوله انطلقت اي حين كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قاصدين الهجرة الى المدينة قوله يسوق غنمه حمله على قوله بل في غنمك بين بفتح الموحدة في رواية الاثرين ومعنى يماض رواية هم الام وسكون الباء اي شاة ذات لبن كذا قال بعضهم وليس كذلك وانما اللبن بضم الام وسكون الباء جمع لبنه وكذلك بضم الام قاله العيني وكذا في القاموس ايضا ١٣ هه قوله فامرته اي بالاعتقال وهو الامساك يقال اعتقلت الشاة اذا وضعت رجليها بين فخذيك او ساقيك لتقبلها قوله كئيبه بضم الكاف وسكون المشددة وفتح الموحدة وهو قد ربله وقيل القليل من وقيل القدر من اللبن قوله اداوة وهي الركة قاله العيني قال الكرماني فان قلت ما التلبيق بينه وبين ما تقدم انفا من حديث لا يكلمن احدا شيئا احد قلت كان هنا اذن عادي لو كان صاحب صدق الصدق او كان كافرا حريا او كان جاهليا حال اضطراره من جهته ان النبي صلى الله عليه وسلم اولي بالمؤمنين انتهى قال ابن جرير في الفتح قال ابن المبرور من باب الخريف لا يوجب الاشارة الى ان البيع للبنين بهنائه في حكم الفايح اذ ليس مع الغنم في الصحراء سوى راع

واعدها فانها طلع عن شربها مستقلة فمولا سوط او العجل او نحوها الذي يباح التقاطه وعظم احواله ان يكون كاشاة الملقطة في المضيق وقد قال فيها هي لك اولاذئب او لذئب انتهى ولا يخفى ما فيه من التكلف ومع ذلك فلم ينظر مناسبة الترجمة بخصوصها انتهى كلام صاحب الفتح وفيه ايضا نحوه ١٣ كقوله في المظالم جمع مظلمة بكسر اللام مصدر ظلم بظلم وهو اسم لما افذ بغير حق وانظروا في موضع الشرعي والغصب افذ عن الغير بغير حق كذا في الفتح ١٣ هه قوله وقول الله بالجرم في رواية من قوله ولا تحسبن الذي قوله عز وجل فوا انقام وهي ست آيات في او اخر سورة ابراهيم عليه السلام وفي رواية غيره دلتحسبن الشدة فاقلا وساق الآية فقط ١٣ ذكره العيني ١٣ هه قوله المقيم والمقيم اي هذه الكبريات والنون والعين والياء ومعناها واحد وهو رفع الرأس والوجه جمع الاجوف وفلان يمد كذا اي يمد يده في الكشف مطلقين سرين الى الداعي وقيل الاطهاع ان تقبل بجر على المرتي تدم النظر اليه ومقتضى رؤسهم اي رافعيها ولا يرتد اليهم طرفهم اي لا يطفون ولكن عيونهم مفتوحة من عدمه من غير تحريك الاجفان والسواد اللد الذي لا تشغل الاجرام اي لا قوة في قلوبهم ولا جراحة ويقال لاحق الضالقة بهود وعن ابن جرير هو اداوي صفر من الخيز خالصة عن قاله الكرماني ١٣

اسماء الرجال

يزيد بن مولى المنبعت الذي باب هل يأخذ اللقطة الرحمان بن حبش بن شعبة بن الجراح سلمة بن كهيل الحمزي سويد بن غفلة الجعفي الكوفي سليمان بن ربيعة بن يزيد بن عمرو الباهلي يزيد بن صوحان العمري التميمي عبدان اسمه عبد الله يدعى عن ابيه عثمان بن جبلة الازدي البصري شعبة بن الجراح سلمة بن كهيل هو المقدم باب من عرف اللقطة الحمد بن يوسف الغزالي ربيعة بن ابي عبد الرحمن التميمي مولا هم باب اسحق بن ابراهيم هو ابن رابويه ابي بكر الصديق رضي الله عنه عبد الله بن رهاد الغداني البصري اسرائيل بن يونس السعدي عن جده ابي اسحق عن ابن مبركة ابراهم بن عازب باب قصاص المظالم محل اللغات اعتقل حبس والاعتقال ان يضع رجل بين فئذ الشاة وعلمها ضمهما ثم يهاكشبة اي قدر قدح او قدر عليه اداوة ركة المظالم جمع مظلمة وهي اسم ما افذ بغير حق المقتنع من الاتباع وهو رفع الرأس ١٣ هه كذا في الخبر ترجمه وسقط من رواية ابي ذر وهو كما فعل لما قبله ١٣ عه وقل الغصب الاستيلاء على مال الغير قلا ١٣ ع

وَأَقْبَدَهُمْ هَوَاءَ جَوْفَالِ عَقُولِهِمْ وَأَنْذَرَ النَّاسَ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ الْعَذَابُ فَيَقُولُ الَّذِينَ ظَلَمُوا رَبَّنَا أَخْرِجْنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ نَجْعَدُ لَكَ دَعْوَتَكَ وَنَتَّبِعُ الرَّسُولَ إِلَى قَوْلِهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ وَقَالَ مُجَاهِدٌ مَهْطِعِينَ مَدَّ مَنَى النَّظَرِ وَيُقَالُ مَسْرِعِينَ بِأَبِّ فِصَاصِ الْمَظَالِمِ

حَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ثَنَا مَعَاذُ بْنُ هِشَامٍ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ ابْنِ الْمَتَوَكَّلِ النَّاجِيِّ عَنْ ابْنِ سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ حَبَسُوا بِقَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَيَتَقَاضُونَ مَظَالِمَ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا مَا تَقَوُّوا وَهَذَا بَرَأَ مِنْهُمْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَخْدَعُهُمْ بِمَسْكِنَةٍ فِي الْجَنَّةِ أَدْلُ بِمَسْكِنَةٍ كَانَتْ فِي الدُّنْيَا وَقَالَ يونس بن محمد ثنا شيبان عن قتادة ثنا أبو المتوكّل بأب قول الله تعالى لا لعنة الله على الظالمين

حَدَّثَنَا موسى بن اسمعيل ثنا هارم بن ثني قَتَادَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَازِنِيِّ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا أَهْتَشِي مَعَ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ إِذْ عَرَضَ رَجُلٌ قَالَ كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّجْوَى فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يُدِي فِي الْمُؤْمِنِ فَبَضْعُ عَلَيْهِ كَنْفَهُ وَنَسْتَرُهُ فَيَقُولُ أَعْرَفَ ذَنْبًا كَذَا أَعْرَفَ ذَنْبًا كَذَا فَيَقُولُ نَعْمَا رَبِّ جَنَّتِي قَرِيرَةٌ يَدْنُو بِهِ وَيُرَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ هَلَكَ قَالَ سَتَرَهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّا نَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ فَيُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ وَأَقْبَلَ الْكَافِرُونَ وَالْمُنَافِقُونَ فَيَقُولُ الْأَشْهَادُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ لَا لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ بِأَبِّ لَا يَظْلِمُ الْمُسْلِمَ الْمُسْلِمَ وَلَا يُسَلِّمُهُ حَدَّثَنَا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب إن سألما أخبرك أن عبد الله بن عمر أخبرك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للمسلم نحو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة ففرج الله عنه كربة من كربات يوم القيمة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيمة بِأَبِّ أَعْنِ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا حَدَّثَنَا عثمان بن أبي شيبة ثنا هشيم بن عمار ثنا عبد الله بن أبي بكر بن أنس وحميد بن أسد سمعا أنس بن مالك يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم أنصر أخاك ظالما أو مظلوما حَدَّثَنَا مسدد حدثنا معمر بن حميد عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنصر أخاك ظالما أو مظلوما قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا نَصْرُهُ مَظْلُومًا فَكَيْفَ نَصْرُهُ ظَالِمًا قُلْتُ أَخَذَ فَوْقَ يَدَيْهِ بِأَبِّ نَصْرَ الْمَظْلُومِ حَدَّثَنَا سعيد بن الربيع ثنا شعبة عن الأشعث بن سليم قال سمعت معاوية بن سويد سمعت البراء بن عازب قال أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع وترها أنا عن سبع فذكر عيادة المريض وإتياء الجنائز وتشميت العاطس ورد السلام ونصر المظلوم وإجابة الداعي وإبرار المقسم حَدَّثَنَا محمد بن العلاء ثنا أبو أسامة عن يزيد بن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالنَّبِيَّانِ يُشَدُّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ بِأَبِّ الْإِنْتِصَارِ مِنَ الظَّالِمِ لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَحِبُّ اللَّهُ

مُؤْمِنًا يَتَّقِيهِ فَيَتَقَاضُونَ تَقْضَاؤَهُمْ أَوْ بِمِثْلِهِ أَخْبَرَنِي يَقُولُ الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُ تَقَى الطَّوِيلُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ قَالُوا فَقَالَ الْقَسْمُ بَعْضُهُمْ

وهو من فرض ذلك على السلطان ثم على من لدره على نصرته إذا لم يكن هناك من ينصره غيره من سلطان وشبهه واجابة الداعي سنة لا اذ في الولية قبل فرض عين وقيل فرض كفارة وقال ابن بطال هو الولية أكدوا برأه من مندوب اليه إذا قسم عليه في مجال يستطع فقل فان اشم على ما لا يجوز ولا يشق على صاحبه لم ينزب الي الوفا به كذا قاله يحيى ومحدث مع زياد الوافي مع اشباله على المنى مشاف في ٢٢٣ في باب الامر بالاتباع الجنازة ١٢

وهو قول كالبنيان لغض البادي كالحائط وبمن المصدرا ايضا من بني قومه يشد بعضه بعضا وفي رواية ككشيبي يشد بعضهم ببعضه الخ وفيه الترجمة فان المؤمن اذا شد المؤمن فقد نصره ١٢

اسماء الرجال اسحق بن ابراهيم بن داود بن قتادة هو ابن دعامة البصري وقال يونس بن محمد المودب البغدادي فيها وصلاب منة شيبان بن عبد الرحمن الخوي منسوب الي النوة بطن من الازد الا الى علم النوقاة هو ابن دعامة ابو المتوكّل هو انجي باب قول الله المومنين الذين هم ابراهيم وموسى بن اسمعيل النبوي ذكهم امام ابن يحيى بن دينار العوزي قتادة هو ابن دعامة باب لا يظلم المسلم الا من ظلمه هو ابن عبد الله بن كبر الخنزومي الليث الامام المصري عقيل هو ابن خالد بن ابي بن شهاب هو ابو الزهرى سالم هو ابن عبد الله بن عمر باب امن افاك الزعتمان بن ابي شعبة ابو الحسن العجسي الكوفي العظيم بن بشير بالتحفة فيها الواسطي حميد بن ابي حميد الطويل مسدد هو ابن سرمد الاسدي معتقر هو ابن سليمان بن طرخان البصري باب نصر المظلوم سعيد الزبيح العامري المرحي شعبة بن الحجاج ابن الورد السكي الاشعث بن سليم ابي الشعث الكوفي معوية بن سويد بن مقرن المزني الكوفي محمد بن العلاء ابو كريب البغدادي محل اللغات يد في مقرب الكنف النقط المقسم المات قلته دفعه ١٣

عنه بعضه يار يقال اسلم فلان فلانا اذا القاه في البلدة ولم يمدد من مدوه ومن يؤذيه ١٣

عنه اي كل من شاف من قال النبي العظيم يرضع الى حميد ١٣

عنه مستعار من كنف الطائر وهو جوارح يصون به نفسه ويرش به بيضه فيمظف قال الكرماني وفي بعضه كنف الطائر قاله

قال عياض وهو كصيف قبيح ١٣

له قوله قوله بقنطرة قال ابن التين القنطرة كل شئ ينصب على عين او دو وقال الكرماني فان قلت هذا الشعر بان في القيمة جسر من اهد بها هذا الذي على متن جهنم المشهور بالهراط قلت لا محذور فيه ولئن ثبت بالدليل انه واحد فلا بد من تاويله ان هذه القنطرة من تمتد الهراط وذنات ونحو ذلك انتهى قال النبي سماها القرطبي الهراط الشان والاول لابل المخر كهم الام دخل الجنة بغير حساب او ينقطع منق من النار فاذا اخلص من فخلص من الاكبر ولا يخلص من الا المؤمنون جلسوا على صراط خاص بهم ولا يرجع الى النار من هذا وهو من قوله اذا اخلص المؤمنون من النار الى من الهراط المخراب على الله وقال مقاتل اذا اخلصوا جسرهم جلسوا على قنطرة بين الجنة والنار فاذا اذ بقوا قال لهم رضوان سلام عليكم فتمت فانوا على خالدين قوله بين الجنة والنار اي بقنطرة كانت بين الجنة والهراط الذي على متن النار ولذا سمي بالهراط الشان انتهى ١٣

قوله فيمتقا صون يشد يد الصاد المهلة من القصاص يعني يتبع بعضهم فيما وقع بينهم من المظالم التي كانت بينهم في الدنيا من كل نوع من المظالم المتعلقة بالادان والاموال قال ابن بطال المقاصد في هذا الحديث هي تقوم دون قوم هم قوم لا تستغرق مظالمهم جميع حناهم لانها لو استغرقت جميع حناهم كما لو امن ووجب لهم المدول وما جازان يقال فيهم خلموا من ان النعني الحديث والشا علم على القصاص لمن له تبعات يسيرة اذا المقاصد لا يكون الا بين اثنين كالمشاهدة والمقابلة فكان لكل احد منهم على اخير نظره وعلمه مظلمة ولم يكن في شئ منها ما يستحق عليه الا في حق صون بالحسنات واليسات من كانت مظلمة اكثر من مظلمة اخير اخذ من حنا فبطلت الجنة ويقتطعون فيما الشان على قدر ما بقي لكل واحد منهم من الحسنات فلهذا يترقبون بعد فظلمهم من النار ١٣

قوله قوله لا يمدد من الام ما كثر قوله اول قال السلب انما كان اول لانهم عرفوا انهم يتبعونها مسلمهم بالعادة والعنى ١٣

قوله قوله في النبوي اي الذي يرفع بين الشتم وبين عهده المؤمن يوم القيمة وهو فضل من الشتم حيث يذكر العاصي للعبير قوله يرفع كقوله يرفع السنون والفا قال الطيبي كقوله يرفع من عن اهل الموقف وموسى بن الزبير والنسفي ١٣

قوله قوله زيادة المريعين وهي سنة مريجة وانها الجنازة من فرض الكفارة وتشميت العاطس سنة وقيل فرض كفارة حكاها ابن بطال وروى قال ابن سلقه من المشافعة وقيل واجب كدو اسلام ونصر المظلوم فمن واجب على المؤمن ان يرضى عن الكفارة من قام به سقط عن الباقيين

كتاب المظالم (قوله كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في النجوى) قال القسطلاني اي التي تقع بين الله تعالى وبين عبده يوم القيمة قلت فحمل النجوى على النجوى المخصوصة بقريظة الجواب ويمكن ان تحمل النجوى على اطلاعها فيكون جواب ابن عمر بنجوى الله تعالى لا نعم تدل على جواز النجوى للمصلحة والله تعالى اعلم اه سندى

الجهنم بالسوء من القول الامن كلمة والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون قال ابراهيم كانوا يكرهون ان يستدكوا فاذا قدروا  
 عفووا يا رب عفو المظلوم لقوله ان تبدوا خيرا او تحفوا وتعفو عن سوء فان الله كان عفوا قديرا وجزاء سيئة سيئة مثلها  
 فمن عفى واصلم فأجزة على الله انه لا يحب الظالمين الى قوله الى مرتين سبيل باب الظلم ظلمات يوم القيمة حدثنا  
 احمد بن يونس ثنا عبد العزيز بن المهاجرون انا عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لظلم  
 ظلمت يوم القيمة باب الارتفاع والحذر من دعوة المظلوم حدثنا يحيى بن موسى ثنا وكيع ثنا زكرياء بن اسحق المكي عن  
 يحيى بن عبد الله بن صيفي عن ابي معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن  
 فقال اتق دعوة المظلوم فانه ليس بينه وبين الله حجاب باب من كان له مظنة عند الرجل فحمله له هل يبين مظنته  
 حدثنا ادم بن ابي ايسر ثنا ابن ابي ذئب ثنا سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت  
 له مظنة لا يخيه من عرضه او شئ فليتحلله منه اليوم قبل ان لا يكون دينار ولا درهم ان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر  
 مظنته وان لم تكن له حسنة اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه قال ابو عبد الله قال اسمعيل بن ابي اويس انما سمى  
 المقبري لانه كان ينزل ناحية المقابر قال ابو عبد الله وسعيد المقبري هو مولى لبني ليث وهو سعيد بن ابي سعيد واسم ابي  
 سعيد كيسان باب اذا حلله من ظلمه فلا رجوع فيه حدثنا محمد بن ابي عبد الله انا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة وهذه  
 الآية وان امرأة خافت من بعلها نشوزا واعراضا قالت الرجل يكون عنده المرأة ليس بمسكوك منها يريد ان يفارقها فتقول  
 اجعلك من شاتي في حل فنزلت هذه الآية في ذلك باب اذا اذن له او حلله له ولم يبين كرهه حدثنا عبد الله بن  
 يوسف انا مالك عن ابي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي عن النبي صلى الله عليه وسلم اتي بشراب فشرب منه وعن  
 يمينه غلام وعن يساره الاشياخ فقال للغلام ات اذن لي ان اعطى هو لا اعطى فقال العلام لا والله يا رسول الله لا اؤثر بصيبي منك  
 احدا اقل فتلة رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده باب اثم من ظلم شيئا من الارض حدثنا ابو الياسين انا شعيب عن  
 الزهري ثنا طلحة بن عبد الله ان عبد الرحمن بن عمرو بن سهل اخبره ان سعيد بن زيد قال سمعت رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يقول من ظلم من الارض شيئا طوقه من سبع ارضين حدثنا ابو عمر ثنا عبد الوارث ثنا حسين عن يحيى  
 ابن ابي كثير ثنا محمد بن ابراهيم ان ابا سلمة حدثه انه كانت بينه وبين انايس خصومة فذكر لعائشة فقالت يا ابا سلمة

الآية ٢ كهك فانها بينهما لاحد نزل مولى بنوليت او احله لواحله

انتهى كذا قاله المصنف واعترض علي بن ابي حمزة قال ان هذا حيث يقبض المظلوم من الظلم فياخذ بقدر حقه  
 ويزد شق عليه لا يتجاوز المظلوم قدر حقه اصلا وانما الكلام اذا اسقط الحق بل يشترط معرفة بقدره اولاد الحديث  
 يدل على عدم الاشارة لان المظلم لا يملك من يتعرض الى معرفة القدر ١٢ كقوله ليس بمسكوك منها اي ليس  
 بمسكوك للصبي مما لا يملكه المظلم فربما قتلها باقلع قوله فتقول اي المرأة اجعلك في حل من مري ومن كل مال  
 عليك من موجب الزوجة وحقوقها مما منحها الزوج عنها ما دفعه او ظلمها فترت فلا جناح عليك من يسلي  
 بينها صليا كذا في الكرماني قال البيهقي وجه الترجمة بان يقال ان البخاري تاق في الاستدلال فكانه قال اذا نفذ  
 الاسقاط في الحق المتوقف فخفوه في الحق المتحقق اولي واجد كذا في الفتح ايضا ١٣ ه قوله طوقه  
 على بناء الجمول قال الخطابي لو جهان احد هاله يكلف نقل ما ظلم منها في القيمة الى المحشر فيكون كالطوق  
 في عنق والاخران يعاقب بالنسف الى سبع ارضين كما في الحديث الاخر الذي بعده قال النووي واما  
 التطويق فقالوا لا يتحمل ان معناه ان يحمل من سبع ارضين ويكلف الحاقته ذلك وان يجعل له كالطوق في  
 عنقه ويطول الله عنقه كما جاء في غلط علماء الكافر وظلم حرسه او يطوق ثم ذلك ويلزم كذا في الطوق بقوله ١٤  
 اسماء الوجال باب الظلم ظلمات يوم القيمة احمد بن يونس بن احمد بن عبد الله بن يونس  
 ابو عبد الله يسمي البريوي الكوفي باب الانتقام والحذر من سب موسى بن عبد الله بن ابي المعرف بجمت  
 وكبح بن الجراح الرواسي باب من كانت له مظنة الا آدم بن ابي ايسر عبد الرحمن العسقلاني ابن  
 ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن باب اذا حلله الزم محمد هو ابن المقامل المروزي عهد الشد بن المبارك  
 المروزي باب اذا اذن له الزم عبد الله بن يوسف التميمي مالك الامام المدني ابي حازم بن  
 دينار هو مالكا واليه والراي سئل الارجح باب اثم من ظلم شيئا من الارض الزهري محمد بن مسلم ثنا  
 طلحة بن عبد الله بن عوف ابن ابي عبد الرحمن بن عوف عبد الرحمن بن عمرو بن سبيل القرشي وقيل  
 الانصاري المدني وليس له في البخاري الا هذا الحديث ١٥ قس سعيد بن زيد القرشي احد عشرة المبشرة  
 بالجنة رضي الله عنهم  
 عنه تعلق الحديث من جهة ان الغلام لو اذن في شرب الاشياخ قبل جازلان ذلك هو بافادة استيناد فلو  
 اذن لكان قد تبرع بقره وهو لا يعلم قدره لا يشربون ولا قدره كان هو شره ١٦ فتح الباري

المنعنى كانوا اي السلف ان يستدلوا على صفة المجهول وهو من الذل وبذا التعليل ذكره عبد بن حميد في  
 تفسيره عن قبيصة عن وني رواية قال المصنف سألت ابراهيم عن قوله والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون  
 قال كانوا يكرهون للمؤمنين ان يذلووا انفسهم فيتمشي الفاسق عليهم كذا في البغوي قال الكرماني نقل عن ابن  
 بطال وفي معنى كلام ابراهيم قد روي انه صلح استغاذ بالثمن فلبس الرجال واستغاذ من شاة الاعداء وكان  
 صلح لا يشتم لنفسه ولا يقبض مما خاف عليه انتهى ١٣ ه قوله ان تبدوا خيرا او تحفوا وتعفو عن سوء او  
 تحفوا او تحفوا عن اساءة يكرهون فان ذلك مما يقربكم الى الله ويحجز لكم فيه فان من مقارنه ان يعفون  
 عبادته مع قدرته على عقابهم ولذا قال فان الله كان عفوا قديرا ١٤ ه قوله ان يرد من سبيل اي  
 بل الى رغبة الى الدنيا من حيلة فمعنى بك وذكره الآيات الكريمة لانها تتضمن عفو المظلوم وصفو استمات  
 الاجر الجميل والثواب الجزيل ١٥ ه قوله الما جشون بتثنية الجيم وهذا لقب يعقوب بن ابي  
 سلمة وسمى ذلك ولده واهل بيته ولذا يروي بهنا عبد العزيز بن المهاجرون وسويل بن يعقوب خاص لعبد العزيز  
 وسمى بذلك لان وصية كانا معا وروى ١٦ ه قوله الظلم ظلمات يوم القيمة قال ابن الجوزي الظلم  
 يشتمل على مصيبتين اخذ حق الغير بغير حق وبما رزقه الرب بالحق والحقية فيه اشرف من غير الاله لا يقع قاله  
 الا بالضعيف الذي لا يقدر على الانتقام وانما ينشأ الظلمة القلب لانه لو استدار بنو الدمي لا اعتبر ناذر  
 المتقون بنوهم الذي حصل لهم بسبب التقوى اكتسفت ظلمات الظلم الظالم حيث لا يفي عن ظلمه شيئا فتح الباري  
 ١٧ ه قوله من ظلم من الارض شيئا طوقه من سبع ارضين وعرض الرجل موضع الدرهم من قوله او شئ وهو من علف العام على  
 الناس فيدمل فيه المال باقتافه والبراهات حتى العظيمة ونحوه قوله فليتحلله منه اليوم قبل ان لا يكون له عمل صالح  
 عنده ومطابقة للترجمة لو فقه من معنى الحديث فانه اعم من ان يبين قدر ما يتحمل به اولاد بينه وبين بقوله  
 بعبارة لا يرد الجمول ذكره البيهقي ثم قال قام الاجماع على انه اذا بين مظلمه عليه فباراه فمؤاخذوا واختلفوا فيمن بينهما  
 ملا بستر او معا طه ثم حطل بعضهم بعضا من كل ما جرى بينهما من ذلك فقال قوم ان ذلك برادة له في الدنيا  
 والاخرة وان لم يبين مقدره وقال آخرون انما تقع البرادة اذا بين لدعوى ما عنده او قارب ذلك بالاشارة  
 في ذكره وبذا الحديث فلهذا لان قوله صلح اخذ منه بقدر مظنته ذل يجب ان يكون معلوما القدر وشار اليه

قوله اتق دعوة المظلوم المقصود به النهي عن ارتكاب الظلم بما تم قطع النظر عما يقضى اليه من وبال الاخرة قد يقضى الى دعاء المظلوم على الظالم وذلك الدعاء يستجاب  
 عند الله تعالى فينبغي للمعاقل المتعزز عن الظلم لذلك ايضا قوله اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه وعلى هذا اخذني قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى ان الله تعالى يعاقب  
 احد بدين غير ابتداء لانه لا يحمل عليه ذنب غيره جزاء له على عمله اذا كان عمله يقضى التحميل ومن هذا القبيل قوله تعالى وليحملن اثقالهم واثقالهم والله  
 تعالى اعلم اه سندي







صلى الله عليه وسلم يسيط الاذى عن الطريق صدقة **باب العزفة والعليقة المشرفة وغير المشرفة في السطوح وغيرها**  
 حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن أسامة بن زيد قال أشرف النبي صلى الله عليه وسلم على  
 أطهر من أطهر المدينة ثم قال هل ترون ما أرى مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن  
 عقيل عن ابن شهاب اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور عن عبد الله بن عباس قال لما أزل حريصاً على ان أسأل  
 عمر عن المرأتين من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله لهما ان تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما فنجحت معه  
 فعدل وعدلت معه بالادوية فتبرز ثم جاء فسكبت على يديه من الادوية فتوصاً فقلت يا امير المؤمنين من المرأتين من  
 أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتان قال الله عز وجل لهما ان تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما فقال **وإعجابك يا ابن عباس**  
 عائشة وحفصة ثم استقبل عمر الحدِيث يسوقه فقال اني كنت وجاهزاً لي من الانصار في بني أمية بن زيد وهي من عوازل المدينة  
 وكنا نتناوب النزول على النبي صلى الله عليه وسلم فينزل يوماً وانزل يوماً فاذا نزلت جئت من خبر ذلك اليوم من الامر  
 وغيره واذا فعل مثله وكنا معشر فريش تغلب النساء فلما قدمنا على الانصار اذ اهلهم قوم تغلبهم نساء وهم فطفق نساؤنا  
 يأخذن من ادب نساء الانصار فصحت على امرأتى فراجعتني فانكرت ان تراجعني فقالت ولم تنكران اراجعتك فوالله ان  
 أزواج النبي صلى الله عليه وسلم لي اراجعه وان احد من لتهجره اليوم حتى الليل فأفرعتي فقلت خابت من فعل منهن  
 بعضهم ثم جمعت علي ثيابي فدخلت على حفصة فقلت اي حفصة اتغاضب احد كنت رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم  
 حتى الليل فقالت نعم فقلت خابت وخبرت افتامن ان يغضب الله لغضب رسوله فتملكين لا تستكثري على رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ولا تراجعيه في شيء ولا تحجيه وسئلي ما بدالك ولا يعترتك ان كانت جارئك هي اوضامنك واحب  
 الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد عائشة وكنا نتحدث ثنائاً غسان تئعل النعال لغزونا فنزل صاحبى يوم نوبته فرجع  
 عشاء ف ضرب يابى صراً شديداً وقال انتم هو ففرغت فخرجت اليه وقال حدث امر عظيم فقلت ما هو جاءت غسان قال  
 لا بل اعظم منه واطول طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءة قال قد خابت حفصة وخبرت كنت اظن ان هذا يوشك  
 ان يكون فجمعت علي ثيابي فصليت صلوة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل مشربية له فاعتزل فيها قد دخلت  
 على حفصة فاذا هي تبكي قلت ما يبكيك اولم اكن حداثتك اطلقك رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت لا ادرى هوذا في  
 المشربة فخرجت فجمعت المنبر فاذا حوله رهط يبكي بعضهم فجلست معهم قليلاً ثم غلبني ما أجد فجمعت المشربة التي  
 هو فيها فقلت لغلهم له اسود استاذن لعمر وقد حل فكلم النبي صلى الله عليه وسلم ثم خرج فقال ذكرت لك له فصمت فانصرفت  
 حتى جلست مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما أجد فجمعت فقالت لغلهم قد كرهته فجلست مع الرهط الذين عند

له قوله يسيط **باب العزفة والعليقة المشرفة وغير المشرفة في السطوح وغيرها** **باب العزفة والعليقة المشرفة وغير المشرفة في السطوح وغيرها**

الاذى. تقديره ان يسيط وان مصدره فان قلت كيف يكون اطهر الاذى عن الطريق صدقة قلت معنى  
 الصدقة ايصال النفع الى المستحق عليه والذي اما ط الاذى عن الطريق قد تصدق عليه بالسلامة فكان لاجر  
 الصدقة ايح **٢** قوله باب العزفة اي هذا باب في بيان جواز استعمال العزفة وهي بضم العين المعجمة  
 وسكون الراء وفتح الفاء قال الجوهري العزفة العلية والجمع عزفات وعزفت والعلية بكسر العين المهملة ومنها وكسر  
 الهمزة المشددة وبالفتح المشددة وهي العزفة على تفسير الجوهري واذا كان كذلك يكون مطلق العلية في العزفة  
 مطلقاً لتفسيرها بقوله المشرفة بضم الميم وسكون الشين المعجمة من الاشراف على الشيء وهو الاطلاع عليه في السطوح  
 وغيره فيفهم من كلامنا على اربعة اشياء الاول عليه مشرفة على مكان على سطح الثاني مشرفة على مكان على  
 غير سطح الثالث غير مشرفة على مكان على سطح الرابع غير مشرفة على مكان على غير سطح قاله ابن ابي عمير  
 وحكم المشرفة الجواز اذا من الاشراف على عورات المنازل فان لم يرد على من يجبر على بدمر على يوم بعد الاشراف  
 ولئن هو اسفل ان يحفظ انتهى قال في الدر المنثور ولا يمنع الشخص من تصرفه في ملكه الا اذا كان العزف بجواره منزلاً  
 بينا فيمنع من ذلك وعليه الفتوى ببلدية واختاره في العمادية وفتح به قارى البداية حتى يمنع الجار من فتح  
 الطاق وهذا جواب المشرك استسنا ونا جواب ظاهر الرواية عدم المنع مطلقاً وفيه طائفة كالامام ظهير الدين  
 وابن السكيت ووالده ورحمته في الفتح وفي قسمه الجبتي وبه يفتى واعتمده المعنف ثم فقال وقد اختلف الافاء  
 ويشيخ ان يقول على ظاهر الرواية انتهى قال الطحاوي قال المصنف نقل عن العلامة المقدسي اعلم اني وجدت  
 في تنزيه القلبي قولاً يشيخ اختياره في فتح الكوة في البناء المشرف على مساحة الشخص او دونه وسواء  
 ان كانت الكوة للنخل منع وان كانت للشجر ولا يمنع انتهى **١٢** قوله على اطمعتمين بناء من تصدق  
 قال ابن الاثير وفيه الترجمة لانه كالعلية المشرفة قوله موقع منصوب بدلالة امرى وهذا اخبار كثيرة الفتن في  
 المدينة وقد وقع كما اخبر صلح قاله العيني حم المديني في ٣٢٢ في ارج ١٢ قوله بالادوية بكسر الهمزة  
 وهي انا صيغ من جلد يتخذ لسار قوله فبرزت اى خرج الى الفضاء لعقار الهمزة قوله واعجابا التورين نحو ارجبلا  
 كانه يندب على التعجب وهو لا يجب من جمله بذلك وهو كان مشهوراً بينهم يعلم التفسير واما من حرص على سواره  
 عملاً لا يتبينه الا المرص على العلم من تفسيره الا حكمه من القرآن قوله جار مجرور لانه مطلق على الضمير الذي في  
 كنت على هذيب الكونين قوله من الامراى الوحي لوالام للمعصومين هم والواو امر الشرع وغيره اى غير الامرين



فبالب قائمًا باب من أخذ العَصْن وما يؤذى الناس في الطريق فرمى به <sup>٢٣٤٢</sup> حدثنا عبد الله بن يوسف ان انا مالك عن سفيان عن  
 ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا رجل يشي بطريق وجد عصن شوك على الطريق  
 فاخذه فشكر الله له فغفر له <sup>٢٣٤٣</sup> باب اذا اختلفوا في الطريق البيداء وهي الرحبة تكون بين الطريق ثم يريد اهلها البنيان فترك  
 منها للطريق سبعة اذرع <sup>٢٣٤٤</sup> حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جرير بن حازم عن الزبير بن خزيمة عن عكرمة قال سمعت ابا هريرة  
 قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم اذ اشأجروا في الطريق بسبعة اذرع <sup>٢٣٤٥</sup> باب النبي بغير اذن صاحبه وقال عبادة يا عبادة  
 النبي صلى الله عليه وسلم ان لا ينتهب قال تهي النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي والمثلة <sup>٢٣٤٦</sup> حدثنا سعيد بن عفير ثنا الليث ثنا عقييل  
 عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن  
 ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة يرفع الناس اليه فيها ابصارهم  
 حين يتهم بها وهو مؤمن وعن سعيد بن اسلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله الى التوبة قال الفرير  
 وجدت بخط ابي جعفر قال ابو عبد الله قال ابن عباس تفسيره ان يزرع منه نور الايمان <sup>٢٣٤٧</sup> باب كسر الصليب وقتل الخنزير  
 حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان بن الزهري اخبرني سعيد بن مسعود بن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قال لا تقوم الساعة حتى ينزل فيكم ابن مريم حكما مقسطا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض  
 المال حتى لا يقبله احد <sup>٢٣٤٨</sup> باب هل تكسر الدنانير التي فيها الخمر وتخرق الزقاق فان كسر صمتا او صلبا او طنبورا او هالا ينفع  
 بحشبه واي شريح في طنبور كسر فلم يقض فيه بشئ <sup>٢٣٤٩</sup> حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة  
 ابن الكوع ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى نيرانا توقد يوم خيبر فقال على ما توقد هذه النيران قالوا على الخمر الانسية قال

له قول باب من اخذ الخمر اي في بيان ثواب  
 الخمر <sup>٢٣٥٠</sup> الطرق فاحذه <sup>٢٣٥١</sup> الميتة حدثني عن يزيد الايمان محمد او قال

النون وهو الجب يوفي القادسية ثم ولم يذكر جواب بل لان فيه خلافا وتفصيلا يان ان قول بل كسر الدنانير اعم من  
 يكون مسلم او ذمي او لغيره فان كان مسلم ففيه الثلاث فغند الى يوسف و احمدى رواية لا يضمن ويستر له ما في  
 ذلك ما رواه الترمذي من ابى طلحة انه قال قال ابي اسحق الشافعي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل منكم  
 وقال محمد بن الحسن يضمن ويستر له ما في ذلك ما رواه الترمذي من ابى طلحة انه قال قال ابي اسحق الشافعي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل منكم  
 وقال جمهور العلماء منهم الشافعي ان الامر بكسر الدنانير محمول على الذم وقيل لانها لا تعود لتصل لغيره لغيره را حشر  
 الخمر وطها وانها اذ اريد ذلك الزموا ان كان الذم لذي فغندنا يضمن بلا خلاف لا يضمن في مقوم وعند  
 الشافعي و احمد لا يضمن لانه غير مقوم في حق المسلم فكذا في حق الذمي وان كان الذم لغيره فلا يضمن بلا خلاف  
 الا اذا كان متائما قولوا او تخرق بالي الخمر على صيغة الجمل عطف على قول بل كسر الدنانير والزقاق بكسر الراء جمع  
 زق جمع الكثرة وفيه ايضا تخلف المذكور فان كان شق زق الخمر لم يضمن منه محمد و احمدى رواية لا يضمن  
 لا يضمن لانه من جملة الامر بالمعروف وقال مالك زق الخمر لا يضمنه المار لان الخمر خاص في داخله وقال غيره يضمنه ويضمن  
 على هذا الضمان وعدمه والتعدي على قول ابي يوسف خصوصا في هذا الزمان وقد روى احمد بن حنبل عن ابي هريرة بن عمار قال  
 اخذ النبي صلعم شفرة وخرج الى السوق وبها زقاق فمر حليلت من هشام فشق بها ما كان من تلك الزقاق قوله  
 فان كسر صمتا اي بل يجوز ذلك ام لا او بل يضمن ام لا ولم يذكر الجواب بل كان الثلاث فيه ايضا قال اصحابنا اذا اختلفت  
 على نكران صليب فانه يضمن حال كونه صلبا لا حال كونه صالحا لغيره لان النكران مقر على ذلك فصار كالموت وقال احمد  
 لا يضمن وقال الشافعي ان كان بل كسر الصليب يفتح مباح لا يضمن والا لزم ما بين قيمة قبل الكسر وقيمة بعده لانه  
 اختلف بالقيمة قوله او طنبورا بعظم الطراد وهو الاشارة وقد يفتح وهو انه مشهوره من آلات الهامى قوله لوما لا ينفع  
 بخشبه قال الكرماني يعنى او كسر شيئا لا يجوز الانتفاع بخشبه قبل الكسر كاللث الملبى فلو عجم بعد تخصيصه لا يضمن  
 يكون او يعنى ان لا يعنى فان كسر طنبورا الى حد لا ينفع بخشبه او هو مطلق مقدمه كسر بخشبه كسر طنبورا بخشبه  
 بعد الكسر انتهى والكلام في هذا الفصل ينظر على الخلاف والتفصيل فقال اصحابنا من كسر طنبورا او ربطا او بطلا  
 او زمارا او دقا فمومن ومن وسع هذه الاشياء جازع عند ابي حنيفة وقال ابو يوسف ومحمد والشافعي وما لك فاحمد  
 لا يضمن ولا يجوز بيعها بذلك من يعنى تخفرا <sup>٢٣٥٢</sup> اسماء الوجال باب من اخذ العَصْن الزمى موسى بن

من اخذ العَصْن اي فغن كان من اي شجر كان مما يشوش على المارين في الطريق قوله وما يؤذى هذا اعم من  
 الاول لا يشوش العَصْن والجره وجره ما يحصل منه الاذى للناس عند المرور وقوله فرمى به يعنى رجع من الطريق  
 وذمى به في غير الطريق <sup>٢٣٥٣</sup> باب اذا اختلفوا في الطريق البيداء اي اذا اختلف الناس في  
 الطريق البيداء كسر الميم وسكون التثنية وبالغوية المدودة على وزن مفعال اصله المان والمان والميم زائدة يروى  
 مقصورة على وزن مفعال وقد فرسوا الباء بجره وهي الرحبة الى اخره اي الواسعة يكون بين الطريق وقيل الرحبة  
 وقال ابو عمر والشيباني في البيداء عظم الطرق وهي التي يكسرها الناس بها وقيل الطريق العامة وقيل الفشار بكسر الفاء  
 قوله ثم يريد اهلها اشارة الى ان اصحاب الطريق البيداء اذا ارادوا ان يبنوا بيوتهم في طريقهم المارين مقدرا  
 سبعة اذرع <sup>٢٣٥٤</sup> قوله اذا اشأجروا اي تخاصموا قوله بسبعة اذرع متعلق بقوله قضى والمراد بالذراع  
 ذراع البنيان المتعارف وقيل بما يتعارف اهل كل بلد من الذرعان مع قال الطحاوي علم ببلدنا الحديث معنى  
 اولي ان يعمل عليه من علم على الطريق التي يراد اذراؤها اذا اختلفت من يسترها في قدرها ببلدنا المسلمون و  
 ليس فيها طريق مسلوكة ومكوات بطيها الامام لمن يجها اذا اذان يجعل فيها العمارة وتكون ذلك وقال غيره مراده  
 ان اهل الطريق اذا تراصوا على شئ كان لهم ذلك وان اختلفوا جعلوا سبعة اذرع وكذلك الارض التي تزرع  
 مثلا اذا جعل اصحابها في طريقها كان باختيارهم وكذلك الطريق التي لا تسلك الا في الناء ودر يفتح في افئيتها الى  
 ما يرام على غير الجيران كذا في الغم <sup>٢٣٥٥</sup> قوله باب التبيى اي في بيان حكم النهي بغير التبيى  
 فعلى من النهي وهو اذع الشئ من احد عيانا فمرا قوله لغير اذن صاحبه اي صاحب المشروب بغيره النهي  
 فلا يكون اضمارا قبل الذكر وهو مضمون بل ان اذع اذن بالنسب جاز قوله المشرك بغير الميم وسكون المشدة ويجوز فتح الميم  
 وحتم المشدة ويصح على مثلات وهي المعقوبات في الاعتناء كيرع الالف والاذن وفتح العين وكما قال ابن بطال  
 الاشارة المحرم ما كانت عليه العرب من العارات وعليه وقعت البيعة في حديث عبادة قال الظاهري معلوم ان  
 اسوال المسلمين محرمة فيقول بذان الجماعية يفتنون فاذا اغتموا استبوا واخذ كل واحد ما وقع بيده مما تراه من غير  
 قسمة واختلف العلماء فيما يشر على روس الصبيان وفي الاعراس فيكون فيه النهي فمكره مالك والشافعي واهل  
 الكوفة وانما كرهه لانه قد يخذ من من لا يجب صاحب الشئ اخذه ويجب اخذه كذا في العنى <sup>٢٣٥٦</sup>  
 قوله نورا لايان الايمان هو التصديق بالبيان والاقراء باللسان واوره الاعمال الصالحة والاجتناب عن المعاصي  
 واذا زنى او شرب الخمر او سرق يذهب نوره فاذا ذهب نوره يبقى صاحبه في الظلمة والاشارة فيه الى ان لا يخرج من  
 الايمان قيل يزول الايمان اذا استمر على ذلك الفعل وقيل اذا فعله مستحلا يزول عنه الايمان فكيف <sup>٢٣٥٧</sup>  
 قوله كسر الصليب هو المخرج المشهور للنفاسى وحكا لثقتين يعنى الى كرم مقسطا اي ما ولا ويجز بالسنة الجرمية  
 وكسر الصليب لاشارة ايمان النصارى كالتوا على الباطل في تعظيمه وكذا كسر الصليب في قوله ويضج الجبرية اي يركبها  
 فلا يقبلها بل يامرهم بالاسلام وليس ذلك نسحا للشرع نبينا محمد صلعم بل الناسخ بغير شرع وان عيسى عليه السلام  
 يفعل ذلك بامر نبينا صلعم <sup>٢٣٥٨</sup> كسر قوله بل كسر الدنانير كسر الدنانير مع الدنانير لانه لا يشرع الدنانير

قوله لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن) يحتمل ان يكون نفيا بمعنى النهي اي لا ينبغي له ان يزني والحال انه مؤمن ومقتضى الايمان التمسك عن التمسك  
 ويحتمل ان المراد به التشديد والتغليظ بالحاق الزاني بالكاره او المراد بالزاني المستحل او المراد وهو كمال الايمان وقد روى عن ابن عباس انه يفرغ عنه نورا لايان وهذا هو  
 الذى اشار اليه المصنف رحمه الله تعالى اه سدى (قوله حتى ينزل فيكم ابن مريم حكما) فيه تشبيه على انه لا ياتي فينا على انه نبي مرسل البنا وان كان نبيا في الواقع بل ياتي  
 فينا على انه حاكم وزاد هذا التشبيه وضوحا وصفه بقوله مقسطا لانه يجي نبيا لا يحتاج الى ان يوصف بكونه عدلا بخلاف من يجي حاكما فانهم والله تعالى اعلم

٢٣٥٠









بعده هذه الآية فانزل الله عز وجل **وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يَفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يَتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمُّ النِّسَاءَ إِلَى**  
**قوله وَيَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكَحُوهُنَّ** والذي ذكر الله انه يتلى عليكم في الكتاب الآية الأولى التي قال الله فيها وان خفتم الا تقسطوا في اليتيم  
**فانكحوا ما طاب لكم من النساء** قالت عائشة وقول الله في الآية الاخرى **وَيَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكَحُوهُنَّ** هي رغبة احدكم ليتمتية التي تكون  
في تجرد حين تكون قليلة المال والجمال فهو وان ينكحوا ما رغبوا في مالها وجبالها من يتهى النساء الا بالقسط من اجل رغبتهن  
عنهن **باب الشركة في الارضين وغيرها** حدثنا عبد الله بن محمد ثنا هشام بن عمار عن الزهري عن ابى سلمة عن جابر بن عبد الله  
قال انما جعل النبي صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل مال يقسمه فاذا وقعت الحد ووصرت الطرق فلا شفعة **باب اذا قسم**  
**الشركة الدور وغيرها** فليس لهم رجوع ولا شفعة **باب اذا قسم** في كل مال يقسمه فاذا وقعت الحد ووصرت الطرق فلا شفعة  
عن جابر بن عبد الله قال قضي النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل مال يقسمه فاذا وقعت الحد ووصرت الطرق فلا شفعة  
**باب الاشتراك في الذهب والفضة وما يكون فيه الصراف** حدثنا عمرو بن علي ثنا ابو عاصم عن عثمان يعني ابن اسود اخبرني  
سليمان بن ابى مسلم قال سألت ابا الهيثم عن الصراف يد ابى زيد فقال اشترى انا وشريك لي شيئا يدا بيد ونسيته فخلت انا البراء  
ابن عازب فسألناه فقال فعلت انا وشريكى زيد بن ارقم فسألنا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال ما كان يدا بيد فخذوه وما  
كان نسيته فخذوه **باب مشاركة الذمي والمشرى في المزارعة** حدثنا موسى بن اسماعيل ثنا جويرية بن أسماء عن نافع  
عن عبد الله قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود ان يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها **باب**  
**قصة الغنم والعدل فيها** حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث بن عيسى عن ابى حبيب عن ابى الخير عن عقبة بن عامر ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما يقسمها على صحابته ضحيا فبقي عتود فذكره لرسول الله صلى الله عليه وسلم  
فقال ضحبه انت **باب الشركة في الطعام وغيرها** ويذكر ان رجلا ساء وشيئا فغمزه اخرف اى عثمان له شركة حدثنا اصبح  
ابن الفرج اخبرني عبد الله بن وهب اخبرني سعيد بن جبير عن زهرة بن معبد عن جده عبد الله بن هشام وكان قد ادرك النبي  
صلى الله عليه وسلم وذهبت به امة زينة بنت حميد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله يا ابا عبد الله  
هو صغير فمسم رأسه ودعاه وعن زهرة بن معبد انه كان يخرج به جده عبد الله بن هشام الى السوق فيشتري الطعام  
فيلقاه ابن عمه وبن الزبير فيقولان له اشركنا فان النبي صلى الله عليه وسلم قد دعاك بالبركة فيشركهم فربما اصاب الرحلة  
كهاهي فيبعث بها الى المنزل قال ابو عبد الله اذا قال الرجل اشركني فاذا سكت فيكون شركه بالنصف **باب الشركة في التيق**  
**حدثنا مسدد** ثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شركا له في مملوك وجب  
احدهم عن يمينه بيمينته قسم غيره ثلثي انا ردوه ابن عمر هو ابن ابى ايوب فيكون

قوله فلا شفعة قيل لا لما يقسم بين المدين والمرتبة لان في المرتبة لزوم القسمة  
وليس في المدين الا نفي الشفعة واجيب بان يلزم من نفي الشفعة نفي الرجوع اذ لو كان للشريك الرجوع  
لما شفع فيه مشا ما فممنه نفي الشفعة قالوا لا يمتنع في كتاب الشفعة في ٣٩٦ والرد  
اعلم بالصواب ١٢٣ قوله فذروه بالفاء وكذلك فذروه بالفاء بالذال الميم وتخييف اللام اى انكروها  
ويروى ذروه بدون الفاء وذلك الاسم الموصول بالفعل المتضمن للشروط يجوز فيه دخول الفاء في خبره  
ويجوز تركه في بظية النسخي فزوجه بعين الراء وتشديد الراء من الراء في رواية لابي جعفر وهو النسيته  
وهو انما خير فلا يجوز شئ من الصروف لبيته وانما يجوز يدا بيد كما مر ومطابقة للترجمة لوقد من قوله اشترى انا  
وشريك لي شيئا وذلك لان ابا الهيثم كان يشترى من شيئا من الذهب والفضة يدا بيد وليس ذلك  
شركي فيما سألنا من حكم ذلك لان صرحت ثم علم بما بلغها عن ابى صلعم ان ما كان يدا بيد فهو جائز وما كان  
نسيته فلا يجوز والمحدث مر في ٣٤٠ في اوائل البيوع في باب التجارة في ١٢٣ اع ٣٤٠ قوله الزبير  
من باب عطف العام على الخاص على المراد من المشرى هم المستأمنون فيكونون في معنى اهل الذمة  
واما المشرى المحل فلا يتصور ولا شركة بينه وبين المسلم في دار الاسلام على ما لا يخفى وكما ان يجوز لان هذه المشركه  
في معنى الاجابة واستصحاب اهل الذمة جائز واما مشركه الذي مع المسلم في غير المزارعة فعند مالك لا يجوز لان  
يتصرف الذي بحضرة المسلم ويكون المسلم هو الذي يتولى البيع والشراء لان الذي قد تجوز في الرجوع والخروج نحو  
ذلك مما لا يخفى للمسلم واما انما هو المشرى في الجزية فللضرورة لئلا مال لهم غيره وروى ما قاله مالك عن عطاء بن  
البحري وروى قال البيهقي والتوري واحدوا حتى وعندهما صاحبنا مشاركة المسلم مع اهل الذمة في شركة المفادضة لا يجوز  
عند ابى حنيفة ومحمد فلا يابى يوسف وقد عرفت في موضع قوله ان يعملوا باى يزرعوا باى ارضها ولذلك  
سموا المساقاة وفيه اثبات المساقاة والمزارعة وما ملك لا يجزيه ١٢٣ معنى ٣٤٠ قوله يفتي عتود يفتح العيين  
ومن التوقية وفي آخره وال اعلمه وبن من اولاد العزيمية اذا قوى وفي الصالح العتود ماض وقوى والى غير حول  
وقيل اذا قدر على السقا وومر يارنى الوكالة في مشيخ قال العيني هذه القسمة يجوز فيها من المسامحة والسالبة  
مالا يجوز في القسمة التي هي بغير القوت لانه صلعم انا وكل عقبة على تعريق الصفا على اصحابه ولم يبرهن لانه

شياء بعينه لانها كانت واجبة عليها صحابه فلم يكن على عقبة حرج في قسمتها ولا لمر من احد منهم طامر ان اعطاه  
دون ما اعطى صاحبها وليس كذلك القسمة بين حقوق الواجبة فانما تساوية في المقوم ١٢٣ قوله زكري  
عمر كذا لا كثره في رواية ابن شبيب في رواية ابن عمر وعليها شرح ابن بطال والاول اصح فقد رواه سيد بن  
منصور بن طريق اياس بن منويه ان عمر بعير ملبا يساوم سلتة وعنده عمل فخره من اشترى افرأى عمر انما اشترى  
وبما يدل على ان كان لا يشترط للشركة صفة ويكتفى فيها بالاشارة اذا ظهرت القرينة وهو قول مالك ١٢٣ اع  
١٢٤ قوله يابى امرئ البياينة وهي المعاقدة على الاسلام قوله فيقولان لى يقول ابن عمرو ابن الزبير  
بعد الشراء بشام اشركنا بفتح المزة يعنى اجعلنا شركي لك في الطعام الذي اشترته قوله لمشركهم بعين اليد  
اى يجعلهم شركا معهم فيها اشتراه قوله فرما اصاب الراحلة اى من النسخ قوله كما هى اى فيما هما ١٢٣ معنى  
١٢٥ قوله وجب عليه ان يفتح كذا ان كان له مال به تعلق الشافعي واما عتود فصح ان العتوان لا يجب على  
احد الشركين لان قرينته نصيبه الا اذا كان موسرا قوله سيل المقتن بفتح التاء قوله شققا اى نصيبا قوله يستسقى  
بشباع العين بالالف ويروى يستسقى بغير الالف وفي اخرى استسقى على صيغة المجهول من الماشى كذا قاله  
العيني وقدم ما يتعلق بمشركى الباب في الصفة  
**باب الشركة في الارضين** عبد الله بن محمد بن عبد الله بن هشام هو ابن يوسف الصنعاني عمره هو ابن  
راشد الازدى الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف جابر بن عبد الله  
الانصاري ابا الهيثم هو عبد الرحمن بن مطعم البناى البصرى باب مشاركة الذى الى موسى  
ابن اسمعيل المنقرى التوزكى نافع هو مولى ابن عمر عبد الله بن عمر بن الخطاب باب قسمة الغنم  
الفتح قسمة بن سيدة ابو جده البغلي الشافعي الليث هو ابن سعد الغنم ابو اليراث المعري الامام المشهور  
يزيد بن ابى حبيب ابى جابر البصرى واسم ابيه سويد ابى الخير هو من بن عبد الله البزري اصبح بن الفرج  
هو ابو عبد الله الاموى مولاهم عبد الله بن وهب القرشي مولاهم ابو محمد المعري الفقيه سعيد هو ابن  
ابى ايوب مقلص النزاعى زهرة بن معبد القرشي اشبهى باب الشركة في الرقيق مسدد هو ابن سرمد

قوله انه سأل عائشة عن قول الله وان خفتم الا تقسطوا في اليتيم فانكحوا ما طاب لكم من النساء  
ذلك الخفاء وحصل للقسم الشفاء اه مستدلى

باب الشركة في الارضين

الفتح







عليه وسلم ايمارجل اعترق امرأ مسلماً استنقذ الله بكل عضومته عضومته من النار قال سعيد بن مرجانة فانطلقت  
 يه الى علي بن الحسين فهد علي بن الحسين الى عبده قد اعطاه به عبد الله بن جعفر عشرة الاف درهم او الف دينار فاعتقه  
 يا ب ابي الرقاب افضل حدثنا عبيد الله بن موسى عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابي مرواح عن ابي ذر قال سألت النبي  
 صلى الله عليه وسلم اى العمل افضل قال ايمان بالله وجهاد في سبيله قلت فابى الرقاب افضل قال اعلاها ثننا وانفسمها عند  
 اهلها قلت فان لم افعل قال تعين صابراً وتصنع لافخرق قلت فان لم افعل قال تدع الناس من الشرفا نهاصدة تصدق بها  
 على نفسك يا ب ما يستحب من العتاقة في الكسوف والآيات حدثنا موسى بن مسعود ثنا زائدة بن قدامة عن هشام بن  
 عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر قالت امر النبي صلى الله عليه وسلم بالعتاقة في كسوف الشمس تابعه على عين  
 الدراوردي عن هشام بن عمار حدثنا محمد بن ابي بكر ثنا عثمان بن هشام عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر قالت كنا نؤمر عند الكسوف  
 بالعتاقة يا ب اذا اعتق عبد بين اثنين او امة بين الشركاء حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان بن عمار عن سالم عن ابيه عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق عبدا بين اثنين فان كان مومرا قوم عليه ثم يعتق حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك  
 عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شريكه في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم  
 العبد عليه قيمة عدل فاعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد والا فقد عتق منه ما عتق حدثنا عبيد بن اسمعيل  
 عن ابي اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شريكه في مملوك فعليه  
 عتقه كله ان كان له مال يبلغ ثمنه فان لم يكن له مال يقوم عليه قيمة عدل على المعتق فاعتق منه ما عتق حدثنا مسدد  
 ثنا بشر بن المفضل عن عبيد الله اختصره ثنا ابو النعمان ثنا حماد بن عمار عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى  
 الله عليه وسلم قال من اعتق نصيبا له في مملوك او شريكه في عبد فكان له من المال ما يبلغ قيمته بقيمة العدل فهو عتق قال  
 نافع والا فقد عتق منه ما عتق قال ايوب لا ادري اشي قاله نافع او شئ في الحديث حدثنا احمد بن المقدام ثنا فضيل بن  
 سليمان ثنا موسى بن عتبة اخبرني نافع عن ابن عمر انه كان يفتى في العبد او الامة تكون بين شركاء فيعتق احدهم نصيبه منه  
 يقول قد وجب عليه عتقه كله اذا كان للذي اعتق من المال ما يبلغ يقوم من ماله قيمة العدل ويدفع الى الشركاء انصباؤهم  
 ويحلى سبيل المعتق بخير بذلك ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه الليث وابن ابي ذئب وابن اسحق وجويرية و

<p>سنة اخرى مثل المتقول عزه وفي ما يشبهه صرح الاول بلفظ الجمل والثانية بلفظ العتق والحاشي اسم    عثمان ١٣ هـ قوله والا فقد عتق منه ما عتق مر بيانه في ٢٢٩ قال عبد البر لا خلاف ان التقويم    لا يكون الا على المومر ثم اقلوا في وقت العتق فقال الجمهور والشافعي في الابع وبعض المالكية ان يعتق    في الحال وتجزئ رواية يارب المذكورة حيث قال فهو عتق ودروى الطحاوي من طريق ابن ابي ذئب عن    نافع فكان للذي يعتق ما يبلغ ثمنه فهو عتق كله والمشهور عند المالكية ان لا يعتق الا بدفع القيمة فلما عتق الشريك    قبل اخذ القيمة نفذ عتقه وهو احد قول الشافعي قوله حدثنا احمد بن المقدام الى اخره بناه طريق آخر فيما دوى    عن ابن عمر اشار به الى انه دوى الحديث المذكور وافق بما يقتضيه ظاهره في حق المومر يرد بذلك على من لم يقبل    به هذا الحسن البصري ١٣ اسماء الرجال    اى الرقاب افضل عبيد الله بن موسى بن بازام العيسى الكوفي ابي ذر هو جندب بن جادة الغفاري    باب ما يستحب من العتاقة موسى بن مسعود ابو عبد الله البصري محمد بن ابي بكر القتيبي هشام    بنع الملهة وشدة المشقة هو ابن علي بن الوليد العامري الكوفي هشام ومن بعده هم المذكورون باب    اذا اعتق عبد على بن عبد الله بن عمرو هو ابن دينار سالم عن ابيه عبد الله بن عمر عبد الله بن    يوسف القتيبي مالك هو الامام المدني نافع مولى ابن عمر عبيد بن اسمعيل ابو محمد القرشي    البهاري ابي اسامة حماد بن اسامة عبيد الله بن عمر بن حفص العمري مسدد هو ابن مسعود    الاسدي بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي عبيد الله بن عمر العمري ابو النعمان هو محمد بن الفضل    السدي حماد هو ابن زيد الجهني ابو اسعيل البصري السنياني نافع مولى ابن عمر ابن عمر    هو عبيد الله بن محمد بن المقدام هو الاشعث الجبلي البصري خضيل بن سليمان الظهير موسي بن عتقة صاحب    المغازي نافع وابن عمر تقدموا ورواه الليث بن سعد الامام فيهما وصله سلم والنسائي وابن ابي ذئب هو محمد    فيهما وصله ابو يعقوب في مستدرج ابن اسحق محمد صاحب المغازي فيهما وصله ابو عوانة وجويرية بن اسامير الضبي فيهما وصله    المؤلف في الشركة ١٣</p>	<p>المراد وكسر الواو وفي آخره حاء مملدة وفي رواية مسلم الليث ويقال الغفاري قيل اسم مسعود والماح انما يعرف    له وهو مدني من كبار التابعين ١٣ هـ قوله تعين صانعا بالصاد المهملة والنون وروى    بصنادير مجمة وبهجرة بدل لون والاول اصح لمقابلة بالافخرق كذا في الجمع وقال السيوطي في التوضيح هو بالصاد    المعجمة ولابد الالف تحية بالاتفاق وخط من قال من شرح البخاري انه روى بالصاد المهملة والنون للاتفاق    على ان هشاما انما رواه بالمعجمة والباء وقد نسب الازهرى الى التحييف ووافقه الدارقطني لمقابلة بالافخرق    وهو الذي ليس يصانع ولا يحسن العمل وقد رجحت رواية هشام بان المراد بالعتاق وذو العتاق من فخر    ويغيب وقال اهل اللغة رجل افخرق لا يفتقر له والجمع فخرق يعتم ثم سكنوا انتهى ١٣ هـ قوله من العتاقة    بفتح العين وروى من كسرهما يقال عتق يفتق عتاقا وعتاقا والمراد بالاعتاق وهو طرد العتاقة قوله والآيات    كذا لابي ذر وابن بشبويه والى الوقت والباقيين والآيات بغير الف والواو للتوخيح لا للشك وقال الكرماني    او يعنى الواو او يعنى بل لان عطف الآيات على الكسوف من عطف    العام على الخاص وليس في حديث الباب سوى الكسوف فكان اشار به الى قوله في بعض طرق قران الشمس    والقمر آيات من آيات الشكوف الله بما عاوه واكثر ما يقع التحويل بان رناسب وقوع العتق الذي    يعتق من النار كذا في الفتح قال الكرماني كيف دل الحديث على استحباب العتاق في الآيات قلت بالقياس    على الكسوف لانه ايضا آية انتهى ١٣ هـ قوله اذا اعتق عبدا بين اثنين وكذا بين الثلاثة فصاعدا كما    في الامتة وانما خصص العبد بالاثنتين محافظة على لغة الحديث كذا في الكرماني قال في الفتح قال ابن التيرين    اراد ان العبد لا يملك لاشتر كما في الرق قال وقد بين في حديث ابن عمر ان ابا ب ان كان يعتق فيها يذك    انتهى وكان اشار الى رد قول اسحق بن راويه ان هذا الحكم مختص بالذكور وهو خطأ ١٣ هـ قوله فاعطى    شركاه كذا لاكثر على البناء لفظا على وشركاه بالنصب ويصنع فاعطى على البناء للمفعول وشركاه بالضم    فتح ومر بيان الحديثين في باب تقويم الاشياء ٣٣٩ هـ ويصح ايضا بعض بيان ١٣ هـ قوله فان لم    يكن له مال يتوم عليه قيمة عدل على المعتق كذا في الرواية وظاهر بان التقويم يشترع في حق من لم يكن له مال    وليس كذلك بل قوله يتوم ليس جوابا لشرط بل هي صفة من له المال والمعنى ان من له مال لم يجزئ يفتق عليه    اسم التقويم فالعتق يقع في نصيبه فاصح وجواب الشرط هو قوله فاعتق منه ما عتق ١٣ فتح الباري ٣ هـ    قوله فاعتق منه ما عتق على صيغة المجهول كما هو في هذا جزاء الشرط لان قوله يتوم عليه صفة مال وليس به جزاء فاقم    بنا ما قاله البصري لكن في السنة المتقول عنه فاعتق الاول بلفظ المجهول والثانية بلفظ العتق وكذا في    ما عتق والتقدير فقد عتق منه</p>
--	---

يحيى بن سعيد واسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مختصراً **باب** إذا اعتق نصيباً  
عبد وليس له مال استسعى العبد غير مشقوق عليه على نحو الكتابة حدثنا أحمد بن أبي رجاء ثنا يحيى بن آدم حدثنا جابر  
ابن حازم سمعت قتادة ثنى النضر بن أنس عن بشير بن هريك عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اعتق شقيقاً  
من عبد **٢٥٢٢** وثنا مسد ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن هريك عن أبي هريرة أن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال من اعتق نصيباً أو شقيقاً في مملوك فخلصه عليه في ماله إن كان له مال والأقوم عليه فاستسعى  
به غير مشقوق عليه تابعه حجاج بن حجاج وأبان وموسى بن خلف عن قتادة اختصاره شعبة **باب** الخطأ والنسيان في  
العقاة والطلاق ونحوه ولاعتاقه إلا لوجه الله وقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل امرئ ما نوى ولانبة للناسي والخطأ مختصراً  
المحمدي ثنا سفين ثنا مسعر عن قتادة عن زارة بن اوفى عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إن الله تجاوز لي عن  
أمي ما وسوست به صدورهم ما لم يعمروا وتكلموا بما لم يعقلوا حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن عبد الله بن مسعود عن  
عن علقمة بن وقاص الليثي قال سمعت عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الأعمال بالنية ولا يجرى بها  
كانت هجرته إلى الله ورسوله فهاجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته لغير الله ورسوله فهاجرته إلى ما هاجرته **باب**  
إذا قال لعبد هوله ونوى العتق والأشهاد في العتق حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير عن محمد بن بشر عن اسمعيل بن قيس  
عن أبي هريرة أنه لما قيل يريد الإسلام ومعه غلامه ضل كل واحد منهما من صاحبه فأقبل بعد ذلك وأبو هريرة جالس  
مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة هذا غلامك قد أتاك فقال أأنا في أشهدك أنه حر قال  
فهو حين يقول يا أليكة من طولها وعناؤها على أنها من دار الكفر فحدثنا عبيد الله بن سعيد ثنا أبو أسامة ثنا اسمعيل  
عن قيس عن أبي هريرة قال لما قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم قلت في الطريق يا أليكة من طولها وعناؤها على أنها من دار  
الكفر فحدثنا قال وأيقمتي غلام في الطريق فلما قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فبايعته فبينما أنا عنده إذ طلعت الغلام فقال لي  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة هذا غلامك فقلت هو حر لوجه الله فاعتقته قال أبو عبد الله لم يقل أبو بكر بن  
أبي أسامة حر حدثنا شهاب بن عباد ثنا إبراهيم بن حميد بن عبد الرحمن الراسبي عن اسمعيل بن قيس قال لما أقبل أبو

٢٥٢٢  
٢٥٢٣  
٢٥٢٤  
٢٥٢٥  
٢٥٢٦  
٢٥٢٧  
٢٥٢٨  
٢٥٢٩  
٢٥٣٠  
٢٥٣١  
٢٥٣٢  
٢٥٣٣  
٢٥٣٤  
٢٥٣٥  
٢٥٣٦  
٢٥٣٧  
٢٥٣٨  
٢٥٣٩  
٢٥٤٠  
٢٥٤١  
٢٥٤٢  
٢٥٤٣  
٢٥٤٤  
٢٥٤٥  
٢٥٤٦  
٢٥٤٧  
٢٥٤٨  
٢٥٤٩  
٢٥٥٠  
٢٥٥١  
٢٥٥٢  
٢٥٥٣  
٢٥٥٤  
٢٥٥٥  
٢٥٥٦  
٢٥٥٧  
٢٥٥٨  
٢٥٥٩  
٢٥٦٠  
٢٥٦١  
٢٥٦٢  
٢٥٦٣  
٢٥٦٤  
٢٥٦٥  
٢٥٦٦  
٢٥٦٧  
٢٥٦٨  
٢٥٦٩  
٢٥٧٠  
٢٥٧١  
٢٥٧٢  
٢٥٧٣  
٢٥٧٤  
٢٥٧٥  
٢٥٧٦  
٢٥٧٧  
٢٥٧٨  
٢٥٧٩  
٢٥٨٠  
٢٥٨١  
٢٥٨٢  
٢٥٨٣  
٢٥٨٤  
٢٥٨٥  
٢٥٨٦  
٢٥٨٧  
٢٥٨٨  
٢٥٨٩  
٢٥٩٠  
٢٥٩١  
٢٥٩٢  
٢٥٩٣  
٢٥٩٤  
٢٥٩٥  
٢٥٩٦  
٢٥٩٧  
٢٥٩٨  
٢٥٩٩  
٢٦٠٠  
٢٦٠١  
٢٦٠٢  
٢٦٠٣  
٢٦٠٤  
٢٦٠٥  
٢٦٠٦  
٢٦٠٧  
٢٦٠٨  
٢٦٠٩  
٢٦١٠  
٢٦١١  
٢٦١٢  
٢٦١٣  
٢٦١٤  
٢٦١٥  
٢٦١٦  
٢٦١٧  
٢٦١٨  
٢٦١٩  
٢٦٢٠  
٢٦٢١  
٢٦٢٢  
٢٦٢٣  
٢٦٢٤  
٢٦٢٥  
٢٦٢٦  
٢٦٢٧  
٢٦٢٨  
٢٦٢٩  
٢٦٣٠  
٢٦٣١  
٢٦٣٢  
٢٦٣٣  
٢٦٣٤  
٢٦٣٥  
٢٦٣٦  
٢٦٣٧  
٢٦٣٨  
٢٦٣٩  
٢٦٤٠  
٢٦٤١  
٢٦٤٢  
٢٦٤٣  
٢٦٤٤  
٢٦٤٥  
٢٦٤٦  
٢٦٤٧  
٢٦٤٨  
٢٦٤٩  
٢٦٥٠  
٢٦٥١  
٢٦٥٢  
٢٦٥٣  
٢٦٥٤  
٢٦٥٥  
٢٦٥٦  
٢٦٥٧  
٢٦٥٨  
٢٦٥٩  
٢٦٦٠  
٢٦٦١  
٢٦٦٢  
٢٦٦٣  
٢٦٦٤  
٢٦٦٥  
٢٦٦٦  
٢٦٦٧  
٢٦٦٨  
٢٦٦٩  
٢٦٧٠  
٢٦٧١  
٢٦٧٢  
٢٦٧٣  
٢٦٧٤  
٢٦٧٥  
٢٦٧٦  
٢٦٧٧  
٢٦٧٨  
٢٦٧٩  
٢٦٨٠  
٢٦٨١  
٢٦٨٢  
٢٦٨٣  
٢٦٨٤  
٢٦٨٥  
٢٦٨٦  
٢٦٨٧  
٢٦٨٨  
٢٦٨٩  
٢٦٩٠  
٢٦٩١  
٢٦٩٢  
٢٦٩٣  
٢٦٩٤  
٢٦٩٥  
٢٦٩٦  
٢٦٩٧  
٢٦٩٨  
٢٦٩٩  
٢٧٠٠  
٢٧٠١  
٢٧٠٢  
٢٧٠٣  
٢٧٠٤  
٢٧٠٥  
٢٧٠٦  
٢٧٠٧  
٢٧٠٨  
٢٧٠٩  
٢٧١٠  
٢٧١١  
٢٧١٢  
٢٧١٣  
٢٧١٤  
٢٧١٥  
٢٧١٦  
٢٧١٧  
٢٧١٨  
٢٧١٩  
٢٧٢٠  
٢٧٢١  
٢٧٢٢  
٢٧٢٣  
٢٧٢٤  
٢٧٢٥  
٢٧٢٦  
٢٧٢٧  
٢٧٢٨  
٢٧٢٩  
٢٧٣٠  
٢٧٣١  
٢٧٣٢  
٢٧٣٣  
٢٧٣٤  
٢٧٣٥  
٢٧٣٦  
٢٧٣٧  
٢٧٣٨  
٢٧٣٩  
٢٧٤٠  
٢٧٤١  
٢٧٤٢  
٢٧٤٣  
٢٧٤٤  
٢٧٤٥  
٢٧٤٦  
٢٧٤٧  
٢٧٤٨  
٢٧٤٩  
٢٧٥٠  
٢٧٥١  
٢٧٥٢  
٢٧٥٣  
٢٧٥٤  
٢٧٥٥  
٢٧٥٦  
٢٧٥٧  
٢٧٥٨  
٢٧٥٩  
٢٧٦٠  
٢٧٦١  
٢٧٦٢  
٢٧٦٣  
٢٧٦٤  
٢٧٦٥  
٢٧٦٦  
٢٧٦٧  
٢٧٦٨  
٢٧٦٩  
٢٧٧٠  
٢٧٧١  
٢٧٧٢  
٢٧٧٣  
٢٧٧٤  
٢٧٧٥  
٢٧٧٦  
٢٧٧٧  
٢٧٧٨  
٢٧٧٩  
٢٧٨٠  
٢٧٨١  
٢٧٨٢  
٢٧٨٣  
٢٧٨٤  
٢٧٨٥  
٢٧٨٦  
٢٧٨٧  
٢٧٨٨  
٢٧٨٩  
٢٧٩٠  
٢٧٩١  
٢٧٩٢  
٢٧٩٣  
٢٧٩٤  
٢٧٩٥  
٢٧٩٦  
٢٧٩٧  
٢٧٩٨  
٢٧٩٩  
٢٨٠٠  
٢٨٠١  
٢٨٠٢  
٢٨٠٣  
٢٨٠٤  
٢٨٠٥  
٢٨٠٦  
٢٨٠٧  
٢٨٠٨  
٢٨٠٩  
٢٨١٠  
٢٨١١  
٢٨١٢  
٢٨١٣  
٢٨١٤  
٢٨١٥  
٢٨١٦  
٢٨١٧  
٢٨١٨  
٢٨١٩  
٢٨٢٠  
٢٨٢١  
٢٨٢٢  
٢٨٢٣  
٢٨٢٤  
٢٨٢٥  
٢٨٢٦  
٢٨٢٧  
٢٨٢٨  
٢٨٢٩  
٢٨٣٠  
٢٨٣١  
٢٨٣٢  
٢٨٣٣  
٢٨٣٤  
٢٨٣٥  
٢٨٣٦  
٢٨٣٧  
٢٨٣٨  
٢٨٣٩  
٢٨٤٠  
٢٨٤١  
٢٨٤٢  
٢٨٤٣  
٢٨٤٤  
٢٨٤٥  
٢٨٤٦  
٢٨٤٧  
٢٨٤٨  
٢٨٤٩  
٢٨٥٠  
٢٨٥١  
٢٨٥٢  
٢٨٥٣  
٢٨٥٤  
٢٨٥٥  
٢٨٥٦  
٢٨٥٧  
٢٨٥٨  
٢٨٥٩  
٢٨٦٠  
٢٨٦١  
٢٨٦٢  
٢٨٦٣  
٢٨٦٤  
٢٨٦٥  
٢٨٦٦  
٢٨٦٧  
٢٨٦٨  
٢٨٦٩  
٢٨٧٠  
٢٨٧١  
٢٨٧٢  
٢٨٧٣  
٢٨٧٤  
٢٨٧٥  
٢٨٧٦  
٢٨٧٧  
٢٨٧٨  
٢٨٧٩  
٢٨٨٠  
٢٨٨١  
٢٨٨٢  
٢٨٨٣  
٢٨٨٤  
٢٨٨٥  
٢٨٨٦  
٢٨٨٧  
٢٨٨٨  
٢٨٨٩  
٢٨٩٠  
٢٨٩١  
٢٨٩٢  
٢٨٩٣  
٢٨٩٤  
٢٨٩٥  
٢٨٩٦  
٢٨٩٧  
٢٨٩٨  
٢٨٩٩  
٢٩٠٠  
٢٩٠١  
٢٩٠٢  
٢٩٠٣  
٢٩٠٤  
٢٩٠٥  
٢٩٠٦  
٢٩٠٧  
٢٩٠٨  
٢٩٠٩  
٢٩١٠  
٢٩١١  
٢٩١٢  
٢٩١٣  
٢٩١٤  
٢٩١٥  
٢٩١٦  
٢٩١٧  
٢٩١٨  
٢٩١٩  
٢٩٢٠  
٢٩٢١  
٢٩٢٢  
٢٩٢٣  
٢٩٢٤  
٢٩٢٥  
٢٩٢٦  
٢٩٢٧  
٢٩٢٨  
٢٩٢٩  
٢٩٣٠  
٢٩٣١  
٢٩٣٢  
٢٩٣٣  
٢٩٣٤  
٢٩٣٥  
٢٩٣٦  
٢٩٣٧  
٢٩٣٨  
٢٩٣٩  
٢٩٤٠  
٢٩٤١  
٢٩٤٢  
٢٩٤٣  
٢٩٤٤  
٢٩٤٥  
٢٩٤٦  
٢٩٤٧  
٢٩٤٨  
٢٩٤٩  
٢٩٥٠  
٢٩٥١  
٢٩٥٢  
٢٩٥٣  
٢٩٥٤  
٢٩٥٥  
٢٩٥٦  
٢٩٥٧  
٢٩٥٨  
٢٩٥٩  
٢٩٦٠  
٢٩٦١  
٢٩٦٢  
٢٩٦٣  
٢٩٦٤  
٢٩٦٥  
٢٩٦٦  
٢٩٦٧  
٢٩٦٨  
٢٩٦٩  
٢٩٧٠  
٢٩٧١  
٢٩٧٢  
٢٩٧٣  
٢٩٧٤  
٢٩٧٥  
٢٩٧٦  
٢٩٧٧  
٢٩٧٨  
٢٩٧٩  
٢٩٨٠  
٢٩٨١  
٢٩٨٢  
٢٩٨٣  
٢٩٨٤  
٢٩٨٥  
٢٩٨٦  
٢٩٨٧  
٢٩٨٨  
٢٩٨٩  
٢٩٩٠  
٢٩٩١  
٢٩٩٢  
٢٩٩٣  
٢٩٩٤  
٢٩٩٥  
٢٩٩٦  
٢٩٩٧  
٢٩٩٨  
٢٩٩٩  
٣٠٠٠  
٣٠٠١  
٣٠٠٢  
٣٠٠٣  
٣٠٠٤  
٣٠٠٥  
٣٠٠٦  
٣٠٠٧  
٣٠٠٨  
٣٠٠٩  
٣٠١٠  
٣٠١١  
٣٠١٢  
٣٠١٣  
٣٠١٤  
٣٠١٥  
٣٠١٦  
٣٠١٧  
٣٠١٨  
٣٠١٩  
٣٠٢٠  
٣٠٢١  
٣٠٢٢  
٣٠٢٣  
٣٠٢٤  
٣٠٢٥  
٣٠٢٦  
٣٠٢٧  
٣٠٢٨  
٣٠٢٩  
٣٠٣٠  
٣٠٣١  
٣٠٣٢  
٣٠٣٣  
٣٠٣٤  
٣٠٣٥  
٣٠٣٦  
٣٠٣٧  
٣٠٣٨  
٣٠٣٩  
٣٠٤٠  
٣٠٤١  
٣٠٤٢  
٣٠٤٣  
٣٠٤٤  
٣٠٤٥  
٣٠٤٦  
٣٠٤٧  
٣٠٤٨  
٣٠٤٩  
٣٠٥٠  
٣٠٥١  
٣٠٥٢  
٣٠٥٣  
٣٠٥٤  
٣٠٥٥  
٣٠٥٦  
٣٠٥٧  
٣٠٥٨  
٣٠٥٩  
٣٠٦٠  
٣٠٦١  
٣٠٦٢  
٣٠٦٣  
٣٠٦٤  
٣٠٦٥  
٣٠٦٦  
٣٠٦٧  
٣٠٦٨  
٣٠٦٩  
٣٠٧٠  
٣٠٧١  
٣٠٧٢  
٣٠٧٣  
٣٠٧٤  
٣٠٧٥  
٣٠٧٦  
٣٠٧٧  
٣٠٧٨  
٣٠٧٩  
٣٠٨٠  
٣٠٨١  
٣٠٨٢  
٣٠٨٣  
٣٠٨٤  
٣٠٨٥  
٣٠٨٦  
٣٠٨٧  
٣٠٨٨  
٣٠٨٩  
٣٠٩٠  
٣٠٩١  
٣٠٩٢  
٣٠٩٣  
٣٠٩٤  
٣٠٩٥  
٣٠٩٦  
٣٠٩٧  
٣٠٩٨  
٣٠٩٩  
٣١٠٠  
٣١٠١  
٣١٠٢  
٣١٠٣  
٣١٠٤  
٣١٠٥  
٣١٠٦  
٣١٠٧  
٣١٠٨  
٣١٠٩  
٣١١٠  
٣١١١  
٣١١٢  
٣١١٣  
٣١١٤  
٣١١٥  
٣١١٦  
٣١١٧  
٣١١٨  
٣١١٩  
٣١٢٠  
٣١٢١  
٣١٢٢  
٣١٢٣  
٣١٢٤  
٣١٢٥  
٣١٢٦  
٣١٢٧  
٣١٢٨  
٣١٢٩  
٣١٣٠  
٣١٣١  
٣١٣٢  
٣١٣٣  
٣١٣٤  
٣١٣٥  
٣١٣٦  
٣١٣٧  
٣١٣٨  
٣١٣٩  
٣١٤٠  
٣١٤١  
٣١٤٢  
٣١٤٣  
٣١٤٤  
٣١٤٥  
٣١٤٦  
٣١٤٧  
٣١٤٨  
٣١٤٩  
٣١٥٠  
٣١٥١  
٣١٥٢  
٣١٥٣  
٣١٥٤  
٣١٥٥  
٣١٥٦  
٣١٥٧  
٣١٥٨  
٣١٥٩  
٣١٦٠  
٣١٦١  
٣١٦٢  
٣١٦٣  
٣١٦٤  
٣١٦٥  
٣١٦٦  
٣١٦٧  
٣١٦٨  
٣١٦٩  
٣١٧٠  
٣١٧١  
٣١٧٢  
٣١٧٣  
٣١٧٤  
٣١٧٥  
٣١٧٦  
٣١٧٧  
٣١٧٨  
٣١٧٩  
٣١٨٠  
٣١٨١  
٣١٨٢  
٣١٨٣  
٣١٨٤  
٣١٨٥  
٣١٨٦  
٣١٨٧  
٣١٨٨  
٣١٨٩  
٣١٩٠  
٣١٩١  
٣١٩٢  
٣١٩٣  
٣١٩٤  
٣١٩٥  
٣١٩٦  
٣١٩٧  
٣١٩٨  
٣١٩٩  
٣٢٠٠  
٣٢٠١  
٣٢٠٢  
٣٢٠٣  
٣٢٠٤  
٣٢٠٥  
٣٢٠٦  
٣٢٠٧  
٣٢٠٨  
٣٢٠٩  
٣٢١٠  
٣٢١١  
٣٢١٢  
٣٢١٣  
٣٢١٤  
٣٢١٥  
٣٢١٦  
٣٢١٧  
٣٢١٨  
٣٢١٩  
٣٢٢٠  
٣٢٢١  
٣٢٢٢  
٣٢٢٣  
٣٢٢٤  
٣٢٢٥  
٣٢٢٦  
٣٢٢٧  
٣٢٢٨  
٣٢٢٩  
٣٢٣٠  
٣٢٣١  
٣٢٣٢  
٣٢٣٣  
٣٢٣٤  
٣٢٣٥  
٣٢٣٦  
٣٢٣٧  
٣٢٣٨  
٣٢٣٩  
٣٢٤٠  
٣٢٤١  
٣٢٤٢  
٣٢٤٣  
٣٢٤٤  
٣٢٤٥  
٣٢٤٦  
٣٢٤٧  
٣٢٤٨  
٣٢٤٩  
٣٢٥٠  
٣٢٥١  
٣٢٥٢  
٣٢٥٣  
٣٢٥٤  
٣٢٥٥  
٣٢٥٦  
٣٢٥٧  
٣٢٥٨  
٣٢٥٩  
٣٢٦٠  
٣٢٦١  
٣٢٦٢  
٣٢٦٣  
٣٢٦٤  
٣٢٦٥  
٣٢٦٦  
٣٢٦٧  
٣٢٦٨  
٣٢٦٩  
٣٢٧٠  
٣٢٧١  
٣٢٧٢  
٣٢٧٣  
٣٢٧٤  
٣٢٧٥  
٣٢٧٦  
٣٢٧٧  
٣٢٧٨  
٣٢٧٩  
٣٢٨٠  
٣٢٨١  
٣٢٨٢  
٣٢٨٣  
٣٢٨٤  
٣٢٨٥  
٣٢٨٦  
٣٢٨٧  
٣٢٨٨  
٣٢٨٩  
٣٢٩٠  
٣٢٩١  
٣٢٩٢  
٣٢٩٣  
٣٢٩٤  
٣٢٩٥  
٣٢٩٦  
٣٢٩٧  
٣٢٩٨  
٣٢٩٩  
٣٣٠٠  
٣٣٠١  
٣٣٠٢  
٣٣٠٣  
٣٣٠٤  
٣٣٠٥  
٣٣٠٦  
٣٣٠٧  
٣٣٠٨  
٣٣٠٩  
٣٣١٠  
٣٣١١  
٣٣١٢  
٣٣١٣  
٣٣١٤  
٣٣١٥  
٣٣١٦  
٣٣١٧  
٣٣١٨  
٣٣١٩  
٣٣٢٠  
٣٣٢١  
٣٣٢٢  
٣٣٢٣  
٣٣٢٤  
٣٣٢٥  
٣٣٢٦  
٣٣٢٧  
٣٣٢٨  
٣٣٢٩  
٣٣٣٠  
٣٣٣١  
٣٣٣٢  
٣٣٣٣  
٣٣٣٤  
٣٣٣٥  
٣٣٣٦  
٣٣٣٧  
٣٣٣٨  
٣٣٣٩  
٣٣٤٠  
٣٣٤١  
٣٣٤٢  
٣٣٤٣  
٣٣٤٤  
٣٣٤٥  
٣٣٤٦  
٣٣٤٧  
٣٣٤٨  
٣٣٤٩  
٣٣٥٠  
٣٣٥١  
٣٣٥٢  
٣٣٥٣  
٣٣٥٤  
٣٣٥٥  
٣٣٥٦  
٣٣٥٧  
٣٣٥٨  
٣٣٥٩  
٣٣٦٠  
٣٣٦١  
٣٣٦٢  
٣٣٦٣  
٣٣٦٤  
٣٣٦٥  
٣٣٦٦  
٣٣٦٧  
٣٣٦٨  
٣٣٦٩  
٣٣٧٠  
٣٣٧١  
٣٣٧٢  
٣٣٧٣  
٣٣٧٤  
٣٣٧٥  
٣٣٧٦  
٣٣٧٧  
٣٣٧٨  
٣٣٧٩  
٣٣٨٠  
٣٣٨١  
٣٣٨٢  
٣٣٨٣  
٣٣٨٤  
٣٣٨٥  
٣٣٨٦  
٣٣٨٧  
٣٣٨٨  
٣٣٨٩  
٣٣٩٠  
٣٣٩١  
٣٣٩٢  
٣٣٩٣  
٣٣٩٤  
٣٣٩٥  
٣٣٩٦  
٣٣٩٧  
٣٣٩٨  
٣٣٩٩  
٣٤٠٠  
٣٤٠١  
٣٤٠٢  
٣٤٠٣  
٣٤٠٤  
٣٤٠٥  
٣٤٠٦  
٣٤٠٧  
٣٤٠٨  
٣٤٠٩  
٣٤١٠  
٣٤١١  
٣٤١٢  
٣٤١٣  
٣٤١٤  
٣٤١٥  
٣٤١٦  
٣٤١٧  
٣٤١٨  
٣٤١٩  
٣٤٢٠  
٣٤٢١  
٣٤٢٢  
٣٤٢٣  
٣٤٢٤  
٣٤٢٥  
٣٤٢٦  
٣٤٢٧  
٣٤٢٨  
٣٤٢٩  
٣٤٣٠  
٣٤٣١  
٣٤٣٢  
٣٤٣٣  
٣٤٣٤  
٣٤٣٥  
٣٤٣٦  
٣٤٣٧  
٣٤٣٨  
٣٤٣٩  
٣٤٤٠  
٣٤٤١  
٣٤٤٢  
٣٤٤٣  
٣٤٤٤  
٣٤٤٥  
٣٤٤٦  
٣٤٤٧  
٣٤٤٨  
٣٤٤٩  
٣٤٥٠  
٣٤٥١  
٣٤٥٢  
٣٤٥٣  
٣٤٥٤  
٣٤٥٥  
٣٤٥٦  
٣٤٥٧  
٣٤٥٨  
٣٤٥٩  
٣٤٦٠  
٣٤٦١  
٣٤٦٢  
٣٤٦٣  
٣٤٦٤  
٣٤٦٥  
٣٤٦٦  
٣٤٦٧  
٣٤٦٨  
٣٤٦٩  
٣٤٧٠  
٣٤٧١  
٣٤٧٢  
٣٤٧٣  
٣٤٧٤  
٣٤٧٥  
٣٤٧٦  
٣٤٧٧  
٣٤٧٨  
٣٤٧٩  
٣٤٨٠  
٣٤٨١  
٣٤٨٢  
٣٤٨٣  
٣٤٨٤  
٣٤٨٥  
٣٤٨٦  
٣٤٨٧  
٣٤٨٨  
٣٤٨٩  
٣٤٩٠  
٣٤٩١  
٣٤٩٢  
٣٤٩٣  
٣٤٩٤  
٣٤٩٥  
٣٤٩٦  
٣٤٩٧  
٣٤٩٨  
٣٤٩٩  
٣٥٠٠  
٣٥٠١  
٣٥٠٢  
٣٥٠٣  
٣٥٠٤  
٣٥٠٥  
٣٥٠٦  
٣٥٠٧  
٣٥٠٨  
٣٥٠٩  
٣٥١٠  
٣٥١١  
٣٥١٢  
٣٥١٣  
٣٥١٤  
٣٥١٥  
٣٥١٦  
٣٥١٧  
٣٥١٨  
٣٥١٩  
٣٥٢٠  
٣٥٢١  
٣٥٢٢  
٣٥٢٣  
٣٥٢٤  
٣٥٢٥  
٣٥٢٦  
٣٥٢٧  
٣٥٢٨  
٣٥٢٩  
٣٥٣٠  
٣٥٣١  
٣٥٣٢  
٣٥٣٣  
٣٥٣٤  
٣٥٣٥  
٣٥٣٦  
٣٥٣٧  
٣٥٣٨  
٣٥٣٩  
٣٥٤٠  
٣٥٤١  
٣٥٤٢  
٣٥٤٣  
٣٥٤٤  
٣٥٤٥  
٣٥٤٦  
٣٥٤٧  
٣٥٤٨  
٣٥٤٩  
٣٥٥٠  
٣٥٥١  
٣٥٥٢  
٣٥٥٣  
٣٥٥٤  
٣٥٥٥  
٣٥٥٦  
٣٥٥٧  
٣٥٥٨  
٣٥٥٩  
٣٥٦٠  
٣



ابوهريرة قومه غلامه وهو يطلب الاسلام فضل اخذها صاحبها وقال اما في اشهدك انه لله يا رب ام الولد وقال ابوهريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من اشراط الساعة ان تلد الامة ربتها <sup>٢٥٢٣</sup> حدثنا ابواليمان نا شعيب عن الزهري ثني عروة بن الزبير ان عائشة قالت كان عتبة بن ابي وقاص عهد الى اخيه سعد بن ابي وقاص ان يقبض اليه ابن وليدة زمة قال عتبة انه ابني فلما قد مر رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الفتح اخذ سعد ابن وليدة زمة فاقبل به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واقبل معه بعد ابن زمة فقال سعد يا رسول الله هذا ابن زمة فقال عبد بن زمة هذا يا رسول الله اخي ابن زمة ولد علي فراشه فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابن وليدة زمة فاذا هو شبه الناس به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هولاء يا عبد ابن زمة من اجل انه ولد علي فراش ابيه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احببني منه يا سودة بنت زمة لما راى من شبهه بعثته وكانت سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم يا ببيع المد برب حدثنا آدم بن ابي اسناشبة حدثنا عمرو بن دينار سمعت جابر بن عبد الله قال اعنى رجلا منا عبد الله عن ذبوقد عا النبي صلى الله عليه وسلم به فباعه قال جابر مات الظلم عام اول يا ببيع الولاء وهبته حدثنا ابوالوليد ثنا شعبة اخبرني عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر يقول سمى النبي صلى الله عليه وسلم عن ببيع الولاء وعن هبته حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جدير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشترت بيرة فاشترط اهلها ولواءها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اعتقها فان الولاء لمن اعطى الورق فاعتقها فادعها النبي صلى الله عليه وسلم فخيرها من زوجها فقلت لو اعطاني كذا وكذا ما تيت عنده فاختارت نفسها يا بيا اذ ايسر اخو الرجل او عمة هل يقاذي اذا كان مشركا وقال انس قال العباس للنبي صلى الله عليه وسلم فاديت نفسي وفاديت عقيلا وكان علي بن ابي طالب له نصيب في تلك الغيمة التي اصاب من اخيه عقيلا وعية عباس حدثنا اسمعيل بن عبد الله ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عتبة عن موسى بن عتبة عن ابن شهاب ثني انس بن مالك ان رجلا من الانصار استاذ نور رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ائذن لفلنترك لابن اختنا عباس فداء فقال لا تدعون منه درهما يا بيا عتق المشرك حدثنا عبيد بن اسمعيل ثنا ابواسامة عن هشام اخبرني ابان حليم بن حزام عتق في الجاهلية مائة رقبة وحمل على مائة بغير فلما اسلم حمل على مائة

ابن عروة عن عائشة قالت اشترت بيرة فاشترط اهلها ولواءها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اعتقها فان الولاء لمن اعطى الورق فاعتقها فادعها النبي صلى الله عليه وسلم فخيرها من زوجها فقلت لو اعطاني كذا وكذا ما تيت عنده فاختارت نفسها يا بيا اذ ايسر اخو الرجل او عمة هل يقاذي اذا كان مشركا وقال انس قال العباس للنبي صلى الله عليه وسلم فاديت نفسي وفاديت عقيلا وكان علي بن ابي طالب له نصيب في تلك الغيمة التي اصاب من اخيه عقيلا وعية عباس حدثنا اسمعيل بن عبد الله ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عتبة عن موسى بن عتبة عن ابن شهاب ثني انس بن مالك ان رجلا من الانصار استاذ نور رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ائذن لفلنترك لابن اختنا عباس فداء فقال لا تدعون منه درهما يا بيا عتق المشرك حدثنا عبيد بن اسمعيل ثنا ابواسامة عن هشام اخبرني ابان حليم بن حزام عتق في الجاهلية مائة رقبة وحمل على مائة بغير فلما اسلم حمل على مائة

ابن عروة عن عائشة قالت اشترت بيرة فاشترط اهلها ولواءها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اعتقها فان الولاء لمن اعطى الورق فاعتقها فادعها النبي صلى الله عليه وسلم فخيرها من زوجها فقلت لو اعطاني كذا وكذا ما تيت عنده فاختارت نفسها يا بيا اذ ايسر اخو الرجل او عمة هل يقاذي اذا كان مشركا وقال انس قال العباس للنبي صلى الله عليه وسلم فاديت نفسي وفاديت عقيلا وكان علي بن ابي طالب له نصيب في تلك الغيمة التي اصاب من اخيه عقيلا وعية عباس حدثنا اسمعيل بن عبد الله ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عتبة عن موسى بن عتبة عن ابن شهاب ثني انس بن مالك ان رجلا من الانصار استاذ نور رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ائذن لفلنترك لابن اختنا عباس فداء فقال لا تدعون منه درهما يا بيا عتق المشرك حدثنا عبيد بن اسمعيل ثنا ابواسامة عن هشام اخبرني ابان حليم بن حزام عتق في الجاهلية مائة رقبة وحمل على مائة بغير فلما اسلم حمل على مائة

صاحبه اصله التمدية بالحرف كما مر في الطريق الاول ونصب صاحبها هنا بنزع الحرف كما في قوله تعالى واخذ موسى قوم سبعين اى من قومه وقال الكرماني قد جاهدتعديا بنفسه في الاشياء التي كانت كما تبتة طلعت المسيرة والاراد لم يعرف موضعها كذا في البيهقي ١٢ له قوله باب ام الولد ولم يذكر الحكم باور فكان تركه الخلفاء فيه قال ابو عمرو اختلف السلف واختلفت من العلماء في عتق ام الولد وجواز بيعها فانما يت عن عمر بن عبد العزيز جواز بيعها دروى مثل ذلك عن عثمان وعمر بن عبد العزيز وهو قول الثوري بين منهن الحسن وطلوعها بعد وسلم وابن شهاب وابراهيم والى ذلك ذهب مالك والثوري والاوزاعي والليث واليونس حنيفة والشافعي في اكثر كتبهم وقد اجاز جميعا في بعض كتبه وقال الزنى قطع في اربعة عشر موضعاً من كتبه بان الاتباع وهو الصحيح من مذهبه وعبد الله بن عمر بن الخطاب بن مسعود ومحمد بن زفر والحسن بن صالح واحمد واسحق وابي حمزة وابي ثور وكان ابو بكر الصديق وعلي بن ابي طالب وابي عباس وابي الزبير وجابر وابو سعيد الخدري بن جبرون بيع ام الولد له قال داود وقال جابر وابو سعيد كانا يبيع امات الاولاد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما قاله النبي وفي المشكوة عن جابر قال بعنا امات الاولاد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر فلما كان عمرنا ناعنه فاجتنبنا رواه ابو داود وقال الشيخ في المعاني اخرج من اجاز بيع امات الاولاد قال الشافعي يمتل ان صلح لم يضر ببيعهم اياهم فلا يكون حجة الا اذا علم به واقربهم عليه ويحتمل ان يكون ذلك في اول الامر ثم نهي عنه صلى الله عليه وسلم ولم يعلم به ابو بكره لقصور مدة خلافته واشتغاله باور ثم نهي عمره لما بلغه نهي النبي صلى الله عليه وسلم كما قيل في حديث جابر في السنة الذي رواه مسلم كاستمع بالقبضة من التمر والدقيق الايام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر حتى نهاها عن ان تبتني قال الطيبى هذا من اقوى الدلائل على بطلان بيع امات الاولاد وذلك ان الصاية لو لم يعلموا ان الحق مع عمر لم يتا بوجه عليه ولم يسكتوا عنه ايضاً فان قيل لو ليس على من قدر خالف القائلين ببطلان بيع امات الاولاد على من قدر خالف اجتماع اراء الصاية على ما قال عمره ولم يصح عنه انه قضى بجواز بيعهم او امر بالقبضه به بل الذي صح عنه ان كان متروكاً في القول به وهذا الذي نقل عنه حمول على ان النسخ لم يبلغه ولم يجره المذنبين فواض عمر علماء الصاية فيها انتهى مشقراً ١٣ له قوله انه تله الاستر بقتار اى ما كتبوا سيدها ومريان في كتاب الايمان في صب قال النبي وجبراد هذا هو ان منهم من استدبل به على جواز بيع امات الاولاد ومنهم من منع ذلك فكان البخاري له لولا بذكره هذا الاشارة الى ذلك والذي عليه الجمهور ان لا يلد على الجواز ولا على المنع قلت وجه استدلال الجوزان ظاهر قوله ربنا ان المراد به سيد بالان ولدها من سيدها ينتزل منزلة سيدها المصير مال الانسان الى ولده فاقبالا ووجه استدلال المسامح ان هذا اخبار من بطله الجبل في آخر الزمان حتى تبايع امات الاولاد فيكثر تردوا لوامته في الايدي حتى يشترها ولدها وهو لا يدرى فيكون فيه اشارة الى تحريم بيع امات الاولاد ولا يخفى تصف الوصيين فان ليس كل ما في صلح يكون من علامات السامية يكون محرماً او مؤثماً كقطا ول الرمان في البهتان ونشوال مال وكوز خمسين امرأة لمن قيم واحد ليس بجرام بل بالشك وانما هذه علامات والعلام لا تشترط شئ من ذلك بل يكون بالجر والشوا الجراح والحرم والواجب وغيره انتهى مع تقديمه واما في ١٢ له قوله ان كان يشتره الى آخر الحديث مرهبا نفة

قد ملك عبد العباس وابي عمر عقيلا بالغنيمه التي لربها نصيب وكذلك على ولم يعقها عليها ١٣ ذكره



عن الحارث عن ابي زرعة عن ابي هريرة وعن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال ما زلت احب بنى تميم منذ  
 ثلاث سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيهم سمعته يقول هم اشد امتي على الدجال قال وجاءت صدقاتهم  
 فقل رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه صدقات قومنا وكانت سبية منهم عند عائشة فقال اعتقها فاتمها من ولد  
 اسمعيل يا ابي فضل من ادب جاريته وعلمها حدثنا اسحق بن ابراهيم سمع محمد بن فضيل عن مطرف عن الشعبي عن ابي هريرة  
 عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له جارية فعالمها واحسن اليها ثم اعتقها وتزوجها كان له اجر  
 يا ابي قول النبي صلى الله عليه وسلم العبيد اخوانكم فاطعموهم مما تاكلون وقول الله تعالى وَاَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا  
 وَيَا لَوْلَدَيْنِ احْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ اِلَىٰ قَوْلِهِ فَمَنْ تَلَا فَمَنْ تَلَا فَمَنْ تَلَا فَمَنْ تَلَا فَمَنْ تَلَا فَمَنْ تَلَا  
 صاحب في السفر حدثنا ادم بن ابي ياس ثنا شعبة ثنا واصل الاحدب قال سمعت المعروزيين سويد قال رأيت ابا ذر  
 الغفاري وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسألناه عن ذلك فقال اني سأبت رجلا فشكاني الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي  
 النبي صلى الله عليه وسلم اعيرته بابه ثم قل ان اخوانكم حولكم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوة تحت يده فليطعمه مما  
 يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكفوهم ما يغلبهم فان كفتموهم ما يغلبهم فاعينوهم يا ابي العبد اذا احسن عبادته ربه عز وجل  
 ونصح سيده حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العبد اذا نصح  
 سيده واحسن عبادته ربه عز وجل كان له اجره مرتين حدثنا محمد بن كثير انا سفيان عن صالح عن الشعبي عن ابي هريرة عن  
 ابي موسى الاشعري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ايا رجل كانت له جارية اذ بها فاحسن تعليمها واعقها وتزوجها فله  
 اجران وايماء ادى حتى حق الله وحق مواليه فله اجران حدثنا بشر بن محمد انا عبد الله انا يونس عن الزهري سمعت  
 سعيد بن المسيب يقول قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعبد المملوك الصالح اجران والذي نفسي  
 بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج والعمرة لاجبت ان اموت وانا مملوك حدثنا اسحق بن نصر ثنا ابو اسامة عن ابي اعين  
 ثنا ابو صالح عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم ما لاحد هم يحسن عبادته ربه وينصح لسيده يا ابي كراهية  
 التطاول على الرقيق وقوله عبدي وامتي وقول الله والصالحين من عبادكم واما بكم وقال عبدا املوكا والافيا سيده هالدي اليا ب  
 وقال عز وجل من فتيا بكم المؤمنات وقال النبي صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيديكم واذكروني عند ربك يعني عند سيدي  
 حدثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله بن نافع عن عبد الله بن نافع عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نصح العبد سيده واحسن

نصحه واعقها باب من ادب جاريته وعلمها فقالها وقال ابو عبد الله ذي القرنى القريب والصاحب بالجنب الغريب لا يديه فمما كاذبها تاذبها

وقال الله تعالى ومن سيديكم  
 قوما قال ابن بطال هم كانوا يختارون ما يجوزون في الصدقات من افضل ما عندهم فاجبه صلح فلذلك  
 قال هذا القول على معنى البراءة في نصحهم لله ورسوله في جودة الاختيار للصدقة ١٢ ع ٢ قوله فانها  
 من ولد اسمعيل فيه دليل على جواز استرقاق العرب وتملككم كما ترققوا العرب الا ان اعتقتم افضل قاله  
 العيني قال في الفتح وناصحتهما ترجم بهن اليه ليقول في بعض طرقه اتبعه وقد وقع عند اسمعيل من طريق  
 معمر بن جرير كانت على عائشة نسبه من بنى اسمعيل فقدم سى حولان فقالت عائشة يا رسول الله  
 اتبع منهم قال لا لا لا قال اتبعى منهم فانهم ولد اسمعيل ١٣ ع ٣ قوله وقول الله  
 تعال بالجر عطف على ما سبق قوله لئلا تخورا اى في نفسه مجبا تكبرا فخورا على ان اس يرى انه خير منه فهو  
 في نفسه خير منه والصدقة من ان س ينفق ١٤ ع ٤ قوله وعليه حلة وبه واحدة الخلل وهي برود اليمن  
 ولا يسمى حلة الا ان يكون ثوبين من جنس واحد قوله سابت رجلا وهو بطلان بقوله اغترت من التغير والهجرة  
 فيه للاستفهام على سبيل الانكار قوله ان اخوانكم المراد اخوة الاسلام والنسب لان الناس كلهم بنو آدم على السلام  
 قوله خولكم اى خولكم وهدمكم وواحد الخول فائل وقد يكون واحدا ويقع على العبد والامة وهو ما خوذ من الخول  
 وهو التملك قوله تحت يده اى ملكه قوله فليطعم امرئها وكذلك وليلبس قوله ولا تكفوه اى لا تكفوه  
 على عمل يغلبهم عن اقامته وهذا واجب ١٥ ع ٥ قوله اذا نصح سيده من النسيبة وهي كلمة جامعته  
 مستباحة لفظ النصح لرد وهو اداة صلاح حاله وتخليصه من الخلل وتصفية من الخس ١٦ ع ٦ قوله القادى  
 قوله اوها فانها من تعليمها اى من يترغف وترب بل بالرفق واللين والادب هو حسن الاحوال  
 والاخلاق وقيل الخلق بالخالق الحميدة ١٧ ع ٦ قوله لجران اجر على عتقه واجر على تزويجه كذا  
 قالوه وقيل اجر على تاديبه وما بعده واجر على عتقه وما بعده كذا في المرقاة ودر الحديث في كتاب العلم ١٨  
 قوله العبد المملوك انا وصفت بالمملوك لان العبد اعم من ان يكون مملوكا او غير مملوك فسان  
 ان اس كلمه عبدا الله قوله الصالح اى في عبادته الرب ونصح السيد قوله والذي نفسي بيده قال ابن بطال هو من  
 قول ابي هريرة وكذلك قاله الدرودى وغيره انه مدرج في الحديث وقدمه بالادراج اسمعيل من طريق  
 آخر عن عبد الله بن المبارك بلفظ والذي نفسي اى هريرة بيده الزومح مسلم ايضا بذلك وفتح الكرماني اى  
 ان من كلام الرسول صلح فان قيل في قوله اجران يلزم كون اجر المالك مضعف اجر السادات قلت اجاب  
 الكرماني بان الحمد ورد في ذلك او يكون اجر المالك مضاعفا من هذه الجهة وقد يكون للسادات جهات

الانسان بمعية الشر من غير العزى نافع مولى بن محمد حصل اللغات سائست اى شائست الخول نفع الن والار والارم ١٢

عبادة ربه كان له أجرة مرتين <sup>٢٥٥١</sup> حدثنا محمد بن العلاء ثنا أبو أسامة عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال للمملوك الذي يحسن عبادة ربه ويؤدى إلى سيده الذي له عليه من الحق والنيحة والطاعة أجراً حدثنا محمد بن عبد الرزاق أنا معمر بن همام بن منبه أنه سمع أبا هريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يقل أحدكم أظعم ربك وضي ربك استق ربك وليقل سيدي ومولاي ولا يقل أحدكم عبدي وأمّي وليقل فتاى وفتاى وغلامي حدثنا أبو النعمان ثنا جابر بن جازر عن نافع عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اعتق نسيباً له من العبد وكان له من المال ما يبلغ قيمته فمعه عليه قيمة عدل وأعتق من ماله ولا فقد عتق منه ما عتق حدثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال كلكم راع ومسئول عن رعيته فالأجير الذي على الناس فراع عليهم وهو مسئول عنهم والرجل راع على أهل بيته وهو مسئول عنهم والمرأة راعية على بيت بعلها وولدها وهي مسئولة عنهم والعبد راع على مال سيده وهو مسئول عنه ألا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا سفيان عن الزهري ثنا عبيد الله سمعت أبا هريرة وزيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا زنت الأمة فاجلدوها ثم إذا زنت فاجلدوها ثم إذا زنت فاجلدوها قال في الثالثة والرابعة فبيعوها ولو بضعفير <sup>٢٥٥٢</sup> باب إذا أتاه خادمه بطعامه حدثنا جابر بن منبه ثنا شعبة أخبرني محمد بن زياد قال سمعت أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه فان لم يجلسه معه فليأكله لقمته أو لقمته أو أكلته أو أكلت من ماله فانه ولي علاج به <sup>٢٥٥٣</sup> باب العبد راع في مال سيده ونسب النبي صلى الله عليه وسلم المالك إلى السيد حدثنا أبو اليان أنا شعيب عن الزهري أخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع ومسئول عن رعيته فالأمر راع ومسئول عن رعيته والرجل في أهله راع وهو مسئول عن رعيته والمرأة في بيت زوجها راعية وهي مسئولة عن رعيته والخادم في مال سيده راع وهو مسئول عن رعيته قال فسمعت هؤلاء من النبي صلى الله عليه وسلم وأحسب النبي صلى الله عليه وسلم قال الرجل في مال أبيه راع ومسئول عن رعيته فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته <sup>٢٥٥٤</sup> باب إذا ضرب العبد فليجذب الوجه حدثنا محمد بن عبيد الله ثنا ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا ضرب العبد فليجذب الوجه <sup>٢٥٥٥</sup> باب إذا ضرب العبد فليجذب الوجه قال أبو اسحق قال ابن حرب الذي قال ابن فلان هو قول ابن وهب وهو ابن سميعان <sup>٢٥٥٦</sup>

المملوك <sup>٢٥٥٦</sup> فكان يقوم أعنت رسول الله فمسئول ببيعها <sup>٢٥٥٧</sup> إلى <sup>٢٥٥٨</sup> قال <sup>٢٥٥٩</sup> هو فكلكم تقي <sup>٢٥٦٠</sup>

له قوله وغلامي. ارشد النبي صلعم إلى ما يؤدي المعنى مع السلامه من العاظم لان لفظ الفتى والغلام لا يدل على محض الملك كدلالة العبد فقد كثر استعمال الفتى في المردوك والفسلام والجارية <sup>٢٥٦١</sup> ع <sup>٢٥٦٢</sup> قول من اعتق نسيباً من ماله في <sup>٢٥٦٣</sup> باب إذا عتق عبد من اثنين وأما من سيده للترجمة من حيث أنه لو لم يحكم عليه بعتن كرهه لیسار كان بذلك متطاولاً عليه <sup>٢٥٦٤</sup> ع <sup>٢٥٦٥</sup> قوله كلكم راع. أي حافظ مؤتمن على من بيده قوله مسئول عن رعيته أي عما يجب رعايته فيعلمه بعض مقولته كذا في البيع والطبى ومطابقه للترجمة فوجد من قوله العبد راع على مال سيده فانه إذا كان لناصراً في خدمته مؤدياً له الأمانة فيبني ان يبيته ولا يتطاول عليه <sup>٢٥٦٦</sup> ع <sup>٢٥٦٧</sup> قوله ولو بضعفير. بفتح الصاد المجرى وكسر الغار وهو الجبل المقبول ومطابقه للترجمة من حيث ان الامته اذا زنت لا يكره التطاول عليها وانما يكره التطاول اذا نصحت سيدها وادت حتى التذفافا زنت اغلت بالاثنتين فتؤوب فان لم تتع باع <sup>٢٥٦٨</sup> ع <sup>٢٥٦٩</sup> في باب بيع العبد الزاني <sup>٢٥٧٠</sup> ع <sup>٢٥٧١</sup> قوله فان لم يجلسه مع معطوف على مقدمه فليجلسه مع فان لم يجلسه مع قوله واكلمه شك من الراوى والكلية بضم الهجره المقتره قوله وفي علاج مصدر علاج يعالج والمعنى هنا دلى عمل وقوله والامن الولاية أي قولى ذلك وامان الولي بمعنى القرب أي قاسى كلفه اتخذه وغير الحث على مكارم الاخلاق والمواساة في الطعام لاسيما في من صنعه وجملاً لا محض حره ودخا ن قال الملبب هذا الحديث يعسر حديث ابى ذر في التسوية بين العبد والسيد على سبيل الذنب لان لم يسوه في هذا الحديث في المواكلة <sup>٢٥٧٢</sup> ع <sup>٢٥٧٣</sup> قوله العبد راع في مال سيده فاذا كان راعياً يلزمه حفظه ولا يجل الا باذنه ومضت هذه الترجمة في كتاب الاستقراض <sup>٢٥٧٤</sup> ع <sup>٢٥٧٥</sup> قوله ونسب النبي صلعم. المال الى السيد قال ابن بطال يشير الى ان ذلك مستفاد من قوله العبد راع في مال سيده وتعبه ابن الميزان لا يلزم كونه راعياً في مال سيده ان لا يكون بولم يال كذا في الفتح قال العيني كانه اشار بذلك الى حديث ابن عمر بن باع عبداً له قال له السيد الان يشترط البتاع وهو مذنب مالك والشافعي والى منيفه والعبه لا يملك شيئاً لان الرق من الملك وماله سيده عنده ومثقه وروى ذلك من ابن مسعود وابن عباس وابى هريرة وروى قال سيده من السبب والثورى واحمد واسحق وقالت طائفة ماله دون سيده في العتق وايض روى ذلك عن عمرو بنه وعائشة رضى الله عنهم وروى قال التميمي والنس <sup>٢٥٧٦</sup> ع <sup>٢٥٧٧</sup> قوله والادام في

مال سيده. فيه المطابق لان المراد من التاديب العبد وان كان يتناول غيره <sup>٢٥٧٨</sup> ع <sup>٢٥٧٩</sup> قوله اذا ضرب العبد فليجذب الوجه بالنسب على المعنوية والفاعل محذوف للعلم به وذكر العبد ليس قيداً بل هو من جملة الافراد الداعين في ذلك وانما خص بالذكر لان المقصود بيان حكم الرقيق كذا قرره بعض النشراح واظن المصنف اشار الى ما خرج في الادب المفرد من طريق محمد بن جيلان بلفظ اذا ضرب احدكم فادم <sup>٢٥٨٠</sup> ع <sup>٢٥٨١</sup> قوله قال واخبرني ابن فلان عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديثي عبد الله بن محمد بن عبيد الله ثنا ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا ضرب العبد فليجذب الوجه قال ابو اسحق قال ابن حرب الذي قال ابن فلان هو قول ابن وهب وهو ابن سميعان <sup>٢٥٨٢</sup> ع <sup>٢٥٨٣</sup> قوله والادام في

(قوله كلكم راع) يحتمل انه استند من هذا التسوية بين الكل فلا ينبغي تطاول بعضهم على بعض ويحتمل انه اراد بالعبد راع يفهم منه انه يجوز تطاول العبد وكون اراد ان قوله في الحديث الثاني اذا زنت الامه يفهم منه ان يجوز تطاول الامه فالكراهة مخصوصة بصورة الاضافة الى اياء المثل كما كان يقول عبدى ادامتى والله تعالى اعلم اسندى



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
كِتَابُ الْمَكَاتِبِ

بَابُ الْمَكَاتِبِ وَمُجُومِهِ فِي كُلِّ سَنَةٍ نَحْمُ وَقَوْلَهُ تَعَالَى وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ

أَيْمَانُكُمْ فَكُلُّهُم مِّنْ عِلْمِنَا فِيهِمْ خَيْرٌ وَأَوْتَمَّ مِنْ قَالِ اللَّهُ الَّذِي أَنْتُمْ رَوَّعُونَ ابْن  
جُرَيْجٍ قُلْتُ لِعَطَاءٍ أَوْ جَابِ عَلَى إِذَا عَلِمْتُ لَهُ مَا لَأَنَّ أَكْتَبْتَهُ قَالَ مَا أَرَاهُ إِلَّا وَجَابُ وَقَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قُلْتُ لِعَطَاءٍ تَأْتِرُهُ عَنْ أَحَدٍ قَالَ لَمْ  
أَجِبْ فِي أَنْ مَوْسَى بْنِ أَسَى أَخْبَرَهُ أَنَّ سَيِّدِينَ سَأَلَ النَّسَاءَ الْمَكَاتِبَ وَكَانَ كَثِيرَ الْمَالِ فَبِئْسَ مَا لَهَا فَانْطَلَقَ إِلَى عُمَرَ فَقَالَ كَاتِبَتِهِ فَبِئْسَ مَا لَهَا  
وَيَتَوَعَّمُ فَكَاتِبَتُهُمْ فِيهِمْ خَيْرٌ قَالَ لَيْسَ فِي بَيْتِهِ ثَقِيٌّ يُوَسِّعُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ إِنَّ بَرِيرَةَ  
دَخَلَتْ عَلَيْهَا تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا وَعَلَيْهَا خَمْسٌ أَوْاقٍ نَجَمَتْ عَلَيْهَا فِي خَمْسِ سِنِينَ فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ وَنَفِستَ فِيهَا أَرَأَيْتِ  
إِنْ عَدَدْتُ لَهُمْ عِدَّةً وَاحِدَةً أَيْبِعُكَ أَهْلُكَ فَأَعْتَقَكَ فَيَكُونَ لَكَ وَكَأَنَّ بَرِيرَةَ إِلَى أَهْلِهَا فَعَرَضَتْ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا  
إِنَّ الْآنَ يَكُونُ لَنَا الْوَلَاءُ قَالَتْ عَائِشَةُ فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرِيهَا فَأَعْتَقِيهَا فَانْبَأَ الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرُونَ شَرًّا  
لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنْ اشْتَرَطَ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ شَرَطَ اللَّهُ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ بِأَبٍ مَا يَجُوزُ مِنْ شُرُوطِ الْمَكَاتِبِ وَنَ  
اشْتَرَطَ شَرَطَ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ  
أَخْبَرَتْهُ أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ ارْجِعِي إِلَى أَهْلِكَ فَإِنَّ أَحَبَّوَانِ  
أَقْضَى عِنْدَكَ كِتَابَتِكَ وَيَكُونُ لَنَا وَلَا وَكَأَنَّ لِي فَعَلْتُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ بِرِيرَةَ لِأَهْلِهَا فَأَبَوْا وَقَالُوا إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكَ فَلْتَفْعَلْ وَيَكُونُ لَنَا  
وَلَا وَكَأَنَّ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْتَاعِي فَأَعْتَقِي فَانْبَأَ الْوَلَاءُ لِمَنْ  
أَعْتَقَ قَالَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا بَالُ أَنْاسٍ يَشْتَرُونَ شَرًّا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنْ اشْتَرَطَ شَرَطًا  
لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ وَإِنْ شَرَطَ مِائَةَ مِائَةٍ شَرَطَ اللَّهُ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَنَا مَالِكٌ عَنْ تَائِفٍ عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ قَالِ ارْدَاتِ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ تَشْتَرِي جَارِيَةً لَتُعْتِقَهَا فَقَالَ أَهْلُهَا عَلَى أَنَّ وَلَا هَالِكًا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ فَانْبَأَ الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ بِأَبٍ اسْتِعَانَةَ الْمَكَاتِبِ وَسُؤَالُهُ النَّاسَ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ سَمْعَانَ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ  
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَاءَتْ بَرِيرَةَ فَقَالَتْ إِنِّي كَاتِبَةٌ عَلَى تِسْعِ أَوْاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ وَقِيَّةً فَأَعِينِي فَقَالَتْ  
عَائِشَةُ إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ أَعْدَّ هَالَهُمْ عِدَّةً وَاحِدَةً وَأَعْتَقَكَ فَعَلْتُ فَيَكُونُ لَكَ وَلَا وَكَأَنَّ لِي فَذَهَبْتُ إِلَى أَهْلِهَا فَأَبَوْا ذَلِكَ عَلَيْهَا فَقَالَتْ إِنِّي  
قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَأَبَوْا الْآنَ يَكُونُ لَهُمْ الْوَلَاءُ فَسَمِعَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَنِي فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ خُذِيهَا

ثَلَاثَةٌ فِي الْمَكَاتِبِ فِي كُلِّ سَنَةٍ نَحْمُ وَقَوْلَهُ تَعَالَى وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكُلُّهُم مِّنْ عِلْمِنَا فِيهِمْ خَيْرٌ وَأَوْتَمَّ مِنْ قَالِ اللَّهُ الَّذِي أَنْتُمْ رَوَّعُونَ ابْن جُرَيْجٍ قُلْتُ لِعَطَاءٍ أَوْ جَابِ عَلَى إِذَا عَلِمْتُ لَهُ مَا لَأَنَّ أَكْتَبْتَهُ قَالَ مَا أَرَاهُ إِلَّا وَجَابُ وَقَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قُلْتُ لِعَطَاءٍ تَأْتِرُهُ عَنْ أَحَدٍ قَالَ لَمْ أَجِبْ فِي أَنْ مَوْسَى بْنِ أَسَى أَخْبَرَهُ أَنَّ سَيِّدِينَ سَأَلَ النَّسَاءَ الْمَكَاتِبَ وَكَانَ كَثِيرَ الْمَالِ فَبِئْسَ مَا لَهَا فَانْطَلَقَ إِلَى عُمَرَ فَقَالَ كَاتِبَتِهِ فَبِئْسَ مَا لَهَا وَيَتَوَعَّمُ فَكَاتِبَتُهُمْ فِيهِمْ خَيْرٌ قَالَ لَيْسَ فِي بَيْتِهِ ثَقِيٌّ يُوَسِّعُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ إِنَّ بَرِيرَةَ دَخَلَتْ عَلَيْهَا تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا وَعَلَيْهَا خَمْسٌ أَوْاقٍ نَجَمَتْ عَلَيْهَا فِي خَمْسِ سِنِينَ فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ وَنَفِستَ فِيهَا أَرَأَيْتِ إِنْ عَدَدْتُ لَهُمْ عِدَّةً وَاحِدَةً أَيْبِعُكَ أَهْلُكَ فَأَعْتَقَكَ فَيَكُونُ لَكَ وَكَأَنَّ بَرِيرَةَ إِلَى أَهْلِهَا فَعَرَضَتْ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا إِنَّ الْآنَ يَكُونُ لَنَا الْوَلَاءُ قَالَتْ عَائِشَةُ فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرِيهَا فَأَعْتَقِيهَا فَانْبَأَ الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرُونَ شَرًّا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنْ اشْتَرَطَ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ شَرَطَ اللَّهُ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ بِأَبٍ مَا يَجُوزُ مِنْ شُرُوطِ الْمَكَاتِبِ وَنَ اشْتَرَطَ شَرَطَ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ ارْجِعِي إِلَى أَهْلِكَ فَإِنَّ أَحَبَّوَانِ أَقْضَى عِنْدَكَ كِتَابَتِكَ وَيَكُونُ لَنَا وَلَا وَكَأَنَّ لِي فَعَلْتُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ بِرِيرَةَ لِأَهْلِهَا فَأَبَوْا وَقَالُوا إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكَ فَلْتَفْعَلْ وَيَكُونُ لَنَا وَلَا وَكَأَنَّ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْتَاعِي فَأَعْتَقِي فَانْبَأَ الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ قَالَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا بَالُ أَنْاسٍ يَشْتَرُونَ شَرًّا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنْ اشْتَرَطَ شَرَطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ وَإِنْ شَرَطَ مِائَةَ مِائَةٍ شَرَطَ اللَّهُ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَنَا مَالِكٌ عَنْ تَائِفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ قَالِ ارْدَاتِ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ تَشْتَرِي جَارِيَةً لَتُعْتِقَهَا فَقَالَ أَهْلُهَا عَلَى أَنَّ وَلَا هَالِكًا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ فَانْبَأَ الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ بِأَبٍ اسْتِعَانَةَ الْمَكَاتِبِ وَسُؤَالُهُ النَّاسَ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ سَمْعَانَ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَاءَتْ بَرِيرَةَ فَقَالَتْ إِنِّي كَاتِبَةٌ عَلَى تِسْعِ أَوْاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ وَقِيَّةً فَأَعِينِي فَقَالَتْ عَائِشَةُ إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ أَعْدَّ هَالَهُمْ عِدَّةً وَاحِدَةً وَأَعْتَقَكَ فَعَلْتُ فَيَكُونُ لَكَ وَلَا وَكَأَنَّ لِي فَذَهَبْتُ إِلَى أَهْلِهَا فَأَبَوْا ذَلِكَ عَلَيْهَا فَقَالَتْ إِنِّي قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَأَبَوْا الْآنَ يَكُونُ لَهُمْ الْوَلَاءُ فَسَمِعَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَنِي فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ خُذِيهَا

عليها لعلوا نوحا من جملة التسع الاواني المذكورة في حديث بشاشا اوله قوله في رواية عن عروة عن عائشة التي مضت في كتاب الصلوة ص ١٣ فقال اهلها ان شئت اعطيت ما بقي اتمى وكذا في الفتح ١٣  
قوله ابيك اهلك قال النوزي ارجع به لطفه من العلماء كما حمد في جواز بيع المكاتب وقال بعضهم يجوز بيعه ليعتق بالاسلام ويجاب من لم يجوزها بانها مجرت نفسها وفسدت الكتاب بكذا في الكرماني ١٣  
قوله شرط الشرع قال الرازي شرط الشرع ان يراه والشرع هو قوله تعالى فانها نكح في الدين ومواسم وقوله  
واذ تقول للذي انعم الله عليه والعتق عليه وقال في موضع آخر هو قوله ولا تأكلوا مما اموالكم بيكم بالباطل وقوله  
واما انك الرسول فنزوه الآية وقال القاضي عياض عن عروة ان الاصل هو ما علم به من الشرع وسلم من مقوله  
انما اولاد من اتقى ومولى القوم منهم والولاء ثمرة كونه بالنسب وفي بعض الروايات كتاب الشرع حتى يتصل  
ان يريد عكر ويحتمل ان يريد القرآن ١٣  
قوله شرط الشرع لئلا يفسد في كتاب الشرع وهو الشرع الذي خالف  
كتاب الشرع وسنة رسول الله او اجماع الامم وقال ابن خزيمة من ليس في كتاب الشرع ليس في حكم الشرع جوازه  
او جوازه لان كل من شرطه لم ينطق به الكتاب بطل ١٣  
اسماء الرجال  
باب المكاتب ونحوها وقال روح هو ابن عمادة ما وصله اسمعيل القاضي ابن جرير  
هو عبد الملك بن عبد العزيز المكي العطاء هو ابن ابي رباح موسى بن اسد بن مالك الانصاري قاضي البصرة  
سبير بن ابو الوعة والد محمد بن سيرين الفقيه قال البيهقي ابن سعد الامام ما وصله الذي في  
الزهرات لونس بن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري عروة بن الزبير بن العوام باب ما يجوز  
من شروط المكاتب تشيبت بن سعيد الشقفي البورجاء الليثي هو ابن سعد الامام ابن شهاب هو الزهري  
عروة هو ابن الزبير بن العوام عبد الله بن يوسف التميمي مالك الامام المدني تافع مولى  
ابن عمر باب استئانة المكاتب عبيد بن اسمعيل الجباري ابو اسامة ممد بن اسامة بشام  
ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام ١٣  
حل اللغات نجمت اي وزت وفرقت. نفست اي رفقت. اوثق اي اتقى ١٣

له قوله كتاب المكاتب. ولان في كتابي بقره كتاب ولا لفظ باب واشبهوا كالمعنى والمكاتب  
بالفتح من تقع له ان يكون بها كمن تقع من وكان الكتاب بفتح السين الساكنة كذا في الفتح قوله ونحوه من  
هو في الاصل الطاع ثم سمي بالوقت ثم سمي به لانه يوزن به من الوظيفه والعرب يسمون الموزن على طوع الخ  
لانهم لا يوزنون الحساب ولم ير المصنف ان قوله في كل سنة ثم ان ذلك شرط فيه فان العلماء اتفقوا على انه  
لو وقع الجواز بالشرع لكان قوله يوم هذا الامر عند اليهود يحمل على الذب وعند البعض على الوجوب قوله ان  
علمت يوم غيرا اختلفوا في الرادبا لجز قال النوزي هو القوة على الاعتزاز والكسب لا اذ ما كوتوا عليه وعن  
البيهقي مطلق قال الحسن البصري المصدق الامانة والوقاد وقال بعضهم الصلاح واقامة الصلوة وقال مجاهد  
المال قوله ثم انظر في العاقل بهذا هو ابن جرير والمخير هو عطاء وظاهره الا لارسال لان موسى لم يدرك وقت  
سؤال سيرين بن اسد الكنازة سيرين هو ابو محمد بن سيرين قوله فابي اي اتفق من فعل الكتاب لان اجتهاده  
اوى الى ان امره كاتبه ليس للوجوب كما ان اجتهاد عمر تاوى الى انه للوجوب والدره بكسر الدال وتشديد  
الراء هي التي تغرب بها وهي معروفة قوله في كتابها اي في مال كتابها وسمى العقد كذا لان دينه مؤجل فحتاج  
الى اشارة بالكتابة توثيقا ومطابقة الحديث للترجم في قوله نجمت عليها في خمس سنين. هذا كالمعنى الكثره من  
اليمين واجهته من الكرماني ١٣  
قوله خمس اواقي. جمع اوقية وهي اربعون درهما وجمع في الجمع تشديد  
الياء وتخفيفا كذا في اليمين قوله نجمت على صيغة الجسول صفة للاداء اي ذرعت وفرقت يده نجمت المال  
اذا ونيه بها نجما قوله ونفست بكسر القاد اي رجعت جملة عالية معترضة بكع وقال اليمين وقع فيه من لفته  
للروايات المشهورة وهو قوله وعليها خمسة اواق نجمت عليها في خمس سنين والمشهور ما في رواية بشام بن  
عروة التي تأتي بعد ما بين من ابيها انها كاتبت على تسع اواق في كل عام او قية وقد جزم الاسعيلي ان هذه  
الرواية العطفة غلط واجيب عنه بان التسع اصل والنسب كانت بقره عليها وهذا جزم القرطبي والمحب الطبري  
فان قلت في رواية قتيبة ولم تكن اوت من كتابها شيئا قلت اجيب بانها كانت حصلت اربع اواق قبل  
ان تستعين بها انشئت ثم جادت وقدمت على خمس وقال القرطبي يجاب بان النسب هي التي كانت استخفت

قال ابن جرير  
قوله ابيك اهلك  
قوله شرط الشرع





باب قبول الهدية حدثنا ابراهيم بن موسى ثنا عبيدة ثنا هشام عن ابيه عن عائشة ان الناس كانوا يتحرون بهذا ياهم يوم  
عائشة يتبعون او يتبعون بذلك موضة رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا جعفر بن  
اياس قال سمعت سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال اهدت أم حفيد خالة ابن عباس الى النبي صلى الله عليه وسلم اقطاً ومنا  
واضباً فاكل النبي صلى الله عليه وسلم من الاقط والسمن وترك الاضب تقديراً قال ابن عباس فاكل على ما نهد رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ولو كان خراً ما اكل على ما نهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا معن بن ابراهيم  
ابن طهمان عن محمد بن زياد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى بطعام يسأل عنه اهدية ام صدقة  
فان قيل صدقة قال لا صحابه كواولم يأكل وان قيل هدية مربة فاكل معهم حدثنا محمد بن بشر ثنا عند رثنا  
شعبة عن قتادة عن انس بن مالك قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فقيل تصدق على بريدة فقال هولها صدقة  
ولناهدية حدثنا محمد بن بشر ثنا عند رثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم قال سمعته منه عن القاسم عن عائشة  
انها ارادت ان تشتري بريدة وانهم اشتروا ولاعها فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشتريها  
فاعتيقها فانما الولاء لمن اعتق واهدي لها لحم فقيل للنبي صلى الله عليه وسلم هذا تصدق به على بريدة فقال النبي صلى  
الله عليه وسلم هولها صدقة ولناهدية وحديث قال عبد الرحمن زوجها حراً وعبد قال شعبة ثم سألت عبد الرحمن  
عن زوجها قال لا ادري حراً وعبد حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن انا خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء عن حفصة  
بنت سيرين عن ام عطية قالت دخل النبي صلى الله عليه وسلم على عائشة فقال اعدكم شئ قالت لا اؤشئ بعثت به  
ام عطية من الشاة التي بعثت اليها من الصدقة قال انها قد بلغت محلها يا اب من اهدى الى صاحبه وتحري بعض  
نساؤه دون بعض حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان الناس  
يتحرون بهذا ياهم يومى وقالت ام سلمة ان صواحبى اجتمعن فذكرت له فاعرض عنها حدثنا اسمعيل بن ابي عمير عن سليمان  
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم كنن جزبين فجزب فيه عائشة وحفصة

باب من قبل الهدية

وهذا الضب من يد نفي فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا تصدق به على بريدة هولها صدقة ولناهدية فقال ثنا بعثت الله عثمان

قوله في رواية الكشي غلبه بلا غير قوله ما قلن اى بالذى قلته قوله من دارا ليهما اى الى عائشة  
الاولوم كونه صلعم في نوبة عائشة في بيتها قوله كلكم اى فكلت ام سلمة رسول الله صلعم فقال لما رسول الله  
صلعم لا تؤذوني في ما نهدت لكم في هذا لتعلموا كما في قوله فذكرت الذي لفتني في رواية الدريث ان امرأة  
دخلت النار في هرة جسها قرم لم انهن اى نساء النبي الا ترى من الحزب الاخر قوله دعوى اى طين فاطمة  
رضي الله عنها وفي رواية الكشي غلبه وعين قوله تقول اى فاطمة تقول رسول الله صلعم قوله ان نساك  
يشركك الشرايع اى يساكنك بالشرايع ومعناه التسوية بينهن في كل شئ من الحب وغيره ما هكذا  
قاله بعضهم ولكن المعنى التسوية بينهن في الميزنة المتعلقة بالقلب لان كان يسوي بينهن في الافعال المقدرة  
واجتماعهن ان يجسبن لا تكليف فيما ولا يلزم التسوية فيما لا لنا لا القدرة عليها وانما يلزم بالعدل في الافعال  
حتى احتملوا في انزل يلزم التسوية بين الزوجات ام لا قوله يا بنية تعجز اشفاق قوله فانت زينة  
رسول الله صلعم قوله فظنك اى في كلامها قوله تاملت اى تعجبت وهى قاعدة جملة حاليتها اى عائشة قائمة  
وفي رواية الشافعي وابن ماجه من طريق عبد الله بن ابي عمير عن عروة عن عائشة قالت دخلت على زينة  
بنت جش يسئني فدعوا النبي صلى الله عليه وسلم فابت فقال سبيها حيثما جفت رجليها في فمها انتي كمثل  
ان تكون هذه فقيته اخرى وقال انما بنت ابي بكر الصديق اى انها شريفة عاقلة ماهرة كما بسا وقيل معناه اى  
من اوجود فها طوق نظرها وصيدا بالاصل في مثل هذه الاشياء وفيه لطمه اخرى وهى اذ صل النبي  
عليه وسلم سبيها الى يسا في معرض المدح ونسبت فيما تقدم الى ابي قحافة حيث لما اراد النيل منها فخرج ابو بكر  
من الوسط ولا يجمع ذكره في قوله ومن وهو يقول قال الكرماني فان قلت بزيادة قوله فاعلمت فاعلمت قوله في طريق  
الشادة والى بزيادة ما لا يملك في الاصل. هذا كله ملقط اكثره من العيني وبعض من الكرماني وغيره ١٣

باب قبول الهدية هكذا ثبت في رواية ابي ذر قال بعضهم هو تكرار بغير فائدة قلت لا سلم ذلك لان الباب  
الذي ثبت في رواية ابي ذر على راس حديث الصعب بن جشامة هو هدية الصيد خاصة وهذا اعم منه ووقع في  
رواية الشافعي باب من قبل الهدية قوله كانوا يتحرون من التحري وهو القصد والاجتاد في الطلب والعزم على  
تحصيل الشئ بالفضل والقول قولهم ما نهدت اى يوم يتبعون اى يلطون جملة حاليتها ويريدون يتبعون  
من الاتباع قوله ذلك اى يتبعون هداياهم يوم نوية عائشة قوله مرعاة معدني بمعنى الرضى وفيه الدلالة على  
فضل عائشة والمطابقة لقوله من معنى الحديث وهو واضح لمن لم يامل وحسن النظر ١٢ اع  
قوله اقطا  
يقع الهرة وكسر اللغات بعد ما طامه وهو ليلين يابس مجفف مستخرج بطبخ به قولها جميع حسب نوح الصاد المجترة  
وتشديد الوحدة مثل فلس والفلس وفي المحم انصب دويبة وايطع ضباب واحب قوله تقدير انصب على التعليل  
اى لا اجل التقدير يقال قدفت الشئ وتقدرته واستقدرته اذ اكرهته قوله قال ابن عباس فاكل الفاكهة الشافية  
وهو اجتماع حسن وهو قول الفقهاء كافر ونفس عليه مالك في المدونة وغيره رواية يابغ قال صاحب المداية يكره اكل  
الضب لان النبي صلعم نهي عائشة عن سائيه عن ابي بكر كذا في الصحيح قال محمد بن ابي بكر في الموطأ اجرتا ابو عبيدة عن حماد بن  
ابراهيم النخعي عن عائشة انه اهدى لها صبغاً فاما ما قاله رسول الله صلعم فانه نهيها عن غير ذلك فلو كانت ان تعلمها  
ايها قال لما رسول الله صلعم اطلع عليها ما لا تاكلين انتي. وكذا روى محمد بن علي بن ابي عمير عن ابي عمير  
والشيخ ١٢ قوله مزب بهيمة اى شرع في الاكل مرما ١٢ اع  
قوله قوله وان هدية فدا التزجيم لان  
الصدقة يجوز فيها تعرف الفقير باليتيم والصدقة وغير ذلك كقوله في الاصل ١٢ اع  
قوله وغيرت اى صارت حمزة بين ان تغارق زوجها وان تبقى تحت كافر قوله حرا وعبد اى لادري بل هو حر  
او عبد والشوراة بعد وهو قول مالك والشافعي وعليه اهل الحجاز وخالف اهل العراق فقالوا لو كان حراً والله اعلم ١٣  
قوله قوله بيشت اليها هو بضمها المجرول معاً بنية ولفظ العرفوت للمناطب قوله قد بلغت معلما اى زال عنها  
حكم الصدقة وصارت حلالا قال الكرماني قال العيني قوله معلما بفتح الحاء وفي رواية الكشي كسر با وهو يمشى على  
الزمان والمكان انتهى وقد مر في كتاب الزكاة في ١٢ اع في باب اذا تحركت الصدقة ١٣ اع  
قوله قوله اى يوم نوبتي رسول الله صلعم وام سلمة هى هدايا زوجات النبي صلعم قوله ان مواجى اندوت به بيقية  
انزلت اى صلعم وكان اجتماعاً من عدم سلمة وظن لما اجري رسول الله صلعم ان يامر الناس بان يهدوا له حيث  
كان فذاكرت ذلك ام سلمة رسول الله صلعم فاعرض من بيتها لئلا يمشى اليها ما قالت له ويروي فاعرض عن  
اى عن الزواجر اى البقية ١٣ اع  
قوله قوله حزين بينه حزب وهو الطائفة ويجمع على الحزاب قوله عائشة  
هى بنت ابي بكر الصديق ومعنى هى بنت عمر بن الخطاب وصفته هى بنت جى الجبيرة وسودة هى بنت زمعة  
العامة قوله والحزب الاخر ام سلمة هى بنت ابي امية قوله وسائر نساء رسول الله صلعم اى وبقية نساء صلعم وهى  
الاربع زينة بنت جش الامامية وميمونة بنت الحارث السملانية وام جبير رطله بنت ابي سفيان الاموية  
وجميلة بنت الحارث المصطلقية قوله ليكن الناس يجوز بالجزم وبالرفع قوله فيقول تفسير لقوله ليكن قوله

اسماء الرجال  
قوله الصدقة ابراهيم بن موسى الفراء الاذى الصير عمدة هو ابن سليمان هشام من ابيه عروة بن الزبير آدم  
ابن ابي اياس السخلافى شعبة هو ابن الجراح جعفر بن اياس هو ابن ابي وحشية سعيد بن جبير الاسدي  
ابراهيم بن المنذر المزاني معن هو ابن عيسى بن يحيى الفراء المدني ابراهيم بن طهمان الخراساني محمد  
ابن زياد العنبري المحمي محمد بن بشارة البصري لقبه بدار غندر هو محمد بن جعفر البصري الهذلي شعبة  
هو ابن الجراح كثر ذكره قتادة في دعامة السدوس عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق  
مروى عن ابيه القاسم بن محمد بن عائشة روى الرواة الباقون هم السابقون محمد بن مقاتل ابو  
الحسن الكسافي المروزي خالد بن عبد الله الطمان خالد بن مهران الهذلي البصري باب من اهدى الى صاحبه  
سليمان بن حرب الواشي حماد بن زيد الازدي السخلافى بن ابي اويس ابي ابو بكر عبد الحميد بن ابي اويس  
سليمان هو ابن بلال القتيبي مولاهم المدني حزب فيه عائشة بنت ابي بكر الصديق وحفصة بنت عروة  
حل اللغات يتحرون اى يتصدون حزين بين اى لمانعتين









عليه عدي اودين فليأتنا فاتيته فقلت ان النبي صلى الله عليه وَاذْخُلْ فِي فِئْتِنَا يَا بَابُ كَيْفَ يَقْبَضُ الْعَبْدُ وَالْمَتَاعُ وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ  
 عَلَى بَكْرٍ صَعْبٍ فَاشْتَرَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ هَوْلُكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ  
 ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمَشُورِيِّ بْنِ خُرْمَةَ أَنَّهُ قَالَ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيَةَ وَلَمْ يُعْطِ خُرْمَةَ مِنْهَا شَيْئًا  
 فَقَالَ خُرْمَةُ يَا بَنِيَّ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ فَقَالَ ادْخُلْ فَادْعُهُ لِي قَالَ فَدَعَوْتُهُ لَه  
 فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا فَقَالَ خَبْرًا هَذَا لَكَ قَالَ فَنَظَرَالِيهِ فَقَالَ رَضِيَ خُرْمَةَ يَا بَابُ إِذَا وَهَبَ هَبَةً فَقَبَضَهَا الْآخَرُ وَلَمْ  
 يَقُلْ قَبِلْتُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ ثَنَا عَيْدُ الْوَاحِدُ ثَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَيْدِ الرَّحْبَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ  
 رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَلَكْتَ فَقَالَ وَمَا ذَاكَ قَالَ وَقَعْتَ بِأَهْلِي فِي رَمَضَانَ قَالَ تَجَدُّرَقِبَةً قَالَ لَاقَالَ  
 فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مَتَابَعِينَ قَالَ لَاقَالَ فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِينَ مَسْكِينًا قَالَ لَاقَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ  
 الْأَنْصَارِ يَجْرِي وَالْعَرَقُ الْمِكْتَلُ فِيهِ تَبِيرٌ فَقَالَ إِذْهَبْ بِهَذَا فَتُصَدِّقْ بِهِ قَالَ عَلَى أَحْوَجَ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ  
 مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتِ أَحْوَجَ مِنِّي قَالَ إِذْهَبْ فَأَطْعِمْ أَهْلَكَ يَا بَابُ إِذَا وَهَبَ دِينَارًا عَلَى رَجُلٍ قَالَ شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ هُوَ جَائِزٌ  
 وَوَهَبَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ لِرَجُلٍ دِينِيَةً وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ عَلَيْهِ حَقٌّ فَلْيُعْطِهِ وَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ وَقَالَ جَابِرُ  
 قَتِيلَ أَبِي وَعَلَيْهِ دِينَ فَنَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرْمَاءَهُ أَنْ يَقْبَلُوا ثَمْرَ حَائِطِي وَيُحْلِلُوا لِي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَنَا  
 يُونُسُ حَ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ثَنَا ابْنُ كَعْبٍ بِنَ مَالِكٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا قَتِيلٍ يَوْمَ  
 أَحَدٍ شَهِيدًا فَاشْتَدَّ الْعَرْمَاءُ فِي حُقُوقِهِمْ فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلِمَتُهُمْ فَسَأَلْتُهُمْ أَنْ يَقْبَلُوا ثَمْرَ حَائِطِي وَيُحْلِلُوا  
 لِي يَا بَابُ فَلَمْ يُعْطِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَائِطِي وَلَمْ يَكَيْسِرْهُ لَهُمْ وَلَكِنْ قَالَ سَاعِدُ وَعَلَيْكَ أَقَالَ فَقَدْنَا عَلَيْنَا حَيْرًا صَبِيحًا  
 فَطَافَ فِي النَّخْلِ فَدَعَانِي ثَمْرَهُ بِالْبُرْكَ فَجَدَّ دَثْمَهَا فَقَضَيْتُمْ حُقُوقَهُمْ وَبَقِيَ لَنَا مِنْ ثَمْرِهَا بَقِيَةٌ تَرَجَّعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ وَهُوَ جَالِسٌ فَخَبَّرْتُهُ بِذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ سَمِعَ وَهُوَ جَالِسٌ يَا عُمَرُ فَقَالَ عُمَرُ لَأَنْتَ لَنْ تَكُونَ قَدْ  
 عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ وَإِنَّكَ لِرَسُولِ اللَّهِ يَا بَابُ هَبَّةُ الْوَاحِدِ لِلْجَمَاعَةِ وَقَالَتْ أَسْمَاءُ الْقَيْسَمِ بِنْتُ مُحَمَّدٍ وَابْنُ أَبِي عَيْتِقٍ وَرَثَتْ  
 عَنْ أُخْتِي عَائِشَةَ بِالْغَابَةِ وَقَدْ أَعْطَانِي مِغْوِيَةَ ثَمَانِيَةِ أَلْفٍ فَهَوَّلُكُمْ مَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ ثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ  
 ابْنِ سَعْدَانَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقَى بِشْرَابٍ فَشَرِبَ وَعَنْ يَمِينَةَ غُلَامٍ وَعَنْ يَسَارَةَ الْأَشْيَاحِ فَقَالَ لِلْعَلَامِ أَنْ إِذْ تَلَى  
 أَعْطَيْتَ هَؤُلَاءِ فَقَالَ مَا كُنْتُ لِأَوْثَرِ بِنْتِ صَيْبِي مِنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدًا فَتَلَى فِي يَدِهِ يَا بَابُ الْهَبَّةِ الْمَقْبُوضَةِ وَعِيدِ الْمَقْبُوضَةِ

قول  
فهل تستطيع  
قال فقال  
فمن  
فمن  
ان شاء الله  
هي  
وذا  
هم  
نعم  
فما  
سلك

اللام ويردو يشهد به ما مقصود رسول الله صلى الله عليه وسلم تأكيدهم علمهم وتقوية وهم حجة اخرى الى الحجج الباقية  
 ووجه الدلالة على الترجمة لجواز هبة الدين اذ لو لم يجر لها سال النبي صلى الله عليه وسلم عن عبد الله بن جابر به فاقدم لنا في النبي  
 ومر الحديث في ٢٢١ في القرض ١٢ له قوله باب هبة الواهب للمائة اي يجوز ان يقول ابن بطال عرض  
 المعاشيات هبة المشاع وهو قول الجمهور خلافا لابي حنيفة كذا اطلق وتعب بما ليس على المطاوعة وانما يفرق في هبة  
 المشاع بين ما يقبل القسمة ولا يقبلها والجملة بذلك وقت القبض لا وقت العقد قوله وابن ابي عتيق هو ابو بكر  
 عبد الله بن ابي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر وهو ابن اخي اسماة قوله بالغاية بالفتن العمة وهي في الاصل  
 الامة ذات الشجر الكائنات ومن المراد بها هنا موضع قريب من المدينة من عواليها بما اموال اهلها قوله كما  
 خطار للفساد وعبد الله بن ابي عتيق اورد البخاري هذا الاثر المعلق في معرض الاحتجاج على ما ذهب اليه ابو حنيفة  
 في عدم تجوز هبة المشاع كما اشار اليه ابن بطال ولكن لا يساعده هنا فان المال الذي كان بالغاية يمكن ان  
 يكون مما يقسم ويحتمل ان يكون مما لا يقسم وعلى كلا التقديرين لا يرد عليه لان كان مالا يقسم فلما نزع ان يجوز  
 وان كان مما يقسم فالجملة للمشروع المانع وقت القبض لا وقت العقد اع ٤٥ قوله فكل في يده اي  
 دفعه بنفسه قال في الفتح وقد اعترض الاستئجيل بما ليس في حديث سهل ما ترجمه في ما قال ابن بطال انه  
 صلح ما ان الظلام ان يهب نعيمه للاشياخ وكان نعيمه من مشاعا غير متميز قد مل على حصة هبة المشاع ١٢ ففتح  
 اسماة الوجاهل باب كيف يقبض الوهبية بن سعيده الشافعي الليث بن سعد الامام ابن  
 ابي مليكة هو عبد الله باب اذا وهب هبة الزهري محمد بن محبوب هو ابو عبد الله البصري الباني في عبد الواهب  
 بن زيار العبدى مولاهم محمد هو ابن راشد الزهري محمد بن مسلم بن شهاب باب اذا وهب ودينا لم  
 قال شعبة بن الجراح فيها وصل ابن ابي شعبة وقال ابي حنيفة عليه وسلم من كان عليه حق فليعلم  
 مرضع عبدان هو عبد الله بن جليل الشافعي عبد الله بن المبارك الروزي يونس بن يزيد اليل قال  
 الليث هو ابن سعد الامام واصل الزهري في الزهريات يونس بن يزيد اليل ابن شهاب هو الزهري  
 باب هبة الواهب للمائة قال اسماة بنت ابي بكر الصديق لاقاسم بن محمد هو ابن اخي اسماة وابن ابي  
 عتيق هو ابو بكر عبد الله بن ابي عتيق في القسطاني لم ابره التليق موصولة يحيى بن قزعة القرشي الحلي الوزني

له قوله يقبض الوهب كيف يقبض العبد الوهب للمتاوع الوهب والترجمة في كيفية القبض لا في اصل القبض ١٢  
 ع ٤٥ قوله على بكر صعب البكر بالفتح الفتح من اللابل وصعب صفة لادوية الخوذ ومر في البيع وسبب  
 عنقرب في ٢٥٥ قال الليث وجوز ابراهه هنا لبيان كيفية قبض الوهب والوهب هنا متاع فالتقى فيه  
 يكون في يده البائع ولم يمتح الى قبض آخر قال ابن بطال كيفية القبض عند العلماء باسلام الواهب لها الى الوهب  
 له حيازة الوهب لذلك كركوب ابن عمر الجمل وانكفوا في الحيازة على شرط لعنة الهبة ام لا فقال بعضهم شرط  
 وهو قول ابي بكر الصديق وعمر الفاروق ومثان وابن عباس وما عدا ذلك من شروط وسوق والشعي والثوري والشافعي  
 واكوفين وقالوا ليس الوهب له مطاوعة الواهب بالتسليم اليه لان ما لم يقبض عدة فليس الوهاب ولا يقبض عليه  
 وقال آخرون نعم بالكلام دون القبض كما يشرح روى عن علي وابن مسعود والسن البصري والشافعي كذلك وقال  
 مالك واحمد والجمهور الا ان احمدوا باثور قال الوهب له المطاوعة في حيازة الواهب وان مات بطلت الهبة  
 انتهى ١٣ له قوله اقبية جمع قباير ومدودا قوله وعليه قباير جملة ما ياله قوله مما اي من الاقبية وظهر هذا  
 استعمال الميرور ولكن قالوا يجوز ان يكون قبل النسي وقبل معناه انه نشره على الكفا فيه الهبة كرهوا ليس بليس  
 ولو كان بعد التحريم قوله نجا تان ذلك انما قال بهذا للملا طقة لان كان في خلفه شئ قوله فقال ومن خرمته قال  
 الدلاوي هو من قوله صلح معناه بل رضيت على وجه الاستفهام وقال ابن التين يمكن ان يكون من قول خرمته  
 ومطابقة لترجمة من حيث ان نقل المتاع الى الوهب قبض وهذا يجاب عن قول من قال كيف يدل  
 الحديث على الترجمة التي هي قبض العبد لانه لما علم ان قبض المتاع بالنقل اليه علم من حكم العبد وغيره من سائر  
 الشقولات اع ٤٥ قوله اذا وهب هبة فتقبضا الاخر ولم يقبل قبلة اى اجازت ونقل فيه ابن بطال  
 اتفاق العلماء وان القبض في الهبة هو غاية القبول وعقل من ذهب الشافعي فان الشافعية يشترطون  
 القبول في الهبة دون الهبة ثم اورد المصنف حديثه الى هبة وقد تقدم شرحه في الصيام اي في ٣٥٥ والقرن  
 من انه صلح على الرجل الهبة فقبضه ولم يقبل قبلة ثم قال له لا وهب فاطمرك الهبة ومن اشترط القبول ان يجيب  
 عن هذا ما رواه واقعة من فلا تجزى فيسالم بصرح فيها بذكر القبول ولا بغيره كذا في الفتح ١٢ له قوله ولم يكسر  
 لهم اي لم يكسر الثمن بالنقل لهم اي لم يعين ولم يقسم عليهم قوله فمدتها اي قطعها قوله لا تكون بفتح الهبة وتخييف

هل اللغات البكر  
الرجل الكسول  
الرجل الحاشط  
البيان ١٢  
ع  
أصل  
الاشياخ  
صاحبه  
وخلطه  
يعد  
ل  
على  
ابراهيم  
وغيره  
ع ١٣

قوله باب اذا وهب دينا على رجل) وذكر فيه حديث جابر وموضع الترجمة منه قوله فسألهم ان يقبلوا ثمر حائطي ويحللوا ابي ودلالته على المطلوب واضحة لان سؤال  
 عليه اياه هبة الدين يدل على جوازها قطعاً اذ لا يمكن ان يطلب منهم شيئاً وهو غير جائز وهذا اسقط ما قاله العيني مطابقة الحديث تؤخذ من معنى  
 الحديث ولكنة بالتكلف وهو انه عليه السلام سأل عروما جابرا ان يقبضوا ثمر حائطه ويحللوه من بقية دينه ولو قبلوا ذلك كان ابراء لدمه ابي جابر من بقية الدين وهو في  
 الحقيقة لو دفع كان هبة للدين ممن هو عليه وهو معنى الترجمة اهر فاقدم والله تعالى اعلم اسندي

على  
اللام  
١٢















وعطاء وقتادة السمع شهادة وكان الحسن يقول لم يشهد وفي علي شئ ولكن سمعت كذا وكذا حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن  
 الزهري قال سأل سمعت عبد الله بن عمر يقول انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بن كعب الانصاري يؤمهم في النخل التي  
 فيها ابن صياد حتى اذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم طفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقى بجد وع النخل وهو يختل ان  
 يسمع من ابن صياد شيئاً قبل ان يراه وابن صياد مضطجع على فراشه في قטיפه له فيها رزفة او رزفة فرأت امر من صياد النبي  
 صلى الله عليه وسلم وهو يتقى بجد وع النخل فقالت لابن صياد اى صاف هذا محمد فتناهي ابن صياد فقال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم لو تركته بآبى حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت جاءت امرأة رفاعه القرظي  
 الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعه فطلقني فابتت فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير فانما معه مثل هذبة الثوب  
 فقال اتردين ان ترجعي الى رفاعه لاحق تدؤي عسيلتك وتذوق عسيلتك وابوبكر جالس عنده وحال بن سعيد بن العاصر بالباب  
 ينتظر ان يؤذن له فقال يا ابا بكر الا سمع الى هذه ما تجمعه عن النبي صلى الله عليه وسلم يا كذا اذا شهد شاهد او شهود بشئ فقال  
 اخرون ما علمنا ذلك يحكم يقول من شهد قال الحميدي هذا كما اخبر بلال ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في الكعبة وقال  
 الفضل لم يصل فاخذ الناس بشهادة بلال كذلك ان شهد شاهد ان لفلان على فلان الف درهم وشهد اخوان بالف خمسمائة  
 يقضي بالزيادة حدثنا عبد الله انا عبد الله انا عبد الله انا عبد الله بن ابي جسيان اخبرني عبد الله بن ابي مليكة عن عتبة بن الحارث  
 انه تزوج بنتا لابي اهاب بن عزيز فانتهاه امرأته فقالت قد ارضعت عتبة والتي تزوج فقال لها عتبة ما علمنا انك ارضعتي ولا اخبرتي  
 فارسل الى ابي اهاب فسألهم فقالوا ما علمنا ارضعت صاحبنا فركب الى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فسأله فقال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم كيف وقد قيل ففارقها ونكحت زوجا غيره باب الشهادة العدل وقول الله واشهد طذوي عدل منكم ومن  
 تزون من الشهادة حدثنا الحكم بن نافع انا شعيب عن الزهري ثني حميد بن عبد الرحمن بن عوف ان عبد الله بن عتبة قال  
 سمعت عمر بن الخطاب يقول انك اناسا كانوا يؤخذون بالوشح في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وان الوشح قد انقطع وانما  
 نأخذكم الان بما ظهر لنا من اعدائكم فمن اظهر لنا خيرا امناه وقربنا به وليس البناء من سيرته شيء الله محاسبه في سيرته ومن  
 اظهر لنا سوءا لم نأمنه ولم نصدقه وان قال ان سيرته حسنة باب تعديل كم يجوز حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن  
 زيد عن ثابت عن انيس قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة فاثروا عليها خيرا فقال وجبت ثمه ربا خري فاثروا عليها  
 شرا وقال غير ذلك فقال وجبت فقيل يا رسول الله قلت لهذا وجبت ولهذا وجبت قال شهادة القوم المؤمنون شهداء الله

وقال وان الى قال النبي تنفي ٢ طلاق وانما بذلك يعطى بين موسى ما علمناه ناسا يحاسب يحاسبه شهادة القوم المؤمنون

ولا حكم في القضية قلت امره رسول الله صلعم بالمقارعة حيث قال كيف وقد قيل تورما وتزها يجعل ذلك  
 كالحكم واخبارها كالشهادة وقال احمد بن حنبل في الرضاع لشهادة المرضعة وحدها كذا في الخبر الجاري والقطاني  
 والعيني ١٣ كذا في قوله واشهد واذا في عدل منكم قال ابن حجر في الفتح والعدل الرضى عند الجمهور يكون مسلما  
 مكلفا حرا غير مكسب كبيرة ولا معرا على صفة زادا الشافعي وان يكون ذمرا ١٣ ٨ قوله يوفون  
 بالوحي اى كان الوحي كيشف من سائر اناس في بعض الاوقات وانما اى جلناه امامنا انشروا بشئ من  
 الامان قوله وقربناه اى مظناه وكرناه والسرية هو السر الذي يكتم اى تخفى عنكم بالظاهر قال الكرماني ١٣  
 قوله تعديل كم يجوز اى هل يشترط في قبول التعديل عددين او رد فيه حديث انس وعمر بن شاة ان س بالخير  
 والشر على المؤمنين وفيها قوله على السلام وجبت وقد تقدم شرحه في كتاب الجنازة في ١٤ وعليت من ابن الميزان  
 انه قال في حاشية ابن بطال في اشارة الى الاكتفاء بتعديل واحد ذكرت ان فيه عموما وكان وجهه في قوله لم يبال  
 عن الواحد شاعر يريد بانتم كما لو ايتهم قول الواحد في ذلك كتم لم يسألوا عن حكم في ذلك المقام وسياتي  
 للمفسر بعد ابواب الترخيص بالاكتفاء في التزكية لواءه وكان لم يصرح بذلك بهتالما فيمن الامتثال قال في الفتح ١٣  
 الكرماني قال ابن بطال اختلفوا في عدد المعدلين فقال مالك والشافعي لا يقبل في الجرح والتعديل اقل من اثنين  
 وقال ابو حنيفة يقبل تعديل الواحد وجره وانفق مالك والكوفيين والشافعي على ان الشهود اليوم على الجرح  
 حتى تثبت العدالة بخلاف عهد رسول الله صلعم وقال ابو حنيفة الا شهود فانهم على العدالة قال وانه حكم ١٣ اتس  
 مختصرا  
**اسماء الرجال** ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب  
 هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شاب سالم هو ابن عبد الله بن عمر عبد الله بن محمد المسندي  
 سفيان هو ابن عيينة الزهري ابن شباب المذكور عروة هو ابن الزبير بن العوام باب اذا شهد شاهد  
 الخ قال الحميدي هو عبد الله بن زبير الكوفي واصله في الحج قال الفضل بن عباس جيان بن موسى السلمي  
 الروزي عبد الله بن ابي مليكة هو عبد الله بن عبد الله بن ابي مليكة واسمه زبير اليثبي المسندي  
 عتبة بن المارث بن عامر بن نوفل النوفلي الكوفي باب الشهاد العدل الخ الحكم بن نافع هو ابو اليمان النبلي  
 الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري هو محمد بن مسلم بن شاب باب تعديل كم يجوز سليمان بن  
 حرب الواسطي حماد بن زيد بن درهم الجبضي البصري

له قوله ينزل بمر الفوقية اى يطلب ابن صياد مستغفلا ليسع شيئا من كلامه الذي  
 يشكك برني معلوم حتى يظهر للصحة حاله في ان كان من نحوه قوله قطفية اى كسامل قوله مرمر بالرائين وكذا بالرائين  
 الصوت المنفي قوله اى صارت بالساد المهلة والناد المعنومة والكسورة والسكنة اسم ابن صياد واصله صافي  
 خضرا كذا في قوله ثنا اى سكن قوله لو تركت اى لو تركت امر بحيث لا يعرف قديم رسول الله صلعم بين يوم  
 وشان ١٣ كذا في قوله يريانه في ١٣ في البنا ١٣ قوله رفاعه بكسر الراء وخفة القاء وبالهمزة واسم  
 المرأة تيمر بنت وهب قوله فابت بفتح الهمزة والموحدة وشدة النشاة على صيغة المعلوم من الماضي اى قطع  
 قطعاً كلياً بتصويل الهمزة الكبرى بالطلاق الثالث قوله بهدية الثوب بضم الصاد وسكون المهلة هي ما على طرف  
 الثوب من الخمل الذي يسج بروكنت عن العنة قوله حتى تدؤي عسيلتكى بفتح لزة الجماع قيل انث العسيلة  
 على ارادة النظفة وهو ضعيف لان الانزال ليس بشرط ١٣ كذا قوله التمسح اى هذه الخ قال الكرماني  
 فيه انكار الجهر من القول الا ان يكون في حق لا بد من البيان عند الحكم قال العيني والمطالعة تؤخذ من قوله قال  
 ابن سعيد في آخر الحديث وبيان ذلك ان خالداً انكر على امرأة رفاعه ما تلفظ به عند النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر  
 عليه النبي صلعم على ذلك وكان انكاره لعلها لا تتبادر سمعاً اى سماع صوتها وبها هو ما صل ما يقع من شهادة  
 السمع لان خالداً مثل المتفتي عنها انتهى كلام العيني ١٣ قوله اذا شهد شاهد وشهود بشئ وقال آخرون  
 ما علمنا بذلك يحكم يقول من شهد قال الحميدي هذا كما اخبر بلال الخ تقدم هذا في باب العشر من كتاب الزكوة  
 اى في ١٣ وان المشيت مقدم على ان في وهو وفاق من اهل العلم الامن شذو لا سيما اذا لم يتعرض الالفتي علم  
 و اشار الى ذلك بقوله وكذلك ان شهد شاهدان الخ وقد عرض بان الشهادتين اتفقتا على الالف والعدوت  
 احد بها بالهمزة والجواب ان سكوت الاخرى عن المنسأة في حكم نفيها ثم اورد حديث عتبة بن الحارث في قصة  
 المرضعة وسيا في الكلام عليه بعد ابواب والرض من ههنا انما اثبتت الرضاع وبقاه عقبه فامل التي صلعم فامر  
 بفراق امرأته اذ هو باعدين يقول واما ما على طرفي الورع ١٣ فتح الباري ٥ قوله فاخذ الناس بشهادة  
 بلال فرجوها على رواية الفضل لان فيها زيادة علم والطلاق الشهادة على اخبار بلال يجوز قال الكرماني فان قلت  
 ليس بزمان باب قولهم ما علمنا بل ما تلقينا لان احدنا قال صلى والآخر قال لم يصل قلت معنى قوله لم يصل  
 انما علم ان وصل ولعل الفضل كان مشتغلاً بالرماد ونحوه ففناه عملاً بظن ١٣ قس خ ١٤ قوله لابي اهاب  
 ابع حمزة بن لعين المهلة وزاين منقوطين وزن عظيم ووقع عند ابي ذر عن المستنلى والمجوى عزيمه واخره راء  
 مصغراً والاول هو الصواب قال في الفتح قال الكرماني فان قلت كيف دل الحديث على الترجمة اذ لم يكن شهادة







ابن ابى بكر عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا اتيكم باكبواكب الا ثلثا قالوا بلى يا رسول الله قال الا شريك بالله  
وعقوب الوالدين وجلس كان متكئا فقال لا وقول الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت وقال اسمعيل بن ابراهيم ثنا الجري  
ثنا عبد الرحمن بن ابي شهادة الاعشى وامره ونكاحه وانكاحه ومبايعته وقبوله في التاذين وغيره وما يعرف بالا صوات واجاز  
شهادته القاسم والمحسن بن سيرين والزهرى وعطاء وقال الشعبي يجوز شهادة اذا كان عاقلا وقال الحكم بن شيبان يجوز فيه  
وقال الزهرى اريت ابن عباس لو شهد على شهادة اكنت تودته وكان ابن عباس يبعث رجلا اذا غابت الشمس افطر ويسأل عن الفجر  
فاذا قيل طلع صلى ركعتين وقال سليمان بن يسار استاذنت على عائشة فعرفت صوتي قالت سليمان ادخل فانك مملوك ما بقي عليك  
شئ واجاز سمرة بن جندب شهادة امرأة منتقبة **٢٦٥٥** ثنا محمد بن عبيد بن ميمون ثنا عيسى بن يونس عن هشام عن ابيه عن  
عائشة قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقرب في المسجد فقال رحمه الله لقد اذكري كذا اية اسقطه من سورة كذا و  
كذا واذ عباد بن عبد الله عن عائشة تمجد النبي صلى الله عليه وسلم في بيتي فسمع صوت عباد يصلي في المسجد فقال يا عائشة  
اصوت عباد هذا قلت نعم قال اللهم ارحم عبادا حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة اخبرني ابن شهاب عن  
سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمرو قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يؤذون بلبيل فكلوا واشربوا حتى يؤذون ابن ابي مكتوم  
او قال حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم وكان ابن ام مكتوم رجلا اعشى لا يؤذون حتى يقول له الناس اصمعت حدثنا يزيد بن يحيى  
حاتم بن وردان ثنا ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة عن السورين مخرفة قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم اقبية فقال لي  
مخرفة انطلق بنا اليه عسى ان يعطينا منها شيئا فقام ابي على الباب فتكلم فعرف النبي صلى الله عليه وسلم صوته فخرج النبي صلى الله  
عليه وسلم ومعه قباء وهو يثره محاسنه وهو يقول خبات هذا خبات هذا يا بئس شهادة النساء وقوله تعالى فان لكم  
يكونا رجلاين فرجل وامرأتان **٢٦٥٨** حدثنا ابن ابي مريم نا محمد بن جعفر اخبرني زيد عن عياض بن عبد الله عن ابي سعيد قال قال  
النبي صلى الله عليه وسلم ليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال فذلك من نقصان عقلها يا بئس شهادة النساء  
والعبيد وقال انس شهادة العبد جائزة اذا كان عدلا واجازة شريفة وزرارة بن اوفى وقال ابن سيرين شهادة العبد جائزة الا العبد

فقلت متفقة وهذا  
قاله  
فرج  
ابن  
بن  
قله

سقط لكانت نيازا الى زرار بن اسحق  
سقط لكانت نيازا الى زرار بن اسحق  
سقط لكانت نيازا الى زرار بن اسحق

له قوله وكان متكئا يظهر بانهم حتى جلس بعد ان كان متكئا قال الكرماني  
فان قلت هذا يتعلق بثمان الشهادة وهو المذكور في الترجمة قلت علم من علمه كذا ما عليه لان الترخيم شهادة الزور  
لابطال الحق وكذا ان ابينا يباطل لكذا في العيني والفتح **٢٦٥٣** له قوله باب شهادة الاعشى الى مال السن الى  
اجازة شهادة الاعشى فاشارة الى استدلال لذلك بما ذكر من جواز نكاحه وما يبيده وقبول تاذينه وهو قول مالك  
والليث سواد علم ذلك كليل الاعشى لوجهه وفصل الجور فانما يتحمل قبل العلم لاجل بعده وكذا ما ينزل منزلة المهر  
كان يشده شخص بشئ ويتعلق به الى ان يشده به عليه ومن الحكم يجوز في الشئ البيروني والكثير وقال ابو حنيفة  
ومحمد لا يجوز شهادة بحال الا فيما يراه الاستفاضة وليس في جميع ما استدبره المصنف والمفصل اعلم ان  
من عمل المطلق على المقيد قوله قال الشعبي ويجوز شهادته اذا كان عاقلا ليس المراد به الاحراز من الجنون لان ذلك  
اراد به من الاحراز منه سواء كان اعشى او بصيرا وانما مراده ان يكون فطنا مدركا لالمورد بالقيمة بالقرائن ولا شك  
في تفاوت الاشخاص في ذلك قوله قال الحكم بن شيبان يجوز فيه وصلة ابن ابي شيبة عنه بهذا وكان توسط بين  
الذي بين الجواز والفتح **٢٦٥٤** فتح الهادي **٢٦٥٤** له قوله اكنت تودته يعني لا توده مع ان ابن عباس كان اعشى  
وكان ابن عباس يبعث رجلا يتفحص عن غيبوبة الشمس فاذا اخبره بالغيبوبة افطر فان قلت ما وجه تعليق الترجمة  
قلت بيان قول الاعشى قول الغري في الغيوب والطلوع اوبان امر الاعشى بغيره قوله فخرت صوتي في الترجمة قوله  
ادخل فانك مملوك قال الكرماني فان قلت هذا مشكل لانه كان مكاتبيا ليموت له العاقبة قلت لا بد من تاولي على  
بعض من اى استاذنت من عائشة بالدخول على ميمنة فقال ادخل عليها اول من ذهبها ان النظر هلال الى العبد  
سواء كان مملوكا لسا اذ يبرأ النسي ولا يخفى ان الدخول لا يستلزم النظر كذا في الجرح الهادي **٢٦٥٥** له قوله  
لقد اذكري كذا وكذا اية اسقطه من سورة كذا في قوله صلى الله عليه وسلم فيما قد بلغوا الى الامانة كذا في  
الكرمان في قوله فسمع صوت عباد وهو ابن بشير الانصاري الصحابي هو غير عباد الراوي عن عائشة فانه تابعي وظاهر  
الحال ان البهم في الرواية التي قبل هو هذا المفسر في هذه الرواية لان مقتضى قوله اذا كان يكون الزيد فيه والمراد  
عليه حديثا واحدا لكن جزم عبد الغني بن سعيد في البهات بان البهم في رواية هشام عن ابيه عن عائشة هو عبد الله  
بن يزيد الانصاري فروى من طريق عمرة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يقولون انك تقولون صوت من هذا  
قالوا لعبد الله بن يزيد قال رحمه الله نعم لقد اذكري اية كنت انسيما قال في الفقه والمطابقة للترجمة من كونه عليه  
الصلاة والسلام اعتمد على صوت القاري من غير الرواية كذا في القطلا في الواجبي **٢٦٥٦** له قوله وهو يثره محاسنه  
اي يبين محاسن ذلك الثوب وفيه انه صلى الله عليه وسلم اعتمد على صوت قبل الخروج من عيران يرى شخصه  
قوله المطابقة للترجمة فتح ع خ ورا حديث في **٢٦٥٧** في البهية **٢٦٥٧** له قوله باب شهادة النساء  
قوله فان لم يكن تاردين فرجل وامرأتان ذكر هذه القطعة من الآية لانه قد علم على جواز شهادة النساء مع الرجال  
وقال ابن بطال ايجح اكثر العلماء على ان شهادتهن لا يجوز في الحدود والنكاح وهو قول ابن المسيب والفتحي  
والشعبي والحسن والزهري وربيعة ومالك والليث والكويتي والشافعي والابن ثوري والشافعي والابن ثوري والشافعي والابن ثوري  
والعقوب والنسب والولاد فذهب ربيعة ومالك والشافعي والابن ثوري الى انه لا يجوز في شئ من ذلك كرايح الرجال  
واجاز شهادتهن في ذلك كرايح الرجال الكوفيين وانفقوا على انه يجوز شهادتهن منفردات في النكاح والولادة  
والاستئمان ويحسب النساء فيما لا يبلغ عليه الرجال من عوراتهن للضرورة وانفقوا في النكاح فنهى من اجاز

شهادتهن منفردات ومنه من اجازها مع الرجال هذا ما قاله العيني وفي الفقه نحوه وقد اختلفوا فيها لا يبلغ عليه  
الرجال بل يعني قول المرأة وحدها لا يفتوا الجمهور لادب من ادب وعن مالك وابن ابي ليلى يفتى شهادة اثنين  
وعن الشعبي والبخاري يجوز شهادتهما وحدهما في ذلك وهو قول الحنفية ثم ذكر الحسن حديث ابي سعيد خمر وقد مضى  
بتمامه في البين واليمن من قوله صلى الله عليه وسلم ليس شهادة المرأة نصف شهادة الرجل اعشى **٢٦٥٢** له قوله باب شهادة  
الامه والجهد في حال الرق وللعلماء فيه ثلثة اقوال احدها يجوزها مطلقا كالمرو وهو مروى عن علي بن ابي طالب  
شريح وغيره يقول احمد والسنن وابو ثور وثانينا يجوزها في الشئ الا في الرق من الشعبي كقول الحسن والثانينا  
لا يجوز في شئ اصلا روى هذا عن عمرو بن عباس وهو قول عطاء ومحمد واليه ذهب الثوري والاولا عن مالك  
وابو حنيفة والثاني **٢٦٥٣** له قوله زرارة عن ابي اسحاق السبيعي هشام عن ابيه عن عروة بن الزبير عن العوام ما مالك  
كذا ذكره ابن جبان في طبقات ابن سيرين وهو ابن اوفى وكذا وجدته في اكثر النسخ من البخاري والترمذي وكذا هو في النسخ  
الموجودة عندي من بعض نسخ مسلم والى داود والنسائي والشافعي وغيره وفي بعضها ابن اوفى زيادة لفظ ابى  
والله اعلم بالصواب **٢٦٥٤**  
باب شهادة الاعشى المزاج شهادة القاسم بن محمد عن الفقهاء السبعة ومحمد بن منصور عن ابي بصير  
ذابن سيرين هو محمد بن محمد بن ابي شيبة عن ابي شيبة عن ابي شيبة عن ابي شيبة عن ابي شيبة عن ابي شيبة  
ابن ابراهيم ومحمد بن ابراهيم وقال الشعبي هو عامر بن محمد بن ابي شيبة وقال الحكم بن ابراهيم ومحمد بن ابي شيبة  
ابن ابراهيم ومحمد بن ابراهيم ومحمد بن ابراهيم ومحمد بن ابراهيم ومحمد بن ابراهيم ومحمد بن ابراهيم  
القرشي القتيبي مولا ابي عيسى بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي هشام عن ابيه عن عروة بن الزبير عن العوام ما مالك  
ابن اسمعيل بن زياد بن دهم الندي عبد العزيز بن ابي سلمة الماجشون المدني ابن شهاب هو الزهري زياد  
ابن يحيى بن زياد ابو الخطاب البصري حاتم بن وردان ابو صالح البصري ابو بوب هو السخمي في عبد الله بن ابي  
عليه هو عبد الله بن عبد الله بن ابي شيبة باب شهادة النساء المزاج ابن ابراهيم هو سعيد بن محمد بن  
جعفر هو ابن ابي كثير زيد هو ابن اسلم العدوي عياض بن عبد الله بن سعد بن ابي سرح القرشي العامري  
الملكى باب شهادة الامهات وقال انس بن مالك بن ابي شيبة واجازة شريح القاضي فيما  
وصله ابن ابي شيبة وسعيد بن منصور واجازة ايضا زرارة بن ابي اوفى تامين البصرة وقال ابن سيرين  
محمد بن ابراهيم بن محمد بن ابراهيم احمد واجازة الحسن البصري وابراهيم النخعي فيما وصله ابن ابي شيبة عنها  
ابو عاصم هو الصفيان بن محمد بن ابراهيم حجاج بن عبد الملك بن عبد العزيز بن ابي شيبة هو عبد الله بن  
محمد بن ابراهيم بن ابي شيبة واسم ابي شيبة زهير النخعي المدني حل اللغات الامهات جمع امه العبيد جمع عبد  
عنه اي **٢٦٥٧** هذا الامرو هو يفتي تاركه تحريمه وعظيم حرمه وقوله لست سكت اما قالوه ونحوه شققت على  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا به لما يجره **٢٦٥٨** له قوله وكان مكاتب الام المؤمنين ميمنة فيه ان عائشة كانت لا ترى  
الا عتبات سواد كان في ملكها اوفى ملك جبريا **٢٦٥٩** له قوله فتكلم فعرفت النبي صلى الله عليه وسلم  
صوته فخرج لا ياتي ما سبق انه امر ولدك بالدخول لينا روى النبي صلى الله عليه وسلم عن  
صوته فشرع في الخروج لذلك واجتمع معه دخول الولد ايضا والله تعالى اعلم



ابن المعتل السليبي ثم الذكواني من وراء الجيش فاصبح عند منزلي فرأى سواد إنسان نائم فأتاني وكان يراني قبل ليحيا فاستنقظت  
 باسترجاعه حين اناح راحلته فوطى يدها فركبتها فانطلق يقودني الراحلة حتى اتانا الجيش بعد ما نزلوا معرسين في نحو الظهر  
 فهلك من هلك وكان الذي تولى الافك عبد الله بن أبي ابن سؤل فقد من المدينة فاشتكت بها شهرا والناس يفيضون من قول  
 اصحاب الافك ويريدني في وجعي اني اري من النبي صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كنت اري منه حين امرض انما يدخل فيسلم  
 ثم يقول كيف يتكلم لا أشعر بشئ من ذلك حتى نفهت فخرجت انا وامة مسطمة قبل المناصب متميزا نالنا نخرج الاليل الى ليل ذلك  
 قبل ان نتخذ الكف قريبا من بيوتنا امرنا من العرب الاول في البرية ارفى التنزه فاقبلت انا وامة مسطمة بنت ابي رهم نمشي ففتوت  
 في موطها فقالت تعس مسطمة فقلت لها بس ما قلت اتسبين رجلا شهيد بدنا فقالت يا هنتاة المسمعي ما قالوا فاخبرني بقول  
 اهل الافك فازدوت مرضا على مرضي فلما رجعت الى بيتي دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كيف تبتك فقلت  
 اتذن لي ابوت ابوت قالت وانا حينئذ اريد ان استيقن الخبر من قبلها فاذا نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيت ابوت فقلت  
 لا في ما يتحدث به الناس فقالت يا بنتي هوني على نفسك الشان فوالله لقلما كانت امرأة قط وضئته عند رجل يحبها ولها ضرة  
 الا اكثرن عليها فقلت سبحان الله ولقد تحدثت الناس بهذا قالت فبت تلك الليلة حتى اصبحت لا يرقالي دمع ولا التحل ينوم  
 ثم اصبحت فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب واسامة بن زيد حين استلثت الوحى يستشيرها في فراق  
 اهلها فاما اسامة فاشار عليه بالذي يعلم في نفسه من الوالد ثم قال اسامة اهلك يا رسول الله ولا تعلم والله الاخير او اما علي بن ابي  
 طالب فقال يا رسول الله لن يصيبك الله عليك والنساء سواها كثير وسئل الجارية تصدقك فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 بربيرة فقال يا ربيرة هل رأيت فيها شيئا يربيك فقالت بربيرة لا والذي بعثك بالحق ان رأيت فيها امدا غيبضة عليها اكثر من انهما  
 جارية حديثة السن تنام عن العجين فتاتي الداجن فتاكله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من يومه فاستعد من عبد الله  
 ابن ابي سؤل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يعذرني من رجل بلغني اذاه في اهلي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا وقد  
 ذكرنا رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد فقال يا رسول الله انا والله اعندك منه ان كان من  
 الاوس ضربنا عنقه وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا فيه امرك فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج وكان قبل  
 ذلك رجلا صالحا وكان احتمته الحمية فقال كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على ذلك فقام اسيد بن الحضير فقال كذبت  
 لعمر الله لنقتله فانك منافق تجادل عن المنافقين فثار الحيات الاوس والخزرج حتى هتموا رسول الله صلى الله عليه وسلم

حتى يقول نتخذ الي فقال ما يتحدث به لا يتحدث فقال منها قط ابن معاذ والله انا اخواننا الخزرج ولكن والله

بذا الهامل الذي افترقه الظلمة الذين لا جنة لهم في قوله لقرابته من ذلك لان ام سلمة هي بنت فاطمة ابنة  
 الصديق وقوله ولا ياتى الى لا يخلف قوله اوله انضضتكم في البرن فاستدعي الى المال وفيدويل على فضل البرية  
 وشدة قوله ان يولوا اي من لا يولوا او في ان يولوا قوله ليعفو اي ما لم يستم وليعفو اي بالاعراض من قوله لا يجون  
 ان يعفو اي على من عزم وصحك واحسان الخ من انساء ايكم وانته غفور رحيم مع كمال قدرته فخلعوا اذنا فكلنا في  
 البيضاء وقوله احمى سمى وبصرى اي الصون سمى من ان اقول سمعت ولم اسمع وبصرى من ان اقول امرت  
 ولم ابهرى لا اكتب لانهن اصدق حمارة لها قوله تاسين اي تسعا بسني لهما وكانا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 مقاطعة من السوء وهو الارتفاع بذاكله ملقط من اكرامه في الخيز المارى ومن التفسير للبيضاوي فوجوا اشترت البيرة  
 ثم قال العيني واين جرم وطاعة الحديث للزيم من حيث ان فيه سوال النبي صلى الله عليه وسلم بربيرة وزينب بنت جحش  
 عن عائشة وجوابها بربيرة واما عائشة التي سلمت على قولها وفي مجموع ذلك مراد الزيم لان فيه تعديل وتزكية  
 عن بعض النساء بعض النبي صلى الله عليه وسلم كلامها ملقطا وفي الفتح قال ابن بطال في حجة لابي حنيفة في جواز تعديل النساء  
 وبه قال البريوسف ووافق محمد بن محمود وقال الطحاوي التزكية خبر وليست شهادة فلان ما منع من القول وسنة  
 الزيمر اشارة الى قول عائشة وهوان يقبل تزكيتها لبعضهن لا لرجال لان من منع ذلك اعطل بقصمان  
 المرأة عن معرفة وجوه التزكية لا سيما في حق الرجال وقال ابن بطال لو قيل ان يقبل تزكيتها يقول حسن ذناب  
 جميل يكون ابر من سواد كان حسنا كما في قصة الالفك لا يلزم من قبول تزكيتها في شهادة توجب افضال  
 والجمهور على جواز قبولهن مع الرجال فيما يجوز شهادتهن فيه انتهى ١٣  
 حل اللغات معويين  
 نازلين اشتكيت مرضت يفيضون يشبون يريدني لويهي تهكم اشارة للمؤنث المناصب  
 موضع خارج المدينة متميزا اي موضع قضاء حاجتنا الكنصب جمع كيف بافان تعس مسطمة اي  
 هلك اوله امره وضئته وجهه فهو امره جمع ضرة لا يوقا لا يقطع ان دايت اي ما ريت اغمصه  
 ابيير احتمته الحمية اي اغضبته ١٤

له قوله اسيد مصفاه من  
 المعصية فمض المصية وفتح المعصية وسكون التحيمة وبالراء الاوس قوله انك من فحق اي تفعل فعل المتقين ولم  
 يدروا اتفاق الميعتي قوله هو اي قصد المماراة ومنا بعض الزناز قوله ففضمهم بالمعتمين المفتوحين بينهما ما مشددة  
 اي سلمت قوله لا يراى ففتح القاف وبها همزة اي لا يسكن ولا يقطع قوله ولا اعلم استقارة عن لانام قوله الممت بذب  
 اي نزلت به اي فعلت ذنبا مع انليس من عادتك قوله فقص بالقاف واللام والمهمل المفتوحات ارتفع  
 ال استقام ما يشين من الكلام وتختلف البكاء بالكية واما قول لا ندرى ما نقول فلعل حفظ الادب والبيبة  
 عن الاقدام على بيان ما مر قوله ووقراى سكن وثبت من الوقار العلم والرزاق قوله لا ابا يوسف اي الامثل  
 يعقوب عليه السلام وهو العبر وانما لم تذكره باسم يعقوب عليه السلام لاننا نسيت اسمه عليه السلام لغاية الوضحة  
 والبيبة عليها وضيق حالها رضى الله تعالى عنها قوله فصرتم على اي قاصري مبرجيل او فصرتم على اي في المدينة  
 العبر الجليل الذي لا شكوى فيراى ال الخلق قاله البيضاوي في تفسيره قال في الخيز المارى العلم ان علماء العربية قدروا  
 لقوله فصرتم على اي قاصري او فصرتم على اي ان الجملة من قبا ترة مخبر من جرادة فانه المستفاد من موارد الاستعمال  
 هذه مع ان تقديرهم فصرتم على اي قاصري او فصرتم على اي قاصري او فصرتم على اي قاصري او فصرتم على اي قاصري  
 من لام يرم بها فاما من لبيب الشئ فزام يرم وهو ما وصل به البراءة وتحقير نفسا من ان ينزل القرآن فيها وانقطاع  
 رجائنا عن الخلق وتفويض امرنا الى الله سبحانه وتعالى قوله ثم والله المستعان على ما تصفون قوله من  
 البرجاء ريم الوعدة وفتح الرواد والمهمل البرج وهو اشد ما يكون من الكرب والاذى تريد ان اصار به من الحرارة  
 والكرب ما يصيب الحوم كذا قاله اللغابي قوله الجمان بضم الجيم وفتح الهم جمع الجمانه وهي جيرة تعجل من الغضبة كالدرة ثبتت  
 قطرات عرقه صلصم بحبات اللؤلؤ في الصفراء وحسن قوله فلما سرى بعيم السين المهلمة وكسر الراء المنخفضة اي اشرف عنده  
 ازيل ما صاب من الكرب يقال سرور الشوب من بدني اذا نزعته كذا قاله اللغابي وفي بعضها تشديد الراء للمهلمة  
 قوله لا اقم الزقات ربه هذا الولا للطمع وحقا يكون شكو في حاله مع علمه بحسن طريقها وجميل احوالها وتنزهها عن

قبل اعراضه صلى الله عليه وسلم اولاد يدي على ان الذي اشار اليه من الفراق ما كان بيانا للحكم بل انما كان على وجه الاخذ بالاولى والاحوط اذ لو كان على وجه الحكم لكان  
 اولاد عن بيانه اذ قد يترتب على الاعراض ترك المسائل المشددة بعد ذلك فقيهه تقرير على المحرم قلت يمكن ان يكون اعراضه لا استبعاد سؤاله مع ظهور الحكم وهذا هو  
 الذي يدل عليه تصدير الجواب بقوله كيف كانه قال يستبعد الحل في تلك الصورة استبعاد اظاهرا كيف تسئل عنه والله تعالى اعلم وقوله قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 اذا اراد ان يخرج سقرا قال القسطاني اي الى سفر فهو نصب بنزع الغاضض او ضمن يخرج معني ينشئ بالنصب على المفعولية اه قلت والاقرب انه مفعول له اي يخرج  
 لسفرا و حال اي مسفرا و اسفرا والله تعالى اعلم اه سدى

الاصح والاصح  
 حذير  
 حذير  
 حذير

على النبي فترسل فحفظهم حتى سكتوا وسكت قالت وبكيت يومى لا يترقأى دمع ولا كتجل بنوم فاصبح عندي ابواى وقد بكيت ليلى ويومى حتى اظن ان البكاء فالتى كيدي قالت فيبينها جالسان عندي وانا بكى اذا استاذنت امرأة من الانصار فاذا نزل لها فجلست تبكى معى فبينما نحن كذلك اذ دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس ولم يجلس عندي من يوم قيل لها قيل قبلها وقد ملكت شهر الا يوحي اليه في شانى شئى قالت فتشهد ثم قال يا عائشة فاته قد بلغنى عندي كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله وان كنت الممت بذنب فاستغفري الله وتوب اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته قاص دمعى حتى ما احس منه قطرة وقلت لابي اجب عني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله ما ادرى ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لا فاجبني عني رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال قالت والله ما ادرى ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت وانا جارية حديثة السن لا اقر كثيرا من القران فقلت اني والله لقد علمت انكم سمعتم ما يتحدث به الناس وقر في انفسكم وصدقتم به ولئن قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني بريئة لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بامر والله يعلم اني بريئة لتصدقني والله ما اجد لي ولكم مثلا الا ابا يوسف اذ قال فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون ثم تحولت على فراشي وانا رجوان يبرءني الله ولكن والله ما ظننت ان ينزل في شأني وحى ولا نا احقر في نفسي من ان يتكلم بالقران في امرى ولكي كنت رجوان يري رسول الله صلى الله عليه وسلم في النور رؤيا تبرئني فوالله ما رام جلسته ولا خرج احد من اهل البيت حتى انزل عليه الوحي فاخذه ما كان يأخذه من البرحاء حتى انه ليمتد رمنه مثل الجمان من العرق في يوم شات فلما سري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يفضك فكان اول كلمة تكلم بها ان قال لي يا عائشة احمدى الله فقد برئك الله فقالت لي امي قومي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لا والله لا اقوم اليه ولا احمد الا الله فانزل الله عز وجل ان الذين جاءوا بالا فلك غضبة منكم الايات فلما انزل الله هذا في براءتي قال ابو بكر الصديق وكان يتفق على مسطح بن اثابة لقرايته منه والله لا انفق على مسطح شيئا ابدا بعد ما قال لعائشة فانزل الله ولا ياتل اولوا الفضل منكم والسعة ان يؤتوا الى قوله عفورا جيم فقال ابو بكر بلى والله اني لاحب ان يعفر الله لي فرجع الى مسطح الذي كان يجري عليه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل زينب بنت جحش عن امرى فقال يا زينب ما علمت ما رأيت فقالت يا رسول الله اخي سمعي وبصري والله ما علمت عليها الا خيلا قالت وهي التي اتسا ميني فعصمها الله بالورع حدثنا ابو الربيع حدثنا فليمة بن عروة عن عروة بن الزبير عن عائشة وعبد الله بن الزبير مثله قال وحدثنا فليمة عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن ومجيب بن سعيد عن القاسم بن محمد بن ابى بكر مثله باب اذا زكى رجل رجلا كفاه وقال ابو جميلة وحدثت فليمة بن عروة قال عسى الغوير ابو ساسا كانه يتهمني قال عرفني انه رجل صالح قال كذلك اذهب وعيلنا نفقة حدثنا محمد بن ابن سلام ثنا عبد الوهاب ثنا خالد الحداء عن عبد الرحمن بن ابى بكر عن ابىه قال اثني رجل على رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ويحك قطع عنتك صاحبك قطع عنتك صاحبك مرات ثم قال من كان منكم مادحا اخاه لا يحاله فليقل احسب فلانا والله حسيبه ولا اذكي على الله احدا احسبه كذا وكذا ان كان يعلم ذلك منه باب ما يكره من الاطياب في المدح وليقل ما يعلم حدثنا محمد بن الصباغ ثنا اسمعيل بن زكريا ثنا يزيد بن عبد الله عن ابى بردة عن ابى موسى سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يثني على رجل ويظن به في مدحه فقال اهدكتم واقطعتم ظهر الرجل باب بلوغ الصبيان و

ليلى ويوما ليلتين ويوما في قالت قلت تحدثت نبي ان ينزل في شأني وحيا يبرئني الله ما قالت بشئ يسأل وكانت قال و كذا

في اواخر الشادات تعدل كم يجوز فتوقف هناك وجزم بنا بكفاه بالواحد وقد قدمت توجيهه واختلفت السلف في اشتراط العدول في التزكية فالراجح عندنا الشافية والمالكية وهو قول محمد بن الحسن الشاذلي والشافعية في الشادة واختاره الطحاوي واما اذا التزكيت قبول المرح والعدول من الواحد لا من اكثر من واحد والما لم لا يشترط فيه العدول وقال ابو عبد الله يثني في التزكية اقل من ثلاثة واجه بحد يثني بغيره الذي اخبره مسلم فثني على المسئلة حتى تقوم له ثلثة من ذوي الحيثية فثني لتمامه واذا كان يثني في حق الحجة فغيره بالواحد وبذلك في الشادة واما الرواية فيقول فيها قول الواحد على الصحيح لان كان ناقلا عن غيره فموسى بن عمار ولا يشترط العدول فيها وان كان من قبل نفسه فهو بمنزلة الحاكم ولا يتعدوا ايضا فتح الباري له قوله ابو جميل يثني الجهم وكسر الجهم استعمل بعض المسئلة والشافعية والحنابلة والمنطقة يثنيها السلي وقيل اسم جسر هذا الجهم ابن يعقوب كذا في الكافي والبرقي ١٣ له قوله وحدثت طهوزة اى ليقطع والغوير تصحى الغار الا ليرس العائشة او جمع اليوس وهو الشدة وهو شئ مشهور يقال فيها ظهه السلامة ويثني من العطب واصل المش ان ناسا دخلوا قاراقا نهار طهم فقتلهم وقيل وعيدوا فيه عدواهم فقتلهم فقتل ذلك كل شئ يخاف ان يوتى من شره والعرب والعاد والعريف والقيس وهو دون الرئيس وكان عمره من الناس اقسا ما وجعل على كل ديوان عربيا يظن بهم وكان الرجل اذا نزل

١٣ في المدح  
١٤ في التزكية  
١٥ في الحديث  
١٦ في الرواية

اسماء الرجال  
باب اذا زكى رجل الرجل الزم محمد بن سلام هو البيهقي عبد الوهاب بن عبد الحميد الشافعي خالد بن عبد الله بن مهران البصري باب ما يكره من الاطياب الزم محمد بن الصباح البزاز الجعفي البغدادي اسمعيل بن زكريا بن مرة النخعي بن يزيد بن عبد الله بن ابى بردة بن عدي بن جده ابى موسى بن موسى بن عبد الله بن قيس الشافعي









جاء العرب فاسأله فقدمت فسألت ابن عباس فقال قضى أكثرها وأطيبها أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها وقال الشعبي لا تجوز شهادة أهل الليل بعضهم على بعض لقوله تعالى فأعزينا بينهم العداوة والبغضاء وكل أبوهريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا أمنا بالله وما أنزل الآية حد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس قال يا معشر المسلمين كيف تسألون أهل الكتاب وكتابكم الذي أنزل على نبيه أحدث الأخبار بالله تفرونه لم تشيب وقد حذتكم الله إن أهل الكتاب بدلوا ما كتب الله وغيروا بأيديهم الكتاب فقالوا هو من عند الله ليشترى به ثمنا قليلا أفلا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن منسألتهم ولا والله ما رأينا منهم رجلا قط يسألكم عن الذي أنزل عليكم يا أيها القردة في المشكلات وقوله أذيقونهم ما هم يكفون مريكم وقال ابن عباس اقتربوا فحزرت الأقلام مع الجرية وقال قلم زكريا الجزية فقلها زكريا وقوله فسألهم أقرع فكان من المدحضين يعني من المسهوبين قال أبوهريرة عرض النبي صلى الله عليه وسلم على قوم اليمن فأسرعوا فامرأن يسهم بينهم ثم جعلوا ثلثا عمر بن حفص بن غياث ثنا أبي ثنا الأعمش ثنا الشعبي أنه سمع النعمان بن بشير يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل المدحضين في حد ود الله والواقع فيها مثل قوم استهوا سفينة فصار بعضهم في أسفلها وصار بعضهم في أعلاها فكان الذين في أسفلها يمدون بالماء على الذين في أعلاها فتأذوا به فاخذوا فأسا فجعل ينقر أسفل السفينة فاتوة فقالوا مالك قال تأذيتهم بي ولا بد لي من الماء فانخذوا على يديهم أتجوزون ونحو أنفسهم أن تركوا أهلوهم وأهلكوا أنفسهم ثم حدثنا أبو اليمان أننا سمعنا الزهري حدثني خارجة بن زيد الانصاري أن أم العلاء امرأة من نساءهم قد بايعت النبي صلى الله عليه وسلم وأخبرته أن عثمان بن مظعون طار لهم سهمه في السكبي حين أقرعت الانصار سكنى المهاجرين قالت أم العلاء فسكن عندنا عثمان بن مظعون فاشتكي فمرضنا حتى إذا توفي وجعلنا في ثيابه دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت حمه الله عليك أبا السائب فشهدتني عليك لقد أكرمك الله فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم وما يدريك أن الله أكرمك فقلت لا أدري بأبي أنت وأمي يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرع عثمان فقد جاءه والله اليقين وإن لا يجوله الخيرو والله فأدري وأنا رسول الله ما يفعل به قالت فوالله لا أذكرني أحدا بعدة أبدا فاحتزني ذلك قالت فميت فأريت لعثمان عينا تجرى فجمت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال ذلك عمله حد ثنا محمد بن مقاتل نا عبد الله نا يونس عن الزهري أخبرني عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد سفرا أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها معها وكان يقسم لكل امرأة منهن يوما وليتها غير أن سودة بنت زينة وهبت يومها وليتها لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وتبغى بذلك رضيا رسول الله صلى الله عليه وسلم حد ثنا اسمعيل ثني مالك عن سفيان مولى أبي بكر عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حظوا به

عز وجل هذا بما مسألتهم من المشكلات وعز وجل وعلا يده أخيري له وأحزنتي قرأيت ذلك ثنا ثني

ظاهر في السكبي ومعنى ذلك ان المهاجرين لما دخلوا المدينة لم يكن لهم سكن فاقترع الاصحاح في انزالهم فصار عثمان بن مظعون لأن ام العلاء أنزل فيهم ١٣ كقول ذلك عملي قيل وأنا عبر المار بالعلم وجرى ما جرى به لان كل ميت يتم على عملة الا ان مات مرابطا فان علمه ينمو الى يوم القيمة كذا في الكرماني وفي الحديث دليل على ان لا يجوز لاهل البيت الا ان يرضوا في العشرة المبشرة وانما لهم بها والا فلا من المرقبي لا الاطلاع ان عليه وفيه موافقة الفقهاء الذين ليس لهم مال ولا منزل بهذا المال واباحة المنزل وفيه جواز القرعة وفيه ارباب للبيت ١٣ كقولنا لا يستهموا اي لا تقربوا قولنا التبرير التبرير الى الصلوات قولنا ما في العتمة اي مسلوقة الشارح قوله ولو جوا وهو المشي على يديه وركبته ١٣ ع

**اسماء الرجال** باب لا يسأل أهل الشرك يحيى بن بكر المزني مولا هم المعري الليث بن سعد المصري يونس هو ابن يزيد اليماني ابن شهاب هو الزهري عبيد الله بن عبد الله بن قتيبة بن سعيد وابن مسعود البندي باب القرعة في المشكلات عمر بن حفص بن يونس عن ابي حفص بن غياث بن طلق الكوفي العائش سليمان بن مهران الكوفي الشعبي عامر بن شراجيل ابو اليمان الحكم بن تايغ شعيب هو ابن ابي حنيفة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ام العلاء الانصارية بنت الحارث عثمان بن مظعون النخعي القرشي بن محمد بن مقاتل بكر التماري المزني الجاهلي عبيد الله هو ابن المبارك يونس هو ابن يزيد اليماني الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عروة هو ابن الزبير بن العوام سودة بنت زمعة ام المؤمنين رضي الله عنها اسمعيل هو ابن ابي اوس عبد الله الاسلمي مالك الامام المدني سفيان مولى ابي بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام ابني صالح هو ذكوان الزيات ١٣

**حل اللغات**  
اللاية العلامة لحيشيب اي لم يخلط ولم يبدل ولم يغير اقلها هم اي التي كتبوا بها حال اي ارتفع ينقر يخرط ارتفع اشتكى مرض ١٣

١٤ قوله لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها هذه الترجمة معقودة ببيان حكم شهادة الكفار وقد اختلف في ذلك السلف على ثلاثة اقوال فذهب الجمهور الى رد ما مطلقا وذهب بعض الثابتين الى قبولها مطلقا الا على المسلمين وهو مذهب الكوفيين فقالوا لقبيل شهادة بعضهم على بعض وهي احد الروايتين عن احمد والجمهور اصحابنا واشتد احد صلاته السفر فاجاز فينا شهادة اهل الكتاب وقال الحسن بن ابي ليلى والليث والسحن لا يقبل على ملته وقبل بعض الملته على بعضنا لقوله ثم فافترقا بينهم العداوة الموقدة والاسد الالاق الذي اقرع بعده من الشهادة والجمهور يقولون ممن ترضون من الشهاده وبغير ذلك من الآيات والحدود ١٣ فتح الاري ٢ قوله وقال الشعبي لا تجوز شهادة اهل الملل والوجه سديد منصور ثنا اشيم ثنا داود عن الشعبي لا تجوز شهادة ملته على اهل الملل فان شهدتهم بما نزل على جميع الملل قوله لا تصدقوا اهل الكتاب وصل في تفسير البقرة والغرض من هذا النبي عن تصديق اهل الكتاب فيما يعرف صدق من قبل غيرهم فيدل على ردها عنهم وعدم قبولها كما يقول الجمهور ١٤ قوله ولا يسأل القرآن قوله احديث الاخبار بالندى اريها نزولا اليكم فالحديث بالنسبة الى النزول ايسم وهو في نفسه قديم وقوله لم يشب بغير اوله فتح المعجزة بعد موعدة اي لم يخلط والغرض منه بطلان الروي من يقبل شهادة اهل الكتاب واذا كانت اخبارهم لا تقبل فبشهادتهم مودود بالاول لان باب الشهادة اشيق من باب الرواية والشرايع ١٤ فتح ١٥ قوله باب القرعة الرواية مشروعيها وادرجها في كتاب الشهادات انما من جملة البيئات التي ثبت بها الحق على قطع الخصومات والنزاع بالبينه كقطع بالقرعة ١٥ فتح ١٥ قوله قرعوا عواذهم من الشيطان في كتابهم وكانوا اذا اردوا الاقراع يقولون الاقلام في النهر فمن ملا قلبه كان الخطا لقرع وقال اي ارتفع والجرية بكر الجيم النوع قولنا هم اقراع بولطه ابن عباس والمدحض المغلوب المقروع وحقيقته المزني عن مقام النظر والخيرة والامتحان بما من حيث ان شرع من قبلنا شرع ان اي ما لم يرد في شرعنا ما يخالفه في الكرماني والفتح ووقع في بعض النسخ هذا الحديث في اخر الباب ١٥ قوله ما يفعل اي يمتنان لانه لا يعلم من ذلك الا ابو يونس الكرماني يعني وقدم الحديث في ٢٣٣ في كتاب ابن ابي عمير في اللطخ والارض من هنا قولنا في ان عثمان بن مظعون



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
كتاب الصلاة

باب ما جاء في الاصلاح بين الناس وقول الله تعالى لا خير في كثير من نجواهم الا من امر  
بصدق او معروف او اصلاح بين الناس الآية وخروج الامام الى المواضع ليصلح بين الناس

يا صحابه حدثنا سعيد بن ابى مرير ثنا ابو عسان ثنى ابو حازم عن سهل بن سعد ان ابى اناس من بنى عمرو بن عوف كان بينهم شىء  
فخرج اليهم النبي صلى الله عليه وسلم في اناس من اصحابه يصلح بينهم فحضرت الصلاة ولم يأت النبي صلى الله عليه وسلم فاذن  
بلاك بالصلاة ولم يأت النبي صلى الله عليه وسلم فاجاء الى ابى بكر فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قد حضر الصلاة فهل لك  
ان تؤم الناس فقال نعمان شئت فاقام الصلاة فتقدم ابو بكر ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم يمشى في الصفوف حتى قام في  
الصف الاول فاخذ الناس في التصفيح حتى اكلوا وكان ابو بكر لا يكاد يلتفت في الصلاة فالتفت فاذا هو بالنبي صلى الله عليه وسلم  
وراءه فاشارة اليه بيده فامر ان يصلى كما هو فرجع ابو بكر يديه فحمد الله ثم رجع القهقري وراءه حتى دخل في الصف فتقدم  
النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس فلما فرغ اقبل على الناس فقال يا ايها الناس اذا نأبكم شىء في صلواتكم اخذتم بالتصفيح  
انما التصفيح للنساء من نأبه شىء في صلاته فليقل سبحان الله سبحان الله فانه لا يسمعه احد الا التفت يا ابا بكر ما منعك حين  
اشرت اليك لم تصلى فقال ما كان ينبغي لابن ابى قحافة ان يصلى بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا مسدد ثنا معمر  
قال سمعت ابى اناسا قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم لو اتيت عبد الله بن ابي فانطلق اليه النبي صلى الله عليه وسلم وركب  
جمارا فانطلق المسلمون يمشون معه وهي ارض سبخة فلما اتاه النبي صلى الله عليه وسلم قال اليك عتي والله لقد اذاني نزع حمارك  
فقال رجل من الانصار منهم والله ليجامرس سول الله صلى الله عليه وسلم اطيب رجلا منك فغضب لعبد الله رجل من قومه  
فشتا فغضب لكل واحد منهما اصحابه فكان بينهما ضرب بالجردي والايدي والبعال فبلغنا انها نزلت وان طافتان من المؤمنين  
اقتتلا فاصحوا بينهما قال ابو عبد الله هذا مما نتخب من مسدد قبل ان يجلس ويحدث يا ايها الكاذب الذي يصلح بين  
الناس حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن ابن شهاب ان حبيد بن عبد الرحمن اخذوا ان  
اقية ام كلثوم بنت عقبة اخبرته انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس الكتاب الذي يصلح بين الناس فيمضى  
خيلا ويقول خيرا يا ايها الامام لا صحابه اذهبوا بنا نصلح حديثنا محمد بن عبد الله ثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسى و  
اسحق بن عمار الفروي قال ثنا محمد بن جعفر عن ابى حازم عن سهل بن سعد ان اهل تبكاء اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة فاخبر رسول

ابواب الصلح باب الصلح في الاصلاح بين الناس اخبرنا شىء (بالتصفيح بالتصفيح) يده ٢٠٠ و٢٠١ وتقدم بالتصفيح اشير رسول الله  
فقال فشمته بالحديد بالذى حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسى واسحق بن عمار الفروي النبي

له قوله كتاب الصلح كذا النسفي والاصيلي والى  
الوقت وغيرهم باب وفي نسخة العسائي ابواب الصلح قوله باب ما جاء في الاصلاح بين الناس اخبرنا شىء  
على قوله في الاصلاح بين الناس وذا من الكشيبي اذا تفسدوا وانصلح اقسام صلح المسلم مع الكافر والصلح بين  
الرومين والصلح بين الفتن الباغية والعاقله والصلح في الخراج كالعفو على مال والصلح لقطع الغزوة اذا وقعت المزامنة  
اما في الاطلاق او في المشركات كالشورع وبذا لا يخبر به الا ترى في كلامه في اصحاب الغزوة واما المصنف فترجم بها  
لاكثر ما ذكره في قول الله عز وجل لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بهد قرآنا لا يسمع الا الاية التي استعيرها الاجوي من غير بعدة فان  
في نحوه الخبر وهو ظاهر في فضل الاصلاح فذكره في اخره العام ١٠٠ بقية الترجمة ثم اورد المصنف حديثين اصعبا  
حديث سئل بن سعد في باب صلح بين المسلمين في الاصلاح بين بني عمرو بن عوف وقد تقدم ص ١٤٣ في كتاب الامانة وهو  
ظاهر فيما ترجم له ١٠٠ فتح قوله من بني عمرو بن عوف. بلن كبير من الاوس ولا نوانقباء قوله في التصفيح  
ولان ذرعا الكشيبي بالتصفيح والتصفيح العزب الذي يسمع لاموت والتصفيح باليد التقوييت بها  
والتصفيح هو التصفيح بالياد وسوار صفق بيده او صفق وقيل هو بالجماد العزب يظاها ليهادها على صفح الاخرى  
وهو الاشارة والتبديد والفاقف مزب احدي المصفتين على الاخرى وهو الهول للعب قوله لا يكا ويتفتت  
في الصلاة وذلك لعبر بالنبي عن ذلك قوله فرجع ابو بكر يديه ظاهرا انه حمد الله بلفظه صريحا لكن في رواية  
المجيدى عن سفيان فرجع ابو بكر رأسه الى السماء شكر الله ورجع القهقري وادعى ابن الجوزي اذا اشار بالشكر  
والحمد بيده ولم يتكلم وليس في رواية المجيدى ما يمنع ان يكون بلفظه ويجوزي ذلك ما رواه احمد بن حنبل في رواية  
عبد العزيز بن الماجشون عن ابى حازم يا ابا بكر لم تفت يدك وما منعك ان تثبت حين اشرت اليك قال  
رفعت يدي لاني حمدت الله على ما اديت منك قوله ثم رجع القهقري قال النبي تاجر ابى بكر وتقدم صلح  
من خواص صلح وادعى ابن عبد البر الاجماع على عدم جواز ذلك لغيره هذا كما منقطع من النبي قال الكرمانى  
فان قلت ما خلف امر رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت علم بالقرآن ان ليس للوجوب اثني ١٠٠  
قوله وركب جمارا. في بيان الواجب تمديد لذكرها هو بوجه قوله بوجه الباء الموحدة واردة السهل وارض بوجه برك  
ذات سهاخ تعلقها بالموحدة والكا وتثبت ومعنى اليك عنى الخ عني والجر يد العنص الذي تجرد عن النوص ١٠٠  
له قوله رجل من قومه لم اقف على اسمه قال ابن جرير فشمته كذا الاكثر في رواية الكشيبي فشمته قوله  
مضب بالجر يد كذا الاكثر بالجيم والاراد في رواية الكشيبي بالحديد بالهزة واللان والاول الصوب ووقع في

حديث اسامة فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يبعثهم حتى سكتوا ١٢١ فتح هـ قوله فيلننا انما نزلت وان  
لما نقتان قال ابن بطال يسئل نزولنا في قصة عبد الله بن ابى وصاحبه بلان اصحاب عبد الله يسوا يؤمنين  
وقد تصبوا لبعيد الاسلام في قصة الالك وقد رواه البخاري في كتاب الاستيذان عن اسامة بن زيد بن ابى  
صلح من في مجلس فيه اهل طامن المشركين والمسلمين وعدة الاوثان واليهود وفيهم عبد الله بن ابى فذكر الحديث  
فيل من ان الاية لم ينزل فيه وانما نزلت في قوم من الاوس والمخزوم اختلفوا في حق اقتتلوا بالهوى والتعال  
١٢٠ فتح هـ قوله ليس الكاذب الذي يترجم بلفظ الكاذب وما ساق الحديث بلفظ الكتاب واللفظ الذي ترجم  
به لفظ معمر بن ابن شهاب وهو عند مسلم وكان في السياق ان يقول ليس من يصلح بين الناس كاذبا كنه  
ورد على طريق القلب وهو شاع ١٢٠ فتح هـ قوله ليس الكاذب اي ليس الكاذب كما في رواية معمر بن  
اسم الكذب ١٢٠ هـ قوله شئ غير ما قال الخطابي يقال نهي الجير لارفعه وبلغه على وجه الاصلاح  
وانه اذا بلغه على وجه العناد وقيل الاضحة لان يقول الرجل في الاصلاح ما لم يسمع من القول قال القاضي البهتار  
اي يطلع ما يسمع ويذكره غيره ١٢٠ هـ قوله باب قول الامام لا صحابه الخ ذكر فيه طرفا من حديث سهل بن  
سعد الماشي في اول كتاب الصلح وهو ظاهر فيما ترجم له قوله في اول الاستاذ حدثنا محمد بن عبد الله كذا الاكثر  
ووقع في رواية النسفي والى احمد الجرماني باسقاطه وصار الحديث منه من البخاري عن عبد العزيز واسحق  
وعبد العزيز الاويسى من مشاع البخاري وهو الذي اخرج عنه الحديث الذي في الباب قبله وروى منه من واسطه  
وكذلك اسحق بن محمد الفروي حدث عنه بواسطة وبغير واسطة ومحمد بن جعفر بن عمار ١٢٠

اسماء الرجال باب ما جاء في الاصلاح الا سعيد بن ابى مرير هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابى  
مرير ابو محمد الحمي مولاهم المعري ابو عسان هو محمد بن مطرف الليثي المدني ابو حازم بالدار الحليفة والراى هو  
مسلم بن دينار سهل بن سعد الساعدي مسدد بن عمير ففتح المبهمة وتشبه يد المبهمة الاولى هو ابن مسدد  
الاسدي معمر بن عمير الميم الاول وكثير الميم الثانية يدوى عن ابيه سليمان بن طريفان انشا هو ابن مالك عبد الله  
ابن ابى ابن سول الخزرجي باب ليس الكاذب ابو عبد العزيز بن عبد الله الاويسى ابراهيم بن  
سعد بن ابراهيم الزهري ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري باب قول الامام لا صحابه الخ محمد بن  
عبد الله هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فاس الزهري محمد بن جعفر هو ابن ابى كثير ابى حازم  
مسلم بن دينار سهل بن سعد الساعدي الانصاري حل اللغات التصفيح مزب اليد على

الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال اذهبوا بنا نصلح بيهم باب قول الله ان يصالحا بينهما صلحا والصلح خير حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة وان امرأة خافت من بعلها نشوزا واعراضا قالت هو الرجل يرى من امرته ما لا يعجبه كثيرا وغيره فيريد فراقها فنقول امسكنا واقسم لي ما شئت قلت فلا بأس اذا تراضيا باب اذا اصطحا على صلح جور فهو مردود حدثنا آدم ثنا ابن ابي ذئب ثنا الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني قالوا جاء اعرابي فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله فقاه خصمه قال صدق فاقض بيننا بكتاب الله فقال الاعرابي ان ابني كان عسيفا على هذا فزني بامرأته فقالوا لي على ابنيك الرجم ففديت ابني منه بمائة من الغنم ووليدة ثم سألت اهل العلم فقالوا انما على ابنيك جلد مائة وتعريب عام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا قضيت بينكما بكتاب الله اقا الوليدة والغنم فرد عليك وعلى ابنيك جلد مائة وتعريب عام واما انت يا انيس لرجل قاغدي على امرأة هذا فارجمها فعلا عليها انيس فرجمها حدثنا يعقوب بن محمد ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم من اخذت في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد رواه عبد الله بن جعفر المخزومي وعبد الواحد بن ابي عون عن سعد بن ابراهيم باب كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان و فلان بن فلان وان لم ينسبه الى قبيلته ونسبه حدثنا محمد بن بشار ثنا عندنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البراء بن عازب قال لما صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الحديبية كتب علي بن ابيهم كتابا يكتب عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال المشركون لا تكتب عهد رسول الله لو كنت رسولا لم نقابلك فقال لعلي احمه قال علي ما انا بالذي احماه فحماه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وصالحهم على ان يدخل هو واصحابه ثلثة ايام ولا يدخلها الا مجلتان السلاح فسالوه ما جلتان السلاح قال القريب بما فيه حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء قال قال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة قالي اهل مكة ان يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم على ان يقيم بها ثلثة ايام فلما كتبوا الكتاب كتبوا هذا ما قاضى عليه عهد رسول الله فقالوا لا نقربها فان لم نعلم انك رسول الله ما منعناك لكن انت عهد بن عبد الله قال انار رسول الله وانا عهد بن عبد الله ثم قال لعلي احمه رسول الله قال لا والله لا احمرك ابدا فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب فكتب هذا ما قاضى عهد بن عبد الله لا يدخل مكة بسلاح الا في القريب

ان يصلحوا وغيره وغيره فالصلح اقض (جلده مائة جلد مائة) فيرد رسول الله فيه ما صالح فلان بن فلان بن فلان قبيلة بن اوطالب بن عازب ٢ صلى الله عليه وسلم قالوا ولو لا يدخل مكة سلاحا

بالتصحيح  
 ١٢ قوله قوله قاضيهم اي ما صلحهم قوله لا تقربها اي بالرسالة فان قلت لولما في فمافانة العود قلت ليلد على الاستراي السردم مما برساك كقولك تال لويطعمك في كثير من الامم لعمرك انك عه قوله فكتب الحوالم الكرماني فان قلت وصفه الله بالقرآن بان اي فكيف اسند اليه الكتاب قلت الامي من لا يسن الكتاب لان لا يكتب ادا سواده مجازي لانه هو الامر بما او كونه فارقا للعادة على سبيل العجزة قوله هذا اشارة الى ما في الذهن وما قام في جسه فمفسر له وقوله لا يقربها فالتفسير قوله دخلها اي في العام القيل وسنة الاجل اي قرب اقتضاه الاجل كقولك فاذا بلغن اهلن ولا يدمن هذا ان اوله ثلثا يلزم عدم الوفاة بالشرط قوله يا عم فيه امتار ووجوزا ذملي هو ابن عمي الاعمى قوله ودك ابنة عمك كجسراكات في الوصيين وهو ابن اسام الاحفال وفيه ايضا مجازا واضرا لاننا ابنة عم ابيها كذا في الكرماني وفي الخبر الجاري ويحمل ان يكون هذا باعتبار ان بين حمزة وبين ابي صلعم اخوة الرضاع انتهى قوله حمة بافظ الماضي وحسن القاد سقطت وقد ثبتت في رواية النسائي من الوجه الذي اخبره البخاري ولا يذم عن الكشميشي واميلسا كذا في العسقلاني قال في الخبر الجاري وكان حملنا لاجل انما من اهل بيت رسول الله صلعم قوله قال زيد بن حارثة رسول الله صلعم وكان بينه وبين حمزة مواخاة آخا رسول الله صلعم بينهما قوله وقالنا سمعنا هي اسما بنت عميس زوجة جعفر كذا في الخبر الجاري وابنة حمزة اسما اما من وقيل عمارة وقيل فاطمة واما سلمى بنت عميس وهذا الحديث اصل في باب الحمارة وصريح في ان الفال فيهما كالا م عند عدم الام قوله انت من اي متصل بي ومن هذه تسمى اتفاقية قوله اخونا اي اخوة الاسلام كذا في الكرماني قال الشيخ في اللغات وكذا الطيب وفي الغائق لما قال صلعم لزيد هذا حمل اي رقص واجمل ان يرفع وحلا ويضع ويقض اخره قال الكرماني فطيب رسول الله صلعم قلوب الكل بنوع التبريت على ما يليق بالمال انتهى واما بقية التبريت ظاهرة ولفظ المقاماة يدل عليها قال العيني وفي الفتح والغرض منه هنا اقتضاد الكتاب على قوله محمد رسول الله ولم ينسبه الى اب ولا جد واقرب صلعم واقرب على محمد بن عبد الله بغير زيادة وذلك كلال من الالهاس انتهى ١٢

اسماء الرجال باب قول الله ان يصالحا بينهما صلحا والصلح خير حدثنا قتيبة بن سعيد ابو جبار الشافعي سفيان بن عيينة باب اذا صلحوا المزمع آدم هو ابن ابي ياسر العسقلاني ابن ابي ذئب بن محمد بن عبد الرحمن الزهري محمد بن مسلم بن شاب بن يعقوب بن محمد البراءيم بن سعد المذكور عن ابي سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف باب كيف يكتب محمد بن بشار العبدي العبدي عند رقب محمد بن جعفر العبدي شيعة بن الحاج العسقلاني ابي اسحق بن عروبة بن عبد الله بن موسى بن محمد العباسي اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق السيبكي ابي اسحق بن عروبة السيبكي المذكور ١٢ حل اللغات جعل شوهر الوليدة الجارية القربان وما من جلد ١٢ عه الطقز الوثوب ١٢

بالتصحيح  
 له قوله  
 بانصوب ما تالما اي كبر السن او غيره من سوء خلق او خلق وفي بعضها وغيره بالراء ا ك خ له قوله اذا اصطحو على صلح جور فهو مردود يجوز في صلح الاضافة وان يكون صلح ويكون جور مضمرا لغيره حديث ابي هريرة وزيد بن خالد في قصة العسيف وسياق شرف في كتاب الحدود ان شاد الله تعالى والغرض منه هنا قوله الوليدة والغنم وديك لانه في معنى الصلح مما وجب على العسيف من الحدود لما كان ذلك لا يجوز في الشرع كان جورا ا فح الباري ٣ قوله فقال الاعرابي ان ابني كان عسيفا وفي الشروط فقال النعم الاخر وهو فقر منه ثم قاض بيننا بكتاب الله وانزل ل فقال رسول الله صلعم قل قال ان ابني كان عسيفا فلا يهر به الرواية ان القائل ان ابني كان عسيفا هو ان لا الاول وجزم الكرماني بانه الاول لا الثاني ولعلنا نذكر بقوله هنا فقال الاعرابي ان ابني كان عسيفا في قوله فقال الاعرابي ان ابني كان عسيفا وفي الشروط فقال النعم الاخر وهو فقر منه الطرق في ما هنا انتهى وسياق في ص ١٢ ١٣ قوله يا انيس وهو التصغير انيس بن العنك الاسلمي واما خص انيسا ببنه الحكم لانه من قبيلة المزة وقد كانوا يخفون من حكم ظهروهم كذا في الكرماني قال النووي بنو الجوليا على اطلاعهم بان ابا العسيف قد فاضا بانه فقير فما بان لنا عند العتق منه بل هي طابرة بام تعسفا او تعسفت بالزنا فان اعترفت فلا يجد القاذف وميلنا الرحم لانما كانت محصنة ولا يدمن هذا وان لم يلان ظاهره اما بحيث طلب اقامة حد الزنا ونجسه وهذا غير مردود لان حد الزنا لا تجسس ولا يتغويل لواقع الزنا في الاستم ان يلغى بالرجوع كذا في الطيب ١٣ قوله من احدث اي جدد وابتنى في امرنا هذا اي دين الاسلام نحو اي الذي احدثه رداي مردود عن قول القاصي المعنى من احدث في الاسلام ما لم يكن له من الكتاب والسنة سند ظاهر او ضعیف مطلقا او مستنبط فهو مردود عليه لان امر الاسلام كل من ظهر من ماول الزيادة فقد حاول امر غير مرضي كذا في الرقعة قال ابن جرير في الفتح بهذا الحديث معدود من اصول الاسلام فان معناه من اخترع في الدين ما لا يثبت له اصل من اصول فلا يثبت اليه انتهى ١٢ ١٣ قوله وان لم ينسبه الى قبيلته في قول الوفاق بالاسم المذكور ولا يلزم ذكر الجدة او ابنة اذ هو ما قال الكرماني قال في الفتح هذا اذا كان مشورا به دون ذلك بحيث لو من اللبس فيه قوله حمزة بن عسيف اليماني وقرئ بهم اي بين المسلمين والمشركون قوله انما بالصلح على ان يوضع الحرب بينهم عشر سنين قوله فكتب محمد رسول الله صلعم في حلف اي هذا ما قام عليه عهد رسول الله صلعم قوله المخرج الماء الباردة ومما فان قلت كيف جاز لعلي بن ابي طالب ما قام عليه عهد رسول الله صلعم لا يجب كذا في الكرماني والخبر الجاري قوله بعد ان يضم جهم وسكون لام شبه الحرب من الادم لم يوضع في سيف مشغورا ويخرج في السوط وروي عنهم ولا م وشرة باد كذا في صحيح البخاري ١٢ ١٣ قوله ان يدعوه

عنه الطقز الوثوب ١٢

وان لا يخرج من اهلها يا حيان اراد ان يتبعه وان لا يمتنع احد من اصحابه اراد ان يقيم بها فلما دخلها ومضى الاجل اوعا علينا فقالوا  
 قل لصاحبك اخرج عنا فقد مضى الاجل فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فبقيت ائمة حمزة باعة يا عمة فتنوا ولها على ثاخذ  
 بيدها وقال لفاطمة دونك ابنة عمك حملتها فاخصم فيها على زيد وجعفر فقال على انا حق بها وهي بنت عمي وقال جعفر بنت  
 عمي وخالتها تحتي وقال زيد بنت ابي فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال الخالة بمنزلة الامم وقال لعلي انت متي وانا  
 منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقى وقال لزيد انت اخونا ومولانا باب الصلح مع المشركين فيه عن ابي سفيان وقال عوف  
 ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم تكون هذنة بينكم وبين بني الاصفه وفيه سهل بن حنيف واسماء والمنصور عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم وقال موسى بن مسعود ثنا سفيان بن سعيد عن ابي اسحق عن البراء بن عازب قال صالح النبي صلى الله عليه وسلم  
 المشركين يوم الحديبية على ثلاثة اشياء على ان من اتاه من المشركين ردة اليهم ومن اتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى ان  
 يدخلها من قايل ويقيم بها ثلاثة ايام ولا يدخلها الا بجلبان السلاح والسيوف والقوس ونحوه فجاء ابو جندل بجلب في قوده فردد اليهم  
 قال ابو عبد الله لم يذكره موقل عن سفيان ابا جندل وقال لا يجلب السلاح حدثنا محمد بن رافع ثنا سفيان بن النعمان ثنا فليح  
 عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج معقرا لخال كفاز قريش بينه وبين البيت فخره بيه وحلق رأسه  
 بالحديبية وقاضاهم على ان يعترفوا العام المقبل ولا يجلب سلاحا عليهم الا سيوفهم ولا يقيم بها الا ما احبوا فاعتمر من العام المقبل  
 فدخلها كما كان صالحهم فلما اقام بها ثلثا امرا وان يخرج فخرج حدثنا مسدد ثنا بشير بن عبيد بن يسار عن سهل  
 بن ابي حنيفة قال انطلق عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود بن زيد الى خيبر وهي يومئذ صلح باب الصلح في الدية حدثنا  
 محمد بن عبد الله الانصاري ثنا حميد بن انس اخذنا شهما ان الربيع وهي بنت النضر كسرت ثنية جارية فطلبوا الارش وطلبوا العفو  
 فابوا فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فامر بالقصاص فقال انس بن النضر اتكسر ثنية الربيع يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا  
 تكسر ثنيةها قل يا انس كتاب الله القصاص فرضي القوم وعفوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو قسم على  
 الله لا بركة زاد الفرائي عن حميد بن انس فرضي القوم وطلبوا الارش باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي ابوهذا  
 سيد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين عظيمتين وقوله فاصلحوا بيننا حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان عن ابي موسى قال  
 سمعت الحسن يقول استقبل والله الحسن بن علي معاوية بكتائب امثال الجبال فقال عمرو بن العاص اني لا رى  
 كتاب لا تؤتوني حتى تقتل اقرانها فقال له معاوية وكان والله خير الرجلين اى عمرو وان قتل هؤلاء هؤلاء هؤلاء هؤلاء  
 لا اصحابك بنت بن ابي طالب حملتها احب اليها القدر ايتنا يوم ابي جندل ولا يجمل ثلثة امره وهم وهو ابنة فامرهم فقل بجل ذكره

جاري... هو قول اني لاري كتاب جمع كتيبة وهي الجيش قول لا تولى على صيغة المفاعلة من التولية  
 وهي الادبار وفي القاموس ولي تولى ادركتولى ١٢ غير جاري هو قول وكان والله خير الرجلين مجلة  
 معترضة من قول الحسن البصري يريد وكان مؤوية خيل من عمرو بن العاص لان كان يرض مؤوية على القتال  
 ومؤوية يتوقع الصلح ١٢ فس... هو قول ان قتل هؤلاء هؤلاء الا اول من فرغ من القايلة وان في مقصود  
 على المعنوية في المؤمنين اى ان قتل جيشنا جيشة او جيشة جيشنا قول من لى اى من يخلص هو جواب الشرط  
 في قول ان قتل من اذ الطالب عند الله على كلا التقديرين ١٢ اس اسماء الرجال ابنة حمزة اسها  
 عمارة او امانة تقول له عليه السلام يا عم لادعما من الراعة باب الصلح مع المشركين ابي سفيان صغر  
 ابن حرب في شان هرقل السبوق في اول الكتاب قال عوف بن مالك الا شعبي الضفان في فبا وصله المؤلف  
 بشامه في الجزيرة صفيان بن سعيد هو الثوري ابو جندل عبد الله العباس بن سيل محمد بن رافع هو العماد  
 ابن ابي يزيد ابو عبد الله القيسرى النيسابورى سرتج بن النعمان سبين هلمة واخره ميم البغدادي الجوهري  
 وهو من شيوخ المؤلف فليح هو ابن سليمان بن الميزرة واسمه عبد الملك مشهور بلقبه بلع بشر هو ابن  
 المغفل يمى هو ابن سعيد الانصاري سسل بن ابي حنيفة هو عامر بن ساعدة الانصاري المدنى باب الصلح  
 في الدية حميد الطويل انشاء هو ابن مالك بن فقال اش بن النضر هو عم انس بن مالك رة زاد الفرائي هو مروان  
 ابن معاوية الكوفي سكن مكة فيها وصله المؤلف في سورة المائدة ابي موسى هو اسرائيل بن موسى البصري  
 معاوية هو ابن ابي سفيان رة ١٢ حل اللغات  
 دونك اى عذرى هذنة اى صلح بنى الاصفه بهم الروم بجلب اى يمشى مثل الجملد وهو الطير الذى  
 يرفع رجليه ويضع اخرى قاضاهم اى صلح ام الكتاب ابووش

الصلح مع المشركين اى حكمه اوكيفيته او جوازه قوله في اى يدخل في هذا الباب عن ابي سفيان يشير به الى حديث  
 ابي سفيان محمد بن حرب في شان هرقل وقد تقدم بطوله في اول الكتاب وقوله قال عوف بن مالك عن ابي صلح  
 يكون هذنة بينكم بين المدا صلح وبنو الاصفه الروم هو طرف من حديث وصله المؤلف يتامر في الجزيرة قوله وفيه  
 سسل بن حنيف لقد رأيتنا يوم ابي جندل هو ايضا طرف من حديث وصله المؤلف واخر الجزيرة ولم يقع في رواية غير  
 ابي ذر والاصل لقد رأيتنا يوم ابي جندل قوله واسماء والسور اما حديث اسما وهي بنت ابي بكر فكان يشير الى  
 حديثها الاضى في البنية قال قدمت على ابي ربيعة في عهد قريش واما حديث المسور فاني مطولا في كتاب  
 الشروط قوله وقال ابن مسعود هو ابو جندل الهندى وطريقته هذه وصلها ابو جندل في صحيحه ويا في شرح في عمرة العقبة  
 مستوفى انشاء الله رة ١٢ هذا كونه من فتح البادية ١٢ ه... قوله بجلب يقع اوله وسكون المهلة وضم الجيم اى  
 يمشى مثل الخلة الطير المعروف يرفع رجليه ويضع اخرى قيل هو كناية عن نقاب الخطا ١٢ فتح... قوله لم يذكر  
 مؤمل في معنى ان مؤمل وهو ابن اسمعيل تابع ابا عبد الله في رواية هذا الحديث عن سفيان الثوري كمن لم يذكر  
 قصة ابا جندل وقال بجلب بدل قوله بجلبان ١٢ فتح... قوله فبقيت بعلم الميم فتح الحاد وتشديد التيمية المكسرة  
 وتخصيفا كذا في الجيز الجارى قوله وهو يومئذ صلح والمدا معاملة اهلها اليهود مع المسلمين وسيا في كتاب العدد انشاء الله  
 رة ١٢ فتح... قوله الربيع وهو بعزم الراء وفتح الموحدة وتشديد التيمية المكسرة  
 وهي عزة انس بن مالك قوله ثنية اى منها قوله جارية وهي المرأة الشابة قوله فطلبوا  
 اى طلب قوم الربيع من قوم ابي جندل والارث وقوله والعفوة قوله ابن النضر وهو عم انس بن مالك قتل يوم  
 احد شهيدا قوله لا تكسر ليس هو رة فليح بل اخبار عن عدم الوقوع وذلك بما كان له عند الله من القنعة والقرب بفضل  
 الله ولذلك قال صلح من من عباد الله الا قوله كتاب الله اى حكم كتاب القصاص على من قتلت مضاف وهو اشارة  
 الى قوله والبروج قصاص والى قوله انما بالن ١٢ غير جاري

ه... قوله زادا الفرائي وهو مروان بن مؤوية اى زاولى رواية الانصاري فرضى القوم  
 وعفوا قوله وطلبوا الارش فاشاد المصنف به الى الجمع بينها بان قوله عفوا محمول على انهم عفوا عن القصاص على  
 قبول الارش مما بين الروايتين ١٢ كذا في الفتح... قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بالاحافه  
 قوله لعل الله ان يصلح به بين فئتين عظيمتين يعنى عسى لا يشتر كما في الجاء قوله كتاب جمع كتيبة وهي الجيش ١٢ غير جاري

كتاب الصلح (قوله باب الصلح في الدية) وفيه فطلبوا الارش وطلبوا العفو قال  
 القسطاني فطلبوا اى قوم الجارية الارش قلت وهو بعيد واما فطلبوا القوم الربيع  
 اى طلب قوم الربيع قبول الارش من قوم الجارية والله تعالى اعلم اه سندي





**باب الصلح بين الغرماء واصحاب الميراث والمجازفة في ذلك** وقال ابن عباس واباس ان يتخارج الشريك في اخذ هذا ديناً وهذا  
 عينا فان توى لاحدها لم يرجع على صاحبه **حد ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب ثنا عبيد الله** عن وهب بن كيسان عن جابر  
 ابن عبد الله قال توفي ابي وعليه دين فعرضت علي غرماؤه ان ياخذوا التمر بما عليه فابوا ولم يروا ان فيه وفاء فاتيت النبي صلى الله  
 عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال اذا جددت فوضعت في الميزان اذنت رسول الله فجاء ومعه ابوبكر وعمر فجلس عليه فدعا  
 بالبركة ثم قال ادع غرماؤك فاوفهم فما تركت احداً له على ابي دين الا قضيتة وفضل ثلثة عشر وسقاً سبعة عجووة وستة لوان  
 اوستة عجووة وسبعة لوان فوافيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب فذكرت ذلك له فضحك فقال انت ابابكر وعمر  
 فاخبرها فقالوا لقد علمنا اذ صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صنع ان سيكون ذلك وقال هشام عن وهب عن جابر صلوة  
 العصر ولم يذكرا ابابكر ولا ضحك وقال وتك ابي عليه ثلثين وسقاً ديناً وقال ابن اسحق عن وهب عن جابر صلوة الظهر **باب الصلح**  
 بالدين والعين **حد ثنا عبد الله بن محمد ثنا عثمان انا يونس ح** وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب اخبرني عبد الله بن كعب  
 ان كعب بن مالك اخبره انه تقاضى ابن ابي حذرد ديناً كان له عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فان رفعت  
 اصواتها حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم اليها حتى كشف سحر حجرتة  
 فتأذى كعب بن مالك فقال يا كعب فقال لبيك يا رسول الله قال فاشاريديها ان ضح الشطر فقال كعب قد فعلت يا رسول الله  
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقضه **بسم الرحمن الرحيم**

**كتاب الشروط**

**باب ما يجوز من الشروط في الاسلام والاحكام والمبايعة حد ثنا يحيى بن بكير**  
 ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير انه سمع مروان والمسور بن  
 محرزة يخبران عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها كاتب سهيل بن عمرو ولو مؤمداً كان فيما اشترط سهيل بن  
 عمرو وعلى النبي صلى الله عليه وسلم انه لا ياتيك متاحداً وان كان على دينك الا ردته اليها وخليت بيننا وبينه فكرة المؤمنون  
 ذلك وامتنعوا منه وابي سهيل الا ذلك فكانت به النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك فرد يومئذ اباح جندل الى ابيه سهيل بن عمرو  
 ولم يات به احد من الرجال الا رفة في تلك المدة وان كان مسلماً وجاءت المؤمنات مهجرات وكانت ام كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط  
 ممن خرج الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ وهي عاتق فجاء اهلها يسألون النبي صلى الله عليه وسلم ان يرجعها اليهم

في حد ذاته اصل الله عليه وسلم اتان ابن عمر حدثنا رقتنا بين قال لا يجزيك وقال

ابن سيرين اسلم بكتومات في خلافة عمر بن الخطاب بن كاداسم ابى جندل العاصي قولاً ام كلثوم بعن اركانف و  
 سكن الام وضم الثابتة بنت عقبة بعن المهله وسكون القات وبها لومعة ابن ابي ميط بعن اليم فبع الهله  
 وسكون المتانية وبها لومعة ام حديد بن عبد الرحمن بن عوف. قوله وهي ما تعلق العاتق الجارية الشارة اول ما  
 ادركت قوله فامتنعوا من اى اختاره من باللف او النظر في الامارات ليقلب على ما تعلق صدقته في ايمان  
 ونزكت هذه الآية بياناً لشرطها انما كان في الرجال دون النساء قاله الكرماني قال الطيب اختلفوا في ان الصلح  
 لم يقع على رد النساء ام لا قيل اذ وقع على رد الرجال والنساء جميعاً لما روينا ان لا ياتيك منا احد الا ردته  
 ثم صار الحكم في رد النساء مشروطاً بقولها ترجعوا الى الكفار قيل ان الصلح لم يقع على رد النساء بقولها في هذه الحديث  
 لا ياتيك من رجل وذلك لان الرجل لا يمشي عليه من الفتنة انتهى وبسبحي الحديث بعد الواب بما مر **قوله**  
 قوله فيما يلها في الاستيعاب لما جرت ام كلثوم لعمها اخوها الوليد وعمارة ابنا عقبة بن ابي ميط حتى قدما  
 على رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه ان يردوا عليها بالعمد الذي كان بينه وبين قرينش في المدينية فلم يفعل وقال الى  
 الله ذلك انتهى وفي سير الطيب لم يفعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك بعد ان قالت ليا رسول الله انما امرأة ومال النساء  
 على النصف فزوتى الى الكفار ففتنوني عن ديني ولا يبري فزل القرآن بنقض ذلك العمدة بالنسبة لمن  
 جاد من مؤمنه ممن بشره المتانين وكان الامتحان ان تسلمت المرأة المهاجرة بالنسبة انما ما جرت رغبة  
 بارض من ارض وبالنسبة ما خرجت من يفض زون وبالنسبة ما خرجت لانها من دنيا والارجل من المسلمين وبالنسبة  
 ما خرجت الاجاشة ولو سولها فاذا خلفت لم تردود صداقتها اليها اي ولما قدم الوليد وعمارة مكة فخر قرينشا  
 بذلك فزوتوا ان تجس النساء ولم يكن لام كلثوم زوج بكمه فلما قدمت المدينة تزوجها زيد بن حارثة انتهى **قوله**  
**اسماء الوجال** باب الصلح بين الغرماء  
 محمد بن بشار العبدى البصرى عبد الوهاب بن عبد المجيد الشافعي عميد الشافعية بن عبد الله بن عمر بن الخطاب  
 قال بشام هو ابن عروة فبنا وصله الخولت في الاستقراض **قوله** الصلح بالدين والعين عثمان بن عمر بن  
 فارس العبدى البصرى يونس هو ابن يزيد الالى وقال الليث بن سعد فيها وصله النبي في الزهريات  
 يونس تقدم الان ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري باب ما يجوز من الشروط الاستيعاب بن بكير الخرومي  
 مولاهم المعري ولسيه الى جده لشهرته به واسم ابيه عبد الله الليث بن سعد الامام عقيل بعن العين وفتح  
 القات ابن خالد الاموي مولاهم ابن شهاب تقدم عروة بن الزبير بن العوام مروان بن الحكم **قوله**  
 عه اى الدقل وهو الردي وقيل اللون الاخلاط من التمر **قوله** ما قدمت المدينة تزوجها زيد بن حارثة  
 مقتضى منها يوم مؤتمه فزوتها الزبير بن العوام فولدت له زينب ثم طلقتا فزوتها عبد الرحمن بن عوف **قوله** استيعاب

**قوله** باب الصلح بين الغرماء واصحاب الميراث والمجازفة في ذلك اى عند المعاوضة ومراده  
 ان المجازفة في الاعراض في الدين مجازفة وان كان من جنس حقه واقل وانه لا يتناول النبي اذ لا يتقابل من  
 الطرفين كذا في فتح الهادي **قوله** وقال ابن عباس الى آخره ووصلنا الى شجرة وقد تقدم  
 شرحت في اول المحلة في **قوله** في الميراث بغير الميراث ويكون الرد ففتح الموهبة وبها الهله  
 الموضع الذي ينفذ فيه الترد وهو البرين في نسخة ابي محمد قوله اذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم اى علمت وضع النظر  
 موضع النظر ليقول الراعي اولاً اشعار البركة منه فوجه قوله وفضل نحو دخل يدخل واقتضى اخرى نحو صدر يردو  
 لنته ثلثة مركبة منها فضل بالكره فضل بالعلم وهو شاذ والعجووة ضرب من اجدود المرمية واللون الدقل  
 وهو ضرب من الخلق قال الاخفش هو جمع واحد لينة فان قلت قد تقدم في كتاب الاستقراض ان اذقلت  
 له سبعة عشر وسقاً وبها قال ثلثة عشر وفي وضع الدين اذ يعنى التمر كما هو كما لم يس فالتلفيق بينهما قلت  
 مفهوم الحد ولا اعتبار لظلمة شاذة وبها قال ثلثة عشر وان يرد به ان يعنى بعد الدقون وقيل ساخر اخرجت الارض سبعة  
 عشر وتبقى بعد ما لخاصة نفسه ثلثة عشر واما بقاؤه كما هو فموجب البركة اذ يجب المس لولعل اصل لم يكن  
 الا سبعة عشر فخلق الله القدر الذي وفي لفظه انما اذ **قوله** بشام **قوله** اى ابن عروة روى صلوة  
 العصر وعبد الله العري صلوة المغرب ومحمد بن اسحق صلوة الظهر والثلثة ردهه عن وهب بن كيسان  
 عن جابر قال في الفتح وكان هذا القدر من الاخلاط لا يقدر في ممة اصل الحديث لان المقصود منه ما وقع  
 من بركة صلى الله عليه وسلم في الترد وحصل توافيق عليه ولا يترتب على تعيين تلك الصلوة بعينها كبره  
 والشا علم انتهى وفي بعض النسخ ويحتمل ان جابر اجاده كرماني في هذه الاوقات ولم يجد ما لا يجزه حتى اجزه  
 بذلك في آخر الاوقات انتهى **قوله** بجم **قوله** بجم **قوله** بجم **قوله** بجم **قوله** بجم  
 الحديث في باب التقاضى في المسجد فان قلت ليس في الحديث ذكر العين فكيف دل على  
 التزوية قلت بالقياس على الدين **قوله** ع **قوله** كتاب الشروط كذا لا يذرو سقط كتاب  
 الشروط نظيره والشروط جمع شرط يفتح اوله وسكون الراء وهو ما يستلم فغيره امر اخر لا على جهة السببية  
 والمراد به هنا بيان ما يصح منها ما لا يصح وقوله في الاسلام اى عند الدخول فيه فيجوز مثلاً ان يشترط انكافسر  
 ان اذا سلم لا يكلف بالسفر من بلد الى بلد مثلاً ولا يجوز ان يشترط ان لا يصلى  
 مثلاً قوله والاحكام اى العقود والمعاملات قوله والمبايعات من عطف الخاص على العام **قوله** الباردى  
**قوله** قوله بجم عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الكرماني فان قلت هذا رواية عن الجمهور قلت  
 الصابة كلهم مدول فلا قدح فيه بسبب عدم معرفة اسمهم **قوله** كرماني **قوله** قوله وامتنعوا اباهل العين  
 واعمام الفاديقال امتنعت من اذ غنيت وشحن عليك قوله يومئذ يوم صبح المدينية وهو المصالحمة  
 التي كانت بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الكفار لئلا ياجندل بفتح اليم وسكون النون وفتح الهله وباللام  
 توك التام ويقال عقت الجارية فهي عاتق كعاشت فهي حائض ذكوة في الجمع والله تعالى اعلم

**كتاب الشروط** (قوله وهي عاتق) قال الكرماني العاتق الجارية  
 الشابة اول ما تدرك انتهي قلت فهي من صفات النساء كالعائض والخامل فلذلك

فلم يرجعها اليهم لما انزل الله عز وجل فيهن اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتنوهن الله اعلم بايمانهم  
 فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن الى الكفار الاية قال عروة فاخبرني عائشة ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن بهذه الاية يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الى غفور رحيم قال عروة  
 قالت عائشة فمن اقره هذا الشرط منهن قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم قد يا يعتك كلاما يكلمها به والله ما مسمت  
 يدها يد امرأة قط في المبايعة ما يايعهن الا بقوله حدثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن زياد بن علاقة قال سمعت جريبا يقول  
 يا يعتك النبي صلى الله عليه وسلم فاشترط علي والنصم لكل مسلم حدثنا مسدد ثنا يحيى عن اسمعيل حدثني قيس بن  
 ابي حازم عن جريد بن عبد الله قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على اقام الصلاة وابتاء الزكاة والنصم لكل مسلم  
 باب اذا باع نخلا قد ابوت حدثنا عبد الله بن يوسف ان مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم قال من باع نخلا قد ابوت فمترها للبايع الا ان يشترط المبتاع باب الشرط في البيع حدثنا عبد الله بن مسleme  
 ثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة اخبرته ان بريزة جاءت عائشة تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من  
 كتابتها شيئا قالت لها عائشة ارجعي الى اهلك فان احبوا ان اقصى عنك كتابتك ويكون ولاؤك لي فعلت فذكرت ذلك بريزة  
 الى اهلهما فابوا وقالوا ان شاءت ان تحتسب عليك فلتفعل ويكون لنا ولاؤك فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فقال لها ابتاعي فاعتقي فانما الولاء لمن اعنتي باب اذا اشترط البايع ظهور الدابة الى مكان مسمي جاز حدثنا ابو نعيم ثنا  
 زكرياء قال سمعت عامرا يقول حدثني جابر انه كان يسير على جمل له قد اعيا فمعه علي النبي صلى الله عليه وسلم فصر به فدعا  
 له فسار يسير ليس يسير مثله ثم قال بعنيه بوقية قلت لا ثم قال بعنيه بوقية فبعته فاستثنيته حملانه الى اهلي  
 فلما قادمنا تيته بالجمل ونقدت ثمنه ثم انصرفت فارسلت على اثرى ثم قال ما كنت لاخذ جملك فخذ جملك ذلك فهو  
 مالك وقال شعبة عن المغيرة عن عامر عن جابر فقري رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره الى المدينة وقال استغنى عن  
 جريد عن المغيرة فبعته على ان لي فقار ظهره حتى ابلغ المدينة وقال عطاء وغيره ذلك ظهره الى المدينة وقال ابن المنذر  
 الى ولاهم يحلون لهن ٢ فامتنوهن الله اعلم بايمانهم رسول الله

والفقار طبع الغار خزوات الظهري مفاصل عظام قولوا اواق اصل اواق بفتح الهمزة مفتوح بفتح الهمزة  
 ثم اعل اعلان تامن فان قلت لا خلاف ان العقيقة واحدة فلما يولد المولود في نفس الامر من حمه احد به الزكوة  
 فما حكم الباق والرواية كالم عدول قلت وقية الذهب قد تساوى ما نعتى درهم المساوية لعشرون دينارا على حساب  
 الدينار بعشرة واما وقية الفضة فهي اربعون درهما المساوية لاربعة دنانير اما اواق فلعلها اصطلح ابن ابي  
 اوقية عشرة دراهم فوايضا اوقية بالا مصطلح الاول فان كل رابع اوقية ووقية ووقية في اعتبارها كما وكفا  
 والشاه علم قال القاضي عياض قال الوجع البارد الذي ليس لاوقية الذهب وزن معلوم لاوقية الفضة اربعون  
 درهما قال وسبب اختلاف هذه الروايات انهم رووا بالمعنى وهو جواز المراد اوقية الذهب واما من روى عن  
 نفس اواق من الفضة فلو يقدر فية اوقية الذهب وفي ذلك الوقت فيكون لا اوقية الذهب كما وقع في  
 العقود من اواق الفضة مما حصل به الانقار فيمثل بذلك اوقية كما ثبت في الروايات ان اقال وزاد في  
 ولما رواه اربعة دنانير فوايضا لا يمكن ان يكون اوقية الذهب من وزن اربعة دنانير ورواية عشرون دينارا  
 محمولة على دنانير صغار كانت لهم واما رواية اربعة اواق شك في الرواية فلا اعتبار بها بهذا الحكم الكرماني والخير  
 الجارى ١٣  
 اسماء الرجال  
 ابو نعيم الفضل بن دكين زياد بن علاقة الكوفي حمير بن هوام بن عبد الله مسدد هو ابن مسدد الاسدي  
 شيخه هو القاسم اسمعيل بن ابي خالد البجلي قيس بن ابي حازم البجلي باب اذا باع نخلا قد ابوت  
 ابن يوسف النخعي مالك الامام المدني تافع مولد ابن عمر باب الشرط في البيع عبد الله بن  
 مسلمة القعقبي الليث هو ابن مسدد الامام ابن شهاب هو الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام  
 باب اذا اشترط البايع الى ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي ذكر يا هو ابن ابي نائمة الكوفي عامر هو  
 ابن شريك الشيباني حل اللغات قد ابوت من التبرع وهو تعلق النخل الميتا ٢  
 المشتري استثنيت اى اشترطت فقد في اى اعطاني ١٣

قوله باب الشرط في البيع بنية هذه الترجمة على ان كلام عائشة واصحاب بريزة كان في البيع والشراء لاني قضاء الكتابة كما هو ظاهر حديث الباب والا يلزم  
 ان يكون اشتراط عائشة على خلاف الحق واشترطهم على الحق وعلى هذا اضعى قوله وان احبوا ان اقصى عنك الكتابة اى اشترطت بما عليك من دين الكتابة واعتقتك  
 وقولهم ان تحتسب عليك اى بالعق لا بالمال والله تعالى اعلم ر قوله فاستثنيت حملانه الى اهلي هذه الرواية تدل بظاهرها على اشتراط بيع بعض الروايات الاخرى وبعضها يدل  
 على انه كان منه صلى الله عليه وسلم تبرعا وتفضلا ولذلك استوعب المصنف رحمه الله تعالى الروايات و اشار الى ترجيح روايات الاشتراط والائمة بعضهم جوزوا  
 الاشتراط فاخذوا بروايات الاشتراط وحملوا روايات ظاهرها التبرع على ان المراد به بيان انه وفي بالشرط فقال ذلك ظهره لقصود الوفاء لا للتبرع وبعضهم على منعه  
 فاخذ بروايات التبرع وحملوا الاشتراط على تاويل مثلا فاستثنيت حملانه يحصل على معنى طلبه ذلك منه بعد البيع بطريق التبرع والتفضل وقوله فبعته على ان لي فقار  
 ظهره اى مع ان لي فقار ظهره حيث تبرع به على وقوله شرط ظهره اى ال الامرالى انه اعطى ظهره كانه كان شرطوا ونحو ذلك والله تعالى اعلم واما قوله على حساب الدينار  
 بعشرة فيحتمل رفع الدينار على انه مبتدأ خبره الجار والمجرور وحساب مضاف الى الجملة بتمامها لا مقطوع عن الاضافة كما توهمه العيني ويحتمل جوهه باضافة الحساب اليه  
 والاول اختاره الكرماني وابن حجر وهو اوجود معنى والثاني اختاره العيني الا انه رد الاول بان فيه قطع الحساب عن الاضافة وهو غلط منه كما بهنا عليه والله تعالى اعلم اسدي







حدثنا ابو احمد ثنا محمد بن يحيى ابو غسان الكناقي انا مالك عن نافع عن ابن عمر قال لما قدم اهل خيبر عبد الله بن عمر قام  
عمر خطيباً فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عاملاً يهود خيبر على اموالهم وقال نفيكم ما اقركم الله وان عبد الله بن  
عمر خرج الى ماله هناك فعدى عليه من الليل فقدرت يده ورجلاه وليس هناك عدو غيرهم هم عدونا واهممتنا وقد رأيت  
اجلاءهم فلما اجتمع عمر على ذلك اتاه احد بنى ابي الحقيق فقال يا امير المؤمنين اتخرجننا وقد اقرنا عهد وعاملنا على الاموال و  
شرط ذلك لنا فقال عمر اظننت اني نسيت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك اذا اخرجت من خيبر بعدك وبك قلوبك  
ليلة بعد ليلة فقال كانت هذه هزيمة من ابي القاسم فقال كذبت يا عدو الله فاجلاه عمر واعطاهم قيمة ما كان لهم من التمر  
مالاً وابلًا وعروضاً من اقطاب وحبال وغير ذلك رواه حماد بن سلمة عن عبيد الله احسبه عن نافع عن ابن عمر عن عمر بن  
النبي صلى الله عليه وسلم اختصاره باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع اهل الحرب وكتابة الشروط مع الناس بالقول حدثنا  
عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر بن الزهري اخبرني عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان يصديقي كل واحد  
منها حديث صحيح قاله عمر بن عبد الله صلى الله عليه وسلم زعم الحديبية حتى اذا كانوا ببعض الطريق قال النبي صلى الله عليه  
وسلم ان خالد بن الوليد يا نعميم في خيل لقريش طليعة فخذوا ذات اليمين فوالله ما شعر بهم خالداً حتى اذا هم بقفرة  
الجيش فانطلق يركض نذير القريش وسار النبي صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بالثنية التي هبط عليهم بها بركت به

له قوله فرغ بالفتوح والمسلمين ونبط الكرماني بالعين  
المعروف الاول موافق للقياس فقال الفرغ محركة اوجاج الرسخ من اليد والرجل حتى يتقلب الكف  
قال ومنه حديث ابن عمر بن مسعود وغيره ففوه من بيت ففدت قدمه كذا في الخبر الجادى وفي الفتح الفرغ بفتح  
زوال الفعل ووقع في رواية ابن اسكن بالعين المعجمة اى شذخ وجرم به الكرماني وهو وهم لان الفرغ  
بالسنة كسر الشئ الجوف قال ابو جبري ولم يقع ذلك لابن عمر في هذه القصة ١٢ قوله فعدى عليه  
نظم عليه قال الخطابي انما اتهم اهل خيبر بانهم سبوا اعداء الله في القسطنطينية وانما ترك عمر مطالبهم بالقبض لان  
كان يلا وهو تام فبهم يعرف عبد الله من فخره في شكل الامر كذا في الخبر الجادى ١٣ قوله تهتنا بعن  
المنشأة وفتح الصاد ويجوز انساها اى الذي تهتم بذلك قوله قد رايت اجلاءهم والاجلاء الاخراج من المال واليمن  
على وجه الازعاج والكما به قوله فلما اجتمع اى عزم قوله احمد بن ابي الحقيق بجملة وقاين صغره وهو اسر بسوء  
خبر ولم اقت على اسره وابن ابي الحقيق الاخر هو الذي كان زوج صفية بنت جبري ام المؤمنين فقتل بخبر فتح البلاد  
١٤ قوله قد ركب قلوبكم بفتح القاف وبالصاد المهملة الناقصة الصابرة على السير وقيل الشايرة وقيل اول  
ما ترك من اناث الابل وقيل الطويلة القوائم وانشأه صلى الله عليه وسلم الى اخراجهم من خيبر وكان ذلك من اجاره  
بالخيبة قبل وقوعها قوله بنو قريظة تصغير النزل وهو عند الجادى ١٥ قوله ما لا تجيز لغيره وعطف  
الابل عليه وكذا العروص من عطف الخاص على العام اول المراد بالمال النقة خاصة والعروض ماعدا النقة وقيل  
ما لا يرضه ايسر ولا يكون حيوياً ولا مقدار كذا في الفتح قوله من اقطاب القتب بالتحرى الرسل الصغرى على قدر  
الاسام وبالسنة جمع ادوات السانية من جبالها وعلامها كذا في الكرماني ١٦ قوله حماد بن سلمة بفتح  
اللام ابن وين الربيع قوله احسين نافع اى ان حمادا شك في وصله وصرح بذلك ابو يعلى في الرواية الثانية  
وزعم الكرماني ان في قوله من اقطاب القتب بفتح القاف على ان حمادا اقتصرت رواية على قوله صلعم وفعله دون ما سببه  
الى عقرت وليس كما قال واما المراد اختصر من المرفوع دون الموقوف وهو الواقع في نفس الامر ١٧ ففتح  
البادى ١٨ قوله وكذا في الشروط كذا الاكثر وذا الاستسئل مع الناس بالقول وهي زيادة مستغنى عنها  
لانها تقدمت في ترجمة مستقلة الا ان يحمل الاولى على الاشارة بالقول خاصة وبه على الاشارة بالقول  
والفعل مما فتح البادى ١٩ قوله قال اى السور والمروان قال في الفتح هذه الرواية بالنسبة الى مروان  
مرسلة لانه ليس له سمية واما السور ففيه بالنسبة اليه اى مرسلة لانه لم يحضر القصة وقد تقدم في اول الشروط من  
طريق اخرى عن الزهري عن عروة ان سمع السور ومروان يخبران ان اصحاب رسول الله صلعم فذكر بعض الحديث  
وقد سمع السور ومروان من جماعة من الصحابة بشدة وابنه القصة كعمرو عثمان وعلى الخليفة واك السمة وسهل بن  
حذيف وجبريم ووقع في نفس هذا الحديث شئ يدل على انه عن عمر اى قوله تخرج رسول الله صلعم اى يوم  
الاشنين جلال ذي القعدة سنة ست من الهجرة وهو المعنى بقوله من المدينة بتخفيف الياء وقد شد موضع  
قريب من مكة ذكره في المغرب وفي النونية قرية قريبة من مكة سميت بغير هناك اقول اى ما بين مكة وجدة  
بالجيم قرية قريبة تسمى حدة بالمد المهملة وهي من الحبل وبعضها من الحرم على ما ذكره الواقدي هذا ما ذكره في  
المرقاة وفي الفتح وهي بغيرى المكان بها وقيل بغيره بصغرت وهي المكان بها قال المصنف المدببة  
قرية قريبة من مكة اكثرها في الحرم اى كرام الفتح ٢٠ قوله يا نعميم بفتح العين المعجمة وكسر الميم وفتح  
العين وفتح الميم قاله القاصى عياض ولم يذكر ابي بكر الا الفتح كذا في التقيح وقال في القاموس ومنم غينه  
وهم اى النعيم كزهر وابد يار حنظلة اى منى قوله طليعة اى مقدمه ليعيش قوله في ذوات اليمين اى الطريق  
التي فيها خالدا واصحابه قوله بقرة الجيش بفتح القاف والقوية وروى يسكونها ايضا الغناب السوداء قوله ركض  
نذير القريش اى يضرب برجله وابتدع لاجال كونه نذير اى منذ القريش بنى رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قوله حل حل بفتح المهملة وسكون اللام كلمة زهر لانه قد ذكره فالت من اللاح اى لزمت المكان و  
خلاءت بفتح المعجمة واللام والخلاء في الابل كالمران في الليل والقصور بفتح القاف وسكون المهملة معروفا  
اسم ناقه رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله وما ذاك لما تخلف اى بسادة قوله ولكن  
حيسبا حاس ايفل وهو الشد تعالى وقصدت ان ابرهته الجيش جاد على الفيل بعسكره ليعقد بهم  
المعينة فلما وصل الى ذي الحجاز اتبع فيله من التوبة نحو مكة ولم ينس من يبراه او التيقيل بحس الفيل هو ان

نحوه كان ذلك قال يحيى حدثني

اصحابه لودخلوا مكة كان بينهم وبين قريش قتال في الحرم واربع فيه الرماح كما لودخل الفيل قوله خطه بعض  
المعجم وتشديد المهملة اى خصه او اعظم يعظون فيها حرمانات الله اى من ترك القتال في الحرم قوله اللطيف  
اياها اى اجبتهم اليها قوله تعدل عنهم اى ما من طريق اهل مكة وفي رواية ابن سعد قوله راجعاً قوله حتى نزل  
ياقص الحديبية اى باخرها من جانب الحرم قوله على ثمة بفتح الشين والميم حفرة فيها ماء قليل وقوله قليل الماء  
من كبره قوله فلم يلبس من الايات او التعليل اى لم يتركه بطش ذلك الماء طولاً في تلك البئر قوله وشكل على  
بناء الجبول قوله وكانوا يطعمون بفتح المعجمة بفتح المهملة وسكون التثنية بالوضع فيه الشياخ لفظها اى انهم موضع  
التصحيح واللام اى على سره ومع نعم النون وهي ابن التين فتمها كانه شبه العمد الذي هو مستودع السر  
بالعبيبة التي هو مستودع الشياخ قوله اعدوا بفتح الهزلة جمع عدا وكسر والتشديد وهو الماء الذي لا انقطاع به  
قوله ومعهم العوذ المطايل العوذ بفتح المهملة وسكون الواو بعد ما معجمه جمع عاذه وهي اناقة ذات اللبن  
والمطايل الامامات الذي معنا المطايل لانه يراهم فخرجوا معهم بذوات الالمان من الابل ليشهدوا بالابانها  
ولا يرجعوا حتى يسمعوه او حتى يذكرك عن الشارح من الالمان المراد انهم  
تجسسوا معهم بنادهم واولادهم لادارة طول المقام وليكون ادعى الى عدم الفرار ويكمل الاداة المعنى العام  
قال ابن فارس كل شئ اذا رصعت فنى الى سبعة ايام ما يذو الميع عود كذا في الفتح قوله بكتهم بفتح اوله وكسر  
الهادى اى منعقتهم قوله وما دوتهم اى جعلت بيني وبينهم مدة يترك الحرب فيها قوله يخلوا بيني وبين الناس  
اى من كفار العرب وغيرهم فان اظهروا شرط بعد الشرط والتقدير بان يظهروهم على كفاهم المؤنة وان اظهروا  
على غيرهم فان شاؤوا اطاعوني والافلا يشقنى حة الصلح والافقة جموا اى استرجعوا من جزاء القتال ولا يمانذ  
عن الزهري فان لم يمانس على ذلك الذي يشقون فالظاهر ان الحذف وقع من بعض الرواة كما  
كذا في الفتح قوله فتمهم بما قال زاذان اسحق فقال لهم يدل انهم يعطون على محمد ان لم يات لقتال انما جاد  
معترفاً فتوهه اى اتهموا بديلا لانهم كانوا يعرضون ميله الى النبي صلعم فقالوا ان كان كما يقول فلا يدعنا عذوة  
فقام عروة بن مسعود بن معتب الثقفي قوله است بالوالد قالوا بل قالوا است بالولاد اى اتهم عدى في الشقة  
والفتح بوزن الولد والحد كان يمانب بذلك قوماً هو اسم منم هذا على ما وقع في رواية الى ذر ليفره بالعكس  
اسم بالوالد والداست بالولد وهو الصواب وهو الذي في رواية احمد وابن اسحق وغيرهما قوله الصلح بظلال  
هى كلمة تقولها العرب عند الزم والشاقة والمظرف بفتح الموحدة وسكون المعجمة مقلعة شتى بعد النخاس في فزح المرأة  
واللات اسم منم قوله المظفر كبره والاد ونحوه مما يلبسه الدارع على رأسه مطلق من الفتح والكرماني والخير  
الجادى وغيره

اسماء الرجال

ابو احمد غيرسمى لا مشوب ولا يذروا ابن اسكن عن الزهري ابو احمد ابن حمير بفتح الميم  
وتشديد الراء الاولى والوجه بفتح الراء المهملة وتشديد الميم اهل بفتح الميم والميم والناوندك ليس كشيء في البغدادى سوى  
هذا الحديث ويقال انه محمد بن يوسف البيكندى ويقال انه محمد بن عبد الوهاب الفراد محمد بن يحيى بن علي  
ابو غسان بفتح العين وتشديد المهملة مالك الامام ففدت يده ورجلاه قال في القاموس الفرغ  
محركة اوجاج الرسخ من اليد والرجل حتى يتقلب الكف والقاصى بفتح القاف  
الاولى وسكون التثنية عبد الله بن محمد السندى عبد الرزاق بن العام عمر بن راشد الزهري محمد بن سلم  
١٣ قسطنطيني مفضاً كل واحد منهما اى من السور ومروان جس يدمل بن وراق الخزامى بفتح الموحدة  
وفتح اللام المهملة والوجه بفتح الواو وسكون الراء الخزامى الصحابي المشهور  
خذ ع من الفرغ وهو كسر الشئ الجوف وفي القاموس هو اوجاج الرسخ من اليد والرجل حتى يتقلب  
الكف والقاصى اجلاءهم اى اخراجهم من اوطانهم تعدوا اى تجرى القلوب انما الصابرة على السير  
هزيمة من النزل غلات الجمل اقطاب جمع قتب وهو اكلات الجمل نعميم موضع قريب من مكة بين ربيع  
والجنحة القفرة انباده الاسود





فقلت الست نبى الله حقا قال بلى قلت السنا على الحق وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم تعطى الدنينة في ديننا اذن قال  
 ابى رسول الله وليست اعصيه وهونا نصري قلت اوليس كنت تحذثنا اناسنا في البيت فنطوف به قال بلى فاخبرتك انا ناتي به  
 العام قلت لا قال فانك اتيت به ومطوف به قال فأتيت ابا بكر فقلت يا ابا بكر اليس هذا نبى الله حقا قال بلى قلت السنا على الحق وعدونا  
 على الباطل قال بلى قلت فلم تعطى الدنينة في ديننا اذن قال ابى الرجل انه رسول الله وليس يعصى ربه وهونا نصري فاستمسك  
 بغزير فوالله انه على الحق قلت اليس كان يحذثنا اناسنا في البيت ونطوف به قال بلى فاخبرتك انك تاتي به العام قلت لا قال  
 فانك اتيت به ومطوف به قال الزهري قال عمرو فعملت لذلك اعمالا قال فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 لا صحابه قوموا فانحروا وانما حللوا قال فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات فلما لم يقم منهم احد دخل على امرسلة  
 فذكر لها ما لقون الناس فقالت امرسلة يا نبى الله ائحبت ذاك اخرجهم لئلا يكلموا احدا منهم كلمة حتى تحرك يدك وتدعو حالك فيخلقك فخرج فلم يكلم احدا منهم  
 حتى فعل ذلك فخرت به ودعا حالقه فخالقه فلما اول ذلك قاموا ففجروا وجعل بعضهم يحلق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا غمنا  
 ثم جاءت نسوة مؤمنات فأنزل الله يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات حتى بلغ بعضكم الكوافر فطلق عمر يومئذ  
 امرأتين كانتا له في الشرك فتزوج احداهما معاوية بن ابي سفيان والاخرى صفوان بن امية ثم رجع النبي صلى الله عليه وسلم الى  
 المدينة فجاءه ابوبصير رجل من قريش وهو مسلم فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلبه رجلين فقالوا العهد الذي جعلت لنا قد فقه الى الرجلين  
 فخرجنا به حتى بلغنا الحليفة فنزلوا ياكون من ثم لهم فقال ابوبصير لاحد الرجلين والله انى لا ارى سيفك هذا يا فلان جيدا  
 فاستلته الاخر فقال اجل والله انه لجيد لقد جرت به ثم جرت فقال ابوبصير انى انظر اليه فامكنه منه فصر به حتى يرد وقتر  
 الاخر حتى اى المدينة فدخل المسجد بعد وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآه لقد رآى هذا عذرا فلما انتهى الى النبى  
 صلى الله عليه وسلم قال قتل والله صاحبي واني لمقتول فجاء ابوبصير فقال يا نبى الله قد والله اوفى الله ذمتك قد رددتنا اليهم  
 ثم انجانى الله منهم قال النبى صلى الله عليه وسلم ويل امة مسعرة حرب لو كان له احد فلما سمع ذلك عرف انه سيرده اليهم  
 فخرج حتى اى سيف العرقال وينقلت منهم ابوجندل بن سهيل فليقى بابى بصير فجعل لا يخرج من قريش رجلا قد اسلم  
 الا ليقى بابى بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فوالله ما يسمعون بعير خرجت لقريش الى الشام الا اعترضوا لها فقتلواهم  
 واخذوا اموالهم فارسلت قريش الى النبى صلى الله عليه وسلم تناسده الله والرحم لئلا يرسل فمن اتاه فهو من فارسى رسول النبى صلى

الله قول فلما على الدنينة بفتح الدال وكسر الراء والنقصية والالتان القصة والحصله النسيبة  
 قوله فاستمسك بغزيره بفتح الغين المعبر وسكون الراء وبالزاي هو لابل بنزلة الرقاب المرسج اى صاحبه ولا تخالف  
 ١٢ ك خ قوله قال عمرو فعملت اعمالا وهو موصول الى الزهري بالسنة المذكورة هو مشتق من الزهري  
 وعمر قال بعض الشرح قوله اعمالا من الذباب والجمي والسؤال والجواب ولم يكن ذلك شك من عمر بن  
 طلبا كشت ما خفي عليه على اذلال الكفار لما عرف من قوته في نصرته الدين ائتمنى وتفسير الاممال بما ذكره مرود  
 بل الرواية الصائفة يكفر عن المعنى من التوقف في الاشارة الى ابتداء دمه ودمه عن عمر التفرغ بمراده قوله  
 اعمالا حتى رواه ابن اسحق فكان عمر يقول ما زلت اصدق واصوم واصلى واحسن من الذى صنعت يومئذ  
 مما ذكره كلامى الذى تكلمت به اى شيخ الباردى قوله ما قام منهم رجل حتى قلت كيف جاءهم مما ذكره امر  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت كانوا يتظفرون اعداء الله تعالى لرسوله امر اخلاف ذلك فيتم لهم قضاء نسكهم فلما اورد  
 جازما ففضل الحمر والحلق على الزبير وادرك ذلك غاية منتظر فقتلوا والى الاشارة بقوله والالتاس ويفعل وفيه  
 جواز شارة السناد وقبول قهرن اذا كن مبيدات ١٢ ك خ وفيه فضيلة ام سلمة ووفور قلبها وقبول الامام  
 المرمين قيل ما اشارت امرأة ليعقوب الام سلمة في هذه القضية ١٢ ك خ قوله ثم جاءه نسوة مؤمنات  
 الخ قوله انهن جئن اليه وهو لاجد بية وليس كذلك وانما جئن اليه بعد في اثناء الدعة وقد تقدم في اول الشروط  
 من رواية عقيل عن الزهري ما يشهد لذلك حيث قال ولم يات احد من الرجال الا ادره في تلك الدعة ولو كان  
 مسلما وجاء المؤمنات مهاجرات وكانت ام كلثوم بنت عقبة ممن خرج كذا في الفقه قال الكرماني فان  
 قلت الآية تدل على ان المهاجرات لا ترد اليهم فمأوجه الجمع بينهما وبين الحديث قلت على رواية لا ياتيكن منا  
 رجل لا اشكال فيه واما اذا كان بدل رجل احد فمؤمن باب النسخ من قبيل نسخ السنة بالكتاب انتهى  
 ومرفقه زيادة بيان في نسخة في اول كتاب الشروط ١٢ هـ قوله بعضهم الكوافر جمع الكافر وهو ما يمتنع  
 به من عقده سبب لئلا يكون بينهم وبينهم عصمة ولا علقه زوجية قاله الكرماني قال في الفقه واختلف العلماء  
 هل يجوز الصلح مع المشركين على ان يراد اليهم من جاهد مسلما من عندهم الى بلاد المسلمين ام لا فقيل نعم على ما  
 وليت عليه قصة ابى جندل والى بصير وقيل لا وان الذى في القصة منسوخ وان ناسخه حديثه واما برى من  
 مسلم بين مشركين وهو قول الغزيرة وعند الشافعية تفضل بين العاقل والمجنون والعصبي فلان ١٢ هـ  
 قوله قولوا في المقتول اى ان لم تردوه عنى ١٢ ففتح قوله قوله قدوة الشداوى في هذا من اعتراض  
 المحرف في اجزاء الجملة وكان الظاهر ان يقال والشداوى في الشداوى في الزهري قال الكرماني فان قلت  
 كان القياس ان يقال والشداوى في الشداوى القسم محذوف والمنكود من كذا انتهى قال في الفقه قوله  
 قدوة في الشداوى ليس عليك منهم عتاب فيما صنعت زاد الادراعى من الزهري فقال ابوبصير يا رسول الله  
 عرفت اى ان قدمت عليهم فقتلوا عن ديني ففعلت ما فعلت وليس بيني وبينهم عدو ولا عقد انتهى ١٢ هـ

رسول الله فنطوف هذيه عز وجل فما متحنون به بالله

ه قوله ويل امر اعدا عليه واستعمل هنا للتعجب من اقدار في الحرب وايضا ناداه وسرعته  
 النوص لنادى في بعضه وايديه بمنزلة العزة تخفيفا وهو منصوب على انه مفعول مطلق او مرفوع بانه خبر مبتدأ  
 محذوف اى هو ويل امر قال ابو جبرى اذا اخطفت فليس فيه الا النسب قوله مسعرج بلفظ الالة وبصير  
 الفاعل من الاسعار اى هو مسعرج وجواب لو كان محذوف يدل عليه السابق اى لو فرض لاهد يفره لاسعار الحرب  
 لاشارة القصة وافسد الصلح فلم يرد اليهم اذ لا ناصر قال الكرماني وفي الفقه فيه اشارة الى ان الشرط لظاهرة  
 الى المشركين ودرالى من المظفر المسلمين ان يقولوا بهم قال جواد العلماء من الشافعية وغيرهم يجوز التعريض  
 بذلك لا الشرع بل كما في هذه القصة والشرايعم وفي الرقاة وقيل معناه لو كان له احد يفره لانه لا يرجع الى حتى  
 لارده اليهم ١٢ هـ قوله سيف البحر بالسر ساعد وكان نزوله كان سبي العيص قريب من بلاد بني  
 سليم كذا في التوشيح ١٢ هـ قوله ونظمت منهم اى من ابيه وابوه وفيه بالعبارة المستقلة اشارة  
 الى ارادة شهادة المال وفي رواية الى الاسود عن عروة ان قلت ابوجندل في سبعين ربا مسلمين فمقتوا بابى  
 بصير فشرقا قربا من ذى المروة على طريق قريش فقتلوا ما بهم ١٢ هـ قوله لانا شدة الشر والارم يقول  
 ناسدتك والرحم اى ساكنك بالشر وبحث القرابة قوله لما ارسل اى لم تسال قريش من رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم الا ارسل الى ابى بصير واصحابه بالانتفاع عن ابى قريش قوله من اياه شرط جواده مقدر اى  
 اذا فعلت ذلك فمن اياه صلح من كتم مسلما بعد فمؤمن من الرادى قريش فقدم الكتاب واولو بصير في النزاع  
 فقامت وكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده يقرآن ١٢ ط بى

اسماء الرجال الزهري هو ابن شهاب ام سلمة  
 ١٢ المومنين ومنى الله تعالى منها امرأتهين احداهما قريظة بنت ابي امية والثانية بنت جردل الخزاعي كما  
 سياتى في الرواية الثانية معوية بن ابي سفيان مؤمن من حرب الاموى صفوان بن امية وسياق في الثانية  
 تزوجها ابوجهم مع بيان توفيقه ابوبصير رجل من قريش اى عظيمه والا فهو تعلق واسمه عقبة بن اسيد بفتح  
 العزة ابن جارية بايهم الشقيق عليف بنى زهيرة وهو زهيرة من قريش رجلين هما خنيس بن جابر وانهير  
 بن عبدعوف الزهري ١٢ حل اللغات الغرز هو لابل بنزلة الرقاب للفرس استلته  
 اى اخرج السيف من عنقه برد اى مات النزع الخوف سبب البحر اى ساعد في موضع سبي  
 العيص على طريق اهل مكة اذا قصروا الشام ينقلت اى يتخلص العيصوا عاقلة ١٢ هـ  
 هـ اسم بصير بن اسيد القرشي ١٢ ك ومرقديا في هذا الحديث انه دخل من قريش وبني انه تعلقى قال في  
 الفقه انه تعلق وبما مر انه دخل من قريش فالمراد به ان عليف لم واسمه عقبة لعنه الله وسكون التوفيقه وتس بيده  
 وهو يومئذ ١٢ هـ



الله عليه وسلم اليهم فانزل الله وهو الذي كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم حتى بلغ حبيته الجاهلية وكانت حمية هم انهم لم يقروا انه نبي الله ولم يقروا ببسمل الله الرحمن الرحيم وحالوا بينهم وبين البيت وقال عقيل عن الزهري قال عروة فاخبرتني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهم ويلبغنا اذ انزل الله ان يردوا الى المشركين ما انفقوا على من هاجر من اهلهم وحكم على المسلمين ان لا يسكوا بعصم الكوافر ان عمر طلق امرأتين قريبة بنت ابي امية وبنت جزول الخزاعي فتزوج قريبة معوية وتزوج الاخرى ابو جهم فلما ابى الكفار ان يقروا باداء ما انفق المسلمون على اهلهم انزل الله وان فاتكم شئ من اهل الكفار فاعاقبتم والعاقب ما يؤدى المسلمون الى من هاجرت امرأته من الكفار فامر ان يعطى من ذهب له زوج من المسلمين ما انفق من صدقات نساء الكفار اللاتي هاجرن وما يعلم ان احدا من المهاجرات ارتدت بعد ايمانها وبلغنا ان ابا بصير بن اسيد الثقفي قدم على النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا مهاجرا في المدينة فكتب الاخنس بن شريق الى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله ابا بصير فذكر الحديث باب الشروط في القرض وقال الليث ثنى جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرون عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا سأل بعض بنى اسرائيل ان يسلفه الف دينار فدفعها اليه الى اجل مسمى وقال ابن عمر وعطاء اذا جله في القرض جازي باب المكاتب وما لا يحل من الشروط التي تخالف كتاب الله وقال جابر بن عبد الله في المكاتب شروطهم بينهم وقال ابن عمر وعمر كل شرط خالف كتاب الله فهو باطل وان اشترط مائة شرط حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن يحيى عن عمرة عن عائشة قالت اتتها ببيعة نساء في كتابتها فقالت ان شئت اعطيت اهلك ويكون الولا على فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرته ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابتاعها فاعتقها فانها الولا لمن اعتق ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال ما بال اقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله من اشترط شروطا ليس في كتاب الله فليس له وان اشترط مائة شرط باب ما يجوز من الاشترط والثني في الاقرار والشروط الذي يتعارفه الناس بينهم واذا قال مائة الا واحدة او اثنتين وقال ابن عون عن ابن سيرين قال رجل لكرته ارحل ركابك فان لمارحل معك يوم كذا وكذا فلك مائة درهم فلم يخرج فقال شريح من شرط على نفسه طائعا غير مكره فهو عليه وقال ايوب عن ابن سيرين ان رجلا باع طعاما وقال ان لم اترك الاربعة فليس بيني وبينك بيع فلم يخرج فقال شريح للمشتري انت اخلفت ففضى عليه حدثنا ابو اليمان انا

عزوجل قال ابو عبد الله معزة العقر العرب كذا يقولون انما زادوا الحية حمت انفي حمة وكحمة وحمة المرص حمة وحمة القوم منعهم حياية واحميت الحى جعلته حيا لا يدخل واحميت الحديد واحميت الرجل اذا غضبته احملا قال ابو عبد الله عن عمرو بن عبد الله قال ابن عمر كل شرط التي يتعارفها الرجل

كف ايديهم عنكم كذا هيئا وظاهرها انزلت في شأن ابي بصير وفيه نكاح المشركين بسبب نزول ما اخرجهم مسلم من حديث سلمة بن الاكوع ومن حديث انس بن مالك ايضا واخرج احمد والنسائي من حديث عبد الله بن مسعود باسناد صحيح انها نزلت بسبب القوم الذين ادوا من قريش ان يافضوا من المسلمين عوة فظفروا بهم فذبحوا منهم النبي صلوات الله عليه وقيل في نزولها غير ذلك فتح ١٢ قوله بعصم الكوافر اي ما يعصم به الكوافر من عقد ونسب جمع عصمة والمراد مني المؤمنين عن المقام على نكاح المشركين ١٣ بيضاوي ١٤ قوله وتزوج الاخرى ابو جهم هو ما مر من عذيفة الاموي كذا وقع هنا من رواية عقيل عن الزهري وتقدم قريبا من رواية عمر بن الزهري انها تزوجت بصفيان بن ابي امية اوجب بانه يتحل بانها تزوجت احداهما بعد الاخرى كذا في البحر الهادي ١٥ قوله وان فاتكم شئ من اهل الكفار فاعاقبتم بلغ عن مسعود بن عيسى عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يردوا الى المشركين ما انفقوا على من هاجر من اهلهم وحكم على المسلمين ان لا يسكوا بعصم الكوافر ان عمر طلق امرأتين قريبة بنت ابي امية وبنت جزول الخزاعي فتزوج قريبة معوية وتزوج الاخرى ابو جهم فلما ابى الكفار ان يقروا باداء ما انفق المسلمون على اهلهم انزل الله وان فاتكم شئ من اهل الكفار فاعاقبتم والعاقب ما يؤدى المسلمون الى من هاجرت امرأته من الكفار فامر ان يعطى من ذهب له زوج من المسلمين ما انفق من صدقات نساء الكفار اللاتي هاجرن وما يعلم ان احدا من المهاجرات ارتدت بعد ايمانها وبلغنا ان ابا بصير بن اسيد الثقفي قدم على النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا مهاجرا في المدينة فكتب الاخنس بن شريق الى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله ابا بصير فذكر الحديث باب الشروط في القرض وقال الليث ثنى جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرون عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا سأل بعض بنى اسرائيل ان يسلفه الف دينار فدفعها اليه الى اجل مسمى وقال ابن عمر وعطاء اذا جله في القرض جازي باب المكاتب وما لا يحل من الشروط التي تخالف كتاب الله وقال جابر بن عبد الله في المكاتب شروطهم بينهم وقال ابن عمر وعمر كل شرط خالف كتاب الله فهو باطل وان اشترط مائة شرط حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن يحيى عن عمرة عن عائشة قالت اتتها ببيعة نساء في كتابتها فقالت ان شئت اعطيت اهلك ويكون الولا على فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرته ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابتاعها فاعتقها فانها الولا لمن اعتق ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال ما بال اقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله من اشترط شروطا ليس في كتاب الله فليس له وان اشترط مائة شرط باب ما يجوز من الاشترط والثني في الاقرار والشروط الذي يتعارفه الناس بينهم واذا قال مائة الا واحدة او اثنتين وقال ابن عون عن ابن سيرين قال رجل لكرته ارحل ركابك فان لمارحل معك يوم كذا وكذا فلك مائة درهم فلم يخرج فقال شريح من شرط على نفسه طائعا غير مكره فهو عليه وقال ايوب عن ابن سيرين ان رجلا باع طعاما وقال ان لم اترك الاربعة فليس بيني وبينك بيع فلم يخرج فقال شريح للمشتري انت اخلفت ففضى عليه حدثنا ابو اليمان انا

قوله باب الشروط في القرض ذكره في طرفان من حديث ابي هريرة في قصة الذي اقترض الف دينار و اثر ابن عمر وعطاء في تاجيل القرض وقد مضى جميع ذلك في كتاب القرض وسقط جميع ذلك هنا للسنن كمن زاد في الترجمة التي تليها فقال باب الشروط في القرض والمكاتب الى آخره فتح الباري ١٦ قوله والثني في الاقرار بعصم الكوافر اي ما يعصم به الكوافر من عقد ونسب جمع عصمة والمراد مني المؤمنين عن المقام على نكاح المشركين ١٣ بيضاوي ١٤ قوله وتزوج الاخرى ابو جهم هو ما مر من عذيفة الاموي كذا وقع هنا من رواية عقيل عن الزهري وتقدم قريبا من رواية عمر بن الزهري انها تزوجت بصفيان بن ابي امية اوجب بانه يتحل بانها تزوجت احداهما بعد الاخرى كذا في البحر الهادي ١٥ قوله وان فاتكم شئ من اهل الكفار فاعاقبتم بلغ عن مسعود بن عيسى عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يردوا الى المشركين ما انفقوا على من هاجر من اهلهم وحكم على المسلمين ان لا يسكوا بعصم الكوافر ان عمر طلق امرأتين قريبة بنت ابي امية وبنت جزول الخزاعي فتزوج قريبة معوية وتزوج الاخرى ابو جهم فلما ابى الكفار ان يقروا باداء ما انفق المسلمون على اهلهم انزل الله وان فاتكم شئ من اهل الكفار فاعاقبتم والعاقب ما يؤدى المسلمون الى من هاجرت امرأته من الكفار فامر ان يعطى من ذهب له زوج من المسلمين ما انفق من صدقات نساء الكفار اللاتي هاجرن وما يعلم ان احدا من المهاجرات ارتدت بعد ايمانها وبلغنا ان ابا بصير بن اسيد الثقفي قدم على النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا مهاجرا في المدينة فكتب الاخنس بن شريق الى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله ابا بصير فذكر الحديث باب الشروط في القرض وقال الليث ثنى جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرون عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا سأل بعض بنى اسرائيل ان يسلفه الف دينار فدفعها اليه الى اجل مسمى وقال ابن عمر وعطاء اذا جله في القرض جازي باب المكاتب وما لا يحل من الشروط التي تخالف كتاب الله وقال جابر بن عبد الله في المكاتب شروطهم بينهم وقال ابن عمر وعمر كل شرط خالف كتاب الله فهو باطل وان اشترط مائة شرط حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن يحيى عن عمرة عن عائشة قالت اتتها ببيعة نساء في كتابتها فقالت ان شئت اعطيت اهلك ويكون الولا على فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرته ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابتاعها فاعتقها فانها الولا لمن اعتق ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال ما بال اقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله من اشترط شروطا ليس في كتاب الله فليس له وان اشترط مائة شرط باب ما يجوز من الاشترط والثني في الاقرار والشروط الذي يتعارفه الناس بينهم واذا قال مائة الا واحدة او اثنتين وقال ابن عون عن ابن سيرين قال رجل لكرته ارحل ركابك فان لمارحل معك يوم كذا وكذا فلك مائة درهم فلم يخرج فقال شريح من شرط على نفسه طائعا غير مكره فهو عليه وقال ايوب عن ابن سيرين ان رجلا باع طعاما وقال ان لم اترك الاربعة فليس بيني وبينك بيع فلم يخرج فقال شريح للمشتري انت اخلفت ففضى عليه حدثنا ابو اليمان انا

حلول اللغات













اخبرني يعلى انه سمع عكرمة يقول انبأنا ابن عباس ان سعد بن عبادة توفيت امة وهو غائب عنها فقال يا رسول الله ان امرؤ توفيت  
وانا غائب عنها ينفعها شيء ان تصدقت به عنها قال نعم قل فاني اشهدك ان حائطي المخرف صدقة عليها باب اذا تصدق  
او اوقف بعض ماله او بعض رقيقه او دوابه فهو جائز حديثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني  
عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك قال قلت يا رسول الله ان من توفيت  
ان اخلع من مالي صدقة الى الله والى رسوله قال امسك عليك بعض مالك فهو خير لك قلت فاني امسك سهمي الذي  
بجيب ياب من تصدق الي وكيله ثم رد الوكيل اليه وقل اسمعيل اخبرني عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة عن  
اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة لا اعلمه الا عن انس قال لما نزلت لن تناكوا البرحى تنفقوا مما تحبون جاء ابو طلحة الرسول  
الله صلى الله عليه وسلم فقال اي رسول الله يقول الله في كتابه لن تناكوا البرحى تنفقوا مما تحبون وان احب اموالي الى  
يؤخرني قال وكانت حديقة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويستظل فيها ويشرب من ماءها قال فهي والله  
والى رسوله ارجويرة ودخوة فضعها اي رسول الله حيث اراد الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ يا ابا طلحة  
ذلك مال لا يخرج قد قبلناه منك وردناه عليك فاجعله في الاقربين فتصدقت به ابو طلحة على ذوي رحمه قال وكان  
منهم ابي وحسان قال فباع حسان حصته منه من معاوية فقيل له تبع صدقة ابي طلحة فقال لا ابيع صاعا من تمر  
بصاع من ذراهم قال وكانت تلك الحديقة في موضع قصر بني حديلة التي بناه معاوية باب قول الله عز وجل واذا حضر  
القسمه اولوا القربى واليتيمى والسليكين فازر قوهم منه حديثنا ابو النعمان محمد بن الفضل ثنا ابو عوانة عن ابي بصير عن سعيد  
ابن جبير عن ابن عباس قال ان ناسا يزعمون ان هذه الآية تسخت ولا والله ما تسخت ولكنها ما تهاون الناس بها واليات  
وال يريث وذلك الذي يريث ووال لا يريث وقال فذاك الذي يقول بالعرف يقول لا املاك لك ان اعطيتك باب ما  
يستحب لمن توفي فجاءه ان تصدقوا عنه وقضاء النذور عن الميت حديثنا اسمعيل ثني مالك عن هشام بن عروة عن  
ابيه عن عائشة ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان امي اقبلت نفسها واراها لو تكلمت تصدقت افا تصدق عنها  
قال نعم تصدق عنها حديثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس  
ان سعد بن عبادة استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان امي ماتت وعليها نذر فقال اقصه عنها باب الاشهد

عليها عنها ووقف على يعقوب الماجشون تبارك وتعالى يدرجاء عز وجل قل درهم الذي تعالى وقولوا لهم قولا معروفا

محمد بن الفضل ابو النعمان وذلك يتوفى فجاءه  
ان حائطي المخرف بكر الهم وسكون العمة آخره فاراد اسم ليشان قال الخطابي المخرف المثرة سها مخرفا لما  
يحدثني عن ثمارها وفيه ان لو اب الصدقة عن الميت يصل الى الميت وينفعه ١٣ ك له قوله اذا تصدقت  
الهمزة المجرورة معقودة تجوز وقف المنقول والمخالف فيه الهمزة ولو خذ منها جواز وقف الشارع والمخالف  
فيه محمد بن الحسن كمن خص المنع بما يمكن قسمته ١٣ فتح الباري ك له قوله ان من توفيت الزناطون من حديث  
كعب بن مالك في قصة تخلف عن عروة بن مسعود وشاهد الزهري منه قوله امسك عليك بعض مالك فانه ظاهر في امره  
باخراج بعض ماله واساك بعض المهر غير تفصيل بين ان يكون مقسوما او مشاعا كما في الفتح ومعنى الحديث  
في ٢٣٥ في الزكوة ١٣ ك له قوله لا علم الا من الس هو من كلام البخاري قال الكرمانى هذا الم من ان  
يقول حديثنا او اخبرنا وعلى جميع التقادير لا يرد فيه والحديث يمتثل به انتهى ١٣ هه قوله ربح بفتح الهمزة  
وسكون المعجمة هي كلمة اتقال عند الرضى والاعجاب بشئ فمن لود شير باسمه الاصوات كذا في القسطا في ١٣  
ك له قوله ربح وفي بعضا راجع بالوجه كذا في الكرمانى والجزير الجارى ومر الحديث مع بيان في ٢٥٥  
في كتاب الزكوة ١٣ ك له قوله ربح حسان حصته الزكوة الكرمانى فان قلت كيف جاز ربح الوقف  
قلت التصديق على العين تمليك له انتهى قال العين وفيه نظر لا يخفى واجاب بان ابا طلحة حين دفعها شرط جواز  
بيعهم حين الاحتياج فان الوقف بهذا الشرط قال بعضهم جائز كذا في القسطا في ١٣ خه قوله ربح  
مخوفا اي ابن عمرو بن مالك بن العباد باحدية وفي اكثر الروايات بفتح الجيم وكسر الميم لكن قال الخطابي القاطن  
عياض وابن الاثير والغسانى والكلاباذى هو بفتح الميم الاولى وفتح الثانية واسكان التحية وهم بطن من  
الانصار وهم بنو منولوية بن عمرو المتولد اقا وهدية اسم فهدية بفتح الجيم ك ١٣ ك له قوله  
ما سمعت اي يجب اعطاء شئ من الزكوة للمهاجرين قوله بها واليات فان قلت اين مرجع كلمة هاتقت المهاجرين  
الاستقراء من الامر وهم متصرفون في الزكوة المتولون امره اي المتصرفون فيها قسما متصرفون يرث المال  
كالعصبة مثلا ومتصرف لا يرث كولى اليتيم فالاول يريث المهاجرين وهو المني طب بقوله فارز قوم والثاني  
لا يرث الا شئ لسانه حتى ينطق غيره بل يقول قولنا معروفا وهو الذي نطلب بقوله وقولوا لهم وعرضه ان  
يدين الخطابين على سبيل التوزيع على المتصرفين في الزكوات قال الرخشى الخطاب للزكوة ومدم بان

قوله باب ما يستحب لمن يتوفى فجاءه ان تصدقوا عنه) نائب الفاعل ويحتمل ان ما موصولة مبتدأ ويكون قوله ان تصدقوا عنه خيرة ويحتمل انها استفهامية  
ويكون قوله ان تصدقوا اجوابا بفتح الهمزة وسندى

مجموع الامرين الاعطاء والاخذ اعني عن الفقه ونحوها كرمانى في جرح جاري وسبغى تيممة في التفسير  
انشار الله تعالى ١٣ ك له قوله فقال اقصه عنها فيه المطابقة للجزء الثاني من الترجمة كما يطابق الحديث  
الاول الجزء الاول من الترجمة فجموعها يطابق مجموعها قال القاسمي عياض اختلفوا في ندرام سعد بن قبيص  
كان ندرام مطلقا وقيل كان هو ما وقيل مطلقا وقيل صدقة واستدل كل قائل باحد حديث جاء في تفسيره ام  
سعد والاطرفة كان ندرام في الماء او ندرامها ويضد ما رواه الدارقطني من حديث مالك فقال لربن ابي سلمة  
استق عينا المار ونذهب الجموران الوارث لا يلزمه قضاء النذر الواجب على الميت اذا كان يترامى واذا كان  
ماليا ككفارة او نذر او زكوة ولم يخلف تركه لا يلزمه تركه ليدركه من حيث ذلك وقال اهل النظر لم يلزمه هذا الحديث ودليله  
ان الوارث لم يلزمه صدقة سعد بن قبيص انه قضى من تركتها او تبرع به ليس في الحديث تصريح بالترام ذلك  
واما غير المالى فقد سبق بيانه في الما قاله الطيبي في شرح المشكوة ومر بعض بيانه في ٢٥٢ في كتاب الصوم  
قال محمد بن الحسن الشيباني في الموطن ما كان من ندرام صدقة او ربح يمين ما يجوز النيابة فيه بخلاف صلوة و  
صوم فقنا باعنها اي من خبره صبيته اجزا ذلك ان شاء الله ثم واما اذا كان عن وصية فحكم اجزاء من غير اشتراط  
وهو قول ابي حنيفة والعامية من فقنا ثنا انتهى كلام الموطن مع شرحه على القارى ١٣

اسماء الرجال يعلى هو ابن سلم المكي  
البصرى عكرمة مولى ابن عباس باب اذا تصدق الجزع من بكر بضم الهمزة معصر الجزع اليتيم  
ابن سعد الامام المصرى ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري باب من تصدق الجزع اسمعيل جزم ابو نعيم  
ابن ابي جعفر وجرم المزى بان ابن ابي اويس باب قول الله عز وجل واذا حضر القسمة الا ابو عوانة  
الومناح ايشكرى البصرى ابي بشير هو جعفر بن ابي وحشية واسم ابي وحشية اياس ايشكرى البصرى  
باب ما يستحب لمن توفي ابن اسمعيل بن ابي اويس المكي مالك الامام المدني الاصبى هشام  
بن عروة بن الزبير بن العوام امي هي عمرة بنت مسعود عبد الله بن يوسف هو القيسى مالك الامام  
المدنى المذكور ابا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عميد الشاه هو العمري باب الاشهد والحمد  
له قال في الجزع الجارى بفتح الجاد والراء ويمنها تحمية ساكنة وبالهمزة وبالفتحة وفيه وجه اخر انتهى ومر بيانها  
مشرحا في كتاب الزكوة في ص ٢٥٥ ١٣









من ابي عبد الله وقال عبيد بن ابي عمير عن ابي اسحق عن ابي عبد الرحمن ان عثمان حيث حوصر اشرف عليهم فقال انشدكم الله ولا انشدوا اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الستم تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حفر بئر من امة فله الجنة فحفرها الستم تعلمون انه قال من جهز جيش العسرة فله الجنة فجهزتهم قال فصدا قوة بما قال وقال عمر بن الخطاب لا يجتاح علي من وليه ان يأكل وقد يليه الواقف وغيرها فهو واسع ليك يا ابي اذ قال الواقف لا نطلب ثمنه الا الى الله فهو جائر حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن ابي التياح عن ابي اسحق قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا بني النجار ثابوني بما يطكم قالوا نطلب ثمنه الا الى الله يا ابي قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا شهداء اذا حضر احدكم الموت

**باب** فضل الجهاد والسير وقول الله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واهلهم

**كتاب الجهاد**

**باب** فضل الجهاد والسير وقول الله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واهلهم

**باب** فضل الجهاد والسير وقول الله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واهلهم

كتاب الجهاد بسم الله الرحمن الرحيم

حين جهزته عزوجل الاوليان واحدها اولى ومنه لولي به اى اى حق به عظمه اعطينا اظهرنا وقال على بن عبد الله وحده قال ابو عبد الله لا اعرف محمد بن ابي القاسم هذا كما ينبغي وقدر ذى عنه ايضا ابواسامة وكان على بن عبد الله يعنى ابن المدينى يستحسبه له فدعوته فبادر اطاف بتمرقه يعنى

وقيل بدليل بالذال بدل الزاى قول مع تميم وهو الصواب المشهور وعدي بن بدار يفتح المومدة وتشديد الدال الملهية مع الكذا فى الفتح قوله مؤنثا من ذهب اى عليه صفائح الذهب مثل حوصر النخل كذا فى الجمع ٣

**ك**ه قوله فقام رجلاان. هما عمرو بن العاص والمطلب بن ابي وداعة كذا فى التوشيح. قال فى المراكب وقد اخرج به من يرى رد اليمين على المدينى فالجواب ان الورثة قد ادعوا على الشرايين انها قد اختارنا فلما قلنا فكلهم اذ اديا الشرايين كما فاكملت الورثة ولم يكن لها بينة فكانت اليمين على الورثة لانك ادم الشرايين والسنه اعلم بالصواب ١٣

**ه**ه قوله فبدر. بفتح المومدة وسكون التميمية وكسر المهمله وجرم الراء على حقيقه الامراى اجمع فى موضع واحد والبيدر المكان الذى يداس فيه الطعام قوله اعزوا بى مشتق من الاعزاز وهو فعل بالم يسم فاعلا اى ليعزوا بى اعزى بكه اذا اذبح به او اذبح به قوله لم جلس عليه فان قلت قال فى الاستسقاء فى فنده بعد ما رجع رسول الله صلعم فوفاه ثنتين وسقاه فضلت له سبعة عشر سقاه فما وجه الجمع بينها قلت لعلى رسول الله صلعم جلس حتى ادى اليربوع ثم ذهب الى المنزل فبذل الفاضل على الدين بعد رجوعه واما سائر الاختلافات فقد مر جوابه فى آخر كتاب الصلعم ٢٤٤ كذا فى الكفاى والجزء البارى ١٣

**ه**ه قوله كتاب الجهاد. بفتح الجيم اصله لغة المشقة وشقنا بادل الجهد فى قتال الكفار كذا فى الفتح قال القسطلانى فى ثمن الجهاد وقد يكون فرض عين وذلك اذا دخل الكفار بلادنا او اسراوا مسلما يتوقع فداها كانوا ببلادهم ففرض كفارة انتهى مختصرا ١٣

**ه**ه قوله باب فضل الجهاد والسير بفتح السين وفتح التميمية مع بيرة وهى الطريقة والطلق ذلك على الواجب الجهاد لانها متلقاة من بيرة البى صلعم فى عزواته وقيل انها من سار بيرة ١٣ ففتح

**اسماء الرجال** باب اذا قال الواقف الم مسدد هو ابن مسدد بن عبد الوارث ابن سعيد التنورى ابي التياح بن زيد بن حميد. قال على بن عبد الله المدينى وصله الواقف فى التاريخ يحيى بن آدم بن سليمان الخزرمي ابن ابى زائدة يحيى بن زكريا البغدالى محمد بن ابي القاسم الطويل عبد الملك بن مروان بن ابي سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي باب قضاء الوصى الم محمد بن سابق ابو جعفر التميمي مولاهم الفضل بن يعقوب الرضاى البغدالى شيبان هو ابن عبد الرحمن النخوى ابو معاوية النخوى البصرى ثم الكوفي فراس هو ابن يحيى البغدالى الطقمي هو ما مر من شرح كتاب الجهاد باب فضل الجهاد ١٣ على قول الصواب بول بالاراء المقتوحة بعد الجهاد المضموم ١٣

**ك**ه قوله من حفر بئر من امة فله الجنة فحفرها الستم تعلمون انه قال من جهز جيش العسرة فله الجنة فجهزتهم قال فصدا قوة بما قال وقال عمر بن الخطاب لا يجتاح علي من وليه ان يأكل وقد يليه الواقف وغيرها فهو واسع ليك يا ابي اذ قال الواقف لا نطلب ثمنه الا الى الله فهو جائر حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن ابي التياح عن ابي اسحق قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا بني النجار ثابوني بما يطكم قالوا نطلب ثمنه الا الى الله يا ابي قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا شهداء اذا حضر احدكم الموت

**باب** فضل الجهاد والسير وقول الله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واهلهم

**كتاب الجهاد**

**باب** فضل الجهاد والسير وقول الله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واهلهم

**باب** فضل الجهاد والسير وقول الله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واهلهم

كلامه قوله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واهلهم

وَالْإِيْحِيلَ وَالْقُرْآنَ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ إِلَى قَوْلِهِ وَبَشِّرِ  
 الْمُؤْمِنِينَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْحَدِيثُ وَالطَّاعَةُ حَدِيثًا الْحَسَنُ بْنُ الصَّيَّاحِ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ ثَنَا مَالِكُ بْنُ مَعْمَرٍ قَالَ سَمِعْتُ الْوَلِيدَ بْنَ  
 الْعِزَّازِ ذَكَرَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَالشَّيْبَانِيِّ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ  
 الْعَمَلِ أَفْضَلُ قَالَ الصَّلَاةُ عَلَى مِيقَاتِهَا قُلْتُ ثَمَّ قَالَ ثَمَّ بَرُّ الْوَالِدَيْنِ قُلْتُ ثَمَّ أَيُّ قَالَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَسَكَتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوْ اسْتَزِدُّهُ لَزَادَ فِي حَدِيثًا عَلَى بَنِي عَبْدِ اللَّهِ ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا سَفِينُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ جَاهِدٍ عَنْ طَاوُسِ  
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا جِهَادَ بَعْدَ الْفَتْحِ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ وَإِنْ اسْتَفْرَقْتُمْ فَأَنْفِرُوا وَحَدِيثًا  
 مَسَدٌ ثَنَا خَالِدٌ ثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنْهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتُ أُرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ فَلَا  
 يُجَاهِدُ قَالَ لَكُنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ حَجُّ مَبْرُورٌ وَحَدِيثًا اسْتَحَقَّ أَنْ يَعْفَانَ ثَنَا هَامِدٌ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَمَادَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو حَصِينٍ أَنَّ ذَكَرَ أَنَّ حَدِيثَهُ  
 أَنَّ بَاهِرِيَّةَ حَدَّثَتْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَعْدِلُ الْجِهَادَ قَالَ لَا أَحَدٌ قَالَ هَلْ  
 تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ فَتَقُومَ وَلَا تَقْفُرَ وَتَصُومَ وَلَا تُفْطِرَ قَالَ وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِنَّ نَبِيَّ  
 الْمُجَاهِدِ لَيْسَتْ فِي طَوْلِهِ فَيَكْتُبُ لَهُ حَسَنَاتٍ بِأَبْ أَفْضَلِ النَّاسِ مَوْمِنٌ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَوْلُهُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ  
 آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُبْحِكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ إِلَى قَوْلِهِ  
 ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ثَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ ثَنَا عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ حَدَّثَهُ قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ  
 النَّاسِ أَفْضَلُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ قَالَوا ثَمَّ مَنْ قَالَ مَوْمِنٌ فِي شِعْبٍ  
 مِنْ الشُّعَابِ يَقْتُلُ اللَّهُ وَيَدْعِي النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ثَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ بَاهِرِيَّةَ  
 قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ  
 الْقَائِمِ وَتَوَكَّلِ اللَّهُ لِلْجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ بَأَنَّ يَتَوَقَّاهُ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرْجِعَهُ سَائِلًا مَعَهُ أَجْرًا وَغَنِيمَةً بِأَبِ الدَّعَاءِ بِالْجِهَادِ وَالشَّهَادَةِ  
 لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ نَفْسِي شَهَادَةٌ فِي بَدَنِ رَسُولِكَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ اسْمَعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ

إِلَى قَوْلِهِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى قَوْلِهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّاجِدُونَ  
 لِلرَّكَّعُونَ السَّاجِدُونَ الْأُمِدُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ فَتَى وَإِذَا فَادَا مِنْ مَنْصُورٍ يُجَاهِدُ تَعَالَى أَنَا قُلْ

بينها فهي قضية مائة الخولا مائة الجمع قالوا كرماني وفي الفتح وكان مكنت عن الاجرائان في الذي مع الغنيمه لشعر  
 بالنسبة الى الاجرائان بل غنيمه وقيل ان اوبعق الوادو بر جزم ابن عبد البر والقريظي ورجوا التوريشي والتقدير  
 باجرو غنيمه وقد وقع كذلك في رواية السلم انتهى ١٣ هـ قوله وقال عمر اللهم ابدقني شهادة اليه قد استجب  
 وعزتك كرميانه في ٣٢٢ في آخره ثم ان معنى الدعاء بالشهادة هو طلب مرتبه قدرت للشهادة وليس المقصود  
 طلب تيسر الكافر والظالم عليه ١٢ اسماء الرجال  
 الحسن بن الصياح ابزار اخوه ردا ابو اسلم محمد بن سابت التميمي ابزار الكوفي مالك بن مغول  
 الكوفي الوليد بن العيزار بن حريث العبدي ابو عمرو الشيباني هو سعد بن اياس علي بن عبد الله الليثي  
 يحيى بن سعيد بن القطان سفيان بن عمار بن منصور هو ابن العترة جاهد هو ابن جبر المضر طاؤس  
 هو ابن كيسان اليه ان مسدو هو ابن مسد خالده هو ابن عبد الله الطمان حبيب هو ابو عمرة الاسدي  
 انصاف اسحق هو ابن منصور علفان هو ابن سلم الصقار همام بن يحيى بن دينار العوزي محمد بن  
 جمادة اليايمي الوصيني عثمان بن عامر الاسدي فوكوان هو الزيات باب افضل الناس الخ  
 ابو اليمان الحكم بن نافع شبيب هو ابن ابى حمزة الزهري محمد بن مسلم عطاء بن يزيد الليثي ابا سعيد  
 العمري ابو اليمان وشبيب والزهري هم المذكورون انفا سعيد بن المسيب الخزومي باب الدعاء  
 بالجهاد الخ عبد الله بن يوسف هو النيسابى مالك الامام المدني اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة  
 الانصاري ١٣  
 حل اللغات  
 ليستمن من الاستئذان وهو العذر وقال ابو هريره هو ان يرفع يديه ويترجمها معا فتجيبك اي تحلصك  
 وتبعدك الشعب بالسر هو من فرج بين الجليلين ١٣

له قوله اي العمل افضل الخ: قال في الفتح انما مضى الي  
 صلعم هذه الشبهة بالذكري ما عنوان على ما سواها من الطاعات فان من ضيع الصلوة من غير عذر مع حقه مؤتمتا  
 وعظم فضله فلو سواها اصبح ومن لم يبرو الدرع مع وفورهما عليه كان لغيرها اقل يروون ترك جهاد الكفار مع  
 شدة عداوتهم للدين كان لجهاد غيرهم من المشاق اترك انتهى ومرا الحديث مع بيانه في ٣٣٥ في كتاب مواقيت  
 الصلوة ١٣ هـ قوله لا جِهَادَ الْجِهَادِ قُلْتُ ثَبِتَ فِي الْمَدِينَةِ لَأَشْقِطُ الْجِهَادَ مَا قَتَلَ الْكُفْرَ قَتَلَتِ الْمَرَادُ  
 لَا الْجِهَادَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَمَا الْجِهَادُ مِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي لَا تَأْتِي فِيهَا أَسْرَارُ الْدِينِ فِي وَاجِبَةٍ اتَّفَقَ أَنَّ كَرَمَانِي هـ  
 قَوْلُكُمْ أَفْضَلَ الْجِهَادِ مَرْدُودٌ وَالْمُرَادُ الَّذِي لَا يَخْلُطُ أَوْ الْقَوْلُ قَانَ قُلْتُ الْقِيَاسُ أَنْ يَكُونَ الْحُجُ  
 مَطْلَقًا لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ أَفْضَلَ مِنَ الْجِهَادِ لِأَنَّ رُكْنَ الْإِسْلَامِ وَفَرْضَ مِيزَانِ قُلْتُ الْجِهَادُ قَدْرَتَيْنِ أُولَا أَنْ  
 يَفْرُقَ مَتَعَدِّيًا أَوْ الْمُرَادُ بِلُجْمَةِ الْإِسْلَامِ كَمَا فِي الْحَدِيثِ فِي ٣٥٩ فِي أَوَّلِ كِتَابِ الْحُجُ هـ قوله لا جِهَادَ  
 بَعْدَ الْفَتْحِ هـ قوله اي صلى الله عليه وسلم وقوله هل تستطيع كلام لمستانفة فان قيل قد تقدم في حديث ابن عباس في  
 كتاب العيدين ما العمل في ايام العشر الاوائل والجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد واجب بان يتحمل ان يخس  
 بهذه الحديث الباب ويحمل على ما في تيممة الحديث الاصل خرج بنفسه والرفلم بروج من ذلك بشي كذافي  
 التوضيح ١٢ هـ قوله ان فرس المجاهد بين ابو هريرة فضل الجهاد بان الجهاد يوم في العبادة مادام في  
 الجهاد ولو اياما معدودة ولا كذلك في غيره من العبادات واليه يشير قوله صلى الله عليه وسلم هل تستطيع اذا  
 خرج المجاهدان تدخل سبحانه الزمراده هل تستطيع ان تدوم في المسجد مثلا وتشتغل بالعبادة بحيث لا يعترى  
 عليك فتور فيها من حين ابتداء خروج المجاهد الى رجوعه الى البيت قوله ليستمن بفتح اللام وفتح حرف المضارع  
 من الاستئذان وهو العذر وقال ابو هريره هو ان يرفع يديه ويترجمها معا قوله في طول كسر الطاء وفتح الواو  
 الجمل الذي يطول للدارية فخر في غير قوله ثبات بالنصب ١٢ غير جار ي هـ قوله في شعب الشعب الطريق  
 في الجبل وفيه اشارة الى ان الخلو والانعطاع افضل من الاختلاط بان قالوا معناه هو افضل لبعض الناس  
 والانا لعلمنا افضل وكذا الصديقون كذا في كرماني ١٢ هـ قوله والله اعلم بن مجاهد في سبيل جملته  
 معر فنه وفانتمما التفسير على تصحيح الفيزه التي لا يملكها الا الله تعالى ١٢ غير جار ي هـ قوله قوله كل الله الخ  
 اي ضمن الله لبيته التوفى اذ قال الجنة وبلا بيه عدم التوفى الرجوع بالاجرة الغنيمه يعني لا يدخلون الشهادة  
 او السلامه فعلى الاول يدخل الجنة بعد الشهادة في المال وعلى الثاني لا يملك من اجرا وغنيمه مع جواز الاجتماع

كتاب الجهاد والسياسة قوله لكن افضل الجهاد حج مبرور وقال القسطلاني حج مبرور خير مبتدأ محذوف والظاهر انه خير لقوله افضل الجهاد والله تعالى اعلم قوله  
 مؤمن يجاهد قيل هو يتأويل من افضل الناس مؤمن يجاهد ولا يخفى انه لا يطابق السؤال ولا يقرب انه بالنظر الى وقته صلى الله عليه وسلم وكان الجاهد فيه خيرا من تاركه  
 الجهاد على اي عمل كان والله تعالى اعلم اه سندى قوله بان يتوفاه ان يدخله الجنة يحتمل ان يكون قوله ان يدخله الجنة بدلا من قوله ان يتوفاه ويكون قوله او يرجعه عطفًا  
 على ان يتوفاه ويحتمل ان يكون يتقدم بران يدخله وقوله بان يتوفاه اي مع شرط التوفى والله تعالى اعلم



عن انس بن مالك انه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت قد دخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطعمته وجعلت تقلى رأسه فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا على غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكا على الاسترة ومثل الملوك على الاسترة شك استحق قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وضع رأسه ثم استيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا على غزاة في سبيل الله كما قال في الاولي قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين فركبت البحر في زمان معاوية بن ابي سفيان فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت بأب درجات المجاهدين في سبيل الله يقال هذه سبيلي وهذا سبيلي قال ابو عبد الله عزى واحدها غزاهم درجات لهم درجات حدثنا يحيى بن صالح ثنا فليح عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من امن بالله وبرسوله واقام الصلوة وصام رمضان كان حقا على الله ان يدخله الجنة جاهدا في سبيل الله او جلس في أرضه التي ولد فيها قالوا يا رسول الله افلا نبشرك الناس قال ان في الجنة مائة درجة اعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض فاذا سالم الله فسلوه الفردوس فانه اوسط الجنة واعلى الجنة اراه قال وفوقه عرش الرحمن ومنه تفرجها الجنة وقل محمد بن فليح عن ابيه وفوقه عرش الرحمن حدثنا موسى ثنا جريثا بورجاء عن سمرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم رأيت الليلة رجلين أتياني فصعدا إلى الشجرة فادخلا في دارهي احسن وافضل لهما رقط احسن منها قالوا فاهذه الدار فادار الشهداء بأب الغدوة والروحة في سبيل الله وقاب قوس احدكم من الجنة حدثنا معلى بن اسد ثنا وهيب ثنا حميد عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الغدوة في سبيل الله او روضة خير من الدنيا وما فيها حدثنا ابراهيم بن الهيثم ثنا محمد بن فليح ثنا ابي عن هلال بن علي عن عبد الرحمن بن ابي عبيدة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الغدوة والروحة في سبيل الله افضل من الدنيا وما فيها

الاول رسول الله بيته الذي ولد فيه حدثنا يحيى بن فليح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الغدوة والروحة لغدوة اوروحة

اي الجاد قول وقاب قوس احدكم اي قدره والقاب تخفيف القان واخره مودة مناه الغدوة ذلك القيد كسر القاف بعد ما تختمت ساكنة ثم وال وبالوعدة بدل الدال وقيل القاب ما بين مقبض القوس والسبيبة وقيل ما بين الوتر والقوس وقيل المراد بالقوس هنا الذراع الذي يقاس به وكان المعنى بيان فضل قدر الذراع من الجنة قول غير من الدنيا وما فيها اي انقل من صوف ما في الدنيا كلها لو ملكها انسان لانه زائل ونعم الآخرة باقية كذا في الفتح والكرمان ١٣ قوله لقاب قوس في حديث انس في الباب الذي يليه لقاب قوس احدكم وهو المطابق لترجمة هذا الباب قوله غير ما تطلع عليه الشمس وتغرب وهو المراد بقوله في الذي قبله يخرج من الدنيا وما فيها ١٣ فتح الباري

اسماء الرجال

عبادة بن الصامت ر ١٥ باب درجات المجاهدين الزبير بن صالح الوحاظي الشامي فليح عبد الملك بن سليمان بلال بن علي الغفري المدني عطاء بن يسار البجلي مولى ام المؤمنين سمينة محمد بن فليح يروي عن ابيه فليح بن سليمان المدني موسى هو ابن اسمعيل البتودي جريه هو ابن حازم ابو العزيم البصري الجوهري عمران بن سلمان البصري سمرة هو ابن جندب ر ١٥ باب الغدوة الزمعل بن اسد هو العبيد بن اسد وهو ابن خالد البصري حميد هو ابن ابي حميد الطويل ابراهيم بن المنذر الحزامي محمد بن فليح بن سليمان بلال بن علي الغفري المدني عبد الرحمن بن ابي عمرة الانصاري فليح بن عبد الله بن عبيدة السوائي حل اللغات تظلي راسه يعني تفتش شعره رأسه تستخرج هو امر شبيح يقال شبيح الشئ وسطه او معتد الغدوة هو الخروج في اي وقت كان من اول نهار الى انتصاف الروحة هو الخروج في اي وقت كان من زوال الشمس الى غروبها

له قوله يدل على ام حرام هذا الجمال بنت طمان بكسر الهمزة ومكون الهمزة الانصارية البخارية حالة انس بن مالك قوله تقلى رأسه بفتح القوية وسكون الفاء وكسر اللام اي تقطعت الفم من رأسه وتخرج وتفقد قوله ثبج بالمشة والموعدة المفتوحين وبالهمزة والوسط قوله ملوكا اي حكامهم كمال الملوك في السعة والرفعة والشان وكثرة عددهم قوله فدعاهم لما رسول الله صلعم وبهذا ظاهري ما ترجمه المؤلف في حق النساء فيؤخذ من حكم الرجال بالطريق الاولي ثم اعلم انهم اتفقوا على انها كانت محرمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابن عبد البر كانت احدى خالاته من الرضاة وقال آخرون كانت خالته لابي له ولجده لان عبد المطلب كانت امر من بني النجار وفي الحديث عجرات واختلفوا في ان منى حرت الغزوة التي توفيت فيها ام حرام فقال البخاري وسلم في زمن مغزوة ربه وقال القاضي الكراخي السير على ان ذلك كان في خلافة عثمان فعلى هذا يكون معنى قولها في زمان مغزوة زمان مغزوة في البحر لانها من خلافة وقال ابن عبد البر ان مغزوة غزاه تلك الغزوة بفسر ١٢ اكرمان في وخر جاري له قوله هذه سبيلي وهذا سبيلي غرضه ان السبيل يذكر ولو نشأ قوله عزى بضم الجيم وتشديد الزاء مع الثوبين واحد با غزاهم وقع في رواية السلمي وحده وهو كلام ابي عبيدة قوله هم درجات عند الله لم درجات هو كلام ابي عبيدة ر ١٥ قال قوله هم درجات اي ما زال وعناه لهم درجات وقال غيره التقدير هم ذود درجات ١٢ فتح قوله ان في الجنة الو قال الطيبي هذا من اسلوب الحكميم اي بشرهم بدخول الجنة بما ذكر من الاعمال ولا تكلف بل بشرهم بالدرجات ولا تنتفع بذلك بل بشرهم بالفردوس الذي هو اعلاها ١٣ فتح قوله فانه اوسط الجنة الم قال الكرماني فان قلت اعلى الجنة كيف تكون اوسطها قلت المراد بالوسط الافضل انتهى ١٣ قوله ومن تفرجها الجنة اي من الفردوس ووم من زعم ان الضيق عرش وقد وقع عند الترمذي الفردوس اعلاها درجة ومنها تفرجها الجنة الاربعة ١٢ فتح قوله وقال محمد بن فليح يعني ان حماد بن ابي عبيدة عن ابيه باساده بذلك فلم يشك كما شك يحيى بن جزم عنه بقوله وفوقه عرش الرحمن ١٣ فتح قوله سعد بن ابي الصعداني قال الكرماني ومر الحديث بطوله في صفح ١٦ في آخر الجاز ١٣ فتح قوله باب الغدوة والروحة في سبيل الله اي فلهما والغدوة بالفتح المرة الواحدة من الغد وهو الخروج في اي وقت كان من اول النهار الى انتصاف الروحة والمسرة الواحدة من الرواح وهو الخروج في اي وقت كان من زوال الشمس الى غروبها قوله في سبيل الله

قوله افلا نبشرك الناس قال ان في الجنة الجنة الظاهر ان المراد لا بشركم حتى لا يتقاعدا عن العمل بل يجاهدوا فيها لدرجات المجاهدين وليس المعنى لشركهم بنيلهم درجات المجاهدين وان لم يجاهدوا بل التقوا بالصلوة والصوم كما يستفاد من كلام الصبيعي فان قلت فليح بشرا ابو هريرة مع النبي صلى الله عليه وسلم قلت لحلة اعتمدت ذلك على الامر بالتبليغ عموما بعد هذا الخصوص كما سبق في حديثنا معاذ تعالي اعلم ر قوله قال وفوقه عرش الرحمن المشهور فوقه بالنصب على الظوقية وروى بالرفع على انه بمعنى سطحه عرش الرحمن وهو اقرب وعلى الاول يعمل على الغوقية بلا واسطة وكانها المتبادرة عند الاطلاق والافترش الرحمن فوق تمام الجنان فلا يظهر خصوص الفردوس بذلك اه سندي



رجلا اعرج صعد الجبل قال همام واداه اخرمه فآخبر جبرئيل النبي صلى الله عليه وسلم انهم قد لقوا منهم فرضى عنهم  
 وارضاهم فكنا نقرأ ان بلغوا قومتا ان قد لقينا ربنا فرضى عنا وارضانا ثم نسخ بعد فدا عليهم اربعين صباحا على رعل وذكوان  
 وبني لحيان وبني عَصِيَّة الذين عصوا الله ورسوله حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن الاسود دهوان بن قيس عن جندب  
 ابن سفين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في بعض المشاهد وقد دميت اصبعه فقال (شعر) هل انت الا اصبع دميت  
 وفي سبيل الله ما لقيت يا ب من يجرح في سبيل الله حدثنا عبد الله بن يوسف ان مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن  
 ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لا يكلم احد في سبيل الله والله اعلم بهن يكلم في سبيله  
 الا جاء يوم القيمة واللون لون الدم والريح ريح المسك يا ب قول الله عز وجل قل هل ترضون بنا الا احدى الحسنين و  
 الحرب سجال حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث بن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس  
 اخبره ان ابا سفين بن حرب اخبره ان هوقل قال له سالتك كيف كان قتلكم اياها فزعمت ان الحرب سجال وذل وكذلك  
 الرسل تبنتلى ثم تكون لهم العاقبة يا ب قول الله عز وجل من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه الآية فمنهم  
 من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا حدثنا محمد بن سعيد الخزازى ثنا عبد الله بن عباس عن حميد قال سالت انسا  
 ح وحدثني عمرو بن زارة ثنا زياد حدثني حميد الطويل عن انس بن مالك قال غاب عني انس بن النضر عن قتال بدر فقال  
 يا رسول الله غبت عن اول قتال قاتلت المشركين لئن الله اشهدني قتال المشركين ليدركن الله ما صنع فلما كان يوما حدود  
 انكشف المسلمون قال اللهم انى اعتذر اليك ما صنع هؤلاء يعنى اصحابه وابرا اليك ما صنع هؤلاء يعنى المشركين ثم تقدم  
 فاستقبله سعد بن معاذ فقال يا سعد بن معاذ الجنة ورب النضر انى اجدر يحياها من دون احد فقال سعد فما استطعت  
 يا رسول الله ما صنع قال انس فوجدنا به بضعا وثمانين ضربة بالسيف او طعنة بالرمح او رمية بسهم ووجدناه وقد قتل  
 وقد مثل به المشركون فمعرفة احدا لا اخته بيننا قال انس كنا نرى او نظن ان هذه الآية نزلت فيه وفي اشباهه من  
 المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه الى اخر الآية وقال ان اخته وهى تسمى الربيع كسرت ثنية امرأة فامر رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقال انس يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيةها فرضوا بالارش وتركوا القصاص  
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عباد الله من لو قسم على الله لا يرد حذنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري  
 حدثنا اسمعيل ثنى اخى عن سليمان اراه عن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب عن خارجة بن زيد بن زيد بن ثابت

فأراه فقال ليراقى قال يرمح بالسهم وقد مثل به للعرنة حدثنا محمد بن حذافى حدثني الزهري

نفسه ودمح له اس ١٢ ك رخ قوله بغير الوحدة وفتح هو ما بين الكنت الى التسع كذا فى الكمانى قوله مزينة  
 بالسيف او لغة الخوا وبتا التسعيم ويحتمل ان يكون بمعنى الواو وتفصيل كل واحد من المذكورات غير من ١٢  
 فتح كه قوله قد مثل بفضه ما تشبه وتشدد وهو من المثلة بجمع الميم وسكون المشددة وهو وقع الاعضاء  
 من الف والذات ونحوها ١٣ هـ قوله لا تكسر ثنيةها التنية واحدة الثنايا وهى الاسنان المتقدمة  
 اثنتان فوق واثنتان تحت قوله لا تكسر اخبار عن عدم الوقوع بجهد بفضل الشدان يرضى الغصم لانكلا  
 على حكم الشرع قاله فى الجمع قال الطبري وذلك بما كان لعند الله تعالى من القرب والرفق والتعطف  
 بفضل الشد والطف فى حذر الا لا يمتد بل يهيم العفو ولذلك اتبعه بقوله ان من عباد الله من لو قسم على الله  
 لا يرد ١٤ هـ قوله خارجة بن زيد اى ابن ثابت وللزهري فى هذا الحديث شيخ آخر هو عبيد بن  
 السائب كمن اختلف خارجة وعبيد بن نعيم الآية التى ذكر زيدان وجهها مع خزيمه فقال خارجة انها قوله  
 لقد جادك رسول من نفسك وقد اخرج البخارى المحدثين جميعا بالاسناد المذكورين فكانا جميعا مع عنده  
 ولربو يد ذلك ان شعيبا حدث عن الزهري بالحدثين جميعا وكذلك رواها عن الزهري ابراهيم بن سعد  
 سياتى فى فضائل النضران قال فى الفتح قال الكرماني فان قلت كيف جازايات الآية فى المحصف بقول  
 واحدا واثنين وشروط كون قرأنا التواتر قلت كان متواترا عنهم ولهذا قال كنت اسمع رسول الله صلعم يقرأها  
 لكنه لم يبدء بكتوبية فى المحصف الا عنده او نقول التواتر وعدمه انما يتصوران فيما بعد الصحابة لانهم اذا سمعوا  
 من الرسول صلعم ان قرآن علوا فطفا قرأه الله العلم انتهى قال العيني روى ان عمر بن الخطاب قال اشهد  
 سمعت من رسول الله صلعم وقد روى من ابى بن كعب وهلال بن امية مثل هذه جملة ١٥ هـ  
 اسماء الرجال ابو عوانة الوصاح  
 يشكرى جندب بن سفيان هو ابن عبد الله بن سفيان روى باب من يجرح الخ عبد الله بن يوسف  
 النيسابى مالك الامام المدنى ابى الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرير باب قول  
 الله عز وجل الرميحى بن بكير نسبة الى جدده واسم ابيه عبد الله بن بكير الخزدمى مولاهم المصرى يونس بن يزيد  
 الا بى ابن شهاب هو الزهري عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود باب قول الله عز وجل من المؤمنين  
 الز محمد بن سعيد الخزازى البصرى المنقب برواية عبد الله بن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله بن  
 زادة بن واقد السالى زياد بن عبد الله العامرى البكاى فى انس بن النضر الانصارى مسعود بن معاذ  
 الانصارى ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب  
 انقذه اى رماه حتى اخرج من الشق الا غرصيت اصبعه اى جرحت فظفرها  
 الدم يكلمه بجرح فدميت تنظرون غيبه اى نذروا انكشف المسلمون اى انهزموا ١٦

له قوله  
 بنى لحيان كبير الام وسكون المطية وبالحمية وبالنون ابن يزيلى بن مدركة بن الياس بن معز فختلف  
 فيه هم بنى هم شاركو المشركين فى قتل القراد ودار رسول الله صلعم عليهم من جهة اخرى ١٦ ك رخ له قوله  
 كان فى بعض المشاهير اى المغازى وسميت بها لانها مكان الشادة قوله دميت بفتح الدال صفة الاصبح  
 والمستشفى فيه اعم الصفة اى ما انت يا اصبح موصوفه بشئ الابان دميت كانا لما توجهت غابها على سبيل  
 الاستعادة او الحقيقة موحدة كسبته لها اى بشئ فانك ما تبليت بشئ من السلاك والقطع سوى انك دميت  
 ولم يكن ذلك ايضا هراىل كان فى سبيل الشد ورضاه قيل كان ذلك فى غزوة احد ١٧ ك رخ له قوله  
 ان الحرب سجال وهو بكسر الميم وتخفيف الجيم اى تارة وتارة ففى غلبة المسلمين يكون لهم الفتح وفى غلبة المشركين  
 يكون للمسلمين الشادة وقد تقدم الحديث بطوله شرحا فى كتاب بده الوحى والغرض من هنا قوله فى فزعت  
 ان الحرب سجال او دول وقال ابن النضر التحقيق ان ما ساق حديثه هرقل الا قوله وكذلك الرسل تبنتلى ثم  
 تكون لهم العاقبة قال فى ذلك يتحقق ان لم اهدى المسلمين ان انتمروا فطم العاقبة وان انتصر  
 عدوهم فطم الرسل العاقبة انتهى كذا فى الفتح ١٨ هـ قوله دول بضم الدال جمع دولة بكسر با جمع دولة  
 بالفتح كذا فى الكرماني والخير الجارى قال القسطلانى العرب لقول الايام دول ودول ودول ثلاث لغات فقيل  
 بالضم الاسم وبالفتح المصدر انتهى ١٩ هـ قوله صدقوا ما عاهدوا الله المراد بالمعاهدة المذكورة ما تقدم ذكره  
 من قول الشدتم ولقد كانوا عاهدوا الله من قبل الا يولون الا ديار وكان عبد الله صلعم لا وكان ذلك اول ما خرجوا  
 الى اهدون بقول ابن اسحق وقيل ما وقع ليه العقبه من الماضى لا يولوا اى صلعم ان يولوه وينصروه ويمنعوه  
 والاول اول وقوله فتم من قضى نحبه اى مات واصل النجب النذر فلما كان كل حى لا بد له من الموت فكانه  
 نذر لازم له فاذا مات فقد قضاها والمراد بهنا من مات على عنده لمقا بله بمن ينتظر ذلك كذا فى الفتح ٢٠  
 هـ قوله ليرى من الشد يشد يد النون للتاكيد واللام جواب القسم المقدم قوله انكشف اى انهزم وفيه  
 حسن الادب اذ لم يصرح بلفظ الانزاع على المسلمين قوله اعتذراى من فرار المسلمين هذه شفا عترة لا صحابه  
 وبرادة عن فعل اعتذراى قال ابن الميزان من ابلغ الكلام وافصح حيث قال فى حق المسلمين اعتذراىك وفى  
 حق المشركين ابرأ اليك فاشدراى ان لم يرض الامرين جميعا مع تقاربها فى المعنى كذا فى الخير الجارى وفتح البارى  
 والكره فى ان لم اهدر دميما يحتمل الحقيقة وان وجد روح الجنة حقيقة ويجوز ان يكون اراد ان تستخرج الجنة التى ادوت  
 للشهيد فصور هذا الموضع الذى يقابل فيها فيكون المعنى انى لا علم ان الجنة تكسب فى هذا الموضع فاشدراى كذا فى  
 الفتح والتوضيح قوله فما استطعت اى ما قدرت على مثل ما صنع انس مع ابى شماسه كامل القوة فيكسر شان

سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم







الامامة واجدة جاءت بشق رجل والذي نفس هم بيده لوقال ان شاء الله يجاهدوا في سبيل الله فرسانا جمعون **باب**  
 الشجاعة في الحرب والجبن حدثنا احمد بن عبد الملك بن واقد ثنا احمد بن زيد عن ثابت عن انس قال كان النبي صلى الله عليه  
 احسن الناس واشجع الناس واجود الناس ولقد فرغ اهل المدينة وكان النبي صلى الله عليه وسلم سبقهم على فرس قل فجذناه  
**بِحرا** حدثنا ابو اليان ان اشعيب عن الزهري اخبرني عمرو بن محمد بن جبير بن مطعم ان محمد بن جبير قال اخبرني جبير بن مطعم  
 انه بينما هو يسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع الناس مقفلة من حنيتين  
**فعلقت العجرات** يسألونه حتى اضطروه الى شجرة فخطفت رداة فوق النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعطوني رداي  
 لو كان لي عد هذه العضاة نعم لقسمتها بينكم ثم لا تجردوا ولا تخذوا ولا تجذبوا **باب** ما يتعدون من الجبن حدثنا موسى  
 ابن اسمعيل ثنا ابو عوانة ثنا عبد الملك بن عمير سمعت عمرو بن ميمون الاودي قال كان سعد يعلم بيته هؤلاء الكلمات كما  
 يعلم المعلم العلمان الكتابة ويقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتعدون منهن ذب الصلوة اللهم اني اعوذ بك من الجبن  
 واعوذ بك ان ارد الى اردل العبر واعوذ بك من فتنة الدنيا واعوذ بك من عذاب القبر فحدثت به مضعبا فصداه **حدثنا مسد**  
**ثنا** معقور سمعت ابي سمعت انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من العجز والكسل والجبن  
 والهزم واعوذ بك من فتنة الحيا والميت واعوذ بك من عذاب القبر **باب** من حدث بمشاهدة في الحرب قاله ابو عثمان عن  
 سعد بن سعد ثنا قتيبة بن سعيد ثنا احاتم عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد قال سمعت طلحة بن عبيد الله وسعد  
 المقداد بن الاسود وعبد الرحمن بن عوف فاسمعت احدا منهم يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اني سمعت طلحة  
 يحدث عن يوم احد **باب** وجوب النفير وما يجب من الجهاد والنية وقوله انفر واحفانا ونقلا وجاهدا ويا موالكم وانفسكم في سبيل  
 الله ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون لو كان عرسا قريبا وسفرا قاصدا الى قوله والله يعلم انهم لكاذبون وقوله يا ايها الذين امنوا ما لكم اذا  
 قيل لكم انفروا في سبيل الله انما قلتم الى الارض ارضنا ثم بالحيوة الدنيا من الاخرة فما متاع الحياة الدنيا في الاخرة الا قليل ويذكر  
 عن ابن عباس فانفروا ثبات سرا يا متفرقين ويقال واحد الثبات ثبة **حدثنا** عمرو بن علي ثنا يحيى ثنا سفيان ثنا منصور عن  
 جاهد عن طاوس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الفتح لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد بنية فاذا استنفرت فانفروا  
**باب** الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيسدد بعد ويقتل **حدثنا** عبد الله بن يوسف ان مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن

فكان فعلقه الناس فطفت ناعما نقي هون فقال وقول الله عزوجل الى انهم لكاذبون وقال ابن سعيد او يقتل

قوله وما يجب من الجهاد والنية وبيان القدر الواجب من الجهاد ومشروعية البيعة في ذلك وقوله عز وجل انفقوا  
 خفافا وثقالا يهذه الآية متاخرة عن التي بعدها والامر فيها مقيد بقبولها لانها تعالى ما تبى المؤمنين الذين يتاخرون  
 بعد الامر بالنفير ثم عقب ذلك بان قال الفروا خفافا وثقالا وكان المصنف قدم آية الامر على آية العقاب  
 لعمومها في فتح الباري **قوله** فانفروا ثبات بضم المثناة ثم الوحدة مع المثناة بضم المثناة وفتح الوحدة  
 وهي الفقرة والمعنى الفروا جماعات متفرقين حال كونكم سرايا وفي رواية ثباتا بالالف على ضرب من الكوفيين من  
 اعراب جمع المؤنث في حالة النصب بصورة النصب كذاتي الزباجاري وفي الفتح وقع في رواية العباسي ثباتا  
 بالالف وهو غلط ولا وجه لانه جمع ثبة كما سترى **قوله** لا هجرة بعد الفتح المراد بالهجرة من مكة الى  
 المدينة وما الهجرة من الواضع التي لا يثبت فيها امر الدين فهي واجبة اتفاقا كذا في الحديث مع بيان في ص ١١٠  
 في اول كتاب الجهاد **اسماء الرجال** باب الشجاعة في الحرب ابو احمد بن عبد الملك  
 بن واقد الحرا في حمار بن زيد ابي ابن درهم الاودي البصري ثابيت بن اسلم البناي ابو اليان الحكم  
 بن نافع شعيب هو ابن ابي حرة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عمر بن محمد بن جبير بن مطعم النوفلي  
 القرشي محمد بن جبير هو ابن مطعم المذكور باب ما يتعدون من الجبن موسى بن اسمعيل المنقري البوطية الوطلي  
 اليشكري عبد الملك بن جبير بن سويد الكوفي القرشي مسدو هو ابن مسدو محمدرودي عن ابي سليمان بن  
 طرخان باب من حدث الجرقية بن سعيد الشافعي البدرجاء البغلياني حاتم هو ابن اسمعيل الكوفي محمد  
 ابن يوسف الكندي السائب بن يزيد الصمالي باب وجوب النفر عمرو بن علي البوطية البصري  
 يحيى القفان سفيان بن عمار هو الثوري منصور هو ابن المعتمر مجاهد هو ابن جبر المرطاطوس بن اليان في باب  
 الكافر الجعيد الشد بن يوسف القيسي مالك الامام ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن  
**حل اللغات**  
 السموة بفتح السين شمرة من شمير البادية ذات شوكة العضاة شجر كثير الشوك يقال لرام غيلان الذي يسيرو  
 الحزون الى قتال الكفار **قوله** كان يتعدون منهن اي متعلقا بهن او بهن كما في بعض النسخ اه سندي

**له** قوله باب الشجاعة في الحرب والجبن والجهاد  
 الشجاعة وزم الجبن والجبن بهم الجيم وسكون الموحدة ضد الشجاعة **قوله** مقلد بفتح الميم  
 وسكون القاف وفتح القاد وهو اللام يعني زمان رجوعه وقوله فعلق ناعما بفتح العين وكسر اللام انضفت  
 بعد ما قات وفي رواية الكشيبي فطفت ناعما بفتح العين وكسر اللام انضفت  
 من ضمير البادية ذات شوكة وقوله المعناه بغير الهللة بعد ما سمعته خفيفة وفي آخره هاء بضم طين وضم شوك يقال  
 في الوصل وفي الوقف بالمد وقوله نعم نعم النون واليمين كذالاي ذر وبالفتح على اسم كان وعدد هو  
 بالنصب خبر مقدم وغيره ناعما بالنصب اما على التثنية واما على الجرود والاسم **قوله** الباري  
 قوله ولا كذوبا فان قلت لا يلزم من نفي الكذب الذي هو ليلها لغيره نفي الكاذب التي هي المقصود واللام  
 نفي الجبل نفي الباطنية والامن نفي الجبان الذي هو صفة مشبهة تدل على الثبوت نفي جنس الجبن  
 قلت قد يعمى السفلون بمعنى ذى كذا وكذلك الفعيل وبهذا من جماع الحكم اذ اصول الاخلاق العلم والكرم  
 والشجاعة وانشاء بعد الكذب الى كمال القوة العقلية اي الحكمة وبعدم الجبن الى كمال القوة الغضبية اي  
 الشجاعة وبعدم الجبل الى كمال القوة الشهوية اي الجور وبهذه الثلاث هي امات فاضل الاخلاق والاول  
 هو مرتبة العديتين والثاني هو مرتبة الشهادة والثالثة مرتبة الصالحين اللهم اجعلنا منهم **قوله** اني  
 قوله كان سعد هو ابن ابي وقاص احد العشرة المبشرة قوله اذول العمر هو النوز بان يعود كسيرة الاول في  
 اوان الطفولة ضعيف البنية سيخف العقل قليل الفهم **قوله** فقلت للميتا والميتا كذا  
 سعدان بيمين بمعنى الحيوة والموت ويحمل زمان ذلك لان ما كان مستلما من التلا في فقدياتي منه المصدر  
 والمكان والزمان بلفظ واحد اما مقتضى الحيوة مني التي تعرض للانسان مدة حياته من الاثنتان بالربا والشهوات  
 والجمالات واشدها واعظها والعبادة بالامر التي تمت عند الموت ولما نقتضه الموت فاشكفوا فيها ففعل فقتنه  
 القبر وقيل يمتل ان يراد به الفتنه عند الاحتضار فصحقت الى الموت فقرأ بها **قوله** قاله  
 البوطية هو عبد الرحمن الندي بالنون المقصود من سعد بن ابي وقاص وانشاء بذلك الى ما سياتي موصولا في  
 المغازي من ابي عثمان من سعد بن ابي وقاص في سبيل الله **قوله** الباري **قوله** الا اني سمعت  
 طلحة يحدث عن يوم احد قال في الفتح لم يبين ما حدث به من ذلك وقد اخرج البوطية من طريق يزيد بن خبيزة  
 عن السائب بن يزيد عن حدثه عن طلحة بن ابي حرة بن دريم يوم احد قال ابن بطال وغيره كان كثير من كبار  
 الصحابة لا يمدون من رسول الله صلى الله عليه وسلم خشيته الزيد والنقصان واما محمد بن طلحة فوجاوا اذا امن الريا والحب  
 ويرتقى الى الاستجاب اذا كان هناك من يقتدى بقله انتهى كلام الفتح **قوله** باب وجوب  
 النفير بفتح النون وكسر الفاء اي الخروج الى قتال الكفار واصل النفير مفارقة مكان الى مكان لا مرحك ذلك



فقرأت كبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذ القيتهم فاصبروا يا ايها الذين آمنوا على القتال وقول الله اخبر المؤمنين على القتال حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية بن عمرو وثنا ابو اسحق عن حميد قال سمعت انس يقول خذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الخندق فاذا للمهاجرون والانصار يحفرون في غداة باردة ولم يكن لهم عبيد يعملون ذلك لهم فلما رأى ما بهم من التعب والجوع قال اللهم ان العيش عيش الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة فقالوا عجيبين له (شعر) نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما بقينا ابداً يا ايها الذين آمنوا خبرنا عن انس قال جعل المهاجرون والانصار يحفرون حول المدينة وينقلون التراب على متونهم ويقولون (شعر) نحن الذين بايعوا محمداً على الاسلام ما بقينا ابداً والنبى صلى الله عليه وسلم يحييهم اللهم انه لا خير الاخير الاخرة فبارك في الانصار والمهاجرة حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البراء قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينقل وهو يقول لولا انت ما اهتدينا حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن ابي اسحق قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب ينقل التراب وقد وارى التراب بياض بطنه وهو يقول لولا انت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينتنا علينا وثبت اقدامنا لا قينا ان الاولي قد بغوا علينا اذا اردوا فتننا ابنا يا ايها الذين آمنوا من حبسه العذر عن الغزو حدثنا احمد بن يوسف ثنا زهير ثنا حميد ان انس اخذتهم قال رجعنا عن غزوة تبوك مع النبي صلى الله عليه وسلم وثنا سليمان بن حرب ثنا حماد هو ابن زيد عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزاة فقال ان اقواما بالمدينة خلفنا ما سلكنا شعبا ولا واديا الا وهم معنا فيه حبسه العذر وقال موسى ثنا حماد عن حميد عن موسى بن انس عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عبد الله الاول عندي اصح يا ايها الذين آمنوا في سبيل الله حدثنا اسحق بن نصر ثنا عبد الرزاق انا ابن جريح اخبرني يحيى بن سعيد وسهيل بن ابي صالح اتها سمعا النعمان بن ابي عياش عن ابي سعيد الخدري قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوماً في سبيل الله بعد الله وجره عن النار سبعين خريفاً يا ايها الذين آمنوا فضل النفقة في سبيل الله حدثنا سعد بن حفص ثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من انفق

عزوجل فلم الانصاب بايعنا الجهاد ويقول رسول الله فانزل السكينة من خلفنا ثم

بالواسطه بك خ قال في الفتح لما بلغ من ان يكونا محمولين فتلحق حميد سمعت من موسى عن ابيه ثم انما فدثره برأى ١٢ له قوله باب فضل الصوم في سبيل الله قال ابن الجوزي اذا طلق ذكر سبيل فالمراد به الجهاد وقال القرطبي سبيل الله جماعة الله فالمراد من صام فاصد وجه الله قلت يكتمل ما هوام من ذلك قال ابن تين العبد العرف الاكثر في استعماله الجهاد فان حملت عليه كانت الفضيلة لاجتماع العادتين ولا يباح ذلك ان الظرف في الجهاد اول لان الصيام يضعف عن العباد كما تقدم تقريره لان الفضل المذكور محمول على من لم يتخس ضعفاً ١٢ فتح الله قوله بقية الله وجهه اي ذاته او صفوه المخصوص وهو كناية عن الكمال قوله سبعين خريفاً اي سنة لان السنة تسلم الخريف فبمن باب الكناية ايضا فان قلت فما حكم بعد السبعين قلت هذا كقولها لغزاً لا للتمديد بقوله ثم فالمراد فيها ما دامت السنوات والاراض ١٢ ك

**اسماء الرجال**  
 ابن عيسى بن عبد الله بن محمد المسدي مخوف بن عمرو البغدادي باب حفر الخندق اي حول المدينة او مع فتح اليمين بينهما عين حمل ساكنة عبد الله بن عمرو المقعد عبد الوارث بن سعيد عبد العزيز بن صبيح الشيباني ابو الوليد بشام بن عبد الملك الطيبي شعبة بن الجراح ابي اسحق عرو بن مهران السبيعي البراد بن عازب بن الحارث بن عدي الانصاري الاوسي عمالي ابن صباي حفص بن عمر الحنظلي شعبة بن الجراح ابي اسحق السبيعي البراد بن عازب باب من حمله العذر احمد بن يوسف البربري وابيه لويه اشتره به واسم ابيه عبد الله بن عيسى بن مخوف بن جعفر بن محمد الطويل الشيباني بن مالك سليمان بن حرب الواسطي حماد بن زهير بن درهم الازدي حميد الطويل الشيباني وقال موسى بن اسحق شيخ المؤلف حماد بن سلمة حميد الطويل موسى بن انس ابيه انس بن مالك باب فضل الصوم اسحق بن نصر هو اسحق بن ابراهيم ابن نصر فنبه الى جده ويعرف بالسعدى لانه نزل بيته بنى سعد عبد الرزاق بن همام ابن جريح عبد الملك ابن عبد العزيز يحيى بن سعيد الانصاري ابي عياش اسمرزد بن الصلت وقيل زيد بن النعمان ابي سعيد سعد بن مالك باب فضل النفقة سعد بن حفص ابو محمد الطيبي الكوفي شيبان بن يفتح الشيباني البجلي وسكون التميمية وسكون الموعدة ابن عبد الرحمن ابو مغيرة النخعي يحيى بن ابي كثير ابي سلمة بن عبد الرحمن محمد بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف التون الكوفي الباهلي ١٢

**حل اللغات** واري اي استرا السكينة الوارديغا من البغي وهو الظلم العذر هو الوصف الطاري على المكاف المناسب للتسهيل عليه شجراً طريفاً في الجبل ١٢  
 عه من الاقفاط الموصلات لان اسماء الاشارة جمعاً للمذكر ١٢  
 عه المراد بالعدو ما هوام من المرض وعدم القدرة على السفر وقد رواه مسلم عن عبد بن جابر بلقظ حميد المرض وكان محمول على الاطلب ١٢

له قوله فاصبروا وقال الله تبارك وتعالى واذا لقيتم فئة فماتوا واذكروا الله كثيرا لعلكم تتقون وفيه تعليم عظيم معرفة القتال مع الكفار والذكر لطمائنة القلب وهي اصل المعبر لولا ان كان في الخبر الجاري قال الكراني في تفسيره ان يراد به المعبر عند اداة القتال والشروع فيه لولا المعبران القاتلة والقات عليه ١٢ له قوله باب التحريم على القتال ذكر فيه حديث انس في حفر الخندق وسياتي الكلام عليه في المعاري انشاء الله تعالى والتمتع الرجم من من جهته ان في مباشرة صلى الله عليه وسلم الحفر بنسبه تحريفاً للمسلمين على العمل ليتوا سواه في ذلك كذا في الفتح وقال العيني مطابقتهم لستم من حيث ان في قوله عليه الصلوة والسلام اللهم ان العيش عيش الاخرة الخ تحريفاً لهم على ما هم فيه لكونهم الجهاد انتهى ١٢ له قوله الى الخندق تسميتها بالخندق لاجل الخندق الذي حفر حول المدينة بامر صلى الله عليه وسلم ولم يكن اتخاذاً للخندق من شان العرب وكذا من مكانة الفرس وكان الذي اشار بذلك سلمان الفارسي فقال يا رسول الله اننا كنا نغارس اذا حورنا خندقنا علينا فامر النبي صلى الله عليه وسلم بحفره وعل في نفسه ترغيباً للمسلمين واختلف في تارجهما فقال موسى ابن عبيدة كانت في سنة اربع وقال ابن اسحق في شوال سنة خمس وبذلك جزم غيره من اهل المعاري وما ان البخاري الى قول موسى بن عبيدة ١٢ هـ قوله ما بهم اي الامم المتلبس بهم قوله ان العيش اي العيش الباقي او المعبر ١٢ كذا في رواية لولا انت ما اهتدينا وفي رواية لولا الله ما اهتدينا اي لولا ابراهيم او فخره علينا معشر الاسلام بان يدانا ما اهتدينا اي بنفسه الى الاسلام وهو مقتبس من قوله تعالى ما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله لولا ان هدانا الله كذا في المرقاة ١٢ له قوله يوم الاحزاب سمى به لاجتماع القبائل واتفاقهم على محاربة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوم الخندق قوله فانزلن السكينة وسكينة اي وقاراً وفي بعضها يدون التوطين وبمعريف السكينة قولان الاولي هو من الموصلات لان اسماء الاشارة جمعاً للمذكر قوله قد يغواي ظلموا قوله ايها اليا ١٢ ك وفي المرقاة قال الخطابي اختلف الناس في بناء وما اشبهه عن الرجة الذي جرى على لسان النبي صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره واولا قارة وفي تاوليه ذلك مع شادة الله ثم باد لم يعلم الشعر وما ينبغي له فذهب بعضهم الى ان الرجة ليس بشعر وبعضهم الى ان هذا ما يشبهه وان السوى على وزن الشعر فانه لم يتقدم به الشعر لانه لم يكن صدره عن نية اور وفيه واما هو اتفاق الكلام فيعجز من الشئ بعد الشئ على اعراض الشعر وقد ورد في كتابه البدر العزيزين هذا القبيل وبذلك لا شك فيه انه ليس بشعر انتهى مشقراً ١٢ له قوله من حمله العذر عن الغزو قال الحافظ ابن حجر العزري الوصف الطاري على المكلف المناسب للتسهيل عليه ولم يذكر الجواب وتقدم فيه لفظ اجر الخازي اذا صدقت نيته ١٢ له قوله ثنا زهير هو ابن مخوف ابو المغيرة البجلي وسكون الموعدة ابن عبد الرحمن ابو مغيرة النخعي يحيى بن ابي كثير ابي سلمة بن عبد الرحمن حماد بن زهير بن درهم الازدي حميد الطويل الشيباني وقال موسى بن اسحق شيخ المؤلف حماد بن سلمة حميد الطويل موسى بن انس ابيه انس بن مالك باب فضل الصوم اسحق بن نصر هو اسحق بن ابراهيم ابن نصر فنبه الى جده ويعرف بالسعدى لانه نزل بيته بنى سعد عبد الرزاق بن همام ابن جريح عبد الملك ابن عبد العزيز يحيى بن سعيد الانصاري ابي عياش اسمرزد بن الصلت وقيل زيد بن النعمان ابي سعيد سعد بن مالك باب فضل النفقة سعد بن حفص ابو محمد الطيبي الكوفي شيبان بن يفتح الشيباني البجلي وسكون التميمية وسكون الموعدة ابن عبد الرحمن ابو مغيرة النخعي يحيى بن ابي كثير ابي سلمة بن عبد الرحمن محمد بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف التون الكوفي الباهلي ١٢





كنا نفعل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيئس ما عودتم اقرانكم رواه حماد عن ثابت عن انس ياب فضل الطليعة  
 حدثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ياتيني بخير القوم يوم الاحزاب  
 فقال الزبير انا ثم قال من ياتيني بخير القوم فقال الزبير انا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حواري وحواري الزبير  
 ياب هل يبعث الطليعة وحده حدثنا صدقة انا ابن عيينة ثنا محمد بن المنكدر انه سمع جابرين عبد الله قال نذب  
 النبي صلى الله عليه وسلم الناس قال صدقة اظنه يوم الخندق فانتدب الزبير ثم نذب الناس فانتدب الزبير ثم نذب الناس  
 فانتدب الزبير فقال ان لكل نبي حواري وحواري الزبير بين العوام ياب سفيان الثوري حدثنا احمد بن يونس ثنا ابو  
 شهاب عن خالد الحذاء عن ابي قلابه عن مالك بن الحويرث قال انصرفت من عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لنا انا وصاحبنا  
 لي اذنا وايمانا وليؤمكما اكبركما ياب الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة حدثنا عبد الله بن مسleme تاما مالك عز نافع  
 عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة حدثنا حفص بن عمر  
 ثنا شعبة عن حصين وابن ابي السقر عن الشعبي عن عروة بن الجعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود في  
 نواصيها الخير الى يوم القيمة قال سليمان عن شعبة عن عروة بن ابي الجعد وتابعه مسدد عن هشيم عن حصين عن  
 الشعبي عن عروة بن ابي الجعد حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة عن ابي التياح عن انس بن مالك قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم البركة في نواصي الخيل ياب الجهاد ما من مع البر والفاجر لقول النبي صلى الله عليه وسلم الخيل  
 معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة حدثنا ابو نعيم ثنا زكرياء عن عامر بن مثنى عروة البارقي ان النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة الا خير والمعتم ياب من احتبس فرسافي سبيل الله لقوله ومن  
 رباط الخيل حدثنا علي بن حفص ثنا ابن المبارك انا طلحة بن ابي سعيد قال سمعت سعيد المقبري يحدث انه سمع  
 ابا هريرة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم من احتبس فرسافي سبيل الله ايمانا بالله وتصديقا بوعداه فان شبعه وريته

عودتكم ما عودتم اقرانكم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم وحواري فليؤمكما اتعالى

المترسل من مقدم الرأس وقد يكتفى بالناحية عن جميع ذات الفرس بقية فلان مبارك الناحية اي مبارك  
 الذات كما في قوله في يوم القيمة فيه ان الجهاد لا يتقطع الى يوم القيمة وان المال الذي  
 يكتبه بائيل من غير وجه الاموال قوله الاجزاي الثواب في الآخرة قوله والغنم اي الغنم في الدنيا  
 اياك الله قوله من احتبس فرسا اي ربطه وصبر على نفسه لما عسى ان يحدث من غزواته وذلك قد  
 يفتنى بمعنى الوقت ١٢ مرة الله قوله ليا نانا مغفول لداي ربطها لسانا تعالي اقتالا لامرود  
 قوله تصد بقا لومعه عمارة عن الثواب المرتب على الاحتباس تليخصه ان احتباسا لا و احتباسا و ذلك  
 ان الشدة تالي وعدا الثواب على الاحتباس فمن احتبس وكان قال صدقت فيما وعدتني ١٢ طيب  
 الله قوله فان طبعه كسرفه وديه بكسرفه يد تيمية اي ما يشبهه ويرويه قوله وروثه وبلولته في بزاز  
 اي في ميزان حاجه ثواب هذه الاشياء يوم القيمة ١٢ مرة

**اسماء الرجال** باب الفيل معقود وعبد الله بن مسleme القعبي مالك الامام تافع  
 مولى ابن عمر حفص بن عمر بن الحارث التميمي شعبة بن الحجاج حصين بن عبد الرحمن السلمي  
 ابن ابي السقر بنغ السين المهله والفاء سعيد الشعبي عامر بن شراجل عروة بن الجعد بنغ النجم وسكون  
 العين المهله الباق في الاذوي قال سليمان اي ابن حرب شيخ المؤلف ممدواة البولني في مستخرج موصولا  
 من لفائف بن عمر شيخ المؤلف ايضا شعبة بن الحجاج تامله اي سليمان بن حرب مسدد هو ابن مسدد  
 احد شيوخ المؤلف ايضا هو موصول في مسدد شميم بالتحريف من شير بلون عظيم حصين بن عبد الرحمن  
 السابق مسدد بن مسدد البعري يحيى بن سعيد القطان شعبة بن الحجاج البولني حيد النبسي  
 باب الجهاد ما من مع البر والفاجر لسانا تعالي اقتالا لامرود بن الجعد او بن ابي  
 الجعد السابق قريبا هو الباق سبة الى جبل بادي باليمن او قبيلة من ذي رمان ١٢ قس باب من احتبس  
 فرسافي بن حفص هو المروزي ابن المبارك عبد الله طلحة بن ابي سعيد هو الاسكندراني اصل من المدينة  
 ابو عبد الملك ١٢ حل اللغات اخوان جمع قرن بالكسرة والذو الذي يبادل الاخر في الشدة الطليعة  
 اي يبعث الى العدو يطيل على احوالهم الحواري الناصري نذب اي دعا ما عفى اي مستمر القاصير الجاهل ١٢  
 شعبة بكسر الشين اي ما شبع به  
 عه اي ملازم لما وجعل الناحية كالظرف للجزء بالذمة وهي الشعر المترسل من مقدم الرأس وقد يكتفى  
 بالناحية عن جميع ذات الفرس ١٢  
 عه اي نافذ مستمر ايا ويوجب امتحان مع الامام العادل ومع الظالم لا يبطله جوارحه لا عدل  
 لما دل ١٢

له قوله عودتم من  
 التعويد في بعضا عودكم وفي بعضا عودتم على صيغة المؤنث فلفظ الاقران على الاول بالنصب وعلى الثاني  
 بالرفع والاقران جمع قرن بكسر القاف وهو المعادل في الشدة ١٢ جرحا ياب فضل الطليعة  
 اي من يبعث الى العدو يطيل على احوالهم وهو اسم جنس يشتمل الواحد في قوله فتح الله قوله من ياتيني  
 بخير القوم الزبير في رواية ويب بن كيسان عن جابر عن النساء لما اشهد الامير لوم بن قريظة قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم من ياتيني بخير من الحديث وفيه ان الزبير توجه الى ذلك ثلاث مرات ومن يظن المراد بالقوم  
 في رواية ابن المنكدر ١٢ فتح الباري الله قوله نذب يقال نذبه لمرافا نذب له اي دعاه له فاجاب  
 ويوم الخندق هو يوم الاحزاب والزمير بين العوام يشهد به الواو القعري احد العشرة ١٢ الله قوله  
 ياب سفر الاثنيين اي جوازه والمراد سفر الشخصين لا سفر لوم الاثنيين بخلاف ما فهمه اللادوي وكان المصحح  
 بضعف الحديث الوارد في الاجز من سفر الواحد والاثنيين وهو ما اخرج اصحاب السنن من رواية عمرو بن شبيب  
 عن ابيه عن مده مرفوعا الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثون ركب قلت وهو حديث حسن الاسناد  
 وقد صح ابن خزيمة والحاكم واخرجه الحاكم من حديث ابي هريرة ومحمد بن ابراهيم النخعي عن سفر الاثنيين  
 وان ما دون الثلثة عصاة لان معنى قوله شيطان اي عاص وقيل الطير في الاجز جرادب وارشاد لسا  
 يخشى على الواحد من الوحشة وليس بجرام والاسائر ووجه في فلاة وكذا الباست في بيت ووجه للامان من الاشباح  
 لايمان لان ذومعرة رؤية وقلب ضيق والحق ان الساتر يمتون في ذلك فيجمل ان يكون الزجر عن  
 ذلك وقع جسم المادة فلا يتناول ما اذا وقعت الحاجة بذلك وقيل في تفسير قوله الراكب شيطان اي سفره  
 ووجه يمد عليه الشيطان او اشبه الشيطان في فعله ١٢ فتح الله قوله الخيل في نواصيها الخير المراد بها ما  
 يتخذ للشرب وان يقال عليه او يرتبط لاجل ذلك لقوله في الحديث الاتي بعد اربعة ابواب الخيل ثلثة الحديث  
 ولقوله الاتي في رواية زكريا الاجرو المعتم بدل من قوله الخيل او هو صهر ميمنا ممنوت اي هو الاجرو المعتم كذا في الفتح  
 ١٢ الله قوله من عروة بن ابي الجعد يعني ان سليمان بن حرب خالت حفص بن عمر في اسم والعدو قال  
 حفص عروة بن الجعد وقال سليمان عروة بن ابي الجعد وهو ابن المديني وقال السليلي اكثر الرواية عن شعبة  
 عروة بن الجعد الا سليمان وابن ابي عمير كذا في الفتح قال الكرماني ان اسم نسي الحاردي كانت في اصل سليمان عن  
 شعبة عروة الجوا فلفت بها على سبيل الاصلاح لفظا عن بينها والصحح كما كان في الاول اذ ليس المراد ان شعبة  
 يروي عن عروة وايضا هو لم يدرك عمره بل المراد ان شعبة قال هو عروة بن ابي الجعد بزيادة لفظ ابي انتهى ١٢  
 الله قوله لقول النبي صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة هذا الامام احمد لا صلح ذكره بقا لوم في  
 نواصي الخيل الى يوم القيمة وضروه بالاجرو المعتم المقترن بالاجرا ان يكون من الخيل بالجماد ولم يقيد ذلك بما اذا  
 كان الامام عادلا بل على ان لا فرق في حصول هذا الفضل بين ان يكون الفروع الامام العادل والجاهل ١٢ فتح  
 الباري الله قوله معقود في نواصيها الخير اي ملازم لما وجعل الناحية كالظرف للجزء بالذمة وهي الشعر

قوله الاجرو المعتم وهما تفسير الخيل المعقود في نواصي الخيل الى  
 يوم القيمة ومنه يؤخذ وجود الاجرو والغنية الى القلعة ووجودها يتبع وجود الجهاد الى  
 الجهاد الى يوم القيمة متضروفة ان الفجوز في الاثمة اكثر منه ان يحصر والله تعالى اعلم سئل

وَرَوَّثَهُ وَبَوَّأَهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **بَابُ اسْمِ الْفَرَسِ وَالْحِمَارِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ**  
**عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ** عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَخَفَ ابْوَقْتَادَةَ مَعَ بَعْضِ اصْحَابِهِ وَهُوَ فُحْرَمُونَ وَهُوَ  
 غَيْرُ فُحْرَمٍ قَرَأَ وَاحْتَمَا وَحَشِيًّا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ فَلَمَّا رَأَوْهُ تَرَكُوهُ حَتَّى رَأَاهُ ابْوَقْتَادَةَ فَرَكِبَ فَرَسَالَهُ يُقَالُ لَهَا الْجَرَادَةُ فَسَأَلَ هَمْرَانَ يَتْلُوهُ  
 سَوْطَهُ فَأَبْوَقْتَادَةُ وَهَلْ فَحَمَلُ فَعَقَرَهُ ثُمَّ أَكَلَ وَأَكْلُوا فَنَدَّ مَوَاقِلَتًا أَدْرَكُوهُ قَالَ هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ قَالُوا مَعَنَا رَجُلُهُ فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمَهَا **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ثَنَا مَعْنُ بْنُ عَيْسَى ثَنَا أَبِي بِنُ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَزِيزَةَ**  
**قَالَ كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَائِطِنَا فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ اللَّحِيفُ** وَقَالَ بَعْضُهُم **اللَّحِيفُ** بِالتَّخْفِ **حَدَّثَنَا اسْمَعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ**  
**يَحْيَى بْنَ أَدَمَ ثَنَا ابُو الْيَحْيَى عَنْ أَبِي اسْمَعِيلَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ مَعَاذٍ قَالَ كُنْتُ رَدَفْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ**  
**لَهُ عَقْفَرٌ فَقَالَ يَا مَعَاذُ هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ**  
**أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مِنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا يُبَشِّرُ بِهِ النَّاسَ**  
**قَالَ لَا تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَبَّرُوا** **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثَنَا عُنْدُ ثَنَا شُعْبَةَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ كَانَتْ فَرْعٌ بِالْمَدِينَةِ فَاسْتَعَارَ**  
**النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا لَهَا يُقَالُ لَهُ مَدُوبٌ فَقَالَ مَا أَرَأَيْتَ مَنْ فَرَعَ وَإِنْ وَجَدْنَا لَهَا لِحْزًا **بَابُ مَا يَذْكُرُونَ شَوْمَ الْفَرَسِ****  
**حَدَّثَنَا ابُو الْيَمَانِ نَاشِعِيبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ أَخْبَرَ فِي سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**يَقُولُ إِنَّمَا الشَّوْمُ فِي ثَلَاثَةِ فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالْبَارِحَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ بِنِ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ**  
**السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ **بَابُ الْخَيْلِ لثَلَاثَةَ وَقَوْلُ اللَّهِ وَ****  
**الْخَيْلِ وَالْبِغَالِ وَالْجِبْرِيلُ تَرْكَبُوهَا وَزَيْنَةُ** **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ ابُو هُرَيْرَةَ**  
**أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْخَيْلُ لثَلَاثَةَ لِرَجُلٍ أَحْرٌ وَلِرَجُلٍ سَثْرٌ وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ فَمَا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ**  
**اللَّهِ فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ فَمَا صَابَتْ فِي طَيْبَتِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرُّوضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طَيْبَتَهَا فَاسْتَدَتْ**  
**شَرَفًا أَوْ شَرَفِينَ كَانَتْ أَرْوَاتِهَا وَإِنَّمَا حَسَنَاتٌ لَهُ وَلَوْ أَنَّهَا مَزَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَهَا كَانَ**  
**ذَلِكَ لَهُ حَسَنَاتٌ وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَحْرًا وَرِيَاءً وَتَوَاعُلًا هَلِ الْإِسْلَامُ فِيهِمْ وَزُرْعَى ذَلِكَ وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**عَنِ الْحَمْرِ فَقَالَ مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَادَةُ فَكَيْفَ يَتَعَمَلُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا آيَةً وَمَنْ يَتَعَمَلُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا آيَةً **بَابُ مَنْ صَرَبَ****  
**دَائِمَةً غَيْرَةً فِي الْغَزْوِ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ثَنَا ابُو عَقِيلٍ ثَنَا ابُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِي قَالَ اتَّبَعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ فَقُلْتُ لَهُ حَدِّثْنِي مَا سَمِعْتَ**  
**رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمْرًا وَحَشِيًّا حَدَّثَنِي قَالَ ابُو عَبْدِ اللَّهِ هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَيَسْتَعِينُوا بِمَا تَعْلَمُونَ ثَلَاثَةَ**

وقال الخطابي وقد روى قتادة عن ابن حبان الاخرج ان رجلين دخلتا على عائشة فقالتا ان اباهما يريدت  
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول انما الطيرة في المرأة والداية والسداد فطارت  
 شفقا وقالت انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اهل الجاهلية يقولون ان الطيرة  
 في الداية والمرأة والدار ثم قرأت ما اداب من مصيبة في الارض ولا في انفسكم الا في كتاب من قبل ان يربها  
 انتهى كلام الخطابي ١٣ هـ قوله لربها زينة اي ان الله خلقها للركوب والزينة فمن استعملها في  
 ذلك فعل ما ينبغي لان اقرب بقصد طاعة الله الى الذنب او قصد معصيته يحصل به الاثم وقد دل  
 حديث الباب على هذا التقسيم ١٣ فتح قوله في طيبها بكسر الطاء المهملة وفتح التميمية والمشهور طولها  
 بالواو وهو الجبل الذي تشد به الداية عند الرعي قوله فاستنتت من الاستئنان وهو العدو والشرف الشوط  
 والنوادير النون المداواة اي المعاداة فان قلت ابن القسمة الثالث قلت حذفه اختصارا وهو جرس  
 يربطها تقنيا وتنعفقا ثم يشق الله في رقابها ولا في ظهورها فهي لذلك ستر قال الكرماني وقد تقدم الحديث  
 مع بيان في ص ١١١ في كتاب الشرب ١٣ هـ قوله شرفها بركب العلو والكان العال والمجرد من  
 الجير سارم والشوط انحوييل ومنه فاستنتت شرفا او شرفين ١٣ قاموس هـ قوله الجامعة الفاذة  
 اي المفردة الجامعة لكل خير وشرف مخصوص بشئ فيدخل فيه حكم المرؤفة فمن ادعى في الحديث او تحرى فيها  
 الجوزة ثوابه وليس فيها واجب مخصوص كذا في المعاني ١٣ اسماء الرجال  
 باب اسم الفرس والحمار محمد بن اب بكر هو المقدم الى حازم سلمة بن دينار الاخرج  
 المدني عن امير يمين الى قتادة اسم الحارث بن ربيعي عن ابى عبد الله هو المسمى يمين بن عيسى هو القزاز  
 اسمعيل بن ابراهيم بن ربه هو المرزوقي يحيى بن آدم هو القزقي الكوفي ابوالاحوص هو سلام بن بشير للا  
 ابن سليم هو الكوفي الخفي ابى اسمعيل عمرو بن عبد الله السبيعي عمرو بن يمين هو الاودى معاذ بن جبل  
 الانصاري محمد بن بشار اللقب ببنار عند محمد بن جعفر شعبة بن الجراح الكوفي قتادة هو ابن دنانير  
 السدوسي باب ما يذكر من شوم الفرس ابواليمان الحكم بن نافع شقيب هو ابن ابى حمزة الزهري محمد  
 بن مسلم عبد الله بن مسلمة القتيبي ابى حازم اسم سلمة باب الخيل لثلاثة عبد الله بن سلمة هو القتيبي  
 مالك الامام زيد بن اسلم العدوي المدني ابى صالح اسمه ذكوان السهاني باب من حزب دابة  
 غيره مسلم بن ابراهيم الفراء يدي ابو عبيد بن كيسان بن بشر بن عبيد الدردوي البصري ابى  
 المتوكل علي بن داود النخعي بالنون والجمع نسبة الى ابى ناجية بن سامة قبيلة كريمة منهم جاسم بن

**١٣** هـ قوله باب اسم الفرس والحمار  
 اي مشروعية تسميتها وكذا غيرهما من الدواب باسماء تخصها غير اسماء اجاسمها وذكر في هذا الباب ابوه اهاديش  
 الاول حديث ابى قتادة في قصة صيد الحمار الوحشي وقد تقدم في كتاب الحج في ص ٣٣ والغرض من قوله  
 فيه فركب فرسا ليقال له الجرادة وهو يفتح الجيم وتخفيف الراء وانما في حديث سهل وهو ابن سعد الساعدي  
 قوله يقال له الحيف بالهمزة والتصغير قال ابن قزول وصنطوه عن ابن سراج بوذن رخيص قلت  
 ودرجته الدمياطي وبرزم الرومي قال وسمي بذلك لطول ذنبه فيعمل بمعنى فاعل كانه يلطف الارض بذنبه  
 قوله وقال بعضهم الحيف يعني بالنار المجترة وحكوا فيه الوجع من ذنبه رواه عبد الميمون بن عباس بن سهل  
 اخو ابى بن عباس انما سمع حديث معاذ بن جبل والغرض منه هنا قوله فيه كنت ردف النبي صلى الله  
 عليه وسلم يقال له غير بالهمزة والقاد معصفا مأخوذ من العفوة وهو لون الزراب كانه يسهل بذلك اللون والعفوة  
 حمرة بخالطها من وحم من ضبطه بالعين المجترة الرابع حديث الشس في فرس ابى طلحة وقد تقدم في اواخر  
 البنية مع شرحه في ص ٣٣ والغرض من هنا قوله فيه فرسا ليقال له مندوب بهذا لفظه من الفصح ١٣  
 هـ قوله لا تبشروه فينكروا بتشديد الفوقية من الاتكال والطمع في السكينة وكسر الكاف من  
 السكون قال السططا في ١٣ هـ قوله باب ما يذكر من شوم الفرس اي بل هو على عموم او مخصوص  
 ببعض النسل وهل هو على ناهره او ماوله وقد اشار بابر حديث سهل بعد حديث ابن عمر ان الحمر  
 الذي في حديث ابن عمر ليس على ظاهره وبرزم الباب الذي بعده وهي الخيل لثلاثة الى ان الشوم مخصوص  
 ببعض النسل دون بعض وكل ذلك من لطيف نظره ودقيق فكره كذا في الفتح ١٣ هـ قوله انما الشوم في  
 تكثره قال الكرماني فان قلت الشوم قد يكون في غيرها فما معنى الحصر قلت قال الخطابي يمين والشوم  
 طلائع لما يصيب الانسان من الخير والشو ولا يكون شئ من ذلك الا بقضاء الله وهذه الاشياء الثلاثة حال  
 وظهور جعلت مواقيح لا تقضية ليس لها بانفسها وطبعا فعل ولا تاثير في شئ الا انها لما كانت اعم الاشياء  
 التي يقضي الانسان وكان في غالب احوالها يستغنى عن دار يسكنها وزوجية يعاشرها وفرس يرتبطه ولا يتخلوا  
 من عارضه مكرهه في زمانه انضيف اليمن والشوم اليها اضافة مكان ومحل وبها صادوان عن مشية الشوم  
 وقد قيل شوم المرأة ان لا تكلمه شوم الفرس ان لا يغزى عليه وشوم الدابة لو اذعان قلت قد تقدم في الفتح  
 معقود به وفيه البركة قلت قال النودى الشوم في الفرس المراد به غير الخيل المعدة للغزو ونحوه وان الخيل  
 والشوم معان فيه فان شرف الخيل بالجر والمغرم ولا يتبع مع هذا ان يكون الفرس مما يشاءم به انتهى كلام الكرماني





او كان فيه قطاف فلما رجع قال وجدنا فرسك هذا بحرا فكان بعد ذلك لا يجاري **باب السبق بين الخيل** حدثنا قبيصة ثنا سفين عن  
 حبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال اجري النبي صلى الله عليه وسلم ما ضمير من الخيل من الحفيا الى ثنية الوداع واجري ما لم يضم من  
 الثنية الى مسجد بني زريق قال ابن عمر وكنت فيمن اجري وقال عبد الله ثنا سفين قال ثني حبيد الله قال سفين بين الحفيا الى الثنية خمسة  
 اميال اوسته وبين الثنية الى مسجد بني زريق ميل **باب ايضا الخيل للسبق** حدثنا احمد بن يونس ثنا الليث عن نافع عن عبد الله  
 ان النبي صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل التي لم تضمر وكان امداها من الثنية الى مسجد بني زريق وان عبد الله بن عمر كان فيمن  
 سابق بها قال ابو عبد الله امداها غاية فطال عنهم الابد **باب غاية السبق للخيل المضمرة** حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية قال ثنا ابو  
 اسحق عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال سابق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الخيل التي قد اضمرت فارسلها من  
 الحفيا وكان امداها ثنية الوداع فقلت لموسى وكم بين ذلك قال ستة اميال او سبعة وسابق بين الخيل التي لم تضمر فارسلها  
 من ثنية الوداع وكان امداها مسجد بني زريق قلت فكم بين ذلك قال ميل او نحوها وكان ابن عمر ممن سابق فيها **باب ناقه النبي**  
 صلى الله عليه وسلم وقال ابن عمر ردف النبي صلى الله عليه وسلم اسامة على القصواء وقال الرسول قال النبي صلى الله عليه وسلم  
 ما خلا القصواء **حدثنا عبد الله بن محمد** ثنا معاوية ثنا ابواسحق عن حبيد قال سمعت انسا كان ناقه النبي صلى الله عليه وسلم  
 يقال لها العضاء من ههنا طوله موشى عن حبان عن ثابت عن انس **حدثنا مالك بن اسمعيل** ثنا زهير عن حميد عن انس قال كان  
 للنبي صلى الله عليه وسلم ناقه تسمى العضاء لا تسبق قال حميد ولا تكاد تسبق فجاء اعرابي على قعود فسبقها فشق ذلك على المسلمين  
 حتى عرفه فقال حق على الله لا يرتفع شيء من الدنيا الا وضعة **باب بغلة النبي** صلى الله عليه وسلم البيضا قاله انس وقال  
 ابو حنيفة اهدى ملك ايلة للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة بيضا **حدثنا عمرو بن علي** ثنا يحيى ثنا سفين حدثني ابواسحق قال سمعت  
 عمرو بن الحارث قال ما ترك النبي صلى الله عليه وسلم الا بغلة البيضا وسلاحه وارضاهم با صدقة **حدثنا محمد بن المثنى** ثنا يحيى  
 ابن سعيد عن سفين ثنا ابواسحق عن البراء قال قال له رجل يا با عمارة وليتم يوم حنين قال لا والله ما ولي النبي صلى الله عليه وسلم

٢ قال ابو عبد الله يعني لا يسابق **باب الغزوة على الحمير** **باب الغزوة على الحمير** وبغلة النبي صلى الله عليه وسلم رسول الله  
 له قوله لا يجاري بهم اوله اي لا تسابق في الجري ١٢ قس **باب السبق** بين الخيل اي مشروعية ذلك والسبق بفتح الملهة وسكون الموحدة مصدره هو المراد بنا وبالتركيب  
 الرمن الذي يوضع لذلك ١٣ **باب** قوله ما ضمير من الخيل من الحفيا الى ثنية الوداع والجمع المجرى قال الجوهري هو ان  
 وكذا الاضماران يقتل عليهما مدة ويحل يعرق ويحذف عرقها فينف لهما ويقوى على الجري قال الجوهري هو ان  
 يعلم حتى يسمن ثم يردده الى القوت انتهى قوله من حفيا بفتح الهلة وسكون القاء وفتح التمية وبالمه على الاضمار  
 وبالقصر ويقال بتقديم ايد على الفاء وهو قيل وثنية الوداع هي منزلة عند المدينة سميت بها لان الوديعين  
 يمضون مع الحاج اليها وازرين بعنم الازاي وفتح الراء وسكون التمية ومرقن **باب** بل يقال مسجد بني فلان  
 انتهى كلام الكرماني ١٢ **باب** قوله قال سفين هو موصول بالاسناد المذكور ولم يند سفين ذلك  
 وقد ذكر نحوه موسى بن عقبة في الرواية الثالثة الا ان سفين قال في السابعة التي بين الحفيا والثنية  
 خمسة اوسته وقال موسى ستة اوسية وهو اختلاف قريب ولم يتعرض المصنف في هذا الحديث للمراعاة  
 على ذلك لكن ترجم الترمذي له **باب** الرابضة على الخيل ولعله اشار الى ما اخرجه احمد بن ربيعة عن عبد الله بن  
 عمر المكي عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل وانه قد اجمع العلماء على جواز السابقة  
 بغير عوض لكن قصر مالك وداش في حق الخيل والى فراد النصل وخصه بعض العلماء بالخيل واجازه عطاف في  
 كل شيء واقفوا على جوازها بغير شرط ان يكون من غير المتسابقين كالامام حيث لا يكون معتمرا من جواز  
 الجهوران يكون من احد الجانبين من المتسابقين وكذا اذا كان معتمرا لث محل شرط لان لا يخرج من  
 عنده شيئا يخرج العقد عن صوة القاء وهو ان يخرج كل منهما سبقا فمن غلب اخذ السبقين فالتقوا  
 على منعه ١٢ **باب** ناقة النبي صلى الله عليه وسلم كذا في قوله في الترجمة اشارة الى ان  
 العضاء والقصواء واحدة قال ابن جرير في الفتح ١٢ **باب** قوله ادفع النبي صلى الله عليه وسلم بهوطف  
 من حديث تقدم مع شرح في حجة الوداع وكذا قوله ما خلا القصواء قطع من الحديث الطويل المأخوذ  
 مع شرح في كتاب الشروط كذا في الفتح وفي الكرماني قال الجوهري القصواء هي الناقة المقطوعة الاذن وكان  
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم ناقة قصواء ولم تكن مقطوعة الاذن والعضاء هي مشقوقة الاذن واما ناقته  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كانت تسمى العضاء انما كان ذلك لقبها ولم تكن اذنها مشقوقة انتهى ١٢  
**باب** قوله لا تسبق قال حبيد الله لا تكاد تسبق شك مشرو هو موصول بالاسناد المذكور وفي بقية الروايات  
 بغير شك قوله على قعود بفتح القاف ما استحق الركوب من الابل قال الجوهري هو البكر حتى تركب وائل ذلك  
 ان يكون ابن سنتين الى ان يدخل السادمه فيسمى جملا كذا في الفتح قوله حتى عرفه رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم كونه شاقا عليهم كذا في الكرماني ١٣ **باب** قوله باب بغلة النبي صلى الله عليه وسلم البيضا  
 قال انس ردف النبي صلى الله عليه وسلم في قصبة خيبر وسياقي موصولا في المغازي وفيه هو على بغلة بيضاء كذا في الفتح  
 ١٢ **باب** قوله قال ابو حميد اهدى ملك ايلة النبي صلى الله عليه وسلم بغلة بيضا كذا في الفتح ومعنى  
 شني من في آخر كتاب الزكوة في صفحته ٢٨ قال النبي صلى الله عليه وسلم اهدى اسم ليوحنا بن روية واسم البغلة ولعل  
 وايلة بفتح وسكون التمية مدينة على شاطئ البحر في منتصف ما بين مصر وكه ١٢ **باب** قوله وارضاهم

عنه كذا في رواية المستمل ودهه بغير حديث ومنه السفي هذه الترجمة بانى بعد ما فقال **باب الغزوة**  
 على الحمير وبغلة النبي صلى الله عليه وسلم البيضا ولم يتعرض لذلك احد من الشراح كذا في الفتح قال القائلان  
 واستشكل لانه لا ذكر لغيره في حديث الباب واجيب بافتال ان يؤخذ الحكم المراد من البغلة اوان المؤنث

ولكن ولي سوزان الناس فليقيمهم هو اذن بالنبل والنبى صلى الله عليه وسلم على بعلجة بيضاء وابوسفين بن الحارث اخذ بلجامها والنبى صلى الله عليه وسلم يقول النبى لا كذب انا ابن عبد المطلب **باب جهاد النساء** حدثنا محمد بن كثير اناسفين عن معاوية بن اسحق عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين قالت استاذنت النبى صلى الله عليه وسلم في الجهاد فقال جهادك الحج وقال عبد الله بن الوليد ثنا سفين ثنا معاوية بهذا **حدثنا قبيصة** ثنا سفين عن معاوية بهذا وعن حبيب بن ابى عثرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين عن النبى صلى الله عليه وسلم سألة نسأوك عن الجهاد فقال نعم الجهاد الحج **باب غزوة المرأة في البحر** حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية بن عمرو ثنا ابواسحق عن عبد الله بن عبد الرحمن الانصارى قال سمعت ابا سيقول دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على بنت ملحان فالتقا عندها ثم ضحك فقالت لم تضحك يا رسول الله فقال ناس من امتي يركبون البحر الاخرة في سبيل الله مثلهم مثل الملوك على الايسرة فقالت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال اللهم اجعلها منهم ثم عاد فضحك فقالت له مثل او مع ذلك فقال لها مثل ذلك فقالت ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين ولست من الاخرين قال قال انس فانزوت عبادة بن الصامت فركبت البحر مع بنت قرظة فلما قفلت ركبت دابةها فوقصت بها فسقطت عنها فماتت **باب حمل الرجل امرأته في الغزودون** بعض نسائه **حدثنا** كحاج بن منهال ثنا عبد الله بن عبد الحمير ثنا يونس قال سمعت الزهري قال سمعت عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن حديث عائشة كل حدثى طائفة من الحديث قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج اقرع بين نسائه فآيتهن يخرج سهمها يخرج بها النبى صلى الله عليه وسلم فاقرع بيننا في غزوة غزاهم فخرج فيها سهمي فخرجت مع النبى صلى الله عليه وسلم بعد ما انزل الحجاب **باب غزو النساء** وقتالهن مع الرجال **حدثنا** ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا عبد العزيز عن انس قال لما كان يوم احد اهدم الناس عن النبى صلى الله عليه وسلم ولقد رأيت عائشة بنت ابى بكر وام سلمة وانها المشتمتان ارى خدما سوقها تنقران القرب وقال غيره تنقلان القرب على متونها ثم تفرغانه في افواه القوم ثم ترجعان فتملاها ثم يجان فتفرغانه في افواه القوم **باب حمل النساء القرب الى الناس في الغزود** **حدثنا** عبد الله بن عبد الله بن ابيونس عن ابن شهاب قال ثعلبة بن ابي مالك ان عمر بن الخطاب قسم مروطا بين نساء من نساء المدينة فيومئذ جئت فقال له بعض من عنده يا امير المؤمنين اعط هذا بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم التي عندك يريدون ام كلثوم بنت علي فقال عمر ام سليط احق وام سليط من نساء الانصار ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر فانها كانت تزفر لنا القرب يوم احد قال ابو عبد الله تزفر بحيط **باب مداواة النساء الجرحى في الغزود** **حدثنا** علي بن عبد الله ثنا بشر بن المفضل ثنا خالد بن

البغلة البيضاء هو القزاري  
فقال بطائفة تفرغانها

انا ايضا اليك فان رصيتا فقد زوجتكما فبئنا ابرهه وقال لما قولى هذا البرد الذي قلت لك فقالت ذلك لعرفان لما قولى لقر رصيت رضى الله عنك ووضعت يده على ساقها كاشفتها فقالت اتفعل هذا لولا انك امير المؤمنين كسرت انك ثم جادت اباها فقالت بشتن الى شيخ سوء واخرت فقال لها يا بنت امير المؤمنين انما امراني **هـ** قوله تزفر بحيط كذا في رواية المسند وحده وتلقب بان ذلك لا يعرف في اللغة واما الرضا المحل وهو بوزن ومعناه قال الخليل زفر بالحم زفر انضف به والفر ابيض القرية نفسها وقيل اذا كانت مملوءة ويقال لاما اذا حملت القرب زوا فر فرج الباري **هـ** قوله باب مداواة النساء الجرحى اى من الرجال وغيرهم في الغزود ثم قال بعده باب النساء الجرحى والفقيل كذا لا كذا وكذا والكشيشى الى المدينة قوله من الريح بالتشديد والواو موحى بالتشديد ايضا وبذل اللبنة لها ولا يها صبيحة قوله كمن مع النبى صلى الله عليه وسلم نسق كذا اوردوه في الاول منقرا واوردوه في الذى بعده اتم فذا لا يستعمل ولا نقل فيه جواز معاوية المرأة الاجنبية للرجل الاجنبى للضرورة **هـ** **اسماء الرجال** قبيصة بن عتبة السواى العامرى سفيان بن سعيد بن مسروق الثورى معاوية بن اسحق التميمى حبيب بن ابي عمرة بنق العين وسكون الميم القعاب ابي عبد الله الجاني عائشة بنت طلحة التيمية باب غزوة المرأة عبد الله بن محمد السندى معاوية بن عمرو الازدى ابواسحق ابراهيم بن الحارث عبد الله بن عبد الرحمن الانصارى ابي طوالة باب حمل الرجل امرأته حجاج بن منهال ابو محمد السلى يونس بن يزيد الايللى الزهري محمد بن مسلم عروة بن الزبير بن العوام سعيد بن المسيب ابن حزن بن وهب القرشى الخزومى علقمة بن وقاص اى الليثى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود **باب غزوة النساء** ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو بن الجراح عبد الوارث بن سعيد السورى عبد العزيز بن حبيب وقال غيره اى غير ابي عمرو ووجوه من مهران بن عبد الوارث باب حمل النساء القرب عبدان بن عبد الله بن عثمان بن جبلة عبد الله بن المبارك المروزي يونس بن يزيد الايللى ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ثعلبة بن ابي مالك البوزجى القرظى **باب مداواة النساء الجرحى** على بن عبد الله المدنى بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشى خالد **حل اللغات** فطلعت رجعت طائفة قطع وقصت من الوص وهو كسر الحلق تنقذ ان تحلان المتون الظهور ليعنى يشتمها موطا اى كنية من صفا او خزان يوتردها ١٢ عنه مريانة في ١٥٥ في اول كتاب الجهاد وايضا في ١٥٥ في اول كتاب الحج ١٢ عنه كذا يبنى جميع الروايات قال ابو سعود والسنق سقط بين ابي اسحاق وعبد الله ثالثة بن قدامة ابو محمد بلا دليل وقد ثبت سماعه من عبد الله والسنق علم كذا في الكرماني والجزالارى والسنق وغيره ١٢

**هـ** قوله نعم الجهاد الحج قال ابن بطال دل حديث عائشة على ان الجهاد وغيره واجب على النساء ومن ليس في قوله جاهد الحج ان ليس لمن ان يتطوع بالجهاد وانما لم يكن عليهم واجبا لما فيه من مغالبة المطلوب ممن من الشتر وواجب الرجال فلذلك كان الحج افضل لهم من الجهاد قلت وقد مر البخارى بذلك في ايراد الترجمة بجملة وتعقبها بالترجم المعرصة بخروج النساء الى الجهاد قاله ابن حجر في فتح الباري ١٢ **هـ** قوله على بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام وبالجار المهملة وى ام حرام بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام الانصارية خالته انس صحابية مشهورة كذا في التقريب وكانت محمولة على النبى صلى الله عليه وسلم كما مر بيانه في صفحة ٩٦ م في باب الدعا بالجهاد مع شرح الحديث قوله من مثل الملوك اى عالم الملوك في السعة والرفعة **هـ** قوله فترجعت عبادة بن الصامت قال الشيخ ابن حجر ظاهره انها تزوجت بعد هذه المقاتلة ووقع في رواية اسحق عن انس وكانت ام حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وظاهره انها كانت برح زوجة فاما ان يحمل على انها كانت زوجة ثم طلقها ثم راجعها بعد ذلك واما ان يحمل قوله في رواية اسحق وكانت تحت عبادة جملة معترضة اراد الراوى ومضاهيا يقال وبذا انى اولي لموافقة محمد ابن يحيى بن جبان عن انس على ان عبادة تزوجها بعد ذلك كما ساقنا في بعد اثني عشر بابا انتهى **هـ** قوله بنت قرظة بالقاف والراء والبعثة المفتوحات اسمها فاخته بالفاء وكسر المعجمة وبالفتوحى المفتوحة امرأة معاوية بن ابي سفيان وهو اول من ركب البحر للغزو في خلافة عثمان بن عفان وقرفة هو ابن عبد الله بن عمرو ابن نوفل بن عبد مناف وليس هو قرظة بن كعب الانصارى ١٢ **هـ** قوله مشتمتان بكسر الميم التائيه المشددة من التشهير شتم اذره رفعه وشتم عن ساقه وشتم في امره اى خفت وشتم لامر اى تباين والخدم بفتحين موضع الختان من الساق ولعل رؤيته بلا قصد كذا في الخيز الجارى وفي الجمع القدم بفتحين جمع خدعة يعنى الختان ويجمع على خدام وايضا والسوق جمع ساق انتهى قال النووى هذه الرواية للخدم لم يكن فيها منى لان يوم احد كان قبل امر النساء بالحجاب اولانه لم يتعهد الشترى نفس الساق فهو محمول على وقوع الشترى بلا قصد اليها **هـ** قوله تنقران بفتح القاف بعد با اى كذا في الشترى وفي الخيز الجارى الشترى بالنون والقاف والزاى الوشب وهو لزم وقوله القرب جمع القرية وهو منصوب بنزع الخافض اى بالقرب اى تنقلان وهذا هو غزوة لاما تنهين الغزوة انتهى قال الكرماني فان قلت لئن ذكرت من قلت انهن بعد ذلك عن النفسن هما المكن فنونى حكم القتال او قاس على الغزود **هـ** قوله قسم مروطا اى كنية من صوف او خز كان يوتردها وام كلثوم بعنم الكاف وضم المشددة بنت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولدت في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فطما عمرا على فقال

بن وكون السلى ١٢







عليه وسلم على صفة ثم خرجنا الى المدينة قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يجوي لها ورأه أبا يعيازة ثم يجلس عند  
 بغيره فيضع ركبته فتصع صفة رجلها على ركبته حتى تركب فيسرتا حتى اذا أشرفنا على المدينة نظر الى أحد فقال هذا رجل  
 يجتنبنا ونجتبه ثم نظر الى المدينة فقال الدهماني أحرمتها بين لابتيها مثل ما حرمت إبراهيم مكة اللهم بارك لهم في مدتهم وصاعدهم  
 باب ركوب البحر حدثنا أبو النعمان ثنا جاهد بن زيد عن يحيى بن محمد بن يحيى بن حبان عن انس بن مالك قال حدثني  
 أم حرام أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوماً في بيتها فاستيقظ وهو يضحك قالت يا رسول الله ما يضحكك قال عجبت  
 من قوم من امتي يركبون البحر كالهلك على الاسرة فقلت يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم قال أنت منهم ثم نام  
 فاستيقظ وهو يضحك فقال مثل ذلك مرتين او ثلاثا قلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فيقول أنت من الاولين  
 فتزوج بها عبادة بن الصامت فخرج بها الى الغزو فلما رجعت قرئت دابة لتركيها فودعت فاندقت عنقها باب من استعان  
 بالضعفاء والصالحين في الحرب وقال ابن عباس اخبرني اوسق بن ابي سعيد قال قال لي قيصر سألتك اشرف الناس اتبعوك ام ضعفاءهم  
 فرعيت ضعفاءهم وهم اتباع الرسل حدثنا سليمان بن حرب ثنا محمد بن طلحة عن طلحة عن مصعب بن سعد قال رأيت سعداً ان  
 له فضلاً على من دونه فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم حدثنا عبد الله بن محمد  
 ثنا سفين بن عمار عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يأتي زمان يغزو فيه قوام من الناس فقال  
 فيكم من صحب النبي فيقال نعم فيفتح عليه ثم يأتي زمان فيقال فيكم من صحب اصحاب النبي فيقال نعم فيفتح ثم يأتي زمان  
 فيقال فيكم من صحب اصحاب اصحاب النبي فيقال نعم فيفتح ثم يأتي زمان فيقال فيكم من صحب اصحاب اصحاب النبي فيقال نعم فيفتح  
 عليه وسلم الله اعلم بمن يجهد في سبيله الله اعلم بمن يكلم في سبيله حدثنا قتيبة ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم عن  
 سهل بن سعد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم التقى هو والمشركون فاقتلوا فلما مال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 الى عسكرة ومال الاخرون الى عسكرهم وفي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل لا يدع لهم شاذة ولا فاذة الا اتبعها  
 يضربها بسيفه فقال ما اجزأ من اليوم احداً من اجزأ فلان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انة من اهل النار فقال رجل  
 من القوم انا صاحبه فخرج معه كلما وقف وقف معه واذا أسرع أسرع معه قال فجرح الرجل جرحاً شديداً فاستعجل الموت  
 فوضع نصل سيفه بالارض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه فخرج الرجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فقال اشهد انك رسول الله قال وما ذاك قال الرجل الذي ذكرت انفاً انه من اهل النار فاعظم الناس ذلك فقلت انالكم به  
 فخرجت في طلبه ثم جرح جرحاً شديداً فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه في الارض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل عليه فقتل  
 نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من اهل النار

قلت معهم ٢ المخدي من صحب من صحب اصحاب لا يقال قلت قال عمل

احد غيره النساء فخرج وقال وبالغ قوله شاذة ولا فاذة نعمت لمخدوف اي سمة شاذة ويحمل ان  
 يكون لليا لكمة كملامة والشاذة ما شذت عن صوابها وكذا القاذوة التي افترت بغيرها لا يسمي شيئا  
 الا اتي عليه وقيل ما صغر وكبير وقيل الشاذة من كانت في القوم ثم شذت منهم والقاذوة من لم يخط منهم  
 اصلاً قوله ما اجزأ من اليوم احداً من اجزأ فلان في ما اغنى منا قوله انا انه بالتحفيف استفتاحية وان مكسورة او بمعنى حقا على  
 رأي يكون مفتوحة قوله ذابا يراى طرفه وقيل هذه هذا كره في التفتيح قال الكرماني فان قلت القتل هو  
 معصية والعبادة يكفر بالمعصية فمومن اهل الجنة قلت ولعل رسول الله صلى الله عليه وسلم علم بالوجه انه  
 ليس مؤمناً وانما سيرته حجة يستعمل قتل نفسه او المراد من كونه من اهل الجنة ان من العساة الذين يدخلون  
 النار ثم يخرجون منها وفيه ان الاعتبار بالحوادث وبالنيات وان الشدة يؤيد هذا القول بالرجل العاجز التي  
 قال العيني ومطابقة للترجمة من حيث ان الصبي لما شهد وارجحان هذا القول في امر الجهاد كانوا يتولون  
 انه شبيه لقتل ثم انه لما ظهر منه انه لم يقابل شدة وانما قتل نفسه علم انه لا يطلق على كل مقتول في الجهاد  
 شبيه قطعاً لاحتمال ان يكون مثل هذا وان كان يعطى له حكم الشهادة في الاحكام الظاهرة ١٢

اسماء الرجال باب ركوب

ابو النعمان محمد بن الفضل عازم البصري حماد بن زيد بن ابي بن درهم الازدى شيخه بن سعيد  
 الانباري محمد بن يحيى بن حبان بن منقذ الاضاري ام حرام بنت طمان خالة انس باب من  
 استعان بالضعفاء قال ابن عباس فيما سبق موصول اول البخاري اوسق بن حزم بن حرب قيصر بولقب  
 هرقل محمد بن طلحة بن معرف الياسي مصعب بن سعد بن ابي وقاص باب بالتسوية لا يقال  
 الخ قال ابو هريرة فيما وصل في باب افضل الناس مؤمن بجاهد نفسه وما له قتيديته بن سعيد يعقوب  
 ابن عبد الرحمن بن محمد القاري ابي حازم بالمدائن الهجرية سلمة بن دينار العرجي رجل من القوم هو القوم  
 ابن ابي الجون ١٣

له قوله كالملاك اي ما لم كالملاك في  
 السعة والرفعة وقدم الحديث عن طريق في ١٣٥٠ ١٣٥٠ قوله قال لي قيصر الجوهري  
 من الحديث الطويل وقد تقدم موصولاً في يد الوحي والغرض من قوله في الضعفاء وهم اتباع الرسل وطريق  
 الاجتماع به حكاه ابن عباس ذلك وتقريره ١٣ فتح ١٣٥٠ قوله قال لي سعد اي ابن ابي  
 وقاص والضعف الراوي عنه ان صورة هذا اليا في مرسل لان مصعب لم يدرك زمان هذا القول لكن هو  
 محمول على انه سمع ذلك من ابيه ١٣ فتح ١٣٥٠ قوله فضل على من دونه اي بسبب غناه وشجاعة  
 وحسن معرفته بصفة الرمي كذا في الزيلعي قوله بل تصرون الخ قال ابن بطال تاويل ان الضعفاء اشبه  
 لظلالا في الدمار واكثر خشوعاً في العبادة لئلا تكلوهم عن التعلق بزخرف الدنيا وقد روى عبد الرزاق في  
 قصة سعد زيادة مع ارسالها فقال قال سعد يا رسول الله ارايت رجلاً يكون حامية القوم ويدفع عن  
 اصحابه يكون نصيبه نصيب غيره فذكر الحديث وعلى هذا فالمراد بالفضل ارادة الزيادة مع الغنية فالعلم صلى  
 الله عليه وسلم ان سهام المقاتلة سواد فان كان القوي يترجم بفضل شجاعته فان الضعيف يترجم بفضل  
 دعائه واخلاصه وهذا يظهر السرف تعقيب المصنف له الحديث الى سعيد الثاني كذا في فتح السبادي ١٣

هـ قوله فتام بكسر الفاد وبجوز فتحها وبهزة على التثنية وبجوز تسيلها اي جماعة وسياً في  
 شحصه في علامات النبوة وفضائل الصحابة قال ابن بطال هو كقول في الحديث الاخير ثم قرئ ثم  
 الذين يلونهم ثم الذين يلونهم لانه يفتح للصحابة لفضلهم ثم للبعين لفضلهم ثم للبعين لفضلهم كذا في الفتح  
 قال العيني ومطابقة للترجمة من حيث ان من صحب النبي صلى الله عليه وسلم الجوزم ثلثة الصحابة  
 والبعون واتباع التابعين حصلت بهم النعمة كونهم ضعفاء فيما يتعلق بالمدنيا اقراراً فيما يتعلق بالمر  
 الاخرة ١٣ قوله لا يقول فلان شبيده اي على سبيل القطع بذلك الا ان كان بالوجه قوله الشد  
 اعلم من يعلم في سبيل اى يخرج وبهذا طرف من حديث تقدم في ادائل الجهاد كذا في الفتح ١٣ كـ  
 وفي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل اسمر قرمان هذا في اعداء المنافقين وكان قد غاب يوم

قوله باب لا يقول فلان شهيد اي بالنظر الى احوال الاخرة واما بالنظر الى احكام الدنيا فلا بأس والاديشكل اجراء احكام الدنيا والله تعالى اعلم اه سندي

وَأَنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ أَهْلَ النَّارِ فَيَأْتِيهِمْ وَيَدُّوهُمُ لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ **بَابُ التَّخْرِيبِ عَلَى الرَّمِيِّ وَقَوْلُ اللَّهِ وَأَعْلَى وَالْهُمُومَا اسْتَطَعْتُمْ**  
**مَنْ قُوَّةٍ وَمَنْ يَبَاطِلُ الْخَيْلَ تَرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ثَنَا حَاتِبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي**  
**عَبِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ سَلْمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ قَالَ قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ يَنْتَضِلُونَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**إِذَا مَاتَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ فَإِنَّ أباكُمْ كَانَ رَامِيًا وَإِنَّمَا مَعَ بَنِي فُلَانٍ قَالَ فَمَا سَكَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ مَا يَدِي بِهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**مَالِكُمْ لَا تَرْمُونَ قَالُوا كَيْفَ نَرْمِي وَاتَّعَمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَامُوا وَأَنَا مَعَكُمْ كَمَا كُنْتُمْ تَرْمُونَ ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ**  
**ابن الغَيْسَلِ عَنْ خَبْرَةَ بِنْتِ أَبِي أُسَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ بَدْرٍ جِئْنَا صَفْقًا لِقَرَيْشٍ وَصَفْوًا لِنَا إِذَا**  
**اَلْتَبُّوكُمْ فَعَلَيْكُمْ بِالذَّبْلِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكُتُبِيُّ كَيْفَ يَكُونُ **بَابُ الدَّهْلِ بِالْحَرَابِ وَخَوَّهَا حَدَّثَنَا** اِبْرَاهِيمُ بْنُ مَوْسَى أَنَا هَشَامُ**  
**عَنْ مَعْمَرِ بْنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ بَيْنَا الْجَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَرَّابَهُمْ دَخَلَ عَمْرٌ**  
**فَأَهْوَى إِلَى الْحَصَى فَحَصَّه هُمْ فَهَاتَمُوا قَالَ دَعَاهُمْ يَا عَمْرُ مَا دَعَى عَلِيٌّ ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنَا مَعْمَرٌ فِي الْمَسْجِدِ **بَابُ الْمَجْنُونِ وَمَنْ تَتَرَسَّ****  
**بَتْرَسَ صَاحِبُهُ حَدَّثَنَا أَحَدُ بَنِي مُحَمَّدٍ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ**  
**أَبُو طَلْحَةَ يَتَتَرَسُّ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَرَسٍ وَاحِدٍ وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ حَسَنَ الرَّفِيِّ فَكَانَ إِذَا لَهِيَ تَشْرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ فَيَنْظُرُ إِلَى مَوْجِعِ نَبِيِّهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيْفٍ ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ لَمَّا كَسَّرَتْ**  
**بَيْضَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَأْسِهِ وَأَدْمَى وَجْهَهُ وَكَسَّرَتْ رِبَاعِيَّتَهُ وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ خَتِيفٍ بِالْمَاءِ فِي الْمَجْنُونِ وَكَانَتْ فَالْجِبَةُ تَفِيضُ**  
**فَلَمَّا رَأَتْ الدَّمَ يَزِيدُ عَلَى الْمَاءِ كَثْرَةً عَمِدَتْ إِلَى حَصِيرٍ فَأَحْرَقَتْهَا فَالصَّقَتْهَا عَلَى جُرْحِهِ فَرَقَّ الدَّمُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثَنَا**  
**سَفِيْنُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَّثَانِ عَنْ عُمَرَ قَالَ كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ هَمَّا**  
**لَمْ يُوجِفِ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بَغِيْلًا وَلَا رَكَابًا فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَةً وَكَانَ يَنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَنِيَّةً ثُمَّ**  
**يَجْعَلُ مَا بَقِيَ فِي السِّلَاحِ وَالْكَرَاعِ عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ **بَابُ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ ثَنَا سَفِيْنُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ****  
**شَدَّادٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْدِي رَجُلًا بَعْدَ سَعْدٍ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِذَا مَرَّ بِالْأَبِي وَأَبِي **بَابُ****

بَعْدَ تَعَالَى عَزَّ وَجَلَّ الْآيَةَ فَقَالَ ابْنُ يَوْسُفَ وَزَادَ عَلِيُّ

ان يكون عند السفيانيين وقد اخرج المصنف في الادب من طريق يحيى القطان عن سفيان الثوري ودخول  
 هذا الحديث بنينا غير ان هراذ لا يوافق واحدا من كني الترمذية وقد اختلفت ابن شيويه في روايته قبله لفظ باب  
 غير ترمذية وله مناسبة بالترجمة التي قبله من جده ان الرامي لا يستغنى عن شي يلقى عن نفسه سهام من يراهم يذا  
 ما قاله ابن جرير في الفتح قال العيني قلت هذا لا يجوز ان تصنف والادوية ان يقال وجه المناسبة ان في ذكر الرامي  
 وكذلك الحديث المذكور في اول الباب في ذكر الرامي فهذا القدر كلف في ذلك انتهى ١٢  
 الفداء اذا كسر له يهدو ويقصر ولذا فتح فهو مقصور قال الخطابي التقدي من رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا  
 ودعاؤه عليه الصلوة والسلام فخلق ان يكون سببها فهو من الكناية التي لا يكون اصل المعنى مراد به والمراد به  
 الرضا والدعارة كذا في الخبر الجاردي وفي الكرماني وقد يرمي بهذا القول ان فيه ايراد الجوز والورن وانما جاز ذلك  
 لانها ما كان في زمن وسعد سلم ينصر الدين وبقا على الكفار فقتله لئلا يفرغ من ذنوبه وانشى في التفتيح قال ابن  
 الزمكا في الحق ان كلمة التقدي نقلت بالعرف عن وضعها وصارت علامة على الرضا كما قال ادم مرضيا  
 عنك انتهى ١٢  
**اسماء الرجال**  
**باب التخرين على الرمي عبد الله بن مسلمة القعنبي حاتم بن اسمعيل بن الحارث الهذلي**  
**بعد ما الف يزيدي بن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع سلمة بن الاكوع اسم الاكوع سنان بن**  
**عبد الله الاسدي ابو نعيم الفضل بن دكين عبد الرحمن بن الغنيل هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله**  
**بن خنظلة بن عجيل الملائكة الانصاري حمزة بن اسيد بنهم الهزرة وفتح السين المهله وسكون التثنية والابن ذر**  
**الفتح الهزرة وكسر المهله وقال الدردي عن ابن معين القنم اصوب الانصاري عن ابيه الى اسيد**  
**مالك بن دبيعة بن البدن باب الدهول بالجراب ابراهيم بن موسى الرازي هشام بن يوسف ابو عبد الرحمن**  
**الصنعاني معمر بسكون العين ابن راشد الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ابن المسيب سعيد وزول على**  
**ابن المديني عبد الرزاق بن همام معمر المذكور باب الجن احمد بن محمد الواسع الخزازي المروزي**  
**عبد الله بن المبارك المروزي الاوزاعي عبد الرحمن بن عمر اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة زيد بن**  
**سهل الانصاري سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله**  
**القادي ابي حازم سلمة بن دينار الازعي سهل بن سعد الساعدي علي بن عبد الله بن السديني**  
**سفيان بن عيينة عمرو بن دينار الزهري محمد بن مسلم بن شهاب مالك بن اوس بن الحدثنان**  
**بالحار والدارل الهذليان واثالثة الفتوحات النضري لرواية باب قبصته بفتح القاف وكسر**  
**الموحدة ابن عقبة سفيان بن عيينة عبد الله بن شداد بفتح والتثنية يدان الماد**  
**حل اللغات ينتضلون اي يتزائمون والتقال الرمي مع الاصحاب الكتيبة اي دونوا معكم**  
**وقار بولك النبيل جمع نبله وهي السهام العربية اللطاف المجن الررس البيضة ما يلبسه الحارث**  
**على الراس الوباية السن التي بين الثنية والاب رقتا اي القلع وسكن افاء اعداءه لوجوه من الابحاف**

واعدا لهم ما استطعتم قوة. ملح بما جاد في تفسير القوة في هذه الآية انها الرمي وهو عند مسلم بلفظ عن عقبة  
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر واعدوا لهم ما استطعتم الا ان القوة هو الرمي كذا في  
 الفتح ١٢  
 قوله عبد الرحمن بن الغنيل هو ابن سليمان بن عبد الله بن خنظلة بن ابي عامر الهذلي  
 وخنظلة هو غنيل الملائكة حمزة بالهله وبالراء ابن ابي اسيد بنهم الهزرة وفتح السين كذا في الكرماني قال  
 صاحب الفتح ووقع في رواية السرخسي ووجه فتح الهزرة وهو غطا ١٢  
 قوله الكتيبة كذا في نسخ البخاري  
 يشانه ثم موحدة والكاتب يفتحين القرب فالعنى اذا دونوا معكم وقد استشكل بان الذي يليق برمي النبل البعد  
 والذي يليق بالدلول الطاغية بالرحم والفاضية بالسيف وادعم الداودي ان معنى الكتيبة كما ذكره قال و  
 ذلك ان النبل اذا رمي في الجمع لم يخفى قال فيهم روع لهم وقد تعقب هذا التفسير بان لا يعرف وتفسير  
 الكتيبة بالكرة غريب والاول هو المعتمد فظن ان معنى الحديث الامر بترك الرمي بالقتال حتى يقر بوا  
 لانهم اذا رموا على بعدا تفل السهام اليهم وتذهب في غير منفعة والمراد بالقرب المطلوب في الرمي قرب  
 نسبي بحيث تنال السهام لا قرب قريب بحيث يلتصق معهم ١٢ فتح  
 قوله كثر بهم. هذا موضع  
 الترمذية كان له بعدا وجوده في بعض النسخ لم يطلع عليه بعض المهرة فحذف في مطابقة الحديث للترجمة قوله الهزري  
 اي قصد قوله مصيب امي رماهم بالحديد ١٢ جردى  
 قوله باب الجن. وفي رواية ابن شيويه  
 الترسه والجن والترسة جمع ترس والجن بكسر الجيم وفتح الجيم وتثنية النون اي الدرقة قال ابن المنير  
 ووجه هذه الترجمة دفع من يتحلى ان اتخذه هذه الآلات يربنا في التوكل والحق ان الخيز لا يردوا القدر  
 لكن يتعيق مسالك الواسعة لما طبع عليه البشر ١٢ فتح  
 قوله تشرف. بفتح القوقية والظن المعجم  
 والراء المشددة والغادى تطلع عليه اي من فوق واستشرف المشى اذا فرغ البصر بغير اليه. ك ولا يذ  
 عن الحموي والمستعمل يشرف بضم التثنية وكسر الراء من الاشرف ١٢ قس.  
 قوله لما كسرت على صيغة  
 الجبول والبيضة ما يلبسه الحارث على الراس وكان الذي كسر بالثنية بن ابي وقاص قوله ربا عينة بفتح الراء  
 وحقته التثنية مثل التثنية السن التي بين الثنية والنا ب قوله يختلف اي يذاب فيه بالمادة بعد  
 اخرى قوله فرقا بفتح الراء والهزرة اي سكن ١٢ خيرة  
 قوله لم يوجب المسلمون. الايخاف  
 الاسراع في السير اي لم يعلوا سير الا بالليل ولا بالابل والكراع اسم الخيل والوعدة الاستعداد وما اعدتم  
 لحوادث الدهر من السلاح ونحوه قال الكرماني قال الحافظ ابن جرير في الفتح وسياق في شرحه في كتاب فسر من  
 الخمس وفي الفرائض والغرض منه قوله هنا ثم يجعل ما بقى في السلاح والكراع عدة لان الجن من جملة  
 آلات السلاح كما روى سعيد بن منصور باسناد صحيح عن ابن عمر كان عنده درقة فقال لولا ان عرف قال  
 لي اميس سلاحك لاعطيت هذه الدرقة لبعض اولادي انتهى ١٢  
 قوله قبصته. هو ابن عقبة  
 وسفيان هو الثوري وزعم ابو نعيم في المستخرج ان لفظه قبصته هنا تعميم من دون البخاري وان الصواب  
 ثنا قبصته وعلي هذا سفيان هو ابن عيينة لان قبصته لم يسبح من الثوري لكن لا يعرف لانكاره معنى اذ لا ما نش

هذا الحديث بنينا غير ان هراذ لا يوافق واحدا من كني الترمذية وقد اختلفت ابن شيويه في روايته قبله لفظ باب غير ترمذية وله مناسبة بالترجمة التي قبله من جده ان الرامي لا يستغنى عن شي يلقى عن نفسه سهام من يراهم يذا ما قاله ابن جرير في الفتح قال العيني قلت هذا لا يجوز ان تصنف والادوية ان يقال وجه المناسبة ان في ذكر الرامي وكذلك الحديث المذكور في اول الباب في ذكر الرامي فهذا القدر كلف في ذلك انتهى ١٢ الفداء اذا كسر له يهدو ويقصر ولذا فتح فهو مقصور قال الخطابي التقدي من رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا ودعاؤه عليه الصلوة والسلام فخلق ان يكون سببها فهو من الكناية التي لا يكون اصل المعنى مراد به والمراد به الرضا والدعارة كذا في الخبر الجاردي وفي الكرماني وقد يرمي بهذا القول ان فيه ايراد الجوز والورن وانما جاز ذلك لانها ما كان في زمن وسعد سلم ينصر الدين وبقا على الكفار فقتله لئلا يفرغ من ذنوبه وانشى في التفتيح قال ابن الزمكا في الحق ان كلمة التقدي نقلت بالعرف عن وضعها وصارت علامة على الرضا كما قال ادم مرضيا عنك انتهى ١٢









ان اشراط الساعة ان تقاتلوا قوما عراض الوجوه كان وجوههم المجان المطرقة حدثنا سعيد بن محمد ثنا يعقوب ثنا ابي عن صالح عن الاعرج قال قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وآله حتى تقاتلوا الترك صغارا لعين حذر الوجوه ذلك الايون كان وجوههم المجان المطرقة ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما انعالهم الشعر باب قتال الذين يتبعون الشعر حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان قال الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما انعالهم الشعر ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كان وجوههم المجان المطرقة قال سفيان وزاد فيه ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رواية صغارا لعين ذلك الايون كان وجوههم المجان المطرقة باب من صفت اصحابه عند الهزيمة ونزل عن دآيته واستنصر تخلا ثنا عمرو بن خالد الحارثي ثنا زهير ثنا ابو اسحق قال سمعت النراء و سأله رجل انتم فررتم يا ابا عبيدة يوم حنين قال لا والله ما ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه خرج شبان اصحابه و اخفاهم حشر ليس بسلاح فأتوا قوما رماة جمع هوازن و بنى نصر ما يكاد يسقط لهم سهما فرشقوهم رشقا ما يكادون يخطون فأقبلوا هنالك الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو على بغلته البيضاء وابن عمه ابوسفيان بن الحارث بن عبد المطلب يقود به فنزل واستنصر ثم قال انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب ثم صفت اصحابه باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة حدثنا ابراهيم بن موسى ثنا عيسى ثنا هشام عن محمد بن عبد الله عن علي قال لما كان يوم الاحزاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ملا الله بيوتهم وقبورهم نار اشعلونا عن الصلوة الوسطى حتى غابت الشمس حدثنا قبيصة ثنا سفيان عن ابن ذكوان عن الاعرج عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وآله يدعوني القوت اللهم انج سلمة بن هشام اللهم انج الوليد بن الوليد اللهم انج عياش بن ابي ربيعة اللهم انج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر اللهم سنين كسني تو حدثنا احمد بن محمد ثنا عبد الله انا اسمعيل بن ابي خالد انه سمع عبد الله بن ابي اوفى يقول دعا رسول الله صلى الله عليه وآله يوم الاحزاب على المشركين فقال اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اللهم اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم حدثنا عبد الله بن ابي شعبة ثنا جعفر بن عون ثنا سفيان عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في ظل الكعبة فقال ابو جهل وناس من قريش ونجرت جزور بناحية مكة فأرسلوا فجاءوا من سلاها وطرحوه عليه فجاءت فاطمة فألقته عنده وقال اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش لا بي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة ابن ربيعة والوليد بن عتبة وابي بن خلف وعقبة بن ابي معيط قال عبد الله فقد رأيتهم في قلب بدر قتلي قال ابو اسحق وسيت السايح قال ابو عبد الله وقال يوسف بن ابي اسحق عن ابي اسحق أمية بن خلف وقال شعبة أمية وابي والصحيح أمية

عليهم لباس والعقوبة والاخذ الشديدا انتهى قال القسطلاني لانها اعم من ان يكون بالهزيمة والزلزلة او بغير ذلك من الشدة انتهى وقد سبق الحديث في صفحة ٢١١ في الاستقراء ١٢ كه قوله سفيان مضمون بتقدمه ارجل ونحوه اى اجمل سنين كسني يوسف عليه السلام ١٢ خ ك هه قوله سريع الحساب اما ان يراد به سرعة حسابي وقته واما انه سريع في الحساب فان قلت قد نبى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن جميع سبع الكمان قلت تلك اسباع متكلفة وبذا وقع اتفاقا بدون اشكاف والقصد اليه ١٢ خ هه قوله من سلاها بالفتح والقصر وهو الجملدة الرقيقة التي تكون في الولد من المواشي كذاني الكمان والجز الجاردي والجمع قال الكمانى فان قلت ما عقول الجمل قلت ممذوف وهو ما يدل على طلب الايمان بالسلا قوله لا ي جمل الام للبيان نحو بيتك هذا الجمل مختص به او للتعليل اى دعا ١٢ خ هه قوله امير بضم الهزة وفتح الهم الخفيفة وشدة التتمية يعني في رواية يوسف السبيعي اميرة يدل اى وفي رواية شعبة بالفتح فيما والصحح عند البخاري هو اميرة لا اى واما السايح فنوعا من الوليد ومالهديث في آخر الموضوع ١٢ اسماء الرجال سعيد بن محمد البري الكوفي يعقوب مولى عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن هرم صاحب هو ابن كيسان الا عرج هو عبد الرحمن بن هرم باب قتال الذين الخ قال سفيان بن عيينة بالسند السابق ابو الزناد هو عبد الله بن ذكوان الا عرج تقدم باب من صفت اصحابه الخ زهير هو ابن معاوية ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي باب الدعاء على المشركين ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الرازي الصغير قببسته بن عقبة السوائي ابن ذكوان هو عبد الله الا عرج تذكر ذكره احمد بن محمد مردويه السمسار الرازي عبد الله بن المبارك اسماعيل بن ابي خالد الاحس واسم الي خالد سعد عبد الله بن ابي اوفى ملقته بن خالد الاسمي عبد الله بن ابي شعبة العيسى جعفر بن عون القريشي سفيان الثوري اى اسحاق بن عمرو السبيعي عمرو بن سيمون الازدي عبد الله بن مسعود وقال شعيب بن ابراهيم بن ابي اسحق في كتاب البعث حل اللغات الميجان جمع مجن بكسر الهمزة اى الترس رشقوه رشقا اى رموهم بالنبيل استنصر دعابا لله النصر سلا الجمل الرقيق الذي يكون فيه الولد من المواشي القليل الجبير قبل ان تلوى عنه بضم الهم واسكان الهاء الخ يجعل لها الطرق اراد بذلك عرض وجوههم ورواه بعضهم بتشديد الراء لكثيره ١٢ خ هه ومطابقته الحديث لترجمته من الجنة التي ذكرت في الحديث الثاني ومالهديث في صفات ١٢

بنا نضبطه صلوة حين انا اه قوله كان وجوههم المجان لفتح الهم وتشديد النون جمع الجمن وهو الترس المطرقة بلفظ المفعول من الاطراق والمجان المطرقة التي بطرق بعضها على بعض كالنعل المطرقة المحصورة اذا اطرق بعضها على بعض فخرت به وطارق الرجل بين الثوبين اذا طاق به بينهما اى بس اصدها فوق الاخر كذا في الكمانى قال الطيبي شبه وجوههم بالترس بسطتها وتديرها بالطرق لفظيا وكثرة لهما انتهى قال العيني مطابقة لوجه من معنى الحديث لان قوله عراض الوجوه الخ صفة الترس انتهى ١٢ هه قوله ذلك الايون انعالهم الشعر والام جمع اذلف وهو صغير الالف مستوي الازنية والايون جمع الالف ١٢ اك تن هه قوله ما ولي اى ما ادير قوله شبان بضم الهزة وشدة المومدة جمع شباب قوله واخفاهم جمع الخفيف وقيل هو جمع الخفف الذي بمعنى الخفيف اى الذي يلهم سلاح يشقلم قوله حشر لهم الهمة وتشديد السين الهمة المنقوشة جمع المجرى هو الذي لا سلاح معه وقيل هو الذي لا درع له ولا مضفر قوله ليس بسلاح اى لم فاخر ممذوف وفي بعضها ليس بسلاح فالاسم مضمراى ليس اعدم شلبسا به قوله رماة جمع رام قوله جمع هوازن و بنى نصر بفتح النون وسكون الهلثة اى جماعة بايتين القبيلتين قوله فرشقوهم رشقا اى رموا كلهم دفعة واحدة قوله ما يكاد يسقط سهما اى من حسن اصابعهم في الرمي لا يسقط سهما في الارض قوله استنصر اى استنصر الله اى دعاه بالسفر قوله انا النبي لا كذب اى انا نبى حقا لا افول ولا زول ومالهديث مرارا بذا كالمقطع من الكمانى و الجمع والفتح والخير الجارى ككلمة قول انا ابن عبد المطلب فيه جواز الاختيار في الحرب ومربانية في صفته في باب من قادوا به غيره في الحرب ١٢ هه قوله عيسى اى ابن يونس بن السبيعي وبشام الظاهر انه ابن حسان لكن المناسب لما مر في الشادة الاعمى بشام بن عمرو بذا ما قاله الكمانى وفي الفتح بشام هو المستوفى وزعم المصلي انه ابن حسان ورام بذلك تصحيح الحديث فاخطا من وجهين وتجاوزا كمر ما لى فقال المناسب انه بشام بن عمرو وسيا في شرح هذا الحديث مستوفى في تفسير سورة البقرة انشادة تعالى وفي الدعاء عليهم بان يلا الله بيوتهم وقبورهم نار اشعلنا وليس فيه الدعاء عليهم بالهزيمة لكن يؤخذ ذلك من لفظ الزلزلة لان في الحراق بيوتهم غايبة الزلزلة منقوشة انتهى كلام الفتح ومر بعض بيان في صفحة ٢١٥ في كتاب الواقيات ١٢ والشا علم بالصواب هه قوله اللهم اشدد وطأتك اى الملاك قال ابن حجر في الفتح ودخول في الزلزلة بطريق العموم لان شدة الوطأة يدخل تحتها ما ترجم به لان المراد اشدد







الروم وكثرت عليهم فلا ادري ماذا قالوا وامرنا فخرجنا فلما ان خرجت مع اصحابي وخلوت بهم قلت لهم لقد امر امر ابن ابى كبشة  
 هذا ملك بنى الاصفريخا فقه قال ابوسفيان والله ما زلت ذليلا مستقيما بان امره سيطر حتى ادخل الله قلبى الاسلام وانا كاريك  
 حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول يوم خيبر  
 لا عطين الراية رجلا يفتم على يديه فقاموا يرجون لذلك ايمهم يعطى فعدوا وكلهم يرجوان يعطى فقال ابن ابي عمير فبصق في عيني  
 فامر فدمي له فصق في عيني فبرأ مكانه حتى كانه لم يكن به شيء فقال نقابلهم حتى يكونوا مثلنا فقال على رسلك حتى تنزل بساطهم  
 ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم فوالله لان يهدى بك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم حدثنا عبد الله بن  
 محمد ثنا معاوية بن عمرو وقال ثنا ابواسحق عن حميد سمعت انس يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غزا قوما لم يغير حتى يصبر  
 فان سمع اذا اتا امسك وان لم يسمع اذا اتا اغار بعد ما يصبر فنزلنا خيبر ليلنا حدثنا قتبية ثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن  
 انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا غزا باح وحدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم  
 خرج الى خيبر فجاها ليللا وكان اذا جاء قوما بلبيل لا يغير عليهم حتى يصبر فلما اصبح خرجت يهود بسا حيمهم ومكاتيلهم  
 فلبارواة قالوا الحمد لله والحمد لله والحمد لله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا ابر خربت خيبر انا اذ انزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين  
 حدثنا ابو اليان انا شعيب عن الزهري حدثني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان  
 اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم منى نفسه وماله الا بحقه وحسابه على الله رواه عمرو  
 ابن محمد عن النبي صلى الله عليه وسلم يا ب من اراد غزوة فوري بغيرها ومن احب الخروج يوم الخميس حدثنا يحيى بن  
 بكير ثنا الليث بن عقييل عن ابن شهاب اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب بن مالك  
 وكان قائدا لكعب بن بديه قال سمعت كعب بن مالك حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن يريد رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم غزوة الا وري بغيرها وحديثي احمد بن محمد بن عبد الله بن ابي نونس عن الزهري اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله

القبلي  
 حدثني  
 و  
 ثنا

له قوله ففتح الهمة وكسر الميم اي عظم قولوا في كبشة ففتح الكاف  
 وسكون الواو مدح من غزاه كان بعد الشري من مال للعرب كلفه فبشوا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 به وجعلوه ابنا له لئلا يقتلوا في دينهم كما فعلوا في الجاهلية وفي القاموس ابو كبشة رجل من  
 خزاعة خالت قريشا في عبادة الاوثان ادهى كنية جده صلى الله عليه وسلم من قبل امر ادهى كنية زوج  
 عليه السعدية ١٣ له قوله وانا كاره اي للاسلام جملة حالته اي ادخل الله سبحانه بفضله الاسلام  
 في قلبى حال كوني كافرا فاذا زال الكفر ابره عنى وكان ذلك يوم فتح مكة وقد حسن اسلامه واتب قلبه به بعد  
 ذلك كذا في الخبر الجارى ورواه الحديث مع بيانه في اول الكتاب في صفه والثناء ١٣ له قوله  
 اي العلم قولكم يبرواى كل واحد منهم قوله فيصق بالعدا والبراء والسب قوله حتى يكونوا مثلنا اي قال على من  
 نقالتهم حتى يكونوا مسلمين امثال قولهم رسولك بكر الابدان اقل  
 كذا على رسولك اي ابتداء فيه وكن على البيه ١٣ كراماني له قوله من حرم النعم عنهم حاد وسكون ييم وبالراء  
 اي الابل الحمروهي النفس الاموال العرب فجلت كنيته عن غير الدنيا كذا في الصحيح وقال الكراماني النعم اذا  
 اطلق يراو ارب الا والى وصدا وان كان غيرهما من البقر والنعم وقل في الاسم معا وحر الابل اي اعزها واحسنها  
 وكون الهمة اشرف الالوان عندهم اي لان يهدى الله بك رجلا غيرك اجرا ولو ابا من ان يكون لك  
 حمر النعم فصدق بها ١٣ له قوله لم يغير من العادة قوله فان سمع اذا اتا امسك قال النبي فخره  
 المطابقة للترجمة لان الترجمة الدمار الى الاسلام قبل القتال والاذان مبين عالم انتهى قوله وان لم  
 يسمع اذا اتا اغار بعد ما يصبح قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري وهو يدل على جواز قتال من  
 بلغته الدعوة بغزوة فيجمع بيته وبين حديث سهل الذي قبله بان الدعوة مستوية لا شرط وفيه ولا على  
 الحكم بالليل لكونه كفا من القتال بمجر وسماح الاذان وفيه الاخذ بالاحوط في امر الدمار لانه في  
 تلك الحالة مع احتمال ان لا يكون ذلك على الحقيقة انتهى ١٣ له قوله فما اصبح خرجت الخ كذا وقع  
 بهنا ووقع في رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن انس عند سلم فالتناهم حين بزغت الشمس ويجمع ما بهم  
 وصلوا اول البلدة عند الصبح فنزلوا ففعلوا فماتوا وجرى النبي صلى الله عليه وسلم فرسه حينئذ في زقاق خيبر  
 كما في الرواية الاخرى فوصل في آخر الزقاق الى اول الحصون حين بزغت الشمس ١٣ فتحه قوله  
 بما يصح مع سحابة وهي البرقة من الحديد من السوم يعني الكشف والازالة قوله كما تلم جمع مكس وهو الزميل  
 الذي يسح غيبه عن شعاعا قوله والشمس بالرفع على ان عطف على سابقه وانصب على انه مفعول معراى  
 جاء محمد والخمس وهو العسكر سمي به لانه قسم خمسة الميم والميمرة والقلب والساقية والمقدمة قوله  
 خربت واما خبر علمه الله بذلك بانه سيقع محققا فكانه وقع قولنا انا انزلنا بساحة قوم علمه لخربت  
 وتناول لما خرجوا بسا حيم ومكاتيلهم التي من آلات الدم والساحة القضاء واصلها القضاء بين المنازل

وذكر فيه قال سمعت كعب بن مالك حين تخلف وظاهرة ان المسموع هو كعب حين تخلف وليس كذلك فلا بد من اعتبار تقديري الكلام اي سمعت بك كرا  
 ادقسته حين تخلف على حين تخلف ظرف الحال ادقصة وقوله ولو يكن الخ اي وفيه اي فيما ذكر ولو يكن الخ والله تعالى اعلم اه سندي قوله اخبرني عبد الرحمن  
 ابن عبد الله بن كعب بن مالك قال سمعت كعب بن مالك هذا يقيد سمع عبد الرحمن من حده والرواية السابقة تفيد انه سمع من ابيه وابوه سمع من حده فجوز الحافظ  
 ابن حجر سماعه منهما فتارة يرويه بلا واسطة وتارة بواسطة ابيه وقال القسطلاني وحده بعضه على ان يكون ذكرا بن موضع عن تصحيحنا من بعض الرواة وكانه قال  
 اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله عن كعب بن مالك اه قلت وهذا ايضا تصحيح والصلوات اخبرني عبد الرحمن عن عبد الله بن كعب قال حاصل انا اذا قلنا بالتصحيح  
 فالصلوات ان تقول ابن عبد الله موضع عن عبد الله لابن كعب موضع عن كعب كما ذكره القسطلاني والله تعالى اعلم

(قوله يا ب من اراد غزوة فوري بغيرها)



يقاتل من وراء الامام ويتقى به حدثنا ابواليمان ان اشعيب ثنا ابوالزناد ان الاعرج حدثه انه سمع ابا هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الاخرون السابقون وبهذا الاسناد من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن يطع الامير فقد اطاعني ومن يعص الامير فقد عصاني وانما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به فان امر بتقوى الله وعديل فان له بذلك اجر وان قال بغيره فان عليه منه ياب البعثة في الحرب على ان لا يفر واوقال بعضهم على الموت ليقول الله تعالى لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع قال قال ابن عمر رجعتنا من العام المقبل فما اجتمع منا اثنان على الشجرة التي بايعنا تحتها كانت رحمة من الله فسالته نافعاً على اتي شئ بايعهم على الموت قال لا بل بايعهم على الصبر حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد قال لما كان زمن الحرة انا كات فقال له ان ابن حنظلة يبايع الناس على الموت فقال لا ابايع على هذا احد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا الملكى بن ابراهيم ثنا يزيد بن ابى عبيد عن سلمة قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم عدلت الى ظل شجرة فلما خفت الناس قال يا ابن الكوكب الاتبايع قال قلت قد بايعت يا رسول الله قال وايضا فبايعته الثانية فقلت له يا ابا سلمة على اتي شئ كنتم تبايعون يومئذ قال على الموت حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن حميد قال سمعت انس بن مالك يقول كانت الانصار يوم الخندق تقول نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما حينئذ ابداً فاجابهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم لا عيش الا عيش الآخرة فاكرم الانصار والمهاجرة حدثنا اسحق بن ابراهيم سمع محمد بن فضيل عن عاصم عن ابى عثمان عن مجاشع قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم با بن اخي فقلت بايعنا على الهجرة فقال مضت الهجرة لاهلها قلت على ما تبايعنا قال على الاسلام والجهاد باب عزم الامام على الناس فيما يطيقون حدثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا جويرية عن منصور عن ابى وائل قال قال عبد الله لقد اتاني اليوم رجل فسألني عن امر ما دريت ما ارد عليه فقال ارايت رجلاً مؤدياً شيطاً يخرج مع امرأءنا في المغازي فيعزم علينا في اشيء لا يخصها فقلت له والله ما ادري ما اقول لك الا انكنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يعزم علينا

مئة عز وجل فسألنا الشجرة الذي انا واني فقلت علام يسألني قال

له قوله يقاتل من وراء الامام ويتقى به يفظ الجمول في الموضعين قال في الفتح ولم يزد البخاري على لفظ الحديث والمراد به المقابلة للدفع عن الامم سواء كان ذلك من خلفه حقيقة او قد امر ووراء يطلق على المعنيين انتهى ١٢ له قوله في الاثرين السابقون وهذا ظرف من حديث سبني بيانه في نسخة في اول كتاب الجمعة قال القسطلاني وغيره و... في الفتح وفي رواية ابى زيد المرزوقي من بصرى الميم وتشديد النون بعد با باذنايش وهو تصحيف بلاربيب ١٢ له قوله باب البيعة الحجازية اشار الى ان لساننا في بين الروايتين لاحتمال ان يكون ذلك سنة مقامين او احدهما يستلزم الآخر قوله قد رضى الله الخ قال ابن الميزان اشار البخاري بالاستدلال بالآية الى انهم بايعوا على الصبر ووجه افهده منا قوله تعالى فاعلم ما في قلوبهم فانزل السكينة عليهم السكينة الخاينة في موقف الحرب فذل ذلك على انهم انضموا في قلوبهم ان لا يفر واما نهم على ذلك ١٢ فتح له قوله فما تصح من اى ما وقع من اربابان على شجرة انما هى التي وقعت بالمبايعه تتمايل خلفي علينا مكاننا ١٢ كس خ له قوله كانت رحمة من الله ان كان خفاها عليهم رحمة من الله لئلا ينظروا ان س تعظيماً من غا شراً كما قال النووي وغيره وفي الفتح ويكتم ان يكون معنى قوله رحمة من الله ان كانت الشجرة موضع رحمة الله ومحل رضوانه ١٣ له قوله بن حنظلة امر عبد الله واليه يعرف بغيبيل الملائكة وسبب ان عبد الله بن حنظلة وغيره من اهل المدينة وفدوا الى يزيد بن معاوية فراد منه ما لا يصلح فرجعوا الى المدينة فخلعوه وما يعوا عبد الله بن الزبيره فادرس يزيد مسلم بن عقبة فاقع باهل المدينة وقعه عظيمة قتل من وجوه الناس الفاصح مائة ومن اختلط الاناس عشرة آلاف سوى النساء والعبيان ١٢ فس له قوله لا يابح بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن الميزان والحكمة في قول الصحابي لانه لا يفعل ذلك بعد صلى الله عليه وسلم ان كان مستقماً للبي صلى الله عليه وسلم على كل مسلم ان يقيه بنفسه فكان فرضاً عليهم ان لا يفر وانه حتى يوتوا دون ذلك بخلاف غيره ١٢ فتح له قوله مضت الهجرة الى الهجرة بعد الفتح ولكن جهاداً

قوله الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به قال القسطلاني تبعاً لغيره قوله من ورائه اي امامه فعبر عن الامام بالورا كما في قوله تعالى وكان وراءهم ملك اي امامهم انتهى قلت وهذا بعيد لا يناسب السابق وهو جنة ولا اللاحق وهو قوله يتقى به والوجه ان وراء بمعناه والمقصود يتبع امره ونهيه وقد بيرة في القتال ويمشى تابعاً اي اياه بحيث كان الامام هو قد امه والله تعالى اعلم اه سندي

الحارثي عشر من الثلاثيات

في الفتح ولم يزد البخاري على لفظ الحديث والمراد به المقابلة للدفع عن الامم سواء كان ذلك من خلفه حقيقة او قد امر ووراء يطلق على المعنيين انتهى ١٢ له قوله في الاثرين السابقون وهذا ظرف من حديث سبني بيانه في نسخة في اول كتاب الجمعة قال القسطلاني وغيره و... في الفتح وفي رواية ابى زيد المرزوقي من بصرى الميم وتشديد النون بعد با باذنايش وهو تصحيف بلاربيب ١٢ له قوله باب البيعة الحجازية اشار الى ان لساننا في بين الروايتين لاحتمال ان يكون ذلك سنة مقامين او احدهما يستلزم الآخر قوله قد رضى الله الخ قال ابن الميزان اشار البخاري بالاستدلال بالآية الى انهم بايعوا على الصبر ووجه افهده منا قوله تعالى فاعلم ما في قلوبهم فانزل السكينة عليهم السكينة الخاينة في موقف الحرب فذل ذلك على انهم انضموا في قلوبهم ان لا يفر واما نهم على ذلك ١٢ فتح له قوله فما تصح من اى ما وقع من اربابان على شجرة انما هى التي وقعت بالمبايعه تتمايل خلفي علينا مكاننا ١٢ كس خ له قوله كانت رحمة من الله ان كان خفاها عليهم رحمة من الله لئلا ينظروا ان س تعظيماً من غا شراً كما قال النووي وغيره وفي الفتح ويكتم ان يكون معنى قوله رحمة من الله ان كانت الشجرة موضع رحمة الله ومحل رضوانه ١٣ له قوله بن حنظلة امر عبد الله واليه يعرف بغيبيل الملائكة وسبب ان عبد الله بن حنظلة وغيره من اهل المدينة وفدوا الى يزيد بن معاوية فراد منه ما لا يصلح فرجعوا الى المدينة فخلعوه وما يعوا عبد الله بن الزبيره فادرس يزيد مسلم بن عقبة فاقع باهل المدينة وقعه عظيمة قتل من وجوه الناس الفاصح مائة ومن اختلط الاناس عشرة آلاف سوى النساء والعبيان ١٢ فس له قوله لا يابح بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن الميزان والحكمة في قول الصحابي لانه لا يفعل ذلك بعد صلى الله عليه وسلم ان كان مستقماً للبي صلى الله عليه وسلم على كل مسلم ان يقيه بنفسه فكان فرضاً عليهم ان لا يفر وانه حتى يوتوا دون ذلك بخلاف غيره ١٢ فتح له قوله مضت الهجرة الى الهجرة بعد الفتح ولكن جهاداً





ذَلِكَ الْيَوْمِ بِأَبِ الْخُرُوجِ فِي الْفَزَعِ وَحَدَّثَنَا بِأَبِ الْجَعَائِلِ وَالْحَمْلَانِ فِي السَّبِيلِ وَقَالَ مُجَاهِدٌ قَلْتُ لِأَبِي عَبْدِ الْغَزْوِ قَالَ إِنِّي أُحِبُّ  
 أَنْ أُعِينَكَ بِطَائِفَةٍ مِنْ مَالِي قَلْتُ قَدْ أَوْسَعَ اللَّهُ عَلَيَّ قَالَ إِنَّ غِنَاكَ لَكَ وَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ يَكُونَ مِنْ مَالِي فِي هَذَا الْوَجْهِ وَقَالَ عُمر  
 إِنَّ نَاسًا يَأْخُذُونَ مِنْ هَذَا الْمَالِ لِيُجَاهِدُوا وَاتُّمِلُوا بِجَاهِدِهِمْ فَمَنْ فَعَلَهُ فَنَحْنُ أَحَقُّ بِمَالِهِ حَتَّى نَأْخُذَ مِنْهُ مَا أَخَذَ وَقَالَ طَاوُسٌ وَمُجَاهِدٌ  
 إِذَا دَفَعْتُ إِلَيْكَ شَيْئًا تَخْرُجُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ وَصَعَّهُ عِنْدَ أَهْلِكَ حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ ثَنَا سَفْيَانُ سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ  
 أَنَسٍ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ اسْلَمَ فَقَالَ زَيْدٌ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُتِيَتهُ يَبَاعٌ فَسَأَلْتُ  
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْتَرِيهِ فَقَالَ لَا تَشْتَرِهِ وَلَا تَعُدَّ فِي صَدَقَتِكَ حَدَّثَنَا سَمَاعِيلُ ثَنَا مَالِكُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ  
 أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَجَدَهُ يَبَاعٌ فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاغَهُ فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا تَبْتَاغَهُ  
 وَلَا تَعُدَّ فِي صَدَقَتِكَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَرِينَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَاهُ يَرَى قَلْبًا  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْلَا أَنَّ أَسْقَى عَلَى أُمَّتِي مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ وَلَكِنْ لَا أُجِدُ حُمُولَةً وَلَا أَحَدًا مَا أَحْبَبُّهُمُ عَلَيْهِ وَيَشْتَقُّ عَلَى  
 أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَاتَلْتُ ثُمَّ أَحْبَبْتُ ثُمَّ قَاتَلْتُ ثُمَّ أَحْبَبْتُ يَا أَبَا الْجَعَائِلِ وَالْحَمْلَانِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ  
 سِيرِينَ يَقْتَضِمُ لِلْجَعَائِلِ مِنَ الْمَغْنَمِ وَأَخَذَ عَطِيَّةً مِنْ قَيْسِ بْنِ قَيْسٍ فَسَأَلَ عَلَى النِّصْفِ فَبَلَغَ سَهْمَهُ الْفَرَسِ أَرْبَعًا مِائَةً دِينَارًا فَأَخَذَ مِائَتَيْنِ  
 وَأَعْطَى صَاحِبَةَ مِائَتَيْنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا سَفْيَانُ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ عَزَّوْتُ  
 مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزْوَةَ تَبُوكَ فَحَمَلْتُ عَلَى بَكْرِ فَهُوَ وَتَقَى أَعْيَالِي فِي نَفْسِي فَاسْتَجَرْتُ أَجِيرًا فَقَاتَلَ رَجُلًا فَعَضَّ أَحَدَهُمَا  
 الْأُخْرَى فَانْتَزَعَ يَدَهُ مِنْ فِيهِ وَنَزَعَ شَيْئًا فَاتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَهْدَرَهَا وَقَالَ أَيْدِي قَعِيدَا إِلَيْكَ فَتَقَضَّمَا هَا كَمَا يَقْضُمُ الْفَحْلُ  
 بَابٌ مَا قِيلَ فِي لُؤَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ أَخْبَرَنِي عَقِيلُ بْنُ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي  
 ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ الْقُرظِيُّ أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدِ بْنِ الْوَيْهَاقِ كَانَ صَاحِبَ لُؤَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ارْتَدَّ عَنْهُ ابْنُ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي  
 قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ شَاخِرًا بِنَ اسْمِعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ كَانَ عَلِيٌّ يَتَخَلَّفُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي  
 خَيْبَرَ وَكَانَ بِهِ رَمْدٌ فَقَالَ أَنَا تَخَلَّفْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَجَ عَلَيَّ فَخَبَّرَنِي بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَانَ مَسَاءَ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا  
 فِي صَبَاحِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَعْطِيَنَّ الرَّايَةَ أَوْ لَأَأْخُذَنَّ عَدَا رَجُلٍ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَسَأَلَهُ أَوْ قَالَ يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ  
 يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَلَا أَخْنُ بَعْلِي وَمَا نَرْجُوهُ فَقَالُوا هَذَا عَلِيٌّ فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ

بَابُ الْخُرُوجِ فِي الْفَزَعِ وَالْجَعَائِلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَلْتُ الْغَزْوُ فَعَلَّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ لَا تَبْتَاغُهُ بَابُ اسْتِعَارَةِ الْفَرَسِ فِي الْغَزْوِ ٢ بَابُ اسْتِعَارَةِ الْفَرَسِ فِي الْغَزْوِ ٢ بَابُ اسْتِعَارَةِ الْفَرَسِ فِي الْغَزْوِ ٢ بَابُ اسْتِعَارَةِ الْفَرَسِ فِي الْغَزْوِ ٢

اجير الطلحة اسوس فرس الغزوة مسلم وغيره ان النبي صلعم اسسم له وقال الثوري لا يسلم للاجير الا ان قاله واما  
 الاجير للقتال فقال المالكية والحنفية لا يسلم له وقال الاكثر له اسسم له في الجارى كقوله فرس على النصف  
 في هذا الصنيع جازع عندهم بجير الماربة وقال بصحة هذا الازاعي واحمد خلافا للثالث ١٢ فتح قوله  
 على بكر وهو الفتح من الابل والثنية واعدة الثنايا من السن ويقضها بالبعير من القضم وهو الاكل باطراف  
 الانسان كذا في الكرماني ومعنى الحديث مع متعلقته في ص ٣٩٤ في الاجالة في الفتح والغرض منه ما قاله  
 فاستجرت اجير اقال المطلب استنبط البخاري من هذا الحديث جواز استئجار الحر في الجهاد انتهى ١٢  
 قوله في لواء النبي صلعم اللواجر اسسم للاجر والمدى الرارية وسى ابضا العلم وكان الاصل ان يسلمك رئيس الجيش  
 ثم صارت تحمل على رأسه ١٢ فتح قوله وكان صاحب لواء النبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يخرج فرس من  
 بيشة يريهم واظن من قالها بالهله واقهر البخاري على هذا القدر من الحديث لانه موقوف وليس من غرضه  
 في هذا الباب وانما اراد منه ان قيس بن سعد كان صاحب اللواجر النبوي ولا يتقرر في ذلك الا باذن النبي صلى  
 الله عليه وسلم فهذا القدر هو المعروف من الحديث وهو الذي يحتاج اليه بنا ١٢ قوله وكان به  
 رده هو بالتحريك بيجان العين كذا في القاموس ١٢ قوله انا اتخلف الهمة للاستفهام الانكار  
 مقدرة او مغلظة قوله وما نرجوه اي ما كنا نرجوه ورجونا في ذلك الوقت للرد الذي به وفيه فضيلته  
 عظيمة على ربه ومعجزة رسول الله صلى الله عليه وسلم في اجارته بالنيب وقد وقع كما اخبرنا في الخبر الجارى  
 وهو الحديث قريب في ص ٥١٩ اسماء الرجال باب الخروج في الفزع وحده باب الجعائل  
 والحملان الخ الحميدي هو عبد الله بن الزبير السعدي هو ابن ابي اوس يحيى بن سعيد الطعان البصرى  
 ابو صالح هو ذكوان الزيات باب ان يتخلفوا عن النبي صلى الله عليه وسلم بن محمد السدي ابن جريح هو ابو مالك  
 ابن عبد العزيز بن جريح عطاء هو ابن ابي رباح اسلم القرظي باب ما قيل في لواء النبي صلعم سعيد بن  
 ابي مرثم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مرثم الجبلي عقييل هو ابن خالد ابي قتيبة بن سعيد الثقفي حاتم  
 بن اسمعيل الكوفي يزيد بن عبيدة مولى سلمة بن الاكوع هو ابن عمرو بن الاكوع على هو  
 ابن ابي طالب محمد بن العلاء هو ابن كريب الهذلي الكوفي ابو اسامة حماد بن اسامة بشام هو ابن  
 عروة بن الزبير بن العوام نافع بن جبيرة ابن مطعم الجعالي بن عبد المطلب ١٢

الخروج في الفزع وحده اي يذاب فيما جاء من خروج الامام في وقوع الفزع وحده اي مضروا  
 بدون رقيق كذا ثبت هذه الترجمة غير حديث قال الكرماني فان قلت ما فائدة هذه الترجمة حيث لم  
 يات فيها حديث ولا اثر قلت الاشعار بان لم يثبت فيه بشرطه او ترجم يليق به فلم يتفق له او اكتفى  
 بالحديث الذي قيل كذا في العيني وفي الفتح وقد فهم ابن شيبويه هذه الترجمة التي لم يبعها فقال باب  
 الخروج في الفزع والجعائل الخ الحديث في احاديثه بالبعير المناسبة لذلك ايضا الا انه يمكن حملها على ما  
 قلت اولاً انتهى وهو قوله كان اراد ان يكتب فيه حديث انس المذكور من وجه اخر فخرم قيل ذلك ١٢  
 قوله باب الجعائل والحملان في سبيل النبي صلى الله عليه وسلم بالجميع جمع جملة وهي ما يجعله القادم من الاجرة  
 لمن يغزوه والحملان بعنهم المهلة وسكون الهم مصدرا كحمل يقول حمل حملا وحملنا قال ابن بطال ان اخراج  
 الرجل من مال شيئا فظنوع به او اعان الغاوي على غزوه بفرس ونحوه فلا نزاع فيه وانما اختلفوا فيما اذا اجر  
 نفسه او فرسه في الغزوة فذكر مالك وكره ان يافذ جعل على ان يتقدم الى الحصن وكره اصحاب ابي  
 حنيفة الجعائل الا ان كان بالمسلمين منعته وليس في بيت المال شيء وقالوا ان اعان بعضهم بعضا جازا  
 على وجه البذل وقال الشافعي لا يجوز ان يغزوه بجمل يافذه وانما يجوز من السلطان دون غيره لان الجهاد  
 فرض كفاية فمن فعله وقع عن الفرض ولا يجوز ان يستحق على غيره عونا انتهى والذي يظهر البخاري اشار الى  
 الخلاف فيما يافذه الغاوي بل يستحقه بسبب الغزو فلا يتجاوز او يملكه فيصرف فيه بما شا وكما سأل بيان  
 ذلك في الجارى ١٢ فتح قوله لا يخرج الغزوة بالنيب على الاغراض عليك الغزوة او على حذف الفعل  
 اي اريد الغزوة ونحوه على مراد ابن عمر بالاثري الذي رواه عنه ابن سيرين وان لا يكره اعانة الغاوي وبذا اثار  
 وصل في الغاوي ١٢ فتح قوله لا يتبعه اي نشره قال الشيخ ابن حجر في الفتح ووجه وجوب قصة فرس  
 عمر بن حنيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم اقر المحول عليه على القنوت فيه بالبيع وغيره فدل على تقوية ما ذهب  
 اليه طاووس ان لاخذ القنوت في المأخوذ ١٢ فتح قوله حمولة بفتح المهلة التي يحمل عليها وقلت و  
 اجيبت بلفظ المحول فيما كذا في الكرماني وهذا الحديث متعلق بالركن الثاني من الترجمة وهو الحملان في  
 سبيل النبي صلى الله عليه وسلم ولا اجدهما الصلعم عليه ١٢ فتح قوله باب الاجير لاجير في الغزو حالان اما ان يكون  
 استوجرا للخدمة واما للقتال فالاول قال الازاعي واحمد واسحق لا يسلم له وقال الاكثر لا يسلم له الحديث سلمة كنت





انس قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم خيبر وقد خرجوا بالمساحي على أعناقهم فلما رأوه قالوا هذا محمد والخبيس محمد والخبيس فلما رأوه والخبيس  
 فرغم النبي صلى الله عليه وسلم وقال الله أكبر خربت خيبر أنا أذنزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين وأصنأ خبيرا فطبخناها  
 فتنادى منادى النبي صلى الله عليه وسلم إن الله ورسوله ينهيانكم عن لحم الجحش فكفيت القدا وربها فيها تابعه على عن سفين رفع  
 النبي صلى الله عليه وسلم يديه باب يكره من رفع الصوت في التكبير حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن عاصم عن أبي عثمان عن  
 أبي موسى الأشعري قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنادوا أشرفنا على وإدهلنا وكبرنا ارتفعت أصواتنا فقال النبي صلى الله  
 عليه وسلم يا أيها الناس اربعوا على أنفسكم فانكم لاتدعون أصم ولا غائبا انه معكم انه سميع قريب **باب التسبيح اذا هبط وأديا**  
 حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله قال كنا إذا صعدنا  
 كبرنا وإذا أنزلنا سبحنا **باب التكبير اذا أشرفنا** حدثنا محمد بن بشر ثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن حصين بن عبد الرحمن  
 عن سالم عن جابر بن عبد الله قال كنا إذا صعدنا كبرنا وإذا أنزلنا سبحنا حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة عن  
 صالح بن كيسان عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قفل من الحج والعمرة ولا أعلنه الا قال الغزو  
 يقول كلما اوقى على ثنية او قد فدا كبر ثلاثا ثم قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير **باب**  
 تأبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده وانصر عبدا وهزم الاحزاب وحده قال صالح فقلت له لم يقل عبد  
 ان شاء الله قال لا ياتي يكتب للمساقر مثل ما كان يعمل في الإقامة حدثنا مطرب بن الفضل ثنا يزيد بن هارون انا العوام ثنا  
 ابراهيم ابو اسمعيل السكسكي قال سمعت ابا بردة واصطخيا هو يزيد بن ابي كبشة في سقر فكان يزيد يصوم في السفر فقال له ابو  
 بردة سمعت ابا موسى مرارا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مرض العبد او سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا **باب**  
 السير وحده حدثنا الحميد بن ثنا سفين ثنا محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول نذبت النبي صلى الله عليه وسلم  
 يوم الخندق فانتدب الزبير ثم نذبهم فانتدب الزبير ثم نذبهم فانتدب الزبير ثم نذبهم فانتدب النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي  
 حواريًا وحوارتي الزبير قال سفيان الحواري الناصب حدثنا ابو الوليد ثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن ابيه  
 عمر عن ابيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وثنا ابو نعيم ثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن ابيه  
 عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في الوحدة ما علموا ساراكب بليل وحده **باب السرعة في السير**

حدثنا محمد بن يوسف ثنا محمد بن يوسف ثنا محمد بن يوسف

قلت كمن قد ورد من وجه آخر ما يدل على ان الزبير توجه وحده ١٢ فتح الباري ٩ قوله حواري يا بايعون  
 لانه مفرد ومعناه ان هر كذا في الكرماني قوله حواري الزبير يفتح الياء وكسرها على مرفوع ياء التكلم قال  
 القسطلاني قد مره جماعة يفتح الياء والكسر يجرها. كذا الكرماني في الزبير الباري ١٣ له قوله ما ساراكب  
 هذا من قبيل الغالب والافا لراجل ايضا كذلك قالوا في كرماني في الباب حديثين احدهما في جواره واثا في منعه  
 وذلك ان السير في الليل حالتين احدهما الحامية اليه مع غلبة السلامة كما في حديث الزبير والاخرى حاله  
 الخوف فذكر عنهما بهذا ما قاله الكرماني وفي الفتح قال ابن النير السير الصلحة الحرب اخص من السفر والخروج وروى  
 السفر فوهو من حديث جابر جواز السفر منفردا والضرورة والمصلحة التي لا تستقيم الا بالانفراد كالرسالة الياسوس  
 والبطيعة والكراهية لما عد ذلك ويحتمل ان يكون حالة الجواز مقيدة بالحاجة عند الامن وماله المنع مقيدة  
 بالخوف حيث لا ضرورة انتهى ١٣ اسماء الرجال  
 ابن مالك تابعه اى تابع عبد الله بن محمد السدي عملي هو ابن السدي سفين المذكور باب ما  
 يكره ابا محمد ابو البيهقي او هو الفريابي كما نفي ابو نعيم سفين هو ابن عيينة عاصم الاحول ابي عثمان  
 هو عبد الرحمن ابي موسى هو عبد الله بن القيس باب التسبيح اذا هبط محمد الفريابي سفين هو ابن  
 عيينة حصين مسفر سالم هو الامام يحيى مولا ابي الكوفي جابر هو الانصاري باب التكبير اذا علا شرفا محمد هو  
 العدي البصري ابن ابي عدي هو محمد واسم ابي عدي ابراهيم السدي شعبة بن الجهم حصين المذكور سالم المذكور  
 أنفقا جابر المذكور عبد الله هو ابن يوسف كما قاله ابن السكن وتردد ابو سعود والدمشقي بين ان يكون هو ابن  
 صالح كاتب الليث وبين ان يكون ابا جابر الحادي والمتعدي الاول كما قاله الجاني عبد العزيز بن ابي سلمة  
 يفتح الام صالح بن كيسان سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب باب يكتب المظهر هو المروزي يزيد هو  
 الواسطي عوام بن حوشب ابراهيم هو ابن عبد الرحمن السكسكي نسبة الى السكسك بين اشرف بن كندة  
 ايا برودة عامر بن ابي موسى الاشعري ايا موسى هو الاشعري باب السير وحده الحميدي عبد الله بن  
 الزبير سفين بن عيينة محمد بن المنكدر جابر الانصاري الزبير بن العوام قال سفيان بن عيينة  
 وصله ابن ابي حاتم ابو الوليد بشام بن عبد الملك ابن عمر بن الخطاب ابو نعيم الفضل بن  
 دكين باب السرعة في السير

له قوله والخبيس اى الجيش يريدان محمد جاهد بالبيش  
 ليتا تلم قوله واكفيت اى قلبت وكسبت واختلفوا في سبب تحريم التزجيل حرمت لانها تمس وقيل  
 لانها تاكل العذرة وقال ابن عباس لا اوردى النبي عننا من اجل انها كانت حوتهم فكره ان تمسب او حوت  
 البسته وقال الظاهري اولى الاقاول ما اجتمع عليه اكثر الامم وهو تحريم اعيانها مطلقا كذا في الكرماني والخبر  
 الجارى والمراد به في حديثه ١٢ له قوله اذا اشرفنا ليقال اشرفت عليه اى اطلعت عليه قوله  
 لو جوعا على الفسك يفتح الموحدة اى ارفقوا بانفسكم قوله سمع في مقابلة الاصم قريب في مقابلة الغائب كذا في  
 الكرماني والخبر الجارى وفي الفتح قال الطبري فيه كراهية رفع الصوت بالعداء والذكور قال ما من السلف  
 من الصمابة والابعين ومرابنا ايضا في الصلاة في الصلوة ١٣ له قوله باب التسبيح اذا هبط  
 واعلم ان يضم من حديث الباب التسمية في التكبير والتسبيح والسرفية ان العلوي في المكان يذكر علوه  
 تعو وكبريائه والناظر لا يذكر تزيينه تعو عن السهل ١٣ خ له قوله ولا اعلم الا قال الغزو وبه  
 الجملة كالمزاب عن الحج والعمرة كما نزل اذا قفل من الغزو واوقى اى اشرف والتزيين طريق العقبة  
 والقدف الارض المستوية وقيل الغلظة ولفظ كبر هو جاز اذا قفل وقاعل يقول هو ابن عمرو فاعل  
 اوقى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله آتون خبر مبتدأ محذوف اى نحن آتون ومعناه راجعون الى  
 التذوق ايهام وكلمة لربنا يحتمل تعلقه بما دون او بما جردون او بها او بالصفات الاربعة المقدمة او بالخشنة  
 على التذوق قوله الاحزاب اللام للعدو والمراد طوائف العرب التي اجتمعت على محاربة رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم كرماني خ له قوله الم يقل عبد الله اى الم يقل عبد الله بن عمر آتون انشاء الله  
 تعالى كذا في رواية نافع كذا في القسطلاني ١٢ خ له قوله يزيد بن ابي كبشة وهو ثقة ولى خراج  
 السدي سليمان بن عبد الملك وليس لى الجارى ذكر الا في هذا الموضع ١٣ فتح له قوله كتب له مثل ما كان  
 يعمل مقيما صحيحا هو من اللغز والنشر المقلوب وهو من كان يجمع طاعة من كان نذرت نذرت لولا  
 المانع ان يدوم عليها كذا في الفتح ١٣ له قوله باب السير وحده ذكر فيه حديثين احدهما عن جابر بن  
 انتداب الزبير وحده وقد تقدم في باب هل يبعث الطبيعة وحده وتعبه الاستيعاب يقال لا اعلم به الحديث  
 كيف يدخل في هذا الباب وقرره ابن النير بان لا يلزم من كون الزبير انتدب ان لا يكون ساراكب غيره تابعه

قوله يا ايها الناس اربعوا على أنفسكم مقتضاها ان رفع الصوت ان رفع الصوت لا يكون لاذاته بل لما فيه من التعب والمشقة على صاحبه فالمكروه هو الجهر الشديد المشتمل  
 على التعب لا مجرد الاظهار الا اذا تضمن مقصد الرياء فلا حجة فيه لمن يقول بكراهة الجهر مطلقا والله تعالى اعلم اه سدي قوله اذا مرض العبد او سافر كتب له  
 توهم بعضهم من هذا الحديث ان المريض اذا صلى الفرض قاعدا اجزأ القائم فحمل بذلك ما جاء في ان صلوة القاعد على نصف صلوة القائم على النقل حالة الصبر  
 وهذا غير لازم الا اذا بلغ مريضا او كان تارك الصلوة ثم مرض فتأب فلا يلزم من هذا الحديث انه اذا صلى الفرض قاعدا اجزأ القائم كما لا يخفى فلو قلنا فرض  
 القاعد في نفسه ناقص وان كان قد يتم بسبب الخوكونه يقوم قبل ذلك وانما تعدل عندنا كان ذلك منافيا لمقتضى هذا الحديث والله تعالى اعلم قوله لو  
 يعلم الناس ما في الوحدة ما علموا يحتمل ان يكون ما علموا من قوله ما في الوحدة اى لو يعلم الناس ما علموا في الوحدة ويحتمل ان يكون مصدر اعلو ان ما مصدرية اى













فَدَخَلَتْ فِي مَرْيَطٍ دَوَابَّ لَهُمْ قَالُوا غَلَقُوا بَابَ الْحِصْنِ ثَوَانَهُمْ فَقَدُوا حِجَابًا لَهُمْ فَرَجُوا يَطْلُبُونَهُ فَمِنْ خَرَجَ أُرْتَهَمُوا فِي  
 أَطْلَبُهُ مَعَهُمْ فَوَجَدُوا الْجِهَارَ قَدْ خَلُوا وَدَخَلَتْ وَغَلَقُوا بَابَ الْحِصْنِ لِيَلَا فَوْضَعُوا الْمَفَاتِيحَ فِي كُوَّةٍ حَيْثُ رَأَاهَا فَلَمَّا نَامُوا أَخَذَتْ  
 الْمَفَاتِيحَ فَفَتَحَتْ بَابَ الْحِصْنِ ثُمَّ دَخَلَتْ عَلَيْهِ فَقُلْتُ يَا بَارِئُ يَا بَارِئُ فَجَاءَ بَنِي فَعَبَّدَتْ الصَّوْتُ فَضْرِبَتْهُ فَصَاحَ فَمَرَجَتْ ثُمَّ رَجَعَتْ كَأَنِّي  
 مَغِيثٌ فَقُلْتُ يَا بَارِئُ وَعَيَّرْتُ صَوْتِي فَقَالَ مَالِكُ لِمَلِكِ الْوَيْلُ قُلْتُ مَا شَأْنُكَ قَالَ لَا أَدْرِي مَنْ دَخَلَ عَلَيَّ فَضْرَبَنِي قَالَ فَوَضَعْتُ  
 سَيْفِي فِي بَطْنِهِ ثُمَّ تَحَامَلْتُ عَلَيْهِ حَتَّى قَرَعْتُ الْعِظْمَ ثُمَّ خَرَجْتُ وَأَنَا دَهْشٌ فَاتَيْتُ سُلَيْمَانَ لَمَّا نَزَلَ مِنْهُ فَوَقَعْتُ فَوَثَيْتُ رِجْلِي فَمَرَجْتُ  
 إِلَى اصْحَابِي فَقُلْتُ مَا أَنَا بِبَارِئٍ حَتَّى أَسْمَعَ الْوَأَعِيَّةَ فَمَا بَرِحْتُ حَتَّى سَمِعْتُ نَعَايَا ابْنِي رَافِعَ تَاجِرِ أَهْلِ الْحِجَازِ قَالَ فَقَهْتُ وَمَا بِي قَلْبَةً  
 حَتَّى اتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَنَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ  
 عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهْطًا مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى أَبِي رَافِعٍ فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ بَيْتَهُ  
 لِيَلَّا فَمَقَلَهُ وَهُوَ نَائِمٌ بِبَابِ لَا تَتِمُّوا الْقَاءَ الْعَدُوِّ وَحَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مَوْسَى حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ يُونُسَ الْيَزِيدِيُّ ثَنَا أَبُو اسْحَقَ الْفَزَارِيُّ  
 عَنْ مَوْسَى بْنِ عَقِبَةَ ثَنَا سَالِمُ بْنُ الْبُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَدَى جَيْنَ خَرَجَ إِلَى  
 الْحَرُورِيَّةِ فَقَرَأَتْهُ فَادْفَأَ فِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ وَانْتَضَرَّتْ حَتَّى مَالَتْ الشَّمْسُ ثُمَّ قَامَ فِي  
 النَّاسِ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَتِمُّوا الْقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُّوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ فَادْفَأُوا الْقِيَمَةَ وَوَأَعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلِّ الشَّوْبِ ثُمَّ  
 قَالَ اللَّهُمَّ نَزِّلْ الْكِتَابَ وَمُجْرِي السَّحَابِ وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ أَهْزِمَهُمْ وَأَنْصُرْنَا عَلَيْهِمْ وَقَالَ مَوْسَى بْنُ عَقِبَةَ ثَنَا سَالِمُ بْنُ الْبُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَدَى  
 كُنْتُ كَاتِبًا لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَاتَا كِتَابَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَدَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَتِمُّوا الْقَاءَ الْعَدُوِّ وَقَالَ أَبُو عَامِرٍ  
 ثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَتِمُّوا الْقَاءَ الْعَدُوِّ وَأَذِ الْقِيَمَةَ  
 فَاصْبِرُوا بِبَابِ الْحَرْبِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنَا مَعْتَمِرُ عَنْ هَامِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ هَلْكَ كَسْرِي ثُمَّ لَا يَكُونُ كَسْرِي بَعْدَهُ وَقِيصْرِي هَلْكَ ثُمَّ لَا يَكُونُ قِيصْرِي بَعْدَهُ وَلِتُقَسِّمَنَّ كُنُوزَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَسَمِّيَ الْحَرْبِ  
 الْخُدَعَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْتَمِرٍ عَنْ هَامِ بْنِ مُنْبِهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِّيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَرْبِ خُدَعَةَ  
 قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَبُو بَكْرٍ هُوَ يُورِينِ إِصْرَهُمْ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَنَا بْنُ عَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ رَسْمٍ مَعَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَرْبِ خُدَعَةَ بِبَابِ الْكُذْبِ فِي الْحَرْبِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا سَفِيانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ رَسْمٍ مَعَ جَابِرِ بْنِ  
 عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي لُؤَيْسٍ لَا تَتِمُّوا لَاتِمُّوا فَأَذَا

وَأَنَا فِي بَعْضِ أَوْلَادِهِ وَسُكُونُ ثَانِيَةً وَهُوَ الْأَسْمُ مِنَ الْفِرَاعِ أَيْ بِهَا يَجْرِدُ الرَّجَالُ أَيْ فِي مَحَلِّ الْفِرَاعِ وَمَوْضِعُهُ  
 يَعْنِي مَعْظَمُ ذَلِكَ الْمَكَرُ وَالْمَكْرُوبَةُ كَقَوْلِهِ الْحَجَّ عَزَمْتُ وَالنَّاسُ بَعْضُهُمْ أَوْلَادُ نَجْمِ الثَّانِيَةِ مَعْنَاهُ أَنَّ الْحَرْبَ تَجْرِدُ  
 الرَّجَالَ تَجْرِدُهُمْ وَالْفِرَاعُ لَقِيَهُمْ كَمَا لَقِيَ النَّاسُ كَمَا فِي الْمَجْمَعِ وَالْفِرَاعُ وَالْمَكْرُوبَةُ أَيْ  
 بَلْ كَسْرِي يَفْتَحُ الْكَافَ وَكَسْرًا لِقَبْلِ مَلِكِ الْفِرَسِ وَقِيصْرُهُ مَضْرُوبٌ لِقَبْلِ مَلِكِ الرُّومِ قَالَ بَعْضُهُمْ أَنَّ  
 لَا يَكُونُ كَسْرِي بِالْعَرَبِ وَلَا قِيصْرُهُ بِالشَّامِ وَالْأَصْحَابُ الْعَرَبُ أَقْرَبُ إِلَيْهِمْ وَأَقْبَلُ وَأَقْبَلُ الْمُسْلِمُونَ بِالْأَسْبَابِ وَاسْتَمَرَّتْ  
 لَهُمْ وَأَقْبَلُوا كُنُوزَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَبَدَأَتْ مَعْجَزَاتُ ظَاهِرَةً فَانْقَلَبَتْ لَمْ تَقَالَ أَوْلَادُكَ وَأَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ  
 أَنَّ كَسْرِي الَّذِي كَانَ فِي عَهْدِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ بِالرَّيْحِ وَالْمَقْبُورُ كَانَ جِوَارًا أَذْكَرًا فَانْقَلَبَتْ  
 كَانَ بَدَهَا عَزِيمًا فَانْقَلَبَتْ مَقَامَ لَمْ يَأْمُوسَ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي قَبْلَهُ أَيْ كَسْرِي قَوْلُهُ بَابُ الْكُذْبِ  
 فِي الْحَرْبِ بِالْإِسْنَادِ وَالْمَرَاهُةُ كَيْفَ يَكُونُ حَتَّى يَجُوزَ ذَلِكَ بَانَ يَلُونَ بِالْتَعَارُفِ كَمَا يَعْرِفُونَ مِنَ الْوَيْتِ  
 ١٢٧ أسماء الرجال يحيى بن آدم بن سليمان القرشي الكوفي  
 الخزومي يحيى بن أبي زائدة ومن بعده مروان الحديث السابق باب لا تَتِمُّوا الْقَاءَ الْعَدُوِّ يُونُسُ بْنُ مَوْسَى  
 ابْنِ مَوْسَى بْنِ عَقِبَةَ ثَنَا سَالِمُ بْنُ الْبُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَدَى جَيْنَ خَرَجَ إِلَى  
 الْأَنْ سَالِمُ بْنُ الْبُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَدَى جَيْنَ خَرَجَ إِلَى  
 الْأَسْلَمِيِّ صَحَابِي إِلَى الزِّنَادِ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ذَكْوَانَ الْأَعْرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرَةَ بَابُ الْحَرْبِ  
 خَدَعَتْهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنِ هَامِ مَعْتَمِرُ هُوَ ابْنُ رَاشِدٍ هَامُ هُوَ ابْنُ نَسْرِ بْنِ كَامِلِ السَّنْعَانِيِّ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْمَاعِيلَ  
 اسْمُهُ يُوْرِي بِالْمَوْجِدَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْمُرُوزِيُّ مَعْتَمِرُ هُوَ ابْنُ رَاشِدٍ الْمُرُوزِيُّ هَامُ بْنُ نَسْرِ بْنِ كَامِلِ  
 الْأَنْ صَدَقَةُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُرُوزِيُّ ابْنُ عِيْنَةَ سَفِيانُ بَابُ الْكُذْبِ فِي الْحَرْبِ قِيصْرِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ  
 الْبَلْبَنِيُّ الثَّقَفِيُّ ١٢٧ حل اللغات دهش صفة مشبهة أي متبره وثبتت من الوتاد وهو ان  
 يسب العظم وهم لا يبلغ الكسر الواعية الصارفة التي تدب القليل قلبه أي علة او اداء نقلت  
 له على السج - ع معطوف على المسناد الماضي وكانه يشير إلى ان عهده بالاسناد الواحد على الوجهين  
 سطلوا وحقنوا أو بذاني رواية إلى ذروا تقريره على هذا المتن اختصر ١٢٧ فظاهره اباحة الكذب  
 فيما لكن التعويض اولى كذا في الجمع قال النوردي اتفقوا على جو ازخراع الكفا كيف ما لم يكن الا ان يكون  
 فيه نقص عدل وان فلا يجوز ١٢٧

١٢٧

له قوله ناعيا إلى رافع قال الراودي ناعيا جمع ناعية والناظر  
 ان يجمع نعي كنعيا وصفي ونى المطاع ناعيا ..... التي رافع يجمع نعي واصوات الناري ١٢٧ ع  
 له قوله قلبه بفتح القاف واللام والموحدة اي ماني داو يقب له على ليعاج كذا في الكرماني  
 والركشي وفي الشيخ فيه جواز التمس على المشركين وطلب عزيم وجواز الغتيال ذوى الاذية بالباغية  
 فيه وكان البوراني يعاوي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويولب عليه الناس ويوقظه جوار قتل الشرك  
 بغير دعوة اذا كان قد بلغ الدعوة قبل ذلك واما قتله اذا كان ناعيا فمحمدا يعلم انه مستمر على كفره وانه قد شئ  
 من فلا حرج وطريق العلم بذلك اما لومي واما بالقرائن الدلالة على ذلك انتهى ١٢٧ له قوله ببيت  
 اي واره وفي بعضهما يفتن الماشي من التيسير ١٢٧ كرماني له قوله لا تَتِمُّوا الْقَاءَ الْعَدُوِّ وَالْحَرْبِ  
 ابْنِ رِطَالٍ عَمْرَةَ النَّبِيِّ ان المراد لا يعلم ما يؤول اليه الامر وهو نظير سؤال العافية من الفتن وقد قال الصيرفي  
 لان انا في فاشكر اسب ال من ان انتهى فاصبر وقال غيره وانا منى عن تسمى لقاء العدو لما فيه من صورة  
 ال عجاب والانتكال على النفوس والوثوق بالقوة وقلة الاهتمام بالعدو وكل ذلك يساير الاحتمال  
 والاضداد بالحزم وقيل يحمل التمس على ما اذا وقع الشك في المصلحة او حسن الضرر او اذ التمس فضيلة  
 وطاعة ويؤيد الاول تعقيب التمس بقوله واسا لولا الشدة العافية واخرج سعيد بن منصور عن طريق يحيى  
 ابن ابي كثير لا تَتِمُّوا الْقَاءَ الْعَدُوِّ فَاكْمَلُوا تَدْرُونَ عَسَى ان يَتَكَلَّمُوا بِهِمْ وَاسْتَدْرَجَ بِهِمْ الْحَدِيثُ عَلَى طَلَبِ مَنَعِ  
 الْبَارِئَةَ وَهُوَ أَيْ الْحَسَنُ الْبَيْهَقِيُّ ١٢٧ فتح الباري له قوله نَحْتُ ظِلِّ الشَّوْبِ هُوَ كُنَايَةٌ  
 عَنْ دَوْمَانَ الْعَرَبِ فِي الْجِهَادِ حَتَّى يَمُوتَ السَّبِيحُ وَيَصِيرَ ظِلُّهُ عَلَيْهِ ١٢٧ جمع الجمار له قوله اللهم منزل  
 الْقُرْآنِ الْإِسْرَافِ بِهَذَا الْمَعْنَى إِلَى دَوْرِهِ النَّصْرَ عَلَيْهِمْ فَمَا كَتَبَ إِلَى قَوْلِهِ تَالِي قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ  
 وَيُجْرِي السَّحَابَ إِلَى الْقُدْرَةِ الظَّاهِرَةِ فَاسْتَدْرَجَتْهُ إِلَى اعَانَةِ الْمُجَاهِدِينَ فِي حُرَّتِهِمْ فِي الْقِتَالِ وَبِأَنْزَالِ  
 السُّطْرِ إِلَى غِيْمَةٍ مَعْتَمِرُ وَبِهَازِمِ الْأَحْزَابِ إِلَى التَّوَسُّلِ بِالنَّعْمَةِ السَّابِقَةِ وَالِي تَجْرِيدِ التَّوَكُّلِ وَالْمَعْتَادِ  
 اللَّهُ هُوَ النَّفْرُ وَالْفِعْلُ وَفِيهِ التَّيْبِيَّةُ عَلَى عَظَمِ بَدَةِ النَّعْمِ الثَّلَاثُ فَانْزَالِ الْقُرْآنِ حَصَلَتْ النَّعْمَةُ الْخُرُوفِيَّةُ  
 وَهِيَ الْأَسْلَامُ وَبِأَجْرِ السَّحَابِ حَصَلَتْ النَّعْمَةُ الدِّيْمُورِيَّةُ وَهِيَ الرِّزْقُ وَبِهَازِمِ الْأَحْزَابِ حَصَلَتْ النَّعْمَةُ الْوَعْدِيَّةُ  
 كَذَا فِي فَتْحِ الْبَارِي ١٢٧ له قوله الحرب خدعة أي الخداع في الحرب مباح وان كان مظنة في غير ما  
 من الامور وفيه ثلث اجودها فتح الخداع وسكون الدال ومعناه المرة اي ان الحرب ينقض امرها بغير  
 واحدة من الخداع اي ان المقاتل اذا خدع مرة واحدة لم يكن لها قاتل وهو اوضح الروايات واصحها



صلى الله عليه وسلم بعث معاذاً واباموسى الى اليمن فقال ليسرا ولا تعسرا ولا تبشرا ولا تنفرا ولا تطاوعا ولا تختلفا حدثنا عمرو بن خالد ثنا زهير بن ابواسحق قال سمعت البراء بن عازب يحدث قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم على الرجال يوم واحد وكانوا خمسين رجلا عبد الله بن جبير فقال ان رأيتونا تحطفتنا الطير فلا تبرحوا مكانكم هذا حتى ارسل اليكم وان رأيتونا هزمنا القوم وطأناهم فلا تبرحوا حتى ارسل اليكم فهزمهم قال فانا والله رأيت النساء يشتد دن قد يدت خلا خيلهن وسوقهن رافعات ثيابهن فقال اصحاب عبد الله بن جبير الغنمية اى قوم الغنمية ظهر اصحابكم فما تنتظرون فقال عبد الله بن جبير انسيتم ما قال لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا والله لنا تين الناس فلنصيبن من الغنمية فلما اتوهم صرفت وجوههم فاقبلوا منهم زمين فذاك اذ يدعوهم الرسول في اخرهم فلم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم غير اثني عشر رجلا فاصابوا منا سبعين وكان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه اصابوا من المشركين يوم بدر اربعين ومائة سبعين اسيرا وسبعين قتيلاً فقال ابوسفين افي القوم عهد ثلاث مرات فهاهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يجيبوه ثم قال افي القوم ابي تحافة تلك مرات ثور قال افي القوم ابي الخطاب ثلاث مرات ثور جمع الى اصحابه فقال اما هؤلاء فقد قتلوا فاما ملك عمر نفسه فقال كذبت والله يا عدو الله ان الذين عدت لاحياء كلهم وقد بقي لك ما يسوءك قال يوم يوم بدر والحرب سجال انكم ستجدون في القوم مثله لم امر بها ولم تسؤني ثم اخذ يرتجز اعل هبل اعل هبل فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تجيبوه له قالوا يا رسول الله ما نقول قال قولوا الله اعلى واجل قال ان لنا العزى ولا عزى لكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تجيبوه له قالوا يا رسول الله ما نقول قال قولوا الله مولانا ولا مولى لكم يا بئس اذا فرغوا بالليل حدثنا قتيبة ثنا حماد عن ثابت عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس واجود الناس واشجع الناس قال وقد فرغ اهل المدينة ليلة سمعوا صوتا قال فتلقاهم النبي صلى الله عليه وسلم على فرس لابي طلحة عزي وهو متقلد سيف فقال لم تراعوا لم تراعوا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجئتكم بخير ابي عبيد عن سلمة انه اخبره قال خرجت من المدينة ذاهبا نحو الغابة حتى اذ كنت بتينة الغابة لقيتني غلام لعبد الرحمن بن عوف قلت ويحك ما بك قال اخذت لقاخ النبي صلى الله عليه وسلم قلت من اخذها قال غطفان وقزارة فصرخت ثلاث صرخات اسمعت ما بين لابتيها يا صبا حاه ثورا ندفت حتى القاها وقد اخذوها فجعلت ارميهم واقول انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع فاستنقذتها من قبل ان يشربوا فاقبلت بها اسوقها فليقيني النبي صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله ان القوم عطاش واتى اعجلتهم واتى يشربوا سقيههم فابعث في اثرهم فقال يا ابن

شاهدون خلاصتهم اسوقهن منها اصعب لقد قل للاجبيونه الاجبيونه ولقد ليلى فنادى بصوته

قوله ليسرا من ليسر ليسر من ليسر العسر ولا تعسر من عسر ليسر قوله وبشرا من البشارة وهي الانتباه بالخير ولا تنفر المعنى وبشرا الناس او المؤمنين بفضل الله تعالى وتواؤبه وجزيل عطاءه وسعة رحمته وكذا المعنى في قوله ولا تنفر النبي بذكر التخليف والنوع الوعيد كذا في العيني في كتاب العلم قوله وتطاوعا اي كونوا مستقيمين في الحكم ولا تتشكفوا لتلاي لودي الى اختلاف اتباعكم ليقع العداوة كذا في المجموع ١٢  
 ٢ قوله على الرجال جمع راجل خلاصت الفارس وعبد المسلمين جبير مصفرا الجبر صند العسر الانصار  
 العقبى الهدى قوله تحطفتنا الطير يراكان النار وتخفيف الطار الهلعة ويرى في الفتح النار وتشديد الطار هوش  
 يريد به العزيمة اي رأيتونا ان هزمتنا فلان قوامكم قوله واوطانا هم الهمة لتقرين اي جعلتم في معرض الدروس بالقدم قوله يشدون اي يسرعن في المشي قوله الغنمية بالنسب على الاعزاء قوله اي قوم نادى اي يا قومي اي قال بعضهم يا قوم الغنمية قوله لمرى غلب قوله صرفت وجوههم وانما صرفت عقوبة نصيبا بهم  
 قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله والرسول يدعوكم في افرحكم اي في جماعتكم المشقة كان الرسول صلى الله عليه وسلم عليه وسلم يقول الى عماله ان الله انزل من السماء سورة في قوله يوسفان هو مخرب من حرب الاموى والدعوة  
 وكان يومئذ ليس مكة وامير العسكر قوله كذبت والشيا عدو الله اما قال ذلك مع نبي ابي صلى الله عليه وسلم لانه اكر قول الباطل ولم يرد العبيان قوله سجال جمع السجل وهو الدلو وشبه المتحاربين المستقيمين يسقى بهذا ولو اذ كان الشاعري يوم ملينا ويوم ان قوله يشبهتم اليهم واسكان المشقة اسم من مثل به اي نكل به وشبه اي جده وذلك لانهم جردوا الوشم وشقوا بطونهم وكان حمة ممن مثل به قوله لم امر بها اي انه لم يامر بالا لافعال المنسة التي لا يرد على فاعلها قوله لم تسؤني وذلك لانهم عدوى وقد كانوا قتلوا ابنيهم بدر قوله اعل ليعلم الهمة وسكون الهمة على صيغة الامر قوله هبل هبل بضم الهاء وفتح الهمزة اسم صنم كان في الكعبة وهو صنم على الصنم وحذفت حرف التثنية اي على حركه وفي رواية ارق الجبل يعني علوت حتى حيرت كالجبل المعنى قوله الاماجيموه كحذفت النون وحذفها بغير الالف واللام لغة قديمة وفي بعضها الاماجيموه باثبات النون قوله العزى تانثت الاعزاز صنم كان لتقرين بذاكله منقطع من الكرماني والجز الجارى والتفتيح  
 ١٢ قوله باب اذا فرغوا بالليل اي يعني لا يبر العسكران يشكف الخيل لتفسر او بمن يتوبه لذلك  
 ١٣ فتح الباري ١٢ قوله عزي بضم الهاء اي مجرد عن السرج واسمه مندوب قوله لم تراعوا اي لا تراعوا ردعوا مستقرا او ردعوا بغيركم والمراد به مرارا كذا في الكرماني ١٢  
 ١٤ قوله يا صبا حاه ثورا ندفت حتى القاها

١٢٠  
 ١٢١  
 ١٢٢  
 ١٢٣  
 ١٢٤  
 ١٢٥  
 ١٢٦  
 ١٢٧  
 ١٢٨  
 ١٢٩  
 ١٣٠  
 ١٣١  
 ١٣٢  
 ١٣٣  
 ١٣٤  
 ١٣٥  
 ١٣٦  
 ١٣٧  
 ١٣٨  
 ١٣٩  
 ١٤٠  
 ١٤١  
 ١٤٢  
 ١٤٣  
 ١٤٤  
 ١٤٥  
 ١٤٦  
 ١٤٧  
 ١٤٨  
 ١٤٩  
 ١٥٠  
 ١٥١  
 ١٥٢  
 ١٥٣  
 ١٥٤  
 ١٥٥  
 ١٥٦  
 ١٥٧  
 ١٥٨  
 ١٥٩  
 ١٦٠  
 ١٦١  
 ١٦٢  
 ١٦٣  
 ١٦٤  
 ١٦٥  
 ١٦٦  
 ١٦٧  
 ١٦٨  
 ١٦٩  
 ١٧٠  
 ١٧١  
 ١٧٢  
 ١٧٣  
 ١٧٤  
 ١٧٥  
 ١٧٦  
 ١٧٧  
 ١٧٨  
 ١٧٩  
 ١٨٠  
 ١٨١  
 ١٨٢  
 ١٨٣  
 ١٨٤  
 ١٨٥  
 ١٨٦  
 ١٨٧  
 ١٨٨  
 ١٨٩  
 ١٩٠  
 ١٩١  
 ١٩٢  
 ١٩٣  
 ١٩٤  
 ١٩٥  
 ١٩٦  
 ١٩٧  
 ١٩٨  
 ١٩٩  
 ٢٠٠

الاکووع ملکک فاسبح ان القوم یقرؤن فی قومهم **باب** من قال خذها وانا ابن فلان وقال سلمة خذها وانا ابن اکووع حدثنا  
عبيد الله عن اسرائيل عن ابي اسحق قال سال رجل البراء فقال يا ابا عمارة اوليتم يوم حنين قال البراء وانا سمع امار رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فلم يول يومئذ كان ابوسفين بن الحارث اخذ ابنان بغلته فلما غشيه المشركون نزل فجعل يقول انا النبي  
لا كذب انا ابن عبد المطلب قال فاولى من الناس يومئذ اشده **باب** اذا نزل العدو على حاكم رجل حدثنا سليمان بن  
حزب ثنا شعبه عن سعد بن ابراهيم عن ابي امامة هو ابن سهل بن حنيف عن ابي سعيد الخدري قال لينا نزلت بنو قريظة  
على حكم سعد بن معاذ بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قريبا منه فجاء على جبار فلما دنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الى سيدكم فجاء فجلس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ان هولا نزلوا على حكمك قال فاني احكم ان تقتل المقاتلة وان تسب  
الذرية قال لقد حكمت فيهم بحكم الملك **باب** قتل الاسير وقتل الصبر حدثنا اسمعيل ثني مالك عن ابن شهاب عن ابن  
ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتيه وعلى رأسه المغفر فلما نزع جاء رجل فقال ان ابن خطل متعلق باستار  
الكعبة فقال اقتلوه **باب** هل يستأسر الرجل ومن لم يستأسر ومن ركع ركعتين عند القتل حدثنا ابو اليمان ان اشعيب عن  
الزهري اخبرني عمرو بن ابي سفيان بن اسيد بن جارية الثقفي وهو حليف لبني زهرة وكان من اصحاب ابي هريرة قال  
بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة رهط سرية عنا وامر عليهم عاصم بن ثابت الانصاري جد عاصم بن عبد بن الخطاب  
انطلقوا حتى اذا كانوا بالهداة وهو بين عسفان وذكر والحى من هديل يقال لهم بنو لحيان فنفر والهم قريبا من ماني رجل  
كلهم رام فاقصوا اثارهم حتى وجدوا ما كلهم تهم اترودوه من المدينة فقالوا هذا تير تيرب فاقصوا اثارهم فلما راهم عاصم  
واصحابه لجاوا الى فدقوا واحاط بهم القوم فقالوا لهم انزلوا فاعطونا بايديكم ولكم العهد والميثاق لانقتل منكم احدا فقال عاصم  
ابن ثابت امير السرية اما انافوا لله لا انزل اليوم في ذمة كافر اللهم اخبر عنا نبيك فرصوهم بالليل فقتلوا عاصم في سبعة  
فانزل اليهم ثلثة نفر بالعهد والميثاق منهم حبيب الانصاري وابن الدثنة ورجل اخر فلما استمكوا منهم اطلقوا اوتار قسيهم فارتقوا  
فقال الرجل الثالث لهذا اول الغدار والله لا اصحبكم ان في هولا لسوة يريد القتل فجذروه وعالجوه على ان يصحبهم فابى  
فقتلوه فانطلقوا بحبيب وابن الدثنة حتى باعوهما بمكة بعد وقية بدر فابتاع حبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل بن  
عبد مناف وكان حبيب هو قتل الحارث بن عامر يوم بدر فلبث حبيب عندهم اسيرا فاخبرني عبيد الله بن عباس

من انزل العدو الى قتل الاسير صلى ٢ قال قالوا واعطونا قال رهط دثنة الى دثنة وقعة

**له** قوله فاسبح من الاسباح وهو بالهمزة ثم الجيم والمهمله حسن العفو اي ارفق  
ولا تأخذ بالشدة وبذا من امثال العرب قوله يقرون اي يضا فون والغرض انهم وصلوا الى عطفان وكان  
يعنيونهم ويساعدونهم فلما فادته في الحال في التعب لانهم تقوا باصحابهم ويحتمل ان يشق من القرى بمعنى  
الاتباع وفي بعضها يقرون من انفراد بالقات ١٢ وفي الفتح قال ابن الميرموق هذه الترجمة ان هذه  
الدعوة ليست من دعوى الجاهلية المنى عنها لانها استغاثت على الكفار انتهى **له** قوله فذبا وانا  
ابن فلان اي كلمه يقال عند التمدح قال ابن الميرموق هما من الاحكام اما خارجة عن الافتجار المنى عنه  
لاقتناع الحال ذلك قلت وهو قريب من جواز الاختيال بالخيال العجزة في الحرب دون غير ما افتتح  
**له** قوله وقال سلمة فذبا اي فذرا الرمية منى كذا في الجمع وفي الفتح مناذ من حديثه المذكور وقد  
اخرج مسلم بلفظ من طريق اخرى عن سليمان بن الاكوع وقال فيه خرجت في اثناء القوم والحق رحلتهم فاصلم  
سما في رجل مني خاص نصل السم من كثر قال قلت فذبا وانا ابن الاكوع الحديث ١٢ **له** قوله  
فلم يول اي التولى الذي يعد من قبيل الفرار والانهزام فلم يكن لان امام العسكر قد كان متكئا في مقرة واما  
التولى من بعض المستجلبين فلما يعدن الرمية سيما اذا تم الحرب بالفتح والظفر كذا في الجاهلي ومربان  
في ص ٥٥ **له** قوله المقاتلة اي الطائفة المقاتلة منهم اي الباطون والذرية النساء والصبيان والملك  
بكر الام هو الله تعالى وضبط بعضهم فيما فان صح المراد به جبريل تقديره بالملك الذي جاد به الملك عن الله  
وفيه جواز التحكم في امور المسلمين وكرام اهل الفضل والقيام بهم وليس بذا من القيام المنى عنه واما ذلك  
فيما يقوم عليه وهو جالس ويثقلون فيما طول جلوسه كذا في الكرماني ورخ ١٢ **له** قوله وقتل الصبر  
العبر في اللغة الجس ويقال للرجل اذا شدت يده ورجلاه ورجل يسكن حتى يهرب غنقه فكل صبر ومطابقتة  
الجديت للزجة من حيث انه عليه السلام امر بقتل عبد الله بن خطل لانه عاد الشدة ورسول وادته من الاسلام  
وقتل مسلما كان يخدمه وكان يجوز رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت لفتيان ثنينا بهما المسلمين كذا في  
العيني ومالهديث مع بيان في ص ١٢٢ في آخر كتاب الحج **له** قوله بل يستأسر الرجل اي بل يطلب  
ان يجعل الاسرى يرضى بل يسلم نفسه للاسلام لا قاله العيني قوله ومن لم يستأسر لم يسلم نفسه لانه لا اسركذا في الجاهلي  
الجاهلي ١٢ **له** قوله نفر والهم يشد يد الفارو تخفيفها اي استعدادها وجمعها القتال قوله ثم ضرب اسم  
مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم بغير معرفت اي اسم اكلوا اقرامها وعرقا من التوى قوله الى فدره يومئذ

بينها سكتة موضع في نلظ وارتقاع قال الكرماني القدر الراية المشرفة والذمة العهد والنيل السام العربية  
وفي سبعة اي في جملة سبعة انتهى ١٢ **له** قوله وابن الدثنة بلغ الدليل وكسر المثناة وقد تسكن وتخفيف  
النون وقد تشدد وتفتح جوازيه حتى الانصاري اشتراه صفوان بن امية وقتل بكرة وبذره الواقعة كانت  
سنة ثلث من الهجرة ١٢ **له** قوله بعد وقية بدر متعلق بقوله بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ  
الكل كان بعده لا يسع فقط وقوله وكان حبيب هو قتل الحارث بن عامر هذا الاكوع وقال بعضهم لم يكن حبيب  
قاتل كما قيل ايضا بان المعترضين للسرية لم يكونوا من بني لحيان والصحيح هو ما ذكره البخاري ١٢ كرماني رخ  
**اسماء الرجال**  
باب من قال فذبا فذبا عبيد الله بن موسى بن باذان  
العيسى الكوفي اسرائيل بن يونس السبيعي ابي اسحق بن عمرو بن عبد الله السبيعي البراء بن عازب  
الانصاري باب اذا نزل العدو سليمان بن حرب الواحشي شعيب بن الجراح العنكي سعد بن ابراهيم  
ابن عبد الرحمن بن عوف القرشي المدني اليوامامة اسم سعد وقيل سبيد ابي سعيد هو سعد بن مالك  
ابن سلمان الخدري الانصاري باب قتل الاسير اسمعيل بن ابي اويس الاسدي ابن شهاب محمد بن  
مسلم الزهري ابن مختل اسم عبد الله او عبد العزى باب بل يستأسر الرجل الخ ابو اليمان الحكم بن  
نافع شعيب هو ابن حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عاصم بن ثابت اي ابن الانصاري  
**حل اللغات** فاصبح من الاسباح اي احسن وارتق وبذا من في العرب يقرون  
يعا فون ابا عمارة كنية البراء اوليتم اي ادرتم والهزة لا شقها الانكاري يستأسر من الاثبات  
هو تسليم النفس للاسرى فخر واستشهدوا اقتصوا اي جواجا واستعدوا فذبا مائة مشرفة  
النيل السام العربية اسوة اقتداء يستند من الاستعداد وهو ملحق شعر العانة ١٢







احسبا فلن تعدو وقد رآك قال عبد يارسول الله ائذن لي فيه اضرب عقه قال النبي صلى الله عليه وان لم يكن هو فلا خير لك في قتله قال ابن عبد انطلق النبي صلى الله عليه وآتي بن كعب ياتيان النخل الذي فيه ابن صياد حتى اذا دخل النخل طفق النبي صلى الله عليه عليه يتقي بجد ونخل وهو يختل ان يسمع من ابن صياد شيئا قبل ان يراه وابن صياد مضطجع على فراشه في قطيعة لفة في هارمزة فرأت امر ابن صياد النبي صلى الله عليه وهو يتقي بجد ونخل فقالت لابن صياد اي صاف وهو اسمة فتار ابن صياد فقال النبي صلى الله عليه لو تركته بين وقال سالم قال ابن عبد ثم قام النبي صلى الله عليه في الناس فاشفى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال اني ائذركموه وما من نبي الا وقد ائذركم قومه لقد ائذركم نوح قومه ولكن ساقول لكم فيها قولا لم يقله نبي لقومه تعلمون انه اعور وان الله ليس باعور باب قول النبي صلى الله عليه لليهود اسلموا واسلموا قاله المقتري عن ابي هريرة باب اذا اسلم قوم في دار الحرب ولم لهم مال وارضون فرى لهم خذ ثنا محمود ثنا عبد الرزاق انا معمر بن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان بن عفان عن اسامة بن زيد قال قلت يارسول الله اين تنزل عدا في حجته قال هل ترك لنا عقيل منزلا ثم قال نحن نازلون غدا بخيف بنى كنانة المحصب حيث قاسمت قرش على الكفر وذلك ان بنى كنانة خالقت قريشا على بنى هاشم ان لا يبايعوهم ولا يؤوؤوهم قال الزهري والمخيف الوادي خذ ثنا اسماعيل ثني مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عبد بن الخطاب استعمل مولى له يدعى هنيئا على الجبي فقال يا هنيئا اضمم جناحك على المسلمين واتق دعوة المظلوم فان دعوة المظلوم مستجابة واخبرني تبا العزيمة ورتب الغنمية وايتى ونعوا بن عوف ونعوا بن عفان فانهما ان هلك ما شئتهما يرجعان الى زرع ونخل وان رب الصربية ورب الغنمية وايتى ونعوا بن عوف ونعوا بن عفان فانهما ان هلك ما شئتهما اقتاركهم انا لا بالك فالماء والكل اسرع على من الذهب والورق وايم الله انهم ليرون ان قن ظلمتهم انها ليلادهم قاتلوا عليها في الجاهلية واسلموا عليها في الاسلام والذي نفسي بيده لو لا المال الذي احبل عليه في سبيل الله ما حيت عليهم من بلادهم شيئا باب كتابة الامام الناس حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن الاعشى عن ابي وائل عن حديفة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان لي من يلفظ بالاسلام من الناس فكتبت له الف وخمسة مائة ونحن الف وخمسة مائة فلقد رأيتنا ابلىنا حتى ان الرجل ليصلي وحده وهو خائف حدثنا عبد ان عن ابي حذرة عن الاعشى فوجدناهم خمسة مائة وقال ابو معاوية ما بين ستامة

ان يكتفه رومة انا عبد الله عن المسلمين ببنيه ابي فقاتلوا للناس يلفظ  
 انا فقيرا يا امير المؤمنين انا حق ونحو ذلك قوله انتادركم الهمة لانكار معناه لا اترككم متاجرين فلا بد لي من اعطاء الذهب والفضة والى اصل انهم لو منعوا من الماد والكل انكسرت مواشيم واحتاج الى صرف النقود عليهم قوله انهم يرون اي يظنون ان الذي جعله من ظلمتهم به في بلادهم ولكني اعلم ان البلاد لهم كما كان في الجاهلية والاسلام وانما سار لعز ذلك لانه كان مواتا فمناه نعم الصدقة وللمسلمة عموم المسلمين ملتقظ من ك ف ن خ تن والظاهرة للزجره يمكن ان تؤخذ من قوله انها ليلادهم فقالتوا طيبا في الجاهلية واسلموا عليها في الاسلام ١٢ عثمان له قوله ثنات همة الاستقام مقدرة اي كان لانخاف مع ثلثنا ١٣ خ له قوله فلقد رأيتنا الا في شيه ان يكون اشار بذلك الى ما وقع في اواخر خلافة عثمان من ولاية بعض امرار الكوفة كالوليد بن عبيد حيث كان يواخر الصلوة اول ايقظها على وجهها فكان بعض الوعظين يصلي ومدعه سرا ثم يبسلي معه عيشة وقوع الفتنة ١٤ فتح قوله فوجدناهم خمسة مائة يعني ان ابا حذرة خالف الثوري عن الاعشى في هذا الحديث بهذا السند فقال خمسة مائة ولم يذكر الالف وكذا خالف الثوري ابو معاوية عن الاعشى ايضا بهذا الاسناد في العوة وطريق الى معاوية هذه وصلها مسلم واحمد والنسائي وابن ماجه وكان رواية الثوري رجت عند ابن ادى فلذلك اعتمد بالكونه اعظم مطلقا وذا وعليهم وزيادة الثقة الخا فظا مقدرة وابو معاوية وان كان احفظ اصحاب الاعشى بمصروفه ولذلك اقتصر مسلم على روايته كنهه بمجرد بالحدود وسلك الداودي طريق الجمع فقال لعلم كبريات في مواطن وجمع بعضهم بان المراد بالالف وخمسة مائة جمع من اسلم من رجل وامرأة وعبد وصبي وما بين الست مائة الى السبع مائة الرجال فامة وبالجملة مائة المتكلمة خاصة كذا في الفتح قال الكرماني وهذا باطل للشرح بان الشكل رجال حيث قال في الرواية الاولى فكتبت له الف وخمسة مائة رجل بل الصحيح ما بين الستائة الى السبع مائة من المدينة فامة وبالالف وخمسة مائة مع المسلمين الذين تولم استمى والله اعلم بالصواب ١٥  
 اسماء الرجال  
 النبي صلعم قال المقتري يوسف بن ابي سعيد باب اذا اسلم قوم الزمحمود هو ابن غيلان عبد الرزاق بن همام معمر بن راشد الزهري محمد بن مسلم بن شاب علي بن حسين بن علي بن زين العابدين عمرو بن عثمان بن عفان الاموي القرشي اسامة رضى الله عنه عقيل بن عيسى بن عكرمة بن ابى طالب اسطيبل بن ابي يوسف مالك الامام الاعظم زيد بن اسلم مول عمر بن الخطاب باب كتابه الامام ابو محمد بن يوسف الضرابي سفيان الثوري الاعشى سليمان بن مهران ابي وائل شقيق بن سلمة حذيفة بن اليمان عبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جليله ابي حذرة ابي حذرة بالجار الملة والراي محمد بن يونس ايشكري وقال ابو معاوية وصله مسلم واحمد والنسائي وابن ماجه  
 حل اللغات  
 طفق جعل بيتي يستتر جندوع النخل اصولنا يتخيل يسع في حفرة رمزة اي صوت محلي ثاد اي نبض مسرعا اضمم جناحك ان الكف يدك الصومية التقلية من الابل او الغنم ١٦

بجذوع النخل اي جعل بيتي اي يستتر بالجدوع وهو يتخيل اي يسع في حفرة وقع في حديث جابر وجبان يسع من كلامه شيئا يعلم اصادق هو ام كاذب نهه هي القصة الثانية من هذا الحديث وهي موصولة بالاسناد الاول كذا في الفتح ١٣ قوله اي صاف بجملة وقاد على وزن باع ناد في رواية يونس بن محمد وفي حديث جابر فقالت يا عبد الله هذا ابو القاسم قد جاء وكان الراوي قد عبر باسمه الذي سمي به في الاسلام واما اسم الاول فهو صاف ١٤ فتح قوله لو تركت بين اي الظرف لاس حاله ما نطلع به على حقيقة والظهير الام ابن ميا داي لم تعلمه يحيى النماوي على ما كان فيه نعمنا ما نكتشف برامه ١٥ فتح قوله قال سالم قال ابن عمر نهه هي القصة الثالثة وهي موصولة بالاسناد المذكور وقد اختلفوا في ابن صياد بل هو الدجال وغيره اختلفوا كثيرا وقد مر بيان في ٢٤٥ في البنا ١٦ قوله انذره لوح خصصه بالذكر لانه ابو البشر في اولنا من شرع فان قلت الدلائل العقلية تاطقة بان ليس الناطق المراد من الخلق والجماد الامر بجملة العوام اذ هم تابعون لهم اكراماني ١٧ قوله تسلموا اي في الدنيا من القتل والجوزية وفي الآخرة من العقاب والمقري يفتح الموصولة ومنها وحكي كسرا وهو ابو سعيد ١٨ قوله اكراماني ١٩ قوله اذا اسلم قوم في دار الحرب ولم مال داريون ففي لهم اشار بذلك الى الرد على من قال من الخفية ان المراد اذا اسلم في دار الحرب واقام بها حتى غلب المسلمون عليها فهو احق بجمع مال الازمة وعقاره فانها تكون فينا للمسلمين وقد فالظن ابو يوسف في ذلك ووافي الجهمي وولون الرزخ حديث اخر جهمي فوا اذا اسلم الرجل فواحق بارضه وملكه كذا في الفتح ٢٠ قوله ترك ن عقيل بفتح الهلة وكان عقيل وطالب كما مر في الحج في ص ٣٣ ورونا ابا طالب ولم يرت جعفر ولا على لانها كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين عند وفات ابيهم لان عقيل اسلم بعد ذلك وابع عقيل ما كان للنبي صلعم ولمس باجر من بني عبد المطلب كما كانوا يفعلون بدور من باجر من المؤمنين واذا اجاز عليه الصلوة والسلام بعقل تعرفه نخل اسلامه فما بعد الاسلام بالبطون الاولى وبهذا يحصل المطابقة بين الحديث والترجمة كذا في القسطلاني وكذا قال في وجه المطابقة الكرماني واليعيشي وابن حجر ودر الحديث في ص ٣٣ في الحج ١٣ قوله بنينا بضم الباء وفتح النون وتشديد الراء ويقال بالهمزة ايضا والجمي موضع يعين الامام لرعي نعم الصدقة قوله انتم جناحك عن المسلمين اي كفت يدك عن قلوبهم ومن رواه على المسلمين منته استرهم بجناحك وهو كناية عن الشفقة والرحمة قوله وادخل رب الرحمة ورب الغنمية يعني ادخل في الحمى وائذن في الرعي بردها صاحب الابل القليلة والغنم القليلة والهريرة مصغر الفرة وهي القطعة من الابل بقدر الثلثين والغنمية مصغر الغنم قوله واياي ونعم ابن عوف ونعم ابن عفان نهه عن ادخال الاغنياء وفيه تمهيد للتكلم بغيره وهو شاذ عند الثوريين بمنزلة ان يامر الشكلم نفسه وضمها بالذکر كقصة نعمها ولم يدرك نعمها البتة وانما اراد ان اسلم المسمع المرعي الانعم احد الظرفيتين فنعم المقلتين اولي وقد بين حذرة ذلك في نفس الخبر قوله ببيتة بشفاعة قبلها تنبيهه سائنة بلفظ مفرد البتة وهو الاكفر وكلمته بيني بيلمه اي بالولادة ومعناها متقارب قوله يا امير المؤمنين في حذرة والتقدير يا امير المؤمنين





فعدل عشرة من الغنم بغير حبلنا هذبة بن خالد ثنا هبنا عن قتادة ان انسًا اخبرك قال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم من الجحفة حيث قدم عنكم حين ياب اذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجداه المسلم وقال ابن نير ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ذهب فرس له فاخذاه العدا وظهر عليه هو المسلمون فرد عليه في زمن رسول الله صلى الله عليه وآتى عبد له فليحق بالروم فظهر عليهم المسلمون فرد عليه خالد بن الوليد بعد النبي صلى الله عليه وآتى حدثنا محمد بن بشار ثنا يحيى عن عبيد الله ثنى نافع ان عبدًا لابن عمر ابقى فليحق بالروم فظهر عليه خالد بن الوليد وان فرسًا لابن عمر عار فليحق بالروم فظهر عليه فردوه على عبد الله قال ابو عبد الله عار اشتق من العير وهو حمار الوحش اى هرب حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير عن موسى بن عقيم عن نافع عن ابن عمر انه كان على فرس يوم لقي المسلمون وامير المسلمين يومئذ خالد بن الوليد بعته ابوبكر فاخذاه العدا فلما هزم العدا ورد خالد فرسه باب من تكلم بالفارسية والترجمانية وقوله تعالى واختلاف السننكم والوانكم وقال وما ارسلنا من رسول الا بلسان قوميه حدثنا عمرو بن علي ثنا ابو عاصم ثنا حفظة بن ابي سفيان اناسيد بن مينا قال سمعت جابر بن عبد الله قلت يا رسول الله ذبحنا بهيمة لنا وطحنت ما عا من شعير فتعال انت ونفر فصاح النبي صلى الله عليه وآتى فقال يا اهل الخندق ان جابرًا قد صنع لكم سورًا فحيمًا لكم خذنا حيان بن موسى ان عبد الله عن خالد بن سعيد عن ابيه عن ام خالد بنت خالد بن سعيد قالت اتيت رسول الله صلى الله عليه وآتى مع ابى وعلى عييص اصفر قال رسول الله صلى الله عليه وآتى سنة قال عبد الله وهى بالحبشية حسنة قالت فلذ هبت العب بجاتم النبوة فزكري بن ابي قال رسول الله صلى الله عليه وآتى دعها ثور قال رسول الله صلى الله عليه وآتى ابني واخلى ثور ابلي واخلى ثور ابلي واخلى قال عبد الله فبعثت حتى ذكرت حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر حدثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة ان الحسن بن علي اخذ ثمرة من ثمر الصدقة فجعلها في فيه فقال النبي صلى الله عليه وآتى كنه كنه ابا توب ان لا ناكل الصدقة قال عكرمة سنة بالحبشية قال ابو عبد الله ليرتعش امرأة مثل ما عاشت هذه يعنى ام خالد باب الغلول وقول الله تعالى ومن يغفل يات بما عمل يوم القيمة حدثنا مسدد ثنا يحيى عن ابي حيان ثنى ابو زرعة ثنى ابو هريرة قال قام فينا النبي صلى الله عليه وآتى فذكر الغلول فعظمه وعظم امره قال لا لائقين احدكم يوم القيمة على رقبته شاة لها ثقل على رقبته فرس له حميمة يقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا امالك لك شاة قد ابلغتك وعلى رقبته بغير له رغاء يقول

عشر كل عشرة ذهبت فرس له فاخذها عليه اخبرني فردة مشتق حمار وحش وقول الله عزوجل (سنة سنة سنة) ذكره هذا ذكر ذكر بالفارسية عن ابي هريرة فقال لا لائقين على رقبته له حميمة

قوله اذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجداه المسلم اى بل يكون احق به او يدخل الغنيمه وهو ما اختلف فيه فقال الشافعي وجماعة لا يملك اهل الحرب بالغنيمه شيئًا من مال المسلمين ولصاحبه اخذته قبل التسليم وبعد ما ومن على والزهري وعمرو بن دينار والحسن لا يراد اطلاقه بل اهل الشام وقال عمرو بن دينار وعطاء والليث وماك والعمرو بن دينار وغيرهم من الحسن ايضا ونقلها ابن ابي الزناد عن ابي عبد الله عن ابي بصير السبيعي ان وجد صاحبه قبل التسليم فهو احق به وان وجد بعد التسليم فلا يافذه الا بالقيمة وان وجد بعد التسليم عن ابن عباس مرفوعًا بهذا التقويل اخرجه الدرر القطي واستاده ضعيف جدا ومن اى حفيظه رد كقول مالك الا فى الاصح فمات هو والثوري صاحبه احق به مطلقا فتح ذكر ابن الهمام نقلها عن الطبراني والدارقطني عن ابن عمر مرفوعا وضعف كلما ثم اورد الاثر عن عمرو بن ابي عميرة وعن زيد بن ثابت مشرو بسط من ايراد الاطلاع فيشظن منه قوله والرطاب بفتح الراء ويجوز كسرهما هو كلام غير العربي قالوا فقره بالباب ينظر في تامين المسلمين لابل الحرب بالسنة ١٢ فتح قوله واختلف السننكم الى قول ابي حيان بن ابي حيان قال الشيخ احمد بن حنبل كان اشار الى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعرف السنة لانه ارسل الى الامم كلها على اختلاف السنن فجمع الامم قومه بالنسبة الى عموم رساله فافتنى ان يعرف السننهم ولينهم عنهم وينموا عنه ويكمل ان يقال لا يستلزم ذلك لفظه يجمع السنة لامكان الترجيح الموثوق به عندهم انتهى كلامه ١٣ قوله قد صنع لكم سورًا وهو موضع الترجمة وهو بفتح السين وسكون الواو والطعام الذى يرمى اليه وقيل الطعام مطلقا وهو لغة فارسية قاله الكرماني وهو موضع الترجمة ١٤ قوله فحيمًا لكم خذنا حيان بن موسى من جى وبل وقد بينى على الفتح وقد يقال جيسلما بالتون وبدون التنوين وعلية الرواية اى عليك بكذا او اوعوم او اقبلوا او اسرعوا بانفسكم وجاء جيسل بسكون اللام وجاء متعد يا نفسه وبالباء وبالواو ويصل ويستعمل جى وده بمعنى اقبل وبلاد وده ١٥ قوله سنة سنة هو بفتح السين وسكون الهاء وفى رواية المشيبي سنة بزيادة الالف والهاء لسكونه قد تزدت قال ابن قزوين هو بفتح التنوين الحفيظة عند ابي ذر وشده بالباء والقون وهو بفتح اوله يجمع الا التابى بكسر الهمزة فتح الباري ١٦ قوله ابنى واخلى ثور ابلي واخلى ثور ابلي واخلى قال عبد الله فبعثت حتى ذكرت حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر حدثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة ان الحسن بن علي اخذ ثمرة من ثمر الصدقة فجعلها في فيه فقال النبي صلى الله عليه وآتى كنه كنه ابا توب ان لا ناكل الصدقة قال عكرمة سنة بالحبشية قال ابو عبد الله ليرتعش امرأة مثل ما عاشت هذه يعنى ام خالد باب الغلول وقول الله تعالى ومن يغفل يات بما عمل يوم القيمة حدثنا مسدد ثنا يحيى عن ابي حيان ثنى ابو زرعة ثنى ابو هريرة قال قام فينا النبي صلى الله عليه وآتى فذكر الغلول فعظمه وعظم امره قال لا لائقين احدكم يوم القيمة على رقبته شاة لها ثقل على رقبته فرس له حميمة يقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا امالك لك شاة قد ابلغتك وعلى رقبته بغير له رغاء يقول

قوله اذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجداه المسلم اى بل يكون احق به او يدخل الغنيمه وهو ما اختلف فيه فقال الشافعي وجماعة لا يملك اهل الحرب بالغنيمه شيئًا من مال المسلمين ولصاحبه اخذته قبل التسليم وبعد ما ومن على والزهري وعمرو بن دينار والحسن لا يراد اطلاقه بل اهل الشام وقال عمرو بن دينار وعطاء والليث وماك والعمرو بن دينار وغيرهم من الحسن ايضا ونقلها ابن ابي الزناد عن ابي عبد الله عن ابي بصير السبيعي ان وجد صاحبه قبل التسليم فهو احق به وان وجد بعد التسليم فلا يافذه الا بالقيمة وان وجد بعد التسليم عن ابن عباس مرفوعًا بهذا التقويل اخرجه الدرر القطي واستاده ضعيف جدا ومن اى حفيظه رد كقول مالك الا فى الاصح فمات هو والثوري صاحبه احق به مطلقا فتح ذكر ابن الهمام نقلها عن الطبراني والدارقطني عن ابن عمر مرفوعا وضعف كلما ثم اورد الاثر عن عمرو بن ابي عميرة وعن زيد بن ثابت مشرو بسط من ايراد الاطلاع فيشظن منه قوله والرطاب بفتح الراء ويجوز كسرهما هو كلام غير العربي قالوا فقره بالباب ينظر في تامين المسلمين لابل الحرب بالسنة ١٢ فتح قوله واختلف السننكم الى قول ابي حيان بن ابي حيان قال الشيخ احمد بن حنبل كان اشار الى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعرف السنة لانه ارسل الى الامم كلها على اختلاف السنن فجمع الامم قومه بالنسبة الى عموم رساله فافتنى ان يعرف السننهم ولينهم عنهم وينموا عنه ويكمل ان يقال لا يستلزم ذلك لفظه يجمع السنة لامكان الترجيح الموثوق به عندهم انتهى كلامه ١٣ قوله قد صنع لكم سورًا وهو موضع الترجمة وهو بفتح السين وسكون الواو والطعام الذى يرمى اليه وقيل الطعام مطلقا وهو لغة فارسية قاله الكرماني وهو موضع الترجمة ١٤ قوله فحيمًا لكم خذنا حيان بن موسى من جى وبل وقد بينى على الفتح وقد يقال جيسلما بالتون وبدون التنوين وعلية الرواية اى عليك بكذا او اوعوم او اقبلوا او اسرعوا بانفسكم وجاء جيسل بسكون اللام وجاء متعد يا نفسه وبالباء وبالواو ويصل ويستعمل جى وده بمعنى اقبل وبلاد وده ١٥ قوله سنة سنة هو بفتح السين وسكون الهاء وفى رواية المشيبي سنة بزيادة الالف والهاء لسكونه قد تزدت قال ابن قزوين هو بفتح التنوين الحفيظة عند ابي ذر وشده بالباء والقون وهو بفتح اوله يجمع الا التابى بكسر الهمزة فتح الباري ١٦ قوله ابنى واخلى ثور ابلي واخلى ثور ابلي واخلى قال عبد الله فبعثت حتى ذكرت حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر حدثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة ان الحسن بن علي اخذ ثمرة من ثمر الصدقة فجعلها في فيه فقال النبي صلى الله عليه وآتى كنه كنه ابا توب ان لا ناكل الصدقة قال عكرمة سنة بالحبشية قال ابو عبد الله ليرتعش امرأة مثل ما عاشت هذه يعنى ام خالد باب الغلول وقول الله تعالى ومن يغفل يات بما عمل يوم القيمة حدثنا مسدد ثنا يحيى عن ابي حيان ثنى ابو زرعة ثنى ابو هريرة قال قام فينا النبي صلى الله عليه وآتى فذكر الغلول فعظمه وعظم امره قال لا لائقين احدكم يوم القيمة على رقبته شاة لها ثقل على رقبته فرس له حميمة يقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا امالك لك شاة قد ابلغتك وعلى رقبته بغير له رغاء يقول

الاصح حديث حضورهم في موقف الحساب والله تعالى اعلم استندى

يارسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئاً قد ابغثتك وعلى رقبته صامت فيقول يارسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئاً قد ابغثتك وعلى رقبته رقاً تخفق فيقول يارسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئاً قد ابغثتك وقال ايوب السخيتاني عن ابي حيان فارس له حكمة باب القليل من الغلول ولم يدكر عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وآله انه حرق متاعه وهذا اصح حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان بن عمرو عن سالم بن ابي الجعد عن عبد الله بن عمرو وقال كان علي ثقيل النبي صلى الله عليه وآله رجل يقال له كركرة فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وآله هو في النار فذهبوا ينظرون اليه فوجدوا عباءة قد غلها قال ابو عبد الله وقال ابن سلام كركرة باب ما يكره من ذبح الابل والغنم في الغنم حدثنا موسى بن اسماعيل ثنا ابو عوانة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعه عن جده رافع بن خديج قال كنا مع النبي صلى الله عليه وآله بندي الحليفة فاصاب الناس جوع واصبنا ابلا وغماً فكان النبي صلى الله عليه وآله في اخريات الناس فجلوا فنصبوا القدر وفامر بالقدر وفاكثت ثم قتم فعدل عشرة من الغنم بيغير فندما بعير و في القوم خيل يسيرة فطلبوه فاعياهم فاهوى اليه رجل بسهم فحبسه الله فقال هذه البهاائم لها اوابد كما وابد الوخش فما نذنا عليكم فاصنعوا به هكذا فقال جدي انا نرجوا ونحان ان نلقى العدا وغدا وليس معنما مدي فندبني بالقصب فقال ما اهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل ليس السنك والظفر وسأحد تكلم عن ذلك اما السنك فعظم واما الظفر فمدي الحبشة باب البشارة في الفتح حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى حدثنا اسمعيل ثنا قيس قال قال ابو جعفر ابن عبد الله قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله الا تريهني من ذي الخصة وكان بيتا فيه ختم كيمي الكعبة اليمانية فانطلقت في خمسين ومائة من اجسس وكانوا اصحاب خيل فاخبرت النبي صلى الله عليه وآله اني لا اثبت على الخيل فضرب في صدري حتى رايت اثرا صاعبه في صدري فقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا فانطلق اليها فكسرها وخرقها فارسل الى النبي صلى الله عليه وآله يبشركه فقال رسول جدي رسول الله صلى الله عليه وآله والذي بعثك بالحق ما جئتك حتى تركها كانها جبل اجرب قبارك على خيل احسن و رجالها خمس مرات وقال مسدد بيت في ختم باب ما يعطى البشير واعطى كعب بن مالك ثوبين حين يبشر بالتوبة باب لا هجرة بعد الفتح حدثنا ادم بن ابي اياس ثنا شيبان عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وآله عليه وسلم يوم فتم مكة لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فأنفروا حدثنا ابراهيم بن موسى انا يزيد بن زريع عن خالد عن ابي عثمان التهمدي عن مجاشع بن مسعود قال جاء مجاشع باخيه مجالد بن مسعود الى النبي صلى الله عليه وآله فقال هذا مجالد يباعدك على الهجرة بعد فتم مكة ولكن ابايعه على الاسلام حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان قال عمرو وابن جزي سمعت عطاة يقول ذهب مع عبيد بن عمير الى عائشة وهي مجاورة بتبير فقالت لنا انقطع الهجرة منذ فتم الله على نبيه

له قوله وما اعني ويزكر عن عبد الله يعني بفتح الكاف ثنى كعبة اليمانية يارسول الله ما يعطاه منذ

اجرة عليه امان هو قادر ولكنه يكره ان يذبحه ولو اذبحه فسيب كثير المسلمين وموتهم وجاد الكفار والامن من غداهم والاراحة من رؤية المنكرين واما من هو اذبحه ليد من اسرارهم واكثره فموتهم الاقامة فان حمل على نفسه وتكلف المخرج اجر كذا في نسخ الباري ١٢ له قوله يبشركه بالبشارة وكسر الهمزة وسكون التثنية والاراد جيل عظيم بالرواية على يسار الزايب منها الى من قال محمد بن الحسن والطبراني جبال اسم على واحد غيرهما جازية ١٣ اسماء الرجال وقال ايوب السنيتاني وصله مسلم باب القليل الخ علي بن عبد الله الذي سفيان بن عيينة عمرو هو ابن دينار سالم بن ابي الجعد الكوفي عبد الله بن عمرو هو ابن العاص وقال ابن سلام هو محمد شيخ المؤلف باب ما يكره من ذبح الابل والغنم موسى المنقري ابو عوانة ابو صالح الشكري سعيد الثوري عباية بن رفاعه بن رافع بن خديج الانصاري باب البشارة محمد بن الحسن المنقري يحيى بن سعيد القطان اسمعيل ابن خالد الاحمسي الجبلي الكوفي قيس هو ابن ابي حازم جسر بن ابي وقال مسدد بالاسناد المذكور باب ما يعطى البشير واخط كعب السلمي المدني باب لا هجرة بعد الفتح ادم بن عبد الرحمن العسقلاني شيخان بن عبد الرحمن النخعي منصور هو ابن المعتمر مجاهد هو ابن جبرطاس اليماني ابن عباس ابراهيم بن موسى بن يزيد العزاز الرازي يزيد ابو معاوية البصري من الدار الحجازية ابي عثمان عبد الرحمن ابن ملجم شيخ بن مسعود السلمي علي بن المديني سفيان بن عيينة عمرو هو ابن دينار عطاة هو ابن ابراهيم بمسدة بن عيسى بن قتادة البصري

حل اللغات صامت ذب ونفث او مال او راح له من اصناف المال دقاع كتاب جمع رقعة وهي القرعة تخفق تتحرك وتضطرب وتلعن نذ نظر مدى جمع مدية وهي السكين النهر جري ختم قبيلة من اليمن ١٣

اشارة الى تصغير ماروي عن عبد الله بن عمرو في الامر بحرق رطل النعال وما اخرجه ابو داود ومن سالم بن عبد الله قال سمعت ابي بردت عن عمر بن النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا وجهتم الرطل قد شل فاحرقوا ثم ساقه من وجه آخر عن سالم موقوف قال ابو داود وهذا صحيح قال البخاري في التاريخ صحيح بهذا الحديث في احراق رطل النعال وهو باطل ليس له اصل ورواية لا يثبت عليه كذا في الفتح ١٣ له قوله كركرة يفتح الكاين وكسرها صاحب ثقل على الله عليه وسلم قال في الثمن وكذا في الكرماني واليزيدي في الفتح واختلف في ضبط نذرها من ان يقال يفتح الكاين وكسرها وقال النوري انها اختلفت في كافة الاولى واما الثانية فمفسورة اتفاقا انتهى ١٣ له قوله باب ما يكره من ذبح الابل والغنم حديث رافع في ذبح الابل التي اصابها الابل الجوع ونهيم القردوني موضع الزينة من امره صلى الله عليه وآله وسلم باقتاد القرد فانه شعر بكرة به ما صنعوا من الذبح يفران كذا في الفتح ١٣ له قوله فذبح بالثوب وشدة الهلته اي فخرنا بما هم اي الجزم قول ابي داود صحيح ابدية وهي الوحش ما يد اي وحش قوله زجره لربما قد يعنى الخوف قوله مدى جمع مسدة وهي السكين قوله انهم بالثوب اي جري خمر جاري ومر الحديث في كتاب الشركة في ٣٢٨ وايضا في ٣٣٥ له قوله كأنها حمل اجرب قال الخطابي معناه مقل بالقطران لما به من الجرب فصارا سودا لذلك يعني صار سودا من الاحراق ١٣ له قوله وقال مسدد يريد ان مسدد رواه عن يحيى القطان بالاسناد الذي ساقه المس عن محمد بن المنقري فقال يدل قوله وكان بيتا فيه ختم وكان بيت في ختم وبه الرواية هي الصواب وقد رواه احمد بن مسدد عن يحيى فقال بيتا فيه ختم وهي موافقة لرواية مسدد ١٣ في نسخ الباري له قوله بالتوبة اي يقول توبة كعب الهد الشاذية الذين غلبوا من غزوة تبوك وهو ظاهر فيما ترجم له وسياتي ان البشير هو سلمة بن الاكوع كذا في الكرماني والفتح ١٣ له قوله لا هجرة بعد الفتح اي لا هجرة من مكة بعد الفتح فربما لا تصارح دار الاسلام ولا فضيلة ولكن جهاد اي بكم طريق الى التحصيل فغنائ في معنى الهجرة بالجمادوية الخيرية في كل شئ وبقيت الهجرة من دار الحرب وارجية الى يوم القيمة قال الطبري وهي لا صلاح وية باقية مدى الدهر بل كذا من جمع البهار ١٣ له قوله واذا استنفرتم فانفروا اي اذا دعاكم السلطان الى الفتح فاذهبوا كذا في الجمع ومر الحديث في مسودة ٩٥ ثم علم ان من يقدر على الهجرة من دار الحرب ولا يملك

قوله هذه البهاائم لها اوابد ومعنى لها اختصاص الجزء بالكل كما يقال للبيت باب وجدان وسقف مثلا - والله تعالى اعلم - وقوله وكان بيتا فيه ختم اي فيه يعبدون صنما هو اي كانت فيه عبادة ختمه والله تعالى اعلم اسندي

صلى الله عليه وآله مكة باب ١٦ اذا اضطر الرجل الى النظر في شعور اهل الذمة والمؤمنات اذا عصين الله وتجريدهن حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب الطائفي ثنا هشيم انا حصين عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن وكان عثمان يقول لابن عطية وكان علما تاتي لا علم بالذي حذا صاحبك على الدماء سمعته يقول بعثني النبي صلى الله عليه وآله والزبير فقال اتواروضة كذا وكذا وتجرون بها امرأة اعطاهما حاطب كتابا فاتينا الروضة فقلنا الكتاب قالت لم يعطيني فقلنا نخرجن اول اجر ذلك فاخرجت من حجرة فارسل الى حاطب فقال لا تعجل والله ما كفرت ولا اردت للاسلام الا حبا ولم يكن احد من اصحابك الا وله بركة من يدفع الله به عن اهله وماله ولم يكن لي احد فاحببت ان اتخذ عند هويدا فصدقه النبي صلى الله عليه وآله فقال عمير دعني اضرب عنقه فانه قد نافق فقال وما يدريك لعن الله اطلع على اهل بدر فقال اعلموا ما شتموه هذا الذي حذاه باب ١٧ استقبال الغزاة حدثنا عبد الله بن ابي الاسود ثنا يزيد بن زريع وحفيد بن الاسود عن حبيب بن الشهيد عن ابن ابي مليكة قال ابن الزبير لا بين جعفرات تذكر اذ تلقينا رسول الله صلى الله عليه وآله انا واثنا وبن عباس قال نعوذ فحملنا وتكررت حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا ابن عيينة عن الزهري قال قال السائب بن يزيد ذهبنا لتلقى رسول الله صلى الله عليه وآله مع الصبيان الى ثنية الوداع باب ما يقول اذا رجع من الغزاة حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وآله كان اذا قبل كبر شاة قال اتبون ان شاء الله تائبون عابدون حامدون ربنا ساجدون صدق الله وعدا ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا يحيى بن ابي اسحق عن انس بن مالك قال كنا مع النبي صلى الله عليه وآله مفقلا من عسفان ورسول الله صلى الله عليه وآله على راحلته وقد اردت صفيية بنت حلي فعدت ناقته فصرعها جميعا فاقحم ابوطيعة فقال يا رسول الله جعلني الله فداك قال عليك المرأة فقل ثوبا على وجهه واتاهها فالتقاها عليها واصلم لها مكرها فركبا واكتفنا رسول الله صلى الله عليه وآله فلما اشرفنا على المدينة قال اتبون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقول ذلك حتى دخل المدينة حدثنا علي بن ابي ابي بشر بن الفضل ثنا يحيى بن ابي اسحق عن انس بن مالك انه اقبل هو وابوطيعة مع النبي صلى الله عليه وآله ومعه النبي صلى الله عليه وآله ثم صفيية يردفها على راحلته فلما كان ببعض الطريق عثرت الناقة فصرع النبي صلى الله عليه وآله والمرأة وان اباطيعة قال احسب قال اقتحم عن بعيرة فاتي رسول الله صلى الله عليه وآله فقال يا بني الله جعلني الله فداك هل اصابك من شئ قال لا ولكن عليك بالمرأة فالتقى ابوطيعة ثوبه على وجهه فقصد قصدها فالتقى ثوبه عليها فقامت المرأة فشد لها على راحلتهما فركبا فساروا حتى اذا كانوا بظهر المدينة او قال اشرفوا على المدينة قال النبي صلى الله عليه وآله اتبون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقولها حتى دخل المدينة باب الصلوة اذا قدم من سفر حدثنا سليمان بن حرب ثنا شعيب بن واقد قال سمعت جابر بن عبد الله قال كنت مع النبي صلى الله عليه وآله في سفر فلما قدمنا المدينة قال لي ادخل المسجد فصل ركعتين حدثنا

ثقف من حذتها قال عبد الله بن الاسود حدثنا قالها عن مردقها كانوا الدابة المرأة بسم الله الرحمن الرحيم

له قول اذا اضطر الرجل الى النظر في شعور اهل الذمة والمؤمنات اذا عصين الله وتجريدهن حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب الطائفي ثنا هشيم انا حصين عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن وكان عثمان يقول لابن عطية وكان علما تاتي لا علم بالذي حذا صاحبك على الدماء سمعته يقول بعثني النبي صلى الله عليه وآله والزبير فقال اتواروضة كذا وكذا وتجرون بها امرأة اعطاهما حاطب كتابا فاتينا الروضة فقلنا الكتاب قالت لم يعطيني فقلنا نخرجن اول اجر ذلك فاخرجت من حجرة فارسل الى حاطب فقال لا تعجل والله ما كفرت ولا اردت للاسلام الا حبا ولم يكن احد من اصحابك الا وله بركة من يدفع الله به عن اهله وماله ولم يكن لي احد فاحببت ان اتخذ عند هويدا فصدقه النبي صلى الله عليه وآله فقال عمير دعني اضرب عنقه فانه قد نافق فقال وما يدريك لعن الله اطلع على اهل بدر فقال اعلموا ما شتموه هذا الذي حذاه باب ١٧ استقبال الغزاة حدثنا عبد الله بن ابي الاسود ثنا يزيد بن زريع وحفيد بن الاسود عن حبيب بن الشهيد عن ابن ابي مليكة قال ابن الزبير لا بين جعفرات تذكر اذ تلقينا رسول الله صلى الله عليه وآله انا واثنا وبن عباس قال نعوذ فحملنا وتكررت حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا ابن عيينة عن الزهري قال قال السائب بن يزيد ذهبنا لتلقى رسول الله صلى الله عليه وآله مع الصبيان الى ثنية الوداع باب ما يقول اذا رجع من الغزاة حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وآله كان اذا قبل كبر شاة قال اتبون ان شاء الله تائبون عابدون حامدون ربنا ساجدون صدق الله وعدا ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا يحيى بن ابي اسحق عن انس بن مالك قال كنا مع النبي صلى الله عليه وآله مفقلا من عسفان ورسول الله صلى الله عليه وآله على راحلته وقد اردت صفيية بنت حلي فعدت ناقته فصرعها جميعا فاقحم ابوطيعة فقال يا رسول الله جعلني الله فداك قال عليك المرأة فقل ثوبا على وجهه واتاهها فالتقاها عليها واصلم لها مكرها فركبا واكتفنا رسول الله صلى الله عليه وآله فلما اشرفنا على المدينة قال اتبون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقول ذلك حتى دخل المدينة حدثنا علي بن ابي ابي بشر بن الفضل ثنا يحيى بن ابي اسحق عن انس بن مالك انه اقبل هو وابوطيعة مع النبي صلى الله عليه وآله ومعه النبي صلى الله عليه وآله ثم صفيية يردفها على راحلته فلما كان ببعض الطريق عثرت الناقة فصرع النبي صلى الله عليه وآله والمرأة وان اباطيعة قال احسب قال اقتحم عن بعيرة فاتي رسول الله صلى الله عليه وآله فقال يا بني الله جعلني الله فداك هل اصابك من شئ قال لا ولكن عليك بالمرأة فالتقى ابوطيعة ثوبه على وجهه فقصد قصدها فالتقى ثوبه عليها فقامت المرأة فشد لها على راحلتهما فركبا فساروا حتى اذا كانوا بظهر المدينة او قال اشرفوا على المدينة قال النبي صلى الله عليه وآله اتبون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقولها حتى دخل المدينة باب الصلوة اذا قدم من سفر حدثنا سليمان بن حرب ثنا شعيب بن واقد قال سمعت جابر بن عبد الله قال كنت مع النبي صلى الله عليه وآله في سفر فلما قدمنا المدينة قال لي ادخل المسجد فصل ركعتين حدثنا

ابن ابي اسحق عن انس بن مالك قال كنا مع النبي صلى الله عليه وآله مفقلا من عسفان ورسول الله صلى الله عليه وآله على راحلته وقد اردت صفيية بنت حلي فعدت ناقته فصرعها جميعا فاقحم ابوطيعة فقال يا رسول الله جعلني الله فداك قال عليك المرأة فقل ثوبا على وجهه واتاهها فالتقاها عليها واصلم لها مكرها فركبا واكتفنا رسول الله صلى الله عليه وآله فلما اشرفنا على المدينة قال اتبون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقول ذلك حتى دخل المدينة

ابن ابي اسحق عن انس بن مالك قال كنا مع النبي صلى الله عليه وآله مفقلا من عسفان ورسول الله صلى الله عليه وآله على راحلته وقد اردت صفيية بنت حلي فعدت ناقته فصرعها جميعا فاقحم ابوطيعة فقال يا رسول الله جعلني الله فداك قال عليك المرأة فقل ثوبا على وجهه واتاهها فالتقاها عليها واصلم لها مكرها فركبا واكتفنا رسول الله صلى الله عليه وآله فلما اشرفنا على المدينة قال اتبون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقول ذلك حتى دخل المدينة

ابو عامر عن ابن جريح عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن ابيته وعنه عبيد الله بن كعب عن كعب بن النضر  
صلى الله عليه وسلم كان اذا قدم من سفر فمضى دخل المسجد فصلى ركعتين قبل ان يجلس باب الطعام عند القدام وكان ابن عمر  
يقطرن نغشاه حلا ثنا محمد بن اوكيع عن شعبة عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة  
تجر جروا او بقرة وزاد معاذ عن شعبة عن محارب سمع جابر بن عبد الله اشترى مني النبي صلى الله عليه وسلم بعد ابوقبطين ودرهم  
او درهمين فلما قدم صرازا امر ببقرة فذبحها فاكلوا منها فلما قدم المدينة امر ان اتى المسجد فاصلى ركعتين ووزن لي ثمن البقرة  
حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن محارب بن دثار عن جابر قال قد مررت من سفر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين صرار  
موضع ناحية المدينة بسم الله الرحمن الرحيم باب فرض الخمس حدثنا عبد الله ان انا عبد الله ان اونس عن الزهري ثني على  
ابن الحسين ان الحسين بن علي اخبره ان عليا قال كانت لي شاة من نصيبي من المغنم يوم بدر وكان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاني  
شاة من الخمس فلما اردت ان ابني بفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واعذت رجلا صواغيا من بني قبيصة ان يرثني معي  
فناهي باذخار اذ ان ابيعه من الصواغين واستعين به في وليمة عرس قبينا انا اجمع لشارفي متاعا من الاقتاب والغرائر  
والحبال وشارفاني مناختان الى جنب حجره رجل من الانصار فرجعت حين جمعت ما جمعت فاذا اشار فاي قد اجبت اسمتها  
ويقرت خواصرها واخذت من اكلها فلما اناك عيني حين رأيت ذلك المنظر منها فقلت من فعل هذا فقالوا فعل حمزة بن  
عبد المطلب هو في هذا البيت في شرب من الانصار فانطلقت حتى ادخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعندك زيد بن حارثة  
فعدت النبي صلى الله عليه وسلم في وجهي الذي لقيت فقال النبي صلى الله عليه وسلم مالك فقلت يا رسول الله ما رأيتك كالذي فعلت يا حمزة على  
ناقتي فاجبت اسمتها ويقر خواصرها وها هو ذا في بيتي معه شرب قد عا النبي صلى الله عليه وسلم بردائه فارتدى ثم انطلق يمشي  
وابتغته ناو زيد بن حارثة حتى جاء البيت الذي فيه حمزة فاستاذن فاذا نوالهم فاذا هم شرب فطفق رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يلوم حمزة فيما فعل فاذا حمزة قد ثبل حمزة عينا فظفر حمزة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صعد النظر فنظر الى كتبه  
ثم صعد النظر فنظر الى سرتة ثم صعد النظر فنظر الى وجهه ثم قال حمزة هل انتم الا عبيد الابي فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قد  
ثبل فنكص رسول الله صلى الله عليه وسلم على عقبه القهقري فخرجنا معه حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا ابراهيم بن سعد عن  
صالح عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة ام المؤمنين اخبرته ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم سألت

وقال يصنع ثني باوقيتين كتاب حنين كان مناخان رجعت مجتة ولم حيث فحيت ركبته النبي وخرجنا ابنة

والغزير جمع الغزيرة بفتح المعجمة وبالراء المكسرة هي طرف التبن ونحوه قال الجوهري الظاهر كذا في الجوزي  
قوله مناختان كذا لا كذا وهو ما يتبادر للعين لانها ثقتان وفي رواية كريمة مناخان باعتبار لفظ الشاة كذا في  
الفتح قوله قد اجبت اي قطعت والاسم جمع صوام ولقوت خواصرها اي شقت كذا قال العسيمي ١٣ -  
١٤ قوله فلم اناك عيني اي بكيت وانما كان بكاءه رجاء على الشاة من خوفها من توهم تقبيلها في حق  
ناظره او في تأخر الاتناء بسبب ما قامت منه ما يستعان به للاجل فوات متاع الدنيا ١٥ خ  
قوله قد ثبل بفتح المثناة وكسر الهم اي سكر ١٦ خ قوله الا عبيد الابي وفي رواية ابن جرير كذا في  
قبل الاذان ابا عبد المطلب جد النبي صلى الله عليه وسلم وعلى ايضا والجد يعدي سيدا واحدا من حمزة اراد  
الا فتخاد عليه بما اقرت الي عبد المطلب منهم قوله القهقري هو المشي الى خلف وكان فعل ذلك خشيته بزياد  
عيش حمزة في حاله سكن فينقل من القول الى الفعل قوله فخرجنا معه زادا ابن جرير وذلك قبل تحريم الفجر  
اي ولدك لم يولد النبي صلى الله عليه وسلم حمزة بقوله كذا في فتح الباري ومر الحديث ح بيانه في ص ٢١٨  
في كتاب الشرب ١٢ اسماء الرجال

ابو عامر هو الضمك بن مخلد النبيل البصري ابن جرير عبد الملك  
ابن عبد العزيز باب الطعام عند القدام ويصيح هو ابن الجراح الرواسي البصري ابو الوليد  
هو هشام بن عبد الملك باب فرض الخمس عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة الازدي  
المروزي يونس بن يزيد الازدي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب علي بن الحسن هو زين العابدين  
رضي الله عنه حمزة بن عبد المطلب زيد مولى النبي صلى الله عليه وسلم عبد العزيز الازدي العائدي  
ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن ثوبان القرشي الزهري صالح هو ابن  
كيسان ابن شهاب محمد بن مسلم الازدي عروة بن الزبير بن العوام عايشة رضي الله عنها ابو بكر  
رضي الله عنه حل اللغات بفتح الشاة اي اناه من الغشيان بمعنى آمدن صوام بكسر اللام موضع  
قريب من المدينة على نحو ثلثة اميال من طريق العراق الخمس بعنم الاما يؤخذ من الغنينة  
الشارف السنة من النوق - الاقتاب جمع قتب هو البعير كالكاف لغيره الغزير جمع غزارة  
ما يوضع فيها الشيء من التبن وغيره اجبت قطعت بقرت شقت شرب بفتح الشين وسكون الراء  
بجاءة يجمعون على شرب المزاج جمع عند السجود وجمع شارب عند الاغتشاء مثل سكر صعد النظر  
رفع يدهم القهقري الشيء الى خلفه وفي فتح تفران البخاري حيث يطلق محمد بن يزيد  
به الالذلي واوبن سلام ويعرف ثنين احدهما ممن يروي عن ١٣ حله اي يقدم عليه وينزل لديه ١٣ ك

له قوله باب الطعام عند القدام اي من  
السفر وبذا الطعام يقال لا الغنينة بالنون والقاف قيل اشتق من الشق وهو الغبار لان السافران وظهر غبار  
السفر قيل التقية من اللبن اذا هو يورود قيل في ذلك ١٢ فتح ١٤ قوله وكان ابن عمر يقطرن نغشاه  
اي لا جل من ينشاه والاصل فيران ابن عمر كان لا ييسوم في السفر فنادوا تلوموا وكان يكثر من صوم الطلوع في  
المنزلة وكان اذا سافر فظفر فاذا قدم عام اما اقتضار ان كان سفر في رمضان واما تلوموا ان كان في غيره لكنه يقطرن  
في اول قدمه لاجل الذين يشكونه السلام عليه والتبني بالقدم ثم ييسوم ووقع في رواية المشيبي يبيع  
بدل يقطرن والمعنى صحيح لكن الاول اصوب فقد وصل السليل القاضي من طريق ابوب من نافع قال كان ابن عمر  
اذا كان يقطرن اذا كان سافرا لم ييسوم فاذا قدم انظر اياها الغاشية ثم ييسوم ثم ذكر المصعب جابر باختصار  
والغرض من قوله فلما قدم صرازا امر ببقرة فذبحها فاكلوا منها الحديث ومراد بكسر الهمزة والتخفيف وهم من ذكره  
بجملة اوله وهو موضع نظر المدينة على ثلثة اميال منها من جهة المشرق ١٣ فتح ١٤ قوله وزاد معاذ  
ابن معاذ العنزي وهو موصول عن سلم ١٣ قوله حدثنا ابو الوليد قال في الفتح اراد  
البخاري بابا وطريقا الى الوليد الاشارة الى ان القدر الذي ذكره طرف من الحديث فروي في جميع طرقاته وروى  
ابو الوليد طرقاته وروى معاذ جميعه لكن باختصار وقد تابع كل من هؤلاء عن شعبة في سائر اقواله وهذا يندفع  
اعتراض من قال ان حديث ابى الوليد لا يطابق الترجمة وان الالف في الباب الذي قبله انتهى كلامه مختصرا ١٤  
١٥ قوله باب فرض الخمس كذا لا كذا وحذف بعنم ووقع عند السليلي كتاب الجنس وثبت السيل لا كذا  
..... الخمس بعنم المعجمة والهم ماخوذ من الغنينة  
والمراد بقوله فرض الخمس اي وقت فرضه اي كيفية فرضه وثبوت فرضه والجمهور على ان ابتداء فرض الخمس كان  
لقوله تعالى وعلما انما علمت من شئ الاية فكانت الفاتحة تقسم على خمسة اقسام فيعمل خمس منها يصرف فيما  
ذكر في الاية وسياقى البحث في مستحقه بعد الابواب وكان خمس بد الخمس لرسول النبي صلى الله عليه وسلم  
واختلفت فيمن يستحقه بعده فذهب الشافعي الى يصرف في المصالح وعند غيره على الاصناف المذكورين في  
الاية وهو قول الغنينة مع اختلاف فيهم وقيل يخص به الخليفة ويقسم اربعة اقسام الغنينة على الثمانين  
الاسلب فانه للقاتل على الراجح قوله في الفتح وفي السارية واما الخمس فيقسم على ثلثة اسم سم للثامن  
وسم للساكن وسم لابن السيل يد على فقرا ذوى القرني فيهم ويذهب من ولا يدفع الى اغنيا اسم انتهى ١٦  
١٦ قوله شارف المنة من النوق قوله اعطاني شارفا من الخمس ظاهره ان الخمس شرع ليوم بدر  
وقد جزم الداودي بان آية الخمس نزلت ليوم بدر لكن لم يختلف اهل السير ان الخمس لم يشرع ليوم بدر  
مطلقا من الفتح ١٣ ك قوله من الاقتاب جمع قتب هو البعير كالكاف لغيره كذا في الجمع قوله

















ثنا ابن المبارك عن معمر بن همام بن منبه عن ابي هوريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم عزابني من الانبياء فقال القوي  
لا يتبعني رجل ملك بصع امرأة وهو يريد ان يبني بها ولما يكن بها ولا احد بيتي بيوتها ولم يرفع سقوفها ولا احد اشترى  
عنا وخلفات وهو ينتظر ولدها فغزا فداها من القرية صلوة العصر وقريبا من ذلك فقال للشمس انك مأمورة وانما مأمور  
الله احبسها علينا فحسبت حتى فتح الله عليه فجمع الغنائم فجاءت يعني النار كلها فلم تطعمها فقال ان فيكم غلولا فلتبغوا  
من كل قبيلة رجل فلزقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فلتبغوا يعني قبيلتك فلزقت يد رجلين او ثلثة بيده فقال  
فيكم الغلول فجاءوا برأس مثل رأس بقرة من الذهب فوضعوها فجاءت النار فاكلتها ثم احل الله لنا الغنائم راى ضعفنا  
وعجزنا فاحلها لنا باب الغنمة لمن شهد الواقعة حل ثنا صدقة انا عبد الرحمن عن مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه قال  
قال عمر لولا اخو المسلمين ما فتحت قرية الا قسمتها بين اهلها ما كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر باب من قاتل  
للمغرم هل ينقص من اجرة حل ثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعيب عن عمرو قال سمعت ابا وائل ثنا ابو موسى الاشعري  
قال قال اعداى للنبي صلى الله عليه وسلم الرجل يقاتل للمغرم والرجل يقاتل لئذ كروا يقاتل لئري مكانه من في سبيل  
الله فقال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله باب قسمة الامام ما يقدم عليه ويخالف من لم يحضره او غاب  
عنه حل ثنا عبد الله بن عبد الوهاب ثنا احمد بن زيد عن ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة ان النبي صلى الله عليه وسلم  
اهدت له اقبية من ديباج مزمارة بالذهب فقسمها في ناس من اصحابه وعزل منها واحد المخزومة بن نوفل فجاء ومعه  
ابنة المسور بن مخزومة فقام على الباب فقال ادع لي فسمع النبي صلى الله عليه وسلم صوته فاخذ قباء فلقاه به واستقبله  
بانصارة فقال يا ابا المسور خيأت هذا لك يا ابا المسور خيأت هذا لك وكان في خلقه شدة رواه ابن علية عن ايوب وقال حاتم  
ابن ابي اسحق عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن المسور بن مخزومة قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم اقبية تابعه الليث عن  
ابن ابي مليكة باب كيف قسم النبي صلى الله عليه وسلم قريظة والنضير وما اعطى من ذلك في نوابه حل ثنا عبد الله بن  
ابي الاسود ثنا معمر بن ابي عمير قال سمعت انس بن مالك يقول كان الرجل يجعل للنبي صلى الله عليه وسلم النخلات حتى  
اقتحم قريظة والنضير وكان بعد ذلك يرد عليهم باب بركة الغازي في ماله حيا وميتا مع النبي صلى الله عليه وسلم  
وولاية الامر حل ثنا اسحق بن ابراهيم قال قلت لابي اسامة احدثك هاشم بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير

رسول الله اخبر عليهم البقرة حتى فمن مزرعة شئ من

ان الاثنين عن ايوب انفا على ارساله وصلته ثلث عن ايوب ووافقه آخر من يتبعهم واعتبر البخاري والموصل  
لنظمن وصله ورواية اسنيد بن عيسى تاقي موصولة في الادب ورواية حاتم بن وردان تقدمت موصولة في  
الشهادات ورواية الليث تقدمت موصولة في البيه ٣ كذا في الفتح ١٣ **٤٤** قوله كيف قسم النبي صلى الله عليه وسلم  
عليه وسلم ذكر فيه حديث انس وهو مخبر عن حديث سبأ في تمام مع بيان الكيفية للترجم بها في الغازي واقدم  
التبعية عليه في اواخر البيه ومصل القصة ان ارض بني النضير كانت مما اقاله الله على رسوله وكانت لخاصة كذا في  
المهاجرين وامرهم ان يبديوا الى الانصار ما كانوا او اسوم بهما قد صوموا عليهم المدينة ولا شئ لهم فاستفتى النبي صلى الله عليه وسلم  
جميعا بذلك ثم فتمت قريظة لما انقضوا العهد فوضوا لارضهم على حكم سعد بن معاذ وقسمها النبي صلى الله عليه وسلم  
في اصحابه واعطى من نصيبه في نوابه اى في نفقات البلد من يطير عليه ويجعل الباقي في السلاح والكرام عدة في  
سبيل الله كما ثبت في الصحيحين من حديث مالك بن اوس عن عروة بن مخرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
**٤٥** قوله احدثك هاشم بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير

له قوله بضع امرأة هو بضع المودة وسكون  
المعجزة يطلق على الفرج والنزوح والجماع والمعاني الثلثة لانقته هنا ويطلق  
ايضا على المودة والطلاق قوله وهو يريد ان يبني بها اى يدخل عليها قوله ولا بين بها اى ولم يدخل عليها  
لكن التبعية لها يشترط وقوع ذلك قاله الزمخشري في قوله تعالى ولا يدخل الايمان في قلوبكم قوله خلفات بفتح الخاء  
وكسر اللام بعدها فاقه خيفة جمع خلفه بوي الخ من التوق كذا في الفتح ١٣ **٤٤** قوله انك مأمورة  
بالغروب وانما مأمور بالصلوة او القتال قبل الغروب قوله فلم تطعمها اى لم تأكلها غير انما اطعمها المبالغة او انما  
لم تذوق طعاما وفي ذكر هذه الحكاية الخاد من عليه الصلوة والسلام ثمرة عظيمة على امتة صلى الله عليه وسلم حيث اعلنت  
لهم النكاح كلها ولم يدخل بعضها لغيرهم بل تأكلها الا وكان ذلك علامة القبول وعدم الغلول اى **٤٥** قوله فلزقت يد رجل  
قوله فلزقت يد رجلين او ثلثة قال ابن النضر جعل الله علامة القبول الا ان يدان في وفيه تبعية على انما يد عليها حتى  
يلتصق ان يتخلص من اوتان يد يمشي ان يضرط عليها ويحس عاجبا حتى يودي الحق الى الامام وهو من جنس  
شهادة اليد على عاجبا يوم القيمة **٤٦** قوله القنينة لمن شهد الواقعة هذا لفظ اخر جرحه الرزاق بسند  
صحيح عن طارق بن شهاب ان عمر كتب الى عمارة بن الغنمة لمن شهد الواقعة وتقدم حديث الباب متناوستان في  
المزمنة ووجه اخذه من الترجمة ان عمر في هذا الحديث ايضا قد صرح بما دل عليه هذا الاثر الا ان عارضه عنده حسن  
النظر لآخر المسلمين فيما يتعلق بالارض خاصة فوقفها على المسلمين وحضر عليها الخراج الذي يجمع مصلحته وتناول قوله  
تم ولذون جلد ومن بعدهم الاية كذا في الفتح قال الكرماني عزه اني لو اشتهت كل قرية على الفاتحين لسألتها حتى  
لمن يجيى بعدهم من المسلمين فان قلت فموقف فكيف لا يقسم عليهم قلت يستصحبهم بالبيع ونحوه ولو فقه على الكل  
كما فعل بارض العراق ونحوها انتهى **٤٧** قوله من لم يجزه اى في مجلس القسمة او قاب عزة اى في غير  
بلد القسمة كذا في الفتح **٤٨** قوله ليزدرة بالذهب يقال اذرت القميص اذا جعلت لاراد اى في بعضها  
مرزوقة من الزرد وهو داخل حلق الدروع لعضها في بعض **٤٩** قوله خبات هذا لك هو مطاوع  
لما ترجم به قال ابن بطال ما ادى الى النبي صلى الله عليه وسلم من المشركين فقال لول ان يرب من ماشاء ولو تفرغ  
من شاكه لشي وايمان بعده فلا يجوز ان يختص برأنا اهدى اليه كونه اميرهم **٥٠** قوله فاحلها لنا  
رواه ابن علية عن ايوب اى مثل الرواية الاولى يعني مرسل قوله وقال حاتم بن وردان اى قوله تابعه الليث ما علمه

قوله الا قسمتها بين اهلها مكانه استدلال على الترجمة بان التبادر من الامل المضاعف اليها من حضور وقتها والله تعالى اعلم







اتيت الذي هو خير وتحلتهما حل ثنا عبد الله بن يوسف ان مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 بعث سرية فيها عبد الله بن عبد قيس فغزوا بلاد كثير فكانت سها مرم اثني عشر بعيرا واخذ عشر بعيرا ونقلوا  
 بعيرا بعيرا حل ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه  
 كان يتقبل بعض من يبعث من السرايا لانفسهم خاصة سوى قسرة عامة الجيش حل ثنا محمد بن العلاء ثنا ابواسامة  
 ثنا يزيد بن عبد الله عن ابوبردة عن ابي موسى قال بلغنا مخرج النبي صلى الله عليه وسلم ونحن باليمن فخرجنا مهاجرين اليه انا واخوان  
 لي انا اصغرهم احدهما ابوبردة والاخر ابورهم اقال في بضع واما قال في ثلثة وخمسين واثنين وخمسين رجلا من قومي  
 فركبنا سفينة فالتفتنا سفينتنا الى التجاشي بالحبشة وارقنا جعفر بن ابي طالب واصحابه عنده فقال جعفر ان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم بعثنا ههنا وامرنا بالاقامة فاقيموا معنا فاقمنا معه حتى قدمنا جميعا فواقنا النبي صلى الله عليه  
 حين افتتح خيبر فاسهولنا اوقال فاعطانا منها واما قسرا لاجد غاب عن فتح خيبر منها شيئا الا لمن شهد معه الا اصحاب سفينتنا  
 مع جعفر واصحابه قسم لهم معهم حل ثنا علي بن عبد الله ثنا سفين ثنا ابن المنكدر سمع جابر بن عبد الله قال قال النبي  
 صلى الله عليه وسلم لو قد جاءنا مال البحرين قد اعطيتك هكذا وهكذا اقلو يحيى حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم  
 فلما جاء مال البحرين امر ابوبكر مناديا فنادى من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم دين او عداة فليأتنا فاتيته  
 فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي كذا وكذا فحيتي لي ثلاثا وجعل سفين يثوبك فيه جميعا ثم قال لنا هكذا اقال  
 لنا ابن المنكدر وقال مرة فاتيته ابا بكر فسألته فلم يعطني ثم اتيته الثالثة فقلت سألتك فلم تعطني  
 ثم سألتك فلم تعطني ثم سألتك فلم تعطني فاما ان تعطيني واما ان تبخل عني قال قلت تبخل عني ما منعك من مرة او انا  
 اريد ان اعطيك قال سفين وحدثنا عن محمد بن علي عن جابر فحيتي لي حثية وقال عداها فوجدتها خمسة اقال  
 فخذ مثلها مرتين وقال يحيى ابن المنكدر واتي داء اداوا من البخل حل ثنا مسلوب بن ابراهيم ثنا قرة بن خالد ثنا عمرو بن  
 دينار عن جابر بن عبد الله قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم غنمية بالحجرات اذ قال له رجل اعدل قال لقد  
 شقيت ان لاعدل يا رب ما من النبي صلى الله عليه وسلم على الاسارى من غير ان يحبس حل ثنا اسحق بن منصور ان  
 عبد الرزاق انا مع عبد الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في اسارى بدر  
 لو كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في فداء نسيتي لتزكته لعله يا رب ومن الدليل على ان الخمس للامام وانه يعطي بعض  
 قرايته دون بعض ما قسم النبي صلى الله عليه وسلم لبني المطلب وبني هاشم من خمس خيبر وقال محمد بن عبد العزيز لو يعلم  
 كثرة سهامهم اثنا يتنقل جاءني جاء لقد اعطيك فسالت علي على مثلها فقال له شقيت

قوله ونقلوا بلفظ الجمل من التنزيل وهو الاطراف لانه قال الخليلي التنزيل عليه يخص بالامام ومن اهل بلاء  
 حنا وصي سعيها جيل كما سلب انا يعطى القائل لغنا وكفايته واخلفوا من ابن يعطى النفل فقيل ان من  
 رأس المغنم قيل ان خمس وقيل بل هو من الخمس الذي كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبعث حيث يراه من معالم  
 الدين ١١٢ خ قوله من السرايا جمع سرية وهي طائفة من جيش اقصاها اربع مائة بعثت الى العود  
 سواها بل لهم يكونون خلاصة العسكر وجوارهم من الشئ السرى والتنزيل اطراف النفل كذا في الجمع ١١٣  
 قوله فاسم ان قالوا يحتمل ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم اما اعطاهم من رضاء من شهد الواقعة فاستطاب لغوسهم  
 عن تلك السهام الى جهم اياها واعطاهم من الخمس الذي هو حقها يعرض في ثوبه اقول ويمل البخاري الثاني  
 بدليل الترجمة وبدليل اذ لم يشقل ان استاذن من القائلين بما قاله امراني وفي فتح قال ابن النيرة اديث  
 الباب مطابقة لما ترجم به الا هذا لا يوافق ظاهره ان عليه السلام قسم لهم من صل الغنمة لان الخمس اذ لو كان من  
 الخمس لم يكن لهم بذلك خصوصية والحديث ناطق بما لم يكن وجه المطابقة ان اذا جاز لا امام ان يجسد وينفذ اجتهاده  
 في الانعام الاربعه المختصه بالغايبين فيقسم منها لمن لم يشهد الواقعة فلا يشهد اجتهاده في الخمس الذي لا يستحقه  
 معين وان استحق نصف مخصوص اولى ١١٤ قوله تبخل النجاشي وفي بعضنا تبخل يشهد به اي تنسب  
 الى البخل قوله عني اي من جيتي فان قلت اذا كان يريد ان يعطيه فلم منقولت لعل منع الاطراف في الحال لما لم  
 اولامهم من ذلك او لئلا يحرص على المطلب او لئلا يزدوم الناس عليه ولم يرد به المنع الكلي على الاطلاق ١١٥  
 قوله واتي داء ما كان كلاما الى بكراة اعني قوله قلت تبخل عني صيغة الخطاب للجار مشعرا بالاعراض عليه  
 وجه ابن المنكدر عن سبيل كذا في الجرائد ١١٦ قوله اودع اذ قال عياض كذا وقع اودع في موزن دوي  
 اذا كان في مرض في جوزف واصواب اودع بالمراد من الداء عني اي انهم سلبوا المروءة ودمر الحديث في الكفاية  
 والحوالة ١١٧ قوله لقد شقيت بضم الشاء لاكثر ومعناه ظاهرا لا محمود فيه والشرط لا يستلزم الوقوع لانه  
 ليس ممن لا يعيد حتى يحصل له الشقا بل هو عادل فلا يشقى وحي عياض فتحوا ودمر النور والمعنى لقد شقيت اي  
 ظلمت انت ايرسا التاج حيث تقدر بين لا يعيد اي حيث تعقد في نيك هذا القول الذي لا يصدر من مؤمن  
 كذا في الفتح قال العيني لا يمكن توجيه المطابقة بين حديث الباب وبين الترجمة الا بان يقال لما كان التعرف

الاسماء الوجاه مالك

بذلك ولم يخص قريبا دون من هو احوج اليه وان كان الذي اعطى لها يشكو اليه من الحاجة ولما تمهر في جنبه من قومهم وحلفا لهم حلا ثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن المسيب عن جبير بن مطعم قال مشيت انا وعثمان بن عفان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله اعطيت بني المطلب وتوكتنا ونحن وهم منك بمنزلة واجدة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما بنو المطلب وبنو هاتيم شئ واحد وقال الليث ثنى يونس وزاد قال جبير ولم يقسم النبي صلى الله عليه وسلم لبني عبد شمس ولا لبني ثوقل وقال ابن اسحق وعبد شمس هاشم والمطلب اخوة لامرهم عاتكة بنت مرة وكان نوفل اخاهم لاسم تابت من لم يجتس الا سلاب ومن قتل قتيلا فله سلبه من غير الخبس حكوا الامام فيه حدثنا مسدد ثنا يوسف بن الماجشون عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف عن ابيه عن جداه قال بينا انا واقف في الصف يوم بد رنظرت عن يميني وعن شمالي فاذا انا بغلامين من الانصار حديثه اسناهما تبتيت ان اكون ابن اهلك منها فغزني احداهما فقال باعته هل تعرف ابا جمل قلت نعم ما حاجتك اليه يا ابن اخي قال اخبرت انه يسب رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لئن رايتك لا يفارق سوادى حتى يهوت الاعمى منا فتعجبت لذلك فغزني الآخر فقال لي مثلها فلم انشئت ان نظرت الى ابي جهل يجول في الناس فقلت الا ان هذا صاحبكما الذي سألتماني عنه فابتدراة بسيفيهما فضرباه حتى قتلاه ثم انصرفوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبراه فقال ايكما قتله قال كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مستهما سيفيكما قال لا فنظر في السيفين فقال كلاهما قتله سلبه لمعاذ بن عمرو بن الجحوج وكانا معاذ بن عفراء ومعاذ بن عمرو بن الجحوج قال محمد بن سعد سمع يوسف صالحا وابراهيم اباه حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن ابن ابي عمير عن ابي قتادة عن ابي قتادة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين فلما التقينا كانت للمسلمين جولة فرأيت رجلا من المشركين علا رجلا من المسلمين فاستدرت حتى اتيته من ورائه حتى ضربته بالسيف على حبل عاتقه فاقبل على قضيتي فبته حتى وجدت منهارا مخ الموت ثم ادركه الموت فارسلني فاحقت عمير بن الخطاب فقلت له ما بال الناس قال امر الله ثم ان الناس رجعوا وجلس النبي صلى الله عليه وسلم فقلت من قتل قتيلا له عليه بيته فله سلبه فقلت من يشهد لي ثم جلست ثم قال من قتل قتيلا له عليه بيته فله سلبه فقلت من يشهد لي ثم جلست ثم قال الثالثة مثله فقلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك يا ابا قتادة فاقصصت عليه القصة فقال رجل يا رسول الله صدق وسلبه عندي فأرضه عنى فقال ابو بكر الصديق لاها الله اذا لا يعبد الى اسد من اسد الله يقا تل عن الله ومن سوله يعطيك سلبه فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق فأعطاه فبعث

مشتهم حينه سبي احد بن سعد ان يخمس اصله قال فاستدبرت الثانية مثله فقصصت

توم وبلغا ثم هلفا يوم سبب الاسلام واشار بذلك الى الملقى النبي صلعم واما بعد ما يكلم من قريش بسبب الاسلام كذا في فتح الباري ١٣ له قول بمنزلة واحدة لان عثمان من بني عبد شمس وجبير بن مطعم من بني نوفل وعبد شمس ونوفل وهاشم والمطلب ابيهم بنو عبد مناف فمذا معنى قولها ونحن وهم منك بمنزلة واحدة في الانتساب الى عبد مناف ووقع في رواية الى داود المذكورة وقربنا وقرابتهم منك واحدة وفي رواية ابن اسحق فقلت يا رسول الله هؤلاء بنو هاشم لا نكرك فضلم للوضع الذي وضكك الله بهم فما بال اخواننا بني المطلب اعطيتهم وتركتنا ١٣ فتح الباري له قول شئ واحد اى كفرة واحدة ولما لكتاب الكفار الصبيحة المشهورة ذكر واجرة المطلبية ايضا ولم يذكر النوفلية والعيشية قال الخطابي روى بعضهم سبب المملوءة المكسورة وشدرة التمتازية ومعناه سواد وشل قال عياض الصواب رواية العامة ١٣ له قول من لم يخمس الاسلاب السلب بفتح الملهة واللام بعدها موصدة هو ما يوجدهم المهادب من ملبوس وغيره عند الجمهور وعن احمد لا يدخل الطية وعن الشافعي يخمس باداة الحرب قول من قتل قتيلا فله سلبه فهو قطع من حديث ابي قتادة ثاني حديث الباب وقد خرج المصنف بهذا القدر حسب من حديث انس واما قول من غير الخبس فممن تفقروا وكانوا اشارة بهذه الترجمة الى الخلاف في المسئلة وهو شبيهه والى ما تضمنه الترجمة مذبح الجمهور وان القائل يستحق السلب سواد قال امير الجيوش قبيل ذلك من قتل قتيلا فله سلبه اولم يقل ذلك وهو ظاهر حديث ابي قتادة ثاني حديث الباب قالوا ان فتوى من النبي صلى الله عليه وسلم واجبا عن الحكم الشرعي وعن المالكية والحنفية لا يستحقه القاتل الا ان شرطه الامام ذلك وعن مالك تجزئ الامام بين ان يعطى القاتل السلب ويخمس واختاره اسنخيل القاسم وعن اسحق اذا كثرت الاسلاب قسمت وعن كحول والثوري يخمس مطلقا وقد كفى عن الشافعي ايضا وكسوا اليوم قوله وعلما انما غنمتم من شئ فان سلبه لم يشن شيئا واجتج الجمهور بقوله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا فله سلبه فان خصص ذلك العموم ١٣ فتح الباري له قول اصليع بالهجرة وبالام والمهلة اى القومى وفي بعضها اصليع قول لا يفارق سوادى سواده بالفتح اى شخصي شخصه قول لا اجل اى الاقرب اجلا ١٣ له قول وكانا اى الغلامان القاتلان قول معاذ بن عفراء هو ابن الحارث التجارى وامر عفراء بفتح المهلة وسكون الفاء وبالراء والمدفان قلت لم خصص ابن الجحوج بالسلب وبها اشتركا في النقل قلت النقل الشرعي الذي يشتمن براسمتهما

السلب وهو الامتحان انما وجدته وانما قال النبي صلى الله عليه وسلم لكانا قتلنا طيبيا نقلب الآخر من حيث ان لمشاركه في قتله وانما اخذ السيفين ليستدل بهما على حقيقة كنيته قلنا نعم ان ابن الجحوج هو المقتل وقال المالكية انما اعطاه لاحد هالان الامام بغير في السلب يفعل فيه ما يشاء فان قلت قد جاء في غزوة بدران الذي مزبه هو اينا عفراء اى ما زاد ومثوق بلفظ المفعول من التعزيز باعمام الزبال وذكر ايضا ثمان ابن مسعود وهو الذي اجزه واخذ امره في التوفيق فيما قلت يتحمل ان الثلثة اشركوا في قتله وكان الاثنان من ابن الجحوج وجاء ابن مسعود بعد ذلك وديرت فجز قبته ١٣ له قول جولة اى تاخر وتقدم وقال بهذه العبادة احتراز من لفظ التعزير وهذه الجولة كانت في بعض الجيش لاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن حوله ٨ له قوله لانا الله اذا قال الخطابي بكنا بروى وانما هو في كلامه لانا الله ذابفظ اسم الاشارة والهباء بدل من الواو كما قال لا والله كذا في القول والمعنى صحيح ايضا على لفظ اذن جوابا جزاء وتقديره لا اذا صدق لا يكون اولاه بعدوى بعضا يرفع الله جده او بالتهنية ولا بعد غيره ١٣ له قول لا يعبد بالتمتازية والتون وكذلك يعطيك اى لا يقصد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رجل كالا سديقاتل من جهة الله ورسوله لفرقة في الدين فياخذ حقه ويعطيك ١٣ خيرة جارى اسماء الرجال عبد الله بن يوسف هو التيسر الليث هو ابن سعد المصري عقيل هو ابن خالد الابرقي ابن شهاب محمد بن مسلم الابرقي ابن المسيب هو سعيد بن المسيب بن حزن بن ابي مسدد هو ابن مسدد الاسدي البصري يوسف ابن الماجشون بكب الجيم عبد الله بن مسلمة هو القسبي مالك هو ابن اسد الامام المدني يحيى بن سعيد الانصاري ابن الفصح اسمرعروم الكي ويقال عرابي محمد اسمرعروم اى في قتادة اسمرعروم ابن رجبى الانصاري هل اللغات في جنبه اى في جانب الاسلاب جمع سلب بفتح اللام هو ما على القاتل او من في معناه من شيا وبسلاح ومركب يقا تل عليه او مسكنا غنازه وهو يقا تل ارجلا انه كسرج ولجام ومقود وكذا لباس زينة كقطعة وسوار وجرمان ومنها محمد لاندخل الدابة في السلب اصليع كما عمودنا ومعنى اى اشدوا قوسه وكافلس غلط توشيم السواد الشخص الاجل اى الاقرب اجلام انشب اى لم البث جولة اى تقدم وتاخر لاه الله اى لا والله فالله يدل من الواو لا يعبد اى لا يقصد ١٣





بمقالتهم فأرسل الى الانصار فحببهم في قبة من ادم ولويدع معهم احدا غيرهم فلما اجتمعوا جاءهم رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فقال ما كان احد يبي بقلبي عنكم قال له فقها وهو اما ذو ورايا رسول الله فلم يقولوا شيئا واما اناس منا حديثه اسنانهم  
فقالوا يغفر الله لرسول الله يعطى قرشا ويترك الانصار وسيفونا تقطر من دمنا ثم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني  
اعطى رجلا حديثك عهدا هم بكفرا ما ترضون ان يذهب الناس بالاموال وترجعوا الي رحاكم برسول الله صلى الله عليه وسلم  
فوالله ما تنقلبون به خيرا مما ينقلبون به قالوا بلى يا رسول الله قد رضىنا فقال لهم انكم سترون بعدى اثره شديدة فاصبروا  
حتى تلقوا الله ورسوله على الحوض قال انس فلم نصبر حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاوليبي ثنا ابراهيم عن صالح  
عن ابن شهاب اخبرني محمد بن جبير بن مطعم عن محمد بن جبير قال اخبرني جبير بن مطعم انه بينا هو مع رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ومعه الناس مقيلا من حنين علقث برسول الله صلى الله عليه وسلم الاعراب يسألونه حتى  
اضطروه الى سمة فخطفت رداة فوقت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اعطوني رداة فلو كان عند هذه العضاة  
نعا لقسمة بئكم ثم لا تجدوني بخيلا ولا كذوبا ولا جبا تا حدثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن اسحق بن عبد الله عن انس  
مالك قال كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم فوجدت اعرابي فجد به جذبة شديدة حتى  
نظرت الى صفحة عاتق النبي صلى الله عليه وسلم قد اثرت به حاشية الرداء من شدة جذبته ثم قال مربي من مال الله  
الذي عندك فالتفت اليه فضحك ثم امر له بعتا حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جبير عن منصور عن ابي وائل عن  
عبد الله قال لما كان يوم حنين اثن النبي صلى الله عليه وسلم اناسا في القسمة اعطى الاقرع بن حابس مائة من الابل  
واعطى عيينة مثل ذلك واعطى اناسا من اشراف العرب واثرهم يومئذ في القسمة قال رجل والله ان هذه القسمة ما  
عدال فيها واما اريد فيها وجه الله فقلت والله لا خير من النبي صلى الله عليه وسلم فاتيته فاخبرته فقال فين يعدل اذ الع  
يعدل الله ورسوله رجوعا الله موسى قد اودى باكثر من هذا فصبر حدثنا محمد بن غيلان ثنا ابواسامة ثنا هشام اخبرني  
ابي عن اسماء بنت ابي بكر قالت كنت انقل التوي من ارض الزبير التي اقطعة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ارضي  
وهي منى على ثلثي فرسخ وقال ابو حمزة عن هشام عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطع الزبير ارضا من  
اموال بني النضير حدثنا احمد بن المقدام ثنا الفضيل بن سليمان ثنا موسى بن عقيب اخبرني نافع عن ابن عمر  
ان عمر بن الخطاب اجلى اليهود والنصارى من ارض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اظهر على  
اهل خيبر اراد ان يخرج اليهود منها وكانت الارض لما اظهر عليه الله وللرسول وللمسلمين فسأل اليهود رسول الله صلى

الجزء  
المجلد الاول  
الجزء  
المجلد الاول

بني النضير فاقطع للزبير منها وبذلك يرتفع استكمال الخطا حيث قال للورى كيف اقطع ارضي سلم ارض  
المدنية والبا حيث اسلموا غنمين في الدين الا ان يكون المراد ما وقع من الانصار انهم جعلوا للذي سلم مالا يلقه  
من ارضهم فاقطع ارضي سلم من ارضهم من شدة من ١٢ فتح قوله وكانت الارض لما ظهر عليها لليهود  
والرسول والمسلمين كذا لاكثر وفي رواية ابن السكن لما ظهر عليها للرسول والمسلمين فقد قيل ان هذا هو العوا  
وقال ابن ابي حفصة والذي في الاصل صحيح ايضا قال والمراد بقوله لما ظهر عليها فتح اكثرها قبل ان يسألوه اليهود ان  
لها حرة فكانت لليهود فلما صالحهم على ان يسلموا الى الارض كانت الارض لرسول الله ويحمل ان يكون على هدف  
مغناص اي ثمره الارض ويحمل ان يكون المراد بالارض ما هو اعم من المغنصة والمراد بالظهور عليها غلبه لم فكان  
بح بعض الارض لليهود وبعضها للرسول والمسلمين وقال ابن المنير اعدت اليا ب مطابقتها للترجمة الا ان الاخير  
فليس فيه للعطاء ذكر ولكن فيه ذكر جهات قد علم من مكان آخر انها كانت جهات عطافه الطريف به فخل تحت  
الترجمة والله اعلم فتح الباري

اسماء الوجال عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن اويس بن سعد بن ابي سرح الاديبي ابو  
القاسم المدني ابو ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن صالح هو ابن كيسان ابو محمد المدني ابن شهاب  
هو الزهري يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المصري مالك الامام المدني اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة  
الانصاري عثمان بن ابي شيبة الكوفي جهم بن جهم هو ابن عبد الحميد الكوفي منصور هو ابن العتمر الكوفي  
ابي وامل شقيق بن سلمة الكوفي عبد الله هو ابن مسعود النذلي محمود بن غيلان ابو احمد الموزني  
ابو اسامة عماد بن اسامة هشام هو ابن عروة بن مدي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام احمد بن  
المقدام بكسر الهمزة الواو اشعث البصري الفضيل بن سليمان بن بعض الاول فيها النيرى البصرى موسى بن  
عقبة صاحب المغازي نافع مولى ابن عمر

حل اللغات  
مصحة شجرة لما نورا مصفعتها شبر عظيم وشوك نجا اي ابلاد يطبق على البقرة والشاة ايضا غواني  
نسبة الى نجران بله بل يمن اشر شخص لوى خسة خرما اقطعه اي اعطاه تيار بفتح الفوقية وسكون التتمية  
قرية على البحر من بلاد طي ١٣

١٣ من اعطى حديثي عهدهم ترجعون ٢ صلى الله عليه وسلم  
مقفله رسول الله لا تجدونني البرد فاعطى فآثرهم القسمة  
عن

له قوله الى رحاكم اي  
منازلكم هو يجمع الرجل اي مسكن الرجل وما يستعمل من الثاقل قوله خير اي رسول الله صلى الله عليه وسلم خير من المال  
كذا في الكافي والبخاري ١٢ قوله اثرة بينهم همزة وسكون مثله وبفتحها ويقال بكسر همزة وسكون  
ثا اشارة الى استيثار الملوك من قرش على الانصار بالاموال اي لراد اذ يستأثر بفضل في نصيبه من الغني و  
الاستيثار لا يفراد الشئ كذا في مجمع البحار قوله فاصبروا اي على هذه الشدة والابتلاء ولا تخالعوهم وقد وقع ذلك  
بعده صلى الله عليه وسلم خصوصا في زمن عثمان بن عفان من بعده روى قتادة بعض الانصار صدق رسول الله صلى الله  
عليه وسلم انهم سترت بعدى اثرة فقال لغيره فيما ذكره المرم قال بالعبير قال فاصبروا لهما ثم به واصبروا وقوله حتى  
تلقوني على الحوض بشارة لهم بالجنة جزاء لعبيرهم كذا في المعاني ١٢ قوله مقبلا وفي بعضا مقفله  
اي مرجع قوله فخطفت اي السمرة مجازا والاعراب والعشاء كل شجر عظيم وله شوك قوله ثم لا تجدوني بخيلا  
ولا كذوبا ولا جبا تا مناسبة الاول ظاهرة بالقام واما مناسبة الثاني فلان فيه اية الى وعدة بالاعطاء والايفاء  
بالوعد والما الثالث فللاشارة الى ان الاعطاء ليس من جهة خوف وعب. خير جاري قال النبي ومطابقتها  
للترجمة تستان من قوله لقسمة بئكم ١٢ قوله نجراني بالنون والهمزة وسكون الجيم وسكون الهمزة بين الشام  
والجزيرة ايمن ١٢ قوله ما عدل ايضا قال القسطلاني لم ينقل ارضي سلم من ارضي سلم عاقبه وفي  
المقادير قال قاضي عياض حكم الشرع ان من سب ارضي سلم كفر ويقتل ولكنه لم يقتل بل يلقى الفجرهم ولشلا  
يشترط في الناس ان سلم يقتل اصما يفتخر و١٣ قوله اقطع ارضي سلم من ارضي سلم من الارض التي جعلت  
الانصار لرسول الله سلم حين قدم المدينة من ارضي سلم بني النضير كما في الحديث الذي بعده وهو الظاهر والوافي  
بما في الترجمة من قوله وغيرهم من الجنس ١٢ خير جاري ١٣ قوله قال ابو حمزة هو انس بن بيضاء وبشام  
هو ابن عروة بن الزبير والنرض بهذا التعليق بيان فائدتين احدهما ان اباسمرة فالتف ايا اسامة في وصل  
فارسا وثانيهما ان في رواية ابي حفصة تعيين الارض المذكورة وانما كانت مما افاض الله على رسوله من اموال

الجزء  
المجلد الاول  
الجزء  
المجلد الاول

الله عليه وسلم ان يتركهم على ان يكفوا العنل ولهم نصيب الثمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نقرتم علي ذلك ما شئنا  
 فآقروا حتى اجلاهم عمير في امارته الى تيماء واربعاء ياب ما نصيب من الطعام في ارض الحرب حلا ثنا ابو الوليد ثنا  
 شعبة عن حميد بن هلال عن عبد الله بن مغفل قال كنا محاصرين قصر خيبر فرمى السان بجراب فيه شحم فبذرت  
 لاخذنا فالتقت فاذا النبي صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه حلا ثنا مسد ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع ان ابن  
 عمير قال كنا نصيب في معازينا العسل والعنق فاكلنا ولا نرفعه حلا ثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا  
 الشيباني قال سمعت ابن ابي اوفى يقول اصابتنا جماعة ليا لي خيبر فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الالهية فانتجناها  
 فلما غلبت القدور نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم اقفوا القدور ولا تطعموا من لحم الحمر شيئا قال عبد الله  
 فقلنا انما اتى النبي صلى الله عليه وسلم لانها لم تخمس قال وقال اخرون حرمها الله وسألت سعيد بن جبير فقال حرمها  
 البتة بسم الله الرحمن الرحيم باب الجزية والموادعة مع اهل الذمة والحرب وقول الله تعالى قاتلوا الذين لا يؤمنون  
 بالله ولا باليوم الآخر ولا يخرجون ما حرم الله ورسوله الي قوله وهم صاغرون يعني اذلاء والسكنة مصدر المسكين سكن  
 من فلان احوه منه ولم يذهب الى السكون وما جاء في اخذ الجزية من اليهود والنصارى والمجوس والعجم وقال ابن عيينة  
 عن ابن ابي نجيم قلت لمجاهد ما شان اهل الشام عليهم اربعة دنانير واهل اليمن عليهم دينار قال جعل ذلك من قبل  
 اليسار حلا ثنا علي بن عبد الله ثنا سفين قال سمعت عمرا وا قال كنت جالسا مع جابر بن زيد وعمرو بن اوس فحدثنا  
 بحالة سنة سبعين عام محمص بن الزبير باهل البصرة عند درج زمزم قال كنت كاتباً لجزى بن مغوية عم الجحيف  
 فانا كتاب عمير بن الخطاب قبل موته بسنة فقرأت ابي ذى حرم من المجوس ولم يكن عبد اخذ الجزية من المجوس حتى  
 شهده عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذها من مجوس هجر حلا ثنا ابواليمان انا شعيب عن الزهري  
 ثني عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة انه اخبره ان عمرو بن عوف الانصاري وهو حليف لبني عامر بن لوحي وكان شهد  
 بدرا اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبيدة بن الجراح الى البحرين ياتي بجزيةها وكان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم هو صالح اهل البحرين وامر عليهم العلاء بن الحضرمي فقدم ابو عبيدة بالمال من البحرين فسمعت الانصار يقدم  
 ابي عبيدة فوافقت صلوة الصبح مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما صلى بهم الفجر انصرف فتعرضوا له فتيسر رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم حين راهاهم وقال اظنكم قد سمعتم ان ابا عبيدة قد جاء بشئ قالوا اجل يا رسول الله قال فابشروا واقبلوا ما يسركم

له قوله ما يصيب من الطعام في دار الحرب اي بل يجب خمسة في  
 الغنائم ادبها اكل للمقاتلين وهي مستقلة خلاف والجمهور على جواز اخذ الغنائم من القوات وما يصيب به  
 وكل طعام يتبادر اكله عموما وكذلك علف الدواب سواء كان قبل القسمة او بعدها باذن الامام وبغيره اذ في  
 الباري قوله فاستحييت منه ولعل استحي من فعل ذلك وموضع الجزية عدم انكاره صلعم بل  
 في رواية مسلم ما يدل على ما قاله فان قال فير فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم تيسرنا وادوا وادوا الطيالي  
 في آخرة فقال هو بك ١٢ فتح قوله باب الجزية كذا لاكثره وقع عند ابن بطال والي نعيم كتاب الجزية  
 ووقع لجيمع البسملة سوى ابي ذر الجزية والموادعة مع اهل الذمة والحرب في ريف ونشر مرتب لان الجزية  
 مع اهل الذمة والموادعة مع اهل الحرب والجزية من جزأت الشئ اذا قسمته ثم سهلت الهمة وقيل من الجزية  
 اي لانها جزاء تركهم ببلاد الاسلام او من الاجزاء لانها تكتفي من موضع ذلك عليه في عصمة ودمر المولدات المشركية  
 والمراد بها ترك اهل الحرب مدة معينة لمصلحة قال العلماء الحكمة في مشروعية الجزية ان الذل الذي يطعمه بحلم على  
 الدخول في الاسلام مع ما في مخالطة المسلمين من الاطلاع على محاسن الاسلام واختلاف في مشروعاته فيقول  
 في سنة ثمان وقيل في سنة تسع ١٢ فتح قوله قاتلوا الذين الزهنة الآية هي الاصل في مشروعية  
 الجزية ودل منطوق الآية على مشروعيةها مع اهل الكتاب ومضمونها على بان يخرجهم لا يشاءكم فيها ١٢ فتح الباري  
 قوله والمسكنة مصدر المسكين اسكن من فلان احوه منه ولم يذهب الى السكون بهذا الكلام ثبت في كلام ابي  
 عبيدة في البخاري والقائل ولم يذهب الى السكون قيل هو العبري الراوي من البخاري اراد ان يذهب على ان  
 قول البخاري اسكن من المسكنة لامن السكون وان كان اصل المادة واحدا ووجد ذكر المسكنة ان لما شرحناه  
 بالذلة وجمادى وصفت اهل الكتاب انهم حزبت عليهم الذلة والمسكنة ناسب ذكر المسكنة عند ذكر الذلة ١٢ فتح  
 قوله وما جاء في اخذ الجزية الزهنة بقرية الترجمة قيل وعطف الجيم على من تقدم ذكره من عطف  
 انص على العام وفيه نظروا القاهران بينهما عموما وخصوصا وجه كذا في الفتح ١٢ كونه قول من قبل اليسار  
 بكسر القاف اي من ربه الغنا بذا ذهب من فرق بين الغني والفقير قاله الكرماني وهو ذهب الخفية وقال  
 ابن الهيثم في الفتح على الغني في كل سنة ثمانية واربعين درهما وعلى اوسط الحال اربعة وعشرين درهما وعلى  
 الفقير المقتل اثني عشر درهما وقال الشافعي في الفتح على كل عالم اي ياربع دينار لوانه اثني عشر درهما قال بعض شافعي  
 الامام محمد بنهما والرزاق في القواعد الشرعية تقابل بعشرة الا في الجزية فانه تقابل باثني عشر درهما لان عمر قضي  
 بذلك وقد عاينته اصحابهم لا يجزى الدرهم الا بالاسر والقيمة وقال مالك ياخذ من الغني اربعين درهما واربعة دنانير

نذركم وارجعوا عن ان اكفوا كتاب فوافقت  
 ومن الفقير عشرة دراهم او ثمانا وقال النوري وهو رواية عن احمد بن حنبل مقدره على مفوض الى الراي الامام  
 انشئ كلامه مختصرا قال في البداية وتوضيح الجزية على اهل الكتاب والمجوس بقوله تعالى من الذين لو تولوا الكتاب  
 حتى يعطوا الجزية ويوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم الجزية على المجوس ١٣ هـ قوله الجزية بفتح الجيم  
 وسكون الزاي بعدها همزة بكسر الهمزة وسكون الجيم وكسر الراء وبها تنوين اسمي  
 قاله بلغة التصريف فقد صحف كذا في الفتح وفي الكرماني قال اللادقطني بكسر الجيم وسكون الزاء وبها تنوين اسمي  
 ١٢ قوله ولم يكن عرفة اخذ الجزية من المجوس حتى شهده عبد الرحمن بن عوف قلت ان كان هذا  
 من جملة كتاب عرفة فهو متصل ويكون فيرواية عن عمر بن عبد الرحمن بن عوف وبذلك وقع التفرغ في رواية  
 الترمذي ١٢ اف ١٢ هـ قوله هو صالح اهل الجزية من المجوس حتى شهده عبد الرحمن بن عوف قلت ان كان هذا  
 ابن الحضرمي صحابي شيبه واسم الحضرمي عبد الله بن مالك بن ربيعة وكان من حضرموت ١٢ اف ١٢ هـ  
 قوله فوافقت الصبح بفتح الصاد منهم كانوا لا يجتهدون في السيرة في كل الصلوة الا لامر يطر او كانوا يعطون في  
 مساجد ١٢ اف ١٢ هـ اسماء الرجال باب ما يصيب من الطعام ابو الوليد بن شام بن عبد الملك  
 الطيالي شجعت هو ابن الجراح بن الورد العنكي عبد الله بن مغفل بالعين المعجمة وشفرة الغاء  
 ابو عبد الرحمن الرزقي من اصحاب الشجرة مسد وهو ابن مسد بن الحسن البصري حماو بن زيد بن درهم  
 اليوب هو السخيتاني نافع مولى ابن عمر موسى بن اسمعيل النخعي عبد الواحد البصري  
 الشيباني سليمان بن ابي سليمان ابو اسحق الكوفي ابن ابي اوفى هو عبد الله بن خالد الاسدي  
 على بن عبد الله هو ابن المديني سفيان هو ابن عيينة ابو محمد الكوفي ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب  
 هو ابن ابي عمرة الزهري هو ابن شيبان عه الغني والغني في ذلك سواء ١٢  
 حل اللغات ارجحها نصح الهمة وكسر الراء قرينة بالشام فزوت اي وثبتت سرما لا فرغفه  
 اي لا تخذل سبيل الادفار الكفوا اي اقبلوا الا تطعموا اي لا تأخذوا الجزية هي مال ما تؤخذ من اهل  
 الذمة لاسكانها اياهم في دارنا او لقتن دما منهم وذرناهم واموالهم او لقتنا من قائل الموادعة المراد بها  
 مشاركة اهل الحرب مدة معينة لمصلحة هجر المراد منه هجر البحر قال ابو جهمر هو اسم بلد مذكور معروف  
 وقال الزجاجي يذكر وروث وافتت من الموافقة اجل اي نعم اصلوا من التاميل ١٢

فوالله لا الفقير اجثني عليكم ولكن احثني عليكم الدنيا كما بسطت علي من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها وهلككم كما اهلكتهم <sup>٣٥٩</sup> حدثنا الفضل بن يعقوب ثنا عبد الله بن جعفر الرقي ثنا المعتمر بن سليمان ثنا سعيد ابن عبد الله الثقفي ثنا بكر بن عبد الله المزني وزياد بن جبير عن جبير بن حية قال بعث عمر الناس في اثناء الامصا يقاتلون المشركين فاسلم الهذمزان فقال اني مستشيرك في مغازي هذه قال نعم مثلها ومثل من فيها من الناس من عد والمسلمين مثل طائر له رأس وله جناحان وله رجلان فان كسر احد الجناحين هضت الرجلان بجناح والرأس ان كسر الجناح الاخر هضت الرجلان والرأس ان شذخ الرأس ذهب الرجلان والجناحان والرأس كسرى والجناح قصير والجناح الاخر فارس ففر المسلمون فليشروا الى كسرى وقال بكر وزياد جميعا عن جبير بن حية قال فذبحنا عمر واستعمل علينا النعمان بن مقرن حتى اذا كنا بارض العدو وخرج علينا عامل كسرى في اربعين الفا فقام فرجبان له فقال له ليكلني رحل فتكف فقال المغيرة سل عم شئت قال ما اتم فقال نحن ناس من العرب كنا في شقاء شديد وبلاء شديد نمص الجلد والنوى من الجوع ولبس الوبر والشعر ونعيد الشجر والحجر فبينما نحن كذلك اذ بعث رب السموات ورب الارضين الينا نبيا من انفسنا عرف اباه وامة فامرنا بنبينا رسول ربنا ان نقايتكم حتى تعبدوا الله وحده او تؤدوا الجزية واخبرنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن رسالة ربنا انه من قتل متاصرا الى الجنة في نعيم لم ير مثلها قط ومن بقي من اهلك رقا بكم فقال النعمان ربنا شهد الله مثلها مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يندمك ولم يحزرك ولكنتي شهدت القتال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا كان اذا الرقيات في اول النهار انتظروني حتى تهت الازواح وتحضر الصلوات باب اذا وادع الامام ملك القرية هل يكون ذلك لبقيةهم حدثنا سهل بن بكر ثنا وهيب عن عمرو بن يحيى عن عباس الساعدي عن ابي حميد الساعدي قال غرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تبوك واهدى ملك ايلة للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء وكساء يبردا وكتب لهم بحرم باب الوصاة باهل ذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم والذمة العهد والاول القربة حدثنا ادم بن ابي اسناشبة ثنا ابو جبرة قال سمعت جويرية بن قدامة اليميني قال سمعت عمر بن

قال اناس ٢ صلوات الله عليه وسلم ولم يحزرك فكساه له الوصايا  
 وبالإمام بلدة في اول الشام ١٢ كرخ ١٣ قوله وكساه كذا في بالولولوا في ذر بالغان وهو اول لان فاعل  
 كما هو النبي صلى الله عليه وسلم كذا في الفتح ١٣ ١٤ قوله وكتب لهم بحرم امي بحكومة ارضهم له بالجمرة  
 عند البر بالبلدة والارض وما الحديث بالاسناد في باب خبر من التمر في الزكاة قال شارح الترمذي قبول به ربه  
 مؤذن بموارنة وكتب به بحرم مؤذن بدخولهم في الموارنة وذلك لان موارنة الملك موارنة لرعية لان قوتهم به  
 ومما لحقهم اليد فلا سمى لان قدره وروهم وانفراهم وورعهم الاطلاق ولان العادة قاطبة بذلك كذا في الكرماني  
 قال في الفتح انا جرى البخاري على عادة في الاشارة الى بعض طرق الحديث الذي يورده وقد ذكر ذلك ابن  
 اسحق في السيرة فقال لما انتهى النبي صلوات الله عليه وسلم الى تبوك اتاه يوحنا بن رؤبة صاحب ايلة فسلم له واعطاه الجزية  
 وكتب له رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا فوقعه بمسجد النبي صلى الله عليه وسلم هذه امة من الله ورسوله النبي  
 رسول الله يوحنا بن رؤبة واهل ايلة فذكره قال ابن بطال العلماء يجمعون على ان الامام اذا صالح تلك القرية  
 ازيد على ذلك الصلح بقبضته واختلفوا في عكس ذلك انتهى ١٣ ١٤ قوله باب الوصاة الخ الوصاة  
 بفتح الواو والهمزة تنفقا بمعنى الوصية يقول وصيته ووصيته توصيته والوصية قوله الال القرية  
 هو تفسير العنك في قوله تعالى لا يقيمون في مؤمن الا ذمته ١٣ فتح

**اسماء الرجال** الفضل بن يعقوب البغدادي المعتمر بن سليمان يسكن  
 العين المملية وفتح القوية وكسر الميم وليس هو المعتمر بفتح الميم وشددة الميم المفتوحة ولا المعتمر بن راشد يسكن  
 العين زياد بن جبير بن جبير بن جبير بن سعد بن معتب الثقفي البصري جبير بن حية والده  
 زياد المذكور باب اذا وادع الامام سسل بن بكار ابو بشر اللامي البصري وهيب بن خالد بن  
 جملان ابو بكر البصري عمرو بن يحيى بن عمارة المازني عباس بن سسل الساعدي ابي حميد  
 عبد الرحمن والمنذر الساعدي باب الوصاة الخ شعيبه هو ابن النجاشي بن الورد العنكي

**حل اللغات** فتأهوا من  
 التناض وهو الرزية في الشئ في اثناء الامصارى في مجموع الكبار والافاء جمع فنو كسر الفاء وسكون النون  
 يقال فلان من اثناء الناس اذا لم يعين قبيلته والمهر المدنية العظيمة شذخ اي كسرند بنا اي  
 طلبة وادعانا الشقا والشد والعدة اشهدك احضرك الادواح جمع ربح اصل روح  
 واد ٦ صالح ايلة بلدة في اول الشام ثم هناك

له قوله فتنافسوا من التناض وهو الرزية في الشئ في اثناء الامصارى في مجموع الكبار والافاء جمع فنو كسر الفاء وسكون النون  
 الدين ووقع في رواية عبد الله بن عمر عن مسلم فروقا يتناضون ثم يتحاسدون ثم يتدبرون ثم يتبايعون  
 او نحو ذلك كذا في الفتح ١٣ ١٤ قوله المعتمر كذا في جميع النسخ يسكن المملية وفتح المشقة وكسر الميم وكذا  
 وقع في مستخرج السنن وغيره في هذا الحديث وزعم الدريماحي ان الصواب المعتمر بفتح الميم وسكون الهمزة  
 المفتوحة بغير فتحة قال لان عبد الله بن جعفر الرقي لا يروي عن المعتمر البصري وتعبق بان ذلك ليس بكاف  
 في رد العايات الصحيحة ١٢ اف ١٣ قوله في اثناء الامصارى في مجموع الكبار والافاء بالفاء والنون  
 جمع فنو كسر الفاء وسكون النون يقال فلان من اثناء الناس اذا لم يعين قبيلته والمهر المدنية العظيمة ١٢ اف  
 ١٤ قوله فاسلم المرزبان في السياق اختصارا لان السلام المرزبان بعد قتال كثير بينه وبين المسلمين  
 بعد رزية تستر قوله في مغازي يشهد يد الياء وهذه اشارة الى ما في قصده كذا في الفتح قال القسطلاني فادس  
 واصبان واؤذيجان كما عند ابن ابي شيبه اي بارسانه لان المرزبان كان اعلم بشاننا من غيره انتهى قوله ثم  
 حرف التاجيب وان صح الرواية بلغظ فعل للدخ فقتله نعم المثل مثلها والعين في مثلها راجع الى الارض التي  
 يدل عليها السياق كذا في الكرماني ١٣ ١٤ قوله فليشروا الى كسرى في رواية في ردا في مبارك ان المرزبان قال  
 قاطع البنا حين تلبس بك الرأس فاسلم عليه عرفا عاد فاشار عليه بالصواب ١٣ فتح ١٤ قوله خرج علينا  
 عامل كسرى ساه مبارك بن فضالة في رواية بعدد وعنده ابن ابي شيبه ان ذوالجناحين ففعل احدهما لقبه  
 قوله فقام ترجمان لرواية البصري من الزيادة فلما اجتمعوا ارسل بغير اليهم ان ارسلوا اليها رجلان فاعلموا  
 اليه الخيرة قوله لعرف اباه وامر في رواية ابن ابي شيبه في شرف منا واورسطا حسا واصدقنا امرنا ١٣ اف  
 ١٥ قوله ملك رقا بكم رقا بكم فيه فضاحة المغيرة من حيث ان  
 كلامه بين لحواله فيما يتعلق بدينها هم من المطعوم والملبوس ودينهم من العبادة وبما علمتهم من الاعلاد من  
 طلب التوحيد ولعادهم في الآخرة الى كونهم في الجنة وفي الدنيا الى كونهم ملوكا للرقاب ١٢ كرخ  
 ١٦ قوله اشهدك الخطاب للمغيرة وكان على عيسرة النعمان اي احضرك الشداي جعلك الشداي  
 بتوفيقه حاضر في مثل تيك المغازي اويته المقالة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ كرخ ١٧  
 قوله فلم يندمك من الاندام يقال اندمته الشدة فدم قوله ولم يحزرك من الاخذ بالرقاب الخرى بالكره اذا اول وهان  
 وكان اشارة الى غير غيرها ولان الذي ١٣ كذا في الكرماني خ ١٨ قوله وكنتي شهدت القتال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قصد الاستغفال بالقتال اول النهار بعد الفراغ عن المكالمات مع ترجمان فقال النعمان انك وان شددت  
 القتال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كنتك ما ضبطت انتظاره لليبوس ١٢ كرخ ١٩ قوله  
 حتى تيب الادواح جمع الترح واصلها واوقلت يا لاسكسار ما قبلها وعل السرفية الاحراز من تهادي القتل  
 بسبب دخول الليل والظلمة والترك ايضا واوقات العبادة وعدم تحلل وقت الاستواء كرا به الصلوة فيه  
 وعل بسبب الراجح لان النصر والظفر ١٢ كرخ ٢٠ قوله ملك ايلة بفتح الهمزة وسكون التثنية

الخطاب قلنا اوصنا يا ابي المؤمنين قال اوصيكم بدمية نبيكم وما رزق عيالكم يا ابي ما قطع النبي  
صلى الله عليه وسلم من البحرين وما وعدنا من مال البحرين والجزية ولمن يقسم الفئ والجزية تخلفنا احمد بن يونس  
ثنا زهير عن يحيى بن سعيد قال سمعت ابا عبد الله قال دعوا النبي صلى الله عليه وسلم الانصار ليكتب لهم بالبحرين فقالوا  
لا والله حتى تكتب اخواننا من قريش بمثلها فقال ذلك لهم ما شاء الله على ذلك يقولون له قال فانكم سترون بعدي  
اثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض حدثنا علي بن عبد الله ثنا اسمعيل بن ابراهيم اخبرني روح بن القاسم عن  
محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي لو قد جاءنا مال البحرين  
اعطيتك هكذا وهكذا اهكذا اهكذا فليأتني فأتيتته فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان قال لي لو قد جاءنا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم عداة فليأتني فأتيتته فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان قال لي لو قد جاءنا  
مال البحرين لا اعطيتك هكذا وهكذا اهكذا اهكذا فقال لي عداها فعددتها فاذا هي خمسمائة  
فاعطاني الف وخمسمائة وقال ابراهيم بن طهمان عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن ابي النضر ان النبي صلى الله عليه وسلم  
بمال من البحرين فقال انثروا في المسجد وكان اكثر مال اتي به رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه العباس فقال  
يا رسول الله اعطني اتي فاديت نفسي وفاديت عقيلا فقال خذ فحفي في ثوبه ثم ذهب يقبله فلم يستطع فقال امر بعضه  
يرفعه الى قال لا قال فارفعه انت علي قال لا فتثمرته ثم ذهب يقبله فلم يستطع فقال امر بعضه يرفعه علي قال لا  
قال فارفعه انت علي قال لا فتثمرته ثم احتمله على كاهله ثم انطلق فما زال يتبعه بصرة حتى خفي علينا عجا من حرسه  
فما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وثمرته هاردهم باب اثم من قتل معاهدا بغر حرم حدثنا قيس بن حفص  
ثنا عبد الواحد ثنا الحسن بن عمرو ثنا جاهد عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل  
معاهدا الميرح راحة الجنة وان ربحها لتوجد من مسيرة اربعين عاما باب اخراج اليهود من جزيرة العرب وقال  
عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم اقركم ما اقركم الله به حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث ثنا سعيد بن يقطين عن  
ابي عن ابي هريرة قال بينما نحن في المسجد خرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود فخرجننا حتى اذا اجئنا بيت  
المدارس فقال اسلموا تسلموا واعلموا ان الارض لله ورسوله واني اريد ان اجليكم من هذه الارض فمن يجد منكم بماله  
شيئا فليبعه والا فاعلموا ان الارض لله ورسوله حدثنا محمد ثنا ابن عيينة عن سليمان بن ابي مسلم الاحول انه سمع  
سعيد بن جبير سمع ابن عباس يقول يوم الخميس وما يوم الخميس ثم ليلى حتى بل دمعه الحصى قلت يا ابا عباس وما

ذالك حثية قال مرقا توجد حديثي هذا لرسولنا اخبرنا  
قولا اقرم ما اقرم الله به يوم طردت من قبلة اهل جبر قد قدم ص ١٤١ موصولا في المزارعة ثم ذكر المصنف حديثين احدهما  
حديث ابي هريرة في قوله صلى الله عليه وسلم وداسلموا تسلموا واما في ما تم من ذباني كتاب الاكراه وفي  
الاعتصام ولم من صرح بنسب اليهود المذكورين وانما هم بقايا من يهود تاخر ابا المديني بعد اطلاق بنسب  
قتل قاع وقرظية والغيرة الفراع من امرهم لان كان قبل اسلام ابي هريرة واما جاهد ابو هريرة بعد فتح خيبر كما  
ساق في بيان ذلك كلفني المتأخر اقرم النبي صلى الله عليه وسلم يهود خيبر ان يعملوا في الارض كما تقدم واستورا  
الى ان اطلاقهم عريضة ومخيم والاشد اعلم ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان فتح ما بقي من خيبر ثم باجلاء من  
بقي من صالح من اليهود ثم سألوه ان يقيم يعملوا في الارض ففهم وثنا فيما حديث ابن عباس والغرض  
منه قول اخروا المشركين من جزيرة العرب ووقع في رواية الجرجاني اخروا اليهود والاول اثبت ١٢ فتح  
الباري  
ما قطع الخ احمد بن محمد بن عبد الله بن يونس التميمي البجلي يروي عن ابي هريرة بن مطوية بن خديجة ابو عبيدة  
الكوفي يروي عن سعيد بن جابر بن عبد الله بن يونس التميمي بن عبد الله بن يونس التميمي بن عبد الله بن يونس التميمي  
ابن ابراهيم بن محمد بن عبد الله بن يونس التميمي بن عبد الله بن يونس التميمي بن عبد الله بن يونس التميمي  
عبد الواحد بن زيد بن ابراهيم بن محمد بن عبد الله بن يونس التميمي بن عبد الله بن يونس التميمي بن عبد الله بن يونس التميمي  
الكوفي باب اخراج اليهود الخ عبد الله بن يوسف بن يونس التميمي الليثي هو ابن سعد الامام العمري  
عن ابيه ابي سعيد كيسان المدني يروي عن ابي هريرة بن محمد بن يونس التميمي بن عبد الله بن يونس التميمي بن عبد الله بن يونس التميمي  
ابن ابي عمران بن محمد الكوفي ثم الكوفي صعيد بن جابر بن يونس التميمي بن عبد الله بن يونس التميمي بن عبد الله بن يونس التميمي  
بيت المدد واسن بكسر الميم وسكون الدال البيت الذي يدرس فيه كتبهم اويست العالم الذي يدرس كتبهم  
عنه يعمر بهزة وسكون شلثة وبفتحها وبكسر الهزة مع سكون انا ١٠ سترون بعدي من الملوك اثارا  
لانفسهم واستقلالا وامرهم ان في ص ٢٩٢ عه بشارة لهم بالجنة جزاء بصبرهم ١٢ المعات  
عنه بكسر اوله هو البيت الذي يدرس فيه كتبهم او المروية العالم الذي يدرس كتبهم والاول اخرج ١١٢

الجزيرة التي هي مقسومة على المسلمين معروفة في مصالهم ٣٤ خ  
صلم من البحرين الخ اشتملت هذه الجزيرة على ثلثة احكام واحاديث الباب ثلثة موزعة عليها على الترتيب  
فاما اقطاع صلح من البحرين فالحديث الاول دال على انه صلح بهم بذلك وادنا على انصاره يمرار فاعلم ان يقبلوا  
ترك فخر المص منزل ما بالقوة منزل ما بافضل وهو في حقه صلح الله عليه وسلم واتبع لانه لا يامر الا بما يجوز فعله  
والمراد بالبحرين البلد المشهور وقد تقدم في فرض الحسن ان النبي صلى الله عليه وسلم كان صالحا وعرب عليم الجزيرة  
وقدم في كتاب الشرب في الكلام على هذا الحديث ان المراد باقطاع انصاره انفسهم ما تحصل من جزيرتها  
وخرابها لا ان يملك رقبته لان الارض الصلح لا تقسم ولا تقطع واما ما وعد من مال البحرين والجزيرة بعد بيت جابر وال  
عليه وقد مضى في الجنس مشروحا واما معرفت الفئ والجزيرة فحفظت الجزيرة على الفئ من عطف الخاص على العام  
لانها من جملة الفئ قال الشافعي وغيره من العلماء الفئ كل ما حصل للمسلمين مما لم يوجفوا عليه تجليل ولا ركا ب و  
حديث ابن الملقط يشترط ان يراجع الى نظر الامام بفضل من شاء وما اشار واختلف الصحابة في قسم الفئ فذهب  
ابو بكر الى التسوية وهو قول علي وعطاء واذنوا راضيا وذهب عمرو بن عثمان الى التفضيل وروى قال مالك وروى  
الكوفيون الى ان ذلك الى رأي الامام ان شاء فضل وان شاء سوي ١٢ فتح  
بفتح المهلة ابن ابي طالب وقد فادى العباس لنفسه ولانصاره يوم بدر من المسلمين ٣٤ ك  
قوله من مثل معايد بكسر الهمزة وفتحها قوله بخرم قال في الفئ كذا قيده في الترمذي وليس التقييد  
في الجزية يستفاد من قواعد الشرع ووقع متصوفا في رواية الى معاوية الا في ذكرها بلفظ بخرم ١٢ فتح  
قوله لم يرح بفتح الهاء والراء واصطلاح علي بن ابي طالب في التيمم ليشتم اوله وكسر الراء قال والاول اجموده عليه  
الاكثر وهو ابن الجوزي ثلثة وهي فتح اوله وكسر ثمانية من راح بفتح والاشد اعلم كذا في الفئ قال الكرماني فان  
قلت المؤمن لا يملكه ان نقلت المراد لا يجر اول ما يجدها ساكرا للمسلمين الذين لم يقتر فوا لكبا لرا انتهى ١٢  
قوله من جزيرة العرب هي اسم صقع من الارض وهو ما بين حضراي موسى الاشعري الى اقصى  
اليمن في الطول وما بين رمل برب من الى منقطع السهولة في العرض وقيل هو من اقصى عدن الى ريف العراق  
طولا ومن جهة وساحل البحر الى اطراف الشام عرضا قال الازهرى سميت جزيرة لان بخلافها وجزيرة السودان اعطى  
بجانبها واحاطا بالانجب الشمالي وجزيرة الفرات كذا في الطبري وفي فتح الباري المص اقتص على ذكر اليهود لا انهم لم يوصلوا  
الله تعالى الا التفضيل منهم ومع ذلك امر باخراجهم فيكون اخراجهم من الكفار بالطرق الاولى ١٢ ك





فمن أحدث فيهما حدثا أو ادى فيها محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا  
 ومن تولى غيره وتولاه فعليه مثل ذلك وذمة المسلمين واحدة فمن أخفر مسلما فعليه مثل ذلك **باب** اذا قالوا صبأنا  
 ولم يحسنوا اسلنا وقال ابن عمر فجعل خالد يقتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اني ابرأ اليك مما صنع خالد  
 وقال عمر اذا قال مترس فقد امنه ان الله يعلم الالسنه كلها وقال تكلم لا بأس **باب** الموادعة والمصالحة مع المشركين  
 بالمال وغيره وانهم من كوفيت بالعهد وان جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله انه هو السميع العليم حدثنا مسدد ثنا  
 بشره ابن الفضل ثنا يحيى عن بشير بن يسار عن سهل بن ابى حنيفة قال انطلق عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود  
 ابن زيد الى خيبر وهي يومئذ صلوة فتفرقا فاتي محيصة الى عبد الله بن سهل وهو يستحيط في دمه قتيل فدنا منه فوثق  
 للمدينة فانطلق عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وخويصة ابنا مسعود الى النبي صلى الله عليه وسلم فذهب عبد الرحمن  
 يتكلم فقال كذبت زوجه واخذت القوم فسكت فتكلموا فقال اتخلفون وتستحقون دم قاتلكم او صا جكم قالوا وكيف نخلف ولم  
 نشهد ولم نقاتل فتبركوا فهدوا بحسين بيننا فقالوا كيف نأخذ ايمان قوم كفار فعقله النبي صلى الله عليه وسلم من عنده  
**باب** فصل الوفاء بالعهد حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة اخبرنا ان  
 عبد الله بن عباس اخبرنا ان ابا سفيان بن حرب بن امية اخبرنا ان هرقل ارسل اليه في ركب من قريش كانوا تجارا بالشام  
 في المدة التي ماذ فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم اباسفيان في كفار قريش **باب** هل يغني عن الذمى اذا سكر وقال ابن  
 وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال سئل اعلى من سكر من اهل العهد قتل قال بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قد صنع له ذلك فلم يقتل من صنعه وكان من اهل الكتاب حدثنا محمد بن المثني ثنا يحيى ثنا هشام بن عمار عن عائشة  
 ان النبي صلى الله عليه وسلم سكر حتى كان يجئ اليه آية صنع شيئا ولم يصنعها **باب** ما يجذر من العذر وقول الله  
 تعالى وان يريدا وان يخدحوك فان حسبك الله الاية هو الذي اتيك بصيرة بالمؤمنين والفت بين قلوبهم الاية  
**حدثنا** الحيد بن خالد بن مسلم ثنا عبد الله بن العلاء بن زياد قال سمعت كسرين بن عبيد الله انه سمع ابا ادريس قال سمعت  
 عوف بن مالك قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وهو في قبة من ادم فقال اعد دسائين بيدي الساع  
 موتي ثم قم بيت المقدس ثم موتان ياخذ فيكم كفعاين الغنم ثم استفاضة المال حتى يعطى الرجل مائة دينار فظلت  
 ساخطا ثم فتنه لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم هداثة تكون بينكم وبين بني الاصفريغيدرون قياتو نكومت

لا يقبل منه صرف ولا عدلا لم يوف جنحوا طلبوا السلم دم به حدثنا وقوله تعلك موتان له قوله

من اخفر بالي رالمع والعمادى نقض العمد هو مخرج الترجمة والحدوث مع بيانه في ٣٢٤ في فغافل  
 المديته في آخر كتاب ١٢ له قوله اذا قالوا صبأنا اي اراوا والانجار بانهم اسلوا ولم يحسنوا ان  
 يقولوا اسلنا جريا على فقتلهم لم يكون ذلك كافيا في رفع القتال عنهم ام لا قال ابن النير مقصود الترجمة ان  
 المقاصد تعتبر بالذات كيف ما كانت الادلة لفظية او غير لفظية باي لغة كانت ١٢ فتح له قوله فجع  
 خالد اي طفق خالد بن الوليد يقتل من كان يقول صبا تا حيث ظن ان لفظه صبا عند العجز عن التلفظ باسلنا  
 لا يكفي في الاخير عن الاسلام بل لا بد من التفرغ بالاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني بري مما صنع  
 خالد ولم اكن ارضا بقتلهم كذا في الكرماني واليزيد الماس وفي الفتح بذا من المواضع التي يتسك بها في ان الجناري  
 يترجم بعض ما ورد في الحديث وان لم يورده في تلك الترجمة فان ترجم بقولهم صبا تا ولم يورد با واكتفى بلفظ  
 الحديث الذي وقعت هذه اللفظة فيه انتهى ١٢ له قوله تكلم لا بأس اي لو قال المؤمن لكلا فركلم بك  
 فان لا بأس عليك يكون اسنادا لا يجوز الترخي له ١٢ خ له قوله اي جنحوا للسلم فاجنح لها اي ان هذه  
 الآية دالة على مشروعية المعاملة مع المشركين وتغير جنحوا طلبوا هو المصنف وقال غيره معنى جنحوا لو ادق  
 الوبسدة السلم والسلم واحد وهو الصلح وقال ابو عمرو والسلم بالفتح الصلح وبالسلم الاسلام ١٢ فتح له قوله  
 اتخلفون وتستحقون دم قاتلكم ظاهره نفس القاتل دون الدية كما هو ذهب مالك قال النودى مناه ثبت  
 حاكم على من خلفتم عليه وذلك الحق اعم من ان يكون قصاصا او دية ١٢ له قوله فترجم الخ ظاهره  
 انهم اذا خلفوا ارتفعت الدية عنهم كما هو ذهب الشافعي قال في البداية والان البيهقي عمدة في الشرح به بالمرئ  
 عليه لا طراوان ان النبي صلح جمع بين الدية والقسمته في حديث ابن سسل وفي حديث زياد بن ابي مرجم و  
 كذا جمع عروة بينا على وادعة وقوله عليه السلام تبركتم بحدود محمول على الابرار عن القصاص وليس كذلك البيهقي  
 عما وجب له البيهقي والقسمته ما شرعت لتجب الدية اذا اكلوا بل شرعت ليظهر القصاص يترجم من البيهقي  
 الكاذبة فيقرر والما يقتل فاذا اطفوا حصلت البراءة عن القصاص انتهى كلام البداية قال محمد في الوطأ قال  
 عروة بن الخطاب القسمته توجب العقل ولا تشييط الدم فهذا ما أخذ وهو قول ابي حنيفة والعامر من فقهاءنا  
 ١٢ له قوله ما ذقنا بالدم والنشد من اللغاة اي المدة التي باذن رسول الله صلح وعينها للصلح بينهم  
 كذا في الكرماني والجزيد الجاري وفي الفتح قال ابن بطال اشار الجناري بهذا الى ان القدر عندك امة فبيع مذموم  
 وليس هو من صفات الرسل انتهى ١٢ له قوله اذا سكر قال ابن بطال لا يقبل ساخر اهل العمد لكن  
 يباقي الا ان قتل بسحر فقتل اواحد حدثنا فؤاد بن زيد هو قول الجمهور ١٢ له قوله وكان من اهل

الكتاب فان قلت الترجمة بلفظ الذي والروايل بايل العمد الجواب بايل الكتاب قلت العمد الزم معنى اهل الكتاب فالرايين  
 لم يعمدوا ولا فوجروا واجب العقل كذا في الكرماني ١٢ له قوله تجل الير بلفظ الجبول فان قلت  
 ليس فيه ذكر الترجمة قلت تمت القصة المذكورة في الحديث المتقدم كيد عليه ١٢ خ له قوله وان يريدا  
 ان تجد عوك فان حسبك الله حسب باسكان المهلة اي كافي في هذه الآية اشارة الى ان احتمال طلب العمد  
 للصلح عند ليد لا يمنع من الاجابة اذا ظرت البيهقي بل يعمد وتوكل على الله سبحانه ١٢ ات له قوله ثم  
 موتان بضم الميم لغة تيم واما غيرهم فبفتح نوا وفي الاصل هو موت يقع في الماشية واستعماله في الانسان  
 تشبيه على وقوعه في الماشية فانما اسلب سلبا سرليا وكان ذلك في طاعون عمواس فلا فخر ومات منه  
 سبعون الفا في ثلثة ايام وكان بعد فتح بيت المقدس قوله كفاص بضم القاف وخفت المهلة صا او سينا وار  
 ياخذ الغنم فلا يلبث ان يموت وقيل هو السلك المعين قوله استفاضة من فاض الماد والدرع وغيرهما اذا انزل  
 فيظلل ساخطا اي يتقي ساخطا استقالا للبلغ وتغير امه كذا في الكرماني والجزيد ١٢ له قوله  
 ثم لفته بالهذه الغنم انتمحت يقتل عثمان واستمر القطن بعده والسادة لم تجب لبعده والمنة بضم السين  
 وسكون المهلة بعد بان هو الصلح على ترك القتال بعد التبرك فيه ١٢ فتح

اسماء الرجال باب الموادعة الزم مسعود هو ابن مسعود بن يحيى هو ابن سعيد الانصاري بشير بن يسار المارثي مولد الانصار سسل بن ابى حنيفة اسمر  
 عبد الله الانصاري المدني باب فضل الوفاء بالعهدة يحيى بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير الخنيزي  
 باب هل يغني عن الذمى قال ابن وهب عبد الله بن مسعود بن جابر بن محمد بن المشي الغنزي الزم يحيى  
 ابن سعيد الانصاري هشام بن زياد بن عروة بن الزبير بن العوام باب ما يجذر من العذر والجزيد الجاري  
 هو عبد الله بن الزبير الوليد بن مسلم هو ابو العباس القاسم بن ابى ادريس مائة الفة الخولاني ١٢  
 حل اللغات غير جيل بالمدنية هو فادلا لاداي نظلا ولا فرتا تولى اي اتخذا اوليا وادرا الى اخفر  
 نقض العمد صبا تا اي ملنا الى الاسلام متوس كفرة فارسية هيغفة نبي من ترميدن معناه لا تنفك  
 يتسخط اي يضطرب كبر كبر اي قدم الاسن ليتركه وانكره للبا لنة عقله اي ادى دية قعاص  
 بضم القاف وادرا فاذا الدواب فيس من انوخا شى فتوت فجة ١٢ له قوله ثنا بكسر اللام وفتحها معنى  
 من نسرناينا وادرا من خصمه وبالفتح هو الامرا المبتدع والولادة الرضا وسه واهب عليه ١٢ جمع عه كان  
 افا لعبد الله وهو بصره وبجسته نبي عمر ك وقال النودى هو من سب بغيره بن كعب فطس بنا ابا ناعم امير كذا في

ثمانين غاية تحت كل غاية اثنا عشر الفا باب كيف يُبَدَأُ الى اهل العهد وقوله **وَمَا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةٌ فَاَبْدُ**  
**الِيَهُمْ عَلَى سِوَاءِ الْاَيَةِ** حدثنا ابو اليمان ان اشعيب عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال بعثني ابو بكر  
فيمن يؤذن يوم النحر بمشي لا يُحْتَجُّ بعد العام مُشْرِكٌ ولا يطوف بالبيت حُرْيَانٌ ويوم الحج الاكبر يوم النحر واما قيل الاكبر  
من اجل قول الناس الحج الاصغر فبئذ ابو بكر الى الناس في ذلك العام فلم يُحْتَجِّ عام حجة الوداع الذي حج فيه النبي صلى الله  
عليه وسلم مُشْرِكٌ **بَابِ اَتَمُّ مَنْ عَاهَدَ ثَمَّ غَدَارٌ وَقَوْلُ اللَّهِ الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنْهُمْ لَمَّا بَدَلْتُمْ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ الْاَيَةُ**  
**حَدَّثَنَا قَنِيْبَةُ** بن سعيد ثنا جري عن الاعشى عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اربع خلال من كن فيه كان منافقا خالصا من اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا عاهد غدار و  
اذا خاتم فخر من كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها حدثنا محمد بن كثير اناسين عن  
الاعشى عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن علي قال ما كتبتنا عن النبي صلى الله عليه وسلم الا القرآن وما في هذه الصحيفة  
قال النبي صلى الله عليه وسلم المدينة حرام ما بين عاترا الى كذا فمن احدث حدثا او اوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة  
والناس اجمعين لا يقبل منه عدل ولا صرف وذمة المسلمين واجدا يسعى بها اذناهم من اخفر مسلما فعليه لعنة الله  
والبلائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل قال وقال ابو موسى ثنا هاشم بن القاسم ثنا يحيى بن سعيد عن  
ابيه عن ابي هريرة قال كيف اتعدا لم تجتنبوا دينارا ولا درهما فليل له وكيف تزي ذلك كائنا يا ابا هريرة قال اي  
والذي نفس ابي هريرة بيده عن قول الصادق المصدوق قالوا عمر ذلك قال **تَنْهَكُ ذِمَّةَ اللَّهِ** وذمة رسوله فيشد الله  
قلوب اهل الذمة فيمتعون ما في ايديهم **بَابِ حَدَّثَنَا عَدْنَانُ** انا ابو حنيفة قال سمعت الاعشى قال سألت ابا وائل  
شهدت صقيقتين قال نعم فسمعت سهل بن حنيف يقول اهدوا راكبا لي يوم ابي جندل ولو استطيع ان ارد امر رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لرددته وما صنعنا اسيا فنا على عواقبنا لا مرفقنا الا اسهلنا بنا الى امر نعرفه غير امرنا هذا  
**حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ** بن محمد حدثنا يحيى بن ادم ثنا يزيد بن عبد العزيز عن ابيه ثنا حبيب بن ابي ثابت حدثني  
ابو وائل قال كنا بصقيقتين فقام سهل بن حنيف فقال ايها الناس اتهدوا انفسكم فانا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يوم الحديبية ولو نزي قتالا لقاتلنا فجا عمر بن الخطاب فقال يا رسول الله استأ على الحق وهم على الباطل فقال بلى فقال ليس  
قتلانا في الجنة وقتلناهم في النار قال بلى قال فعلى من نعطى **الدَّيْنَةَ** في ديننا اترجع ولو يحكم الله بيننا وبينهم قال يا ابن  
الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله ولن يضيعني الله ابا فانطلق عمرا الى ابي بكر فقال له مثل ما قال للنبي  
صلى الله عليه وسلم فقال انه رسول الله ولن يضيعه الله ابا فاذنلت سورة الفتح فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم

له قوله فانبذ اليهم علي وقول الله عز وجل سبحانه حدثني حميد وقوله وهم لا يتقون ذلك وعز وجل ثنا فلو باطل ما لمان

نحوه من المقابلة التي تجري بين المسلمين فانه لا يسلمن بنا ولا ينسبوا الي ما عرفنا حاله وما كان احمد على ظاهر  
الخصوص الواردة في النبي عن قتال المسلم كذا في الكهاني والجزء الثاني ١٣ له قوله لو نزي قتالا لقاتلنا  
قال النووي اراد بهذا تفسير ان من على الصلح والاعلام بان يرجع فيما بعده مصيرة الى الحيوان كان ظاهره في  
الابتداء ما يبرهنه الفوس كما كان صلح الحديبية واما قال سهل هذا القول من غير من اصحاب علي كراية الحكيم  
فالعلم بما جرى يوم الحديبية من كراية الكثران من الصلح ومع هذا فاعقب غير عظيم ١٣ ك  
**اسماء الرجال باب كيف**  
ابو اليمان الحكم بن نافع المحض شعيب هو ابن ابي حمزة المحض الزهري محمد بن مسلم بن شباب حميد  
ابن عبد الرحمن بن عوف باب اتم من عاهدتم عند قبضته هو ابن سعيد بن جميل الشافعي جري  
هو ابن عبد الحميد الكوفي الاعشى سليمان بن مهران الكوفي عمه الشد بن مرة الهذلي الكوفي  
مسروق هو ابن الابدع ابي عايشة الكوفي عمه الشد بن عمرو بن العاص محمد بن كثير العدي  
اليمري سفيان بن سعيد التوري الاعشى هو سليمان المذكور عن ابيه يزيد بن شريك  
اليمري علي هو ابن ابي طالب باب بالتورين بلا ترجمة سليمان هو عبد الله بن عثمان الاعشى  
سليمان بن مهران ابا وائل شقيق بن سلمة عبد الله بن محمد هو المسندي يحيى بن آدم  
الكوفي عن ابيه عبد العزيز بن سياه مجيب هو ابن ابي ثابت الكوفي ابو وائل هو شقيق  
ابن سلمة ١٣ **حل اللغات**  
بعد الترتيب في بني الاصغر الروم غاية اى داية يبدن من النبه والمراد بنقص العبد فخر شتم  
له تجتنبوا من الجباية هو الجباية والحزج اى لم تافذوا الجباية صغين بكسر الصاد المملدة موضع  
على الفرات وقع فيه الحرب بين علي ومعاوية رضي الله عنهما ١٣  
عنه الفدر حرام بالنفاق سواد كان في حق المسلم او الذي ١٢ ف قال النووي لم يكن سوال  
عمره وكلامه المذكور شك بل طلبا لكشف ما خفي عليه وفيه فضيلة ابي بكر حيث تكلم بكلام ما تكلم به ابي صلى  
الله عليه وسلم ١٣ خراج حادي

سوادى اطرح عليهم عدلهم بان يرسل اليهم من يعلم بان العبد انقضى قال ابن عباس اى على مثل وقيل  
على عدل وقيل العلم انك قد عاهدتهم حتى يبروا واشك في العلم وقال الازهرى المعنى اذا عاهدت قوما  
فخبيت عنهم انقضى فلو وقع بهم مجرودك حتى تعلم ثم ذكر فيه حديث ابي هريرة بعثني ابو بكر يوم  
يوم النحر وقد تقدم في الحج قال المصنف حتى صلى الله عليه وسلم عند المشركين فلذلك بعث من يساوي  
بذلك ١٢ اخذ الباري له قوله واذا عاهدتم اى انقضى العبد كذا في الرقاة وهو موضع الترجمة  
ومر الحديث مع بيانه في ملا في كتاب الامان ١٣ له قوله من اخفر مسلما اى نقص عبد المسلم  
وقام كذا في القسطنطين وهو موضع الترجمة ومر الحديث مع بيانه في ٣ في الخراج قوله ومن والى قوامي  
نسب ففسر اليم كاتما الى غير ابيه او الى غير معتق كذا في مجمع البحار ١٢ له قوله اذا لم تجتنبوا التوريتين  
بيننا جميع ساكنة وموحدة بعد التوريتين ان تينه من الجباية اى لم تافذوا على وجه الخراج قوله وكيف ترى اى  
كيف تعلم وما سبب ملك يا ابا هريرة فاجاب بان علمت عن قول الصادق اى النبي صلى الله عليه وسلم ثم  
سئل من سبب هذا الامر حتى قوله لم تجتنبوا حيث قالوا نعم ذلك واعلم من ما ذكره وبين السبب بان هناك  
ذمة ونقض عهده كذا في الجزل الارى وهو محل الترجمة ١٣ له قوله صغين بكسر الملهمة وشدة الفاء الملسورة  
اسم موضع على الفرات وقع فيه حرب بين علي ومعاوية قوله اتهدوا اى على صيغة الامر ذلك ان مسلما كان  
يهدم بالتصغير في القتال فقال اتهدوا اى لا افر وما كنت مقصودت الى اية كما في يوم الحديبية فاني  
رايت نفسي يومئذ بحيث لو قدرت على من افهه حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلمت قتالا لا مزيد  
عليه ولكن اتوقت اليوم عن القتال المصلو المسلمين والوجيزيل يقع اليوم وسكون النون وفتح الملهة ابن سبيل  
وقد جرد سلماني في يومه وقد عذب في الشدك عن المشركين وقد دعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قلت لم نسب اليوم  
اليوم بل يثل يوم الحديبية قلت لان رده الى المشركين كان شاقا على المسلمين وكان ذلك اعظم عليهم من سائر  
ما جرى عليهم من سائر الامور وفيه قال عمر بن الخطاب ما تعطى الذمة لوزن الفيلة اى النقيضة والظفر الحبيسة اى لم ترد  
ابا جنود اليم ونفاكل معهم ولا نرض بهذا الصلح قوله لا مرفلنا بالقاء وباعجام القادى يجوزنا ويشق  
علينا قوله اسهلنا اى السهول متلبسة بنا مشبهة الى امر عرفنا حاله وما كان ذلك الامر غير هذا الامر الذي





قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتم مكة لأهجرة ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا وقال يوم فتم مكة إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض فهو حرام بحرمه الله الى يوم القيمة وانه لو حبل القتال فيه لاحد قبلي لم يحبل لي الا ساعة من نهار فهو حرام بحرمه الله الى يوم القيمة لا يعصده شوكه ولا يغير صيدها ولا يلتقط لقطته الا من عرفها ولا يختلي خلاه فقال العباس يا رسول الله الا اذخرفا انه لقينهم وليبوتهم قال الا اذخرفا بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب بدء الخلق

باب ما جاء في قول الله وهو الذي بيده الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه وقال الربيع ابن خثيم الحسن كل عليه هتبن وهابن مثل ليين ولين وميت وميت وضيق وضيق افعينا

افاعبي علينا حين انشاكم وانشا خلقكم لغوب اللغوب النصب اطوارا طورا كذا وطورا كذا اعد الطورة اي قدره حد ثنا محمد بن كثير نا سفيان عن جامع بن شداد عن صفوان بن محرز عن عمران بن حصين قال جاء نفر من بني تميم الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا بني تميم ابشروا فقالوا ابشرتنا فاعطنا فغير وجهه فجاءه اهل اليمن فقال يا اهل اليمن اقبلوا البشري اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قبلنا فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم يحدث بدء الخلق والعرش فجاء رجل فقال يا عمرو

راحتك تفلتت ليتني لو اقم حد ثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابى ثناء الاعمش ثنا جامع بن شداد عن صفوان بن محرز انه حدثه عن عمران بن حصين قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعقلت ناقتي بالباب فاتاه ناس من بني تميم فقال اقبلوا البشري يا بني تميم قالوا قد بشرتنا فاعطنا مرتين ثم دخل عليه ناس من اليمن فقال اقبلوا البشري يا اهل اليمن ان لم يقبلها بنو تميم قالوا قد قبلنا يا رسول الله قالوا اجتناك لنسالك عن هذا الامر قال كان الله ولم يكن شئ غيرة وكان عرشه على الماء وكتب في الذكر كل شئ وخلق السموات والارض فنادى مناد ذهدت ناقتك يا ابن الحصين فانطلقت فاذا هي تقطع دونها السراب فوالله لو ددت اتي تركته ها وروى عيسى عن ربيعة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال سمعت عمر يقول قال فينا النبي صلى الله عليه وسلم مقاما فاخبرنا عن بدء الخلق حتى دخل اهل الجنة منازلهم واهل النار منازلهم حفظ ذلك من حفظه ونسبه من نسبه حد ثنا عبد الله بن ابى شيبة عن ابى احمد عن

اصوله ما وبيوتهم ابواب ذكر بدء الخلق الآية قالوا ان جئنا نسالك وروى عيسى عن ابى حمزة عن ربيعة او

لا يجوز قال الكرماني فان قلت ثبت في الحديث لا يشق الجحيم ما قول الكفار قلت المراد الا جحيم من مكة الى المدينة واما الهجرة من المواضع التي لا ياتي فيها المراد من ضواجعة واجبة اتفاقا كذا في الكرماني ١٣ له قوله ولكن جهاد ونية اي كمن لم يهرب الى حصن فضائل في معنى الهجرة بالباد ونية الخ في كل شئ قوله واذا استنفرتم فانفروا اي اذا دعاكم الامام الى الفرو فاذا هجروا جمع ومرميانه في ص ٥٢٤ في باب لا الهجرة بعد الفسخ ١٣ له قوله لا يعصده شوكه هو الامل على منع قطع اشجار سوى الشوك بالطريق الا في كذا في الطيب قوله لا يغير صيده والتفسير هو الا ان خارج عن موضع قيل هو كناية عن الاصطياد وقيل هو كناية عن الهرة قوله ولا يلتقط لا يجزى باغلا بالقصر الربيع من الشيش قوله ولا يلتقط لقطته الخ مريانه في آخر الحج في ٣٣٣ والا ذخر ثبت يجرى المراد بدل الحطب والعلم كذا في مجمع قال الشيخ ابن جبروني تعلقه بالمرحوم شيوخ قال ابن بطال وجه ان مما دام الله عبودا لعباده فمن اشك منها شيئا كان عاددا وكان النبي صلى الله عليه وسلم لا يفتح كرم من الناس ثم اخبر ان القتل يكره حرام و اشار الى انهم آمنون من ان يغيرهم احد فيها حصل لهم من الامان وقال ابن المير وجه ان النفس على ان مكة اخضعت بالجمرة الا في الساعة المستثناة لا يخص بالثمن البراد كل بقعة كذا في فضل على انها اخضعت بما هو اعلم من ذلك وقال الكرماني يمكن ان يؤخذ من قوله واذا استنفرتم فانفروا اذ معناه لا تغدوا بالاعمة ولا تتخلى لغوهم لان اجاب الوفا بالخروج مستلزم تحريم الغدوا وان اشاد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفرد في استحلال القتال بمكة لانه كان باحلال مكة لساعة ولولا ذلك لما جازله والشاعر علم انتهى كلام ابن جبروني في الف ١٣ له قوله كتاب بدء الخلق كذا لا كثر وسقطت البسلة لا في ذرولسني ذكر بدء الخلق وللصفا في ابواب بدل كتاب بدء الخلق بفتح اوله وبالهمزة اي ابتداءه والمراد بالخلق المخلوق ١٣ له قوله كل عليه صين اي سهل يتشد يد ابياد وتخصيفا لغتان كسيت وميت واخواته وعنده ان اهلون يعني صين اي لا تفاوت عند الله بين الابداء والاعادة كما هما على السواء في السهولة ١٣ له قوله افعينا افعينا افعينا الخ قال في الف معني قوله افعينا استعمال انكار اي ما اعجزنا الخلق الاول حين انشاكم وكان عدل عن العلم الى الغيبة لمراعاة اللفظ الواروي في قوله هو اعلم اذ انشاكم من الارض انتهى قال صاحب الخيرة البشري في هذه الفقرة الاولى بين الانشاء والخلق وقوله انشا خلقكم بيان لانشاكم بان الانشاء يتعلق بالهبة وهي الخلق وقال الكرماني وتبع القسطلاني الظاهر ان لفظ

كتاب بدء الخلق قوله كل عليه هتبن يريد ان اهون مجرد عن معني التفضيل لاستواء الكل وغالب العلماء جعلوه على التفضيل بالنسبة الى قياس العباد اي هو اسهل عليه بالنظر الى قيا سكر فكيف تتكونه مع اثبات البدء والله تعالى اعلم قوله كان الله اي مع صفات تعلقا وتترك ذكرها لانها كالتوابع فلا يلزم من الحديث نفى الصفات القديمة وقد يقال ولم يكن شئ غيره مبدئي على ان الصفات ليست غير الذات كما قرره اهل الكلام لكن الحق ان ذلك اصطلاح منهم فبناء الحديث عليه لا يجعلون خفاء نحو يمكن انهم بنوا اصطلاحهم على ظاهر هذا الحديث بعد اثبات قدم الصفات كما ان المعتزلة بنوا نفيها عليه وعلى ما قيل من الدولة العقلية اليالطة والله تعالى اعلم وقوله وكان عرشه والله تعالى اعلم وقوله حتى دخل اهل الجنة الخ اي حتى اخبر عن دخوله اوهو غاية لبدء الخلق على معنى بدء الخلق وما بعد الله تعالى اعلم

الاصح





حدثنا ملكي بن ابراهيم ثنا ابن جديج عن عطاء عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا راى مخيلة في السماء اقبل وادير ودخل وخرجه وتغير وجهه فاذا امطرت السماء سري عند فقرفت عائشة ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما ادري لعله كما قال قوم فلما رآوه عارضا مستقبلا اوديته هم الالية بسوا الله الرحمن الرحيم باب ذكر الملائكة وقال انس بن مالك قال عبد الله بن سلام للنبي صلى الله عليه وسلم ان جبرئيل عدو لليهود من الملائكة وقال ابن عباس لحن الصافون الملائكة حدثنا هذبة بن خالد ثنا همام عن قتادة سخر وقال لي خليفة ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد وهشام ثنا قتادة ثنا انس بن مالك عن مالك بن صعصعة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بينا انا عند البيت بين النائم واليقظان فذكر رجل من الرجلين فأتيت بطست من ذهب فلان حكمة وايماننا فسق من النحر الى مراقي البطن ثم غسل البطن بماء زمزم ثم طوى حكمة وايماننا واتيت بدابة ابيض دون البغل و فوق الحمار البراق فانطلقت مع جبرئيل حتى اتينا السماء الدنيا قيل من هذا قيل جبرئيل قيل ومن معك قيل محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المحيى جاء فأتيت على ادم فسلمت عليه فقال مرحبا بك من ابن نبي فاتينا السماء الثانية قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المحيى جاء فأتيت على عيسى ويحيى فقال مرحبا بك من اخي ونبي فاتينا السماء الثالثة قيل من هذا قيل جبرئيل قيل من معك قيل محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المحيى جاء فأتيت على يوسف فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخي ونبي فاتينا السماء الرابعة قيل من هذا قال جبرئيل قيل من معك قيل محمد صلى الله عليه وسلم قيل وقد ارسل اليه قيل نعم قيل مرحبا به ولنعم المحيى جاء فأتيت على ادريس فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخي ونبي فاتينا السماء الخامسة قيل من هذا قيل جبرئيل قيل ومن معك قيل محمد قيل وقد ارسل اليه قيل نعم قال مرحبا به ولنعم المحيى جاء فأتينا على هارون فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخي ونبي فاتينا على السماء السادسة قيل من هذا قيل جبرئيل قيل من معك قيل محمد صلى الله عليه وسلم قيل وقد ارسل اليه مرحبا به ولنعم المحيى جاء فأتيت على موسى فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخي ونبي فلما جاؤرت بكى فقيل ما ابكاك قال يا

فَعَرَفْتُ بِبَعْضِ مَلَكٍ قَالَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قِيلَ نَعَمْ قَالَ قَالَ لَنَعَمْ

لَا

وايانا فان قلت هما مغيان والافراغ غنة الاجسام قلت كان في الطست شيء يعمل بركان الارسان واخبرك وزيداتها شمس ايمانها وحكمة كونه سببا لها ومنه من باب النشيل ١٢ ك خ طه قوله وقد ارسل اليه بجزء حرف الاستفهام اي من طيبوه وبعث اليه لاصدار وقيل معناه هل اوتي اليه وبعث نبيها والاول اظهر لان امر نبي كان مشهورا في الملوك وقيل سواهم كان الاستنباط والاستبصار وهو قد مر بيشر فباين بين البين عندهم ان احد اتيه في ان السموات بغير اذن الله وبذا القول انه واحد من الملائكة من اخرفان قيل قال ابن التواتر ان ادريس جد فوح عليها السام وكان المناس ان يقول من ابن قلت لعلة قاله تطلقا وتاوبا والابن اذ اذ في الكرماني قال في المعاني في هذا القول ارم وادبر ايسم الاخ الصالح ولكن انما كان يتوهمها في مشهورة قال الابن ثم استشكل رؤية الانبياء في السموات مع اجسادهم مستغفرة في تجردهم واجب بان ادوا حتم تشكلت بصورت اجسادهم او اجزأت اجسادهم للاقا على الله عليه وسلم ذلك البسطة تشريفا وتكراما لصل الشريعة وسلم وانحصار هؤلاء الانبياء لما قامه دون غيرهم من الانبياء وانحصار كل واحد منهم بسما مخصوص فما لا يدرك بالحققة وهو قد يذكر لكا الامرين مناسبات كما بهر في تاسن بها اما حقيقة الامر فالمراد من في الصلاة في السلووة وبسبب في ٥٨ ثم في الترتيب الذي يقع في هذا الحديث في رؤية الانبياء هو اجمع الروايات والرجحان ١٢ كذا في المعاني اسماء الرجال ملكي بن ابراهيم بن بشير بن فهد النخعي البجلي ابن جديج هو عمه الملك بن عبد العزيز بن جديج الاموي عطاء هو ابن ابي دحان القرشي مولاهم الملك بن اسبب ذكر الملائكة الخ قال انس في اسلمة الموت في البرية قال ابن عباس فيما وصله بطريقه بن خالد القيسى البصرى ويقال له هذاب جهام بن يحيى بن دينار العوزي قتادة بن دعامنة السدوسي وقال لي خليفة اي ابن خياط العصفري يزيد بن زريع البصرى ابو المغيرة سعيد هو ابن ابي عمرو بن واسمه سران اليشكري هشام هو الرستواني قتادة قدمه رانغا ١٢

قوله مخيلة بفتح الميم وكسر المعجمة بعد ما تنمائية ساكنة هي السماء التي يتنال فيها المطر ١٢ ك ف ك ه قوله وقد ارسل اليه بفتح الميم وادبر ودخل وخرجه وتغير وجهه فاذا امطرت السماء سري قوله وسري بفتح السين والجول من التسرية اي كشف غنة ما لا يطمن الوطن قوله فعرفته من التعريف ١٢ ك ر م ن ي قوله سلمة قيل سلم هذا المطر والظاهر سلم السحاب قوله كما قال قوم اي مثل السحاب الذي قال في حقه قوم عاد هذا عارض مطرنا كما في القرارة قوله عارضا اي ساء باعرض في افق السماء ١٢ ك ه قوله ذكر الملائكة الملكة جمع الملك واصلها ملك فندم الام واخرها هرة فوزة بفتح من الالوكه وهي الرسالة ثم تركت ههزة كسرة الاستعمال فقيل ملك فلما جمعه ردهوه الى اصله فقولوا لعلك فزيد ان الالباء الهه اوتيت بالجمع كذا في الكرماني وفي الفصح قال جمهور اهل الكلام من المسلمين الملائكة اجسام لطيفة اعطيت قدرة على التشكل بالاشكال مختلفة ومساكنها السموات والارض من قال انما الكواكب اذانها النفس الخيرة التي فاوتت اجسادها وبغير ذلك من الاقوال التي لا يوجد في الالوية السبعينية شيء منها انتهى كلام الفصح ١٢ ه ه قوله وقال لي خليفة انما ذكره بلفظ قال ولم يقل حدثني شعابا بان سبغ من عند المذكرة لا على طريق التخييل والتبليغ ١٢ ك ه قوله في البيت اي الكعبة فان قلت سبق في اول كتاب العلوة ان قال فرج سقف بيتي قلت الامح ان كان رسول الله صلعم مع اجان اودخل بيته ثم عرج ١٢ ك خ ك ه قوله انما قلت انها هه فان قلت انها هه في الصلوة ان كان في اليقظة اذ هو متقضى الاطلاق وهو المطابق لما في سنة الامام احمد بن عيسى ان كان في اليقظة رآه بغيره وصح عن روايه شريك عن انس كما ذكره البخاري في كتاب التوحيد ان كان تاما فما وجه قلت اختلف العلماء في تعدد الاسرار فان قلنا بتعدد مرتين او اكثر فلا اشكال فيه وان قلنا بوحدة فان كان في اليقظة بجمدة لا تعد اكثر من مرتين وانما يذكر اذا كان في اليقظة اذا الرؤيا لا تتكرر با بعد من قال القاسمي عاين اختلفوا في الاسرار الى السموات فقيل ان في المنام والمحي الذي عليه الجمهور انه اسرى بجمدة فان قيل بين المنام واليقظان يدل على ان رؤيا نوم قلنا لا حجة فيه اذ قد يكون ذلك حال اول وسول الملك اليربويس فيه ما يدل على كونه تاما في القصة كما اذ قال الفاظ عبد الحميد في الجمع بين الصحيحين وما روى شريك عن انس ان كان تاما فهو زيادة محمولة وقد روى الفاظ المتقنون والائمة المشهورون كابن شهاب وثابت البناني وقاتدة عن انس ولم يأت احد منهم بما وشريك ليس بالمحافظة عند اهل الحديث ١٢ ك ر م ن ي ه ه قوله مراقي بفتح الميم هو حفرة الرادسة التي تصف بها اسفل من البطن عروق من جده كذا في الكرماني وفي القاموس مراقي البطن مارق مزولان جمع مرق بولغها ١٢ خ طه قوله عسته

حبل اللغات

قوله فعرفت عائشة ذلك من التعريف اي ذكرت له وبينت له ما يعرفه بطريق الاستفسار عن سببه والا فالمرء ادري بحاله فكيف تعرفه عائشة بحاله صلى الله عليه وسلم والله تعالى اعلم قوله ان جبرئيل عليه السلام عدو لليهود اوانه لكفرهم عد ولهم لوجوب معاراة اهل المعاصي والله تعالى اعلم قوله فلما جاؤرت بكى فقيل ما ابكاك قال يارب هذا الغلام الذي ذكر السيوطي رحمه الله تعالى قال العلماء لم يكن يكاء موسى قوله المذكور حسدا امعاد الله فان الحسد متزوج عن احاد المؤمنين فكيف بمن اصطفاه الله بل اسما على باقائه من الاجداد الذي يتوجب عليه رفع الدرجة بسبب ما



رَبِّ هَذَا الْغَلَامِ الَّذِي بَعَثَ بَعْدِي يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَفْضَلُ مَا يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي فَاتَيْنَا السَّمَاءَ السَّابِعَةَ قَبْلَ مَنْ  
 هَذَا قِيلَ جِبْرِئِيلُ قِيلَ مَنْ مَعَكَ قِيلَ مُحَمَّدٌ قِيلَ وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ مَرْحَبًا بِهِ وَتَلَّمَ الْجَنَّةَ فَاتَيْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ  
 فَقَالَ مَرْحَبًا بِكَ مِنْ ابْنِ وَنَبِيِّ فَرَفَعَنِي إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْرُوفِ فَسَأَلْتُ جِبْرِئِيلَ فَقَالَ هَذَا الْبَيْتُ الْمَعْرُوفُ يُصَلِّي فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ  
 أَلْفَ تَلَاةٍ إِذَا خَرَجُوا لِيُعْبُدُوا وَأَخْرَجُوا عَلَيْهِ وَرَفَعَنِي لِي سُدْرَةَ الْمُنْتَهَى فَإِذَا بَقِيَهَا كَانَهُ قَلْبًا فَهَجَرُوا وَرَفَعَهَا كَأَنَّهُ إِذَا  
 الْقِيُولُ فِي أَصْلِهَا أَرْبَعَةٌ أَهْلُ نَهْرَانِ بَاطِنَانِ وَهْرَانِ ظَاهِرَانِ فَسَأَلْتُ جِبْرِئِيلَ فَقَالَ أَمَا الْبَاطِنَانِ فِي الْجَنَّةِ وَأَمَا الظَّاهِرَانِ  
 فَالْقِرَاتُ وَالنَّبِيلُ ثُمَّ قَرَضَيْتُ عَلَى خَمْسُونَ صَلَاةً فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جِئْتُ مُوسَى فَقَالَ مَا صَنَعْتَ قُلْتُ فَرَضْتُ عَلَى خَمْسُونَ  
 صَلَاةً قَالَ أَنَا أَعْلَمُ بِالنَّاسِ عَالِمٌ بِبَنِي إِسْرَائِيلَ إِشْدَادَ الْمَعَالِجَةِ فَإِنْ أُمَّتِكَ لَا تُطِيقُ فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَلِّمْ فَسَلِّمْ فَجَعَلْتُهَا  
 فَجَعَلَهَا أَرْبَعِينَ مِثْلًا ثُمَّ ثَلَاثِينَ مِثْلًا ثُمَّ عَشْرِينَ مِثْلًا ثُمَّ عَشْرًا فَاتَيْتُ مُوسَى فَقَالَ مِثْلُهُ فَجَعَلَهَا خَمْسًا فَاتَيْتُ  
 مُوسَى فَقَالَ مَا صَنَعْتَ قُلْتُ جَعَلْتُهَا خَمْسًا فَقَالَ مِثْلُهُ قُلْتُ سَلَّمْتُ فَوَدِدْتُ أَنْيَ قَدْ أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي وَأَجْرَتِي  
 الْحَسَنَةَ عَشْرًا وَقَالَ هَمَّ عَنْ قِتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْبَيْتِ الْمَعْرُوفِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ  
 ابْنُ الرَّبِيعِ ثَنَا ابْنُ الْأَوْحُسِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّلَاةُ  
 الْمُصَدِّقُ قَالَ إِنْ أَحَدٌ كَرِهَ يَجْمَعُ خَلْقَهُ فِي بَطْنِ أُمَّةٍ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نَظْفَةً ثَوِيكُونَ عَقْلَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثَوِيكُونَ مَضْفَةً مِثْلَ ذَلِكَ  
 ثَوِيكُونَ اللَّهُ مَلَكًا وَيَوْمَ بَارِعَ كَلِمَاتٍ وَيُقَالُ لَهُ كَتَبَ عَلَيْهِ وَهَزَقَهُ وَأَجَلَهُ وَشَقِي أَوْ سَعِيدٌ ثُمَّ  
 يَنْفَخُ فِيهِ الرُّوحَ فَإِنَّ الرَّجُلَ مَنْكُورٌ لِيَعْمَلَ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ الْأَذْرَاعُ فَيَسْتَقْبِلُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ  
 وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ الْأَذْرَاعُ فَيَسْتَقْبِلُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ ثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي جَدْرَةَ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَابِعَهُ أَبُو  
 عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جَدْرَةَ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا احْتَبَّ  
 اللَّهُ الْعَبْدَ نَادَى جِبْرِئِيلُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فَلَا نَافِلَ عَلَيْهِ فَيُحِبُّهُ جِبْرِئِيلُ فَيُنَادِي جِبْرِئِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فَلَا نَافِلَ أَجْرُهُ  
 فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَةَ ثَنَا اللَّيْثُ ثَنَا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ  
 الرَّحْمَنِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ  
 إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي الْعَنَانَ وَهُوَ السَّمَاءُ فَتَلْكَ كِرَامًا مَرْقُصِي فِي السَّمَاءِ فَتَسْتَرِقُ الشَّيَاطِينُ السَّمْعَ فَتَسْمَعُهُ فَتُوحِيهِ إِلَى الْكَلْبَاتِ

**له قوله بنو الغلام**  
 الخ قال الظاهري في شرحه على البخاري والذي يشكك معناه من هذا الفصل كما هو من صلوات الله عليه وقوله  
 يارب هذا الغلام الذي بعث بعدي المولى بجوزان يتاول بكاهه على معنى الحماقة والمنافسة فيما اعظمين  
 الكرامة فان ذلك لا يلقى بصفات الانبياء والاخلاق الاجل من الاولاد وانما بكاهه صل الله عليه وسلم  
 لنفسه وامرته الحسن حنظلة اذ قهر عدومهم من مبلغ يد امته محمد صل الله عليه وسلم وذلك من جهة الشفقة على  
 امته وتسمى الجزم وقد يلقى بنو بصفات الانبياء وطلبوا علمه والاولاد من الغلام فان ليس على معنى الاولاد ولا استفاد  
 بشانه وانما هو على تعظيم منته الله عليه فيما اتاهه وانا لمن النعمة وانتم من الكرامة من غير طول عمر انما مجتمعا  
 في طاعته وقد يسمى العرب الربل المستجيب السن غلاما مادام فيه بقية من القوة وذلك في لغتهم مشهور انتهى كلام  
 الخ الظاهري ١٣ **له** قوله السهلي الساهلي فان قلت مرفى العلو ان ابراهيم عليه السلام في السادسة  
 قلت بعد وجوده في السادسة ثم ارتقى هو ايضا الى السابعة كذا في الكرماني وايضا اذ انبت تعدد الاسرار  
 فلا اشكال في تعدد الامكنة لانبياء عليهم السلام نزولاً وصعوداً الاقبال والشايعة كذا في الجزم ١٢ -  
**له** قوله فرجع لي البيت المعمور اى كشف لي وقرب مني والرفع التعقيب والعرض والبيت المعمود  
 بيت في السهال الجبال الكعبة اسم الفراع بضم المعجمة وخفة الراء وبالمهبط وعمرارة كثره غاشية من الملائكة ١٢  
**له** كرماني قوله ورفعت لي سدرة المنتهى وفي بعضها السدرة بالالف واللام وسميت بما لان علم  
 الملكة بنتي الياهو لم يجاوزها احد الا رسول الله صل الله عليه وسلم والتبني بكر الموصدة وسكونها على السدة  
 والقتال جمع القلة وهي جرة عظيمة تسع قرابين او اكثر كذا في الكرماني وجر غير منصرف بل يقرب الدرنة  
 غير بحر البحرين ذكره في الجمع اليها تنسب القلال او تنسب الي البحرين ١٢ اقا موسى **له** قوله  
 عن الحسن اى البصرى قال يحيى بن معين لم يسمع الحسن سماع من اى هريرة قيل يحيى قد جادني  
 بعض الاعاويد عن الحسن هذا بنو البهريرة قال ليس بشي ١٢ كرخ **له** قوله يجمع بلفظ الجبول  
 قالوا معنى الجمع ان النطفة اذا وقعت في الرحم ولاد الانسان يخلق منها بشر طارت في اطراف المرأة تحت  
 كل شجرة وظفر فتمكث اربعين ليلة ثم تنزل وما في الرحم فذلك مجعاً ١٢ كرخ **له** قوله فيسبغ عليه  
 كتابه اى الذي كتب عليه قال الخليل في ان ظاهر الاعمال من الحسنات والسيئات الامارات وليست  
 بوجبات وان مصير الامور في العاقبة الى ما سبى به القفا وجرى به القدر كرخ ومبعض بيان في  
 صنائى الحيزين ١٢ **له** قوله لم يوضع لرا القبول في الارض اى يلقى في قلوب اهلها جمعة ما وحسين

وقع من امته من كثرة مخالفة مقتضية لنقص اجورهم المستلزمة لنقص اجور لان لكل نبي مثل اجور من تبعه واما قوله عليه الصلوة والسلام غلام فهو على سبيل  
 التنويه بظلمة الله وقدرته وعظم كرمه اذ اعطى من كان في ذلك السن ما يعطيه احد اقبله من هو اسن منه لا على سبيل النقص اهو والله تعالى اعلم اسندى

**له قوله بنو الغلام**  
 الخ قال الظاهري في شرحه على البخاري والذي يشكك معناه من هذا الفصل كما هو من صلوات الله عليه وقوله  
 يارب هذا الغلام الذي بعث بعدي المولى بجوزان يتاول بكاهه على معنى الحماقة والمنافسة فيما اعظمين  
 الكرامة فان ذلك لا يلقى بصفات الانبياء والاخلاق الاجل من الاولاد وانما بكاهه صل الله عليه وسلم  
 لنفسه وامرته الحسن حنظلة اذ قهر عدومهم من مبلغ يد امته محمد صل الله عليه وسلم وذلك من جهة الشفقة على  
 امته وتسمى الجزم وقد يلقى بنو بصفات الانبياء وطلبوا علمه والاولاد من الغلام فان ليس على معنى الاولاد ولا استفاد  
 بشانه وانما هو على تعظيم منته الله عليه فيما اتاهه وانا لمن النعمة وانتم من الكرامة من غير طول عمر انما مجتمعا  
 في طاعته وقد يسمى العرب الربل المستجيب السن غلاما مادام فيه بقية من القوة وذلك في لغتهم مشهور انتهى كلام  
 الخ الظاهري ١٣ **له** قوله السهلي الساهلي فان قلت مرفى العلو ان ابراهيم عليه السلام في السادسة  
 قلت بعد وجوده في السادسة ثم ارتقى هو ايضا الى السابعة كذا في الكرماني وايضا اذ انبت تعدد الاسرار  
 فلا اشكال في تعدد الامكنة لانبياء عليهم السلام نزولاً وصعوداً الاقبال والشايعة كذا في الجزم ١٢ -  
**له** قوله فرجع لي البيت المعمور اى كشف لي وقرب مني والرفع التعقيب والعرض والبيت المعمود  
 بيت في السهال الجبال الكعبة اسم الفراع بضم المعجمة وخفة الراء وبالمهبط وعمرارة كثره غاشية من الملائكة ١٢  
**له** كرماني قوله ورفعت لي سدرة المنتهى وفي بعضها السدرة بالالف واللام وسميت بما لان علم  
 الملكة بنتي الياهو لم يجاوزها احد الا رسول الله صل الله عليه وسلم والتبني بكر الموصدة وسكونها على السدة  
 والقتال جمع القلة وهي جرة عظيمة تسع قرابين او اكثر كذا في الكرماني وجر غير منصرف بل يقرب الدرنة  
 غير بحر البحرين ذكره في الجمع اليها تنسب القلال او تنسب الي البحرين ١٢ اقا موسى **له** قوله  
 عن الحسن اى البصرى قال يحيى بن معين لم يسمع الحسن سماع من اى هريرة قيل يحيى قد جادني  
 بعض الاعاويد عن الحسن هذا بنو البهريرة قال ليس بشي ١٢ كرخ **له** قوله يجمع بلفظ الجبول  
 قالوا معنى الجمع ان النطفة اذا وقعت في الرحم ولاد الانسان يخلق منها بشر طارت في اطراف المرأة تحت  
 كل شجرة وظفر فتمكث اربعين ليلة ثم تنزل وما في الرحم فذلك مجعاً ١٢ كرخ **له** قوله فيسبغ عليه  
 كتابه اى الذي كتب عليه قال الخليل في ان ظاهر الاعمال من الحسنات والسيئات الامارات وليست  
 بوجبات وان مصير الامور في العاقبة الى ما سبى به القفا وجرى به القدر كرخ ومبعض بيان في  
 صنائى الحيزين ١٢ **له** قوله لم يوضع لرا القبول في الارض اى يلقى في قلوب اهلها جمعة ما وحسين

وقع من امته من كثرة مخالفة مقتضية لنقص اجورهم المستلزمة لنقص اجور لان لكل نبي مثل اجور من تبعه واما قوله عليه الصلوة والسلام غلام فهو على سبيل  
 التنويه بظلمة الله وقدرته وعظم كرمه اذ اعطى من كان في ذلك السن ما يعطيه احد اقبله من هو اسن منه لا على سبيل النقص اهو والله تعالى اعلم اسندى

فيكون معها مائة كذبة من عند انفسهم **حدثنا** احمد بن يونس ثنا ابراهيم بن سعد انا ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن والاعرج عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول فالاول فاذا جلس الامام طوى الصحف وجاءوا يستمعون الذكر **حدثنا** علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا الزهري عن سعيد بن المسيب قال مر عهدي في المسجد وحسبان ينشد فقال كنت انشد فيه وفيه من هو خير منك ثم التفت الي ابي هريرة فقال انشدك بالله اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اجيب عني اللهم ائده بروح القدس قال نعم **حدثنا** حفص بن عمر ثنا شعبه عن عدي بن ثابت عن البراء قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لحسان افيهم اوهما جهم وجبرئيل معي **حدثنا** اسحق بن عمار بن حريز ثنا ابي قال سمعت حميد بن هلال عن انس بن مالك قال كاتي انظر الي غبار ساطع في سكة بني غنم وزاد موسى موكب جبرئيل عليه السلام **حدثنا** فروة ثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان الحارث بن هشام سأل النبي صلى الله عليه وسلم كيف ياتيك الوحي قال كل ذلك ياتي الملك احيانا في مثل صلصلة الجرس فيفصم عني وقد وعيت ما قال وهو اشدها علي ويمثل لي الملك احيانا رجلا فيكلمني فاعني ما يقول **حدثنا** ادم ثنا شيبان ثنا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من انفق زوجين في سبيل الله دعت له خزينة الجنة اي فلها هلم فقال ابو بكر ذلك الذي لا توي عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان تكون متم **حدثنا** عبد الله بن محمد ثنا هشام بن الزهري عن ابي سلمة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها يا عائشة هذا جبرئيل يقرأ عليك السلام فقالت وعليه السلام ورحمة الله وبركاته **حدثنا** ازي تروى ما لا ازي تروى النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو نعيم ثنا عمر بن ذريح **حدثنا** يحيى يعني ابن جعفر ثنا وكيع عن عمر بن ذريح عن ابيه عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجبرئيل الا تزورنا اكثر مما تزورنا قال فنزلت وما يتنزل الا بامر ربك له ما بين ايدينا **وما خلفنا الاية حدثنا** اسمعيل ثني سليمان عن يونس عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرأني جبرئيل على حرف فلما ازل استزيدة حتى اتقي الى سبعة احرف

والاعرج الملائكة حدثني وقال **حدثنا** موسى بن اسمعيل **حدثنا** جبرئيل ياتي عني قال حدثني رحمت ثني **حدثنا** راهويه

على الحرف وسبعة وخمسة اديس جبرئيل ربه ثم حتى انتهى الي **حدثنا** قورس بن اجون **حدثنا** سبع لغات وقيل الحرف الارب وقيل اليه لغات وقيل المراد منها التسعة لا الخمسة حقيقة كذا في الكرماني وفي القاموس نزل القرآن على سبعة اجزف سبع لغات من لغات العرب وليس مدناه ان يكون في الحرف الواحدة سبعة اجزف جاد على سبعة وعشرة او اكثر ولكن معنى هذه اللغات السبع غير مفترقة في القرآن انتهى **اسماء الرجال** ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والاخر سلمان الجهمي والكشبي الاخر وهو عبد الرحمن بن هرمز والاخر هو الاخرى بن عبد الله بن جعفر بن نعيم السعدي مولاهم ابو الحسن بن المديني البصري سفيان بن عيينة المالبي ابو محمد الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المنزوي حفص بن عمر الخوصي البصري شعبة بن الجراح بن الورد الغنكي عدوي بن ثابت الانصاري الكوفي البراء هو ابن عاذب الانصاري اسحاق هو ابن راهويه وهيب بن جرير بن وهب عن ابيه جرير بن حازم محمد بن بلال هو ابن ابي ربيعة العدوي البصري فروة هو ابن ابي المغيرة الكندي الكوفي علي ابن مسرق عني الموصلي هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الحارث بن هشام الخزومي ادم بن ابي اسعقدا شيبان هو ابن عبد الرحمن التميمي ابو معاوية سموي بن تميم يحيى بن ابي كثير ابو نصر اليانبي هشام هو ابن يوسف الصغاني قاضي اليمن معمر هو ابن داود الازدى الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب ابو نعيم هو الفضل بن دكين يحيى بن جعفر هو ابن ايمن ابو بكر البجلي البجلي كيع بن عدس القليل سعيد بن جبيرة الاسدي مولاهم الكوفي اسمعيل هو ابن ابي اديس يونس هو ابن يزيد الايلي محمد بن مقاتل المروزي المداوري يونس والزهري مرانفا عبد الله هو ابن المبارك المروزي السابق معمر تقدم الآن قتيبة بن سعيد الشقفي ليث هو ابن سعد الامام المغربي بشير بن ابي مسعود يروي عن ابي ابي مسعود قتيبة بن عمرو البصري محمد بن بشر بن بشار بن عبد الله البصري زيد ابن وهب الجهمي ابي قور جندب الغفاري شبيب هو ابن ابي حرة البزاز هو عبد الله بن ذكوان الاخر هو عبد الرحمن بن هرمز

**١** له قول والاخر كذا الاكثر بالمعجزة والاراد التقليل ووقع في رواية الكشي في رواية الاخرى بالعين المهملة الساكنة واخره جيم والاول ارجح فانه مشهور من روايته الاخرى فتح **٢** له قول انشدك بالشر اي ساكنك بالشر قوله اجيب عني اي قل جواب نحو الكفارة من جبرئيل وروح القدس فان المراد بروح القدس هو جبرئيل عليه السلام انتهى مع تفسير سير **٣** له قول قال نعم اي قال ابو هريرة نعم يعني سمعت رسول الله يقول اي اسند حسن هو ثابت الانصاري ابا هريرة على الاشارة في المسجد لا الكوفة على حسان بن احمد ابو هريرة بهذا والمراد بهيث مع بعض بيان في صفته في كتاب الصلوة في باب السفر في المسجد **٤** له قول انجهم بضم الهزلة والهمزة من الهزلة بضم الموح الموح **٥** له قول في سكة بني غنم السكة بكسر السين المهملة وتشديد الكاف الزقاق وبنوعه بفتح الهمزة وسكون التاء بطن من الخبز وهم من ولد غنم بن مالك بن الجهم منهم ابو ايوب الانصاري وهم من زعم ابن المراءيم هنا بنوعه من بني غنم بفتح التاء وسكون الهمزة فان اولئك لم يكونوا بالمدينة بل بمكة **٦** له قول وزاد موسى هو ابن اسمعيل التميمي ومراه انه يروي عن جبرئيل بن حازم بالاسناد المذكور فزاد في المتن هذه الزيادة وطريق موسى هذه موصولة في الفاظه عن **٧** له قول مركب قال الكرماني مركب منصوب بمنزلة الفاضل وفي بعضها موكب بالواو هو نوع من السير ويقال للقوم الركوب على الابل والزمن موكب وكذلك جماعة الفرسان انتهى قال القسطلاني برفع موكب على انه خبر مبتدأ محذوف تقديره هذا موكب جبرئيل ونصبه بقدره نظر موكب وجره على انه بدل من لفظ خبره الموكب فوقع من السجود والفرسان اوجاهة ركاب سيرون برفق انتهى **٨** له قول مثل صلصلة الجرس الصلصلة صوت متدارك لا يفهم اول وبله والجرس بفتح الراء هو الجليل الذي يعلق في راس الدواب وجاء في بعض الروايات فان صلصلة غسل مسمون قوله ففصم عني بفتح التاء وسكون الصاد كسر الصاد من ضرب معناه بقلع وبتجلى ما بعثنا من عنده عن **٩** له قول وهو اشدها علي اي ما ياتي مثل صلصلة الجرس اشدها في التوح ان في لان الفهم من كلام مثل صلصلة الجرس اشكل من الفهم من كلام الرجل قاله الكرماني ومر بيانه في اول الكتاب **١٠** له قول زهير بن اي در بين اذ ينادون ونحو ذلك قوله من بضم الفاء وفتح الهمزة اي يا فلان قوله لا توي عليه التوي بفتح الغوية السالك وقيل الضياع قاله الكرماني ومر له بفتح في صفة في الجهاد **١١** له قول تروى ما لا ازي من عندها ما نالوا جبرئيل كما واجرهم اجزافا لمقام بهدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم **١٢** قسطلاني **١٣** له قولها ما تنزل النزل من سبل والمنزل وما تنزل وقت الايام انشد على ما يقتضيه عنك كذا في البيضاوي **١٤** له قول نعم ازل استزيدة اي اطلب من ان يطلب من الاثر في الزيادة

ورواية جبرئيل عن ابي سلمة بن عبد الرحمن

ورواية جبرئيل عن ابي سلمة بن عبد الرحمن

اهيهم من الهزلة وهو بفتح الموح الموح من الهماجة السكة بكسر السين المهملة وتشديد الكاف المتوحه الزقاق وبنوعه بطن من الخبز وهم من ولد غنم بن مالك بن الجهم من بني غنم بن مالك بن الجهم منهم ابو ايوب الانصاري وهم من زعم ابن المراءيم هنا بنوعه من بني غنم بفتح التاء وسكون الهمزة فان اولئك لم يكونوا بالمدينة بل بمكة **٦** له قول وزاد موسى هو ابن اسمعيل التميمي ومراه انه يروي عن جبرئيل بن حازم بالاسناد المذكور فزاد في المتن هذه الزيادة وطريق موسى هذه موصولة في الفاظه عن **٧** له قول مركب قال الكرماني مركب منصوب بمنزلة الفاضل وفي بعضها موكب بالواو هو نوع من السير ويقال للقوم الركوب على الابل والزمن موكب وكذلك جماعة الفرسان انتهى قال القسطلاني برفع موكب على انه خبر مبتدأ محذوف تقديره هذا موكب جبرئيل ونصبه بقدره نظر موكب وجره على انه بدل من لفظ خبره الموكب فوقع من السجود والفرسان اوجاهة ركاب سيرون برفق انتهى **٨** له قول مثل صلصلة الجرس الصلصلة صوت متدارك لا يفهم اول وبله والجرس بفتح الراء هو الجليل الذي يعلق في راس الدواب وجاء في بعض الروايات فان صلصلة غسل مسمون قوله ففصم عني بفتح التاء وسكون الصاد كسر الصاد من ضرب معناه بقلع وبتجلى ما بعثنا من عنده عن **٩** له قول وهو اشدها علي اي ما ياتي مثل صلصلة الجرس اشدها في التوح ان في لان الفهم من كلام مثل صلصلة الجرس اشكل من الفهم من كلام الرجل قاله الكرماني ومر بيانه في اول الكتاب **١٠** له قول زهير بن اي در بين اذ ينادون ونحو ذلك قوله من بضم الفاء وفتح الهمزة اي يا فلان قوله لا توي عليه التوي بفتح الغوية السالك وقيل الضياع قاله الكرماني ومر له بفتح في صفة في الجهاد **١١** له قول تروى ما لا ازي من عندها ما نالوا جبرئيل كما واجرهم اجزافا لمقام بهدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم **١٢** قسطلاني **١٣** له قولها ما تنزل النزل من سبل والمنزل وما تنزل وقت الايام انشد على ما يقتضيه عنك كذا في البيضاوي **١٤** له قول نعم ازل استزيدة اي اطلب من ان يطلب من الاثر في الزيادة



ومع بسير بن سعيد عبيد الله الخولاني الذي كان في حجز ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وحدهما زيد بن خالد ان  
 اباطحة حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة قال بسير فرض زيد بن خالد فعدله  
 فاذا نحن في بيته بسير فيه تصاوير فقلت لعبيد الله الخولاني الميخيد ثنا في التصاوير فقال اني قال الارقم في ثوب الا  
 سمعته قلت لا قال بلى قد ذكره حدثنا يحيى بن سليمان ثني ابن وهب ثني عن عمر بن عبد الله قال وعاد النبي  
 صلى الله عليه وسلم جبرئيل فقال ان لا تدخل بيتا فيه صورة ولا كذب حدثنا اسمعيل ثني مالك عن سمى عن ابي  
 صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد  
 فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا محمد بن ابي صالح ثنا ابي عن  
 هلال بن علي عن عبد الرحمن بن ابي عميرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان احداكم في صلوة ما  
 دامت الصلوة تحبسه والملائكة تقول اللهم اغفر له اللهم اغفر له من صلواته او محبت حدثنا علي بن عبد  
 ثنا سفين عن عمرو بن عطاء عن صفوان بن يعلى عن ابيه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر و  
 نادوا يا مالك قال سفين في قراءة عبد الله ونادوا يا مال حدثنا عبد الله بن يوسف انا ابن وهب اخبرني يونس عن  
 ابن شهاب ثني عروة ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثت انها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم هل لي  
 عليك يوم كان اشد عليك من يوم احد قال لقد لقيت من قومك بالقيت وكان اشد ما لقيت منهم يوم العقبة اذ عرضت  
 نفسي على ابن عبد المطلب فلم يجبني الى ما اردت فانطلقت وانا مهموم على وجهي فلم استفق الا وانا بقرون  
 الثعالب فرقت رأسي فاذا انا بسحابة قد اظلمتني فتظرت فاذا فيها جبرئيل فناداني فقال ان الله قد سمع قول قومك  
 لك وما ردوا عليك وقد بعث الله اليك ملك الجبال لتأمرهم بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلموا علي ثم قال يا محمد  
 فقال ذلك فما شئت ان شئت ان اطبق عليهم الاخشاب قال النبي صلى الله عليه وسلم بل ارحوا نخرج الله عز وجل  
 من اصلاهم من يعبد الله عز وجل وحده لا يشرك به شيئا حدثنا قتيبة ثنا ابو عوانة ثنا ابو اسحق الشيباني قال سألت  
 زهير بن حبيش عن قول الله عز وجل فكان قاب قوسين او أدنى فأدخني الى عبادة ما أوحى قال ثنا ابن مسعود انه رأى  
 جبرئيل له سمانه جناح حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبه عن ابي عيشة عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله  
 لقد رأى من آيات ربه الكبرى قال رأى رفرقا اخضر سدا فاق السماء حدثنا محمد بن اسماعيل ثنا محمد

ذکر قال عمرو وارحمه يا مال فما شئت انا رجو تحضرا  
 عهده بسط ويحتمل ان يراد بالرفق الجملة بسطها كما بسط الثياب كذا في الكرماني والجزء الثاني وافق  
 اسماء الطرافا والشرع علم بالصواب ١٢  
 اسماء الوجال يحيى بن سليمان الكوفي ابن وهب عبد الله عمرو بن محمد  
 ابن زيد سالم بن عبد الله بن عمر اسمعيل بن ابي اويس مالك الامام المدني سمى مولى ابي بكر بن  
 عبد الرحمن ابي صالح عبد الله بن ذكوان ابراهيم بن المنذر الخزازي محمد بن قتيبة بن سليمان بلال  
 ابن علي العامري عبد الرحمن بن ابي عميرة الانصاري علي بن عبد الله المدرسي عطاء هو ابن ابي رباح  
 صفوان بن يحيى بن ابي عميرة التميمي عبد الله بن يوسف التميمي ابن وهب عبد الله بن يوسف بن  
 يزيد الامالي ابن شهاب هو ابي عمرو عروة هو ابن ابي قتيبة بن سعيد الشقبي ابو عوانة الوضاح  
 اليشكري حفص بن عمر الحوشني شعبه هو ابن الجراح العنكي الامعش سليمان بن مران ابراهيم  
 هو النخعي علقمة بن يزيد ابن عون عبد الله القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق ١٢  
 حل اللغات مال مرخم مالك وهو اسم خازن النار الاخشاب جلي مكة ابا قيس وقبيصان  
 ورفقا بساطا افي السماع اطرافا ١٢ عه قوله قرن الثعالب موضع بقرب مكة قال  
 النوى وهو ميمات اهل نجد ويقال لقرن النازل ايضا ١٢ ك خ

قوله لقد لقيت من قومك بالقيت وكان اشد ما لقيت منهم يوم العقبة اذ عرضت نفسي على ابن عبد المطلب  
 اشده خبر كان واسمه عائد الى مقدر هو مفعول قوله لقد لقيت ويوم العقبة ظرف وكان المعنى كان ما لقيت من قومك يوم العقبة اشده ما لقيت منهم اذ عرضت نفسي  
 ضبط في مرفوع اليونانية اشده بالرفع والنصب فهو ما يحتمل ان يكون اسما كان او خبرا فهو على المعنى الذي ذكره ينبغي ان يجعل اسم كان نفس يوم العقبة كما  
 ضبط في بعض الاصول باعادة ما لقيه فيه من ذكر المحل وارادة الحال او يجعل مقدر او يجعل يوم العقبة ظرفا له اي ما لقيت من قومك يوم العقبة وعلى هذا فليس في كان  
 ضمير يعود الى شيء ومع هذا فنقول ان مقدر هو مفعول قوله لقد لقيت مشكل ضرورة ان مفعوله مذكور في نسخة القسطلاني وغالب النسخ الاخر هو ما لقيت فالحاصل انه على  
 المعنى الذي ذكره يجعل اشده خبر كان واسمه اما يوم العقبة باعادة ما لقيه فيه او مقدر ويوم العقبة ظرف له كما لا يخفى لقي انه بعد ان تكلم على قوله اذ عرضت نفسي وهو  
 مشكل جدا لان يوم العقبة في معنى وعرضه صلى الله عليه وسلم نفسه كان بالطائف كما صرح به هو وغيره والا قرب ان يقال اذ عرضت بدل من يوم العقبة بتقد يوقرب  
 يوم العقبة بان يعتبران العرض بالطائف كان بقرب يوم العقبة او انه بواسطة القرب اعتبار الوقت واحدا ويحتمل على بعد ان يكون المراد بالعقبة عقبة بالطائف و  
 يمكن ان يقال يوم العقبة معمول لقوله لقيت منهم واذا عرضت اسم كان او خبرا باحد الوجهين الذين ذكرنا في يوم العقبة اذ جعل يوم العقبة اسم كان او خبرا ويصبر اشده ما  
 لقيت بتقد يواشده ما لقيت وهذا يقتضي انه لقي منهم يوم العقبة شيئا يكون ما لقي منهم يوم العرض اشده منه والله تعالى اعلم

من قول النبي صلى الله عليه وسلم







زوجتان يرى محرق سوقتها من وراء اللحم من الحسن لا اختلاف بينهما ولا تباعض قلوبهم قلب واحد يستحون  
الله بكثرة وعشياً حدثنا ابو اليمان ان اشعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والذين هم على اثرهم كاشد كوكب اضاءة قلوبهم على  
قلب رجل واحد لا اختلاف بيتهم ولا تباعض لكل امرء منهم زوجتان كل واحدة منهما يرى محرق ساقها من وراء رجليها  
من الحسن يستحون الله بكثرة وعشياً لا يسقمون ولا يتخطون ولا يصقون انية لهم الذهب والفضة وامشاطهم  
الذهب ووقود محارهم الالوة قال ابو اليمان يعني العود وشحمهم المسك وقال مجاهد الا بكرا اول الفجر والعيتى ميل  
الشمس الى ان الاله تغرب حدثنا محمد بن ابي بكر المقدسي ثنا فضيل بن سليمان عن ابي حازم عن سهل بن سعد  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا وسبع مائة الف لا يدخلن الا اولهم حتى يدخل  
اخرهم وجوههم على صورة القمر ليلة البدر حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي ثنا يونس بن محمد ثنا شيبان عن قتادة ثنا  
انس بن مالك قال اهدى للنبي صلى الله عليه وسلم جبة سندس وكان ينهى عن الحرير فحجب الناس منها فقال  
والذي نفس محمد بيده لنادي سعد بن معاذ في الجنة احسن من هذا حدثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن  
سفيان بن عيينة ثنا ابو اسحق قال سمعت البراء بن عازب قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بثوب من حرير فجعلوا يعجبون  
من حسنه ولينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لنادي سعد بن معاذ في الجنة افضل من هذا حدثنا علي  
ابن عبد الله ثنا سفيان بن عازب عن سهل بن سعد الساعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم موضع  
سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها حدثنا روح بن عبد المؤمن ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة ثنا انس بن مالك  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها حدثنا محمد بن سنان  
ثنا فليح بن سليمان ثنا هلال بن علي عن عبد الرحمن بن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة واقراء وان شئتم وظل محمد ودولقات قوس احدكم في الجنة خير  
مما طلعت عليه الشمس او تغرب حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح ثنا ابي عن هلال بن علي عن عبد الرحمن  
ابن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر  
والذين هم على اثرهم كاحسن كوكب دري في السماء اضاءة قلوبهم على قلب رجل واحد لا تباعض بينهم ولا يتحاسد  
ولكل امرئ زوجتان من الحور العين يري محرق سوقتها من وراء العظم واللحم حدثنا حجاج بن منهال ثنا شعيب قال

قلب رجل واحد  
ثنا  
ثنا  
عن ابن  
منهم

له قوله يستحون الله بكثرة وعشياً فان قلت التسبيح اما يكون في دار التكليف والجنة والجزا قلت انما هو للتكليف فان قلت لا بكثرة ثم ولا عشياً اذ لا طلوع ولا غروب  
قلت المراد مقدارها اودا ما تبلغ ذون ١٢ اكرخ له قوله كاشد كوكب افرو المضاف اليه ليفيد  
الاستغراق في هذا النوع من الكوكب يعني اذا انقضت كوكبا رايته كاشدا اضاءة قلوبهم ١٢  
قوله انيتهم الذهب والفضة فان قلت قال عمر انيتهم الذهب وذهبا  
انيتهم الذهب والفضة وقال في الامثال بعكس ذلك قلت انيتهم في الموضوعين بذكر احداهما كقولهم والذين  
يكفون الذهب والفضة ولا يتفقون في سبيل الله كذا في الكرماني والجزا ١٣ له قوله وقود  
بفتح الواو قال الفطاني كان ادوا به البحر الذي يطرح عليه الخور انتهى قال الاستيعلي فظهر لانه ليس في الجنة نار  
قلت يمكن ان يكون في الجنة نار لا يسلمها الله الا على اوراق ما يتجر به خاصة كذا في الجزا ١٤ قال الكرماني في ان  
قلت بذا فيه نوع من اضاءة قلوبهم من الروائح السالفة ان مجازهم الالوة قلت لانه في كون نفس الحجرة  
عود ان يكون حمرها ايضا عودا انتهى ١٥ له قوله الى ان اداه الى الظن وهي جملة معتزة يعني ميز  
العش معلوم واخره مظلون ١٦ كرماني له قوله لا يدخل اولهم حتى يدخل آخريهم الغرض من انهم  
يدخلون كلهم معا صفا واهدا ١٧ كرماني وخير جاري له قوله فحجب الناس اي من حسن الحلة قوله  
لما دبل جمع مندبل وهو الذي يحمل في اليد وفيه اشارة الى منزلة سعد في الجنة لان اولي فيها بالمعد للوسخ  
والامتنان خير من هذه الجنة لغيرها فضل من فان قلت ما وجه تخصيص سعد به قلت لعل مندبل كان من عيسى  
ذلكم التوب لونا ونحوه او كان الوقت يقتضي استالة قلب سعد وكان الامسوس المتعجب من الانصار  
فقال مندبل سيكفر منها او كان سعد يحب ذلك الجنس من الثياب كذا في الكرماني وراي الحديث في  
في البيت ١٨ له قوله موضع سوط اي ادى الى مكان حص السوط لان من شان الراكب اذا اراد ان يركب  
في منزل ان يثقي سوطه قبل ان ينزل معلما بذلك المكان للتايسر اليه احد ١٩ جمع طيبى لغات ٢٠  
قوله في ظلماء اي في كنفها في القاموس هو في ظلمة اي كنفه والافلاظ في العرف ما يثني من حر الشمس وليس  
في الجنة وبالجملة المقصود البسرة تحتها ويقال لانه الشجرة طوي لغات ٢١ له قوله ولقاب قوس  
احكم اي قدر رتبته ٢٢ لغات ٢٣ له قوله دري فيه لغات ٢٤ له قوله في الدال دشرة الراد والتشابة  
بلا همزة والثانية بالهمزة والثالثة بكسر الدال ميموزا ايضا وهو الكوكب العظيم وسمى به لبيانه كاله وقيل  
لغوره كذا في الكرماني وفي اللغات قال البيضاوي هو منسوب الى الدرر فادخل من الدرر فادخل في الظلام

بصوره وبعض صورته بعضا من المعاني الا انه قلب بهزته ياء ويدل عليه قراءة حمزة وابي بكر على الاصل انتهى  
١٣ له قوله لكل امرئ زوجتان من الحور العين الحور جمع حوراء وهي الشديدة باض العين  
الشديدة سوادها والعين بكسر العين جمع عينا وهي الواسعة العين والمراد لكل امرئ زوجتان بهذه الصفة  
ولان الثاني ذلك ان يكون لهم زوجات اخرنهم لو ثبت لكل واحد من اهل الجنة او لبعضهم زوجات من الحور العين  
لاشك وكلمة تشب فاعلم والله اعلم قال الشيخ في اللغات قال الطيب الظاهر ان التشبيه للتكرار لا للتشبيه  
كقوله تعالى فادخلهم الجنة لا بد لاهل الجنة من الحور العين انتهى وفي حديث ابي سعيد عن سلمة بن  
الفتح قال ابن القيم ليس في الا حاد يث الصبيحة زيادة على زوجتين سوى ما في حديث ابي موسى  
ان في الجنة للمؤمن لينة من لؤلؤه فيها اهلون يطوف عليهم انتهى وفي حديث ابي سعيد عن سلمة بن  
صفة ادى اهل الجنة ثم يدخل عليه زوجاته والظاهر ان المراد ان كل واحد منهم زوجتان انتهى فخر  
اسماء الرجال ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شيعي هو ابن حمزة ابو الزناد  
والاعرج المذكور انفا فضيل بن سليمان النيزي مصغر ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج المدني  
سسل بن سعد الساعدي الاضاري يونس بن محمد المؤدب البغدادي شيبان بن عبد الرحمن  
النخعي فتاوة بن دعامة السوسى مسدد هو ابن مسدد الاسدي شيعي بن سعيد القتيبي ابو  
اسحاق عرو بن عبد الله الهذلي السبيعي علي بن عبد الله المدني سفيان بن عيينة السلمي ابي حازم  
سلمة بن دينار الاعرج يزيد بن زريع البصري فتاوة بن دعامة السوسى محمد بن سنان  
البايعي ابو بكر البصري القوي هلال بن علي العامري المدني ابراهيم بن المنذر بن اسحق المزني محمد  
ابن طلح يروي عن ابي نعيم بن سليمان هلال بن علي العامري ذكره حجاج بن منهال السلمي مولا ابي  
البصري حل اللغات اذ اذ اي اظنه سندس مارق من الديباج في ظلمها اي في  
ناحيته لان الجنة ليس فيها شمس ولا اذى وهي قال البيضاوي منسوب الى الدرر فادخل من الدرر  
فانه يدفع الظلام بصورته قلب بهزته ياء ويدل عليه قراءة حمزة وابي بكر على الاصل الحور جمع حوراء  
وهي الشديدة باض العين الشديدة سوادها العين بكسر العين جمع عينا وهي الواسعة  
العين ١٢ عه جمع حمر بالهمزة والضم موضع وضع النار للخور وبالضم وهو الذي  
يتخبر به والمراد منها هو الاول كذا في الطيب ١٣ له قوله على تفسير الجاهم بالالوة كما فسره الكرماني واما  
من فخر الجعفي الرواية السابقة بالموضع الذي يوضع فيه ان للخور فلما نفاة في ١٣

منهم









بِحَفِظِ زَكَاةَ رَمَضَانَ فَاتَانِي ابْنُ جَعْلٍ يَحْتَرُّ مِنَ الطَّعَامِ فَأَخَذَتْهُ فَقَلَّتْ لِأَرْفَعَتَكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَقَالَ إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَأَقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ وَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى  
 تَصْبِحَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَ وَهُوَ كَذُوبٌ ذَلِكَ شَيْطَانٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ  
 عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَيُّ الشَّيْطَانِ أَحَدُكُمْ يَقُولُ  
 مَنْ خَلَقَ كَذَا مِنْ خَلْقِي كَذَا حَتَّى يَقُولَ مَنْ خَلَقَ رَبَّتْكَ فَذَا بَلَعَتْهُ فَلَيْسَتْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَيْتَنَّهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثَنَا اللَّيْثُ  
 ثَنَا عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ثَنَا ابْنُ أَبِي إِسْحَابٍ مَوْلَى التَّمِيمِيِّينَ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ رَمَضَانَ فَتَحَّتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَغَلِقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَسُلِسَتْ الشَّيْطَانِ حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ  
 ثَنَا سَفِينٌ ثَنَا عَمْرٌو أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ قَلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ثَنَا أَبِي بَنِي كَعْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنْ أَدَّكَ لَوْحِي وَمُوسَى النَّصَبُ حَتَّى جَاءَ وَزَلَّ الْمَكَانَ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ فَخَلَّ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ  
 عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ فَقَالَ هَاتِي  
 الْفِتْنَةَ هَهُنَا هَاتِي الْفِتْنَةَ هَهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ  
 ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا اسْتَجَمَّ اللَّيْلُ وَقَالَ كَانَ جَنَمُ اللَّيْلِ فَكْفُوا  
 صِبْيَانَكُمْ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ فَذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ فَخَلُّوهُمْ وَأَعْلِقُوا بَابَكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ وَأَطْفِقُوا  
 مِصْبَاحَكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ وَأَوْكُوا سِقَاءَكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ وَخَمِّرُوا نَاءَكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ وَلَوْ تَعَرَّضَ عَلَيْهِ شَيْءٌ خَلَّ  
 مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ثَنَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُجْرٍ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعْتَكِفًا فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لِيَلْفَحَ ثَنَّتُهُ ثُمَّ قَامَتْ فَأَنْقَلَبْتُ فَقَامَ مَعِيَ لِيَقْلِبَنِي وَكَانَ مَسْكِنُهُ فِي دَارِ  
 أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فَتَرَرْتُ جَلَانًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَرَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْرِعًا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 عَلَى رِسْلِكَ إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُجْرٍ فَقَالَ سِيمَانَ اللَّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ  
 وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدِرَ فِي قُلُوبِكُمْ سُوءٌ وَقَالَ شَيْءٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حِزَّةٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَدِيِّ بْنِ تَابِتٍ  
 عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجُلَانِ يَسْتَبَانُ أَحَدُهُمَا أَحَمْرٌ وَوَجْهُهُ وَانْتَفَحَتْ أَوْجَاهُ  
 فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَا أَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ لَوْ قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ذَهَبَ عَنْهُ مَا  
 يَجِدُ فَقَالُوا الْإِنِّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ فَقَالَ وَهَلْ بِي جُنُونٌ حَدَّثَنَا أَدَمُ ثَنَا شُعْبَةُ  
 ثَنَا مَتَّيْنٌ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ أَنَّ أَحَدًا كَرِهَ أَنْ يَكُونَ  
 فِي شَهْرِ الْجَنَّةِ أَنْ يَكُونَ فِي رَمَضَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ صَاحِبُ الْخَضِرِ فَقَالَ كَذَبْتَ ثَنَا يَحْيَى بْنُ كَعْبٍ حَدَّثَنِي إِذَا اسْتَجَمَّ اللَّيْلُ وَأَوَّلُ اللَّيْلِ أَوْ كَانَ اللَّيْلُ فَخَلُّوهُمْ

١٣  
١٤  
١٥

١٦  
١٧

١٦ قولنا فاذا بلغه ضمير الفاعل لا احدكم وغيره المفعول راجع الى مصدر يقول اي  
 اذا بلغ احدكم هذا القول يعني من خلق ربك او التقدير بلغ الشيطان هذا القول فيستعذ بالشرط والشيطان  
 وليتنبه لسكون الامام ويكره ان يكره التفكير في هذا القاطر ويستعذ وان لم يزل بالاستعاذة فليتم ويشتغل  
 بامر آخر ١٧ مرات ١٨ قوله فتمت بالخفيف والتشديد الاول شهر واكثره ثانيا الفصح كثره عن زيد بن اسلم وكثره  
 وواتر باذنيه ووايه فتمت ابواب الجنة كذلك فتح ابواب الجنة كثره عن التوفيق الخيرات الذي هو سبب لدخول الجنة وفتح ابواب جهنم  
 كثره عن تخلص نفوس الصوام من ذلوات العاصي تفتح الشوات ولا تمن عليها على الظواهر لان ذكرها على سبيل المنع على  
 الصوام وادى فانه في الفتح والخلق لانه لا يدخل فيها احد مادام في هذه الدار الا ان يقال المقصود بيان شرف  
 رمضان وفضل على سائر الشهور وانزال الرحمة والفضل المذكور ما حصل به ١٣ المرات ١٩ قوله اذا  
 استجتم الليل او كان صبح الليل وفي رواية المشيبي اذ قال كان صبح الليل وهو يوم الجمعة وكسر والمعنى ان  
 بعد غروب الشمس يقال صبح الليل او استجتم ما من جنة او وقع وحكي قاضي عياض اذ وقع في رواية  
 الى ذرا استجتم بالعين المهملة بدل الحار وهو تصحيح وعند الاممى اول الليل بدل قوله او كان صبح الليل  
 وكان في قوله وكان صبح الليل ما مر اي حصل قوله فخلوهم بفتح الهمزة والرسوخ بضم اللام المهملة  
 قال ابن الجوزي انما جفف على الصبيان في تلك الساعة لان النجاسة التي تلوث بها الشياطين موجودة  
 معهم غالباً والذكر الذي يحرزهم مفقود ومن الصبيان غالباً ٢٠ قوله واوك سقاءك اي  
 شد رأسه من الوعاء لتلايه جلوده ويستعظ منها شئ كذا في الجمع السماع ٢١ قوله ولو تعرض عليه  
 شيئاً هو يوم الاراد وكسر با والاول صبح ومعناه ان لم تقدر ان تعظي به نظار فلا اقل من ان تعرض  
 عليه عمود اي تصنع عليه بالعرض خلف الطول والمقصود هو ذكر اسم الله تعالى مع كل فعل صيغته  
 عن الشيطان والوهاب والشرار والحوام على ما ورد بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شئ في الارض  
 ولا في السماء ٢٢ مطلق من ك ٢٣ قوله على رسلكم بكسر الراء وفتحها اي تشدوا واذها على البيضة فما

١٦ قولنا فاذا بلغه ضمير الفاعل لا احدكم وغيره المفعول راجع الى مصدر يقول اي  
 اذا بلغ احدكم هذا القول يعني من خلق ربك او التقدير بلغ الشيطان هذا القول فيستعذ بالشرط والشيطان  
 وليتنبه لسكون الامام ويكره ان يكره التفكير في هذا القاطر ويستعذ وان لم يزل بالاستعاذة فليتم ويشتغل  
 بامر آخر ١٧ مرات ١٨ قوله فتمت بالخفيف والتشديد الاول شهر واكثره ثانيا الفصح كثره عن زيد بن اسلم وكثره  
 وواتر باذنيه ووايه فتمت ابواب الجنة كذلك فتح ابواب الجنة كثره عن التوفيق الخيرات الذي هو سبب لدخول الجنة وفتح ابواب جهنم  
 كثره عن تخلص نفوس الصوام من ذلوات العاصي تفتح الشوات ولا تمن عليها على الظواهر لان ذكرها على سبيل المنع على  
 الصوام وادى فانه في الفتح والخلق لانه لا يدخل فيها احد مادام في هذه الدار الا ان يقال المقصود بيان شرف  
 رمضان وفضل على سائر الشهور وانزال الرحمة والفضل المذكور ما حصل به ١٣ المرات ١٩ قوله اذا  
 استجتم الليل او كان صبح الليل وفي رواية المشيبي اذ قال كان صبح الليل وهو يوم الجمعة وكسر والمعنى ان  
 بعد غروب الشمس يقال صبح الليل او استجتم ما من جنة او وقع وحكي قاضي عياض اذ وقع في رواية  
 الى ذرا استجتم بالعين المهملة بدل الحار وهو تصحيح وعند الاممى اول الليل بدل قوله او كان صبح الليل  
 وكان في قوله وكان صبح الليل ما مر اي حصل قوله فخلوهم بفتح الهمزة والرسوخ بضم اللام المهملة  
 قال ابن الجوزي انما جفف على الصبيان في تلك الساعة لان النجاسة التي تلوث بها الشياطين موجودة  
 معهم غالباً والذكر الذي يحرزهم مفقود ومن الصبيان غالباً ٢٠ قوله واوك سقاءك اي  
 شد رأسه من الوعاء لتلايه جلوده ويستعظ منها شئ كذا في الجمع السماع ٢١ قوله ولو تعرض عليه  
 شيئاً هو يوم الاراد وكسر با والاول صبح ومعناه ان لم تقدر ان تعظي به نظار فلا اقل من ان تعرض  
 عليه عمود اي تصنع عليه بالعرض خلف الطول والمقصود هو ذكر اسم الله تعالى مع كل فعل صيغته  
 عن الشيطان والوهاب والشرار والحوام على ما ورد بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شئ في الارض  
 ولا في السماء ٢٢ مطلق من ك ٢٣ قوله على رسلكم بكسر الراء وفتحها اي تشدوا واذها على البيضة فما

حل اللغات اولك سقاءك اي تشدوا واذها على البيضة فما





فقال هو اختلاس يختلس الشيطان من صلوة احدكم حدثنا ابو المغيرة ثنا الاوزاعي ثنا يحيى بن ابي كثير عن  
 عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم **وحدثني سليمان بن عبد الرحمن ثنا الوليد ثنا**  
**الاوزاعي ثنا يحيى بن ابي كثير ثنا عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة**  
**من الله والحلم من الشيطان فاذا حلم احدكم حلميا يخافه فليبصق عن يساره وليتعوذ بالله من شرها فانها لا تضره**  
**حدثنا عبد الله بن يوسف ان مالك عن سمى مولى ابي بكر عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله**  
**عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير مائة مرة كانت**  
**له عدل عشر مرات وكُتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرز من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي**  
**ولم يأت احدًا بافضل مما جاء به الا احد عمل اكثر من ذلك حدثنا علي بن عبد الله ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابي**  
**عن صالح عن ابن شهاب اخبرني عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن محمد بن سعد بن ابي وقاص اخبرنا ان**  
**ابا سعد بن ابي وقاص قال استاذن عمر بن عبد الله صلى الله عليه وسلم وعندك نساء من قريش يكلمته وليستكبرته**  
**عالية اذوا فاجبت فلما استاذن عمر من بيت درن الحجاب فاذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله**  
**عليه وسلم يصحك فقال عمر اضحك الله ستك يا رسول الله قال عجبك من هؤلاء الا اني كنت عندى فلما سمعت صوتك**  
**ابتدرن الحجاب قال عمر فانت يا رسول الله كنت احق ان تهين ثم قال اي عدوات انفسهن انفسهن ولا تهين رسول الله**  
**صلى الله عليه وسلم قلن نعم انت افظ واغظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ما ليكفركم**  
**الشيطان قط سلكا فجاالسك فجا غير فحك حدثنا ابراهيم بن حمزة ثنا ابي حازم عن يزيد عن محمد بن ابراهيم عن**  
**عيسى بن طلحة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من منامه فتوضأ فليستنثر**  
**ثلاثا فان الشيطان يبيت على خيشومة ياب ذكر الحن وثوابهم وعقابهم لقوله تعالى يا معشر الجن والانس اني انزلتكم**  
**رسلا منكم فيقضون عليكم اياتي الاية بخسا نقضا وقال مجاهد وجعلوا بينه وبين الجنة نسا قال كفار قريش الملائكة**  
**بنات الله واهلهم بنات سروات الجن وقال الله عز وجل ولقد علمت الجنة انهم لمحضرون عند الحساب حدثنا قتيبة**  
**عن مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة الانصاري عن ابيه انه اخبره ان ابا سعيد**  
**الخدري قال له اني اراك تحب الغم والبادية فاذا كنت في غمك وباديتك فاذنت بالصلوة فارفع صوتك بالنداء**

ثنا كان في اللاتي ثنا الله باسم الله الرحمن الرحيم الى عما يعملون عند محضون استحضار الحساب محضر

الجن وثوابهم وعقابهم اشار بهذه الترجمة الى اثبات وجود الجن والى كونهم مكلفين قال ابن جرير قال الكرماني  
 انما ذكر الثواب والعقاب اشارة الى ان الصبح في الجن ان المطيع منهم ثواب كان العاصي منهم يعاقب وقد  
 جرى بين الامم الى حيفته وما لك في السب والجرم من نظرة فيقال ابو حنيفة ثوابهم السلام من العذاب  
 متمسكا بقوله تعالى يظفر من ذنوبكم وبجرمكم من مذاب اليم وقال مالك لم يزلوا بالجنة وعلم الثقلين واحد  
 قال تعالى ومن خاف مقام ربه جنتان وقال لم يطمئن نفس قلم ولا جان واستدل البخاري عليه بقوله تعالى  
 الم يا قوم ارسل منكم الاية واما وجه الدلالة على العقاب فقوله تعالى يذوقون وما على الثواب فقوله وكل دعوات  
 مما عملوا انتهي **١٢** **الله** قوله قال مجاهد الخزي قال مجاهد في تفسير قوله تعالى وجعلوا بينه وبين الجنة نسا  
 اي كفار قريش قالوا الملائكة بنات الله وامعات الملائكة من بنات سروات الجن اي ساداتهم **١٣** **خ**  
**اسماء الرجال** الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو بن يحيى بن ابي كثير ابو نصر البجلي عن عبد الله بن  
 ابي قتادة بن ربعي الانصاري سليمان المعروف بابن ابي شريك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان  
 الاوزاعي ومن بعده مروا نفا عبد الله بن يوسف القشيري مالك الامام المدني سمى مولى ابي  
 بكر بن عبد الرحمن بن الحارث القرظي المدني ابي صالح ذكوان الزيات عيسى هو ابن عبد الله  
 المدني يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن صالح هو ابن كيسان ابن شهاب  
 محمد بن مسلم ابراهيم بن حمزة الزبير القرظي ابن ابي حازم هو عبد العزيز بن سلمة بن دينار يزيد بن  
 عبد الله بن اسامة بن الماد محمد بن ابراهيم بن الحارث القرظي عيسى بن طلحة بن عبيد الله بن عثمان  
 القشيري باب ذكر الجن قتيبة هو ابن سعيد القشيري مالك هو الامام المدني حل اللغات اختلاس  
 اختطت بسرعة عدل بالفتح مثل الحوز سس بر التحويل لان فيه حرزا وحفظا افظ واغظظ من  
 الفاظها والفظظ بمعنى شدة الخلق ومشونة الجانب فحشا اي طريقا واسعا **١٤**  
**عنه** قال القسطلاني قدول على وجودهم نصوص الكتاب والسنة مع اجماع كافة العلماء في عصر  
 الصحابة وان يعين عليه وتواتر نقلهم عن الانبياء عليهم السلام فلا عيرة بانكار الفلاسفة وغيرهم **١٥** **خ**

**له** قوله اختلاس اي من الفتى في الصلوة  
 سلب الشيطان من كمال صلواته **١٦** **له** قوله الرؤيا بالهمزة والقصر ومع الصرف يبرى  
 في المنام ووصفه بالصالح لا يباح لان غير الصالح يسمى الحلم او للتخصيص باعتبار صورته او لتعريفه او يقال  
 لما الصادقة والحلم كذا في الجمع قال الخطابي يريان الصالح لانه يشاهد من الشدة بشرا عبده يبعث  
 به نظرة ويكثر عليها شكره فان الكاذب يهيى التي يريها الشيطان الانسان بجزءه فيسوء نظره ويرى ويقل حظه من  
 شكره ولذلك امره ان يبعث ويبتعد من شره كانه يقصد بطرد الشيطان كذا في الكرماني والحج الجباري  
**١٧** **له** قوله عدل عشر مرات بالفتح اي مثلها اي مثل ثواب اعتاق عشر رقاب كذا في الجمع **١٨**  
**له** قوله حرز من الشيطان الحرز بكسر الهمزة الموضع الحصين وسمى التحويد حرز لان فيه حرزا  
 وحفظا **١٩** **خ** **له** قوله وعنده نساء من قريش يريدوا وجهه صلى الله عليه وسلم ولعل التبعين  
 بهذا العنوان لغزيبين ولفظين قوله يكلمته وليستكبرته اي يظلم من اكثر مما يعظمن من النفقة وغيره بقوله  
 عاليه بالرفع على الوصف وبالنسب على المل قال الشيخ في اللغات قال عياض يمتثل ان بنا قبيل  
 النبي عن رفع الصوت فوق صوته صلى الله عليه وسلم ويمتثل ان علوا صوتهم انما كان لاجتماعهم في الصوت  
 لان كلام كل واحد بافواه اعل من صوت صلواته **٢٠** **له** قوله افظ واغظظ الفاظ الغليظ الجانب الحسن  
 الكلام والغليظ مشددة والخلاظ بكسر وكعب من الزيادة في الزيادة في فظاظة وغليظة الى نسبة  
 من عداه لا بالنسبة الى الرسول الله صلى الله عليه وسلم فان لم يكن فيه صلعة فظاظة اصلا لقوله تعالى ولو كنت  
 فظا غليظ القلب لا اغضوا من حولك وقد يراد باسم التفضيل مطلق الاية والبالغة **٢١** **له** قوله  
**له** قوله ما ليك الشيطان اشار صلعم بان كونه فظا غليظا انما هو في الدين وصلبا فيه وليس كونه  
 فظا من تعرف الشيطان فغيره تسمية لعرضه ووجه توهم خلاظه **٢٢** **له** قوله ساكنا في اى طريقا  
 واسعا وهو مقيد بحال سلوك الطريق في زمان يلقاه في غير تلك الحالة فلا يلزم ان يكون عمره افضل من  
 يوب عليه السلام اذ قال سمى الشيطان بنصب ومذاب وايضا التركيب لا يدل الا على الزمان الماضي وذلك  
 ايضا مخصوص بحال الاسلام فليس على ظاهره. ملتقط من الكرماني **٢٣** **له** قوله على خيشومة الخيشوم  
 اعل اللانف وقيل كلوكه مبيت الشيطان اما حقيقة لانه احد من اجسام التي يتوصل منها الى القلب  
 واما بما زان ما ينعقد فيه من الخبار والرطوبة فذرات توافق الشيطان **٢٤** **له** قوله باب ذكر



فان الشياطين تنتشر حينئذ فاذا ذهب ساعه من الليل فخلوهوا اغلقوا الابواب واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يقم بابا مغلقا قال واخبرني عمرو بن دينار انه سمع جابر بن عبد الله نحو ما اخبرني عطاء وولم يذكر اذكروا اسم الله خدا ثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب عن خالد بن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فقدت امة من بني اسرائيل لا يدري ما فعلت واني لا اراها الا الفار اذا وضيع لها البان الابل لم تشرب واذا وضيع لها البان الشاء مشرب فخذت كعبا فقال انت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قلت نعم فقال لي مرارا فقلت افاقرأ التوراة خدا ثنا سعيد بن عفير عن ابن وهب ثني يونس عن ابن شهاب عن عروة يحدث عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للوزع القوسق ولم اسمعه امر بقتله وزعم سعد بن ابي وقاص ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتله خدا ثنا صدقة بن الفضل ثنا ابن عيينة ثنا عبد الحميد بن جبير بن شيبه عن سعيد بن المسيب ان ام شريك اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم امرها بقتل الازواغ خدا ثنا عبيد بن اسمعيل ثنا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا الطفتين فانه يلتمس البصر ويصيب الحبل تابع حنابن سلمة ابا اسامة خدا ثنا مسدد ثنا يحيى عن هشام ثني ابي عن عائشة قالت امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الابل و قال انه يصيب البصر ويذهب الحبل خدا ثنا عمرو بن علي ثنا ابن ابي عدي عن ابي يونس القشيري عن ابن ابي مليكة ان ابن عمركان يقتل الحيات ثم نهى قال ان النبي صلى الله عليه وسلم هذا مراءطا له فوجد فيه سلخ حته فقال انظروا ابن هو فنظروا فقال اقتلوه فكنتم اقلها لذلك فلقيت ابالبابة فاخبرني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقتلوا الحنن الاكل ابردى طفتين فانه يسقط الولد ويذهب البصر فاقتلوه خدا ثنا مالك بن اسمعيل ثنا جدير بن حازم عن نافع عن ابن عمركان كان يقتل الحيات فخذته ابالبابة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل جنان البيوت فامسك عنها ثياب خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم خدا ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا معمر بن الزهري عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس فواسق يقتلن في الحرم الفارة والعقرب والحديا والغراب والكلب العقور خدا ثنا عبد الله بن مسleme انا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب من قتلهن وهو

قوله  
قوله  
قوله

خدا ثنا قال النبي تابعه حماد بن سلمة ثني لذلك باج اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه فان في احد جناحيه داء وفي الاخرى شفاء وخمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم احدى

له قوله فقدت امة من بني اسرائيل اي طائفة منهم فقدوا واولا يدري ما وقع لهم واني لا اعلم منهم الشدة ان الذين اذكروا اسم الله بن اسرائيل لم يكونوا يشربوا البان الابل والغار ايضا كذلك لا يشربها ك قال افاقرأ التوراة هو استغنام انكار وفي رواية سلم افانزلت على التوراة وفي سكوت كعب عن الامل الى هرة دلالة على تورده وكانها جميعا لم يبلغها حديث ابن مسعود قال وذكر عن ابي سلمة عليه وسلم القردة والنازير فقال ان الشاء لم يجعل للبعس نسلا ولا عقبا وقد كانت القردة والنازير قبل ذلك وعلى هذا يعمل قوله صلى الله عليه وسلم لا اراها الا الفار فانه كان يظن ذلك ثم علم بانها ليست بي هي قال ابن قتيبة ان مع هذا الحديث والانا لقردة والنازير هي السمور بما تاملت قلت الحديث صحيح وسياتي مزيد لذلك في اوامر حديث الانبياء ١٢١٠ ك قوله للوزع القوسق بفتح واو وواو وسجدة واو لما قولهم تدور في اصول الشيش قبل ان تافز مزرع انقته تشرب لبنا وقيل تنفخ في نار غرود وهي من ذوات سموم موزية وساهن في سقالاتان الفسق اللوزج وهي من فرجن من خلق معظم الحشرات بزياة العزير والتصغير للتخفيف لانه طين باجم ١٢ مجمع ك قوله تاج حماد بن سلمة يردان مماواتا ج ابا اسامة في رواية يراه عن هشام واسم الى اسامة ايضا حماد وواو حماد بن سلمة وصلها احمد عن عفان عنه ١٣ فتح ك قوله ثني هو يفتح النون وفي عمل نسي هو ابن عمرو قد بين بعد ذلك سبب نسيه ذلك وكان ابن عمرو اولا يافز بيوم امه صلى الله عليه وسلم يقبل الحيات وقد اخرج ابو داود من حديث عائشة فرما اقول الحيات من ترك من فنه ثلثه فليس من ١٢ فتح الابل ك قوله لا تقتلوا الجنان البر بسم الجيم وتشديد النون جمع جان وهي الية الصغيرة وقيل الرقيقة النيفة وقيل الدقيقة البيضاء قال ابن جرير ان الكرام في فان قلت تقدم انما اقولوا ذالطفتين والابرا لولا اشارة على انهما صنفاً ودل بنامل اذ منصف واحمد قلت اللؤلؤ لجمه بين الوصفين لا بين الذاتين وايضا لا منافاة بين ان يرد الامر بقتل ما اذ منصف باحد من الصفتين ويقتل ما اذ منصف بهالان الصفتين قد يجمعان فيها وقد بين ان انسي منقرا ١٢ ك قوله فواسق اصل الفسق المزوج عن الطريق المستقيم وهذه الخمسة فرجوا عن طريق معظم الحشرات بزياة العزير والاذي ويغير من التوراة بطريق المقوم عدم قتل غيرها من الدواب قبل ان

ان سوق هذا الحديث يدل على انه قاله اجتهادا فاعلمه قال في قبل ان يتبين حقيقة الامر بالوحي ويحتمل ان المراد ان ذلك القوم منحوا فارا فاخذ الغار المعهود بعض طباعها وتعلموا خلدن لك الغار المعهود يشرب بعض الابل بدون بعض والله تعالى اعلم وسندي

عديت دخلت امرأة النار في هرة وقيل نمل ١٢ غير جاري ك قوله ولما مضى صفر الحاة على وزن العنية نقياسه المعربة فزيد الالف للاشباع اللام الا ان ثبت الحاة لوزن الحاة لانه لولا هو لفظ مومض على صيغة التصغير كذا في الكرابي غير جاري ومر الحديث في ٣٣٣ ١٢

**اسماء الرجال**

البا ابي مولا ام البصري سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن مغير الانصاري مولا ام البصري شهيد له شترته بر عبد الحميد بن جبير بن شيبه بن عثمان بن ابي طلحة العبدري الجبي المكي عميد بن اسمعيل هو ابو محمد القرشي البادي الكوفي الجواسمة هو عماد بن اسامة بن هشام مدوي عن ابي عروة بن الزبير مسدد هو ابن مسدد الاسدي البصري شيخه بن سعيد القطن هشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام عمرو بن علي العمري البصري الوضغف الغلاس ابن ابي عبيدة عبد الله بن عبد الله مالك بن اسمعيل البوشان الندي الكوفي جرم بن حازم بن زيد المازدي نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدني باب خمس من الدواب الخ مسدد هو ابن مسدد الاسدي يزيد بن زريع البصري معمر هو ابن لاشد الازدي مولا ام البصري الزهري هو ابن قصاب عروة هو ابن الازهر عبد الله بن سلمة هو القسبي مالك اللام المدني عبد الله بن دينار العدي مسدد ذكره صاحب حل اللغات الازواغ مجمع ذفره يقال لراسم ابرص الخنثيا تصغير هاء كناية عن معروف يقال له بالفارسية زغن الغواب يقال له بالفارسية ناع سس بذلك سواده ومنه قوله نعم خلاب سودد العرب تشاءم به وذلك اشتقاقا من اسم الزهرة وغراب العين كعلام من بان الشام لم يوط قوة عليه ولان على الترمذ هو الولوج حيث لا يبلغ الانسان ١٢ مجمع للعه قائله اما عروة فيكون متصلا او ما يشبه فيكون من رواية القرين من قرينه او الازهر فيكون مستطعا ١٧ ك اي يبر العرب من المضربا بل المدد من اهل البادية باهل الروبر ١٢ ك وقع في رواية السرخس ولا معنى لذكره بنا ووقع عنه ايضا باب خمس من الدواب الخ وسقط من رواية غيره وهو اول ١٢

قوله واني لا اراها الا الفار هذا يدل على بقاء المسوخ وقد هو انه لا يبقى ولا يبقى له نسل وبه يقول الجمهور ولا يخفى ان سوق هذا الحديث يدل على انه قاله اجتهادا فاعلمه قال في قبل ان يتبين حقيقة الامر بالوحي ويحتمل ان المراد ان ذلك القوم منحوا فارا فاخذ الغار المعهود بعض طباعها وتعلموا خلدن لك الغار المعهود يشرب بعض الابل بدون بعض والله تعالى اعلم وسندي

مُحَرَّمٌ فَلَا جِنَاحَ عَلَيْهِ الْعَقْرَبُ وَالْفَارَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالْغُرَابُ وَالْحِدَاةُ حَدٌّ ثَنَا مَسَدٌ ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَيْدٍ ثَنَا كَثِيرٌ  
 عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَفَعَهُ قَالَ خَبَرُوا الْأَيْنَةَ وَأَكُوا الْأَسْقِيَةَ وَأَجِفُوا الْأَبْوَابَ وَكَفَتُوا صَبِيحًا نَكَمَ عِنْدَ  
 الْمَسَاءِ فَانْتَشَرُوا وَخَطَفَتْهُ وَأَطْفَأُوا الْمَصَابِيحَ عِنْدَ الرُّقَادِ فَانْفَلَقَتْ الْفَتِيلَةُ فَاحْرَقَتْ أَهْلَ  
 الْبَيْتِ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَحَبِيبٌ عَنْ عَطَاءٍ فَانْفَلَقَتْ لِلشَّيَاطِينِ حَدٌّ ثَنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَدَمَ عَنْ  
 إِسْرَائِيلَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَتَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَارٍ فَنَزَلَتْ  
 وَالْمُرْسَلَاتُ عُرْفًا فَأَنَا لَتَلَقَّاها مِنْ فِيهِ إِذْ خَرَجَتْ حَيَّةٌ مِنْ جِوَارِحِهَا فَتَدَارَتْ فَسَقَطَتْ فَدَخَلَتْ جِوَارِحُهَا فَتَدَارَتْ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقِيَّتْ شَرَكُمَا وَقِيَّتُمْ شَرَّهَا وَعَنْ إِسْرَائِيلَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ  
 عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ قَالَ وَأَنَا لَتَلَقَّاها مِنْ فِيهِ رَطْبَةٌ وَتَابِعَةُ ابْنُ عَوْنَةَ عَنْ مَعْدِيَةَ وَقَالَ حَفْصُ بْنُ يُمَيْرٍ وَابْنُ مَرْزُوقٍ  
 قَوْمٌ مِنَ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَلِيُّ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ  
 ابْنُ عَبْدِ عَمْرِو بْنِ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَبْدِ عَمْرِو بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هَرَّةٍ رَطْبَهَا فَلَمْ تُطْعَمْهَا  
 وَلَمْ تَدْعُهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَائِشِ الْأَرْضِ قَالَ ثَنَا عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ الْقَبْرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتِ شَجَرَةٍ فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ فَأَمْرٌ بِجَهَنَّمَ فَأَخْرَجَ مِنْ تَحْتِهَا ثَمْرًا مَرِيئِيًّا فَأَحْرَقَ بِالنَّارِ  
 فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ فَهَلَا نَمْلَةٌ وَاجِدَةٌ يَا بَئْسَ أَذْوَاقَ الذُّبَابِ فِي شَرَابِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ فَإِنَّ فِي أَحَدِي جَنَاحِيهِ دَاءٌ  
 وَفِي الْآخَرِي شِقَاءٌ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مَسْعُودٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَنْظَلَةَ قَالَ  
 سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ فَإِنَّ فِي  
 أَحَدِي جَنَاحِيهِ دَاءٌ وَفِي الْآخَرِي شِقَاءٌ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ ثَنَا اسْحَقُ الْأَزْمَقِيُّ ثَنَا عَوْنُ بْنُ الْحَسَنِ وَابْنُ  
 سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ غَفَرَ لِمَرْأَةٍ مَوْثِقَةٌ مَرَّتْ بِكَلْبٍ عَلَى رَأْسِ رُكْبَتَيْهَا  
 قَالَ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ فَزَعَتْ خَفَهَا فَأَوْثَقَتْهُ بِخِمَارِهَا فَزَعَتْ لَهُ مِنَ الْمَاءِ فَغَفَرَ لَهَا بِذَلِكَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
 ثَنَا سَفِينٌ قَالَ حَفِظْتُهُ مِنَ الزَّهْرِيِّ كَمَا أَنَّكَ هُنَا أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَدْخُلُ الْمَلَأُيُوكَةَ بِتَأْفِئَةِ كَلْبٍ وَلَا صُورَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَنَّ مَالِكًا عَنِ نَافِعٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِقِتْلِ الْكَلْبِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ثَنَا هَيْبَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي سَلَمَةَ

واوكوا العشاء لِيَنْزِعَهُ قَالَ  
 اه قوله غروا الاية من التميز  
 اي غلظها واوكوا الاسقية بكسر الهمزة اي اربطوها واجيفوا الابواب بالهمزة والقار من الاجافة  
 اي اغلقوها واكفوا همزة وصل وكسر القار ومنها وبثناة فرفية من الكفت اي ضروب اليكم والمنوعهم من  
 الحركة كذا في الفتح والتوسيع ١٢ له قوله فان الشياطين اي مكان فان لعين والتوسيع بين رواية  
 ابن درويش الشياطين انها حقيقة واحدة متلفان بالصفات او حقيقتان مختلفتان متقدمتان في  
 بعض الصفات التي جعلتها حقيقة واحدة بحسب التشبيه ١٢ ان جاري له قوله وقيت شرم فان  
 قلت فكم لها غير لانه ما مودت قلت هو شرب النسبة اليها والخير والشرد من الامور الاضافية قاله الكرمانى اي  
 ان الله تعالى سلطها منكم كما سلطكم منها ولم يلقها منكم كما لم يلقكم منها ومضى ١٢ له قوله  
 رطبة اي غضة طرية في اول ما تاكلها اي انهم اغذوا عنه قبل ان يفت ريقه من تلوذتها ويحتمل ان يكون  
 وصفها بالطوبى لسوءها والاول اشبه ١٢ له قوله شاش يفتح الخاء اشهر الثلاثة واعجمها  
 اصوب وهي العوام وقيل صفان الطير ١٢ جمع له قوله نزل نبي من الانبياء قيل هو عزير وروى  
 الحكيم الترمذى في النوادر موسى عليا مسلما وبذلك جزم الكلابا في معنى الاجار والقرين في التفسير  
 قوله فلدغته بالمال الممعة والغنين المجتهى ١٢ قرصه قوله فلهز بهما بفتح الهمزة ويجوز كسر الهمزة اي متاعه كذا في الفتح  
 وفي الكرمانى قال النووي هذا محمول على ان شرح ذلك النبي كان فيه جواز قتل النفس والحراق بالارلاذ  
 لم يعاتب عليه في القتل والحراق بل في الزيادة على نعمة واحدة واما في شرعنا فلا يجوز حراق الحيوان نسلا  
 وقولنا غير ما انتهى ١٢ له قوله احدى جنا حيرة وفي بعضها احد جنا حيرة قال ابوهريرة جناح الطائر  
 يده فانشب باعتبار اليد وروى في تمام الحديث انه يقدم السم ويؤخر الشفاد والكل من مثل في مخلوقات  
 الشياطين كما ان النخلة يخرج من بطنها العسل ومن ابرتها السم وكذلك الافرغ والترباق كذا في الكرمانى ١٢  
 له قوله مومضة بضم الميم فواسا كنه فيم كسورة وهي الزاينة الفاجرة والركى بفتح الراء وكسر الكاف  
 وشدة التخميتية البير التي لم تظفر لم يلبثت جملته وقعت حال من الكلب قال ابن قرقول لبث الكلب  
 بفتح الهمزة كسرا اذا خرج لسائر من العطش ومضى ١٢ في كتاب الشرب قال الكرمانى ولا ساقاة  
 بينه وبين ما سبق في كتاب الشرب ان كان رجلا لا احتمال وقوعها وحصوله مرتين انتهى ١٢ والشا علم بالصوب  
 وعلم احكم والبرج المرجع والمآب ١٢ له قوله كما انك سينا يعنى كما لا شك في كونك في هذا المكان كذا  
 لا شك في عقلك لربك ١٢ له قوله لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صودة قال بعضهم يحتمل

عنه يعني ان يولد  
 عند الشياطين وهو اول نال العالمين التي يورثها الملك الموتى

عموم لفظ كلب وعصصه آخرون بغير ما هو للجمجمة كلب الزرع وكذلك الصودة خصصا بعضهم بالصورة  
 المحرمة كذا قاله الكرمانى ومضى ١٢ له قوله امر يقبل الكلاب ذك من كثرتها  
 او يقطع انها ونهى حين قلت وانقطع الانف واما اليوم فيقتل العقور لا غير جمع الجراد في الطيب  
 اجعوا على قتل العقور واقتلوا فيها لا ضرر فيه قال امام الحرمين امر النبي صلى الله عليه وسلم اول ما يقتلها  
 كلما تم نسخ ذلك الا الاسود البهيم ثم استقر الشرع على النهى من قتل جميع الكلاب التي لا ضرر فيها  
 حتى الاسود البهيم انتهى ١٢  
 اسماء الرجال  
 كثير بن شظيرة البصرى عطاء هو ابن ابي رباح عمدة بن ممد النخعي يحيى بن  
 آدم بن سليمان الكوفى اسرائيل بن يونس السيبى منصور هو ابن المعتز ابراهيم النخعي علقمة بن قيس  
 النخعي نصر بن علي الجهضمي الازدي عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامى باب اذا وقع الذباب الخ  
 خالد بن مخلد ابي الكوفى سليمان القرشى القتيبي عتبة بن مسلم مولى بنى تميم عبيد بن جبين مولى  
 زيد بن الخطاب القرشى العدوى الحسن بن صباح الواسطى اسحاق اللاذق بن يوسف الواسطى  
 الحسن البصرى ابن سيرين محمد بن محمد بن عبد الله الدمشقى الزهرى هو محمد بن مسلم بن شهاب  
 ابي طلحة زيد بن سهل الانصارى سيبويه هو ابن ابي كثير الطائى مولا هم ابو سلمة بن عبد الرحمن بن  
 عوف حل اللغات  
 الا يقع سما بلان زبان عن نوح عليه السلام لما وجه للماء فذهب  
 ولم يرحم وسى فاشتا لتخلقه حين ارسله نوح لياتيه بنجر الارض فترك امره ووقع على جفنة الكلب العقور  
 سلك كذاه خبثوا من التخمير وهو التغميط او كوا الاسقية اي شدوا بالوكار وهو الريط -  
 اجيفوا كايوموا من الاجافة اي اغلقوا الكفتوا ضموا خطفة وهو اخذ الشئ بسرعة ذقت  
 على صفة المجهول اي حفظت من فيه اي من فم رطبة غمة طرية اول ما تاكلها خشناش  
 الارض هو اما وحشها كما الفارة ونحوها لدغته اي قرصته نملته بغير نوى سميت نملتها  
 الشلوى نسبة الى شلوة اختفى اي اتخذه لا يفي عنه زرعها لا يرفع من جهة الزرع ولا يرفعها  
 اي شاة يصلصل يصوت الفخار المطبوخ بالكرام الخذف فائمه اي وضعت يحضمان  
 يلزقان هبله جماعة رثه عقم اذارت الماء اي الهوى ١٢ عنه يعني ان يولد  
 اشنة خالفوا اسرائيل فجلوا الاسود بدل علقمة ١٢ له كذا وقع في رواية ابي ذر ومضى



ان اياه ريرة حدثه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من امسك كلبا ينقص من عمله كل يوم قيراط الاكل  
 حريث او كلب ماشية حدثنا عبد الله بن مسleme ثنا سليمان اخبرني يزيد بن خصيفة اخبرني السائب بن يزيد  
 انه سمع سقيا بن ابي زهير الشنوي اتيه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا لا يغني عنه زرعاً ولا  
 ضرباً نقص من عمله كل يوم قيراط فقال السائب انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اي و  
 رت هذه القيلة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 كتاب الانبياء

باب خلق آدم وذريته وقول الله واذا قال ربك للملائكة اني جاعل في الارض خليفة  
 صلصال طين خلط برمل فصلصل كما يصلصل الفخار ويقال منمن يريدون به صل  
 كما يقال صر الباب وصر صر عند الاخلاق مثل ككبته يعني كبنته فميرت به اسمتها الحمل فانتنته ان لا تسجد ان  
 تسجد وقول الله عز وجل واذا قال ربك للملائكة اني جاعل في الارض خليفة قال ابن عباس لينا على ما حافظ ال  
 عليها حافظ في كيد في شدة خلق ورثا المال وقال غيره الرياش والريش واحد وهو ما ظهر من اللباس ما تمون  
 النطقة في ارجام النساء وقال مجاهد انه على رجبها لقاها النطقة في الاجليل كل شئ خلقه فهو شفيع السماء شفيع  
 والوتر الله في احسن تقويم في احسن خلق اسفل سافلين الامن امن جسر ضلال ثم استثنى فقال الامن  
 امن لازيت لازم منسلكم في ابي خلق نشاء لسبح بحمدك نعظك وقال ابو العالية قتلقي ادم هو قوله ربنا ظلمنا  
 انفسنا وقال فازلها استزلها يتسنة يتغيرا من متغير المسنون المتغير حامة وهو الطين المتغير خصفاً اخذا  
 الخصاف من ورق الجنة يؤلقان الورق يخصفان بعضه الى بعض سواهما كناية عن فرجيهما ومتاع الى حين فهنا  
 الى يوم القيمة والحين عند العرب من ساعة الى ما لا يحصى عدة قبيلة حمله الذي هو منهم حدثنا عبد الله  
 ابن محمد ثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خلق الله ادم وطوله ستون  
 ذراعاً ثم قال اذهب فسلم على اولئك النفر من الملائكة فاسمع ما يجيبونك به فانه تحيتك وتحية ذريتك فقال  
 السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوه ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة ادم فلم يزل  
 الخلق ينقص حتى الان حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن عمارة عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم ان اول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر ليلة البدر ثم الذين يليوهم على اشد كوكب

السنن الشنن بسم الله الرحمن الرحيم احاديث تقول باب تعالي ورياشا انفسنا فانلها فرجيهما ثنى عبد الله

الارض كما ان البحر والبر والجن والانس والشمس والقمر ونحوها شفق ١٢ منقطع من كرامان ٨٥ قوله  
 الامن امن اي قول الا الذين آمنوا بقوله الامن امن وامثال هذه كمنه في كتاب الانبياء لغيره والادب  
 اعلم بمراده ١٢ ك قوله لاذب لاذب لازم يريد تفسير قوله تم ان خلقناهم من طين لاذب قال ابن  
 عباس من الراب والماء فيصير طينا يذوق واما تفسيره بالاذم فكانا من المعنى وهو تفسير ابي عبيدة ١٢  
 له قوله ونشكركم كما نريد تفسير قوله ونشكركم فيها لا تعلمون وقوله في اي خلق نشاء هو تفسير قوله فيما  
 لا تعلمون ١٢ له قوله يتسنة يتغير هو تفسير قوله تم فانظر الى طماك وشراك لم يتسنة ام يتغير  
 فان قلت ما وجه تعلقه بقصة آدم قلت ذكر بتبعية المسنون لانه قد يقال باشتقاقه من قوله ما قال تم  
 من مما مسنون اي طين متغير كذا في الكرامان ١٢ له قوله يخصفان اشار بهن الى قوله تم ودفقا  
 يخصفان عليهما من ورق الجنة ثم فسره يخصفان بقوله اخذ الخصاف وهو بكسر الخاء وفتح الصاد والمهمل جمع  
 خصفة بالتحريك الجلس من الخوص تعلى للتر كذا في اللين والقاموس ١٢ له قوله فلم يزل الخلق  
 حتى الان اي ان كل قرن تكون نشاء في الطول اقص من القرن الذي قبله فاشي تناقص الطول الى  
 هذه الامة واستقر الامر على ذلك ويشكل على هذا ما يوجد الآن من اثار الامم السابقة كدبار ثود فان  
 مسانهم تدل على ان قاماتهم لم تكن مفرطة الطول على حسب ما يقضيه الرتيب السابق ولا شك ان  
 عهدهم قديم وان الزمان الذي بينهم وبين آدم دون الزمان الذي بينهم وبين اول هذه الامة ولم يظهر  
 لي الآن ما يزيل هذا الاشكال ١٢ فتح اسماء الرجال  
 سليمان هو ابن بلال التميمي يزيد بن خصيفة هو يزيد بن عبد الله بن خصيفة الكندي المدني  
 كتاب الانبياء باب خلق آدم وذريته الخ قال ابو العالية رنج بن مهران الراعي ثنا واصل الطبري  
 باسناد حسن عبد الرزاق بن همام الصنفاي بن معمر هو ابن راشد الازدي همام هو ابن مهران بن اهل  
 عه اي على مفرقة وهذا يدل على ان صفات البعض من سواد وغيره تنسق عند دخول الجنة ١٢

له قوله قيراط ورد في رواية اخرى قيراطان فالجمع ان يتصل ان يكونا  
 في فوجين من الكلاب احدها اشراذي من الآخر او يتخلف باختلاف المواضع فيكون القيراطان  
 في المدينة خاصة لزيادة فضلها والقيراط في غيرها او القيراطان في المدن والقري والقيراط في البوادي  
 او يكون ذلك في زمانين فذكر القيراط اولاً ثم زاد التعليل والقيراط بنا مقفلة معلوم عند اللغاة والمراد  
 نقص جز من اجزا علمه كذا في الطبري ١٢ له قوله من اقتنى كلبا اي اتخذه قوله لا يغني عناهي  
 لا يتفقه ولا يفتقه زرعاً ولا مزرعاً اي ما فيه زراعة او ماشية قال الكراماني فان قلت لا تعلق لبعض  
 هذه الاحاديث ببرجمة الباب قلت هذا آخر كتاب يرد الخلق فذكر فيه ما ثبت عنده مما يتصلق  
 ببعض المتحركات والشمس سمان اعلم انتهى ١٢ له قوله كتب الانبياء جمع نبي وقد قرئ  
 بالهمز فتيل هو الاصل وترك نسيب وقيل الذي بالهمز من النبا والذي يغيرها من النبوة وهي الرخصة  
 والنبوة تغيرت من بها الشئ من شاء ولا يبلغها احد بعلمه ولا كشفه ولا استحقها باستمداد ولا يترد ووقع  
 في ذكر عدد الانبياء حديث ابي ذر مرفوعاً عنهم مائة الف واربع وعشرون الفا ارسلم من ثلاث مائة  
 وثلاث عشر صحبه ابن جبان كذا في الشرح ١٢ له قوله صلصال اليزيد تفسير قوله تعالي فخلق  
 الانسان من صلصال كالفخار وصلصال هو طين خلط بالرمل ويصلصل اي يتصوت والكفار هو  
 المطبوخ بالنادى الخرف واصل وصلصل صل فضوعت فار الفعل نحو صر وككب ١٢ كراماني خ -  
 له قوله يقال منسك في الخصال في الفسخ اما تفسيره بالنسك فروى الطبري عن مجاهد وروى عن ابن عباس  
 ان المنسك تفسير المسنون واما بقية فكانه من كلام المص انتهى ١٢ له قوله فميرت به اليزيد تفسير قوله  
 تعالي فخلقناهم من طين لاذب كما في المص انتهى ١٢ له قوله كل شئ خلقه  
 خلقه قال تدمر من كل شئ خلقه زويج وقال خلق الزويجين الذكر والانثى اي كل شئ خلقه الله فهو شفيع  
 والخلق هو الوتر ووجه الاشتراك لرفان قلت السنوات السبع ليس يشفع بل وترقت معناه شفيع

كتاب الانبياء صلوات الله عليهم (قوله باب خلق آدم في نسخة صحيحة) يدل هذه الترجمة كتاب الانبياء وهو ما ترجم به المحشمي وقوله وطوله ستون ذراعاً الظاهر بالذراع  
 المتعارف يومئذ عند المخاطبين وقيل بذراع نفسه وهو مردود بان الحديث مسوق للتعريف وهذا اورد الى الجهالة لان حاصله ان ذراعاه جزء من ستين جزء للطول وهذا  
 يتصور في طويل غاية الطول وقصير غاية القصر وبان ذراع كل واحد مثل ربعه فلو كان ستين ذراعاً بذراع نفسه لكانت يده قصيرة في جنب طول جسده جدا ويلزم منه  
 قبح الصورة وان اعتد الهاوان يكون عديم المنافع المعدة لها اليدان والله تعالى اعلم وقد وقع ههنا في عبارة المحافظ ابن حجر وهو يتبعه القسطلاني في ذلك حواله تعالى اعلم

درت في السماء اضاءة لا يبولون ولا يتغوطون ولا يتقلون ولا يمتخطون امشأ طهم الذهب ودرشهم المسك وجمامهم  
 الالوة الا لتجوج عود الطيب وازواجه الحور العين على خلق واحد على صورة ابيهم ادم مستون ذراعاً في السماء  
 حدثنا مسدد ثنا يحيى عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة ان ام سليم قالت  
 يا رسول الله ان الله لا يستحي من الحق فهل على المرأة الغسل اذا احتلمت قال نعم اذا رأت الماء فضحكت ام سلمة فقالت  
 تحتلم المرأة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب المتكئين اذ احتلمت قال نعم اذا رأت الماء فضحكت ام سلمة فقالت  
 قال بلغ عبد الله بن سلام مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فاتاه فقال اني سائلك عن ثلاث لا  
 يعلمهن الا نبي قال ما اول اشراط الساعة وما اول طعام يأكله اهل الجنة ومن اتى شئ ينزع الولد الى ابيه  
 ومن اتى شئ ينزع الى احواله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خبني بهن انفا جبرئيل عليه السلام قال  
 فقال عبد الله ذلك عدو اليهود من الملائكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما اول اشراط الساعة فناد  
 تحشر الناس من المشرق الى المغرب واما اول طعام يأكله اهل الجنة فزيادة كبد حوت واما الشبه في الولد  
 فان الرجل اذا غشي المرأة فسبقها ماؤة كان الشبه له واذا سبقت الشبه لها قال اشهد انك رسول الله ثم قال يا رسول  
 الله ان اليهود قوم كفت ان علموا باسلامي قبل ان تسألهم بهتوني عندك فجاءت اليهود ودخل عبد الله البيت  
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي رجل فيكم عبد الله بن سلام قالوا علمنا وابن اعلمنا واخيرنا وابن اخيرنا  
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افرايتم ان اسلم عبد الله قالوا اعادك الله من ذلك فخرج عبد الله اليهم فقال  
 اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمداً رسول الله فقالوا اشرفنا وابن شرفنا ووقوفه حدثنا بشر بن محمد ان  
 عبد الله انما عمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو يعنى لولا بنو اسرائيل لم تخزن اللحم  
 ولولا احواء لم تخن انثى زوجها حدثنا ابو كريب وموسى بن جزام ثنا حسين بن علي عن زائدة عن ميسرة  
 الاشجعي عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استوصوا بالنساء خيراً فان المرأة  
 خلقت من صلح وان اعوج شئ في الصلح اعلا فان ذهبت بقيمته كسرتة وان تركته لم يزل اعوج فاستوصوا بالنساء  
 حدثنا عمر بن حفص ثنا الاعمش ثنا زيد بن وهب ثنا عبد الله ثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو  
 الصادق المصدوق ان احدكم يجتمع خلقه في بطن امه اربعين يوماً ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغعة

نجد في ترتيبها آدم الاكل من الشجرة حتى وقع في ذلك فغشي خياثتها انما قبلت ما زين لها ابليس حتى  
 زينة لاوم لما كانت هي ام بنات آدم اشبهها بالولادة ونزلت العرق فلما رآها امرأة تسلم من حيازة زوجها  
 بالفعل او بالقول وليس المراد بانها الركب الفاحشة عاشا وكلا ولكن لما ماتت ال شهوة النفس  
 من اكل الشجرة وحسنت ذلك لادم عند ذلك خياثتها ولما من جاد بعد ما من النساء فينا من كل واحدة منهم  
 فهي بحسب اقرب من هذا الحديث محمد آدم محمدت ذرية ١٢ فتح ١٥ قوله استوصوا بالنساء خيراً قال  
 البصيراني الاستيعاب قبول الوصية اي اوصيكم بهن خيراً فاقبلوا وصيته فيهن لانهن خلقن خلقاً فيهن  
 اعوجاج فكانت خلقن من اصل مستوح كالفعل شخاً فلما تيسر انتفاع بهن الا بالعبودية او بالعبادة وقيل  
 اراد ان اول النساء من حور خلقت من صلح من الملائكة آدم قال الطبري استوصوا بالنساء خيراً اي اطلبوا  
 الوصية من أنفسكم في حقن جبر ١٢ جاري ١٥ قوله صلح كسر القاد وفتح اللام معروض الصلوع وتكبير  
 اللام جائز قوله ان اعوج شئ هو فعل التفضيل على سبيل الشذوذ لان من العيوب وفائدة هذه المقدمة  
 الشريفة بيان انها خلقت من الذي في اصل الصلوع كذا في الخبر الجاري وفي الفتح قيل فيه اشارة الى ان  
 حور خلقت من صلح آدم الا لسؤال انما لا تقبل التقويم كما ان الفلح لا يقبل انثى ١٢ مقتطعا السماء الرجال  
 قتيبي بن سعيد التقى مولا هم البني الكوفي جبرير هو ابن عبد حميد عمارة هو ابن التقاع ابي  
 زرعة هو هم بن عمرو بن جبرير البجلي الكوفي مسد هو ابن مسد البصري يعني هو ابن سعيد القطن  
 ام سليم سيدة والدة انس بن مالك ابن سلام هو محمد اسلم مولا هم البني الكوفي الفزاري مروان بن  
 معاوية الكوفي حميد بن ابي حميد الطويل البصري البصري انس بن مالك عبد الله بن سلام هو  
 الاسرائيلي بشر بن محمد كسر الوحدة المراد عبد الله بن المبارك المراد محمد هو ابن راشد الذي  
 مولا هم همام هو ابن مهران بن كامل السعدي البكري محمد بن العلاء الكوفي موسى بن حزام الرضوي  
 ابو عمران حسين بن علي بن الوليد المعنى زائدة بن قدامة التقى ميسرة هو ابن غمار ابي حازم  
 سلمان الاشجعي عمر بن حفص بن غياث بن طلق الكوفي الاعمش سليمان بن مران الكوفي زيد بن  
 وهب الجهني عبد الله هو ابن سعود البجلي حل اللغات مقدم مصدر ميم بمعنى  
 القاد ينزع الولد الى امه اي يشبهه اياه زيادة كبد حوت وهي القطة المنفردة التعلق بالكبد  
 وهي الطيبا غشي اي جاح بهتت جمع بهيت كفضيب وقضب هو المغزى الكبر البتان لهر  
 بجنز اي لم يثن صلح يسلي استوصوا من الاستيعاب يعني قبول الوصية ١٣

نجد في ترتيبها آدم الاكل من الشجرة حتى وقع في ذلك فغشي خياثتها انما قبلت ما زين لها ابليس حتى  
 زينة لاوم لما كانت هي ام بنات آدم اشبهها بالولادة ونزلت العرق فلما رآها امرأة تسلم من حيازة زوجها  
 بالفعل او بالقول وليس المراد بانها الركب الفاحشة عاشا وكلا ولكن لما ماتت ال شهوة النفس  
 من اكل الشجرة وحسنت ذلك لادم عند ذلك خياثتها ولما من جاد بعد ما من النساء فينا من كل واحدة منهم  
 فهي بحسب اقرب من هذا الحديث محمد آدم محمدت ذرية ١٢ فتح ١٥ قوله استوصوا بالنساء خيراً قال  
 البصيراني الاستيعاب قبول الوصية اي اوصيكم بهن خيراً فاقبلوا وصيته فيهن لانهن خلقن خلقاً فيهن  
 اعوجاج فكانت خلقن من اصل مستوح كالفعل شخاً فلما تيسر انتفاع بهن الا بالعبودية او بالعبادة وقيل  
 اراد ان اول النساء من حور خلقت من صلح من الملائكة آدم قال الطبري استوصوا بالنساء خيراً اي اطلبوا  
 الوصية من أنفسكم في حقن جبر ١٢ جاري ١٥ قوله صلح كسر القاد وفتح اللام معروض الصلوع وتكبير  
 اللام جائز قوله ان اعوج شئ هو فعل التفضيل على سبيل الشذوذ لان من العيوب وفائدة هذه المقدمة  
 الشريفة بيان انها خلقت من الذي في اصل الصلوع كذا في الخبر الجاري وفي الفتح قيل فيه اشارة الى ان  
 حور خلقت من صلح آدم الا لسؤال انما لا تقبل التقويم كما ان الفلح لا يقبل انثى ١٢ مقتطعا السماء الرجال  
 قتيبي بن سعيد التقى مولا هم البني الكوفي جبرير هو ابن عبد حميد عمارة هو ابن التقاع ابي  
 زرعة هو هم بن عمرو بن جبرير البجلي الكوفي مسد هو ابن مسد البصري يعني هو ابن سعيد القطن  
 ام سليم سيدة والدة انس بن مالك ابن سلام هو محمد اسلم مولا هم البني الكوفي الفزاري مروان بن  
 معاوية الكوفي حميد بن ابي حميد الطويل البصري البصري انس بن مالك عبد الله بن سلام هو  
 الاسرائيلي بشر بن محمد كسر الوحدة المراد عبد الله بن المبارك المراد محمد هو ابن راشد الذي  
 مولا هم همام هو ابن مهران بن كامل السعدي البكري محمد بن العلاء الكوفي موسى بن حزام الرضوي  
 ابو عمران حسين بن علي بن الوليد المعنى زائدة بن قدامة التقى ميسرة هو ابن غمار ابي حازم  
 سلمان الاشجعي عمر بن حفص بن غياث بن طلق الكوفي الاعمش سليمان بن مران الكوفي زيد بن  
 وهب الجهني عبد الله هو ابن سعود البجلي حل اللغات مقدم مصدر ميم بمعنى  
 القاد ينزع الولد الى امه اي يشبهه اياه زيادة كبد حوت وهي القطة المنفردة التعلق بالكبد  
 وهي الطيبا غشي اي جاح بهتت جمع بهيت كفضيب وقضب هو المغزى الكبر البتان لهر  
 بجنز اي لم يثن صلح يسلي استوصوا من الاستيعاب يعني قبول الوصية ١٣

اعلموا



هل بلغكم فيقولون لا ما جاءنا من نبي فيقول لنوح من يشهدك فيقول محمد وأمه فنشهد أنه قد بلغ وهو قوله وكذلك جعلكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط العدل حدثنا اسحق بن نصر ثنا محمد بن عبد ثنا ابو حنبلان عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في دعوة فرغ اليه الذراع

وكانت تجبه فنهس منها نهمته وقال اناسيد الناس يوم القيمة هل تدرون لم يجمع الله الاولين والآخرين في واحد فيصير الناظر وليس معهم الداعي وتد نومتهم الشمس فيقول بعض الناس الا ترون الى ما انتم فيه الى ما بلغكم الا تنظرون الى من يشفع لكم الى ربكم فيقول بعض الناس ابوك ادم فياتونه فيقولون يا ادم انت ابو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وامر الملائكة فسجدوا لك واسكنك الجنة الا تشفع لنا الى ربك الا ترى ما نحن فيه وما بلغنا فيقول ربي غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله وهاني عن الشجرة فعصيت نفسي اذ هبوا الى غيري اذ هبوا الى نوح فياتون نوحا فيقولون يا نوح انت اول الرسل الى اهل الارض سماك الله عبدا اشكورا الا ترى الى ما نحن فيه الا ترى الى ما بلغنا الا تشفع لنا الى ربك فيقول ربي غضب اليوم غضبا يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله نفسي ايتوا النبي فياتوني فاسجدت تحت العرش فيقال يا محمد ارفع راسك واشفع تشفع وسل تعطه قال محمد بن عبد لا احفظ سائرا تحدا ثنا نصر بن علي انا ابو احمد عن سفيان عن ابي اسحق عن الاسود بن يزيد عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ فقل من قد كرم مثل قراءة العامة باب وان الياس لمن المرسلين اذ قال لقومه الا تتقون الي وتوكلنا عليه في الاخرين قال ابن عباس يذكر محمد سلاما على ال ياسين انا كذلك تجزي الحسين ان الله من عبادنا المؤمنين ويذكر عن ابن مسعود وابن عباس ان الياس هو ادريس باب ذكر ادريس وقول الله عز وجل ورفعناه مكانا عليا حدثنا عبدان انا عبد الله ثنا يونس عن الزهري ح وثنا احمد بن صالح ثنا عنبسة ثنا يونس عن ابن شهاب قال قال انس بن مالك كان ابو ذر رجلا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فرج سقف بيتي وانا بيكة فنزل جبرئيل ففرج صدري ثم غسله بماء زمزم ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وايمانا فاقرعها في صدري ثم اطبقه ثم اخذ بيدي فعرج بي الى السماء فلما جاء الى السماء الدنيا قال جبرئيل لخازن السماء افتح قال من هذا قال هذا جبرئيل قال ما معك احد قال معي محمد

باب في فضيلة ابي نضر وهو جد ابي نوح ويقال جد نوح اخبرنا واخبرنا عن الحكمة والايام

فادركه راد الى حق واصنافه الميت باذي طابرة اذ هو بيت ام هاني والجمع بينه وبين حديث انا في العظيم اذ كان معراجا من قوله فرج صدري بنحو ما اى شق هذا الشق لا دخال الايمان فيه واشق الذي كان في صباه عن عذرة طابرة لا يخرج الهوى من ١٣ مجمع البحار له قوله انا بكتة قال الشيخ في اللغات واختلفت الروايات في تعيين مكان الاسرار ففي بعضها انا في العظيم وفي بعضها في الجرد وفي بعضها انا عند البيت وفي بعضها في بيت ام هاني وهو اشهر والجمع بين هذه الاقوال على ما ذكر في فتح الباري انما في بيت ام هاني وبيتها في شعب الى طالب فرج سقف بيتها واصناف البيت الى نفسه الشريفية لتبوية فيه فنزل منه الملك فاخرجه من البيت الى المسجد ثم اخذ الملك فاخرجه من المسجد قوله طابرت من ذهب فان قيل استعمال الذهب حرام في شرع غير الصلوة والسلام فكيف استعماله هنا فاجاب ان تحريم الذهب انما لا يملك الاستعمال برقي هذه الدار وما في الآخرة فومن اذ في الجنة وما وقع في تلك الليلة كان الغالب في ما كان من احوال الغيب وعالم الآخرة على ان الاستعمال والاستماع لم يحصل له صلى الله عليه وسلم فافهم انتهى ١٣

له قوله محمد وامر لا كان محمد صلى الله عليه وسلم مركزا لم كما قال تم ويكون الرسول عليكم شهيدا فان سلم بتركته مقرر الشهادتهم شيئا كان كانه معهم في الشهادة فلذا قال محمد وامر ١٣ له قوله في دعوة اى ضيافة قوله تعبير اى نفعها وسرعة استمرانها مع لذتها وطلاوة مذاقتها قوله نفس النفس بالمهلة الغن بالمرات الانسان وبالجملة الاخذ بالامراض وتقييد سائر يوم القيمة لا ياتي في السيادة في الدنيا انما خصه بمران هذه القيمة بقية يوم القيمة ١٣ له قوله في غيرهم انما نظرا في يحيط بهم بمران نظرا لا يخفى عليه منهم شي لا يستواء الارض وعدم الهجاب ويسمى الدعوى اى انهم بحيث اذا دعاهم دواعيهم ١٣ مجمع له قوله نفسى نفسى اى نفسى هى التى يستحق ان يشفع لها اذ الميت اذا لم يكن له مقدرين فالمراد بعض لوازمها او هو مبتدأ او هو محذوف ١٣ ك قوله انت اول الرسل وانا قال لا لانت اول الرسل لانه آدم اثنى في اوله اول رسول بلك قوله اولان رسالة آدم كانت بمنزلة التريزية لا اولاد قال ابن بطال آدم ليس برسول ١٣ كذا في الكرماني له قوله تشفع من الشفيع وهو قول الشفاعة كذا في الكرماني قال في اللغات اعلم ان الشفاعات الاخرية انواع وكلها ثابتة لسيد المرسلين صلى الله عليه وسلم بعضها على الخصوص وبعضها بالمشاورة ويكون هو المتقدم فيها وهو الذى يفتح باب الشفاعة واولا صلح الشفاعات كلها راجعة الى شفاعته وهو صاحب الشفاعات بالاطلاق انتهى ١٣ له قوله مثل قراءة العامة يعنى قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بالادغام وبها هو الدال كما هو القرارة المشهورة التى يقرأ بها القرارة السبعة لا يملك الادغام وبها المعجزة كما قرأ الشواذ ١٣ ك خ قوله باب وان الياس المراد لفظ باب من رواية ابي ذر وكان العم ربح عنده كون ادريس ليس من اهل نوح فلذا ذكره بعده وساد ذكره في ذلك في الباب الذى يليه والياس بهيمة قطع وهو اسم عبراني واما قوله تم سلام على الياسين فقرأ الاثر الاسم المذكور وزيادته يادونون في آخره وقراءة اهل المدينة آل ياسين بفضل آل من ياسين كذا في الفتح وفى الكشاف واما من قرأ على آل ياسين فعلى ان ياسين اسم اب الياس اضيف اليه آل كذا في الكرماني ١٣ له قوله فرج عن سقف بيتي نعم

قوله فنشهد انه قد بلغ قد يستنبط من هذا انه يكتفى في الشهادة بحجج العلم ولا حاجة فيها الى العيان الا ان يقال لا تقاس شهادة الدنيا بشهادة الآخرة والله تعالى اعلم ثم يقال ان كفى علم القاضى فكفى بالله شهيدا فاقى حاجة الى هذه الشهادة والاكفيت كفى علم هذه الامة مع ان علمهم من جهة اعلامه تعالى والجواب انه سر لعل المقصود اشارة شرف هذه الامة فخلته الحمد على ما نعم بقوله هل تدرون من اى من يظهر ذلك فما ذكره بيان لسبب ظهور سيادته لالتبوت سيادته فاخبره بقوله انما النبي صلى الله عليه وسلم نبينا صلى الله عليه وسلم لان العلم المعهود بهذا العلم سياتى في ذلك اليوم والمراد انه يدل لهم على من يدل لهم على النبي صلى الله عليه وسلم ولو بالواسطة وكانه يقول لهم انتم النبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان المراد به ابراهيم ومعنى فياتوني اى فينتقل الامر كذلك الى ان ياتوني والله تعالى اعلم



قال أرسل اليه قال نعم ففتح فلما علونا السماء اذا رجل عن يمينه أسودة وعن يساره أسودة فاذا انظر قبل يمينه ضحك واذا انظر قبل شماله بكى فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا يا جبرئيل قال هذا آدم وهذا الاسودة عن يمينه وعن شماله نسم بينه فاهل اليمن منهم اهل الجنة والاسودة التي عن شماله اهل النار فاذا نظر قبل يمينه ضحك واذا انظر قبل شماله بكى ثم عرج بي جبرئيل حتى اتى السماء الثانية فقال لحازنها افتم فقال له حازنها مثل ما قال الاول ففتح قال انس فذكر انه وجد في السموات ادريس وموسى وعيسى وابراهيم ولم يثبت لي كيف منازلهم غير انه قد ذكر انه قد وجد آدم في السماء الدنيا وابراهيم في السادسة وقال انس فلما مر جبرئيل بادريس قال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا قال هذا ادريس ثم مررت بموسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا قال هذا موسى ثم مررت بعيسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا قال عيسى ثم مررت بابراهيم فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا قال هذا ابراهيم قال ابن شهاب واخبرني ابن حزم ان ابن عباس واباحية الانصاري كانا يقولان قال النبي صلى الله عليه وسلم ثم عرج بي جبرئيل حتى ظهرت لمستوى اسمع صريحت الاقلام قال ابن حزم وانس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ففرض الله على خمسين صلوة فرجعت بذلك حتى امرت موسى فقال موسى ما الذي فرض ربك على امتك قلت فرض عليهم خمسين صلوة قال فما ربك فان امتك لا تطيق ذلك فرجعت فراجعت ربي فوضع شطرها فرجعت الى موسى فقال راجع ربك فذكر مثله فوضع شطرها فرجعت الى موسى فقال ذلك ففعلت فوضع شطرها فرجعت الى موسى فاعبرته فقال راجع ربك فان امتك لا تطيق ذلك فرجعت فراجعت ربي فقال هو خمس وهو خمسون لا يقول لى قول لى فرجعت الى موسى فقال راجع ربك فقلت قد استحييت من ربي ثم انطلق حتى اتى بي السدارة المنتهى فغشيها الوان لا ادري ماهي ثم ادخلت الجنة فاذا فيها جانب اللؤلؤ واذا تراها المسك يا ب قول الله عز وجل والى عاد انا هم هوذا وقوله اذ انذرت قومه بالاحقاف الى قوله كذلك تجزي القوم المجرمين فيه عن عطاء وسليمن عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقول الله عز وجل وانا عاد فاهلكوا بريح صرصر شديدة عاتية قال ابن عيينة عنت عن الخزان سخرها عليهم سبع ليال وثمانية ايام حسوما متباعدة فآوى القوم فيها صرعى كأنهم اعجاز نخل خاوية اصولها فهل ترى لهم من باقية بقية حدثنا محمد بن عرعرة ثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نصرت بالصبأ واهلكت عاد بالدبور وقال ابن كثير عن سفين عن ابيه عن ابي نعم عن ابي سعيد بعث على الى النبي صلى الله عليه وسلم بد هيبه فسمها بين اربعة الاقرع بن حابس الخنظلي ثم الجاشعي وعيينة بن بدر الفزاري وزيد الطائي ثم احد بنى بهان وعلقه بن ثلاثة العامري ثم احد بنى كلاب ففضيت قرش والانصار فقالوا يعطى صناديد اهل مجد ويدا عننا قال انما اتالفهم فاقبل

فقال  
الانصار

فقال  
الانصار

فقلت فقال قلت عرج بي حتى بمستوى فرض على امتك خمسون فاجبرته راجع ربك سدة قال يا قولي عبد والله باب ثنى

قال ارسل اليه هذا السؤال من الملك الذي هو فاذن السماء وحمل وجهين احدهما الاستصحاب بما العم السد عليه من هذا التعظيم والجلال حتى اصعدته الى السموات والشان الاستبشار بعروجه اذ كان من اليمين عندهم ان احد من البشر لا يترقى الى اسباب السماء من غير ان يأذن الله له ويأمر ملائكته بما عاده ١٢ عمدة القاري ٢ قوله اسودة جمع سواد كالا زمرة جمع زمان والسواد الشخص وقيل الجماعات وسواد الناس عوامهم ويقال بي الاشخاص من كل شئ ١٢ ميني ٣ قوله المستوي يقع الواو اي موضع مشرف يستوي عليه وهو المصعد وقوله صريف الاقلام يقع الصاد المملة اي صوت الاقلام حال الكتابة كانت الملكة تكتب الاقضية او ما شاد الله والجناب جمع الجند هو القبة كذا في الكرماني والجزء الجاهلي وهو الحديث مع بيان في صلا في اول كتاب الصلوة ١٢ قوله اذا نذر قومه بالاحقاف وهو جمع الحقف وهو المعوج من الرمل والمراد بها مساكن عاد قوله قال ابن عيينة عنت اي الرزح يوم هلكهم على الخزان اي خزان الرياح ١٢ كرماني والوزن بعن المعجزة وتشهد الزاي جمع خازن اي عنت على خزان الرياح فخرجت بلا كيل ووزن بالغلبة ١٢ قال عثمان في التوضيح في الفتح لما تفسر الصرصر بالشد فقول ابن عيينة في الجاهز واما تفسير ابن عيينة فرواياه في تفسيره رواية سعيد بن عبد الرحمن الخزومي عن عن غير واحد في قول عائشة قال عنت على الخزان وما خرج منها الا مقدار التي تم انتهى ١٢ قوله صوما متباعدة هي ولاء متباعدة وهو تفسير ابي سعيد قال هو من المسم بمعنى القطع ١٢ فتح الباري ٤ قوله بالدبور وهو بالفتح الرزح التي تقابل الصباد والقبول اي الرزح الغربي ١٢ مجمع ٥ قوله بد هيبه مصغرا قال الخنظلي انما انشا على رية القطعة من الذهب وقمر لوزن الذهب في اللغات كذا في الجز الجاهلي ١٢ قوله الاقرع بالفتح

والراء المملة التي عايس بالمهتين والموحدة وببينة بعن المملة وفتح التحيمة الاولى وبالوزن وزيد بن مهلهل بعن الميم وفتح المار الاولى وكسر الثانية وبهتان بالفتح وسكون الوحدة وعلقت بين طلائع بعن المملة وحفنة اللام وبالشدثة الكلاب بكسر الهمزة والارضية كذا في نسخة من التوضيح قلوبهم وسادات اقوامهم ١٢ كرماني اسماء الرجال

بالمهنة وسكون الازي ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري قاضي المدينة ابن عباس واباحية بقشيد التحيمة ولابي ذر وابن عسار ابا حبة بالموحدة بدل التحيمة وهو الصواب ورواية ابن حزم عن ابي جسته منقطعة لانه استشهد باحد قبيل مولد ابن حزم بمدة باب قول الله عز وجل الزم عن عطاء هو ابن ابي رباح سليمان بن يسار السلمي المدني محمد بن عرعرة هو ابن البرند بكسر الوحدة والراء وسكون الوزن ابن النعمان الناجي السامي شجيرة بن الجراح بن الورد العنكي الحكم هو ابن عتيبة مجاهد هو ابن جسر قال ابن كثير العبدى البصرى اسمه محمد وصله المؤلف في تفسيره براءة سفينان هو الثوري الكوفي عن ابيه سعيد بن مسروق الثوري الكوفي ابن ابي نعم بعن الميم الوزن وسكون اليمين المملة هو عبد الرحمن الجعفي الكوفي العابد الى سعيد سعد بن مالك بن سنان الذي الانصاري حل اللغات اسودة جمع سواد اي اشخاص نسبه بفتح الوزن والسين المملة ادراج ظهرت لمستوى اي ملوت مومنا مشرفا يستوي عليه هو المصعد صريف الاقلام اي تصويها حال الكتابة اللامكة ما يقضيه الله تعالى الاحقاف جمع حقف وهو رطل مشطيل مرتفع فيه اعوجاج والمراد مساكن قوم سودى على جمع صرير ذهبية مصغرا قطعت من الذهب صناديد جمع صنديد معناه رئيس ١٢

وقوله ثم مررت بموسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا قال هذا ادريس ثم مررت بموسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا قال هذا موسى ثم مررت بعيسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا قال عيسى ثم مررت بابراهيم فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا قال هذا ابراهيم قال ابن شهاب واخبرني ابن حزم ان ابن عباس واباحية الانصاري كانا يقولان قال النبي صلى الله عليه وسلم ثم عرج بي جبرئيل حتى ظهرت لمستوى اسمع صريحت الاقلام قال ابن حزم وانس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ففرض الله على خمسين صلوة فرجعت بذلك حتى امرت موسى فقال موسى ما الذي فرض ربك على امتك قلت فرض عليهم خمسين صلوة قال فما ربك فان امتك لا تطيق ذلك فرجعت فراجعت ربي فوضع شطرها فرجعت الى موسى فقال راجع ربك فذكر مثله فوضع شطرها فرجعت الى موسى فقال ذلك ففعلت فوضع شطرها فرجعت الى موسى فاعبرته فقال راجع ربك فان امتك لا تطيق ذلك فرجعت فراجعت ربي فقال هو خمس وهو خمسون لا يقول لى قول لى فرجعت الى موسى فقال راجع ربك فقلت قد استحييت من ربي ثم انطلق حتى اتى بي السدارة المنتهى فغشيها الوان لا ادري ماهي ثم ادخلت الجنة فاذا فيها جانب اللؤلؤ واذا تراها المسك يا ب قول الله عز وجل والى عاد انا هم هوذا وقوله اذ انذرت قومه بالاحقاف الى قوله كذلك تجزي القوم المجرمين فيه عن عطاء وسليمن عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقول الله عز وجل وانا عاد فاهلكوا بريح صرصر شديدة عاتية قال ابن عيينة عنت عن الخزان سخرها عليهم سبع ليال وثمانية ايام حسوما متباعدة فآوى القوم فيها صرعى كأنهم اعجاز نخل خاوية اصولها فهل ترى لهم من باقية بقية حدثنا محمد بن عرعرة ثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نصرت بالصبأ واهلكت عاد بالدبور وقال ابن كثير عن سفين عن ابيه عن ابي نعم عن ابي سعيد بعث على الى النبي صلى الله عليه وسلم بد هيبه فسمها بين اربعة الاقرع بن حابس الخنظلي ثم الجاشعي وعيينة بن بدر الفزاري وزيد الطائي ثم احد بنى بهان وعلقه بن ثلاثة العامري ثم احد بنى كلاب ففضيت قرش والانصار فقالوا يعطى صناديد اهل مجد ويدا عننا قال انما اتالفهم فاقبل



كل الف تسعائة وتسعة وتسعين فعندها يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وما هم لسكارى ولكن عذاب الله شديد قالوا يا رسول الله واينا ذاك الواحد قال ايشروا فان منكم رجلا ومن يا جوج وما جوج القائم قال والذي نفسي بيده ارجوان تكون اربع اهل الجنة فكثرتنا فقال ارجوان تكونوا ثلث اهل الجنة فكثرتنا فقال ارجوان تكونوا نصف اهل الجنة فكثرتنا قال ما انتم في الناس الا كالشعرة السود اعر في جلد ثور ابيض او كشعرة بيضاء في جلد ثور اسود يا رب قول الله عز وجل واتخذ الله ابراهيم خليلا وقوله ان ابراهيم كان امة قانتا لله وقوله جل ذكره ان ابراهيم راوا اة حليم وقال ابو ميسرة الرحيم بلسان الحبشة حدثنا محمد بن كثير ثنا سفيت المغيرة بن النعمان ثنى سعيد بن جبيرة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انكم محشرون حفاة عراة غرلا ثم قرأ انما اقل خلق بعينك وعيدنا اعلينا انما كنا فاعلين واول من يكسب يوم القيمة ابراهيم وان ناسا من اصحابي يوخذ بهم ذات الشمال فاقل اصحابي فيقول انهم لم يزلوا مرتدين على اعقابهم منذ فارقتهم فاقل كما قال العبد الصالح وكنت عليهم شهيدا انا دميت فيهم الى قوله العزيز الحكيم حدثنا اسمعيل بن عبد الله حدثني اخي عبد الحميد عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يلقي ابراهيم ابا اذر يوم القيمة وعلى وجهه اذرق قرة وغبرة فيقول له ابراهيم الم اقل لك لا تعصيتي فيقول ابوه فاليوم لا اعصيك فيقول ابراهيم يا رب انك وعدتني ان لا تخزني يوم تبعثون فاني خزيتك فاني خزيتك فيقول الله اني حرمت الجنة على الكافرين ثم يقال يا ابراهيم ماتحت رجلك فينظر فاذا هو بدين من مطبخ فيؤخذ بقوامه فيلقى في النار حدثنا يحيى بن سليمان ثنى ابن وهب اخبرني عمرو ان بكيرا حدثه عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت فوجد فيه صورة ابراهيم وصورة مريم فقال انا هم فقد سمعوا ان البلائكة لا تدخل بيوتا فيه صورة هذا ابراهيم مصورا له يستقسم حدثنا ابراهيم بن موسى ثنا هشام عن معمر عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما راى الصورة في البيت لو يدخل حتى امر بها فمحييت وراى ابراهيم واسمعيل بايديهما الازلام فقال قاتلهم الله والله ان استقسما يا الازلام قط حدثنا علي بن عبد الله حدثنا يحيى بن سعيد ثنا عبيد الله ثنى سعيد بن ابي هريرة قال قيل يا رسول الله من اكرم الناس قال اتقاهم

ذلك رجل الف فقال انا محشرون اناسا اصحابي اصحابي فلما توفيتني اخبرني وجد اما لهم اخبرنا عن

له قوله فبئرا اي عظمت ذلك او قلنا الشراير للسود بهذه البشارة العظيمة ١٢ ك  
 ١٢ قوله وكشعة الزمعة من رسول الله صلى الله عليه وسلم او شك من الراوي وجار فيه تسكين العينين وفتحها فان قلت اذا كان لشعرة فكيف يكون نصف اهل الجنة قلت فيه دلالة على كثرة اهل النار  
 ١٣ قوله واتخذ الله ابراهيم خليلا الاشارة بهذه الايات الى شدة تعلقه على ابراهيم عليه السلام وابراهيم بالسريانية معناه ابراهيم والليل فيل بمعنى فاعل وهو من الخلة بالضم وهي الصداقة والجمعة التي تخلت القلب فصارت خلافا وهذا يبيح بالنسبة الى ما في قلب ابراهيم من حب الله تعالى واما الطلاقة في حق الله تعالى فيقول القائل وقيل الخلة اصلها الاستفهام وسمى بذلك لان اولي وديعا في حق الله وخلة الله لغيره وجعل ابا وقيل هو مشتق من الخلة بفتح المعجمة وهي الحامزة سمي بذلك لان قطعته الى ربه وقصر حاجته عليه وابراهيم هو ابن اذر واسمه تارح بثناة وراة مفتوحة واخره مملية ابن تا حور بنون ومهله مضمومة ابن شادوخ معجمة وراة مضمومة واخره معجمة ابن داغوه بغيرين معجمة ابن فاتح بفتح ولام مفتوحة بعد ما معجمة ابن جبر ويقال عابرو وهو بملء وموحدة ابن شاذ بفتح المعجمين ابن ارفخشذ بن سام بن نوح لا يختلف جمهور اهل النسب ولا اهل الكتاب في ذلك الا في الشلق ببعض هذه الاسماء ساق ابن حان في اول تاريخ خلفان ذلك وهو شاذ فتح قوله حفاة جمع الحافي في اهل الجاهل والقرن بضم المعجمة وسكون الراء وهو جمع الاعزل وهو الاكلف الذي لم يمتحن ١٢ ك رخ ه قوله اول من يكسب الجنة وذكرنا اول من حقن وفيه كشف بعض بدنه كذا في الجمع وفي الفتح ويقال ان الحكمة في خصوصية ابراهيم بذلك لكونه التقى في النار عرا نادقيل لان اول من ليس السراويل ولا يلزم من خصوصية بذلك تفضيله على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم لان الفضول قد يشار بشي يخص به ولا يلزم منه التفضيل المطلقة ويكون ان يقال لا يدل النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك على القول بان المشكل لاصل في عموم خطا به وسيا في مزيد لندا في الرقاق ١٢ ه قوله لو يخذ بهم ذات الشمال بكسر الشين ضد اليقين ويراد بها جهة اليسار واصحابي خبر مبتدأ محذوف ١٢ ك ه قوله لو يخذ بهم ذات الشمال قال الخطابي لم يدبر الردة عن الاسلام وذلك قيده بقوله غسل

قوله فان منكم رجلا ومن يا جوج وما جوج القا لعل المراد في منكم خصيص الخطاب بهذا الامة فلا يشك لزوم الزيادة في عدد بعث الناصب مع ملاحظة سائر الكثرة سوى يا جوج وما جوج والله تعالى اعلم السندى قوله اما لهم فقد سمعوا ان الملكة الهزلة زائلة وما استفهامية اي ماله والله تعالى اعلم استدى لهم بتخفيف اما وثبوت اللام فالظاهر ان الهزلة زائلة وما استفهامية اي ماله والله تعالى اعلم استدى

سقط لم يقل الا ان نصف اهل الجنة ان الملك اوتى في يوم يوم في ايامهم

فقال ليس عن هذا نسألك قال فيوسف نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعدت  
 معادن العرب تسألون خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا قال أبو أسامة ومعه عمر بن عبد الله عن  
 سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا مؤمل بن هشام ثنا اسمعيل ثنا عوف ثنا أبو رجاء  
 ثنا سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتان الليلة اتيان فأتنا على رجل طويل لا أكاداري رأسه طولاً  
 وانه إبراهيم عليه السلام حدثنا بيان بن عمرو وثنا النضر بن نافع عن ابن عباس وذكروا  
 له الدجال مكتوب بين عينيه كافر ذكرك قال لم أسمعه ولكنه قال أما إبراهيم فانظروا الى صاحبكم وأمامي  
 فجعد آدم على جبل احمر مخطوم بجبلية كاني انظر اليه انحدري الوادي يكبر حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا مغيرة  
 ابن عبد الرحمن القرشي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اختن  
 ابراهيم النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمانين سنة بالقدر وم تابعه عبد الرحمن بن اسحق عن ابي الزناد و  
 تابعه عجلان عن ابي هريرة ورواه محمد بن عمرو عن ابي سلمة حدثنا  
 ابوالبيان ثنا شعيب ثنا ابوالزناد وقال بالقدر ومخففة حدثنا سعيد بن تليد الرعيني اخبرني ابي  
 وهب اخبرني جري بن حازم عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكذب  
 ابراهيم الا ثلاثاً وثنا محمد بن محبوب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال لم يكذب ابراهيم الا ثلاث  
 كذبات ثنتين منهن في ذات الله قوله اتي سقيم وقوله بل فعله كبرهه هذا وقال بينا هو ذات يوم وسارة اذ اتي على  
 جبار من الجبابرة فقيل له ان ههنا رجلاً معه امرأة من احسن الناس فارسل اليه فساله عنهما قال من هذبة قال اخي  
 فاتي سارة فقال يا سارة ليس على وجه الارض مؤمن غيري وغيرك وان هذا سألني فأخبرته انك اخي فلا تكذبيني  
 فارسل اليها فلما دخلت عليه وذهب يتناولها بيده فأخذ فقال ادعي الله لي ولا اضرك فذعت الله فأطلق ثورتها ولها  
 ثانية فأخذ مثلها او اشداً فقال ادعي الله لي ولا اضرك فذعت فأطلق فدع بعض حبيته فقال انك لم تأتني بانسك

ابن نبي الله في نبي صلى الله عليه وسلم بالقدر وم تابعه ابن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة عن ابي هريرة اخبرنا ان هذا رجل

اللعنات قيل اوتهم بانة اسدك با مائة علم النجوم على انه سيستر ليتركه كما يدل عليه قوله تم خطر نظرة في  
 النجوم فقال اني سقيم وقيل المراد ان سقيم القلب ككفره انتهى قوله بل فعله كبرهه راسد اليه  
 باعتبار السبب اي لانه هو السبب لذلك او هو مشروط بقوله ان كانوا يسلطون مناه ان كانوا يسلطون  
 فقط فعله كبرهه وعن الكسائي انه كان يقف عند قوله بل فعله والضمير المرفوع لاحد من يسمع ان يكون  
 فاعلا وان كان لا يراهم فليس فيه تصريح مثل ما في بل فعلته ١٣ ملقط من الفتح واللعنات له  
 قوله قال اخي قيل انما عدل عن هي ورويت مع ان ذات الزوج لا يتعرض وايضا الظالم لا يبالي باخاوا  
 زوجة لانه كان من عادة ذلك الجبار ان لا يتعرض للزواج وقيل لان ذلك الجبار كان مجوسيا  
 وعندهم ان الاخ احق بان يكون اخته زوجة من غيره كذا في الفتح وقيل اذا دان علم امرك اكرهني  
 على الطلاق ١٣ قوله فاذة بلفظ المجهول اي جس عن اسما كما في رواية فقط قال الكرماني  
 اي اخفق حتى رض برجله كما مرود ومر بياد في مصنف في اليس ١٣ اسماء الرجال  
 مؤمل محمد بن هشام البصري اسمعيل هو ابن علي بن عوف هو الاعرابي البصري عزان العطاردي  
 سمرة بن جندب بيان بن عمرو ابو محمد البخاري العابد النضر هو ابن شميل المازني ابن عون وابنة  
 البصري مجاهد بن جبر النضر قتيبة بن سعيد شقيق مولا ماسم ابي الزناد وعبد الله بن ذكوان الاعرج  
 عبد الرحمن بن هرم بن ابي بصير النضر شقيق تاجع عجلان هو فاطمة بنت عتبة فالتا لبتان لقيته بن سعيد  
 علي ان ابراهيم حين اختن كان ثمانين سنة وكذا رواية محمد بن عمرو لانه وقع المخرج في التابيتين والرواية  
 عند من وصلها بنك ١٣ قس ابن وهب عبد الله المصري ابو الرب السنياني محمد هو ابن سيرين  
 محمد بن محبوب البناني المصري حماد بن زيد بن درهم الازدي ابو الرب السنياني ومحمد بن سيرين  
 هما المذكوران في السابق ١٣ حل اللغات معادن العرب اصولهم ففوقوا اي فهمو علموا  
 خبيلة بالعم ليفة اخذهما وبها للذرة محبها وميم كلاهما مائة النجر ماد كيد فلان في فخره  
 هذا مثل قوله العرب حين ارادوا اربا فلما علم يميل اليه ١٣

قال تتناولها الثانية انكم لم تأتوني بانسان انما تأتوني  
 له قوله معادن العرب اي اصولهم التي يسيرون اليها ويشفخون بها وانما جعلت معادن لما  
 فيها من الاستعدادات المتعددة فيها قابلة لفيض الله على مراتب المعدنيات ومنها غير قابلة لوشههم  
 بالمعادن لانهم اوعيت للعلوم كما ان المعادن اوعيت لبواهر النفيسة فان قلت لم يده بقوله اذ ففوقوا و  
 كل من اسلم وكان شريفا في الجاهلية فونير من الذي لم يكن له الشرف فيما قلت ليس كذلك فان الوضيع  
 العالم جبر من الشريف الجاهلي ١٣ كرماني له قوله اذ ففوقوا قال ابو الفداء الجيد هشام القان فقه  
 ليقفه اذا صادف قبيها ولما فقه بالكرم يفتق بالفق فهو يفتق فتم الشيء فهو متفقد مفهوم القاف لازم ١٣  
 قوله قال ابواسامة ومعه الرعيني انما فافنا يمي القطان في الاسناد فلم يتولا فيه عن ابي سعيد عن ابي هريرة  
 له قوله كذبت راي قالوا مكتوب بين عينيه ذرة الحروف التي هي اشارة الى الكفر واليهج الذي عليه  
 المحققون ان هذه الكتاب على ظاهرها وانما كانت حقيقة جعلها الله علامة حبه على بطلانه ويظهر لكل مؤمن  
 كاتبها او غير كاتبها ١٣ خ له قوله فعدت يمثل معنيين احدهما ان يراد به جود الشرحه  
 السبوطه والثاني جود الجسم وهو اجتماعه واكتنازه وبذا اصح لانه جاء في بعض الروايات انه رجل الشعر  
 والجلية بفهم المعجزة وسكون الام ومعهما بالوحدة الليقة ومر الحديث في الخ ١٣ خ له قوله  
 بالقدوم روي بتحقيق الدال وتشديد با ففيل آله التمار يقال لما القوم بالتحقيق لانهم واما القوم  
 الذي هو مكان بالشام ففيع التشديد والتحقيق فمن رواه بالتشديد اراد القرية وما روي بالتحقيق يمثل  
 القرية والالكة والالكرون على التحقيق واما الالة ١٣ ك له قوله بالقدوم مخففة ليعني انه روي  
 الحديث المذكور بالاسناد المذكور ولا مخرج بتحقيق الدال وبهذا يروى رواية الاصيل والقابسي ١٣  
 له قوله ثنتين منهن في ذات الله قيل اي لاجل الله وامره وطلب لرفاهه ويتوجه عليه ان الالفة  
 ايضا كذلك لما فيساق في كذا فظالم عن التعرض باللا يرضى الله فم وقد جاء في رواية كلن في الله واجيب نعم  
 لكن كان فيها جرفع الى فسر لغات والمراد بالكذب الكذب صورة للاحقيقة فيقول ذلك بان كذب  
 بالنسبة الى فهم السامعين اما في نفس الامر فلا او معني قوله اني سقيم اي كدر من كقرم كسقيم كذا في  
 الخبر الجاهلي قال في الفتح ويمثل ان يكون اراد اني سقيم اني ساقم واسم الفاعل يستعمل بمعنى المستقبل  
 كثر او ويمثل ان اراد اني سقيم بما قدر على من الموت او سقيم الحية على الخروج محكم وما حكي ان كان ناخذ  
 الحس في ذلك الوقت بوجوبه لانه لو كان كذلك لم يكن كذا بالالتفات ولا تعريف انتهى قال في

ان يكون كبيرهم هو الفاعل لهذا الفعل اذ لا يتمكن احد من هذا الفعل عندا لو كان الامركيا زعمهم اولادته لو كان كما قلتم لغضب بمشازكة الصغار اياها في الالوهية  
 فكبيرهم هو الذي فعل ذلك بهم لينفرد بالالوهية فالجواب ان هذا الكلام منه على حسب زعمهم كما انه يتكلم معهم حسب ما يوردى اليه النظر على حسب ما زعموا  
 اي انظروا وليس مقتضى النظر ان تتهموني بهذا الفعل بل مقتضاها ان تتهموا الكبيريه وقد ذكر العلماء له وجوها اخروا الله تعالى اعلموا حسدي









بدعوة ابراهيم صلى الله عليه وسلم قال ثم انه بدأ ابراهيم فقال لاهله اني مطلع تزكيتي فجاء فوافق اسمعيل من وراء  
 زمزم يصلح نبلا له فقال يا اسمعيل ان ربك امرني ان ابني له بيتا قال اطع ربك قال انه قد امرني ان تعينني عليه  
 قال اذن افعل او كما قال فقاما فجعل ابراهيم يبني واسمعيل يناوله الحجارة ويقولان ربنا تقبل منا انك انت السميع  
 العليم قال حتى ارتفع البناء وضعف الشيخ على ثقل الحجارة فقام على حجر المقام فجعل يناوله الحجارة ويقولان ربنا  
 تقبل منا انك انت السميع العليم **حدثنا** موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد ثنا الاعشى ثنا ابراهيم التيمي عن  
 ابيه قال سمعت ابا ذر قال قلت يا رسول الله اني مسجد ووضعت في الارض اول قال المسجد الحرام قلت ثم اتي قال المسجد  
 الاقصى قلت كم كان بينهما قال اربعون سنة **ثم** ايتا دركناك الصلوة بعد فضلة فان الفضل فيه **حدثنا** عبد الله بن  
 مسلمة عن مالك عن عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع له احد فقال  
 هذا جبل يحبنا ونحبه اللهم ان ابراهيم حرم مكة واني احرم ما بين لابتيها ورواه عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم  
**حدثنا** عبد الله بن يوسف ان مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان ابن ابي بكر اخبر عبد الله بن عمر عن  
 عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان قومك لما يتواكبوا الكعبة اقتصروا عن  
 قواعد ابراهيم فقلت يا رسول الله لا تردوها على قواعد ابراهيم قال لو اجدت ان قومك بالكفر فقل عبد الله بن عمر  
 لان كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك استلام  
 الركبتين الذين يليان الحجر الا ان التبت لم يتم على قواعد ابراهيم وقال اسمعيل عبد الله بن محمد بن ابي بكر **حدثنا**  
 عبد الله بن يوسف ان مالك بن انس عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن عمرو بن  
 سليم الزرقي اخبرني ابو حنيفة الساعدي انهم قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قولوا اللهم صل على محمد وارضاه وارضاه على محمد وارضاه وارضاه على محمد وارضاه وارضاه على محمد وارضاه  
 ال ابراهيم انك حميد مجيد **حدثنا** قيس بن حفص وموسى بن اسمعيل قالنا ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا ابو فروة  
 مسلم بن سالم الهندي اني ثنا عبد الله بن عيسى انه سمع عبد الرحمن بن ابي ليلى قال لقيني كعب بن عجرة فقال اد  
 اهدي لك هديئة سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم فقلت بلى فاهدنا لي فقال سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فقلنا يا رسول الله كيف الصلوة عليك هل البيت فان الله قد علمنا كيف نسلم عليك قال  
 قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك

هذا  
 هو  
 الذي  
 قال  
 الله  
 تعالى  
 في  
 سورة  
 البقرة  
 الآية  
 ١٢٧

حدثنا عبد الله بن يوسف ان مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان ابن ابي بكر اخبر عبد الله بن عمر عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان قومك لما يتواكبوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابراهيم فقلت يا رسول الله لا تردوها على قواعد ابراهيم قال لو اجدت ان قومك بالكفر فقل عبد الله بن عمر لان كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك استلام الركبتين الذين يليان الحجر الا ان التبت لم يتم على قواعد ابراهيم وقال اسمعيل عبد الله بن محمد بن ابي بكر حدثنا عبد الله بن يوسف ان مالك بن انس عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن عمرو بن سليم الزرقي اخبرني ابو حنيفة الساعدي انهم قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا اللهم صل على محمد وارضاه وارضاه على محمد وارضاه وارضاه على محمد وارضاه وارضاه على محمد وارضاه ال ابراهيم انك حميد مجيد حدثنا قيس بن حفص وموسى بن اسمعيل قالنا ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا ابو فروة مسلم بن سالم الهندي اني ثنا عبد الله بن عيسى انه سمع عبد الرحمن بن ابي ليلى قال لقيني كعب بن عجرة فقال اد اهدي لك هديئة سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم فقلت بلى فاهدنا لي فقال سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله كيف الصلوة عليك هل البيت فان الله قد علمنا كيف نسلم عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك

له قوله يصلح نبلا...  
 وبه الام سهام عربية بلا فصل ولا ريش...  
 في العالم بناء اشرف من الكعبة لان الامر بها رتب رب العالمين والبلوغ والمندرس جبرئيل الامين والسماني  
 هو الخليل والشيخ السعدي...  
 ثم العا لثمة ثم قريش وقيل هو اول بيت بناه آدم فانفس في الطوفان ثم بناه ابراهيم وقيل كان في موضع  
 قبل آدم بيت يقال له الفراع ويظون به المثلثة فلما ابعث امران ربه ويلوف حول ربه في الطوفان  
 ال السهار الرابعه يطوف به ملائكة السموات اتمى ومر به من مستوحيا في ٢٥٩٥ في كتاب راجع في باب فضل  
 مكة وبنائها...  
 وبعده التقدير اول كل شئ ويجوز ان يفتح معروف في ١٣ فتح...  
 الجوزي فيه اشكال لان ابراهيم بنى الكعبة وسليمان بنى بيت المقدس وبينهما اكثر من الف سنة قال  
 وجوابه ان الاشارة الى البناء ووضع اساس المسجد وليس ابراهيم اول من بنى الكعبة ولا سليمان اول من  
 بنى بيت المقدس فقد روينا اول من بنى الكعبة آدم ثم انتشر ولده في الارض فجازان يكون بعضهم قد وضع بيت  
 المقدس ثم بنى ابراهيم الكعبة بنص القرآن وكذا قال القرطبي ان الحديث لا يدل على ان ابراهيم وسليمان  
 لما بنيا المسجد من ابتدا وضعهما بل ذلك تجديدا لما كان اسمه غيرهما قال القلابي يشبه ان يكون الاصح  
 بناء ليعن اولي الله تعالى قبل داود وسليمان ثم انما زاد فيه وسماه فاضيف اليها بناءه لان المسجد الحرام  
 بناه ابراهيم وسليمان مدة متطاولة قال وقد يشبه هذا المسجد الى ابيها فيتم ان يكون بربانية  
 او غيره...  
 اي في فعل الصلوة اذا حضروا وقتها وفي جامع سفيان بن عيينة عن الاعشى فان الارض كلها مسجد صالحة  
 للصلوة فيسا ويخص هذا العموم بما روي في النبي...  
 واني احرم ما بين لابتيها اي لا ياتي المدينة ولا الية الحرة ومر بيان اختلاف العلماء في حرم المدينة في صلواتك  
 في آخر الخ...  
 لغصورا الفقرة ١٣ مجمع البحار...  
 قوله لولا حدثنان بكسر الهمزة وسكون اللام وبنيتهما اي لولا قرب عهدهم

بالكفر شابت لردت البيت الى قواعد ابراهيم وكفى اخاف الفتنه منهم لانهم يرون تغييره عليها...  
 في البيت ١٣...  
 الله قوله...  
 كثر طرق الحديث جاد بلفظ آل محمد في حديث ابي حميد السابق موضع وزواجه وذر بيته فدل ان المراد بالآل  
 ال اولاد والذرية وقد اطلق صلعم على الزواجر آل محمد في حديث ما شنع آل محمد من جزاء دم ثمانية ايام  
 وقيل آل ذرية فاطمة فاصمة من آله النور في المجموع وقيل جميع قريش وقيل جميع امته الاجابة ودرجته  
 كذا في القسطنطيني...  
 التبوذكي...  
 ابن يزيد بن شريك بن طارق...  
 المطلب بن عبد الله بن حنبل...  
 شهاب هو الزهري...  
 مولا هم البصري...  
 كعب بن عجرة...  
 حل اللغات...  
 اعلم الحجة...  
 السموم...  
 ع...  
 ابن ابي بكر...





ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يغفر الله للوط ان كان ليا وى الى ركن شديد **باب قوله فلما جاء ال لوط المرسلون**  
**قال انكم قوم منكرون انكرهم ونكرهم واستنكرهم واحدا يهرعون يسرعون** **دا بر اخر صيحة هلكة للتوسمين للناظرين**  
**لبسبيل ليطرق بركنه بين معة لانهم قوته تركتوا تميلوا احد ثنا محمد ثنا ابو احمد ثنا سفيان عن ابي اسحق عن**  
**الاسود عن عبد الله قال قرأ النبي صلى الله عليه وسلم فهل من تذكرك **باب قول الله عز وجل والى ثمود اخاهن صالحا****  
**وقوله كذب اصحاب الحجر المرسلين الحجر حرام وكل ممنوع فهو حرام منه جرح حرام والحجر كل بناء تبنيه وما حوت**  
**عليه من الارض فهو حرام ومنه سمي حطيم البيت حراما كما انه مشتق من محطوم مثل قتيل من مقتول ويقال للانشى**  
**من الخيل جرح ويقال للعقل جرح وحجى واما حبر الائمة فهو المنزل حد ثنا الحيدى ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة عن**  
**ابيه عن عبد الله بن زبعة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الذي عقر الناقة فقال انتدب لها رجل ذو عزم**  
**ومنة في قومه كابي زمعة حد ثنا محمد بن مسكين ابو الحسن ثنا يحيى بن حسان بن حيان ابو زكريا ثنا سليمان عن عبد الله**  
**ابن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نزل الحجر في غزوة تبوك امرهم ان لا يشربوا من بئرها**  
**ولا يستقوا منها فقالوا قد عجزنا منها واستقينا فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يطرحوا ذلك العجين ويهرقوا ذلك**  
**الماء ويروى عن سبرة بن معبد وابي الشموس ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالقاء الطعام وقال ابو ذر عن النبي**  
**صلى الله عليه وسلم من اعجن بياضه حد ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع ان عبد الله**  
**ابن عمر اخبرك ان الناس نزلوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ارض ثمود الحجر واستقوا من بيارها واعتجوا بها**  
**فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يهرقوا ما استقوا من بيارها وان يعلفوا الابل العجين وامرهم ان يستقوا من**  
**البئر التي كان تردها الناقة تابعة اسامة عن نافع حد ثنا محمد بن عبد الله عن معمر عن الزهري اخبرني سالم بن**  
**عبد الله عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما مر بالحجر قال لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم الا ان تكونوا**  
**باكين ان يصيبكم مثل ما اصابهم ثم تقنع بردائه وهو على الرجل حد ثنا عبد الله بن محمد ثنا وهب ثنا ابي قال سمعت**  
**يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم**  
**الا ان تكونوا باكين ان يصيبكم مثل ما اصابهم **باب قوله ام كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت الاية حد ثنا****  
**اسحق بن منصور نا عبد الصمد ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه**  
**وسلم انه قال الكريمان الكريمان الكريمان يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم **باب قول الله عز وجل****  
**لقد كان في يوسف واخوته آيات للسائلين حد ثنا عبيد بن اسمعيل عن ابي اسامة عن عبيد الله قال اخبرني**

**له قوله ليا وى** فانكرهم بئنته نزل فانتدب فاقوه قال فاستقوا بيارها كانت ثنى ان ثنى

الى ركن شديد اي الله تعالى لكه عنى عشيرة لان قوم لوط لم يكن منهم احد يجمع معرف في نبيه كذا في ف ١٣  
**له قوله قوم منكرون** اي تنكركم نفس وتنفركم عن فانه ان تطرفوني بشرق فالويل جنتك بما كانوا  
 فيسه يمترون اي ما جنتك بما تنكرت نالاجسد بل جنتك بما يسرك  
 ويشقى لك من مدوك يمين قوله يهرعون قال تعالى وجاءه قوم يهرعون اليه اي يسرعون اليه كما انهم يدعون  
 لطلب الفاحشة من اصفيا فكذا في البضادى قال تعالى ان دا بر هو لادى اخرهم مقطوع **له قوله**  
 الحجر ممنوع ثمود اي هي منازل ثمود ناحية الشام عند وادى القرى واما قوله تعالى قالوا هذه انعام وحشر حجر  
 معناه حرام وحدث البخاري الفارسي جوابا ما هو جائز قال تعالى ويقتلون جملهم اى حراما ومعلوم كسبوه  
 كان الحطيم سمي به لانه كان في الاصل داخل الكعبة فانكسر باخرها عشا والجرح العقل قال تعالى هل في ذلك قسم  
 لذى جرحوا لحي كسر الحار وابلجيم ايضا العقل ١٣ كمان في غيره جاري **له قوله انتدب لها رجل** يقال ندب  
 امر فانتدب اى دعاه فاجاب والمنع بفتح اليم والنون وقيل بسكونها القوة وما يمنع به الخضم والوزمعة  
 هو الاسد من المطلب بن اسد وهو كاز ذاعر ومنعه في قوله كعاقرة اناقة وهو احد المسترئين الذين قال تعالى  
 فيهم انا كفيئناك المسترئين ١٣ ك **له قوله لما نزل الحجر اى منازل ثمود وية المظلمة كذا في المنير**  
 الجارى ١٣ **له قوله سيرة** بفتح الملهة وسكون الموحدة وبالراء ابن معبد بفتح اليم وسكون الملهة  
 وفتح الموحدة وبالهمزة الجعبي والواشوس بفتح المعية وبالهمزة في الآخر البلوى بفتح الموحدة واللام كذا في  
 الكرماني والجزى الجارى ١٣ **له قوله ان يعلفوا الابل العجين** فان ظلت تقدم اذ امر بالطرخ وهبنا  
 قال باسبيل ليطرق بركنه ترك الاكل او الطرح عند الدواب يدل عليه الحديث الاصح عليه قاله الكرماني  
 وكذا في الجزى الجارى وقد مر بعض بيان في ١٣٥ في كتاب الصلوة في باب الصلوة في موضع الخسف والغراب  
 وفيه لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين اى مساكنهم والافا لنزول في ارضهم جائز عند الحاجة كما يدل عليه حديث الباب  
 والشرع علم السواب ١٣ **له قوله لما مر بالحجر** وى منازل ثمود وادوا بالذين ثمود ومن في معاتبهم من سائر  
 الامم الذين نزلت بهم الملائك قوله تقنع اي تستر قوله وهو على الرجل اى رجل البعير وهو منفر من الغنم ١٣  
**له قوله في يوسف واخوته** اى في قصتهم والمراو باخوته ثلاثة العشرة وهم يهود اور وويل وشمعون

ولادى وزبالون وشجر وديرة من بنت خالته تزوجها يعقوب اولافا لوفيت تزوج اختا راجس  
 فولدت له بنيامين ويوسف واربعة آخرون دان ونشاي وجادوا شرم من سرتين زلفة ومبنة بيضا وى قوله  
 آيات اى علامات على قدر اتم على يوبك قوله لسائلين اى لمن سأل عن قصتهم اومرة للمعبرين فانما تشغل  
 على رديا يوسف وما حقق الله منها وعلى صبر يوسف على قضاء الشهوة وعلى الرقى والسجين وما آل عليه  
 امره من الملك وعلى حزن يعقوب ومبنة وما آل عليه امره من الوصول الى المراد كذا في القسطلاني ١٣  
**اسماء الرجال** **باب قوله**  
 فلما جاء الحجر ثمود هو ابن ميلان الواحد محمد بن عبد الله الزبيرى سفيان هو الثورى اى اسحق عمرو  
 السبيعي الاسود هو ابن يزيد بن قيس النخعي عبد الله هو ابن سعود **باب قول الله عز وجل**  
 الجعيدى عبد الله بن الزبير سفيان هو ابن عيينة السطالى محمد بن مسكين هو اليه مكي بن حسان  
 هو القيسى سليمان هو ابن بلال القيسى ابراهيم بن المنذر ابو اسحاق القرشى الهزامى المدنى انس بن  
 عياض المدنى الليثى عميد الله هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب المعروف بالعمري مراد  
 محمد هو ابن مقاتل المروزي عبد الله هو ابن المبارك المروزي معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم  
 الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب سالم هو ابن عبد الله بن عمرو عبد الله بن محمد السندى الجعفي  
 وهيب مروى عن ابيه جرحه من حازم البصرى يونس هو ابن يزيد ومن بعدهم المذكورون اثنى  
 اسحق بن منصور الكوسج المروزي عميد الصمد هو ابن عبد الوارث بن سعيد العمري مولاهم **باب**  
 قوله الله عز وجل عبيد الله هو البشارى الكوفي اى اسامة حماد بن اسامة عميد الله بن عمر هو العمري ١٣  
**حل اللغات** حطيم البيت هو الحائط المستدير الى جانبه محطوم  
 كسور فانتدب يقال ندب فانتدب اى دعاه فاجاب - منعة قوة تقنع اى تستر ١٣







الاهل يقول يديكم يقال خذ مثل خذ مثل ثم اتموا صفا يقال هل اتيت الصفت اليوم يعني المصلي الذي يصلي فيه فَاَوْجِبْ فِيهِ  
 خَوْفًا فَذَهَبَ الْوَاوُ مِنْ خَيْفَةٍ لِكَسْرَةِ الْخَاءِ فِي خُذْ وَعِ خَطِّكَ بِالْكَ مَسَّاسٌ مَصْدَرُ مَا سَأَلَ النَّسْفَةَ  
 لِنَدْرِ يَنَّهُ الضَّحَى الْخَرْقِيَّةُ اتَّبَعِي أَثْرَهُ وَقَدْ يَكُونُ أَنْ تَقْصُ الْكَلَامَ مَحْنُ نَقْضِ عَلَيْكَ عَنْ جُنُبٍ عَنِ بَعْدٍ وَعَنْ جَنَابَةِ  
 وَعَنْ اجْتِنَابِ وَاحِدٍ وَقَالَ مُجَاهِدٌ عَلَى قَدَرٍ مَوْعِدٍ لَا تَبِيَّاءَ لَا تَضَعُفًا مَكَانَ سَوَى مُنْصِفٍ بَيْنَهُمُ يَبْسًا يَابَسًا مِنْ زِينَةِ الْقَوْمِ  
 الْحَلِيِّ الَّذِي اسْتَعَارُوا مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ فَقَدْ قَتَلَهَا الْقِيَّةَ الَّتِي صَنَعَ فَتَسَى مُوسَى هُوَ يَقُولُونَ أَخْطَأَ الرَّبُّ أَنْ لَا يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ  
 قَوْلًا فِي الْعَجْلِ حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ثَنَا هَامُ ثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي بِهِ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الْخَامِصَةَ فَأَذَاهَا رُونَ قَالَ هَذَا هَارُونَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ  
 فَرَدَّ ثَوْبًا مَرِحًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ تَابِعُهُ ثَابِتٌ وَعَبَادُ بْنُ أَبِي عَلِيٍّ عَنِ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 بِأَبٍ وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ آيَاتِنَا إِلَيْهِ مَنْ هُوَ مُسْرُوفٌ كَذَابٌ بِأَبٍ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهَلْ أَتَاكَ  
 حَدِيثٌ مُوسَى وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا حَدَّثَنَا أَبُو بَرَاهِيمٍ مِنْ مُوسَى ثَنَا هَشَامُ بْنُ يُونُسَ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدِ  
 ابْنِ الْمُسَيْبِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي رَأَيْتُ مُوسَى وَإِذَا هُوَ رَجُلٌ ضَرِبَ رَجُلًا كَانَتْ  
 مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ وَرَأَيْتُ عَيْسَى فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ رُبْعِيَّةٌ أَحْمَرُ كَانَمَا خَرَجَ مِنْ دِيَّاسٍ وَأَنَا أَشْبَهُهُ وَوَلَدًا أَبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 بِهِ ثُمَّ أُتَيْتُ بِأَنَاءِ بْنِ فِي أَحَدِهِمَا لَبَنٌ وَفِي الْآخَرِ خَبْزٌ فَقَالَ اشْرَبْ أَيُّهُمَا شِئْتَ فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ فَشَرِبْتُهُ فَقِيلَ أَخَذْتَ الْقَطْرَةَ أَمَا  
 أَنْتَ لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَّتْ أَمْتَاكَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثَنَا غَدَارُ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ ثَنَا ابْنُ عَمْرِو  
 نَبِيِّكَ يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ إِنْ أَخِيرَ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى وَنَسَبَهُ  
 إِلَى أَبِيهِ وَذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ فَقَالَ مُوسَى أَدُمُ طَوَالَ كَنَانِهِ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ وَقَالَ عَيْسَى جَعَدُ  
 مَرْيُوعٌ وَذَكَرَ مَالُكَ الْخَارِزَمِيُّ النَّارَ وَذَكَرَ الدَّجَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثَنَا سَعِيدَانُ ثَنَا أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ عَنِ ابْنِ سَعِيدِ بْنِ  
 جَبْرِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَجَدَهُمْ يَصُومُونَ يَوْمًا يَعْنِي يَوْمَ عَاشُورَاءَ  
 فَقَالُوا هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ وَهُوَ يَوْمُ نَجَّى اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَأَغْرَقَ آلَ فِرْعَوْنَ فَصَامَ مُوسَى شُكْرًا لِلَّهِ فَقَالَ إِنَّا أُولَى بِمُوسَى مِنْهُمْ  
 فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ بِأَبٍ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَوَعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً إِلَى قَوْلِهِ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ يُعَالِدُكَ لَزْلَةٌ

فقد فاتها رسول الله انا رسول الله كأنه ثقي بي  
 له قوله قصية قال تعالى وقالت لاخته قصية فبهرت بر عن جنب اي لفظ  
 قصية اما مشتق من القص وهو اتباع الاثر ومن قص الكلام لقوله تعالى من نفس عيبك ولفظ الجنب والجنب  
 والاعتناء واحده يعني كلما بمعنى البعد كذا في الكرماني ١٣ له قوله على تدم بر يد فغير قوله تعالى ثم حيث  
 على قدر يا موسى وقال اذهب انت وادخوك باياتي ولا تبتا اي لا تضعوا وقال لا تخلف نحن ولا انت مكانا  
 سوى اي شققا بينهم وقال طر يقايسا اي يابسا وقال حملنا اولادنا من زينة القوم ١٣ له قوله  
 ففقدتها ووقع في روايته الكشيبي فقذفنا با وصله الفريابي من ابن ابي نجيم عن مجاهد بن قنبر قوله فقضت بهمة  
 من اثر الرسول فقذفنا بها قال القينا باؤني قوله القى السامري اي صبغ وفي قوله ففقدتها اي القيتنا التي قال  
 السامري ليني اسرائيل انما اصابع الذي اصابع عقوبة بالحق الذي كان معكم وكانوا قد استعدوا ذلك من  
 آل فرعون فصاروا وبى معهم فقد قوا الى السامري حضورها سورة بقرة وكان قمر في ثوبه قبضة من اتراف  
 فرس جبرئيل فقذفنا مع الحق في النار فاخرج عملا بخود ١٣ اف له قوله هم يقولون اي قوم السامري  
 يقولون ففسى ومعناه اخطأ موسى الرب حيث تركه يهتبا وذهب الى الطور بطلبه ثم ١٣ له قوله  
 ان لا يرجع اليهم قولا في العجل وصله الفريابي عن مجاهد كذلك وقال ابو بصيرة تقديره القراءة بالضم ان لا يرجع  
 ومن لم يهتم فغير بان لمع المع بهمة التقاسير ما جرى موسى في خروجه الى مدين ثم في خروجه الى مصر ثم في اخراجه  
 مع فرعون ثم في عرق فرعون ثم في ذباير الى الطور ثم في عبادة بني اسرائيل العجل وكان لم يثبت عنده في ذلك  
 من المفومات ما هو على شرطه ١٣ اف له قوله فاذا هارون هو موضع يؤخذ منه التزمت من حيث ان  
 هارون اخو موسى او يؤخذ التزمت من بقية الحديث فان فيه ذكر موسى ايضا قال في الفتح سياقي تمام في السيرة  
 النبوية واقهر منه هنا على قوله حتى اتى السماء السابعة فاذا هارون الحديث بهذه العظة فاستتم قال تابعه  
 ثابته وعباد اذ يذكرك ان يدين تابع قاتدة عن انس في ذكر هارون في السماء السابعة لاني الجمع ولا ينفى  
 الاستاد وروي الزهري عن انس عن ابي ذر عن ابي ذر عن ابي ذر عن ابي ذر عن ابي ذر عن ابي ذر عن ابي ذر عن ابي ذر  
 اشار المع بالمت والذو اعلم انتهى مختصرا ١٣ له قوله وقال رجل من آل فرعون كذا وقعت هذه  
 الترجمة بغير حديث وعلما فلما بان في الاصل فوصل كظاشره ووقع بنا في روايته النسفي مصنوما ليرمان في  
 الباب الذي بعده وهو ترجمه واختلف في اسم هذا الرجل فقيل هو يوشع بن نون وجرم ابن التين وهو يوشع  
 لان يوشع كان من ذرية يوسف عليه السلام ولم يكن من آل فرعون وقد قيل من ان قوله من آل فرعون

متعلق بكسر الهمزة من آل فرعون وذكر الشعلبي عن السدي ومقاتل ابن ابي عمير فرعون وقيل اسمه  
 شمعان بالثين المعجمة كذا في الفتح وذكر في اسمه اقولوا الاخر ايضا ١٣ له قوله ربه بفتح الراء وسكون  
 الموحدة وبجوز فتحها لا طويل ولا قصير وقيل انت بتاويل النفس والدراس بكسر الهمزة وسكون التثنية واخره  
 مملية السرب وقيل الحرام وقيل الكفن اي كانه مخدر لم يرثها وهو في غاية الاشرار والفسادة كذا في الكرماني  
 وفسره صاحب القاموس بالمعاني الاثنته ١٣ ع له قوله الفطرة اي الاسلام والاستقامة وجعل  
 اللين ملازمة لكونه سلاطيا سليم العاقبة واما الخرفا ثمام الجناث وطلاب الشرائف في الحال والمآل وفيه ان  
 الامه اتاعك وحيث قد اصابت الفطرة فهم يكونون عليها ١٣ ك جمع له قوله ابن متى بفتح الهم  
 وتشديد التوقية بالالف اسم امير وقيل هي اسم امرؤ وهو ذو النون ارسل الله كماله الى الموصل اي ليس  
 لاهدان لفضل نفسه على يونس ويكمل ان يراد ليس لاهدان لفضل نفسه عليه وذلك عند صلح على سبيل التواضع  
 اوقال ذلك قيل الوحي اليه بان سيد الكل وخيرهم وافضلهم وقول نسب الى ابيه يحيى بيانه في ص ١٣  
 له قوله يقال ذكره زلزلة ذكره بقوله في قصته موسى عليه السلام فلما يحيى ربه ليجعل جلدك وقال  
 ابو بصيرة جلدك اي مستورا مع وجه الارض ف قوله ذلك الذي قال بعد حملت الارض والجان فذكر ذلك  
 واحدة عرضة ان الجبال مع والارض في حكم الجمع وكان القياس ان يقال ولكن جعل كل جمع منها كواحد فلهذا  
 جرى بلفظ التثنية ١٣ ك اسماء الرجال هديته بن خالد اللادي البصري همام هو ابن يحيى بن دينار  
 العوزي قاتدة هو ابن دعامة السدي تابع قاتدة ثابت البناني عباد هو البصري  
 باب قول الله عز وجل الخ ابراهيم بن موسى الفزار الرازي هشام بن يوسف الصغاني معمر  
 هو ابن راشد الازدي الزهري هو ابن شهاب سعيد بن المسيب المخزومي محمد بن بشار القبر  
 بناد البصري عند محمد بن جعفر قاتدة هو ابن دعامة علي بن عبد الله المديني والباقر مكر ذكرهم  
 قريبا وبعبارة باب قول الله عز وجل وواعدنا الخ حل اللغات مسرور اي شريك  
 اسوسى من الاسراء اي السير في الليل ضروب بفتح الضاد المعجمة وسكون الراء اي تحيف خفيف الهم  
 رجل بفتح الراء وكسر الجيم وهي الشمر مسترلة وغيره شذوذة بفتح الشين المعجمة وضم النون وفتح الهمزة  
 وهو من اليمن دبعلة بفتح الراء لا طويل ولا قصير وانث بتاويل النفس ويابس بكسر اللام السكون السراب  
 وقيل الكفن اي كانه مخدر وقيل حمام الفطرة اي الاسلام والاستقامة عزت اي ضلت يونس هو  
 ذوالنون متى بتشديد الراء المشاة قيل اسم امير او اسم امرطوال بينهم الطارطون الشمر الجعد  
 غلاف البسط مروج اي متوسط القامة عليه ذكره الاستطرا والاولا تعلق له بقصة موسى عليه السلام

قوله لا ينبغي لعبد ان يقول ذلك افتحارا اي يقول ذلك من نفسه واما اذ وحى اليه او يقوله فقد ثابته الله فهو  
 ليس من هذا القبيل ولذلك قال صلى الله عليه وسلم انما لانه اوحى اليه ليعرف قدره صلى الله عليه وسلم وانه قد راوا جاهل لديه  
 اولادته قصديه التحديت بالنعمة والله تعالى اعلم اه سندي

والله اعلم بالصواب



هكذا امثل الطاق فانطلقا يشيان بقية ليلهما ويومها حتى اذا كان من الغد قال لفتاه اتنا غدا اننا لقد ايقينا من سفرنا هذا انصبا ولم نجد موسى النصب حتى جا وزحيت امره الله قال له فتاه ارايت اذا وينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره فاتخذ سبيله في البحر عجيبا وكان الحوت سريا ولهما عجيبا قال له موسى ذلك ما كنا نبغ فارتد اعلی اثارها قصصا رجعا يقصان اثارها حتى انتهيا الى الصخرة فاذا رجل مسجى بثوب فسلم موسى فرد عليه فقال واتي بارضك السلام قال انا موسى قال موسى بنى اسرائيل قال نعم آتيتك لتعلمني مما علمت رشدا قال يا موسى اني اعلم من علم الله لا تعلمه وانت على علم من علم الله علمه الله لا اعلمه قال هل اتبعك قال اتك لن تستطيع معي صابرا وكيف تصبر على ما لم تحط به خيرا الى قوله امرا فانطلقا يشيان على ساحل البحر فمرت بهما سفينة كملوهم ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوه بغير تول فلما تراكبا في السفينة جاء عصفور فوقع على حرف السفينة فنقر في البحر نقره او نقرتين قال له الخضر يا موسى ما نقص علمي وعلمك من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور بنقاره من البحر اذا اخذ الفأس فنزع لوجا فلم يفجا موسى الا وقد قلع لوجا بالقدوم فقال له موسى ما صنعت قوم حملونا بغير تول عتدت الى سفينة هم فخرقتها لعلهم يفتقروا لعلهم يفتقروا قال الم اقل اتك لن تستطيع معي صبرا قال لا توخذني بما نسيت ولا ترهقني من امري عسرا فانت الاول من موسى نسيانا فلما خر جاز من البحر مروا بغلام يلعب مع الصبيان فاخذ الخضر برأسه فقلعه بيده هكذا واوهى سفين باطراي صابرا كانه يقطن شيئا فقال له موسى اقتلت نفسا زكية بغير نفس لقد جئت شيئا نكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا قال ان سالتك عن شئ بعدها فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية استنصبا اهلها فابوا ان يصيغوها فوجدا فيها جارا ثريا ان ينقص فاقامه مائلا او هي بيده هكذا واشار سفيان كانه ينسح شيئا الى فوق ولم اسمع سفين يذكر مائلا الا مرة قال قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا عتدت الى حابطهم لوشئت لا اتخذت عليه اجرا قال هذا اقرابي بيني وبينك سانبك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا قال النبي صلى الله عليه وسلم وودنا ان موسى كان صبرا فنقص علينا من خبرها قال سفين قال النبي صلى الله عليه وسلم يرحم الله موسى لو كان صبرا لنقص علينا من امرها قال قرأ بن عباس وكان امامهم ملك ياخذ كل سفينة صالحة غصبا واما الغلام فكان كافرا وكان ابواه مؤمنين ثم قال لي سفيان سمعته منه مرتين وحفظته منه قيل لسفين حفظته قبل ان تسمع من عبدوا وتحفظته من انسان فقال ممن اتحفظه ورواه احمد بن حنبل وغيره سمعته منه مرتين او ثلاثا وحفظته منه حدثنا علي بن حشيم ثنا سفين بن عيينة الحديث بطوله حدثنا محمد بن سعيد بن الاصمهاني ثنا ابن المبارك عن معمر بن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال اتيا سفي الخضر لانه جلس على قروة بيضاء فاذا هي تهاثر من خلقه خضرا بياض حدثنا اسحق بن خضر ثنا عبد الترازق عن معمر بن همام بن منبه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل لبي ليلتها قال قال يقص الله ثني

الفاسب الذي وراهم يد وبلغ البلاء ابن يدو  
 وقيل بضم الصاد والموحدة واسم الغلام الذي قتل الخضر جيسون بفتح الجيم وسكون النون وضم الهاء وبالنون  
 قال الدارقطني بالراء بدل النون ١٢ كرماني كه قول او تحفظت شك من علي بن عبد الله يعني قيل  
 لسفيان حفظته او تحفظت من انسان قيل ان سمعته من عمرو ولفظ ورواه هبة الاستفهام فيه مذكوفة  
 ك ومر الحديث في كتاب العلم ١٢ ه قوله فزوة بيضاء العزوة تحيل هي جلدة وجه الارض مجلس  
 عليها فابتت وصارت حفرا بعد ان كانت جروا وقيل اراد به البشيم من نبات الارض اظفر بعد بغيره يماض  
 وكان اسم بليا بموحدة مشقوقة ولام ساكنة وبالفتحانية مقصورة والفتحانية بالواو العباس وجاز في الخضر مع فتح  
 الحاء وكسر ما واختلف في نيوتة قال الثعلبي كان في زمن ابراهيم الخليل عليه السلام وقال الاكثرون انه حي  
 موجود اليوم يقتل الدجال كذا في الكرماني قال العيني والمطابق من حيث ان الخضر نكرو فيه وكذا في الفتح ١٢  
 اسماء الوجال باب اسحاق هو ابن ابراهيم بن نصر السعدي المروزي وقيل البخاري  
 حل اللغات عند ادنا طعنا الذي ناكل اول النار فنسب تبا مسجى اي مغلبي من التسمية  
 اني هو الاستفهام من شدا اي علم رشدا بغير تول اي بغير اجرة عصفور طائر قيل هو صرد  
 حروف طرف فاسم بالهجرة هو ما يشق به الطب قديم بفتح القاف تيمر شيئا امرا اي غلظا  
 منقرا ترهقني تكلفني عسرا مشقة بغلام اسم جيسون بفتح الجيم نكرا اي منكرا يريد ان  
 ينقص اي يسقط وفيه المازلان الجدار لا الالة لما تلا نغصه لا نقضاض لبعضه فوا من الضيف  
 حائط جدار ساثلت اي ساخر فزوة بفتح الفاء هي جلدة وجه الارض تهاثر تحرك ١٢

له قوله ولما عجا اي اذا اصاب الحوت من ماد بين الجنوة الكائنة  
 في اصل الصخرة فانس من المكس وقيل البحر فقال فتاه لا او قظ فلما استيقظ نسي ان يجزه واسك  
 التدرج الحوت جرى الماء فصار كالطاق وكان احياء الحوت الميت المملوح الماكول مشا وامساك جرية  
 الماد عجا لما كذا في الجيز البخاري كما مر في ٩٥ في كتاب العلم ١٢ ه قوله كملوهم اي كمل الخضر وموسى  
 ووشع اهل السفينة قوله كملوه اي الخضر صاجبه وانما افزده بالذكرة لانه هو الاصل ومر في كتاب العلم  
 قملوهم اي الخضر وموسى ولم يقل بلفظ الجمع لان بوشع تابع وفي بعض النسخ هو ظاهر ١٢ ه  
 قوله الا مثل ما نقص هذا العصفور هو بيان قلته او نقص يعني افزوا لا يصح نسبة المتناهي الى غير المتناهي  
 قال النووي هو تقريظ الى الانعام والافنية عليهما اقل ١٢ مجمع ه قوله اقتلت الهمة ليست  
 الاستفهام الحقيقي ونظيرها الهمة في قوله تعالى الم يبدك بيتا فاؤمي قوله حيت اذا اتيا وفي بعض النسخ ه  
 اتيا بدون لفظه اذا قوله اهل قرية هي الظاهرة قال ابن عباس وقال ابن سيرين الاله قوله بربيدان ينقص  
 اي يريد ان نقض اي الاسراع بالسقوط وان مصدره اي يكاد ان يسقط واسناد الالة الى الجدار  
 مجاز الالة لارادة حقيقة والمراد بها المشارفة على السقوط وقال الكساني ارادة الجدار هينا ميل وفي البخاري  
 ماثل وكان اهل القرية يرون تيمر على نخوت ١٢ عني ه قوله فخرقها يعني اي الفراق الوعود  
 بقول فلا تصاحبني والاعراض الثالث او الوقت اي هذا الاعراض سبب فراقنا وهذا الوقت وقت ١٢  
 قس ه قوله امامم بدل وراحم وبزيادة لفظ صالحة وزيادة وهو كان كافرا واسم الملك









معه قال مجاهد سبى معه والطير والثالفة الحديدان اعلم سابعات الدرور وقد في السرد المسامير والحلق ارتدى  
 المسامير في تسلسل ولا تعظم فيقصرم افرع انزل بسطة زيادة وفضلا <sup>حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق</sup>  
 ثنا معمر عن همام عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم خفت عن داود القرآن فكان يأمر بدهن فتنسج  
 فيقرأ القرآن قبل ان تسرح دوابه ولا يأكل الا من اعطى الله عليه وسلم خفت عن داود القرآن فكان يأمر بدهن فتنسج  
 يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن بكير انا الليث عن عقيل عن ابن شهاب  
 ان سعيد بن المسيب اخبره وابا سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو قال اخبر رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم اني اقول والله لا صوم من النهار ولا قومن الليل ما عشت قلت قد قلته قال انك لا تستطيع ذلك فصم وافطر وقم ونم  
 تقول والله لا صوم من النهار ولا قومن الليل ما عشت قلت قد قلته قال انك لا تستطيع ذلك فصم وافطر وقم ونم  
 وصم من الشهر ثلثة ايام فان الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل صيام الدهر فقلت اني اطيع افضل من ذلك  
 يا رسول الله قال فصم يوما وافطر يومين فقلت اني اطيع افضل من ذلك يا رسول الله قال فصم يوما وافطر يوما  
 وذلك صيام داود وهو اعدل الصيام قلت اني اطيع افضل منه يا رسول الله فقال لا افضل من ذلك حدثنا  
 خلا بن يحيى ثنا مسعر ثنا حبيب بن ابي ثابت عن ابي العباس الشاعري عن عبد الله بن عمرو بن العاص  
 قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم الم ائتاك تقوم الليل وتصوم النهار فقلت نعم قال فانك اذا فعلت ذلك هجيت  
 العين ونفجت النفس صوم من كل شهر ثلاثة ايام فذلك صوم الدهر وكصوم الدهر قلت اني اجلدي قال مسعد  
 يعني قوة قال فصم صوم داود وكان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفطر الا في باب احب الصلوة الى الله صلوة داود احب  
 الصيام الى الله صيام داود وكان ينام نصف الليل ويقوم ثلثة وينام سدا سة ويصوم يوما ويفطر يوما قال علي وهو  
 قول عائشة ما الفاه السحر عندي الانا ثانيا حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابي عمير عن ابي  
 انه سمع عبد الله بن عمرو قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الصيام الى الله صيام داود وكان يصوم  
 يوما ويفطر يوما واحب الصلوة الى الله صلوة داود وكان ينام نصف الليل ويقوم ثلثة وينام سدا سة <sup>باب</sup> واذكر  
 عبد ناد اود ذا الابد اية اوقات الى وفصل الخطاب قال مجاهد الفهم في القضاء ولا تشطط ولا تسرف واهدنا الى سواء  
 الصراط ان هذا اخي له تسع وتسعون نجاة يقال للمرأة نجاة ويقال لها ايضا شاة ولي نجاة واحدة فقال اكلنيها مثل  
 وكفلها ذكرا ثمةها وعزني غلبي صار عزمني اعززته جعلته عزيزا في الخطاب يقال المحاوراة لقد ظلمك بسؤال

لا تترك فليستسلسل فينقصم واعلموا صالحا اني بما تعلمون بصيرلا على القراءة يده ثا لن عدل رسول الله اجدني النبي

اي لم يسمي السرد والي صل الله عليه وسلم عندي الا وبيده نائما كذا في الفقه ومرفوعه ٢٢٨ ١٢ قوله  
 يقال للمرأة نجاة. وهذا لما يشاءة قال ابو عبيدة في قوله ولي نجاة واحدة. اي امرأة كذا في الفقه قال  
 البيضاوي النجاة هي الانثى من الصان وقد كمن بها عن المرأة والكنية والتشليل فيها سياق للتسريح ابلغ  
 في المقصود انتهى ١٢ قوله فقال اكلنيها مثل وكفلها ذكرا ثمةها قال ابو عبيدة في قوله اكلنيها  
 وعزني في الخطاب. هو كقول وكفلها ذكرا ثمةها اي ضمها اليه وتقول اكلت بانفس او بالمال اي ضمته قوله  
 وعزني في الخطاب اي صار اعز مني فيه اقول في المحاوراة حمارة تغير الخطاب بالمحاوراة تدعى بالحساء  
 المملحة اي المراجعة بين الخصمين وهذا تفسير قوله تع وعزني في الخطاب ١٢ ففتح اسماء الرجال قال  
 مجاهد المصروع الفرياب عبد الله بن محمد السدي عبد الرزاق بن همام الجعفي معمر هو ابن  
 راشد الاذري همام هو ابن منه بن كامل مكي بن بكير هو الخزومي المصري الليث هو ابن سعد  
 عقيل هو ابن خالد ابن شهاب الزهري سعيده بن السيب الخزومي بن ابي سلمة بن عبد الرحمن  
 ابن عوف عبد الله بن عمرو بن العيين ابن العاص ١٢ قس خلاصه بن يحيى بن صفوان السلي الكوفي  
 المقري سلن كنه مسعر كبر ابن كدام بكسر الكاف السلال الكوفي حبيب بن ابي ثابت واسم ابي ثابت  
 قيس الكوفي قتيبة بن جواد الشافعي سفيان هو ابن عيينة الهلالي عمرو بن دينار هو الكوفي  
 باب واذكر عبد ناد اود والخر ١٢  
 حل اللغات  
 من التسج التا من اللين سابعات درورا واسمان السرد هو اسم جامع للدرور وايضا تدخل الحلق  
 بعضها في بعض لا تدق السمار اي لا تجعل السامير دقا قالا ولا غلغا فليستسلسل اي يميز كالسلسل  
 فينقصم من الغصم وهو القطع بقرا القرآن اي التوراة والزبور هجمت العين اى اثار  
 وضعت نفهت بفتح النون وكسر الفاء اي ضعفت او كالت واغيت ولا يفراذ الا في ان لا يرب  
 من القتال ما الفاه ما وجهه الا بيد القوة اواب اي راجع ورجاع عزني في الخطاب اي صار  
 معز مني فيه المحاوراة تفسير الخطاب وبني المراجعة بين الخصمين ١٢

له قوله في السرد هو اسم جامع للدرور وايضا تدخل الحلق بعضها في بعض كذا في  
 الكرماني قوله لا تدق باللال فيتسلسل اي لا تجعل السمار دقا فليستسلسل اي يميز كالسلسل في اللين قوله  
 فينقصم من الغصم وهو القطع قوله افرع انزل قال ابن جرير في الفتح لم يعرف المراد من هذه الكلمة هنا واستقرت  
 قصة داود في المواضع التي ذكرت فيها فلم اجدها وهذه الكلمة التي بعدها في رواية الكشيبي وقده قوله بسطة  
 زيادة وفضل قال ابو عبيدة في قوله زادي في العلم والجسم اي زيادة وفضل وكثرة وهذه الكلمة في قصة طالوت  
 وكان ذكرها بالمكان اخرها متعلقا بداود ففتح بشئ من قصة طالوت وقد قصها الله في القرآن انتهى ١٢  
 قوله واه في رواية موسى بن عبيدة الانية بدلها بالافراد ويحل الافراد على الجنس او المراد ما ينقص بركوبه و  
 بالجمع ما يضاف اليه مما يركبه اجماعه ١٢ فتح قوله فيقر القرآن اي التوراة او الزبور قال التوريشي  
 وانما طلق القرآن لانه قصده به اعجازة وقد دل الحديث على ان الله يلوي الزمان لمن شاءه من عباده يطوي  
 المكان وبذا السبل الى ادراكه الا بالفيض الرباني قال صاحب النايه الاصل في هذه اللفظ الجمع وكل شئ جمعة  
 ففتح قرأته وسمى القرآن قرأ لانه جمع الامور والنبي وظهرها وقد يطلق القرآن على القراءة ١٢ ك قوله  
 لا افضل من ذلك. اذ فيه زيادة الشقة وا فضل العبادات اشقها بخلاف الصوم الراجح خلاف فان الطبيعة  
 اعتادت ذلك فعمل عليها كذا في الكرماني وهو الحديث في الصلوة ١٢ قوله هجمت العين اي اثار  
 او ضعفت بغير الشرة السرد قوله نفمت النفس بفتح النون وكسر الفاء اي كلفت واغيت ونبهه الشج  
 قلب الدين بفتح الفاء مع ومر في ص ٢٢٨ ١٢ قوله ولا يفراذ الا في اي لا يرب من القتال  
 اذ الا في العود ولا ينقص بصوم يوم وفطره بخلاف سرد الصوم فانه ينقص ١٢ مجمع قوله باب  
 احب الصلوة الى الله صلوة داود. اي آثره يشير الى الحديث المذكور قبل قوله قال على الزمكرا وفتح في  
 روايتي التسلسل والكشيبي وما غيرهما فذكر الطريق ان الله مضمومة الى ما قبل دون الباب وهو قول علي  
 ولم اره منسوبا واظن على بن العربي شج البخاري وادرك ذلك بيان المراد بقوله وينام سد سدا السرد  
 الاخير فانه قال يواضح ذلك حديث عائشة ما الفاه اي وجهه والغير النبي صل الله عليه وسلم والسحر الفاعل







عَنْ قَتَادَةَ عَنْ انس بن مالك عن مالك بن صعصعة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم حدثهم عن ليلة أُسرى به ثم صعد حتى أتى السماء الثانية فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد أرسل اليه قال نعم فلما خلصت فاذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت فودا ثم قال مرحبا

بالاخ الصالح والنبي الصالح باب قوله واذا ذكرني الكلب مزيم اذ انتبذت من اهلها واذا قالت الملائكة يا مريم ان الله يبشرك بكلمة و قوله ان الله اصطفى ادم نوحا وقال ابراهيم وال علي العالمين الى قوله بغير حساب وقال ابن عباس وال عمران المؤمن من آل ابراهيم وال تاسين وال محمد يقول ان اولي الناس بائرا هم للذين اتبعوه وهم المؤمنون ويقال ل يعقوب اهل يعقوب اذا صغروا وال ردوه الى الاصل قالوا اهليلجنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ثني سعيد بن المسيب قال قال ابو هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من بنى ادم مولود الا يمسه الشيطان حين

يولد فيستهل صارخا من مس الشيطان غير مريم وابنها ثم يقول ابو هريرة واذا اعيدت هابك وذريةها من الشيطان الرجيم باب واذا قالت الملائكة يا مريم ان الله اصطفى الي قوله ايهم يكفل مريم يقال يكفل يضم كفلها ضمها مخففة ليس من كفالة الدايون وشبهها حدثنا احمد بن ابي رجا ثنا التضرع هشام اخبرني ابي قال سمعت عبد الله بن

جعفر قال سمعت عليا يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خير نساء نساء ائمة عمران وخير نساء نساء ائمة بائت قوله جل جلاله واذا قالت الملائكة يا مريم ان الله يبشرك بكلمة منه اسمها المسيح عيسى ابن مريم الى قوله كن فيكون يبشرك ويشرح واحد منهما شريف وقال ابراهيم المشيم الصديق وقال مجاهد الكهل الجلود والاكمة من يبصر بالنيهار ولا يبصر بالليل وقال غيره من يولد اعشى حدثنا ادمرنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت مرة الهذلي يحدث

عن ابي موسى الاشعري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام كفل من الرجال كثير ولم يكفل من النساء الا مريم بنت عمران واسية امرأة فرعون وقال ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب ثني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نساء قرين خير نساء ركن الابل احناه على طفل و ارعاه على زوج في ذات يده يقول ابو هريرة على اثر ذلك ولم تركب مريم بنت عمران بعيرا قط تابعه ابن اخي الزهري واسحق الكلب عن الزهري باب قوله يا هل الكلب لا تغلوا في

الخرول من هذه القرية هي سبب كونها في سماء واحد مجتمعين واسم ام عيسى مريم وام يحيى ايشاع بالهزة والحمية والمجزة والمهله واسمها حنة بلقيع الهلهة وشدة النون كذا في الكرماني ١٢ له قوله واذا ذكرني الكتاب مريم هذه الترجمة معقودة لاخبار مريم عليها السلام ومريم بالسرانية التادوم وسيت به والده عيسى فامتنع الصرف للتائيد والعلية ١٢ ف له قوله اذا تيزدت قال ابو عبيدة اي اعترلت وتحت وقد روى الطبري من طريق السدي قال اصاب مريم حين فخرت من المسجد فاقامت شرق الحراب كذا في الفتح قال البيضاوي في تفسير قوله مكانا شرقيا اي شرق بيت المقدس او شرق دارها وذلك اتخذ النصارى المشرق قبلة ومكانا ظرف او مفعول لان التيزدت متضمنة معنى اتت انتهى ١٣ له قوله و آل ابراهيم اي اسحق واسماعيل واولادها وقد دخل فيهم الرسول صلوات الله عليه وآل عمران موسى و هارون ابنا عمران بن يصر او عيسى وامر مريم بنت عمران بن مائان وكان بين العمرايين الف وثمانمائة سنة كذا قال البيضاوي في تفسيره ١٢ له قوله واذا صغروا وال قال في الفتح اختلف في آل قليل اصله اهل فقلت الماهجرة بدل لظهور ذلك في التصغير وهو يورد الاشياء الى الصلوا وذا قول سيبويه والجمهور وقيل اصله اول من آل لؤل اذا رجح لان الانسان يرجح الى الة فخرت الواو والفتح ما قبلها فقلت الفاء تصغيره اويل قال في القاموس الال لا يستعمل الا فيا فيه شرف غالبا فلا يقال الال اسكاف كما يقال الهل انتهى ١٣ له قوله فيستل صارخا من مس الشيطان اي سبب مرض الصبي اول ما يولد الالم من مس الشيطان اياه والال استعمال الصياح قال القرطبي هذا الطعن من الشيطان هو ابتداء التسلط فقط الشيم مريم ابنا بركة وعاد اما حيث قالت اني ائيد بابك وذريةها من الشيطان الرجيم ولم يكن لمريم ذرية غير عيسى ١٢ ف له قوله غير مريم وابنها تقدم في باب اليس يذكر عيسى خاصة فيجمل ان يكون هذا بالنسبة الى المس وذلك بالنسبة الى الطعن في الجنب ويحتمل ان يكون ذلك قبل الاعلام بما زاد وفيه بعد لانه حديث واحد والظاهر ان بعض الرواة تحفظ مما لم يحفظ الاخر والزيادة من الحافظ مقبولة ١٣ ف له قوله مخففة اي كفل يكفل بغير التشديد يعني ضم بضم كذا في الكرماني قال في الفتح اشار بقوله مخففة الى قراءة الجمهور وقرأ بالواو فيكون كلفنا بالتشديد اي كلفنا الله ذكرها ١٣ له قوله خير نساء نساء ائمة اي خير نساء اهل الدنيا في زمانها وقال في المطالب العالية في حديث الحارث بن ابي اسامة مريم خير نساء عالمها فهو مفسر لعنى حديث الصحيح قال في الفتح وفي رواية خير نساء العالمين وهو قوله تم واصطفاك على نساء العالمين وظهر ان مريم افضل من جميع النساء وبذلك لا يمنع عند من يقول انها نبيية واما من قال ليست بنبيية فيجمل على ما لي زمانها انتهى مختصره ١٣ له قوله المسح الصديق وصله سفين الثوري في تفسيره قال

له قوله وهما اي يحيى وعيسى كل واحد منهما ابن خالة الاخر ولعل هذه القرية هي سبب كونها في سماء واحد مجتمعين واسم ام عيسى مريم وام يحيى ايشاع بالهزة والحمية والمجزة والمهله واسمها حنة بلقيع الهلهة وشدة النون كذا في الكرماني ١٢ له قوله واذا ذكرني الكتاب مريم هذه الترجمة معقودة لاخبار مريم عليها السلام ومريم بالسرانية التادوم وسيت به والده عيسى فامتنع الصرف للتائيد والعلية ١٢ ف له قوله اذا تيزدت قال ابو عبيدة اي اعترلت وتحت وقد روى الطبري من طريق السدي قال اصاب مريم حين فخرت من المسجد فاقامت شرق الحراب كذا في الفتح قال البيضاوي في تفسير قوله مكانا شرقيا اي شرق بيت المقدس او شرق دارها وذلك اتخذ النصارى المشرق قبلة ومكانا ظرف او مفعول لان التيزدت متضمنة معنى اتت انتهى ١٣ له قوله و آل ابراهيم اي اسحق واسماعيل واولادها وقد دخل فيهم الرسول صلوات الله عليه وآل عمران موسى و هارون ابنا عمران بن يصر او عيسى وامر مريم بنت عمران بن مائان وكان بين العمرايين الف وثمانمائة سنة كذا قال البيضاوي في تفسيره ١٢ له قوله واذا صغروا وال قال في الفتح اختلف في آل قليل اصله اهل فقلت الماهجرة بدل لظهور ذلك في التصغير وهو يورد الاشياء الى الصلوا وذا قول سيبويه والجمهور وقيل اصله اول من آل لؤل اذا رجح لان الانسان يرجح الى الة فخرت الواو والفتح ما قبلها فقلت الفاء تصغيره اويل قال في القاموس الال لا يستعمل الا فيا فيه شرف غالبا فلا يقال الال اسكاف كما يقال الهل انتهى ١٣ له قوله فيستل صارخا من مس الشيطان اي سبب مرض الصبي اول ما يولد الالم من مس الشيطان اياه والال استعمال الصياح قال القرطبي هذا الطعن من الشيطان هو ابتداء التسلط فقط الشيم مريم ابنا بركة وعاد اما حيث قالت اني ائيد بابك وذريةها من الشيطان الرجيم ولم يكن لمريم ذرية غير عيسى ١٢ ف له قوله غير مريم وابنها تقدم في باب اليس يذكر عيسى خاصة فيجمل ان يكون هذا بالنسبة الى المس وذلك بالنسبة الى الطعن في الجنب ويحتمل ان يكون ذلك قبل الاعلام بما زاد وفيه بعد لانه حديث واحد والظاهر ان بعض الرواة تحفظ مما لم يحفظ الاخر والزيادة من الحافظ مقبولة ١٣ ف له قوله مخففة اي كفل يكفل بغير التشديد يعني ضم بضم كذا في الكرماني قال في الفتح اشار بقوله مخففة الى قراءة الجمهور وقرأ بالواو فيكون كلفنا بالتشديد اي كلفنا الله ذكرها ١٣ له قوله خير نساء نساء ائمة اي خير نساء اهل الدنيا في زمانها وقال في المطالب العالية في حديث الحارث بن ابي اسامة مريم خير نساء عالمها فهو مفسر لعنى حديث الصحيح قال في الفتح وفي رواية خير نساء العالمين وهو قوله تم واصطفاك على نساء العالمين وظهر ان مريم افضل من جميع النساء وبذلك لا يمنع عند من يقول انها نبيية واما من قال ليست بنبيية فيجمل على ما لي زمانها انتهى مختصره ١٣ له قوله المسح الصديق وصله سفين الثوري في تفسيره قال

الطبري مراد ابراهيم بذلك ان الله سمى نظيره من الذنوب فهو قيل بمعنى مفعول ويقال سمي بذلك لان كان لا يسبح ذما بهت الا يرى وسمى الدجال به لانه يسح الارض وقيل يكون مسوح العين فتح الله قوله لم يكفل من النساء اي من نساء الامم الماخضية الا ان حملت الكمال على النبوة فيكون على اطلاق ومريانه في ص ٥٥٥ في ذكر موسى ١٣ له قوله نساء ائمة اي نساء العرب واحناه اي اشفق واعطف واعطفه على ولدها اي التي تقوم عليه بعد التيم فلا تزوج وكان القياس احنا بن كمن قالوا العرب في مثل لا يتكلمون به الا مفردا قول ذات يده اي في مال المنافع اليه وفيه فضيلة نساء قرين وفضل هذه الحفان ١٢ له قوله لم تركب بعيرا قط اولاد ابو هريرة بذلك ان مريم لم تدخل في النساء المذكورات بالخيرية لانه قيدها بركوب الابل ومريم لم تكن من تركب الابل فكانه كان يرى انها افضل النساء مطلقا ١٣ فتح اسماء الرجال باب قوله واذا ذكرني الكتاب الزهري ابن عباس فيناه وصلبان الى حاتم البواليان الحكم بن نافع الحمصي شيخه هو ابن ابي حزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب سعيد بن المسيب بن حزن الخزومي باب واذا قالت الملكة يا مريم الا احمد بن ابي رجا عبد الله بن اليوب الحمصي النضر هو ابن شميل المازني ابو الحسن النوري هشام يروي عن ابي هريرة بن الزبير بن العوام باب قوله جل جلاله واذا قالت الملكة الا وقال ابراهيم النبي فيما وصله سفين الثوري وقال مجاهد هو ابن جبر فيما وصله الفريابي آدم هو ابن ابي اسام شعبة هو ابن الجمل العنكي عمرو بن مرة المرادي الاعمى مرة الهذلي هو ابن شراجل الكوفي وقال ابن وهب عبد الله الحمصي وصله سلم بنونس هو ابن يزيد الازلي ابن شهاب هو الزهري

حل اللغات مريد بالسرانية التادوم انتبذت اي اعترلت وانفرت بكلمة منه اي يولد يكون وجوده من الله يستهل من استهل السبي اذا صاح عند الولادة من الاستلال وهو الصياح اصطفاك اي اشارك يكفل كفل يضم ضم جعفر هو ابن ابي طالب احناه على طفل يعني اشفق واعطف ارعاه من رعى يرعى رعاية في ذات يده اي في مال المنافع اليه على اثر ذلك اي على عقبه لا تغلوا في الغار وهو الافراط ومجازة الحمد من غلا السعير

له قوله قل كذا في رواية الاصيل وغيره بخذ قل وهو الصواب في هذه الآية التي هي من سورة النساء فان كانت قل في سورة المائدة ومراد المصيبة النساء بدليل ايراد التفسير بعض ما وقع فيها ١٣



حدثنا محمد بن كثير ثنا سرييل ان ابا عثمان بن المغيرة عن مجاهد عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم  
 رأيت عيسى وموسى وابراهيم فاما عيسى فأخبر جعد عريض الصدر واموسى فادام جسيم سبط كانه من رجال  
 الرظ حدثنا ابراهيم بن المنذر ان ابا بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 بين ظهراني الناس المسيح الدجال فقال ان الله ليس بأعور الا ان المسيح الدجال اعور العين اليمنى كان عنه عنبه  
 طافية واراني الليل عند الكعبة في المنام فاذا رجل ادم كاحسن ما ترى من ادم الرجال تضرب لنته بين منكبيه  
 رجل الشعر يقطر رأسه ماء واضعا يديه على منكبي رجلين وهو يطوف بالبيت فقلت من هذا فقالوا هذا المسيح  
 ابن مريد ثم رأيت رجلا وراءه جعد اقسطا اعور عين اليمنى كاشبهه من رأيت باين قطن واضعا يديه على منكبي  
 رجل يطوف بالبيت فقلت من هذا فقالوا هذا المسيح الدجال تابعه عبد الله عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 قال سمعت ابراهيم بن سعد ثنا الزهري عن سالم عن ابيه قال لا والله ما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعيسى احم  
 ولكن قال بيما انا نائم اطوف بالكعبة فاذا رجل ادم سبط الشعر هادي يدين رجلين ينطف رأسه ماء ويهراق  
 ماء فقلت من هذا قالوا ابن مريم فذهبت التفت فاذا رجل احم جسيم جعد الرأس اعور عينه اليمنى كان عينه  
 عنبه طافية فقلت من هذا قالوا هذا الدجال واقرب الناس به شيا باين قطن قال الزهري رجل من خزاعة  
 هلك في الجاهلية حدثنا ابو اليمان ان اشعيب عن الزهري ان ابا بصير قال سمعت رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يقول ان اولي الناس باين مريم والانبيا اولاد علات ليس بيني وبينه نبي حدثنا محمد بن سنان  
 ثنا فليح بن سليمان ثنا هلال بن علي عن عبد الرحمن بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم ان اولي الناس بعيسى بن مريم في الدنيا والاخرة الا نبيا اخوة لعلات امهاتهم شتى ودينهم واحد  
 وقال ابراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثي عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق ان ابا بصير عن ابي هريرة عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم قال راى عيسى رجلا يسرق فقال له اسرقت قال كلا والذي لا اله الا هو فقال عيسى امنت  
 بالله وكذبت عيني حدثنا الحبيدي ثنا سفيان قال سمعت الزهري يقول اخبرني عبيد الله بن عبد الله عن ابن

حدثنا محمد بن كثير ثنا سرييل ان ابا عثمان بن المغيرة عن مجاهد عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم  
 رأيت عيسى وموسى وابراهيم فاما عيسى فأخبر جعد عريض الصدر واموسى فادام جسيم سبط كانه من رجال  
 الرظ حدثنا ابراهيم بن المنذر ان ابا بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 بين ظهراني الناس المسيح الدجال فقال ان الله ليس بأعور الا ان المسيح الدجال اعور العين اليمنى كان عنه عنبه  
 طافية واراني الليل عند الكعبة في المنام فاذا رجل ادم كاحسن ما ترى من ادم الرجال تضرب لنته بين منكبيه  
 رجل الشعر يقطر رأسه ماء واضعا يديه على منكبي رجلين وهو يطوف بالبيت فقلت من هذا فقالوا هذا المسيح  
 ابن مريد ثم رأيت رجلا وراءه جعد اقسطا اعور عين اليمنى كاشبهه من رأيت باين قطن واضعا يديه على منكبي  
 رجل يطوف بالبيت فقلت من هذا فقالوا هذا المسيح الدجال تابعه عبد الله عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 قال سمعت ابراهيم بن سعد ثنا الزهري عن سالم عن ابيه قال لا والله ما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعيسى احم  
 ولكن قال بيما انا نائم اطوف بالكعبة فاذا رجل ادم سبط الشعر هادي يدين رجلين ينطف رأسه ماء ويهراق  
 ماء فقلت من هذا قالوا ابن مريم فذهبت التفت فاذا رجل احم جسيم جعد الرأس اعور عينه اليمنى كان عينه  
 عنبه طافية فقلت من هذا قالوا هذا الدجال واقرب الناس به شيا باين قطن قال الزهري رجل من خزاعة  
 هلك في الجاهلية حدثنا ابو اليمان ان اشعيب عن الزهري ان ابا بصير قال سمعت رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يقول ان اولي الناس بعيسى بن مريم في الدنيا والاخرة الا نبيا اخوة لعلات امهاتهم شتى ودينهم واحد  
 وقال ابراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثي عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق ان ابا بصير عن ابي هريرة عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم قال راى عيسى رجلا يسرق فقال له اسرقت قال كلا والذي لا اله الا هو فقال عيسى امنت  
 بالله وكذبت عيني حدثنا الحبيدي ثنا سفيان قال سمعت الزهري يقول اخبرني عبيد الله بن عبد الله عن ابن  
 حدثنا محمد بن كثير ثنا سرييل ان ابا عثمان بن المغيرة عن مجاهد عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم  
 رأيت عيسى وموسى وابراهيم فاما عيسى فأخبر جعد عريض الصدر واموسى فادام جسيم سبط كانه من رجال  
 الرظ حدثنا ابراهيم بن المنذر ان ابا بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 بين ظهراني الناس المسيح الدجال فقال ان الله ليس بأعور الا ان المسيح الدجال اعور العين اليمنى كان عنه عنبه  
 طافية واراني الليل عند الكعبة في المنام فاذا رجل ادم كاحسن ما ترى من ادم الرجال تضرب لنته بين منكبيه  
 رجل الشعر يقطر رأسه ماء واضعا يديه على منكبي رجلين وهو يطوف بالبيت فقلت من هذا فقالوا هذا المسيح  
 ابن مريد ثم رأيت رجلا وراءه جعد اقسطا اعور عين اليمنى كاشبهه من رأيت باين قطن واضعا يديه على منكبي  
 رجل يطوف بالبيت فقلت من هذا فقالوا هذا المسيح الدجال تابعه عبد الله عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
 قال سمعت ابراهيم بن سعد ثنا الزهري عن سالم عن ابيه قال لا والله ما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعيسى احم  
 ولكن قال بيما انا نائم اطوف بالكعبة فاذا رجل ادم سبط الشعر هادي يدين رجلين ينطف رأسه ماء ويهراق  
 ماء فقلت من هذا قالوا ابن مريم فذهبت التفت فاذا رجل احم جسيم جعد الرأس اعور عينه اليمنى كان عينه  
 عنبه طافية فقلت من هذا قالوا هذا الدجال واقرب الناس به شيا باين قطن قال الزهري رجل من خزاعة  
 هلك في الجاهلية حدثنا ابو اليمان ان اشعيب عن الزهري ان ابا بصير قال سمعت رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يقول ان اولي الناس بعيسى بن مريم في الدنيا والاخرة الا نبيا اخوة لعلات امهاتهم شتى ودينهم واحد  
 وقال ابراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثي عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق ان ابا بصير عن ابي هريرة عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم قال راى عيسى رجلا يسرق فقال له اسرقت قال كلا والذي لا اله الا هو فقال عيسى امنت  
 بالله وكذبت عيني حدثنا الحبيدي ثنا سفيان قال سمعت الزهري يقول اخبرني عبيد الله بن عبد الله عن ابن



عباس سمع محمد يقول على المنبر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تطروني كما اطرت النصارى عيسى ابن مريم فانما انا عبد الله ولكن قولوا عبد الله ورسوله <sup>٣٣٣٣</sup> حدثنا محمد بن مقاتيل اخبرنا عبد الله ان اصالح بن يحيى ان رجلا من اهل خراسان قال للشعبي فقال الشعبي اخبرني ابو بردة عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اذاب الرجل امته فاحسن تاديبها واعلمها فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتروجها كان له اجران واذا امن بعيسى ثم امن بي فله اجران والعبد اذا اتقى ربه واطاع مواله فله اجران <sup>٣٣٣٤</sup> حدثنا محمد بن يوسف ناسفين عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن حدير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم محشرون حفاة عراة غرلا ثم قرأ كما بدأنا اول خلق نعيدها ونعدا لعناياتنا كما كنا فاعلمين <sup>٣٣٣٥</sup> فاول من يكسى ابراهيم ثم يوحى برجال من اصحابي ذات اليمن وذات الشمال فاقول اصحابي فيقال انهم لعيزوا مرتدين على اعقابهم منذ فارقتهم فاقول كما قال العبد الصالح عيسى ابن مريم <sup>٣٣٣٦</sup> وكنت عليهم شهيدا ان ادمنت فيهم فلم اتوقيتني كنت انت الرقيب عليهم وانت على كل شئ شهيد ان تعد بهم فانه عبادك وان تغفلهم فانك انت العزيز الحكيم <sup>٣٣٣٧</sup> ذكر عن العبد الصالح عن قبيصة قال هو المرتدون الذين ارتدوا على عهد ابي بكر فقاتلهم ابو بكر باب <sup>٣٣٣٨</sup> نزول عيسى ابن مريم صلى الله عليه وسلم حدثنا اسحق بن ابي يعقوب بن ابراهيم ثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب ان سعيد بن المسيب سمع ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لو شكن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الحرب ويفيض المال حتى يقبله احد حتى تكون السجدة الواحدة خير من الدنيا وما فيها ثم يقول ابو هريرة واقروا ان شئتم وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته ويؤمنن بالقيمة يكون عليهم شهيدا <sup>٣٣٣٩</sup> حدثنا ابن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن نافع مولى ابي قتادة الانصاري ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انتم اذا نزل ابن مريم فيكم واماكم منكم تابعة عقيلا والاوزاعي يسم الله الرحمن الرحيم باب ما ذكر عن بني اسرائيل <sup>٣٣٤٠</sup> حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة ثنا عبد الملك بن عبيد بن ربيعي بن جراش قال قال عتبة بن عمرو وحدثني الاصحاح ثنا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان مع الدجال اذا خرج ماء و نار فاما الذي يرى الناس انها النار فماء بارد واما الذي يرى الناس انه ماء بارد فنادح حرق فبين ادرك ذلك منكم <sup>٣٣٤١</sup>

عبد فقولوا لن يزوالا <sup>٣٣٤٢</sup> قال محمد بن يوسف الفريزي عليه السلام عن سعيد بن المسيب انه سمع الجذبية خيلا اذ انزل ابن مريم واما منكم

المراد هو الاول اعني ابطال دين النصارية ونحو آثارها <sup>١٢</sup> المعات <sup>١٣</sup> قوله ويضع الحرب وفي رواية كطيشه الجزية والمعنى ان الدين يصير واحدا فلا يبقى احد من اهل الذمة يلودى الجزية وقيل معناه ان المال يكثر حتى لا يبقى فقير معروف مال الجزية فتوضع الجزية استغناء عما كذا في الكرماني والفرع في المعات المراد بضعها وتعلم على الاسلام وان لم يسلموا قتلهم فالشريعة يومئذ اما السيف او الاسلام انتهى <sup>١٤</sup> قوله حتى تكون السجدة الواحدة اي انهم حينئذ لا يقرعون الى الله بالعبادة لا بالتصدق بالمال وقيل معناه ان الناس يربطون عن الدنيا حتى تكون السجدة الواحدة احب اليهم من الدنيا وما فيها <sup>١٥</sup> قوله واما منكم منكم اي منكم بغيركم بالقرآن لا بالايمان لا بالجماعة والامام من هذه الامة او وضع الظن موضع المقررت ليعلم ان منكم والفرع ان خليفكم وهو منكم قال الطبري اي يوثق منكم عليه السلام حال كونه في دينكم <sup>١٦</sup> كخ. اسماء الرجال الشعبي هو عامر بن شراجل ابو بردة عامر او الحارث بن بردى عن ابيه الى موسى بن عبد الله بن قيس الاشعري محمد بن يوسف هو الفريزي سفيان بن الثوري المغيرة بن النعمان الخنزي الكوفي وذكر عن ابي عبد الله اي البخاري قاله الفريزي كما وقع في بعض النسخ قبيصة هو ابن عتبة السواني باب نزول عيسى بن مريم صلعم صالح هو ابن كيسان ابن شهاب هو الزهري سعيد بن المسيب المنزومي القرشي ابن بكير هو يحيى ابن عبد الله بن بكير المنزومي الليث هو ابن سعد المصري يونس بن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري تابع يونس عقييل بن خالد فيما وصله ابن مندة والاوزاعي عبد الرحمن بنما وصله ايضا باب ما ذكر عن بني اسرائيل موسى بن اسمعيل السبؤي ابو عوانة الواضح البخاري عبد الملك بن عمير الكوفي ربيعي بن جراش بكر الحارث الغطفاني عتبة بن عمرو ابو مسعود البدري حذيفة هو ابن اليان رضي الله تعالى عنه <sup>١٧</sup>

له قوله لا تطروني قال الظاهري الاطراف بالباطل قوله كما اطرت النصارى وذلك انهم اتخذوه الها حيث قالوا ثالث ثلثة ووعوه ولد الاريث قالوا المسيح ابن الله سماه وتعالى عما يشركون وذلك من افراطهم في مدح <sup>١٨</sup> كخ قوله فقال للشعبي مرفق السوال وقد بينه في رواية جابر بن موسى عن ابن ابي عمير قال قال الشعبي انما نقول عندنا ان الرجل اذا مات ام ولدته ثم تزوجها فهو كالراكب بدينه فقال الشعبي فذكره <sup>١٩</sup> قوله ثم اعتقها فتروجها اجران اجر على معتقها اجر على تزويجها كذا قاله ولم يوجب ان يبيع والتعليم لوجوب الاجرة في الايمان والاولاد جميع الناس ظم كمن يخطا بالمال فلم يبق الا اعتباره في التزويج والتزويج قليل اجر على تاديبه وما بعده واجر على عتقه وما بعده ويكون بدأ هو فائدة العطف ثم اشارة الى بعد ما بين المرتدين <sup>٢٠</sup> قطع من المرقاة والعيني ومر في <sup>٢١</sup> كخ قوله حفاة. بالضم جمع حافت وعراة جمع عارط الغزل بضم المعجمة وسكون الراء جمع الاغرل وهو الاثقال اي غير الخنوزن ومر في <sup>٢٢</sup> هه قوله فاول من يكسى ابراهيم قيل لا نزل من عري وجر في سبيل الشدة بين النبي في النار لانه افضل من بيننا او لكونه اباة فتعد من لعة ابوتهم على اذ قيل ان نبينا صلى الله عليه وسلم يمزج بالها من من قبره في ثياب التي دفن فيها كذا في المعات <sup>٢٣</sup> كخ قوله اصحابي اي هؤلاء اصحابي وهو اشارة الى الذين هم في جهة الشمال اي طريق جهنم او معناه هم يؤخذون من الطريقين ويشهدون من جهة اليمن والشمال بحيث لا يتحرك بيننا ولا شمالا <sup>٢٤</sup> كخ قوله اصحابي اي باعتبارها كان قبل الردة لا انهم قالوا على ذلك كذا في الفتح <sup>٢٥</sup> كخ قوله مرسة <sup>٢٦</sup> كخ قوله حكما اي ما كذا والمعنى ان ينزل حاكما بينه الشريعة واولا بعض الاحكام التي ليست في شريعتنا الآن كوضع الجزية ونحوه ويحكم به عيسى فتؤمن باب بيان الامة قال النودى ومضى وضع عيسى الجزية مع انما مشروعه في هذه الشريعة ان مشروعتنا مقيدة بنزول عيسى لما دل عليه هذا الخبر وليس عيسى يبايع حكم الجزية بل نبينا صلعم هو البين للشخص بقوله بنو <sup>٢٧</sup> كخ قوله في المعات <sup>٢٨</sup> كخ قوله فيكسر الصليب وهو خشتان منقاطتان على بيضة المصلوب والمقصود ابطال النصارية والحكم بفتح الاسلام وكذا قوله ويقبل الخنزير ومعناه تحريم اقتنائه واكله وابعاده قتل كذا قاله الطبري والظاهر انما يوجب قتلهم ويقتل اهل الذمة على دينهم وما دأبهم كما هو الاصل والظاهر ان

قوله باب ما ذكر عن بني اسرائيل وذكر فيه قوله واجاز به اي اذا عيهم وانظر الى احوالهم في المعاملة والله تعالى اعلم









امر اني اشتريته منه بقر او انه اتاني يطلب اجرة فقلت له اعد الى تلك البقر فسقمها فقال لي انما لي عندك فرق من ارض فقلت له اعد الى تلك البقر فانها من ذلك الفرق فاسأها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا فاسأخت عنهم الصخرة فقال الاخر اللهم ان كنت تعلم انه كان لي ابوان شيخان كبيران وكنت اتيهما كل ليلة بلين غم لي فابطأت عنهما ليلة فجدت وقد رقدوا اهلي وعيالي يتضاغون من الجوع وكنت لا اسقيهم حتى يشرب ابواي فكرهت ان اوقفهما وكرهت ان ادعها فاستلكتا لشربهما فلم ازل انتظر حتى طلع الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا فاسأخت عنهم الصخرة حتى نظر والى السماء فقال الاخر اللهم ان كنت تعلم انه كانت لي بنت عم من احب الناس الي واني راودتها عن نفسها فابت الا ان اتيها بمائة دينار فطلبتها حتى قدرت فاتيها بها فدفعها اليها فامكنتني من نفسها فلما قعدت بين رجليها قالت اتق الله ولا تفض الخاتم الا بحقه فقبت وتركت المائة الدينار فان كنت تعلم اني فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا ففرج الله عنهم فخرجوا بابك حذنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الرناد عن عبد الرحمن بن حذافه ان سمع ابا هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما امرأة ترضع ابنتها اذ مر بها راكب وهي ترضعها فقالت اللهم لا تجعل ابني حتى يكون مثل هذا فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم رجعت في الثدي ومر بها امرأة تجرر ويلعب بها فقالت اللهم لا تجعل ابني مثلهما فقال اللهم اجعلني مثلهما فقال اما الراكب فانه كافر واما المرأة فانهم يقولون لها تزي وتقول حسبي الله ويقولون لها تسرق وتقول حسبي الله حدثنا سعيد بن تليد قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني جري بن حازم عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بينما كلب يطبق بركية كما ديقته العطش اذ رآته بغي من بغايا بني اسرائيل فنزعت موقها فسقته ففعلها به حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن حبيد بن عبد الرحمن انه سمع معاوية بن ابي سفيان عام حج على المنبر فتناول قصة من شعر وكانت في يد حريسي فقال يا اهل المدينة اين علماءكم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهي عن مثل هذه و يقول انها هلكت بنو اسرائيل حين اتخذوا هذه النساء وهم حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انه قد كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون واتته ان كان في امي هذه منهم فانه عمر بن الخطاب حدثنا محمد بن

له قولنا سآخت قال المطاقي روي بالملء وبالجملة وانما هي باهملها واصلها فصاحت اي اشقت انسي قال الكرماني قال صاحب الفتح الرواية بانها المعجزة صبيحة وهي معنى اشقت وان كان اصلها بالصاد وقد قلبت سينها ولا سيما مع الحاء المعجمة كالصخر والسنن انتهى ١٣ له قولنا شكتنا بشرتها اي بضعها بشرتها التي قامت عنها قال الكرماني قال في الفتح ويستكن من الاستكثار وقوله بشرتها اي لدم بشرتها فيصيرن ضعيفين مسكينين والمسكين الذي لا شيء له ١٤ له قولنا من ديار وفي رواية سلمنا عطينا عشرين ومائة دينار وكل على انما له قولنا لا تفن بالقاء والمعجزة اي لا تكسر والتم كناية عن عذرتها وكانها كانت بكر او كنت عن الغضاض بالكسر وعن الفرج بالفتح لان في حديث النعمان ما يدل على انها لم تكن بكر او وقع في رواية ابي خزيمة ولا يفتح التام والالف بدل من الفيراي خاتمي فتح الباري ومر الحديث مرارا ١٥ له قولنا مرارة بلفظ الجبول وقوله تجر بالرايين وفي بعضها بالراء كذا في الكرماني ومر الحديث في ١٦ في قصة عيسى عليه السلام ١٣ له قوله يطبق بضم اوله من اطاف يقال اطفت بالشيء اذا دمست المرور حوله قوله بركية بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد اللامية البيه مطوية وغير مطوية ولا يقال لها بركية بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد اللامية البيه مطوية وغير مطوية فاذا طويت فهو المطوي قوله بغي المعجزة هي الزانية ويطلق على الامم ايضا قوله موقها بضم الميم وسكون الواو بعد باق هو الخف وقيل ما يلبس فوق الخف قوله ففعلها لزيد المشبهين يروى تقدم في كتاب الشرب ٢١٦ وفي الطائفة ٥٨ ان الذي سقى الكلب رجل وان سقاه في خفر ويخيل تعدد القصة ١٣ فتح له قوله من شعر بضم القاف وشدة الهمزة شعر ان صيته وهبنا المراد من قطعة من قصص الشعراي قطعة والحرس هم الذين يحرسون السلطان والواحد حرس لا قد صار اسم جنس فنسب اليه ١٤ له قوله اين عملاؤكم هذا السؤال لا لادكار عليهم باهلام مثل هذا المنكر وعقلهم عن تغيير كذا في الجمع قال في الفتح فيه اشارة الى ان العلماء اذا ذكروا فيهم كانوا قد فعلوا وهو كذلك لان غالب الصحابة كانوا يرمونهم بالوثاق وكانوا يراي جمال عوامهم صنوا ذلك فالرادان يذكر ملأ بهم ويؤنبهم بآثاره من انكار ذلك ويحتمل ان يكون من بقى من الصحابة ومن اكابر الرايين اما اعتقاد عدم التحريم ممن بلنه الجزم على كراهية التزييه او كان يحتمل من سطوة الامم في ذلك الزمان على من يستبد بالانكار فلتنسب الى الاعراض على لولي الامم او كانوا ممن لم يبلغهم الجزم اصلا انتهى ١٣

ان فقلت عليهما فقلت كان ابنة دينار وهي ترضع ابنتها يدي ١٤ له قولنا بكت بنو اسرائيل الا فيهم اشار بان ذلك كان حراما عليهم لما فعلوه كان سبها لئلاكم مع ما انتم الي ذلك من ارتكابهم ما ارتكبوا من النامى ١٣ فتح له قوله محدثون بفتح الدال الهمزة الشدة قال الخطابي الحديث الملمح بطي الشئ في روعه فكا قد حدثت به بطن فيصيب ويخطر الشئ بالرفيقون وبه منزلة جليله من منازل الاولياء وقال بعضهم هو من يجري الصواب على سائر وقيل من تكلمه الملائكة ١٣ كخ اسماء الرجال باب بغير ترجمة ابو اليمان الحكم ابن نافع شعيب هو ابى ابي حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان سعيد بن تميم بن عيسى بن تليد المصري ابن وهب عبد الله المصري جسر بن حازم بن زيد بن عبد الله المصري ايوب بن ابي نعيم السنياتي عبد الله بن مسلمة القعني مالك الامام المدني ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري معاوية بن ابي سفيان بن حرب الاعمش عبد العزيز بن عبد الله الاويسى ابراهيم بن سعد بن البراء بن عوف بن عوف بن عوف بن عوف بن محمد بن بشار ابو بكر بناد العبدى البصرى محمد بن ابي عدي هو محمد بن ابراهيم ابن ابي عدي البصرى

حل اللغات  
فوق بفتح الفاء والراء كميال سمع ثلاثه اصع ارض بفتح الهمزة وضم الراء وتشديد الراء اي بفتح وفيه ست لغات كذا في العيني فاسأخت بالحاء المعجمة وهو الصحيح اي اشقت وقيل بالمهملة اي التست فابطأت تاخرت يتضاغون من الضغاء بالحاء الصياح بيكاد فيستكن من الاستكثار اي يصنعوا وادتها اي طليت منها لا تقضي اي لا تكسر بيطيف من الاطافه اي يطوفن الركية بفتح الراء البير التي لم تطوى بسخي اي زانية والجمع بغايا موقها بضم الميم وسكون الواو في آخره قاف قصصة بضم القاف وتشديد الراء الهمزة هي شعر الرأس من جهة الناصية محدثون جمع محدث وهو الملمح بطي الشئ في روعه فكا قد حدثت به بطن فيصيب ويخطر الشئ بيا فيكون الراهب الخائف المتعبد ١٣

وقوله وكرهت ان ادعها فاستلكتا بفتح الراء وتشديد الراء اي يلبس في كنهها منظرين كذا ذكره القسطلاني قلت كان المراد انهما ينتظران ان ينتبهما من النوم والا فهما نائمان السكون الا انه يظهر صوت العلة من اشباع الفتحة في الماضي والكسرة في المضارع والمعنى يضعفان والله تعالى اعلم اهتدى

منه لانه في قوله ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الرناد عن عبد الرحمن بن حذافه ان سمع ابا هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما امرأة ترضع ابنتها اذ مر بها راكب وهي ترضعها فقالت اللهم لا تجعل ابني حتى يكون مثل هذا فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم رجعت في الثدي ومر بها امرأة تجرر ويلعب بها فقالت اللهم لا تجعل ابني مثلهما فقال اللهم اجعلني مثلهما فقال اما الراكب فانه كافر واما المرأة فانهم يقولون لها تزي وتقول حسبي الله ويقولون لها تسرق وتقول حسبي الله



من يشاء من عباده وان الله سبحانه جعله رحمة للمؤمنين ليس من احد يقم الطاعون في بلد لا صابرا محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له مثل اجر شهيد حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان قريشا هم شأن المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يكلمني عليه الا اسامة بن زيد حيث رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه اسامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشفع في حد من حد ود الله ثم قام فاخطب ثم قال انما اهلك الذين قتلتم انما كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وان الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها حدنا ثم ادمرنا شعبة ثنا عبد الملك بن ميسرة قال سمعت النزال بن سبرة الهمالي عن ابن مسعود قال سمعت رجلا قرا آية وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأها فاجئت به النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فعرقت في وجهه الكراهية وقال كلا كما احسن ولا تختلفوا فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا حدنا ثماله بن عمار بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني شقيق قال عبد الله كاتي انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم يحكي نبيا من الانبياء ضربه قومه فادموه وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول اللهم عقرو لقومي فانهم لا يعلمون حدثنا ابو الوليد قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن عتبة بن عبد الغافر عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا كان قبلكم رغبة الله ما لا فقال لبيته لبا حضايتي اب كنت لكم قالا واخيرا قال اني لم اعمل خيرا قط فاذا مت فاحرقوني ثم اسحقوني ثم ذروني في يوم عاصف ففعلوا فجمعه الله عز وجل فقال ما حيلك قال مخافتك فتلقاه رحمة وقال معا حدثنا شعبة عن قتادة سمع عتبة بن عبد الغافر قال سمعت ابا سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه حدنا مسددا قال حدثنا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش قال قال عتبة لحذيفة الا تحذتنا ما سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعته يقول ان رجلا حضره الموت لما ايس من الحيوة اوصى اهله اذا مت فاجمعوا لي حطبا كثيرا ثم اوزوا نارا حتى اذا اكلت لحيي وخلصت الى عظمي فخذوها فاطحنوها فذروني في اليم في يوم حار واراح فجمعه الله فقال لم فعلت قال من خشيتك فغفر له قال عتبة وانا سمعته يقول حدثنا موسى قال حدثنا ابو عوانة قال حدثنا عبد الملك وقال يوم راح حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان رجل يداين الناس فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا تجا ورعنه لعل الله ان يتجاور عنا قال فلقي الله فتجاوز

فقال من فقال ومن ابنة فلا فاني اذروني فتلقاه رحمة فتلقاه رحمة سمعت الى فاجعلوا فذروا مسددا يوم راح ان رسول الله

**فتح الله** قول خشيك مرفوع بان مبتدأ مزود الزوال المكس وفي بعضا بالنصب على نزع النافض اي خشيك وفي بعضا بلفظ الفعل ١٢ انك **الله** قوله حدثنا موسى هو ابن اسمعيل التوزكي وفي رواية الكشيبي حدثنا مسدد وصوب ابو الفداء الكشيبي عن جزم الونيم في المستخرج عن موسى وموسى ومسدد جميعا قد سما من ابي عوانة لكن الصواب هنا موسى لان المساق الحديث عن مسدد بين ان موسى خالف في لفظ مزود في يوم راح فان في رواية مسدد يوم ما وقد تقدم سياق موسى في اول باب ذكر بني اسرائيل وقال فيهم النظر والجمادها ١٢ فتح

**اسماء الرجال قتيبة بن سعيد**  
 البجلي ابو جراح الشقني اللبيث هو ابن سعد الاعمش بن شهاب بن محمد بن سلم الزهري عمرو بن الزبير بن العوام آدم بن ابي اسحاق السقياقي شعبة بن الحجاج الكوفي عبد الملك بن ميرة اللطالي الكوفي ابن مسعود عبد الله الذي عمر بن حفص بن غياث بن طلق النخعي الكوفي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ابو الوليد بشام بن عبد الملك الطيبي ابو عوانة الونيم الاشكري قتادة بن دعامة ابن قتادة السدوسي وقال معاذ العنزي ما وصله سلم شعبة هو ابن الحجاج الكوفي قتادة وعبقة سبقا قديبا مسدد هو ابن مسدد الاسدي ابو عوانة الونيم الاشكري عبد الملك بن عمير مضر الفهمي ربعي بكسر الراء وسكون الواو عبد الله بن حراش بكسر الهمزة الكوفي حذيفة بن اليمان موسى بن اسمعيل التوزكي والابن ذر عن الكشيبي مسدد بن موسى وموسى بن عمار الونيم الاشكري في رواية الكشيبي لا كثر وذاك جزم الونيم. فس عبد العزيز بن عبد الله الاويسى المدني ابراهيم بن سعد القرظي ابن شهاب محمد بن سلم الزهري ١٢

**له** قول من اهدى من زائرة والا كان استنارة وفي الحديث بيان عناية الله بهذه الامم المكرمة حيث جعل ما عداها لغيرهم رحمة لهم ١٢ انك **له** قوله انهم اي اقلعوا واحزنهم والمرأة المخزومية هي فاطمة بنت الاسود بن عبد الاسديت اعني الى سلة انما صوب المثل فاطمة بنت محمد صلوات الله عليهم اجمعين لانها كانت سيرة كذا في الطيبي ١٢ **له** قوله اشفع الرقاع الطيبي قد اجمعوا على تحريم الشفاعة في الحد بعد موت المذنب الى الامام لهذا الحديث وعلى بعض النسخ الشفيع فاما قبل البلوغ فاجاز اكثر العلماء اذ لم يكن المشفوع فيه صاحب شرع ١٢ **له** قوله ولا تختلفوا. حذر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اختلاف يودي الى الكفر والبدعة مثل الاختلاف في نفس القرآن وفيما عادت قرارة على وجوب مثلها ونما وقع في الفتنة او شذبه وما الاختلاف في فروع الدين ومناظرات الفقهاء ولا طمس الحق فهو ماورد به ١٢ **له** قوله نبيا من الانبياء قيل هو نوح عليه السلام فان صح ان المراد نوح فليل هذا كان في ابتدا ثم لما شئ منتم قال رب لا تدرك الارض من الكافرين وبارا. وقد جرى لنبينا صلى الله عليه وسلم نحو ذلك يوم اصدوا الظاهرين النبي للميم بناسن انبياء بني اسرائيل والافلاما لقرن. بين الحديث وبين ما ترجم به فان نوحا قتل بني اسرائيل بدمه مديدة. فس قال الشيخ ابن جرير واغرب القرظي فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم هو الحياكي وهو المكي عترة قال وكان اوصى اليه بذلك قبل وقوع القصة ولم يسم ذلك النبي صلوات الله عليه وسلم في ذلك تعيين انه المعنى بذلك قلت ويكره عليه ان الترجمة لبني اسرائيل فتعين المثل على بعض انبياءهم ١٢ **له** قوله رخص الله لرفع الارواح ايقن المعجزة وبالجملة اي اعطى وانمي وقيل اي اكثر وذاك في رواية مسلم راسه الله بالارواح المعجزة من الريش وهو المال ١٢ **له** قوله ذروني. بفتح اوله وتخفيف الراء وفي رواية الكشيبي ثم اذروني بزيادة الالف في اوله فالاول بعني دعوني اي اتركوني وانني من قوله اذرت الريح الشح اذا فرقته فهو بهاء وهو موافق لرواية الي هبرة ١٢ **له** قوله قلناه رحمة في رواية الكشيبي فتلقاه وهو بالقاف واضح كمن المشفوع تعديته بالباد وقد جاء بها بغير تعديته وعلى هذا فالرحمة منصوبة على المعنوية ١٢ **له** قوله في يوم اور وانا را. بفتح الهمزة وسكون الواو ومن الراء اي اوقدوا واشدوا ١٢ فتح الباري **له** قوله في يوم ما تخفيف الراء قال ابن فارس الجوزي تمن كمين الابل وقوله يوم لاح اي كثير الريح ويقال ذلك للريح الذي يجرق الريح قال الجوهري يوم راح اي شديد الريح واذا كان طيب الريح يقال راح بشدة يدا يرا ١٢

ورأيت عليه السلام







ابوسلمة بن عبد الرحمن ان اباه هريزة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الفخر والخلاء في القاديين  
 اهل الورد والسكينة في اهل الغنم والايمان بيان والحكمة بيانية قال ابو عبد الله سميت اليمن لانها  
 عن يمين الكعبة والشام لانها عن يسار الكعبة والمشامة البيسرة واليد اليسرى الشؤمى والجانب  
 لايسر الاشام باب مناقب قريش حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث انه بلغ  
 معكوتية وهو عنده في وفد من قريش ان عبد الله بن عمرو بن العاصي يحدث انه سيكون ملك من قحطان فغضب معاوية فقام فاقول  
 على الله بما هو اهله ثم قل اما بعد فانه بلغني ان رجالكم منكم يتحدثون احاديث ليست في كتاب الله ولا تورث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فاولئك جهماءكم فاياكم والاماني التي تؤول اهلها فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا الامر في قريش لا يعادهم احد الا  
 كتبه الله على وجهه ما اقاموا الدين حدثنا ابو يعيم قال حدثنا سفيان عن سعد بن سعد قال ابو عبد الله وقال يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابي  
 عن ابيه قال حدثني عبد الرحمن بن هرم بن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قريش والانصار ومخينة ومزينة  
 واسلم واشجع وفار موالى ليس لهم مولى دون الله ورسوله حدثنا ابو الوليد قال حدثنا عاصم بن محمد قال سمعت ابي عن ابن عمر عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب  
 عن ابن المسيب عن جبير بن مطعم قال مشيت انا وعثمان بن عفان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اعطيت  
 بني المطلب وتركنا وانما نحن وهم منك بمنزلة واحدة فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما بنوها شيم وبها المطلب شئ واحد وقال الليث  
 حدثني ابوالسود عن عروة بن الزبير قال ذهب عبد الله بن الزبير مع انا من بني زهرة الى عائشة رضي الله عنها وكانت ارق شئ  
 عليهم لقرايتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني ابوالسود عن عروة بن الزبير  
 قال كان عبد الله بن الزبير احب النسم الى عائشة بعد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وكان ابر الناس بها وكانت لا تبسك شيئا مما جاءها  
 من رزق الله الا تصدقت فقال ابن الزبير ينبغي ان يؤخذ على يديها فقالت يؤخذ على يدي نذر ان كلمته فاستشفع اليها برجال  
 قريش وبأحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة فامتنعت فقال له الزهريون احوال النبي صلى الله عليه وسلم منهم عبد الرحمن بن ابي  
 ابن عبد يعقوب والمسور بن عقوبة اذا استأذنا فاقبح الحجاب ففعل فارسل اليها بعشر رقاب فاعتقهم ثم لم تزل تعتقهم حتى بلغت  
 اربعين وقالت وددت اني جعلت حين خلفت عملا اعله فاذع منه باب نزل القرآن بلسان قريش حدثنا عبد العزيز بن  
 عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن انس ان عثمان دعا زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص و

قال في المجم اجاب صلعم بان اولاد المطلب مع اولاد بني هاشم بن شمس واولاد عبد شمس واولاد من الفين  
 لهم وودي سمي باهال بين مسورة مشد واليار بمعنى شل. ومرفي ٥٥٢ هـ ١٢ له قوله من بني  
 زهرة. بعنم الزاي وسكون اللام بن كلاب اخو قصى بن كلاب وقرابتهم من رسول الله صلعم من جهة ابن امر  
 أمية كانت منهم لانها بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب وولده هذا الحديث المعلق الحديث  
 المتصل الذي بعده ١٢٤ ع ك ه قوله على نذران كلمته وسياق في كتاب الادب على نذران لا الحكم ابن الزبير  
 ١٢٤ هـ قوله فاقبح. اي قالوا لعبد الله اذا استأذنا فادخل في الحجاب لانها خالك كذا في الجهر  
 الجادى وسياق في الادب باوضح من هذا وفيه فقالت عائشة اني نذرت نذرا شديدا فلم يزالوا بها حتى كلمت  
 ابن الزبير ١٣٤ هـ قوله فافزع من. بالرفع والنصب لان العبادة فيها معنى التمسى فان كلمت ما حاصل  
 هذا الكلام قلص ما حصلنا نتمت لو كان بدل قولنا على نذران على امتا قربة او على صوم شدة ونحوه من الاعمال  
 المعينة حتى تكون كفارتها معلومة معينة تفرغ بالاتيان به بخلاف لفظ على نذران فانه مبهم لم يبين قلبا باعاق  
 قربة او قسيتين وادوات الزيادة عليه في كذا نذران اسماء الرجال ابو اليمان وشعيب والاهري مروا في  
 الاسناد السابق محمد بن جبير بن مطعم النوفلي معاوية بن وهب بن مخرم بن حرب الاموي ابو نعيم الفضل  
 ابن وكين سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال يعقوب بن ابراهيم وصله سلم حدثنا  
 ابي هو ابراهيم عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابو الوليد بن هشام بن عبد الملك عاصم بن محمد  
 ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي يحيى بن عبد الله بن بكير الخزومي الليث بن سعد  
 عقيل بن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري ابن المسيب سعيد الخزومي التاجي جبير بن مطعم  
 النوفلي وقال الليث بن سعد ما وصله بعد ابوالسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الازدي  
 باب نزل القرآن عبد العزيز بن عبد الله الازدي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن  
 الزهري ١٣

العاص ابيه موالى يعني واحدة يا انا ناس تصدقت فقال  
 له قوله قريش. يعترف على الامم على اراقة الحى ويؤخذ من على اراقة القبيلة وهم من ولد النضر  
 ابن كنانة وهو الصحيح ابون ولد فخر بن مالك بن النضر وهو قول الاكثر والاول من نسب الى قريش قصى  
 بن كلاب وقيل بنز ذلك قال القسطلاني قال الكرماني واختلف في سبب سميته قريشا فقيل من القرش  
 وهو اكسب والجمع وقيل سوا باسم وابني البحر من اقوى دوابه فقومهم قالوا بنى تاكل ولا تؤكل وتعدو  
 ولا تفل انتهى ١٣٤ هـ قوله فغضب معاوية الخ قال صاحب الفتح في اكار معاوية ذلك نظران  
 الحديث الذي استدلل به مقيد باقامة الدين فيجمل ان يكون خروج الخطا في اذ لم يقم قريش امر الدين  
 وقد وجد ذلك فان الخلافة لم تزل في قريش والناس في طاعتهم الى ان استخفوا بامر الدين فغضب  
 ابراهيم وتلاشى الى ان لم يبق لهم من الخلافة سوى اسمها المبرور في بعض الاقطار دون اكثر وادى في مدرك  
 قول عبد الله بن عمرو بعد قليل من حديث ابي هريرة انتهى قال في الزبير الجارى لعل وجه غضب معاوية  
 انهم ممدوا له عبد الله بن ابي ربيعة خروجه الخطا في قريبا قبل زمان بعثي عليه السلام وسياق في ان يخرج  
 بعده ١٣٤ هـ قوله والاماني. جمع امينة وهي المتناو ما حكاها العين من اللاماني بمعنى السلاوة قال  
 وكان المعنى اياكم وقرارة ما في الصحف التي تورث عن اهل الكتاب وكان عبد الله بن عمرو قرا التوراة  
 ويكلى عن اهلها والاولو حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر عليه معاوية وسكوت عبد الله مشعرانه  
 لم يكن عنده في ذلك حديث مرفوع ١٣٤ قس ك ه قوله ما بقي منهم اي من الناس اثنان اي يكون  
 واحد فليفرق واحد تابع لقال النووي هذه الاحاديث وما اشبهها فيها دليل ظاهري ان الخلافة منقصة بقريش  
 لا يجوز عقدها لغيرهم وعلى هذا النقد الاجماع في زمن الصحابة ومن بعدهم ومن قال في غير من اهل البدع  
 فهو مجروح باجماع الصحابة ومن صلح ان هذا الحكم مستمر الى آخر الدهر ما بقي من الناس اثنان وقد ظهر ما قاله  
 صلى الله عليه وسلم الى الان انتهى والحق ان هذا خبر بمعنى الامري من كان مسلم فقتلهم ولا يخرج عليهم والا  
 فقد خرج بذلك من قريش في اكثر بلاد من مدة اكثر من مائتي سنة ويحتمل ان يكون على ظهروه وان مقيد بقوله  
 في الحديث الماضي ما اقاموا الدين ولم يخرج منهم الا اوقد اتمكوا احراما كذا ذكره السيوطي. هذا من المرقاة ١٣٤  
 هـ قوله شئ واحد اي سواد وكان لانفاق بيننا قبل الاسلام وبعده ولهذا لما كتب الكفار العجيففة  
 المشورة حين حصروا الهاشميين في الشعب ذكروا فيها المطلبية ولم يذكر والنوفلية والعجيففة كذا في الكرماني

باب مناقب قريش (قوله فغضب معاوية فقام فاقول على الله بما هو اهله ثم قل اما بعد فانه بلغني ان رجالكم منكم يتحدثون احاديث ليست في كتاب الله ولا تورث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) ذلك الحديث واستدل له بعد ذلك ان هذا الامر دليل عليه لانه لان تقبيد ما اقاموا الدين يشعرون هذا الامر لا يبق فيهم حين تركهم مراعاة الدين والله تعالى اعلم سبحانه

عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فسجوها في المصاحف وقال عثمان الدهظ القرشيين الثلاثة اذا اختلفتم انتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فانما نزل بلسانهم ففعلوا ذلك باب نسبة اليمن الى اسمعيل عليه السلام منهم اسلم بن افي بن حارثة بن عمرو بن عمرو بن خزاعة حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن يزيد بن ابي عبيد قال حدثنا سلمة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوم من اسلم يتناضلون بالسوق فقال ارموا بني اسمعيل فان اباكم كان راميا وانامع بنى فلان لاحد القريفيين فامسكوا بايديهم قال فقال ما لهم قالوا وكيف نرمي وانت مع بنى فلان قال ارموا وانما معكم كلكم باب حدثنا ابو عمرو قال حدثنا عبد الوارث عن الحسين عن عبد الله بن بريدة قال حدثني يحيى بن يعمر بن ابى الاسود الدؤلي حدثه عن ابي ذرارة سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليس من رجل ادعى لغير ابيه وهو يعلمه الا كفر بالله ومن ادعى قوما ليس له فيهم نسب فليتبوا مقعده من النار حدثنا علي بن عياش قال حدثنا حريز حدثني عبد الواحد بن عبد الله النخعي قال سمعت واقله بن الاسقع يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اعظم الفراء ان يدعى الرجل الى غير ابيه او يروي عينه ما لم تروا يقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يقل حدثنا مسدد قال حدثنا حماد عن ابي جهمرة قال سمعت ابن عباس يقول قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان هذا الحي من بني سبعة قد حالت بيننا وبينك كفار فمصر فلستنا نخلص اليك الا في كل شهر حرام فلو امرتنا بامرنا اخذنا عنك ونبيك من وراءنا قال امركم باربعين وانها لكم عن اربعة الايمان بالله وشهادته ان لا اله الا الله واقام الصلوة وابتأ الزكوة وان تؤدوا الى الله خمس ما غنمتم وانها لكم عن الذبابة والحنتمم والتقىير والمزقت حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر الا ان الفتنة هاتين المشرك ومن حيث يطلع قرن الشيطان باب ذكر اسلم وعقار ومزينة وجهينة واشجع حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن هرم عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قريش ولا نصار وجهينة ومزينة واسلم وعقار واشجع مولى ليس لهم مولى دون الله ورسوله حدثنا محمد بن عمرو بن الزهري قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم عن ابيه عن صالح قال حدثنا نافع ان عبد الله اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال على المنبر عقار غفرا لله لها واسلم سالم بالله وعصية عصت الله ورسوله حدثنا محمد بن قيس قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن ابي ثوبان عن ابي

فاكتبوها انزل بن الدعي كفر فيه عبيد الله القرني او يقول انا هذا الحي من ثمان يارب اربع توفوا ثنا ههنا ثنا ثنى اخبرنا

**له** قول الدهظ القرشيين. هم عبد الشدو سعيد وعبد الرحمن واما زيد فليس بقريشي بل انصاري خزرجي قال الكرماني وسياق الحديث بسوفا مشروها في فصول القرآن انشاء الله تعالى **له** قول اسلم بلفظ الفعل التثنية ابن افي بنغ العزرة وسكون الفاء وبالمهمل مقصورا ابن حارثة وهو من خزاعة بضم المعجمة وتخفيف الزاي والمهمل وفي بعضها ما من خزاعة وهو سوسوك **له** قول اسلم بلفظ كرم قال الكرماني فان قلت كيف كان مع القريشيين واحدها غالب والآخر مغلوب قلت المراد من مية انشد الى ابي اسلم في الحديث في صفة **له** قول اسلم في حديثه وهو لا يفرج عنه وهو لا يفرج عنه من الباب الذي قبله وهو يفرج عنه من الحديثين الاولين ظاهر وهو لا يفرج عنه الادعاء الى غير الاب الحقيقي واما الحديث الثالث فله تعلق باصل الباب وهو ان عبد القيس ليسوا من مغزوا والاربع فلاشارة الى ما في بعض طرق من الزيادة بذكر مية ومغزوا **له** قول يحيى بن يعمر بنغ التثنية وسكون المهمل وفتح الميم ومنها وبالراء البصري وبالواو السوسية الظالم الذي بغير المهمل وسكون التثنية وفتح المهمل والدو في بضم المهمل واسكان الواو بفتح الهززة اربع لغات وهو اول من تكلم في النجوم **له** قول اسلم في خبره اي ان نسب اليه واتخذ ابا قوله وهو يوسع تقديرا لا يدور فان التثنية العلم كذا في الكرماني قال في الفتح كذا وقع هنا كبريا بالفتح ولم يقع قول بالشد في غير رواية اليزدرواني في رواية مسلم والاسمعيلى وهو اول من ثبت ذلك فالمراد من الاستحسان ذلك مع علمه بالتحريم اما على الرواية المشهورة فالمراد كسر التثنية او ظهور اللفظ غير مراد وانما ورد على سبيل التعليل لرجوع فاعلم ذلك والموال بالاطلاق ان فاعلم ذلك فاعلم شيئا بفعل اهل الكفر فتح **له** قول اسلم في حديثه من النار. اي فليزل منزلا منها او فليزيد منزلا بها وهو ما دعاه واخر بلفظ الامر ومعناه بذا جزاؤه وقد يراد به في حديثه عن ابي اسلم فيسقط عنه **له** قول اسلم في حديثه من باب الافعال اي ينسب الرؤية الى غيره بان يكذب في الرؤيا بان يقول رأيت كذا ولم يره فان قلت ان كذبه لا يرد على كذبه في يقظته فلم تزلت عقوبة قلت لان الرؤيا جزء من النبوة والكاذب في الرؤيا يدعى ان الشد يراه ما يره واعطاه جزء من النبوة ولم يعطه والكاذب على الشد اعظم فية من كذب على غيره **له** قول اسلم في حديثه بضم الدال وتشديد الموحدة وبالمد المقرع وبمن ظروف الخراف الدار حقيقة او على شكلها من الخشب والاول المراد التثنية بفتح المهمل وسكون النون وفتح الهمزة الحرف والآخر النقص من خشية ينقر فيخيز في شدة نبيذها والمزقت. بضم الميم وتشديد الفاء المتقومة المطلق بالزفت بالكسر القار والموال بالنسب من استعمال هذه الالف في الازمنة من التشبيه بشاربي الخمر وانما وقع في الآثار والظاهر ان المراد من الاستنطاق والانتباؤها لاسراع الاشتداد فيها فيسقطم قالوا تحريم الانتباذ في هذه الالف في صدر الاسلام حيث كان القصد الى فتح آثار الخمر وتأكيد حرمتها لم يسع وهو قول الجمهور وقال بعض بفتح التثنية واليه ذهب مالك واما كذا في المعاني قال يعني ليس فيه مطابقة للترجمة لان يسانس في ذلك بذكر مية ومغزوا في نسبتها الى اسمعيل الكرام فيها انتهى وكذا قال صاحب الفتح في وجه اللطيفة

عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فسجوها في المصاحف وقال عثمان الدهظ القرشيين الثلاثة اذا اختلفتم انتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فانما نزل بلسانهم ففعلوا ذلك باب نسبة اليمن الى اسمعيل عليه السلام منهم اسلم بن افي بن حارثة بن عمرو بن عمرو بن خزاعة حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن يزيد بن ابي عبيد قال حدثنا سلمة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوم من اسلم يتناضلون بالسوق فقال ارموا بني اسمعيل فان اباكم كان راميا وانامع بنى فلان لاحد القريفيين فامسكوا بايديهم قال فقال ما لهم قالوا وكيف نرمي وانت مع بنى فلان قال ارموا وانما معكم كلكم باب حدثنا ابو عمرو قال حدثنا عبد الوارث عن الحسين عن عبد الله بن بريدة قال حدثني يحيى بن يعمر بن ابى الاسود الدؤلي حدثه عن ابي ذرارة سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليس من رجل ادعى لغير ابيه وهو يعلمه الا كفر بالله ومن ادعى قوما ليس له فيهم نسب فليتبوا مقعده من النار حدثنا علي بن عياش قال حدثنا حريز حدثني عبد الواحد بن عبد الله النخعي قال سمعت واقله بن الاسقع يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اعظم الفراء ان يدعى الرجل الى غير ابيه او يروي عينه ما لم تروا يقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يقل حدثنا مسدد قال حدثنا حماد عن ابي جهمرة قال سمعت ابن عباس يقول قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان هذا الحي من بني سبعة قد حالت بيننا وبينك كفار فمصر فلستنا نخلص اليك الا في كل شهر حرام فلو امرتنا بامرنا اخذنا عنك ونبيك من وراءنا قال امركم باربعين وانها لكم عن اربعة الايمان بالله وشهادته ان لا اله الا الله واقام الصلوة وابتأ الزكوة وان تؤدوا الى الله خمس ما غنمتم وانها لكم عن الذبابة والحنتمم والتقىير والمزقت حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر الا ان الفتنة هاتين المشرك ومن حيث يطلع قرن الشيطان باب ذكر اسلم وعقار ومزينة وجهينة واشجع حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن هرم عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قريش ولا نصار وجهينة ومزينة واسلم وعقار واشجع مولى ليس لهم مولى دون الله ورسوله حدثنا محمد بن عمرو بن الزهري قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم عن ابيه عن صالح قال حدثنا نافع ان عبد الله اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال على المنبر عقار غفرا لله لها واسلم سالم بالله وعصية عصت الله ورسوله حدثنا محمد بن قيس قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن ابي ثوبان عن ابي





قال البخيرة التي يمتنع دهرها للطواغيت ولا يحلها احد من الناس والسائمة التي كانوا يستبؤونها لالهتهم فلا يحمل عليها شيء قال وقال  
 ابهريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم رأيت عمر بن عامر الخزازي يحرق قصبة في النار وكان اول من سيب السوايب قصة اسلام ابوزر  
 باب قصة زومر حدثنا زيد بن اخزم قال حدثنا ابو قتيبة سلم بن قتيبة قال حدثني مثنى بن مثنى بن سعيد القصيري قال حدثني ابو جرة  
 قال قال لنا ابن عباس الا أخبركم باسلام ابوزر قال قال ابوزر كنت رجلا من غفار فبلغنا ان رجلا قد خرج بمكة يزعم انه نبي  
 فقلت لا ابي انطلق الى هذا الرجل وكلمته واتني بخبره فانطلق فلقيه فلقية ثم رجح فقلت ما عندك فقال والله لقد رأيت رجلا يأمر بالخير وينهى  
 عن الشر فقلت له لم تشفى من الخبر فاخذت جرابا وعصا ثم اقبلت الى مكة فجعلت لاعرفه واكره ان اسأل عنه واشرب من ماء زمزم  
 واكون في المسجد قال فمررت على فقال كان الرجل غريب قل قلت نعم فقال فانطلق الى المنزل قال فانطلقت معه لا يسألني عن شيء ولا  
 أخبره فلما أصبحت غدوت الى المسجد لا سأل عنه وليس احد يخبرني عنه بشيء فقال فمررت على فقال اما نال للرجل يعرف منزله بعد قال  
 قلت لا قال فانطلق معي قال فقال ما أمرك وما أقدمك هذه البلدة قال قلت له ان كتمت على اخبرتك قال فاني افعل قال قلت له بلغنا ان قد  
 خرج لهما رجل يزعم انه نبي فأرسلت اخي ليكلمه فرجع ولم يشفي من الخبر فأرودت ان ألقاه فقال له اما انك قد أشدت هذا وجهي  
 اليه فاتبعني ادخلت حيث ادخل فاني ان رأيت احدا خاناه عليك فمت الى الحائط كاني اطلع نعلي وامض انت فمضيت معه حتى  
 دخلت ودخلت معه على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له اعرض علي الاسلام فعرضه فأسكت مكاني فقال لي يا ابا ذر انكم هذا الامر ولا رجح  
 الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فقلت والذي بعثك بالحق لا أضرحن بها بين أظهرهم فجاء الى المسجد وقرئ فيه فقال يا معشر قريش  
 اني اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فقالوا قوموا الى هذا الصابي فقاموا فضربت لاموت فادركني العباس فاكتب علي  
 ثم اقبل عليهم فقال ويلكم تقتلون رجلا من غفار ومجتكم ومهتكم علي غفارا فقلعوا عني فلما ان أصبحت الغد رجعت فقلت مثل ما  
 قلت بالامس فقالوا قوموا الى هذا الصابي فصنع بي مثل ما صنع بالامس فادركني العباس فاكتب علي وقال مثل مقالته بالامس قال فكان  
 هذا اول اسلام ابى ذر **باب جهل العرب** حدثنا ابو النعمان ثنا ابو عوانة عن ابى بشر عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال اذا سترك  
 ان تعلم جهل العرب فاقرا ما فوق الثلثين ومائة في سورة الانعام قد خسر الذين قتلوا اولادهم سقها نغبر علم الى قوله قد ضلوا وما كانوا  
 مهتدين **باب من انتسب الى اباة في الاسلام والجاهلية** وقال ابو عمر وابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الكريمن الكريمن  
 الكريمن بن الكريمن يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم خليل الله وقال البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ابن عبد المطلب حدثنا  
 عمر بن حفص قال ثنا ابى ثعلبة قال ثنا عمرو بن مرة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال لما نزلت وانذر عشيرتک الاقرین

**باب قصة اسلام ابى ذر** باب قصة زومر حدثنا زيد بن اخزم قال حدثنا ابو قتيبة سلم بن قتيبة قال حدثني مثنى بن مثنى بن سعيد القصيري قال حدثني ابو جرة  
 قال قال لنا ابن عباس الا أخبركم باسلام ابوزر قال قال ابوزر كنت رجلا من غفار فبلغنا ان رجلا قد خرج بمكة يزعم انه نبي  
 فقلت لا ابي انطلق الى هذا الرجل وكلمته واتني بخبره فانطلق فلقيه فلقية ثم رجح فقلت ما عندك فقال والله لقد رأيت رجلا يأمر بالخير وينهى  
 عن الشر فقلت له لم تشفى من الخبر فاخذت جرابا وعصا ثم اقبلت الى مكة فجعلت لاعرفه واكره ان اسأل عنه واشرب من ماء زمزم  
 واكون في المسجد قال فمررت على فقال كان الرجل غريب قل قلت نعم فقال فانطلق الى المنزل قال فانطلقت معه لا يسألني عن شيء ولا  
 أخبره فلما أصبحت غدوت الى المسجد لا سأل عنه وليس احد يخبرني عنه بشيء فقال فمررت على فقال اما نال للرجل يعرف منزله بعد قال  
 قلت لا قال فانطلق معي قال فقال ما أمرك وما أقدمك هذه البلدة قال قلت له ان كتمت على اخبرتك قال فاني افعل قال قلت له بلغنا ان قد  
 خرج لهما رجل يزعم انه نبي فأرسلت اخي ليكلمه فرجع ولم يشفي من الخبر فأرودت ان ألقاه فقال له اما انك قد أشدت هذا وجهي  
 اليه فاتبعني ادخلت حيث ادخل فاني ان رأيت احدا خاناه عليك فمت الى الحائط كاني اطلع نعلي وامض انت فمضيت معه حتى  
 دخلت ودخلت معه على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له اعرض علي الاسلام فعرضه فأسكت مكاني فقال لي يا ابا ذر انكم هذا الامر ولا رجح  
 الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فقلت والذي بعثك بالحق لا أضرحن بها بين أظهرهم فجاء الى المسجد وقرئ فيه فقال يا معشر قريش  
 اني اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فقالوا قوموا الى هذا الصابي فقاموا فضربت لاموت فادركني العباس فاكتب علي  
 ثم اقبل عليهم فقال ويلكم تقتلون رجلا من غفار ومجتكم ومهتكم علي غفارا فقلعوا عني فلما ان أصبحت الغد رجعت فقلت مثل ما  
 قلت بالامس فقالوا قوموا الى هذا الصابي فصنع بي مثل ما صنع بالامس فادركني العباس فاكتب علي وقال مثل مقالته بالامس قال فكان  
 هذا اول اسلام ابى ذر **باب جهل العرب** حدثنا ابو النعمان ثنا ابو عوانة عن ابى بشر عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال اذا سترك  
 ان تعلم جهل العرب فاقرا ما فوق الثلثين ومائة في سورة الانعام قد خسر الذين قتلوا اولادهم سقها نغبر علم الى قوله قد ضلوا وما كانوا  
 مهتدين **باب من انتسب الى اباة في الاسلام والجاهلية** وقال ابو عمر وابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الكريمن الكريمن  
 الكريمن بن الكريمن يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم خليل الله وقال البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ابن عبد المطلب حدثنا  
 عمر بن حفص قال ثنا ابى ثعلبة قال ثنا عمرو بن مرة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال لما نزلت وانذر عشيرتک الاقرین

**باب قصة اسلام ابى ذر** باب قصة زومر حدثنا زيد بن اخزم قال حدثنا ابو قتيبة سلم بن قتيبة قال حدثني مثنى بن مثنى بن سعيد القصيري قال حدثني ابو جرة  
 قال قال لنا ابن عباس الا أخبركم باسلام ابوزر قال قال ابوزر كنت رجلا من غفار فبلغنا ان رجلا قد خرج بمكة يزعم انه نبي  
 فقلت لا ابي انطلق الى هذا الرجل وكلمته واتني بخبره فانطلق فلقيه فلقية ثم رجح فقلت ما عندك فقال والله لقد رأيت رجلا يأمر بالخير وينهى  
 عن الشر فقلت له لم تشفى من الخبر فاخذت جرابا وعصا ثم اقبلت الى مكة فجعلت لاعرفه واكره ان اسأل عنه واشرب من ماء زمزم  
 واكون في المسجد قال فمررت على فقال كان الرجل غريب قل قلت نعم فقال فانطلق الى المنزل قال فانطلقت معه لا يسألني عن شيء ولا  
 أخبره فلما أصبحت غدوت الى المسجد لا سأل عنه وليس احد يخبرني عنه بشيء فقال فمررت على فقال اما نال للرجل يعرف منزله بعد قال  
 قلت لا قال فانطلق معي قال فقال ما أمرك وما أقدمك هذه البلدة قال قلت له ان كتمت على اخبرتك قال فاني افعل قال قلت له بلغنا ان قد  
 خرج لهما رجل يزعم انه نبي فأرسلت اخي ليكلمه فرجع ولم يشفي من الخبر فأرودت ان ألقاه فقال له اما انك قد أشدت هذا وجهي  
 اليه فاتبعني ادخلت حيث ادخل فاني ان رأيت احدا خاناه عليك فمت الى الحائط كاني اطلع نعلي وامض انت فمضيت معه حتى  
 دخلت ودخلت معه على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له اعرض علي الاسلام فعرضه فأسكت مكاني فقال لي يا ابا ذر انكم هذا الامر ولا رجح  
 الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فقلت والذي بعثك بالحق لا أضرحن بها بين أظهرهم فجاء الى المسجد وقرئ فيه فقال يا معشر قريش  
 اني اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فقالوا قوموا الى هذا الصابي فقاموا فضربت لاموت فادركني العباس فاكتب علي  
 ثم اقبل عليهم فقال ويلكم تقتلون رجلا من غفار ومجتكم ومهتكم علي غفارا فقلعوا عني فلما ان أصبحت الغد رجعت فقلت مثل ما  
 قلت بالامس فقالوا قوموا الى هذا الصابي فصنع بي مثل ما صنع بالامس فادركني العباس فاكتب علي وقال مثل مقالته بالامس قال فكان  
 هذا اول اسلام ابى ذر **باب جهل العرب** حدثنا ابو النعمان ثنا ابو عوانة عن ابى بشر عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال اذا سترك  
 ان تعلم جهل العرب فاقرا ما فوق الثلثين ومائة في سورة الانعام قد خسر الذين قتلوا اولادهم سقها نغبر علم الى قوله قد ضلوا وما كانوا  
 مهتدين **باب من انتسب الى اباة في الاسلام والجاهلية** وقال ابو عمر وابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الكريمن الكريمن  
 الكريمن بن الكريمن يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم خليل الله وقال البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ابن عبد المطلب حدثنا  
 عمر بن حفص قال ثنا ابى ثعلبة قال ثنا عمرو بن مرة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال لما نزلت وانذر عشيرتک الاقرین

من دين الى دين او ارتكب الجبل لولا موت اي لان اموتت ليني ضريره ضرب الموت استنقته ١٣



قد في وان العاقب حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعجبون  
 كيف يصرف الله عنى شتم قريش ولعنهم يشتمون مذما ويلعنون مذما وانا محمد يا ب <sup>٢٥٢٢</sup> خاتم النبيين حدثنا محمد بن سنان ثنا سليم  
 ابن حبان ثنا سعيد بن مينا عن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل الانبياء كمثل رجل يبي دافا كملها و  
 احسنها الاموضع كينة فجعل الناس يدخلونها ويتعجبون ويقولون لولا موضع اللبنة حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا اسمعيل بن جعفر  
 عن عبد الله بن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان مثلي ومثل الانبياء من قبلي كمثل رجل  
 بنى بيتا فاحسنه واحمله الاموضع كينة من زاوية فجعل الناس يطوفون به ويتعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة قال فانا  
 اللبنة وانا خاتم النبيين يا ب <sup>٢٥٢٤</sup> واقية النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن  
 عروة بن الزبير عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم ثوبى وهو ابن ثلث وستين وقال ابن شهاب واخبرني سعيد بن المسيب مثله  
 يا ب <sup>٢٥٢٤</sup> كنية النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن حميد عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في السوق  
 فقال رجل يا ابا القاسم فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم فقال سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي حدثنا محمد بن كثير انا شعبة عن منصور  
 عن سالم عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن ايوب  
 عن ابن سيرين قال سمعت ابا هريرة يقول قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي يا ب <sup>٢٥٢٤</sup> حدثنا  
 اسحق بن ابراهيم انا الفضل بن موسى عن الجعيد بن عبد الرحمن قال رأيت السائب بن يزيد بن اربع وتسعين حجلا معكلا فقال  
 قد علمت ما صنعت به سمعي ويصري الابدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ان خالتي ذهبت بي اليه فقالت يا رسول الله ان ابن اخي  
 شاك فادع الله له قال فدعا لي يا ب <sup>٢٥٢٤</sup> خاتم النبوة حدثنا محمد بن عبيد الله ثنا حاتم عن الجعيد قال سمعت السائب بن يزيد قال  
 ذهبت بي خالتي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابن اخي وقع فسمم رأسي ودعالي بالبركة وتوضأ فشربت من  
 وضوئه ثم قمت خلف ظهوه فنظرت الى خاتم بين كتفيه مثل رز الحجلة قال ابن عبيد الله الحجلة من جمل الفرس الذي بين عينيه  
 وقال ابراهيم بن حمزة مثل رز الحجلة قال ابو عبد الله الصحيح الرائ قبل الزاي يا ب <sup>٢٥٢٤</sup> صفة النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو عاصم عن  
 عمرو بن سعيد بن ابي حسين عن ابن ابي مليكة عن عتبة بن الحارث قال صلى ابو بكر العاصم ثم خرج يمشي فرأى الحسن يلعب مع الصبيان  
 فحمله على عاتقه وقال بابي شبيهة بالنبي صلى الله عليه وسلم لا شبيهة بعلي وعلى يضحك حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا اسمعيل عن  
 ابي يحيى قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وكان الحسن يشبهه حدثنا عمرو بن علي ثنا ابن فضيل ثنا اسمعيل بن ابي خالد قال سمعت

اخبرنا ميني النبيين كرجل يعجبون ولا تكتنوا سموا ولا تكتنوا ميني خاتم النبوة ثنى

له قولنا العاقب زاد يونس في روايته الذي ليس بعده نبى قال  
 على القارى والظاهر ان هذا تفسير للمعنى اومن بعده قال في الفتح لكن وقع عند الترمذي وغيره بلفظ الذي  
 ليس بعده نبى انتهى ١٢ قوله يشتمون مذما قال في الفتح كان الكفار من قريش من شدة  
 كراهتهم في النبي صلى الله عليه وسلم لا يسومون بالاسم الدال على المسخ فيقولون الى منه فيقولون مذم فاذا  
 ذكروه يسوءوا قالوا فعلى الله يذم وهو لم يسوموا ولا يعرف به فكان الذي يقع منهم في ذلك مصر وقا ال  
 غيره انتهى ١٢ قوله لولا موضع اللبنة بفتح اللام وكسر الهمزة بعد الواو وبفتح اللام وسكون الهمزة ايضا  
 القطع من العين وتحت ثمة البناء ويقال له المالم فحرق لبنة فاذا احترقت فمى اجرة وقوله موضع اللبنة  
 بالرفع على ان يبتدأ بوجه مذكور اى لولا موضع اللبنة لكانت اللبنة كالماء لا يكون لولا تضييقه وعلما  
 مخدود تقديره لولا اكل موضع اللبنة وفي الحديث ضرب الامثال لتضريب الافهام وفضل النبي صلعم  
 على سائر النبيين وان الله ختم به النبيين والكل به شرائع الدين ١٢ فتح الباري ٤٥ قوله يا ب <sup>٢٥٢٤</sup>  
 النبي صلعم وكذا وقعت هذه الترجمة عند ابي ذر وسقطت من رواية النسفي ولم يذكرها الا السبيلي وفي نيوها هنا  
 نظران معلما في آخر المغازي كما سياتى في الظاهر ان المعنى قصد ابراهيم حديث ما تشبهنا ببيان مقدار عمر النبي صلعم  
 فقط لا خصوص زمن وقائه واهد في الاسماء اشارة الى ان من جملة صفاته عند اهل الكتاب ان مدة عمره القدر  
 الذي ذكرته مائة ١٢ فتح الباري ٤٥ قوله لا تكتنوا روى هذا اللفظ بوجه اى من باب النفل والانتقال  
 والتعجيل والاشارة الى مجرد كذا في المعاني والجمع ومربان الاختلاف فيه في ٨٥ في كتاب العلم وفي  
 ص ٢٨ في الخس ١٢ قوله يا ب <sup>٢٥٢٤</sup> كذا كثر لغير ترجمه قال النبي قال بعضهم هذا لا يصلح ان يكون  
 فضلا من الباب الذي قبله بل هو طرف من الحديث الذي بعده قلت لا يصلح ان يكون فضلا من الذي  
 قبله بل هو صالح جيد لذلك لان الالفاظ التي كان النبي  
 صلعم يتألف بها يا محمد يا ابا القاسم يا رسول الله والادب بل الامن ان يتألف بيا رسول الله وهذا  
 الحديث يتضمن هذا المعنى باقتدار من هذا الوجه انتهى ١٢ ٤٥ قوله وقع بلفظ الماضي اى وقع في  
 المرض وفي بعضها بكسر القاف والتونين اى وقع ١٢ ٤٥ قوله لولا كسر الزاي واعداد القيس  
 والوجه بالهمزة والهمزة المفتوحين بيت للعروس كالتعبير بسترها الثياب ويكون لولا كذا قيل اولا بالوجه  
 ر قوله وقال ابراهيم بن ابي لسخة صحيحة بعد هذه العبارة زيادة قال ابو عبد الله الصحيح الرائ قبل الزاي اى سدى

قال







بكر بن مضر عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج عن عبد الله بن مالك بن جحينة الاسدي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا سجد فخرج بين يديه حتى تری ابطنه قل قال ابن بكير ثنا بكر وقال بياض ابطنه هكذا عبد الاعلى بن حماد ثنا يزيد ابن زريع ثنا سعيد عن قتادة ان انساً حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه في شيء من دعائه الا في الاستسقاء فانه كان يرفع يديه حتى يری بياض ابطنه وقال ابو موسى دعانا النبي صلى الله عليه وسلم ورفع يديه ورأيت بياض ابطنه حدثنا الحسن بن الصباح ثنا جحينة بن سابق ثنا مالك بن مغول قال سمعت عون بن ابي جحينة ذكر عن ابيه قال دُعْتُ الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالبطح في قبة كان بالهاجرة فخرج بلال فنادى بالصلوة ثم دخل فاخرج فضل وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فوقع الناس عليه يأخذون منه ثم دخل فاخرج العذرة وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم كما انظر الى ويصير ساقيه فركزا العذرة ثم صلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين يُمزج بين يديه الحمار والمرأة حدثنا الحسن بن الصباح البزاز ثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحدث حديثاً لو عده العاد لحصاه وقال الليث شئ يونس عن ابن شهاب انه قال اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة انها قالت لا يعجبك ابا فلان جاء فجلس الى جانب محجرتي يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسمعني ذلك وكنت اُسبح فقلتم قبل ان اُفصى سبعتي ولو ادرتته لرددت عليه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يسرد الحديث كسر دكر ياب كان النبي صلى الله عليه وسلم تنام عينه ولا ينام قلبه رواه سعيد بن مينا عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن سعيد المقبري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه سأل عائشة كيف كانت صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فقالت ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة يصلي اربع ركعات فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي اربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلثاً فقلت يا رسول الله تنام قبل ان توتر قال تنام عيني ولا ينام قلبي حدثنا اسمعيل ثني اخي عن سليمان بن شريك بن عبد الله بن ابي نمر قال سمعت انس بن مالك يحدثنا عن ليلة اسرى بالنبي صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة جاء ثلثة نفر قبل ان يوحى اليه وهو نائم في المسجد الحرام فقال اولهم ايمهم هو فقال وسطهم هو خيرهم وقال اخرهم خذ واخبرهم فكانت تلك فلم يترهم حتى جاء الليلة اخرى فيم ايري قلبه والنبي صلى الله عليه وسلم نائمة عيناه ولا ينام قلبه وكذلك الانبياء تنام اعيانهم ولا تنام قلوبهم فتولاه جبرئيل ثم عرج به الى السماء يسلم الله الرحمن الرحيم باب علامات النبوة في الاسلام حدثنا ابو الوليد ثنا سلم بن زبير قال سمعت ابا رجاء ثنا عمران بن حصين انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في مسير فادبوا اليتهم حتى اذا كان في وجه الصبح عرسوا فغلبتهم اعيانهم حتى ارتفعت الشمس فكان اول من استيقظ من منامه ابو بكر

مدية وكان الحبي اول من قيل تقدم التسمية على الشيء قبل وقوعه فان قلت ثبت ان كان في القنطرة في الروايات الاخرى ان قلنا بتعد الا سراً فظاهراً ان قلنا باجماعه فيمكن ان يقال كان ذلك اول وصول الملك اليه ١٣ له قوله علامات النبوة جمع علامته وعبر بها الميم ليكون ما يولده من ذلك اعم من المعجزة والكرامة والفرق بينهما ان المعجزة هي لانه يشترط فيها ان يتقدم اليها على الله عليه وسلم من يكره بان يقول ان فعلت كذا انتقدت في باي صادق او يقول ما يتجاه لاهدتك حتى تفعل كذا ويشترط ان يكون المتقدم به بما يجز عن العادة المستمرة وقد وقع النومان للنبي صلى الله عليه وسلم في عدة مواضع وسميت المعجزة معجزة لبعضهم من ذلك من معارضتها والها فيها للباية اوسى صفته محذوف واشرع معجزات التي صلح القرآن لانه صلح محمدى به العرب وهم افصح الناس لسانا واداءة هم اقدر على الكلام بان ياتوا بسورة مثل العجوة مع شدة عداوتهم له ومنه يوم فتح البادية له قوله فادبوا بوليتهم ادب القوم اذا ساروا والاول ليس ولو اساروا في آخر الليل ففقدوا بوليتهم باله والتمه ليس نزول القوم آخر الليل يقعون فيه وقفت الاستراحة ١٢ ك خ اسماء الرجال جعفر بن ربيعة بن شراجل المعري الا معرج عبد الرحمن ابن هرير عن عبد الاعلى بن حماد البوبيسى الرضى يزيد بن زريع ابو معاوية البهرى سعيد بن ابي عروبة قتادة بن دعامة الحسن بن ابراهيم الواسطي محمد بن سابق الكوفي من شيوخ المؤلف مالك بن مغول بكسر الميم وسكون المعجمة ابن عاصم الجعفي الكوفي عنون بن ابي جحينة اسمه وهب ابن عبد الله السوائي تقدم قريباً وقال الليث هو ابن سعد الامام وصل الذهل يونس هو ابن اسمعيل هو ابن عبد الله بن ابي اويس ابو عبد الله الاصمعي الهى هو عبد الحميد بن عبد الله بن سليمان هو ابن بلال البشير مولاهم المدني شريك بن عبد الله بن نمر بن قيس بن عبد الله بن عبد الله الذي ثلثته لفرى من الملائكة قال ابن جرير لم يسمع احد من بني اسرائيل ولا من بني اسرائيل ولم يذكر ذلك مستنداً قس باب علامات النبوة ابو الوليد بن عبد الملك الطائسى سلم بن زبير بن جابر بن الزيامي وكسر الراء الطائسى البهرى ابا رجاء عمران بن عثمان بكسر الميم الطائسى المنصور عمران بن حصين البونجيد النخعي سلم بن جابر ومحب وكان فاضلاً وقضى بالكوفة ١٢ حل اللغات الهاجيرة نصف الناد العذرة السخ الصغرى ويصنع لعنان سلم بسكون الهمزة بعد فتح ذرير بفتح الزاي والا بين المهملين اولها بكسرة فيما تحته ساكنة اى الطائسى البصرى ادبوا اى وليتهم عرسوا الترسيس نزول القوم آخر الليل يقعون فيه عه وفي رواية لسليمان بن عبد الله صلى الله عليه وسلم استيقظوا وكذا وقع الاختلاف في انها كانت عند خروجهم من غير اوس المدية ويؤخذ من ذلك انها انما تعدد وقوع

له قوله بياض ابطنه اى ان يكره زاد لفظ بياض لان في رواية قتيبة حتى يرى الباطن واختلف في المراد بوضعت الباطن بياض فليل لم يكن بينهما شعرة كانا يكون الباطن وقيل كان لدوام تماهده لانه لا يتغير فيه شمس البادية له قوله لا يرفع يديه الا في الاستسقاء وليس كذلك بل قد ثبت الرفع في الدعاء في المواطن فياويل على انه يرفع الرفع اليبلى والسياق يدل عليه ك ومضى الاستسقاء ١٢ له قوله دعت بلفظ الجمل اى وصلت اليه من غير قصد ١٣ قس له قوله هو بالبطح هو الذي خارج مكة ينزل فيه الحاج اذا رجع من منى وقوله وكان بالهاجرة استيناف احوال ومناسبة للترجمة في قوله كان في النظر الى وليس سابقه والويص بالموحدة والمهمله البريق وزاد معنى ١٣ اف هه قوله لو عده العاد لحصاه لبا لانه صلى الله عليه وسلم في الترتيب والتقسيم بحيث لو ادا المستمع عد كل كلمة او حرفه لانه ذلك لو فهمه ويانه ١٢ قس له قوله لا يعجبك بضم اوله وسكون ثانياً من العجايب وفتح ثانياً والتشديد من التعجب قوله ابا فلان كذا لا كثر قال عياض هو منادى بكنت قلت ليس كذلك وانما غلبت عائشة عروة بقولها لا يعجبك ثم ذكرت التعجب منه فقالت ابا فلان ومعنى السياق ان تقول ابو فلان كذا كذا على العفة التقليل ثم حكيت وجه التعجب وتبين من رواية سلم والى داود انه ابو هريرة قوله كنت اسبح اى اصل نافله او هو على ظاهره اى اذكر الله والاول اوجه قوله لروى عليه اى لا تكلمت عليه وبينت لان الترتيب في التمهيد اول من السرد ١٢ فتح البادية له قوله ثلثته نفرهم ملائكة ولم تحقق اسماهم قوله فقال اولهم ايمهم هو مشعر بان كان ثانياً بين اثنين او اكثر وقد قيل ان كان ثانياً بين عمره وعروة وابن عمر جعفر بن ابي طالب ١٢ فتح له قوله فكانت تلك اى القصص اى لم يقع في تلك الليلة غير ما ذكر من الكلام ١٢ فتح له قوله حتى جلدوا ليلة اخرى اى بعد ذلك ومن هنا يحصل رفع الاشكال في قوله قبل ان يوحى اليه كاسياق بيان في مكانة قاله في الفتح قال الكرماني قال القاصى قد جاء في رواية شريك اوهام انكره العلماء منها انه قال قبل ان يوحى اليه وهو غلط لم يوافق عليه وشريك ليس بالما فظ وهو منقرد به عن اس وسانر الما فظ لم يردوا عنه ذلك انتهى قال الزكري قد ذكرت هذه الزيادة وقيل ليست بحفوظة وان صحتم فلم ياتوه في عقب تلك الليلة بل بعد بسنتين لانه انما اسرى به قبل الهجرة بثلاث سنين وقيل بسنتين وقيل بسنة انتهى قال صاحب التيزيدى والاصح ان يقال انه جاءه صلى الله عليه وسلم ثلاثه نفر قبل الوحي ثم جاءه والاسراء بعد الوحي ومعنى حتى جاءه ليلة اخرى انها كانت بعد سنين وقوله عرج معطوف على ما رواه ليلة اخرى فمذاه اشارة الى قصة الاسراء بعد بيان الخي قبلها بمدية

رواه جعفر بن ربيعة عن قتادة ان انساً حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه في شيء من دعائه الا في الاستسقاء فانه كان يرفع يديه حتى يری بياض ابطنه وقال الليث شئ يونس عن ابن شهاب انه قال اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة انها قالت لا يعجبك ابا فلان جاء فجلس الى جانب محجرتي يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسمعني ذلك وكنت اُسبح فقلتم قبل ان اُفصى سبعتي ولو ادرتته لرددت عليه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يسرد الحديث كسر دكر ياب كان النبي صلى الله عليه وسلم تنام عينه ولا ينام قلبه رواه سعيد بن مينا عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن سعيد المقبري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه سأل عائشة كيف كانت صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فقالت ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة يصلي اربع ركعات فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي اربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلثاً فقلت يا رسول الله تنام قبل ان توتر قال تنام عيني ولا ينام قلبي حدثنا اسمعيل ثني اخي عن سليمان بن شريك بن عبد الله بن ابي نمر قال سمعت انس بن مالك يحدثنا عن ليلة اسرى بالنبي صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة جاء ثلثة نفر قبل ان يوحى اليه وهو نائم في المسجد الحرام فقال اولهم ايمهم هو فقال وسطهم هو خيرهم وقال اخرهم خذ واخبرهم فكانت تلك فلم يترهم حتى جاء الليلة اخرى فيم ايري قلبه والنبي صلى الله عليه وسلم نائمة عيناه ولا ينام قلبه وكذلك الانبياء تنام اعيانهم ولا تنام قلوبهم فتولاه جبرئيل ثم عرج به الى السماء يسلم الله الرحمن الرحيم باب علامات النبوة في الاسلام حدثنا ابو الوليد ثنا سلم بن زبير قال سمعت ابا رجاء ثنا عمران بن حصين انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في مسير فادبوا اليتهم حتى اذا كان في وجه الصبح عرسوا فغلبتهم اعيانهم حتى ارتفعت الشمس فكان اول من استيقظ من منامه ابو بكر

الجزء الاول من كتاب التفسير في تفسير سورة البقرة



عن ابي اسحق عن البراء قال كنا يوم الحديبية اربع عشرة مائة والحديبية بدر فنحنها حتى لم نترك فيها قطرة فجلس النبي صلى الله عليه وسلم على شفير البئر فدعا باماء فمضمض وجر في البئر فمكثنا غير بعيد ثم استقينا حتى روينا ورويت او صدرت ركابنا حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن اسحق بن عمار بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك يقول قال ابو طلحة لامر سليم لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفا اعرف فيه الجوع فهل عندك من شئ فقالت نعم فاخرجت اقراصا من شعير ثم اخرجت خمارا لها فلفقت الخبز بعصه ثم دسسته تحت يدي ولا تثني ببعضه ثم ارسلتني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذهبت به فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ومعه الناس فقميت عليهم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلت ابا طلحة فقلت نعم قال بطعام فقلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه قوموا فانطلقوا وانطلقت بين ايديهم حتى جئت ابا طلحة فاخبرته فقال ابو طلحة يا ام سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو طلحة معه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هاتيني يا ام سليم ما عندك فانت بذلك الخبز فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتت وعصرت ام سليم عكة فادمتها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ما شاء الله ان يقول ثم قال ائذن لعشيرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشيرة فاكل القوم كلهم شبعوا والقوم سبعون او ثمانون رجلا حدثنا محمد بن المثنى ثنا ابو احمد الزبيري ثنا اسرائيل عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنا نعد الآيات بركة واتهم بعدد ونهاخو بقا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فقل الماء فقال اطلبوا فضلا من ماء فجاءوا باياه فيه ماء قليل فادخل يده في الاياه ثم قال حتى على الظهور المبارك والبركة من الله فليقدر ايتها الماء ينبع من بين اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو نوكل حدثنا ابو نعيم ثنا زكريا بن عاصم ثنا جابر بن ابي اسحق وعليه دين فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ان ابي ترك عليه دينا وليس عندي الا ما يخرج نخله واديبك ما يخرج سنين ما عليه فانطلق معي لكي لا يفشش على الغمام فمشي حول بيدي من بياد التمرفد عاتم اخرتم جلس عليه فقال انزعوه فاقوا هم الذي لهم وبقي مثل ما اعطاهم فحدثنا موسى بن اسماعيل ثنا معتمر عن ابيه ثنا ابو عثمان انه حدثه عبد الرحمن

منه اربعون وبقية كما هي وهو يفيد التعاريف ان يكون القصة متصلة في قولها وتبعي في صفة  
 ١٢ له قوله ان اي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نعدى نحسب ونعتقد في زمن صلعم الآيات القرآنية التي كانت ينزل من السماء والمعجزات التي تظهر على يده وهذا هو بيان الحديث بركة ونورا يصل في قلوبنا من ذلك وانتم خطاب لمن يعدهم اي انتم ايها الناس تسبون ان فادتم كانت تحوينا وانذار الكافرين المشركين لما نعم انما كانت انذارهم ولكننا كانت مودعة للبشارة والبركة في قلوب المؤمنين المؤمنين كذا في المعاني قال الكرماني والحق ان بعضنا بركة لشيع الخلق الكثير عن الطعام القليل وبعضنا تخوف كالحسب في الارض ونحوه انتهى ١٢ له قوله وليس عندي الا ما يخرج نخله يعني ان لم يترك وفاء الالبان المذكور قوله سنين اي في مدة سنين كذا في الفتح ١٢  
 ١٣ له قوله يفشش بهم الاول وكسر الشاء وفتح الاول وضم الثالث والاول هو المضبوط في نسخته وكلاهما مذكور في القسطلا في والقران بالرغ فاعلم ان ابراهيم ١٣ له قوله يندر بفتح الموحدة وسكون التختية وفتح الدال المهملة هو لتمر كالمجرى للجب قوله ثم اخراى مشي حول بيدي فادتم كذا في الفتح والمجرب مراد منها في ص ١٢ له قوله وبقي مثل ما اعطاهم وفي رواية صغيرة وبقي ترمي كأنه لم ينقص منه شئ وفي رواية ابن كعب وبقي ان من تراقبية وفتح في رواية دهب بن كيسان فادفاه ثلثين وسقا وفضلت لسبعة عشر وسقا وجمع بالتحمل على تعدد الغزاة فكان اصل الدين كان منه يهودي ثلثون وسقا من صنفا واحدا وفاه وفضل ذلك البيدر سبعة عشر وسقا وكان منه يهودي اشياء اخر من اصناف اخرى فاذا هم وفضل من المجموع قدر الذي اوفاه ١٢ ففتح اسماء الرجال  
 ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني اسحاق بن عبد الله الانصاري محمد بن المثنى العنزي البصري اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي مرانقا منصور هو ابن المعمر الكوفي ابراهيم هو ابن النخعي هو ابن يزيد بن قيس بن الاسود ابو عمران التميمي علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي البوقعي الفاضل بن وكين الكوفي زكريا بن ابي زائدة البجلي الكوفي عامر هو ابن شراجل الشعبي جابر بن عبد الله الانصاري  
 حل اللغات موسى بن اسماعيل هو البغدادي القتيبي الحديبية  
 بر على مرحلة من مكة على المدينة وقيل سميت شجرة حدباء فخرحنا اي استقيننا شفاير البير شفتها مع اي رمي بالمد الذي في فيه روينا بمراد او صدرت اي رجعت ركابنا بفتح الراء ابنا التي تحمات بفتح الجهمول من الفت بمعنى الكسر العكة بضم الميماء وشدة الكاف انا اسمن ادمته اي جعلت ما خرج من العكة من اسمن ارا الفخس التميمي في القول بهيد بفتح الراء الموحدة وسكون الراء وفتح الدال المهملة اي الموضع الذي يداس فيه الطعام مع اسلك بفتح حرف الاستفهام او في بعضا بمرحلة ممدودة للاستفهام ١٣

اربع عشرة مائة ورويت ركابنا قال فانطلق هلم ثقي لكيلا  
 ١ له قوله والحديبية بمر على مرحلة من مكة وقيل سميت شجرة حدباء كانت هناك قس ومر في ص ١٢ له قوله صدرت اي رجعت والركاب الابل التي تحمل القوم كذا في الكرماني وفي القاموس الركاب ككتاب الابل واحدا واحدا جعلت ككتاب ودكايات ودكايات انتهى ١٢ -  
 ١٣ له قوله ثم دسسته يقال دسست الشئ اذا اخفيته قوله لا تثني لان التمام على رأسه اي عصبها والاشبات اللثاق واللوث اللغف ومنه لاث به الناس اذا استمروا وحولوا اي لغفتي ببعض غمها الذي لغت الخبز ببعضه ١٢ خ  
 ١٤ له قوله في المسجد قال الشيخ المراد بالمسجد الموضع الذي اده النبي صلعم للمضوفة في عين حارة الاحزاب للمدينة في غزوة الخندق كذا في المعاني ١٣ له قوله اسلك بفتح حرف الاستفهام او قال بمرحلة ممدودة للاستفهام وقوله قوموا الى امر الله صلى الله عليه وسلم قم ان ابا طلحة استدعاها الى منزله والافقه علم ان ابا طلحة وام سليم ارسل الخبز مع انس اليه صلعم فلاي شئ قال انطلقوا ويكمن ان يقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم علم بارسال الخبز وكذا قال وانطلق الى بيت ابي طلحة من غير ان دعاه انظار للمعجزة والبركة لاصحابه وقال الشيخ بجمع بانها ارادوا بارسال الخبز انس ان ياخذها النبي صلى الله عليه وسلم فياكلها وصل انس وراى لشدة اناس استحي فظفر ان يدعوا صلعم ليقوم معه ودهه الى المنزل ليصل مقصودهم من الطعام قول هذا لخلعون بعدلان انسا كان صغيرا تابعا لما يفيد ان يدعوه من غير ان من انما قال ويكمن ان يكون ذلك على راي الى طلحة ارسل وعهد اليه اذ اراد في مكة ان س دعا النبي صلعم فشيء ان لا يفهم ذلك النبي ومن مودعة قواشاه صلعم ولا لاكل ودهه قال وقد وجدت اكثر الروايات يقتضي ان ابا طلحة استدعى النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الواقعة والله اعلم بالمعاني  
 ١٥ له قوله فقلت النبي صلى الله عليه وسلم اعرف في الجوع فقلت نعم فخرجت من شعير فقلت نعم فخرجت خمارا لها فلفقت الخبز بعصه ثم دسسته تحت يدي ولا تثني ببعضه ثم ارسلتني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذهبت به فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ومعه الناس فقميت عليهم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلت ابا طلحة فقلت نعم قال بطعام فقلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه قوموا فانطلقوا وانطلقت بين ايديهم حتى جئت ابا طلحة فاخبرته فقال ابو طلحة يا ام سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو طلحة معه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هاتيني يا ام سليم ما عندك فانت بذلك الخبز فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتت وعصرت ام سليم عكة فادمتها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ما شاء الله ان يقول ثم قال ائذن لعشيرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشيرة فاكل القوم كلهم شبعوا والقوم سبعون او ثمانون رجلا حدثنا محمد بن المثنى ثنا ابو احمد الزبيري ثنا اسرائيل عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنا نعد الآيات بركة واتهم بعدد ونهاخو بقا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فقل الماء فقال اطلبوا فضلا من ماء فجاءوا باياه فيه ماء قليل فادخل يده في الاياه ثم قال حتى على الظهور المبارك والبركة من الله فليقدر ايتها الماء ينبع من بين اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو نوكل حدثنا ابو نعيم ثنا زكريا بن عاصم ثنا جابر بن ابي اسحق وعليه دين فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ان ابي ترك عليه دينا وليس عندي الا ما يخرج نخله واديبك ما يخرج سنين ما عليه فانطلق معي لكي لا يفشش على الغمام فمشي حول بيدي من بياد التمرفد عاتم اخرتم جلس عليه فقال انزعوه فاقوا هم الذي لهم وبقي مثل ما اعطاهم فحدثنا موسى بن اسماعيل ثنا معتمر عن ابيه ثنا ابو عثمان انه حدثه عبد الرحمن



ابن ابي بكر ان اصحاب الصفة كانوا اناسا فقراء وان النبي صلى الله عليه وسلم قال مرة من كان عنده طعمه اثني فليذهب بثالث و  
 من كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس او سادس او كما قال وان ابا بكر جاء بثلاثة وانطلق النبي صلى الله عليه وسلم بعشرة  
 وابو بكر بثلاثة قال فهو انا وابي وامي ولا ادري هل قال امرأتي وخادمي بين بيتنا وبين بيت ابى بكر تعشى عند النبي صلى الله  
 عليه وسلم ثم ليث حتى صلى العشاء ثم رجع فليث حتى تعشى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء بعد ما مضى من الليل ماشاء  
 الله قالت له امرأته ما حبسك من اضيائك اوصيفك قال او عشيتم قال ابو ابي حتى تجي قد عرضوا عليهم فغلبوهم فذهبت  
 فاخبتات فقال يا غنجر فجدع وسب وقال كلوا وقال لا اطعمه ابدا قال وايم الله ما كنا نأخذ من اللقمة لورايا من اسفلها اكثر منها  
 حتى شيعوا وصارت اكثر مما كانت قبل فنظر ابو بكر فاذا شيئا او اكثر فقال لا امرأته يا اخت بنى فراس قالت لا وقرة عيني لمي الان  
 اكثر مما قبل بثلت مرافا كل منها ابو بكر وقال انما كان من الشيطان يعني بيته ثم اكل منها القمة ثم حملها الى النبي صلى الله عليه و  
 سلم فاصبحت عنده وكان بيتنا وبين قومهم فيصبي الرجل ففقرنا اثنا عشر رجلا مع كل رجل منهم اناس الله اعلمكم مع كل رجل  
 غير انه بعث معهم قال كلوا منها اجمعون او كما قال **٢** ثنا مسدد ثنا حماد عن عبد العزيز عن انس وعن يونس عن ثابت  
 عن انس قال اصاب اهل المدينة قحط على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينما هو يخطب يوم الجمعة اذ قام رجل فقال  
 يا رسول الله هلك الكراع وهلك الشاء فاد الله يسقينا فمد يديه ودعا قال انس وان السماء ليشل الزحاجة فهاجت ريح  
 انشأت سحابا ثم اجتمع ثم ارسلت السماء عزالها فخرنا نحوض الماء حتى اتينا منازلنا فلم نزل ثمطر الى الجمعة الاخرى فقام اليه  
 ذلك الرجل او غيره فقال يا رسول الله تهدمت البيوت فاد الله يحبسها فبسم الله ثم قال حوالينا ولا علينا فنظرت الى السحاب  
 تصدع حول المدينة كأنها كليل حدثنا محمد بن المثنى انا يحيى بن كثير ابو عسان ثنا ابو حفص واسمه عمر بن العلاء اخو ابى عمرو  
 بن العلاء قال سمعت نافع بن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب الى جذع فلما اخذ المنبر تحول اليه فحين اخذ فاته  
 فمسحه يده عليه وقال عبد الحميد انا عثمان بن عمرو انا معا ذبن العلاء عن نافع هذا رواه ابو عاصم عن ابن ابي رواد عن نافع عن  
 ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو نعيم ثنا عبد الواحد بن ايمن قال سمعت ابي عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله  
 عليه وسلم كان يقوم يوم الجمعة الى شجرة او نخلة فقالت امرأة من الانصار اورجل يا رسول الله الان جعل لك منبرا قال ان شئتم

او سادس وثلاثة وثلاثة وخامس عن اوصافهم قال مرات تفرقنا وغيره يقول ففرقنا **٢** قال البخاري وغيره يقول ففرقنا  
 وغيره يقول ففرقنا **٢** رسول الله صلى الله عليه وسلم يصعد كانه **٢** بلغة المصارع **١٢** تس

الى المدينة ففرقنا قلت ولا يتبين ذلك لوزان يكون تفرقنا وارسالهم قبل الرجوع الى المدينة قوله انا  
 عشر رجلا كذا لم وعنه سلم اثني عشر انصب وبنوا هو الاول على طريق من يجعل المثنى باربع في  
 الاحوال الثلثة قوله والاشرا علمك مع رجل منهم فخرنا بعث معهم يعني ان يتحقق ان جعل عليهم اثني عشر رجلا  
 لكنه لا يدري ثم كان تحت يدك عريف منهم لان ذلك يتحمل الكثرة والقليل فيزاد يتحقق ان بعث معهم اى مع  
 كل ناس عريف اثنى كلام الفصح **١٢** قوله او كما قال هو شك من ابى عثمان في لفظ عبد الرحمن  
 واما المعنى فالماصل ان جميع الجيش كلوا من تلك الجفنة التي ارسل بها ابو بكر الى النبي صلعم ونظر ذلك  
 ان تمام البركة في الطعام المذكور كانت عند النبي صلعم كذا في الفصح قال الكرماني فان قلت الترجمة في طلمات  
 النبوة وهذه كرامة للصديق قلت جازا لظاهرا المعجزة على يد الغير واستيفاد الاما من آخره حيث قال اكلوا منها  
 اجمعون ورا الحديث في كتاب المواقيت في ص **١٥٤** اسماء الرجال  
 وامي اى ارمادان زينب او دونه وجر المبتدأ مخذوف اى فى اللام امرأتي اى امية بنت عبدى بن قيس  
 السبية مسدد هو ابن مسدد السدي البصرى حماد هو ابن زيد بن درهم الازدي عبد العزيز هو ابن  
 صبيب البناى البصرى انس هو ابن مالك وعنه يونس اى رواه حماد عن يونس بن عبد البصرى  
 عن ثابت بن اسلم البناى بن محمد بن المثنى الغزوى الزمن البصرى يحيى بن كثير بن درهم ابو  
 عثمان الغزوى ابو حفص اسمه عمر بن عثمان بن ابي عمرو يفتح العين احد القراء السبعة فتن نافع مولى  
 ابن عمر الدنى وقال عبد الحميد جزم المزى بان عبد بن حميد الحافظ المشهور قال وكان اسمه عبد الحميد وقيل له  
 عبد الحميد ايضا فتنه قنفيا عثمان بن عمر بن فارس البصرى معا ف بن العلاء المازنى اخو ابى عمرو بن العلاء هذا  
 التعليق وحله الدرهم ورواه ابو عاصم النبيل فيما وصله الوادود عن ابن ابي رواد بفتح الراء وشدة  
 الواو يسمون المرزوى ابو يعين الفضل بن دكين الكوفى عبد الواحد بن ابن الخزومى مولاهم الكلبى جابر  
 ابن عبد الله الانصارى **١٢** حل اللغات  
 ابو نافع الهزلة والموعدة استنعوا من الاكل فاخبتات فاخفتت غنشر يعني الغنم المعجزة ففتح  
 المشئلة بينها لون ساكنة اى جاهل او يسم فجدع وهو قطع الالف او الاذن او المشئلة سب اى شتم  
 ديا زاد فى الطعام قوة العين يبرهما عن المسرة تعرفنا العريف هو الذى يعرف الامام  
 احوال العسكر الكراع بهم الكات الخيل عزالى بالعين المهلة جمع عزال وهو فى المزاوة تصدع  
 اى انكشف الاكليل اللج والعصا بفتحها من الخين وهو الشوق وشدة البكاء عه جعلنا هم عزال

بخامس او سادس او كما قال اى فليذهب بخامس ان لم يكن عنده ما يقضى الكرم من ذلك والا فليذهب  
 بسادس مع الخامس ان كان عنده الكرم من ذلك والحكمة فى كون زيد بن بكر واحد فقط ان يعيش فى ذلك  
 الوقت لم يكن تسعا فصح **٢** قوله وابو بكر بثلاثة بالنسبة للاكثر اى اخذ ثلثه فلا يكون قوله  
 قبل ذلك جاد بثلاثة تكرارا لان هذا بيان لامتداد ما جاد فى نصيبه والاول بيان من احضرهم الى منزله  
 ذلك على ان ابا بكر كانت عنده طعام اربعة ومع ذلك فاخذ خامسا وسادسا وسادسا بعا فكان الحكمة فى  
 اخذه واحدا زائدا عما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ان اراد ان يوتر الساج بصبيبه اذ اظفر لم ياكل اولا معهم  
 ودفع فى رواية المشيبي وابو بكر بثلاثة فيكون معطوفا على قوله وانطلق النبي صلى الله عليه وسلم اى وانطلق  
 ابو بكر بثلاثة وهى رواية مسلم والاول لوجه والله اعلم **١٢** فصح **٣** قوله حتى تعشى رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم قال الكرماني  
 قلت هذا يشعر بان التعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم كان بعد الرجوع اليه وما تقدم بان كان قبل قلت الاول  
 بيان حال ابى بكر بنى عدم احتياجه الى الطعام عند ابلواش ان هو سوق القصة على الترتيب الواقع او الاول  
 تعشى الصديق وان شى تعشى الرسول صلعم **١٢** قوله قد عرضوا لفتح العين والراء والقاد مخذوف  
 اى الخدم او الابل او نحو ذلك اى ان الابل بكر عرضوا على الاضياف العشاء فامتنعوا لوجوم فامتنعوا  
 حتى غلبوهم **١٢** فصح **٥** قوله يا غنجر بعض المهجرة وسكون النون وفتح المشئلة وبالراء الجاهل او اللذباب  
 وقيل السيف وقيل اللثيم قوله فجدع وسب اى دعا عليه بالجدع وهو قطع من الالف والاذن او المشئلة  
 وقيل المادى السب والاول صح **١٢** فصح **٦** قوله لا اطعمه ابدا فى رواية قال والشر لا اطعمه ابدا  
 فخلقت المرأة ان لا تطعم وحلف الاضياف ان لا يطعموه قال ابو بكر كان يذم الشيطان فاكل فاكلوا  
 فجعلوا لا يرتعون لثمة الاريت من اسفلها اكثر منها **١٢** اخير جارى **٦** قوله قالت لا وقرة عيني الج  
 انما خلقت ام رومان بذلك لما وقع عندها من السرور بالكرامة التي حصلت لم ببركة الصديق بعد وزعم  
 الراوى ان انا ارادت بقرعة مينا النبي صلعم فاقسمت به **١٢** فصح **٨** قوله ففرقنا بالعين المهلة  
 وتشديد الراء والقاد قال الكرماني تعرفت القوم اى صرت عريفهم وقمت بقضاء حوائجهم وتعرفت احوالهم  
 قوله انا عشر اى هم انا عشر مولا وبهت اى رسول الله صلى الله عليه وسلم معهم نصيب اصحابهم اليهم انتهى  
 ما قاله الكرماني وفى الفصح قوله ففرقنا ثم قال كذاها من التفريق اى جعلهم اثنا عشر فرقة قال  
 وغيره يقول ففرقنا وهو من افرقة قال وزعم الكرماني ان فرقة فافترقه ففرقنا

قوله قال فهو انا وابي وامي الخ اى فالذى فى الدار هو انا وابي وامي ويحتمل ان هو ضمير الشأن والخبر مخذوف اى الشأن انا وابي وامي فى الدار كما قاله القسطلانى والله تعالى اعلم  
 قوله غير انه بعث معهم اى بعث مع كل رئيس منهم نصيب اتباعه اه سدى

فجعلوا له منبرا فلما كان يوم الجمعة دفع الى المنبر فصاحت الخلة صياح الصبي ثم نزل النبي صلى الله عليه وسلم فقام اليه بان اذنت  
 الصبي الذي يسكن قال كانت تبكي على ما كانت تسمع من الذكر عندها حدثنا اسمعيل ثني اخي عن سليمان بن بلال عن يحيى بن  
 سعيد اخبرني حفص بن عبيد الله بن انس بن مالك انه سمع جابر بن عبد الله يقول كان المسجد مسقوفا على جذوع من نخل  
 فكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خطب يقوم الى جذوع منها فلما اصنع له المنبر وكان عليه فسمعنا لذلك الجذوع صوتا كصوت  
 العشا حتى جاء النبي صلى الله عليه وسلم فوضع يده عليها فسكنت حدثنا محمد بن بشر ثني ابن ابي عدي عن شعبة عن الاعمش  
 عن ابي واثل قال قال عمر ايكم يحفظ حديث النبي صلى الله عليه وسلم في الفتنة ح وحدثني بشر بن خالد ثني عن شعبة عن  
 سليمان سمعت ابا واثل يحدث عن حفصة ان عمر بن الخطاب قال ايكم يحفظ قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة  
 فقال حفصة انا احفظ كما قال قال هات انك لجرئي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة الرجل في اهله وماله وجاهه  
 تكفرها الصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال ليست هذه ولكن التي تموج كتموج البحر قال يا امير المؤمنين  
 لا بأس عليك منها ان بينك وبينها يا امير المؤمنين قال بفتح الباب او يكسر قال لا بل يكسر قال ذلك احزى ان لا يغلق قلنا علمك  
 الباب قال نعم كما ان دون غد ليلة ابي خديجة جديت ليس بلا غليل فبهنا ان نسأله وامرنا مسرورا فانسأله فقال من الباب  
 فقال عمر حدثنا ابو اليمان ان اشعيب ثني ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى  
 تقاتلوا قوما نعالهم الشعر حتى تقاتلوا الترك صغار الاعين حمر الوجوه ذلك الاوفى كان وجوههم المجان المطرقة وتجذون من خير  
 الناس اشدهم كراهية لهذا الامر حتى يقع فيه والناس معادن خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام وليايتين على احدكم  
 زمان لان يتراني احب اليه من ان يكون له مثل اهله وقاله حدثنا يحيى ثني عبد الرزاق عن معمر بن همام عن ابي هريرة ان النبي صلى الله  
 عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا حورا وكروان من الاعاجم حمر الوجوه فطس الاوفى صغارا لا عين كان وجوههم المجان  
 المطرقة نعالهم الشعر تآبغة عبد عن عبد الرزاق حدثنا علي بن عبد الله ثني سفيان قال قال اسمعيل اخبرني قيس قال اتينا ابا هريرة  
 فقال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث سنين لما كن في بطنى احرص على ان اعي الحديث مني فيهن سمعته يقول و  
 قال هكذا بيده بين يدي الساعة تقاتلون قوما نعالهم الشعر وهو هذا البارز وقال سفيان مرة وهم اهل البارز حدثنا سليمان  
 ابن حرب ثني جابر بن حازم سمعت الحسن يقول ثني اغرب تغلب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بين يدي

الاقليمين ليسوا على هذه الصفات قلت اما ان بعضهم كانوا بهذه الاوصاف في ذلك الوقت او يهيمون  
 كذلك فيما بعد وما انهم بالنسبة الى العرب كالترابيع لعرك وقيل ان بلادهم فيها موضع اسمركان وقيل  
 ذلك لانهم يتزوجون من هاتين القبيلتين قال الطبري لعل المراد بها صفتان من الترك كان احداهما  
 من خزوا واخرى من الاخرى من كمان اسمى والدة العلم ١٣ له قول في سى باضافة جمع المست الى بار  
 العلم اى لمن في مدة عمرى احرض على حفظ الحديث سى في هذه السنين الثلاث والفضل والمفضل عليه  
 ابو هريرة فهو مفضل باعتبار الثلاثة مفضل عليه باعتباره باقى سى عمره ١٤ له قول السائد  
 يتقدم الارامل الا ترى فقيل المراد به ارض فارس وقيل اهل البلادهم الذين يسكنون في البلادى الصحراء  
 ويحتمل ان يراد به الجبل لانهم من وجه الارض كذا في الكرماني وفي الفتح وقع ضبط الاول بفتح الراء بعد  
 لى وفي الثانية بالعكس والمعروف الاول كذا في الجزى الجارى ويقال معناه القوم الذين يقاتلون تقول العرب  
 هذا السائد اذا اشارت الى شىء صار ١٥  
 اسماء الرجال اسمعيل بن ابي اويس الصبي اخي ابو بكر عبد الحميد سليمان بن بلال القرشى  
 الصبي يحيى بن سعيد الانصارى محمد بن بشير الصدي البصرى ابن ابي عدي هو محمد بن ابراهيم  
 ابن ابي عدي شعبة هو ابن الجراح العنكي الاعمش سليمان بن مهران الكوفى الوائل شقيق  
 ابن سلمة بشر بن خالد العسكري الفراءى محمد هو ابن جعفر بن شعبة المذكور سليمان  
 الاعمش ابا واثل المذكور حديثه هو ابن اليمان ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن  
 ابى حمزة الانصاري مولاهم ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرم بن عبد الرزاق  
 بن همام الجبلى عمر بن ابي داود شمام هو ابن زيد الصغاني سليمان بن حرب الوائلى جرير بن  
 حازم بن زيد المازدى البصرى الحسن بن ابي الحسن البصرى الانصاري مولاهم عمرو بن تغلب بفتح  
 الفوق وسكون المعجمة نهرى ١٦  
 حل اللغات تان اى تاذة  
 على جذوع اى كانت لكالامة العشار بكر العين المهلبة وبالشين المعجمة جمع عشار وهو الناقة  
 التي انتبت في عملها الى عشرة اشهر حتى اى جورة لفت جمع اذلت بالمعجمة وروى بالمهلبة  
 الضاد وهو صيغة الالف مستوي الاربعة جنان جمع الجبن وهو الرمز والمطرقة ما كانت بطقة فوق  
 طبقة كالنخل المصوفة تخوذ بهن المعجمة وبالزاي بلاد الالهواز وستر وكرمان بفتح الكاف وكسر الهمزة  
 خراسان وبحر الهند فطس جمع الافس نظام من قبضة الالف وانتشارها بالبادز بتعديم الراءى  
 الزاى قيل المراد به ارض فارس ١٧

وكان فسكت حدثنا ذلك وتجذون اشدا للناس كراهية ثني شني  
 له قول في جذوع من نخل اى ان  
 الجذوع كانت لكالامة قوله يقوم الى جذوع منها اى مبنى بخطب وبه صرح الاسنخلى بلفظ كان اذا  
 خطب يقوم الى جذوع ١٢ فتح له قول كصوت العشا بكسر الميم بعد باجمة خفيفة جمع عشار وهو  
 الناقة التي انتبت في عملها الى عشرة اشهر حتى اى عشارى ما اعلى الله نبيها ما اعلى محمد اقبل اعلى عيسى  
 ايجاد الموتى فقال اعلى محمد بن الجوزى سمع صوت هذا الكرمي ذلك كذا في التوشيح وفي المعنى قال  
 الازدي اى التي معها اولادها وشمل صوت الجذوع باصوات العشا عند فراق اولادها وفيه دليل على صوته  
 رسالته انتهى ١٣ له قول فتنة الرجل في اهله وماله وجاهه اى ان يكون من طلال او حرامون  
 لمن حرم من سوادهم مما لم يبلغ كبره وفيه ما لا يابان ياخذ من غير حق ويعرض في غير مرفق وفيه لفظ مجتهد  
 وشغلهم عن كثير من الزينات او التوشح في الاكساب لاجلهم غير انكرت من ان يكون من طلال او حرامون  
 جاره بان تنسب ان يكون مال مثل مال ان كان سقا قال نعم وجعلنا بعضكم لبعض فتنة ١٤  
 له قول عكف بالصلوة اى قال نعم ان الحسنة يذبح بين السيات بين الصلوة الخمس اذا اجنبت  
 بقران كالمعصية قالوا اى قال الريضادى في تفسيره وفي الحديث ان الصلوة الى الصلوة كقائمة ما بيننا اذا اجنبت  
 انكرت انتهى قال القاسمى عياض ما في الاوادى هو في تكثير الصغار فقط وهو مذموم اهل السنة فان  
 انكرت لى كقوله الا التوبة ورحمة الله تعالى ١٥ له قول تموج اى الفتنة تموج البحر اى يضطرب  
 اضطراب البحر عند مجيء ما كنى بذلك عن شدة المخاض وكثرة المائز وما ينشأ عن ذلك من المشقة  
 والمقاولة فتح له قول بالاعراب جمع اعطوطه وهي ما يعلق بها قال النوى معناه مدنته حديثا  
 صدقا متققا من اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لامن اجتهدوا به ونحوه وع واهل الحديث مع  
 بهانه في ص ١٢١ في الصلوة وفي ص ٢٤٥ في الزكوة ١٦ له قول نعالهم الشعر قيل المراد بطول شعرهم  
 حتى يصير اطرافها في ارضهم موضع النعال وقيل المراد ان نعالهم من شعر مطفوف ١٧ فتح توشح ١٨ له قول  
 ذلقت الازلف بالهمزة وروى بالمهلبة اية وهو صيغة الالف مستوي الاربعة والجمع الجبن وهو الرمز  
 والمطرقة ما كانت بطقة فوق طبقة كالنخل المصوفة بك واهل الحديث مع بهانه في ص ١٨٥ في الجسد ١٩  
 له قول خزوا بهم المعجمة وبالزاي اى بلاد الالهواز وستر وكرمان بفتح الكاف وكسر الهمزة  
 عند الالهواز بن خراسان وبحر الهند وبين عراق العجم وبخستان والافس وفي القاموس  
 افطس بالهمزة تان من قبضة الالف وانتشارها بالزاي اى كرماني فان قلت اهل بخرت

١٥  
١٦  
١٧  
١٨



ويل للعرب من شرٍ قد اقترب فَمِمْ اليوم من رَدْمٍ يا جوج وما جوج مثل هذه وحلق يا صبعه وبألقى تليها فقلت زيب فقلت  
 يا رسول الله انك فينا الصالحون قال نعم اذا كثرت الخبث وعن الزهري حدثني هند بنت الحارث ان امرسلة قالت استيقظ  
 النبي صلى الله عليه وسلم فقال سبحان الله ما ذا انزل من الخزائن وما ذا انزل من الفتن تحدث ابو نعيم ثنا عبد العزيز بن اوس  
 ابن الماجشون عن عبد الرحمن بن ابى صعصعة عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى قال قال لى ابنى اراك تحب الغنم وتخذها  
 فاصليها واصليها رعاها فاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يلقى على الناس زمان يكون الغنم فيه خير ما لم يسلّم يبيع بها  
 شعف الجبال او شعف الجبال في مواقع القطر يفر يدينه من الفتن تحدث ابو نعيم ثنا ابراهيم بن صالح بن بكير  
 عن ابن شهاب عن ابن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتن  
 القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي من تشرف لها يستشرفه ومن وجد  
 فلجأ او معاذة فليعذ به وعن ابن شهاب ثنى ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث عن عبد الرحمن بن مطيع بن الاسود عن نوفل  
 ابن معاوية مثل حديث ابى هريرة هذا الا ان ابا بكر يزيد من الصلوة صلوة من فاته فأتها وتراها لله وماله حدثنا محمد بن كثير اناسقين  
 عن الاعمش عن زيد بن وهب عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ستكون اثرة وأمور تنكر ونها قالوا يا رسول الله فما  
 تأمرنا قال تؤذون الحق الذي عليكم وتساؤون الله الذي لكم حدثنا محمد بن عبد الرحيم ثنا ابو معمر اسمعيل بن ابراهيم ثنا ابواسامة  
 ثنا شعبة عن ابى التياح عن ابى زرعة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يهلك الناس هذا الحى من قریش قالوا فما  
 تأمرنا قال لو ان الناس اعتزلوهم وقالوا يا ابا هريرة سمعت ابى التياح سمعت ابى زرعة ثنا احمد بن محمد الكلى ثنا عمرو بن  
 يحيى بن سعيد الاموى عن جده قال كنت مع مروان وابي هريرة فسمعت ابى هريرة يقول سمعت الصادق البصديق صلى الله عليه  
 وسلم يقول هلاك أمتي على يدي غلبة من قریش فقال مروان غلبة قال ابو هريرة سمعت ابى هريرة يقول سمعت الصادق البصديق صلى الله عليه  
 يحيى بن موسى ثنا الوليد بن ابى جابر ثنى بستر بن عبيد الله الحضرمى ثنى ابودايس الخولاني انه سمع حذيفة بن اليمان يقول كان  
 الناس يساؤون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت أسأله عن الشرف فانه ان يدركني فقلت يا رسول الله انى كنتى جاهلية و  
 شرفى جاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شرٍ قال نعم قلت وهل بعد ذلك الشر من خير قال نعم وفيه دخن قلت وما دخنه قال  
 قوم يهدون بغير هدى تعرف منهم وتكره قلت يا رسول الله فهل بعد ذلك الخير من شرٍ قال نعم دعاة على ابواب جهنم من اجابهم

له قوله ما ذا انزل الخى رأى فى المنام انه يسبق بده فتن ويضع له خزائن هذا والتى لا اله الا الله تشرف الزهري ثنى ان شئت هذا هدى هدى الى

يحب من علمهم وبلغهم مع ذلك والذات علم له قوله وخن بفتح الهمة والمهمل والهمزة راي دفان  
 اى ليس خيرا فالصا ولكن يكون موشرب وكردرة بمنزلة الرمان فى النار والذى بفتح الهمة وسكون الهمة  
 هو البينة والسيره والطريقة ١٢١ له قوله توفت منهم وتكره بها صفان لهماى تعرفون بعض انعام  
 وتكرهون بعضها اى بعضها يكون حسنا وبعضها قبيحا ١٢٢ له قوله دعاة على ابواب جهنم بضم اللام  
 الهمة جمع داع على ابواب جهنم اى باعتبار ما يؤول شأنه اى يدعون الناس الى الضلالة ويهدونهم من الهدى  
 باذراع من التلبس فلذا كان بمنزلة ابواب جهنم ١٢٣ له قوله اسماء الرجال  
 ابو نعيم المذكور انفا عبد الرحمن بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن ابراهيم بن عبد الله بن ابي  
 مصعب عن ابيه عبد الله بن ابي مصعب المازنى الانصارى عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن اوس بن سعد بن ابي  
 القاسم المدني ابراهيم بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف صاحب هوان كيسان بفتح الكاف  
 المدني مؤوب ولد عمر بن عبد العزيز بن شهاب هو محمد بن سلم بن عبد الله بن عبد الله بن شهاب  
 الزهري كنية ابو بكر ابن المسيب هو سعيد الخدرى القرشى ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري  
 ابو بكر هو ابن عبد الرحمن بن الحارث بن بشام بن المغيرة الخدرى العزير عبد الرحمن بن مطيع بن  
 الاسود التميمى على الصحيح لوفى بن معاوية الكنانى الديلمى من سلمة الفتح محمد بن كثير بالمشقة الهجرى  
 البصرى سفيان هو ابن سعيد الثورى الاعشى سليمان بن مهران الكوفى زيد بن وسب البهلى  
 المتحزم الامم مسعود عمه الله بن محمد بن عبد الرحيم البغدادي المعروف بما عقه اسمعيل بن  
 ابراهيم المدني الرودى البغدادي ابواسامة حماد بن اسامة القرشى مولاهم الكوفى شعيب بن الحجاج  
 الكلى ابى التياح يزيد بن حميد الضبي ابى زرعة هرم بن عمرو بن جرير الجبلى محمود هو ابن  
 نيطان ابودايس سليمان الطيالى عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص بن امية عن جده سعيد  
 حل اللغات ويل كثر فقال لمن فى بكته ساد م سد هو الذى جناه ذوا القرنين تهلث سلوا وجمولا  
 والاول لوى واشهر الخبث بضم الخاء وسكون الاء الضيق والفجر وسعت الجبال باسين للبهلى  
 جرائنخل وبالشين البهلى وهو س الجبال تشرف من الاشراف وهو التطلع الى الشئ يستشرفه اى  
 يغلغله ويهرع عليه اى موصفا بطي السيه وقوله على بناء المفعول اى سلب واخذ معر بفتح  
 الميم غلظة جمع غلام من اوزان جمع القلة واستوجب مروان من لفظ غلظة فقال  
 داغ كفتاة جمع قاض ع معرفق الميم اسمعيل بن ابراهيم البذل الرودى البغدادي وكثيرا  
 يروى البخارى عنه بلا واسطة ١٢٣ خ

فارس والروم وغيرهما بالانزال ١٢٤ له قوله راعا ما بضم الراء وحذف المهملة المقاطع  
 شاة روعم بها وادريسيل من الفها الرعام وفى بعضها راعا تها جمع الراعى نحو القامى والقفاة وسعت جمع  
 السعفة وبنى رأس الجبل ولفظ اوسعت الجبل الشك فيما فى حركة العين وسكونها واما فى الشين  
 المعجمة والمهمل معناه بالمهمل جريد النخل وفى القاموس السعف محرمة جريد النخل وفيه ايضا الشففة محرمة  
 رأس الجبل جريد شقف وشعوف ملتقط من الكرماني والخير الجارى ١٢٥ له قوله تشرف بلفظ  
 الماضى من التفعّل والمضارع من الافعال وهو الانتصاب للشئ والطلع الير والنوعن لوقوله يستشرفه  
 اى يغلبه ويهرع وقيل من الاستشراف على الهلاك اى يستملك قول طيلى اى موصفا بطي السيه قوله فليعذب  
 اى فليعزل فيه وغيره المش على تجنب الفتن والرعب منها فان شربا يكون بحسب التعلق بها قال  
 الكرماني ١٢٦ له قوله وعن ابن شهاب وهو باسناد حديث ابى هريرة الى الزهري وهو من قال  
 انه معلق ١٢٧ له قوله فانا تتر على بناء المفعول اى سلب واخذ قوله ابله والبهلى وسبها وبعها  
 اى فانا نقدهما بالكلية او نقصهما قال السيدى بالنسب على انه مفعول لوتر واخرى وتر نائب فاعل  
 وهو ما على الذى تقوته فالحنى الصيب بالهروم والادوم بمعنى سلب وهو يتعدى الى المفعولين وروى  
 بالرفع على ان وتر يحنى اخذ فيكون ابله والبهلى نائب فاعل كذا فى المرقاة قال الكرماني والمراد بها صلوة العصر  
 يفسره ما مر فى باب اثم من فاشته العصر ١٢٨ له قوله اثرة بالمقتوحين وبعن الهمة وسكون اللثة  
 اى استبداد واختصاص بالاموال التى حقها الاشتهراك كذا فى الخ الجارى ١٢٩ له قوله وتساؤون  
 الله الذى لكم اى لا تفاضلوا بينهم ولا تستشاروا لانتقامهم بل اداؤهم بضم الاء والظاهرة لوصول الله محكم من  
 الغنيم من فضل كذا فى الجمع ١٣٠ له قوله يهلك الناس من الهلاك والناس بالنسب وقوله  
 هذا الحى بالرفع ولعل المراد به غلظة بى امية كما يأتى قوله من قریش لى بسبب وقوع الفتن والحروب  
 بينهم يتخبط احوال الناس ١٣١ له قوله قال محمود الخادى بذلك تعرض الى التياح باسمه  
 لرسن ابى ندم بن عمرو ابودايس الطيالى ولم يخرج لالمص الا استشهادا لمحمود بن عيلان احد شائخه  
 ١٣٢ له قوله فجمع الغلام وهو من اوزان جمع القلة واستوجب مروان من لفظ غلظة فقال  
 ابو هريرة ان شئت ان اصرح باسمهم الغلظة واقول لى ابن فلان وابن فلان وللولين الملاك تلبسهم  
 بالامور التى وقعت بعد تملك عثمان من بنى امية وغيرهم كذا فى الكرماني وفى الفتح قال الكرماني فجب مروان  
 من وقوع ذلك من غلظة كان عقل من الطريق المذكور فى الفتن فاشفاها ظهرت فى ان مروان لم يوردها  
 مورد التعجب فان لفظه هناك فقال مروان لغزة الله عليهم غلظة فظن ان فى هذا الطريق اختصاصا ومثيل ان

ابن عمرو المذكور



اليها قد فوه فيها قلت يا رسول الله صفهم لنا فقال هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا قلت فما تأمرني ان أدركني ذلك قال تلزم جماعة المسلمين وامامهم قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض بأصل شجرة حتى يدركك البرق وانت على ذلك حدثنا محمد بن المشي ثنائي بن سعيدي عن اسمعيل ثني قيس عن حذيفة قال تعلم اصحابي الخير وتعلمت الشر حدثنا الحكم بن نافع انا شعيب عن الزهري اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعواتهما واحدة حتى تقتتل فئتان فتكون بينهما مقتلة عظيمة دعواتهما واحدة ولا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذابون قريبا من ثلثين كلهم يزعمونه رسول الله حدثنا ابو اليان اننا شعيب عن الزهري اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا سعيد الخدري قال قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم قسما انا ذوالخويصرة وهو رجل من بني تميم فقال يا رسول الله اعدل فقال ويملك ومن يعدل اذا لم اعدل قد خربت ان لما كن اعدل فقال عمر يا رسول الله ائذن لى فيه اصرت عنقه فقال له دعه فان له اصحابا يحرقونك صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم يرون من الدين كما يروى السهم من الرمية ينظر الى نصليه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر الى رصافه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر الى نصيه وهو قد حه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر الى قدوه فلا يوجد فيه شيء قد سبق القرث والدم ما يجرهم رجل اسود احدى عضديه مثل ثدي المرأة ومثل البصعة تدردر ويخرجون على حين فرقة من الناس قال ابو سعيد فاشهد اني سمعت هذا الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم واشهد ان علي بن ابي طالب قال لهم وانا معه فامر بذلك الرجل فالتمس فاتي به حتى نظرت اليه على نعت النبي صلى الله عليه وسلم وسمعت الذي نعتك حدثنا محمد بن كثير انا سفيان غنن الاعمش عن خيثمة عن سويد بن عقبة قال قال علي اذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تنسوا السماع احب الي من ان كذب عليه واذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فان الحزب حذوة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ياتي في آخر الزمان قوم حذوا آذان الاسنان سفها الا حلام يقولون من خير قول البرية يبرون من الاسلام كما يبرق السهم من الرمية لا يجاوز ايامنا ثم حذرهم فاني ما لقيتموهم فاقتلوهم فان قتلهم اجر لمن قتلهم يوم القيمة حدثنا محمد بن المشي ثنائي بن سعيدي عن اسمعيل ثنائي قيس عن خطاب بن الارت قال شكونا الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة فقلنا الا تستنصر لنا الا تدعوا لله لنا قال كان الرجل فيمن قبلكم يحقره في الارض فيجعل فيها فجاجا

حدثني فتيان ثني ثنائي اذا فاضرب فما خير فرقة ثنا رسول الله فان في عتلهم جلا من رسول الله قلنا له فيه

له قول ولوان تعض اي ولو كان الاعتزال بان تعض وفيه لزوم جماعة المسلمين ومطوارة امامهم وان فسق في غير العاصي وفيه معجزة قال الكرماني وفي القسطاني قال الطيبي بن شرطه تعقب به الكلام تيمنا وبالجملة اي اعتزل الناس اعترافا بعبه ولو قتلت بعض اصل الشجرة اخلت فانه يترك وقال ايضا وفي بعض اصل الشجرة كانه عن مكة ثم المشقة انتهى ١٢ قوله دعوها واحدة اي تدعى كل واحدة منها انها على الحق وخصها بمطل والبرهان يكون احداهما ميبها والاخر محطيا كما كان بين علي رضي ومعاوية وكان علي هو العيب ومثاله مخطئ معذود في هذا الخطا لانه بالاجتهاد والجملة اذا اخطا لا اثم عليه وقال صلوات الله على من اصاب فلم اجران واذا اخطا فلما اجر ١٣ قوله حتى يبعث يعني اول فرقة ثنائيتنا من قبلنا المفعول اي يخرج ويظهر كذا في القسطاني وفي الرجال فتوهم من الرجل وهو التوهم والتعظيمة وجل الحق اي غطاءه بالباطل وقد وجد منهم كثير الحكم الله وقسطع آثارهم وكذلك ليعمل بمن يقضي منهم والرجال الا اعظم فخرج عن هذا العدد وهو يدعي الا لينة فخرج بالشد من فئته المسح الرجال كذا في الكرماني ١٤ قوله ذوالخويصرة بنم المعبره فرج الواو وسكون اليمية وبالجملة بالسورة بالراي وقد مر وصفه ان يابرا العينين مخلوق كثر اليمية ١٥ قوله لا يجاوز لزمانا احدهما انه لا يفقه قلوبهم اول يتفقهون بالتوهم منه وان في لا تفقه تلا وهم في جملة الحكم الطيب المقصد الى الله نعم قول الذين اي الاسلام وبه يتسك من كفر الخوارج قال الخطابي الذين الطائفة اي طائفة الامام قوله الرية بفتح الراء فقيلا بمعنى مفعولة وهو العهد المرعي والنفل هو صديد السم والنسفي بفتح النون وكسر المعجمة على وزن فعييل والقدرح بالكسرة اي السواد ما يكون قبل ان يعجل وقيل هو ما بين الريش والنفل والقذو لغير المقاد فرج المعبره الاولى جمع القذو وهي ريش السم والقدرح السرخين مادام في الكرش اي نقض السم الصيد ولم يتعلق بشي منه به كرماني قال في الجمع يريدان دخولهم في الدين ثم خروجهم منه ولم يتسكوا منه بشي كسر وظل في صيد ثم يخرج فيردم يتعلق به منه شئ من نحو الدم والعرض لسرعة لغوه انتهى ١٦ قوله اي علامتهم والبصعة بفتح الموحدة القطعة من اللحم قوله تدردر بالمهملتين وتكرار الراء يضطرب قوله عن فرقة اي زمان افتراق الامم وفي بعضها خيرة فرقة اي افضل طائفة قال القاضي اسم على واوصا به واخر القرون وهو الصمد الاول ١٧ قوله على نعت النبي صلى الله عليه وسلم الذي نعت به يريدا تقدم من كونه اسود احدى عضديه مثل ثدي المرأة الى آخره ١٨ قوله فان الحرب فدمعة يعني المعبره وسكون الهجمة ويجوز ضم فسكون وضم ففتح كمنة وفتحها جمع فادع وكسر وسكون فهي خمسة ويكون بالتورية ويخلف الراء بذلك من المستثنى الجائز المخصوص من الحرم للاذون

حل اللغات دجالون من الرجل وهو التوهم والتعظيمة الرومية بفتح الراء فقيلا بمعنى مفعولة وهو الصيد المرعي النفل هو صديد السم وصافه بكسر الراء جمع الرصفة وهي العصب الذي يلوي فوق مدخل النفل في السم قد ذ بضم القاف ريش السم قد ردى اي تضطرب ١٣

بالبشارة فوضع على رأسه فيشق يائنين وما يصدده عن دينه ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه من عظمه وعصبه وما  
 يصدده ذلك عن دينه والله ليمتن هذا الامرح حتى يسير الراكب من صنعاء الى حضرموت لا يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم  
 تستجلبون حدثنا علي بن عبد الله ثنا زهير بن سعد انا ابن عون ان ابا موسى بن ابي عمير قال قال النبي صلى الله عليه وسلم  
 افتقد ثابت بن قيس فقال رجل يا رسول الله انا اعلمك عليه فأتاه فوجده جالساً في بيته منكساً رأسه فقال ما شانك فقال شئ  
 كان يرفع صوته فوق صوت النبي صلى الله عليه وسلم فقد حبط عمله وهو من اهل النار فأتى الرجل فاحبوه انه قال كذا وكذا قال  
 موسى بن ابي عمير فرجع المرة الاخرة ببشارة عظيمة فقال اذهب اليه فقل له انك لست من اهل النار ولكن من اهل الجنة حدثنا  
 محمد بن ابي اسحق سمعت ابي اسحق سمعت ابي اسحق سمعت ابي اسحق سمعت ابي اسحق سمعت ابي اسحق سمعت ابي اسحق سمعت ابي اسحق  
 او سحابة غشيتها فذكره النبي صلى الله عليه وسلم فقال اقرأ فلان فانها السكينة نزلت للقران او تنزلت للقران حدثنا محمد بن يوسف ثنا احمد بن  
 يزيد بن ابراهيم ابو الحسن الحراني ثنا زهير بن معاوية ثنا ابو اسحاق قال سمعت ابي اسحق سمعت ابي اسحق سمعت ابي اسحق سمعت ابي اسحق  
 فاشترى منه رجلاً فقال لعازب ابعتك يحملة معي قال فحملته معه وخدرج ابي ينتقد ثمنه فقال له ابي يا ابا بكر حتى كيف  
 صنعنا حين سرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم انى نيلتنا ومن الغد حتى قام قائم الظهيرة وخلا الطريق لا  
 يهتدي احد فرغت لنا صخرة طويلة لها ظل لمرات عليها الشمس فنزلنا عندها وسويت للنبي صلى الله عليه وسلم مكاناً بيدي  
 ينام عليه وبسطت عليه قروة وقلت نعم يا رسول الله وانا انفض لك ما حولك فنام وخرجت انفض ما حوله فاذا انما يدع مقبل  
 بغمه الى الصخرة يريد منها مثل الذي اردنا فقلت له لمن انت يا غلام فقال لرجل من اهل المدينة او فكة قلت اني عمك لئن قال  
 نعم قلت انقلب قال نعم فاخذ شاة فقلت انفض الضرع من التراب والشعر والقذى قال فرأيت البراء يضرب احدى يديه على  
 الاخرى ينفض فحلب في قعب كئيبه من لبن ومشي اداة حملها للنبي صلى الله عليه وسلم يرثي منها يشرب ويتوضأ فأتيت النبي  
 صلى الله عليه وسلم فركهت ان اوقظه فوافقت حين استيقظ فصببت من الماء على اللبن حتى برد اسفله فقلت اشرب يا رسول الله

يا ثمنين ٣ ذلك حدثنا الا اعلم قل في فقال ثقي الدابة زياً اخبرنا عليه مكانه فيه ومعه

المدينة النبوية لانها لم تكن حينئذ تسمى المدينة وانما كان يقال لما شرب وايضا فلم تجرد العادة للرعاة  
 ان يبعثوا في الراعي هذه السافة البعيدة كذا في الفتح قال الكرماني ان الراعي قال يارب والو بكره عمراً  
 بالمدينة اذ في حين الحكاية كان اسمها المدينة انتهى ١٢ ٩ قوله في غنمك لمن يبعث اللام وردى  
 بعثها وسكون المومدة جمع لابن ابي شيان ذوات لبن ١٢ اى قوله فحلب قال نعم انظر ان  
 مراده بهذا الاستفهام انك اذن في الحلب لمن يربك على سبيل الهيافة وهذا التقرير يندفع الاشكال  
 قال ابن حجر في الفتح وسياً في فيه وجوه اخرها ١٢ ١٣ قوله في ثوب بفتح القاف وسكون الهاء  
 اى قدح من خشب ١٢ اخرها ١٢ ١٣ قوله كئيبه بفتح الكاف واسكان المشددة  
 قدر عليه وقيل ملا القدر قوله لوى اى يستحق قوله من استيقظ اى اذ في اتيان وقت استيقاظ  
 وفي بعضها حتى تاتيها به حتى استيقظ قوله برد بفتح الراء وقال الجوهري بعثها فان قلت كيف شرب اللبن  
 من الغمام ولم يكن هو ما قلت اعني على عادة العرب اسمها ذنون للرعاة اذا مرهم ضعيف ان يستقوه او كان  
 ذلك بعد ذلك لم اواز مال حربى لا امان لهم او لعلم كانوا مشطرين كذا قال الكرماني والله تعالى اعلم بالصواب  
 وسياً في الحديث في مناقب ابي بكر الصديق ربه انشاء الله تعالى ١٢ اسماء الوجاه  
 على بن عبد الله المديني ازهر بن سعد ابا ابي السمان ابن عون بن عبد الله بن عون  
 ابن اربطان المزني البصري موسى بن ابي عمير بن مالك قاضي البصرة محمد بن بشر بن جابر الجعدي  
 البصري عنده لقب محمد بن جعفر المديني البصري شعبة بن ابي الجراح بن ورد بن يحيى بن اسحاق  
 عمرو بن عبد الله السيمي محمد بن يوسف ابو احمد البكدي زهير بن معاوية الجعفي ابو اسحاق  
 عمرو المذكور ١٣  
 اخبر اى سقط حدثنا الانسان اى صفارها مسفها والاعلام اى ضعف  
 العقول يوقون يخرجون الحنجر الحلقوم مجرى النفس منشار بالنون اى قطع الخشب لئلا يراه  
 مادون لحمه اى تحت لحمه او عند لحمه اى بطن ضبابية اى سحابة ينتقد اى  
 يستويه من الغد اى بعض الغد قائم الظهيرة نصف النهار الفودة بوسين ١٣  
 له وسياً في الحديث في التفسيرين شارة الله تم ١٣

له قوله والله ليمتن بضم التميمية  
 وكسر الفوقية من الاتمام والكامل والام للتاكيد هذا الامر جازع في اليونانية وفي ان صرية والتدليتين  
 بفتح التميمية هذا الامر بالرفع وفي الفروع بضم التميمية ونصب الامر على المعنوية ومعدن القائل ليكلمن  
 امر الاسلام فس وفي الجز الجاهلي ليمتن باللام والتخفيف المفتوحين والتخفيف المسورة على صيغة العلوم  
 والامر فروع على الغاية وفي بعضها بضم التميمية ونصب الامر امر الاسلام ١٢ ١٣ قوله في صفاء  
 يستل ان يريد صفاء العين وبينها وبين جهنم موت من العين ايضا مسافة بعيدة نحو خمسة ايام ويحتمل ان  
 يريد صفاء الشام والمسافة بينهما البعد والاول اقرب ١٢ ١٣ قوله انا اعلم كذا الا انزل في رواية  
 حكاه الكرماني في الا اعلم وهي لتبني قوله اعلم كذا لاجلك وقوله علم اى خبره ١٢ ١٣ قوله كان  
 يرفع صوته كذا ذكره بلفظ الغيبة وهو الصفات وكان السهاق يعقضي ان يقول كنت ارفع صوتي ١٢ ١٣  
 ه قوله فأتى الرجل فاحبوه انه قال كذا وكذا اى مثل ما قال ثابت انما نزلت لا ترثوا اصواتكم  
 فوق صوت النبي عيسى في بيته وقال انا من اهل النار وفي رواية مسلم فقال ثابت انزلت هذه الآية  
 ولقد علمت اني من ارفعكم صوتاً فتح قال النبي ومطالبة للترجمة لانه من قوله لست من اهل النار ولكن  
 من اهل الجنة هذا امر لا يطع عليه الا النبي غير السلام واخره النبي صلى الله عليه وسلم اذ بعثت حبيبتا من شبيبة النبي  
 وكان ذلك لانه قبل يوم اليمامة شبيدا في خلافة ابي بكر ١٣ ١٤ قوله سلم اى دعا بالسلامة كما  
 يقال اللهم سلم او فوض الامر الى الله تعالى ورضى بحكمه وقال سلام عليك والضم بفتح السين لغرض  
 كاللذان والسكينة استخفافا في معانها والتمتار منها انها شئ من مخلوقات الله فيه طائفة ورحمة ومع  
 الملائكة يستحقون القرآن قوله اقرباً فلان معناه كان ينبغي ان تستمر على القرآن ولتتم ما حصل من نزول  
 الرحمة وتكلم من القرية ١٢ ١٣ قوله فاشترى منه رطل من القربان اى اشترى منه رطل من القربان واشترى منه ثلثه  
 عشر رطلها قوله ينتقد ثمنه اى يستوفيه ويحرمه واسرى لغتان بمعنى السرق الباطل قوله من الغد اى بعض  
 الغد قوله قائم الظهيرة اى نصف النهار وهو استواء حاله الشمس وسى قائما لان الظل لا يطرح فكانه  
 قائم وقفت قوله فرغعت لنا صخرة اى ظهرت لا يبارتوا والفودة الجلد الذي يلبس وتقبل الملوها بقطعته  
 حشيش بجمته قوله انفض اى احرسك ولو فتح منك والنفضة قوم يبعثون في الارض ينظرون هل بها  
 عدوا وخوف ١٣ كرماني ١٣ قوله من اهل المدينة او فكة شك من الراوى والمراد بالمدينة مكة فلم يرد

قوله فأتى الرجل الكهف) لعله قرأ في الصلوة والمراد بقوله فسلم اى فخرج عنها بالسلام وقال الكرماني اى دعا بالسلامة كما يقال اللهم سلم او فوض الامر الى الله تعالى ورضى  
 بحكمه او قال سلم عليك قلت ولا اقرب بالنظر الى قوله فاذا ضيقت هو الوجه الاول الذي ذكرت والله تعالى اعلم وقوله فقال اقرأ فلان يحتمل ان المراد ان هذا من آثار القول  
 فاذا ظهر اثر القول في قرأتك فاشغل بها واكثر منها ويحتمل ان المراد انك لا تجعل فيك بعد مثل هذا ما نفع عن القراءة بل تستمر عليها ان ظهر لك مثل هذا وقال  
 النووي كان ينبغي لك ان تستمر على القراءة قلت فهذا استدبر على قطع القراءة السابقة وما ذكرناه اقرب (قوله حتى قام قائم الظهيرة) اى وقفت الظل الذي يقف عادة  
 عند الظهيرة حسب ما يرى ويظهر فان الظل عند الظهيرة لا يظهره حركة سريعة حتى يظهر بمرأى العين انه واقف وهو ساخر حقيقة - والله تعالى اعلم اه سندي

قال فشرب حتى رخصت ثم قال ثم يان للرجيل قلت بلى قال فارتحلنا بعد ما مالت الشمس واتبعنا سراقه بن مالك فقلت اتيانا  
 يا رسول الله فقال لا تخزن ان الله معافد عا عليه النبي صلى الله عليه وسلم فارتطمت به فرسه الى بطنها اري في جلد من الارض  
 شك زهير فقال اني اراك يا قدي دعوتما على فادعوا الله لي والله لكما ان اردتكمما الطلبي فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم فجا جعل  
 لا يلقى احدا الا قال قد كفيتم ما هنا فلا يلقى احدا الا ردته قال ووفى لنا احد ثمان مائة بن اسد ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا خالد بن  
 عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على اعرابي يعود فقال وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل على مريض  
 يعود قال لا بأس ظهوران شاء الله فقال له لا بأس ظهوران شاء الله فقال قلت طهورا كلا بل في حتى تقورا وتثور على شيخ كبير  
 تزيه القبور فقال النبي صلى الله عليه وسلم فنعما اذن حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا عبد العزيز بن ابي قال كان رجل  
 نصراني فاسلم وقرأ البقرة وال عمران فكان يكتب لنبي الله صلى الله عليه وسلم فعاد نصرانيا فكان يقول ما يدري هم الاما  
 كتبت له فاما ته الله فدقوه فاصبحم ولقد لفظته الارض فقالوا هذا فعل عبي واصحابه لئلا يهرب منهم ينشوا عن صاحبنا بالقوة  
 فخر والله فاعمقوا له في الارض فاستطاعوا فاصبحم وقد لفظته الارض فقالوا هذا فعل عبي واصحابه ينشوا عن صاحبنا لئلا يهرب  
 منهم فالقوة فخر والله فاعمقوا له في الارض فاستطاعوا فاصبحم ولقد لفظته الارض فاعلموا انه ليس من الناس بالقوة حدثنا  
 يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال واخبرني سعيد بن المسيب عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم ما اذ اهلك كسرى فلاكسرى بعدة واذا اهلك قيصر فليصر بعدة والذي نفس محمد بيده لتنفقن كنوزها في سبيل الله حدثنا  
 قبيصة ثنا سفين عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة يرفعه قال اذا اهلك كسرى فلاكسرى بعدة واذا اهلك قيصر فلا  
 قيصر بعدة وذكر وقال لتنفقن كنوزها في سبيل الله حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن عبد الله بن ابي حسين ثنا نافع بن يحيى  
 عن ابن عباس قال قال قديم مسيما الكتاب على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فجعل يقول ان جعل لي عهد الامم بعد تبعث  
 وقيامها في بشركثير من قومه فاقبل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ثمان مائة دينار واني انظره بعدة من  
 الله عليه وسلم قطعة جريد حتى وقف على مسيما في اصحابه فقال لوسالتي هذه القطعة ما اعطيتكمها ولن تغدوا امر الله  
 فيك ولئن ادبرت ليعقرنك الله الذي اريت فيك ما اريت فآخبرني ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بيانا  
 تايمر ايت في يدي سوارين ومن ذهب فاهمني شأنهما فادوحى الى في المنام ان انفخهما فنفخهما فطارا فاولتهما كذا بين يخرجان بعدى

قال الله كفيتم فقال هو اذا نصرانيا وقد رفته وذكره رسول الله لن تعد بيانا

اول البيعة في القارورة وبذلك اغتر قوم قتلوا وحشي قاتل حمزة في خلافة الصديق وكان الوحي يقول  
 قلت في الكفر المسلمين وقتلت في الاسلام شر الكفار اكرمك عه قوله لن تعدوا امر الله  
 فيك اي حكمه بانه كذاب يهمني مقتول والجزم بلن لغة كذا في الجمع قال الكرماني اي ما سبق من قضاء الله  
 وقدره في شقا وتك وفي بعضنا لن تعد بجذوف الواو والجزم بلن لغة حكاي الكسائي في قوله  
 لا اراك اي لا تفك الشخص الذي رايت في المنام في حقه ما رايت قوله فنفخها فطارا كذا في عن سرور هلا كما  
 بسورة بلاتعب وفيه امار الى انها يهلكان اخرج جاري في قوله بخرمان بعدى اي يظهران شوكتها  
 دعواها النبوة والافدكا في زمنه والمراد بعد دعوى النبوة اوبعد... ثبوت نبوت اكرمك ع  
 اسماء الرجال معلى بن اسد النعمي البصري عبد العزيز بن المختار اللباني الانصاري خالد بن عباس بن  
 عمران الهذلي عكرمة مولى ابن عباس ابو عمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعد البصري عبد الوارث  
 ابن سعيد البصري رجل نمراني لم يسم في مسلم من بني النجار يحيى بن ابي عبد الله بن بكر المزومي  
 الليث بن ابي سعد الامام يونس بن ابي يزيد اليلي ابن شهاب بن ابي هريرة سعيد بن  
 المسيب بن حزن المزومي قبيصة بن عقبة السوائي الكوفي عبد الملك بن عمير الفرس نسبة  
 الى فرس لسابق جابر بن سمرة السوائي الصعالي ابن الصعالي الوائليان الحكم بن نافع الحمصي شعيب  
 بن ابي حمزة الحمصي عبد الله بن ابي حسين عبد الرحمن النوفلي نافع بن ابي جبير بن مطعم النوفلي  
 حل اللغات سداقة بعن

اي الميات وقت الارتمال اكرمك قوله واتبعنا سراقه بعن السين المهلمة وتخفيف الرلامين  
 مالك في رواية اسرائيل فاحتمنا والقوم يطلبوننا فلم يدرنا غير سراقه بن مالك بن جحشم اكرمك ع  
 قوله فارتطمت بالطار المهلمة اي غاصت قوائمها قول اري بعن الهزرة في جلد من الارض شك  
 زهير اي الراوي بل قال به ام لا والجلد البقطين الارض الصلبة وفي رواية مسلم ان الشك من زهير في قول  
 سراقه اكرمك ع قوله والله بالرفع مبتدأ وخبره كذا اي ناصر كذا في بعضها بالنسب على اسقاط  
 حرف القسم اي اقسم بالله كذا في بعضها بالجر قولان اكرمك اي لان ارد فاللام مقدره اما في تقدير  
 الرفع فالكسرى اي ادعوا للشئ لان ارد فهو علمه للامداد واما في حاله النسب والجر فبالرفع وقيل تقديره  
 فادعوا لي على ان ارد طلبكم والطلب جمع الطلبي كذا في الكرماني اكرمك ع قوله كلا اي ليس الامر  
 كذلك اولنا نقل هذا فان قوله كلا محتمل للفرع وعدمه ولو يدره كونا اعربا لمعلم بقصد حقيقة الرد  
 والتكذيب ولا يبلغ عداليس والقول قول قومي تقورا تعنى في بدني كحل القدر كذا في المرقاة قوله وتثور  
 قال القطاني بن هوشب من الراوي بل قال بالفار او بالثنية ومعناها واحدا انتهى اكرمك ع قوله  
 تزيه القبور من اذاه اذا حمل على الاياد فان قلت ما وجه تعلق هذا الحديث بكتاب المعجزات قلت  
 حيث انما على وفق ما اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله فنعما اكرمك ع قوله لفظته الارض بكسر  
 الفاء طرحة ومرتد وحكي فتح الفاء كذا في الفتح قال العيني مطابفة للترجمة من حيث ما ظهر معجزة النبي صلى الله  
 عليه وسلم في لفظ الارض اياه مرارا لان لما رتد ما قبله الله بذلك ليقوم الحجة على من يراه ويدل على صدق  
 الشارع اكرمك ع قوله فاهمك كسرى بكسر الكاف ويجوز الفتح وهو لقب ملك من ولي مملكة الفرس  
 وقبيل كل من ولي مملكة الروم وقد استشكل بهذا مع بقاء مملكة الفرس لان  
 آخرهم قتل في زمن عثمان واستشكل ايضا مع بقاء مملكة الروم واجب من ذلك بان المراد بالقبول  
 كسرى بالعراق ولا يقربها الشام وهذا منقول من الشافعي قال وسبب الحديث ان قريشا كانوا ياتون  
 بالشام والعراق كثير التجارة فلما اسلموا فوالا فقطع سفرهم اليهما فلم يزلوا في الاسلام فقال النبي صلى الله  
 عليه وسلم ذلك تطيبا لقلوبهم وبشير لهم بان ملكها سيروا من الاثمين المذكورين ولما وقع بمكة فاما كسرى  
 فانقطع ملكه فزال ملكه من جميع الارض وقرق كل مرقق بدعوتهم صلح واما قيصر فانهم من الشام ودخل  
 اقامي بلده وفتح بلادها وانفق كنوزها في الغزوات بلطف من الطغ والجمع اكرمك ع قوله مسيما  
 مصفر السليمة ابن حبيب من اعدوا النبي اليها في عهد الله وورد رسول الله وكان صاحب نيزمات وهو اول من

فكان احدهما العنسي والآخر مسيلة صاحب المائة حدثنا محمد بن العلاء ثنا حماد بن أسامة عن يزيد بن عبد الله بن ابي ردة عن جدته ابي بردة عن ابي موسى اراه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل وقد هب وهلي الى انما النمامة او النجور فاذا هي المدينة يثرب ورأيت في رؤياي اني هزرت سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما أصيب من المؤمنين يوم احد فمهرزته اخري فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفقه واجتماع المؤمنين ورأيت فيها بقرا والله خير فاذا هم المؤمنون يوم احد واذا الخير ما جاء الله به من الخير وثواب الصدق الذي اتانا الله بعد يوم بدر فكان ثنا ابو نعيم ثنا زكريا عن قراس عن عامر الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت اقبلت فاطمة تمشي كأن مشيتها مشي النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم مرحبا بابنتي ثم اجلسها عن يمينه او عن شماله ثم اسر اليها حديثا فبكت لها لم تبكين ثم اسر اليها حديثا فضحكت فقلت ما رأيت كاليوم فرحا اقرب من حزن فسالتهما عما قال فقالت ما كنت لا افشي سري رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم فسالتها عما قال فقالت اسر الى ان جبرئيل كان يعارضني القرآن كل سنة مرة وانه عارضني العامة مرتين ولا اراه الا حضرا جلي وانك اول اهل بيتي لحياتي فبكت فقال اما ترضين ان تكوني سيدة نساء اهل الجنة او نساء المؤمنين فضحكت لذلك حدثنا يحيى بن قزعة ثنا ابراهيم بن سعيد عن ابيه عن عروة عن عائشة قالت دعانا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته في شكواه الذي قبض فيه فسارها بشيء فبكت ثم دعاهن فسالتهن عما قال فقالت فسالتها عن ذلك فقالت سارني النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرني انه يقبض في وجعه الذي توفي فيه فبكت ثم سارني فاخبرني اني اول اهل بيته اتبعه فضحكت حدثنا محمد بن عزة ثنا شعبة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان عمر بن الخطاب يذني ابن عباس فقال له عبد الرحمن بن عوف ان لنا ابنا مثله فقال انه من حيث تعلم فسأل عمر بن عباس عن هذه الآية اذا جاء نصر الله والفقه فقال اجل رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلمه اياه قال ما اعلم منها الا ما تعلم حدثنا ابو نعيم ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن حنظلة بن الغسيل ثنا عكرمة عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه بلحفة وقد كُتِبَ راسه بعصاية دسما حتى جلس على المنبر فحمد الله واشق عليه ثم قال اما بعد فان الناس يكثرون ويقل الا نصار حتى يكونوا في الناس

كذا في القسطلاني قال صاحب الجواليقي وروى في الفتح رواية مسروقة على رواية عروة انتهى قال الكرماني فان قلت جعل الاولية في الموتى في الحديث السابق على البكاء وهما على العنكب قلت البكاء مرتب على المركب من حضور الابل واولادها والموثق او على الجز الاول من فان قلت العنكب هلينا متعقب على كونها اول الاحقات وتتم على كونها سيدة النساء قلت قد يترتب على الامرين جميعا وعلى كل واحد منهما وفيه اثارهم الاخرة وسرورهم بالانتقال اليها والخاص من الدنيا وفيه معجزات ان الاخبار يبقا منها لهدى وثانها انها اول البروقا به وقد كان كذلك ١٢ ١٣ قوله يدان ابن عباس اي يقرب من نفسه ١٤ قوله من جمع ١٥ قوله من اي في العروضة انما شيوخ وهو شاب فلم تقدم علينا فقال اقرب واقدم من جهة علمه ١٦ جمع ١٧ قوله اجل رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر الله رسوله بذلك كذا في ك قال البيضاوي جعل ذلك دلالة على تمام الدعوة وكما امر الدين ولذا سميت سورة التوديع ١٨ ١٩ قوله حنظلة بفتح الملهة والمعجمة وسكون النون بينهما ابن ابي عمير وهو معروف بغير الملائكة قالوا الملائكة استشهد باه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما علمت من حنظلة وان غلبه الملائكة فساكو امرته فقالت سمع بيعة وهو جنب فلم يتاخر لا غسال وفي بعض النسخ حنظلة ابن الغسيل بزيادة لفظ الابن وهو صحيح لكن يشترط ان يرفع الابن على انه صفة لعبد الرحمن وهو مشتهر بابن الغسيل ٢٠ اسماء الرجال

ثقف او هجر يا خري ثقي فيها الذي قول العنسي بفتح المعجمة وسكون النون وبالهمزة اسم السود الصغاني وقيل اسمه عسلة بفتح المعجمة وسكون المعجمة ابن كعب يقال له ذوا الحمار لان ذم ان الذي ياتيه ذوا الحمار فخره فيقول الذي الصغاني يصغاني مرضه الذي توفي فيه على الاصح وبشر رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحابة بذلك ثم بعده عمل راسه اليه وقيل كان ذلك زمان الصدوق ١٢ كـ قوله اليها من بتخفيف اليمين مدنية بايمن مناسبتة هذا دليل لندا الرؤيا ان اهل صنعاء واهل الهامة كانوا اسما عن مدنيين للاسلام فلما ظهر فيها الكذابان واهلها على اهلها بخرق اوقالها ودعوا لها بالاطلة انخرج اكثرهم كذلك فكان اليدان بمنزلة السليدين والسومان بمنزلة الكذابين وكونها من ذيب اشارة الى ما ذكرناه والزخرف من اسما الذهب وهذا الحديث اخبر ايضا في المغازي ١٣ قـ قوله بفتح الباء اي وهي واعتقادي وهو مدنية معروفة وهي قاعة البحر من فان قلت قد ورد النبي عن تسميتها مطرب قلت هذا قبل النبي والهي للقرية او حوالب بها من لا يعرفها ولذا يمتنع بين الامسين ١٤ كـ قوله ليقول قال النودي قد جاء في بعض الروايات رأيت لبقرا تحم وبهذه الزيادة يتم تأويل الرؤيا او نحو بقرة تفل الصحابة دفع باحمد ١٥ كـ قوله والنسب بالرفع جري صنع الله بالمؤمنين المقبولين غير لهم من بقائهم في الدنيا اي ثواب التذرية كما في الكرماني وفي نسخة والشرب بالجر على القسم وغيره بفتح الميم المحذوف اي والشرب ما جرى على البقر من الزخرف والقتل بفتح الجار اي قوله بعد يوم بدر قال القاضي حنظلة هـ والشرب بفتح الباء والراء المبتدأ والخبر ولعل يوم بدر بفتح الميم وال بفتح الميم يوم قال وروي نصب الدلائل ومنها ما جاء الله به بعد بدر الثانية من تقيت قلوب المؤمنين لان الناس قد جمعوا لهم وخوفهم فزادهم ذلك ايمانا وفاقوا حسبا الله ونعم الوكيل وتفرق العدو عنهم بهيتهم قال وقالوا معني والشرب خير ثواب الله خير اي صنع الله بالمؤمنين غير لهم من بقائهم في الدنيا قال والاول قول من قال ان جملة الرؤيا وانها كلمة سمعها في الرؤيا عند رؤياها البقر يدل تاويلها بقول صلى الله عليه وسلم فاذا انجز ما جاء الله به ١٦ كـ قوله سيدة نساء اهل الجنة فان قلت فني افضل من غيره وعائشة قلت المسئلة تختلف فيها ولكن الاثر من الحديث ذلك الا ان يقال ان الرواية بانك والبتاد الى الذين من لفظ المؤمنين غير النبي عرفا وايضا دخول الشكر في عموم كلامه مختلف فيه عند الصولييين قال الكرماني ١٧ هـ قوله في شكواه اي مرضه الذي قبض فيه ثم اختلف الحديثان في سبب حكمها وروى حديث مسروق لاشتماله على زيادة ليست في حديث عروة وهي كونها سيدة نساء اهل الجنة

وقوله ثور سارني فاخبرني اني اول اهل بيته اتبعه فضحكت لعله صلى الله عليه وسلم ذكر لها هذه البشارة مرتين مرة ضمها الى خير الوفاة فغلب عليه هذا ذلك الخبر فبكت وصرة ضمها الى البشارة بالسيادة فصارت كل من البشارتين سببا للضحك وعلى هذا يحصل التوفيق بين هذه الرواية والرواية السابقة غاية الامرانه يلزم ان يكون في كل من الروايتين اختصار وهو غير مستبعد فاقهر قوله فسأل عمر بن عباس عن هذه الآية الخ اي اظها العلم بين الناس وعذرة في التقدير بانه وان كان صغيرا لكنه يستحق التقدير كمال علمه ووقوره فضله ولما كان هذا الكمال ما حصل له بدعاءه صلى الله عليه وسلم له بالعلم والفتنة في غير اوانه ذكر المصنف هذا الحديث في باب علامات النبوة وهذا ان شاء الله تعالى اوجه ما قاله العيني. مطابقة هذا الحديث للترجمة في قوله اعلمه اياه اي اعلم النبي صلى الله عليه وسلم ابن عباس ان هذه



بمنازلة اللحم في الطعام فمن ولي منكم شيئاً يضرب فيه قوماً وينفع فيه الآخرين فليقبل من أحسنهم ويتجاوز عن مسيئتهم فكان أخذ مجلس جلس فيه النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا يحيى بن ادم ثنا حسين الجعفي عن ابي موسى عن الحسن بن علي بن بكرة قال اخبرني النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم الحسن فصعد به على المنبر فقال ابني هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين من المسلمين حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن حميد بن هلال عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم نعى جعفر وزياداً قبل ان يجيء خيبرها وعيناه تذر فان حدثنا عمرو بن عباس ثنا ابن مهدي ثنا سفيان عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم هل لكم من انما طقت واني تكون لنا لانما ط قال اما انه ستكون لكم لانما ط فانا قول لها يعني امرأته اخرى عني انما طك فتقول الم يقل النبي صلى الله عليه وسلم انها ستكون لكم لانما ط فادعها حدثنا احمد بن اسحق ثنا عبيد الله بن موسى ثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود قال انطلق سعد بن معاذ معتمراً قال فنزل على أمية بن خلف ابى صفوان وكان امية اذا انطلق الى الشام فمر بالمدينة نزل على سعد فقال امية لسعد انتظر حتى اذا انصف النهار وغفل الناس انطلقت فطفت فبينما سعد يطوف اذا ابو جهل فقال من هذا الذي يطوف بالكعبة فقال سعد انا سعد فقال ابو جهل تطوف بالكعبة امنا وقد اوتيم ههنا واصحابه فقال نعم فتلاحيا بيننا فقال امية لسعد لا ترفع صوتك على ابي الحكم فانه سيد اهل الوادي ثم قال سعد والله لعن منعتني ان اطوف بالبيت لا قطعن متجرك بالشام قال فجعل امية يقول لسعد لا ترفع صوتك فجعل يسبكه فغضب سعد فقال دعنا عنك فاني سمعت محمداً صلى الله عليه وسلم يزعم انه قال تلك قال ايماي قال نعم قال والله ما يكذب محمد اذا حدث فارجع الى امرأته فقال اما تعلمين ما قال لي اني اليثري قالت وما قال قال زعمانه سمع محمداً يزعمانه قالتي قالت فولله ما يكذب محمد قال فلما خرجوا الى يدر وجاء الصريح قالت له امرأته اما ذكرت ما قال لك اخوك اليثري قال فاراد ان لا يخرج فقال له ابو جهل انك من اشرف الوادي فسر بنا يوماً او يومين فسار معهم فقتله الله حدثنا عبد الرحمن بن شيبه انا عبد الرحمن بن المغيرة عن ابيه عن موسى بن عقبة عن سالم بن

نظف به لقي خديهم ثني انها ثني عبد الله ٢ الا حدثنا اخبرني مغيرة

له قوله بمنزلة الملح ووجه التشبيه الاصلاح بالقليل دون الاضداد والكثير كما في قوله الخوف الكلام كالمخ في الطعام او كونه قليلاً بالنسبة الى سائر اجزاء الطعام ١٢ اك له قوله يضرب فيه قوماً اي يسيئين وينفع فيه آخرين صفة كاشفة قوله فليقبل اي المتولى منهم كذا في المرقاة ١٣ له قوله بين فئتين اي طائفتين وقد كان كذلك اذ بسبب صلح معاذ بن ابي طلحة حال طائفتين وطائفة معاوية جميعاً ١٤ له قوله نعى جعفر ابو بن ابي طالب الملقب بذي الجناحين وزياد بن معاوية حادثة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم اي اخبر بقتل جعفر وزياد بموتهم قبل ان يجي خبرهما وبها من علامات النبوة وسيأتي بيان في غزوة موتة كذا في العيني ١٥ له قوله من انما ط يطوف بالكعبة امنا وقد اوتيم ههنا واصحابه له قوله لسعد لا ترفع صوتك على ابي الحكم فانه سيد اهل الوادي ثم قال سعد والله لعن منعتني ان اطوف بالبيت لا قطعن متجرك بالشام قال فجعل امية يقول لسعد لا ترفع صوتك فجعل يسبكه فغضب سعد فقال دعنا عنك فاني سمعت محمداً صلى الله عليه وسلم يزعم انه قال تلك قال ايماي قال نعم قال والله ما يكذب محمد اذا حدث فارجع الى امرأته فقال اما تعلمين ما قال لي اني اليثري قالت وما قال قال زعمانه سمع محمداً يزعمانه قالتي قالت فولله ما يكذب محمد قال فلما خرجوا الى يدر وجاء الصريح قالت له امرأته اما ذكرت ما قال لك اخوك اليثري قال فاراد ان لا يخرج فقال له ابو جهل انك من اشرف الوادي فسر بنا يوماً او يومين فسار معهم فقتله الله حدثنا عبد الرحمن بن شيبه انا عبد الرحمن بن المغيرة عن ابيه عن موسى بن عقبة عن سالم بن

ملقط من متن ١٢ له قوله امرئ من فليل من العراخ وهو صوت المستغفر اي المستغيث كذا في الكرماني قال القسطلاني والصالح صنف من عمرو الغفاري انه صرخ يا معشر قريش امواكم مع ابي سفيان قد عرفتم لنا محمد الغوث الغوث ١٣ له قوله فطفت فبينما سعد يطوف بالكعبة امنا وقد اوتيم ههنا واصحابه له قوله لسعد لا ترفع صوتك على ابي الحكم فانه سيد اهل الوادي ثم قال سعد والله لعن منعتني ان اطوف بالبيت لا قطعن متجرك بالشام قال فجعل امية يقول لسعد لا ترفع صوتك فجعل يسبكه فغضب سعد فقال دعنا عنك فاني سمعت محمداً صلى الله عليه وسلم يزعم انه قال تلك قال ايماي قال نعم قال والله ما يكذب محمد اذا حدث فارجع الى امرأته فقال اما تعلمين ما قال لي اني اليثري قالت وما قال قال زعمانه سمع محمداً يزعمانه قالتي قالت فولله ما يكذب محمد قال فلما خرجوا الى يدر وجاء الصريح قالت له امرأته اما ذكرت ما قال لك اخوك اليثري قال فاراد ان لا يخرج فقال له ابو جهل انك من اشرف الوادي فسر بنا يوماً او يومين فسار معهم فقتله الله حدثنا عبد الرحمن بن شيبه انا عبد الرحمن بن المغيرة عن ابيه عن موسى بن عقبة عن سالم بن

اسماء الرجال ١٣ عبد الله بن محمد السدي يحيى بن ادم الكوفي صاحب الثوري الحسين بن علي بن الوليد الجعفي الكوفي ابي موسى اسرائيل بن موسى البصري ابي بكرة نفع بن الحارث الشافعي سليمان بن حرب الواشي حماد بن زيد بن درهم الجعفي البصري ابو بكرة بن ابي نعيم السنياني حميد بن هلال البصري عمرو بن عباس بالموعة ابو عثمان البصري ابن ميمون عبد الرحمن الازدي البصري سفيان الثوري ابو بن سيدة محمد بن المنكدر بن عبد الله ابن المدير الشيباني المدني جابر ابو بن عبد الله الانصاري احمد بن اسحاق بن الحسين السلمي الرمادي عميد الشد بن موسى بن عيسى بن مسعود بن باذام العيسى الكوفي اسرائيل بن يونس السبيعي يروي عن جده ابي اسحاق عمرو ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عمرو بن ميمون الازدي الكوفي ادرك الجابية سعد بن معاذ الانصاري الاشيلي امية بن خلف كنية ابو صفوان عبد الرحمن بن شيبه ابو عبد الرحمن بن عبد الملك بن محمد بن شيبه ابو بكر المزني باقائه المهلة عبد الرحمن بن المغيرة بن عبد الرحمن بن عبد الله المزني موسى بن عقبة الامام في المغازي سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب وقال بهام ابو بن منبه وصل في التيجر ١٣

حل اللغات

فئت من اي طائفتين جعفر هو ابن ابي طالب الملقب بذي الجناحين قد ذكرنا بالذليل المعبر والراد المسورة يعني تسليان ومعانماط جمع نط بنتات وهو ساطل لعل فتلاحيا اي تخاصما وتنازعا في الحكم بفتنتين هو وعد الله ابو جهل اسمه عمرو بن هشام مقبرك اي تباركك دعنا عنك اي اترك مما ملك خرجوا اي امدادوا الخوض المصريح من العراخ وهو صوت المستغفر اي المستغيث ١٣

السورة في اجله عليه الصلوة والسلام وهو اواخر قبل وقوعه فوق كما قال اذا الظاهر ان معنى قوله اعلمه اياه اعلم الله تعالى الاجل نبيه بانزال السورة عليه لان النبي صلى الله عليه وسلم اعلموا بن عباس ان هذه السورة اجلى والله تعالى اعلموا سدي قوله الم يقل النبي صلى الله عليه وسلم انما ستكون لكم لانما ط تريد ان النبي صلى الله عليه وسلم يعلّمكم بشرى وجود الانماط لنا والبشارة بما تبدل على ان اتخاذا مباح غير مضر لنا فلا وجه لقول الحافظ ان الاخبار بانها ستكون لا يدل على الاباحة فكيف استدلت به على الاباحة لان هذا الاخبار سبق بشارة والله تعالى اعلم قوله حتى اذا انصف النهار وغفل الناس انطلقت فطفت) يضمن التاء على صيغة المتكلم كما في الاصول المعتادة وهو من كلام امية كما يقتضيه السياق والمعنى انطلقت وطفتم معك وقال القسطلاني من كلام سعد وقال العيني بفتح التاء خطاب لسعد والله تعالى اعلموا سدي





قد خرجوا بالمساجي فلما رأوه قالوا جهنم والنجيس وأحالوا إلى الحصن يسعون فرجع النبي صلى الله عليه وسلم يديه وقال الله أكبر  
 تحريت خيبرنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قال ابو عبد الله ٤ فرجع يديه فاني اخشئ ان لا تكون محفوظا وان كان  
 فيه فرجع يديه وانه غريب جدا حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا ابن ابي ذئب عن المقبري عن ابي هريرة  
 قال قلت يا رسول الله اني سمعت منك حديثا كثيرا فانساه قال ابسط رءاك فبسطته فغرف بيده فيه ثم قال ضمه فضمته  
 فما نسيت حديثا بعد: **بسم الله الرحمن الرحيم باب فضائل اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن صحب النبي صلى الله عليه**  
**عليه وسلم اولا من المسلمين فهو من اصحابه** حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن عمرو قال سمعت جابر بن عبد الله يقول  
 ثنا ابو سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي على الناس زمان فيغزو قوام من الناس فيقال هل فيكم من صاحب  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيقتلهم لهم ثم ياتي على الناس زمان فيغزو قوام من الناس فيقال هل فيكم من صاحب  
 اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيقتلهم لهم ثم ياتي على الناس زمان فيغزو قوام من الناس فيقال هل فيكم من صاحب  
 من صاحب اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيقتلهم لهم **حدثنا اسحاق بن راهويه ثنا النضر بن اشعث** عن ابي جهم سمعت  
 زهد من مضر بن سمير سمعت ابا عبد الله بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير امتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين  
 يلونهم قال عمران فلا ادري اذكر بعد قرنيه مرتين او ثلاثا ثم ان بعدكم قوما يشهدون ولا يستشهدون ويحسبون ولا يؤمنون و  
 يتذرون ولا يقون ويظهر فيهم السمن **حدثنا محمد بن كثير** اناسفيلين عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله ان النبي صلى  
 الله عليه وسلم قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يسبق شهادته احد هم بينه وبينه شهادته  
 قال قال ابراهيم وكانوا يصروننا على الشهادة والعهد ونحن صغار **باب مناقب المهاجرين** وفضلهم منهم ابو بكر عبد الله بن

فانما  
 حالوا  
 في  
 اي  
 القديك  
 فسقطت  
 بيده  
 بعدة  
 فيقولون  
 فيكم  
 في  
 اخبرنا  
 عنهم  
 قوم  
 وينزلون  
 في  
 فيقولون  
 فيكم

الكتاب والسنة واجماع من يعتد به وفي شرح السنة قال ابو منصور الخدري اصحابنا مجموع على  
 ان افضلهم الخلفاء الاربعة على الترتيب المذكور تمام العشرة ثم اهل بدر ثم اهل بدر ثم اهل بدر ثم اهل بدر ثم اهل بدر ثم اهل بدر  
 العقبتين من الانصار وكذلك السابقون الاولون وهم على القبلتين وقيل اهل بدر ثم اهل بدر ثم اهل بدر ثم اهل بدر ثم اهل بدر  
 اخلفوا في عاتقهم وفي عاتقهم وفي عاتقهم وفي عاتقهم وفي عاتقهم وفي عاتقهم وفي عاتقهم وفي عاتقهم وفي عاتقهم وفي عاتقهم  
 النصار والحروب التي جرت بينهم كانت على طائفة شبيهة اعتقدت تصويب انفسا بسببها وكلهم متاولون في  
 حروبها ولم يخرج عن ذلك احد منهم من العزلة لانهم يجتهدون اخلفوا في مسائل ولا يلزم من ذلك نقص  
 كهد منهم انتهى ١٢ **٤٤** قوله يخونون اي خيانه ظاهرة بحيث لا يتخونون اي خيانه ظاهرة بحيث لا يتخونون اي خيانه ظاهرة بحيث لا يتخونون  
**٤٥** قوله ولا يظهر فيهم السمن اي عظم حرصهم على الدنيا والتمتع بلذاتها حتى تسمن  
 اجسادهم ١٢ **٤٦** قوله ولا يستشهدون ولا يؤمنون اي فان قلت هذا دور قلت المراد بيان حرصهم  
 على الشهادة وترويحها فارة يملفون قبل ان ياتوا بالشهادة وتارة يعدون او يهوش في سرعة الشهادة  
 واليمين وحرص الرطل عليها حتى لا يدري بايها يبتدىء فكأنها يساقان لقله مبالاة بالدين استعنى ١٢  
**٤٧** قوله على الشهادة اي على قول رجل اشهد بالشهادة كما كان كذا من الخلف  
 فله ذلك كما ذكره الخلف وان كان صادقا فيها اولاد يكون عادة والمراد به بيان في ٣٦٣ في الشادات  
**اسماء الوجال** ابراهيم بن المنذر الخدري ابن ابي  
 فديك محمد بن اسمعيل الدبري مولاهم المدني ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن المقبري سعيد بن  
 ابي سعيد كيسان علي بن عبد الله الذي سفيان بن عيينة عمرو بن دينار المكي جابر بن عبد الله  
 الانصاري اسحق بن راويه واما اسحق بن منصور النخعي شميل شعبة بن الجراح السعدي ابي جرة  
 باجم نضر بن غزوان الضبي زهد بن معز بن الحر بن محمد بن كثير العبدى سفيان الثوري منصور بن حازم الجعفي  
 ابراهيم الخنزي عميرة بالفتح ابن قيس السلماني المرادي عبد الله بن سعود قال قلت عائشة  
 ذكره في باب الهجرة الاقرب ابو سعيد الخدري وما وصلنا ابن جابر في صحبه وابن عباس مما اخرجه  
 الحاكم واهم عبد الله بن رجا الداني البصري المرثلي بن يوسف بن ابي اسحق السبيعي ابي اسحق  
 عمرو بن عبد الله السبيعي ١٢ حل اللغات مساجي جمع سماء من السوي بمعنى الكشف الخسيس  
 الجيش حالوا اي اقبلوا ساحة هي الغفاد فظاهر بكسر الفاء الجماعة من الناس لا واحد من  
 لفظ والعامه تقول فيام بلا همزة جمرة بجم مفتوحة وهم ساكنة فراء نضر بن عمران فهدم بفتح الزاي  
 وسكون الهاء بعد هاء الهمزة مفتوحة ثم تاتي مضمومة بهم الهمزة مفتوحة والصاد وكسر الراء المشددة و  
 بعد ما همزة يخونون اي خيانه ظاهرة بحيث لا يتخونون اي خيانه ظاهرة بحيث لا يتخونون اي خيانه ظاهرة بحيث لا يتخونون  
 على الشهادة اي على قول الرجل اشهد بالشهادة ١٢

له قوله  
 الجيش اي الجيش والنجيس بالرفع على انه عطف على سابقه والنصب على انه مفعول معاري ما محمد  
 مع النجيس وهي الجيش خيسا لانه خمسة اقسام الميمنة والميسرة والقلب والساقية والمقدمة كذا في  
 الكرماني والنجي ١٢ **٤٣** قوله تحريت خيبرنا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين  
 بساحة قوم علمه تحريت اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين بساحة قوم علمه تحريت اذا نزلنا  
 الحديث مرارا منها في سنة في كتاب الجهاد وقال في الخبر الجاري لا يخفى ان مناسبة هذا الحديث  
 وما قبله بالكتاب المذكور في غير ايامه الا اذا انضم اليه البشارة في فتح خيبر من انا اذا نزلنا بساحة قوم الجيوش  
 يشير الى الفتح بل المفتوح في الغزوات بالنجي وفيه اشارة الى فضيلة الخيل التي فيها بركة للجنود  
 في الغزوات والفتوح بما الى غير ذلك انتهى ١٢ **٤٣** قوله فسقطت بيده فبسطته  
 الخيل على الانشاء في غزوات والذي يعتد به شيئا والتقدير لما قال ابسط رءاك استقلت امره فبسطته  
 قوله فغرف اي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر الغزوات ولا الغزوات من ان الاشارة محضه  
 قوله رءاك رواية اكثر من باله والضمير يرجع الى الحديث يدل عليه ما روي في غير الصحيح فغرف  
 بيده ثم قال ثم الحديث. هذا كذا ذكره النبي في العلم ١٢ **٤٤** قوله فما نسيت حديثا بعد  
 العموم لان النكرة في سياق النفي تدل عليه قال النبي وقع في بعض طرقه عند الجادى لمن يبسط احدكم ثوبه  
 حتى اغشى مقالتي هذه ثم جمعها الى صدره فيس من مقالتي شيئا ابدا فسقطت ثوبه ليس على ثوب غيري  
 حتى اغشى النبي صلعم مقالتي ثم جمعها الى صدره فيس من مقالتي شيئا ابدا فسقطت ثوبه ليس على ثوب غيري  
 مسلم ابي بسط ثوبه فاغش فذكره بعينه ثم قال فما نسيت بعد ذلك اليوم شيئا عدتني به فني قوله بعد ذلك  
 اليوم وييل على العموم وعلى انه بعد ذلك لم ينس شيئا سمعه من النبي صلعم لان ذلك  
 خاص بتلك المقالة كما يعطيه ظاهر قوله من مقالتي تلك ويؤكد العموم شكاية الى النبي صلعم انه ينسى فغفل  
 ما فعله ليزول عنه النسيان وكيف لا يورثه استدل بذلك على كثرة محفوظه من الحديث فلا يصح حمل على تلك  
 المقالة وحدها ويكفي ان يكون قد وقعت له قضيتان احدتها خاصة والاخرى عامة انتهى كلامه مع افتقار  
 ١٢ **٤٥** قوله فما نسيت حديثا بعد قوله صلى الله عليه وسلم اي بطريق الاجمال ثم التفسير فاما الاجمال فيشتمل جميعهم  
 كذا اقرضه على شيء مما يوافق شرطه واما التفسير فلين ورد في شيء بخصوصه على شرطه ١٢ **٤٦** قوله  
 ومن صحب النبي صلعم الخ يعني اسم صحبة النبي صلعم مستحق لمن صحبه اقل ما يطلق عليه اسم صحبة لانه وان كان العرف  
 يخص ذلك ببعض الملازمة ويطلق ايضا على من ناه دؤبه ولو لم يرد في الحديث ذكره الا في الفتح قال  
 في العمات الصحابي من نقي النبي صلعم مؤنثه ومات على الاسلام وان تحملت دوة على الصبح وتحقق في  
 كتب الاصول وقد شرط بعض الاصوليين طول صحبة النبي صلعم وملازمة له واخذوا من ان النبي قال في الجمع  
 وفضيلة الصحبة ولو نظرت لاولادها عمل ولا تتال ودينا بشي والفضائل لا تؤخذ بقياس ذلك فضل الله  
 يؤتية من يشاء انتهى قال في الرقعة نقلنا عن النبي صلعم كونه صحابيا بالتواتر كما في بركه وعمره وبالاستفاضة  
 او بقول الصحابي غيره انه صحابي او بقوله عن نفسه انه صحابي اذا كان عدولا والصحابة كلهم عدول مطلقا بطواهر

اعلموا سندی قوله خير امتي قرني قال القسطلاني هذا اصريح في ان الصحابة افضل من التابعين وان التابعين افضل من تابعي التابعين وهذا اذهب الجمهور الى ان  
 قلت في صراحة الحديث فيما ذكر بحيث ظاهر لان خيرية القرن لا تستلزم خيرية كل واحد من احادته وكيف وقد كان في القرن اهل النفاق وايضا لم يقل احد بان كل تابعي  
 افضل ممن بعده وكل من تبع التابعي خير مما بعده فافهم والله تعالى اعلم قوله يشهدون ولا يستشهدون كان المراد انه لا يطلب منهم الشهادة لعلم الناس انه لا  
 شهادة عند هو فهو كناية عن الكذب والله تعالى اعلم قوله ثم يسبق شهادته احد هم بينه وبينه شهادته لعلم الناس انه لا  
 فيكون باليمين اما قبل الشهادة او بعدها ليصدق قهر الناس في شهادتهم



ابن جحافة التميمي وقول الله عز وجل **لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الْاَوِيَّةُ** وقال الله تعالى **الْوَصْرُ وَهُوَ فَقْدُ بَصَرِ الْاَلِيَّةِ** قالت عائشة وابو سعيد وابن عباس وكان ابو بكر مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغار **حَلَّتْ ثَمَامَةُ** عبد الله بن رجاء ثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء قال اشترى ابو بكر من عازب بثلاثة عشر درهما فقال ابو بكر لعازب **مُرَّ الْاَبْرَاءُ فَيُحْمَلُ** الى رجلي فقال عازب لا حتى تحبنا كيف صنعت انت ورسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرجنا من مكة والمشركون يطلبونكم قال ارتحلنا من مكة فاحيينا ورسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اظهرنا وانا ورسول الله صلى الله عليه وسلم فبصرى هل اري من ظلي فاولى اليه فاذا صخرة اتيتهما فانظرت بقية ظلي لها فسويته ثم فرشت للنبي صلى الله عليه وسلم فيه ثم قلت له اضطجح يا نبي الله فاضطجح النبي صلى الله عليه وسلم ثم انطلقت انظر ما حولي هل اري من الطلب احدا فاذا انا براء عثم يسوق غنمة الى الصخرة يريد منها الذي اردنا فسألته فقلت لمن انت يا غلام قل لرجل من قريش سمعاه فعرفته فقلت فهل في غنمك من لبن قال نعم قلت فهل انت حالك لبنا قال نعم فامرته فاعتقل شاة من غنمه ثم امرته ان ينقض ضرعها من الغبار ثم امرته ان ينقض كفيه فقال هكذا ضرب احدى كفيه بالخرى فغلب لي كنية من لبن وقد جعلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اداوة على فمها خرقة فصبت على اللبن حتى برد اسفله فانطلقت به الى النبي صلى الله عليه وسلم فوافقته قد استيقظ فقلت يا رسول الله فشرب حتى رصيت ثم قلت قد ان الرحيل يا رسول الله قال بلى فارتحلنا والقوم يطلبوننا فلم يدركنا احد منهم غير سراقه بن مالك بن جعشم على فرس له فقلت هذا الطلب قد لحقنا يا رسول الله فقال لا تحزن ان الله معنا **حَدَّثَنَا** محمد بن سنان حدثنا همام عن ثابت عن انس عن ابي بكر قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم وانا في الغار لوان احدهم نظر تحت قدميه لا يبصرنا فقال ما ظنك يا ابا بكر يا شين الله ثالثا **يَا بَأْسَ** قول النبي صلى الله عليه وسلم وسلم سدا والابواب الاباب ابي بكر قاله ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم **حَدَّثَنَا** عبد الله بن محمد ثنا ابو عبد ثنائيم ثنا سالم ابو النصر عن بسر بن سعيد عن ابي سعيد الخدري قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس وقال ان الله خير عبد بين الدنيا وبين ما عندها فاختر ذلك العبد ما عند الله قال فبكي ابو بكر ففجعتنا بكائه ان يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد خيبر فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المخير وكان ابو بكر هو اعلمنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من امن الناس على في صحبته وماله ابو بكر ولو كنت متخذا خليلا غير ربي لاختدت ابا بكر خليلا ولكن اخوة الاوسلام وودته لا يبقين في المسجد **يَا بَأْسَ** الا **يَا بَأْسَ** ابي بكر يا ب فضل ابي بكر بعد النبي صلى الله عليه وسلم **حَدَّثَنَا** عبد العزيز

رضي الله عنهما **لَا قَوْلَهُ** ان الله معنا **ظَهَرْنَا** هل لنا يطلبوننا **تَسْبِحُونَ** بالعشي تسبحون بالقدادة ثنى حدثنا ففجعتنا ابا بكر الصديق **لَهُ** قول الاسود بن العاص في قوله صلى الله عليه وسلم **يَا بَأْسَ** ابي بكر يا شين الله ثالثا **يَا بَأْسَ** قول النبي صلى الله عليه وسلم **حَدَّثَنَا** عبد الله بن محمد ثنا ابو عبد ثنائيم ثنا سالم ابو النصر عن بسر بن سعيد عن ابي سعيد الخدري قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس وقال ان الله خير عبد بين الدنيا وبين ما عندها فاختر ذلك العبد ما عند الله قال فبكي ابو بكر ففجعتنا بكائه ان يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد خيبر فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المخير وكان ابو بكر هو اعلمنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من امن الناس على في صحبته وماله ابو بكر ولو كنت متخذا خليلا غير ربي لاختدت ابا بكر خليلا ولكن اخوة الاوسلام وودته لا يبقين في المسجد **يَا بَأْسَ** الا **يَا بَأْسَ** ابي بكر يا ب فضل ابي بكر بعد النبي صلى الله عليه وسلم **حَدَّثَنَا** عبد العزيز

د قوله بائين الله ثالثا اي بالعون والنصر لا بمجرد الاطلاع على الاحوال فلا يدان كل اثنين كذلك لقوله تعالى ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم الى قوله الا هو معهم لان ذلك بالنظر الى الاطلاع على الاحوال والبراهين المعية بالعون والنصر والله تعالى اعلم اهسدي





قال فنشج الناس بيكون قال واجتمعت الانصار الى سعد بن عباد في سقيفة بني ساعدة فقالوا من ائمة ومنكم امير ومنكم امير فذهب اليهم ابو بكر وعمر بن الخطاب وابوعبيدة بن الجراح فذهب عمر يتكلم فاسكته ابو بكر وكان عمر يقول والله ما اردت بذلك الا اني قد هبنت كلاما قد اعجبني خشيته ان لا يبلغه ابو بكر ثم تكلم ابو بكر فتكلم بلغة الناس فقال في كلامه نحن الابداء وانتم الوزراء فقال حباب بن الينذر لا والله لا نفعل منا امير ومنكم امير فقال ابو بكر لا ولكننا الابداء وانتم الوزراء وهم اوسط العرب دارا واعرفهم احسبا فبايعوا عمر وابوعبيدة ابن الجراح فقال عمر لئلا يبايعك انت فانت سيدتنا وخيرنا واحبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فآخذ عمر بيده فبايعه وبايعه الناس فقال قائل قتلتم سعد بن عباد قال عمر قتله الله وقال عبد الله بن سالم عن الزبيدي قال عبد الرحمن بن القاسم اخبرني القاسم ان عائشة قالت شخص يصبر النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال في الرفيق الا على ثلثا وقص الحديث قالت فما كانت من خطبتها من خطبة الانفع الله بها لقد خوف عمر الناس وان فيهم لنفاقا فزدهم الله بذلك ثم لقد يصبر ابو بكر للناس الهدى وعرفهم الحق الذي عليهم وخرجوا به يتلون وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل الا للناكثين حدثنا محمد بن كثير اناسيين ثنا جهم بن ابى راشد ثنا ابو يعلى عن محمد بن الحنفية قال قلت لابي اي الناس خير بعد النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر قال قلت ثم من قال عمر وخشيته ان يقول عثمان قلت ثم انت قال ما انا الا رجل من المسلمين حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره حتى اذا كنا بالبيداء او ابيات الجيوش انقطع عقدي فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فاتي الناس ابا بكر فقالوا الوترى ما صنعت عائشة اقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فاجاء ابو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذي قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء قالت فعاتبني وقال ما شاء الله ان يقول وجعل يطعنني بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اصبح على غير ماء فانزل الله آية التيمم فتمموا فقال اسيد بن الحصير ما هي بأول بركتكم يا آل ابي بكر فقلت عائشة فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته حدثنا آدم بن ابى اياس ثنا شعبة عن الاعمش قال سمعت ذكوان

اي كرم تقتلوه وقيل هو كناية عن الاعراض والخزائن وقوله قتلته الله اخبار عماد الدين ابن اسحاق وعمر بن الخطاب وادعاه عليه الخلفاء عن بيعة الصديق وروى في خروج بعد تخلف الاشام ومات بهاني خلافة عرقا لولا وميريتا ولم يشعروا بموته حتى سمعوا قائلوا ولما روي ذلك قلنا سيد الفريز سعد بن عباد فرجناه بسبعين ولم يحط فواده فتح وجمع الجهاد ١٣ هـ قوله لقد خوفت عمر الخ لاي قايده خطبة عمرو نفعها ان خوف الناس وقادة خطبة ابي بكر تيمم البردي وتعرف الحق ١٢ هـ قوله محمد بن الحنفية فنسب الى امره يوم ائمن على بن ابي طالب فان قلت لم تخشى من الحق قلت لعل غده بناء على ظنه ان يبايعه فخره ففات ان عليا يقول عثمان خير مني ويكون ذلك القول من علي سبيل الهضم والتواضع ويقدم منه بيان الواضع فيضرب حال الاعتقاد فيه كقال المقطوع من اهل السنة بافضلية ابي بكر ثم عثم اختلافوا في بعد ما فاجمهور على تقديم عثمان وعن مالك التوقف والمنلة اجتهادية انتهى ١٣ هـ قوله بالبيداء بفتح الموحدة والمدروقات الجيش بفتح الجيم وسكون التيمم وبايعام الشين موضعان بين مكة والمدينة قوله عقد لي بكسر العين وهو القلادة وهو كل ما يعلق في العنق ويطعن بهم العين والى صرة الشاكلة كذاني الكرمانى ومر الحديث في صفته ١١٢ في كتاب التيمم ١٣

اسماء الوجال سعد بن عباد الانصارى الساعدي وقال عبد الله بن سالم ابو يوسف الاشعري الحمصي ذمها وصله الطبراني الزبيدي هو محمد بن الوليد القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق محمد بن كثير العبدى سفيان الثوري جامع بن ابى راشد الصيرفي الكوفي محمد بن الحنفية واسما خولة بنت جعفر لابي علي بن ابى طالب قتيبة بن سعيد الشافعي مالك الامام المدني آدم بن ابى اياس والرحمن السعدي الخراساني شعبة بن الجراح الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ابى سعد بن مالك الخديزي تاليه اي تابع شعبة بن الجراح المذكور جهم بن ابى عبد الحميد فيما وصله سلم عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى سعيد عبد الله بن داود بن عامر بن الربيع محاضر بن المورع الكوفي فيما وصله ابو الفتح المداد في قولته الاعمش سليمان بن مهران ١٣ حل اللغات تنسج الناس اي يولوا وتنسج ما يخرق في حلق الباك من الغنم سقيفة موضع مسقف فذهب اي الابداحساب بفتح الهمزة وبالوحدة جمع حساب اي الفعال الحسان ما خوذ من الحساب باليعوا بكسر التيمم بلفظ الامر شخص بفتح الشين والى اي ارتفع محمد بن الحنفية فنسب الى امره بيداء بفتح الموحدة موضع قريب من المدينة ذات الجيش موضع بين مكة والمدينة عقد بكسر العين وسكون القاف وهو القلادة المد رطلان ١٣

قال رسول الله فقال قامت بهجج  
اي يكون بغير انتخاب والشيخ ما يعرض في حلق الباك من الغنم وقيل هي صوت مع ترجيح كما يردد الصبي بكاه في صدره ١٢ هـ قوله سعد بن عباد بعن العين المملة وخفة الموحدة الخديزي الساعدي كان لقبه بنى ساعدة وصاحب راية الانصار في المشاهير وكان سيدا جوادا وهورا وجيالا في الانصار ذاربا سيرة وسادة وكرم والسقيفة موضع مسقف كاسبا باط كان يجمع الانصار واليه ١٢ هـ قوله فتكلم بلغة الناس ينصب البلغ على الحال ويوزن الرفع على الغالطية قوله فقال في كلامه من الامراء الزوق في رواية حميد فتكلم ابو بكر فلم يترك شيئا انزل في الانصار ولا ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم في شانه الا ذكره ووقع في رواية ابن عباس بيان بعض ذلك الكلام وهو اما بعد فما ذكرت من غير فانتما اهلون يعرفون العرب هذا الامر الا لهذا الخ من قريش هم اوسط العرب نسبا ودارا وايضا في رواية ابن عباس قال قال عمر والله ما ترك كلمة اجمعني في تزويري الا قالوا في بدبيته و افضل حتى سكت كذا في الفتح ١٣ هـ قوله جاب بعن المملة وخفة الموحدة الاولى ابن المنذر بلفظ الفاعل من الازداد الانصارى السلمى كان يقال لذي الراء كذا في الكرماني وفي الفتح وكان يدرى فقال منا امير ومنكم امير فانما تنسج عليكم هذا الامر ولكن خاف ان يلبس اوقام قتلنا اباهم فانهم فقال ابو بكر نحن الامراء وانتم الوزراء وهذا الامر بيننا وبينكم فبايع الناس وعنه احمد بن طريق الى نظرة عن ابى سعيد فقام خيلب الانصار فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا استعمل رجلا من قريش برجل منافقا يبعوا على ذلك فقام زيد بن ثابت فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من المهاجرين واما الامام من المهاجرين فمن انصار الله كما كان من انصار الله فقال ابو بكر جوامك الشذير فبايعوه ووقع في آخر مغازي موسى بن عثينة عن ابن شهاب ان ابابكر قال في خطبة وكان معشر المهاجرين اول الناس اسلا ما وحسن عشرته واقاربه وفوز حربه ولن تغلب العرب الا رجل من قريش فالناس لقريش تبع وانتم اخواننا في كتاب التوراة وكان في دين الله واحب الناس اليها وانتم احق الناس بالرضى بقضاد الله والتسليم لفضيلة اخوانكم وان لا تحسدوهم على غير فقام جاب بن المنذر فقال كما تقدم وزاد وان شتمتم كرهاها جدمه اي اعدنا الحرب قال كثر القول حتى كاد ان يكون بينهم حرب فوثب عمر فاخذ بيدي ابى بكر وعنه احمد من طريق حميد بن عبد الرحمن بن عوف قال توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر في طائف من المدينة فذكر الحديث قال فتكلم ابو بكر فقال ولقد علمت يا سعدان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وانت قاعد قريش ولاة هذا الامر فقال لسعد صدقت بذلك بلفظ من الفتح قال الكرماني قول الانصار منا امير ومنكم امير كان على عادة العرب البارزة بينهم ان لا يسودوا قبيلة الا رجل منهم ولما ثبت عندهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الخلفاء في قريش اذ عزالوا دبايعوا ابابكر انتهى ١٣ هـ قوله قتلتم سعدا















ان يجلد في جلد ثمانين <sup>٣٧٤</sup> حدثنا محمد بن حاتم بن بزيع ثنا شاذان ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة الماجشون عن عبيد الله بن نافع  
 عن ابن عمر قال كنا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لا نعدل باي بكر احد اثم عمر ثم عثمان ثم نترك اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
 لا نفاضل بينهم تابعه عبد الله بن صالح عن عبد العزيز حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة ثنا عثمان هو ابن موهب قال جاء  
 رجل من اهل مصر وسج البيت فرأى قوما جلوسا فقال من هؤلاء القوم فقالوا هؤلاء عقر يشي قال فمن الشيخ فيهم قالوا عبد الله بن عمر  
 قال يا ابن عمر اني سائلك عن شئ فحدثني هل تعلم ان عثمان فر يوم احد قال نعم قال تعلم انه تغيب عن بدر ولم يشهد قال  
 نعم قال تعلم انه تغيب عن بيعة الرضوان فلم يشهد ها قال نعم قال الله اكبر قال ابن عمر قال اني سائلك عما فر في يوم احد فاشهد  
 ان الله عفا عنه وغفر له واما تغيبه عن بدر فانه كانت بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت مريضة فقال له رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم ان لك اجر رجل ممن شهد بدر وسهمه واما تغيبه عن بيعة الرضوان فلو كان احد اعتر بطن مكة من عثمان لبعثه  
 مكانه فيبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عثمان وكانت بيعة الرضوان بعدما ذهب عثمان الى مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 بيده اليماني هدم يد عثمان فضرب بها على يده فقال هذه لعثمان فقال له ابن عمر اذهب بها الى ان معك حدثنا مسدد ثنا يحيى عن  
 سعيد عن قتادة ان انس احدثهم قال صعد النبي صلى الله عليه وسلم احداهما وعمر وعثمان فرجف فقال اسكن احد  
 اظنه فتر به برجله فليس عليك الا نبى وصديق وشهيدان يا ابن قصى البعة والاتفاق على عثمان بن عفان وفيه مقتل  
 عمر بن الخطاب <sup>٣٧٤</sup> حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن حصين عن عمرو بن ميمون قال رأيت عمر بن الخطاب قبل ان  
 يصاب بايام المدينة وقف على حفرة بن عثمان بن حنيف قال كيف فعلت ما تخاف ان تكونا قد حملت الارض الا تطبق  
 قالوا حملناها امرأه له مطيقة ما فيها كبير فضل قل انظر ان تكونا حملت الارض ما لا تطبق قال قالوا فقال عمر لان سلمنى الله  
 لا دعن اراهل اهل العراق لا يجتن الى رجل بعدى ابدا قال فماتت عليه الاربعة حتى اصيب قال اني لفاكم ما بينى وبينه  
 عبد الله بن عباس عداة اصاب وكان اذا مربي الصقين قال استوا حتى اذا المير فيهم خلتا تقدما فكبروا وبما قرأ بسورة  
 يوسف والنخل او نحو ذلك في الركعة الاولى حتى يجتمع الناس فما هو الا ان كبر فسمعتة يقول قتلنى او اكلنى الكلب حين طعنه فطار  
 العليج بسكين ذات طرفين لا يمر على احد يميننا ولا شمالنا الا اطعته حتى طعن ثلثة عشر رجلا مات منهم سبعة فلما رأى ذلك  
 رجل من المسلمين طرح عليه بزنا فلما طلق العليج انه ماخوذ بحرق نفسه وتناول عمريدا عبد الرحمن بن عوف فقد نه فمن  
 يلى عمر فقد رأى الذى ارى واما نوحى المسجد فانه لا يدرون غير انهم قد فقدوا وصوت عمر وهم يقولون سبحان الله سبحان  
 الله فصلى بهم عبد الرحمن بن عوف صلوة خفيفة فلما انصرفوا قال يا ابن عباس انظر من قتلنى في حال ساعة ثم جاء فقال غلام

عبد الله بن عباس  
 قال  
 فقال

قوله كيف فعلت انما سأل اول من كيفية عملها في ارض العراق حين بعثها في تلك السنة على فراج سواد العراق  
 مجمل ثم فضل فقال انما ان اى مما عملت في تلك الارض باخذ الخراج اى هل يصل لكما الخبز باخذ شي لا تطبق  
 تلك الارض قال لا بل عملنا ما امرنا به مطيقة قال انظر اى اعيد النظر فسا وينا انما حتى لا يكون جورا وظلما  
 كذا في الخبر الجارى ١٢ قوله لادن اراهل اهل العراق وفى القاموس رجل اراهل وامرأة لوطه متحاجة  
 او سكينه والجمع اراهل وارا طر والاراهل العرب وى بهاد ولا يقال للزينة الموسرة اراهل انتهى اى لا عامل مع  
 اهل العراق بحيث لا يتحاج فسادهم الى رجل كذا في الخبر الجارى ١٣ قوله اراهل اى صبيحة رابحة وفى  
 بعضها لاهى لاهيا قول الكلب هو البولولة واسم فرود غلام الغيرة بن شعبة والعلج بكسر العين وسكون الاء  
 وبالجم الرحل من كفار الجهم والعرب ايضا وبذا كان في ادب بعين من ذى الحجة سنة ثلاث وعشرين ١٤  
 قوله فرئت بعين الموعدة والنون قلنوسة طويلة وقيل كسا ويجعل الرجل فى رأسه ردى رجل  
 من اهل العراق برئ عليه وترك على رأسه فلما علم انه لا يستطيع ان يتحرك قتل نفسه ١٥  
 اصحاب الرجال شاذان لقبه الاسود بن مامر الشامى الاملى ثم البغدادي عبيد الله  
 بن عمر بن نافع مولى ابن عمر تابعه عبد الله بن صالح الجهنى كاتب البيت عبد العزيز بن ابي  
 سلمة الماجشون موسى بن اسمعيل التبوذكى ابو عوانة الوضاح بن عبد الله الشكرى عثمان هو ابن  
 موهب مولى تميم البهرى التابى عبد الله بن عمر بن الخطاب مسدد هو ابن مسدد الاسدى ميمون  
 ابن سعيد القطان قتل ادة بن دعامة السدوسى باب قصة البيعة الخ موسى بن اسمعيل التبوذكى  
 ابو عوانة الوضاح الشكرى تقدم خصمين بن عبد الرحمن الكوفى عمرو بن ميمون الازدى عثمان  
 بن حنيف بن وهب الانصارى فطار العلج بكسر العين وسكون الاء فميم و هو اراهل من كفار الجهم  
 الشديد والراد البولولة ١٦ احل اللغات ماجشون مغرب ما يكون وقيل للجنون وهم النون صفته لعبد العزيز  
 وبكسر ما صفته لاي سلمة لا نعدل اى لا نجعل لشلها موهب بلغ الميم والباء للشويع الكبير  
 بيعة الرضوان وهى التى كانت تحت الشجرة بمدينته اعز اى الشريعة مكانه بله صعد بكسر العين  
 اى طلع اصلا رجعت تحرك قبل ان يصاب اى قبل ان يقتل انظروا اى اعيد النظر نيا او النخل اى  
 سورة النخل الكلب اراهل الكلب العلج الذى طعن طارا اى اسرع فى شيرة العلج بكسر العين الملهة و  
 سكون الاء وفى آخره جهم وهو اراهل من كفار الجهم يونس بن مهران الازدى وسكون الاء ومن النون وهى

فقال قد كان فرجفت قال ووقف فيهم سورة يوسف تسعة  
 له قوله جلده ثمانين وفى  
 رواية معمر بن جندب اليماني جلدته وهذه الرواية اصح ١٣ فخرج البارى له قوله الماجشون مغرب ما يكون  
 قال الكرماني الماجشون بعين النون صفته لعبد العزيز وبكسر ما صفته لاي سلمة لان كلا منهما يقب به ١٢ -  
 ٣ قوله لا نعدل باي بكر اى لا نجعل لشلها وادى داود بن طريق سالم عن ابن عمر كنا نقول ورسل  
 الله صلعم حى افضل انما النبى صلعم بعده ابو بكر ثم عمر ثم عثمان وزاد الطبراني في رواية فيسبح رسول الله صلعم  
 ولا ينكر ١٤ فخرج البارى له قوله نترك اصحاب النبى صلعم اى لانفاصل بينهم فان قلت وعلى افضل  
 بعدهم ثم تمام العشرة البشرية ثم اهل بدر وهم جراقت قال الخطا بى وجرة اراهل اى الشيوخ وذوى الاسنان  
 منهم الذين كان رسول الله صلعم اذ حربه امرشادهم وكان على ١٥ فى زمان صلعم حديث السن ولم يروا بن عمر  
 الازدراد بنى ولا تاخيره عن الغضبية لعبد عثمان لان فضل مشهور لا يكره ابن عمر ولا غيره من الصحابة وقال  
 عجرة لا يدمن نحو هذا السادى والايام عليه نقض كثير من القواعد المحقرة من عدم تقدم تمة العشرة على غيرهم  
 واهل بدر بيعة الرضوان واصحاب البحر تيم ونحوهم كذا قال الكرماني ١٦ قوله من الشيخ اى  
 الكبير فيهم الذى يرجون الى قوله بل تعلم ان عثمان فر يوم احد الخ الذى يظهر من سياق ان الساكن كان  
 ممن يجصب على عثمان فارادوا المسائل الثلث ان يقر معتقده فيه ولذلك كبر مستمنا لما اجاب به ابن عمر  
 ١٧ فخرج البارى له قوله ان الله عفا عنه قال الكرماني فان قلت من ابن عمر ان الله عفا عنه قلت مما  
 قال الله تعام ولقد عفا الله عنهم ان الله غفور حلیم واما بنت رسول الله صلعم فانها رقية بعين الراد فخرج الخاف  
 قوله على يده اى اليسرى وحاصلها ان لاقض لعثمان فى هذه الامور لان الاولى قد عفا الله عنها والثانية قد حصل  
 لاجرا المصور وان كان غايبا فانه حاضر ترتيب المقصود الاخرى وهو الثواب والدنيا وهى وهو السهم عليهم  
 والثالثة قد كانت افضل لادن يد رسول الله صلعم لعثمان فخر من يده لنفسه انتهى كلام الكرماني ١٨  
 قوله اذهب بها الان اى بالاجرة التى اجبتك بها الان معك حتى يزول عنك ما كنت تعتقد عن عيب  
 عثمان ١٩ قوله صعد بكسر العين اى طلع احد قوله فرجفت اى تحرك احدنا شادا وهو اراهل  
 بقدره ثم قوله شيدان بما عمرو عثمان كذا فى المراجعة قال العبن والمطابقة تؤخذ من قوله شيدان لان احداهما هو  
 عثمان وهذا الحديث وقع بها عند الازدراد انتهى ووقع عند البعض قبل حديث محمد بن حاتم ٢٠

قوله  
 قوله  
 قوله

المغيرة قال الصنحة قال نعم قل قاتله الله لقد امرت به معروف والحمد لله الذي لم يجعل ميتتي بيد رجل يدعى الاسلام  
 قد كنت انت وابوك تحبان ان تكثرا العلوج بالمدينة وكان العباس اكثرهم ريقا فقال ان شئت فعلت اي ان شئت فقلنا فقال كذبت  
 بعد ما تكلموا بلسانكم وصاروا قبيلتكم وجموا بحكمكم فاحتملوا الى بيته فانطلقنا معه وكان الناس لم يصبرهم مصيبة قبل يومئذ  
 فقائل يقول لا بأس وقائل يقول اخاف عليه فاني ببئس فشر به فخرج من خوفه ثم اتي بلبن فشرب فخرج من خوفه فغفوا  
 انه ميت فدخلنا عليه وجاء الناس فجعلوا يثنون عليه وجاء رجل شات فقال ابشر يا امير المؤمنين بشي الله لك من نصبة  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد مر في الاسلام ما قد علمت ثم ولئت فعدلت ثم شهادته قال ووددت ان ذلك لكفالا على والى  
 فلما ادبر اذ اراهم يس الارض قال ردا على الغلام قال ابن اخي ارفع ثوبك فانه اتقى لثوبك واتقى لربك يا عبد الله بن عمر انظر  
 ما على من اللذين فحسبوه فوجدوه ستة وثمانين الفا ونحوه قال ان وفي له مال ال عمر فادته من اموالهم والافسل في بني عدي  
 ابن كعب فان لم تفر اموالهم فسل في قرينهم ولا تعدهم الى غيرهم فادعني هذا المال اطلق الى عائشة ام المؤمنين فقل ليقرا  
 عليك عمر السلام ولا تقل امير المؤمنين فاني لست اليوم للمؤمنين امير وقل يستاذن عمر بن الخطاب ان يد فن مع جيبه  
 فسلم فاستاذن ثم دخل عليها فوجدها قاعده تكي فقال يقرأ عليك عمر بن الخطاب والسلام ويستاذن ان يد فن مع  
 صاحبته فقالت كنت اريدك لنفسى ولا وثررت به اليوم على نفسى فلما اقبل قيل هذا عبد الله بن عمر قد جاء قال ارفعوا فاسند  
 رجل اليه فقال قال الذي تحب يا امير المؤمنين قد اذنت قال الحمد لله ما كان شئ اهدى الى من ذلك فاذا انا قبضت  
 فاحملوني ثم سلم فقل يستاذن عمر بن الخطاب فان اذنت لي فادخلوني وان ردتني فرددوني الى مقابر المسلمين وجاءت ام المؤمنين  
 حفصة والنساء تسير معهما فلما رايناها قمتا فوجعت عليه فبكت عنده ساعة واستاذن الرجال فوجعت داخلهم فبكت عن  
 بكاءها من الداخل فقالوا وصى يا امير المؤمنين استخلف قال ما وجد احق بهذا الامر من هؤلاء النفر والرهط الذين توفي رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض فسماي عليا وعثمان والزيد وطلحة وسعدا وعبد الرحمن بن عرف وقال يشهدكم  
 عبد الله بن عمر وليس له من الامر شئ كههيئة التعزية له فان اصابت الاقدار سعدا فهو ذاك والا فليستعين به ايكم ما عرفاني  
 لما عزله من عجز ولا خيانته وقال اوصي الخليفة من بعدي باله ائدين الاولين ان يعرف لهم حقهم ويحفظ لهم حرمتهم  
 واوصيه بالانصار خيلا الذين تبوءوا الدار والايمان من قبلهم ان يقبل من محسنيهم وان يعفي عن سيئهم واوصيه باهل

منه من قوله من قبضت فاحملوني ثم سلم فقل يستاذن عمر بن الخطاب فان اذنت لي فادخلوني وان ردتني فرددوني الى مقابر المسلمين وجاءت ام المؤمنين حفصة والنساء تسير معهما فلما رايناها قمتا فوجعت عليه فبكت عنده ساعة واستاذن الرجال فوجعت داخلهم فبكت عن بكاءها من الداخل فقالوا وصى يا امير المؤمنين استخلف قال ما وجد احق بهذا الامر من هؤلاء النفر والرهط الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض فسماي عليا وعثمان والزيد وطلحة وسعدا وعبد الرحمن بن عرف وقال يشهدكم عبد الله بن عمر وليس له من الامر شئ كههيئة التعزية له فان اصابت الاقدار سعدا فهو ذاك والا فليستعين به ايكم ما عرفاني لما عزله من عجز ولا خيانته وقال اوصي الخليفة من بعدي باله ائدين الاولين ان يعرف لهم حقهم ويحفظ لهم حرمتهم واوصيه بالانصار خيلا الذين تبوءوا الدار والايمان من قبلهم ان يقبل من محسنيهم وان يعفي عن سيئهم واوصيه باهل

الصحح بفتح الصاد والوزن الفصح ويحتمل ان يكون مقصورا الصالح وكان نجارا وقيل نجارا للاجماع ١٢  
 قوله لقد امرت به معروف قال الكرماني امامه بالمعروف فقصته ان عمر بن كان يرب بالسوق فليقظه  
 البولولة فقال الاتكلم مولاي يبعث عنى من خراجي قال لم خراجك قال دينار ..... قال ما ارى ان افضل  
 انك لعامل محسن وما هذا بكثير قال لا عمر لا تعمل لي ربحي قال بل خلدوا في عقال البولولة لا عملنك  
 ربحي يتحدث الناس ما بين المشرق والمغرب وكان مجوسيا وقيل نغريا انتهى وفي القسطلاني فاقبل  
 عمر من معرف فقال توعدني العبد ١٢ . قوله كذبت هو على ما لفت من شدة عمر في الدين لانه فيم  
 من ابن عباس من قوله ان شئت فعلنا اي قتلناهم فاجابهم بذلك اهل الجاه يقولون كذبت في موضع  
 اخطات وانما قال به بعد ان صلوا على عمر بن الخطاب لا يجل قتلوا لعن ابن عباس انما اراد قتل من لم يسلم ١٢  
 فتح قوله في بين وذلك لانه لما فرج النبي قال الناس يزدوم هذا صدي وكان قد ضرب  
 طئا معسرا اقطبن كان تحت سرتة وهي قتلته فان قتلته فعمل النبيه قتلته كانوا يشهدون التمرات  
 في الماردينقو شايه لتزول طوخته المار فبشربونه ولم يكن فيه اشتداد ولا قوت زهد ولا اسكار ١٣  
 قوله شون عليه وعندي سعد دخل عليه الصلابة ثم اهل المدينة ثم اهل الشام ثم اهل العراق  
 فكلما دخل عليه قوم بكوا واثنوا ١٢ قوله ثم شادة بالرفع عطفا على ما علمت وبالجمل صيغة  
 وبالنصب على انه مفعول مطلق لفعل محذوف والاول اقوى ١٢ فتح قوله كفا فانا  
 لا على ولا على اي رضيت سوار بحيث يكفي الشرعي لا عقاب على طوائره لي كذا في الكرماني وتقدم في  
 م ٣٦٨ . قوله يا عبد الله بن عمر اذني حديث جابر ثم قال يا عبد الله اقسمت بليك  
 بحق الله وحق عراذمت فذمتني ان لا تقبل رأسك حتى تبص من رباح آل عمر ثمانين الفاقضها  
 في بيت مال المسلمين فذكر عبد الرحمن بن عوف فقال الفتنة في حج مجبها وفي نواب كانت توتني  
 وعرف بهذا جبهة وبن عمر قال ابن التين قد علم عرازة لا يلزم عرازة ذلك الاله الاولان لا يتجمل من عمله  
 شيئا في الدنيا ١٢ فتح الباري ١٢ قوله آل عمر كان يرب يربضه وشده يبعث في كلامه كثير ويحتمل ان  
 يرب يربضه وقوله والا مثل في بني عدي هم البطن الذي هو منهم وقرين قبيلته وقوله ولا تقدم بسكون  
 العين اي لا يتجاوزهم ١٢ فتح قوله لست اليوم للمؤمنين امير انما قال ذلك عندما يقين بالوت  
 واراد ان يعلم ان سواره بطريق الطلب لا بطريق الامر مطلقا من الفتح ١٢ قوله فاحملوني  
 ثم سلم فقل يستاذن عمر قال مالك انها امر بالاستيذان بعد موته خشية ان يكون اذنها في حيوة

من قوله من قبضت فاحملوني ثم سلم فقل يستاذن عمر بن الخطاب فان اذنت لي فادخلوني وان ردتني فرددوني الى مقابر المسلمين وجاءت ام المؤمنين حفصة والنساء تسير معهما فلما رايناها قمتا فوجعت عليه فبكت عنده ساعة واستاذن الرجال فوجعت داخلهم فبكت عن بكاءها من الداخل فقالوا وصى يا امير المؤمنين استخلف قال ما وجد احق بهذا الامر من هؤلاء النفر والرهط الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض فسماي عليا وعثمان والزيد وطلحة وسعدا وعبد الرحمن بن عرف وقال يشهدكم عبد الله بن عمر وليس له من الامر شئ كههيئة التعزية له فان اصابت الاقدار سعدا فهو ذاك والا فليستعين به ايكم ما عرفاني لما عزله من عجز ولا خيانته وقال اوصي الخليفة من بعدي باله ائدين الاولين ان يعرف لهم حقهم ويحفظ لهم حرمتهم واوصيه بالانصار خيلا الذين تبوءوا الدار والايمان من قبلهم ان يقبل من محسنيهم وان يعفي عن سيئهم واوصيه باهل

حل اللغات ميتتي اي قتلتني من خوفه جرم الكفاف الش لا تقدر  
 يكون العين اي لا تتجاوز ارفعوني اقدموني ولجت دخلت داخل اي مدخلا الامرة بكسر الهمزة  
 الامارة ما اسدا اي واوام امير اعلى صيغة المجهول من التامير ان يعرف اي بان يعرف  
 لوقله فوجعت داخل اي داخل البيت فهو ظرف وقال القسطلاني اي مدخلا لاهلها  
 فجعله حال وهو بعيد من حيث ان الواجب حينئذ التابيث الابدان ويل ومن حيث  
 انه يلزم ان يكون داخل بمعنى مدخل والله تعالى اعلم وقوله كههيئة التعزية له اي  
 كههيئة التصبير له عن طلب الخلافة والكف عنها والله تعالى اعلم وسندي

الاصار خيرا فانهم ردوا الاسلام وجباة المال وغنظ العدو وان لا يؤخذ منهم الا فضلهم عن رضاهم وأوصيه بالاعداء خيرا فانهم اصل العرب ومادة الاسلام ان يؤخذ من حواشي اموالهم ويؤخذ على فقرهم وأوصيه بدمية الله وذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يؤفى لهم بعهدهم وان يقابل من ورائهم ولا يكفوا الا طاقتهم فلما قبض خرجنا به فانطلقنا نسيى فسلم عبد الله بن عمر قال يستأذن عمر بن الخطاب قالت ادخل فادخل فوضعه هناك مع صاحبيه فلما فرغ من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط فقال عبد الرحمن اجعلوا امركم الى ثلاثة منكم قال الزبير قد جعلت امرى الى علي فقال طلحة قد جعلت امرى الى عثمان وقال سعد قد جعلت امرى الى عبد الرحمن بن عوف فقال له عبد الرحمن ايكما تبتأون هذا الامر فنجعله اليه والله عليه والاسلام لينظرت افضلهم في نفسه فاسكت الشيخان فقال عبد الرحمن افتجعلونه الى والله علي ان لا اوعن افضلكم قال نعم فاخذ بيدهما فقال لك قرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم في الاسلام ما قد علمت فانه عليك لئن امرتك لتعد لئن امرت عثمان لتسمعن وتطيعين ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك فلما اخذ البيثاق قال ارفع يدك يا عثمان فبايعه فبايعه له علي وولج اهل الدار فبايعوه متاقب علي بن ابي طالب ابي الحسن القرشي الهاشمي وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي انت ممتى انا ممتك وقال عمر بن الخطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنه راض حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا اعطين الراية غدا رجلا يفتي الله على يده قال فبات الناس يدك وكون ليلتهم ايرهم يعطاه فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يريدون ان يعطاه فقال ابن علي بن ابي طالب فقالوا يشتيك عينيه يا رسول الله قال فارسلوا اليه فأتوا به فلما جاء بصق في عينيه فدعا له فبرأ حتى كان لم يكن به وجع فاعطاه الراية فقال علي يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال انفذ علي رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيهم فوالله لان يهدي الله بك رجلا واحد خيرا لك من ان يكون لك حملا للنعم حدثنا قتيبة ثنا حاتم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة قال كان علي قد تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في حدير وكان به رمد فقال انا اتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج علي فلقي بالنبي صلى الله عليه وسلم فلما كان مساء الليلة التي فتحها الله في صبا حها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اعطين الراية اولاخذت الراية غدا رجلا يفتي الله ورسوله او قال يجب الله ورسوله يفتي الله عليه فاذا نحن بعلي وان رجوه فقالوا هذا علي فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتح الله عليه حدثنا عبد الله بن مسleme ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه ان رجلا جاء الى سهل بن سعد فقال هذا فلان امير المدينة

يخونون يمين يدفنها اليه ١٢ مجمع قوله فقال ابن علي بن ابي طالب فقالوا يشتيك عينيه والمعنى انه حصل غزله به قال الطيبي ابن علي ما لا اراه حاضرا فيستقيم جوابهم نحو قوله تم مالي لا اري الدبر كان صلعم استبعد غيبته عن حضرت في مثل ذلك الموطن لا يتا وقد قال لا عطين الراية الخ وقد ذكرنا من كلام طعيان يكون هو الذي يقو بذلك الورد كذا في المراجعة ١٣ قوله الفذ بعنم الفداء اي امض على رسلك بكر فسكون اي رفقك وليتك قوله حتى تنزل بساحتهم اي حتى تبلغ فناءهم من ادعتهم ثم ادعهم الى الاسلام اي اولادك من حق الشهادة اي في الاسلام قوله عمر النعم يراد به حمرا ابل وهو اعزها وانفسها ويضربون بها المش في نفاسة الشيء وانه ليس هناك اعظم منه مرات قال الطيبي نطقا عن النوى تشبيها لصور الآخرة بالاعراض الدنيا انما هو للتقريب الى الاقسام والافعال يسير من الآخرة فخرن الدنيا باسرها ١٤ قوله هذا فلان امير المدينة اي كني بفلان عن امير المدينة كذا في الكرماني قال في الفتح وغلان المذكور لم اقف على اسمه صرحا ووقع عند الاستيعاب هذا فلان ابن فلان انتهى ١٥ اسماء الرجال اما البوصيدة احد العشرة فبات قبل ذلك سنة واما سعيد بن زيد فلعله لم يذكر لادان عم فتركة مخالفة في التبري من الامرا وانه لم يره ابلا لما بسبب من الاسباب كذا قيل والشاعر علم بالصواب مناقب علي بن ابي طالب الز قال النبي صلعم مما هو موصل عند المؤلف في الصلح وعمرة القضاء وقال عمر بن الخطاب في علي وصله قريبا في الباب السابق فقتيب بن سعيد الثقفي مولا هم عبد العزيز بن ابي حازم اسمه سلمة بن دينار يروي عن ابي سهل بن سعد الساعدي فقتيب بن سعيد المذكور انما حاتم بن اسميل الكوفي يزيد بن ابي سعيد معضرا مولى سلمة بن عبد الرحمن بن سلمة بن قعب الثقفي الذي عبد العزيز بن ابي حازم ١٦ حل اللغات ردع الاسلام بكر الراية نون الاسلام حياة بضم الجيم وتحقيق الباء جمع الذين كانوا يجمعون الاموال اي يجمعونها حواشي اموالهم اي ما ليست ببيارات ولا اكرام ادخلوا بفتح الهزة من الادفال شيخان هما عثمان وعلي لا الو الى الاقصر ولج دخل اهل الدار اهل المدينة الراية اي العلم التي علامة الامارة يد وكوت بالذال المهلة وبالكاف اي يخونون من الدعوة وهو الاخلط والنون فارسلوا على صيغة النبي للفاعل فاتي به على صيغة المجهول --- انفذ بعنم الفداء امض على صلتك اي رفقك وليتك تنزل بساحتهم اي تبلغ فناءهم حملا للنعم اي حمرا ابل رعد بالتحريك سبحان العيين

فانقلبنا باب متاقب يرجون ودعاه فاعطى رجل على يديه الراية له قوله جباة المال بعنم الجهم ودفعة المودة جمع جاب اي يجمعون المال كذا في القسطلاني قوله وغنظ العدو اي يغنظون العدو ويكرهونهم وقومهم قول الامام فضل عنهم وحواشي اموالهم اي التي ليست ببيارات كذا في الكرماني ١٧ قوله فانهم اصل العرب ومادة الاسلام اي الذين يعينونهم يكفون جيوشهم ويتقوى بزكوة اموالهم وكلما اغنت بر قوما في حرب او غيره فهو مادة لهم ١٨ نهاره قوله يرمز للشه والارادها اهل الذمة والرايا القتال من ورائهم اي اذا قدم عليهم وقد استوفى عمر بن الخطاب جميع الطوائف لان الناس اما مسلمة واما كافرا فالكا فرما حرى ولا يوصى به واما ذمي وقد ذكره والمسلم اما مجرى او انصاري او غيرهما وكلهم اما بدوي او حضري وقد بين ايضاح وازاد المثلثي واصنوا موازنة من يلي المرمك واغنيوه وادوا اليه الامانة ١٩ فتح قوله مع صاحبيه اختلف في صفة العيون المكرمة قال الكرماني ان قرابي بكروراد بقر رسول الله صلعم وقبر عمر واد بقرابي بكر وويل ان قره صلعم مقدم الى القبلة وقبر ابي بكر صدار منكب وقبر عمر عند منكب ابي بكر وويل قرابي بكر عند ربي النبي صلى الله عليه وسلم وقبر عمر عند ربي ابي بكر وويل قرابي بكر عند رأس النبي صلعم وقبر عمر عند جليله وقيل عمر ذلك ٢٠ فتح قوله ان ثلثه اي يكون ثلثه اموالا وكل من ثلثه غيرهم حتى يقل الكلام ٢١ فتح قوله والله عليه والاسلام بالرفع فيما والجزء وف اي عليه رقيب ونحو ذلك قوله لينظرن افضلهم في نفسه اي في مقتدره قوله فاسكت بعنم الهزة وكسر الكاف كان سكتا اسكتها ويجوز فتح الهزة والكاف وهو يعنى سكت والمراد بالشيخين علي وعثمان ٢٢ فتح قوله والله على ان لا اوعن افضلكم اي والشاعر هاد رقيب علي ان لا اوعن افضلكم ٢٣ كرماني ٢٤ قوله والقدم بكرس القاف وفتحها وقد تقدم قوله ما قد علمت صفة اوبدل عن القدم قوله وطلا بالآخر فقال له مثل ذلك فلما اخذ البيثاق قال علي فقال علي وزاد فيه ان سعدا اشار عليه بعثمان وانه وادرك تلك الليالي كلما على الصباية ومن وافي المدينة من اشارت الناس لا يتخلو برجل منهم الا امره بعثمان وقد اورد المصنف في كتاب الاحكام ٢٥ قوله لعلي انت ممتى اي يعني في الاخوة وقرب المرتبة والمظاهرة به في امر الدين كذا في المراجعة ٢٦ قوله وهو عند راي من علي قال في الفتح تقدم ذلك في الحديث الذي قبله موصولا وكان بيتة على بالخلافة عقب قتل عثمان في اواخر ذي الحجة سنة خمس وثلاثين فبايعه المهاجرون والانصار وكل من حضر وكتب ببيعة الى الآفاق فاذا دعوا كلهم الاموية في اهل الشام ٢٧ قوله يدكون اي



يدعوه عليا عند المنبر قال فيقول ما ذا قال يقول له ابوتراب فضحك وقال والله فاسماها اوالنبي صلى الله عليه وسلم وما كان له اسم  
 احب اليه منه فاستطعت الحديث سهلا وقلت له يا ابا عباس كيف ذلك قال دخل علي علي فاطمة ثم خرج فاضطجع في المسجد  
 فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابن ابن عمك قلت في المسجد فخرج اليه فوجد رداءه قد سقط عن ظهره وخلص التراب الى  
 ظهره فجعل يمسح به عن ظهره فيقول اجلس يا ابوتراب مرتين <sup>في رواية البراء كان يمشي ويمسح به</sup> حتى تذهب الترابين <sup>عن ابن عباس</sup> ثم انا محمد بن رافع ثنا حسين عن زائدة عن ابي بصير  
 عن سعد بن عبيدة قال جاء رجل الى ابن عمك قال لعل ذلك يسوءك قال نعم قال  
 فارغم الله يانفك ثم سألته عن علي فذكر فحاسبه عليه قال هو ذاك بيتة اوسط بيوت النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال لعل ذاك  
 يسوءك قال اجل قال فارغم الله يانفك انطلق فاجهد علي جهداك <sup>عن ابن عباس</sup> حدثنا محمد بن بشر ثنا عذبة عن الحكم سمعت  
 ابن ابي ليلى ثنا علي ان فاطمة شكت ما تلقى من اثر الرجم فاتي النبي صلى الله عليه وسلم سبى فانطلقت فلم تجده فوجدت عائشة  
 فاخبرتها فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته عائشة ببجي فاطمة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم اليها وقد اخذت ارضا فاجعنا  
 فذهبت لاقوم فقال علي مكانكما فقد بيننا حتى وجدت برد قدميه علي صدري وقال الا علمكما خيرا ما سألتما في اذا  
 اخذتما ماضا جعما اكثر <sup>ابن عباس</sup> اربعا وثلاثين وتسبعا وثلاثين <sup>ابن عباس</sup> وتحمدا ثلاثا وثلاثين فهو خير لكم من خادم <sup>ابن عباس</sup> حدثنا محمد بن بشر  
 ثنا عذبة ثنا شعيب عن سعد قال سمعت ابراهيم بن سعد عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي اما ترضى ان تكون مني  
 بمنزلة هرون بن موسى <sup>ابن عباس</sup> حدثنا علي بن الجعد اننا شعيب عن ايوب عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي قال اقضوا كما كنتم  
 تقضون فاني اكره الاختلاف حتى يكون الناس جماعة واموت كما مات اصحابي وكان ابن سيرين يري ان عامة قايروى عن علي  
 الكذب <sup>ابن عباس</sup> مناقب جعفر بن ابي طالب الهاشمي وقال له النبي صلى الله عليه وسلم اشبهت خلقي وخلقى <sup>ابن عباس</sup> حدثنا احمد بن  
 ابي بكر ثنا محمد بن ابراهيم بن دينار ابو عبد الله الجهمي عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ان الناس كانوا

والله له فقلت ٢ التراب ثني بسبي تكديان اربعا وثلاثين فليد وتسبعا وثلاثين وتحمدا ان ثلاثا وثلاثين ثلثا ثلثة علي كتم

عقلا وافسد من ههنا ان ينكر قولهم ولا شك في تكفير هؤلاء لان من كفر الامم كلها والصداد اول خصوصا  
 فقد اطلق الشريعة وهم الاسلام ولا حجة في الحديث لاحد منهم بل فيه اثبات فضيلة لعلي ولا ترض فيه  
 يكون افضل من غيره وليس في رواية علي استنلاف بعده لان هرون المشرك لم يكن خليفة لبيد موسى لان توفى  
 قبل وفاته بخمسين سنة وانما استخلفه من ذهاب ريتات ربه لانه جاء انتمى كذا في الطي والمرقاة ١٣  
 ١٤ قولوا اقضوا كما كنتم تقضون قال في الفتح في رواية حماد بن زيد عن ايوب ان ذلك بسبب  
 قول علي رضي في بيع ام الولد كان يري هو وعمران لابن وازدج من ذلك فزاي ان يبعن قال عبيدة  
 نقلت له رايات وراي عمر في الجماعة احب الي من رايات ومدك في الفتح فقال علي ما قال انتمى ١٥  
 ١٦ قولوا فاني اكره الاختلاف اي على الشيعين او الاختلاف الذي يؤدي الى الشاذ والفتن والالا  
 اختلاف الامم رمة ١٧ قولوا اموت بالنسب مطلقا متى يكون ويجوز ان يرغ بقدر  
 مبتدأ اي انا اموت قوله كما مات اصحابي اي لا انا ان علي ذلك حتى اموت كذا في قس ١٨  
 قوله يري يفتح اوله اي يتقدمان عامة اي اكثر ما يري بهم اوله من علي الكذب والراد بذلك ما ترويه الرفضه  
 عن علي من الاقوال المشتملة على من خلفه الشيعين ١٩ قولوا جعفر بن ابي طالب وهو اسن  
 من علي بعثرة سنين وكيفية ابو عبد الله الطيار ذو الجناحين وذو الهزتين الشجاع الجواد كان مقدم الاسلام  
 استشهد في مؤتم سنة ثمان وقال صلعم رايت جعفر يطير في الجنة وقال ايضا من قطع يده في غزوة  
 مؤتم جعل الشرايين يطير بها كذا في خ ١٢ اسماء الرجال محمد بن رافع القشيري النيسابوري  
 حسين هو ابي علي الجعفي الكوفي زائدة بن قدامة ابي حسين بافتح عثمان بن عامر الاسدي  
 الكوفي سعد بن عبيدة مصفر الهمزة الكوفي رجل هونان بن الازرق وليس هو السكسكي محمد بن  
 بشار بن عثمان العبدي بن دار البصري عند محمد بن جعفر البصري شعبة بن الجراح الحكم بن عتيبة  
 بالضم مصفر ابن ابي بلي عبد الرحمن محمد بن بشار الملقب بن دار البصري عند محمد بن جعفر  
 البصري شعبة بن الجراح سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابراهيم بن سعد بن ابي  
 وقاص بن علي بن الجعد ابو الحسن الهاشمي مولا هم شعبة بن الجراح ابو السخاني ابن سيرين  
 محمد بن ابي جعفر بن ابي طالب المؤيد قال له النبي صلى الله عليه وسلم اتم ما وصلني عزة القضاء احمد بن ابي بكر  
 واسم ابي بكر القاسم بن الحاد بن زرارة بن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف ابو مصعب الزهري  
 المدني ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن ١٣

١٥ قوله فاستطعت الحديث سهلا اي طلبت الحديث من سهل وقصته  
 تسيرة به واستعار الاستطعام للكلام بما يسهلها من الذوق فطعام الذوق الحسي والكلام الذوق  
 المعنوي كذا في ف خ ١٣ ١٤ قوله فذكر عن محاسن عملك كذا ضمن ذكر معنى اجر فداها بمن وفي رواية  
 الاسماعيل فذكر محاسن عمله وكان ذكره لافا في جيش العسرة وسبيله بيزرومة ونحو ذلك قوله ثم سأل  
 عن علي فذكر محاسن عمله كذا ذكره شومه بيدا وغيره في فتح جبر على يديه ونحو ذلك قوله هو ذك بيته  
 لوسط بيوت ابي صلعم وفي رواية سالت ابن عمر عن علي فقال انظر الى منزله من جبي الله صلعم ليس  
 في المسجد غير بيته كذا في الفتح ١٥ ١٦ قوله فاجهد علي جهداك بفتح الجيم اي اجهد في حق ما تقدر عليه  
 فان الذي قلته لك الحق وقائل الحق لا يبالي ما قيل فيه من الباطل وبذا الحديث من افروا المؤلف ١٧  
 قسطا في ١٨ قوله ابن ابي بلي قال في جامع الاصول اذا اطلق المحمديون ابن ابي بلي فانسبا  
 يعنون عبد الرحمن بن ابي بلي واذا اطلقه القضاة يعنون به محمد بن عبد الرحمن كذا في الكرماني قوله فاني  
 النبي صلعم بسى ولاني ذر عن الكشيبي بعم الهزبة مينا للمعقول وبس جاد ومجود كذا في القسطا  
 قال في الفتح ودخل في مناقب علي من جهة منزله من النبي صلعم ودخول النبي صلى الله عليه وسلم معه  
 في فراشه بينه وبين امرأته وهي ابنة علي صلعم ومن جهة اختيار النبي صلى الله عليه وسلم له ما  
 اختار له من اثار امره الاخرة على الدنيا ورضاها به كذا ١٩ ٢٠ قوله علي مكانكما اي  
 الزمان مكانكما ولا تغفرا فاه فكر المبلغ الامروني بعضها بلفظ المضارع في ذن النون من اما للتخفيف  
 واما لان اذا جازمة على شذوذ قال الكرماني في الحديث في ٥٢٩ في ابواب النس واورد ابو داود  
 وبذا الحديث اتم من بذا وفيه قال علي رضي لابن ام عبد لا احبك عنى فاطمة بنت رسول الله  
 صلعم وكانت احب اليه وكان منى حجت بالرحى حتى اثمرت بهما واستقت بالقرية حتى اثمرت  
 في نحرها وامت البيت حتى اغبرت ثيابها واوقدت القدر حتى وكتت ثيابها فاصابها من ذلك فمرضت  
 ان رثيقا اي بسم النبي صلعم فقلت لو اتيته اباك فسا لتيه خادما يكفك فانه الحديث ١٣ ١٤ قوله  
 اما ترضى ان تكون مني التوريشي كان هذا القول من النبي صلعم محمرا الى غزوة تبوك وقد خلفت  
 عليا دم على اهل واره بالاقامة فيم فارجهت به انفقون وقالوا ما خلف الاستنقا لاله وتخفيفا من فلما سمع به  
 على اخذ سلامه ثم خرج حتى اتي رسول الله صلعم وهو نازل بالجرف فقال يا رسول الله زعم المنافقون  
 كذا فقال كذبوا فانطقك لما تركت وراي فادرج فاخلقني في اهل واهلك اما ترضى يا علي ان تكون مني  
 بمنزلة هرون بن موسى واستدل بهذا الحديث على ان الخلافة كانت بعد رسول الله صلعم الى علي رضي  
 ورضع من منج العيوب فان الخلافة في الابل في جورة لا يقتضي الخلافة في الامم بعد الهمة والمقاييس التي تسكونها بمتحقق عيس  
 بموت هرون قبل موسى عليه السلام انتهى كذا في الطي وقد استخلف رسول الله صلعم ابن ام مكتوم في هذه الغزوة على  
 امامة الناس فلما كان الخلافة مطلقه كان استخلف عليا على الامامة ايضا بل كان ابن ام مكتوم في هذه الغزوة على  
 القاضي مياض هذا ما تعلق الروافض وسائر فرق الشيعة في ان الخلافة كانت حقا لعلي وانه وصي له  
 بها فكلت الروافض سائر الصحابة بغيرهم غيره وزاد بعضهم فلفظ عليا لان لم يتم في طلب حق وهو لا يخف

حسين بفتح المهملة وكسر الشاينية ارغعه الله في اهانته واذله والرقام في الاصل التراب  
 علي مكانكما اي الزمان ولا تغفرا فاه الا بفتح الهزبة وتخفيف الام كلمة الحث يسرى  
 بفتح اوله رموى بضم اوله ١٣

يقولون اكثر ابو هريرة واني كنت الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشبع بطني حين لا ااكل الخميرو ولا البس الخميرو ولا يتخذه مني  
 فلان وفلانة وكنت اصب بطني بالخصياء من الجوع وان كنت لاستقرى الرجل الالية وهي معي كي ينقلب بي فيطعمني وكان  
 اخيرا للناس للمسكين جعفر بن ابى طالب وكان ينقلب بنا فيطعمنا ما كان في بيته حتى ان كان ليخرج الينا العكة التي ليس فيها  
 شئ فيشقها فنلقق ما فيها حدثا عمرو بن على ثنا يزيد بن هرون انا اسمعيل بن ابى خالد عن الشعبي ان ابن عمر كان اذا سلم  
 على ابن جعفر قال السلام عليك يا ابن ذى الجناحين قال ابو عبد الله يقول كن في جناحي كل جانبيين جناحتك  
**ذكر عمار بن عبد المطلب** حدثنا الحسن بن محمد بن احمد بن عبد الله الانصاري ثنا ابى عبد الله بن المشي عن ثمامة بن  
 عبد الله بن انس بن عمار ان محمدا بن الخطاب كان اذا خطبوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال اللهم انا كنا نتوسل اليك بنبينا  
 فتسقيننا وانا نتوسل اليك بعم نبينا فاستقنا فاستقون **مناقب** قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا ابو اليمان** انا  
 شعيب عن الزهري ثنا عروة بن الزبير عن عائشة ان فاطمة ارسلت الى ابى بكر تساله فيراثها من النبي صلى الله عليه وسلم مما آفاه الله  
 على رسوله تطلب صدقة النبي صلى الله عليه وسلم التي بالمدينة وقدك وما بقى من خميس خيبر فقال ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم قال لا تورث ما تركنا فهو صدقة انما ياكل ال محمد من هذا المال يعنى مال الله ليس له من يزيد واعلى الما كل واني والله لا اغير  
 شيئا من صدقات النبي صلى الله عليه وسلم التي كانت عليها في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولا عملت فيها بما عمل فيها رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم فشهدت على ثم قال انا قد عرفنا يا ابا بكر فضيلتك وذكر قرابتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وحقهم وتكلم ابو بكر  
 فقال والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل من قرابتي **حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب** ثنا  
 خالد ثنا شعبة عن واقد قال سمعت ابى يحدث عن ابن عمر عن ابى بكر قال ارقبوا محمدا في اهل بيته **حدثنا ابو الوليد** ثنا ابن عينة  
 عن عمرو بن دينار عن ابن ابي مليكة عن المسور بن مخزوم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاطمة بضعة مني فمن اغضبها  
 اغضبني **حدثنا يحيى بن قزعة** حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابىه عن عروة عن عائشة قالت دع النبي صلى الله عليه وسلم  
 فاطمة ابنته في شكواه التي قبض فيها فاسأرها بشئ فبكت ثم دعاها فاسأرها فضحكت قالت فسألتهما عن ذلك فقالت سألني النبي صلى  
 الله عليه وسلم فاخبرني انه يقبض في وجهه الذي توفي فيه فبكت ثم سألني فاخبرني اني اول اهل بيته اتبعه فضحكت **مناقب**  
 الزبير بن العوام وقال ابن عباس هو حوارى النبي صلى الله عليه وسلم وسقى الحواريون لبياض ثيابهم **حدثنا خالد بن مخلد** نا على  
 ابن مسهر عن هشام بن عروة عن ابىه اخبرني مروان بن الحكم قال اصاب عثمان بن عفان رعا في شديد سنة الرعاف حتى حبسه

في رواية  
 في نسخة  
 في نسخة  
 في نسخة  
 في نسخة

للساكنين **قال ابو عبد الله** يقال لكل ذى ناحيتين جناحتي العباس ثنا **باب** ٣ ومنقبه فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال النبي  
 صلى الله عليه وسلم فاطمة سيدة نساء اهل الجنة فيما روى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثنا **باب** ٤

**١٢** قوله سنة الرعاف اي سنة احدى وثلثين كما عند ابن ابي شيبة في كتاب المعربة وكان  
 للناس فيها رعا فثنا **١٣** قوله واوصى ذكر عمر بن شيبة ان عثمان كتب العمدة بعد  
 لعبد الرحمن بن عوف واستنم ذلك حران كاتبه فوشى بذلك حران الى عبد الرحمن فتاب عثمان على  
 ذلك فغضب عثمان على حران فزفاه من المدينة الى البصرة وقات عبد الرحمن بعد ستة اشهر وكان قات  
 سنة اثنتين وثلثين كذا في الفتح **١٤**  
**اصحاب الرجال عمرو** بن على بن بزر البجلي البصري في الغلاس يزيد بن بارون  
 الواسطي اسمعيل بن ابى خالد واسمه سعد الكوفي الشعبي مامر بن شرجيل الحسن بن محمد بن الصباح  
 الزعفراني مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى  
 حمزة بالماء المهلة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عبد الله بن عبد الوهاب الجبلي البصري خالد  
 هو ابن الحارث بن نعم الجبلي شعيب بن الحجاج ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيبي ابن  
 عبيدة سفيان عمرو بن دينار المكي ابن ابي مليكة عبد الله بن يحيى قزعة القرشي المكي المؤذن ابراهيم  
 بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عروة بن الزبير بن العوام مناقب الزبير بن العوام  
 وقال ابن عباس الجواد صلي في سورة براءة خالد بن مخلد القفواني علي بن مسهر القرشي الكوفي  
 قاضي الموصل هشام بن عروة بن الزبير بن العوام مروان بن الحكم بن ابى العاص بن ابيته  
 الاموي المدني

**١٥** قوله لا اكل الخميرو اي الخبز الذي جعل في  
 عينه الخميرو في بعضنا الخميرو بالموعدة والزراى اي الخبز المادوم والخميرو بفتح الهاء الجدي والسن وقيل الثوب  
 الخميرو بالبرود واليانية وفائدة العاق البطن بالحصار الكسار حرارة شدة الجوع ببرودة الخميرو لا تستقرى اي  
 اطلب اليه ان يقربها وهي اي الالية من اي كنت احفظها قول اخبر الناس وهي ايضا في نسخة وكان جعفر  
 يسمى بالي الساكن والسكة بضم الهاء آية السن **١٦** قوله يا ابن ذى الجناحين اشارة الى  
 حديث ازيد بن مديني لفظي في غزوة مؤتة جازمين يطير بها في السهارة الملائكة اخرجه الترمذي واليكم  
 وغيره **١٧** قوله اذا خطبوا بلع القاف وكسر الهاء اصابعهم لفظ تس ودر الحديث في  
 ص **١٨** في الاستسقاء **١٩** قوله تطلب صدقة فان قلت كيف تطلب الصدقة وهي يبيع  
 المؤمنين قلت وهي صدقة في الواقع وتدعى انها ملك رسول الله صلى الله عليه وسلم بحسب اعتقادنا كذا في ك ر خ  
 ورميان في باب فرض النفس في **٢٠** وما يتلوها **٢١** قوله ارقبوا محمدا في اهل بيته  
 احفظوه فيهم اي راعوه واحترموه **٢٢** قوله بضعة مني هو بفتح الضمة من اللحم وقد كسرى  
 انها جز مني كذا في الجمع قال ابن حجر بوظف من قصه خطبة ابنه الى جيل وسياتي مطولا في ترجمته الى العاص  
 بن الربيع قريبا في ص **٢٣** قوله الزبير بن العوام بن خويلد بن اسود بن عبد العزى بن قيس  
 بن يمام بن مينا بن قيس بن ابي سفيان بن ابي امية بن عبد المطلب بن عبد المطلب بن عبد المطلب بن عبد المطلب  
 وروى الحاكم باسناد صحيح عن عروة قال سلم بن الزبير هو ابن عثمان بن عفان كذا في الفتح قال ابن عبد البر  
 في الاستيعاب كان على والزبير وطيم وسعد بن ابى وقاص ولدوا في عام واحد ولم يتخلف الزبير عن  
 غزوة غزاه رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى قال المكي في هجراته لاجل الاسلام القرشي الاسدي  
 وهو اول من سل سيفا في سبيل الله تترك القتال يوم الجمل فلقه جماعة من الغواة فقتلوه لو اصة  
 السباع بناجره بالبصرة سنة ست وثلثين انتهى **٢٤** قوله هو جوارس النبي صلى الله عليه  
 وسلم بنقيد الواو وشدة الياء لفظ مفرد التام وقيل التام في الفا في فان قلت الصحابة كلهم  
 انصار رسول الله صلى الله عليه وسلم فلو اوجه التخصيص به قلت هذا ما قاله ابن عيينة قال يوم الاحزاب من ياتيني  
 بجزء القوم فقال الزبير انا وكذا مرة ثالثة ولا شك ان في ذلك الوقت لفرصة زائدة على غيره

عن الحج وأوصى فدخل عليه رجل من قريش فقال استخلف فقال وقاله قال نعم قال ومن فسكت فدخل عليه رجل آخر  
 أحسبه الحارث فقال استخلف فقال عثمان وقالوا فقال نعم قال ومن هو قال فسكت قال فإعلمهم قالوا الزبير  
 قال نعم قال أما والذي نفسي بيده أنه نخيرهم ما علمت وإن كان لا حبه لهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد بن اسمعيل  
 ثنا أبو أسامة عن هشام بن عمار عن أبي قال سمعت مروان يقول كنت عند عثمان أتاه رجل فقال استخلف قل وقيل ذلك قال نعم الزبير  
 قال أما والله إنكم لتعلمون أنه خيركم ثلثا حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا عبد العزيز هو ابن أبي سلمة عن محمد بن المنكدر عن جابر  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لكل نبي حواريًا وإن حواري الزبير حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الله أنا هشام بن عروة عن  
 أبيه عن عبد الله بن الزبير قال كنت يوم الأحزاب جعلت أنا وعمر بن أبي سلمة في النساء فنظرت فإذا أنا بالزبير على فرسه يختلف إلى  
 بني قريظة مرتين أو ثلثا فلما رجعت قلت يا أبت رأيتك تختلف قال أو هل أيتني يا بعتي قلت نعم قال كان رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم قال من يأت بني قريظة فيأيتني بخبرهم فأنطلقت فلما رجعت جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو ية فقال فدك إلى  
 واتي حدثنا علي بن حفص ثنا ابن المبارك أنا هشام بن عروة عن أبيه ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا للزبير يوم اليرموك  
 الا تشد فنشد معك فحمل عليهم فضر بوه ضربتين على عاتقه بينهما ضربة ضربه يوم بدر قال عروة فكنيت ادخل اصابعي في  
 تلك الضربات العقب وانا صغير ذكر طلحة بن عبيد الله وقال غير توفى النبي صلى الله عليه وسلم وهو عنه راض حدثنا محمد بن  
 ابي بكر المقدمي ثنا معتمر عن ابيه عن ابي عثمان قال لم يبق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض تلك الايام التي قاتل فيهن رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم غير طلحة وسعد عن حديثنا ما حدثنا مسدد ثنا خالد ثنا ابن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم قال رأيت  
 يد طلحة التي وقى بها النبي صلى الله عليه وسلم قد شلت مناقب سعد بن ابي وقاص الزهري وبنو زهرة اخوال النبي صلى الله عليه  
 وسلم وهو سعد بن مالك حدثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى قال سمعت سعيد بن المسيب قال سمعت  
 سعدا يقول جمع لي النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد حدثنا المكي بن ابراهيم ثنا هاشم بن هاشم عن عامر بن سعد  
 عن ابيه قال لقد رأيتني وانا ثلث الاسلام حدثنا ابراهيم بن موسى ثنا ابن ابي زائدة ثنا هاشم بن هاشم عن عتبة بن ابي  
 وقاص قال سمعت سعيد بن المسيب يقول سمعت سعد بن ابي وقاص يقول ما أسلم احد الا في اليوم الذي اسلمت فيه  
 ولقد مكثت سبعة ايام واني ثلث الاسلام تابعه ابواسامة قال ثنا هاشم ثنا عمرو بن عون ثنا خالد بن عبد الله عن اسمعيل

١٣١  
١٣٢  
١٣٣  
١٣٤  
١٣٥  
١٣٦  
١٣٧  
١٣٨  
١٣٩  
١٤٠  
١٤١  
١٤٢  
١٤٣  
١٤٤  
١٤٥  
١٤٦  
١٤٧  
١٤٨  
١٤٩  
١٥٠  
١٥١  
١٥٢  
١٥٣  
١٥٤  
١٥٥  
١٥٦  
١٥٧  
١٥٨  
١٥٩  
١٦٠  
١٦١  
١٦٢  
١٦٣  
١٦٤  
١٦٥  
١٦٦  
١٦٧  
١٦٨  
١٦٩  
١٧٠  
١٧١  
١٧٢  
١٧٣  
١٧٤  
١٧٥  
١٧٦  
١٧٧  
١٧٨  
١٧٩  
١٨٠  
١٨١  
١٨٢  
١٨٣  
١٨٤  
١٨٥  
١٨٦  
١٨٧  
١٨٨  
١٨٩  
١٩٠  
١٩١  
١٩٢  
١٩٣  
١٩٤  
١٩٥  
١٩٦  
١٩٧  
١٩٨  
١٩٩  
٢٠٠  
٢٠١  
٢٠٢  
٢٠٣  
٢٠٤  
٢٠٥  
٢٠٦  
٢٠٧  
٢٠٨  
٢٠٩  
٢١٠  
٢١١  
٢١٢  
٢١٣  
٢١٤  
٢١٥  
٢١٦  
٢١٧  
٢١٨  
٢١٩  
٢٢٠  
٢٢١  
٢٢٢  
٢٢٣  
٢٢٤  
٢٢٥  
٢٢٦  
٢٢٧  
٢٢٨  
٢٢٩  
٢٣٠  
٢٣١  
٢٣٢  
٢٣٣  
٢٣٤  
٢٣٥  
٢٣٦  
٢٣٧  
٢٣٨  
٢٣٩  
٢٤٠  
٢٤١  
٢٤٢  
٢٤٣  
٢٤٤  
٢٤٥  
٢٤٦  
٢٤٧  
٢٤٨  
٢٤٩  
٢٥٠  
٢٥١  
٢٥٢  
٢٥٣  
٢٥٤  
٢٥٥  
٢٥٦  
٢٥٧  
٢٥٨  
٢٥٩  
٢٦٠  
٢٦١  
٢٦٢  
٢٦٣  
٢٦٤  
٢٦٥  
٢٦٦  
٢٦٧  
٢٦٨  
٢٦٩  
٢٧٠  
٢٧١  
٢٧٢  
٢٧٣  
٢٧٤  
٢٧٥  
٢٧٦  
٢٧٧  
٢٧٨  
٢٧٩  
٢٨٠  
٢٨١  
٢٨٢  
٢٨٣  
٢٨٤  
٢٨٥  
٢٨٦  
٢٨٧  
٢٨٨  
٢٨٩  
٢٩٠  
٢٩١  
٢٩٢  
٢٩٣  
٢٩٤  
٢٩٥  
٢٩٦  
٢٩٧  
٢٩٨  
٢٩٩  
٣٠٠  
٣٠١  
٣٠٢  
٣٠٣  
٣٠٤  
٣٠٥  
٣٠٦  
٣٠٧  
٣٠٨  
٣٠٩  
٣١٠  
٣١١  
٣١٢  
٣١٣  
٣١٤  
٣١٥  
٣١٦  
٣١٧  
٣١٨  
٣١٩  
٣٢٠  
٣٢١  
٣٢٢  
٣٢٣  
٣٢٤  
٣٢٥  
٣٢٦  
٣٢٧  
٣٢٨  
٣٢٩  
٣٣٠  
٣٣١  
٣٣٢  
٣٣٣  
٣٣٤  
٣٣٥  
٣٣٦  
٣٣٧  
٣٣٨  
٣٣٩  
٣٤٠  
٣٤١  
٣٤٢  
٣٤٣  
٣٤٤  
٣٤٥  
٣٤٦  
٣٤٧  
٣٤٨  
٣٤٩  
٣٥٠  
٣٥١  
٣٥٢  
٣٥٣  
٣٥٤  
٣٥٥  
٣٥٦  
٣٥٧  
٣٥٨  
٣٥٩  
٣٦٠  
٣٦١  
٣٦٢  
٣٦٣  
٣٦٤  
٣٦٥  
٣٦٦  
٣٦٧  
٣٦٨  
٣٦٩  
٣٧٠  
٣٧١  
٣٧٢  
٣٧٣  
٣٧٤  
٣٧٥  
٣٧٦  
٣٧٧  
٣٧٨  
٣٧٩  
٣٨٠  
٣٨١  
٣٨٢  
٣٨٣  
٣٨٤  
٣٨٥  
٣٨٦  
٣٨٧  
٣٨٨  
٣٨٩  
٣٩٠  
٣٩١  
٣٩٢  
٣٩٣  
٣٩٤  
٣٩٥  
٣٩٦  
٣٩٧  
٣٩٨  
٣٩٩  
٤٠٠  
٤٠١  
٤٠٢  
٤٠٣  
٤٠٤  
٤٠٥  
٤٠٦  
٤٠٧  
٤٠٨  
٤٠٩  
٤١٠  
٤١١  
٤١٢  
٤١٣  
٤١٤  
٤١٥  
٤١٦  
٤١٧  
٤١٨  
٤١٩  
٤٢٠  
٤٢١  
٤٢٢  
٤٢٣  
٤٢٤  
٤٢٥  
٤٢٦  
٤٢٧  
٤٢٨  
٤٢٩  
٤٣٠  
٤٣١  
٤٣٢  
٤٣٣  
٤٣٤  
٤٣٥  
٤٣٦  
٤٣٧  
٤٣٨  
٤٣٩  
٤٤٠  
٤٤١  
٤٤٢  
٤٤٣  
٤٤٤  
٤٤٥  
٤٤٦  
٤٤٧  
٤٤٨  
٤٤٩  
٤٥٠  
٤٥١  
٤٥٢  
٤٥٣  
٤٥٤  
٤٥٥  
٤٥٦  
٤٥٧  
٤٥٨  
٤٥٩  
٤٦٠  
٤٦١  
٤٦٢  
٤٦٣  
٤٦٤  
٤٦٥  
٤٦٦  
٤٦٧  
٤٦٨  
٤٦٩  
٤٧٠  
٤٧١  
٤٧٢  
٤٧٣  
٤٧٤  
٤٧٥  
٤٧٦  
٤٧٧  
٤٧٨  
٤٧٩  
٤٨٠  
٤٨١  
٤٨٢  
٤٨٣  
٤٨٤  
٤٨٥  
٤٨٦  
٤٨٧  
٤٨٨  
٤٨٩  
٤٩٠  
٤٩١  
٤٩٢  
٤٩٣  
٤٩٤  
٤٩٥  
٤٩٦  
٤٩٧  
٤٩٨  
٤٩٩  
٥٠٠  
٥٠١  
٥٠٢  
٥٠٣  
٥٠٤  
٥٠٥  
٥٠٦  
٥٠٧  
٥٠٨  
٥٠٩  
٥١٠  
٥١١  
٥١٢  
٥١٣  
٥١٤  
٥١٥  
٥١٦  
٥١٧  
٥١٨  
٥١٩  
٥٢٠  
٥٢١  
٥٢٢  
٥٢٣  
٥٢٤  
٥٢٥  
٥٢٦  
٥٢٧  
٥٢٨  
٥٢٩  
٥٣٠  
٥٣١  
٥٣٢  
٥٣٣  
٥٣٤  
٥٣٥  
٥٣٦  
٥٣٧  
٥٣٨  
٥٣٩  
٥٤٠  
٥٤١  
٥٤٢  
٥٤٣  
٥٤٤  
٥٤٥  
٥٤٦  
٥٤٧  
٥٤٨  
٥٤٩  
٥٥٠  
٥٥١  
٥٥٢  
٥٥٣  
٥٥٤  
٥٥٥  
٥٥٦  
٥٥٧  
٥٥٨  
٥٥٩  
٥٦٠  
٥٦١  
٥٦٢  
٥٦٣  
٥٦٤  
٥٦٥  
٥٦٦  
٥٦٧  
٥٦٨  
٥٦٩  
٥٧٠  
٥٧١  
٥٧٢  
٥٧٣  
٥٧٤  
٥٧٥  
٥٧٦  
٥٧٧  
٥٧٨  
٥٧٩  
٥٨٠  
٥٨١  
٥٨٢  
٥٨٣  
٥٨٤  
٥٨٥  
٥٨٦  
٥٨٧  
٥٨٨  
٥٨٩  
٥٩٠  
٥٩١  
٥٩٢  
٥٩٣  
٥٩٤  
٥٩٥  
٥٩٦  
٥٩٧  
٥٩٨  
٥٩٩  
٦٠٠  
٦٠١  
٦٠٢  
٦٠٣  
٦٠٤  
٦٠٥  
٦٠٦  
٦٠٧  
٦٠٨  
٦٠٩  
٦١٠  
٦١١  
٦١٢  
٦١٣  
٦١٤  
٦١٥  
٦١٦  
٦١٧  
٦١٨  
٦١٩  
٦٢٠  
٦٢١  
٦٢٢  
٦٢٣  
٦٢٤  
٦٢٥  
٦٢٦  
٦٢٧  
٦٢٨  
٦٢٩  
٦٣٠  
٦٣١  
٦٣٢  
٦٣٣  
٦٣٤  
٦٣٥  
٦٣٦  
٦٣٧  
٦٣٨  
٦٣٩  
٦٤٠  
٦٤١  
٦٤٢  
٦٤٣  
٦٤٤  
٦٤٥  
٦٤٦  
٦٤٧  
٦٤٨  
٦٤٩  
٦٥٠  
٦٥١  
٦٥٢  
٦٥٣  
٦٥٤  
٦٥٥  
٦٥٦  
٦٥٧  
٦٥٨  
٦٥٩  
٦٦٠  
٦٦١  
٦٦٢  
٦٦٣  
٦٦٤  
٦٦٥  
٦٦٦  
٦٦٧  
٦٦٨  
٦٦٩  
٦٧٠  
٦٧١  
٦٧٢  
٦٧٣  
٦٧٤  
٦٧٥  
٦٧٦  
٦٧٧  
٦٧٨  
٦٧٩  
٦٨٠  
٦٨١  
٦٨٢  
٦٨٣  
٦٨٤  
٦٨٥  
٦٨٦  
٦٨٧  
٦٨٨  
٦٨٩  
٦٩٠  
٦٩١  
٦٩٢  
٦٩٣  
٦٩٤  
٦٩٥  
٦٩٦  
٦٩٧  
٦٩٨  
٦٩٩  
٧٠٠  
٧٠١  
٧٠٢  
٧٠٣  
٧٠٤  
٧٠٥  
٧٠٦  
٧٠٧  
٧٠٨  
٧٠٩  
٧١٠  
٧١١  
٧١٢  
٧١٣  
٧١٤  
٧١٥  
٧١٦  
٧١٧  
٧١٨  
٧١٩  
٧٢٠  
٧٢١  
٧٢٢  
٧٢٣  
٧٢٤  
٧٢٥  
٧٢٦  
٧٢٧  
٧٢٨  
٧٢٩  
٧٣٠  
٧٣١  
٧٣٢  
٧٣٣  
٧٣٤  
٧٣٥  
٧٣٦  
٧٣٧  
٧٣٨  
٧٣٩  
٧٤٠  
٧٤١  
٧٤٢  
٧٤٣  
٧٤٤  
٧٤٥  
٧٤٦  
٧٤٧  
٧٤٨  
٧٤٩  
٧٥٠  
٧٥١  
٧٥٢  
٧٥٣  
٧٥٤  
٧٥٥  
٧٥٦  
٧٥٧  
٧٥٨  
٧٥٩  
٧٦٠  
٧٦١  
٧٦٢  
٧٦٣  
٧٦٤  
٧٦٥  
٧٦٦  
٧٦٧  
٧٦٨  
٧٦٩  
٧٧٠  
٧٧١  
٧٧٢  
٧٧٣  
٧٧٤  
٧٧٥  
٧٧٦  
٧٧٧  
٧٧٨  
٧٧٩  
٧٨٠  
٧٨١  
٧٨٢  
٧٨٣  
٧٨٤  
٧٨٥  
٧٨٦  
٧٨٧  
٧٨٨  
٧٨٩  
٧٩٠  
٧٩١  
٧٩٢  
٧٩٣  
٧٩٤  
٧٩٥  
٧٩٦  
٧٩٧  
٧٩٨  
٧٩٩  
٨٠٠  
٨٠١  
٨٠٢  
٨٠٣  
٨٠٤  
٨٠٥  
٨٠٦  
٨٠٧  
٨٠٨  
٨٠٩  
٨١٠  
٨١١  
٨١٢  
٨١٣  
٨١٤  
٨١٥  
٨١٦  
٨١٧  
٨١٨  
٨١٩  
٨٢٠  
٨٢١  
٨٢٢  
٨٢٣  
٨٢٤  
٨٢٥  
٨٢٦  
٨٢٧  
٨٢٨  
٨٢٩  
٨٣٠  
٨٣١  
٨٣٢  
٨٣٣  
٨٣٤  
٨٣٥  
٨٣٦  
٨٣٧  
٨٣٨  
٨٣٩  
٨٤٠  
٨٤١  
٨٤٢  
٨٤٣  
٨٤٤  
٨٤٥  
٨٤٦  
٨٤٧  
٨٤٨  
٨٤٩  
٨٥٠  
٨٥١  
٨٥٢  
٨٥٣  
٨٥٤  
٨٥٥  
٨٥٦  
٨٥٧  
٨٥٨  
٨٥٩  
٨٦٠  
٨٦١  
٨٦٢  
٨٦٣  
٨٦٤  
٨٦٥  
٨٦٦  
٨٦٧  
٨٦٨  
٨٦٩  
٨٧٠  
٨٧١  
٨٧٢  
٨٧٣  
٨٧٤  
٨٧٥  
٨٧٦  
٨٧٧  
٨٧٨  
٨٧٩  
٨٨٠  
٨٨١  
٨٨٢  
٨٨٣  
٨٨٤  
٨٨٥  
٨٨٦  
٨٨٧  
٨٨٨  
٨٨٩  
٨٩٠  
٨٩١  
٨٩٢  
٨٩٣  
٨٩٤  
٨٩٥  
٨٩٦  
٨٩٧  
٨٩٨  
٨٩٩  
٩٠٠  
٩٠١  
٩٠٢  
٩٠٣  
٩٠٤  
٩٠٥  
٩٠٦  
٩٠٧  
٩٠٨  
٩٠٩  
٩١٠  
٩١١  
٩١٢  
٩١٣  
٩١٤  
٩١٥  
٩١٦  
٩١٧  
٩١٨  
٩١٩  
٩٢٠  
٩٢١  
٩٢٢  
٩٢٣  
٩٢٤  
٩٢٥  
٩٢٦  
٩٢٧  
٩٢٨  
٩٢٩  
٩٣٠  
٩٣١  
٩٣٢  
٩٣٣  
٩٣٤  
٩٣٥  
٩٣٦  
٩٣٧  
٩٣٨  
٩٣٩  
٩٤٠  
٩٤١  
٩٤٢  
٩٤٣  
٩٤٤  
٩٤٥  
٩٤٦  
٩٤٧  
٩٤٨  
٩٤٩  
٩٥٠  
٩٥١  
٩٥٢  
٩٥٣  
٩٥٤  
٩٥٥  
٩٥٦  
٩٥٧  
٩٥٨  
٩٥٩  
٩٦٠  
٩٦١  
٩٦٢  
٩٦٣  
٩٦٤  
٩٦٥  
٩٦٦  
٩٦٧  
٩٦٨  
٩٦٩  
٩٧٠  
٩٧١  
٩٧٢  
٩٧٣  
٩٧٤  
٩٧٥  
٩٧٦  
٩٧٧  
٩٧٨  
٩٧٩  
٩٨٠  
٩٨١  
٩٨٢  
٩٨٣  
٩٨٤  
٩٨٥  
٩٨٦  
٩٨٧  
٩٨٨  
٩٨٩  
٩٩٠  
٩٩١  
٩٩٢  
٩٩٣  
٩٩٤  
٩٩٥  
٩٩٦  
٩٩٧  
٩٩٨  
٩٩٩  
١٠٠٠

له قوله فقال استخلف اي اجعل لك خليفة بعدك  
 قوله فقال وقاله اي قال عثمان او قال الناس هذا القول قال الرجل نعم قاله قوله قال ومن اي  
 قال عثمان ومن استخلف فسكت الرجل كذا في العيني ١٢ له قوله الحارث اي ابن الحكم بن ابي  
 العاص الاموي وهو اخو مروان داوي النهر وقد شهد الحارث المذكور حصار عمن وعاش بعد ذلك الى  
 خلافة معاوية كذا في ك ١٢ له قوله قال فلعلهم قالوا الزبير اي قال عثمان لعن هؤلاء قالوا  
 هو الزبير بن العوام قال نعم اي قال الحارث نعم كذا قال ان اس ١٢ له قوله ما علمت بكلمة  
 ما موصولة وبوجه مبتدأ محذوف او مصدرية اي في علمي الظاهر ان المراد بالجزء من بني امية الذي طلبوا  
 الاستخلاف والالفاظ شك ان يشاركهم الشدة وجهه كان خيرا بعد عثمان اتفاقا ومنه ايضا عند البعض ١٢ الجز  
 الجباري له قوله حواري الزبير ضبط جماعة بفتح الياء كصخرى واكثر بهم بكسر بافتتحوا المستقلون كثيرين  
 وثلثا ياديات فخذوا بالمشكر وايدلوا من الكسرة فتحة كراهة لتشكل الكسرة على الياء وقيل المذوف  
 احدى يادى النسبة ومر في باب فتلحق الطليعة ١٢ له قوله يوم اليرموك بفتح التثنية وسكون  
 الراء وضمة الهمزة والكاف موضع بناحية الشام جرى فيه في خلافة عمر بن المسلمين والروم محاربة وكانت  
 الدولة للمسلمين كذا في الكرماني قال القسطلاني وقد كان المسلمون في وقعة اليرموك خمسة واربعين الفا  
 وقيل ستة وثلثين الفا والروم سبع مائة الف فقتلوا من الروم مائة الف وخمسة الاف واسروا منهم  
 اربعين الفا واستشهد من المسلمين اربعة الاف انتهى ١٢ له قوله في بعض تلك الايام التي  
 يريد يوم احد وقوله عن حديثها يعني انها حدثنا بذلك ووقع في فوائدها بكر عن معتمر بن سليمان عن  
 ابيه فقلت لا ابي عثمان وما علمك بذلك قال اجزاني بذلك ١٢ فتح له قوله قد شلت  
 اوله ويحوز العنق في اللغز والشلل بطلان العمل كذا في التوشيح قال الكرماني وقصة اليرموك ان طلحة  
 ثبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد ومجمل نفسه وقاية له حتى اصيب بضعف وثمانين جراحة ووقاه  
 بيده ضربة فهدم بها فقلت يده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوجب طلحة اي الجنة ١٢ له قوله يوم  
 سعد بن مالك - يريد ان اسم ابي وقاص مالك بن ابيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن  
 مرة يتبع مع النبي صلى الله عليه وسلم في كلاب بن مرة وابيب جد سعد عم امه ام النبي صلى الله عليه وسلم ١٢ له  
 قوله وانا ثلثت الاسلام فان قلت قال في الاستيعاب هو سابع سبعة في الاسلام قلت لعلم  
 اراد ثلثت الرجال وبذا الاداء منهم وبواحد العشر المبشرة وبفتح ملك كسرى وكان شورا باستجابة  
 الراء ١٢ ك رخ له قوله ما اسلم احد الا في اليوم الذي اسلمت فيه - ظاهرا انه لم يسلم احد  
 قبله لكن اختلف في هذه النسخة كذا في الفتح وفي الجز الجباري هذا بحسب ظنه وعلمه والافقه اسلم قبله

غيره او اصر في المذكور امانا وهو الظاهر للموافق لما نقل ان اسلم على يد الصديق كذا في القسطلاني  
 انتهى ١٢ له قوله واني ثلثت الاسلام قال ذلك بحسب الظاهر والسبب في ان من  
 كان اسلم في ابتداء الامكان يخفى اسلامه وعلما ادا بالاشنين الاخيرين فديمة وانا بكر الوالي  
 صلعم وانا بكر وقد كان خديجة اسلمت قطعا فلعله شخص الرجال وقد تقدم في ترجمة الصديق حديث  
 عمار ايت النبي صلعم وما معه الا خمسة عبيد وابوكير وهو يارض حديث سعد والجمع بينهما ما اشترت  
 اليه او يحيل قول سعد على الاحرار الذين لم يزوج الا بعد وعي رده اولم يكن يطعم على اولئك ويدل على  
 هذا الخبر ان وقع عند الاستيعاب لفظ ما اسلم احد قبل ١٢ فتح الجباري  
 اسما الرجال الحارث بن الحكم اخو مروان المروزي عميد بن اسمعيل الباري القرشي ابواسامة  
 حماد بن اسامة هشام بن عروة بن الزبير مروان بن الحكم بن ابي العاص المذكور مالك بن  
 اسمعيل بن زياد بن درهم البوساني الندي الكوفي عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة الماشون  
 المدني محمد بن المنكدر بن عبد الله بن المديرة النخعي المدني جابر بن عبد الله الانصاري احمد بن محمد  
 بن ابراهيم بن شبيب فيما قاله الدرر القطني وهو ابو العباس المروزي فيما قاله ابو عبد الله الحاكم هشام  
 مرانقاني هذه الصفحة مطر بن ابي سلمة القرشي المخزومي المدني ربيب رسول الله صلعم وامرأه سلمة  
 علي بن حفص الخراساني المروزي سكن عسقلان ابن المبارك عبد الله المروزي - قس هشام  
 مرمراد في هذه الصفحة ذكر طلحة بن عبيد الله وقال عمر توفى النبي صلعم الز وملا المؤلف في مقتل عمر  
 السابق معتمر بن سليمان التيمي مسدد هو ابن مسدد خالد بن عبد الله الواسطي ابن ابي خالد  
 اسمعيل واسم ابي خالد مسدد قيس بن ابي حازم اسمه عوف الامسي البجلي مناقب سعد بن ابي  
 وقاص محمد بن المثنى العنزي عبد الوهاب بن عبد الحميد الشافعي بجي بن اسمعيل القحطاني سعد  
 ابن ابي وقاص بن المكي بن ابراهيم الخليلي هاشم بن هاشم هو ابن عتبة بن ابي وقاص بن زبير بن ابراهيم  
 ابن سعد بن ابي وقاص امير ابيهم بن موسى الفراء العنزي المازني ابن ابي زائدة بن يحيى بن زكريا  
 ابن ابي زائدة واسمه يسمون البهراي الكوفي ١٢ تابعه اي تابع ابن ابي زائدة ابواسامة حماد بن  
 اسامة هاشم المذكور انفا عمرو بن عون بن اوس الواسطي البرازي خالد بن عبد الله الواسطي  
 اسمعيل بن ابي خالد البجلي حل اللغات يوم الاحزاب هو يوم الخندق  
 يختلف اي يبيح ويذهب بنى قريظة قبيلة من اليهود اليهود بفتح الياء موضع  
 بناحية الشام وقيل هو موضع بين اذرعاء دمشق الشد في المحرب المحلة والحجزة تشلت  
 بفتح الشين بوبطلان اليد والرجل جمع لي اي في القديفة سعد بن ابي وقاص يكنى  
 بابي اسحاق ويقال له فارس الاسلام ١٢ له اي قال الرجل نعم ذلك الرجل الذي قيل باستخلافه





فيهم الضعيف قطعوه ولو كانت فاطمة لقطعته يد هاشم حدثنا الحسن بن محمد ثنا ابو عبد الله يحيى بن عتبة ثنا الماحشون ان عبد الله بن دينار قال نظر ابن عمر يوم اهو في المسجد الى رجل يسبح ثيابه في ناحية من المسجد فقال انظر من هذا اليتيم هذا عندى فقال له انسان يا تعرف هذا يا ابا عبد الرحمن هذا محمد بن اسامة قال فطاطا ابن عمر رأسه ونقر يديه والارض ثم قال لورا رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبئه حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا معمر سمعت ابي ثنا ابو عثمان عن اسامة بن زيد حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يأخذه والحسن فيقول اللهم احبهما فانى احبهما وقال نعيم عن ابن المياريك انما معمر عن الزهري اخبرني مولى اسامة بن زيد ان الحجاج بن ابي ايمى بن ابراهيم وكان ايتن انا اسامة لاقوه وهو رجل من الانصار فراه ابن عمر لم يتم ركوعه ولا سجوده فقال اعد قال ابو عبد الله وحدثني سليمان بن عبد الرحمن ثنا الوليد بن مسلم ثنا عبد الرحمن بن نهر عن الزهري ثنى حرمله مولى اسامة بن زيد انه بينا هو مع عبد الله بن عمر اذ دخل الحجاج بن ايمى بن نهر فلم يتم ركوعه ولا سجوده فقال اعد فلما اوى فكل لي ابن عمر من هذا قلت الحجاج بن ايمى بن نهر فقال ابن عمر لوراى هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم لاجنه فذكر حبه و ما ولدته امه ايمى بن قال ابو عبد الله وراى في بعض اصحابى عن سليمان وكانت حاضنة النبي صلى الله عليه وسلم باب مناقب عبد الله ابن عمر بن الخطاب حدثنا اسحق بن نصر ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال كان الرجل في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم اذ راى رؤيا قصها على النبي صلى الله عليه وسلم فتمت ان راى رؤيا اقصها على النبي صلى الله عليه وسلم وكنت غلاما شابا اعزب وكنت انا في المسجد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فرأيت في المنام كأن ملكين اخذا في فذهبا الى النار فاذا هي مطوية كطي البئر واذا هما قربان كقربى البئر واذا فيها ناس قد عرفتهم فجعلت اقول اعدو بالله من النار اعدو بالله من النار فلقية ما ملك اخبر فقال لي لم ترع فقصة فقصةها على حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم فقال نعم الرجل عبد الله لو كان يصلى من الليل قال سالم وكان عبد الله لا ينام من الليل الا قليلا حدثنا يحيى بن سليمان ثنا ابن وهب عن يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن اخيه حفصة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها ان عبد الله رجل صالح باب مناقب عمارة وحدثني حفصة ثنا مالك بن اسمعيل ثنا اسرائيل عن المغيرة عن ابراهيم عن علقمة قال قدمت الشام فصليت ركعتين ثم قلت اللهم ليبري جليسا صالحا فاتيت قوما فجلست اليهم فاذا شيخم قيد جاء حتى جلس الى جنبى قلت من هذا قالوا ابو الدرداء فقلت انى دعوت الله ان ييسر لي جليسا صالحا فيسرك لي قال ممن انت قلت من اهل الكوفة قال اوليس

باب ثنى عبدى اخبرني مولى لاسامة الايمن وحدثني محمد بن اسحق حدثنا محمد بن عذبا بن نوح ان نوح بن مالك قال

ابن عمر والعمى بالوصية حليف بنى عبد الاشهل من الانصار واسلم هو وابوه اليان مولد حذيفة بعض امور الكوفة لعمر كذا في الفخ وفي الاستيعاب فعات حذيفة سنة ست وثلثين بعد قتل عثمان في اول خلافة علي وكان موته بعد ان اتي نسي عثمان الى الكوفة سنة ١٢ لله قوله ابو الدرداء بلغ المصلتين وسكون الارزينا وابل المدعوين بن عامر الانصاري الخزرجي الفقيه الحكيم مات بدمشق سنة اثنتين وثلاثين والذي اباده الله من الشيطان هو عمار ولد لاسامة ابي مسلم بالطيب وماحب السر هو حذيفة اظلم رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنافقين وكان عمره اذ مات واحد منهم متبع حذيفة فان صل عليه بوايضا يصلى عليه والا فلا ١٢ لله قوله اوليس عندكم ابن ام عبد يعني عبد الله بن سعود مراد اني المدد به ذلك انهم انهم قدموا في طلب العلم فيمن لم ان عندهم من العلم ارموا لا يتجاوز معهم الى غيرهم كذا في الفخ ١٢

اسماء العجال

الزهري ومن بعده تقدموا الحسن بن محمد بن الصباح الاعرجاني ابو عبد الله يحيى بن عباد النخعي البصري الماحشون هو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة عبد الله بن دينار مولى ابن عمر تقدم موسى بن اسمعيل التبوذكي معتمر بن سليمان بن طرخان التيمي ابو عثمان عبد الرحمن الهندي سليمان ابن عبد الرحمن ابو ايوب المشققي الوليد بن مسلم القرشي الاشعري الزهري هو ابن شهاب مناقب عبد الله بن عمر بن الخطاب اسحاق بن نصر هو اسحق بن ابراهيم بن نصر السعدي المروزي عبد الرزاق هو ابن همام الصنعاني معمر هو ابن راشد الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي زويل مصر ابن وهب عبد الله المصري يونس هو ابن يزيد الايلي الزهري ومن بعده مروان الخا مناقب عمارة حذيفة مالك بن اسمعيل بن زياد البوعشان الهندي الكوفي امرابط بن يونس بن ابي اسحق السبيعي المغيرة بن مقسم البصري الكوفي ابراهيم بن يزيد النخعي علقمة بن قيس النخعي

هل اللغات ليست هذا عندى اى قريشا من طاطا اى اطلق كان ندم فعيد بزم النون هو عمار بن مطوية حرمله بلغ الحلة المهلبة وسكون الارزاق الميم اعزب وهو الذي لا اهل لقونان شنيعة قرن اراد بها الطرفين نحو نوح لا تحف ١٣

له قوله ولو كانت اى السارقة فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم لقطعته ك خ ورنى ص ١١٢ قيل كتاب مناقب قريش ١٢ لله قوله ليت هذا عندى بالون اى قريبا منى حتى اشعر واظلم وقد روى بالباء الموحدة من العبودية وكان على ما قيل كان اسود اللون كذا في الفخ الباري والسطلاني ١٢ لله قوله فلما راى ابن عمر اى الطرق كان ندم عاقده من الوطى الذي فم من قوله ليت هذا عندى ١٢ غير جارى لله قوله لاجه انا جزم ابن عمر بذلك لما راى من محبة ابي مسلم لزيد بن حارثه ورواها ابن ايمى بن اسامة على ذلك ١٢ فتح لله قوله اللهم اجبها فانى اجبها بذا شعره صلى الله عليه وسلم ما كان يراى في الشره وذلك رتب محبة الله على محبة وفى ذلك اعظم منقبة لاسامة والحسن ١٢ لله قوله وهو روى من الانصار وابوه هو عميد بن عمرو بن هلال بن الخزرج ويقال ان كان جيشا من مولى الخزرج تزوج ١٢ م ايمى بن زيد بن حارثه قوله ليت هذا عندى يوم حنين مع ابي مسلم ونسب ايمى الى امر شرفنا على ابي وشرفنا عندنا البيت النبوى وتزوج زيد ابن حارثه ١٢ م ايمى بن حارثه ابي مسلم فولدت لاسامة بن زيد وعاشت ام ايمى بعد ابي مسلم قليلا قوله فراه ابن عمر مطوق على شى مقدر تقريه ان الجبل بن ايمى دخل المسجد فسلم فراه ابن عمر مطوق ذلك الرواية التى بعد هذه ١٢ فتح لله قوله هو مع عبد الله قيل فيه خبر يد كان حرمته تجرد من نفسه شخصا فقال بينا وقيل الثقات من المازلي الغائب ١٢ لله قوله فذكر جبر اى حب ايمى ولولاه ام ايمى والفاعل مخزون اى رسول الله صلى الله عليه وسلم اوجب الرسول لما مقرونا با وادها فهو مضاف الى الفاعل ١٢ لله قوله زادني بعض اصحابى هو ابي يعقوب بن سفيان فان رواه في تاريخه عن سليمان بن عبد الرحمن بالاسناد المذكور اذ اذ لم يذم من سليمان ايضا كذا في الفخ قال الكرماني فان قلت لفظ بعض الاصحاب مجهول فكيف حكى قلت لا بأس به اذ معلوم ان الجمانى لا يروى الا عن الحد ١٢ لله قوله فربما بدون التوهم شخص بالنام كالرواية بالينقطة فزقوا بينهما بحرفى التانيث اى الالف المقصورة والتاء والعرب هو الذى لا اهل لردى بعضها اعزب والقريظان العظفان ولم ترع بمن لا ترع اى لا تحف وفى بعضها ن ترع والجزم لمن لغزها بالاسنان كذا في الكرماني ورا محمد بن يحيى في كتاب التبريد ١٢ لله قوله مناقب عمارة حذيفة اعمام هو ابن ياسر بن ابي القتيبان العنسى بالون وامه سميرة بالهطلة مصغرا اسم هو ابوه قديما وعزبوا لاجل الاسلام وقتل ابو جليل امر فكانت لول شبيدة فى الاسلام ومات ابوه قديما وعاش هو الى ان قتل بعضين مع علقمة وكان قدولى شيئا من امور الكوفة لعمر ولذا نسبوا له ابا عبد الله والما وما منقبة هو ابن اليان بن جابر



وسلم والحسن بن علي عاتقه يقول اللهم اني اُحِبُّهُ فَأُحِبُّكَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ تَاعِبُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي حُسَيْنٍ عَنْ ابْنِ  
 ابْنِ مَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَحَمَلَ الْحَسَنَ وَهُوَ يَقُولُ بِأَبِي شَبِيهٌ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ شَبِيهَهُ بَعْلَى وَعَلَى  
 يَفْحَكَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَصَدَقَةَ قَالَا أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ  
 ارْقُبُوا عَمَلَكُمْ صَلَّيْتُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَرَاهِيمَ بْنُ مُوسَى أَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ  
 لَمْرِيكَ حَدَّثَنَا شَبِيهٌ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنَّهُ مَعْمَرُ بْنُ الزَّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
 ابْنُ يَشَّارٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي نَعْمٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْمَحْرُومِ قَالَ  
 شُعْبَةُ أَحْسِبُهُ يَقْتُلُ الذِّيَابَ فَقَالَ أَهْلُ الْعِرَاقِ يَسْأَلُونَ عَنْ قَتْلِ الذِّيَابِ وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ بَنَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَا رِيحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا بَابٌ مَنَاقِبُ بِلَالِ بْنِ رِيَاحٍ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ  
 قَالَ كَانَ عَمْرٍو يَقُولُ أَبُو بَكْرٍ سَيِّدٌ نَاوَعَتْهُ سَيِّدَاتُنَا يَعْنِي بِلَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ تَاعِبِ بْنِ سَمْعَانَ عَنْ قَيْسِ بْنِ بِلَالٍ قَالَ  
 لَأَبِي بَكْرٍ كُنْتُ كُنْتُ أَنَا أَشْرَيْتَنِي لِنَفْسِكَ فَأَمْسَكْتَنِي وَإِنْ كُنْتُ أَنَا أَشْرَيْتَنِي لِلَّهِ فَدَعَيْتَنِي وَعَمَلَ اللَّهُ بِأَبِي مَنَاقِبُ ابْنِ عَبَّاسٍ  
 حَدَّثَنَا مَسَدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ خَالِدِ بْنِ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ فَتَمَّتْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى صَدْرِهِ وَقَالَ اللَّهُمَّ عَلِّمْنِي  
 الْحِكْمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ وَقَالَ اللَّهُمَّ عَلِّمْنِي الْكِتَابَ تَنَاوَسُوا عَنْ خَالِدِ بْنِ مَثَلَةَ قَالَ الْبَغَارِيُّ وَالْحِكْمَةَ الْأَصَابَةَ  
 فِي غَيْرِ النَّبِيِّ بِأَبِي مَنَاقِبُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ وَاقِدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ يَدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَنَسِ  
 أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَى زَيْدًا وَجَعْفَرًا وَابْنَ رَوَاحَةَ لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَبْرُهُمْ فَقَالَ أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأَصِيبَ ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ  
 فَأَصِيبَ ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ رَوَاحَةَ فَأَصِيبَ وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ حَتَّى أَخَذَ سَيْفًا مِنْ سَيْوَفِ اللَّهِ حَتَّى فُتِمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِأَبِي مَنَاقِبُ سَالِمِ  
 مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ حَدَّثَنَا سُلَيْمٌ عَنْ حَرْبِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ  
 ابْنِ عَمْرٍو فَقَالَ ذَلِكَ رَجُلٌ لَا أَزَالُ أَحِبُّهُ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اسْتَقْرَأَ الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ  
 ابْنِ مَسْعُودٍ فَبَدَأَ بِهِ وَسَأَلَ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ وَمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ وَلَا أَدْرِي بَدَأَ أَبِي أَوْ بَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ مَنَاقِبُ

شبهها ثني ريجاني حدثنا وعملى لله م ذكر ثم اخذ جعفر اخذها  
 باب له قوله لم يكن احد شبرا بالنبي مسلم وعمن على قال الحسن الشيبه برسول الله مسلم  
 ما بين العبد الى الراس والمئين اشبه بالنبي مسلم ما كان اسفل من ذلك رواه الترمذي ١٣ له قوله  
 عن قتل الذياب اي ابو حزام لا والعنى انهم ينظرون كمال رعاية التقوى وقد كانوا اجترأوا على قتل  
 الحسين بن علي ١٣ له قوله هارم بن عثمان في بعضنا ريانا في والريمان الرزق او المشموم  
 لان الاولاد يمشون ويتقبلون فانهم من جملة الريامين ١٣ له قوله بلال بن رباح يفتح  
 الاروا الموصدة اخره مهله قوله فت نعليك بال مفتوحة منشدة اي سمعت صوت شريك في  
 النعيلين كذا في الجمع ورا الحديث في الصلاة ١٣ له قوله واقت سيدنا يعني  
 بلا قال ابن التين يعني ان بلا ان السادة ولم يروا في عروق قال غيره السيد الاول حقيقة والثاني قاله عروضا  
 على سبيل المجاز وان السيادة لا تثبت الا فضيلة فقد قال ابن عمر ما رأيت اسود من مخويرة مع ازاري  
 ابا بكر وعمر ١٣ فخرج الباري له قوله وعمل الله بالنسب على انه مفعول معه كذا في الخبر الجباري  
 وفي رواية المكشبية على الله قال الكرماني قال هذا الكلام مبن توفى رسول الله صلعم وارا وان يهاجر  
 من المدينة فخرج ابو بكر ارا ان يؤذن في مسجد رسول الله صلعم فقال اني لا اريد المدينة بدون رسول  
 الله صلعم ولا اتحمل مقام رسول الله صلعم خالعاة انتهى قال في الفقه وقد وقع ذلك مرتين في رواية  
 احمد بلفظ قال بلال لاني بكر حين توفى رسول صلعم وذكر ابن سعد في الطبقات في هذه القصة من الزيادة  
 قال رأيت افضل عمل المؤمن الجهاد فاردت ان اربط في سبيل الله وان ابا بكر قال بلال اشرك  
 الله وحقي فانما موصى توفى فلما مات اذن لعمر في خلافة فتوجه الى الشام بجاهل فمات بها في طاعة  
 عمواس سلمه وقيل سلمه والله اعلم ١٣ له قوله علم الحكمة وفي لفظ علم الكتاب وهو يؤيد  
 فسر الحكمة بنا بالقرآن واختلف في المراد بالحكمة هنا فقيل الاصابة في القول وقيل الفهم عن الله  
 وقيل ما يشهد النقل لعمية وقيل توفيق بين الامام والوفاة وقيل معرفة الجواب بالصواب وقيل غير ذلك و  
 كان ابن عباس من اعلم الصحابة بغير القرآن ١٣ فخرج الباري له قوله والحكمة الاصابة في غير النبوة  
 هذا الضمير ثابت لابن ابي ذر عن المستملى وقال ابن وريب قلت لماك الحكمة قال معرفة الدين والتفقه  
 فيه والاتباع له وقال الشافعي الحكمة ..... سنة رسول الله صلعم وقيل هي الفصل بين الحق و  
 الباطل ١٣ له قوله تزدقان اي تسيلان ومعا وسيف الله هو خالدة كذا في الكرماني  
 ورا الحديث مع بيان في صفة ١٣ له قوله مناقب سالم هو ابن معقل بفتح  
 الميم واسكن الهلابة وسرا كان مولى ابن حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف وكان ابي سالم من اهل الفلج  
 ومن خلفه المولى وهو معدود في السابقين لان ابا بكر في المدينة وفي النصارى كان اولاً عبد الزوجه الى حذيفة النصارية  
 وفي قريب وفي العم وفي المولى وفي عمرو قتل في الجهاد كذا في الكرماني ١٣ له قوله ولا ادري الخ اي لا ادري ان رسول

١٣

الذي صلعم قدم ابي على مما ذابوا النكس وانما خص هذه الاربعة لانهم كانوا اكثر ضبط اللفظ للقرآن  
 وانفن لا ذابوا ان كان غيرهم افعرفي معانيه منهم اولانهم فخر غوا الاغزة مشافهوه وغيرهم انصرفوا على  
 اغزة بعضهم عن بعض اوارهم صلعم الاد الاعلام ما يكون بعده من تقدم هؤلاء الاربعة فانهم اقرء من  
 غيرهم وليس المراد ان لم يجز غيرهم بل ف تفسر خ طلقا ١٣

اسماء الرجال عبدان لقب عبد الله بن  
 عثمان السكي مولاهم الرودي محمد الله هو ابن البارك الرودي ابن ابي سبيلة عبد الله بن عبد الله  
 عقبة بن الحارث القرظي المكي يرمى بن ميين بن عوف ابو بكر البغدادي صدقة هو ابن الفضل  
 الرودي واقد يروي عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن ابراهيم بن موسى بن يزيد التميمي الفراء  
 هشام بن يوسف ابو عبد الرحمن الصنعاني محمد بن بشار العبدي البصري عثله هو محمد بن جعفر  
 البصري شعيبه ابن الجراح تقدم محمد هو ابن عبد الله بن ابي يعقوب النخعي البصري ابو نعيم  
 الفضل بن دكين الكوفي محمد بن المنذر بن عبد الله التميمي المدني ابن نمير صفه هو محمد  
 ابن عبد الله بن نعيم محمد بن عميد الطنافسي الكوفي قيس هو ابن ابي حازم مناقب ابن عباس  
 مسعود هو ابن سرمد الاسدي عبد الوارث بن سعيد التنوري العبدي مولاهم خالد هو ابن مزلان  
 الخزاز علمته مولى ابن عباس ابو معمر عبد الله بن عمرو النخعي مولاهم المقعد عبد الوارث هو ابن سعيد  
 المذكور موسى بن اسمعيل التبوذكي وهيب بن خالد بن جهمان مناقب خالد بن الوليد احمد بن  
 واقد البوسيني الاسدي حماد بن زيد بن درهم الجهمي الجوب السعدي في حميد العدوي البصري  
 مناقب سالم مولى ابي حذيفة سليمان بن حرب الواسطي شعيبه بن الجراح العمري بن  
 مرة بن طارق الجبلي الكوفي الاعشى ابراهيم هو ابن يزيد النخعي مسروق هو ابن الاجدع الكوفي

حل اللغات عاتق هو اسم لما بين المنكب والعنق عن المحوم  
 اي حال المحرم باح ديجان الرزق والمشموم اللذ يفتح الدال المهملة الميرالين الحكمة اي العلم  
 وقيل اتقان الامور المكتتاب اي القرآن نعي من النعي وهو الاخبار بالمرات الداية اي العلم  
 تذاذ فان باعجام الدال اي تسيلان ومعاخذ سيلف هو فواله بن الوليد اسفقتو عداي  
 اطلبوا القرارة ١٣  
 عمه امر حامة  
 بفتح الهاء وخفة الميم وهو مولى اسرة موحع بين مكة واليمن وشهد بدر اوما بعد اومات بدر مشق  
 سنة عشرين ١٣ قس





النبى صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته في شكواه التي قبض فيها فسارها بشئ فبكت ثم دعاها فسارها فضحكت قالت فسألته عن ذلك فقالت سارني النبى صلى الله عليه وسلم فاخبرني انه يقبض في وجعه الذي ثوبني فيه فبكت ثم سارني فاخبرني اني اول اهل بيته اتبعه فضحكت **فضل عائشة** حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال ابوسلمة ان عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم يا عاتش هذا جبرئيل يقرئك السلام فقلت وعليه السلام وبركاته ترى ملاذي تريد رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ادم ثنا شعبة بن واثرنا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كئيل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا امرئيم بنت عمران واسية امرأة فرعون وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثني محمد بن جعفر عن عبد الله بن عبد الرحمن انه سمع انس بن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام حدثنا محمد بن بشر ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد ثنا ابن عون عن القاسم بن محمد ان عائشة اشكت فحاء ابن عباس فقال يا ام المؤمنين تقدمين علي فرط صدق علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى ابي بكر حدثنا محمد بن بشر ثنا غندر ثنا شعبة عن الحكم سمعت ابا وايل قال لما بعث علي عمارا وحسن الى الكوفة ليستنفرهم خطب عمار فقال اني لاعلم انهما زوجته في الدنيا والاخرة ولكن الله ابتلاكم لتتبعوه واياها حدثنا عبد بن اسمعيل ثنا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة انها استعارت من اسماء قلادة فهلكت فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم لي يا سامين اصحابه في طلبها فاذا ركبهم الصلوة فصلوا بغير وضوء فلما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم شكوا ذلك اليه فنزلت اية التيمم قال اسيد بن حصير جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك امر قط الا جعل الله لك منه مخرجا وجعل للمسلمين فيه بركة **حدثنا** عبد بن اسمعيل ثنا ابواسامة عن هشام عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان في مرضه جعل يدور في نساءه ويقول ابن انا غدا حرمنا على بيت ابيك عائشة قالت عائشة فلما كان يومى سكن **حدثنا** عبد الله بن عبد الوهاب ثنا حماد ثنا هشام عن ابيه قال كان الناس يتحرون بهدا ياهم يومه عائشة قالت عائشة فاجتمع صواحي الى ام سلمة فقلن يا ام سلمة والله ان الناس يتحرون بهدا ياهم يومه عائشة وان اريدوا الخير كما تريد عائشة فقهرى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يامر الناس ان يهدوا واليه حيثما كان او حيث ما دار قالت فذكرت ذلك ام سلمة للنبي صلى الله عليه وسلم قالت فاعرض عني فلما كان في الثالثة ذكرت له فقال يا ام سلمة لا تؤذي في عائشة فانه والله ما نزل على الوحى وانا في لحاف امرأة منك غيرها يا علي مناقب

حدثنا  
رسول الله  
فقال  
بني  
فقال  
ذلك

والنزدج وحلفاءهم كما في حديث انس والادوس يتسبون الى اوس بن حارثة والفرزدج يتسبون الى الفرزدج بن حارثة وهو ابنا قبيلة وهو اسم ميمم والابوهم هو حارثة بن عمرو بن عامر الذي يجمع اليه اسما ابان الاذوق فاج الباري  
عنه يحيى بن عبد الله بن بكر الخزازي المصري الليث هو ابن سعد الامام المصري يونس هو ابن يزيد الابي ابن شهاب هو الزهري ابو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف آدم هو ابن ابي اسحاق السقائي شعبة هو ابن الجراح النخعي عمرو بن مرة بعث اليه وشدة الراء الهذلي الكوفي عبد العزيز بن عبد الله الاودي محمد بن جعفر هو ابن الي كثير محمد بن بشارة البصري ابن عون جدي الشاذلي البصري القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق بن محمد بن بشارة المذكور عنده هو محمد بن جعفر البصري شعبة هو ابن الجراح الحكمي بالتحريك ابن عتبة بن القفيصا وابو اهل هو شقيق بن سلمة الكوفي عميد بن اسمعيل ابو محمد القرشي البصري الكوفي بن جابر بن الاسود واسم عبد الله وعبد القيس عرف به ابواسامة هو حماد بن اسامة القرشي مولاهم الكوفي هشام عن اميرة عروة بن الزبير بن العوام عميد ومن بعدهم الماضون في الاسناد السابق عبد الله بن عبد الوهاب الجبلي البصري حماد هو ابن زيد بن درهم الاذوي البصري هشام والوجه عروة تقديما باب مناقب الانصار  
**حل اللغات** سادها اي كلمها خفية عما نش مرغم عائشة يقربك بعزم اليارمن القراءة كمل بتثنية الميم ثلاث لغات والوافق بالبعنى اللازمي الضم الشرحي الجوزي المسود والهم والمرق اشكت مرضت وضعفت فسرط بفتح الفاء والراء هو المقدم والسابق الصدق اي الصادق ليستغفرهم اي لطلب ندمهم اسماء اخت عائشة الثلاثة والعقد بكسر العين واعد وهو ليل يقدر ويلحق في عنقه يمكن التمام او سكنت عن هذا القول يتحرون اي يفقدون ويبتعدون ١٢

**١٤** قول فضل عائشة وهي الصديقة بنت الصديق واما امان رومان بنت عامر وكان مولدها في الاسلام قبل الهجرة بثمان سنين او نحوها مات النبي صلعم ولما نحو ثمانية عشر عاما وكان موتها في خلافة معاوية سنة ثمان وخمسين وقيل في التي بعدها ولم تلد للنبي صلعم شيئا على الصواب وكانت تسمى بام عبد الله باسم ابن اختها اسماء بنت الصديق كذا في الفتح ١٢  
**١٥** قوله كمل بتثنية الميم ثلاث لغات والوافق بالبعنى اللازمي الضم ١٢ مرقا **١٦** قوله الامام بن عثمان واستدل بهذا المعنى بنوهم بان المكن الانسان الانبياء وقال الكرماني لا يلزم من لفظ الكمال ثبوت نبوتها لانه يطلق اتمام الشئ وقتا يهبط في باه فالمراد بولوغها الى النهاية في جميع الغفائل التي للشهادته التي ثم ظاهرا لم يثبت بغيره ففضلها يعني مريم وآسية على سائر النساء حتى فاطمة وخدمت وعائشة وسائر ازاواجهن وبنات صلعم قيل كان هذا الجواب قبل ان يوحى اليه بفضل هذه المطرات ادا استثنى من العموم بقرينة الاحاديث الاثر وبالجملة وقعت اخبار متعددة مختلفة في ذمائل النساء فاما ان يقيدها بمات مخصوصة او بخصيص العمومات ١٢ المعات **١٧** قوله فضل عائشة الزبير في الكلام في صورة جملة مستقلة للادلة على ثبوت فضل خاص من بينها كذا في اللغات قال علي القاري في المرقاة تقدم الخلف في ان المراد بالنساء جنسهن اوازواج صلعم مومنا او بعدة منهن والظاهر انها افضل من جميع النساء كما هو ظاهر الاطلاق من حيث الجماعة لكلمات العلية والعلوية المعبر عنها في التشبيه بالثريد واما يعزب المشل بالثريد لانه افضل طعام العرب وانه مركب من الخبز واللحم والمرقة ولا ينظر لها في الاثنية انتهى ومريانه في ص ٦٥٠ قال في الفتح قال ابن التين ان اريد بالتحليل كثرة التواب عند الله فذلك امر لا يطلع عليه فان عمل القلوب افضل من عمل الجوارح وان اريد بكثرة العلم فعايشة لا ياتي له وان اريد شرف الاصل ففاطمة لا مجال وهي فضيلة لا يشارك فيها غير اوتها وان اريد شرف السيادة فقد ثبت النص لفاطمة وحدها قلت امتازت فاطمة عن اخواتها باهن فتن في جنوة انشط صلعم واما امتازت برعايشة من فضل العلم فان الخديجة ما يقابل وهي انها اول من اجاب الى الاسلام ودعا اليه واما ان علي ثبوتها بنفسها والمال والتوجه التام فله مثل اجر من جاد بعد ما وقد انعقد الاجتماع على فضيلة فاطمة وبقى الخلف بين خديجة وعائشة انتهى كلام الفتح ١٢  
**١٨** قوله فلما اتوا النبي صلعم قال ابن التين ليست هذه اللفظة محفوظة يعني انهم اتوا بالعقد اي ان المعفوظ قولها فاشترنا البعير فوجدنا العقد تحت ١٢ فتح **١٩** قوله غيرا لا يرد ذلك على خديجة لانها ماتت قبل ذلك فلم تدخل في الخطاب بقوله يمكن ولكل وجه اختصاصا بذلك ان عائشة كانت تباغ في تظليل نياها ويزيل لكان ايها ١٢ نويس **٢٠** قوله مناقب الانصار هو اسم اسلامي سمي الجي صلعم بالادوس

**عنه** وناثرة ذكرها بطريق المنصر اختصا منها بحال لم يشركها احد من نساء زمانها ومن نساء الامم المشهورة او مطلق غير مقيد وذلك لما نقل العلماء من الاجتماع على عدم نبوة الانصار ١٢ مرقا  
**عنه** والمعتون بهذا الكتاب من الشيوخ رحمهم الله ضبطوه وقالوا لو اننا منصف الكتاب ومن مناقب الانصار هو ابتداء النصف الاخير منه ١٢ عنه لعل عمار سح الحديث منه صلعم ١٢









وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ لَخَذَلْنَا مُمْسَدًا دَقَّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَعَثَ إِلَى نِسَائِهِ فَقُلْنَ مَا مَعَنَا إِلَّا الْمَاءُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَضُمُّ وَيُصَيِّفُ هَذَا فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَا فَأَنْطَلِقُ بِهِ إِلَى امْرَأَتِهِ فَقَالَ أَكْرَمِي صَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ مَا عَدْنَا إِلَّا قَوْتُ صَبِيَانٍ فَقَالَ هَبِي طَعَامِكِ وَاصْبِي سِرَاجِكِ وَتَوَسَّي صَبِيَانِكَ إِذَا ارَادَ وَعَشَاءَ فِيهَا تَطْعَامُهَا وَاصْبَحَتْ سِرَاجُهَا وَتَوَسَّي صَبِيَانَهَا ثُمَّ قَامَتْ كَأَنَّهَا تَصْلِحُ سِرَاجَهَا فَاطْفَأَتْهُ فَجَعَلَ يُرِي بِأَنَّهُ أَهْبَأُ يَا كَلَانَ فَبَاتَا طَاوِبِينَ فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ صَبِيَانُ اللَّهِ اللَّيْلَةَ أَوْعِجَ مِنْ فَعَالِكَمَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ ۖ وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شَعْرَةَ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ أَبُو عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا شَاذَانَ أَخُو عُبَيْدَانَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ مَرَّ بِوَبُكْرِ بْنِ الْعَبَّاسِ بِمَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ وَهُمْ يَبْكُونَ فَقَالَ مَا يُبْكِيكُمْ قَالُوا ذَكَرْنَا مَجْلِسَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَتَى فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ قَالَ فَنَجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ عَصَبَ عَلَى رَأْسِهِ حَاشِيَةً بَرْدًا قَالَ فَصَعِدَ الْمَنِيرُ وَلَمْ يَصْعَدْ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمَ فَحَمِدَ اللَّهُ وَثَنِي عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَوْصِيكُمْ بِالْأَنْصَارِ فَإِنَّهُمْ كَرِهُتَنِي وَعَيْبَتَنِي وَقَدْ قَضَوْا الَّذِي عَلَيْهِمْ وَبَقِيَ الَّذِي لَهُمْ فَأَقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْقَيْسِ قَالَ سَمِعْتُ عُبَيْدَةَ بْنَ أَبِي رَافِعٍ يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ لِحْفَةٌ مَعْطَفَةٌ بِهَا مَنِيكِبِيهِ وَعَلَيْهِ عَصَابَةٌ دَسَمَاءٌ حَتَّى جَلَسَ عَلَى الْمَنِيرِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَثَنِي عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا بَعُدَ إِلَيْهَا النَّاسُ فَإِنَّ النَّاسَ يَكْتُمُونَ وَيَقْبَلُونَ الْأَنْصَارَ حَتَّى يَكُونُوا كَالْمَلِجِ فِي الطَّعَامِ فَمَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ أَمْرًا يَضُرُّ فِيهِ أَحَدًا أَوْ يَنْفَعُهُ فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُنْدَرُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْأَنْصَارُ كَرِهُتَنِي وَعَيْبَتَنِي وَالنَّاسُ سَيَكْتُمُونَ وَيَقْبَلُونَ وَأَقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ بَابُ مَنَاقِبِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُنْدَرُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي اسْمَعِيلَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ أُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

النَّبِيُّ الصَّبِيَانُ لِلصَّبِيَانِ كَأَنَّهَا كَاهِمَا ۖ تَعَالَىٰ تَنَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَاوُدَ عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَعَثَ إِلَى نِسَائِهِ فَقُلْنَ مَا مَعَنَا إِلَّا الْمَاءُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَضُمُّ وَيُصَيِّفُ هَذَا فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَا فَأَنْطَلِقُ بِهِ إِلَى امْرَأَتِهِ فَقَالَ أَكْرَمِي صَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ مَا عَدْنَا إِلَّا قَوْتُ صَبِيَانٍ فَقَالَ هَبِي طَعَامِكِ وَاصْبِي سِرَاجِكِ وَتَوَسَّي صَبِيَانِكَ إِذَا ارَادَ وَعَشَاءَ فِيهَا تَطْعَامُهَا وَاصْبَحَتْ سِرَاجُهَا وَتَوَسَّي صَبِيَانَهَا ثُمَّ قَامَتْ كَأَنَّهَا تَصْلِحُ سِرَاجَهَا فَاطْفَأَتْهُ فَجَعَلَ يُرِي بِأَنَّهُ أَهْبَأُ يَا كَلَانَ فَبَاتَا طَاوِبِينَ فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ صَبِيَانُ اللَّهِ اللَّيْلَةَ أَوْعِجَ مِنْ فَعَالِكَمَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ ۖ وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شَعْرَةَ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ أَبُو عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا شَاذَانَ أَخُو عُبَيْدَانَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ مَرَّ بِوَبُكْرِ بْنِ الْعَبَّاسِ بِمَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ وَهُمْ يَبْكُونَ فَقَالَ مَا يُبْكِيكُمْ قَالُوا ذَكَرْنَا مَجْلِسَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَتَى فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ قَالَ فَنَجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ عَصَبَ عَلَى رَأْسِهِ حَاشِيَةً بَرْدًا قَالَ فَصَعِدَ الْمَنِيرُ وَلَمْ يَصْعَدْ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمَ فَحَمِدَ اللَّهُ وَثَنِي عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَوْصِيكُمْ بِالْأَنْصَارِ فَإِنَّهُمْ كَرِهُتَنِي وَعَيْبَتَنِي وَقَدْ قَضَوْا الَّذِي عَلَيْهِمْ وَبَقِيَ الَّذِي لَهُمْ فَأَقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْقَيْسِ قَالَ سَمِعْتُ عُبَيْدَةَ بْنَ أَبِي رَافِعٍ يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ لِحْفَةٌ مَعْطَفَةٌ بِهَا مَنِيكِبِيهِ وَعَلَيْهِ عَصَابَةٌ دَسَمَاءٌ حَتَّى جَلَسَ عَلَى الْمَنِيرِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَثَنِي عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا بَعُدَ إِلَيْهَا النَّاسُ فَإِنَّ النَّاسَ يَكْتُمُونَ وَيَقْبَلُونَ الْأَنْصَارَ حَتَّى يَكُونُوا كَالْمَلِجِ فِي الطَّعَامِ فَمَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ أَمْرًا يَضُرُّ فِيهِ أَحَدًا أَوْ يَنْفَعُهُ فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُنْدَرُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْأَنْصَارُ كَرِهُتَنِي وَعَيْبَتَنِي وَالنَّاسُ سَيَكْتُمُونَ وَيَقْبَلُونَ وَأَقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ بَابُ مَنَاقِبِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُنْدَرُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي اسْمَعِيلَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ أُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

**١٥** قوله سعد بن معاذ اي ابى النعمان بن امرئ القيس بن عبد الاشبل وهو كبير الادميين كما ان سعد بن معاذة كبير الخزرج ١٢ فتح  
 اسماء الوجال مسدود هو ابن سرير العبدى البصرى عبد الله بن داود بن عامر الهمدانى الكوفى المدنى البصرى قس فضيل بن غزوان ابو الفضل الكوفى ابى حازم هو سلمان الاحمسي لاسلته بن دينار ابى هريرة عبد الرحمن بن صخر باب قول النبى صلعم محمد بن يحيى ابو العلى المروزي شعبة ابن الحجاج البسطام العنكى هشام بن زيد يروى عن جده انس بن مالك احمد بن يعقوب ابو يعقوب السورى عكرمة مولى بن عباس ابن عباس عبد الله بن عم النبى صلعم محمد بن بشار العبدى البصرى غندر لقب محمد بن جعفر البصرى شعبة بن الحجاج المذكور قتادة بن دمامة السدى باب مناقب سعد بن معاذ محمد بن بشار وغندر وشعبة هم المذكورون سابقا ابى اسحق عمرو بن عبد الله السيمى البراء هو ابن عازب الانصارى سعد بن معاذ الانصارى ١٢  
 حل اللغات خصاصة اي فاقرة يضيف من اصناف يضيف يقال خفت الرجل اذا نزلت به في ضيق اصحى سوا جلك اي اوقد به او لور به بديانه بضم الياء من الادارة طاو بين تشبيه طاو وهو الجائع الذى يطوى ليلها لجوع خحك الله اي رضى التزلوق من التوقاية وهو يلفظ الشحم البخل وقيل اضل المال بغير حق قد عصب تخفيف السواد والتشديد يقال عصب راسه بالعصابة والبرد نوع من الثياب معروف والبردة الشملة المنظفة وقيل كما را سواد الكوش يقال لكل يجر منزلة المعزة للناس والعبيته بفتح العين الملمة مستودع الثياب وقيل الاول ارباطن وان في ظاهره منقطع اي مرتدنا العطف الرواد عصابة بكر اوله ما يشد به الراس د سماء اي لو ناكلون الدم وهو الدمن الحلة ان تكون ثوب من جنس واحد المندبل الذى يمسح به اليهضغان جمع صفيضة وهي الخمد ١٣  
 عه لم اقف على الذى خاطبهم بذلك بل هو ابو بكر والعباس ويظهر ان العباس ١٣  
 عه هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن خلفه عسيل الملاكة ١٣

**١٥** قوله خصاصة اي فاقرة والمعنى يقدمون المحامد على حاجتهم انفسهم ويبتذلون بالناس قبلهم في حال احتياجهم الى ذلك ١٢ قس قوله ان رجلا اتى النبى صلعم لم اقف على اسمه سياتى انه الانصارى وزاد في رواية ابى اسامة عن فضيل بن غزوان في التفسير فقال يا رسول الله اصابتى الجهد اي المشقة من الجوع ١٢ فتح قوله يا معناه اي عندنا الامالاد في رواية جرير ما عندي وفيه ما يشعربان ذلك كان في اول الحال قبل فتح خيبر ١٢ فتح قوله من نعمت من يجمع الى نفسه في الاكل ١٢ ك قوله وايضيف هذا اي من يادى هذا فيضيف وكان اول التشك وفي رواية ابى اسامة الارجل يضيفه بنه الليلة برسر الله ١٢ فتح قوله فقال رجل من الانصار زاد مسلم يقال له ابو طلحة وقيل هو ثابت بن قيس بن شماس وقيل عبد الله بن رواحة ١٢ فتح قوله سمعك الله او يجب ان يتان عن الرضى قوله فاعلم قال في البارغ الفعالي بالفتح اسم الفعل الحسن كما يوجد الكرم وفي التهذيب الفعالي بالفتح الواحد في الخبر خاصة يقال هو كرم الفعالي بالفتح وقد يقال في الشر والفعال بالكسر اذا كان الفعل في الاثنين يعني انه مصدر فاعل كقاتل قتالا ١٢ فتح قوله فانزل الله في تفسير ابن مردويه عن ابن عمر يروى رجل شاة فقال ان اتى وعيال لا يخرج منا الى هذه فبعث اليه فلم يزل يبعث بها وادع الى آخر حتى رجعت الى الاول بعد سبعة فزلت وجمع بانها زلت بسبب ذلك كل ١٢ فتح قوله مجلس النبى صلعم اي الذين كانوا يجلسون معه وكان ذلك في مرض النبى صلعم فممنوا ان يموت من مرضه فيفتقدوا مجلسه فيكونوا على فوات ذلك ١٢ فتح قوله كرشى وعيبتى الكرش بالكسر والكشف بكل تخير بمنزلة المعدة للانسان مؤنثة وعيال الرجل وصغار اولده والجماعة والعبيته زبيل من اديم ونحوه وما يجعل فيه الثياب ومن الرجل موضع بصره كذا في القاموس قال في النهاية اولوا انهم بطانته وموضع سره ولانته والذين يعمد عليهم في امورهم واستعداد الكرش والعبيته لذلك لان الميعة تخرج علفها في كرشه والرجل يضع ثيابه في عبيته وقيل اولوا بالكرش الجماعة اي جماعته وصحابته ١٢ قوله وقد قفوا الذى عليهم وتبقى الذى لهم ليشير الى ما وقع لهم من المايعة ليلة العقيقة فانهم بايعوا على ان يؤدوا النبى صلعم وينصروه على ان لهم الجزية فوافوا بذلك ١٢ فتح قوله منقطع بكسر الميم منقطع وفي بعضها منقطع اي مرتدنا اذا ركبوا العطف الروادى بذكر موضع على المطفين وبها جاتها العنق ١٢ من الجمع والتوسيع ١٢  
 قوله عليه عصابة بكر اوله ما يشد به الراس قوله سماء اي لو ناكلون الدم وهو الدم وقيل سواد غير فالعصابة سود ..... ويحتمل ان يكون اسودت من العرق او من الطيب كالغاية وقيل المراد بالعصابة العمامة ١٢ فتح قوله ويقتلون اي الانصار يقتلون وفيه اشارة الى دخول قبائل العرب واليه من الاسلام وهم اصناف كثيرة الانصار ويقتل ارض صلعم الطبع على انهم يقتلون مطلقا ١٢ فتح

قوله باب مناقب سعد) وذكر فيه فجعل اصحابه يسون بها ويعجبون به قال لهم ذلك لتلا غيبوا في الدنيا فرغهم في الآخرة وزهد هو في الدنيا والله تعالى اعلم اسندى



صلى الله عليه وسلم يقول خذ القرآن من أربعة من عبد الله بن مسعود فبدأ به وسأله مولى أبي حذيفة ومعاذ بن جبل وأبي  
 ابن كعب حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال سمعت شعبة بن جابر قال سمعت قتادة عن أنس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه  
 وسلم لأبي أن الله أمرني أن أقرأ عليك لم يكن الذين كفروا قال وسأني قال نعم فيك باب مناقب زيد بن ثابت حدثني محمد بن  
 ابن بشار قال حدثنا يحيى قال حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس بن جمع القرآن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأربعة كلهم من الأنصار  
 أبي ومعاذ بن جبل وبوزيد بن زيد بن ثابت قلت لأنس من ابوزيد قال أحد عمومي باب مناقب أبي طلحة حدثنا أبو معمر قال  
 حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز عن أنس قال لما كان يوم أحد انهمز الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبو طلحة بين  
 يدي النبي صلى الله عليه وسلم فجرت عليه بحفلة له وكان أبو طلحة رجلاً رويماً شديداً القديكسي يومئذ قوسين أو ثلثة وكان الرجل  
 يمر معه الحجفة من النبيل فيقول أنشأها لابي طلحة فاشرف النبي صلى الله عليه وسلم ينظر الى القوم فيقول أبو طلحة يا نبي الله بأبنت  
 وامني لا تشرف يصيبك سهم من سهام القوم نحو مني دون تحرك أول قد رأيت عائشة بنت ابى بكر وام سلمة وانما المشركان أرى  
 خذهم سوقهما يتقران القرب على متونهما تفرغانه في افواه القوم ثم ترجعن فتملاهما ثم تبيخان فتفرغانه في افواه القوم ولقد وقع  
 السيف من يدي ابي طلحة امارتين واما ثلثا باب مناقب عبد الله بن سلام حدثنا عبد الله بن يوسف قال سمعت مالكاً يحدث  
 عن ابي النصر مولى عمر بن عبيد الله عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه قال ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لاجد يشق  
 على الارض انه من اهل الجنة الا لعبد الله بن سلام قال وفيه نزلت هذه الآية وشهد شاهد من بني اسرائيل الآية قال ادرى قال  
 مالك الآية وفي الحديث حدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا ازهر السمان عن ابن عون عن محمد بن قيس بن عباد قال كنت جالساً  
 في مسجد المدينة فدخل رجل على وجهه اثر الخشوع فقالوا هذا رجل من اهل الجنة فصلى ركعتين تجوز فيهما ثم خرج وتبعته فقلت انك

نا قال ٢ من اهل الكتاب رسول الله ٢ بن مالك حكمته فكسر شديد القديكسي تكتري يومئذ قوسين ادخلت قوسان انثها يصيبك ٢ بارسل الله  
 خدم تنقلان فتفرغانها ٢ على مثله خشوع

التوى ليس هذا من القول صلعم البوكري في الجنة وعرفى الجنة الى آخر العشرة وغيرهم من المبشرين في الجنة  
 فان سعدا قال ما سمعت ولقي ساءة ذلك يدل على نفى البشارة للغير واذا اجتمع النفي والاثبات  
 فالاثبات مقدم عليه كذا قال الطبري قال الشيخ ابن جرير في الفتح ووجدان لا يطعن سعد على ذلك  
 ثم قال وينظر في الجواب ان قال ذلك بعد موت المبشرين لان عبد الله بن سلام ما شبع بعد  
 ولم يتاخر بعده من العشرة غير سعد وسعيد لؤف هذا من قوله يمشي على الارض انتهى ١٣  
 قوله قال لادري قال مالك او في الحديث اى لادري بل قال مالك ان نزل هذه الآية في هذه العشرة  
 من قبل نفسه او هو بعد الاستاد وهذا الشك في ذلك عن عبد الله بن يوسف شيخ البخاري وروى  
 من قال ان من القعنى اذ لا ذكر للقعنى هنا ١٢ فح اسماء الرجال  
 محمد بن بشار وغيره وشبهه وقتادة قد ذكروا في الفتح سابقه لابي هوان كعب الممدوح باب  
 مناقب زيد بن ثابت محمد بن بشار هو العبدى المذكور يحيى هو ابن سعيد النخعي شعبة هو ابن  
 الجراح وقتادة بن دعامة تقدم ابوزيد اسمه اوس قاله على بن المدني اوثاب بن زيد قال ابن معين  
 اوسه بن عبدة بن مولى ابي اسحق بن السكن قال الوائدي وروى عنه قول ابن ادم عن ابي اسحق  
 باب مناقب ابي طلحة هو زيد بن سهل الانصاري ابو معمر هو ابن ابي الجراح يسيرة المقعد البصرى  
 عبد الوارث هو ابن سعيد التنوري عبد العزيز هو ابن مصيب البنانى ام سليم هي ام ابن زهير  
 ابي طلحة الممدوح مناقب عبد الله بن سلام بن الحارث الاسرائيلى عبد الله بن يوسف القعنى  
 مالك الامام المدنى ابي النصر سالم بن ابي ابيته مولى عمر بن مبيد الله التميمي المدنى عبد الله بن محمد  
 السندى ازهر السمان بن سعد الباهلي مولا هم البصرى ابن عون عبد الله واسم عبده ارطبان  
 البصرى قيس بن عباد يعنى العيين وخفة الموهدة البصرى ١٢  
 حل اللغات سماني اى نفس على اسم جمع القرآن اى استظهره حفظا عمومي اى اعلمنى محبوب  
 بضم الميم وفتح الهميم وكسر اللو والمو المشددة معناه مترس عليه بقره بالجوية وهو المترس الجففة بفتح الحاء المهملة  
 وفتح الهميم والفاء ايضا وهى المترس اذا كان من جلد شديد يعنى موصوفا بشدة الرمي كلفته قد لفتحت  
 وقيل بكسر القاف وتشديد الدال وهو السير من جلد غير مدبرغ الجففة اى طرف السماء فاشرفت  
 من الاشراف وهو الاطلاع من فوق نحوى دون تحرك اى صدرى عند صدك مشمردان شنيعة  
 من شمردت شيئا اى اذ رفعتها خدم جمع الندمة وهى الخليل والسوق بالضم جمع ساق تنفردان  
 من التفرد والنقل متونهاى اى ظهورها تفرغانها بضم التاء يقال افرغت الاناء اذا قلبت ما فيه  
 تجوز فيها اى حففت وتكلف الجواز فيها اذ به اسكت هو امر من رنى يرقى اذا ارتفع وعلا ١٣  
 عه وقد استكر الشيعي نزلها فيه لانهما اسلم بالمدينة والسورة كنية فاجاب ابن سيرين بان لا  
 يمنع ان يكون السورة كنية وبضمها مدنى وبالكس ١٣ نو. عه وتما مر فى الاثقان ١٣

لم يكن الذين كفروا قال الطبري خص هذه السورة لما احتوت عليه من التوحيد والرسالة والاعمال  
 والصفى والكتب المنزلة الى الانبياء وذكر الصلوة والزكوة والمعاد وبين ان اهل الجنة والدارح و  
 جازتها كذا في الفتح قال الكرماني واما الحكمة في امره بالقرارة عليه فهو ان يتعلم من القاطرة وكيفيته وآداب  
 ومواضع الوقوف وكانت القبوله لتعليمه من انتهى ١٣  
 قوله وسأني اى نفس على اى  
 اوقال اقر على واصدق اصحابك قوله فيكى اما فرقا وسروا بذك والما خشوعا وخوفا من التقصير في شكر  
 تلك العشرة ١٢ ف ٣ قوله اربعة ليس فيه تعريض بان غير الاربعة لم يجمع لان مفهوم العدد  
 معتبر كقول قيل وقد شئت حفظ كثير من الصحابة منهم السبعون الذين قتلوا يوم اليرموك وغيرهم والخلق الاربعة  
 فلا تعلق به لمن المراد نفى تواتر القرآن مع ان لا يشترط في التواتر نقل جميعه بل اذا نقل كل جزء  
 التواتر صارت الجملة متواترة بلفظ من الجمع والطبي والمعات والكرمانى والفتح وبسبب بيان الواو  
 في كتاب فضائل القرآن في باب القرآن من اصحاب النبي صلعم انشاد الله تعالى ١٣  
 قوله ابو زيد اختلف في اسمه فقيل سعد بن عمرو وقيل ليس بن السكن والعون جمع العم كالا لعام ٢٢ المعات  
 ٥ قوله ابي طلحة هو زيد بن سهل بن الاسود بن حرام الانصاري الخزرجي وهو زوج ام سليم  
 والدة انس كذا في الفتح وتوفى ليلة قيل سلمة قيل سلمة كذا في الاستيعاب والتدريج بالصواب  
 ٦ قوله محبوب عليه بلفظ المفعول من التفعيل او المجرى من الجوب وهو المترس اى مترس  
 كذا في قس وفي الفتح بضم الميم وفتح الهميم وتشديد الواو المكسورة اى مترس عليه لقبه بها ١٣  
 قوله شديد القدر باضافة شديد الى القدر بكسر القاف يبريد وتر القوس ويروي بتثنية شديد ولقد  
 لام تاكيد واغلا على قدر الغزيرة فالقاف مفتوحة والدال ساكنة قوله بكسر تحتية مفتوحة فكات ساكنة  
 قوسين نصب على المفعول ١٣ قس ٥ قوله نحرى النحر الصدر اى اقف انا بحيث يكون صدرى  
 كالترس بصدك قوله مشمردان اى اذ فغان شيئا بها مشمردان للسقي والخدم بفتح المعجمة والمهمل جمع  
 المندمة وهى الخليل والسوق وبها قيل نزل آية الجاب وتنقضان بالنون والقاف والزاى من  
 التقوى هو الوتوب وهو لازم فالقرب منصوب بنزع الناقض اى بالقرب يزداد بذلك حكاية تحرك  
 القرب على متونهاى اى بالابتداء على متونهاى قال التيمي روى بعضهم زفران اى تخلان اما تنفردان  
 لوروى بالتشديد وكان اقرب ١٣ ك ٩ قوله عبد الله بن سلام بحقيق الام ابن الحارث  
 من بنى قينقاع وهو من ذرية يوسف م وكان اسم عبد الله بن سلام فى ابي بلية المعين شهاب النبي  
 عليه الصلوة والسلام عبد الله اخراجه ابن ماجه وكان من خلفاء الخزرج من الانصار اسلم اول ما دخل  
 التيمى عليه السلام المدينة ومات سنة ثلاث واربعين ١٢ فح ٥ قوله يمشي على الارض صفة  
 مؤكدة لاحكامها في قوله تعالى وما من واية في الارض الا على الله رزقا لمزيد التيمم والاعماله قال

ككلمة اربعة كلهم من الانصار كان اسما علم بجمع غيرهم والله تعالى اعلم وقوله محبوب به عليه بحقيقة له قيل لفظه به لانه لاهى ساقة من اكثر النسخ قلت  
 يمكن ان يجعل ضميره لابي طلحة ويجعل قوله بحجفة بد لانه باعادة الجار بدل الاشتمال وبه يستقيم ان شاء الله تعالى قوله ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لاجد  
 يمشي على الارض انه من اهل الجنة الا لعبد الله بن سلام يحتمل ان الحصر بالنظر الى خصوص اللفظ وهو لفظ انه في الجنة او بالنظر الى خصوص الحالة وهى حالة المشي  
 بالنظر اليها والحاصل ان لفظ انه في الجنة حالة المشي يمكن انه ما ورد الا فى حقه ويحتمل ان الحصر بالنظر الى السماع وهو الذى اختاره النووى والله تعالى اعلم









وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصومه فلما قدم المدينة صامته وامر بصيامه فلما نزل رمضان كان من شاء صامه ومن شاء لا يصومه  
 حدثنا مسلم قال حدثنا وهيب حدثنا ابن طاووس عن ابيه عن ابن عباس قال كانوا يرون ان العمرة في اشهر الحج من الجور في  
 الارض وكانوا يسمون العمرة صغرى ويقولون اذا برأ الدبر وعفا الاثر حلت العمرة لمن اعتمر قال فقد مر رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 واصحابه رابعة مهلين بالحج وامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعلوها عمرة قالوا يا رسول الله انى الحجل قال الحجل كله حدثنا  
 علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال كان عمرو يقول حدثنا سعيد بن المسيب عن ابيه عن جده قال جاء سئل في الجاهلية فكسا  
 ما بين الجبلين قال سفين ويقول ان هذا الحديث له شأن حدثنا ابوالثمان قال حدثنا ابو عوانة عن بيان بن ابي بشر عن قيس بن  
 ابي حازم قال دخل ابوبكر على امراة من احبس يقال لها زينب فراها لا تكلم فقال مالها لا تكلم قالوا حجت مصمتة فقال لها تكلمى  
 فان هذا لا يحل هذا من عمل الجاهلية فتكلمت فقالت من انت قال امرء من المهاجرين قالت انى المهاجرين قال من قريش قالت  
 من اى قريش انت قال انك لسؤل انا ابوبكر قلت ما بقاؤنا على هذا الامر الصالح الذى جاء الله به بعد الجاهلية قل بقاؤكم عليه ما  
 استقامت بكم اثمتمتكم قالت وما الاثمة قال اما كان لقومك رءوس واشراف يأمرهم فيطيعوهم قالت بلى فهم اولئك على الناس  
 حدثنا شقبة بن فروة بن ابى المغيرة قال اخبرنا على بن مسهر عن هشام بن عروة عن عائشة قالت اسلمت امراة سوداء لبعض العرب وكان  
 لها جفش في المسجد قالت فكانت تأتينا فنحدث عندنا فاذا فرغت من حديثها قالت ويوم الوشاح من تعاجيب ربنا الا انه من  
 بلدة الكفرانجاني فلما اكرث قالت لها عائشة وما يوم الوشاح قالت خرجت بجويرة لبعض اهلى وعلها وشاح من ادم فسقط  
 منها فانحطت عليه الحد يا وهى تحسبه لحما فاخذت فامرته به فعد بوفى به حتى بلغ من امرى انهم طلبوا في قبلى فبينما هم حلى  
 وانا فى كرتى اذا قبلت الحد يا حق وازت برء وسنا ثم القته فاخذوه فقلت لهم هذا الذى اهتمت بوفى به وانا منه بريئة حدثنا  
 قتيبة قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا من كان حالفا فلا يحلف الا  
 بالله فكانت قريش تحلف باباءها فقال لا تحلفوا بابائكم حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال اخبرني عمرو ان  
 عبد الرحمن بن القاسم حدثه ان القاسم كان يمشى بين يدي الجنازة ولا يقوم لها ويخبر عن عائشة قالت كان اهل الجاهلية  
 يقومون لها يقولون اذا راوها كنت فى اهلك ما انت مرتين حدثنا عمرو بن عباس قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفين

ابن ابراهيم صغرى فطبق الحديث لمحدثنا قال من اى المهاجرين لكم ثنا حدثنا تحدثت فسقطت فاخذته امهم فبينما هم

مرتين اى يقولون ذلك مرتين وما مومولة وبعض العلة مخزونة والتقدير انت فى اهلك الذى  
 كنت فيه اى الذى انت فيه الان كنت فى الجيرة مثلا لانهم كانوا لا يؤمنون بالبعث لكن كانوا يعتقدون  
 الروح اذا خرجت تغير طهرها فان كان من اهل الجيرة كان روحه من صالحى الطير والافاعي والعكس ويحتمل ان  
 يكون قولهم يذودها للبعث ويحتمل ان يكون ما نافية ونقطة مرتين من تمام الكلام اى لا تكون فى اهلك  
 مرتين بل المرة الواحدة التى كنت الغضبت وليست بجائدة المهمة اخرى ويحتمل ان يكون ما استهزئة  
 اى كنت فى اهلك شريفة فاهى شئى انت الا ان يقولون ذلك حزنا وتأسفا عليه فتح الجارسة  
 اسماء الوجاهل على بن عبد الله المدنى سفين هو ابن عبيدة السملاني عمرو بن دينار السملاني  
 سعيد بن المسيب الخزرجى التميمي ابو الثمان محمد بن الفضل السدي ابو عوانة الوضاح الشكري  
 بيان ابى بشر الاحمسي الكوفي قيس بن ابى حازم اسمعيل بن زبيب بن بنت الساجد بن بنت  
 جابر بن زبير بن عروة بن ابى المظار الكوفي على بن مسهر القرشي الكوفي هشام بن ابي عروة بن  
 الزبير قتيبة هو ابن سعيد الشافعي اسمعيل بن جعفر المدنى عبد الله بن دينار المدنى مولى ابن  
 عمر يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي ابن وهب عبد الله المدنى ابو عمرو هو ابن ابي ابي العري  
 عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق مدنى من ابي القاسم بن محمد بن عمرو بن عباس بن عثمان  
 البصرى عبد الرحمن بن ممدى البصرى سفين هو ابن سيد الثوري ١٢

له قوله يسون اى  
 يعملون مكانه فى المزة وذلك هو النسي المشهور بينهم كالوايزجرون ذالحة الى الحرم والحرم الى مفروم  
 جراد البر محركة جرح على ظهر البعير من اصطكاك الاثاب بالسير الى الحج وعفا الاثر اى اثر الحاج  
 عن الطريق اذ ذهب اثر الدبر وكان ذلك البرء والعفو غاليا بعد اصلاح الصغرى ملقط من المبع  
 دك و١٢ له قوله رابعة اى صبوة رابعة من شهرى الجيرة اوليلة رابعة كمر الحديث  
 مع بعض بيان فى كتاب ١٢ له قوله اى اى شئ من الاشياء يحل علينا  
 فاجيب ما يحل كراى يحل فيه جميع ما يحرم على الحرم حتى الجمار ١٢ له قوله فكسا ما بين الجبلين  
 اى غطى ما بين جبلين كذا فى المشرفين عليها كذا فى الجير الجارى ١٢ له قوله ويقول اى عمرو قوله شان اى  
 قفة طويلة فان قلت ما الحكمة فى ان حفظ البيت فى طوفان نوح عليه السلام من الفرق ورفع الى السماء  
 وفى هذا السيل قد عرق قلت والشا اعلم لعل ان ذلك كان عذبا وبهلا لم يكن لعذاب ١٢ له قوله  
 من الحسن بن جراد وسين مملتين وفتح اليم قبيلة من قبيلة وليس من الحسن الذين بهم من قريش ١٢ سلطانى  
 له قوله صغرى بلفظ الفاعل بمعنى صامتة اى ساكتة وعلها نذرت ان حج ولا تنكلم فيه قوله فان  
 بذالاعل اذ لم يشرع ذلك وفيه التشبيه باهل الجاهلية قوله انك لسؤل اى كثيرة السؤال وهذه الصيغة  
 يستوى فيها الذكر والمؤنث قوله ما بقاؤنا على هذا الامر الصالح اى دين الاسلام وما اشتمل عليه من  
 العدل واجتماع الكلمة ونهر الظلم ووضع كل شئ فى محله ما استقامت بكم انك لان الناس على دين  
 ملوكهم وبما استقامت تقام الحدود والوفى والوفى كل شئ فى موضعه ١٢ له قوله  
 حفش بكسر الهمزة وسكون الفاء بعدها بحجة هو البيت الضيق الصغير والوشاح بكسر الواو وضمها  
 ينسج من ادم عروا ويرصع بالجوهر وتشبه المرأة بين ما تقها وقيل خيطان من لؤلؤة ينسج منها  
 يتوشح المرأة به قوله المدا بصغرى بوزن غنبة طائر معروف قوله واوتت اى قايلت وفى بعضها  
 آزت بذالقط من الجمع والفتح والكرمانى ومر الحديث فى ص١٢ وفيه قالت فمادت الى رسول الله  
 صلعم فاسلمت قال ووجهه ونحوها سنان من جرة ما كان عليه اهل الجاهلية من الجفاد فى الفعل والقول ١٢  
 له قوله لا تحلفوا باباءهم قال فى المصوات وقدمك بعض الفقهاء بكفر من حلف بالاب ولعل  
 ذلك اذا اشهد تنظيم الاباء مشركا فى ذلك بتعظيم الله سبحانه والافا لمرته وانكلمته باق وهو حكم السلف  
 بغير اسماء الله وصفاته كان من كان ولما اتسام الله سبحانه ببعض مخلوقاته تبينها على شرفها فخارج  
 عن البحث فان لا يصح من التثنية ١٢ له قوله بين يدي الجنازة وهو افضل عندنا لثابتة  
 وعنه الخيفة وادها افضل قاله القسطلانى ومر بيان فى ١٢ له قوله كنت فى اهلك ما انت

حدثنا  
 قتيبة  
 بن  
 جابر

عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون قال قال عمر ان المشركين كانوا لا يفيضون من جمع حتى تشرق الشمس على ثبير فخالفهم  
 النبي صلى الله عليه وسلم فافاض قبل ان تطلع الشمس حدثني اسحق بن ابراهيم قال قلت لابي اسامة حدثكم يحيى بن المهلب  
 قال حدثنا حصين عن عكرمة وكاسادها قال قال ملائي متتابعة قال وقال ابن عباس سمعت ابي يقول في الجاهلية اسقنا كاسا  
 دهقا قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم  
 اصدق كلمة قالها الشاعركلمة لبئذ الاكل شئ ما خلا الله باطل وكذا امة بن ابي الصلت وكذا امة بن ابي الصلت قال حدثني  
 اني عن سليمان بن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت كان لابي بكر غلام يخرج  
 له الخراج وكان ابوبكر يأكل من خراجه فجاء يوم فابشى فاكل منه ابوبكر فقال له الغلام تدرى ما هذا فقال ابوبكر وما هو قال كنت تكلمت  
 لانسان في الجاهلية وما احسن الكهانة الا اني خدعتك فليقيني فاعطاني بذلك فهذا الذي اكلت منه فادخل ابوبكر يده  
 فقاء كل شئ في بطنه حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله اخبرني نافع عن ابن عمر قال كان اهل الجاهلية يتبايعون  
 لحوم الجزوالى حبل الحبله قال وحبل الحبله ان تنجم الناقة ما في بطنها ثم تحمل الذي نتجت منها هم النبي صلى الله عليه وسلم عن  
 ذلك حدثنا ابوالنعمان قال حدثنا مهدي قال حدثنا غيلان بن جريز بن ابي انس بن مالك قال فيحدثنا عن الانصار وكان يقول  
 لي فقل قومك كذا وكذا يوم كذا وكذا وفعل قومك كذا وكذا يوم كذا وكذا القسامة في الجاهلية حدثنا ابو عمر قال حدثنا  
 عبد الوارث قال حدثنا قطن ابوالهيثم قال حدثنا ابو يزيد المدني عن ابن عباس قال ان اول قسامة كانت في الجاهلية  
 لفينا بن هاشم كان رجلا من بني هاشم استاجر رجلا من قريش من فخذ اخرى فانطلق معه في ابله فمر رجل به من بني هاشم فالتفت نحو رجلا  
 فقال اعثنى بعقال اشده به عروة جوالقى لا تنفر الا ابل فاعطاه عقلا فشد به عروة بجوالقه فلما نزلوا عقلت الا ابل لا يعاير واحدا  
 فقال الذي استاجره ما شأن هذا البعير لم يعقل من بين الا ابل قل ليس له عقلا قل فاين عقاله قال فخذته بعضا كان فيها  
 اجله فمر به رجل من اهل اليمن فقال اتشهد الموسم قال ما اشهد وريبا شهدته قال هل انت مبلغ عني رسالة مرة  
 من الدهر قال نعم قال فكنت اذا انت شهدت الموسم فناد يا ابل قريش فاذا اجابك فناد يا آل بني هاشم فان اجابوك فسل عن ابي  
 طلب فاخبره ان فلانا قتلني في عقلا او مات المستاجر فلما قدم الذي استاجره اتاه ابوطالب فقال ما فعل صاحبنا قال مريض  
 فاحسنت القيام عليه فوليت دفنه قال قد كان اهل ذلك منك فمكثت حينئذ ان الرجل الذي اوى اليه ان يبلغ عنه وافي الموسم

٢ بن بلال اتدري قال فهو الذي اتى فكان المديني استاجر رجلا به رجل فمات فقلت لقريش لبني هاشم قال فاسأل ذلك

له قوله حتى تشرق اي تطلع الشمس على ثبير بفتح المثناة وكسر الواو وبالراء جيل بالمراد لفته  
 ومر بيان في كتاب الحج ١٢ له قوله ملائي متتابعة كذا جمع بينهما واما قولان لابل  
 اللغزة تقول او هقت الكاس اذا ملأتها واهوتت لرادتا تابعت له قال في الفصح وفي القاموس  
 كاس دباق لكتاب متلته او متتابعة ١٢ له قوله سمعت ابي بن عباس بن عبد المطلب  
 قوله في الجاهلية اي وقع سماعي لذلك من في الجاهلية والمراد بها جارية لبيبة لا المطلقة لان ابن عباس لم  
 يدرك ما قبل البعثة بل لم يولد الا بعد البعثة بنحو عشرين سنة فكانت اولاده جميع العباس يقول ذلك قبل  
 ان يسلم ١٢ فتح له قوله صدق كلمة يقول ان يريد بالكل الذي ذكره شرطه ويحتمل ان يريد بالقبيلة  
 كلها ويؤيد الاول رواية مسلم بلفظ ان صدق بيت كذا في الفصح ولبيد في الام وكسر الواو الشاعر الصابي  
 من قول شعراء الجاهلية فاسلم ولم يقل شعرا بعد قوله باطل اي فان غير ثابت فهو كقولهم كل شئ باطل  
 الا وجهه ١٢ كرامتي له قوله يخرج له من التخرج اي يخرج على كل يوم لخرامه ضرب عليه ١٢ جمع  
 له قوله فقاء كل شئ اي انا قاء ابو بكره لان حلوان الكاهن منى عنه والحصل من المسال  
 بطريق الحمد ليعتد حرام كذا في الكراماني قال في الفصح وحلوان الكاهن ما يافقه على كانه والكا بهن  
 من تحريمها سبكون عن غير دليل شرعي وكان ذلك قد كثر في الجاهلية خصوصا قبل ظهور النبي صلى  
 الله عليه وسلم ١٢ له قوله جيل الجبله الجبل بالحركة مصدر سمي به الجبل والاسمانيت فابيد بالاول  
 ما في بطون النوق من الحمل والاشا في جبل الذي في بطون النوق كذا في الجمع ومر بيان في صفحة ٢٦٦  
 في اليبس ١٢ له قوله فعل قومك كذا وكذا الخ تقدم ذكره في صفحة ٦٦٦ في اول مناقب  
 الانصار وادخله هنا لانه فعل قومك كذا وكذا كذا لانه يحتمل ان يشير به الى وقائع نعم في الجاهلية كما  
 يحتمل ان يشير الى وقائع نعم في الاسلام واما هو نعم من ذلك كذا في الفصح ١٢ له قوله القسامة  
 في الجاهلية ثبتت هذه الترجمة عند الرواة عن الفريرى ولم يلق عند النسفي وهو الواو لان الجمع  
 من ترجمه لا يام الجاهلية ويظهر ذلك من الاهاديث التي اورد بها تكون هذا الحديث كذا في الفصح قال في  
 المعاني القسامة هي اسم بمعنى القسم وقيل مصدر يقال قسم قسامته وقد يطلق على الجماعة  
 الذين يقيمون وفي الشرع عبارة عن ايمان يقسم بها اولياء الدم على استحقاق دم صاحبهم او يقسم بها  
 اهل الحول المقيمون على نفى القتل منهم على اختلاف بين الامة فعدنا يقسم اهل الحول بغيرهم الولى  
 يملفون بالثمة ما قلناه ولا علمنا قائل للحديث المشهور بالثمة على المدعي واليمين على من انكره عند الشافعي  
 وكذا عند احمد ان كان بينهم عداوة ولوث بان يغلب الظن على انهم قتلوه يملف الاولياء فان الولد يملف  
 الممتوم وان لم يكن عداوة ولوث فلا يمين على الاولياء ولا يجب في القسامة قصاص بل الواجب

بن الخطاب  
 بن  
 بن  
 بن







وبينة عن همام بن الحارث قال قال عمار بن ياسر رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما معه الا خمسة اعيد وامر اتان وابوبكر يا رب  
اسلم سعدا حدثني اسحق قال اخبرنا ابواسامة قال حدثنا هاشم بن عتبة قال سمعت سعيده بن سعيد بن المسيب قال سمعت اباسحق سعد  
ابن ابي وقاص يقول ما اسلم احد الا في اليوم الذي اسلمت فيه ولقد مكثت سبعة ايام وانى لثلك الاسلام يا رب ذكر ابن الجوزي وقول  
الله تعالى قل اوحى الي ان الله استمع نقرون الحين حدثنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا ابواسامة قال حدثنا مسعر عن معن بن  
عيد الرحمن قال سمعت ابي قال سألت مسروقا من اذن النبي بالجن ليلة استمعوا القرآن فقال حدثني ابوك يعني عبد الله انه  
اذنيت بهم شجرة حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا عمرو بن يحيى بن سعيد قال اخبرني جدي عن ابي هريرة انه كان يحمل  
مع النبي صلى الله عليه وسلم اداة لوضوءه وحاجته فيبنيها هو يتبعه بها فقال من هذا فقال انا ابو هريرة فقال ابغض اجارا لا استنفض  
بها ولا تأتي بعظم ولا يروثة فأتيتها يا حجار احملها في طرف ثوبي حتى وضعت الي جنبه ثم انصرفت حتى اذا فرغ مشيت فقلت  
ما بال العظم والروثة قال همام بن طاهر المجنون وانه اتاني وفد من نصيبين ونعم الحين فساووني الزاد فدعوت الله لهم ان لا يمروا بعظم  
ولا يروثة الا وجدوا عليه ما طاعا ما يا رب اسلم ابي ذر بن ابي عمار بن عباس قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا  
المثنى عن ابي جبرة عن ابن عباس قال لما بلغ ابا ذر بعث النبي صلى الله عليه وسلم قال لاخيه اركب الي هذا الوادي فاعلم لي علم  
هذا الرجل الذي يدعوه انه نبي يا تيه الخبر من السماء واسمع من قوله ثم اتيتني فانطلق الآخر حتى قدمه وسمع من قوله ثم رجعت الي  
ابن ذر فقال له رأيتك يا مريم كما راها خلقا وكلاما هو بالشعر فقال ما شفيتني مما اردت فتزود وحمل شنة له فيها ماء حتى قدم مكة  
فاتي المسجد فالتمس النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعرفه وكبره ان يسأل عنه حتى ادركه بعض الليل اضطجعه فراه على عرف اتتغوى  
فلما لاه تبعه فلم يسأل واحدا منها صاحبه عن شيء حتى اصبح ثم احتل قريته وزادته الي المسجد وظل ذلك اليوم ولا يراه  
النبي صلى الله عليه وسلم حتى اسقى فعاد الي مضجعه فمراه علي فقال اما نال للرجل ان يعلم منزله فاقامه فذهب به معه لا يسأل  
واحدا منها صاحبه عن شيء حتى اذا كان يوم الثالث فعاد علي مثل ذلك فاقامه معه ثم قال الاعد ثني ما الذي اقدمك قال ان  
اعطيتني عهدا وميثاقا لترشدني فعلت ففعل فاخبره قال فانه حق وهو رسول الله فاذا اصبحت فاتبعتني فاني ان رأيت شيئا اخاف  
عليك فمت كافي اريق الماء فان مضيت فاتبعتني حتى تدخل مدخلي ففعل فانطلق يقفوه حتى دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم ودخل  
معه فسمع من قوله واسلم مكانه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ارجع الي قومك فاخبرهم حتى ياتيك امرى قال والذي نفسي بيده  
لا اصرخن بها بين ظهرانيهم فخرج حتى اتي المسجد فنادى باعلى صوته اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ثم قام القوم فظفروا  
حتى اصبحوه واتي العباس فاكتب عليه قال ويلكم الستم تعلمون انه من غفار وان طريق جحاركم الي الشام فانقذوهم منهم ثم عاد من

٢٣ ابن ابي وقاص حدثنا اخبرنا هاشم بن عتبة بن ابي وقاص عن رجل  
١٢ الغفاري الاخر الاخلاق قال فاضطجعت ففعل ففعل لترشدني فاحبته صلى الله عليه وسلم اظهرهم ثم وانقذ

له قوله خمسة اعيد وامر اتان مر بها نهم في مكة في اول مناقب ابي بكر قال  
الكرمان فان قلت كان اسلام علي مقدما على الاسلام وايضا قال النوري في تهذيب الاسماء ان مسد  
اسلم بعد بضعة وثلاثين رجلا قلت لا يلزم من رؤيته كذلك ان لا يكون قد ظهره اذ لم يزل ابو بكر من الله عز وجل  
قبل اسلام النبي والله اعلم وفي القسطنطيني قال ابو الحسن الاشعري لم يزل ابو بكر من الله عز وجل  
الزمانه فاضطجعت الناس في مراده بهذا الكلام والعوالب ان يقال ان الصديق رضي الله عنه لم يثبت  
عنه حاله كبريا لانه لما ثبت عن غيره من امن وهو الذي سمعناه من اشيا خنا ومن يقدر به وهو الصواب  
اشاء والله تعالى اعلم في حقنا ١٣ قوله لثلك الاسلام قال الكرمان فان قلت قد اسلم قبله  
كثيرا ابو بكر وعلى وندبهم وزيدهم ففعل ففعل لعلم السلوا اول النهار هو آخره فان قلت كيف يكون لثلك  
الاسلام وقد اسلم مقدما عليه اكثر من اثنين قلت قال ذلك نظر الى اسلام الرجال الباقين ١٤  
١٥ قوله ذكر الحين ذكره بهنا للتبني على ان من لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبله لم يلق الا خير  
جاري ١٦ قوله اذنت بهم شجرة اي اعلمت شجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الجن حضروا يستمعون القرآن  
١٧ قوله الغني راي الطلب لي اجارا قوله استنفض بالجرم لانه جواب الامرو يجوز دفعه  
على الاستينات من النقص بالنون والفاء والفتحة المجرمة معناه بهنا اي انظف نفسي بهما من الذنوب  
قوله او نحو اي نحو قوله استنفض مثل استنبت بها كما هو وقع في رواية كذا في العيني ومرفق صفحة ٨٩  
١٨ قوله لثلك الاسلام يعني لثلك الاسلام ولسكون التثنية وبالوجهة المسورة بينها و  
بالنون بل بين الشام والعراق وغيره من اسماء بلادها واسماء بلاد العرب كالعراق  
الاسماء الغير المشرفة ومنهم من يجره بحرفي الاسم كذا في الكرمان قوله طعاما ولا يذعن المشيبي و  
المستعمل بينهم الطاء وسكون العين بغير الفت كذا في القسطنطيني ١٩ قوله وكلاما عطف على  
الضمير المنسوب فان قلت كيف يكون الكلام مرتها قلت هو من قبيل علفته تبتا ومار باردا وفيه  
الوجهان الامتداد والجمازي وقية ماردا والعطف بمنع للاعطاء ٢٠ قوله ما شفيتني اي لم

تجيبني بجواب يشفي من مرض الجمل كذا في الكرمان في قوله شنة بفتح المعجمة وتشديد النون قرينة خلقته صيغة  
كذا في القاموس ١٢ قوله ان عريب فلما راه تبعه ورفق في قصته نزم قال قزلي على فقال  
كان الرجل عريب قال قلت نعم فقال انطلق الي المنزل قال فانطلقت معه الي ١٣ قوله  
اما نال يقال نال اذا ان روي بعضا اما ان اي مان اي لما جاء الوقت الذي يعرف به منزل  
الرجل بان يكون له مسكن يسكنه ١٤ قوله لا مرضن بها اي لا ارضعن صوفى بها اي بكنه  
التوجيه ١٥ قوله تجاركم التجار بينهم التاء وشدة الجيم وكسر التاء وخفة الجيم جمع تاجسرو  
مرادهم في بيانه في ٦١١ ١٦ اسماء الرجال وبرة بفتحات هو ابن  
عبد الرحمن السلمي باب اسلام سعد اسحق بن ابراهيم بن نصر البواب ابيهم السعدي المروزي ابواسامة  
حماد بن اسامة القرشي مولاهم الكوفي باب ذكر ابن عبيد الله بن سعيد ابوقدامة القرشي مسعر  
هو ابن كدام الامالي موسى بن اسمعيل التوزلي باب اسلام ابي ذر الغفاري عمرو بن عباس البغلي  
البحري عبد الرحمن بن سدي ابوسعيد البصري ابي جحرة بولع بن عمران العنبي ١٧  
حل اللغات القوا بلغة الجول  
من الاقارم من دم اي من تاب بيان بفتح الباء الهمزة هو ابن بشر ووجه بفتح الواو والباء الهمزة  
ابن عبد الرحمن فقروا من الجين اي جماعة منهم من اذن اي من اهل اذنت اعلمت ابغني اي  
الطلب لي استنفض بها اي استنبت بها او سمون بفتح التاء لان المستنبت يفض عن نفسه  
نصيبين اسم موضع ما شفيتني اي لم تجيبني بجواب يشفي من مرض الجمل شنة بفتح  
المعجمة اي قرينة خلقته صيغة اريق الماء اي ابول يقفوه اي يثبوا على صحن بها اي لا ارضعن  
صوفى بين قرايم اي في جمع حتى اضجعه اي ارضوه على الارض فانقذ اي اخلصه ١٨









لاخيككم وعن صلح عن ابن شهاب قال حدثني اسيد بن المسيب ان ابا هريرة اخبرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صف بهم في المصلى فصلى عليه وكبر عليه اربعاً ياب تقاسم المشركين على النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اراد حنيناً منزلنا عذبان شاء الله يخفف بفيكنا نة حيث تقاسموا على الكفر ياب قصة ابى طالب حدثنا مسد قال حدثنا يحيى عن سفين قال حدثنا عبد الملك قال حدثنا عبد الله بن الحارث قال حدثنا العباس بن عبد المطلب قال للنبي صلى الله عليه وسلم ما اغنيت عن عيك فانه كان يحوطك ويغضب لك قال هو في حفصا ح من نار ولولا اننا لكان في الدرك الاسفل من النار حدثنا محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابىه ان اباطالب لما حضرته الوفاة دخل عليه النبي صلى الله عليه وسلم وعنده ابراهيم فقال اي عم قل لا اله الا الله كلمة احاج لك بها عند الله فقال برجله وعبد الله بن ابى امية ياب اطالب ترعب عن ملة عبد المطلب فلم يزل لا يكلمه حتى قال اخرشع كلهم به على ملة عبد المطلب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تستغفركم لك ما لم انة عنك فنزلت ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا لي في قربى من بعد ما تبين لهم انه اصحاب الجحيم ونزلت انك لا تهدي من احببت حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثنا ابن الهادي عن عبد الله بن خباب عن ابى سعيد الخدري انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وذكر عنده عمه فقال لعله تنفعه شفاعتي يوم القيمة فيجعل في حفصا ح من النار تبلى كعبيه يغلى منه دماغه حدثنا ابراهيم بن حمزة حدثنا ابن ابى حازم والداوردي عن يزيد بن هذا وقال يغلى منه ام دماغه ياب حديث الاسير و قول الله تعالى سبحان الذي اسرى بجنوده كيداً من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب حدثني ابوسلمة بن عبد الرحمن سمعت جابر بن عبد الله انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما كذبني قريش قمت في الحجر فحجلى الله لي بيت المقدس فطفت اخبرهم عن اياته وانا انظر اليه ياب المعراج حدثنا هذبه بن خالد قال حدثنا همام بن يحيى قال حدثنا قتادة عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعة ان نبى الله صلى الله عليه وسلم حدثهم عن ليلة اسرى به بيته انا في الحطيم وربما قال في الحجر مضطجاً اذا اتاني ات فقد قال وسمعتة يقول فشق ما بين هذه الى هذه فقلت للحارود وهو الى جنبى ما يعنى به قال من

ابى اسيد بن المسيب حدثني ثنى الية اخبرني كذبتني قصة المعراج

كروا في الجمع قال الكرمان فان قلت اعمال الكفرة جبار منور الافادة فيها قلت هذا النفع من بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم وضاعفتم اشى ١٣ هـ قوله حضرت الوفاة اى قربت وفاتت و حضرت علاما تماماً وذلك قبل النزول والفرقة ١٣ ك هـ قوله كلمة نعب بدل من مقول القول وهو قول لا الاله الا الله قوله احاج بكعبيه الهمة بعد ما حارمتم وبعد الالف هم مشددة وفي البانز اشهد ١٣ قس ك هـ قوله حديث الاسراء ما خوذ من السرى وهو سير الليل والاسراء هو سيره الى بيت المقدس والمعراج صعوده الى السماء والاصح انها كانا في البقعة ١٣ توشح هـ قوله فقدها للقاء واللقاء والى الالهة المشددة المفتوحات شق طولها ١٣ قس اسماء الرجال باب تقاسم المشركين عبد العزيز بن عبد الله الاويسى ابراهيم بن سعد بن ابراهيم القرشي الزهري المذكور باب قصة ابى طالب عم النبي صلى الله عليه وسلم هو ابن مسرة الاسدي يحيى هو ابن سيده القطان سفينان الثوري عبد الملك هو ابن عمير بن سويد العمى عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب محمود هو ابن خيلان العدوي مولاهم عبد الرزاق ابن همام بن نافع الجعفي مولاهم ابو بكر الضعافى معمر هو ابن راشد الازدى مولاهم البصرى ابن المسيب هو سيده روى عن امير الصيب بن حزن بن ابى وهب الخزومي ابراهيم بن حمزة الزبيرى الاسدي المدنى ابن ابى حازم سلمة بن دينار المدنى باب حديث الاسراء يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله ابن بكير الخزومي مولاهم المعري عقيل هو ابن خالد الايلي باب المعراج هذبه بن خالد القيسى همام بن يحيى بن دينار العدوي ١٣ حل اللغات تقاسم المشركين تتماغم اولاد حنين اى قصد غزوة حنين وحين كزبير موضع بين الطائف مكة تقاسموا تتماغموا اغنيت عن عيك اى شى دفعت عنه وماذا نفعت يحوطك من ماطه اذا صانه وحفظه وتوفر على مصالحه حفصا ح بفتح الصادين المجتئين هو قريش القريشى العنصناح من الماد ما بلغ الكلب في الدرك الاسفل هو واحد الادواك وهي منازل في النار لما حضرت الوفاة اى قربت وفاته ما لعائه بعزم الهمة على صيغة المجهول امد دماغه اى مل دماغه الحجر بكسر الحاء هو ما تحت ميزاب الرمة فجلى الله اى كشف الله ١٣

له قوله اولاد حنين اى قصد غزوة حنين وخيف بنى كانه المراد به المصعب كما مر في الحج في ص ١٣ ١٢ هـ قوله تقاسموا على الكفر قال النووي معنى تقاسم على الكفر نجا العزم على اخراج النبي صلى الله عليه وسلم وبنى باسمه والمطلب من مكة الى هذا الشعب وبخيف بنى كانه وكتبوا بينهم الصيغة المسطورة فيما نوارع من الباطل فادرس الله عليها الارضه فاكملت ما فيها من الكفر وتركت ما فيها من ذكر الله تعالى فاجر جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فاجر به ابا طالب فاجر به عن النبي صلى الله عليه وسلم فوجدوه كما قالوا والفقته مشهورة قال العيني وذكر هذه القصة في الطبقات لم يلح قريشا فحل البغاسى بجعفر واصحابه اكرام اياهم كبر ذلك عليهم جدا وغضبوا وادعوا على قتل سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكتبوا كتابا على بنى هاشم ان لا يتكلموا بهم ولا يتخالطوهم وكان الذي كتب الصيغة منصور بن عكرمة اليمدى فشت يده وعلقوا الصيغة في جوف الكعبة وجرها بنى هاشم في شعب ابى طالب ليلة هلال الحرم سنة سبع من حين النبوة وانما زينو المطلب بن عبد مناف الى ابى طالب في شعبه وخرج ابوسب الى قريش فظا هراهم على بنى هاشم وبنى المطلب وقطع عنهم الميرة والمادة فكانوا لا يخرجون الا من موسم الى موسم حتى بلغهم الجهد فاقاموا في ثلاث سنين ثم اطلع الله رسوله صلى الله عليه وسلم على امر صفتهم وان الارضه اكلت ما كان فيها من جوهر وظلم وبنى ما كان فيها من ذكر الشد عز وجل فذكر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم لابي طالب فقال ابوطالب كلفار قريش ان ابن ابى جبرئيل ولم يكن بنى قطن ان الله قد سلب على صفتكم الارضه فخلصت ما كان فيها من جوهر وظلم وبنى فيما كل ما ذكره الله تعالى فان كان ابن اخى صادقاً نزعتم عن سوادكم وان كان كاذباً دفعتم اليكم فقتلتموه او اتيتموه قالوا قدي انصفتنا فاذا همى كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فسقط في ايدهم ونكسوا على رؤسهم فقال ابوطالب علام خمس ونحصر وقد بان الامر فتلاكم رجال من قريش على ما صنعوا بنى هاشم ثم خرجوا الى بنى هاشم وبنى المطلب فامروهم بالخروج الى مساكنهم ففعلوا وكان خروجهم في السنة العاشرة انتهى مختصراً وروى في ص ١٣ ١٢ هـ قوله في حفصا ح من نار هو بفتح الصادين المجتئين وما بين مهلتين اولها ساكنة في القاموس الفصح الماء اليسير والى الكعبين والصفات السوق انتهى فالكلام على ما يقتضيه سياق الحديث محمول على التشبيه بين ان روادى ١٣ نهر جارى ١٣ هـ قوله في الدرك الاسفل هو ما تحركه وقد يكون واحد الادواك وهي منازل في النار والدرك الاسفل والدرج الى فوق

قوله ياب قصة ابى طالب وفيه وكان يحوطك ويغضب لك وكان لعله تنفعه شفاعتي الخ قلت تنفعه شفاعتي مع ما منه من الحوط والغضب ونحو ذلك خلا يابى الحديث قوله تعالى فما تنفعهم شفاعتنا الشاخصين وكذا قوله تعالى والذين كفروا اعمالهم كسراب الزبد يذهب من الشفاعة والاعمال لا ياتى نفع المجموع ويحتل ان يقال هذا من باب الخصم والخصم صيات مستشاة من عموم الايات او يقال المنفى نفع الخلاص من النار وهو لا ياتى التخصيف والله تعالى اعلم اه مستدى

تغرة نحره الى شعرته وسمعتة يقول من قصه الى شعرته فاستخرج قلبي ثم ايتت بطست من ذهب مملوءة ايماناً فغسل قلبي  
 ثم حشيت ثم اعيدت ثم ايتت بدابة دون البغل وفوق الحمار ابيض فقال له الجار وهو البراق يا ابا حمزة قال انس نعم يصنع خطو  
 عند اقصى طرفه فحملت عليه فانطلق بي جبرئيل حتى اتى السماء الدنيا فاستفتم فقيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال  
 محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحباً به فنعمة الميحيى جاء فقتم فلما خلصت فاذا فيها ادم فقال هذا ابوك ادم فسلم عليه  
 فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحباً بالابن الصالح والنبى الصالح ثم صعدت حتى اتى السماء الثانية فاستفتم قيل من هذا  
 قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحباً به فنعمة الميحيى جاء فقتم فلما خلصت اذا يحيى و  
 عيسى وهما ابنا الخالة قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهم فسلمت فرددت اثم قال مرحباً بالابن الصالح والنبى الصالح ثم صعدت الى  
 السماء الثالثة فاستفتم قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحباً به فنعمة  
 الميحيى جاء ففتم فلما خلصت اذا يوسف قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت عليه فردت ثم قال مرحباً بالابن الصالح والنبى  
 الصالح ثم صعدت حتى اتى السماء الرابعة فاستفتم قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم  
 قيل مرحباً به فنعمة الميحيى جاء فقتم فلما خلصت الى ادريس قال هذا ادريس فسلم عليه فسلمت عليه فردت ثم قال مرحباً بالابن  
 الصالح والنبى الصالح ثم صعدت حتى اتى السماء الخامسة فاستفتم قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد  
 ارسل اليه قال نعم قيل مرحباً به فنعمة الميحيى جاء فلما خلصت فاذا هارون قال هذا هارون فسلم عليه فسلمت عليه فردت ثم قال  
 مرحباً بالابن الصالح والنبى الصالح ثم صعدت حتى اتى السماء السادسة فاستفتم قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال  
 محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قال مرحباً به فنعمة الميحيى جاء فلما خلصت فاذا موسى قال هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه  
 فردت ثم قال مرحباً بالابن الصالح والنبى الصالح فلما تجاوزت بكى قيل له ما يبكيك قال ابكى لان غلاماً ما بيعت بغدي يدخل الجنة  
 من امته اكثر من يدخلها من امي ثم صعدت الى السماء السابعة فاستفتم جبرئيل قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك  
 قال محمد قيل وقد بعث اليه قال نعم قال مرحباً به فنعمة الميحيى جاء فلما خلصت فاذا ابراهيم قال هذا ابوك فسلم عليه قال فسلمت  
 عليه فرد السلام قال مرحباً بالابن الصالح والنبى الصالح ثم رفعت الى سدرة المنتهى فاذا انبيها مثل قلال هجر واذا ورقتها مثل  
 اذان القيلة قال هذه سدرة المنتهى واذا اربعة انهار هجران باطنان ونهران ظهران فقلت ما هذان يا جبرئيل قال تال باطنان  
 فهجران في الجنة واقا الظاهران فالليل والفرات ثم رفعت الى البيت المعمور ثم ايتت يا ناء من خمر وناء من لبن وناء من غسل

قيل وقيل قال في قيل خالة فقيل قال فاذا ادريس قال علي قال صلى الله عليه وسلم قال فقيل وقيل فقال ثم قال رفعت الى

البحر يدخله كل يوم سبعون الف ملك  
 منهم الثلثة وسكون العجرة لقرعة النحر التي بين الرقوتين والشعرة بالكرة شعر العانة والركبة والقص  
 بفتح القاف وشدة السليمة رأس الصدور في بعضها يدل الشعرة الشنة بالثنية والنون وهي ما بين  
 السرة والعانة وقد نوتت الطست باعتبار الآفة كذا في الكرماني واما استعمال طست الذهب فربما  
 في ٨٩ قوله فغسل قلبي بضم القين اي غسل جبرئيل قلبي كذا في القسطلاني قوله ثم حشيت ما من مجهول  
 من الحشوي ملئ من حب ربي ثم اعيد الى القلب الى موضع الاول كذا في المرقاة ١٣ قوله  
 هو البراق بضم اوله اي به ليريق لونه او لونه كبرق السحاب ولا من الجمع وان كان يؤيد الثاني قوله  
 يضع خطوه عند اقصى طرفه بفتح فسكون في كل منها اي يضع قدمه عند منتهى بعرة وغاية نظره لغاية  
 سرعته في مشيته ١٣ مرقاة ٣٣ قوله فانطلق بي جبرئيل حتى اتى السماء الدنيا فيه حذفت تبتت  
 في روايات اخرى فاذا ذهب اولاً الى بيت المقدس ومرت في طريقه وفيه امور وروبط البراق  
 بالملقعة التي يربط بها الانبياء وباب المسجد ١٢ توشيح ٤٤ قوله وقد ارسل اليه اولو للعطف  
 وحرف الاستفهام مقدر اي اطلب وارسل اليه بالعروج او بالولوج والاول اشهر واظهر وعليه الاكثر  
 ١٢ مرقاة ٥٥ قوله مرحبا اي اتى الله بالنبى مرحبا اي موضعاً واسعاً فالبار للمعدي ومرحبا  
 مفعول به والمعنى جار اطلاقاً وسهلاً قوله فنعمة الميحيى جاء فعل ماض وقع استيناف بيان زمان او حالاً و  
 الميحيى فاعل نعم والمخصوص بالمدح ممدود اي نعم الميحيى  
 - - - - - كجئته كذا في المرقاة ١٣ ٤٤ قوله فسلم عليهم امر بالتسليم لان المارسل على القاعد وان كان المار  
 افضل من القاعد ١٢ ٤٥ قوله ابنا الخالة لان ام يحيى ايشاع بنت فاقوا واخذت بنته بالمار  
 المولود والنون المشددة بنت فاقوا ام مريم وذلك ان عمران بن ماثان تزوج حنة وكرها تزوج ايشاع  
 فولدت ايشاع يحيى وحنة مريم فيكون ايشاع خالة مريم وحنة خالة يحيى فيما ابنا خالة بهذا الاعتبار  
 وليس عمران هذا موسى اذ بينهما الف وثمان مائة سنة كذا في القسطلاني وقال البيهقي في تفسيره قوله  
 ثم اذا قالت امرأة عمران رب اني نذرت لك ما في بطني بذه حنة بنت فاقوا حدة عيسى وكانت عمران  
 ابن يهر بنت اسماء مريم اكرم من بلون فلحق ان الراد زوجة وورده كفاً ذكر بان كان معاصر عمران بن  
 ماثان تزوج بنته ايشاع وكان يحيى وعيسى ابني خاله من الاب انتهي والله اعلم ١٣ ٤٨ قوله كجئ  
 الزوال العلم لم يكن بك موسى حسداً معاذ الله فان الحسد في ذلك العالم منزوع من اعد المؤمنين فكيف

الاسماء السبعون في الاصحاح ١٢ مرقاة







يجعل على رجليه شيئا من اذخر ومنا من ائبعت له ثم رثه فهو عهد بها حدثنا مسد قال حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن  
 عن محمد بن ابراهيم عن علقمة بن وقاص سمعت عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الاعمال بالنسبة فمن كانت  
 هجرته الى دنيا يصيبها واولادها يتوزجها فمجرته الى ما هاجر اليه ومن كانت هجرته الى الله ورسوله فمجرته الى الله ورسوله  
 حدثنا اسحق بن يزيد الرضائي قال حدثنا يحيى بن حمزة قال حدثني ابو عمر والاوزاعي عن عبد بن ابي لباية عن مجاهد  
 ابن جابر المكي ان عبد الله بن عمر كان يقول لا هجرة بعد الفتح او حدثني الاوزاعي عن عطاء بن ابي رباح قال رثت عائشة  
 مع عبيد بن عمير الليثي فبينا كنا ها عن الهجرة فقالت لا هجرة اليوم كان المؤمنون يفرحون بدينهم الى الله والى رسوله فحاقة  
 ان يفتن عليه فاما اليوم فقد اظهر الله الاسلام واليوم بعد ربه حيث شاء ولكن جهاد ونية حدثنا زكرياء بن يحيى قال  
 حدثنا ابن نمير قال هشام فاحبني ابي عن عائشة ان سعدا قال اللهم انك تعلم انه ليس احدا حب الى ان اجاهد هم فيك من  
 قوم كذبوا رسولك واخرجوه اللهم فاني اظن انك قد وضعت الحرب بيننا وبينهم وقال ابا ن بن يزيد حدثنا هشام عن ابيه  
 اخبرني عائشة من قوم كذبوا نبينا واخرجوه من قريش حدثني مطرب بن الفضل قال حدثنا روح قال حدثنا هشام قال  
 حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الاربعين سنة فمك بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى اليه ثم  
 اوروبا لهجرة فيها جرح عشر سنين ومات وهو ابن ثلاث وستين حدثني مطرب بن الفضل قال حدثنا روح بن عباد قال حدثنا  
 زكريا بن اسحق قال حدثنا عمرو بن دينار عن ابن عباس قال مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاث عشرة سنة وهو ابن  
 ثلاث وستين حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبد الله عن عبيد بن جنيح عن  
 ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فقال ان عبد خيرة الله بين ان يؤتية من زهرة الدنيا ماشاء وبين  
 ما عنده فاختار ما عنده فبكي ابو بكر وقال فديناك يا ابا بكر واها تانا فحجبتنا له وقال الناس انظر والى هذا الشيخ يخبر رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم عن عبد خيرة الله بين ان يؤتية من زهرة الدنيا وبين ما عنده وهو يقول فديناك يا ابا بكر واها تانا فكان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم هو المختار وكان ابو بكر هو اعلمنا به وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من آمن الناس على في صحبته وماله ابا بكر ولو كنت  
 متخذ اخليل من امتي لاتخذت ابا بكر الا خلة الاسلام لا يتقين في المسجد خوذة الا خوذة ابي بكر حدثنا يحيى بن بكير قال  
 حدثنا الليث عن عقيل قال ابن شهاب فاحبني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لما عقل ابوي  
 قط الا وهما يد ينان الدين ولم يهر عليتنا يوم الا يتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقي النهار بكورة وعشية فلما ابتمى المسلمون  
 خرج ابو بكر مهاجرا نحو ارض الحبشة حتى اذا بلغ برك الغامد لقيه ابن الدغنة وهو سيد القارة فقال ابن تيرد يا ابا بكر فقال ابو بكر

قال كانه ٢٢ صلوات الله عليه وسلم قال ٢٢ قال يحيى بن حمزة ٢ صلوات الله عليه وسلم ثنا حدثني مطر حدثنا  
 روح بن عباد ٢ سنة ثنا النبي قال الفديري كان مطر عندنا ومات بفبرهكذا وصفه وهو مروزي حتى ما شاء خليلا علي عشية

يا ابا بكر  
 ٢٢٥٥ و٢٢٥٦ في ٢٩٢٥ عن طريق انشاء سنة ١٢ له قوله فخرجت الى الله ورسوله اتحاد الشوط  
 والبراء للتعظيم بها والتحقير فيها معنى كذا في القرارة ١٢ له قوله لا هجرة بعد الفتح اي من مكة انهما  
 صارت دار اسلام اما سائر بلاد الكفر فهاجرة منها باقية ١٢ توشيح ومع له قوله بعد ربه حيث  
 شارك قال الما ودوي اذا قدر على انهما لا يدين في بلد من بلاد الكفر فقد صار بالهدية دار اسلام فالاقامة فيها  
 افضل من الاطراء من دخول غيره في الاسلام ثم يادام في الدنيا دار كفرة فهاجرة منها واجبة على من اسلم ووافق  
 ان يفتن في دينه ١٢ قس له قوله ولكن جهاد ونية اي مكن يوم طرقي الى التحصيل فغائل في معنى  
 الهجرة بالهداية ونية للزنى كل شئ ١٢ مجمع له قوله وقد وضعت الحرب اي استقطبتا بيننا وبين قريش  
 الذين اخرجوا نبيك وكذبوه بذلك الحديث فطلع من حديث طويل يأتي في غزوة الخندق وها صلوان سعدا  
 رعى في الكفر في الغزوة المذكورة فاما العلم ان كان من حرب قريش شئ فابغضت لحتى اجاهدكم فيك وان  
 كنت قد وضعت الحرب بيننا وبينهم فاجبروا وجعل موتي فيها فانجرت ومات فيها ١٢ له قوله  
 انظر واين كانا فخرجت من قريش اذ لم يعموا المناصرة بين الكلايين ١٢ له قوله هو الخيرة ليعض  
 التهمة والنسب خبر كان ولفظ هو صغير فضل ولا يذبح بالرفع على انه خبر المبتدأ الذي هو قوله هو المبتدأ  
 في موضع النسب خبر كان كذا في السطواني اي خيرة الله رسول بين لقائه في الدنيا ورحلته الى الآخرة ١٢  
 له قوله ان من الناس افضل تفضيل من المن يعني العطار والبدل لان المنه لانه لا منته  
 لاحد عليه بل المنه على الامنة قاطبة كذا في الفتح والجمع ومربا ١٢ له قوله لا يفتن  
 بفتح التهمة وسكون الموحدة وفتح القاف والتهميد وتشديد النون وخوضه بمجموعين منتهين بينهما واوساكنه  
 باب صغير الاخره اني بكره بالارتبابها على انه الخليفة بعده والمراد الهامة فوكاية عن الخلافة قس  
 ومربا في ١٢ له قوله برك الغامد لقيه الموحدة وقد كسر وسكون الراء وكسر اللين المعجمة  
 ودرسم واهم تعينه هو موضع على نفس ليال من مكة الى حجة الين ١٢ توشيح له قوله ابن الدغنة  
 بعزم الهمة والهجرة وتشديد النون عند اهل اللغة وعند الرواة لفتح اوله وكسر ثاينه وتخفيف النون اسم المارث

ابن زيد قيل مالك والفرقة امر والقالة بالقاف وتخفيف الراء قبل مشورة بن السن بالعم والتخفيف ابن خزيمه بن مدهك بن  
 الياس بن مضر توشيح مسد هو ابن سرمد الاسدي  
 البصري حماد بن زيد بن درهم الازدي يسلمى هو ابن سعيد الانصاري محمد بن ابراهيم بن العارث  
 التيمي علقمة بن وقاص الليثي اسحق بن يزيد الرضائي هو اسحق بن ابراهيم بن يزيد الاموي مولاهم  
 يحيى بن حمزة ابو عبد الرحمن قاضي دمشق ابو عمر الاوزاعي هو عبد الرحمن عبد الله بن ابي الهيثم الاسدي  
 الكوفي مجاهد بن جبر المكي المضر عطاء بن ابي رباح اسلم القرشي زكريا بن يحيى الحلبي ابن نمير  
 عبد الله الهذلي بن هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير سعدا هو ابن معاذ الانصاري ابا ن بن يزيد  
 العطار مطرب بن الفضل الروزي روح بن عباد بن عبد الله البصري هشام هو ابن حسان  
 القردوسي عكرمة مولى ابن عباس روح بن عباد المذكور زكريا بن اسحق المكي عمرو بن دينار  
 المكي اسمعيل بن عبد الله الاديبي مالك الامام المدني يحيى بن بكير هو الخنزوي نسبة لوجه وهو يمشي  
 ابن عبد الله بن بكر الليث هو ابن سعد المضر عقييل هو ابن خالد الابن ابن شهاب هو الازهري  
 عروة بن الزبير هو ابن النوام ١٢  
 حل اللغات  
 ائبعت اي ادركت ونظمت يهد بها اي يقطعا ونية اي ثواب الجنة في الهجرة اوفى  
 الهما وضعت الحبوب اي استقطبتا بيننا وبين قريش الخوخة البطح المعجمين هو الباب الصغير  
 اوى دهما ابو بكر الصديق وام رومان ابشلي المسلمون ابا بازي الكفار من قريش نحو ارض  
 الحبشة يعني يفتن من سبقة برك الغامد البرك لفتح البار الموحدة وحكي كسر ما موضع باخيمه  
 الين والغمام بكسر الين البجته هو موضع على خمس ليال من مكة الى حجة الين مما يلي ساحل البحر  
 عه قال ابن جرير في القدره رواية ابا ن بن هشام لم اقف على وصلها ١٢ قس عه اي بالمدينة بعد ما  
 اقام فيها عشر سنين بعد الهجرة كما مر به المطالقة ١٢ عه هذا يشتمل الهجرة بل هي المكل اوقاها فانسب  
 ذكر الحديث في ذيل الهجرة ١٢ يخرج جاني

١٢٠  
١٢١  
١٢٢  
١٢٣  
١٢٤  
١٢٥  
١٢٦  
١٢٧  
١٢٨  
١٢٩  
١٣٠  
١٣١  
١٣٢  
١٣٣  
١٣٤  
١٣٥  
١٣٦  
١٣٧  
١٣٨  
١٣٩  
١٤٠  
١٤١  
١٤٢  
١٤٣  
١٤٤  
١٤٥  
١٤٦  
١٤٧  
١٤٨  
١٤٩  
١٥٠  
١٥١  
١٥٢  
١٥٣  
١٥٤  
١٥٥  
١٥٦  
١٥٧  
١٥٨  
١٥٩  
١٦٠  
١٦١  
١٦٢  
١٦٣  
١٦٤  
١٦٥  
١٦٦  
١٦٧  
١٦٨  
١٦٩  
١٧٠  
١٧١  
١٧٢  
١٧٣  
١٧٤  
١٧٥  
١٧٦  
١٧٧  
١٧٨  
١٧٩  
١٨٠  
١٨١  
١٨٢  
١٨٣  
١٨٤  
١٨٥  
١٨٦  
١٨٧  
١٨٨  
١٨٩  
١٩٠  
١٩١  
١٩٢  
١٩٣  
١٩٤  
١٩٥  
١٩٦  
١٩٧  
١٩٨  
١٩٩  
٢٠٠





الجهان وصنعنا لها سفرة في جراب فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعة من نطاقيها فربطت به على فوج الجراب فبذل ذلك سميت ذات النطاق قالت ثم لحق رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر بغار في جبل ثور فكنيا فيه ثلاث ليال يبيت عندهما عبد الله بن ابي بكر وهو غلام شاب ثقف لقن فيذبح من عندهما بسحر فيصبح مع قریش بمكة كيات فلا يسمع امرًا يكتادان به الا وعاه حتى ياتيها بخبر ذلك حين يختلط الظلام فيرعى عليهما عامر بن فهيرة مولى ابي بكر منحة من غنم فديرحها عليهما حين تذهب ساعة من العشاء فيبيتان في رسل وهولين منحتها ورضيفها حتى ينقربها عامر بن فهيرة بغلس يفعل ذلك في كل ليلة من تلك الليالي الثلاث واستأجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رجلا من بني الدليل وهو من بني عبد بن عدي هاديًا خديتا والخريبت الماهر بالهداية قد عمس حلقا في ال العاص بن وائل السهمي وهو على دين كفار قریش فامناه فدعا اليه راحلتيها وواعداه غار ثور بعد ثلاث ليال براجلتيها صُبَّ ثلث وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل فاخذ بهم على طريق السواحل قال ابن شهاب واخبرني عبد الرحمن بن مالك المدلجي وهو ابن اخي سراقه بن مالك بن جعشم ان اباة اخبروا انه سمع سراقه بن جعشم يقول جاءنا رسل كفار قریش يجعلون في رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر دية كل واحد منهما لمن قتلها واسره فبينما انا جالس في مجلس من مجلس قومي بني بكرا قبل رجل منهم حتى قام علينا ونحن جلوس فقال يا سراقه اني قد رأيت انفا سودية بالساحل اراها حين اوصياها قال سراقه فعرفت انهم فقلت له انهم ليسوا بهم ولكنك رأيت فلانا فلانا انطلقوا باعيننا ثم لبثت في المجلس ساعة ثم قممت فدخلت فامررت جاريتي ان تخرج بقوسي وهي من وراء اكمة فتجسسها على واخذت رومي فخرجت به من ظهر البيت فخطت بزجها الارض وخفضت عاليه حتى آتيت فرسي فركبتها فارتفعت بها تقرب بي حتى دوت منهم فعثرت بي فرسي فخرت عنها فقممت فاهويت يدي الى كتانتي فاستخرجت منها الازلام فاستقسمت بها فخرت الذي اكره فركبت فرسي وعصيت الازلام تقرب بي حتى اذا سمعت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لا يلتفت وابو بكر يكثر الالتفات ساخت يدي فرسي في الارض حتى بلغت الركبتين فخرت عنها ثم زجرتها فتهضت فلم تكذب فخرت يديها فلما استوت قائمة اذا لثريديها غبار ساطع في السماء مثل الدخان فاستقسمت بالازلام فخرت الذي اكره فناديتهم بالامان فوقفوا فركبت فرسي حتى جئتهم و

النطاقين فمكثا فيدبج يكادان ويغري بهما الساجل فاخبرني رسول وفي اذا قيل لهم فخطت وعثرت واستقسمت عثمان

له قوله سفرة اي زاد فان معنى السفرة في اللغة الزاد الذي يصنع للسافر والاطلاق على وعاء مجازا فتعلم بنا في المعنى الحقيقي وافاد الواقدى ان الزاد المذكور في مطبوعته ١٢ توشيح له قوله من نطقا بكسر النون قال في التوشيح وهو ما يشهد به الوسط وقيل ان الزاد فيه مكة وقيل ثوب تلبس المرأة ثم تشد وسطها بميل ثم ترسل الاعلى على الاسفل انتهى قال في النماية هو ان تلبس المرأة ثوبها ثم تشد وسطه بشئ وترفع وسط ثوبها وترسد على الاسفل عند معاناة الاشغال لتلا عثرتي وذلها وبيرسيت اسما ذات النطاقين لانها كانت تطابق نطاقي فوق نطاقي وقيل لما نطقتان تلبس احدهما وحمل في الآخر الزاد الى النبي صلى الله عليه وسلم ولبي بكر وبها في الغار وقيل شقت نطاقي نصفين فاستعملت احدهما وجعلت الآخر شراذم الزاد بها انتهى قال صاحب القاموس نطاقي كتاب شقيرة تلبس المرأة وتشد وسطها وترسل الاعلى على الاسفل والارض والاسفل يجر على الارض ليس لها حجرة ولا يشفق ولا ساقان انتهى ١٢ له قوله ثم لحق افاد الواقدى ان الخروج كان من خوفه في خبر بيت ابي بكر قال الحاكم تواترت الاخبار بان خروج كان يوم الاثنين الا ان محمد بن الخوارزمي قال انه اخرج من مكة يوم الخميس قال ابن حجر يجمع بان الخروج من مكة يوم الخميس ومن القائلين بان الاثنين لانه اقام فيه ثلاث ليال ١٢ توشيح له قوله ثقفت بفتح المشقة وكسر القاف ويجوز اسكانها وفتحها الحاذق الضطن واللقن بكسر القاف السريخ الغنم قوله فيخرج اي يخرج في ذلك الوقت منقرض الى مكة ليقال اوج الرجل اذا سار الليل في اوله وقيل في كل واحد بفتح الهمزة الدال اذا سار من آخره قوله كيات اي من بات بمكة يظهر ذلك للكفار ك ومربعض بيان الحديث في ص ٢٢ في الكفالة ١٢ له قوله الادعاه اي حفظه اي لا يسمع شيئا ارادوا به كيدها الاحفظ ووعي كذا في الخبر الجاردي ١٢ له قوله سنة بكسر الميم وسكون النون وفتح المهلة شاة تحلب الاناء بالخذاء وانا بالاعشى ١٢ قس له قوله في رسل بكسر الراء وسكون المهلة اللين الطري ورضيفها براد ومجمرة وفاد بوزن اللبن المصنوع الذي وصفت فيه الحجارة المحماة بالنس او النار ليقعد وتزول رفاوتر وقيل الرضيف الناقه المحلوية فهو بالجر على الاول بالرفع ١٢ له قوله راعيا هو عبد الله بن اريقط بالقاف والطامضون كذا في القسطلاني قوله من بني الدليل بكسر المهلة وسكون النونية وقيل بضم اوله وكسر ثانياه فهو الزاد توشيح بعد بالام ١٢ قس له قوله فخرت بكسر المعجمة وشدة الراء المكسورة بعدها تخفيف ثم شاة قوله والخريبت الماهر بالهداية مدرج من تفسير الزهري قال الاصمعي انما هي خريبتا لانه يشد مثل خرة الامة اي ثقبا وقيل لانه يشد لاخترا المفازة وهي طريقها الخفية ١٢ توشيح له قوله قد عمس لبعين محمة فبين من مضمومت قوله حلقا بكسر الحاء المهلة بريدان كان حلقا لم واخذ بنصيب من عقدهم وكانوا اذا شئوا لغوا لسواها منهم في دم او مخلوق ادنو بها من شئ فيه تلويح فيكون ذلك تاليفا للملف قولها ناه بقهر المعزة وانه على كذا وافته بئني كذا في الكفاني وحش ١٢ له قوله

عبد الرحمن بن مالك بن جعشم بضم الجيم والمجربة وسكون المهلة بينهما وحكى فتح الجيم ايضا المدلجي بضم الميم واسكان المهلة وكسر اللام وباليهم وسراقه بضم المهلة وتخفيف الراء بالقاف ابن جعشم وفي بعضها سراقه بن مالك بن جعشم والاول هو الموافق لكونه ابن اخيه كمن المشهور بولان في كافي كتاب الاستيعاب ونحوه ١٢ كراماني له قوله كذا بالفتحات وهي الراءية المرتفعة من الارض ١٢ اخ له قوله فخطت بزجرها الارض بالجاء فارادوى باهالها والزوج بضم الزاي العديد في اسفل الرمح فعلى الابهال معناه امكنست اسفله وخفضت اعلاه لتلا يظهر بريقه لمن بعده من فبقدر احدتهم فشاركه في المعاملة وعلى الاجماد وهو للمجرب معناه خفض اعلاه فامسكه بيده وجر زجر فخطها بغيره فاصلان بخطها بل لتلا يظهر الرمح قوله فخرت اي سرعت بها السير قوله تقرب من التقرب والتقريب السير دون العدو فوق العادة قال الاصمعي هو ان ترفع الفرسي يد يها معا وتضعها معا قوله اهو بيت يدي اي بسطتها اليها للافزد المكنة الخريبت المستطيلة من جلود يجعل فيها السام وهي الجعرة والازلام اي القدرح وهي السمام التي لا ريش لها وكان اسم في الجاهلية هذه الازلام مكتوبا على لالا او نعم فاذا اتفق لهم امر من غير قصد كالوا يخرجون نفاقا فخرج ما عليه نعم معنى على عز وروان فخرج لا تعرف عنه والاستقسام طلب معرفة الشئ والضر بالازلام اي التفاوض بها ١٢ من ك توشيح اسماء الرجال عامر بن فهيرة هو مولى ابي بكر الصديق ربه ابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري سراقه بن جعشم نبه لجده واسم ابيه مالك هو الكناي ثم المدلبي البوسفاني صحابي مشهور من مسلمة الفتح ١٢

حل اللغات السفرة الزاد النطاق والمنطق كل شئ شدت به ثقفت بفتح الشاء المشقة وهو الحاذق العطن لقن بفتح اللام هو السريخ الغنم فيض لجم اي يخرج الادعاه اي حفظه فهيرة بضم الفاء وفتح الراء هو مولى ابي بكر الصديق منحة بكسر الميم وهي في الاصل الشاة التي يجعل الرجل لبنا لغيره ثم يقع على كل شاة في رسل بكسر الراء وهو اللين الطري ورضيفها الرضيف بفتح الراء وهو اللين الذي فيه الرضفة وهي الحجارة لتزول رفاوتر وتقله وقيل الرضيف الناقه المحلوية حتى ينقعي اي يصيح بغمه والنق صوت الاعمى عت بكسر الحاء المعجمة والخريبت الماهر في الدرية جعشمه بضم الميم وسكون اللين ومنه الشين بنى مد لجم قبيلة من كنانة اسوددة اي اشخا ما اكمة بالفتحات وهي الراءية المرتفعة فخطت بزجره اي امكنست اسفله بزجره بضم الزاي وهي المدينة التي في اسفل الرمح عاليه اي علوا روم فخرتها اي سرعت بها السير قوله من التقرب وهو السير دون العدو ونحو ذلك من الخروجه هو السقوط الازلام وهي القدرح فاستقسمت من الاستقسام وهو طلب معرفة الشئ والضرر ساخت اي غاست ساطح اي مرتفع ١٢ له من قوله كرت الرجل اذا طلبت له الغوائل وكرت يروني بعضها من باب الافتعال اي يطلب لها ما فيه من الكرهه ١٢ قس ك

وَقَعَ فِي نَفْسِي حِينَ لَقَيْتُ مَا لَقَيْتُ مِنَ الْمُحْبِسِ عَنْهُمْ ان سَيُظْهِرُ امْرُؤٌ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لَهُ اِنَّ قَوْمَكَ قَدْ جَعَلُوا  
 فِيكَ الدِّيَةَ وَاخْبَرْتُهُمْ خَبْرًا يَأْتِيهِ النَّاسُ بِهِمْ وَعَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الزَّادَ وَالْمَتَاعَ فَلَمْ يَرِزَانِي اَوْ لَمْ يَسَالَانِي اِنَّ اَنْ قَالَ اَخْفِ عَنَّا  
 نَسْأَلُكَ اَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابًا اَمِنْ فَاَمَرَ عَامِرَ بْنَ فُهَيْرَةَ فَاَكْتُبَ لِي فِي رَقْعَةٍ مِنْ اَدَمٍ ثُمَّ مَضَى رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ  
 فَاخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ان رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِيَ الزُّبَيْرَ فِي رَكْبٍ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ كَانُوْا تَجَارِقُ قَائِلِيْنَ مِنَ الشَّامِ فَكَسَا  
 التُّرْبُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاِيَا بَكْرٍ ثِيَابَ بِيَاضٍ وَسَمِعَ الْمُسْلِمُوْنَ بِالْمَدِيْنَةِ بِمُخْرَجِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ  
 مَكَّةَ فَكَانُوْا يَغْدُوْنَ كُلَّ عِدَاةٍ لِي الْحَجْرَةَ فَيَنْتَظِرُوْنَ وَهِيَ حَتَّى يَرُدُّوْهُمُ حَرَّ الظَّهِيْرِ فَاَنْقَلَبُوْا يَوْمًا بَعْدًا مَا طَالُوْا انْتِظَارَهُمْ فَلَمَّا اَوْوَا اِلَى بَيْتِهِمْ  
 اَوْ فِي رَجُلٍ مِنْ يَهُودٍ عَلِيٍّ اَطْمَ مِنْ اَطْمِهِمْ لَمْ يَنْظُرْ اِلَيْهِ فَبَصُرَ بِرَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاَصْحَابِهِ مُبْتَضِّينَ يَزُوْنُ لَهُمُ السَّرَابُ  
 فَلَمْ يَمْلِكِ الْيَهُودِيُّ اَنْ قَالِ يَا عَلِيُّ صَوْتُهُ يَا مَعَاثِرَ الْعَرَبِ هَذَا جَدُّكُمْ الَّذِي تَنْتَظِرُوْنَ فَتَارَ الْمُسْلِمُوْنَ اِلَى السَّلَاحِ فَتَلَقَّوْا رَسُوْلَ اللهِ  
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِظَهْرِ الْحَجْرَةِ فَعَدَّلَ بِهِمْ ذَاتَ الْيَمِيْنِ حَتَّى نَزَلَ بِهِمْ فِي بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ وَذَلِكَ يَوْمَ الْاَثْنِيْنَ مِنْ شَهْرِ رَجَبِ الْاَوَّلِ  
 فَقَامَ ابُو بَكْرٍ لِلنَّاسِ وَجَلَسَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَامِتًا فَطَفِقَ مِنْ جَاءِ مِنَ الْاَنْصَارِ مَنْ لَمْ يَرِ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَسَلَّمَ بِحَيْثُ اِيَابُكَرُ حَتَّى اَصَابَتْ الشَّمْسُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاَقْبَلَ ابُو بَكْرٍ حَتَّى ظَلَّلَ عَلَيْهِ بِرِدَائِهِ فَعَرَفَ النَّاسُ رَسُوْلَ  
 اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ فَلَيْتَ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ بَضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً وَاَسَّسَ الْمَسْجِدَ  
 الَّذِي اُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى وَصَلَّى فِيهِ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ فَاَسَارَ يَشِيْءُ مَعَهُ النَّاسُ حَتَّى بَرَكْتَ عِنْدَ مَسْجِدِ  
 الرُّسُوْلِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِيْنَةِ وَهُوَ يَصَلِّي فِيهِ يَوْمَئِذٍ رَجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ وَكَانَ مَرِيْدًا لِلتَّمْرِ لِسُهَيْلٍ وَسَهْلٍ عُلَمَاءٍ يَتِيْمِيْنَ  
 فِي حَجْرِ اسْعَدِ بْنِ زُرَّارَةَ فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ بَرَكْتَ بِهِ رَاحِلَتُهُ هَذَا اَنْ شَاءَ اللهُ الْبَيْتُ الَّذِي تَدْعُوْنَ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى  
 اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْغُلَامِيْنَ نَسَاؤُهُمَا بِالْمَرْبِدِ لِيَتَّخِذَهُ مَسْجِدًا فَقَالَ ابُو بَكْرٍ لَكَ يَا رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 اَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهَا مَهِيَةً حَتَّى اِتِّبَاعَهُ مِنْهَا ثَمَّ بِنَاءَ مَسْجِدٍ وَطَفِقَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْقُلُ مَعَهُمُ اللَّبَنَ فِي بُنْيَانِهِ وَيَقُوْلُ وَهُوَ  
 يَنْقُلُ اللَّبَنَ هَذَا الْجَمَالَ لِاحْمَالِ خِيَابِ هَذَا الْبَيْتِ وَاَظْهَرَ وَيَقُوْلُ اَللَّهُمَّ اِنَّ الْاَجْرَ اَجْرُ الْاُخْرَى فَارْحَمِ الْاَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ فَمَثَلُ اشْعَرِ  
 رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ لَمْ يَسْمَعْ لِي قَالَ ابْنُ شَهَابٍ لَمْ يَبْلُغْنَا فِي الْاِحَادِيْثِ اَنْ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمَثَّلَ بِبَيْتِ اشْعَرٍ تَامًا غَيْرَ  
 هَذِهِ الْاَبْيَاتِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا ابُو اسَامَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ اَبِيهِ وَفَاطِمَةَ عَنْ اَسْمَاءَ صَنَعَتْ سَفْرَةَ  
 لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاَبِي بَكْرٍ حِينَ ارَادَ الْمَدِيْنَةَ فَقُلْتُ لِاَبِي جَدِّ شَيْءٍ اَرَبُّهُ الْاِنْطَاقِي قَالَ فَشَقِيهَ فَفَعَلْتُ فَسَمِيَتْ ذَاتُ

قَلَمٌ يَرِزَانِي ٢ شَيْئًا ٣ قَدْ قَالَ قَالُوا قَالَهُ ٤ شَيْئًا اِدِيمُ بِيضٌ بِمُخْرَجِ يَامَعْمُرَ لِحَيْثُ يَحْيَى مَعَ النَّاسِ هَا اِحْوَانُ ٢ اَلْهَيْبَةُ مِنْهَا هَذَا الْبَيْتُ

الابن والغنم ١٢ توشح **عنه** قوله اسعد لابي ذر سعد والاول الفواب كذا في التوشح قال القسطلاني  
 وكان اسعد من السابقين في الاسلام من الانصار واما اخوه سعد فخر اسلامه انتهى ١٢ **عنه** قوله  
 بنو الهلال بكسر الهمزة وفتح الهمزة وفتح ولا في ذريعة الهامة اي هذا المحمول من اللين ابرع عند الله والاطهر اي البقي  
 ذخر والثر ثوبا وادوم منقعه واطهر من الوثاق قوله لاجال تجبر من التمر والازبيب والطعام المحمول منها هو  
 الذي يغتبط به حاله وجمال والمل بمعنى قال عياض وقد روي المستعمل بالهمزة المقترحة قال ولوجه  
 والاول المحمول بانفس منادى وفي بعضها مكانه ودينا وهذا كمرسل لان عروة تابعي لامحامي وشعري  
 يحتمل ان يباد به الشعر المذكور وان يباد شعر آخر ١٢ من الجمع والكرمان وقس **عنه** قوله اربطه بالوحدة  
 اي الظرف او اذ اس السفره نحو على تقدير حذف مضاف قس ومر بيان النطاق في ٦٨٨ ١٢  
 اسما الوجال ابن شهاب تقدم ذكره  
 مرانا عروة بن الزبير بن العوام القرشي بن عمرو بن عوف بن مالك بن اديس ومن اهلهم بقبائل  
 ١٢ قس عبد الله بن ابي شيبه نسيه ليه هو عبد الله بن محمد بن ابي شيبه ابراهيم بن عثمان  
 الواسلي الاصل ابو بكر بن ابي شيبه الكوفي ثقة حافظ صاحب التصانيف الجوامع حاد بن اسامة  
 القرشي مولاهم الكوفي وفاطمة هي بنت الشنبل بن الزبير بن العوام اسما بنت ابي بكر الصديق ١٢  
**حل اللغات**  
 على اطهر بضمين وهو الحسن ويقال بنا من حجر القصر مبضيين اي عليهم ثياب بيض و  
 قيل معناه مستعملين يقال باسحق اي مستعمل يزدول بهم اسباب اي يزدول السراب من النظر  
 بسبب عروصهم ولوا السراب هو الذي يرى في شدة الحر كما لما بنا عديمك اي حنك وصاحب دوتكم الذي  
 تتوقون يظهر الحدة وهي الارض التي عليها التجارة السود فقام ابو بكر للناس اي يتلقاهم  
 يحيى ابا بكر اي يسلم عليهم يد بكسر الهمزة وفتح الابد الموحدة وهو الموضع الذي يحفف فيه التمر  
**عنه** قال في التوشح والجمع بينه وبين قوله فيما تقدم لا نطلب ثمنه الا الى الله انتم قالوا ذلك اولانا في  
 ان يقبل حتى ابتاعه ١٢ **عنه** كلف المعزوب من الطين مربعا للبا ١٢ قاسموس **عنه** هو عبادة  
 ابن رواحة قس ذكره غير ان هري ١٢ توشح **عنه** هو بكر النون مريانة في ٦٨٨ ١٢  
**عنه** يفتح الهمزة وتشديد الدال الملهمة اي حنك وصاحب دوتكم ١٢ قس **عنه** اي كتب في كتاب موادته ١٢

له قوله اخبار ما يريد الناس اي الكفار من تسليم و  
 اسراعهم وجعلهم الذين تصدى لذلك قوله لم يرزاني اي لم ياخذ مني شيئا ولم يشققا من مالي ١٢ اك  
**عنه** قوله في رقعته من ادم يفتح الدال جلد مدبرع زاد ابن اسحاق فاخذته فجلسته في كنانتي وفي نسخة  
 بكسر الدال الملهمة بعد ما تحمته كذا في القسطلاني قال في التوشح لا يستعمل كذا في اسحاق كتابا  
 يكون آية بيني وبينك فوجعت فلم اذكر شيئا مما كان حتى اذا فرغ من حين بعد فتح مكة خرجت لالقاء  
 ومعنى الكتاب فلقية بالبحرانة فرفعت يدي بالكتاب فقلت يا رسول الله هذا كتابك فقال يومئذ  
 ويزاد ن فاسلمت انتهى ١٢ **عنه** قوله فكسا الزبير هو ابن العوام احد العشرة المشرفة وقيل العجم  
 ان الذي كسا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وايا بكر هو طهيرة لا الزبير كذا في الكرماني قال  
 السهولي في التوشح وجمع بانها معا كذا في الركب وانها معا كسا ١٢ **عنه** قوله او في اي اشرف  
 وطلع على مكان مال و اشرف من قال في التوشح لم اقف على اسعد وكان صعوده الامر آخر كذا في الخير  
 الجاري ومر بعض الحديث مع بيان في نسخة في كتاب الجواز ١٢ **عنه** قوله اطهر بضمين القدر  
 كل حصن مبن على حجارة الجمع آلام والهوم ١٢ قاسموس **عنه** قوله مبضيين بتشديد الياء المسورة اي  
 لا يسين ثيابا بيضا ويجوز يسكون بار وتشديد يذوقه يزدول بهم السراب اي يزدول السراب عن النظر بسبب  
 عروصهم له وقيل اي ظهر كثرهم في العين كذا في الجمع ١٢ **عنه** قوله يوم الاثنين شد من قال يوم الجمعة  
 قوله من شهر ربيع الاول قيل كان اول يوم من وقيل ثايزه وقيل سابعه وقيل ثاين عشرة وقيل ثالث  
 عشرة وقيل نصف ١٢ توشح **عنه** قوله اسس على التقوى اي مسجد ومنه يؤخذ تفسير قوله تع من  
 اول يوم لان تأسيسه كان في اول يوم حل النبي صلى الله عليه وسلم بدار الهجرة قال السهيلي وهو اول مسجد  
 صلى فيه باصحابه جماعة ظاهرا واول مسجد بني لجماعة المسلمين عامة واما ما اخرجه مسلم والترمذي من حديث  
 ابي سعيدان رجلين اختلفا في المسجد الذي اسس على التقوى فقال احدهما هو مسجد النبي صلى الله  
 عليه وآله وسلم وقال الآخر هو مسجد قيار فالتا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسا له عن ذلك فقال هو  
 مسجد ي بنا وفي ذلك يحيى مسجد قيار غير فاجيب عنه بان صدر له فتح قوم من عن اختصاص مسجد قيار  
 بذلك او مساواة المسجدين لا شراهما في بناءه صلى الله عليه وآله وسلم بكل منهما ١٢ توشح **عنه** قوله  
 مر بلكسر الهمزة وسكون الراء وفتح الهمزة الموحدة الذي يحفف فيه التمر وقال الاصمعي كل شئ صبغت فيه

النطاقين<sup>٣٩٠</sup> حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا عندنا قال حدثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت ابا براء قال لما قبل النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة تبعه سراق بن مالك بن جعشم فدعا عليه النبي صلى الله عليه وسلم فساخنت به فرسه قال ادع الله ولا فرك فدعاه قال فغطش رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر براء قال ابو بكر الصديق فاخذت قدحا فحكت فيه كتبه من لبن فأتته فشرب حتى رضى حتى ذكر ياء بن يحيى عن ابي أسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن اسماء انها حكيت بعبد الله بن الزبير قالت فخرجت وانا متم فأتيت المدينة فنزلت بقبا فولدته بقبا ثم أتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فوضعته في حجرة ثم دعا بتمر فمصغها ثم تفل في فيه فكان اول شيء دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكه بتمر ثم دعاه وبارك عليه وكان اول مولود ولد في الاسلام تابعه خالد بن مخلد بن علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه عن اسماء انها هاجرت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهي حبلى حدثنا قتيبة عن ابي أسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قلت اول مولود ولد في الاسلام عبد الله بن الزبير اتوا به النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم تمر فحكه فادخلها في فيه فاول ما دخل بطنه ريق النبي صلى الله عليه وسلم وما حدثنا عبد الصمد قال حدثني ابي قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال حدثنا انس بن مالك قال قبل نبي الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة وهو مردف ابا بكر وابو بكر شيخ يعرفون نبي الله صلى الله عليه وسلم وشاب لا يعرف قال فيلقى الرجل ابا بكر فيقول يا ابا بكر من هذا الرجل الذي بين يديك فيقول هذا الرجل يهديني الطريق قال فيحسب الحاسب انه انما يعنى بالطريق واما يعنى سبيل الخير فالتفت ابو بكر فاذا هو بفارس قد يحقهم فقال يا رسول الله هذا فارس قد ليحق بنا فالتفت نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال اللهم امره فصاعقه الفرس ثم قامت تحميه فقال يا نبي الله مرفي بمشيتك قال فقف مكانك لا تتحرك احد ايلحني بنا قال فكان اول النهار كما هذا على نبي الله صلى الله عليه وسلم وكان اخر النهار مسلحة له فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم جانبا الحرة ثم بعث الى الانصار فجاء والى نبي الله صلى الله عليه وسلم فسلموا عليه وقالوا اركبا اميين مطاعين فركب نبي الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وحفوا واما بالسلاح فقبل في المدينة جاء نبي الله صلى الله عليه وسلم فاشرفوا ينظرون ويقولون جاء نبي الله صلى الله عليه وسلم فاقبل يسير حتى نزل جانب دار ابي ايوب فانه ليحدث اهله اذا سمع به عبد الله بن سلام وهو في نخل لاهله يخبرونهم فيعلم ان يضح الذي يخبرونهم فيها فجاء وهي معه فسمع من نبي الله صلى الله عليه وسلم ثم رجع الى اهله فقال نبي الله صلى

وقال ابن عباس اسماء ذات النطاق<sup>٣٩١</sup> اهو بك فقال ثنا فوضعه<sup>٣٩٢</sup> يعنى بالمدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم السبيل يعنى به الطريق يعنى الطريق يا رسول الله بما شئت<sup>٣٩٣</sup> وطى بكر<sup>٣٩٤</sup> صلى الله عليه وسلم فاشرفوا<sup>٣٩٥</sup> وانه ان يضم النبي

القسطلاني قال الكرماني هو بفتح الهم اي صاحب السلاح ١٢ قوله يترجمون بالعبارة اي يترجمون قوله فيها اي في النخل قوله وهي اي التمرة التي اجتنابوا في بعضا وهو اي ما اجتنابوا  
 كخ قوله فسمع من نبي الله صلى الله عليه وسلم في الترمذي انه اول ما سمع من كلامه ان قال رسالنا س اشقوا السلام والطهوا الطعام وصلوا الارام وصلوا بالليل والناس نيام  
 تطلوا الجنة بسلام ١٢  
 محمد بن بشار ابو بكر بن ابي الهيثم البصري غندر لقب محمد بن جعفر البصري شعيب بن الجراح ابن الورد اعلى ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي البراء بن عازب ذكر ياء بن يحيى بن صالح اللؤلؤي البجلي ابي اسامة حماد بن اسامة الكوفي هشام بن عروة بن الزبير بن العوام القرشي السماعي بن بنت ابي بكر الصديق زوجة الزبير بن العوام علي بن مسروق اخي الموصل تذكر ذكره سابقا هشام بن عروة بن الزبير قتيبة هو ابن سعيد الشقبي البجلي ابي اسامة هو حماد المذكور هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير محمد هو ابن سلام البيهقي او ابن المشي الغزالي كذا في قس عبد الصمد مروى عن ابيه عبد الوارث بن سعيد البصري عبد العزيز بن صهيب البصري ابو ايوب هو خالد بن زيد بن كريب الانصاري من كبار الصحابة روى عنه النبي صلى الله عليه وسلم  
 حل اللغات ١٢  
 فسأحت بالناد الجمعة اي غاصت ككتبة بضم الكاف وهي قدر حلبة وقيل هو ملا القدح وانا متع اي تمت مدة الحمل الغالب وهي تسعة اشهر ثم تفل اي برق في فيه اي في فمه حنكه من حنك لعبي اي مضغت تمر او غيره ثم وكنته بحنكه ادلة الشئ في الغم شيخ اي في الصورة فيحسب اي يظن انه الفرس المسلحة بفتح الهم صاحب السلاح ١٣  
 عه بلفظ التخيبة والنجح والاول اوجه ١٢ قس

قوله كثره بضم الكاف قدر حلبة وقيل هو ملا القدح قوله انما تم اي لمدة الحمل باتمام الشهر انما سمع قوله ثم تفل بالظوقية والغارمي من ريقه في فمه قوله ثم حنكه يقال حنكت لعبي اي مضغت تمر او غيره ثم وكنته بحنكه وفيه لطف عظيم بحال المولود حيث تفل بريقه المبارك او لا ثم حنك بمضغ تمر ثانيا ثم دعاه وبرك عليه وبرك بفتح الواو وتشد يد الراد بان قال بارك الله فيك او اللهم بارك فيه من كخ قس قوله اول مولود ولد في الاسلام اي بالمدينة من المهاجرين فاما من ولد بغير المدينة من المهاجرين فقيل عبد الله بن جعفر بالبصرة واما من الانصار بالمدينة فكان اول مولود ولد له بعد الهجرة مسلمة بن مخلد كما رواه ابن ابي شيبه وقيل النعمان بن بشير وفي الحديث ان مولود عبد الله بن الزبير كان في السنة الاولى وهو لم يمتد بخلاف ما جزم به الواقدي ومن ترجمه انه ولد في السنة الثانية بعد عشر من شهر من الهجرة كذا في فتح الباري ١٢  
 قوله فلما كاسه مضغها والوك ادارة الشئ في الغم ولم يذكر فيه فضل رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانها التقت بريق المضغ اول طبع على ذلك لان ما شئت كانت صغيرة ١٣  
 قوله وهو مردود ابا بكر قال الراودي يميل انه مردود خلفه على راحله ويميل ان يكون على راحله اخرى قال الله تعالى بالف من الملك مردفين اي يتلو بعضهم بعضا ورجع ابن التين الاول وقال لا يسمع الثاني ١٣ فتح قوله شيخ اي في الصورة لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان اسن من ابي بكر على الصحيح لكن شعر ابي بكر ابيض وكان الكثر بها من شعر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما في قوله ثم حنكه بحنك مهيئين ويمهين اي تصويت وذكر قوله فصرعها باعتبار لفظ الفرس وانث في قوله قامت باعتبار كنه نفس الامرانها كانت انثي قال ابن جرير وقال النبي قال اهل اللغة ومنهم الجوهري الفرس يقع على الذكر والانثى ولم يقل احدا يذكرا باعتبار لفظ ويؤنث باعتبار انها انثى ١٣ فتطاني قوله لا تزكن احد ايلحني بنا بقولهم لا تذن من الاسد هلك وبوطا هر على مذهب الكسائي ١٢ قوله مسلحة بفتح الهم وسكون السين المهمة وفتح الام والمار للملحة اي يدرع عند الاذى بشاة السلاح كذا في

قوله قالت فخرجت وانا متم الظاهر منه بالتأنيث فكان التأنيث كبر بناء على ان المراد معنى النسبة اي ذات اتمام وصيغ النسبة يستوي فيها الذكر والمؤنث ولما راعا لفظه انا والله تعالى اعلم السندى قوله مردود ابا بكر كانه وقع كذلك احيانا او معنى مردود الخ ان راحله متأخرة عن راحلة النبي صلى الله عليه وسلم والا فها كانا على راحلتين على مقتضى الاحاديث الاخر والله تعالى اعلم قوله ابو بكر شيخ اي كالشيوخ في المعرفة بين الناس اشهرته التجارة بخلاف النبي صلى الله عليه وسلم فانه كالشباب الذي لا يعرف لعدم سبق معاملته مع الناس والله تعالى اعلم السندى

الله عليه وسلم اتي بيوت اهلنا اقرب فقال ابو ايوب اني انا نبينا لله هذه داري وهذا بابي قال فانطلق فبهيتي لنا مقبلا قال قوما على بركة الله  
 فلما جاء نبينا لله صلى الله عليه وسلم جاء عبد الله بن سلام فقال اشهد انك رسول الله وانك جئت بحق وقد علمت يهوداني سيدهم  
 وابن سيدهم واعلمهم واين اعلمهم فادعهم فاسلمهم عنى قبل ان يعلموا اني قد اسلمت فانه من يعلموا اني قد اسلمت قالوا في ما  
 ليس فينا رسول نبى الله صلى الله عليه وسلم فاقبلوا فدخلوا عليه فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله  
 الذى لا اله الا هو انكم لتعلمون اني رسول الله حقا وانى اجئتكم بحق فاسلموا قالوا ما نعلمه قالوا للنبى صلى الله عليه وسلم قالها ثلاث مرات قال  
 فأتى رجل فيكم عبدا لله بن سلام قالوا ذاك سيدنا وابن سيدنا واعلمنا وابن اعلمنا قال افرأيتم ان اسلم قالوا حاشى لله ما كان ليسلم  
 قال افرأيتم ان اسلم قالوا حاشى لله ما كان ليسلم قال افرأيتم ان اسلم قالوا حاشى لله ما كان ليسلم قال  
 يا ابن سلام اخرج عليهم فخرج فقال يا معشر اليهود اتقوا الله فوالله الذى لا اله الا هو انكم  
 لتعلمون انه رسول الله وانه جاء بحق فقالوا كذبت فاخرجهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابن ابراهيم بن موسى  
 قال اخبرنا هشام بن ابن جريح قال اخبرني عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب قال كان فرض للمهاجرين  
 الاولين اربعة الاف في اربعة وفرض لابن عمر ثلثة الاف وخمس مائة فقيل له هو من المهاجرين فلم نقصته من اربعة الاف  
 فقال انها مهاجريه ابواه يقول ليس هو كمن هاجر بنفسه حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان بن الاعمش عن ابي وايل عن  
 خباب قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وحده حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن الاعمش قال سمعت شقيق بن  
 سلمة قال حدثنا خباب قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونبتغى وجه الله ووجب اجرنا على الله فمن امن مضى لم يأكل  
 من اجرة شيئا منهم مصعب بن عمير قتل يوم احد فلم نجد شيئا نكفنه فيه الا نمرة كنا اذا غطينا بها راسه خرجت رجلاه فاذا  
 غطينا رجليه خرج راسه فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نغطي راسه بها ونجعل على رجليه اذ خيرا وما من ابنت له ثمرته  
 فهو يهدى بها حدثنا يحيى بن بشير قال حدثنا روح قال حدثنا عوف بن معاوية بن قرة قال حدثني ابو بردة بن ابى موسى الاشعري  
 قال قال لي عبد الله بن عمر هل تدري ما قال ابى لابيك قال قلت لابي قال لابيك يا ابا موسى هل يسرك اسلامنا مع رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم وهجرنا معه وجهادنا معه وعملنا كله معه بديننا وان كل عمل عملنا بعدة نجونا منه كفا قالوا اسلمنا فقال  
 ابى لاولئك قد جاهدنا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلينا وصلىنا وعملنا خيرا كثيرا واسلم على ايدينا بشير كثير انما الذي جردك فقال  
 ابى لى انى انى الذى نفس عمر يديه لو دوت ان ذلك بديننا وان كل شئ عملنا بعدة نجونا منه كفا قالوا اسلمنا فقال ان اباك والله خلد

فاسلمهم فقال الله قد حاشى الله حاشى الله شفي عن عمر بن الخطاب لله واذا (الاذخر من اذخر) شفي قال ابوك عملنا بعدة

او بيان ونصحه على المال من فاعل نحونا اى مساويين لا يكون لنا وعلينا بان لا يوجب ثوابا ولا  
 عقابا قوله فقال ابى لى لا يسرنا وبتين سيرة بقوله قد جاهدنا هذا قوله ان اباك والذخر من ابى اى من  
 غير من ابى موسى فى كل شئ فهدا لك لان كلام السادات سادات الكلام فكيف وهو ان من اهل الصواب  
 هذا كله مطلق من المراقبة قال الكرماني فان قلت لم قطع عمر الرجا عن خيرة بعد رسول الله صلعم قلت  
 لعل قاله بعضنا لنفسه اول ما رأى ان الانسان لا يتكلم عن تفسير ما فى كل خير بعد اراد ان يقع النقص بينهما  
 ويبقى هو فى البين سالما انتهى ١٢  
 اسماء الرجال  
 ابراهيم بن موسى الفرزدق الصغير مشاهير هو ابن يوسف الصغاني ابن جريح عبد الملك  
 ابن عبد العزيز الاموي عميد الشدة بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري عن تافه  
 موسى ابن عمر المديني محمد بن كثير البصري الاممش سليمان بن مهران الكوفي ابى دائل شقيق  
 ابن سلمة الكوفي خباب هو ابن الازد بالبادية وشدة الموهدة الاولى والازد بالارادة وشدة  
 الغويقية التميمي من السابقين الى الاسلام مسدد هو ابن مسدد الاسدي يحيى هو ابن سبيد  
 القطان الاممش سليمان المذكور شقيق بن سلمة هو ابو اهل خباب هو ابن الازد  
 يحيى بن بشر ابو زكريا البجلي روح هو ابن عبادة البصري عوف هو ابن ابي جميلة الاعرابي معاوية  
 ابن قرة البواقي البصري عبد الله بن عمر بن الخطاب اسمعيل هو ابن علي كذا فى القسطلاني  
 وما يفهم من الكاشف انه ابن زكريا والله اعلم حل الملقاة بفتح وكسر الهميم هى برودة من صوف  
 او غيره مخططة وقيل كسار اذخر بالذال والواو المجهتين نبت جمانى طيب الرائحة اينعت اى  
 ادركت ونضجت يجذب بها من هذب الثمر اذا جنتها به هل يسرك اى يوقك فى السرور جرد  
 بلفظ الماضي اى شئت بعده اى بعد فوته كذا فى سوادى الذى لا يفضل عن الشئ ويكون بقدر  
 الحاجة قائل اى نانا من القبوله ١٢

له قوله اى بيوت اهلنا اقرب اطلق عليهم اهل القرية ما بينهم من النساء لان  
 منهم والده عبد المطلب جدته صلى الله عليه وآله وسلم وهى سلمى بنت عمرو بن مالك بن النجار كذا فى  
 الفتح ١٢ له قوله فبهيتي لنا مقبلا بفتح الهميم اى مكانا نقبل فيه والمقبل النوم نصف النار وقال  
 الازهرى القبول والنمى المقبل الا ستره نصف النار كان معنا نوم اول ما قال بدليل قوله واخبرنا مقبلا  
 والجزية لا نوم فيها ١٢ له قوله عبد الله بن سلام الاسرائيلى يحيى ابا يوسف فقال كان اسمه  
 الحضير سمى عبد الله فى الاسلام وهو من خلفاء عوف بن الخزرج ١٢ فتح له قوله فاقبلوا فدخلوا  
 عليه السلام بعد ان خاب عبد الله بن سلام قس ومر اسولة عبد الله بن سلام من ابى سلمى السد  
 عليه وآله وسلم فى كتاب الانبياء ١٢ له قوله عن نافع عن عمار بن ابي ذر يثني عن  
 ابن عمر قال ابن حجر لعلمنا من اصلاح بعض الرواة ولا بد من الان نافع لم يدرك عمر ١٢ توشح  
 له قوله فرض اى عين عمر من مال بيت المال قوله للمهاجرين الاولين هم الذين ملوا الى  
 القبيلتين وقيل هم الذين شهدوا بدر ١٢ له قوله اربعة الاف فى اربعة الاف كذا لاكثر  
 وسقطت لفظ فى من رواية النسفي وهو الوجه اى لكل واحد اربعة الاف قال الكرماني وفى بعضها  
 اربعة الاف فى اربعة الاف فالتوزيع بيان ان كل ما يوزن اربعة الاف لا يوزن اربعة الاف اى اربعة الاف  
 باجره البراه وكان ابن عمر من الهجرة ابن احدى عشرة سنة قوله ليس يهون ان يهتبه فى الهجرة لعلمنا  
 لموافقته بالبراه او هو تاج والذية الممتوج ١٢ خير جارى له قوله اينعت لثمرته اى نضجت و  
 طابت قوله فهو يهدى بها بكسر اللال المهلة معهما فى الفرع واصلا ويجوز الغم والفتح بجنتها كذا فى  
 القسطلاني ومر الحديث مع بيان فى ٢٤ فى البناء وايضا فى ٢٤ عن قريش ١٢ له قوله  
 ما قال ابى لابيك اى فى امر غيرة الخوف قوله قال قلت لابي قال الرولى ناقلنا عن ابى بردة قلت  
 لا قوله هل يسرك اى يوقك فى السرور قوله عملنا كذا فى الصلوة والصوم والزكاة والخراج واما ما قوله بردنا  
 اى شئت دوام وهو جرح قوله اسلامنا قوله كفا ففتح الكاف اى سوار سوار قوله راسا برأس بدل

قوله هل يسرك اسلامنا الظاهر ان الاسلام مبتدأ خبره ببردنا والجملة فى محل الرفع على ان مضمونه فاعل واللائق به ان يقال ان اسلامنا لا يرد لنا كمن استعمال  
 الجملة فى محل المصدر من غير تصريح بأداة المصدر ككثير والله تعالى اعلم قوله فقلت ان اباك والله خير من ابى اى لان الخشية من شدة العلو والله تعالى اعلم اه سندی





بالتسليم وما ذاب القلب قليب بدر من القينات والشرب الكرام <sup>بالحق</sup> بالسلامة أم بكر وهل لي بعد قومي من سلامي يحدثنا  
 الرسول بأن سحبي وكيف حياة اصلاء وهام حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا همام عن ثابت عن انس عن ابي بكر قال  
 كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغار فرفعت رأسي فاذا انا باقدام القوم فقلت يا نبينا الله لو ان بعضهم طأ طأ بصرة رانا قال  
 اسكت يا ابا بكر اثنان الله ثالثهما حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الاوزاعي وقال محمد بن يوسف  
 حدثنا الاوزاعي قال حدثني الزهري قال حدثني عطاء بن يزيد الليثي قال حدثني ابو سعيد قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه  
 وسلم فسأله عن الهجرة فقال ويحك ان الهجرة شأها شديد فهل لك من ابل قال نعم قال فتعطي صدقتها قال نعم قال فهل  
 تتبرئ منها قال نعم قال فتحلبها يوم ورودها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك شيئا يا ابن  
 مقدم النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه الى المدينة حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة قال انبأنا ابو اسحق سمع البراء قال ول  
 من قدم علينا مصعب بن عمير وابن ام مكتوم ثم قدم علينا عمار بن ياسر وبلال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عندنا قال  
 حدثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البراء بن عازب قال اول من قدم علينا مصعب بن عمير وابن ام مكتوم وكانوا يقرون  
 الناس فقدم بلال وسعد وعمار بن ياسر ثم قدم عمر بن الخطاب في عشرين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ثم قدم  
 النبي صلى الله عليه وسلم فما رأيت اهل المدينة فرحوا بشي فرحهم يرسل الله صلى الله عليه وسلم حتى جعل الاماء يقولون قدم  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فما قدم حتى قرأت سحر اسم ربك الاعلى في سور من المفضل حدثنا عبد الله بن يوسف  
 قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك  
 ابوبكر وبلال قالت فدخلت عليهما فقلت يا ابيته كيف تجدك ويا بلال كيف تجدك فكان ابوبكر اذا اخذته الحصى يقول  
 كل امرئ مصتبه فاهله وبالموت ادني من شرك نعليه وكان بلال اذا اقلع عنه ارفع عقيرته ويقول شعر اليت شعري  
 هل ابين ليلة بواد وحولي اذ خرو وجليل وهل اردن يوما مياه فحنته وهل بيدون لي شامة وطفيل قالت عائشة  
 فحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحبرته فقال اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او أشد نجما وصحها وبارك لنا في وضعها

تحسين السلامة تحيينا السلامة ٢٦ ح وحديثي الزهري وروها واصحابه المدينة وحديثي ٢ ثم وكانا يقوران يقطن يابته  
 رطله ١٤ شابة فيقول اردا يبدو الحصى صاعنا وقدنا

ان يذن البيهقيين الذين اشهدوا بلال بعد ليلته لهما بكر بن غالب بن عامر بن الحارث اشهدها  
 عندما انقضى خرا من مكة شرفنا الزند وقيل غيره كذا في البيهقي ١٢ له قوله ومهما اى صح  
 المدينة من الامراض قوله في صاعنا اى في صاع المدينة ويوكيل يسع اربعة امداد والمد رطل وثلاث  
 رطل عند اهل العراق والاول قول الشافعي واثنان في قول ابي حنيفة قوله والنقل مما اى حى المدينة  
 وكانت وبيرة وخصص بهذا في الرعا لان اصحابه من قدموا المدينة وعكوا قوله بلخفة بعلم الجبر وسكون  
 الهللة وبالغاء وحى ميرات اهل مصر وشام وكان اهل الحفة اذ ذاك يهود كذا في البيهقي ومز الحديث  
 في ص ٢٢٠ ١٢  
 اسماء الرجال موسى بن اسمعيل التبوذكي همام بن يحيى الشيباني البصري  
 شامت بن اسم البناني انس بن مالك مولى بن عبد الله المدني الوليد بن مسلم الشافعي الاوزاعي  
 عبد الرحمن الزهري هو ابن شهاب عطاء بن يزيد الليثي ابو سعيد الخدري باب مقدم ابي مسلم  
 الخ الواليد بشام بن عبد الملك الطيالى شعبة بن الجراح العنكي الواسطي عمرو بن عبد الله  
 السجعي البراء هو ابن عازب الانفاري مصعب بن عمير بن بن هاشم بن عبد مناف القرشي ابن ام  
 مكتوم عمرو الامعي عمار بن ياسر بن عامر مولى بني خزوم قتل مع علي بن الحسين بلال المؤذن محمد بن  
 بشار البصري عند لقب محمد بن جعفر شعبة بن الجراح المذكور الى اسحق عمرو السجعي البراء  
 ابن عازب ومصعب بن عمير وابن ام مكتوم تقدموا الان عبد الله بن يوسف التميمي مالك الامام  
 المدني هشام بن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام ١٢٦

حل اللغات والشعوب يقع اشين  
 جمع شارب اصلاء يقع الهجرة جمع صدى وهو ذكر اليوم هام وهامة وهي جمعة الرأس وقيل  
 الصدى روح الانسان تغير طرائها طأ بصوح اى امار الى تحت فلن يتحرك من التور وهو  
 انقص وعك اى تم مصباح اى مصاب بالموت صبا معقيرته وهو الصوت بالباك جليل  
 نبت ضعيف يمشى برخصا البيوت بجنة يقع الميم اسم موضع شامة وطفيل يقع الطادها  
 جبلان في صاعنا اى في صاع المدينة والصاع بيل يسع اربعة امداد والمد رطل وثلاث  
 رطل وقيل رطلان ١٢  
 ع اى اخبرنا قال بعضهم يجوز ان يقال انبأنا عند الاجازة لاننا انبأنا عننا فعلى هذا يكون الانباء  
 اعم من الاخبار ١٢

له قوله يحى بلفظ التفعيل معروفا والسلامة هي السلام  
 والاصداء جمع الصدى وهي ذكر اليوم والمامة الصدى والجمع اى فاعطف من باب العطف التفسير  
 وقيل الصدى هو الطائر الذي يطير بالليل وقيل المامة جمعة الرأس والصدى يخرج منها فان قلت ما معنى  
 هذه الكلام قلت معناه ان الانسان الذي صار نذرا الطائر كيف يصير مرة اخرى انسانا وعزمه نفي البعث  
 اصلا وهذا من ترهات الجاهلية واما طيلىم ١٢ كمان في خيرة جاري له قوله شديداى اى شان الهجرة  
 شديدا وذلك لان سأل ان يبايع على ان يقيم بالهجرة ولما علم صلح اذ لا يهاجر قال لذلك وكان ذلك  
 قبل الفتح اذ لو كان بمه لقال لا الهجرة بعد الفتح كما قال غيره ولكنه صلح علم ان العرب كلما تصبر على  
 اهل المدينة الا ترى اى قلة مبر الاعرابي الذي استقال الهجرة حين مسه حى المدينة وقال بعضهم كانت  
 الهجرة على غير اهل مكة من الرغائب قبل كانت الهجرة على اهل الحاضرة لا البادية ١٢ له قوله منغ  
 منها اى تعظيما الفكر فيقلب منها ويشتمع بهما ك قوله من وراة الجار اى فاعمل ولومن البعد الاعد  
 من المدينة ولم يرد حقيقة ذلك ع ١٢ له قوله مقدم ابي مسلم خرج صلح من  
 مكة في السابع والعشرين من صفر والاربع خلون من ربيع الاول وقيل اول يوم من ربيع الاول وقدم  
 المدينة في ثمان عشرة ربيع الاول اوقى ثامن ملقط من الجمع والاستيعاب ١٢ له قوله مصعب  
 ابن عمير القرشي البصري كان النبي صلح مقدمه بالهجرة والاقامة بالمدينة وتعليم من اسلم من اهل المدينة  
 ١٢ قس له قوله مصعب بوزن محمد اى مصاب بالموت صبا وقيل الراد ان يقال له مصعب الله  
 بالجزء وقد يقع الموت في بقية النمار وهو مصعب بالهجرة وشرك بكسر المعجمة وتخصيف الراء البصر الذي يكون في  
 وجه النمل والمعنى ان الموت اقرب الى الشمس من شركه رطله كذا في التوشيح ١٢ له قوله  
 اذا قلح بلفظ المعلوم من الاقلع عنه الامر وهو الكف عنه والفسا على حى وبرى  
 بلفظ الجبول ١٢ توشيح وع له قوله عقيرته يقع الهللة وكسر اللغات اى صوتك قال  
 الامصعي اسلان وحلا العقرت وحلا فمعا على الاخرى وجعل يصيح فصار كل من رفع صوته يقال رفع عقيرته  
 وان لم يرفع رطله كذا في التوشيح ١٢ له قوله اذ خرو كبر الهجرة وسكون النزال الهجرة وكسر اللغات  
 الهجرة وآخرة راء حيشية طيب الائمة قوله وجيل يقع الميم التام هو نبت ضعيف يمشى برخصا  
 البيوت كذا في الكراما في قوله اردن هو مشكم المضاعف نون التاكيد الحفيفة قوله جنة يقع الميم والميم  
 والنون المشددة وكسر الميم اسم موضع على اميال من مكة كان يسوق في الجاهلية كذا في الفسطاطي قوله  
 شامة باشين المعجمة وطفيل يقع الطاد وكسر الفاء وقال الجوهري هما جبلان قال الخطابي كنت احسب  
 انهما جبلان حتى انبئت انهما عينان وذكر ابن الاثير والمعنى ان شابة بالباء الموحدة بعد الالف وقيل

وَقَدْ هَا وَنُقِلَ حَمَاهَا فَاجْعَلَهَا بِأَبِي جَعْفَرٍ حَدِيثِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ أَخْبَرَنَا مَعْرُوفُ بْنُ عَرُوتَةَ  
 أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ أَخْبَرَهُمْ دَخَلَتْ عَلَيَّ عُمَانُ وَقَالَ بَشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عَرُوتَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ  
 أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ بِنَ الْخِيَارِ أَخْبَرَهُ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عُمَانَ فَتَشَهَّدْتُ ثُمَّ قَالَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ فَأَنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَقِّ  
 وَكُنْتُ مِنْ أَسْتَجَابَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَأَمِنَ بِمَا بَعَثَ بِهِ مُحَمَّدًا ثُمَّ هَاجَرْتُ هِجْرَتَيْنِ وَنِلْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَيَأْبَعُهُ وَاللَّهُ مَا عَصَيْتُهُ وَلَا عَشَيْتُهُ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ تَابِعَهُ إِسْحَاقُ الْكَلْبِيُّ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي ابْنُ  
 وَهَبٌ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ  
 ابْنَ عَوْفٍ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ وَهُوَ بِمَدِينَةِ فِي إِجْرَاجَةِ جَرَّهَا عُمَرُ بْنُ الْوَلِيدِ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَجْمَعُ  
 رَعَايَةَ النَّاسِ وَأَوْفَى أَرَأَيْتَ إِنْ تَهَلَّ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ فَتَهَادِرَ الْهَجْرَةَ وَالسَّنَةَ وَتَخْلُصَ لِأَهْلِ الْفِقْهِ وَشَرَفِ النَّاسِ وَذَوِي  
 رَأْيِهِمْ وَقَالَ عُمَرُ لَا قَوْمَيْنِ فِي أَوَّلِ مَقَامٍ قَوْمُهُ بِالْمَدِينَةِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا  
 ابْنُ شِهَابٍ عَنْ خَارِجَةَ بِنْتِ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِمْ يَأْتِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ عُمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ  
 طَارَ لَهُمْ فِي السُّكْنِيِّ حِينَ قَرَعَتْ الْأَنْصَارُ عَلَى سُكْنَى الْمُهَاجِرِينَ قَالَتْ أُمَّ الْعَلَاءُ فَاشْتَكَيْتُ عُمَانَ عِنْدَ نَافِثَةَ حَتَّى تَوَفَّى وَجَعَلْنَاكَ  
 فِي أَثْوَابِهِ فَدَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ يَا لَسَائِبَ شَهَادَتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يَدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَكَ قَالَتْ قُلْتُ لِأَدْرِي يَا أَبَايَ أَنْتَ وَرَسُولُ اللَّهِ فَمَنْ قَالَ أَمَا هُوَ فَقَدْ جَاءَكَ وَاللَّهُ الْيَقِينُ  
 وَاللَّهُ لِي لَا رَجُولَهُ الْخَيْرُ وَوَادِرِي وَاللَّهُ وَإِنَّا رَسُولُ اللَّهِ مَا يَفْعَلُ بِهِ قَالَتْ فَوَاللَّهِ لَا أُرَى أَحَدًا بَعْدَهُ قَالَتْ فَاحْزَنَنِي ذَلِكَ فَمِتُّ فَأَرَيْتُ  
 لِعُمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ عَيْنًا تَجْرِي فَمِتُّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتَهُ فَقَالَ ذَلِكَ عَمَلُهُ خَلَّاتُ عُمَيْرِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ  
 حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ يَوْمَ بُعِثَ يَوْمًا قَدَّمَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَقَدْ أَتَرَفَ مَلُوكُهُمْ وَقُتِلَتْ سَرَاتِمُهُمْ فِي دُخُولِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهَا يَوْمَ فَطَرَ وَأَضْحَى وَعِنْدَهَا قَيْنَتَانِ  
 تَغْنِيَانِ بِمَا تَعَارَفَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعِثَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَمَا الرَّشِيكُ الشَّيْطَانُ مَرَّتَيْنِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَّمَا يَا أَبَا بَكْرٍ لِكُلِّ قَوْمٍ  
 عَيْدَانِ عِيدَانِ هَذَا الْيَوْمِ حَدَّثَنَا مَسَدٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا اسْمَعِيلُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ سَمِعْتُ

بن الزبير بن الخيار قال دخلت على عثمان وقال بشر بن شعيب حدثني ابي عن الزهري حدثني عروة بن الزبير  
 ان عبدا لله بن عدي بن الخيار اخبره قال دخلت على عثمان فتشهدت ثم قال يا ابا عبد الله فان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق  
 وكننت من استجاب لله ولرسوله وامن بما بعث به محمد ثم هاجرت هجرتين ونلت من رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ويايعته والله ما عصيته ولا عشت حتى توفاه الله تابعه اسحاق الكلبى حدثني الزهري مثله حدثنا يحيى بن سليمان حدثني ابن  
 وهب حدثنا مالك بن ابي شيبة قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عبدا لله بن عبد الله بن عباس اخبره ان عبدا لله ان عبد الرحمن  
 ابن عوف رجع الى اهله وهو بمدينته في اجرة جرها عمر بن الوليد فقال عبد الرحمن فقلت يا امير المؤمنين ان المؤمنين يجمع  
 رعاه الناس وافي اراي ان تهل حتى تقدم المدينة فتهادار الهجرة والسنة وتخلص لاهل الفقه وشراف الناس وذوي  
 رأيهم وقال عمر لا قومين في اول مقام قومه بالمدينة حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابراهيم بن سعد قال اخبرنا  
 ابن شهاب عن خارجة بن زيد بن ثابت ان ام العلاء امرأة من نساءهم ياتي النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان عثمان بن مظعون  
 طار لهم في السكنى حين قرعت الانصار على سكنى المهاجرين قالت ام العلاء فاشتكى عثمان عندنا فمرضته حتى توفي وجعلناه  
 في اثوابه فدخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا لسائب شهادتي عليك لقد اكرمك الله فقال النبي صلى  
 الله عليه وسلم وما يدريك ان الله اكرمك قالت قلت لا ادري يا ابي انت وامي يا رسول الله فمن قال اما هو فقد جاءه والله اليقين  
 والله لاني لا رجولة الخير ووادري والله وانار رسول الله ما يفعل به قالت فوالله لا اراي احدا بعده قالت فاحزني ذلك فميتت فاريت  
 لعثمان بن مظعون عينا تجري فميتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال ذلك عمله خلات عمير الله بن سعيد قال  
 حدثنا ابو سامة عن هشام بن ابيه عن عائشة قالت كان يوم بعث يوم قدام الله عليه وسلم فقد مر رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم المدينة وقد اترق ملوكهم وقوتل سراتهم في دخولهم في الاسلام حدثني محمد بن المثنى قال حدثني عبد الله بن  
 حدثنا شعبة عن هشام بن ابيه عن عائشة ان ابا بكر دخل عليها والنبي صلى الله عليه وسلم عندها يوم فطر واضحى وعندها قينتان  
 تغنيان بما تعارفت الانصار يوم بعث فقال ابو بكر وما الشيطان مرتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم دخما يا ابا بكر لكل قوم  
 عيدان عيدان هذا اليوم حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الوارث حدثنا اسمعيل بن منصور قال اخبرنا عبد الصمد قال سمعت

بن الزبير بن الخيار قال دخلت على عثمان وقال بشر بن شعيب حدثني ابي عن الزهري حدثني عروة بن الزبير  
 ان عبدا لله بن عدي بن الخيار اخبره قال دخلت على عثمان فتشهدت ثم قال يا ابا عبد الله فان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق  
 وكننت من استجاب لله ولرسوله وامن بما بعث به محمد ثم هاجرت هجرتين ونلت من رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ويايعته والله ما عصيته ولا عشت حتى توفاه الله تابعه اسحاق الكلبى حدثني الزهري مثله حدثنا يحيى بن سليمان حدثني ابن  
 وهب حدثنا مالك بن ابي شيبة قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عبدا لله بن عبد الله بن عباس اخبره ان عبدا لله ان عبد الرحمن  
 ابن عوف رجع الى اهله وهو بمدينته في اجرة جرها عمر بن الوليد فقال عبد الرحمن فقلت يا امير المؤمنين ان المؤمنين يجمع  
 رعاه الناس وافي اراي ان تهل حتى تقدم المدينة فتهادار الهجرة والسنة وتخلص لاهل الفقه وشراف الناس وذوي  
 رأيهم وقال عمر لا قومين في اول مقام قومه بالمدينة حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابراهيم بن سعد قال اخبرنا  
 ابن شهاب عن خارجة بن زيد بن ثابت ان ام العلاء امرأة من نساءهم ياتي النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان عثمان بن مظعون  
 طار لهم في السكنى حين قرعت الانصار على سكنى المهاجرين قالت ام العلاء فاشتكى عثمان عندنا فمرضته حتى توفي وجعلناه  
 في اثوابه فدخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا لسائب شهادتي عليك لقد اكرمك الله فقال النبي صلى  
 الله عليه وسلم وما يدريك ان الله اكرمك قالت قلت لا ادري يا ابي انت وامي يا رسول الله فمن قال اما هو فقد جاءه والله اليقين  
 والله لاني لا رجولة الخير ووادري والله وانار رسول الله ما يفعل به قالت فوالله لا اراي احدا بعده قالت فاحزني ذلك فميتت فاريت  
 لعثمان بن مظعون عينا تجري فميتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال ذلك عمله خلات عمير الله بن سعيد قال  
 حدثنا ابو سامة عن هشام بن ابيه عن عائشة قالت كان يوم بعث يوم قدام الله عليه وسلم فقد مر رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم المدينة وقد اترق ملوكهم وقوتل سراتهم في دخولهم في الاسلام حدثني محمد بن المثنى قال حدثني عبد الله بن  
 حدثنا شعبة عن هشام بن ابيه عن عائشة ان ابا بكر دخل عليها والنبي صلى الله عليه وسلم عندها يوم فطر واضحى وعندها قينتان  
 تغنيان بما تعارفت الانصار يوم بعث فقال ابو بكر وما الشيطان مرتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم دخما يا ابا بكر لكل قوم  
 عيدان عيدان هذا اليوم حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الوارث حدثنا اسمعيل بن منصور قال اخبرنا عبد الصمد قال سمعت

بأبي وامي انت بعدة احدا ثنا ثنا تعارفت تعادفت دعها شتى

ابى يحدث قال حدثنا ابوالتياح يزيد بن حبيب الصبعي قال حدثنا انس بن مالك قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة نزل في علو المدينة في حجة يقال لهم يثومعرون وعوف قال فاقام فيهم اربع عشرة ليلة ثم ارسل الى ملائقي التجار قال فجاءوا متقلدين سيوفهم قال وكان انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته وابوبكر ردفه وملائقي التجار حوله حتى القى بفناء ابى يثومعرون فكان يصلي حيث ادركته الصلوة ويصلي في مرائب الغنم قال ثم انه امر ببناء المسجد فارسل الى ملائقي التجار فجاءوا وقال يا بني التجار ثامني حائطكم هذا فقالوا والله لا نطلب ثمنه الا الى الله قال فكان فيه ما اقول لكم كانت فيه قبور المشركين وكانت فيه حرب وكان فيه نخل فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين فنبشت وبالحرب فسويت وبالنخل فقطعت قال فصقوا النخل قبلة المسجد قال وجعلوا عظامه حجارة قال جعلوا ينقلون ذلك الصخر وهم يرتجزون ورسول الله صلى الله عليه وسلم معهم يقولون اللهم انه لا خير الاخير الاخرة فانصر الانصار والمهاجرة يا باي اقامة المهاجرة بمكة بعد قضاء نسكه حدثني ابراهيم بن حنزة قال حدثنا حاتم عن عبد الرحمن بن حبيب الزهري قال سمعت عمر بن عبد العزيز يسأل السائب بن اخيت المثرما سمعت في سكتي مكة قال سمعت العاصم بن الحضرمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث للمهاجرين بعد الصدر يا باي حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا عبد العزيز عن ابيه عن سهل بن سعد قال ما عدت وامن مبعث النبي صلى الله عليه وسلم ولا من وفاته ما عدت والا من مقدمه المدينة حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت فرضت الصلوة ركعتين ثم هاجر النبي صلى الله عليه وسلم ففرضت اربعاً وتركت صلوة السفر على الاولى تابعه عبد الرزاق عن معمر يا باي قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم امض واصحابي هجرتهم وورثته لمن مات بمكة حدثنا يحيى بن قزعة قال حدثنا ابراهيم عن الزهري عن عامر بن سعد بن مالك عن ابيه قال عادني النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع يعني من مرض اشفيت منه على الموت فقلت يا رسول الله بلغني من الوجع ما تيزي وانا ذوالمال ولا يرثني الابنة لي واحدة افا تصدق بثلثي مالي قال لا قال افا تصدق بشطره قال الثلث يا سعد والثلث كثير انك ان تذر ذريتك اغنياء خير من ان تذهبهم عائلة يتكفون الناس قال احمد بن يونس عن ابراهيم ان تذر ذريتك ولست بتأفق نفقة تتبني بها وجه الله الاجرك الله بها حتى اللقمة تجعلها في فم امرأتك قلت يا رسول الله اخلف بعد اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل عملاً يتبني به وجه الله الا زددت به درجة ورفعة ولعلك تخلف حتى تنفق

ثاني متقلدي سيوفهم قال فجعلوا ذلك ثلثاً يقول للمهاجر  
قل لا ورثتك ورثتك بمنفق بها  
عشرة ليلة وبه رواية الاكثرين كذا في العيني وقال صاحب الفتح واخبرني نزول النبي صلى الله عليه وسلم في علو المدينة  
التعاول لولد زبير بالعلو وعلو المدينة كل ما في حجة بحدسي العالية وما في حجة تامة ليسى السافل ايتي  
مع تغيره قول ملائقي التجار هم يثومعرون والملائك اشرف القوم وروساؤهم قول متقلد من  
سيوفهم كذا الاكثر بنصب السيوف ونبوت النون لحم الاضائة وفي رواية بدون النون الاضائة  
متقلدين الى السيوف وعلى كل حال هو منصوب على المال والتقليد جعل بها والسيف على المنكب والراجلة  
المركب من الابل وكذا كان اواشي وكان راحلته تارة تسمى القصوى قوله ابوبكر ردفه حاملة حاليته  
والردن بكسر الراء وسكون الدال المتردد وهو الذي يركب خلف الراكب كذا في العيني وروى في ١٢  
٣ قوله ثلث اي ثلث ليل قوله بعد الصدق بالتحريك اي بعد الرجوع من من اعلم ان كانت  
الاقامة بكرة سران على المهاجرين قبل الفتح ثم ايجت لهم اذا وصلوا الحج او عرفة ان يقيموا بعد قضاء نسكهم  
ثلثة ايام ولا يزيدوا عليها وفيه ان اقامته ثلث ليس لها حكم الاقامة وما فيها من حكم السفر كذا في الكرماني  
وفيها تامل الخبر الحارثي وسبغى بعض بيان في آخره الصفحة ١٣ قوله باب بالنون من غير  
ترجمة كذا في القسطلاني قال ولا في ذرع الكشميني باب التاريخ ومن اين انزل التاريخ وهو تعريف  
الوقت من حيث هو وقت والاسم بكسر الهمزة والوقت وفي الاصطلاح قيل هو توقيت الفعل بالزمان  
انتهى وفي التوشيح ويقال اول ما حدث التاريخ من الطوفان ١٣ قوله ما عدا المرفنة  
التوشيح قال بعضهم من سبغى جعل التاريخ من الهجرة ان القضاء التي كان يكن منها اربعة مولده وبعثه  
ووجهه ووفاته فلم يورث من الاولين لان كل من لا يتخون نزاع في تعيين سنة ولا من الوفاة لما يورث  
ذكره من الاسف عليه فانصر في الهجرة وجعل اول السنة الحرم دون ربيع لانه منصرف الناس من الحج  
انتهى وقال القسطلاني ولان ابتداء العزم على الهجرة كان في الحرم فاسب ان يجعل مبتداً وكان  
ذلك في خلافه من عرفة سنة سبع عشرة جمع الناس فقال بعضهم انش بالبعث وقال بعضهم ما الهجرة فقل  
عمر الهجرة وقت بين النبي والباطل فادعوا بها والذي يحصل من مجموع الآثار الذي اشار بالحرم عمر عثمان  
وعلى ذكر السبغى ان العمارة اخذوا التاريخ بالهجرة من قوله لم يسجد سس على التقوى من اول يوم  
لان من المعلوم ان ليس اول الايام مطلقاً فتعين انه اضيف الى شئ مضطرب وهو اول الزمن الذي

لكن البائس وهو شديد الحاجة ١٢



بك اقوام ويصيرك اخررون اللهم امض واصحابي هجرهم ولا تردهم على اعدائهم لكن البائس سعد بن خولة يرف له  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتوفى بمكة وقال احمد بن يونس وموسى عن ابراهيم ان تذر ورثتك باب كيف اخي النبي صلى  
الله عليه وسلم بين اصحابه وقال عبد الرحمن بن عوف اخي النبي صلى الله عليه وسلم بين سعد بن الربيع لما قدمنا المدينة  
وقال ابو محنفة اخي النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان وابي الدرداء حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن محمد بن  
انس قال قدم عبد الرحمن بن عوف المدينة فآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الانصاري فعرض عليه  
ان يتأصفه اهله وماله فقال عبد الرحمن بآرك الله لك في اهلك وقالك ذلكي على السوق فرجع اشيا من اقطر وسمن فزاة النبي  
صلى الله عليه وسلم بعد ايام وعليه وضرم من صفرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم مهيم يا عبد الرحمن قال يا رسول الله تزوجت  
امراة من الانصار قال فما سقت فيها قال وزن نواة من ذهب فقال النبي صلى الله عليه وسلم اولم ولو بشاة باب حدثني حامد بن  
محمد عن بشر بن المفضل قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا انس ان عبد الله بن سلام بلغه مقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة  
فأتاه يسأله عن اشياء فقال اني سألتك عن ثلث لا يعلمهن الا النبي ما اول اشراط الساعة وما اول طعم يأكله اهل الجنة وما بال  
الولدين على ابيه ولما قال اخبرني به جبرئيل انفا قال ابن سلام ذلك عند اليهود من الملائكة قال اما اول اشراط الساعة  
فان تحبهم من المشرق الى المغرب واما اول طعم يأكله اهل الجنة فزيادة كبد الحوت واما الولد فاذا سبق ماء الرجل ماء المرأة  
تزع الولد فاذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزع الولد قال اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله قال يا رسول الله ان اليهود قوم  
فسلهم عنى قبل ان يعلموا اسلامي فجاءت اليهود فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني رجل عبد الله ابن سلام فيكم قالوا اخبرنا وابن  
خير ناولنا وفضلنا وابن افضلنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني اراهم ان اسلم عبد الله بن سلام قالوا اعادة الله من ذاك فاعاد عليهم  
مثل ذلك فخرج اليهم عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله قالوا شربنا وابن شربنا وتبصوة قال هذا كنت اخاف  
يا رسول الله حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن عمرو بن سميح ابا المنهال عبد الرحمن بن مطعم قال باع شريك لي دراهم  
في السوق نسيئة فقلت سبحان الله ايصلح هذا فقال سبحان الله والله لقد بعتمها في السوق فما عابها احد فسألت للبراء بن عازب  
فقال قدم للنبي صلى الله عليه وسلم ونحن نتبايع هذا البيع فقال ما كان يدليد فليس به بأس وما كان نسيئة فلا يصلم والي زيد بن  
ارقم فسأله فانه كان اعظما تجارة فسألت زيد بن ارقم فقال مثله وقال سفين مرة فقال قدم علينا النبي صلى الله عليه وسلم المدينة

توفي ههنا دوفى ٢٢ بها املة تزوجت اليها ثنا ٢١ من مالك ثلثة او ههنا ذلك حوت فاذا باسلا فيكم كيد الله ذلك فقالوا فما عابها  
على احد ٢١ المدينة مرفقدهم

١٢ له قوله سيبويه كرية وبادنام وبعثت همزة وكسرة نون كبرى ففى نسخة ١٢ مجمع البحار  
١٣ له قوله مثل اى قول البرادى بيع الدرهم بالدرهم من التقابض فى المجلس كذا فى الكرماني  
ومرمان فى صلا فى باب بيع الورق بالذهب نسيئة وايضا مرمان فى صلا فى باب  
الاشترى فى الذهب والفضة ويكون فيه العرف ١٣ اسماء الرجال  
وقال احمد بن يونس السابق وصلنى حبه الوداع موسى بن اسمعيل المنقرى التوزكى  
شيخ المؤلف فيما وصلنى الدعوات ابراهيم هو ابن سعد ذكره ١٢ باب كيف آخى ابنى مسلم  
الا وقال عبد الرحمن بن عوف احد العشرة المبشرة بالجنة ما وصلنى اول البيوع سلمان  
الفارسى ابى الدرداء عومر بن زيد بن قيس الانصاري هذا وصلنى كتاب الصيام محمد بن يوسف  
البيكدي سفين هو ابن عبيدة الهلالي حميد بن ابى حميد الطويل باب ما مد بن عمر بن حفص  
البركوى بشر بن المفضل بن لاحق القاشى حميد هو الطويل المذكور ابن سلام عبدالله  
على بن عبدالله المدينى عمرو هو ابن دينار الملكى ابا المنهال هو عبد الرحمن بن مطعم البنانى زيد  
ابن ارقم بن زيد بن قيس الانصاري الخزرجى صحابى لول مشاهره الخندق ١٢ قسطلاني

**حل اللغات** اقط كلف لبن محفف وعليه وضى بفتح الضاد  
الطلع من الصفرة من الخلق اوليب لرون مهيد اى ما الجبر فسقت اى ما امرت نواقة  
بالنون دوى وزن خمسة دراهم ينزع اى يشبه اياه وينهب اياه انفا اى ينزه الساعة  
تحتشرهم بجمع فزيادة كبد الحوت الزيادة من القطعة المنفردة المتعلقة بالكلية قوم بهت  
بضم الباء الوعدة بجمع بهيت كفضيب وقيل بجمع بهوت وهو كشبه البهتان ١٣  
ع وهو كان كذلك فانه ما شرب اربعين سنة حتى فتح العراق واستفتح به المسلمون بالفتنة وتغريبه  
المشركون ١٣ له قوله جففة بجمع مضمومة فى فاء مفعولة وهب بن عبدالله من صفار الصحابة ١٣  
تس عه قيل بى اسم خمسة دراهم كذا نقله الطيب وقيل المراد نواة العنبر ١٣ لغات

له قوله الباش وهو الذى عليه اثر البوس اى الفقر والعيلة قوله برى كبر  
مشقة اى يرق ويترجم له النبي مسلم لاجل موت بارض باجر منها وكان يكره موتها لم يعط ما نسي كذا فى  
المجمع والمراد به مع بيان فى ص ٢٢ فى كتاب البانز ١٣ له قوله وقال احمد بن يونس الزبنا  
بالسليق ثابت ههنا فى اكثر الاموال وغيره اذ بعد قوله يتكفون لكن لعين احمد بن يونس فقط كما  
مر ١٢ قس - له قوله كيف آخى النبي مسلم وقد كانت المواخاة مرتين الاولى بين المهاجرين  
خاصة بكة قبل الهجرة على الحق والمواخاة فآخى مسلم بين ابى بكر وعمر وبين حمزة وزيد بن حارثة وبين  
عثمان وعبد الرحمن بن عوف وبين الزبير وابن مسعود وبين عبيدة بن الحارث وبلال وبين مصعب  
بن عمير وسعد بن ابى وقاص وبين ابى عبيدة وسالم مولى ابى حذيفة وبين سعد بن زيد وطلحة بن  
عبد الله وبين على ونفسه صلى الله عليه وسلم ولما نزل المدينة آخى بين المهاجرين والانصار على المواخاة  
والحق فى دارنا من مالك وكانوا يتوارون بذلك دون القرابات حتى نزلت وقتة بعد  
واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض فسنحت ذلك ١٢ قسطلاني له قوله بيم اى ما نزل سوال  
عن السبب بان للزوج فيجوز ان يغيره فلا يجوز فاجاب بان للزوج فقره اوان كان على ذلك  
فاجاب بان لم يضر بل معلق به من مخالفة العروس فانتم ١٢ المعات له قوله فما سقت اى ما  
امرتموا اصلان العرب كانوا اذا تزوجوا ساقوا الابل والغنم من الالها غالب الاموالم فوضع السوق  
موضع الميراث مجمع البحار له قوله اولم ولو بشاة طاب بركته العبادة اذ للفقرة اى ولو شئى قليل كاشاة  
وقد يحكى مثل هذه العبارة للتشويق والتبديد كما فى قوله ولو بالبعين فليل وهو المراد بان لان كون الشاة  
قليلة ثم يعرف فى ذلك الزمان كذا فى اللغات ومر الحديث مرارا منها فى ١٢ له قوله قريبا ١٣ له  
قوله ينزع ال ابي اى يشبهه وينهبه ال ١٣ مجمع البحار له قوله فزيادة كبد الحوت الزيادة  
القطعة المنفردة المتعلقة بالكلية وهو الطعم فى غيرة اللة ويقال انها ابنا طعام وامراة ويقال ان الحوت  
هو الذى عليه الارض والاشارة بذلك ان نفاذ الدنيا قوله نزع الولد بالنصب اى يغيره ال ١٣ وشيخ  
له قوله بهت بجمع بهوت من بناء البهتة فى البيت مثل مسود وميرتم يكن تخفيفا ١٣ شايه  
له قوله لغات اى اعذره ومحك على سواهم تصديقا لالحلم وخشادة على مقالهم كذا فى اللغات

